بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين . والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله وخاتم النبيين . وبعد . فهذا هو الكتاب الثالث من أصول السنة الثمانية ، التى خار الله لنا أن نخرجها ممدودة الكتب والأبواب والأحاديث ، بالأرقام المطابقة للتى وضعها مؤلف أصل كتاب « مفتاح كنوز السنة » وواضعو « المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوىّ » ـ بالنسخ الأصلية التى اعتمدوها فى عملهم .

أخرجنا عام ١٩٥١م موطّأ الإمام مالك ﷺ . وأخرجنا عام ١٩٥٣م سنن الإمام ابن ماجه . وها نحن أولاء نقترزهما بثالث . هو هذا الكتاب . صحيح الإمام مسلم بن الحجاج رضى الله تعالى عنه .

وقد اتخذ واضعو الكتابين ، أساسًا لعملهما ، نسخة صحيح مسلم التى عليها شرح الإمام النووىّ المطبوعة عام ١٢٨٣ هجرية بالمطبعة الكستلية .

وقد نشرها العلّامة الشيخ حسن العدوىّ . ووقف على تصحيحها كل من الشيخ محمد السملوطىّ ، والشيخ نصر أبو الوفا الهورينىّ ، والشيخ زين المرصفىّ ، والشيخ محمود العالم .

وقد يَدُلُّ « مفتاح كنوز السنة » على الحديث هنا ، بذكر رقم الكتاب ومعه رقم الحديث .

ويَدُلُّ « المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوىّ » على الحديث هنا ؛ بذكر اسم الكتاب ومعه رقم الحديث . وزدت أنا من عندى شيئين : أحدهما عدّ أبواب كل كتاب ووضع رقم مسلسل لها . والثانى وضع رقم عام مسلسل لأحاديث الصحيح الأصلية ، دون الطرق المتعددة لكل حديث . وهو الرقم الموضوع بين قوسين . وبه يستدل على عدد أحاديث صحيح مسلم بالدقة لا بالتقريب أو التخمين.

وقد اعتمدت فى تحقيق النص على هذا الشرح المطبوع بالمطبعة الكستلية المذكورة . وعليه، المطبوع بهامش شرح القسطلانىّ على البخارىّ ، طبعة بولاق عام ١٣٠٤ هـ .

وعلى النسخة المصححة أتمّ وأدقّ تصحيح ، والمقيّدة بالشكل الكامل ، المطبوعة بدار الطباعة العامرة ، بالأستانة ، عام ١٣٢٩ هـ .

وهذه النسخة لم يأل القائمون على طبعها جهدًا فى تصحيحها ومراجعة النسخ المخطوطة التى كانت

تحت أيديهم . وقد تضافر على تصحيحها كل من : العلّامة النحرير الحاج محمد ذهنى أفندى ، والشيخ إسماعيل بن عبد الحميد الحافظ الطرابلسىّ ، والعلّامة أبى نعمة الله الحاج محمد شكرىّ بن حسن الأنقروىّ . بعد تصحيح مُصَحِّحَيِ المطبعة المذكورة : أحمد رفعت بن عثمان حلمى القره حصارى ، والحاج محمد عزت بن الحاج عثمان الزعفرانبوليوى ، رضى الله عنهم أجمعين .

وقد علقت على المتن خلاصة وزبدة شرح الإمام النووىّ ، مع زيادات من أئمة اللغة .

وطبعة الاستانة هذه هى التى اعتمدتها فى تجزئة الكتاب . وهى تقع فى ثمانية أجزاء . جعلت كل جزءين منها جزءا واحدًا . فيصدر الكتاب ، إن شاء الله تعالى ، فى أربعة أجزاء .

وقد خصصت الجزء الخامس لهذه الفهارس :

أولا — مفتاح الصحيح . وهو عبارة عن جميع الأحاديث القولية النبوية الشريفة التى تضمنها الصحيح ، مرتبة ترتيبًا ألِفْ بائيًا على حسب أوائل كلماتها . ومدلول على موضع كل حديث بذكر رقم الصفحة .

ثانيا — فهرس ألف بائىّ بأسماء الصحابة الذين روى الإمام مسلم أحاديثهم فى صحيحه ، ومع كل صحابىّ أرقام أحاديثه التى رواها .

ثالثا — سرد أرقام الأحاديث التى اتفق فيها الإمام مسلم فى صحيحه مع الإمام البخارىّ فى صحيحه ، وذكر الرقم المسلسل لحديث البخارىّ الذى اتفق فيه مع مسلم ، مأخوذًا من طبعة صحيح البخارىّ ، التى سنقدمها ، إن شاء الله ، للقرّاء ، عقب إخراج صحيح مسلم منبهًا فيها على طرق كل حديث .

رابعا — سرد أرقام الأحاديث التى انفرد بها الإمام مسلم فى صحيحه .

خامسا — الفهرس العام لموضوعات الكتاب ، بذكر أسماء الكتب مع أرقامها ثم سرد الأبواب التى تحت كل كتاب بأرقامها أيضًا ... الخ .

ويتبع ذلك ترجمة مستوفاة للإمام مسلم ، والكلام على صحيحه ودرجته بين كتب الحديث .

***

وسبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلىّ العظيم .

جزيرة الروضة فى : ٢٢ من شهر ربيع الأول عام ١٣٧٤ هـ
الموافق ١٩ من شهر نوفبر عام ١٩٥٤ م

(خادم الكتاب والسنة)

محمد فؤاد عبد الباقى

هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ

(٦٢ سورة الجمعة / الآية ٢)

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ . وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ . وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ . أَمَّا بَعْدُ . فَإِنَّكَ ، يَرْحَمُكَ اللهُ ، بِتَوْفِيقِ خَالِقِكَ ، ذَكَرْتَ أَنَّكَ هَمَمْتَ بِالْفَحْصِ[(١)] عَنْ تَعَرُّفِ جُمْلَةِ الْأَخْبَارِ الْمَأْثُورَةِ[(٢)] عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فِي سُنَنِ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ . وَمَا كَانَ مِنْهَا فِي الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ ، وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صُنُوفِ الْأَشْيَاءِ . بِالْأَسَانِيدِ الَّتِي بِهَا نُقِلَتْ ، وَتَدَاوَلَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ . فَأَرَدْتَ ، أَرْشَدَكَ اللهُ ، أَنْ تُوَقَّفَ[(٣)] عَلَى جُمْلَتِهَا مُؤَلَّفَةً[(٤)] مُحْصَاةً[(٥)] . وَسَأَلْتَنِي أَنْ أُلَخِّصَهَا[(٦)] لَكَ فِي التَّأْلِيفِ بِلَا تَكْرَارٍ يَكْثُرُ . فَإِنَّ ذَلِكَ ، زَعَمْتَ[(٧)] ، مِمَّا يَشْغَلُكَ عَمَّا لَهُ قَصَدْتَ . مِنَ التَّفَهُّمِ فِيهَا ، وَالِاسْتِنْبَاطِ مِنْهَا . وَلِلَّذِي[(٨)] سَأَلْتَ ، أَكْرَمَكَ اللهُ ، حِينَ رَجَعْتُ إِلَى تَدَبُّرِهِ ، وَمَا

---

(١) (الفحص) شدة الطلب والبحث عن الشيء . يقال : فحصت عن الشيء وتفحصت وافتحصت بمعنى واحد .

(٢) (المأثورة) أى المنقولة المذكورة . يقال : أثرت الحديث إذا نقلته عن غيرك .

(٣) (توقف) ضبطناه بفتح الواو وتشديد القاف . ولو قرئ بإسكان الواو وتخفيف القاف لكان صحيحا .

(٤) (مؤلفة) أى مجموعة . (٥) (محصاة) أى مجتمعة كلها . (٦) (ألخصها) أى أبينها .

(٧) (زعمتَ) أى قلت . وقد كثر الزعم بمعنى القول . وفى الحديث عن النبى ﷺ : زعم جبريل . وفى حديث ضمام ابن ثعلبة رضى الله عنه: زعم رسولك . وقد أكثر سيبويه فى كتابه المشهور من قوله : زعم الخليل كذا . فى أشياء يرتضيها سيبويه . فمعنى زعم ، فى كل هذا ، قال . (٨) (وللذى الخ) هو بكسر اللام . وهو خبر عاقبة .

تؤول به الحال إن شاء الله، عاقبة محمودة، ومنفعة موجودة. وظننت، حين سألتني تجشم[1] ذلك، أن لو عزم[2] لي عليه، وقضي لي تمامه، كان أول من يصيبه نفع ذلك إياي خاصة، قبل غيري من الناس. لأسباب كثيرة. يطول بذكرها الوصف. إلا أن جملة ذلك، أن ضبط القليل من هذا الشأن وإتقانه، أيسر على المرء من معالجة الكثير منه. ولا سيما عند من لا تمييز عنده من العوام. إلا بأن يوقفه[3] على التمييز غيره. فإذا كان الأمر في هذا كما وصفنا. فالقصد منه إلى الصحيح القليل، أولى بهم من ازدياد السقيم. وإنما يرجى بعض المنفعة في الاستكثار من هذا الشأن، وجمع المكررات منه، لخاصة من الناس. ممن رزق فيه بعض التيقظ، والمعرفة بأسبابه وعلله. فذلك إن شاء الله، يهجم[4] بما أوتي من ذلك على الفائدة في الاستكثار من جمعه. فأما عوام الناس الذين هم بخلاف معاني الخاص، من أهل التيقظ والمعرفة، فلا معنى لهم في طلب الكثير، وقد عجزوا[5] عن معرفة القليل.

ثم إنا، إن شاء الله، مبتدئون في تخريج ما سألت وتأليفه، على شريطة[6] سوف أذكرها لك. وهو إنا نعمد إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله ﷺ فنقسمها على ثلاثة أقسام. وثلاث طبقات[7] من الناس. على غير تكرار. إلا أن يأتي موضع لا يستغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى، أو إسناد[8] يقع إلى جنب إسناد، لعلة تكون هناك. لأن المعنى الزائد في الحديث، المحتاج[9]

---

(١) (تجشم) أي تكلفه والتزام مشقته. (٢) (عزم) قيل معناه لو سهل لي سبيل العزم، أو خلق في قدرة عليه. وقيل: العزم هنا بمعنى الإرادة فإن القصد والعزم والإرادة والنية متقاربات، فيقام بعضها مقام بعض.

(٣) (يوقفه) هو بتشديد القاف. ولا يصح أن يقرأ هنا بتخفيف القاف. (٤) (يهجم) هو بفتح الياء وكسر الجيم. هكذا ضبطناه. وهكذا هو في نسخ بلادنا وأصولها. وذكر القاضي عياض رحمه الله انه روى كذا. وروى ينهجم. قال: ومعنى يهجم يقع عليها ويبلغ إليها وينال بغيته منها. قال ابن دريد: انهجم الخباء إذا وقع. (٥) (عجزوا) العجز في كلام العرب أن لا تقدر على ما تريد. (٦) (على شريطة) قال أهل اللغة: الشرط والشريطة لغتان بمعنى واحد. وجمع الشرط شروط. وجمع الشريطة شرائط. (٧) (طبقات) الطبقة هم القوم المتشابهون من أهل العصر.

(٨) (أو إسناد) هو مرفوع معطوف على قوله موضع. (٩) (المحتاج) هو بالنصب، صفة للمعنى.

إِلَيْهِ ، يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثٍ تَامٍّ . فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ . أَوْ أَنْ يُفَصَّلَ ذٰلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ[1] إِذَا أَمْكَنَ . وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ رُبَّمَا عَسُرَ مِنْ جُمْلَتِهِ . فَإِعَادَتُهُ بِهَيْئَتِهِ ، إِذَا ضَاقَ ذٰلِكَ ، أَسْلَمُ .

فَأَمَّا مَا وَجَدْنَا بُدًّا مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ ، مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِنَّا إِلَيْهِ ، فَلَا نَتَوَلَّى فِعْلَهُ إِنْ شَاءَ اللّٰهُ تَعَالَى .

فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ ، فَإِنَّا نَتَوَخَّى[2] أَنْ نُقَدِّمَ الْأَخْبَارَ الَّتِي هِيَ أَسْلَمُ مِنَ الْعُيُوبِ مِنْ غَيْرِهَا وَأَنْقَى[3] . مِنْ أَنْ يَكُونَ نَاقِلُوهَا أَهْلَ اسْتِقَامَةٍ فِي الْحَدِيثِ ، وَإِتْقَانٍ لِمَا نَقَلُوا . لَمْ يُوجَدْ فِي رِوَايَتِهِمِ اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ . وَلَا تَخْلِيطٌ فَاحِشٌ . كَمَا قَدْ عُثِرَ[4] فِيهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ . وَبَانَ ذٰلِكَ فِي حَدِيثِهِمْ .

فَإِذَا نَحْنُ تَقَصَّيْنَا[5] أَخْبَارَ هٰذَا الصِّنْفِ مِنَ النَّاسِ ، أَتْبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَقَعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضُ مَنْ لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ . كَالصِّنْفِ الْمُقَدَّمِ قَبْلَهُمْ . عَلَى أَنَّهُمْ ، وَإِنْ كَانُوا فِيمَا وَصَفْنَا دُونَهُمْ ، فَإِنَّ اسْمَ السَّتْرِ[6] وَالصِّدْقِ وَتَعَاطِي الْعِلْمِ يَشْمَلُهُمْ[7] . كَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، وَيَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، وَلَيْثِ ابْنِ أَبِي سُلَيْمٍ ، وَأَضْرَابِهِمْ[8] ، مِنْ حُمَّالِ الْآثَارِ وَنُقَّالِ الْأَخْبَارِ .

---

(١) (اختصاره) الاختصار هو إيجاز اللفظ مع استيفاء المعنى . وقيل رد الكلام الكثير إلى قليل فيه معنى الكثير. وسمي اختصاراً لاجتماعه .   (٢) (نتوخى) معناه نقصد . يقال توخى وتأخّى وتحرّى وقصد بمعنى واحد .

(٣) (وأنقى) معطوف على قوله أسلم . وهنا تم الكلام . ثم ابتدأ بيان كونها أسلم وأنقى فقال: من أن يكون ناقلوها الخ.

(٤) (عثر) أي اطّلع . من قول الله تعالى : فإن عثر على أنهما استحقا إثما .

(٥) (تقصينا) معناه أتينا بها كلها . يقال : اقتص الحديث ، وقصه ، وقص الرؤيا ؛ أتى بذلك الشيء بكماله .

(٦) (الستر) هو بفتح السين ، مصدر سترت الشيء أستره سترا . ويوجد في أكثر الروايات والأصول مضبوطا بكسر السين . ويمكن تصحيح هذا على أن الستر يكون بمعنى المستور . كالذِبح بمعنى المذبوح ونظائره .

(٧) (يشملهم) أي يعمهم . وهو بفتح الميم على اللغة الفصيحة . ويجوز ضمها في لغة .

(٨) (وأضرابهم) فمعناه أشباههم. وهو جمع ضرب . قال أهل اللغة : الضريب، على وزن الكريم ، والضَّرْب . وهما عبارة عن الشكل والمثل . وجمع الضرب أضراب ، وجمع الضريب ضرباء . ككريم وكرماء .

فَهُمْ وَإِنْ كَانُوا بِمَا وَصَفْنَا مِنَ الْعِلْمِ وَالسَّتْرِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَعْرُوفِينَ، فَغَيْرُهُمْ مِنْ أَقْرَانِهِمْ مِمَّنْ عِنْدَهُمْ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْإِتْقَانِ وَالِاسْتِقَامَةِ فِي الرِّوَايَةِ يَفْضُلُونَهُمْ فِي الْحَالِ وَالْمَرْتَبَةِ . لِأَنَّ هٰذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ دَرَجَةٌ رَفِيعَةٌ وَخَصْلَةٌ سَنِيَّةٌ .

أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا وَازَنْتَ[1] هٰؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ ، عَطَاءً وَيَزِيدَ وَلَيْثًا ، بِمَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، فِي إِتْقَانِ الْحَدِيثِ وَالِاسْتِقَامَةِ فِيهِ ، وَجَدْتَهُمْ مُبَايِنِينَ لَهُمْ . لَا يُدَانُونَهُمْ لَاشَكَّ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ فِي ذٰلِكَ . لِلَّذِي اسْتَفَاضَ عِنْدَهُمْ مِنْ صِحَّةِ حِفْظِ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ وَإِسْمَاعِيلَ . وَإِتْقَانِهِمْ لِحَدِيثِهِمْ . وَأَنَّهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا مِثْلَ ذٰلِكَ مِنْ عَطَاءٍ وَيَزِيدَ وَلَيْثٍ .

وَفِي مِثْلِ مَجْرَى هٰؤُلَاءِ إِذَا وَازَنْتَ بَيْنَ الْأَقْرَانِ ، كَابْنِ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، مَعَ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ وَأَشْعَثَ الْحُمْرَانِيِّ وَهُمَا صَاحِبَا الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ . كَمَا أَنَّ ابْنَ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ صَاحِبَاهُمَا . إِلَّا أَنَّ الْبَوْنَ[2] بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ هٰذَيْنِ بَعِيدٌ فِي كَمَالِ الْفَضْلِ وَصِحَّةِ النَّقْلِ . وَإِنْ كَانَ عَوْفٌ وَأَشْعَثُ غَيْرَ مَدْفُوعَيْنِ عَنْ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ . وَلٰكِنَّ الْحَالَ مَا وَصَفْنَا مِنَ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وَإِنَّمَا مَثَّلْنَا هٰؤُلَاءِ فِي التَّسْمِيَةِ ، لِيَكُونَ تَمْثِيلُهُمْ سِمَةً[3] يَصْدُرُ[4] عَنْ فَهْمِهَا مَنْ غَبِيَ[5] عَلَيْهِ طَرِيقُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَرْتِيبِ أَهْلِهِ فِيهِ . فَلَا يُقَصَّرُ بِالرَّجُلِ الْعَالِي الْقَدْرِ عَنْ دَرَجَتِهِ . وَلَا يُرْفَعُ مُتَّضِعُ الْقَدْرِ فِي الْعِلْمِ فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ . وَيُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ فِيهِ حَقَّهُ . وَيُنَزَّلُ مَنْزِلَتَهُ .

وَقَدْ ذُكِرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُنَزِّلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ . مَعَ مَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ مِنْ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ .

فَعَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْوُجُوهِ ، نُؤَلِّفُ مَا سَأَلْتَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

---

(١) (وازنت) معناه قابلت . قال القاضي عياض : ويروى وازيت بالياء أيضاً ، وهو بمعنى وازنت .

(٢) (البون) معناه الفرق . أي هما متباعدان . (٣) (ليكون تمثيلهم سمة) السمة العلامة .

(٤) (يصدر) أي يرجع . يقال : صدر عن الماء والبلاد والحج ، إذا انصرف عنه بعد قضاء وطره . فمنى يصدر عن فهمها ، ينصرف عنها بعد فهمها وقضاء حاجته منها . (٥) (غبي) أي خفي .

فأمَّا ما كانَ منها عن قومٍ هم عند أهلِ الحديثِ متَّهمونَ . أو عند الأكثرِ منهم . فلسنا نتشاغلُ بتخريج حديثهم . كعبدِ اللهِ بنِ مسورٍ أبي جعفرٍ المدائنيِّ ، وعمرِو بنِ خالدٍ ، وعبدِ القدُّوسِ الشاميِّ ، ومحمَّدِ بنِ سعيدٍ المصلوبِ ، وغياثِ بنِ إبراهيمَ ، وسليمانَ بنِ عمرٍو أبي داودَ النَّخعيِّ ، وأشباههم ممَّن اتُّهمَ بوضعِ الأحاديثِ وتوليدِ[1] الأخبارِ .

وكذلكَ ، من الغالبُ على حديثهِ المنكرُ أو الغلطُ ، أمسكنا أيضًا عن حديثهم .

وعلامةُ المنكرِ في حديثِ المحدِّثِ ، إذا ما عُرضتْ روايتُهُ للحديثِ على روايةِ غيرهِ من أهلِ الحفظِ والرِّضا ، خالفتْ روايتُهُ روايتَهم . أو لم تكدْ[2] توافقُها . فإذا كانَ الأغلبُ من حديثهِ كذلكَ ، كانَ مهجورَ الحديثِ ، غيرَ مقبولهِ ولا مستعملهِ .

فمنْ هذا الضربِ من المحدِّثينَ عبدُ اللهِ بنُ محرَّرٍ ، ويحيى بنُ أبي أنيسةَ ، والجرَّاحُ بنُ المنهالِ أبو العطوفِ ، وعبَّادُ بنُ كثيرٍ ، وحسينُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ ضميرةَ ، وعمرُ بنُ صهبانَ . ومنْ نحا نحوهمْ في روايةِ المنكرِ من الحديثِ . فلسنا نعرِّجُ على حديثهم . ولا نتشاغلُ بهِ .

لأنَّ حكمَ أهلِ العلمِ ، والذي نعرفُ من مذهبهم في قبولِ ما يتفرَّدُ بهِ المحدِّثُ من الحديثِ ، أنْ يكونَ قدْ شاركَ الثِّقاتِ من أهلِ العلمِ والحفظِ في بعضِ ما رووا . وأمعنَ في ذلكَ على الموافقةِ لهم . فإذا وُجدَ كذلكَ ، ثمَّ زادَ بعدَ ذلكَ شيئًا ليسَ عندَ أصحابهِ ، قُبلتْ زيادتُهُ .

فأمَّا منْ تراهُ يعمدُ لمثلِ الزُّهريِّ في جلالتهِ وكثرةِ أصحابهِ الحفَّاظِ المتقنينَ لحديثهِ وحديثِ غيرهِ ، أو لمثلِ هشامِ بنِ عروةَ ، وحديثُهما عندَ أهلِ العلمِ مبسوطٌ مشتركٌ . قدْ نقلَ أصحابُهما عنهما حديثَهما على الاتِّفاقِ منهم في أكثرهِ . فيروي عنهما أو عن أحدهما العددَ من الحديثِ ، ممَّا لا يعرفهُ أحدٌ منْ أصحابهما ، وليسَ ممَّنْ قدْ شاركهم في الصَّحيحِ ممَّا عندهم ، فغيرُ جائزٍ قبولُ حديثِ هذا الضَّربِ من النَّاسِ . واللهُ أعلمُ .

---

(١) (وتوليد الأخبار) معناه إنشاؤها وزيادتها . (٢) (لم تكد توافقها) معناه لا توافقها إلا في قليل . قال أهل اللغة : كاد موضوعة للمقاربة . فإن لم يتقدمها نفي كانت لمقاربة الفعل ، ولم يُفعل . كقوله تعالى : يكاد البرق يخطف أبصارهم . وإن تقدمها نفي كانت للفعل بعد بطء . وإن شئت لمقاربة عدم الفعل . كقوله تعالى : فذبحوها وما كادوا يفعلون .

قَدْ شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ بَعْضَ مَا يَتَوَجَّهُ بِهِ[١] مَنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ[٢]. وَوُفِّقَ لَهَا[٣]. وَسَنَزِيدُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، شَرْحًا وَإِيضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ. عِنْدَ ذِكْرِ الأَخْبَارِ الْمُعَلَّلَةِ. إِذَا أَتَيْنَا عَلَيْهَا فِي الأَمَاكِنِ الَّتِي يَلِيقُ بِهَا الشَّرْحُ وَالإِيضَاحُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَبَعْدُ، يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلَوْلَا الَّذِي رَأَيْنَا مِنْ سُوءِ صَنِيعِ كَثِيرٍ مِمَّنْ نَصَبَ نَفْسَهُ مُحَدِّثًا، فِيمَا يَلْزَمُهُمْ مِنْ طَرْحِ الأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَالرِّوَايَاتِ الْمُنْكَرَةِ، وَتَرْكِهِمُ الاقْتِصَارَ عَلَى الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ، مِمَّا نَقَلَهُ الثِّقَاتُ الْمَعْرُوفُونَ بِالصِّدْقِ وَالأَمَانَةِ. بَعْدَ مَعْرِفَتِهِمْ وَإِقْرَارِهِمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ، أَنَّ كَثِيرًا مِمَّا يَقْذِفُونَ بِهِ[٤] إِلَى الأَغْبِيَاءِ[٥] مِنَ النَّاسِ هُوَ مُسْتَنْكَرٌ، وَمَنْقُولٌ عَنْ قَوْمٍ غَيْرِ مَرْضِيِّينَ، مِمَّنْ ذَمَّ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ أَئِمَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ. مِثْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الأَئِمَّةِ ـ لَمَا سَهُلَ عَلَيْنَا الانْتِصَابُ لِمَا سَأَلْتَ مِنَ التَّمْيِيزِ وَالتَّحْصِيلِ.

وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ مَا أَعْلَمْنَاكَ مِنْ نَشْرِ الْقَوْمِ الأَخْبَارَ الْمُنْكَرَةَ، بِالأَسَانِيدِ الضِّعَافِ الْمَجْهُولَةِ، وَقَذْفِهِمْ بِهَا إِلَى الْعَوَامِّ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ عُيُوبَهَا، خَفَّ عَلَى قُلُوبِنَا إِجَابَتُكَ إِلَى مَا سَأَلْتَ.

* * *

(١) باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، والتحذير من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم

وَاعْلَمْ، وَفَّقَكَ اللَّهُ تَعَالَى، أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عَرَفَ التَّمْيِيزَ بَيْنَ صَحِيحِ الرِّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا. وَثِقَاتِ النَّاقِلِينَ لَهَا، مِنَ الْمُتَّهَمِينَ. أَنْ لَا يَرْوِيَ مِنْهَا إِلَّا مَا عَرَفَ صِحَّةَ مَخَارِجِهِ. وَالسِّتَارَةَ[٦] فِي نَاقِلِيهِ. وَأَنْ يَتَّقِيَ مِنْهَا[٧] مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ أَهْلِ التُّهَمِ وَالْمُعَانِدِينَ. مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ.

(١) (يتوجه به) يقصد طريقهم ويسلك مذهبهم. (٢) (سبيل القوم) السبيل الطريق. وهما يؤنثان ويذكران.
(٣) (ووفق لها) التوفيق خلق قدرة الطاعة. (٤) (يقذفون به) أي يلقونه إليهم. (٥) (الأغبياء) هم الغفلة والجهال والذين لا فطنة لهم. (٦) (والستارة) ما يستتر به، وكذلك السترة. وهي هنا إشارة إلى الصيانة.
(٧) (وأن يتقي منها) ضبطناه بالتاء المثناة فوق، بعد المثناة تحت، وبالقاف. من الاتقاء وهو الاجتناب. وفي بعض الأصول وأن ينفي بالنون والفاء، وهو صحيح أيضاً. وهو بمعنى الأول.

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الَّذِى قُلْنَا مِنْ هٰـذَا هُوَ اللَّازِمُ دُونَ مَا خَالَفَهُ ـ قَوْلُ اللهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ . وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ : مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ . وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ : وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ . فَدَلَّ بِمَا ذَكَرْنَا مِنْ هٰذِهِ الآىِ ـ أَنَّ خَبَرَ الْفَاسِقِ سَاقِطٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ ، وَأَنَّ شَهَادَةَ غَيْرِ الْعَدْلِ مَرْدُودَةٌ . وَالْخَبَرُ ، وَإِنْ فَارَقَ مَعْنَاهُ مَعْنَى الشَّهَادَةِ فِى بَعْضِ الْوُجُوهِ، فَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِى أَعْظَمِ مَعَانِيهِمَا إِذْ كَانَ خَبَرُ الْفَاسِقِ غَيْرَ مَقْبُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ . كَمَا أَنَّ شَهَادَتَهُ مَرْدُودَةٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ . وَدَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى نَفْىِ رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْأَخْبَارِ . كَنَحْوِ دَلَالَةِ الْقُرْآنِ عَلَى نَفْىِ خَبَرِ الْفَاسِقِ . وَهُوَ الْأَثَرُ الْمَشْهُورُ[١] عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ « مَنْ حَدَّثَ عَنِّى بِحَدِيثٍ يُرَى[٢] أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ »[٣] .

حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِى لَيْلَى ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ أَيْضًا . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِى شَبِيبٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذٰلِكَ

* * *

(٢) باب تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١ — (١) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رِبْعِىِّ بْنِ حِرَاشٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا ﷺ يَخْطُبُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَكْذِبُوا عَلَىَّ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَىَّ يَلِجِ النَّارَ » .

* * *

(١) (وهو الأثر المشهور) هذا جار على المذهب المختار الذى قاله المحدثون وغيرهم ، واصطلح عليه السلف وجماهير الخلف . وهو أن الأثر يطلق على المروىّ مطلقا . سواء كان عن رسول الله ﷺ أو عن صحابىّ .

(٢) (يرى) ضبطناه يُرى بضم الياء . وذكر بعض الأئمة جواز فتح الياء من يرى وهو ظاهر حسن . فأما من ضم الياء فمعناه يظن . وأما من فتحها فظاهر ، ومعناه وهو يعلم .

(٣) (فهو أحد الكاذبين) قال القاضى عياض : الرواية فيه عندنا الكاذبين على الجمع . ورواه أبو نعيم الأصبهانىّ فى كتابه المستخرج على صحيح مسلم ، فى حديث سمرة ، الكاذبين ، بفتح الباء وكسر النون على التثنية .

٢ – (٢) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا ـ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَتَبَوَّأْ[1] مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

***

٣ – (٣) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

***

٤ – (٤) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ ؛ قَالَ : أَتَيْتُ الْمَسْجِدَ . وَالْمُغِيرَةُ أَمِيرُ الْكُوفَةِ . قَالَ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ . فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْأَسَدِيُّ ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ[2] ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ « إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ » .

***

(٣) باب النهي عن الحديث بكل ما سمع

٥ – (٥) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ » .

وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ ذٰلِكَ .

---

(١) (فليتبوأ مقعده من النار) قال العلماء : معناه فلينزل . وقيل : فليتخذ منزله من النار . قال الخطابيّ : أصله من مباءة الإبل ، وهي أعطانها . (٢) (قوله ربيعة الأسدى) كذا فى النسخ التى بأيدينا . والصواب فيه سكون السين . انظر مستدركات الزبيدىّ فى : و ل ب .

وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ؛ قَالَ . قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : بِحَسْبِ[1] الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ .

وحدثنى أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ؛ قَالَ : قَالَ لِي مَالِكٌ : اعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ يَسْلَمُ رَجُلٌ حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ . وَلَا يَكُونُ إِمَامًا أَبَدًا ، وَهُوَ يُحَدِّثُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ .

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ .

وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: لَا يَكُونُ الرَّجُلُ إِمَامًا يُقْتَدَى بِهِ حَتَّى يُمْسِكَ عَنْ بَعْضِ مَا سَمِعَ .

وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُقَدَّمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ؛ قَالَ : سَأَلَنِي إِيَاسُ ابْنُ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: إِنِّي أَرَاكَ قَدْ كَلِفْتَ[2] بِعِلْمِ الْقُرْآنِ . فَاقْرَأْ عَلَيَّ سُورَةً . وَفَسِّرْ حَتَّى أَنْظُرَ فِيمَا عَلِمْتَ. قَالَ فَفَعَلْتُ . فَقَالَ لِي : احْفَظْ عَلَيَّ مَا أَقُولُ لَكَ . إِيَّاكَ وَالشَّنَاعَةَ فِي الْحَدِيثِ[3] . فَإِنَّهُ قَلَّمَا حَمَلَهَا أَحَدٌ إِلَّا ذَلَّ فِي نَفْسِهِ . وَكُذِّبَ فِي حَدِيثِهِ .

وحدثنى أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً .

***

(١) (بحسب) معناه يكفيه ذلك من الكذب ، فإنه قد استكثر منه . (٢) (كلفت) معناه ولعت به ولازمته . قال ابن فارس وغيره من أهل اللغة : الكلف الإيلاع بالشيء . وقال أبو القاسم الزمخشري : الكلف الإيلاع بالشيء مع شغل قلب ومشقة . (٣) (إياك والشناعة فى الحديث) قال أهل اللغة : الشناعة القبح . وقد شنع الشيء أى قبح . فهو أشنع وشنيع . وشنعت بالشيء ، وشنعته أى أنكرته . ومعنى كلامه أنه حذره أن يحدث بالأحاديث المنكرة التى يشنع على صاحبها وينكر ، ويقبح حال صاحبها فيكذب أو يستراب فى روايته فتسقط منزلته ، ويذل فى نفسه .

(٤) باب النهى عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط فى تحملها

٦ - (٦) وحدثنى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ . قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أُنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ . فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ » .

* * *

٧ - (٧) وحدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ شَرَاحِيلَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ . يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ . فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ . لَا يُضِلُّونَكُمْ وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ » .

وحدثنى أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ عَبَدَةَ : قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللهِ : إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَتَمَثَّلُ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ . فَيَأْتِي الْقَوْمَ فَيُحَدِّثُهُمْ بِالْحَدِيثِ مِنَ الْكَذِبِ . فَيَتَفَرَّقُونَ . فَيَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ : سَمِعْتُ رَجُلًا أَعْرِفُ وَجْهَهُ ، وَلَا أَدْرِي مَا اسْمُهُ ، يُحَدِّثُ .

وحدثنى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ [١] ؛ قَالَ : إِنَّ فِي الْبَحْرِ شَيَاطِينَ مَسْجُونَةً أَوْثَقَهَا سُلَيْمَانُ . يُوشِكُ [٢] أَنْ تَخْرُجَ فَتَقْرَأَ عَلَى النَّاسِ قُرْآنًا .

وحدثنى مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ جَمِيعًا ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ سَعِيدٌ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ؛ قَالَ : جَاءَ هَذَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ (يَعْنِي بُشَيْرَ بْنَ كَعْبٍ) فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُ . فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا . فَعَادَ لَهُ . ثُمَّ حَدَّثَهُ . فَقَالَ لَهُ : عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا .

---

(١) (العاص) أكثر ما يأتى فى كتب الحديث والفقه بحذف الياء ، وهى لغة . والفصيح الصحيح العاصى بإثبات الياء .

(٢) (يوشك) معناه يقرب . ويستعمل أيضاً ماضيا فيقال : أوشك كذا أى قرب .

فَعَادَ لَهُ . فَقَالَ لَهُ : مَا أَدْرِى، أَعَرَفْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَأَنْكَرْتَ هٰذَا؟ أَمْ أَنْكَرْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَعَرَفْتَ هٰذَا؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّا كُنَّا نُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ لَمْ يَكُنْ يُكْذَبُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ[(١)] وَالذَّلُولَ ، تَرَكْنَا الْحَدِيثَ عَنْهُ .

وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : إِنَّمَا كُنَّا نَحْفَظُ الْحَدِيثَ . وَالْحَدِيثُ يُحْفَظُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَأَمَّا إِذْ رَكِبْتُمْ كُلَّ صَعْبٍ وَذَلُولٍ ، فَهَيْهَاتَ[(٢)] .

وحدثني أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ الْغَيْلَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، يَعْنِي الْعَقَدِيَّ . حَدَّثَنَا رَبَاحٌ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ؛ قَالَ : جَاءَ بُشَيْرٌ الْعَدَوِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . فَجَعَلَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَأْذَنُ[(٣)] لِحَدِيثِهِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ! مَالِي لَا أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي؟ أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَا تَسْمَعُ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ـ ابْتَدَرَتْهُ أَبْصَارُنَا . وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِآذَانِنَا . فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ ، لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ .

حدثنا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ . حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا وَيُخْفِي عَنِّي[(٤)] . فَقَالَ : وَلَدٌ نَاصِحٌ . أَنَا أَخْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ اخْتِيَارًا وَأُخْفِي عَنْهُ[(٤)] . قَالَ فَدَعَا بِقَضَاءِ عَلِيٍّ . فَجَعَلَ يَكْتُبُ مِنْهُ أَشْيَاءَ . وَيَمُرُّ بِهِ الشَّيْءُ فَيَقُولُ : وَاللهِ مَا قَضَى بِهٰذَا عَلِيٌّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَلَّ .

---

(١) (الصعب والذلول) أصل الصعب والذلول فى الإبل . فالصعب العسر المرغوب عنه ، والذلول السهل الطيب المحبوب المرغوب فيه . فالمعنى سلك الناس كل مسلك ، مما يحمد ويذم .

(٢) (فهيهات) أى بعدت استقامتكم . أوبعد أن نثق بحديثكم . وهيهات موضوعة لاستبعاد الشيء واليأس منه .

(٣) (لا يأذن) أى لا يستمع ولا يصغى، ومنه سميت الأذن .

(٤) (ويخفى عنى ... وأخفى عنه) قال القاضى عياض رحمه الله : ضبطنا هذين الحرفين وهما (ويخفى عنى وأخفى عنه) بالحاء المهملة فيهما عن جميع شيوخنا . إلا عن أبى محمد الخشنى فإنى قرأتهما عليه بالخاء المعجمة. قال : وكان أبو بحر يحكى لنا عن شيخه القاضى أبى الوليد الكنانى أن صوابه بالمعجمة . =

حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ؛ قَالَ : أُتِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِكِتَابٍ فِيهِ قَضَاءُ عَلِيٍّ رضي الله عنه فَمَحَاهُ . إِلَّا قَدْرَ(١) . وَأَشَارَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِذِرَاعِهِ .

حدثنا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ ؛ قَالَ : لَمَّا أَحْدَثُوا تِلْكَ الْأَشْيَاءَ بَعْدَ عَلِيٍّ رضي الله عنه ؛ قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ : قَاتَلَهُمُ اللهُ . أَيَّ عِلْمٍ أَفْسَدُوا .

حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ، يَعْنِي ابْنَ عَيَّاشٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ يَقُولُ : لَمْ يَكُنْ يَصْدُقُ(٢) عَلَى عَلِيٍّ رضي الله عنه فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ ، إِلَّا مِنْ(٣) أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ .

***

(٥) باب بيان أن الإسناد من الدين . وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات . وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز، بل واجب . وأنه ليس من الغيبة المحرمة ، بل من الذب عن الشريعة المكرمة

حدثنا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ وَهِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ . وَحَدَّثَنَا فُضَيْلٌ ، عَنْ هِشَامٍ . قَالَ وَحَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ؛ قَالَ : إِنَّ هَٰذَا الْعِلْمَ دِينٌ . فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ .

= قال القاضي عياض رحمه الله : ويظهر لي أن رواية الجماعة هي الصواب . وأن معنى أحفى أنقص . من إحفاء الشوارب وهو جزّها . أي أمسك عني من حديثك ولا تمسك عليّ . أو يكون الإحفاء الإلحاح أو الاستقصاء ، ويكون عني بمعنى عليّ . أي استقصي ما تحدثني . هذا كلام القاضي عياض رحمه الله .

وذكر صاحب مطالع الأنوار قول القاضي ، ثم قال : وفي هذا نظر . قال : وعندي أنه بمعنى المبالغة في البرّ به والنصيحة له . من قوله تعالى : وكان بي حفيا. أي أبالغ له وأستقصي في النصيحة له والاختيار فيما ألقي إليه من صحيح الآثار

وقال الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح : هما بالخاء المعجمة . أي يكتم عني أشياء ولا يكتبها ، إذا كان عليه فيها مقال من الشيع المختلفة وأهل الفتن . فإنه إذا كتبها ظهرت . وإذا ظهرت خولف فيها . وحصل فيها قال وقيل . مع أنها ليست مما يلزم بيانها لابن أبي مليكة . وإن لزم فهو ممكن بالمشافهة دون المكاتبة . قال : وقوله : ولد ناصح ، مشعر بذلك .

(١) (إلا قدر) قدر منصوب غير منوّن . معناه محاه إلا قدر ذراع .

(٢) (يصدق) ضبط على وجهين : أحدهما بفتح الياء وإسكان الصاد وضم الدال . والثاني بضم الياء وفتح الصاد والدال المشدّدة . (٣) (إلا من) يجوز في من وجهان : أحدهما أنها لبيان الجنس ، والثاني أنها زائدة .

حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح. حدثنا إسماعيل بن زكرياء، عن عاصم الأحول، عن ابن سيرين؛ قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد. فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم. فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم. وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم.

حدثنا إسحق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا عيسى، وهو ابن يونس. حدثنا الأوزاعي، عن سليمان ابن موسى؛ قال: لقيت طاوسا فقلت: حدثني فلان كيت وكيت[١]. قال: إن كان صاحبك مليا[٢] فخذ عنه.

وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. أخبرنا مروان، يعني ابن محمد الدمشقي. حدثنا سعيد ابن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى؛ قال قلت لطاوس: إن فلانا حدثني بكذا وكذا: قال: إن كان صاحبك مليا فخذ عنه.

حدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثنا الأصمعي، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه؛ قال: أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون. ما يؤخذ عنهم الحديث. يقال: ليس من أهله.

حدثنا محمد بن أبي عمر المكي. حدثنا سفيان. ح وحدثني أبو بكر بن خلاد الباهلي. واللفظ له. قال: سمعت سفيان بن عيينة، عن مسعر. قال: سمعت سعد بن إبراهيم يقول: لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات[٣].

وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاذ. من أهل مرو. قال: سمعت عبدان بن عثمان يقول: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: الإسناد من الدين. ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء.

وقال محمد بن عبد الله: حدثني العباس بن أبي رزمة؛ قال: سمعت عبد الله يقول: بيننا وبين القوم القوائم[٤]. يعني الإسناد.

(١) (كيت وكيت) هما بفتح التاء وكسرها. لغتان نقلهما الجوهري في صحاحه عن أبي عبيدة.

(٢) (مليا) يعني ثقة ضابطا متقنا يوثق بدينه ومعرفته، يعتمد عليه كما يعتمد على الملي بالمال ثقة بذمته.

(٣) (لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا الثقات) معناه لا يقبل إلا من الثقات.

(٤) (بيننا وبين القوم القوائم) معنى هذا الكلام: إن جاء بإسناد صحيح قبلنا حديثه، وإلا تركناه. فجعل الحديث كالحيوان لا يقوم بغير إسناد. كما لا يقوم الحيوان بغير قوائم.

وَقَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحٰقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عِيسٰى الطَّالَقَانِيَّ ؛ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ! الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ « إِنَّ مِنَ الْبِرِّ بَعْدَ الْبِرِّ، أَنْ تُصَلِّيَ لِأَبَوَيْكَ مَعَ صَلَاتِكَ، وَتَصُومَ لَهُمَا مَعَ صَوْمِكَ » قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: يَا أَبَا إِسْحٰقَ عَمَّنْ هٰذَا؟ قَالَ قُلْتُ لَهُ: هٰذَا مِنْ حَدِيثِ شِهَابِ ابْنِ خِرَاشٍ. فَقَالَ: ثِقَةٌ. عَمَّنْ؟ قَالَ قُلْتُ: عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ. قَالَ: ثِقَةٌ. عَمَّنْ؟ قَالَ قُلْتُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. قَالَ: يَا أَبَا إِسْحٰقَ! إِنَّ بَيْنَ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ مَفَاوِزَ(١)، تَنْقَطِعُ فِيهَا أَعْنَاقُ الْمَطِيِّ، وَلٰكِنْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ اخْتِلَافٌ(٢).

وَقَالَ مُحَمَّدٌ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ شَقِيقٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ عَلَى رُؤُسِ النَّاسِ: دَعُوا حَدِيثَ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَسُبُّ السَّلَفَ.

وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ صَاحِبُ بُهَيَّةَ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ وَيَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ. فَقَالَ يَحْيَىٰ لِلْقَاسِمِ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! إِنَّهُ قَبِيحٌ عَلَى مِثْلِكَ، عَظِيمٌ أَنْ تُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ هٰذَا الدِّينِ، فَلَا يُوجَدَ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ. وَلَا فَرَجٌ. أَوْ عِلْمٌ وَلَا مَخْرَجٌ. فَقَالَ لَهُ الْقَاسِمُ: وَعَمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: لِأَنَّكَ ابْنُ إِمَامَيْ هُدًى. ابْنُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ. قَالَ يَقُولُ لَهُ الْقَاسِمُ: أَقْبَحُ مِنْ ذَاكَ عِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللهِ، أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ. أَوْ آخُذَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ. قَالَ فَسَكَتَ فَمَا أَجَابَهُ.

وحدثني بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: أَخْبَرُونِي عَنْ أَبِي عَقِيلٍ صَاحِبِ بُهَيَّةَ أَنَّ أَبْنَاءً لِعَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ سَأَلُوهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فِيهِ عِلْمٌ. فَقَالَ لَهُ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ: وَاللهِ إِنِّي لَأُعْظِمُ أَنْ يَكُونَ مِثْلُكَ، وَأَنْتَ ابْنُ إِمَامَيِ الْهُدَى. يَعْنِي عُمَرَ وَابْنَ عُمَرَ. تُسْأَلُ عَنْ أَمْرٍ لَيْسَ عِنْدَكَ فِيهِ عِلْمٌ. فَقَالَ: أَعْظَمُ مِنْ ذٰلِكَ، وَاللهِ، عِنْدَ اللهِ، وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللهِ، أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ. أَوْ أُخْبِرَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ. قَالَ وَشَهِدَهُمَا أَبُو عَقِيلٍ يَحْيَىٰ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ حِينَ قَالَا ذٰلِكَ.

---

(١) (مفاوز) جمع مفازة. وهى الأرض القفر البعيدة عن العمارة وعن الماء، التى يخاف الهلاك فيها.

(٢) (ليس فى الصدقة اختلاف) معناه أن هـذا الحديث لا يحتج به. ولـكن من أراد برّ والديه فليتصدق عنهما. فإن الصدقة تصل إلى الميت وينتفع بها، بلا خلاف بين المسلمين.

وحدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، أَبُو حَفْصٍ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَىٰ بْنَ سَعِيدٍ . قَالَ : سَأَلْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَشُعْبَةَ وَمَالِكًا وَابْنَ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الرَّجُلِ لَا يَكُونُ ثَبْتًا فِي الْحَدِيثِ . فَيَأْتِينِي الرَّجُلُ فَيَسْأَلُنِي عَنْهُ . قَالُوا : أَخْبِرْ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبْتٍ .

وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ سَمِعْتُ النَّضْرَ يَقُولُ : سُئِلَ ابْنُ عَوْنٍ عَنْ حَدِيثٍ لِشَهْرٍ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى أُسْكُفَّةِ الْبَابِ[1] . فَقَالَ : إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ . إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوهُ[2] .

قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ : يَقُولُ : أَخَذَتْهُ أَلْسِنَةُ النَّاسِ . تَكَلَّمُوا فِيهِ .

وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . قَالَ : قَالَ شُعْبَةُ : وَقَدْ لَقِيتُ شَهْرًا فَلَمْ أَعْتَدَّ بِهِ .

وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ ، مِنْ أَهْلِ مَرْوَ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : قُلْتُ لِسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ : إِنَّ عَبَّادَ بْنَ كَثِيرٍ مَنْ تَعْرِفُ حَالَهُ . وَإِذَا حَدَّثَ جَاءَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ . فَتَرَى أَنْ أَقُولَ لِلنَّاسِ : لَا تَأْخُذُوا عَنْهُ ؟ قَالَ سُفْيَانُ : بَلَىٰ . قَالَ عَبْدُ اللهِ : فَكُنْتُ ، إِذَا كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ ذُكِرَ فِيهِ عَبَّادٌ ، أَثْنَيْتُ عَلَيْهِ فِي دِينِهِ ، وَأَقُولُ : لَا تَأْخُذُوا عَنْهُ .

وَقَالَ مُحَمَّدٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ . قَالَ ، قَالَ أَبِي ، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : انْتَهَيْتُ إِلَى شُعْبَةَ فَقَالَ : هَٰذَا عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ فَاحْذَرُوهُ .

وحدثني الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ : سَأَلْتُ مُعَلَّى الرَّازِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ ، الَّذِي رَوَى عَنْهُ عَبَّادٌ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عِيسَىٰ بْنِ يُونُسَ ؛ قَالَ : كُنْتُ عَلَى بَابِهِ وَسُفْيَانُ عِنْدَهُ . فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُهُ عَنْهُ ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَذَّابٌ .

وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَتَّابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَفَّانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : لَمْ نَرَ الصَّالِحِينَ فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ .

---

(١) (أسكفة الباب) هي العتبة السفلى التي توطأ .

(٢) (نزكوه) معناه طعنوا فيه وتكلموا بجرحه . فكأنه يقول : طعنوه بالنيزك ، وهو رمح قصير .

قَالَ ابْنُ أَبِي عَتَّابٍ : فَلَقِيتُ أَنَا مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ. فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ. فَقَالَ عَنْ أَبِيهِ : لَمْ تَرَ أَهْلَ الْخَيْرِ فِي شَيْءٍ، أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ .

قَالَ مُسْلِمٌ : يَقُولُ : يَجْرِي الْكَذِبُ عَلَى لِسَانِهِمْ وَلَا يَتَعَمَّدُونَ الْكَذِبَ .

حدثني الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هٰرُونَ . قَالَ : أَخْبَرَنِي خَلِيفَةُ بْنُ مُوسَىٰ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى غَالِبِ بْنِ عُبَيْدِاللهِ . فَجَعَلَ يُمْلِي عَلَيَّ : حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ . حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ . فَأَخَذَهُ الْبَوْلُ[1] فَقَامَ فَنَظَرْتُ فِي الْكُرَّاسَةِ[2] فَإِذَا فِيهَا حَدَّثَنِي أَبَانٌ ، عَنْ أَنَسٍ ، وَأَبَانٌ عَنْ فُلَانٍ ، فَتَرَكْتُهُ وَقُمْتُ .

قَالَ : وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيَّ يَقُولُ : رَأَيْتُ فِي كِتَابِ عَفَّانَ حَدِيثَ هِشَامٍ أَبِي الْمِقْدَامِ ، حَدِيثَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ . قَالَ هِشَامٌ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ يَحْيَىٰ بْنُ فُلَانٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ قُلْتُ لِعَفَّانَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: هِشَامٌ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ. فَقَالَ: إِنَّمَا ابْتُلِيَ مِنْ قِبَلِ هٰذَا الْحَدِيثِ. كَانَ يَقُولُ : حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ عَنْ مُحَمَّدٍ . ثُمَّ ادَّعَى، بَعْدُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ .

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ يَقُولُ: قُلْتُ لِعَبْدِاللهِ ابْنِ الْمُبَارَكِ : مَنْ هٰذَا الرَّجُلُ الَّذِي رَوَيْتَ عَنْهُ حَدِيثَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو « يَوْمُ الْفِطْرِ يَوْمُ الْجَوَائِزِ » قَالَ : سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَجَّاجِ . انْظُرْ مَا وَضَعْتَ فِي يَدِكَ مِنْهُ .

قَالَ: ابْنُ قُهْزَاذَ . وَسَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ زَمْعَةَ يَذْكُرُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللهِ ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ : رَأَيْتُ رَوْحَ بْنَ غُطَيْفٍ ، صَاحِبَ الدَّمِ قَدْرِ الدِّرْهَمِ[3]، وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ مَجْلِسًا . فَجَعَلْتُ أَسْتَحْيِي مِنْ أَصْحَابِي أَنْ يَرَوْنِي جَالِسًا مَعَهُ . كُرْهَ حَدِيثِهِ[4].

---

(١) (أخذه البول) فمعناه ضغطه وأزعجه واحتاج إلى إخراجه .

(٢) (الكراسة) قال أبو جعفر النحاس في كتاب « صناعة الكتاب » : الكراسة معناه الكتبة المضموم بعضها إلى بعض . والورق الذي قد ألصق بعضه إلى بعض . مشتق من قولهم : رسم مكرّس ، إذا ألصقت الريح التراب به . وقال أقضى القضاة الماوردىّ : أصل الكرسىّ العلم ، ومنه قيل للصحيفة يكون فيها علم مكتوب : كراسة .

(٣) (صاحب الدم قدر الدرهم) يريد وصفه وتعريفه بالحديث الذي رواه روح هذا عن الزهرىّ ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة يرفعه « تعاد الصلاة من قدر الدرهم » يعني من الدم .

(٤) (كره حديثه) أي كراهية له .

حدثني ابْنُ قُهْزَاذَ. قَالَ: سَمِعْتُ وَهْبًا يَقُولُ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ؛ قَالَ: بَقِيَّةُ صَدُوقُ اللِّسَانِ. وَلَـٰكِنَّهُ يَأْخُذُ عَمَّنْ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ(١).

حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ الْهَمْدَانِيُّ، وَكَانَ كَذَّابًا.

حدثنا أَبُو عَامِرٍ، عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُفَضَّلٍ، عَنْ مُغِيرَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ، وَهُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ.

حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ؛ قَالَ: قَالَ عَلْقَمَةُ: قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فِي سَنَتَيْنِ. فَقَالَ الْحَارِثُ: الْقُرْآنُ هَيِّنٌ. الْوَحْيُ أَشَدُّ.

وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ؛ أَنَّ الْحَارِثَ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ وَالْوَحْيَ فِي سَنَتَيْنِ. أَوْ قَالَ: الْوَحْيَ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ. وَالْقُرْآنَ فِي سَنَتَيْنِ.

وحدثني حَجَّاجٌ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ، وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ؛ أَنَّ الْحَارِثَ اتُّهِمَ.

وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ. قَالَ: سَمِعَ مُرَّةُ الْهَمْدَانِيُّ مِنَ الْحَارِثِ شَيْئًا. فَقَالَ لَهُ: اقْعُدْ بِالْبَابِ. قَالَ، فَدَخَلَ مُرَّةُ وَأَخَذَ سَيْفَهُ. قَالَ، وَأَحَسَّ الْحَارِثُ بِالشَّرِّ، فَذَهَبَ.

وحدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ، يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ؛ قَالَ: قَالَ لَنَا إِبْرَاهِيمُ: إِيَّاكُمْ وَالْمُغِيرَةَ بْنَ سَعِيدٍ، وَأَبَا عَبْدِ الرَّحِيمِ. فَإِنَّهُمَا كَذَّابَانِ.

---

(١) (ولكنه يأخذ عمن أقبل وأدبر) يعني عن الثقات والضعفاء.

حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَاصِمٌ . قَالَ : كُنَّا نَأْتِي أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ السُّلَمِيَّ وَنَحْنُ غِلْمَةٌ أَيْفَاعٌ . فَكَانَ يَقُولُ لَنَا : لَا تُجَالِسُوا الْقُصَّاصَ غَيْرَ أَبِي الْأَحْوَصِ . وَإِيَّاكُمْ وَشَقِيقًا . قَالَ وَكَانَ شَقِيقٌ هٰذَا يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ . وَلَيْسَ بِأَبِي وَائِلٍ .

حدثنا أَبُو غَسَّانَ ، مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ . قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ: لَقِيتُ جَابِرَ بْنَ يَزِيدَ الْجُعْفِيَّ . فَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ . كَانَ يُؤْمِنُ بِالرَّجْعَةِ(١) .

حدثنا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ ، قَبْلَ أَنْ يُحْدِثَ مَا أَحْدَثَ .

وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : كَانَ النَّاسُ يَحْمِلُونَ عَنْ جَابِرٍ قَبْلَ أَنْ يُظْهِرَ مَا أَظْهَرَ . فَلَمَّا أَظْهَرَ مَا أَظْهَرَ اتَّهَمَهُ النَّاسُ فِي حَدِيثِهِ . وَتَرَكَهُ بَعْضُ النَّاسِ . فَقِيلَ لَهُ: وَمَا أَظْهَرَ ؟ قَالَ : الْإِيمَانَ بِالرَّجْعَةِ .

وحدثنا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَىٰ الْحِمَّانِيُّ . حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ وَأَخُوهُ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا الْجَرَّاحَ بْنَ مَلِيحٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ : عِنْدِي سَبْعُونَ أَلْفَ حَدِيثٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، كُلُّهَا .

وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . قَالَ ، سَمِعْتُ زُهَيْرًا يَقُولُ : قَالَ جَابِرٌ : أَوْ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ : إِنَّ عِنْدِي لَخَمْسِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ . مَا حَدَّثْتُ مِنْهَا بِشَيْءٍ . قَالَ ثُمَّ حَدَّثَ يَوْمًا بِحَدِيثٍ فَقَالَ : هٰذَا مِنَ الْخَمْسِينَ أَلْفًا .

وحدثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ الْيَشْكُرِيُّ . قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْوَلِيدِ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَلَّامَ بْنَ أَبِي مُطِيعٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ جَابِرًا الْجُعْفِيَّ يَقُولُ : عِنْدِي خَمْسُونَ أَلْفَ حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا سَأَلَ جَابِرًا عَنْ قَوْلِهِ

(١) (كان يؤمن بالرجعة) معنى إيمانه بالرجعة هو ما تقوله الرافضة وتعتقده بزعمها الباطل أن عليا كرم الله وجهه في السحاب . فلا نخرج ، يعني مع من يخرج من ولده حتى ينادي من السماء أن اخرجوا معه .

عَزَّ وَجَلَّ : فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ . فَقَالَ جَابِرٌ : لَمْ يَجِئْ تَأْوِيلُ هٰذِهِ . قَالَ سُفْيَانُ : وَكَذَبَ فَقُلْنَا لِسُفْيَانَ : وَمَا أَرَادَ بِهٰذَا ؟ فَقَالَ : إِنَّ الرَّافِضَةَ تَقُولُ : إِنَّ عَلِيًّا فِي السَّحَابِ . فَلَا نَخْرُجُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مِنْ وَلَدِهِ ، حَتَّى يُنَادِيَ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ . يُرِيدُ عَلِيًّا أَنَّهُ يُنَادِي اخْرُجُوا مَعَ فُلَانٍ . يَقُولُ جَابِرٌ : فَذَا تَأْوِيلُ هٰذِهِ الآيَةِ . وَكَذَبَ . كَانَتْ فِي إِخْوَةِ يُوسُفَ ﷺ.

وحدثني سَلَمَةُ . حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يُحَدِّثُ بِنَحْوٍ مِنْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ : مَا أَسْتَحِلُّ أَنْ أَذْكُرَ مِنْهَا شَيْئًا ، وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا .

قَالَ مُسْلِمٌ : وَسَمِعْتُ أَبَا غَسَّانَ ، مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو الرَّازِيَّ . قَالَ : سَأَلْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ . فَقُلْتُ : الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ لَقِيتَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . شَيْخٌ طَوِيلُ السُّكُوتِ . يُصِرُّ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ .

حدثني أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ: ذَكَرَ أَيُّوبُ رَجُلًا يَوْمًا . فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ بِمُسْتَقِيمِ اللِّسَانِ . وَذَكَرَ آخَرَ فَقَالَ : هُوَ يَزِيدُ فِي الرَّقْمِ .

حدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ : قَالَ أَيُّوبُ : إِنَّ لِي جَارًا . ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ فَضْلِهِ . وَلَوْ شَهِدَ عِنْدِي عَلَى تَمْرَتَيْنِ مَا رَأَيْتُ شَهَادَتَهُ جَائِزَةً .

وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : قَالَ مَعْمَرٌ : مَا رَأَيْتُ أَيُّوبَ اغْتَابَ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا عَبْدَ الْكَرِيمِ . يَعْنِي أَبَا أُمَيَّةَ . فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ فَقَالَ: رَحِمَهُ اللهُ . كَانَ غَيْرَ ثِقَةٍ . لَقَدْ سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ لِعِكْرِمَةَ . ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ .

حدثني الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . قَالَ : قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى . فَجَعَلَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ . فَذَكَرْنَا ذٰلِكَ لِقَتَادَةَ . فَقَالَ : كَذَبَ. مَا سَمِعَ مِنْهُمْ[١] . إِنَّمَا كَانَ ذٰلِكَ سَائِلًا . يَتَكَفَّفُ النَّاسَ[٢] . زَمَنَ طَاعُونِ الْجَارِفِ[٣] .

---

(١) (ما سمع منهم) يعني البراء وزيداً وغيرهما ممن زعم أنه روى عنهم . فإنه زعم أنه رأى ثمانية عشر بدريا .

(٢) (يتكفف الناس) معناه يسألهم في كفه أو بكفه . (٣) (طاعون الجارف) سمي بذلك لكثرة من مات فيه من الناس . وسمي الموت جارفا لاجترافه الناس . وسمي السيل جارفا لاجترافه ما على وجه الأرض . والجرف الغرف من =

وحدثني حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هٰرُونَ . أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ . قَالَ : دَخَلَ أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى عَلَى قَتَادَةَ . فَلَمَّا قَامَ قَالُوا : إِنَّ هٰذَا يَزْعُمُ أَنَّهُ لَقِيَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ بَدْرِيًّا . فَقَالَ قَتَادَةُ : هٰذَا كَانَ سَائِلاً قَبْلَ الْجَارِفِ . لَا يَعْرِضُ فِي شَيْءٍ مِنْ هٰذَا[١] . وَلَا يَتَكَلَّمُ فِيهِ . فَوَاللهِ مَا حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ بَدْرِيٍّ مُشَافَهَةً . وَلَا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ بَدْرِيٍّ مُشَافَهَةً ، إِلَّا عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ .

حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ رَقَبَةَ ؛ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ الْهَاشِمِيَّ الْمَدَنِيَّ كَانَ يَضَعُ أَحَادِيثَ . كَلَامَ حَقٍّ[٢] . وَلَيْسَتْ مِنْ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ . وَكَانَ يَرْوِيهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

حدثنا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ . قَالَ أَبُو إِسْحٰقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ؛ قَالَ : كَانَ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ .

حدثني عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، أَبُو حَفْصٍ . قَالَ سَمِعْتُ مُعَاذَ بْنَ مُعَاذٍ يَقُولُ : قُلْتُ لِعَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ : إِنَّ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَنِ الْحَسَنِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا »[٣] قَالَ : كَذَبَ ، وَاللهِ ! عَمْرٌو . وَلٰكِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَحُوزَهَا إِلَى قَوْلِهِ الْخَبِيثِ .[٤]

= فوق الأرض وكسح ما عليها . وأما الطاعون فوباء معروف . وهو بثر وورم مؤلم جدا يخرج مع لهب ويسوّد ما حوله أو يخضرّ أو يحمرّ حمرة بنفسجية كدرة . ويحصل معه خفقان القلب والقيء .

(١) (لايعرض لشيء من هذا) أي لايعتني بالحديث . (٢) (كلامَ حق) بنصب كلام ، وهو بدل من أحاديث . ومعناه كلام صحيح المعنى وحكمة من الحكم ولكنه كذب . فنسبه إلى النبيّ ﷺ وليس هو من كلامه ﷺ .

(٣) (من حمل علينا السلاح فليس منا) صحيح مرويّ من طرق . وقد ذكرها مسلم رحمه الله بعد هذا . ومعناه عند أهل العلم أنه ليس ممن اهتدى بهدينا واقتدى بعلمنا وعملنا وحسن طريقتنا . كما يقول الرجل لولده ، إذا لم يرض فعله: لست مني.

ومراد مسلم رحمه الله بإدخال هذا الحديث هنا بيان أن عوفاً جرّح عمرو بن عبيد وقال : كذاب . وإنما كذّبه ، مع أن الحديث صحيح لكونه نسبه إلى الحسن . وكان عوف من كبار أصحاب الحسن والعارفين بأحاديثه . فقال كذب في نسبته إلى الحسن . فلم يرو الحسن هذا ، أو لم يسمعه هذا من الحسن .

(٤) (أراد أن يحوزها إلى قوله الخبيث) معناه كذب بهذه الرواية ليعضد بها مذهبه الباطل الرديء ، وهو الاعتزال . فإنهم يزعمون أن ارتكاب المعاصي يخرج صاحبه عن الإيمان ويخلّده في النار . ولا يسمونه كافرا ، بل فاسقا مخلدا في النار .

وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ: كَانَ رَجُلٌ قَدْ لَزِمَ أَيُّوبَ وَسَمِعَ مِنْهُ . فَفَقَدَهُ أَيُّوبُ . فَقَالُوا : يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّهُ قَدْ لَزِمَ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ . قَالَ حَمَّادٌ : فَبَيْنَا أَنَا يَوْمًا مَعَ أَيُّوبَ وَقَدْ بَكَّرْنَا إِلَى السُّوقِ . فَاسْتَقْبَلَهُ الرَّجُلُ . فَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَيُّوبُ وَسَأَلَهُ . ثُمَّ قَالَ لَهُ أَيُّوبُ : بَلَغَنِي أَنَّكَ لَزِمْتَ ذَاكَ الرَّجُلَ . قَالَ حَمَّادٌ : سَمَّاهُ، يَعْنِي عَمْرًا . قَالَ : نَعَمْ . يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّهُ يَجِيئُنَا بِأَشْيَاءَ غَرَائِبَ . قَالَ يَقُولُ لَهُ أَيُّوبُ : إِنَّمَا نَفِرُّ أَوْ نَفْرَقُ[1] مِنْ تِلْكَ الْغَرَائِبِ .

وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ زَيْدٍ، يَعْنِي حَمَّادًا . قَالَ قِيلَ لِأَيُّوبَ : إِنَّ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ رَوَى عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : لَا يُجْلَدُ السَّكْرَانُ مِنَ النَّبِيذِ . فَقَالَ : كَذَبَ . أَنَا سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : يُجْلَدُ السَّكْرَانُ مِنَ النَّبِيذِ .

وحدثني حَجَّاجٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَلَّامَ بْنَ أَبِي مُطِيعٍ يَقُولُ : بَلَغَ أَيُّوبَ أَنِّي آتِي عَمْرًا . فَأَقْبَلَ عَلَيَّ يَوْمًا فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا لَا تَأْمَنُهُ عَلَى دِينِهِ ، كَيْفَ تَأْمَنُهُ عَلَى الْحَدِيثِ ؟

وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ قَبْلَ أَنْ يُحْدِثَ[2] .

حدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى شُعْبَةَ أَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ قَاضِي وَاسِطٍ . فَكَتَبَ إِلَيَّ : لَا تَكْتُبْ عَنْهُ شَيْئًا . وَمَزِّقْ كِتَابِي .

وحدثنا الْحُلْوَانِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَفَّانَ قَالَ : حَدَّثْتُ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ عَنْ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ عَنْ ثَابِتٍ . فَقَالَ : كَذَبَ . وَحَدَّثْتُ هَمَّامًا عَنْ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ ، فَقَالَ : كَذَبَ .

وحدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . قَالَ: قَالَ لِي شُعْبَةُ : ائْتِ جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ فَقُلْ لَهُ : لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَرْوِيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ . فَإِنَّهُ يَكْذِبُ . قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قُلْتُ لِشُعْبَةَ : وَكَيْفَ ذَاكَ؟

---

(١) (نفر أو نفرق) شك من الراوى فى إحداهما . معناه إنما نهرب أو نخاف من هذه الغرائب .

(٢) (يحدث) يعنى قبل أن يصير معتزلا قدريا .

فقَالَ : حَدَّثَنَا عَنِ الْحَكَمِ بِأَشْيَاءَ لَمْ أَجِدْ لَهَا أَصْلاً . قَالَ قُلْتُ لَهُ : بِأَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ قُلْتُ لِلْحَكَمِ أَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ؟ فَقَالَ : لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِمْ وَدَفَنَهُمْ . قُلْتُ لِلْحَكَمِ : مَاتَقُولُ فِي أَوْلَادِ الزِّنَا؟ قَالَ : يُصَلَّى عَلَيْهِمْ . قُلْتُ : مِنْ حَدِيثِ مَنْ يُرْوَى؟ قَالَ : يُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ . فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ : حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الْجَزَّارِ عَنْ عَلِيٍّ .

وحدثنا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هٰرُونَ ، وَذَكَرَ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ ، فَقَالَ : حَلَفْتُ أَلَّا أَرْوِيَ عَنْهُ شَيْئًا . وَلَا عَنْ خَالِدِ بْنِ مَحْدُوجٍ . وَقَالَ : لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ . فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثٍ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ بَكْرٍ الْمُزَنِيِّ . ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ مُوَرِّقٍ . ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنِ الْحَسَنِ . وَكَانَ يَنْسُبُهُمَا إِلَى الْكَذِبِ .

قَالَ الْحُلْوَانِيُّ : سَمِعْتُ عَبْدَ الصَّمَدِ ، وَذَكَرْتُ عِنْدَهُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ ، فَنَسَبَهُ إِلَى الْكَذِبِ .

وحدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ . قَالَ قُلْتُ لِأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ : قَدْ أَكْثَرْتَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ . فَمَالَكَ لَمْ تَسْمَعْ مِنْهُ حَدِيثَ الْعَطَّارَةِ[1] الَّذِي رَوَى لَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ؟ قَالَ لِيَ : اسْكُتْ . فَأَنَا لَقِيتُ زِيَادَ ابْنَ مَيْمُونٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنَ مَهْدِيٍّ[2] . فَسَأَلْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ : هٰذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَرْوِيهَا عَنْ أَنَسٍ؟ فَقَالَ أَرَأَيْتُمَا رَجُلاً يُذْنِبُ فَيَتُوبُ أَلَيْسَ يَتُوبُ اللّٰهُ عَلَيْهِ؟ قَالَ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : مَا سَمِعْتُ مِنْ أَنَسٍ ، مِنْ ذَا قَلِيلاً وَلَا كَثِيرًا . إِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ النَّاسُ فَأَنْتُمَا لَا تَعْلَمَانِ[3] أَنِّي لَمْ أَلْقَ أَنَسًا .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : فَبَلَغَنَا ، بَعْدُ ، أَنَّهُ يَرْوِي . فَأَتَيْنَاهُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ فَقَالَ : أَتُوبُ . ثُمَّ كَانَ ، بَعْدُ ، يُحَدِّثُ . فَتَرَكْنَاهُ .

---

(١) (حديث العطارة) قال القاضي عياض رحمه الله : هو حديث رواه زياد بن ميمون هذا عن أنس أن امرأة يقال لها الحولاء ، عطارة كانت بالمدينة . فدخلت على عائشة رضى الله عنها وذكرت خبرها مع زوجها وأن النبي ﷺ ذكر لها فضل الزوج . وهو حديث طويل غير صحيح . (٢) (وعبد الرحمن بن مهدى) مرفوع معطوف على الضمير فى قوله لقيت . (٣) (فأنتما لا تعلمان) هكذا وقع فى الأصول . ومعناه فأنتما تعلمان . فيجوز أن تكون لا زائدة . ومعناه أفأنتما لا تعلمان؟ ويكون استفهام تقرير ، وحذف همزة الاستفهام .

حدثنا حسن الحلواني قال : سمعت شبابة[١] . قال : كان عبد القدوس يحدثنا فيقول : سويد ابن عقلة . قال شبابة : وسمعت عبد القدوس يقول : نهى رسول الله ﷺ أن يتخذ الروح عرضا . قال فقيل له : أي شيء هذا؟ قال : يعني تتخذ كوة في حائط ليدخل عليه الروح[٢] .

قال مسلم : وسمعت عبيد الله بن عمر القواريري يقول : سمعت حماد بن زيد يقول لرجل ، بعد ما جلس مهدي بن هلال بأيام : ما هذه العين المالحة[٣] التي نبعت قبلكم؟ قال : نعم . يا أبا إسماعيل .

وحدثنا الحسن الحلواني . قال : سمعت عفان قال : سمعت أبا عوانة قال : ما بلغني عن الحسن حديث[٤] ، إلا أتيت به أبان بن أبي عياش ، فقرأه علي .

وحدثنا سويد بن سعيد . حدثنا علي بن مسهر . قال : سمعت أنا ، وحمزة الزيات من أبان بن أبي عياش نحوا من ألف حديث .

قال علي : فلقيت حمزة فأخبرني أنه رأى النبي ﷺ في المنام . فعرض عليه ما سمع من أبان . فما عرف منها إلا شيئا يسيرا . خمسة أو ستة .

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا زكرياء بن عدي . قال قال لي أبو إسحق الفزاري : اكتب عن بقية ما روى عن المعروفين . ولا تكتب عنه ما روى عن غير المعروفين . ولا تكتب عن إسماعيل بن عياش ما روى عن المعروفين ، ولا عن غيرهم .

---

(١) (سمعت شبابة الخ) المراد بهذا المذكور بيان تصحيف عبد القدوس وغباوته واختلال ضبطه وحصول الوهم في إسناده ومتنه . فأما الإسناد فإنه قال : سويد بن عقلة . وهو تصحيف ظاهر وخطأ بين . وإنما هو غفلة . وأما المتن ، فقال : الروح ، وعرضا . وهو تصحيف قبيح وخطأ صريح . وصوابه الروح ، وغرضا . ومعناه نهى أن يتخذ الحيوان الذي فيه الروح غرضا ، أي هدفا للرمي . فيرمى إليه بالنشاب وشبهه . (٢) (الروح) أي النسيم

(٣) (العين المالحة) كناية عن ضعفه وجرحه .

(٤) (ما بلغني عن الحسن حديث) معنى هذا الكلام أنه كان يحدث عن الحسن بكل ما يسأل عنه ، وهو كاذب في ذلك .

وحدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ قَالَ : قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : نِعْمَ الرَّجُلُ بَقِيَّةُ . لَوْلَا أَنَّهُ كَانَ يَكْنِي الْأَسَامِيَ وَيُسَمِّي الْكُنَى[1] . كَانَ دَهْرًا يُحَدِّثُنَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْوُحَاظِيِّ . فَنَظَرْنَا فَإِذَا هُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ .

وحدثني أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ . قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ يَقُولُ : مَارَأَيْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يُفْصِحُ بِقَوْلِهِ : كَذَّابٌ إِلَّا لِعَبْدِ الْقُدُّوسِ . فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ : كَذَّابٌ .

وحدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نُعَيْمٍ . وَذَكَرَ الْمُعَلَّى بْنَ عُرْفَانَ . فَقَالَ : قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو وَائِلٍ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا ابْنُ مَسْعُودٍ بِصِفِّينَ . فَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ : أَتُرَاهُ بُعِثَ بَعْدَ الْمَوْتِ ؟[2] .

حدثني عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ . قَالَ: كُنَّا عِنْدَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ. فَحَدَّثَ رَجُلٌ عَنْ رَجُلٍ. فَقُلْتُ إِنَّ هٰذَا لَيْسَ بِثَبْتٍ . قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ : اغْتَبْتَهُ . قَالَ إِسْمَاعِيلُ : مَااغْتَابَهُ. وَلٰكِنَّهُ حَكَمَ : أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبْتٍ .

وحدثنا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الَّذِي يَرْوِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ شُعْبَةَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ بِثِقَةٍ . وَسَأَلْتُ مَالِكًا عَنْ هٰؤُلَاءِ الْخَمْسَةِ ؟ فَقَالَ : لَيْسُوا بِثِقَةٍ فِي حَدِيثِهِمْ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ آخَرَ نَسِيتُ اسْمَهُ ؟ فَقَالَ : هَلْ رَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : لَوْ كَانَ ثِقَةً لَرَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي .

---

(١) (كان يكني الأسامي ويسمي الكنى) معناه أنه إذا روى عن إنسان معروف باسمه كناه ولم يسمّه . وإذا روى عن معروف بكنيته سمّاه ولم يكنّه . وهذا نوع من التدليس ، وهو قبيح مذموم .

(٢) (أتُراه) معناه أتظنّه .

وحدثني الفضل بن سهل . قال حدثني يحيى بن معين . حدثنا حجاج . حدثنا ابن أبي ذئب عن شرحبيل بن سعد ، وكان متهما .

وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاذ . قال : سمعت أبا إسحق الطالقاني يقول : سمعت ابن المبارك يقول : لو خيرت بين أن أدخل الجنة وبين أن ألقى عبد الله بن محرر ، لاخترت أن ألقاه ثم أدخل الجنة . فلما رأيته ، كانت بعرة أحب إلي منه .

وحدثني الفضل بن سهل . حدثنا وليد بن صالح . قال قال عبيد الله بن عمرو : قال زيد ، يعني ابن أبي أنيسة : لا تأخذوا عن أخي .

حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي . قال : حدثني عبد السلام الوابصي . قال : حدثني عبد الله بن جعفر الرقي ، عن عبيد الله بن عمرو ؛ قال : كان يحيى بن أبي أنيسة كذابا .

حدثني أحمد بن إبراهيم . قال : حدثني سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد ؛ قال : ذكر فرقد عند أيوب . فقال : إن فرقدا ليس صاحب حديث .

وحدثني عبد الرحمن بن بشر العبدي . قال : سمعت يحيى بن سعيد القطان ، ذكر عنده محمد ابن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي ، فضعفه جدا[1] . فقيل ليحيى : أضعف من يعقوب بن عطاء ؟ قال : نعم . ثم قال : ما كنت أرى أن أحدا يروي عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير .

حدثني بشر بن الحكم . قال : سمعت يحيى بن سعيد القطان ، ضعف حكيم بن جبير وعبد الأعلى . وضعف يحيى بن موسى بن دينار . قال : حديثه ريح . وضعف موسى بن دهقان ، وعيسى بن أبي عيسى المدني . قال : وسمعت الحسن بن عيسى يقول : قال لي ابن المبارك : إذا قدمت على جرير فاكتب علمه كله إلا حديث ثلاثة . لا تكتب حديث عبيدة بن معتب . والسري بن إسماعيل . ومحمد بن سالم .

(١) (جدا) هو بكسر الجيم . وهو مصدر جد يجد جدا . ومعناه تضعيفا بليغا .

قَالَ مُسْلِمٌ: وَأَشْبَاهُ مَاذَكَرْنَا مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مُتَّهَمِي رُوَاةِ الْحَدِيثِ وَإِخْبَارِهِمْ عَنْ مَعَايِبِهِمْ كَثِيرٌ. يَطُولُ الْكِتَابُ بِذِكْرِهِ، عَلَى اسْتِقْصَائِهِ. وَفِيمَا ذَكَرْنَا كِفَايَةٌ. لِمَنْ تَفَهَّمَ وَعَقَلَ مَذْهَبَ الْقَوْمِ. فِيمَا قَالُوا مِنْ ذٰلِكَ وَبَيَّنُوا.

وَإِنَّمَا أَلْزَمُوا أَنْفُسَهُمُ الْكَشْفَ عَنْ مَعَايِبِ رُوَاةِ الْحَدِيثِ. وَنَاقِلِي الْأَخْبَارِ. وَأَفْتَوْا بِذٰلِكَ حِينَ سُئِلُوا، لِمَا فِيهِ مِنْ عَظِيمِ الْخَطَرِ. إِذِ الْأَخْبَارُ فِي أَمْرِ الدِّينِ إِنَّمَا تَأْتِي بِتَحْلِيلٍ، أَوْ تَحْرِيمٍ، أَوْ أَمْرٍ، أَوْ نَهْيٍ، أَوْ تَرْغِيبٍ، أَوْ تَرْهِيبٍ. فَإِذَا كَانَ الرَّاوِي لَهَا لَيْسَ بِمَعْدِنٍ لِلصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ. ثُمَّ أَقْدَمَ عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ مَنْ قَدْ عَرَفَهُ وَلَمْ يُبَيِّنْ مَا فِيهِ لِغَيْرِهِ، مِمَّنْ جَهِلَ مَعْرِفَتَهُ، كَانَ آثِمًا بِفِعْلِهِ ذٰلِكَ. غَاشًّا لِعَوَامِّ الْمُسْلِمِينَ. إِذْ لَا يُؤْمَنُ عَلَى بَعْضِ مَنْ سَمِعَ تِلْكَ الْأَخْبَارَ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا، أَوْ يَسْتَعْمِلَ بَعْضَهَا. وَلَعَلَّهَا أَوْ أَكْثَرَهَا أَكَاذِيبُ. لَا أَصْلَ لَهَا. مَعَ أَنَّ الْأَخْبَارَ الصِّحَاحَ مِنْ رِوَايَةِ الثِّقَاتِ. وَأَهْلِ الْقَنَاعَةِ[1] أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُضْطَرَّ إِلَى نَقْلِ مَنْ لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَلَا مَقْنَعٍ[2]

وَلَا أَحْسِبُ كَثِيرًا مِمَّنْ يُعَرِّجُ مِنَ النَّاسِ عَلَى مَا وَصَفْنَا مِنْ هٰذِهِ الْأَحَادِيثِ الضِّعَافِ وَالْأَسَانِيدِ الْمَجْهُولَةِ، وَيَعْتَدُّ بِرِوَايَتِهَا بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ بِمَا فِيهَا، مِنَ التَّوَهُّنِ وَالضَّعْفِ - إِلَّا أَنَّ الَّذِي يَحْمِلُهُ عَلَى رِوَايَتِهَا، وَالِاعْتِدَادِ بِهَا، إِرَادَةُ التَّكَثُّرِ بِذٰلِكَ عِنْدَ الْعَوَامِّ، وَلِأَنْ يُقَالَ: مَا أَكْثَرَ مَا جَمَعَ فُلَانٌ مِنَ الْحَدِيثِ، وَأَلَّفَ مِنَ الْعَدَدِ.

وَمَنْ ذَهَبَ فِي الْعِلْمِ هٰذَا الْمَذْهَبَ. وَسَلَكَ هٰذَا الطَّرِيقَ فَلَا نَصِيبَ لَهُ فِيهِ. وَكَانَ بِأَنْ يُسَمَّى جَاهِلًا، أَوْلَى مِنْ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى عِلْمٍ.

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ مُنْتَحِلِي الْحَدِيثِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا فِي تَصْحِيحِ الْأَسَانِيدِ وَتَسْقِيمِهَا بِقَوْلٍ، لَوْ ضَرَبْنَا[3] عَنْ حِكَايَتِهِ وَذِكْرِ فَسَادِهِ صَفْحًا لَكَانَ رَأْيًا مَتِينًا، وَمَذْهَبًا صَحِيحًا.

---

(١) (أهل القناعة) أى الذين يقنع بحديثهم لكمال حفظهم وإتقانهم وعدالتهم. (٢) (مقنَع) مثل جعفر. أى يُقْنَع به. ويستعمل بلفظ واحد مطلقا. (٣) (لو ضربنا الخ) أى لو أعرضنا عن ذلك إعراضا. ف صفحا مصدر من غير لفظه. وفى التنزيل الجليل: أفنضرب عنكم الذكر صفحا.

إذِ الإِعْرَاضُ عَنِ القَوْلِ المُطَّرَحِ ، أَحْرَى لِإِمَاتَتِهِ وَإِخْمَالِ ذِكْرِ قَائِلِهِ[١] وَأَجْدَرُ أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ تَنْبِيهًا لِلْجُهَّالِ عَلَيْهِ . غَيْرَ أَنَّا لَمَّا تَخَوَّفْنَا مِنْ شُرُورِ الْعَوَاقِبِ وَاغْتِرَارِ الْجَهَلَةِ بِمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ ، وَإِسْرَاعِهِمْ إِلَى اعْتِقَادِ خَطَإِ الْمُخْطِئِينَ ، وَالأَقْوَالِ السَّاقِطَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ ، رَأَيْنَا الْكَشْفَ عَنْ فَسَادِ قَوْلِهِ ، وَرَدَّ مَقَالَتِهِ بِقَدْرِ مَا يَلِيقُ بِهَا مِنَ الرَّدِّ ـ أَجْدَى[٢] عَلَى الأَنَامِ ، وَأَحْمَدَ لِلْعَاقِبَةِ إِنْ شَاءَ اللهُ .

وَزَعَمَ الْقَائِلُ الَّذِي افْتَتَحْنَا الْكَلَامَ عَلَى الْحِكَايَةِ عَنْ قَوْلِهِ ، وَالإِخْبَارِ عَنْ سُوءِ رَوِيَّتِهِ[٣]، أَنَّ كُلَّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ فِيهِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ ، وَقَدْ أَحَاطَ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدْ كَانَا فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَى الرَّاوِي عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ قَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ وَشَافَهَهُ بِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَعْلَمُ لَهُ مِنْهُ سَمَاعًا وَلَمْ نَجِدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُمَا الْتَقَيَا قَطُّ ، أَوْ تَشَافَهَا بِحَدِيثٍ ـ أَنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ عِنْدَهُ بِكُلِّ خَبَرٍ جَاءَ هَذَا الْمَجِيءَ ، حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهُ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدِ اجْتَمَعَا مِنْ دَهْرِهِمَا مَرَّةً فَصَاعِدًا . أَوْ تَشَافَهَا بِالْحَدِيثِ بَيْنَهُمَا . أَوْ يَرِدَ خَبَرٌ فِيهِ بَيَانُ اجْتِمَاعِهِمَا ، وَتَلَاقِيهِمَا ، مَرَّةً مِنْ دَهْرِهِمَا . فَمَا فَوْقَهَا . فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمُ ذَلِكَ ، وَلَمْ تَأْتِ رِوَايَةٌ صَحِيحَةٌ تُخْبِرُ أَنَّ هَذَا الرَّاوِيَ عَنْ صَاحِبِهِ قَدْ لَقِيَهُ مَرَّةً ، وَسَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا ـ لَمْ يَكُنْ فِي نَقْلِهِ الْخَبَرَ عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ ذَلِكَ ، وَالأَمْرُ كَمَا وَصَفْنَا ، حُجَّةٌ . وَكَانَ الْخَبَرُ عِنْدَهُ مَوْقُوفًا . حَتَّى يَرِدَ عَلَيْهِ سَمَاعُهُ مِنْهُ لِشَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ . قَلَّ أَوْ كَثُرَ . فِي رِوَايَةٍ مِثْلِ مَا وَرَدَ .

***

(٦) باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنعن

وَهَذَا الْقَوْلُ ، يَرْحَمُكَ اللهُ ، فِي الطَّعْنِ فِي الأَسَانِيدِ ، قَوْلٌ مُخْتَرَعٌ . مُسْتَحْدَثٌ غَيْرُ مَسْبُوقٍ صَاحِبُهُ إِلَيْهِ . وَلَا مُسَاعِدَ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ . وَذَلِكَ أَنَّ الْقَوْلَ الشَّائِعَ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالأَخْبَارِ وَالرِّوَايَاتِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا ، أَنَّ كُلَّ رَجُلٍ ثِقَةٍ رَوَى عَنْ مِثْلِهِ حَدِيثًا ، وَجَائِزٌ مُمْكِنٌ لَهُ لِقَاؤُهُ ، وَالسَّمَاعُ

---

(١) (وإخمال ذكر قائله) أي إسقاطه . والخامل الساقط . (٢) (أجدى على الأنام) معناه أنفع للناس .
(٣) (رويته) أي فكره .

مِنْهُ ، لِكَوْنِهِمَا جَمِيعًا كَانَا فِى عَصْرٍ وَاحِدٍ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فِى خَبَرٍ قَطُّ أَنَّهُمَا اجْتَمَعَا، وَلَا تَشَافَهَا بِكَلَامٍ؛ فَالرِّوَايَةُ ثَابِتَةٌ . وَالْحُجَّةُ بِهَا لَازِمَةٌ . إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ ، أَنَّ هٰذَا الرَّاوِىَ لَمْ يَلْقَ مَنْ رَوَى عَنْهُ ، أَوْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا . فَأَمَّا وَالْأَمْرُ مُبْهَمٌ عَلَى الْإِمْكَانِ الَّذِى فَسَّرْنَا ، فَالرِّوَايَةُ عَلَى السَّمَاعِ أَبَدًا ، حَتَّى تَكُونَ الدَّلَالَةُ الَّتِى بَيَّنَّا .

فَيُقَالُ لِمُخْتَرِعِ هٰذَا الْقَوْلِ الَّذِى وَصَفْنَا مَقَالَتَهُ ، أَوْ لِلذَّابِّ عَنْهُ : قَدْ أَعْطَيْتَ فِى جُمْلَةِ قَوْلِكَ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الثِّقَةِ ، عَنِ الْوَاحِدِ الثِّقَةِ ، حُجَّةٌ يَلْزَمُ بِهِ الْعَمَلُ . ثُمَّ أَدْخَلْتَ فِيهِ الشَّرْطَ بَعْدُ ، فَقُلْتَ : حَتَّى نَعْلَمَ أَنَّهُمَا قَدْ كَانَا الْتَقَيَا مَرَّةً فَصَاعِدًا ، أَوْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا. فَهَلْ تَجِدُ هٰذَا الشَّرْطَ الَّذِى اشْتَرَطْتَهُ عَنْ أَحَدٍ يَلْزَمُ قَوْلُهُ ؟ وَإِلَّا فَهَلُمَّ دَلِيلًا عَلَى مَا زَعَمْتَ .

فَإِنِ ادَّعَى قَوْلَ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ بِمَا زَعَمَ مِنْ إِدْخَالِ الشَّرِيطَةِ فِى تَثْبِيتِ الْخَبَرِ ، طُولِبَ بِهِ . وَلَنْ يَجِدَ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ إِلَى إِيجَادِهِ سَبِيلًا . وَإِنْ هُوَ ادَّعَى فِيمَا زَعَمَ دَلِيلًا يَحْتَجُّ بِهِ قِيلَ لَهُ : وَمَا ذَاكَ الدَّلِيلُ ؟ فَإِنْ قَالَ : قُلْتُهُ لِأَنِّى وَجَدْتُ رُوَاةَ الْأَخْبَارِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا يَرْوِى أَحَدُهُمْ عَنِ الْآخَرِ الْحَدِيثَ وَلَمَّا يُعَايِنْهُ ، وَلَا سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا قَطُّ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمُ اسْتَجَازُوا رِوَايَةَ الْحَدِيثِ بَيْنَهُمْ هٰكَذَا عَلَى الْإِرْسَالِ مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ ، وَالْمُرْسَلُ مِنَ الرِّوَايَاتِ فِى أَصْلِ قَوْلِنَا وَقَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ ـ احْتَجْتُ، لِمَا وَصَفْتُ مِنَ الْعِلَّةِ ، إِلَى الْبَحْثِ عَنْ سَمَاعِ رَاوِى كُلِّ خَبَرٍ عَنْ رَاوِيهِ . فَإِذَا أَنَا هَجَمْتُ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْهُ لِأَدْنَى شَىْءٍ ، ثَبَتَ عَنْهُ عِنْدِى بِذٰلِكَ جَمِيعُ مَا يَرْوِى عَنْهُ بَعْدُ. فَإِنْ عَزَبَ عَنِّى[1] مَعْرِفَةُ ذٰلِكَ، أَوْقَفْتُ[2] الْخَبَرَ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدِى مَوْضِعَ حُجَّةٍ لِإِمْكَانِ الْإِرْسَالِ فِيهِ .

فَيُقَالُ لَهُ : فَإِنْ كَانَتِ الْعِلَّةُ فِى تَضْعِيفِكَ الْخَبَرَ وَتَرْكِكَ الِاحْتِجَاجَ بِهِ إِمْكَانَ الْإِرْسَالِ فِيهِ ، لَزِمَكَ أَنْ لَا تُثْبِتَ إِسْنَادًا مُعَنْعَنًا حَتَّى تَرَى فِيهِ السَّمَاعَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ ؟

---

(١) (فإن عزب عنى) يقال : عزب الشيء عنى يعزُب . والضم أشهر وأكثر ، ومعناه ذهب .

(٢) (أوقفت) كذا هو فى الأصول أوقفت . وهى لغة قليلة . والفصيح المشهور وقفت ، بغير ألف .

وَذَٰلِكَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْوَارِدَ عَلَيْنَا بِإِسْنَادِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ، فَبِيَقِينٍ نَعْلَمُ أَنَّ هِشَامًا قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ ، وَأَنَّ أَبَاهُ قَدْ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ . كَمَا نَعْلَمُ أَنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَمِعَتْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَدْ يَجُوزُ، إِذَا لَمْ يَقُلْ هِشَامٌ ، فِي رِوَايَةٍ يَرْوِيهَا عَنْ أَبِيهِ : سَمِعْتُ أَوْ أَخْبَرَنِي : أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِيهِ فِي تِلْكَ الرِّوَايَةِ إِنْسَانٌ آخَرُ ، أَخْبَرَهُ بِهَا عَنْ أَبِيهِ ، وَلَمْ يَسْمَعْهَا هُوَ مِنْ أَبِيهِ ، لَمَّا أَحَبَّ أَنْ يَرْوِيَهَا مُرْسَلًا . وَلَا يُسْنِدَهَا إِلَى مَنْ سَمِعَهَا مِنْهُ .

وَكَمَا يُمْكِنُ ذَٰلِكَ فِي هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ ، فَهُوَ أَيْضًا مُمْكِنٌ فِي أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ .

وَكَذَٰلِكَ كُلُّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ سَمَاعِ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ .

وَإِنْ كَانَ قَدْ عُرِفَ فِي الْجُمْلَةِ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قَدْ سَمِعَ مِنْ صَاحِبِهِ سَمَاعًا كَثِيرًا، فَجَائِزٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَنْزِلَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَةِ فَيَسْمَعَ مِنْ غَيْرِهِ عَنْهُ بَعْضَ أَحَادِيثِهِ ، ثُمَّ يُرْسِلَهُ عَنْهُ أَحْيَانًا ، وَلَا يُسَمِّيَ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ . وَيَنْشَطَ أَحْيَانًا فَيُسَمِّيَ الرَّجُلَ الَّذِي حَمَلَ عَنْهُ الْحَدِيثَ وَيَتْرُكَ الْإِرْسَالَ .

وَمَا قُلْنَا مِنْ هَٰذَا مَوْجُودٌ فِي الْحَدِيثِ مُسْتَفِيضٌ ، مِنْ فِعْلِ ثِقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ ، وَأَئِمَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وَسَنَذْكُرُ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ عَلَى الْجِهَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا عَدَدًا يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى أَكْثَرَ مِنْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

فَمِنْ ذَٰلِكَ ، أَنَّ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ وَابْنَ الْمُبَارَكِ وَوَكِيعًا وَابْنَ نُمَيْرٍ وَجَمَاعَةً غَيْرَهُمْ رَوَوْا عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ قَالَتْ : كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحِلِّهِ وَلِحُرْمِهِ[1] بِأَطْيَبِ مَا أَجِدُ .

فَرَوَى هَٰذِهِ الرِّوَايَةَ بِعَيْنِهَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَدَاوُدُ الْعَطَّارُ وَحُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَوُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَرَوَى هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأُرَجِّلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ .

---

(١) (لحله ولحرمه) يقال حُرمه . لغتان . ومعناه لإحرامه .

فَرَوَاهَا بِعَيْنِهَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَرَوَى الزُّهْرِيُّ وَصَالِحُ بْنُ أَبِي حَسَّانَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ .

فَقَالَ يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ فِي هَٰذَا الْخَبَرِ فِي الْقُبْلَةِ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ .

وَرَوَى ابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُهُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : أَطْعَمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْخَيْلِ وَنَهَانَا عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ .

فَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَهَٰذَا النَّحْوُ فِي الرِّوَايَاتِ كَثِيرٌ . يَكْثُرُ تَعْدَادُهُ . وَفِيمَا ذَكَرْنَا مِنْهَا كِفَايَةٌ لِذَوِي الْفَهْمِ .

فَإِذَا كَانَتِ الْعِلَّةُ عِنْدَ مَنْ وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ ، فِي فَسَادِ الْحَدِيثِ وَتَوْهِينِهِ ، إِذَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ شَيْئًا ، إِمْكَانَ الْإِرْسَالِ فِيهِ ، لَزِمَهُ تَرْكُ الِاحْتِجَاجِ فِي قِيَادِ[1] قَوْلِهِ بِرِوَايَةِ مَنْ يُعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ . إِلَّا فِي نَفْسِ الْخَبَرِ الَّذِي فِيهِ ذِكْرُ السَّمَاعِ . لِمَا بَيَّنَّا مِنْ قَبْلُ عَنِ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ نَقَلُوا الْأَخْبَارَ ، أَنَّهُمْ كَانَتْ لَهُمْ تَارَاتٌ يُرْسِلُونَ فِيهَا الْحَدِيثَ إِرْسَالًا . وَلَا يَذْكُرُونَ مَنْ سَمِعُوهُ مِنْهُ . وَتَارَاتٌ يَنْشَطُونَ فِيهَا فَيُسْنِدُونَ الْخَبَرَ عَلَى هَيْئَةِ مَا سَمِعُوا . فَيُخْبِرُونَ بِالنُّزُولِ فِيهِ إِنْ نَزَلُوا . وَبِالصُّعُودِ إِنْ صَعِدُوا . كَمَا شَرَحْنَا ذَٰلِكَ عَنْهُمْ .

وَمَا عَلِمْنَا أَحَدًا مِنْ أَئِمَّةِ السَّلَفِ ، مِمَّنْ يَسْتَعْمِلُ الْأَخْبَارَ وَيَتَفَقَّدُ صِحَّةَ الْأَسَانِيدِ وَسَقَمَهَا ، مِثْلَ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَابْنِ عَوْنٍ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقَطَّانِ وَعَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، فَتَّشُوا عَنْ مَوْضِعِ السَّمَاعِ فِي الْأَسَانِيدِ . كَمَا ادَّعَاهُ الَّذِي وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ .

(١) (قِياد) أى مقتضاه .

وَإِنَّمَا كَانَ تَفَقُّدُ مَنْ تَفَقَّدَ مِنْهُمْ سَمَاعَ رُوَاةِ الْحَدِيثِ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُمْ ـ إِذَا كَانَ الرَّاوِي مِمَّنْ عُرِفَ بِالتَّدْلِيسِ فِي الْحَدِيثِ وَشُهِرَ بِهِ . فَحِينَئِذٍ يَبْحَثُونَ عَنْ سَمَاعِهِ فِي رِوَايَتِهِ . وَيَتَفَقَّدُونَ ذٰلِكَ مِنْهُ . كَيْ تَنْزَاحَ عَنْهُمْ عِلَّةُ التَّدْلِيسِ .

فَمَنِ ابْتَغَى[١] ذٰلِكَ مِنْ غَيْرِ مُدَلِّسٍ ، عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي زَعَمَ مَنْ حَكَيْنَا قَوْلَهُ ، فَمَا سَمِعْنَا ذٰلِكَ عَنْ أَحَدٍ مِمَّنْ سَمَّيْنَا ، وَلَمْ نُسَمِّ ، مِنَ الْأَئِمَّةِ .

فَمِنْ ذٰلِكَ أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ ، وَقَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ، قَدْ رَوَى عَنْ حُذَيْفَةَ وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ وَعَنْ كُلِّ وَاحِدٍ[٢] مِنْهُمَا حَدِيثًا يُسْنِدُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُمَا ذِكْرُ السَّمَاعِ مِنْهُمَا . وَلَا حَفِظْنَا فِي شَيْءٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ شَافَهَ حُذَيْفَةَ وَأَبَا مَسْعُودٍ بِحَدِيثٍ قَطُّ . وَلَا وَجَدْنَا ذِكْرَ رُؤْيَتِهِ إِيَّاهُمَا فِي رِوَايَةٍ بِعَيْنِهَا .

وَلَمْ نَسْمَعْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ مَضَى ، وَلَا مِمَّنْ أَدْرَكْنَا ، أَنَّهُ طَعَنَ فِي هٰذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ ، اللَّذَيْنِ رَوَاهُمَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ حُذَيْفَةَ وَأَبِي مَسْعُودٍ ، بِضَعْفٍ فِيهِمَا . بَلْ هُمَا وَمَا أَشْبَهَهُمَا ، عِنْدَ مَنْ لَاقَيْنَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ ، مِنْ صِحَاحِ الْأَسَانِيدِ وَقَوِيِّهَا . يَرَوْنَ اسْتِعْمَالَ مَا نُقِلَ بِهَا ، وَالِاحْتِجَاجَ بِمَا أَتَتْ مِنْ سُنَنٍ وَآثَارٍ .

وَهِيَ فِي زَعْمِ مَنْ حَكَيْنَا قَوْلَهُ ، مِنْ قَبْلُ ، وَاهِيَةٌ[٣] مُهْمَلَةٌ . حَتَّى يُصِيبَ سَمَاعَ الرَّاوِي عَمَّنْ رَوَى . وَلَوْ ذَهَبْنَا نُعَدِّدُ الْأَخْبَارَ الصِّحَاحَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ يَهِنُ بِزَعْمِ هٰذَا الْقَائِلِ ، وَنُحْصِيهَا ـ لَعَجَزْنَا عَنْ تَقَصِّي ذِكْرِهَا وَإِحْصَائِهَا كُلِّهَا .

---

(١) (فما ابْتُغِيَ) هكذا وقع في أكثر الأصول . على ما لم يسم فاعله . وفي بعضها فما ابْتَغَى . وفي بعض الأصول المحققة فمن ابتغى . ولكل واحد وجه .

(٢) (وعن كل واحد) فكذا هو في الأصول . وعن . بالواو . والوجه حذفها . فإنها تغير المعنى .

(٣) (واهية) لو قال : ضعيفة ، بدل واهية لكان أحسن . فإن هذا القائل لا يدعى أنها واهية ، شديدة الضعف ، متناهية فيه ، كما هو معنى واهية . بل يقتصر على أنها ضعيفة لا تقوم بها الحجة .

لكِنَّا أَحْبَبْنَا أَنْ نَنْصِبَ مِنْهَا عَدَدًا يَكُونُ سِمَةً لِمَا سَكَتْنَا عَنْهُ مِنْهَا.

وَهٰذَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ وَأَبُو رَافِعٍ الصَّائِغُ، وَهُمَا مَنْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَصَحِبَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْبَدْرِيِّينَ هَلُمَّ جَرًّا[1]. وَنَقَلَا عَنْهُمُ الْأَخْبَارَ حَتَّى نَزَلَا إِلَى مِثْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عُمَرَ وَذَوِيهِمَا[2]. قَدْ أَسْنَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا. وَلَمْ نَسْمَعْ فِي رِوَايَةٍ بِعَيْنِهَا أَنَّهُمَا عَايَنَا أُبَيًّا أَوْ سَمِعَا مِنْهُ شَيْئًا.

وَأَسْنَدَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ. وَهُوَ مِمَّنْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَكَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا. وَأَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَخْبَرَةَ. كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، خَبَرَيْنِ.

وَأَسْنَدَ عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا. وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ وُلِدَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَسْنَدَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَقَدْ أَدْرَكَ زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثَلَاثَةَ أَخْبَارٍ.

وَأَسْنَدَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، وَقَدْ حَفِظَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَصَحِبَ عَلِيًّا، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدِيثًا.

---

(١) (هلمّ جرًّا) قال القاضي عياض: ليس هذا موضع استعمال هلم جرا. لأنها إنما تستعمل فيما اتصل إلى زمان المتكلم بها. وإنما أراد مسلم فمَن بعدهم من الصحابة.

وقال ابن الأنباريّ: معنى هلم جرًّا؛ سيروا وتمهلوا فى سيركم وتثبتوا. وهو من الجرّ. وهو ترك النعم فى سيرها. فيستعمل فيما دووم عليه من الأعمال. قال ابن الأنباريّ: فانتصب جرًّا على المصدر، أى جروا جرا. أو على الحال أو على التميز.

(٢) (وذويهما) فيه إضافة ذى إلى غير الأجناس. والمعروف عند أهل العربية أنها لا تستعمل إلا مضافة إلى الأجناس. كذى مال. وقد جاء فى الحديث، وغيره من كلام العرب، إضافة أحرف منها إلى المفردات. كما فى الحديث «وتصل ذا رحمك» وكقولهم: ذو يزن وذو نواس وأشباهها. قالوا: هذا كله مقدّر فيه الانفصال. فتقدير ذى رحمك الذى له معك رحم.

وَأَسْنَدَ رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثَيْنِ . وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا . وَقَدْ سَمِعَ رِبْعِيٌّ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَرَوَى عَنْهُ .

وَأَسْنَدَ نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا .

وَأَسْنَدَ النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَأَسْنَدَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ، عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا .

وَأَسْنَدَ سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا .

وَأَسْنَدَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْحِمْيَرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَحَادِيثَ .

فَكُلُّ هٰؤُلَاءِ التَّابِعِينَ الَّذِينَ نَصَبْنَا رِوَايَتَهُمْ عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ ، لَمْ يُحْفَظْ عَنْهُمْ سَمَاعٌ عَلِمْنَاهُ مِنْهُمْ فِي رِوَايَةٍ بِعَيْنِهَا ، وَلَا أَنَّهُمْ لَقُوهُمْ فِي نَفْسِ خَبَرٍ بِعَيْنِهِ .

وَهِيَ أَسَانِيدُ عِنْدَ ذَوِي الْمَعْرِفَةِ بِالْأَخْبَارِ وَالرِّوَايَاتِ مِنْ صِحَاحِ الْأَسَانِيدِ . لَا نَعْلَمُهُمْ وَهَّنُوا مِنْهَا شَيْئًا قَطُّ . وَلَا الْتَمَسُوا فِيهَا سَمَاعَ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ .

إِذِ السَّمَاعُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُمْكِنٌ مِنْ صَاحِبِهِ غَيْرُ مُسْتَنْكَرٍ . لِكَوْنِهِمْ جَمِيعًا كَانُوا فِي الْعَصْرِ الَّذِي اتَّفَقُوا فِيهِ .

وَكَانَ هٰذَا الْقَوْلُ الَّذِي أَحْدَثَهُ الْقَائِلُ الَّذِي حَكَيْنَاهُ فِي تَوْهِينِ الْحَدِيثِ ، بِالْعِلَّةِ الَّتِي وَصَفَ ، أَقَلَّ مِنْ أَنْ يُعَرَّجَ عَلَيْهِ وَيُثَارَ ذِكْرُهُ .

إِذْ كَانَ قَوْلًا مُحْدَثًا وَكَلَامًا خَلْفًا[1] لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ سَلَفَ ، وَيَسْتَنْكِرُهُ مَنْ بَعْدَهُمْ خَلَفَ . فَلَا حَاجَةَ بِنَا فِي رَدِّهِ بِأَكْثَرَ مِمَّا شَرَحْنَا . إِذْ كَانَ قَدْرُ الْمَقَالَةِ وَقَائِلِهَا الْقَدْرَ الَّذِي وَصَفْنَاهُ . وَاللّٰهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى دَفْعِ مَا خَالَفَ مَذْهَبَ الْعُلَمَاءِ . وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ[2] .

****

(١) (خلفا) هو الساقط الفاسد .

(٢) (التكلان) أي الاتكال .

بسم الله الرحمن الرحيم

١ - كتاب الإيمان

(١) باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى .

وبيان الدليل على التبرى ممن لا يؤمن بالقدر، وإغلاظ القول فى حقه

قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْقُشَيْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ : بِعَوْنِ اللهِ نَبْتَدِئُ . وَإِيَّاهُ نَسْتَكْفِي . وَمَا تَوْفِيقُنَا إِلَّا بِاللهِ جَلَّ جَلَالُهُ .

١ - (٨) **حَدَّثَنِي** أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ كَهْمَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . وَهٰذَا حَدِيثُهُ : حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمَرَ ؛ قَالَ : كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدَرِ[١] بِالْبَصْرَةِ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ . فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْحِمْيَرِيُّ حَاجَّيْنِ أَوْ مُعْتَمِرَيْنِ فَقُلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هٰؤُلَاءِ فِي الْقَدَرِ . فَوُفِّقَ لَنَا[٢] عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ . فَاكْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي[٣] . أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ . فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ . فَقُلْتُ :

---

(١) (أول من قال بالقدر) معناه أول من قال بنفى القدر فابتدع وخالف الصواب الذى عليه أهل الحق . ويقال القدَر والقدْر ، لغتان مشهورتان .

واعلم أن مذهب أهل الحق إثبات القدر . ومعناه أن الله تبارك وتعالى قدّر الأشياء فى القدم ، وعلم سبحانه أنها ستقع فى أوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى وعلى صفات مخصوصة . فهى تقع على حسب ماقدّرها سبحانه وتعالى .

(٢) (فوفق لنا) معناه جعل وفقا لنا . وهو من الموافقة التى هى كالالتحام . يقال أتانا لتيفاق الهلال وميفاقه ، أى حين أهلّ ، لاقبله ولا بعده . وهى لفظة تدل على صدق الاجتماع والالتئام .

(٣) (فاكتنفته أنا وصاحبى) يعنى صرنا فى ناحيتيه . وكنفا الطائر: جناحاه .

أبا عبد الرحمن! إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن ويتقفرون العلم[١]. وذكر من شأنهم[٢]. وأنهم يزعمون أن لا قدر. وأن الأمر أنف[٣]. قال: فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم، وأنهم برآء مني. والذي يحلف به عبد الله بن عمر! لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبا فأنفقه، ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر. ثم قال: حدثني أبي عمر بن الخطاب، قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب. شديد سواد الشعر. لا يرى عليه أثر السفر. ولا يعرفه منا أحد. حتى جلس إلى النبي ﷺ. فأسند ركبتيه إلى ركبتيه. ووضع كفيه على فخذيه[٤]. وقال: يا محمد! أخبرني عن الإسلام. فقال رسول الله ﷺ «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ﷺ. وتقيم الصلاة. وتؤتي الزكاة. وتصوم رمضان. وتحج البيت، إن استطعت إليه سبيلا» قال: صدقت. قال فعجبنا له[٥]. يسأله ويصدقه. قال: فأخبرني عن الإيمان. قال «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر. وتؤمن بالقدر خيره وشره» قال: صدقت. قال: فأخبرني عن الإحسان. قال «أن تعبد الله كأنك تراه[٦]. فإن لم تكن تراه، فإنه يراك». قال: فأخبرني عن الساعة. قال «ما المسئول عنها بأعلم من السائل» قال: فأخبرني عن أمارتها[٧].

---

(١) (ويتقفرون العلم) ومعناه يطلبونه ويتتبعونه. وقيل معناه يجمعونه.

(٢) (وذكر من شأنهم) هذا الكلام من كلام بعض الرواة الذين دون يحيى بن يعمر. يعني وذكر ابن يعمر من حال هؤلاء، ووصفهم بالفضيلة في العلم والاجتهاد في تحصيله والاعتناء به.

(٣) (وإن الأمر أنف) أي مستأنف، لم يسبق به قدر ولا علم من الله تعالى. وإنما يعلمه بعد وقوعه.

(٤) (ووضع كفيه على فخذيه) معناه أن الرجل الداخل وضع كفيه على فخذي نفسه. وجلس على هيئة المتعلم.

(٥) (فعجبنا له يسأله ويصدقه) سبب تعجبهم أن هذا خلاف عادة السائل الجاهل. إنما هذا كلام خبير بالمسئول منه، ولم يكن في ذلك الوقت من يعلم هذا غير النبي ﷺ.

(٦) (الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه الخ) قال القاضي عياض رحمه الله: هذا الحديث قد اشتمل على شرح جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة، من عقود الإيمان وأعمال الجوارح وإخلاص السرائر والتحفظ من آفات الأعمال. حتى إن علوم الشريعة كلها راجعة إليه ومتشعبة منه.

(٧) (أمارتها) الأمارة والأمار، بإثبات الهاء وحذفها هي العلامة.

قَالَ « أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا[١] . وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ ، الْعَالَةَ ، رِعَاءَ الشَّاءِ ، يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ »[٢] .
قَالَ ثُمَّ انْطَلَقَ . فَلَبِثْتُ[٣] مَلِيًّا[٤] . ثُمَّ قَالَ لِي « يَا عُمَرُ ! أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ ؟ » قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ .
قَالَ « فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ . أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ » .

* * *

٢ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ؛ قَالَ : لَمَّا تَكَلَّمَ مَعْبَدٌ بِمَا تَكَلَّمَ بِهِ فِي شَأْنِ الْقَدَرِ ، أَنْكَرْنَا ذَلِكَ . قَالَ فَحَجَجْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحِمْيَرِيُّ حِجَّةً[٥] .
وَسَاقُوا الْحَدِيثَ . بِمَعْنَى حَدِيثِ كَهْمَسٍ وَإِسْنَادِهِ . وَفِيهِ بَعْضُ زِيَادَةٍ وَنُقْصَانُ أَحْرُفٍ .

* * *

٣ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ قَالَا : لَقِينَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ . فَذَكَرْنَا الْقَدَرَ وَمَا يَقُولُونَ فِيهِ . فَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ كَنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَفِيهِ شَيْءٌ مِنْ زِيَادَةٍ ، وَقَدْ نَقَصَ مِنْهُ شَيْئًا .

* * *

٤ – (...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ يَعْمَرَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

* * *

---

(١) (ربتها) في الرواية الأخرى ربها ، على التذكير ، وفي الأخرى بعلها . وقال : يعني السراري . ومعنى ربها وربتها ، سيدها ومالكها وسيدتها ومالكتها .

(٢) (العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان) أما العالة فهم الفقراء . والعائل الفقير . والعيلة الفقر . وعال الرجل يعيل عيلة ، أي افتقر . والرّعاء ويقال فيهم : رُعاة ، ومعناه أن أهل البادية وأشباههم من أهل الحاجة والفاقة تبسط لهم الدنيا حتى يتباهون في البنيان .

(٣) (فلبث مليا) هكذا ضبطناه من غير تاء . وفي كثير من الأصول المحققة لبثت ، بزيادة تاء المتكلم . وكلاهما صحيح .

(٤) (مليا) أي وقتا طويلا .

(٥) (حِجة) هي بكسر الحاء وفتحها لغتان . فالكسر هو المسموع من العرب . والفتح هو القياس .

٥ - (٩) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب . جميعا عن ابن علية قال زهير : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن أبي حيان ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن أبي هريرة ؛ قال: كان رسول الله ﷺ يوما بارزا[١] للناس فأتاه رجل . فقال : يا رسول الله ! ما الإيمان ؟ قال « أن تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث الآخر » قال يا رسول الله ! ما الإسلام؟ قال « الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا. وتقيم الصلاة المكتوبة . وتؤدي الزكاة المفروضة. وتصوم رمضان » . قال : يارسول الله ! ما الإحسان ؟ قال « أن تعبد الله كأنك تراه . فإنك إن لا تراه فإنه يراك » . قال : يا رسول الله ! متى الساعة ؟ قال « ما المسئول عنها بأعلم من السائل . ولكن سأحدثك عن أشراطها[٢] . إذا ولدت الأمة ربها فذاك من أشراطها . وإذا كانت العراة الحفاة رءوس الناس فذاك من أشراطها . وإذا تطاول رعاء البهم[٣] في البنيان فذاك من أشراطها . في خمس لا يعلمهن إلا الله » ثم تلا ﷺ : إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير . [٣١ - سورة لقمان ، آية ٣٤]

قال ثم أدبر الرجل . فقال رسول الله ﷺ « ردوا علي الرجل » فأخذوا ليردوه فلم يروا شيئا . فقال رسول الله ﷺ « هذا جبريل . جاء ليعلم الناس دينهم » .

* * *

٦ - (..) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا أبو حيان التيمي ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أن في روايته «إذا ولدت الأمة بعلها» يعني السراري[٤] .

* * *

(١) (بارزا) أي ظاهرا . ومنه قوله تعالى : وترى الأرض بارزة [الكهف،٤٧] وقوله : وبرزوا لله جميعا [إبراهيم،٢١]

(٢) (أشراطها) واحدها شرط . والأشراط العلامات . وقيل مقدماتها .وقيل صغار أمورها قبل تمامها . وكله متقارب.

(٣) (البهم) الصغار من أولاد الغنم ، الضأن والمعز جميعا . وقيل أولاد الضأن خاصة ، واقتصر عليه الجوهري في صحاحه . والواحدة بهمة . وهي تقع على المذكر والمؤنث .

(٤) (السراري) هو بتشديد الياء ويجوز بتخفيفها . لغتان معروفتان . الواحدة سرية ، بالتشديد لا غير. والسرية الجارية المتخذة للوطء ، مأخوذة من السر وهو النكاح .

٧ – (١٠) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عُمَارَةَ (وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ) ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « سَلُونِي » فَهَابُوهُ أَنْ يَسْأَلُوهُ . فَجَاءَ رَجُلٌ فَجَلَسَ عِنْدَ رُكْبَتَيْهِ . فَقَالَ : يَارَسُولَ اللهِ ! مَا الْإِسْلَامُ ؟ قَالَ « لَا تُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا . وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ . وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ . وَتَصُومُ رَمَضَانَ » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا الْإِيمَانُ ؟ قَالَ « أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكِتَابِهِ ، وَلِقَائِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : يَارَسُولَ اللهِ ! مَا الْإِحْسَانُ ؟ قَالَ « أَنْ تَخْشَى اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ . فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : يَارَسُولَ اللهِ ! مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ ؟ قَالَ « مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ . وَسَأُحَدِّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا . إِذَا رَأَيْتَ الْمَرْأَةَ تَلِدُ رَبَّهَا فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا . وَإِذَا رَأَيْتَ الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الصُّمَّ الْبُكْمَ[(١)] مُلُوكَ الْأَرْضِ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا . وَإِذَا رَأَيْتَ رِعَاءَ الْبَهْمِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا . فِي خَمْسٍ مِنَ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللهُ » . ثُمَّ قَرَأَ : إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ . [٣١ – سورة لقمان ، آية ٣٤]

قَالَ ثُمَّ قَامَ الرَّجُلُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « رُدُّوهُ عَلَيَّ » فَالْتُمِسَ فَلَمْ يَجِدُوهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « هٰذَا جِبْرِيلُ أَرَادَ أَنْ تَعَلَّمُوا[(٢)] . إِذْ لَمْ تَسْأَلُوا » .

•••

(٢) باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام

٨ – (١١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ) ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ يَقُولُ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى

---

(١) (الصم البكم) المراد بهم الجهلة السفلة الرعاع . كما قال سبحانه وتعالى : صم بكم عمي . [البقرة ، ١٨] أي لما لم ينتفعوا بجوارحهم هذه فكأنهم عدموها . هذا هو الصحيح في معنى الحديث .

(٢) (تعلموا) ضبطناه على وجهين : تَعَلَّمُوا ، أي تتعلموا . والثاني تُعْلِمُوا . وهما صحيحان .

رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ . ثَائِرُ الرَّأْسِ[١] . نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ[٢] . حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » فَقَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ ؟ قَالَ « لَا . إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ . وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ » فَقَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ ؟ فَقَالَ « لَا . إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ » وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ الزَّكَاةَ . فَقَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا ؟ قَالَ « لَا . إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ » قَالَ ، فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ : وَاللهِ ! لَا أَزِيدُ عَلَى هٰذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ »[٣] .

* * *

٩ - (...) حدثني يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهٰذَا الْحَدِيثِ . نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَفْلَحَ ، وَأَبِيهِ ، إِنْ صَدَقَ » أَوْ « دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَأَبِيهِ ، إِنْ صَدَقَ » .

* * *

(٣) باب السؤال عن أركان الإسلام

١٠ - (١٢) حدثني عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ . فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ . الْعَاقِلُ[٤] . فَيَسْأَلَهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ . فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ

---

(١) (ثائر) هو برفع ثائر ، صفة لرجل . وقيل يجوز نصبه على الحال . ومعنى ثائر الرأس ، قائم شعره منتفشه .

(٢) (نسمع دويّ صوته ولا نفقه مايقول) روى نسمع ونفقه ، بالنون المفتوحة فيهما . وروى يُسمع ويُفقه . والأول هو الأشهر الأكثر الأعرف . وأما دويّ صوته فهو بُعده فى الهواء . ومعناه شدة صوت لايفهم .

(٣) (أفلح إن صدق) قيل : هذا الفلاح راجع إلى قوله : لاأنقص خاصة . والأظهر أنه عائد إلى المجموع . بمعنى أنه إذا لم يزد ولم ينقص كان مفلحا . لأنه أتى بما عليه . ومن أتى بما عليه فهو مفلح . وليس فى هذا أنه إذا أتى بزائد لا يكون مفلحا . لأن هذا مما يعرف بالضرورة فإنه إذا أفلح بالواجب ، فلأن يفلح بالواجب والمندوب أولى .

(٤) (العاقل) لكونه أعرف بكيفية السؤال وآدابه والمهمّ منه . وحسن المراجعة . فإن هذه أسباب عظم الانتفاع بالجواب . ولأن أهل البادية هم الأعراب . ويغلب فيهم الجهل والجفاء . والبادية والبدو بمعنى . وهو ماعدا الحاضرة والعمران . والنسبة إليها بدويّ . والبداوة الإقامة بالبادية . وهى بكسر الباء عند جمهور أهل اللغة .

أَهْلِ الْبَادِيَةِ . فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَتَانَا رَسُولُكَ . فَزَعَمَ(١) لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ « صَدَقَ » قَالَ : فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ ؟(٢) قَالَ « اللهُ » قَالَ : فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ ؟ قَالَ « اللهُ » قَالَ : فَمَنْ نَصَبَ هٰذِهِ الْجِبَالَ ، وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَلَ . قَالَ « اللهُ » قَالَ : فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ هٰذِهِ الْجِبَالَ. آللهُ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا . قَالَ «صَدَقَ» قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ . آللهُ أَمَرَكَ بِهٰذَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا. قَالَ « صَدَقَ » قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ . آللهُ أَمَرَكَ بِهٰذَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَتِنَا . قَالَ « صَدَقَ » قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ . آللهُ أَمَرَكَ بِهٰذَا ؟ قَالَ «نَعَمْ» قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا . قَالَ «صَدَقَ» قَالَ ، ثُمَّ وَلَّى قَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُنَّ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ » .

* * *

١١ — (...) حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ؛ قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نُهِينَا فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

* * *

(٤) باب بيان الإيمان الذى يدخل به الجنة وأن من تمسك بما أمر به دخل الجنة

١٢ — (١٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا مُوسَى

---

(١) (زعم رسولك) قوله زعم وتزعم مع تصديق رسول الله ﷺ إياه ، دليل على أن زعم ليس مخصوصا بالكذب والقول المشكوك فيه . بل يكون أيضا فى القول المحقق والصدق الذى لاشك فيه .

(٢) (فمن خلق السماء الخ) هذه جملة تدل على أنواع من العلم . قال صاحب التحرير : هذا من حسن سؤال هذا الرجل وملاحة سياقته وترتيبه . فإنه سأل أولا عن صانع المخلوقات مَنْ هو ؟ ثم أقسم عليه به أن يصدقه فى كونه رسولا للصانع. ثم لما وقف على رسالته وعلمها أقسم عليه بحق مرسله وهذا ترتيب يفتقر إلى عقل رصين . ثم إن هذه الأيمان جرت للتأكيد وتقرير الأمر . لا لافتقاره إليها . كما أقسم الله تعالى على أشياء كثيرة .

ابْنُ طَلْحَةَ . قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي سَفَرٍ . فَأَخَذَ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ أَوْ بِزِمَامِهَا[١] . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَوْ يَا مُحَمَّدُ ! أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ. قَالَ فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ . ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ. ثُمَّ قَالَ « لَقَدْ وُفِّقَ أَوْ لَقَدْ هُدِيَ[٢] » قَالَ « كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ فَأَعَادَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ . وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ . وَتَصِلُ الرَّحِمَ[٣] . دَعِ النَّاقَةَ »[٤] .

* * *

١٣ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ بِشْرٍ ؛ قَالَا : حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، وَأَبُوهُ عُثْمَانُ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ هٰذَا الْحَدِيثِ .

* * *

١٤ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْنِينِي مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ . قَالَ « تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ . وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ . وَتَصِلُ ذَا رَحِمِكَ » فَلَمَّا أَدْبَرَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ « إِنْ تَمَسَّكَ بِهِ » .

* * *

---

(١) (فأخذ بخطام ناقته أوبزمامها) هما بكسر الخاء والزاى . قال الهروىّ فى الغريبين : قال الأزهرىّ : الخطام هو الذى يخطم به البعير . وهو أن يؤخذ حبل من ليف أوشعر أو كتان فيجعل فى أحد طرفيه حلقة يسلك فيها الطرف الآخر ، حتى يصير كالحلقة . ثم يقلد البعير ، ثم يثنى على مخطمه . فإذا ضفر من الأدم فهو جرير . فأما الذى يجعل فى الأنف دقيقا فهو الزمام. هذا كلام الهروىّ عن الأزهرىّ . وقال صاحب المطالع : الزمام للإبل ماتشد به رؤوسها من حبل وسير ونحوه، لتقاد.

(٢) (لقد وفق هذا) قال أصحابنا المتكلمون : التوفيق خلق قدرة الطاعة . والخذلان خلق قدرة المعصية .

(٣) (وتصل الرحم) أى تحسن إلى أقاربك ذوى رحمك بما تيسر على سبيل حالك وحالهم . من إنفاق أوسلام أوزيارة ، أو طاعتهم أوغير ذلك .

(٤) (دع الناقة) إنما قاله لأنه كان ممسكا بخطامها أوزمامها ليتمكن من سؤاله بلامشقة . فلما حصل جوابه قال : دعها.

١٥ – (١٤) وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحٰقَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! دُلَّنِي عَلَىٰ عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ ، قَالَ « تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ . وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ . وَتَصُومُ رَمَضَانَ » قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا أَزِيدُ عَلَىٰ هٰذَا شَيْئًا أَبَدًا ، وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ . فَلَمَّا وَلَّىٰ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ هٰذَا » .

* * *

١٦ – (١٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ . وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ النُّعْمَانُ بْنُ قَوْقَلٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَةَ . وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ . وَأَحْلَلْتُ الْحَلَالَ[1] . أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « نَعَمْ » .

* * *

١٧ – (...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، وَأَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ النُّعْمَانُ بْنُ قَوْقَلٍ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بِمِثْلِهِ . وَزَادَا فِيهِ : وَلَمْ أَزِدْ عَلَىٰ ذٰلِكَ شَيْئًا .

* * *

١٨ – (...) وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللهِ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ وَصُمْتُ رَمَضَانَ . وَأَحْلَلْتُ الْحَلَالَ وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ . وَلَمْ أَزِدْ عَلَىٰ ذٰلِكَ شَيْئًا . أَأَدْخُلُ الْجَنَّةَ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : وَاللهِ ! لَا أَزِيدُ عَلَىٰ ذٰلِكَ شَيْئًا .

* * *

---

(١) (وحرمت الحرام وأحللت الحلال) قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى : الظاهر أنه أراد به أمرين : أن يعتقده حراما ، وأن لا يفعله . بخلاف تحليل الحلال ، فإنه يكفي فيه مجرد اعتقاده حلالا .

(٥) باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام

١٩ - (١٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ الْأَحْمَرَ)، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ. عَلَى أَنْ يُوَحَّدَ اللهُ. وَإِقَامِ الصَّلَاةِ. وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ. وَصِيَامِ رَمَضَانَ. وَالْحَجِّ» فَقَالَ رَجُلٌ: الْحَجُّ وَصِيَامُ رَمَضَانَ؟ قَالَ: لَا. صِيَامُ رَمَضَانَ وَالْحَجُّ. هٰكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

* * *

٢٠ - (...) وحدثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّاءَ. حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ السُّلَمِيُّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ. عَلَى أَنْ يُعْبَدَ اللهُ وَيُكْفَرَ بِمَا دُونَهُ. وَإِقَامِ الصَّلَاةِ. وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ. وَحَجِّ الْبَيْتِ. وَصَوْمِ رَمَضَانَ».

* * *

٢١ - (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عَاصِمٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ)، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ. شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. وَإِقَامِ الصَّلَاةِ. وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ. وَحَجِّ الْبَيْتِ. وَصَوْمِ رَمَضَانَ».

* * *

٢٢ - (...) وحدثني ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ يُحَدِّثُ طَاوُسًا؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: أَلَا تَغْزُو؟ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ الْإِسْلَامَ بُنِيَ عَلَى خَمْسٍ. شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ. وَإِقَامِ الصَّلَاةِ. وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ. وَصِيَامِ رَمَضَانَ. وَحَجِّ الْبَيْتِ».

(٦) باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وشرائع الدين، والدعاء إليه، والسؤال عنه، وحفظه، وتبليغه من لم يبلغه

٢٣ – (١٧) حدّثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَاللَّفْظُ لَهُ. أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ[1] عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّا، هٰذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ[2]، وَقَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارُ مُضَرَ. فَلَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ[3]. فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَعْمَلُ بِهِ، وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا. قَالَ «آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ. وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ. الْإِيمَانِ بِاللهِ (ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ فَقَالَ) شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ. وَإِقَامِ الصَّلَاةِ. وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ. وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ. وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ[4]. وَالْحَنْتَمِ[5]. وَالنَّقِيرِ[6]. وَالْمُقَيَّرِ[7]» زَادَ خَلَفٌ فِي رِوَايَتِهِ

(١) (قدم وفد عبد القيس) قال صاحب التحرير: الوفد الجماعة المختارة من القوم، ليتقدموهم فى لقىّ العظماء والمصير إليهم فى المهمات. واحدهم وافد.

(٢) (إنا هذا الحىّ) فالحىّ منصوب على التخصيص. قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: الذى نختاره نصب الحىّ على التخصيص. ويكون الخبر فى قولهم من ربيعة. وأما معنى الحىّ، فقال صاحب المطالع: الحى اسم لمنزل القبيلة. ثم سميت القبيلة به، لأن بعضهم يحيى ببعض.

(٣) (فلا نخلص إليك إلا فى شهر الحرام) معنى نخلصَ نصل. ومعنى كلامهم إنا لانقدر على الوصول إليك، خوفا من أعدائنا الكفار إلا فى الشهر الحرام. فإنهم لايتعرضون لنا، كما كانت عادة العرب من تعظيم الأشهر الحرام وامتناعهم من القتال فيها. وشهر الحرام المراد به جنس الأشهر الحرم. وهى أربعة أشهر كما نص عليه القرآن العزيز. وهى ذوالقعدة وذوالحجة والمحرّم ورجب. وسمى الشهر شهرا لشهرته وظهوره.

(٤) (الدبّاء) هو القرع اليابس، أى الوعاء منه.

(٥) (الحنتم) الواحدة حنتمة. وقد اختلف فيه. فأصح الأقوال وأقواها أنها جرار خضر. والثانى أنها الجرار كلها. والثالث أنها جرار يؤتى بها من مصر مُقيَّرات الأجواف. والرابع جرار حمر أعناقها فى جنوبها يجلب فيها الخمر من مصر. والخامس أفواهها فى جنوبها يجلب فيها الخمر من الطائف. وكان ناس ينتبذون فيها يضاهون به الخمر. والسادس جرار كانت تعمل من طين وشعر وأدم.

(٦) (النقير) جذع ينقر وسطه.

(٧) (المقيّر) هو المزفّت، وهو المطلىّ بالقار وهو الزفت. وقيل: الزفت نوع من القار. والصحيح الأول. وأما معنى النهى عن هذه الأربع فهو أنه نهى عن الانتباذ فيها، وهو أن يجعل فى الماء حبات من تمر أو زبيب أو نحوها ليحلو ويُشرب. وإنما خصت هذه بالنهى لأنه يسرع إليها الإسكار فيها. فيصير حراما نجسا.

« شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ » وَعَقَدَ وَاحِدَةً .

***

٢٤ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ : قَالَ : كُنْتُ أُتَرْجِمُ بَيْنَ يَدَيِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَبَيْنَ النَّاسِ[1] . فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ تَسْأَلُهُ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ[2] . فَقَالَ : إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنِ الْوَفْدُ ؟ أَوْ مَنِ الْقَوْمُ ؟ » قَالُوا : رَبِيعَةُ . قَالَ « مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ[3] . أَوْ بِالْوَفْدِ . غَيْرَ خَزَايَا وَلَا النَّدَامَى[4] » . قَالَ : فَقَالُوا :

---

(١) (كنت أترجم بين يدى ابن عباس وبين الناس) كذا هو فى الأصول . وتقديره : بين يدى ابن عباس، بينه وبين الناس. فحذف لفظة بينه لدلالة الكلام عليها . ويجوز أن يكون المراد : بين ابن عباس وبين الناس. وأما معنى الترجمة فهو التعبير عن لغة بلغة . قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى : وعندى أنه كان يبلغ كلام ابن عباس إلى من خفى عليه من الناس . إما من زحام منع من سماعه فأسمعهم . وإما لاختصار منع من فهمه فأفهمهم ، أو نحو ذلك . قال: وإطلاقه لفظ الناس يشعر بهذا : قال : وليست الترجمة مخصوصة بتفسير لغة بلغة أخرى ، فقد أطلقوا على قولهم : باب كذا اسم الترجمة. لكونه يعبر عما يذكره بعده . هذا كلام الشيخ. والظاهر أن معناه أنه يفهمهم عنه ويفهمه عنهم .

(٢) (نبيذ الجرّ) الجر اسم جمع . الواحدة جرّة . ويجمع أيضا على جرار . وهو هذا الفخار المعروف .

(٣) (مرحبا بالقوم) منصوب على المصدر . استعملته العرب وأكثرت منه . تريد به البرّ وحسن اللقاء . ومعناه صادفت رحبا وسعة .

(٤) (غير خزايا ولا الندامى) هكذا هو فى الأصول . الندامى بالألف واللام . وخزايا بحذفها . والرواية فيه بنصب الراء فى غير على الحال . وأما الخزايا فجمع خزيان . كحيران وحيارى . وسكران وسكارى . والخزيان المستحيى . وقيل الذليل المهان . وأما الندامى ، فقيل إنه جمع ندمان بمعنى نادم . وهى لغة فى نادم . حكاها القزاز صاحب جامع اللغة ، والجوهرىّ فى صحاحه . وعلى هذا هو على بابه . وقيل هو جمع نادم اتباعا للخزايا . وكان الأصل نادمين . فاتبع لخزايا تحسينا للكلام .

وهذا الاتباع كثير فى كلام العرب ، وهو من فصيحه . ومنه قول النبىّ ﷺ « ارجعن مأزورات ، غير مأجورات » .

وأما معناه فالمقصود أنه لم يكن منكم تأخر عن الإسلام ولا عناد . ولا أصابكم إسار ولا سباء . ولا ما أشبه ذلك مما تستحيون بسببه أو تذلون أو تهانون أو تندمون .

يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ[1] . وَإِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هٰذَا الْحَيَّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ . وَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ . فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصْلٍ[2] نُخْبِرْ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، نَدْخُلْ بِهِ الْجَنَّةَ. قَالَ : فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ . وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ . قَالَ : أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللهِ وَحْدَهُ . وَقَالَ « هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللهِ؟ » قَالُوا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ . وَإِقَامُ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ . وَصَوْمُ رَمَضَانَ . وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمُسًا مِنَ الْمَغْنَمِ » وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ . قَالَ شُعْبَةُ : وَرُبَّمَا قَالَ: النَّقِيرِ. قَالَ شُعْبَةُ : وَرُبَّمَا قَالَ: الْمُقَيَّرِ . وَقَالَ « احْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوا بِهِ مِنْ وَرَائِكُمْ » . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ « مَنْ وَرَاءَكُمْ » وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ الْمُقَيَّرِ .

* * *

٢٥ – (..) وحدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهٰذَا الْحَدِيثِ . نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ . وَقَالَ « أَنْهَاكُمْ عَمَّا يُنْبَذُ فِي الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ » وَزَادَ ابْنُ مُعَاذٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْأَشَجِّ، أَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ « إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ »[3] .

* * *

٢٦ – (١٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَنْ لَقِيَ الْوَفْدَ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ . قَالَ سَعِيدٌ : وَذَكَرَ قَتَادَةُ أَبَا نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي حَدِيثِهِ هٰذَا ؛ أَنَّ أُنَاسًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللهِ ! إِنَّا حَيٌّ مِنْ رَبِيعَةَ . وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارُ مُضَرَ . وَلَا نَقْدِرُ عَلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحُرُمِ .

---

(١) (من شقة بعيدة) الشقة بضم الشين وكسرها ، لغتان مشهورتان . أشهرها وافصحهما الضم . وهى التى جاء بها القرآن العزيز . والشقة السفر البعيد . وسميت شقة لأنها تشق على الإنسان . وقيل : هى المسافة . وقيل : الغاية التى يخرج الإنسان إليها . فعلى القول الأول، يكون قولهم : بعيدة ، مبالغة فى بعدها .

(٢) (بأمر فصل) قال الخطابىّ وغيره : هو البين الواضح الذى ينفصل به المراد ولا يشكل .

(٣) (الحلم والأناة) أما الحلم فهو العقل . وأما الأناة فهى التثبت وترك العجلة .

فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَأْمُرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا ، وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ ، إِذَا نَحْنُ أَخَذْنَا بِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ . وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ . اعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ . وَآتُوا الزَّكَاةَ . وَصُومُوا رَمَضَانَ . وَأَعْطُوا الْخُمُسَ مِنَ الْغَنَائِمِ . وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ . عَنِ الدُّبَّاءِ . وَالْحَنْتَمِ . وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ » . قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللهِ ! مَا عِلْمُكَ بِالنَّقِيرِ ؟ قَالَ « بَلَى . جِذْعٌ تَنْقُرُونَهُ . فَتَقْذِفُونَ فِيهِ مِنَ الْقُطَيْعَاءِ[١] » (قَالَ سَعِيدٌ : أَوْ قَالَ « مِنَ التَّمْرِ ») ثُمَّ تَصُبُّونَ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ . حَتَّى إِذَا سَكَنَ غَلَيَانُهُ شَرِبْتُمُوهُ . حَتَّى إِنَّ أَحَدَكُمْ (أَوْ إِنَّ أَحَدَهُمْ) لَيَضْرِبُ ابْنَ عَمِّهِ بِالسَّيْفِ »[٢] . قَالَ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ كَذَلِكَ . قَالَ وَكُنْتُ أَخْبَأُهَا حَيَاءً مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقُلْتُ : فَفِيمَ نَشْرَبُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ « فِي أَسْقِيَةِ الْأَدَمِ ، الَّتِي يُلَاثُ عَلَى أَفْوَاهِهَا »[٣] قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَرْضَنَا كَثِيرَةُ الْجِرْذَانِ[٤] . وَلَا تَبْقَى بِهَا أَسْقِيَةُ الْأَدَمِ . فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ « وَإِنْ أَكَلَتْهَا الْجِرْذَانُ . وَإِنْ أَكَلَتْهَا الْجِرْذَانُ . وَإِنْ أَكَلَتْهَا الْجِرْذَانُ » قَالَ : وَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ لِأَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ « إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ . الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ » .

* * *

٢٧ – (...) **حدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ لَقِيَ ذَاكَ الْوَفْدَ . وَذَكَرَ أَبَا نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ . غَيْرَ أَنَّ فِيهِ « وَتَذِيفُونَ[٥] فِيهِ مِنَ الْقُطَيْعَاءِ أَوِ التَّمْرِ وَالْمَاءِ » وَلَمْ يَقُلْ (قَالَ سَعِيدٌ أَوْ قَالَ مِنَ التَّمْرِ) .

* * *

---

(١) (فتقذفون فيه من القطيعاء) تقذفون : معناه تلقون فيه وترمون . والقطيعاء نوع من التمر صغار يقال له شهريز .

(٢) (ليضرب ابن عمه بالسيف) معناه إذا شرب هذا الشراب سكر فلم يبق له عقل ، وهاج به الشر ، فيضرب ابن عمه الذى هو عنده من أحب أحبابه .

(٣) (أسقيه الأدم التى يلاث على أفواهها) الأدم جمع أديم . وهو الجلد الذى تم دباغه . ومعنى يلاث على أفواهها ، يلف الخيط على أفواهها ويربط به .

(٤) (الجرذان) جمع جرذ . كصرد وصردان . والجرذ نوع من الفار . كذا قاله الجوهرى وغيره . وقال الزبيدى فى مختصر العين : هو الذكر من الفار .

(٥) (وتذيفون) من ذاف يذيف ، كباع يبيع . ومعناه تخلطون .

٢٨ - (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الْبَصْرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو قَزَعَةَ؛ أَنَّ أَبَا نَضْرَةَ أَخْبَرَهُ، وَحَسَنًا أَخْبَرَهُمَا؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! جَعَلَنَا اللَّهُ فِدَاءَكَ[1]. مَاذَا يَصْلُحُ لَنَا مِنَ الأَشْرِبَةِ؟ فَقَالَ «لَا تَشْرَبُوا فِي النَّقِيرِ» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! جَعَلَنَا اللَّهُ فِدَاءَكَ. أَوَ تَدْرِي مَا النَّقِيرُ؟ قَالَ «نَعَمْ. الْجِذْعُ يُنْقَرُ وَسَطُهُ. وَلَا فِي الدُّبَّاءِ وَلَا فِي الْحَنْتَمَةِ وَعَلَيْكُمْ بِالْمُوكَى»[2].

***

(٧) باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام

٢٩ - (١٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ إِسْحَقَ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: رُبَّمَا قَالَ وَكِيعٌ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ مُعَاذًا قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ. فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ. فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ. فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ. فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ. فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ. فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ[3]. وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»[4].

***

(١) (جعلنا الله فداءك) ومعناه يقيك المكاره.

(٢) (عليكم بالموكى) معناه الذي يوكى أي يربط فوه بالوكاء، وهو الخيط الذي يربط به.

(٣) (وكرائم أموالهم) الكرائم جمع كريمة. قال صاحب المطالع: هي جامعة الكمال الممكن في حقها، من غزارة لبن وجمال صورة أو كثرة لحم أو صوف.

(٤) (فإنه ليس بينها وبين الله حجاب) أي أنها مسموعة لا ترد.

٣٠ – (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ. حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحٰقَ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ إِسْحٰقَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ. فَقَالَ «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا» بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ.

* * *

٣١ – (...) حدثنا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ «إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ. فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَإِذَا عَرَفُوا اللهَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ. فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ. فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ».

* * *

(٨) باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله. ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، ويؤمنوا بجميع ماجاء به النبيّ صلى الله عليه وسلم، وأن من فعل ذلك عصم نفسه وماله إلا بحقها، ووكلت سريرته إلى الله تعالى. وقتال من منع الزكاة أو غيرها من حقوق الإسلام، واهتمام الإمام بشعائر الإسلام

٣٢ – (٢٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ. فَمَنْ قَالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ

فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ . وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ »[1] . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللهِ! لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ. فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ. وَاللهِ! لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا[2] كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : فَوَاللهِ! مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ . فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ .

***

٣٣ – (٢١) وحدثنا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ . قَالَ : أَحْمَدُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ . فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ . وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ » .

***

٣٤ – (...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) ، عَنِ الْعَلَاءِ . ح وَحَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ ، وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ . وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ . فَإِذَا فَعَلُوا ذَٰلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا . وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ » .

***

٣٥ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَا . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ » بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ .

---

(١) (وحسابه على الله) معناه أى فيما يستسرون به ويخفونه ، دون مايخلون به فى الظاهر من الأحكام الواجبة .

(٢) (عقالا) قد اختلف العلماء قديما وحديثا فيها . فذهب جماعة منهم إلى أن المراد بالعقال زكاة عام . وهو معروف فى اللغة بذلك . وذهب كثير من المحققين إلى أن المراد بالعقال الحبل الذى يعقل به البعير .

ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ . فَإِذَا قَالُوا: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا . وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ » . ثُمَّ قَرَأَ : إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ. لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيْطِرٍ[1]. [٨٨/الغاشية/آية ٢١،٢٢]

* * *

٣٦ – (٢٢) حدثنا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ، مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ . وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ . وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ . فَإِذَا فَعَلُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا . وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ » .

* * *

٣٧ – (٢٣) وحدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِيَانِ الْفَزَارِيَّ) ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ قَالَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ ، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ . وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ » .

* * *

٣٨ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ . ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « مَنْ وَحَّدَ اللهَ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

* * *

---

(١) (إنما أنت مذكر. لست عليهم بمسيطر) معناه إنما أنت واعظ . والمسيطر: المسلط . وقيل: الجبار. وقيل : الرب .

(٩) باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت، ما لم يشرع في النزع، وهو الغرغرة.
ونسخ جواز الاستغفار للمشركين. والدليل على أن من مات على الشرك،
فهو في أصحاب الجحيم. ولا ينقذه من ذلك شيء من الوسائل

٣٩ - (٢٤) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ[1]. جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «يَا عَمِّ! قُلْ: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ. كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ» فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ! أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيُعِيدُ لَهُ تِلْكَ الْمَقَالَةَ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَمَا وَاللهِ! لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ» فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ [٩/التوبة/الآية ١١٣]. وَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِي أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلٰكِنَّ اللهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ. [٢٨/القصص/آية ٥٦]

* * *

٤٠ - (...) وحدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ. كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ. مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ صَالِحٍ انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ: فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ. وَلَمْ يَذْكُرِ الْآيَتَيْنِ. وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: وَيَعُودَانِ فِي تِلْكَ الْمَقَالَةِ. وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ مَكَانَ هٰذِهِ الْكَلِمَةِ. فَلَمْ يَزَالَا بِهِ.

* * *

(١) (لما حضرت أبا طالب الوفاة) المراد قربت وفاته وحضرت دلائلها، وذلك قبل المعاينة والنزع. ولو كان في حال المعاينة والنزع لما نفعه الإيمان.

٤١ - (٢٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَمِّهِ، عِنْدَ الْمَوْتِ «قُلْ: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَأَبَى. فَأَنْزَلَ اللهُ: إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ. الْآيَةَ. [٢٨/القصص/ آية ٥٦]

***

٤٢ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَمِّهِ «قُلْ: لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ: لَوْلَا أَنْ تُعَيِّرَنِي قُرَيْشٌ. يَقُولُونَ: إِنَّمَا حَمَلَهُ، عَلَى ذٰلِكَ، الْجَزَعُ. لَأَقْرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ. فَأَنْزَلَ اللهُ: إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلٰكِنَّ اللهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ. [٢٨/القصص/ آية ٥٦]

***

(١٠) باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا

٤٣ - (٢٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ خَالِدٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ حُمْرَانَ، عَنْ عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، عَنِ الْوَلِيدِ أَبِي بِشْرٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مِثْلَهُ سَوَاءً.

***

٤٤ - (٢٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ. قَالَ فَنَفِدَتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ. قَالَ حَتَّى هَمَّ بِنَحْرِ بَعْضِ حَمَائِلِهِمْ[1]. قَالَ

(١) (حمائلهم) جمع حمولة. وهي الإبل التي تحمل.

فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ! لَوْ جَمَعْتَ مَا بَقِيَ مِنْ أَزْوَادِ الْقَوْمِ، فَدَعَوْتَ اللهَ عَلَيْهَا. قَالَ فَفَعَلَ. قَالَ فَجَاءَ ذُو الْبُرِّ بِبُرِّهِ. وَذُو التَّمْرِ بِتَمْرِهِ. قَالَ (وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَذُو النَّوَاةِ بِنَوَاهُ) قُلْتُ: وَمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ بِالنَّوَى؟ قَالَ: كَانُوا يَمَصُّونَهُ وَيَشْرَبُونَ عَلَيْهِ الْمَاءَ. قَالَ فَدَعَا عَلَيْهَا. حَتَّى مَلأَ الْقَوْمُ أَزْوِدَتَهُمْ[1]. قَالَ فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ. لَا يَلْقَى اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ، غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

* * *

٤٥ - (...) حدثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (شَكَّ الْأَعْمَشُ) قَالَ: لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ، أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! لَوْ أَذِنْتَ لَنَا فَنَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا[2]؟ فَأَكَلْنَا وَادَّهَنَّا[3]. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «افْعَلُوا» قَالَ فَجَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظَّهْرُ[4]. وَلَكِنِ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ. ثُمَّ ادْعُ اللهَ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ. لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ[5]. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «نَعَمْ» قَالَ فَدَعَا بِنِطَعٍ[6] فَبَسَطَهُ. ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ. قَالَ

---

(١) (أزودتهم) قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: الأزودة جمع زاد. وهى لاتملأ. إنما تملأ بها أوعيتها. قال: ووجهه عندى أن يكون المراد حتى ملأ القوم أوعية أزودتهم، فحذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه. قال القاضى عياض: ويحتمل أنه سمى الأوعية أزوادا باسم مافيها، كما فى نظائره.

(٢) (نواضحنا) النواضح من الإبل، التى يستقى عليها. قال أبو عبيد: الذكر منها ناضح، والأنثى ناضحة.

(٣) (وادّهنا) قال صاحب التحرير: قوله وادهنا ليس مقصوده ماهو المعروف من الادّهان. وإنما معناه اتخذنا دهنا من شحومها.

(٤) (الظهر) المراد بالظهر هنا الدوابّ. سميت ظهرا لكونها يركب على ظهرها. أو لكونها يستظهر بها ويستعان على السفر.

(٥) (لعلّ الله أن يجعل فى ذلك) فيه محذوف تقديره: يجعل فى ذلك بركة أو خيرا، أونحو ذلك. فحذف المفعول به لأنه فضلة. وأصل البركة كثرة الخير وثبوته.

(٦) (بنطع) هو بساط متخذ من أديم. وكانت الأنطاع تبسط بين أيدى الملوك والأمراء حين أرادوا قتل أحد صبرا ليصان المجلس من الدم.

تَجْعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ ذُرَةٍ . قَالَ وَيَجِيءُ الآخَرُ بِكَفِّ تَمْرٍ . قَالَ وَيَجِيءُ الآخَرُ بِكِسْرَةٍ . حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النِّطَعِ مِنْ ذٰلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ . قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ . ثُمَّ قَالَ « خُذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ » قَالَ فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ . حَتَّى مَا تَرَكُوا فِي الْعَسْكَرِ وِعَاءً إِلَّا مَلَأُوهُ . قَالَ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا . وَفَضِلَتْ فَضْلَةٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ . لَا يَلْقَى اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ ، غَيْرَ شَاكٍّ ، فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ » .

* * *

٤٦ – (٢٨) حدّثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنِ ابْنِ جَابِرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِئٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي جُنَادَةُ ابْنُ أَبِي أُمَيَّةَ . حَدَّثَنَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَابْنُ أَمَتِهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ ، أَدْخَلَهُ اللهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ » .

* * *

(...) وحدّثني أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا مُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ ، فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ » وَلَمْ يَذْكُرْ « مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ » .

* * *

٤٧ – (٢٩) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ ، فَبَكَيْتُ . فَقَالَ : مَهْلًا[١] . لِمَ تَبْكِي؟ فَوَاللهِ ! لَئِنِ اسْتُشْهِدْتُ لَأَشْهَدَنَّ لَكَ . وَلَئِنْ شُفِّعْتُ لَأَشْفَعَنَّ لَكَ .

(١) (مهلا) معناه أنظرني . قال الجوهري : يقال مهلا يارجل ، بالسكون . وكذلك للاثنين والجمع والمؤنث . وهي موحدة بمعنى أمهل . فإذا قيل لك : مهلا . قلت : لامهل والله . ولا تقل : لامهلا . وتقول : ماههل ، والله ، بمغنية عنك شيئا .

وَلَئِنْ اسْتَطَعْتُ لأَنْفَعَنَّكَ . ثُمَّ قَالَ : وَاللهِ ! مَا مِنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَكُمْ فِيهِ خَيْرٌ إِلَّا حَدَّثْتُكُمُوهُ . إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا . وَسَوْفَ أُحَدِّثُكُمُوهُ الْيَوْمَ ، وَقَدْ أُحِيطَ بِنَفْسِي[١] . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ . حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ النَّارَ » .

* * *

٤٨ – (٣٠) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ[٢] . لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا مُؤْخِرَةُ الرَّحْلِ[٣]. فَقَالَ « يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ ! » قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ[٤]. ثُمَّ سَارَ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَ « يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ! » قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ. ثُمَّ سَارَ سَاعَةً. ثُمَّ قَالَ « يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ! » قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ « هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ ؟ » قَالَ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا » ثُمَّ سَارَ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَ « يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ! » قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللهِ وَسَعْدَيْكَ . قَالَ « هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ إِذَا فَعَلُوا ذٰلِكَ » قَالَ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ » .

* * *

٤٩ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ سَلَّامُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ رِدْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ. قَالَ : فَقَالَ « يَا مُعَاذُ ! تَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ ؟ » قَالَ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ « فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ

(١) (وقد أحيط بنفسي) معناه قربت من الموت وأيست من النجاة والحياة .

(٢) (كنت ردف النبي ﷺ) الردف والرديف هو الراكب خلف الراكب .

(٣) (مؤخرة الرحل) هو العود الذي يكون خلف الراكب .

(٤) (لبيك رسول الله وسعديك) الأظهر أن معنى لبيك إجابة لك بعد إجابة للتأكيد . وقيل : معناه قربا منك وطاعة لك . ومعنى سعديك أي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة .

لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ ؟ قَالَ « لَا تُبَشِّرْهُمْ . فَيَتَّكِلُوا » .

* * *

٥٠ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هِلَالٍ يُحَدِّثُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا مُعَاذُ ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ ؟ » قَالَ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « أَنْ يُعْبَدَ اللهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ » قَالَ « أَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَيْهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ ؟ » فَقَالَ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ » .

* * *

٥١ – (...) حدثنا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ابْنِ هِلَالٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ : دَعَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَجَبْتُهُ . فَقَالَ « هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى النَّاسِ » نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

* * *

٥٢ – (٣١) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ[١] . مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فِي نَفَرٍ . فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا[٢] . فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا . وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا[٣] . وَفَزِعْنَا[٤] فَقُمْنَا . فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ . فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللهِ ﷺ . حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا[٥] لِلْأَنْصَارِ

---

(١) (كنا قعودا حول رسول الله ﷺ) قال أهل اللغة . يقال : قعدنا حوله وحوليه وحواليه وحَوَالَه أى على جوانبه .

(٢) (أظهرنا) قال أهل اللغة : يقال : نحن بين أظهركم وظهريكم وظهرانيكم ، أى بينكم .

(٣) (وخشينا أن يقتطع دوننا) أى يصاب بمكروه من عدو .

(٤) (وفزعنا) الفزع يكون بمعنى الروع وبمعنى الهبوب للشيء والاهتمام به . وبمعنى الإغاثة . فتصح هذه المعانى الثلاثة . أى ذعرنا لاحتباس النبى ﷺ .

(٥) (حائطا) أي بستانا . وسمى بذلك لأنه حائط لاسقف له .

لِبَنِي النَّجَّارِ . فَدُرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ بَابًا . فَلَمْ أَجِدْ . فَإِذَا رَبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بِئْرٍ خَارِجَةٍ (وَالرَّبِيعُ الْجَدْوَلُ)[١] فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ الثَّعْلَبُ[٢] . فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « أَبُو هُرَيْرَةَ ؟ »[٣] فَقُلْتُ : نَعَمْ . يَارَسُولَ اللهِ . قَالَ « مَا شَأْنُكَ ؟ » قُلْتُ : كُنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا . فَقُمْتَ فَأَبْطَأْتَ عَلَيْنَا . فَخَشِينَا أَنْ تُقْتَطَعَ دُونَنَا . فَفَزِعْنَا . فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ . فَأَتَيْتُ هٰذَا الْحَائِطَ . فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ الثَّعْلَبُ . وَهٰؤُلَاءِ النَّاسُ وَرَائِي . فَقَالَ « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! » (وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ) قَالَ « اذْهَبْ بِنَعْلَيَّ هَاتَيْنِ . فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هٰذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ . مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ . فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتُ عُمَرُ . فَقَالَ : مَا هَاتَانِ النَّعْلَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! فَقُلْتُ : هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللهِ ﷺ . بَعَثَنِي بِهِمَا . مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ، بَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ . فَضَرَبَ عُمَرُ بِيَدِهِ بَيْنَ ثَدْيَيَّ . فَخَرَرْتُ لِاسْتِي[٤] . فَقَالَ : ارْجِعْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ . فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَأَجْهَشْتُ[٥] بُكَاءً[٦] . وَرَكِبَنِي عُمَرُ[٧] . فَإِذَا هُوَ عَلَى أَثَرِي . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَالَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ » قُلْتُ : لَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي بَعَثْتَنِي بِهِ . فَضَرَبَ بَيْنَ ثَدْيَيَّ ضَرْبَةً . خَرَرْتُ لِاسْتِي . قَالَ : ارْجِعْ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا عُمَرُ ! مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ ؟ » قَالَ : يَارَسُولَ اللهِ ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي[٨] . أَبَعَثْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنَعْلَيْكَ ، مَنْ لَقِيَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ مُسْتَيْقِنًا بِهَا قَلْبُهُ ، بَشَّرَهُ

---

(١) (الجدول) النهر الصغير.

(٢) (فاحتفزت كما يحتفز الثعلب) معناه تضاممت ليسعني المدخل.

(٣) (أبو هريرة) معناه : أنت أبو هريرة ؟

(٤) (لاستي) هو اسم من أسماء الدبر . والمستحب في مثل هذا ، الكناية عن قبيح الأسماء ، واستعمال المجاز والألفاظ التي تحصل الغرض ، ولا يكون في صورتها مايستحيا من التصريح بحقيقة لفظه .

(٥) (فأجهشت) قال أهل اللغة : يقال : جهشت جهشا وجهوشا . وأجهشت إجهاشا . قال القاضي عياض ، رحمه الله : هوأن يفزع الإنسان إلى غيره وهو متغير الوجه متهيئ للبكاء، ولما يبك بعدُ .

(٦) (بكاء) منصوب على المفعول له .

(٧) (وركبني عمر) فمعناه تبعني ومشى خلفي في الحال بلا مهلة .

(٨) (بأبي أنت وأمي) معناه أنت مفدّى ، أو أفديك بأبي وأمي .

بالجنة؟ قال « نعم » قال: فلا تفعل. فإني أخشى أن يتكل الناس عليها. فخلهم يعملون. قال رسول الله ﷺ « فخلهم ».

* * *

٥٣ - (٣٢) حدثنا إسحق بن منصور. أخبرنا معاذ بن هشام. قال: حدثني أبي، عن قتادة قال: حدثنا أنس بن مالك؛ أن نبي الله ﷺ، ومعاذ بن جبل رديفه على الرحل، قال « يا معاذ! » قال: لبيك رسول الله وسعديك. قال « يا معاذ! » قال: لبيك رسول الله وسعديك. قال « يا معاذ! » قال: لبيك رسول الله وسعديك قال « ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا عبده ورسوله، إلا حرمه الله على النار » قال: يا رسول الله! أفلا أخبر بها الناس فيستبشروا؟ قال « إذا يتكلوا » فأخبر بها معاذ عند موته، تأثما[1].

* * *

٥٤ - (٣٣) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا سليمان (يعني ابن المغيرة) قال: حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك؛ قال: حدثني محمود بن الربيع، عن عتبان بن مالك؛ قال: قدمت المدينة. فلقيت عتبان. فقلت: حديث بلغني عنك. قال: أصابني في بصري بعض الشيء. فبعثت إلى رسول الله ﷺ أني أحب أن تأتيني فتصلي في منزلي. فأتخذه مصلى. قال فأتى النبي ﷺ ومن شاء الله من أصحابه. فدخل وهو يصلي في منزلي. وأصحابه يتحدثون بينهم. ثم أسندوا عظم ذلك وكبره[2] إلى مالك بن دخشم. قالوا: ودوا أنه دعا عليه فهلك. وودوا أنه أصابه شر. فقضى رسول الله ﷺ الصلاة. وقال « أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله؟ » قالوا: إنه يقول ذلك. وما هو

---

(١) (تأثما) قال أهل اللغة. تأثم الرجل إذا فعل فعلا يخرج به من الإثم. ومعنى تأثم معاذ أنه كان يحفظ علما يخاف فواته وذهابه بموته. فخشي أن يكون ممن كتم علما، وممن لم يمتثل أمر رسول الله ﷺ في تبليغ سنته. فيكون آثما، فاحتاط.

(٢) (ثم أسندوا عظم ذلك وكبره) عظم أي معظمه. ومعنى ذلك أنهم تحدثوا [illegible] شأن المنافقين وأفعالهم القبيحة ومايلقون منهم، ونسبوا معظم ذلك إلى مالك.

فِي قَلْبِهِ . قَالَ « لَا يَشْهَدُ أَحَدٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَيَدْخُلَ النَّارَ ، أَوْ تَطْعَمَهُ » . قَالَ أَنَسٌ: فَأَعْجَبَنِي هَذَا الْحَدِيثُ . فَقُلْتُ لِابْنِي : اُكْتُبْهُ . فَكَتَبَهُ .

***

٥٥ – (...) حدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ عَمِيَ . فَأَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: تَعَالَ فَخُطَّ لِي مَسْجِدًا[1]. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَجَاءَ قَوْمُهُ. وَنُعِتَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُمِ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ .

* * *

(١١) باب الدليل على أن من رضى بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا ، فهو مؤمن ، وإن ارتكب المعاصى الكبائر

٥٦ – (٣٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، وَبِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ . قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ) الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ الْعَبَّاسِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ ، مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا[2] وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا » .

* * *

(١) (فخط لى مسجدا) أى أعلم لى على موضع لأتخذه مسجدا ، أى موضعا ، أجعل صلاتى فيه متبركا بآثارك .

(٢) (من رضى) قال صاحب التحرير رحمه الله : معنى رضيت بالشىء قنعت به واكتفيت به . ولم أطلب معه غيره . فمعنى الحديث لم يطلب غير الله تعالى، ولم يسع فى غير طريق الإسلام، ولم يسلك إلا مايوافق شريعة محمد ﷺ .

(١٢) باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها ، وفضيلة الحياء ، وكونه من الإيمان

٥٧ – (٣٥) حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً[١] . وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ »[٢] .

* * *

٥٨ – (...) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ ، أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً . فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ . وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى[٣] عَنِ الطَّرِيقِ . وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ » .

* * *

٥٩ – (٣٦) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ[٤] فَقَالَ « الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ » .

(...) حدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : مَرَّ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَعِظُ أَخَاهُ .

* * *

(١) (الإيمان بضع وسبعون شعبة) قال القاضي عياض رحمه الله : البضع والبضعة ، بكسر الباء فيهما وفتحها ، هذا في العدد . وأما بضعة اللحم فبالفتح لاغير . والبضع في العدد مابين الثلاث والعشر . وقيل : من ثلاث إلى تسع . وأما الشعبة فهي القطعة من الشيء . فمعنى الحديث بضع وسبعون خصلة .

(٢) (والحياء شعبة من الإيمان) قال الإمام الواحديّ رحمه الله : قال أهل اللغة : الاستحياء من الحياة . واستحيا الرجل من قوة الحياة فيه لشدة علمه بمواقع الغيب . قال : فالحياء من قوة الحيّ ولطفه وقوة الحياة .

(٣) (إماطة الأذى) أي تنحيته وإبعاده . والمراد بالأذى كل مايؤذى من حجر أو مدر أو شوك أوغيره .

(٤) (يعظ أخاه في الحياء) أي ينهاه عنه ويقبح له فعله ويزجره عن كثرته . فنهاه النبيّ ﷺ عن ذلك .

٦٠ – (٣٧) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا السَّوَّارِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ » فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ : إِنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ : أَنَّ مِنْهُ وَقَارًا وَمِنْهُ سَكِينَةً . فَقَالَ عِمْرَانُ : أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صُحُفِكَ .

* * *

٦١ - (...) حدّثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ إِسْحٰقَ ؛ (وَهُوَ ابْنُ سُوَيْدٍ) أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ حَدَّثَ ؛ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فِي رَهْطٍ مِنَّا . وَفِينَا بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ . فَحَدَّثَنَا عِمْرَانُ يَوْمَئِذٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ » قَالَ أَوْ قَالَ « الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ » فَقَالَ بُشَيْرُ ابْنُ كَعْبٍ : إِنَّا لَنَجِدُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ أَوِ الْحِكْمَةِ أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةً وَوَقَارًا لِلّٰهِ . وَمِنْهُ ضَعْفٌ . قَالَ فَغَضِبَ عِمْرَانُ حَتَّى احْمَرَّتَا عَيْنَاهُ[1] . وَقَالَ أَلَا أَرَانِي أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتُعَارِضُ فِيهِ ؟ قَالَ فَأَعَادَ عِمْرَانُ الْحَدِيثَ . قَالَ فَأَعَادَ بُشَيْرٌ . فَغَضِبَ عِمْرَانُ . قَالَ ، فَمَا زِلْنَا نَقُولُ فِيهِ : إِنَّهُ مِنَّا يَا أَبَا نُجَيْدٍ ! إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ[2] .

حدّثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ . حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ حُجَيْرَ بْنَ الرَّبِيعِ الْعَدَوِيَّ يَقُولُ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ .

* * *

(١) (حتى احمرتا عيناه) كذا هو في الأصول . وهو صحيح جارٍ على لغة : أكلوني البراغيث . ومثله : وأسروا النجوى الذين ظلموا . ومثله : يتعاقبون فيكم ملائكة .

(٢) (إنه منا ، إنه لا بأس به) معناه ليس هو ممن يتهم بنفاق أو زندقة أو بدعة أو غيرها مما يخالف به أهل الاستقامة .

(١٣) جامع أوصاف الإسلام

٦٢ – (٣٨) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِاللهِ الثَّقَفِيِّ ؛ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا، لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ (وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ غَيْرَكَ) قَالَ « قُلْ[١] آمَنْتُ بِاللهِ فَاسْتَقِمْ » .

***

(١٤) باب بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل

٦٣ – (٣٩) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ ؟ قَالَ « تُطْعِمُ الطَّعَامَ . وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ » .

***

٦٤ – (٤٠) وحدّثنا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ الْمِصْرِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ ؟ قَالَ « مَنْ سَلِمَ[٢] الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ».

***

٦٥ – (٤١) حدّثنا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ . قَالَ عَبْدٌ : أَنْبَأَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الزُّبَيْرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ » .

***

(١) (قل آمنت بالله فاستقم) قال القاضي عياض رحمه الله : هذا من جوامع كلمه ﷺ . وهو مطابق لقوله تعالى : إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا . أى وحّدوا الله وآمنوا به . ثم استقاموا فلم يحيدوا عن التوحيد ، والتزموا طاعته سبحانه وتعالى إلى أن تُوُفُّوا على ذلك .

(٢) (من سلم المسلمون من لسانه ويده) معناه من لم يؤذ مسلما بقول ولا فعل . وخص اليد بالذكر لأن معظم الأفعال بها .

٦٦ - (٤٢) وحدثني سَعِيدُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ » .

وَحَدَّثَنِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ ؟ فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

***

(١٥) باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان

٦٧ - (٤٣) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي عُمَرَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ[١] حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ . مَنْ كَانَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا . وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلهِ . وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ[٢] فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ » .

***

٦٨ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ . مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلهِ . وَمَنْ كَانَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا . وَمَنْ كَانَ أَنْ يُلْقَىٰ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ[٢] فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ » .

***

(١) (وجد بهن حلاوة الإيمان) قال العلماء رحمهم الله : معنى حلاوة الإيمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشقات في رضى الله عز وجل ورسوله ﷺ وإيثار ذلك على عرض الدنيا . ومحبة العبد ربه سبحانه وتعالى، بفعل طاعته وترك مخالفته. وكذلك محبة رسول الله ﷺ .

(٢) (يعود ، أو يرجع في الكفر) فمعناه يصير . وقد جاء العود والرجوع بمعنى الصيرورة .

(...) حدثنا إسحٰق بن منصور . أنبأنا النضر بن شميل . أنبأنا حماد ، عن ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ بنحو حديثهم . غير أنه قال « من أن يرجع يهوديا أو نصرانيا » .

***

(١٦) باب وجوب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين .

وإطلاق عدم الإيمان على من لم يحبه هذه المحبة

٦٩ - (٤٤) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن علية . ح وحدثنا شيبان بن أبي شيبة . حدثنا عبد الوارث ، كلاهما عن عبد العزيز ، عن أنس ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « لا يؤمن عبد (وفي حديث عبد الوارث الرجل) حتى أكون أحب إليه من أهله وماله والناس أجمعين » .

***

٧٠ - (...) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار ، قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال : سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك ؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب[1] إليه من ولده ووالده والناس أجمعين » .

***

(١٧) باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير

٧١ - (٤٥) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار ، قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال : سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال « لا يؤمن[2] أحدكم حتى يحب لأخيه (أو قال لجاره) ما يحب لنفسه » .

***

(١) (أحب إليه من ولده الخ) قال ابن بطال والقاضي عياض وغيرهما ، رحمة الله عليهم : المحبة ثلاثة أقسام محبة إجلال وإعظام كمحبة الوالد ، ومحبة شفقة ورحمة كمحبة الولد ، ومحبة مشاكلة واستحسان كمحبة سائر الناس . فجمع ﷺ أصناف المحبة في محبته .

(٢) (لا يؤمن أحدكم) قال العلماء رحمهم الله : معناه لا يؤمن الإيمان التام . وإلا فأصل الإيمان يحصل لمن لم يكن بهذه الصفة .

٧٢ – (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِجَارِهِ (أَوْ قَالَ لِأَخِيهِ) مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » .

***

(١٨) باب بيان تحريم إيذاء الجار

٧٣ – (٤٦) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ[1] » .

***

(١٩) باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير ، وكون ذلك كله من الإيمان

٧٤ – (٤٧) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ » .

***

٧٥ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ » .

***

(١) – (بوائقه) البوائق جمع بائقة . وهي الغائلة والداهية والفتك .

٧٦ – (...) وحدثنا إسحٰق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال: قال رسول الله ﷺ بمثل حديث أبي حصين . غير أنه قال « فليحسن إلى جاره » .

* * *

٧٧ – (٤٨) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير ، جميعا عن ابن عيينة ، قال ابن نمير : حدثنا سفيان عن عمرو ؛ أنه سمع نافع بن جبير يخبر عن أبي شريح الخزاعي ؛ أن النبي ﷺ قال « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه . ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت »

* * *

(٢٠) باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان . وأن الإيمان يزيد وينقص . وأن الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر واجبان

٧٨ – (٤٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة كلاهما عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب . وهذا حديث أبي بكر . قال : أول من بدأ بالخطبة، يوم العيد قبل الصلاة، مروان . فقام إليه رجل . فقال : الصلاة قبل الخطبة . فقال : قد ترك ماهنالك . فقال أبو سعيد : أما هذا فقد قضى ما عليه . سمعت رسول الله ﷺ يقول « من رأى منكم منكرا فليغيره بيده . فإن لم يستطع فبلسانه . فإن لم يستطع فبقلبه . وذلك أضعف الإيمان » .

* * *

٧٩ – (...) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن إسماعيل ابن رجاء ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري . وعن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي سعيد الخدري . في قصة مروان ، وحديث أبي سعيد عن النبي ﷺ ، بمثل حديث شعبة وسفيان .

* * *

٨٠ – (٥٠) حدثني عمرو الناقد ، وأبو بكر بن النضر ، وعبد بن حميد ، واللفظ لعبد . قالوا :

حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْمِسْوَرِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ . يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ . ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ[1] مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ . يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ . وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ . فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَيْسَ وَرَاءَ ذٰلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ » .

قَالَ أَبُو رَافِعٍ : فَحَدَّثْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ فَأَنْكَرَهُ عَلَيَّ . فَقَدِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَنَزَلَ بِقَنَاةَ[2] . فَاسْتَتْبَعَنِي إِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يَعُودُهُ . فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا جَلَسْنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ هٰذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثْتُهُ ابْنَ عُمَرَ .

قَالَ صَالِحٌ : وَقَدْ تُحُدِّثَ بِنَحْوِ ذٰلِكَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحٰقَ بْنِ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ الْفُضَيْلِ الْخَطْمِيُّ . عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْمِسْوَرِ ابْنِ مَخْرَمَةَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَا كَانَ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ كَانَ لَهُ حَوَارِيُّونَ يَهْتَدُونَ بِهَدْيِهِ[3] وَيَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِهِ » مِثْلَ حَدِيثِ صَالِحٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ قُدُومَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَاجْتِمَاعَ ابْنِ عُمَرَ مَعَهُ[4] .

* * *

(١) (ثم إنها تخلف) الضمير في إنها هو الذي يسميه النحويون ضمير القصة والشأن . ومعنى تخلف تحدث . وأما الخلوف فهو جمع خلْف وهو الخالف بشرّ . وأما بفتح اللام فهو الخالف بخير . هذا هو الأشهر .

(٢) (فنزل بقناة) هكذا هو في بعض الأصول المحققة . وهو غير مصروف للعلمية والتأنيث . وقناة واد من أودية المدينة ، عليه مال من أموالها .

(٣) (يهتدون بهديه) أي بطريقته وسمته .

(٤) (واجتماع ابن عمر معه) هذا مما أنكره الحريريّ في كتابه درة الغوّاص ، فقال : لا يقال اجتمع فلان مع فلان وإنما يقال اجتمع فلان وفلان . وقد خالفه الجوهريّ فقال في صحاحه : جامعه على كذا أي اجتمع معه .

(٢١) باب تفاضل أهل الإيمان فيه ، ورجحان أهل اليمن فيه

٨١ - (٥١) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . ح وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسًا يَرْوِي عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ . قَالَ : أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ، فَقَالَ « أَلَا إِنَّ الْإِيمَانَ هٰهُنَا[١] . وَإِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلَظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ[٢] . عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ . حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ . فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ[٣] » .

* * *

٨٢ - (٥٢) حدّثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ أَنْبَأَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ . هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً . الْإِيمَانُ يَمَانٍ[٤] . وَالْفِقْهُ[٥] يَمَانٍ . وَالْحِكْمَةُ[٦] يَمَانِيَةٌ » .

* * *

(١) (ألا إن الإيمان هٰهنا) قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله ، رادًّا على من صرف نسبة الإيمان إلى اليمن عن ظاهره : ولو جمع أبو عبيد ومن سلك سبيله طرق الحديث بألفاظه كما جمعها مسلم وغيره ، وتأملوها ، لصاروا إلى غير ما ذكروه ، ولما تركوا الظاهر ، ولقضوا بأن المراد اليمن وأهل اليمن . على ما هو مفهوم من إطلاق ذلك . ثم إنه ﷺ وصفهم بما يقضي بكمال إيمانهم ورتب عليه « الإيمان يمان » فكان ذلك إشارة للإيمان إلى من أتاه من أهل اليمن .

(٢) (الفدادين) جمع فدّاد . وهذا قول أهل الحديث والأصمعيّ وجمهور أهل اللغة . وهو من الفديد وهو الصوت الشديد . فهم الذين تعلو أصواتهم في إبلهم وخيلهم وحروثهم ، ونحو ذلك .

(٣) (حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر) قوله : ربيعة ومضر ، بدل من الفدادين . وأما قرنا الشيطان فجانبا رأسه . وقيل هما جمعاه اللذان يغريهما بإضلال الناس . وقيل شيعتاه من الكفار .

(٤) (الإيمان يمان) يمان ويمانية هو بتخفيف الياء عند جماهير أهل العربية . لأن الألف المزيدة فيه عوض من ياء النسب المشدّدة ، فلا يجمع بينهما .

(٥) (والفقه) الفقه هنا عبارة عن الفهم في الدين . واصطلح بعد ذلك الفقهاء وأصحاب الأصول على تخصيص الفقه بإدراك الأحكام الشرعية العملية ، بالاستدلال على أعيانها .

(٦) (والحكمة) الحكمة عبارة عن العلم المتصف بالأحكام المشتمل على المعرفة بالله تبارك وتعالى ، المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به . والصدّ عن اتباع الهوى والباطل .

٨٣ – (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. ح وحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

***

٨٤ – (..) وحدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ). حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ. هُمْ أَضْعَفُ قُلُوبًا وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً[١]. الْفِقْهُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ».

***

٨٥ – (...) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ. وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ[٢] فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، الْفَدَّادِينَ، أَهْلِ الْوَبَرِ. وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ[٣]».

***

٨٦ – (...) وحدّثني يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «الْإِيمَانُ يَمَانٍ. وَالْكُفْرُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ. وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ. وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْوَبَرِ».

***

٨٧ – (...) وحدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «الْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ. وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ».

***

(١) (أضعف قلوباً وأرق أفئدة) المشهور أن الفؤاد هو القلب. فعلى هذا يكون كرر لفظ القلب بلفظين. وهو أولى من تكريره بلفظ واحد. وأما وصفها باللين والرقة والضعف فمعناه أنها ذات خشية واستكانة، سريعة الاستجابة والتأثر بقوارع التذكير، سالمة من الغلظ والشدة والقسوة التي وصف بها قلوب الآخرين.

(٢) (الفخر والخيلاء) الفخر هو الافتخار وعدّ المآثر القديمة تعظيما. والخيلاء: الكبر واحتقار الناس.

(٣) (والسكينة فى أهل الغنم) فالسكينة الطمأنينة والسكون، على خلاف ما ذكره من صفة الفدادين.

٨٨ - (...) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَهُ . وَزَادَ « الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ » .

* * *

٨٩ - (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ . هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً وَأَضْعَفُ قُلُوبًا . الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ . السَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ . وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ . قِبَلَ مَطْلِعِ[1] الشَّمْسِ » .

* * *

٩٠ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ . هُمْ أَلْيَنُ قُلُوبًا وَأَرَقُّ أَفْئِدَةً . الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ . رَأْسُ الْكُفْرِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ » .

* * *

(...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « رَأْسُ الْكُفْرِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ » .

* * *

٩١ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَزَادَ « وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ . وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَصْحَابِ الشَّاءِ » .

* * *

٩٢ - (٥٣) وحدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « غِلَظُ الْقُلُوبِ ، وَالْجَفَاءُ ، فِي الْمَشْرِقِ . وَالْإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ » .

* * *

(١) (مطلِع) موضع الطلوع . أما مطلَع ، بفتح اللام ، فهو مصدر مثل الطلوع .

(٢٢) باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون . وأن محبة المؤمنين من الإيمان .
وأن إفشاء السلام سبب لحصولها

٩٣ - (٥٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا . ولا تؤمنوا[1] حتى تحابوا . أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم[2] » .

* * *

٩٤ - (..) وحدثني زهير بن حرب . أنبأنا جرير عن الأعمش بهذا الإسناد . قال : قال رسول الله ﷺ « والذي نفسي بيده ! لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا » بمثل حديث أبي معاوية ووكيع .

* * *

(٢٣) باب بيان أن الدين النصيحة

٩٥ - (٥٥) حدثنا محمد بن عباد المكي . حدثنا سفيان . قال : قلت لسهيل : إن عمرا حدثنا عن القعقاع ، عن أبيك . قال: ورجوت أن يسقط عني رجلا . قال فقال: سمعته من الذي سمعه منه أبي. كان صديقا له بالشام . ثم حدثنا سفيان عن سهيل ، عن عطاء بن يزيد ، عن تميم الداري ؛ أن النبي ﷺ قال « الدين النصيحة[3] » قلنا : لمن ؟ قال « لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم[4] » .

* * *

(١) (ولا تؤمنوا) بحذف النون من آخره . وهي لغة معروفة صحيحة . وأما معنى الحديث فقوله ﷺ « ولا تؤمنوا حتى تحابوا » معناه لا يكمل إيمانكم ولا يصلح حالكم في الإيمان إلا بالتحاب .

(٢) (أفشوا السلام بينكم) فيه الحث العظيم على إفشاء السلام وبذله للمسلمين كلهم ، من عرفت ومن لم تعرف .

(٣) (الدين النصيحة) قال الإمام أبو سليمان الخطابي رحمه الله : النصيحة كلمة جامعة . معناها حيازة الحظ للمنصوح له . ومعنى الحديث : عماد الدين وقوامه النصيحة . كقوله « الحج عرفة » أي عماده ومعظمه عرفة .

(٤) (لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم) أما النصيحة لله تعالى فمعناها منصرف إلى الإيمان به ونفي الشريك عنه . وحقيقة هذه الإضافة راجعة إلى العبد في نصحه نفسه . فالله سبحانه وتعالى غني عن نصح الناصح . وأما النصيحة لكتابه سبحانه وتعالى فالإيمان بأنه كلام الله تعالى وتنزيله . لا يشبهه شيء من كلام الخلق، والعمل بمحكمه=

٩٦ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

(...) وحدثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ . سَمِعَهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ أَبَا صَالِحٍ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

٩٧ – (٥٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ .

***

٩٨ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ . سَمِعَ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ .

***

٩٩ – (...) حدثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ . فَلَقَّنَنِي « فِيمَا اسْتَطَعْتَ » وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ . قَالَ يَعْقُوبُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ : حَدَّثَنَا سَيَّارٌ .

***

= والتسليم لمتشابهه . وأما النصيحة لرسول الله ﷺ فتصديقه على الرسالة والإيمان بجميع ما جاء به . وأما النصيحة لأئمة المسلمين فمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به . والمراد بأئمة المسلمين الخلفاء وغيرهم ممن يقوم بأمور المسلمين من أصحاب الولايات . وأما نصيحة عامة المسلمين ، وهم من عدا ولاة الأمور ، فإرشادهم لمصالحهم فى آخرتهم ودنياهم .

(٢٤) باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ، ونفيه عن المتلبس بالمعصية، على إرادة نفي كماله

١٠٠ – (٥٧) حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيُّ . أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولَانِ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ[1]. وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ. وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُحَدِّثُهُمْ هٰؤُلَاءِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ثُمَّ يَقُولُ : وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُلْحِقُ مَعَهُنَّ « وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً[2] ذَاتَ شَرَفٍ[3]، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ ، حِينَ يَنْتَهِبُهَا ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ » .

* * *

١٠١ – (...) وحدّثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَزْنِي الزَّانِي » وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ. يَذْكُرُ مَعَ ذِكْرِ النُّهْبَةِ . وَلَمْ يَذْكُرْ ذَاتَ شَرَفٍ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ هٰذَا . إِلَّا النُّهْبَةَ .

* * *

١٠٢ – (..) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . قَالَ: أَخْبَرَنِي عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ

(١) (لا يزني الزاني وهو مؤمن . . الخ) هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه . فالقول الصحيح الذي قاله المحققون أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان .

(٢) (نهبة) النهبة : هي ما ينهبه .

(٣) (ذات شرف) معناه ذات قدر عظيم . وقيل ذات استشراف يستشرف الناس لها ، ناظرين إليها ، رافعين أبصارهم .

أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَذَكَرَ النُّهْبَةَ . وَلَمْ يَقُلْ : ذَاتَ شَرَفٍ .

***

١٠٣ – (...) وحدثني حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ ، وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ ابْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

***

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . كُلُّ هٰؤُلَاءِ بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ . غَيْرَ أَنَّ الْعَلَاءَ وَصَفْوَانَ ابْنَ سُلَيْمٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا « يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ » وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ « يَرْفَعُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ أَعْيُنَهُمْ فِيهَا وَهُوَ حِينَ يَنْتَهِبُهَا مُؤْمِنٌ » وَزَادَ « وَلَا يَغُلُّ[1] أَحَدُكُمْ حِينَ يَغُلُّ وَهُوَ مُؤْمِنٌ . فَإِيَّاكُمْ إِيَّاكُمْ[2] » .

***

١٠٤ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ[3] » .

***

١٠٥ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَفَعَهُ ، قَالَ « لَا يَزْنِي الزَّانِي » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ .

***

(١) (ولا يغل) هو من الغلول ، وهو الخيانة ، بفتح الياء وضم الغين وتشديد اللام .

(٢) (فإياكم إياكم) فهكذا هو في الروايات : إياكم إياكم . مرتين . ومعناه احذروا احذروا .

(٣) (والتوبة معروضة بعد) قد أجمع العلماء على قبول التوبة ما لم يغرغر . وللتوبة ثلاثة أركان : أن يقلع عن المعصية ، ويندم على فعلها ، ويعزم أن لا يعود إليها .

(٢٥) باب بيان خصال المنافق

١٠٦ – (٥٨) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ(١) كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا(٢). وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ. حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ. وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ. وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ. وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ(٣)» غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ «وَإِنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ».

* * *

١٠٧ – (٥٩) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سُهَيْلٍ نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ. وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ. وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ».

* * *

١٠٨ – (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَٰقَ. أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَعْقُوبَ، مَوْلَى الْحُرَقَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مِنْ عَلَامَاتِ الْمُنَافِقِ ثَلَاثَةٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ. وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ. وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ».

* * *

١٠٩ – (...) حدّثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ أَبُو زُكَيْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ يُحَدِّثُ بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ. وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ».

* * *

---

(٢٨) (أربع من كن فيه) الذى قاله المحققون والأكثرون، وهو الصحيح المختار أن معناه: إن هذه الخصال خصال نفاق. وصاحبها شبيه بالمنافقين فى هذه الخصال ومتخلق بأخلاقهم. لا أنه منافق فى الإسلام، فيظهره وهو يبطن الكفر.

(٢٩) (كان منافقاً خالصا) معناه شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال.

(٣٠) (وإذا خاصم فجر) أى مال عن الحق وقال الباطل والكذب. قال أهل اللغة: وأصل الفجور الميل عن القصد.

١١٠ – (...) وحدثني أَبُو نَصْرٍ التَّمَّارُ وَعَبْدُ الْأَعْلَىٰ بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَىٰ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ . ذَكَرَ فِيهِ « وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ » .

***

(٢٦) باب بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم : يا كافر

١١١ – (٦٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا كَفَّرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ[1] فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا » .

***

(...) وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ التَّمِيمِيُّ ، وَيَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَيُّمَا امْرِئٍ قَالَ لِأَخِيهِ : يَا كَافِرُ . فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ . وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ » .

***

(٢٧) باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم

١١٢ – (٦١) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ يَعْمَرَ ؛ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ[2] وَهُوَ يَعْلَمُهُ ، إِلَّا كَفَرَ . وَمَنِ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ

---

(١) (إذا كفر الرجل أخاه) الأرجح أن ذلك يؤول به إلى الكفر . وذلك أن المعاصي ، كما قالوا ، بريد الكفر . ويخاف على المكثر منها أن يكون عاقبة شؤمها المصير إلى الكفر . ووجه آخر معناه : فقد رجع إليه تكفيره . فليس الراجع حقيقة الكفر ، بل التكفير .

(٢) (ليس من رجل ادعى لغير أبيه) فيه تأويلان . أحدهما : أنه في حق المستحل . والثاني : كفر النعمة والإحسان =

فَلَيْسَ مِنَّا . وَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ . وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكُفْرِ ، أَوْ قَالَ : عَدُوَّ اللهِ ، وَلَيْسَ كَذٰلِكَ . إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ[١] » .

***

١١٣ — (٦٢) حدثني هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرٌو ، عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ . فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ فَهُوَ كُفْرٌ » .

***

١١٤ — (٦٣) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ . قَالَ : لَمَّا ادُّعِيَ زِيَادٌ ، لَقِيتُ[٢] أَبَا بَكْرَةَ فَقُلْتُ لَهُ : مَا هٰذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ ؟ إِنِّي سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : سَمِعَ أُذُنَايَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ « مَنِ ادَّعَى أَبًا فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ أَبِيهِ ، يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ » فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ : وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

***

١١٥ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ سَعْدٍ وَأَبِي بَكْرَةَ ، كِلَاهُمَا يَقُولُ : سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ . وَوَعَاهُ قَلْبِي[٣] . مُحَمَّدًا[٤] ﷺ . يَقُولُ « مَنِ ادَّعَى إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ » .

***

= وحق الله تعالى وحق أبيه. وليس المراد الكفر الذى يخرجه من ملة الإسلام . والتعبير بالرجل جرى مجرى الغالب. وإلا فالمرأة كذلك .

(١) (حار عليه) باء ورجع وحار بمعنى واحد .

(٢) (لقيت أبا بكرة فقلت له) معنى هذا الكلام الإنكار على أبى بكرة . وذلك أن زيادا هذا المذكور هو المعروف بزياد بن أبى سفيان . ويقال فيه زياد بن أبيه. ويقال : زياد بن أمه . وهو أخو أبى بكرة لأمه . وكان يعرف بزياد بن عبيد الثقفى . ثم ادعاه معاوية بن أبى سفيان وألحقه بأبيه أبى سفيان ، وصار من جملة أصحابه ، بعد أن كان من أصحاب على رضى الله عنه.

(٣) (ووعاه قلبى) أى حفظه .

(٤) (محمدا ﷺ) نصب محمداً على البدل من الضمير فى سمعته أذناى .

(٢٨) باب بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

١١٦ - (٦٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ ، وَعَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ[١] . وَقِتَالُهُ كُفْرٌ[٢] » قَالَ زُبَيْدٌ : فَقُلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللهِ يَرْوِيهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ قَوْلُ زُبَيْدٍ لِأَبِي وَائِلٍ .

* * *

١١٧ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

* * *

(٢٩) باب بيان معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم « لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض »

١١٨ - (٦٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَابْنُ بَشَّارٍ ، جَمِيعًا ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ مُدْرِكٍ ، سَمِعَ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ[٣] .

---

(١) (سباب المسلم فسوق) السب في اللغة: الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يعيبه . والفسق في اللغة: الخروج . والمراد به، في الشرع، الخروج عن الطاعة . وأما معنى الحديث فسب المسلم بغير حق حرام بإجماع الأمة . وفاعله فاسق.

(٢) (وقتاله كفر) الظاهر من قتاله المقاتلة المعروفة . قال القاضي : ويجوز أن يكون المراد المشارّة والمدافعة .

(٣) (حجة الوداع) سميت بذلك لأن النبي ﷺ ودّع الناس فيها . وعلمهم ، في خطبته فيها ، أمر دينهم . وأوصاهم بتبليغ الشرع فيها إلى من غاب عنها . يجوز فيها الكسر سماعا ، والفتح قياسا .

« اسْتَنْصِتِ[١] النَّاسَ » ثُمَّ قَالَ « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا[٢] يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

***

١١٩ - (٦٦) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

***

١٢٠ - (...) وحدثنى أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ « وَيْحَكُمْ (أَوْ قَالَ . وَيْلَكُمْ[٣]) لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

***

(...) حدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ وَاقِدٍ .

***

(٣٠) باب إطلاق اسم الكفر على الطعن فى النسب والنياحة

١٢١ - (٦٧) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ . الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ » .

***

(١) (استنصت) معناه : مرهم بالإنصات ليسمعوا هذه الأمور المهمة والقواعد التى سأقررها لكم وأحملكموها .

(٢) (كفارا) أظهر الأقوال أنه فعل كفعل الكفار . وهو اختيار القاضى عياض رحمه الله .

(٣) (ويحكم أو قال ويلكم) قال القاضى : هما كلمتان استعملتهما العرب بمعنى التعجب والتوجع . قال سيبويه : ويل كلمة لمن وقع فى هلكة . وويح ترحم . وحكى عنه : ويح زجر لمن أشرف على الهلكة .

(٣١) باب تسمية العبد الآبق كافرا

١٢٢ – (٦٨) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ « أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ » .

قَالَ مَنْصُورٌ : قَدْ وَاللهِ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلٰكِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُرْوَى عَنِّي هٰهُنَا بِالْبَصْرَةِ .

* * *

١٢٣ – (٦٩) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ[١] » .

* * *

١٢٤ – (٧٠) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ؛ قَالَ : كَانَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ » .

* * *

(٣٢) باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء

١٢٥ – (٧١) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ؛ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ[٢] فِي إِثْرِ السَّمَاءِ[٣] كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ . فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ » قَالُوا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ . فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ

---

(١) (الذمة) معناه لا ذمة له . قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله : الذمة هنا يجوز أن تكون هى الذمة المفسّرة بالذمام، وهى الحرمة . ويجوز أن يكون من قبيل ما جاء فى قوله : له ذمة الله تعالى وذمة رسوله ﷺ . أى ضمانه وأمانته ورعايته .

(٢) (بالحديبية) فى القاموس : الحديبية كدويهية . وقد تشدّد : بئر قرب مكة حرمها الله تعالى . أو لشجرة حدباء كانت هناك .

(٣) (فى إثر السماء) هو إثر وأثر لغتان مشهورتان . أى بعد المطر . والسماء : المطر .

ورَحْمَتِهِ ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ . وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ(١) كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ » .

* * *

١٢٦ – (٧٢) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . قَالَ الْمُرَادِيُّ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ . وَقَالَ الآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ قَالَ : مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ . يَقُولُونَ: الْكَوَاكِبُ وَبِالْكَوَاكِبِ » .

* * *

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « مَا أَنْزَلَ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ . يُنْزِلُ اللهُ الْغَيْثَ . فَيَقُولُونَ: الْكَوْكَبُ كَذَا وَكَذَا » ، وَفِي حَدِيثِ الْمُرَادِيِّ « بِكَوْكَبِ كَذَا وَكَذَا » .

* * *

١٢٧ – (٧٣) وحدثني عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ . قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ . قَالُوا : هَذِهِ رَحْمَةُ اللهِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا » قَالَ : فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ : فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ، حَتَّى بَلَغَ : وَتَجْعَلُونَ(٢) رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ [الواقعة آية ٧٥ – ٨٢] .

* * *

(١) (بنوء) قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله : النوء في أصله ليس هو نفس الكوكب ، فإنه مصدر ناء النجم ينوء أي سقط وغاب . وقيل : أي نهض وطلع .

(٢) (وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون) قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله : ليس مراده أن جميع هذا نزل في قولهم =

(٣٣) باب الدليل على أن حب الأنصار وعليّ رضي الله عنهم من الإيمان وعلاماته . وبغضهم من علامات النفاق

١٢٨ — (٧٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَبْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « آيَةُ الْمُنَافِقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ[1] . وَآيَةُ الْمُؤْمِنِ حُبُّ الْأَنْصَارِ » .

***

(...) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « حُبُّ الْأَنْصَارِ آيَةُ الْإِيمَانِ[1] . وَبُغْضُهُمْ آيَةُ النِّفَاقِ » .

***

١٢٩ — (٧٥) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ ، فِي الْأَنْصَارِ « لَا يُحِبُّهُمْ[1] إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ . مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللهُ . وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللهُ » .

قَالَ شُعْبَةُ : قُلْتُ لِعَدِيٍّ : سَمِعْتَهُ مِنَ الْبَرَاءِ ؟ قَالَ : إِيَّايَ حَدَّثَ .

***

= فى الأنواء . وإنما النازل فى ذلك قوله تعالى « وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون » . وأما تفسير الآية فقيل : تجعلون رزقكم أى شكركم . وقيل : تجعلون شكر رزقكم . وقال الحسن : أى تجعلون حظكم . وأما مواقع النجوم ، فقال الأكثرون: المراد نجوم السماء ومواقعها ومغاربها .

(١) (آية المنافق بغض الأنصار . . الخ) الآية هى العلامة . ومعنى هذه الأحاديث أن من عرف مرتبة الأنصار ، وما كان منهم فى نصرة دين الإسلام والسعى فى إظهاره وإيواء المسلمين وقيامهم فى مهمات دين الإسلام حق القيام ، وحبهم النبيّ ﷺ ، وحبه إياهم ، وبذلهم أموالهم وأنفسهم بين يديه ، وقتالهم ومعاداتهم سائر الناس إيثارا للإسلام. وعرف من عليّ بن أبى طالب رضى الله عنه ، قربه من رسول الله ﷺ ، وحب النبيّ ﷺ له ، وما كان منه فى نصرة الإسلام وسوابقه فيه ، ثم أحب الأنصار وعلياً لهذا ـ كان ذلك من دلائل صحة إيمانه وصدقه فى إسلامه لسروره بظهور الإسلام ، والقيام بما يرضى الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ . ومن أبغضهم كان بضد ذلك . واستدل به على نفاقه وفساد سريرته .

١٣٠ – (٧٦) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ».

* * *

(٧٧) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ».

* * *

١٣١ – (٧٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ زِرٍّ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ[1]! إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ﷺ إِلَيَّ «أَنْ لَا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضَنِي إِلَّا مُنَافِقٌ».

* * *

(٣٤) باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله، ككفر النعمة والحقوق

١٣٢ – (٧٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ الْمِصْرِيُّ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ![2] تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الِاسْتِغْفَارَ. فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ، جَزْلَةٌ[3]: وَمَا لَنَا[4] يَا رَسُولَ اللهِ

(١) (فلق الحبة وبرأ النسمة) فلق الحبة أي شقها بالنبات. وبرأ النسمة أي خلق الإنسان، وقيل: النفس.

(٢) (يا معشر النساء) قال أهل اللغة: المعشر هم الجماعة الذين أمرهم واحد، أي مشتركون. وهو اسم يتناولهم. وجمعه معاشر.

(٣) (جزلة) ذات عقل ورأي. قال ابن دريد: الجزالة العقل والوقار.

(٤) (وما لنا) منصوب إما على الحكاية وإما على الحال.

أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ . قَالَ « تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ . وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ[١] . وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ[٢] مِنْكُنَّ » قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ وَالدِّينِ ؟ قَالَ « أَمَّا نُقْصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ. فَهٰذَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ . وَتَمْكُثُ اللَّيَالِيَ مَا تُصَلِّي . وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ. فَهٰذَا نُقْصَانُ الدِّينِ » .

وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ ، عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ .

***

(٨٠) وحدثني الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحٰقَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

***

(٣٥) باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة

١٣٣ — (٨١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ[٣] فَسَجَدَ ، اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي . يَقُولُ : يَا وَيْلَهُ[٤] . (وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ يَا وَيْلِي) . أُمِرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ . وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ فَلِيَ النَّارُ » .

***

(١) (العشير) هو فى الأصل المعاشر مطلقاً . والمراد هنا الزوج .

(٢) (لب) اللب هو العقل . والمراد كمال العقل .

(٣) (إذا قرأ ابن آدم السجدة) معناه آية السجدة .

(٤) (يا ويله) هو من آداب الكلام . وهو أنه إذا عرض فى الحكاية عن الغير ما فيه سوء ، واقتضت الحكاية رجوع الضمير إلى المتكلم ، صرف الحاكى الضمير عن نفسه تصاونا عن صورة إضافة السوء إلى نفسه .

(...) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَعَصَيْتُ فَلِيَ النَّارُ » .

* * *

١٣٤ – (٨٢) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ التَّمِيمِيُّ ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ[1] » .

* * *

(...) حدثنا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ » .

* * *

(٣٦) باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال

١٣٥ – (٨٣) وحدثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ ابْنِ زِيَادٍ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « إِيمَانٌ بِاللهِ » قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ » قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ « حَجٌّ مَبْرُورٌ[2] » . وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ « إِيمَانٌ بِاللهِ وَرَسُولِهِ » .

وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ .

* * *

(١) (بين الشرك والكفر ترك الصلاة) معناه إن الذى يمنع من كفره كونه لم يترك الصلاة . فإذا تركها لم يبق بينه وبين الشرك حائل ، بل دخل فيه .

(٢) (حج مبرور) هو الذى لا يخالطه شىء من المأثم . ومنه برت يمينه إذا سلم من الحنث . وبرّ بيعه إذا سلم من الخداع . وقيل : المبرور المتقبّل .

١٣٦ – (٨٤) حدثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ . ح وَحَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « الْإِيمَانُ بِاللهِ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ » قَالَ قُلْتُ : أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « أَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا[1] ، وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا » قَالَ قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ « تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ[2] » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ ؟ قَالَ « تَكُفُّ شَرَّكَ عَنِ النَّاسِ ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ » .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حَبِيبٍ مَوْلَى عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَتُعِينُ الصَّانِعَ أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقَ » .

***

١٣٧ – (٨٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ الْعَيْزَارِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِيَاسٍ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « الصَّلَاةُ لِوَقْتِهَا » قَالَ قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ « بِرُّ الْوَالِدَيْنِ[3] » قَالَ قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ » فَمَا تَرَكْتُ أَسْتَزِيدُهُ إِلَّا إِرْعَاءً عَلَيْهِ[4] .

***

١٣٨ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو يَعْفُورٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَيْزَارِ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! أَيُّ

(١) (أنفسها عند أهلها) معناه أرفعها وأجودها . قال الأصمعي : مال نفيس أي مرغوب فيه .

(٢) (تصنع لأخرق) الأخرق هو الذي ليس بصانع . يقال رجل أخرق وامرأة خرقاء ، لمن لاصنعة له .

(٣) (بر الوالدين) بر الوالدين هو الإحسان إليهما ، وفعل الجميل معهما ، وفعل ما يسرهما . ويدخل فيه الإحسان إلى صديقهما ؛ كما جاء في الصحيح « إن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه » .

(٤) (فما تركت أستزيده إلا إرعاء عليه) كذا هو في الأصول : تركت أستزيده من غير لفظ أن بينهما . وهو صحيح . وهي مرادة . وإرعاء ، معناه إبقاء عليه ورفقاً به .

الأَعْمَالِ أَقْرَبُ إِلَى الْجَنَّةِ؟ قَالَ «الصَّلاَةُ عَلَى مَوَاقِيتِهَا» قُلْتُ: وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللهِ؟ قَالَ «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللهِ؟ قَالَ «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ».

***

١٣٩ — (...) وحدثنا عُبَيْدُاللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَيْزَارِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ قَالَ: حَدَّثَنِي صَاحِبُ هٰذِهِ الدَّارِ (وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللهِ) قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ قَالَ «الصَّلاَةُ عَلَى وَقْتِهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ «ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ «ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ» قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي.

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَزَادَ: وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِاللهِ، وَمَا سَمَّاهُ لَنَا.

***

١٤٠ — (..) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِاللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «أَفْضَلُ الأَعْمَالِ (أَوِ الْعَمَلِ) الصَّلاَةُ لِوَقْتِهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ».

***

(٣٧) باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده

١٤١ — (٨٦) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ «أَنْ تَجْعَلَ لِلّٰهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ» قَالَ قُلْتُ لَهُ: إِنَّ ذٰلِكَ لَعَظِيمٌ. قَالَ قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ[1]» قَالَ قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ «ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ[2]».

***

(١) (مخافة أن يطعم معك) أي يأكل. وهو معنى قوله تعالى «ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق» أي فقر.

(٢) (أن تزاني حليلة جارك) هي زوجته. سميت بذلك لكونها تحل له. وقيل: لكونها تحل معه. ومعنى تزاني أي تزني بها برضاها. وذلك يتضمن الزنى وإفسادها على زوجها واستمالة قلبها إلى الزاني، وذلك أفحش. وهو مع =

١٤٢ - (...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ ، قَالَ قَالَ عَبْدُ اللهِ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللهِ ؟ قَالَ « أَنْ تَدْعُوَ لِلّٰهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ » قَالَ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ « أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ » قَالَ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ « أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ » فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَهَا : وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا[1] [الفرقان ، آية ٦٨] .

***

(٣٨) باب بيان الكبائر وأكبرها

١٤٣ - (٨٧) حدثني عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ ، عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ « أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ ؟ (ثَلَاثًا) الْإِشْرَاكُ بِاللهِ . وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ . وَشَهَادَةُ الزُّورِ[2] ، (أَوْ قَوْلُ الزُّورِ) » وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ . فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ .

***

١٤٤ - (٨٨) وحدثني يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي الْكَبَائِرِ قَالَ « الشِّرْكُ بِاللهِ . وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ[3] . وَقَتْلُ النَّفْسِ . وَقَوْلُ الزُّورِ » .

***

= امرأة الجار أشد قبحاً وأعظم جرما . لأن الجار يتوقع من جاره الذب عنه وعن حريمه . ويأمن بوائقه ويطمئن إليه . وقد أمر بإكرامه والإحسان إليه . فإذا قابل هذا كله بالزنا بامرأته وإفسادها عليه مع تمكنه منها على وجه لا يتمكن غيره منه ، كان في غاية من القبح .

(١) (يلق أثاما) قيل معناه جزاء إثمه . وهو قول الخليل وسيبويه وأبي عمرو الشيباني والفراء والزجاج وأبي علي الفارسي . وقيل : معناه عقوبة . قاله يونس وأبو عبيدة . وقيل : معناه جزاء .

(٢) (الزور) أصله تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته ، حتى يخيل إلى من سمعه أو رآه أنه بخلاف ما هو به . فهو تمويه الباطل بما يوهم أنه حق .

(٣) (وعقوق الوالدين) مأخوذ من العق ، وهو القطع . يقال : عق والده يعقه عقاً وعقوقا ، إذا قطعه ولم يصل =

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْكَبَائِرَ (أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ) فَقَالَ « الشِّرْكُ بِاللهِ . وَقَتْلُ النَّفْسِ . وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ » وَقَالَ « أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ ؟ » قَالَ « قَوْلُ الزُّورِ (أَوْ قَالَ شَهَادَةُ الزُّورِ) » قَالَ شُعْبَةُ : وَأَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ شَهَادَةُ الزُّورِ .

* * *

١٤٥ - (٨٩) حدّثني هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ[١]» قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَا هُنَّ؟ قَالَ « الشِّرْكُ بِاللهِ . وَالسِّحْرُ . وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ . وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ . وَأَكْلُ الرِّبَا . وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ . وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ[٢] » .

* * *

١٤٦ - (٩٠) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ[٣] » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَهَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ؟ قَالَ « نَعَمْ . يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ . وَيَسُبُّ أُمَّهُ ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ » .

* * *

(...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، جَمِيعًا ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ .

=رحمه . وجمع العاق عققة ، وعُقُق وهو الذى شق عصا الطاعة لوالده . وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله فى فتاويه : العقوق المحرّم كل فعل يتأذى به الوالد ، أو نحوه ، تأذياً ليس بالهين . مع كونه ليس من الأفعال الواجبة . قال : ربما قيل : طاعة الوالدين واجبة فى كل ما ليس بمعصية . ومخالفة أمرهما فى ذلك عقوق .

(١) (الموبقات) هى المهلكات يقال : وَبَق الرجل يبِق ووُبِق يوبَق إذا هلك . وأوبق غيره إذا أهلكه .

(٢) (المحصنات الغافلات المؤمنات) المحصنات بكسر الصاد وفتحها . قراءتان فى السبع . والمراد بالمحصنات هنا العفائف. وبالغافلات ، الغافلات عن الفواحش وما قذفن به . وقد ورد الإحصان فى الشرع على خمسة أقسام : العفة والإسلام والنكاح والتزويج والحرية .

(٣) (من الكبائر شتم الرجل والديه) فيه دليل على أن من تسبب فى شىء جاز أن ينسب إليه ذلك الشىء . وإنما جعل هذا عقوقا لكونه يحصل منه مايتأذى منه الوالد تأذيا ليس بالهيّن .

عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، كِلَاهُمَا ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

(٣٩) باب تحريم الكبر وبيانه

١٤٧ – (٩١) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ حَمَّادٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ حَمَّادٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ ، عَنْ فُضَيْلٍ الْفُقَيْمِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ » قَالَ رَجُلٌ : إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً . قَالَ « إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ . الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ[1] وَغَمْطُ النَّاسِ[2] » .

***

١٤٨ – (...) حدثنا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ . قَالَ مِنْجَابٌ : أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ . وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرِيَاءَ » .

***

١٤٩ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ ، عَنْ فُضَيْلٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ »

***

(١) (بطر الحق) هو دفعه وإنكاره ترفعا وتجبرا .

(٢) (غمط الناس) معناه احتقارهم . يقال في الفعل منه غَمَطه يَغمِطه وغَمِطه يغمَطه .

(٤٠) باب من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة ومن مات مشركًا دخل النار

١٥٠ - (٩٢) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ. (قَالَ وَكِيعٌ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ) يَقُولُ «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ» وَقُلْتُ أَنَا: وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

* * *

١٥١ - (٩٣) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا الْمُوجِبَتَانِ(١)؟ فَقَالَ «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ».

* * *

١٥٢ - (...) وحدّثني أَبُو أَيُّوبَ الْغَيْلَانِيُّ، سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. حَدَّثَنَا قُرَّةُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ».

قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: عَنْ جَابِرٍ.

* * *

(...) وحدّثني إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ، بِمِثْلِهِ.

* * *

١٥٣ - (٩٤) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلٍ الأَحْدَبِ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ. قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ».

* * *

(١) (الموجبتان) معناه الخصلة الموجبة للجنة والخصلة الموجبة للنار.

١٥٤ – (...) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ؛ أَنَّ يَحْيَى بْنَ يَعْمَرَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدِّيلِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ حَدَّثَهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ . عَلَيْهِ ثَوْبٌ أَبْيَضُ . ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَإِذَا هُوَ نَائِمٌ . ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدِ اسْتَيْقَظَ . فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ . فَقَالَ « مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ » قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ « وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ » قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ « وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ » ثَلَاثًا . ثُمَّ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ « عَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ[1] » قَالَ ، فَخَرَجَ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ : وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُ أَبِي ذَرٍّ .

***

(٤١) باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال : لا إله إلا الله

١٥٥ – (٩٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ (وَاللَّفْظُ مُتَقَارِبٌ) أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ ، عَنِ الْمِقْدَادِ ابْنِ الْأَسْوَدِ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ . فَقَاتَلَنِي . فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا . ثُمَّ لَاذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ[2] ، فَقَالَ: أَسْلَمْتُ لِلَّهِ . أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللهِ! بَعْدَ أَنْ قَالَهَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَقْتُلْهُ » قَالَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهُ قَدْ قَطَعَ يَدِي . ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا . أَفَأَقْتُلُهُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَقْتُلْهُ . فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ . وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ » .

***

(١) (على رغم أنف أبي ذر . وإن رغم أنف أبي ذر) مأخوذ من الرغام ، وهو التراب . فمعنى أرغم الله أنفه ، أي ألصقه بالرغام وأذله . فمعنى قوله ﷺ « على رغم أنف أبي ذر » أي على ذل منه لوقوعه مخالفا لما يريد . وقيل : معناه على كراهة منه . وإنما قال له ﷺ ذلك لاستبعاده العفو عن الزاني السارق المنتهك للحرمة ، واستعظامه ذلك ، وتصور أبي ذر بصورة الكاره الممانع ، وإن لم يكن ممانعا . وكان ذلك من أبي ذر لشدة نفرته من معصية الله تعالى وأهلها .

(٢) (لاذ مني بشجرة) أي اعتصم مني .

١٥٦ – (...) حدثنا إسحق بن إبراهيم وعبد بن حميد، قالا : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر . ح وحدثنا إسحق بن موسى الأنصاري. حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي . ح وحدثنا محمد ابن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . جميعا عن الزهري، بهذا الإسناد . أما الأوزاعي وابن جريج ففي حديثهما قال : أسلمت لله . كما قال الليث في حديثه . وأما معمر ففي حديثه : فلما أهويت لأقتله[١] قال : لا إله إلا الله .

* * *

١٥٧ – (...) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال : حدثني عطاء بن يزيد الليثي، ثم الجندعي : أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره ؛ أن المقداد ابن عمرو ابن الأسود الكندي، وكان حليفا لبني زهرة ، وكان ممن شهد بدرا مع رسول الله ﷺ ؛ أنه قال : يا رسول الله ! أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار ؟ ثم ذكر بمثل حديث الليث .

* * *

١٥٨ – (٩٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر . ح وحدثنا أبو كريب وإسحق بن إبراهيم ، عن أبي معاوية ، كلاهما عن الأعمش ، عن أبي ظبيان ، عن أسامة بن زيد . وهذا حديث ابن أبي شيبة . قال : بعثنا رسول الله ﷺ في سرية . فصبحنا الحرقات[٢] من جهينة . فأدركت رجلا . فقال : لا إله إلا الله . فطعنته فوقع في نفسي من ذلك . فذكرته للنبي ﷺ . فقال رسول الله ﷺ « أقال : لا إله إلا الله وقتلته ؟ » قال قلت: يا رسول الله ! إنما قالها خوفا من السلاح. قال « أفلا شققت عن قلبه[٣] حتى تعلم أقالها أم لا » . فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ . قال فقال سعد : وأنا والله لا أقتل مسلما حتى يقتله ذو البطين يعني أسامة . قال : قال رجل:

---

(١) (فلما أهويت) يقال : هويت وأهويت أي ملت .

(٢) (فصبحنا الحرقات) أي أتيناهم صباحا . والحرقات موضع ببلاد جهينة . والتسمية به كالتسمية بعرفات وأذرعات. وفي رائه الضم والفتح . والحاء مضمومة في الوجهين .

(٣) (أفلا شققت عن قلبه) معناه إنما كلفت بالعمل بالظاهر وما ينطق به اللسان . وأما القلب فليس لك طريق إلى معرفة ما فيه . فأنكر عليه امتناعه من العمل بما ظهر باللسان . وقال : أفلا شققت عن قلبه لتنظر هل قالها القلب واعتقدها، وكانت فيه أم لم تكن فيه ، بل جرت على اللسان فحسب .

أَلَمْ يَقُلِ اللهُ : وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلهِ ؟ فَقَالَ سَعْدٌ : قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ . وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ . [٨/الأنفال/ آية ٣٩]

* * *

١٥٩ - (...) حدثنا يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ . حَدَّثَنَا أَبُو ظِبْيَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ يُحَدِّثُ ، قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ . فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ . فَهَزَمْنَاهُمْ . وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ . فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ . فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ . وَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ . قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا . بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لِي « يَا أُسَامَةُ ! أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ؟ » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا[1] . قَالَ ، فَقَالَ « أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ؟ » قَالَ فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ .

* * *

١٦٠ - (٩٧) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ خَالِدًا الْأَثْبَجَ ، ابْنَ أَخِي صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ ، حَدَّثَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَ ؛ أَنَّ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيَّ بَعَثَ إِلَى عَسْعَسِ بْنِ سَلَامَةَ ، زَمَنَ فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ : اجْمَعْ لِي نَفَرًا مِنْ إِخْوَانِكَ حَتَّى أُحَدِّثَهُمْ . فَبَعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِمْ . فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَ جُنْدَبٌ وَعَلَيْهِ بُرْنُسٌ أَصْفَرُ . فَقَالَ : تَحَدَّثُوا بِمَا كُنْتُمْ تَحَدَّثُونَ بِهِ . حَتَّى دَارَ الْحَدِيثُ . فَلَمَّا دَارَ الْحَدِيثُ إِلَيْهِ حَسَرَ[2] الْبُرْنُسَ[3] عَنْ رَأْسِهِ . فَقَالَ : إِنِّي أَتَيْتُكُمْ وَلَا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَكُمْ عَنْ نَبِيِّكُمْ . إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . وَإِنَّهُمُ الْتَقَوْا فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَقْصِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ لَهُ فَقَتَلَهُ . وَإِنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ غَفْلَتَهُ . قَالَ وَكُنَّا نُحَدَّثُ أَنَّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، فَقَتَلَهُ . فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ . حَتَّى أَخْبَرَهُ

(١) (إنما كان متعوذا) أي معتصما .

(٢) (حسر) كف .

(٣) (البرنس) قال أهل اللغة : هو كل ثوب رأسه ملتصق به . دراعة كانت أو جبة ، أو غيرها .

خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ . فَدَعَاهُ . فَسَأَلَهُ . فَقَالَ « لِمَ قَتَلْتَهُ ؟ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ أَوْجَعَ[١] فِي الْمُسْلِمِينَ . وَقَتَلَ فُلاَنًا وَفُلاَنًا . وَسَمَّى لَهُ نَفَرًا . وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَقَتَلْتَهُ ؟ » قَالَ : نَعَمْ قَالَ « فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! اسْتَغْفِرْ لِي . قَالَ « وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » قَالَ فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ « كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » .

***

(٤٢) باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم «من حمل علينا السلاح فليس منا»

١٦١ - (٩٨) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ، كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَاللَّفْظُ لَهُ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا[٢] » .

***

١٦٢ - (٩٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُصْعَبٌ (وَهُوَ ابْنُ الْمِقْدَامِ) حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ سَلَّ عَلَيْنَا السَّيْفَ فَلَيْسَ مِنَّا » .

***

١٦٣ - (١٠٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا » .

***

(١) (أوجع في المسلمين) أي أوقع بهم وآلمهم .

(٢) (من حمل علينا السلاح) أي من حمل السلاح على المسلمين بغير حق ولا تأويل ، ولم يستحله فهو عاص . ولا يكفر بذلك . فإن استحله كفر .

(٤٣) باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم «من غشنا فليس منا»

١٦٤ — (١٠١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْقَارِيُّ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا . وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا » .

***

(١٠٢) وحدثني يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلَىٰ صُبْرَةِ طَعَامٍ[1] . فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا . فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا . فَقَالَ « مَا هٰذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ ؟ » قَالَ : أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ[2] . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيْ يَرَاهُ النَّاسُ ؟ مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي » .

***

(٤٤) باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية

١٦٥ — (١٠٣) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ . أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ . أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ[3] » .

هٰذَا حَدِيثُ يَحْيَىٰ . وَأَمَّا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو بَكْرٍ فَقَالَا « وَشَقَّ وَدَعَا » بِغَيْرِ أَلِفٍ .

***

(١) (صُبرة طعام) قال الأزهري : الصبرة الكومة المجموعة من الطعام ، سميت صبرة لإفراغ بعضها على بعض . ومنه قيل للسحاب فوق السحاب : صبير .

(٢) (أصابته السماء) أي المطر .

(٣) (أو دعا بدعوى الجاهلية) قال القاضي : هي النياحة وندبة الميت والدعاء بالويل وشبهه . والمراد بالجاهلية ما كان في الفترة قبل الإسلام .

١٦٦ – (...) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عِيسٰى بْنُ يُونُسَ ، جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ . بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَا : « وَشَقَّ وَدَعَا » .

***

١٦٧ – (١٠٤) حدثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسٰى الْقَنْطَرِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ؛ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُخَيْمِرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسٰى . قَالَ : وَجِعَ أَبُو مُوسٰى وَجَعًا فَغُشِيَ عَلَيْهِ . وَرَأْسُهُ فِي حَجْرِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ . فَصَاحَتِ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ . فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا . فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : أَنَا بَرِيءٌ مِمَّا بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَرِئَ مِنَ الصَّالِقَةِ[1] وَالْحَالِقَةِ[2] وَالشَّاقَّةِ[3] .

***

(...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَإِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَا : أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا صَخْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسٰى ، قَالَا : أُغْمِيَ عَلَى أَبِي مُوسٰى وَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ أُمُّ عَبْدِ اللهِ تَصِيحُ بِرَنَّةٍ[4] . قَالَا : ثُمَّ أَفَاقَ . قَالَ : أَلَمْ تَعْلَمِي (وَكَانَ يُحَدِّثُهَا) أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ » .

***

(...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُطِيعٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ عِيَاضٍ الْأَشْعَرِيِّ ، عَنِ امْرَأَةِ أَبِي مُوسٰى ، عَنْ أَبِي مُوسٰى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ) حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ ، عَنْ أَبِي مُوسٰى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ

---

(١) (الصالقة) بالصاد وبالسين لغتان . وهي التي ترفع صوتها عند المصيبة .

(٢) (والحالقة) هي التي تحلق شعرها عند المصيبة .

(٣) (والشاقة) هي التي تشق ثوبها عند المصيبة .

(٤) (تصيح برنة) قال صاحب المطالع : الرنة صوت مع البكاء فيه ترجيع كالقلقلة واللقلقة . يقال : أرنّت فهي مُرِنّة .

بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيَاضٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ « لَيْسَ مِنَّا » وَلَمْ يَقُلْ « بَرِيءٌ » .

***

(٤٥) باب بيان غلظ تحريم النميمة

١٦٨ – (١٠٥) وحدّثني شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَعَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) حَدَّثَنَا وَاصِلٌ الْأَحْدَبُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا يَنُمُّ الْحَدِيثَ. فَقَالَ حُذَيْفَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَّامٌ[١] » .

***

١٦٩ – (...) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يَنْقُلُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأَمِيرِ . فَكُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ الْقَوْمُ : هَٰذَا مِمَّنْ يَنْقُلُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأَمِيرِ . قَالَ فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا . فَقَالَ حُذَيْفَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ[١] » .

***

١٧٠ – (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . وَاللَّفْظُ لَهُ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ حُذَيْفَةَ فِي الْمَسْجِدِ . فَجَاءَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا . فَقِيلَ لِحُذَيْفَةَ : إِنَّ هَٰذَا يَرْفَعُ إِلَى السُّلْطَانِ أَشْيَاءَ . فَقَالَ حُذَيْفَةُ ، إِرَادَةَ أَنْ يُسْمِعَهُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ » .

***

(١) (لايدخل الجنة نمام ، وفى أخرى قتات) فالقتات هو النمام قال الجوهريّ وغيره : يقال نم الحديث ينِمه وينُمه نما ، والرجل نمام. وقتّه يقُته قتًّا . قال العلماء : النميمة نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد بينهم .

(٤٦) باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف . وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم

١٧١ – (١٠٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ[١] ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ[٢] ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ[٣] » قَالَ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ مِرَارٍ . قَالَ أَبُو ذَرٍّ : خَابُوا وَخَسِرُوا . مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ « الْمُسْبِلُ[٤] وَالْمَنَّانُ وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ » .

* * *

(...) وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهِرٍ ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الْمَنَّانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ . وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْفَاجِرِ . وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ » .

وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » .

* * *

١٧٢ – (١٠٧) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) (ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم) معناه الإعراض عنهم .

(٢) (ولا يزكيهم) لا يطهرهم من دنس ذنوبهم .

(٣) (ولهم عذاب أليم) أي مؤلم . قال الواحدي : هو العذاب الذي يخلص إلى قلوبهم وجعه .

(٤) (المسبل) هو المرخي إزاره ، الجار طرفه خيلاء .

وَلَا يُزَكِّيهِمْ (قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ : وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ) وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : شَيْخٌ زَانٍ . وَمَلِكٌ كَذَّابٌ . وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ(١) » .

* * *

١٧٣ – (١٠٨) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ وَهٰذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ثَلَاثٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَاةِ يَمْنَعُهُ مِنِ ابْنِ السَّبِيلِ . وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ لَهُ بِاللهِ لَأَخَذَهَا بِكَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذٰلِكَ . وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ » .

* * *

(...) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ « وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ » .

* * *

١٧٤ – (...) وحدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ أُرَاهُ مَرْفُوعًا . قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى مَالِ مُسْلِمٍ فَاقْتَطَعَهُ » وَبَاقِي حَدِيثِهِ نَحْوُ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ .

* * *

(٤٧) باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وإن من قتل نفسه بشيء عذب به في النار وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة

١٧٥ – (١٠٩) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ

(١) (وعائل) العائل : هو الفقير .

فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ(١) فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. وَمَنْ شَرِبَ سَمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ(٢) فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ(٣) خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا».

* * *

(...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْثَرٌ. ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. كُلُّهُمْ بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ.

* * *

١٧٦ – (١١٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَّمِ بْنِ أَبِي سَلاَّمٍ الدِّمَشْقِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ؛ أَنَّ أَبَا قِلاَبَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ. وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الإِسْلاَمِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ. وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِي شَيْءٍ لاَ يَمْلِكُهُ».

* * *

(...) حدثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ. حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قِلاَبَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ. وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ. وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَمَنِ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةً(٤) لِيَتَكَثَّرَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلاَّ قِلَّةً. وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ فَاجِرَةٍ(٥)».

* * *

(١) (يتوجأ بها فى بطنه) معناه يطعن.

(٢) (ومن شرب سما فهو يتحساه) السم بضم السين وفتحها وكسرها ثلاث لغات. أفصحهن الثالثة. وجمعه سموم. ومعنى يتحساه يشرب به فى تمهل، ويتجرعه.

(٣) (يتردى فى نار جهنم) أى ينزل. وأما جهنم فهو اسم لنار الآخرة. وهى عجمية لاتنصرف للعجمة والتعريف. وقال آخرون: هى عربية لم تصرف للتأنيث والعلمية. وسميت بذلك لبعد قعرها.

(٤) (ومن ادعى دعوى كاذبة) هذه هى اللغة الفصيحة. يقال: دعوى باطل وباطلة. وكاذب وكاذبة. حكاهما صاحب المحكم. والتأنيث أفصح.

(٥) (ومن حلف على يمين صبر فاجرة) قال القاضى عياض رحمه الله: لم يأت فى الحديث هنا الخبر عن هذا الحالف =

١٧٧ - (...) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ. وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذَّبَهُ اللهُ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » . هَـٰذَا حَدِيثُ سُفْيَانَ . وَأَمَّا شُعْبَةُ فَحَدِيثُهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ . وَمَنْ ذَبَحَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ ذُبِحَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

***

١٧٨ - (١١١) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حُنَيْنًا[1] . فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يُدْعَى بِالْإِسْلَامِ « هَٰذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ » فَلَمَّا حَضَرْنَا الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ . فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! الرَّجُلُ الَّذِي قُلْتَ لَهُ آنِفًا « إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ[2] » فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا . وَقَدْ مَاتَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِلَى النَّارِ » فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَرْتَابَ . فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَٰلِكَ إِذْ قِيلَ : إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ . وَلَـٰكِنَّ بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا ! فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَٰلِكَ فَقَالَ « اللهُ أَكْبَرُ ! أَشْهَدُ أَنِّي

= إلا أن يعطفه على قوله قبله «ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزده بها الله إلا قلة » أى وكذلك من حلف على يمين صبر فهو مثله . ويمين الصبر هى التى ألزم بها الحالف عند حاكم ونحوه وأصل الصبر هو الحبس والإمساك . ومعنى الفجور فى اليمين هو الكذب .

(١) (حنينا) كذا وقع فى الأصول . قال القاضى عياض رحمه الله : صوابه خيبر .

(٢) (الرجل الذى قلت له آنفا إنه من أهل النار) أى قلت فى شأنه وفى سببه . قال الفراء وابن الشجرى وغيرهما من أهل العربية : اللام قد تأتى بمعنى فى ومنه قول الله عز وجل : ونضع الموازين القسط ليوم القيامة . أى فيه . وقوله آنفا أى قريبا .

عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ » ثُمَّ أَمَرَ بِلاَلاً فَنَادَى فِي النَّاسِ « إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ . وَإِنَّ اللهَ يُؤَيِّدُ هَـٰذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ » .

* * *

١٧٩ — (١١٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيُّ ، حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ الْتَقَىٰ هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا . فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ عَسْكَرِهِ . وَمَالَ الآخَرُونَ إِلَىٰ عَسْكَرِهِمْ . وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلٌ لاَ يَدَعُ لَهُمْ شَاذَّةً[1] إِلاَّ اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ . فَقَالُوا : مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلاَنٌ[2] . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا صَاحِبُهُ[3] أَبَدًا . قَالَ فَخَرَجَ مَعَهُ . كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ . وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ . قَالَ فَجُرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا . فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ[4] . ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَىٰ سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ . قَالَ « وَمَا ذَاكَ ؟ » قَالَ : الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ آنِفًا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَٰلِكَ . فَقُلْتُ : أَنَا لَكُمْ بِهِ . فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ حَتَّىٰ جُرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا . فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ . فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالأَرْضِ وَذُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ . ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، عِنْدَ ذَٰلِكَ « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

* * *

(١) (لايدع لهم شاذة) الشاذ والشاذة : الخارج والخارجة عن الجماعة . قال القاضي عياض رحمه الله : أنث الكلمة على معنى النسمة . أو تشبيه الخارج بشاذة الغنم . ومعناه أنه لايدع أحدا ، على طريق المبالغة . قال ابن الأعرابي : يقال فلان لايدع شاذة ولا فاذة ، إذا كان شجاعا . لايلقاه أحد إلا قتله .

(٢) (ما أجزأ منا اليوم أحد ما أجزأ فلان) معناه ما أغنى وكفى أحد غناءه وكفايته .

(٣) (أنا صاحبه) كذا في الأصول . ومعناه أنا أصحبه في خفية ، وألازمه لأنظر السبب الذي به يصير من أهل النار .

(٤) (ذبابه) ذباب السيف هو طرفه الأسفل . وأما طرفه الأعلى فمقبضه .

١٨٠ – (١١٣) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ (وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : « إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَتْ بِهِ قَرْحَةٌ[1] . فَلَمَّا آذَتْهُ انْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ[2] . فَنَكَأَهَا[3] . فَلَمْ يَرْقَإِ الدَّمُ[4] حَتَّى مَاتَ . قَالَ رَبُّكُمْ : قَدْ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » . ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَالَ : إِي وَاللهِ لَقَدْ حَدَّثَنِي بِهٰذَا الْحَدِيثِ جُنْدَبٌ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فِي هٰذَا الْمَسْجِدِ .

* * *

١٨١ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِاللهِ الْبَجَلِيُّ فِي هٰذَا الْمَسْجِدِ . فَمَا نَسِينَا . وَمَا نَخْشَى أَنْ يَكُونَ جُنْدَبٌ كَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَرَجَ بِرَجُلٍ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خُرَاجٌ[5] » فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

* * *

(٤٨) باب غلظ تحريم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون

١٨٢ – (١١٤) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . قَالَ: حَدَّثَنِي سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ ، أَبُو زُمَيْلٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ . فُلَانٌ شَهِيدٌ . حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كَلَّا . إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ . فِي بُرْدَةٍ[6] غَلَّهَا[7] . أَوْ عَبَاءَةٍ »

(١) (خرجت به قرحة) القرحة واحدة القروح وهي حبات تخرج في بدن الإنسان .

(٢) (كنانته) الكنانة هي جعبة النشاب . سميت كنانة لأنها تكنّ السهام أي تسترها .

(٣) (فنكأها) أي قشرها وخرقها وفتحها .

(٤) (لم يرقأ الدم) أي لم ينقطع . يقال : رقأ الدم والدمع يرقأ رقوءا ، مثل ركع يركع ركوعا ، إذا سكن وانقطع .

(٥) (خراج) هو القرحة .

(٦) (في بردة) البردة : كساء مخطط . وهي الشملة والنمرة . وقال أبو عبيد : هو كساء أسود فيه صور . وجمعه بُرَد . وقوله : في بردة أي من أجلها وبسببها .

(٧) (غلها) قال أبو عبيد : الغلول هو الخيانة في الغنيمة خاصة . وقال غيره : هي الخيانة في كل شيء . ويقال منه : غل يغُلُّ .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ » قَالَ فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ « أَلَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ » .

***

١٨٣ — (١١٥) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ . قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدُّؤَلِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي الْغَيْثِ ، مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . وَهَٰذَا حَدِيثُهُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ . فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْنَا . فَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وَرِقًا . غَنِمْنَا الْمَتَاعَ وَالطَّعَامَ وَالثِّيَابَ . ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى الْوَادِي . وَمَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَبْدٌ لَهُ ، وَهَبَهُ لَهُ رَجُلٌ مِنْ جُذَامٍ . يُدْعَى رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدٍ مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ . فَلَمَّا نَزَلْنَا الْوَادِيَ قَامَ عَبْدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَحُلُّ رَحْلَهُ[1] . فَرُمِيَ بِسَهْمٍ . فَكَانَ فِيهِ حَتْفُهُ[2] . فَقُلْنَا : هَنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كَلَّا . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! إِنَّ الشَّمْلَةَ[3] لَتَلْتَهِبُ عَلَيْهِ نَارًا ، أَخَذَهَا مِنَ الْغَنَائِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ . لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ » قَالَ فَفَزِعَ النَّاسُ . فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ[4] أَوْ شِرَاكَيْنِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَصَبْتُ[5] يَوْمَ خَيْبَرَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ » .

***

(٤٩) باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر

١٨٤ — (١١٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ

(١) (يحل رحله) الرحل هو مركب الرجل على البعير .

(٢) (فكان فيه حتفه) أي موته . وجمعه حتوف . ومات حتف أنفه أي من غير قتل ولا ضرب .

(٣) (الشملة) كساء صغير يؤتزر به .

(٤) (بشراك) الشراك هو السير المعروف الذي يكون في النعل على ظهر القدم .

(٥) (أصبت يوم خيبر) فيه حذف المفعول . أي أصبت هذا .

جَابِرٍ ؛ أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو الدَّوْسِيَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلْ لَكَ فِي حِصْنٍ حَصِينٍ[١] وَمَنْعَةٍ[٢] ؟ (قَالَ حِصْنٌ كَانَ لِدَوْسٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ) فَأَبَى ذٰلِكَ النَّبِيُّ ﷺ . لِلَّذِي ذَخَرَ اللهُ لِلْأَنْصَارِ . فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ . هَاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو . وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ . فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ[٣] . فَمَرِضَ ، فَجَزِعَ ، فَأَخَذَ مَشَاقِصَ[٤] لَهُ ، فَقَطَعَ بِهَا بَرَاجِمَهُ[٥] ، فَشَخَبَتْ يَدَاهُ[٦] حَتَّى مَاتَ . فَرَآهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ . فَرَآهُ وَهَيْئَتُهُ حَسَنَةٌ . وَرَآهُ مُغَطِّيًا يَدَيْهِ . فَقَالَ لَهُ : مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ؟ فَقَالَ : غَفَرَ لِي بِهِجْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ . فَقَالَ : مَالِي أَرَاكَ مُغَطِّيًا يَدَيْكَ ؟ قَالَ قِيلَ لِي : لَنْ نُصْلِحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ . فَقَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! وَلِيَدَيْهِ فَاغْفِرْ » .

***

(٥٠) باب فى الريح التى تكون قرب القيامة تقبض من فى قلبه شىء من الإيمان

١٨٥ – (١١٧) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو عَلْقَمَةَ الْفَرْوِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ يَبْعَثُ رِيحًا مِنَ الْيَمَنِ ، أَلْيَنَ مِنَ الْحَرِيرِ ، فَلَا تَدَعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ (قَالَ أَبُو عَلْقَمَةَ : مِثْقَالُ حَبَّةٍ . وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ : مِثْقَالُ ذَرَّةٍ) مِنْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ » .

***

(١) (هل لك فى حصن حصين) قال ابن حجر : يعنى أرض دوس .

(٢) (ومنعة) بفتح النون وإسكانها ، وهى العزة والامتناع . وقيل : منعة جمع مانع كظلمة وظالم أى جماعة يمنعوك ممن يقصدك بمكروه .

(٣) (فاجتووا المدينة) معناه كرهوا المقام بها لضجر ونوع من سقم . قال أبو عبيد والجوهرىّ وغيرهما : اجتويت البلد إذا كرهت المقام به ، وإن كنت فى نعمة . قال الخطابىّ : وأصله من الجوى ، وهو داء يصيب الجوف .

(٤) (مشاقص) جمع مشقص . قال الخليل وابن فارس وغيرهما : هو سهم فيه نصل عريض . وقال آخرون : سهم طويل ، ليس بالعريض . وقال الجوهرىّ : المشقص ماطال وعرض . وهذا هو الظاهر هنا لقوله : فقطع بها براجمه . ولا يحصل ذلك إلا بالعريض .

(٥) (براجمه) البراجم مفاصل الأصابع ، واحدتها برجمة .

(٦) (فشخبت يداه) أى سال دمها ، وقيل : سال بقوة .

(٥١) باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن

١٨٦ - (١١٨) حدثني يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر . جميعا عن إسماعيل بن جعفر . قال ابن أيوب : حدثنا إسماعيل . قال : أخبرني العلاء عن أبيه ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال « بادروا بالأعمال فتنا[1] كقطع الليل المظلم . يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا . أو يمسي مؤمنا ويصبح كافرا . يبيع دينه بعرض من الدنيا » .

***

(٥٢) باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله

١٨٧ - (١١٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا الحسن بن موسى . حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ؛ أنه قال : لما نزلت هذه الآية : يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي [٤٩ / الحجرات / آية ٢] إلى آخر الآية . جلس ثابت بن قيس في بيته وقال : أنا من أهل النار . واحتبس عن النبي ﷺ . فسأل النبي ﷺ سعد بن معاذ فقال « يا أبا عمرو ! ما شأن ثابت ؟ أشتكى[2] ؟ » قال سعد : إنه لجاري . وما علمت له بشكوى . قال فأتاه سعد فذكر له قول رسول الله ﷺ . فقال ثابت : أنزلت هذه الآية ولقد علمتم أني من أرفعكم صوتا على رسول الله ﷺ . فأنا من أهل النار ؛ فذكر ذلك سعد للنبي ﷺ . فقال رسول الله ﷺ « بل هو من أهل الجنة » .

***

١٨٨ - (...) وحدثنا قطن بن نسير . حدثنا جعفر بن سليمان . حدثنا ثابت ، عن أنس بن مالك قال : كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الأنصار . فلما نزلت هذه الآية . بنحو حديث حماد . وليس في حديثه ذكر سعد بن معاذ .

(١) (بادروا بالأعمال فتنا) معنى الحديث الحث على المبادرة إلى الأعمال الصالحة قبل تعذرها والاشتغال عنها بما يحدث من الفتن الشاغلة المتكاثرة المتراكمة كتراكم ظلام الليل المظلم ، لا المقمر .

(٢) (أشتكى) الهمزة للاستفهام أي : أمرض . فالشكوى هنا المرض . وهمزة الوصل ساقطة كما في قوله تعالى : أصطفى البنات على البنين .

وحدَّثنيه أحمدُ بنُ سعيدِ بنِ صخرٍ الدَّارميُّ. حدَّثنا حبَّانُ. حدَّثنا سليمانُ بنُ المغيرةِ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ، قال: لمَّا نزلت لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبيِّ [٤٩/الحجرات/الآية ٢] ولم يذكر سعدَ ابنَ معاذٍ في الحديثِ.

* * *

(...) وحدثنا هُرَيمُ بنُ عبدِ الأعلى الأسديُّ. حدَّثنا المعتمرُ بنُ سليمانَ. قال: سمعتُ أبي يذكرُ عن ثابتٍ، عن أنسٍ. قال: لمَّا نزلت هذه الآية. واقتصَّ الحديثَ[1]. ولم يذكر سعدَ بنَ معاذٍ. وزاد: فكنَّا نراه يمشي بين أظهرِنا رجلٌ من أهلِ الجنَّةِ.

* * *

(٥٣) باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية؟

١٨٩ - (١٢٠) حدثنا عثمانُ بنُ أبي شيبةَ. حدَّثنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن أبي وائلٍ، عن عبدِ اللهِ؛ قال: قال أناسٌ لرسولِ اللهِ ﷺ: يا رسولَ اللهِ! أنؤاخذُ بما عملنا في الجاهليةِ؟ قال «أمَّا من أحسنَ منكم في الإسلامِ فلا يؤاخذُ بها. ومن أساء أُخِذَ بعملِه في الجاهليةِ والإسلامِ».

* * *

١٩٠ - (...) حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ نميرٍ. حدَّثنا أبي ووكيعٌ. ح وحدَّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ. واللفظُ له. حدَّثنا وكيعٌ، عن الأعمشِ، عن أبي وائلٍ، عن عبدِ اللهِ؛ قال: قلنا: يا رسولَ اللهِ! أنؤاخذُ بما عملنا في الجاهليةِ؟ قال «من أحسنَ في الإسلامِ لم يؤاخذْ بما عملَ في الجاهليةِ. ومن أساء في الإسلامِ أُخِذَ بالأوَّلِ والآخرِ».

* * *

١٩١ - (...) حدثنا منجابُ بنُ الحارثِ التميميُّ. أخبرنا عليُّ بنُ مسهرٍ، عن الأعمشِ، بهذا الإسنادِ، مثلَه.

* * *

(١) (واقتص الحديث) أي وروى الحديث على وجهه.

(٥٤) باب كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج

١٩٢ — (١٢١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ . وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) قَالَ: أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ . قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنِ ابْنِ شَمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ ، قَالَ : حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ[١] فَبَكَى طَوِيلًا وَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْجِدَارِ . فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ : يَا أَبَتَاهُ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِكَذَا ؟ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِكَذَا ؟ قَالَ فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ : إِنَّ أَفْضَلَ مَا نُعِدُّ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ . إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقٍ ثَلَاثٍ[٢] . لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنِّي . وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ قَدِ اسْتَمْكَنْتُ مِنْهُ فَقَتَلْتُهُ . فَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَلَمَّا جَعَلَ اللهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ : ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلْأُبَايِعْكَ . فَبَسَطَ يَمِينَهُ . قَالَ فَقَبَضْتُ يَدِي . قَالَ « مَالَكَ يَا عَمْرُو ؟ » قَالَ قُلْتُ : أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ . قَالَ « تَشْتَرِطُ بِمَاذَا[٣] ؟ » قُلْتُ : أَنْ يُغْفَرَ لِي . قَالَ « أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ[٤] ؟ وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا ؟ وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ ؟ » وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَا أَجَلَّ فِي عَيْنِي مِنْهُ . وَمَا كُنْتُ أُطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنَيَّ مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ . وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ . لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنَيَّ مِنْهُ . وَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . ثُمَّ وَلِينَا أَشْيَاءَ مَا أَدْرِي مَا حَالِي فِيهَا . فَإِذَا أَنَا مُتُّ ، فَلَا تَصْحَبْنِي نَائِحَةٌ وَلَا نَارٌ . فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي فَشُنُّوا عَلَيَّ التُّرَابَ شَنًّا[٥] .

---

(١) (في سياقة الموت) أي حال حضور الموت .

(٢) (كنت على أطباق ثلاث) أي على أحوال ثلاث . قال الله تعالى : لتركبن طبقا عن طبق . فلهذا أنث ثلاثا إرادةً لمعنى أطباق .

(٣) (تشترط بماذا) هكذا ضبطناه بما ، بإثبات الباء . فيجوز أن تكون زائدة للتوكيد كما في نظائرها . ويجوز أن تكون دخلت على معنى تشترط وهي تحتاط . أي تحتاط بماذا .

(٤) (إن الإسلام يهدم ماقبله) أي يسقطه ويمحو أثره .

(٥) (فشنوا عليّ التراب) ضبطناه بالسين المهملة وبالمعجمة . وكذا قال القاضي إنه بالمعجمة والمهملة . قال : وهو الصبّ . وقيل بالمهملة ، الصب في سهولة . وبالمعجمة التفريق .

ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِى قَدْرَ مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ[١] . وَيُقْسَمُ لَحْمُهَا . حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ . وَأَنْظُرَ مَاذَا أُرَاجِعُ بِهِ رُسُلَ رَبِّى .

* * *

١٩٣ - (١٢٢) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ (وَاللَّفْظُ لِإِبْرَاهِيمَ) . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِى يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ ابْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا . وَزَنَوْا فَأَكْثَرُوا . ثُمَّ أَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ . فَقَالُوا : إِنَّ الَّذِى تَقُولُ وَتَدْعُو لَحَسَنٌ . وَلَوْ تُخْبِرُنَا[٢] أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً ! فَنَزَلَ : وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا[٣] [٢٥/الفرقان/آية ٦٨] وَنَزَلَ : يَا عِبَادِىَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللهِ [٣٩/الزمر/آية ٥٣]

* * *

(٥٥) باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده

١٩٤ - (١٢٣) حدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ: أَخْبَرَنِى يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ: أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّثُ[٤] بِهَا فِى الْجَاهِلِيَّةِ ، هَلْ لِى فِيهَا مِنْ شَىْءٍ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ[٥] » .

وَالتَّحَنُّثُ التَّعَبُّدُ .

* * *

(١) (جزور) الجزور هى الناقة التى تنحر .

(٢) (ولو تخبرنا) جواب لو ، لأسلمنا . وحذفها كثير فى القرآن العزيز وكلام العرب . كقوله تعالى : ولو ترى إذ الظالمون . وأشباهه .

(٣) (أثاما) قيل : معناه عقوبة . وقيل . هو واد فى جهنم . وقيل : بئر فيها . وقيل : جزاء إثمه .

(٤) (أتحنث) قال أهل اللغة : أصل التحنث أن يفعل فعلا يخرج به من الحنث ، وهو الإثم . وكذا تأثم وتحرج وتهجد . أى فعل فعلا يخرج به عن الإثم والحرج والهجود .

(٥) (أسلمت على ما أسلفت من خير) قال ابن بطال وغيره من المحققين : إن الحديث على ظاهره وأنه إذا أسلم الكافر ومات على الإسلام يثاب على ما فعله من الخير فى حال الكفر

١٩٥ - (...) وحدثنا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ الْحُلْوَانِيُّ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدٌ : حَدَّثَنِي) يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : أَيْ رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّثُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ . مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عَتَاقَةٍ أَوْ صِلَةِ رَحِمٍ . أَفِيهَا أَجْرٌ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنْ خَيْرٍ » .

* * *

(...) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ . قَالَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَشْيَاءَ كُنْتُ أَفْعَلُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ . (قَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي أَتَبَرَّرُ بِهَا[1]) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ لَكَ مِنَ الْخَيْرِ » قُلْتُ : فَوَاللهِ! لَا أَدَعُ شَيْئًا صَنَعْتُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا فَعَلْتُ فِي الْإِسْلَامِ مِثْلَهُ .

* * *

١٩٦ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقَبَةٍ . وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ[2] . ثُمَّ أَعْتَقَ فِي الْإِسْلَامِ مِائَةَ رَقَبَةٍ . وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ . ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

* * *

(٥٦) باب صدق الإيمان وإخلاصه

١٩٧ - (١٢٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ . عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ: الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ [٦ / الأنعام / آية ٨٢] شَقَّ ذَٰلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَالُوا : أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ ؟ فَقَالَ

(١) (أتبرر بها) أي أطلب بها البرّ والإحسان إلى الناس ، والتقرب إلى الله تعالى .

(٢) (أعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بعير) معناه تصدّق بها .

رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ . إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ : يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ » [٣١/لقمان/ آية ١٣] .

* * *

١٩٨ - (...) حدّثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى (وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ) ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ : حَدَّثَنِيهِ أَوَّلًا أَبِي ، عَنْ أَبَانَ ابْنِ تَغْلِبَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ مِنْهُ .

* * *

(٥٧) باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق

١٩٩ - (١٢٥) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ ، وَأُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ ، (وَاللَّفْظُ لِأُمَيَّةَ) قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ : لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ [٢/ البقرة/ آية ٢٨٤] قَالَ فَاشْتَدَّ ذَٰلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ . ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكَبِ . فَقَالُوا : أَيْ رَسُولَ اللهِ ! كُلِّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ . الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ . وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَٰذِهِ الْآيَةُ . وَلَا نُطِيقُهَا . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ : سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ؟ بَلْ قُولُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ » قَالُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ . فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ . فَأَنْزَلَ اللهُ فِي إِثْرِهَا : آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ [٢/البقرة/ آية ٢٨٥] فَلَمَّا فَعَلُوا ذَٰلِكَ نَسَخَهَا اللهُ تَعَالَى . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ

رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا (قَالَ: نَعَمْ) رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا (قَالَ: نَعَمْ) رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ (قَالَ: نَعَمْ) وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (قَالَ: نَعَمْ) [٢/البقرة/ آية ٢٨٦].

* * *

٢٠٠ - (١٢٦) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ. (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا) وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ، مَوْلَى خَالِدٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ [٢/البقرة/ آية ٢٨٤] قَالَ، دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا» قَالَ، فَأَلْقَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا (قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ) رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا (قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ) وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا (قَالَ: قَدْ فَعَلْتُ) [٢/البقرة/ آية ٢٨٦].

* * *

(٥٨) باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر

٢٠١ - (١٢٧) **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا(١) مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا بِهِ».

* * *

٢٠٢ - (..) **حدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا:

(١) قال النووي: ضبط العلماء أنفسَها بالنصب والرفع. وهما ظاهران. إلا أن النصب أظهر وأشهر. قال القاضي عياض: أنفسَها بالنصب. ويدل عليه قوله: إن أحدنا يحدث نفسه. قال: قال الطحاوي: وأهل اللغة يقولون أنفسها بالرفع. يريدون بغير اختيارها. قال تعالى: ونعلم ماتوسوس به نفسه. والله أعلم.

حَدَّثنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كُلُّهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ بِهِ ».

* * *

وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثنَا وَكِيعٌ . حَدَّثنَا مِسْعَرٌ وَهِشَامٌ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ شَيْبَانَ . جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(٥٩) باب إذا همّ العبد بحسنة كتبت وإذا همّ بسيئة لم تكتب

٢٠٣ - (١٢٨) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) (قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثنَا) ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ . فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا سَيِّئَةً . وَإِذَا هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَاكْتُبُوهَا حَسَنَةً . فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا عَشْرًا » .

* * *

٢٠٤ - (...) حدّثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا : حَدَّثنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ قَالَ « قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبْتُهَا لَهُ حَسَنَةً . فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ . وَإِذَا هَمَّ بِسَيِّئَةٍ وَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ أَكْتُبْهَا عَلَيْهِ . فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً » .

* * *

٢٠٥ - (١٢٩) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً مَا لَمْ يَعْمَلْ . فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا أَكْتُبُهَا بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا . وَإِذَا تَحَدَّثَ بِأَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَأَنَا أَغْفِرُهَا لَهُ مَا لَمْ يَعْمَلْهَا . فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ بِمِثْلِهَا » .

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قَالَتِ الْمَلائِكَةُ : رَبِّ ! ذَاكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً (وَهُوَ أَبْصَرُ بِهِ) فَقَالَ : ارْقُبُوهُ . فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِمِثْلِهَا . وَإِنْ تَرَكَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً . إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَّايَ[1] » .

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ فَكُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ . وَكُلُّ سَيِّئَةٍ يَعْمَلُهَا تُكْتَبُ بِمِثْلِهَا حَتَّى يَلْقَى اللهَ » .

* * *

٢٠٦ – (١٣٠) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً . وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ . وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا ، لَمْ تُكْتَبْ . وَإِنْ عَمِلَهَا ، كُتِبَتْ » .

* * *

٢٠٧ – (١٣١) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : قَالَ « إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ . ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ . فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ . وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً . وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا ، كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً » .

* * *

٢٠٨ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ . وَزَادَ « وَمَحَاهَا اللهُ . وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللهِ إِلَّا هَالِكٌ » [2] .

* * *

(١) (من جرَّاي) بالمد والقصر ، لغتان . معناه من أجلي .

(٢) (ولا يهلك على الله إلا هالك) قال القاضي عياض رحمه الله : معناه من حتم هلاكه ، وسدت عليه أبواب الهدى ،=

(٦٠) باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها

٢٠٩ – (١٣٢) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلُوهُ : إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا مَا يَتَعَاظَمُ[١] أَحَدُنَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ . قَالَ « وَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ « ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ[٢] » .

***

٢١٠ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو ابْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ .

***

٢١١ – (١٣٣) حدثنا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ . حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَثَّامٍ ، عَنْ سُعَيْرِ بْنِ الْخِمْسِ ، عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوَسْوَسَةِ . قَالَ « تِلْكَ مَحْضُ الْإِيمَانِ[٣] » .

***

٢١٢ – (١٣٤) حدثنا هَٰرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَاللَّفْظُ لِهَٰرُونَ) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ: هَٰذَا ، خَلَقَ اللهُ الْخَلْقَ ، فَمَنْ خَلَقَ اللهَ ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَٰلِكَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ : آمَنْتُ بِاللهِ[٤] » .

***

= مع سعة رحمة الله تعالى وكرمه . وجعله السيئة حسنة إذا لم يعملها . وإذا عملها واحدة . والحسنة ، إذا لم يعملها ، واحدة . وإذا عملها عشراً إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة ـ فمن حرم هذه السعة ، وفاته هذا الفضل ، وكثرت سيئاته حتى غلبت، مع أنها أفراد ، حسناته ، مع أنها متضاعفة . فهو الهالك المحروم . والله أعلم .

(١) (إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم) أي يجد أحدنا التكلم به عظيما ، لاستحالته في حقه سبحانه وتعالى .

(٢) (ذاك صريح الإيمان) معناه : استعظامكم الكلام به هو صريح الإيمان . فإن استعظام هذا وشدة الخوف منه ، ومن النطق به ، فضلا عن اعتقاده ، إنما يكون لمن استكمل الإيمان استكمالا محققا ، وانتفت عنه الريبة والشكوك .

(٣) (محض الإيمان) معناه : سبب الوسوسة محض الإيمان . أو الوسوسة علامة محض الإيمان .

(٤) (فليقل آمنت بالله) معناه الإعراض عن هذا الخاطر الباطل والالتجاء إلى الله تعالى في إذهابه . قال الإمام =

٢١٣ - (..) وحدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْمُؤَدِّبُ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ فَيَقُولُ : اللَّهُ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ . وَزَادَ « وَرُسُلِهِ » .

* * *

٢١٤ - (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ لَهُ : مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَ ذَٰلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَهِ[1] » .

* * *

(...) حدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنُ خَالِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَأْتِي الْعَبْدَ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا؟ » مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ .

* * *

٢١٥ (١٣٥) حدثني عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَزَالُ النَّاسُ يَسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْعِلْمِ ، حَتَّى يَقُولُوا[2] : هَٰذَا اللَّهُ خَلَقَنَا . فَمَنْ خَلَقَ اللَّهَ؟ » .

= المازري رحمه الله . ظاهر الحديث أنه ﷺ أمرهم أن يدفعوا الخواطر بالإعراض عنها والرد لها من غير استدلال ، ولا نظر في إبطالها . قال : والذي يقال في هذا المعنى : إن الخواطر على قسمين . فأما التي ليست بمستقرة ولا أجتلبتها شبهة طرأت ، فهي التي تدفع بالإعراض عنها . وعلى هذا يحمل الحديث . وعلى مثلها ينطلق اسم الوسوسة . فكأنه لما كان أمرا طاريا بغير أصل دُفع بغير نظر في دليل . إذ لا أصل له ينظر فيه. وأما الخواطر المستقرة التي أوجبتها الشبهة ، فإنها لا تدفع إلا بالاستدلال والنظر في إبطالها . والله أعلم .

(١) (فليستعذ بالله ولينته) معناه إذا عرض له هذا الوسواس ، فيلجأ إلى الله تعالى في دفع شره، وليعرض عن الفكر في ذلك . وليعلم أن هذا الخاطر من وسوسة الشيطان. وهو إنما يسعى بالفساد والإغراء. فليعرض عن الإصغاء إلى وسوسته، وليبادر إلى قطعها ، بالاشتغال بغيرها . والله أعلم .

(٢) (حتى يقولوا) هو في بعض الأصول، يقولوا ، بغير نون . وفي بعضها ، يقولون : بالنون . وكلاهما صحيح . =

قَالَ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِ رَجُلٍ فَقَالَ: صَدَقَ اللهُ وَرَسُولُهُ. قَدْ سَأَلَنِي اثْنَانِ وَهَـٰذَا الثَّالِثُ. أَوْ قَالَ: سَأَلَنِي وَاحِدٌ وَهَـٰذَا الثَّانِي.

وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ «لَا يَزَالُ النَّاسُ» بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ. غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْإِسْنَادِ. وَلَـٰكِنْ قَدْ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: صَدَقَ اللهُ وَرَسُولُهُ.

* * *

(...) وحدثني عَبْدُاللهِ بْنُ الرُّومِيِّ. حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ. حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا يَزَالُونَ يَسْأَلُونَكَ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، حَتَّى يَقُولُوا: هٰذَا اللهُ. فَمَنْ خَلَقَ اللهَ؟» قَالَ، فَبَيْنَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَنِي نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ. فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! هٰذَا اللهُ. فَمَنْ خَلَقَ اللهَ؟ قَالَ، فَأَخَذَ حَصًى بِكَفِّهِ فَرَمَاهُمْ. ثُمَّ قَالَ: قُومُوا. قُومُوا. صَدَقَ خَلِيلِي.

* * *

٢١٦ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَيَسْأَلَنَّكُمُ النَّاسُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى يَقُولُوا: اللهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ. فَمَنْ خَلَقَهُ؟».

* * *

٢١٧ – (١٣٦) حدثنا عَبْدُاللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ الْحَضْرَمِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ «قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يَزَالُونَ يَقُولُونَ: مَا كَذَا؟ مَا كَذَا[1]؟ حَتَّى يَقُولُوا: هَـٰذَا اللهُ خَلَقَ الْخَلْقَ. فَمَنْ خَلَقَ اللهَ؟».

* * *

= وإثبات النون مع الناصب لغة قليلة: ذكرها جماعة من محققي النحويين. وجاءت متكررة في الأحاديث الصحيحة، كما ستراها في مواضعها، إن شاء الله تعالى، والله أعلم.

(١) (ما كذا. ما كذا) كناية عن كثرة السؤال، وقيل وقال. أي ماشأنه. ومن خلقه.

حدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ ابْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ إِسْحَٰقَ لَمْ يَذْكُرْ « قَالَ قَالَ اللهُ إِنَّ أُمَّتَكَ » .

***

(٦١) باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار

٢١٨ - (١٣٧) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ ، وَهُوَ ابْنُ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ مَوْلَى الْحُرَقَةِ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبٍ السَّلَمِيِّ ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا ، يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ « وَإِنْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ[١] » .

***

٢١٩ - (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَهَٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَخَاهُ عَبْدَ اللهِ بْنَ كَعْبٍ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ الْحَارِثِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

***

٢٢٠ - (١٣٨) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ قَالَ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ[٢] يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ ، لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ » قَالَ ، فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ :

(١) (وإن قضيبا من أراك) على أنه خبر كان المحذوفة . أو أنه مفعول لفعل محذوف ، تقديره : وإن اقتطع قضيبا .

(٢) (من حلف على يمين صبر) هو بإضافة يمين إلى صبر . ويمين الصبر هي التي يحبس الحالف نفسه عليها . وتسمى هذه ، اليمينَ الغموسَ .

مَا يحدِّثكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ قَالُوا : كَذَا وَكَذَا . قَالَ : صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ . فِيَّ نَزَلَتْ . كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ أَرْضٌ بِالْيَمَنِ . فَخَاصَمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « هَلْ لَكَ بَيِّنَةٌ ؟ » فَقُلْتُ : لَا . قَالَ « فَيَمِينُهُ » قُلْتُ : إِذَنْ يَحْلِفُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، عِنْدَ ذَلِكَ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ ، يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ ، لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ » فَنَزَلَتْ: إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا [٣/ آل عمران/الآية ٧٧] إِلَى آخِرِ الآيَةِ .

* * *

٢٢١ - (...) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بِئْرٍ . فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ « شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ[1] » .

* * *

٢٢٢ - (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ ، وَعَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَعْيَنَ ، سَمِعَا شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ » قَالَ عَبْدُ اللهِ : ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللهِ : إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا [٣/ آل عمران/الآية ٧٧] إِلَى آخِرِ الآيَةِ .

* * *

٢٢٣ - (١٣٩) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ ، وَأَبُو عَاصِمٍ الْحَنَفِيُّ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ هَذَا قَدْ غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ لِي كَانَتْ لِأَبِي . فَقَالَ الْكِنْدِيُّ : هِيَ أَرْضِي فِي يَدِي أَزْرَعُهَا لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقٌّ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْحَضْرَمِيِّ « أَلَكَ بَيِّنَةٌ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَلَكَ يَمِينُهُ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ الرَّجُلَ

(١) (شاهداك أو يمينه) معناه : لك ما يشهد به شاهداك ، أو يمينه .

فَاجِرٌ لَا يُبَالِي عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ . وَلَيْسَ يَتَوَرَّعُ مِنْ شَيْءٍ . فَقَالَ « لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَلِكَ » فَانْطَلَقَ لِيَحْلِفَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، لَمَّا أَدْبَرَ « أَمَا لَئِنْ حَلَفَ عَلَى مَالِهِ لِيَأْكُلَهُ ظُلْمًا ، لَيَلْقَيَنَّ اللهَ وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ » .

* * *

٢٢٤ – (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ ، عَنْ وَائِلِ ابْنِ حُجْرٍ ؛ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَأَتَاهُ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي أَرْضٍ . فَقَالَ أَحَدُهُمَا : إِنَّ هَذَا انْتَزَى عَلَى أَرْضِي ، يَا رَسُولَ اللهِ ، فِي الْجَاهِلِيَّةِ[1]. (وَهُوَ امْرُؤُ الْقَيْسِ بْنُ عَابِسٍ الْكِنْدِيُّ . وَخَصْمُهُ رَبِيعَةُ بْنُ عِبْدَانَ) . قَالَ « بَيِّنَتُكَ » قَالَ : لَيْسَ لِي بَيِّنَةٌ . قَالَ « يَمِينُهُ » قَالَ : إِذَنْ يَذْهَبُ بِهَا . قَالَ « لَيْسَ لَكَ إِلَّا ذَاكَ » قَالَ ، فَلَمَّا قَامَ لِيَحْلِفَ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنِ اقْتَطَعَ أَرْضًا ظَالِمًا ، لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ » قَالَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ : رَبِيعَةُ بْنُ عَيْدَانَ .

* * *

(٦٢) باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم فى حقه ، وإن قتل كان فى النار ، وأن من قتل دون ماله فهو شهيد

٢٢٥ – (١٤٠) حدثني أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قَالَ «فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ « قَاتِلْهُ » قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي ؟ قَالَ « فَأَنْتَ شَهِيدٌ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ ؟ قَالَ « هُوَ فِي النَّارِ » .

* * *

٢٢٦ – (١٤١) حدثني الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

(١) انتزى على أرضى فى الجاهلية) معناه : غلب عليها واستولى. والجاهليةُ ماقبل النبوة، لكثرة جهلهم .

سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ ؛ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ بَيْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَبَيْنَ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ مَا كَانَ . تَيَسَّرُوا لِلْقِتَالِ[١] . فَرَكِبَ خَالِدُ بْنُ الْعَاصِ[٢] إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، فَوَعَظَهُ خَالِدٌ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » .

وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(٦٣) باب استحقاق الوالي ، الغاش لرعيته ، النار

٢٢٧ - (١٤٢) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : عَادَ عُبَيْدُ اللهِ[٣] ابْنُ زِيَادٍ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ الْمُزَنِيَّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . قَالَ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً[٤] ، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ ، إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » .

* * *

٢٢٨ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ ؛ قَالَ : دَخَلَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ زِيَادٍ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَهُوَ وَجِعٌ . فَسَأَلَهُ فَقَالَ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا لَمْ أَكُنْ حَدَّثْتُكَهُ . إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَسْتَرْعِي اللهُ عَبْدًا رَعِيَّةً ، يَمُوتُ حِينَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهَا ، إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » قَالَ : أَلَا كُنْتَ حَدَّثْتَنِي هَٰذَا قَبْلَ الْيَوْمِ ؟ قَالَ : مَا حَدَّثْتُكَ ، أَوْ لَمْ أَكُنْ لِأُحَدِّثَكَ[٥] .

* * *

(١) (تيسروا للقتال) معناه : تأهبوا وتهيؤا.

(٢) (خالد بن العاص) الفصيح في العاصي ، إثبات الياء . ويجوز حذفها . وهو الذي يستعمله معظم المحدثين أو كلهم.

(٣) (عاد عبيد الله) أي زاره في مرض موته . وكان عبيدالله ، إذ ذاك ، أمير البصرة لمعاوية .

(٤) (يسترعيه الله رعية) يعني يفوض إليه رعاية رعية . وهي بمعنى المرعية . وقوله يموت ، خبر ما. وغش الراعي الرعية تضييعه ما يجب عليه في حقهم .

(٥) (لأحدثك) في محل النصب على أنه خبر لم أكن . كما في قوله تعالى : ما كانوا ليؤمنوا .

٢٢٩ - (...) وحدثنى القاسم بن زكرياء . حدثنا حسين ، يعنى الجعفى ، عن زائدة ، عن هشام ؛ قال: قال الحسن : كنا عند معقل بن يسار نعوده . فجاء عبيدالله بن زياد . فقال له معقل : إنى سأحدثك حديثا سمعته من رسول الله ﷺ . ثم ذكر بمعنى حديثهما .

* * *

(...) وحدثنا أبو غسان المسمعى ، ومحمد بن المثنى ، وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا ، وقال الآخران : حدثنا) معاذ بن هشام . قال : حدثنى أبى عن قتادة ، عن أبى المليح ؛ أن عبيد الله ابن زياد عاد معقل بن يسار فى مرضه . فقال له معقل : إنى محدثك بحديث لولا أنى فى الموت لم أحدثك به . سمعت رسول الله ﷺ يقول « ما من أمير يلى أمر المسلمين ، ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة » .

* * *

(٦٤) باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب ، وعرض الفتن على القلوب

٢٣٠ - (١٤٣) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن حذيفة ؛ قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر . حدثنا « أن الأمانة [1] نزلت فى جذر قلوب الرجال [2] . ثم نزل القرآن . فعلموا من القرآن وعلموا من السنة » . ثم حدثنا عن رفع الأمانة قال « ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه . فيظل أثرها مثل الوكت [3] . ثم ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه .

---

(١) (الأمانة) الظاهر أن المراد بها التكليف الذى كلف الله تعالى به عباده ، والعهد الذى أخذه عليهم . وقال صاحب التحرير : الأمانة فى الحديث هى الأمانة المذكورة فى قوله تعالى : إنا عرضنا الأمانة ، وهى عين الإيمان . فإذا استمكنت الأمانة من قلب العبد قام حينئذ بأداء التكاليف ، واغتنم ما يرد عليه منها ، وجد فى إقامتها . والله أعلم .

(٢) (جذر قلوب الرجال) الجذر ، بفتح الجيم وكسرها ، لغتان . قال القاضى عياض رحمه الله : مذهب الأصمعى فى هذا الحديث فتح الجيم . وأبو عمرو يكسرها . قال فى الفائق : الجذر ، بالفتح والكسر ، الأصل .

(٣) (الوكت) هو الأثر اليسير . كذا قاله الهروى . وقال غيره : هو سواد يسير . وقيل : هو لون يحدث مخالف للون الذى كان قبله .

فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْمَجْلِ[١] . كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ . فَنَفِطَ[٢] فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا[٣] وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ (ثُمَّ أَخَذَ حَصًى فَدَحْرَجَهُ عَلَى رِجْلِهِ) فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ . لَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا . حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ : مَا أَجْلَدَهُ ! مَا أَظْرَفَهُ ! مَا أَعْقَلَهُ ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ » .

وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ[٤] وَمَا أُبَالِي أَيَّكُمْ بَايَعْتُ . لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ دِينُهُ . وَلَئِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ . وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ لِأُبَايِعَ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا .

***

وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

(١) (المجل) بإسكان الجيم وفتحها : لغتان حكاهما صاحب التحرير . والمشهور الإسكان . يقال : مجلت يده تمجل مَجَلا . ومجلت تمجل مجْلا ، لغتان مشهورتان . وأمجلها غيرها ، قال أهل اللغة والغريب : المجل هو التنفط الذى يصير فى اليد من العمل بفأس أو نحوها ويصير كالقبة فيه ماء قليل .

(٢) (فنفط) يقال : نفطت يده نفطا ، من باب تعب، ونفيطا إذا صار بين الجلد واللحم ماء . وتذكير الفعل المسند إلى الرجل ، وكذا تذكير قوله : فتراه منتبرا . مع أن الرجل مؤنثة ، باعتبار معنى العضو .

(٣) (ومنتبرا) مرتفعا . وأصل هذه اللفظة الارتفاع . ومنه المنبر لارتفاعه وارتفاع الخطيب عليه .

قال صاحب التحرير: معنى الحديث أن الأمانة تزول عن القلوب شيئا فشيئا. فإذا زال أول جزء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت . وهو اعتراض لون مخالف للون الذى قبله . فإذا زال شيء آخر صار كالمجل وهو أثر محكم لا يكاد يزول إلا بعد مدة . وهذه الظلمة فوق التى قبلها. ثم شبه زوال ذلك النور بعدوقوعه فى القلب وخروجه بعداستقراره فيه ، واعتقاب الظلمة إياه ، بجمر يدحرجه على رجله حتى يؤثر فيها ثم يزول الجمر ويبقى التنفط .

(٤) (ولقد أتى عليّ زمان) معنى المبايعة هنا البيع والشراء المعروفان . ومراده أنى كنت أعلم أن الأمانة لم ترتفع، وأن فى الناس وفاء بالعهود . فكنت أقدم على مبايعة من اتفق غير باحث عن حاله ، وثوقا بالناس وأمانتهم . فإنه إن كان مسلما فدينه وأمانته تمنعه من الخيانة وتحمله على أداء الأمانة. وإن كان كافرا فساعيه، وهو الوالى عليه ، كان يقوم أيضا بالأمانة فى ولايته ، فيستخرج حقى منه . وأما اليوم فقد ذهبت الأمانة ، فما بقى لى وثوق بمن أبايعه ، ولا بالساعى فى أدائهما الأمانة . فما أبايع إلا فلانا وفلانا ، يعنى أفرادا من الناس ، أعرفهم وأثق بهم .

(٦٥) باب بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا، وإنه يأرز بين المسجدين

٢٣١ — (١٤٤) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ، يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ ، عَنْ رِبْعِيٍّ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ . فَقَالَ : أَيُّكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ الْفِتَنَ ؟ فَقَالَ قَوْمٌ : نَحْنُ سَمِعْنَاهُ . فَقَالَ : لَعَلَّكُمْ تَعْنُونَ فِتْنَةَ الرَّجُلِ[١] فِي أَهْلِهِ وَجَارِهِ ؟ قَالُوا : أَجَلْ . قَالَ : تِلْكَ تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ . وَلَكِنْ أَيُّكُمْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ الْفِتَنَ الَّتِي تَمُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ[٢] ؟ قَالَ حُذَيْفَةُ : فَأَسْكَتَ الْقَوْمُ[٣] . فَقُلْتُ : أَنَا . قَالَ : أَنْتَ ، لِلَّهِ أَبُوكَ[٤] !

قَالَ حُذَيْفَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « تُعْرَضُ الْفِتَنُ[٥] عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا[٦] . فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا[٧] نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ[٨] سَوْدَاءُ . وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا[٩] نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ .

---

(١) (فتنة الرجل) قال أهل اللغة : أصل الفتنة فى كلام العرب الابتلاء والامتحان والاختبار . قال القاضى : ثم صارت فى عرف الكلام ، لكل أمر كشفه الاختبار عن سوء . قال أبو زيد : فُتِن الرجل يفتن فتونا إذا وقع فى الفتنة وتحول من حال حسنة إلى سيئة . وفتنة الرجل فى أهله وماله وولده ضروب من فرط محبته لهم ، وشحه عليهم ، وشغله بهم عن كثير من الخير . كما قال تعالى : إنما أموالكم وأولادكم فتنة . أو لتفريطه بما يلزم من القيام بحقوقهم ، وتأديبهم وتعليمهم، فإنه راع لهم ومسئول عن رعيته . وكذلك فتنة الرجل فى جاره من هذا . فهذه كلها فتن تقتضى المحاسبة . ومنها ذنوب يرجى تكفيرها بالحسنات ، كما قال تعالى : إن الحسنات يذهبن السيئات .

(٢) (التى تموج موج البحر) أى تضطرب ويدفع بعضها بعضا . وشبهها بموج البحر لشدة عظمها وكثرة شيوعها.

(٣) (فأسكت القوم) قال جمهور أهل اللغة : سكت وأسكت لغتان بمعنى صمت . وقال الأصمعى : سكت ، صمت وأسكت ، أطرق . وإنما سكت القوم لأنهم لم يكونوا يحفظون هذا النوع من الفتنة . وإنما حفظوا النوع الأول .

(٤) (لله أبوك) كلمة مدح تعتاد العرب الثناء بها . فإن الإضافة إلى العظيم تشريف . ولهذا يقال : بيت الله وناقة الله . قال صاحب التحرير : فإذا وُجد من الولد مايحمد ، قيل له : لله أبوك حيث أتى بمثلك .

(٥) (تعرض الفتن) أى تلصق بعرض القلوب ، أى جانبها ، كما يلصق الحصير بجنب النائم ويؤثر فيه شدة التصاقها به.

(٦) (عودا عودا) قال النووى : هذان الحرفان مما اختلف فى ضبطه على ثلاثة أوجه : أظهرها وأشهرها عُودا عُودا. والثانى عَودا عَودا . والثالث عَوذا عوذا . ولم يذكر صاحب التحرير غير الأول . وأما القاضى عياض فذكر هذه الأوجه الثلاثة عن أئمتهم واختار الأول أيضا .

(٧) (فأى قلب أشربها) أى دخلت فيه دخولا تاما وألزمها وحلت منه محل الشراب . ومنه قوله تعالى : وأشربوا فى قلوبهم العجل ، أى حب العجل . ومنه قولهم : ثوب مشرب بحمرة ، أى خالطته الحمرة مخالطة لاانفكاك لها .

(٨) (نكت فيه نكتة) أى نقط نقطة . قال ابن دريد وغيره : كل نقطة فى شىء بخلاف لونه فهو نكت .

(٩) (أنكرها) ردها .

حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ ، عَلَى أَبْيَضَ مِثْلِ الصَّفَا[١] . فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ . وَالْآخَرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًّا[٢] ، كَالْكُوزِ مُجَخِّيًا[٣] لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا . إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ » .

قَالَ حُذَيْفَةُ : وَحَدَّثْتُهُ ؛ أَنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا[٤] بَابًا مُغْلَقًا يُوشِكُ[٥] أَنْ يُكْسَرَ . قَالَ عُمَرُ : أَكَسْرًا[٦] ، لَا أَبَا لَكَ[٧] ! فَلَوْ أَنَّهُ فُتِحَ لَعَلَّهُ كَانَ يُعَادُ . قُلْتُ : لَا . بَلْ يُكْسَرُ . وَحَدَّثْتُهُ ؛ أَنَّ ذَلِكَ الْبَابَ رَجُلٌ يُقْتَلُ أَوْ يَمُوتُ . حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ[٨] .

---

(١) (مثل الصفا) قال القاضي عياض رحمه الله : ليس تشبيهه بالصفا بيانا لبياضه . لكن صفة أخرى، لشدته على عقد الإيمان وسلامته من الخلل. وأن الفتن لم تلصق به ولم تؤثر فيه . كالصفا ، وهو الحجر الأملس الذى لايعلق به شىء .

(٢) (مربادا) قال الإمام النووىّ رضى الله تعالى عنه : كذا هو فى أصول روايتنا ، وأصول بلادنا. وهو منصوب على الحال . وذكر القاضى عياض خلافاً فى ضبطه ، وإن منهم من ضبطه كما ذكرنا ، ومنهم من رواه مربدّ . قال القاضى: وهذه رواية أكثر شيوخنا . وأصله أن لايهمز ، ويكون مربدّ مثل مسودّ ومحمّر . وكذا ذكره أبو عبيد والهروىّ ، وصححه بعض شيوخنا عن أبى مروان بن سرّاج لأنه من اربدّ ، إلا على لغة من قال : احمأرّ ، بهمزة بعد ميم لالتقاء الساكنين . فيقال : اربأد ومربئدّ . والدال مشددة على القولين ، وسيأتى تفسيره .

(٣) (مجخيا) معناه مائلا . كذا قاله الهروىّ وغيره . وفسّره الراوى فى الكتاب بقوله : منكوسا. وهوقريب من معنى المائل . قال القاضى عياض : قال لى ابن سرّاج : ليس قوله كالكوز مجخيا تشبيها لما تقدم من سواده بل هو وصف آخر من أوصافه ، بأنه قُلِب ونُكِس حتى لا يعلق به خير ولاحكمة . ومثله بالكوز المجخّى ، وبيّنه بقوله . لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا .

(٤) (إن بينك وبينها) معناه أن تلك الفتن لايخرج شىء منها فى حياتك .

(٥) (يوشك) أى يقرب .

(٦) (أكسرا) أى أيكسر كسرا . فإن المكسور لايمكن إعادته بخلاف المفتوح . ولأن الكسر لايكون غالبا إلاعن إكراه وغلبة وخلاف عادة .

(٧) (لاأبالك) قال صاحب التحرير : هذه كلمة تذكرها العرب للحث على الشىء . ومعناها إن الإنسان إذا كان له أب ، وحزبه أمر، ووقع فى شدة ، عاونه أبوه ورفع عنه بعض الكلّ ، فلا يحتاج من الجد والاهتمام إلى مايحتاج إليه حالة الانفراد وعدم الأب المعاون . فإذا قيل : لا أبا لك ، فمعناه : جدّ فى هذا الأمر وشمّر وتأهبْ تأهبَ من ليس له معاون . والله أعلم .

(٨) (ليس بالأغاليط) جمع أغلوطة ، وهى التى يغالط بها . فمعناه : حدثته حديثا صدقا محققا ، ليس هو من صحف الكتابيين ، ولامن اجتهاد ذى الرأى ، بل من حديث النبىّ ﷺ .

والحاصل أن الحائل بين الفتن والإسلام عمر رضى الله عنه ، وهو الباب . فما دام حيا لاتدخل الفتن . فإذا مات دخلت الفتن . وكذا كان . والله أعلم .

قَالَ أَبُو خَالِدٍ : فَقُلْتُ لِسَعْدٍ : يا أَبَا مَالِكٍ ! مَا أَسْوَدُ مُرْبَادًّا ؟ قَالَ : شِدَّةُ الْبَيَاضِ[١] فِي سَوَادٍ . قَالَ ، قُلْتُ : فَمَا الْكُوزُ مُجَخِّيًا ؟ قَالَ : مَنْكُوسًا .

* * *

(...) وحدّثني ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ رِبْعِيٍّ ؛ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ حُذَيْفَةُ مِنْ عِنْدِ عُمَرَ ، جَلَسَ فَحَدَّثَنَا . فَقَالَ : إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمْسِ[٢] لَمَّا جَلَسْتُ إِلَيْهِ سَأَلَ أَصْحَابَهُ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْفِتَنِ ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي خَالِدٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ تَفْسِيرَ أَبِي مَالِكٍ لِقَوْلِهِ « مُرْبَادًّا مُجَخِّيًا » .

* * *

(...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: مَنْ يُحَدِّثُنَا ، أَوْ قَالَ: أَيُّكُمْ يُحَدِّثُنَا (وَفِيهِمْ حُذَيْفَةُ) مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ ؟ قَالَ حُذَيْفَةُ : أَنَا . وَسَاقَ الْحَدِيثَ كَنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ رِبْعِيٍّ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ حُذَيْفَةُ : حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ . وَقَالَ : يَعْنِي أَنَّهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

٢٣٢ – (١٤٥) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ . قَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ ، يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا[٣] وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا . فَطُوبَى[٤] لِلْغُرَبَاءِ » .

* * *

(١) (شدة البياض) قال القاضي عياض : كان بعض شيوخنا يقول : إنه تصحيف . وهو قول القاضي أبي الوليد الكناني . قال : أرى أن صوابه شبه البياض في سواد . وذلك أن شدة البياض في سواد لايسمى ربدة . وإنما يقال لها : بلق ، إذا كان في الجسم . وحَوَرٌ إذا كان في العين . والربدة إنما هو شيء من بياض يسير يخالط السواد كلون أكثر النعام . ومنه قيل للنعامة: ربداء . فصوابه شبه البياض ، لاشدة البياض .

(٢) (إن أمير المؤمنين أمس) المراد بقوله : أمس ، الزمان الماضي ، لا أمس يومه ، وهو اليوم الذي يلي يوم تحديثه . لأن مراده لما قدم حذيفة الكوفة ، في انصرافه من المدينة من عند عمر رضي الله عنهما .

(٣) (بدأ الإسلام غريبا) قال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه : كذا ضبطناه : بدأ بالهمز، من الابتداء .

(٤) (فطوبى) طوبى ، فعلى ، من الطيب . قاله الفراء . قال : وإنما جاءت الواو لضمة الطاء . أما معناها فاختلف

(١٤٦) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، وَالْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ قَالَا : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ . حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ، وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ . وَهُوَ يَأْرِزُ[1] بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا » .

***

٢٣٣ - (١٤٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا » .

***

(٦٦) باب ذهاب الإيمان آخر الزمان

٢٣٤ - (١٤٨) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ : اللهُ ، اللهُ » .

***

حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى أَحَدٍ يَقُولُ : اللهُ ، اللهُ » .

***

(٦٧) باب الاستسرار بالإيمان للخائف

٢٣٥ - (١٤٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ « أَحْصُوا[2] لِي كَمْ يَلْفِظُ الْإِسْلَامَ[3] » قَالَ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ! أَتَخَافُ

= المفسرون في معنى قوله تعالى : طوبى لهم وحسن مآب . فروى عن ابن عباس أن معناه فرح وقرة عين . وقال عكرمة : نعم مالهم . وقال الضحاك : غبطة لهم . وقال قتادة : حسنى لهم .

(١) (يأرز) أي ينضم ويجتمع .

(٢) (أحصوا) معناه : عدّوا .

(٣) (يلفظ الإسلام) الإسلام مفعول يلفظ بإسقاط حرف الجر . أي يلفظ بالإسلام ، ومعناه : كم عدد من يتلفظ =

عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السِّتِّمِائَةِ إِلَى السَّبْعِمِائَةِ[١] ؟ قَالَ « إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ . لَعَلَّكُمْ أَنْ تُبْتَلَوْا » قَالَ ، فَابْتُلِينَا . حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا لَا يُصَلِّي إِلَّا سِرًّا .

* * *

(٦٨) باب تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه ، والنهي عن القطع بالإيمان من غير دليل قاطع

٢٣٦ - (١٥٠) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَسْمًا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَعْطِ فُلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَوْ مُسْلِمٌ » أَقُولُهَا ثَلَاثًا . وَيُرَدِّدُهَا عَلَيَّ ثَلَاثًا « أَوْ مُسْلِمٌ » ثُمَّ قَالَ « إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ . مَخَافَةَ أَنْ يَكُبَّهُ[٢] اللهُ فِي النَّارِ » .

* * *

٢٣٧ - (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًا[٣] . وَسَعْدٌ جَالِسٌ فِيهِمْ . قَالَ سَعْدٌ : فَتَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُعْطِهِ . وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَالَكَ عَنْ فُلَانٍ ؟ فَوَاللهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَوْ مُسْلِمًا » قَالَ ، فَسَكَتُّ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَالَكَ عَنْ فُلَانٍ . فَوَاللهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَوْ مُسْلِمًا » قَالَ ، فَسَكَتُّ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا عَلِمْتُ مِنْهُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَالَكَ عَنْ فُلَانٍ ، فَوَاللهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَوْ مُسْلِمًا . إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ . خَشْيَةَ أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ » .

* * *

= بكلمة الإسلام . وكم هنا تفسيرية ، ومفسرها محذوف ، وتقديره : كم شخصا يلفظ بالإسلام .

(١) (ما بين الستمائة إلى السبعمائة) قال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه : كذا وقع في مسلم وهو مشكل من جهة العربية . وله وجه . وهو أن يكون مائة في الموضعين منصوبا على التمييز ، على قول بعض أهل العربية . وقيل : إن مائة في الموضعين مجرورة على أن تكون الألف واللام زائدتين ، فلا اعتداد بدخولهما .

(٢) (يكبه الله) يقال : أكب الرجل وكبه الله : وهذا بناء غريب . فإن العادة أن يكون الفعل اللازم بغير همزة فيعدى بالهمزة ، وهنا عكسه ، والضمير في يكبه يعود على المعطى . أى أتألف قلبه بالإعطاء مخافة من كفره إذا لم يعط .

(٣) (أعطى رهطا) أي جماعة . وأصله الجماعة دون العشرة .

(...) حدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ. وَزَادَ: فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ فَسَارَرْتُهُ. فَقُلْتُ: مَالَكَ عَنْ فُلَانٍ.

* * *

(...) وحدثنا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ هَـٰذَا. فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتِفِي. ثُمَّ قَالَ «أَقِتَالًا؟ أَيْ سَعْدُ! إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ».

* * *

(٦٩) باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة

٢٣٨ - (١٥١) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ ﷺ[(١)] إِذْ قَالَ: رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ؟ قَالَ: أَوَلَمْ تُؤْمِنْ؟ قَالَ: بَلَىٰ. وَلَـٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي». قَالَ «وَيَرْحَمُ اللهُ لُوطًا. لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ[(٢)]. وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طُولَ لَبْثِ يُوسُفَ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ».

* * *

(...) وَحَدَّثَنِي بِهِ، إِنْ شَاءَ اللهُ، عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ. حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمِثْلِ

(١) (نحن أحق بالشك من إبراهيم) اختلف العلماء في معنى نحن أحق بالشك من إبراهيم على أقوال كثيرة. أحسنها وأصحها ماقاله الإمام أبو إبراهيم المزني، صاحب الشافعي وجماعات من العلماء معناه: إن الشك مستحيل في حق إبراهيم. فإن الشك في إحياء الموتى لو كان متطرقا إلى الأنبياء لكنت أنا أحق به من إبراهيم، وقد علمتم أني لم أشك فاعلموا أن إبراهيم عليه السلام لم يشك.

(٢) (ركن شديد) هو الله سبحانه وتعالى.

حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِي . وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ « وَلٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي » . قَالَ : ثُمَّ قَرَأَ هٰذِهِ الآيَةَ حَتَّى جَازَهَا[1] .

* * *

حدثناه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . كَرِوَايَةِ مَالِكٍ بِإِسْنَادِهِ . وَقَالَ : ثُمَّ قَرَأَ هٰذِهِ الآيَةَ حَتَّى أَنْجَزَهَا[2] .

* * *

(٧٠) باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس ونسخ الملل بملته

٢٣٩ - (١٥٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنَ الأَنْبِيَاءِ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ مِنَ الآيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ . وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُ وَحْيًا أَوْحَى اللهُ إِلَيَّ . فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

٢٤٠ - (١٥٣) حدثني يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي عَمْرٌو ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هٰذِهِ الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ » .

* * *

٢٤١ - (١٥٤) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحٍ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ سَأَلَ الشَّعْبِيَّ فَقَالَ : يَا أَبَا عَمْرٍو ! إِنَّ مَنْ قِبَلَنَا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ يَقُولُونَ ، فِي الرَّجُلِ ، إِذَا أَعْتَقَ أَمَتَهُ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا : فَهُوَ كَالرَّاكِبِ بَدَنَتَهُ . فَقَالَ الشَّعْبِيُّ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ ابْنُ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ

(١) (جازها) فرغ منها .

(٢) (أنجزها) أتمها .

الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ فَآمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ وَصَدَّقَهُ ، فَلَهُ أَجْرَانِ . وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّى حَقَّ اللهِ تَعَالَى وَحَقَّ سَيِّدِهِ ، فَلَهُ أَجْرَانِ . وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ فَغَذَاهَا فَأَحْسَنَ غِذَاءَهَا . ثُمَّ أَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا . ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا ، فَلَهُ أَجْرَانِ » . ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ لِلْخُرَاسَانِيِّ : خُذْ هَـٰذَا الْحَدِيثَ بِغَيْرِ شَيْءٍ . فَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِيمَا دُونَ هَـٰذَا إِلَى الْمَدِينَةِ .

***

وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحٍ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

(٧١) باب نزول عيسى بن مريم حاكما بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم

٢٤٢ — (١٥٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَيُوشِكَنَّ[1] أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ حَكَمًا[2] مُقْسِطًا[3] . فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ[4] ، وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ[5] ، وَيَفِيضُ الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ » .

***

وحدثناه عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ

---

(١) (ليوشكن) ليقربن .

(٢) (حكما) أى حاكما بهذه الشريعة ، لاينزل نبيا برسالة مستقلة وشريعة ناسخة ، بل هو حاكم من حكام هذه الأمة.

(٣) (مقسطا) المقسط العادل . يقال : أقسط إقساطا فهو مقسط ، إذا عدل . والقِسْط العدل . وقسط يقسط قَسْطا فهو قاسط إذا جار .

(٤) (فيكسر الصليب) معناه يكسره حقيقة ، ويبطل مايزعمه النصارى من تعظيمه .

(٥) (ويضع الجزية) أى لايقبلها ولا يقبل من الكفار إلا الإسلام. ومَن بذل الجزية منهم لم يكف عنه بها. بل لا يقبل إلا الإسلام أو القتل .

الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ «إِمَامًا مُقْسِطًا وَحَكَمًا عَدْلًا». وَفِي رِوَايَةِ يُونُسَ «حَكَمًا عَادِلًا» وَلَمْ يَذْكُرْ «إِمَامًا مُقْسِطًا». وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ «حَكَمًا مُقْسِطًا» كَمَا قَالَ اللَّيْثُ. وَفِي حَدِيثِهِ، مِنَ الزِّيَادَةِ «وَحَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ[1]: اقْرَؤُا إِنْ شِئْتُمْ: وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ [٤/النساء/ آية ١٥٩] الْآيَةَ.

* * *

٢٤٣ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَاللَّهِ! لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلًا. فَلَيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ. وَلَيَقْتُلَنَّ الْخِنْزِيرَ. وَلَيَضَعَنَّ الْجِزْيَةَ. وَلَتُتْرَكَنَّ الْقِلَاصُ[2] فَلَا يُسْعَى عَلَيْهَا. وَلَتَذْهَبَنَّ الشَّحْنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ وَالتَّحَاسُدُ. وَلَيَدْعُوَنَّ (وَلَيُدْعَوُنَّ) إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ».

* * *

٢٤٤ – (...) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، مَوْلَىٰ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ، وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ؟».

* * *

٢٤٥ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ مَوْلَىٰ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَأَمَّكُمْ؟».

* * *

(١) (ثم يقول أبو هريرة) فيه دلالة ظاهرة على أن مذهب أبي هريرة في الآية أن الضمير في موته يعود على عيسى عليه السلام. ومعناها: وما من أهل الكتاب أحد يكون في زمن عيسى عليه السلام إلا آمن به، وعلم أنه عبد الله وابن أمته. وهذا مذهب جماعة من المفسرين.

(٢) (ولتتركن القلاص) القلاص جمع قلوص. وهي من الإبل كالفتاة من النساء، والحدث من الرجال. ومعناه: أن يزهد فيها ولا يرغب في اقتنائها لكثرة الأموال. وإنما ذكرت القلاص لكونها أشرف الإبل، التي هي أنفس الأموال عند العرب.

٢٤٦ - (..) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، مَوْلَىٰ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ فِيكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ فَأَمَّكُمْ مِنْكُمْ ؟ » فَقُلْتُ لِابْنِ أَبِي ذِئْبٍ : إِنَّ الْأَوْزَاعِيَّ حَدَّثَنَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ » قَالَ ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ : تَدْرِي مَا أَمَّكُمْ مِنْكُمْ ؟ قُلْتُ : تُخْبِرُنِي . قَالَ : فَأَمَّكُمْ بِكِتَابِ رَبِّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ .

***

٢٤٧ - (١٥٦) حدثنا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ ، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالُوا : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . قَالَ ، فَيَنْزِلُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ ﷺ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ : تَعَالَ صَلِّ لَنَا . فَيَقُولُ : لَا . إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ . تَكْرِمَةَ اللهِ هَٰذِهِ الْأُمَّةَ » .

***

(٧٢) باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان

٢٤٨ - (١٥٧) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) ، عَنِ الْعَلَاءِ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا[1] . فَإِذَا طَلَعَتْ مِنْ مَغْرِبِهَا آمَنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ . فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا » [٦/الأنعام/الآية ١٥٨] .

***

حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَابْنُ نُمَيْرٍ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ

(١) (حتى تطلع الشمس من مغربها) قال القاضي عياض رحمه الله . هذا الحديث على ظاهره عند أهل الحديث والفقه والمتكلمين من أهل السنة .

النَّبِيِّ ﷺ. ح وحَدَّثنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وحَدَّثنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ. حَدَّثنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

***

٢٤٩ - (١٥٨) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثنَا وَكِيعٌ. ح وحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثنَا إِسْحَٰقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ. جَمِيعًا عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ. ح وحَدَّثنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَ، لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا. وَالدَّجَّالُ. وَدَابَّةُ الأَرْضِ».

***

٢٥٠ - (١٥٩) **حدثنا** يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ، وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثنَا ابْنُ عُلَيَّةَ. حَدَّثنَا يُونُسُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّيْمِيِّ (سَمِعَهُ فِيمَا أَعْلَمُ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ، يَوْمًا «أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَٰذِهِ الشَّمْسُ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «إِنَّ هَٰذِهِ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ. فَتَخِرُّ سَاجِدَةً. فَلَا تَزَالُ كَذَٰلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا: ارْتَفِعِي. ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. فَتَرْجِعُ. فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا. ثُمَّ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ. فَتَخِرُّ سَاجِدَةً. وَلَا تَزَالُ كَذَٰلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا: ارْتَفِعِي. ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. فَتَرْجِعُ. فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا. ثُمَّ تَجْرِي لَا يَسْتَنْكِرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا ذَاكَ، تَحْتَ الْعَرْشِ. فَيُقَالُ لَهَا: ارْتَفِعِي. أَصْبِحِي طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِكِ. فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا». فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَتَدْرُونَ مَتَى ذَاكُمْ؟ ذَاكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا» [٦/الأنعام/آية ١٥٨].

***

(...) وحدثني عبد الحميد بن بيان الواسطي . أخبرنا خالد (يعني ابن عبد الله) عن يونس ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر ؛ أن النبي ﷺ قال، يوما « أتدرون أين تذهب هذه الشمس؟ » بمثل معنى حديث ابن علية .

* * *

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (واللفظ لأبي كريب) قالا: حدثنا أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر ؛ قال : دخلت المسجد ورسول الله ﷺ جالس . فلما غابت الشمس قال « يا أبا ذر! هل تدري أين تذهب هذه؟ » قال ، قلت : الله ورسوله أعلم . قال « فإنها تذهب فتستأذن في السجود . فيؤذن لها . وكأنها قد قيل لها: ارجعي من حيث جئت. فتطلع من مغربها » .

قال ، ثم قرأ في قراءة عبد الله: وذلك مستقر لها .

* * *

٢٥١ - (...) حدثنا أبو سعيد الأشج وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا وقال الأشج : حدثنا) وكيع . حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر ؛ قال : سألت رسول الله ﷺ عن قول الله تعالى : والشمس تجري لمستقر لها؟ [٣٦/يس/الآية ٣٨] قال « مستقرها تحت العرش » .

* * *

(٧٣) باب بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٥٢ - (١٦٠) حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن سرح . أخبرنا ابن وهب. قال : أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال: حدثني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته؛ أنها قالت : كان أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم . فكان لا يرى

رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ(١). ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ(٢). فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ(٣) يَتَحَنَّثُ(٤) فِيهِ. (وَهُوَ التَّعَبُّدُ) اللَّيَالِيَ أُولَاتِ الْعَدَدِ(٥). قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ. وَيَتَزَوَّدُ لِذَٰلِكَ. ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا. حَتَّى فَجِئَهُ الْحَقُّ(٦) وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ. فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ. قَالَ «مَا أَنَا بِقَارِئٍ(٧)» قَالَ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ(٨). ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ. قَالَ قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ. قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ. ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ. فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ. ثُمَّ أَرْسَلَنِي(٩) فَقَالَ: اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ(١٠).

---

(١) (فلق الصبح) قال أهل اللغة: فلق الصبح وفرق الصبح هو ضياؤه. وإنما يقال هذا في الشيء الواضح البين.

(٢) (ثم حبب إليه الخلاء) الخلاء هو الخلوة. قال أبو سليمان الخطابيّ رحمه الله: حببت العزلة إليه ﷺ لأن معها فراغ القلب، وهي معينة على التفكر، وبها ينقطع عن مألوفات البشر ويتخشع قلبه.

(٣) (فكان يخلو بغار حراء) أما الغار فهو الكهف والنقب في الجبل. وجمعه غيران. وأما حراء فهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة أميال، عن يسار الذاهب من مكة إلى منى. وهو مصروف ومذكر. هذا هو الصحيح. وقال القاضي: فيه لغتان التذكير والتأنيث. والتذكير أكثر. فمن ذكّره صرفه. ومن أنّثه لم يصرفه. أراد البقعة أو الجهة التي فيها الجبل.

(٤) (يتحنث) التحنث فسّره بالتعبد. وهو تفسير صحيح. وأصل الحنث الإثم. فمعنى يتحنث يتجنب الحنث. فكأنه بعبادته يمنع نفسه من الحنث. ومثل يتحنث يتحرج ويتأثم. أي يتجنب الحرج والإثم.

(٥) (الليالي أولات العدد) فمتعلق بيتحنث، لا بالتعبد. ومعناه يتحنث الليالي. ولو جعل متعلقا بالتعبد فسد المعنى. فإن التحنث لا يشترط فيه الليالي، بل يطلق على القليل والكثير. وهذا التفسير اعترض بين كلام عائشة رضي الله عنها. وأما كلامها: فيتحنث فيه الليالي أولات العدد.

(٦) (حتى فجئه الحق) أي جاءه الوحي بغتة. فإنه ﷺ لم يكن متوقعا للوحي. يقال: فجئه وفجأه، لغتان مشهورتان حكاهما الجوهريّ وغيره.

(٧) (ما أنا بقارئ) معناه: لا أحسن القراءة. فما نافية. هذا هو الصواب.

(٨) (فغطني حتى بلغ مني الجهد) أما غطني فمعناه عصرني وضمني. يقال: غطه وغته وضغطه وعصره وخنقه وغمزه، كله بمعنى واحد. وأما الجهد، فيجوز فتح الجيم وضمها، لغتان. وهو الغاية والمشقة. ويجوز نصب الدال ورفعها. فعلى النصب. بلغ جبريل مني الجهد. وعلى الرفع: بلغ الجهد مني مبلغه وغايته.

(٩) (أرسلني) أي أطلقني.

(١٠) (اقرأ باسم ربك الذي خلق) هذا دليل صريح في أن أول ما نزل من القرآن: اقرأ. وهذا هو الصواب الذي عليه الجماهير من السلف والخلف.

خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ. اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ. الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ. عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَالَمْ يَعْلَمْ [٩٦/العلق/الآية ١-٥] فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ تَرْجُفُ بَوَادِرُهُ(١) حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ «زَمِّلُونِي(٢) زَمِّلُونِي» فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ(٣). ثُمَّ قَالَ لِخَدِيجَةَ «أَيْ خَدِيجَةُ! مَالِي» وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ. قَالَ «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» قَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: كَلَّا(٤). أَبْشِرْ. فَوَاللهِ! لَايُخْزِيكَ(٥) اللهُ أَبَدًا. وَاللهِ! إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ(٦)، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ(٧)، وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ(٨)، وَتَقْرِي الضَّيْفَ(٩)، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ(١٠). فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى. وَهُوَ ابْنُ عَمِّ

(١) (ترجف بوادره) معنى ترجف ترعد وتضطرب. وأصله شدة الحركة. والبوادر جمع بادرة وهى اللحمة التى بين المنكب والعنق، تضطرب عند فزع الإنسان.

(٢) (زملونى) أى غطونى بالثياب ولفونى بها.

(٣) (الروع) هو الفزع.

(٤) (كلا) هى هنا كلمة نفى وإبعاد. وهذا أحد معانيها. وقد تأتى كلا بمعنى حقا. وبمعنى ألا، التى للتنبيه. يستفتح بها الكلام. وقد جاءت فى القرآن العزيز على أقسام.

(٥) (لايخزيك) الخزى هو الفضيحة والهوان.

(٦) (لتصل الرحم) صلة الرحم هى الإحسان إلى الأقارب على حسب حال الواصل والموصول. فتارة تكون بالمال وتارة تكون بالخدمة وتارة بالزيارة والسلام، وغير ذلك.

(٧) (وتحمل الكل) الكل أصله الثقل. ومنه قوله تعالى: وهو كَلٌّ على مولاه. ويدخل فى حمل الكل الإنفاق على الضعيف واليتيم والعيال، وغير ذلك، وهو من الكلال، وهو الإعياء.

(٨) (وتكسب المعدوم) قال أبو العباس ثعلب وأبو سليمان الخطابىّ وجماعات من أهل اللغة: يقال كسبت الرجلَ مالا، وأكسبته مالا، لغتان. أفصحهما، باتفاقهم، كسبته بحذف الألف. وأما معنى تكسب المعدوم، فمن رواه بالضم فمعناه تكسب غيرك المال المعدوم، أى تعطيه إياه تبرعا. فحذف أحد المفعولين. وقيل معناه: تعطى الناس مالا يجدونه عند غيرك من نفائس الفوائد ومكارم الأخلاق. وأما رواية الفتح فقيل معناها كمعنى الضم.

(٩) (وتقرى الضيف) قال أهل اللغة: يقال: قَرَيت الضيف أقريه قِرًى وقَراء. ويقال للطعام الذى يضيفه به قِرًى. ويقال لفاعله: قارٍ، مثل قضى فهو قاض.

(١٠) (وتعين على نوائب الحق) النوائب جمع نائبة، وهى الحادثة. وإنما قالت: نوائب الحق، لأن النائبة قد تكون فى الخير وقد تكون فى الشر. قال لبيد:

نوائب من خير وشر كلاهما فلا الخير ممدود ولا الشر لازب

قال العلماء رضى الله عنهم: معنى كلام خديجة رضى الله عنها: إنك لايصيبك مكروه لما جعل الله فيك من مكارم الأخلاق وكرم الشمائل.

خَدِيجَةَ، أخِي أبِيهَا . وَكَانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ[١] . وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ وَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَا شَاءَ اللهُ أنْ يَكْتُبَ . وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ . فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : أيْ عَمِّ ! اسْمَعْ مِنِ ابْنِ أخِيكَ . قَالَ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ: يَا ابْنَ أخِي ! مَاذَا تَرَى ؟ فَأخْبَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَآهُ . فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ : هَذَا النَّامُوسُ[٢] الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى مُوسَى ﷺ . يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا[٣] . يَا لَيْتَنِي أكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أوَ مُخْرِجِيَّ هُمْ[٤] ؟ » قَالَ وَرَقَةُ : نَعَمْ . لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمَا جِئْتَ بِهِ إلَّا عُودِيَ . وَإنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا[٥] » .

* * *

٢٥٣ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . قَالَ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أنَّهَا قَالَتْ : أوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ . غَيْرَ أنَّهُ قَالَ : فَوَاللهِ لَا يُحْزِنُكَ اللهُ أبَدًا . وَقَالَ : قَالَتْ خَدِيجَةُ : أيِ ابْنَ عَمِّ ! اسْمَعْ مِنِ ابْنِ أخِيكَ .

* * *

٢٥٤ – (...) وحدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . قَالَ: حَدَّثَنِي أبِي عَنْ جَدِّي قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ : قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ : فَرَجَعَ إلَى خَدِيجَةَ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ أوَّلَ حَدِيثِهِمَا .

---

(١) (تنصر فى الجاهلية) معناه صار نصرانيا . والجاهلية ماقبل رسالته ﷺ . سموا بذلك لما كانوا عليه من فاحش الجهالة .

(٢) (هذا الناموس) هو جبريل ﷺ . قال أهل اللغة وغريب الحديث : الناموس فى اللغة صاحب سر الخير . والجاسوس صاحب سر الشر . يقال نمستُ السر أنمسُهُ أى كتمته .

(٣) (ياليتنى فيها جذعا) الضمير يعود إلى أيام النبوة ومدتها . وجذعا يعنى شابا قويا ، حتى أبالغ فى نصرك . والأصل فى الجذع للدواب . وهو هنا استعارة . ونصب على الحال كما قاله القاضى : وخبر ليت قوله فيها . وهذا هو الصحيح الذى اختاره أهل التحقيق والمعرفة وغيرهم ممن يعتمد عليه .

(٤) (أو مخرجيّ هم) هو مثل قوله تعالى : بمصرخيّ . وهو جمع مخرج . فالياء الأولى ياء الجمع ، والثانية ضمير المتكلم . وفتحت للتخفيف لئلا يجتمع الكسرة والياءان بعد كسرتين .

(٥) (نصرا مؤزرا) أى قويا بالغا .

مِنْ قَوْلِهِ: أَوَّلُ مَابُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةُ. وَتَابَعَ يُونُسَ عَلَى قَوْلِهِ: فَوَاللهِ! لَا يُخْزِيكَ اللهُ أَبَدًا. وَذَكَرَ قَوْلَ خَدِيجَةَ: أَيِ ابْنَ عَمٍّ! اسْمَعْ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ.

***

٢٥٥ - (١٦١) وحدّثني أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ. قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيَّ (وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ) كَانَ يُحَدِّثُ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ[1] (قَالَ فِي حَدِيثِهِ) «فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ. فَرَفَعْتُ رَأْسِي. فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالِسًا[2] عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فَجُئِثْتُ[3] مِنْهُ فَرَقًا. فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ: زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي. فَدَثَّرُونِي. فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ. وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ. وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ. وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ [٧٤/المدثر/ آية ١-٥] وَهِيَ الْأَوْثَانُ قَالَ: ثُمَّ تَتَابَعَ الْوَحْيُ.

***

٢٥٦ - (...) وحدّثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «ثُمَّ فَتَرَ الْوَحْيُ عَنِّي فَتْرَةً. فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي» ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «فَجُثِثْتُ[3] مِنْهُ فَرَقًا حَتَّى هَوَيْتُ[4] إِلَى الْأَرْضِ» قَالَ، وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَالرُّجْزُ الْأَوْثَانُ. قَالَ: ثُمَّ حَمِيَ الْوَحْيُ، بَعْدُ، وَتَتَابَعَ[5].

***

(١) (عن فترة الوحي) يعني احتباسه وعدم تتابعه وتواليه في النزول.

(٢) (جالسا) هكذا هو في الأصول، جالسا، منصوب على الحال.

(٣) (فجئثت) أي فزعت ورعبت، وكذا جثثت. قال الخليل والكسائي: جُئِث وجُثَّ فهو مجئوث ومجثوث أي مذعور فزع.

(٤) (هويت) هوى إلى الأرض وأهوى إليها، لغتان. أي سقط.

(٥) (ثم حمي الوحي وتتابع) هما بمعنى. فأكد أحدهما بالآخر. ومعنى حمي: كثر نزوله وازداد، من قولهم: حميت النار والشمس. أي قويت حرارتها.

وحدثنى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ وَقَالَ : فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : يَاأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ إِلَى قَوْلِهِ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ . قَبْلَ أَنْ تُفْرَضَ الصَّلاَةُ . (وَهِيَ الأَوْثَانُ) وَقَالَ « فَجُئِثْتُ مِنْهُ » كَمَا قَالَ عُقَيْلٌ .

* * *

٢٥٧ - (...) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ : سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ : أَيُّ الْقُرْآنِ أُنْزِلَ قَبْلُ ؟ قَالَ : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . فَقُلْتُ : أَوِ اقْرَأْ . فَقَالَ : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ : أَيُّ الْقُرْآنِ أُنْزِلَ قَبْلُ ؟ قَالَ : يَاأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ(١) . فَقُلْتُ : أَوِ اقْرَأْ ؟ قَالَ جَابِرٌ : أُحَدِّثُكُمْ مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَالَ « جَاوَرْتُ بِحِرَاءٍ شَهْرًا . فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي(٢) نَزَلْتُ فَاسْتَبْطَنْتُ بَطْنَ الْوَادِي(٣) . فَنُودِيتُ . فَنَظَرْتُ أَمَامِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي . فَلَمْ أَرَ أَحَدًا . ثُمَّ نُودِيتُ . فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرَ أَحَدًا . ثُمَّ نُودِيتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي . فَإِذَا هُوَ عَلَى الْعَرْشِ(٤) فِي الْهَوَاءِ (يَعْنِي جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ) فَأَخَذَتْنِي رَجْفَةٌ شَدِيدَةٌ(٥) . فَأَتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ : دَثِّرُونِي . فَدَثَّرُونِي . فَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَاأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . قُمْ فَأَنْذِرْ . وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ . وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ »
[٧٤ / المدثر / آية ١ - ٤]

* * *

(١) (قوله إن أول ما أنزل قوله تعالى : يا أيها المدثر) ضعيف . بل باطل . والصواب إن أول ماأنزل على الإطلاق: اقرأ باسم ربك الذى خلق . كما صرّح به فى حديث عائشة رضى الله عنها . وأما : يا أيها المدثر ، فكان نزولها بعد فترة الوحى كما صرّح به فى رواية الزهرىّ عن أبى سلمة عن جابر . والدلالة صريحة فيه فى مواضع : منها قوله: وهو يحدّث عن فترة الوحى إلى أن قال : فأنزل الله تعالى: ياأيها المدثر . ومنها قوله ﷺ : فإذا الملك الذى جاءنى بحراء . ثم قال : فأنزل الله تعالى: ياأيها المدثر . ومنها قوله : ثم تتابع الوحى . يعنى بعد فترته . فالصواب أن أول ما نزل : اقرأ . وإن أول ما نزل بعد فترة الوحى : يا أيها المدثر .

وأما قول من قال من المفسرين : أول ما نزل الفاتحة . فبطلانه أظهر من أن يذكر .

(٢) (فلما قضيت جوارى) أى مجاورتى واعتكافى .

(٣) (فاستبطنت الوادى) أى صرت فى باطنه .

(٥) (فإذا هو على العرش) المراد بالعرش الكرسىّ . قال أهل اللغة : العرش هو السرير . وقيل : سرير الملك . قال الله تعالى : ولها عرش عظيم .

(٥) (فأخذتنى رجفة شديدة) قال القاضى : ورواه السمرقندىّ وجفة . وهما صحيحان متقاربان . ومعناها الاضطراب قال الله تعالى : قلوب يومئذ واجفة . وقال تعالى : يوم ترجف الراجفة . ويوم ترجف الأرض والجبال .

٢٥٨ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » .

***

(٧٤) باب الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السماوات، وفرض الصلوات

٢٥٩ - (١٦٢) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أُتِيتُ بِالْبُرَاقِ(١) (وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ . يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ) قَالَ ، فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ(٢) . قَالَ ، فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلْقَةِ(٣) الَّتِي يَرْبِطُ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ . قَالَ ، ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ خَرَجْتُ . فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ . فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ . فَقَالَ جِبْرِيلُ ﷺ : اخْتَرْتَ الْفِطْرَةَ(٤) . ثُمَّ عَرَجَ(٥) بِنَا إِلَى السَّمَاءِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ . قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِآدَمَ . فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ . مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِابْنَيِ الْخَالَةِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَيَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّاءَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمَا . فَرَحَّبَا وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ .

---

(١) (أتيت بالبراق) قال أهل اللغة : البراق اسم الدابة التي ركبها ﷺ ليلة الإسراء .

(٢) (بيت المقدس) قال أبو علي الفارسي : لايخلو إما أن يكون مصدرا أو مكانا . فإن كان مصدرا كان كقوله تعالى : إليه مرجعكم ، ونحوه من المصادر . وإن كان مكانا فمعناه بيت المكان الذى جعل فيه الطهارة . أو بيت مكان الطهارة . وتطهيره إخلاؤه من الأصنام وإبعاده منها .

(٣) (فربطته بالحلقة) قال صاحب التحرير : المراد حلقة باب مسجد بيت المقدس .

(٤) (اخترت الفطرة) فسروا الفطرة هنا بالإسلام والاستقامة . ومعناه ، والله أعلم ، اخترت علامة الإسلام والاستقامة . وجعل اللبن علامة لكونه سهلا طيبا سائغا للشاربين ، سليم العاقبة . وأما الخمر فإنها أم الخبائث وجالبة لأنواع من الشر فى الحال والمآل .

(٥) (ثم عرج) أى صعد .

فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ . فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ﷺ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ ﷺ . إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . قِيلَ : مَنْ هَٰذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قَالَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا [١٩ مريم / آية ٥٧] ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ هَٰذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ ﷺ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . قِيلَ : مَنْ هَٰذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِمُوسَىٰ ﷺ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ . فَقِيلَ : مَنْ هَٰذَا ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ . قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ . قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا. فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ ﷺ ، مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ . وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ . ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السِّدْرَةِ الْمُنْتَهَى[1] . وَإِذَا وَرَقُهَا كَآذَانِ الْفِيَلَةِ . وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْقِلَالِ[2] . قَالَ ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللهِ مَا غَشِيَ تَغَيَّرَتْ . فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا . فَأَوْحَى اللهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَىٰ . فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . فَنَزَلْتُ إِلَى مُوسَىٰ ﷺ . فَقَالَ : مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَىٰ أُمَّتِكَ ؟ قُلْتُ : خَمْسِينَ صَلَاةً . قَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ . فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ . فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَٰلِكَ . فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ . قَالَ ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي فَقُلْتُ :

---

(١) (إلى السدرة المنتهى) هكذا وقع في الأصول ، السدرة ، بالألف واللام . وفي الروايات بعد هذا ، سدرة المنتهى قال ابن عباس والمفسرون وغيرهم : سميت سدرة المنتهى لأن علم الملائكة ينتهي إليها ، ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله ﷺ . وحكي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أنها سميت بذلك لكونها ينتهي إليها مايهبط من فوقها وما يصعد من تحتها من أمر الله تعالى .

(٢) (كالقلال) جمع قُلَّة . والقلة جرة كبيرة تسع قربتين أو أكثر .

يَا رَبِّ ! خَفِّفْ عَلَى أُمَّتِي . فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا . فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَىٰ فَقُلْتُ : حَطَّ عَنِّي خَمْسًا . قَالَ : إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَٰلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ . قَالَ ، فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعُ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَبَيْنَ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ . فَذَٰلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً . وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً . فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا . وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا . فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةً وَاحِدَةً . قَالَ : فَنَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَىٰ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ : قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ » .

***

٢٦٠ - (...) حدثني عَبْدُاللهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أُتِيتُ فَانْطَلَقُوا بِي إِلَى زَمْزَمَ . فَشُرِحَ عَنْ صَدْرِي[١] . ثُمَّ غُسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ أُنْزِلْتُ[٢] » .

***

٢٦١ - (...) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَاهُ جِبْرِيلُ ﷺ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ . فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ عَنْ قَلْبِهِ . فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ . فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً . فَقَالَ : هَـٰذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ . ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ . ثُمَّ لَأَمَهُ[٣] . ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ . وَجَاءَ الْغِلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ (يَعْنِي ظِئْرَهُ[٤]) فَقَالُوا : إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ . فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِعُ اللَّوْنِ[٥] . قَالَ أَنَسٌ : وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَثَرَ ذَٰلِكَ الْمِخْيَطِ[٦] فِي صَدْرِهِ .

***

(١) (فشرح صدرى) أى شُقّ .

(٢) (ثم أنزلت) قال ابن سراج : أنزلت فى اللغة ، بمعنى تُرِكْتُ .

(٣) (ثم لأمه) على وزن ضربه . ومعناه جمعه وضم بعضه إلى بعض .

(٤) (ظئره) هى المرضعة . ويقال أيضا لزوج المرضعة : ظئر .

(٥) (منتقع اللون) أى متغير اللون . قال أهل اللغة : امتقع لونه فهو ممتقع . وانتقع فهو منتقع . وابتقع فهو مبتقع فيه ثلاث لغات ، والقاف مفتوحة فيهن . ومعناه : تغير من حزن أو فزع .

(٦) (المخيط) هى الإبرة .

٢٦٢ – (...) حدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ ؛ أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ . وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ . وَقَدَّمَ فِيهِ شَيْئًا وَأَخَّرَ . وَزَادَ وَنَقَصَ.

* * *

٢٦٣ – (١٦٣) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ . فَنَزَلَ جِبْرِيلُ ﷺ . فَفَرَجَ صَدْرِي . ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ . ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا . فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي . ثُمَّ أَطْبَقَهُ . ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ . فَلَمَّا جِئْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا : افْتَحْ . قَالَ : مَنْ هٰذَا ؟ قَالَ : هٰذَا جِبْرِيلُ . قَالَ : هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ: نَعَمْ . مَعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ . قَالَ: فَأُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ: نَعَمْ . فَفَتَحَ قَالَ ، فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَإِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوِدَةٌ[1] . وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوِدَةٌ . قَالَ ، فَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ . وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى . قَالَ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالِابْنِ الصَّالِحِ . قَالَ قُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ ! مَنْ هٰذَا ؟ قَالَ : هٰذَا آدَمُ ﷺ . وَهٰذِهِ الْأَسْوِدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ[2] . فَأَهْلُ الْيَمِينِ أَهْلُ الْجَنَّةِ . وَالْأَسْوِدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ . فَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ . وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى . قَالَ ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ . فَقَالَ لِخَازِنِهَا : افْتَحْ . قَالَ فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ خَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا . فَفَتَحَ .

فَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاوَاتِ آدَمَ وَإِدْرِيسَ وَعِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ . وَلَمْ يُثْبِتْ كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ . غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

(١) (أسودة) جمع سواد . كقذال وأقذلة ، وسنام وأسنمة ، وزمان وأزمنة . وتجمع الأسودة على أساود . وقال أهل اللغة : السواد الشخص . وقيل : السواد الجماعات .

(٢) (نسم بنيه) الواحدة نسمة . قال الخطابي وغيره : هي نفس الإنسان . والمراد أرواح بني آدم .

فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا . وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ . قَالَ فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بِإِدْرِيسَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ قَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قَالَ ثُمَّ مَرَّ فَقُلْتُ : مَنْ هٰذَا ؟ فَقَالَ : هٰذَا إِدْرِيسُ . قَالَ ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قَالَ قُلْتُ : مَنْ هٰذَا ؟ قَالَ : هٰذَا مُوسَىٰ . قَالَ ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَىٰ . فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قُلْتُ: مَنْ هٰذَا؟ قَالَ : هٰذَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ . قَالَ : ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالِابْنِ الصَّالِحِ . قَالَ قُلْتُ : مَنْ هٰذَا ؟ قَالَ : هٰذَا إِبْرَاهِيمُ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَبَّةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَانِ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوًى[1] أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ[2] » .

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَفَرَضَ اللهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً . قَالَ فَرَجَعْتُ بِذٰلِكَ حَتَّى أَمُرَّ بِمُوسَىٰ فَقَالَ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَاذَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ ؟ قَالَ قُلْتُ : فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلَاةً . قَالَ لِي مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَرَاجِعْ رَبَّكَ . فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذٰلِكَ . قَالَ فَرَاجَعْتُ رَبِّي فَوَضَعَ شَطْرَهَا . قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ : رَاجِعْ رَبَّكَ . فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذٰلِكَ . قَالَ فَرَاجَعْتُ رَبِّي . فَقَالَ : هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ . لَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ . قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَىٰ . فَقَالَ : رَاجِعْ رَبَّكَ . فَقُلْتُ : قَدِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي . قَالَ ثُمَّ انْطَلَقَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى نَأْتِيَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَىٰ . فَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ . قَالَ : ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا فِيهَا جَنَابِذُ[3] اللُّؤْلُؤِ . وَإِذَا تُرَابُهَا الْمِسْكُ » .

* * *

٢٦٤ – (١٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ

(١) (ظهرت لمستوى) ظهرت : علوت . والمستوى ، قال الخطابي : أراد به المصعد . وقيل : المكان .

(٢) (صريف الأقلام) تصويتها حال الكتابة . قال الخطابي : هو صوت ماتكتبه الملائكة من أقضية الله تعالى ووحيه وما ينسخونه من اللوح المحفوظ .

(٣) (جنابذ) هي القباب . واحدتها جُنْبُذة .

ابْنِ مَالِكٍ . (لَعَلَّهُ قَالَ) عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ (رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ) قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ « بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ . إِذْ سَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ : أَحَدُ الثَّلَاثَةِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ . فَأُتِيتُ فَانْطُلِقَ بِي . فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهَا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ . فَشُرِحَ صَدْرِي إِلَى كَذَا وَكَذَا . (قَالَ قَتَادَةُ : فَقُلْتُ لِلَّذِي مَعِي : مَا يَعْنِي ؟ قَالَ : إِلَى أَسْفَلِ بَطْنِهِ) فَاسْتُخْرِجَ قَلْبِي . فَغُسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ . ثُمَّ أُعِيدَ مَكَانَهُ . ثُمَّ حُشِيَ إِيمَانًا وَحِكْمَةً . ثُمَّ أُتِيتُ بِدَابَّةٍ أَبْيَضَ يُقَالُ لَهُ الْبُرَاقُ . فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ . يَقَعُ خَطْوُهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهِ . فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ . ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ ﷺ . فَقِيلَ : مَنْ هَٰذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ﷺ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَفَتَحَ لَنَا . وَقَالَ : مَرْحَبًا بِهِ . وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ[1] . قَالَ : فَأَتَيْنَا عَلَى آدَمَ ﷺ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَذَكَرَ أَنَّهُ لَقِيَ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ عِيسَىٰ وَيَحْيَىٰ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ . وَفِي الثَّالِثَةِ يُوسُفَ . وَفِي الرَّابِعَةِ إِدْرِيسَ . وَفِي الْخَامِسَةِ هَٰرُونَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ . فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ . فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ . فَلَمَّا جَاوَزْتُهُ بَكَىٰ . فَنُودِيَ : مَا يُبْكِيكَ ؟ قَالَ : رَبِّ ! هَٰذَا غُلَامٌ بَعَثْتَهُ بَعْدِي . يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِهِ الْجَنَّةَ أَكْثَرُ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي . قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ . فَأَتَيْتُ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ » وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : وَحَدَّثَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ أَنَّهُ رَأَى أَرْبَعَةَ أَنْهَارٍ يَخْرُجُ مِنْ أَصْلِهَا نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ « فَقُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ ! مَا هَٰذِهِ الْأَنْهَارُ ؟ قَالَ : أَمَّا النَّهْرَانِ الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ . وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنِّيلُ وَالْفُرَاتُ . ثُمَّ رُفِعَ لِيَ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ . فَقُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ ! مَا هَٰذَا ؟ قَالَ : هَٰذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ . يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ . إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا فِيهِ آخِرُ مَا عَلَيْهِمْ[2] . ثُمَّ أُتِيتُ بِإِنَاءَيْنِ أَحَدُهُمَا خَمْرٌ وَالْآخَرُ لَبَنٌ . فَعُرِضَا عَلَيَّ .

---

(١) (ولنعم المجيء جاء) قيل : فيه حذف الموصول والاكتفاء بالصلة . والمعنى : نعم المجيء الذي جاءه .

(٢) (آخر ماعليهم) قال صاحب مطالع الأنوار : رويناه آخرُ ماعليهم ، برفع الراء ونصبها : فالنصب على الظرف والرفع على تقدير : ذلك آخر ماعليهم من دخول . قال : والرفع أوجه.

فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ. فَقِيلَ: أَصَبْتَ. أَصَابَ اللَّهُ بِكَ[١]. أُمَّتُكَ عَلَى الْفِطْرَةِ[٢]. ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسُونَ صَلَاةً» ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّتَهَا إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ.

***

٢٦٥ - (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَزَادَ فِيهِ «فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا. فَشُقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِّ الْبَطْنِ[٣]. فَغُسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ. ثُمَّ مُلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا».

***

٢٦٦ - (١٦٥) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ) قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُسْرِيَ بِهِ فَقَالَ «مُوسَى آدَمُ طُوَالٌ[٤]. كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ[٥]». وَقَالَ «عِيسَى جَعْدٌ[٦] مَرْبُوعٌ[٧]» وَذَكَرَ مَالِكًا خَازِنَ جَهَنَّمَ وَذَكَرَ الدَّجَّالَ.

***

٢٦٧ - (...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ (ابْنُ عَبَّاسٍ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. رَجُلٌ آدَمُ طُوَالٌ جَعْدٌ. كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ.

---

(١) (أصبت أصاب الله بك) أي أصبت الفطرة. ومعنى أصاب الله بك أي أراد بك الفطرة والخير والفضل. وقد جاء أصاب بمعنى أراد. قال الله تعالى: فسخرنا له الريح تجري بأمره رخاء حيث أصاب. أي حيث أراد.

(٢) (أمتك على الفطرة) معناه إنهم أتباع لك، وقد أصبت الفطرة، فهم يكونون عليها.

(٣) (إلى مراقّ البطن) هو ماسفل من البطن ورق من جلده. قال الجوهريّ: لا واحد له.

(٤) (طوال) معناه طويل. وهما لغتان.

(٥) (شنوءة) قبيلة معروفة. قال الجوهريّ الشنوءة التقزز وهو التباعد من الأدناس. ومنه أزد شنوءة وهم حيّ من اليمن.

(٦) (جعد) قال العلماء: المراد بالجعد هنا جعودة الجسم وهو اجتماعه واكتنازه، وليس المراد جعودة الشعر.

(٧) (مربوع) قال أهل اللغة: هو الرجل بين الرجلين في القامة، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير الحقير.

ورَأَيْتُ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ مَرْبُوعَ الْخَلْقِ . إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ . سَبِطَ الرَّأْسِ[1] » . وَأُرِيَ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ، وَالدَّجَّالَ . فِي آيَاتٍ أَرَاهُنَّ اللهُ إِيَّاهُ . فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ [٣٢ / السجدة / آية ٢٣] .

قَالَ: كَانَ قَتَادَةُ يُفَسِّرُهَا أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَدْ لَقِيَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ .

* * *

٢٦٨ – (١٦٦) **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِوَادِي الْأَزْرَقِ فَقَالَ « أَيُّ وَادٍ هَٰذَا ؟ » فَقَالُوا : هَٰذَا وَادِي الْأَزْرَقِ . قَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ هَابِطًا مِنَ الثَّنِيَّةِ وَلَهُ جُؤَارٌ[2] إِلَى اللهِ بِالتَّلْبِيَةِ » ثُمَّ أَتَى عَلَى ثَنِيَّةِ هَرْشَى[3] . فَقَالَ « أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَٰذِهِ ؟ » قَالُوا : ثَنِيَّةُ هَرْشَى . قَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَعْدَةٍ[4] عَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ . خِطَامُ نَاقَتِهِ خُلْبَةٌ[5] . وَهُوَ يُلَبِّي » .

قَالَ ابْنُ حَنْبَلٍ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ هُشَيْمٌ : يَعْنِي لِيفًا .

* * *

٢٦٩ – (...) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ: سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ . فَمَرَرْنَا بِوَادٍ . فَقَالَ « أَيُّ وَادٍ هَٰذَا ؟ » فَقَالُوا : وَادِي الْأَزْرَقِ . فَقَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى ﷺ (فَذَكَرَ مِنْ لَوْنِهِ وَشَعَرِهِ شَيْئًا لَمْ يَحْفَظْهُ دَاوُدُ) وَاضِعًا إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ . لَهُ جُؤَارٌ إِلَى اللهِ بِالتَّلْبِيَةِ . مَارًّا بِهَٰذَا الْوَادِي » قَالَ « ثُمَّ سِرْنَا حَتَّى أَتَيْنَا

---

(١) (سبط الرأس) بفتح الباء وكسرها ، لغتان مشهورتان . ويجوز إسكان الباء مع كسر السين وفتحها ، على التخفيف قال أهل اللغة : الشعر السبط هو المسترسل ليس فيه تكسر . ويقال في الفعل منه : سبِط شعره يسبَط سبَطا .

(٢) (وله جؤار) الجؤار رفع الصوت .

(٣) (هرشى) جبل قرب الجحفة .

(٤) (على ناقة حمراء جعدة) أي مكتنزة اللحم .

(٥) (خطام ناقته خلبة) الخطام هو الحبل الذي يقاد به البعير ، يجعل على خطمه . وخلبة بإسكان اللام وضمها ، هو الليف .

عَلَى ثَنِيَّةٍ . فَقَالَ « أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَـٰذِهِ ؟ » قَالُوا : هَرْشَى أَوْ لِفْتٌ[1] . فَقَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ . عَلَيْهِ جُبَّةُ صُوفٍ . خِطَامُ نَاقَتِهِ لِيفٌ خُلْبَةٌ[2] . مَارًّا بِهَـٰذَا الْوَادِي مُلَبِّيًا » .

* * *

٢٧٠ – (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ؛ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ . فَذَكَرُوا الدَّجَّالَ . فَقَالَ[3] : إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ . قَالَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَمْ أَسْمَعْهُ قَالَ ذَاكَ . وَلَـٰكِنَّهُ قَالَ « أَمَّا إِبْرَاهِيمُ ، فَانْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ . وَأَمَّا مُوسَى ، فَرَجُلٌ آدَمُ جَعْدٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ . كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا انْحَدَرَ[4] فِي الْوَادِي يُلَبِّي » .

* * *

٢٧١ – (١٦٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ . فَإِذَا مُوسَى ضَرْبٌ[5] مِنَ الرِّجَالِ . كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ . وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ . وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ . فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا صَاحِبُكُمْ (يَعْنِي نَفْسَهُ) وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَإِذَا أَقْرَبُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهًا دِحْيَةُ » . (وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ) « دِحْيَةُ ابْنُ خَلِيفَةَ » .

* * *

(١) (لفت) قال ابن الأثير : ثنية لفت هي بين مكة والمدينة . واختلف في ضبط الفاء فسكنت وفتحت . ومنهم من كسر اللام مع السكون .

(٢) (ليف خلبة) روى بتنوين ليف وروى بإضافته إلى خلبة . فمن نوّن جعل خلبة بدلا أو عطف بيان .

(٣) (فقال) أي قائل من الحاضرين .

(٤) (إذا انحدر) كذا هو في الأصول كلها ، إذا ، بالألف بعد الذال . وهو صحيح . إذ لافرق بين إذا و إذ هنا ، لأنه وصف حاله حين انحداره فيما مضى .

(٥) (ضرب) قال القاضي عياض : هو الرجل بين الرجلين ، في كثرة اللحم وقلته . قال النووي : قال أهل اللغة : الضرب هو الرجل الخفيف اللحم . كذا قاله ابن السكيت في الإصلاح ، وصاحب المجمل والزبيدي والجوهري وآخرون لايحصون .

٢٧٢ — (١٦٨) وحدثنى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ. قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «حِينَ أُسْرِيَ بِي لَقِيتُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (فَنَعَتَهُ النَّبِيُّ ﷺ) فَإِذَا رَجُلٌ (حَسِبْتُهُ قَالَ) مُضْطَرِبٌ[١]. رَجِلُ الرَّأْسِ[٢]. كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ. قَالَ، وَلَقِيتُ عِيسَى (فَنَعَتَهُ النَّبِيُّ ﷺ) فَإِذَا رَبْعَةٌ أَحْمَرُ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ[٣]» (يَعْنِي حَمَّامًا) قَالَ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ. وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ. قَالَ، فَأُتِيتُ بِإِنَاءَيْنِ فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرِ خَمْرٌ. فَقِيلَ لِي: خُذْ أَيَّهُمَا شِئْتَ. فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ. فَقَالَ: هُدِيتَ الْفِطْرَةَ. أَوْ أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ. أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ».

***

(٧٥) باب ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال

٢٧٣ — (١٦٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «أَرَانِي لَيْلَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ[٤]. فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ مِنْ أُدْمِ الرِّجَالِ[٥]. لَهُ لِمَّةٌ[٦] كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ مِنَ اللِّمَمِ. قَدْ رَجَّلَهَا[٧] فَهِيَ تَقْطُرُ مَاءً[٨]. مُتَّكِئًا

---

(١) (مضطرب) هو مفتعل من الضرب. صرح به ابن الأثير فى النهاية.

(٢) (رجل الرأس) أى رجل الشعر. وسيأتى معناه قريبا.

(٣) (فإذا ربعة أحمر كأنما خرج من ديماس) أما الربعة فيقال: رجل ربعة ومربوع أى بين الطويل والقصير. وأما الديماس فقال الجوهرى فى صحاحه فى هذا الحديث: قوله خرج من ديماس، يعنى فى نضارته وكثرة ماء وجهه كأنه خرج من كن. لأنه قال فى وصفه: كأن رأسه يقطر ماء.

(٤) (عند الكعبة) سميت كعبة لارتفاعها وتربعها. وكل بيت مربع عند العرب فهو كعبة. وقيل: سميت كعبة لاستدارتها وعلوها. ومنه كعب الرجل. ومنه كعب ثدى المرأة، إذا علا واستدار.

(٥) (آدم كأحسن ما أنت راء من أدم الرجال) الأدم جمع آدم. كحمر وأحمر، وزنا ومعنى.

(٦) (له لمة) وجمعها لمم، كقربة وقرب. قال الجوهرى: ويجمع على لمام. وهو الشعر المتدلى الذى جاوز شحمة الأذنين. فإذا بلغ المنكبين فهو جمة.

(٧) (قد رجلها) معناه سرحها بمشط، مع ماء أو غيره.

(٨) (فهى تقطر ماء) قال القاضى عياض: يحتمل أن يكون على ظاهره. أى يقطر بالماء الذى رجلها به لقرب=

عَلَى رَجُلَيْنِ (أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ[١]) يَطُوفُ بِالْبَيْتِ. فَسَأَلْتُ: مَنْ هَـٰذَا؟ فَقِيلَ: هَـٰذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ. ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعْدٍ قَطَطٍ[٢]. أَعْوَرِ الْعَيْنِ الْيُمْنَىٰ. كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ[٣]. فَسَأَلْتُ: مَنْ هَـٰذَا؟ فَقِيلَ: هَـٰذَا الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ».

***

٢٧٤ - (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَـٰقَ الْمُسَيَّبِيُّ. حَدَّثَنَا أَنَسٌ (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ) عَنْ مُوسَىٰ (وَهُوَ ابْنُ عُقْبَةَ) عَنْ نَافِعٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا، بَيْنَ ظَهْرَانَيِ النَّاسِ، الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ. فَقَالَ «إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَيْسَ بِأَعْوَرَ. أَلَا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَىٰ[٤]. كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ» قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَرَانِي اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ عِنْدَ الْكَعْبَةِ. فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ كَأَحْسَنِ مَا تَرَى مِنْ أُدْمِ الرِّجَالِ. تَضْرِبُ لِمَّتُهُ بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ. رَجِلُ الشَّعْرِ. يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً. وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ. وَهُوَ بَيْنَهُمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ. فَقُلْتُ: مَنْ هَـٰذَا؟ فَقَالُوا: الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ. وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا جَعْدًا قَطَطًا. أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَىٰ. كَأَشْبَهِ مَنْ رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ بِابْنِ قَطَنٍ. وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ. يَطُوفُ بِالْبَيْتِ. فَقُلْتُ: مَنْ هَـٰذَا؟ قَالُوا: هَـٰذَا الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ».

***

= ترجيله. وإلى هذا نحا القاضي الباجيّ. قال القاضي عياض: ومعناه عندي أن يكون ذلك عبارة عن نضارته وحسنه واستعارة لجماله.

(١) (على عواتق رجلين) جمع عاتق. قال أهل اللغة: هو مابين المنكب والعنق. وفيه لغتان التذكير والتأنيث، والتذكير أفصح وأشهر.

(٢) (جعد قطط) قال الهرويّ: الجعد في صفات الرجال، يكون مدحا ويكون ذما. فإذا كان ذما فله معنيان. أحدهما القصير المتردد، والآخر البخيل. يقال: رجل اليدين وجعد الأصابع أي بخيل. وإذا كان مدحا فله أيضا معنيان. أحدهما أن يكون معناه شديد الخلق والآخر يكون شعره جعدا غير سبط. فيكون مدحا لأن السبوطة أكثرها في شعور العجم. وقال: الجعد في صفة الدجال ذم. وفي صفة عيسى عليه السلام مدح. أما القطط فقدقال القاضي عياض: رويناه بفتح الطاء الأولى وبكسرها. وهو شديد الجعودة.

(٣) (طافية) معناها ناتئة نتوّ حبة العنب من بين أخواتها. أريد بها جحوظ عينه الواحدة.

(٤) (أعور عين اليمنى) كذا بالإضافة على ظاهره، عند الكوفيين. ويقدر فيه محذوف عند البصريين. فالتقدير أعور عين صفحة وجهه اليمنى.

٢٧٥ – (...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثنَا أَبِى . حَدَّثنَا حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « رَأَيْتُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ رَجُلًا آدَمَ. سَبِطَ الرَّأْسِ. وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى رَجُلَيْنِ. يَسْكُبُ رَأْسُهُ (أَوْ يَقْطُرُ رَأْسُهُ) . فَسَأَلْتُ: مَنْ هَـٰذَا ؟ فَقَالُوا : عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ، أَوِ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ (لَا نَدْرِى أَىَّ ذَٰلِكَ قَالَ) وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْمَرَ . جَعْدَ الرَّأْسِ . أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَىٰ . أَشْبَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ ابْنُ قَطَنٍ . فَسَأَلْتُ: مَنْ هَـٰذَا ؟ فَقَالُوا : الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ » .

* * *

٢٧٦ – (١٧٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِىِّ ، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَمَّا كَذَّبَتْنِى قُرَيْشٌ . قُمْتُ فِى الْحِجْرِ فَجَلَا اللهُ لِى بَيْتَ الْمَقْدِسِ[١] . فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ » .

* * *

٢٧٧ – (١٧١) حدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِى أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ . فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبِطُ الشَّعْرِ . بَيْنَ رَجُلَيْنِ . يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً[٢] (أَوْ يُهَرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً[٣]) قُلْتُ : مَنْ هَـٰذَا ؟ قَالُوا : هَـٰذَا ابْنُ مَرْيَمَ . ثُمَّ ذَهَبْتُ أَلْتَفِتُ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ . جَسِيمٌ . جَعْدُ الرَّأْسِ . أَعْوَرُ الْعَيْنِ . كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ . قُلْتُ : مَنْ هَـٰذَا ؟ قَالُوا : الدَّجَّالُ . أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنٍ » .

* * *

٢٧٨ – (١٧٢) وحدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ أَبِى سَلَمَةَ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْفَضْلِ ، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ

(١) فجلا الله لى بيت المقدس) روى بتشديد اللام وتخفيفها . وهما ظاهران . ومعناه كشف وأظهر .

(٢) (ينطف رأسه ماء) يقال : نطف ينطف ، معناه يقطر ويسيل .

(٣) (يهراق) معناه ينصبّ . والهاء فى هراق بدل من همزة أراق . يقال: هراقه ، والأصل هَرْيَقَهُ وزان دحرجه . ولهذا تفتح الهاء من المضارع .

رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحِجْرِ . وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ . فَسَأَلَتْنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَمْ أُثْبِتْهَا[١] . فَكُرِبْتُ كُرْبَةً مَا كُرِبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ[٢] . قَالَ فَرَفَعَهُ اللهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ . مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُهُمْ بِهِ . وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ . فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي فَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبٌ جَعْدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ . وَإِذَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي . أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ ابْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ . وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي . أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ (يَعْنِي نَفْسَهُ) فَحَانَتِ الصَّلَاةُ فَأَمَمْتُهُمْ . فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ قَائِلٌ : يَا مُحَمَّدُ ! هَٰذَا مَالِكٌ صَاحِبُ النَّارِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ . فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ » .

***

(٧٦) باب في ذكر سدرة المنتهى

٢٧٩ – (١٧٣) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ . قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ : حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ طَلْحَةَ ، عَنْ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ انْتُهِيَ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى . وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ . إِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُعْرَجُ بِهِ مِنَ الْأَرْضِ . فَيُقْبَضُ مِنْهَا . وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُهْبَطُ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا . فَيُقْبَضُ مِنْهَا . قَالَ : إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى [٥٣/النجم/ الآية ١٦] . قَالَ : فَرَاشٌ مِنْ ذَهَبٍ[٣] . قَالَ ، فَأُعْطِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثًا : أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ . وَأُعْطِيَ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ . وَغُفِرَ ، لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا ، الْمُقْحِمَاتُ[٤] .

***

---

(١) (لم أثبتها) أي لم أحفظها ولم أضبطها لاشتغالي بأهم منها .

(٢) (فكربت كربة ما كربت مثله قط) الضمير في مثله يعود على معنى الكربة ، وهو الكرب أو الغم أو الهم أو الشيء . قال الجوهري : الكربة الغم الذي يأخذ بالنفس . وكذلك الكرب . وكربه الغم إذا اشتد عليه .

(٣) (فراش من ذهب) الفراش دويبة ذات جناحين تتهافت في ضوء السراج . واحدتها فراشة .

(٤) (المقحمات) معناه الذنوب العظام الكبائر التي تهلك أصحابها وتوردهم النار وتقحمهم إياها . والتقحم: الوقوع في المهالك . ومعنى الكلام : من مات من هذه الأمة غير مشرك بالله غفر له المقحمات .

٢٨٠ – (١٧٤) وحدثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا عَبَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ الْعَوَّامِ) حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى [٥٣/النجم/الآية ٩] قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ.

***

٢٨١ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى [٥٣/النجم/الآية ١١] قَالَ: رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ.

***

٢٨٢ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ. سَمِعَ زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى [٥٣/النجم/الآية ١٨] قَالَ: رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ، لَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ.

***

(٧٧) باب معنى قول الله عز وجل: ولقد رآه نزلة أخرى،

وهل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الإسراء؟

٢٨٣ – (١٧٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى [٥٣/النجم/الآية ١٣] قَالَ: رَأَى جِبْرِيلَ.

***

٢٨٤ – (١٧٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: رَآهُ بِقَلْبِهِ.

***

٢٨٥ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ. جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ. قَالَ الْأَشَجُّ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحُصَيْنِ أَبِي جَهْمَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى [٥٣/النجم/الآية ١١] وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى [٥٣/النجم/الآية ١٣] قَالَ: رَآهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ.

***

٢٨٦ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الأَعْمَشِ . حَدَّثَنَا أَبُو جَهْمَةَ بِهٰذَا الإِسْنَادِ .

* * *

٢٨٧ - (١٧٧) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ مُتَّكِئًا عِنْدَ عَائِشَةَ . فَقَالَتْ : يَا أَبَا عَائِشَةَ ! ثَلَاثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللهِ الْفِرْيَةَ[1] . قُلْتُ : مَاهُنَّ ؟ قَالَتْ : مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللهِ الْفِرْيَةَ . قَالَ وَكُنْتُ مُتَّكِئًا فَجَلَسْتُ . فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْظِرِينِي[2] وَلَا تَعْجَلِينِي . أَلَمْ يَقُلِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ [٨١/التكوير/الآية ٢٣] وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى [٥٣/النجم/الآية ١٣] فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هٰذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذٰلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ . لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ . رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ . سَادًّا عِظَمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ[3] » فَقَالَتْ : أَوَلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللهَ يَقُولُ : لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ [٦/ الأنعام/ آية ١٠٣] أَوَلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللهَ يَقُولُ: وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ [٤٢/الشورى/الآية ٥١] قَالَتْ : وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنْ كِتَابِ اللهِ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللهِ الْفِرْيَةَ . وَاللهُ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ [٥/المائدة/الآية ٦٧] قَالَتْ : وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُخْبِرُ بِمَا يَكُونُ فِي غَدٍ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللهِ الْفِرْيَةَ . وَاللهُ يَقُولُ : قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللهُ [٢٧/النمل/الآية ٦٥] .

* * *

(١) (أعظم على الله الفرية) هى الكذب . يقال : فرى الشيء يفريه فريا ، وافتراه يفتريه افتراء ، إذا اختلقه . وجمع الفرية فِرًى .

(٢) (أنظرينى) من الإنظار وهو التأخير والإمهال .

(٣) (سادا عظم خلقه مابين السماء إلى الأرض) هكذا هو فى الأصول : مابين السماء إلى الأرض ، وهو صحيح . وأما عظم خلقه فضبط على وجهين : أحدهما عُظْم بضم العين وسكون الظاء . والثانى عِظَم بكسر العين وفتح الظاء . وكلاهما صحيح .

٢٨٨ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. حَدَّثَنَا دَاوُدُ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ. وَزَادَ: قَالَتْ: وَلَوْ كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ لَكَتَمَ هَٰذِهِ الآيَةَ: وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ [٣٣/الأحزاب/ آية ٣٧].

* * *

٢٨٩ - (...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ رَبَّهُ؟ فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ! لَقَدْ قَفَّ شَعْرِي[1] لِمَا قُلْتَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ. وَحَدِيثُ دَاوُدَ أَتَمُّ وَأَطْوَلُ.

* * *

٢٩٠ - (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنِ ابْنِ أَشْوَعَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ؛ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ: فَأَيْنَ قَوْلُهُ: ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى[2] فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى[3] فَأَوْحَى

---

(١) (سبحان الله لقد قف شعرى) قولها: سبحان الله! معناه التعجب من جهل مثل هذا. وكأنها تقول: كيف يخفى عليك مثل هذا. ولفظة سبحان الله لإرادة التعجب كثيرة فى الحديث وكلام العرب. كقوله ﷺ: سبحان الله! تطهري بها. وسبحان الله! المسلم لاينجس. وقول الصحابة: سبحان الله! يارسول الله. وممن ذكره من النحويين أنها من ألفاظ التعجب أبو بكر بن السراج وغيره. وكذلك يقولون فى التعجب: لا إله إلا الله. أما قولها: قف شعرى فمعناه قام شعرى من الفزع لكونى سمعت مالا ينبغى أن يقال. قال ابن الأعرابى: تقول العرب عند إنكار الشيء: قف شعرى واقشعر جلدى واشمأزت نفسى. وقال النضر بن شميل: القفة كهيئة القشعريرة وأصله التقبض والاجتماع لأن الجلد ينقبض عند الفزع والاستهوال فيقوم الشعر لذلك. وبذلك سميت القفة التى هى الزنبيل، لاجتماعها ولما يجتمع فيها.

(٢) (ثم دنا فتدلى) قال الإمام أبو الحسن الواحدى: معنى التدلى الامتداد إلى جهة السفل، هكذا هو فى الأصل ثم استعمل فى القرب من العلو. هذا قول الفراء. وقال صاحب النظم: هذا على التقديم والتأخير لأن المعنى ثم تدلى فدنا. لأن التدلى سبب الدنو. قال ابن الأعرابى: تدلى إذا قرب بعد علو. قال الكلبى: المعنى دنا جبريل من محمد ﷺ فقرب منه. وقال الحسن وقتادة: ثم دنا جبريل، بعد استوائه فى الأفق الأعلى، من الأرض فنزل إلى النبى ﷺ.

(٣) (فكان قاب قوسين أو أدنى) القاب ما بين القبضة والسية. ولكل قوس قابان. والقاب فى اللغة أيضا: القدر. وهذا هو المراد بالآية عند جميع المفسرين. والمراد القوس التى يرمى عنها، وهى القوس العربية. وخصت بالذكر على عادتهم. وذهب جماعة إلى أن المراد بالقوس الذراع. وعلى هذا معنى القوس مايقاس به الشيء، أى يذرع.

إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ [٥٣/النجم/ الآية ٩-١٠] قَالَتْ : إِنَّمَا ذَاكَ جِبْرِيلُ ﷺ . كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرِّجَالِ . وَإِنَّهُ أَتَاهُ فِي هَـٰذِهِ الْمَرَّةِ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ ، فَسَدَّ أُفُقَ السَّمَاءِ .

***

(٧٨) باب في قوله عليه السلام: نور أنى أراه ، وفي قوله : رأيت نورا

٢٩١ – (١٧٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ ؟ قَالَ « نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ(١) » .

***

٢٩٢ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ : لَوْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ : عَنْ أَيِّ شَيْءٍ كُنْتَ تَسْأَلُهُ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَسْأَلُهُ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ ؟ قَالَ أَبُو ذَرٍّ : قَدْ سَأَلْتُ فَقَالَ « رَأَيْتُ نُورًا(٢) » .

***

(٧٩) باب في قوله عليه السلام : إن الله لا ينام ، وفي قوله : حجابه النور لو كشفه لأحرق سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه

٢٩٣ – (١٧٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ .

---

(١) (نور أنى أراه) هكذا رواه جميع الرواة في جميع الأصول والروايات . ومعناه : حجابه النور فكيف أراه ؟ قال الإمام أبو عبد الله المازري رحمه الله : الضمير في أراه عائد على الله سبحانه وتعالى . ومعناه : أن النور منعني من الرؤية كما جرت العادة بإغشاء الأنوار الأبصار ، ومنعها من إدراك ما حالت بين الرائي وبينه .

(٢) (رأيت نورا) معناه رأيت النور ، فحسب . ولم أر غيره .

فَقَالَ « إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ[١] . يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ[٢] . يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ . وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ[٣] . حِجَابُهُ النُّورُ . (وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ : النَّارُ) لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ[٤] » . (وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ وَلَمْ يَقُلْ حَدَّثَنَا) .

***

٢٩٤ - (...) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . وَلَمْ يَذْكُرْ « مِنْ خَلْقِهِ » وَقَالَ : حِجَابُهُ النُّورُ .

***

٢٩٥ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ؛ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعٍ « إِنَّ اللهَ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ . يَرْفَعُ الْقِسْطَ وَيَخْفِضُهُ . وَيُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ . وَعَمَلُ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ » .

***

---

(١) (لا ينام ولا ينبغى له أن ينام) معناه أنه سبحانه وتعالى لا ينام وأنه يستحيل فى حقه النوم . فإن النوم انغمار وغلبة على العقل يسقط به الإحساس . والله تعالى منزه عن ذلك وهو مستحيل فى حقه جل وعلا .

(٢) (يخفض القسط ويرفعه) قال ابن قتيبة : القسط الميزان . وسمى قسطا لأن القسط العدل وبالميزان يقع العدل . والمراد أن الله تعالى يخفض الميزان ويرفعه ، بما يوزن من أعمال العباد المرتفعة، ويوزن من أرزاقهم النازلة .

(٣) (يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل) معناه، والله أعلم ، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار الذى بعده. وعمل النهار قبل عمل الليل الذى بعده.

(٤) (حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه) السبحات جمع سبحة . قال صاحب العين والهروى وجميع الشارحين للحديث من اللغويين والمحدثين : معنى سبحات وجهه نوره وجلاله وبهاؤه . أما الحجاب فأصله فى اللغة: المنع والستر . وحقيقة الحجاب إنما تكون للأجسام المحدودة ، والله تعالى منزه عن الجسم والحد . والمراد هنا المانع من رؤيته . وسمى ذلك المانع نورا أو نارا لأنهما يمنعان من الإدراك فى العادة لشعاعهما . والمراد بالوجه الذات. والمراد بما انتهى إليه بصره من خلقه جميع المخلوقات . لأن بصره سبحانه وتعالى محيط بجميع الكائنات . ولفظة من لبيان الجنس ، لا للتبعيض . والتقدير : لو أزال المانع من رؤيته ، وهو الحجاب المسمى نورا أو نارا ، وتجلى لخلقه ، لأحرق جلال ذاته جميع مخلوقاته .

(٨٠) باب إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى

٢٩٦ – (١٨٠) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، وَأَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِالْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِالصَّمَدِ . وَاللَّفْظُ لأَبِي غَسَّانَ. قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِالصَّمَدِ . حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ . آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا . وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا . وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِدَاءُ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ . فِي جَنَّةِ عَدْنٍ(١) ».

* * *

٢٩٧ – (١٨١) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُالرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ صُهَيْبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، قَالَ يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا ؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ ؟ قَالَ فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ » .

* * *

٢٩٨ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : ثُمَّ تَلَا هَٰذِهِ الْآيَةَ : لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ [١٠/يونس/الآية ٢٦].

* * *

(٨١) باب معرفة طريق الرؤية

٢٩٩ – (١٨٢) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ نَاسًا قَالُوا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللهِ !

(١) (ومابين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلارداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن) قال العلماء : كان النبي ﷺ يخاطب العرب بما يفهمونه ، ويقرب الكلام إلى أفهامهم ، ويستعمل الاستعارة وغيرها من أنواع المجاز ليقرب متناولها . فعبر ﷺ عن زوال المانع ورفعه عن الأبصار بإزالة الرداء . وقوله : في جنة عدن ، أي الناظرون في جنة عدن . فهي ظرف للناظر .

هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ[١] ؟ » قَالُوا : لَا، يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « هَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ ؟ » قَالُوا : لَا . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَٰلِكَ[٢] . يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيَقُولُ : مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ . فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ . وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ . وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ[٣] الطَّوَاغِيتَ . وَتَبْقَى هَٰذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا . فَيَأْتِيهِمُ اللهُ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ . فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ : نَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ . هَٰذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا . فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ . فَيَأْتِيهِمُ اللهُ تَعَالَى فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ . فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ : أَنْتَ رَبُّنَا . فَيَتَّبِعُونَهُ . وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ[٤] . فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ[٥] . وَلَا يَتَكَلَّمُ

---

(١) (هل تضارّون فى رؤية القمر ليلة البدر . وفى الرواية الأخرى هل تضامون) وروى تضارون بتشديد الراء وبتخفيفها ، والتاء مضمومة فيهما . ومعنى المشدد هل تضارون غيركم فى حالة الرؤية بزحمة أو مخالفة فى الرؤية أو غيرها لخفائه ، كماتفعلون أول ليلة من الشهر . ومعنى المخفف هل يلحقكم فى رؤيته ضير ، وهوالضرر . وروى أيضاتضامون بتشديد الميم وتخفيفها . فمن شددها فتح التاء ، ومن خففها ضم التاء . ومعنى المشدد هل تتضامون وتتلطفون فى التوصل إلى رؤيته . ومعنى المخفف هل يلحقكم ضيم ، وهو المشقة والتعب . ومعناه لايشتبه عليكم وترتابون فيه فيعارض بعضكم بعضا فى رؤيته .

(٢) (فإنكم ترونه كذلك) معناه تشبيه الرؤية بالرؤية فى الوضوح وزوال الشك والمشقة والاختلاف .

(٣) (الطواغيت) هو جمع طاغوت . قال الليث وأبو عبيدة والكسائىّ وجماهير أهل اللغة : الطاغوت كل ماعبد من دون الله تعالى . قال الواحدىّ : الطاغوت يكون واحدا وجمعا . ويؤنث ويذكر . قال الله تعالى : يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقدأمروا أن يكفروا به ، فهذا فى الواحد . وقال تعالى فى الجمع : والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم . وقال فى المؤنث : والذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها . قال فى المصباح : وهو فى تقدير فعلوت بفتح العين . لكن قدمت اللام موضع العين. واللام واو محركة مفتوح ماقبلها فقلبت ألفا . فبقى فى تقدير فلعوت، وهو من الطغيان . قاله الزمخشرىّ .

(٤) (ويضرب الصراط بين ظهرى جهنم) معناه يمد الصراط عليها .

(٥) (فأكون أنا وأمتى أول من يجيز) معناه يكون أول من يمضى عليه ويقطعه . يقال : أجزت الوادى وجزته ، لغتان بمعنى واحد . وقال الأصمعىّ : أجزته قطعته ، وجزته مشيت فيه .

يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ . وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ : اللَّهُمَّ ! سَلِّمْ ، سَلِّمْ . وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ[١] . هَلْ رَأَيْتُمُ السَّعْدَانَ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا قَدْرُ عِظَمِهَا إِلَّا اللهُ . تَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ . فَمِنْهُمُ الْمُؤْمِنُ بَقِيَ بِعَمَلِهِ[٢] . وَمِنْهُمُ الْمُجَازَى حَتَّى يُنَجَّى . حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا ، مِمَّنْ أَرَادَ اللهُ تَعَالَى أَنْ يَرْحَمَهُ ، مِمَّنْ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ . فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ . يَعْرِفُونَهُمْ بِأَثَرِ السُّجُودِ . تَأْكُلُ النَّارُ مِنِ ابْنِ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ . حَرَّمَ اللهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ . فَيُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ وَقَدِ امْتَحَشُوا[٣] . فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الْحَيَاةِ . فَيَنْبُتُونَ مِنْهُ[٤] كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ[٥] . ثُمَّ يَفْرُغُ اللهُ تَعَالَى مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ . وَيَبْقَى رَجُلٌ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ . وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ . فَيَقُولُ : أَيْ رَبِّ ! اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ . فَإِنَّهُ قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا[٦] . فَيَدْعُو اللهَ

---

(١) (وفى جهنم كلاليب مثل شوك السعدان) أما الكلاليب فجمع كلُّوب ، وهى حديدة معطوفة الرأس ، يعلق فيها اللحم ، وترسل فى التنور . قال صاحب المطالع : هى خشبة فى رأسها عقافة حديد ، وقد تكون حديدا كلها ، ويقال لها أيضا : كلاب . وأما السعدان فهو نبت له شوكة عظيمة مثل الحسك من كل الجوانب .

(٢) (بقى بعمله) ذكر القاضى أنه روى على ثلاثة أوجه : أحدها المؤمن بقى والثانى الموثق والثالث الوبق يعنى بعمله. قال القاضى : هذا أصحها ، وكذا قال صاحب المطالع : هذا الثالث هو الصواب . قال : وفى بقى ، على الوجه الأول ضبطان أحدهما بالباء الموحدة والثانى بالياء المثناة . قال النووىّ : والموجود فى معظم الأصول ببلادنا هو الوجه الأول .

(٣) (قد امتحشوا) معناه : احترقوا .

(٤) (فينبتون منه) معناه ينبتون بسببه .

(٥) (كما تنبت الحبة فى حميل السيل) الحبة هى بزر البقول والعشب ، تنبت فى البرارى وجوانب السيول . وجمعها حِبَب . وحميل السيل ماجاء به السيل من طين أو غثاء ، ومعناه محمول السيل . والمراد التشبيه فى سرعة النبات وحسنه وطراوته .

(٦) (قشبنى ريحها وأحرقنى ذكاؤها) قشبنى معناه سمّنى وآذانى وأهلكنى . كذا قاله الجماهير من أهل اللغة والغريب . وقال الداودىّ : معناه غيّر جلدى وصورتى . وأما ذكاؤها فمعناه لهبها واشتعالها وشدة وهجها . والأشهر فى اللغة ذكاها مقصور . وذكر جماعات أن المد والقصر لغتان .

مَاشَاءَ اللهُ أَنْ يَدْعُوَهُ . ثُمَّ يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : هَلْ عَسَيْتَ[1] إِنْ فَعَلْتُ ذَٰلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ ! فَيَقُولُ : لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ . وَيُعْطِي رَبَّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاثِيقَ مَا شَاءَ اللهُ . فَيَصْرِفُ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ . فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَنَّةِ وَرَآهَا سَكَتَ مَاشَاءَ اللهُ أَنْ يَسْكُتَ . ثُمَّ يَقُولُ : أَيْ رَبِّ ! قَدِّمْنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ. فَيَقُولُ اللهُ لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَاثِيقَكَ لَاتَسْأَلُنِي غَيْرَ الَّذِي أَعْطَيْتُكَ . وَيْلَكَ يَاابْنَ آدَمَ! مَاأَغْدَرَكَ ! فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ ! وَيَدْعُو اللهَ حَتَّى يَقُولَ لَهُ: فَهَلْ عَسَيْتَ إِنْ أَعْطَيْتُكَ ذَٰلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ! فَيَقُولُ : لَا . وَعِزَّتِكَ ! فَيُعْطِي رَبَّهُ مَا شَاءَ اللهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَاثِيقَ . فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ . فَإِذَا قَامَ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ انْفَهَقَتْ[2] لَهُ الْجَنَّةُ . فَرَأَى مَافِيهَا مِنَ الْخَيْرِ وَالسُّرُورِ . فَيَسْكُتُ مَاشَاءَ اللهُ أَنْ يَسْكُتَ. ثُمَّ يَقُولُ: أَيْ رَبِّ ! أَدْخِلْنِي الْجَنَّةَ . فَيَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ عُهُودَكَ وَمَوَاثِيقَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطِيتَ . وَيْلَكَ يَا ابْنَ آدَمَ ! مَاأَغْدَرَكَ ! فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ ! لَا أَكُونُ أَشْقَى خَلْقِكَ. فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللهَ حَتَّى يَضْحَكَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْهُ . فَإِذَا ضَحِكَ اللهُ مِنْهُ ، قَالَ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ . فَإِذَا دَخَلَهَا قَالَ اللهُ لَهُ : تَمَنَّهْ . فَيَسْأَلُ رَبَّهُ وَيَتَمَنَّى . حَتَّى إِنَّ اللهَ لَيُذَكِّرُهُ مِنْ كَذَا وَكَذَا[3] ، حَتَّى إِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ . قَالَ اللهُ تَعَالَى : ذَٰلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ » .

قَالَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ : وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا . حَتَّى إِذَا حَدَّثَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّ اللهَ قَالَ لِذَٰلِكَ الرَّجُلِ : وَمِثْلُهُ مَعَهُ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ مَعَهُ . يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : مَا حَفِظْتُ إِلَّا قَوْلَهُ : ذَٰلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَشْهَدُ أَنِّي

---

(١) (هل عسيت) لغتان : بفتح السين وكسرها قال فى الكشاف عند قوله تعالى (٢/٢٤٦ هل عسيتم إن كتب عليكم القتال أن لاتقاتلوا) : وخبر عسيتم أن لاتقاتلوا . والشرط فاصل بينهما . والمعنى هل قاربتم أن لاتقاتلوا ، يعنى هل الأمر كما أتوقعه أنكم لا تقاتلون : أراد أن يقول : عسيتم أن لاتقاتلوا ، بمعنى أتوقع جبنكم عن القتال ، فأدخل هل مستفهما عما هو متوقع عنده ومظنون . وأراد بالاستفهام التقرير وتثبيت أن المتوقع كائن، وأنه صائب فى توقعه .

(٢) (انفهقت) معناه انفتحت واتسعت .

(٣) (ليذكره من كذا وكذا) معناه يقول له : تمنَّ من الشيء الفلانيّ ، ومن الشيء الآخر . يسمى له أجناس ما يتمنى .

حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَوْلَهُ : ذَٰلِكَ لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَذَٰلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ .

* * *

٣٠٠ – (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا ؛ أَنَّ النَّاسَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ .

* * *

٣٠١ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ أَدْنَىٰ مَقْعَدِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ : تَمَنَّ . فَيَتَمَنَّىٰ وَيَتَمَنَّىٰ . فَيَقُولُ لَهُ : هَلْ تَمَنَّيْتَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ . فَيَقُولُ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَّيْتَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ » .

* * *

٣٠٢ – (١٨٣) وحدثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ نَاسًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « نَعَمْ » . قَالَ « هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظَّهِيرَةِ صَحْوًا لَيْسَ مَعَهَا سَحَابٌ ؟ وَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ صَحْوًا لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ ؟ » قَالُوا : لَا . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « مَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا[1] . إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ : لِيَتَّبِعْ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ . فَلَا يَبْقَىٰ أَحَدٌ ، كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللهِ سُبْحَانَهُ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَنْصَابِ ، إِلَّا يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ . حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ

---

(١) (ماتضارون فى رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة إلا كما تضارون فى رؤية أحدهما) معناه لاتضارون أصلا كما لاتضارون فى رؤيتهما أصلا .

مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ . وَغُبَّرِ أَهْلِ الْكِتَابِ[١] . فَيُدْعَى الْيَهُودُ فَيُقَالُ لَهُمْ : مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا : كُنَّا نَعْبُدُ عُزَيْرَ ابْنَ اللهِ . فَيُقَالُ: كَذَبْتُمْ مَا اتَّخَذَ اللهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ . فَمَاذَا تَبْغُونَ؟ قَالُوا: عَطِشْنَا. يَارَبَّنَا! فَاسْقِنَا . فَيُشَارُ إِلَيْهِمْ: أَلَا تَرِدُونَ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى النَّارِ كَأَنَّهَا سَرَابٌ[٢] يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا . فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ . ثُمَّ يُدْعَى النَّصَارَى . فَيُقَالُ لَهُمْ : مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا : كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللهِ . فَيُقَالُ لَهُمْ : كَذَبْتُمْ . مَا اتَّخَذَ اللهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ . فَيُقَالُ لَهُمْ : مَاذَا تَبْغُونَ؟ فَيَقُولُونَ : عَطِشْنَا . يَا رَبَّنَا! فَاسْقِنَا . قَالَ فَيُشَارُ إِلَيْهِمْ : أَلَا تَرِدُونَ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ كَأَنَّهَا سَرَابٌ[٢] يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا[٣] . فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ . حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللهَ تَعَالَى مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ ، أَتَاهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي أَدْنَى صُورَةٍ مِنَ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا . قَالَ : فَمَا تَنْتَظِرُونَ؟ تَتْبَعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ . قَالُوا : يَا رَبَّنَا ! فَارَقْنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا أَفْقَرَ مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ[٤] وَلَمْ نُصَاحِبْهُمْ . فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ .فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ . لَا نُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا (مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا) حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ لَيَكَادُ أَنْ يَنْقَلِبَ[٥] . فَيَقُولُ : هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ فَتَعْرِفُونَهُ بِهَا؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ[٦] . فَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلهِ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ إِلَّا أَذِنَ اللهُ لَهُ بِالسُّجُودِ . وَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ اتِّقَاءً وَرِيَاءً إِلَّا جَعَلَ اللهُ

---

(١) (وغبر أهل الكتاب) معناه بقاياهم . جمع غابر .

(٢) (كأنها سراب) السراب مايتراءى للناس فى الأرض القفر والقاع المستوى وسط النهار فى الحر الشديد لامعا مثل الماء يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا .

(٣) (يحطم بعضها بعضا) معناه لشدة اتقادها وتلاطم أمواج لهبها . والحطم الكسر والإهلاك . والحطمة اسم من أسماء النار لكونها تحطم مايلقى فيها .

(٤) (فارقنا الناس فى الدنيا أفقر ما كنا إليهم) معنى قولهم : التضرع إلى الله تعالى فى كشف هذه الشدة عنهم، وأنهم لزموا طاعته سبحانه وتعالى ، وفارقوا فى الدنيا الناس الذين زاغوا عن طاعته سبحانه من قراباتهم وغيرهم ممن كانوا يحتاجون فى معايشهم ومصالح دنياهم إلى معاشرتهم للارتفاق بهم .

(٥) (ليكاد أن ينقلب) هكذا هو فى الأصول بإثبات أن . وإثباتها مع كاد لغة . كما أن حذفها مع عسى لغة. ومعنى ينقلب : أى يرجع عن الصواب للامتحان الشديد الذى جرى .

(٦) (فيكشف عن ساق) ضبط يكشف بفتح الياء وضمها . وهما صحيحان . وفسر ابن عباس وجمهور أهل اللغة وغريب الحديث الساق هنا بالشدة . أى يكشف عن شدة وأمر مهول .

ظَهْرُهُ طَبَقَةً وَاحِدَةً(١) . كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ خَرَّ عَلَى قَفَاهُ . ثُمَّ يَرْفَعُونَ رُءُوسَهُمْ ، وَقَدْ تَحَوَّلَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ . فَقَالَ : أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ : أَنْتَ رَبُّنَا . ثُمَّ يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَى جَهَنَّمَ . وَتَحِلُّ الشَّفَاعَةُ(٢) . وَيَقُولُونَ : اللَّهُمَّ ! سَلِّمْ سَلِّمْ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَا الْجِسْرُ ؟ قَالَ « دَحْضٌ مَزِلَّةٌ(٣) فِيهِ خَطَاطِيفُ وَكَلَالِيبُ وَحَسَكٌ(٤) . تَكُونُ بِنَجْدٍ فِيهَا شُوَيْكَةٌ يُقَالُ لَهَا السَّعْدَانُ . فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ كَطَرْفِ الْعَيْنِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرِّيحِ وَكَالطَّيْرِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ(٥) . فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ . وَمَخْدُوشٌ مُرْسَلٌ . وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ(٦) . حَتَّى إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدَّ مُنَاشَدَةً لِلَّهِ ، فِي اسْتِقْصَاءِ الْحَقِّ(٧) ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ . يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيُصَلُّونَ وَيَحُجُّونَ . فَيُقَالُ لَهُمْ : أَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ . فَتُحَرَّمُ صُوَرُهُمْ عَلَى النَّارِ . فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا قَدْ أَخَذَتِ النَّارُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ . ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! مَا بَقِيَ فِيهَا أَحَدٌ مِمَّنْ أَمَرْتَنَا بِهِ . فَيَقُولُ : ارْجِعُوا . فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ(٨)

---

(١) (طبقة واحدة) قال الهروىّ وغيره : الطبق فقار الظهر ، أى صار فقارة واحدة كالصفيحة ، فلا يقدر على السجود لله تعالى .

(٢) (ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة) الجسر ، بفتح الجيم وكسرها ، لغتان مشهورتان . وهو الصراط. ومعنى تحل الشفاعة : بكسر الحاء وقيل بضمها : أى تقع ويؤذن فيها .

(٣) (دحض مزلة) الدحض والمزلة بمعنى واحد . وهو الموضع الذي تزل فيه الأقدام ولا تستقر . ومنه : دحضت الشمس أى مالت . وحجة داحضة أى لاثبات لها .

(٤) (فيها خطاطيف وكلاليب وحسك) أما الخطاطيف فجمع خطاف ، بضم الخاء فى المفرد . والكلاليب بمعناه . وقد تقدم بيانهما . وأما الحسك فهو شوك صلب من حديد .

(٥) (وكأجاويد الخيل والركاب) من إضافة الصفة إلى الموصوف . قال فى النهاية : الأجاويد جمع أجواد ، وهو جمع جواد ، وهو الجيد الجرى من المطىّ . والركاب أى الإبل ، واحدتها راحلة من غير لفظها . فهو عطف على الخيل . والخيل جمع الفرس من غير لفظه .

(٦)(فناج مسلّم ومخدوش مرسل ومكدوس فى نار جهنم) معناه أنهم ثلاثة أقسام : قسم يسلم فلا يناله شىء أصلا . وقسم يخدش ثم يرسل فيخلص. وقسم يكردس ويلقى فيسقط فى جهنم . قال فى النهاية : وتكدس الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط . ويروى بالشين المعجمة ، من الكدش وهو السوق الشديد . والكدش: الطرد والجرح أيضا .

(٧) (فى استقصاء الحق) أى تحصيله من خصمه والمتعدّى عليه .

(٨) (من خير) قال القاضي عياض رحمه‌الله : قيل : معنى الخير هنا اليقين . قال: والصحيح إن معناه شىء زائد=

فَأَخرِجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا . ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! لَمْ نَذَرْ فِيهَا أَحَدًا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا . ثُمَّ يَقُولُ : ارْجِعُوا . فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخرِجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا . ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! لَمْ نَذَرْ فِيهَا مِمَّنْ أَمَرْتَنَا أَحَدًا . ثُمَّ يَقُولُ : ارْجِعُوا . فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرِجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا . ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! لَمْ نَذَرْ فِيهَا خَيْرًا[١] » .

وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ يَقُولُ : إِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ فَاقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ : إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا [٤/النساء/الآية ٤٠] « فَيَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ . وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ . فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ[٢] فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ . قَدْ عَادُوا حُمَمًا[٣] . فَيُلْقِيهِمْ فِي نَهَرٍ فِي أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ[٤] يُقَالُ لَهُ نَهَرُ الْحَيَاةِ . فَيَخْرُجُونَ كَمَا تَخْرُجُ الْحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ[٥] . أَلَا تَرَوْنَهَا تَكُونُ إِلَى الْحَجَرِ أَوْ إِلَى الشَّجَرِ . مَا يَكُونُ إِلَى الشَّمْسِ أُصَيْفِرُ وَأُخَيْضِرُ . وَمَا يَكُونُ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ يَكُونُ أَبْيَضَ[٦] ؟ »

= على مجرد الإيمان . لأن مجرد الإيمان ، الذى هو التصديق ، لا يتجزأ . وإنما يكون هذا التجزؤ لشىء زائد عليه من عمل صالح أو ذكر خفىّ ، أو عمل من أعمال القلب من شفقة على مسكين أو خوف من الله تعالى ، ونية صادقة .

(١) (لم نذر فيها خيرا) هكذا هو خير بإسكان الياء أى صاحب خير .

(٢) (فيقبض قبضة من النار) معناه يجمع جماعة .

(٣) (قد عادوا حمما) معنى عادوا صاروا . وليس بلازم فى عاد أن يصير إلى حالة كان عليها قبل ذلك . بل معناه صاروا . أما الحمم فهو الفحم ، واحدته حممة ، كحطمة .

(٤) (فى أفواه الجنة) الأفواه جمع فُوَّهة . وهو جمع سمع من العرب على غير قياس . وأفواه الأزقة والأنهار أوائلها. قال صاحب المطالع : كأن المراد فى الحديث مفتتح من مسالك قصور الجنة ومنازلها .

(٥) (الحبة فى حميل السيل) الحبة ، بالكسر ، بزور البقول وحَب الرياحين . وقيل : هو نبت صغير ينبت فى الحشيش. وحميل السيل هو ما يجىء به السيل من طين أو غُثاء وغيره . فعيل بمعنى مفعول . فإذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل فإنها تنبت فى يوم وليلة . فشُبه بها سرعة عود أبدانهم وأجسامهم إليهم بعد إحراق النار لها .

(٦) (مايكون إلى الشمس أصيفر وأخيضر . وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض) أما يكون فى الموضعين الأولين فتامة. ليس لها خبر. معناها مايقع . وأصيفر وأخيضر مرفوعان . وأما يكون أبيض فيكون فيه ناقصة ، وأبيض منصوب وهو خبرها .

فقالوا : يا رسولَ الله ! كأنك كنت ترعى بالبادية . قال « فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم[(١)] . يعرفهم أهل الجنة . هؤلاء عتقاء الله[(٢)] الذين أدخلهم الله الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه . ثم يقول : ادخلوا الجنة فما رأيتموه فهو لكم . فيقولون : ربنا ! أعطيتنا ما لم تعط أحدا من العالمين . فيقول : لكم عندي أفضل من هذا . فيقولون : يا ربنا ! أي شيء أفضل من هذا ؟ فيقول : رضاى . فلا أسخط عليكم بعده أبدا » .

قال مسلم : قرأت على عيسى بن حماد زغبة المصري هذا الحديث في الشفاعة وقلت له : أحدث بهذا الحديث عنك ؛ أنك سمعت من الليث بن سعد ؟ فقال : نعم . قلت لعيسى بن حماد : أخبركم الليث بن سعد عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أنه قال : قلنا : يا رسول الله ! أنرى ربنا ؟ قال رسول الله ﷺ « هل تضارون في رؤية الشمس إذا كان يوم صحو ؟ » قلنا : لا . وسقت الحديث حتى انقضى آخره وهو نحو حديث حفص بن ميسرة . وزاد بعد قوله : بغير عمل عملوه ولا قدم قدموه « فيقال لهم : لكم ما رأيتم ومثله معه » .

قال أبو سعيد : بلغني أن الجسر أدق من الشعرة وأحد من السيف .

وليس في حديث الليث « فيقولون ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحدا من العالمين وما بعده » .

فأقر به عيسى بن حماد .

* * *

٣٠٣ – (...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا جعفر بن عون . حدثنا هشام بن سعد . حدثنا زيد بن أسلم ، بإسنادهما ، نحو حديث حفص بن ميسرة إلى آخره . وقد زاد ونقص شيئا .

* * *

(١) (فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم) الخواتم جمع خاتم ، بفتح التاء وكسرها . قال صاحب التحرير : المراد بالخواتم هنا أشياء من ذهب أو غير ذلك تعلق في أعناقهم ، علامة يعرفون بها . قال : معناه تشبيه صفائهم وتلألئهم باللؤلؤ .

(٢) (هؤلاء عتقاء الله) أي يقولون : هؤلاء عتقاء الله .

(٨٢) باب إثبات الشفاعة وإخراج الموحدين من النار

٣٠٤ – (١٨٤) وحدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ عُمَارَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «يُدْخِلُ اللهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ. يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ. وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ. ثُمَّ يَقُولُ: انْظُرُوا مَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ. فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا حُمَمًا قَدِ امْتَحَشُوا[١]. فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الْحَيَاةِ أَوِ الْحَيَا[٢]. فَيَنْبُتُونَ فِيهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ إِلَى جَانِبِ السَّيْلِ. أَلَمْ تَرَوْهَا كَيْفَ تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً[٣]».

***

٣٠٥ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ. ح وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ. أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَىٰ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَا: فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرٍ يُقَالُ لَهُ الْحَيَاةُ. وَلَمْ يَشُكَّا. وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ: كَمَا تَنْبُتُ الْغُثَاءَةُ[٤] فِي جَانِبِ السَّيْلِ. وَفِي حَدِيثِ وُهَيْبٍ: كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي حَمِئَةٍ[٥] أَوْ حَمِيلَةِ السَّيْلِ.

***

٣٠٦ – (١٨٥) وحدثني نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ) عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ. وَلَـٰكِنْ نَاسٌ أَصَابَتْهُمُ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ (أَوْ قَالَ بِخَطَايَاهُمْ) فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً.

---

(١) (امتحشوا) احترقوا.

(٢) (الحيا) الحيا هو المطر. سمى حيا لأنه تحيا به الأرض. وكذلك هذا الماء يحيا به هؤلاء المحترقون وتحدث فيهم النضارة، كما يحدث ذلك المطر في الأرض.

(٣) (ملتوية) أى ملفوفة مجتمعة. وقيل: منحنية.

(٤) (الغثاءة) هو كل ماجاء به السيل. وقيل: المراد مااحتمله السيل من البزور.

(٥) (فى حمئة أو حميلة السيل) أما الحمئة فهى الطين الأسود الذى يكون فى أطراف النهر. وأما الثانى فهى واحدة الحميل، بمعنى المحمول، وهو الغثاء الذى يحتمله السيل.

حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحْمًا ، أُذِنَ بِالشَّفَاعَةِ . فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ(١) . فَبُثُّوا عَلَى(٢) أَنْهَارِ الْجَنَّةِ . ثُمَّ قِيلَ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَفِيضُوا عَلَيْهِمْ . فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْحِبَّةِ تَكُونُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : كَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ كَانَ بِالْبَادِيَةِ.

***

٣٠٧ - (...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ؛ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ . إِلَى قَوْلِهِ : فِي حَمِيلِ السَّيْلِ . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

***

(٨٣) باب آخر أهل النار خروجا

٣٠٨ - (١٨٦) حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ؛ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبِيدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا ، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ . رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا(٣) . فَيَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ . فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلْأَى . فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَارَبِّ ! وَجَدْتُهَا مَلْأَى . فَيَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ . قَالَ فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلْأَى . فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ! وَجَدْتُهَا مَلْأَى . فَيَقُولُ اللهُ لَهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشَرَةَ أَمْثَالِهَا . أَوْ إِنَّ لَكَ عَشَرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا . قَالَ فَيَقُولُ : أَتَسْخَرُ بِي (أَوْ أَتَضْحَكُ بِي) وَأَنْتَ الْمَلِكُ ؟ » قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ(٤) .

قَالَ فَكَانَ يُقَالُ : ذَاكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً .

***

(١) (ضبائر ضبائر) منصوب على الحال . وهو جمع ضِبارة بفتح الضاد وكسرها ، أشهرها الكسر . ويقال فيها أيضا : إضبارة. قال أهل اللغة : الضبائر جماعات فى تفرقة .

(٢) (فبثوا) معناه فرّقوا .

(٣) (حبوا) قال أهل اللغة: الحبو المشى على اليدين والرجلين. وربما قالوا: على اليدين والركبتين. وربما قالوا: على يديه ومقعدته.

(٤) (نواجذه) قال أبو العباس ثعلب وجماهير العلماء من أهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم : المراد بالنواجذ هنا الأنياب . وقيل : المراد هنا الضواحك . وقيل: المراد بها الأضراس ، وهذا هو الأشهر فى إطلاق النواجذ فى اللغة .

٣٠٩ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. واللفظ لأبي كريب. قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إني لأعرف آخر أهل النار خروجا من النار. رجل يخرج منها زحفا[١]. فيقال له: انطلق فادخل الجنة. قال فيذهب فيدخل الجنة. فيجد الناس قد أخذوا المنازل. فيقال له: أتذكر الزمان الذي كنت فيه؟ فيقول: نعم. فيقال له: تمن. فيتمنى. فيقال له: لك الذي تمنيت وعشرة أضعاف الدنيا. قال فيقول: أتسخر بي وأنت الملك؟» قال فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه[٢].

***

٣١٠ - (١٨٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عفان بن مسلم. حدثنا حماد بن سلمة. حدثنا ثابت عن أنس، عن ابن مسعود؛ أن رسول الله ﷺ قال: آخر من يدخل الجنة رجل. فهو يمشي مرة ويكبو[٣] مرة. وتسفعه[٤] النار مرة. فإذا ما جاوزها التفت إليها. فقال: تبارك الذي نجاني منك. لقد أعطاني الله شيئا ما أعطاه أحدا من الأولين والآخرين. فترفع له شجرة. فيقول: أي رب! أدنني من هذه الشجرة فلأستظل بظلها وأشرب من مائها. فيقول الله عز وجل: يا ابن آدم! لعلي إن أعطيتكها سألتني غيرها. فيقول: لا. يا رب! ويعاهده أن لا يسأله غيرها. وربه يعذره. لأنه يرى ما لا صبر له عليه[٥]. فيدنيه منها. فيستظل بظلها ويشرب من مائها. ثم ترفع له شجرة هي أحسن من الأولى. فيقول: أي رب! أدنني من هذه لأشرب من مائها وأستظل بظلها. لا أسألك

---

(١) (زحفا) قال ابن دريد وغيره: هو المشي على الاست مع إفراشه بصدره.

(٢) (حتى بدت نواجذه) قال أبو العباس ثعلب وجماهير العلماء من أهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم: المراد بالنواجذ هنا الأنياب. وقيل: المراد هنا الضواحك. وقيل: المراد بها الأضراس. وهذا هو الأشهر في إطلاق النواجذ في اللغة.

(٣) (يكبو) معناه يسقط على وجهه.

(٤) (تسفعه) معناه تضرب وجهه وتسوده وتؤثر فيه أثرا.

(٥) (مالا صبر له عليه) كذا هو في الأصول في المرتين الأوليين. وأما الثالثة فوقع في أكثر الأصول: مالا صبر له عليها. وفي بعضها: عليه. وكلاهما صحيح. ومعنى عليها أي نعمة لا صبر له عليها، أي عنها.

غَيْرَهَا . فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا ؟ فَيَقُولُ: لَعَلِّي إِنْ أَدْنَيْتُكَ مِنْهَا تَسْأَلُنِي غَيْرَهَا ؟ فَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا. وَرَبُّهُ يَعْذِرُهُ . لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ فَيُدْنِيهِ مِنْهَا. فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا . ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَيَيْنِ . فَيَقُولُ : أَيْ رَبِّ ! أَدْنِنِي مِنْ هَٰذِهِ لِأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا . لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا . فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا ؟ قَالَ : بَلَىٰ . يَا رَبِّ ! هَٰذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا . وَرَبُّهُ يَعْذِرُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهَا . فَيُدْنِيهِ مِنْهَا . فَإِذَا أَدْنَاهُ مِنْهَا ، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ : أَيْ رَبِّ ! أَدْخِلْنِيهَا . فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! مَا يَصْرِينِي[1] مِنْكَ ؟ أَيُرْضِيكَ أَنْ أُعْطِيَكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا ؟ قَالَ : يَا رَبِّ ! أَتَسْتَهْزِئُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ » .

فَضَحِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ : أَلَا تَسْأَلُونِّي مِمَّ أَضْحَكُ ؟ فَقَالُوا : مِمَّ تَضْحَكُ ؟ قَالَ : هَٰكَذَا ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : مِمَّ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « مِنْ ضَحِكِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حِينَ قَالَ : أَتَسْتَهْزِئُ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ فَيَقُولُ : إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ مِنْكَ ، وَلَٰكِنِّي عَلَى مَا أَشَاءُ قَادِرٌ » .

***

(٨٤) باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها

٣١١ – (١٨٨) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً رَجُلٌ صَرَفَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ قِبَلَ الْجَنَّةِ . وَمَثَّلَ لَهُ شَجَرَةً ذَاتَ ظِلٍّ . فَقَالَ: أَيْ رَبِّ ! قَدِّمْنِي إِلَى هَٰذِهِ الشَّجَرَةِ أَكُونُ فِي ظِلِّهَا » . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ « فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! مَا يَصْرِينِي مِنْكَ » إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ . وَزَادَ فِيهِ « وَيُذَكِّرُهُ اللَّهُ سَلْ كَذَا وَكَذَا . فَإِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ: هُوَ لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ » قَالَ « ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتَهُ فَتَدْخُلُ

(١) (مايصريني منك) معناه مايقطع مسئلتك مني . قال أهل اللغة : الصَّرْي هو القطع . فإن السائل متى انقطع من المسئول ، انقطع المسئول منه . والمعنى أي شيء يرضيك ويقطع السؤال بيني وبينك .

عَلَيْهِ زَوْجَتَاهُ[1] مِنَ الْحُورِ الْعِينِ. فَتَقُولَانِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَاكَ لَنَا وَأَحْيَانَا لَكَ. قَالَ فَيَقُولُ: مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُعْطِيتُ».

* * *

٣١٢ — (١٨٩) حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ وَابْنِ أَبْجَرَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ؛ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، رِوَايَةً إِنْ شَاءَ اللَّهُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَعِيدٍ. سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يُخْبِرُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُهُ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَرْفَعُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ. وَاللَّفْظُ لَهُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ وَابْنُ أَبْجَرَ. سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ. قَالَ سُفْيَانُ: رَفَعَهُ أَحَدُهُمَا (أُرَاهُ ابْنَ أَبْجَرَ) قَالَ« سَأَلَ مُوسَى رَبَّهُ: مَا أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: هُوَ رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَ مَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيُقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ! كَيْفَ؟ وَقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ وَأَخَذُوا أَخَذَاتِهِمْ[2]؟ فَيُقَالُ لَهُ: أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكِ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: رَضِيتُ، رَبِّ! فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ. فَقَالَ فِي الْخَامِسَةِ: رَضِيتُ، رَبِّ! فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ. وَلَكَ مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ وَلَذَّتْ عَيْنُكَ. فَيَقُولُ: رَضِيتُ، رَبِّ! قَالَ: رَبِّ! فَأَعْلَاهُمْ مَنْزِلَةً؟ قَالَ: أُولَئِكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ[3] غَرَسْتُ[4] كَرَامَتَهُمْ بِيَدِي. وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا. فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ[5] » قَالَ وَمِصْدَاقُهُ[6] فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ [٣٢/ السجدة/ الآية ١٧] الآيَةَ.

* * *

(١) (زوجتاه) هكذا ثبت في الروايات والأصول: زوجتاه، تثنية زوجة، وهي لغة صحيحة معروفة.

(٢) (وأخذوا أخذاتهم) قال القاضي: هو ما أخذوه من كرامة مولاهم، وحصلوه.

(٣) (أردت) معناه اخترت واصطفيت.

(٤) (غرست) معناه اصطفيتهم وتوليتهم فلا يتطرق إلى كرامتهم تغيير.

(٥) (لم يخطر على قلب بشر) هنا حذف اختصر للعلم به. تقديره: ولم يخطر على قلب بشر ما أكرمتهم به وأعددته لهم.

(٦) (مصداقه) معناه دليله وما يصدقه.

٣١٣ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبْجَرَ ؛ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : إِنَّ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ أَخَسِّ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْهَا حَظًّا . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ .

***

٣١٤ – (١٩٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ . وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا . رَجُلٌ يُؤْتَىٰ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيُقَالُ : اعْرِضُوا عَلَيْهِ صِغَارَ ذُنُوبِهِ وَارْفَعُوا عَنْهُ كِبَارَهَا . فَتُعْرَضُ عَلَيْهِ صِغَارُ ذُنُوبِهِ . فَيُقَالُ : عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، كَذَا وَكَذَا . وَعَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، كَذَا وَكَذَا . فَيَقُولُ : نَعَمْ . لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْكِرَ . وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِ ذُنُوبِهِ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْهِ . فَيُقَالُ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ حَسَنَةً . فَيَقُولُ : رَبِّ ! قَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ لَا أَرَاهَا هٰهُنَا » .

فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ .

***

٣١٥ – (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ؛ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

٣١٦ – (١٩١) حدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ ؛ كِلَاهُمَا عَنْ رَوْحٍ . قَالَ عُبَيْدُ اللهِ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُسْأَلُ عَنِ الْوُرُودِ . فَقَالَ : نَجِيءُ نَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ كَذَا وَكَذَا انْظُرْ أَيْ ذٰلِكَ فَوْقَ النَّاسِ[1] . قَالَ

---

(١) (يوم القيامة عن كذا وكذا انظر أى ذلك فوق الناس) هكذا وقع هذا اللفظ فى جميع الأصول من صحيح مسلم . واتفق المتقدمون والمتأخرون على أنه تصحيف وتغيير واختلاط فى اللفظ . قال الحافظ عبد الحق فى كتابه الجمع بين الصحيحين : هذا الذى وقع فى كتاب مسلم تخليط من أحد الناسخين أو كيف كان . وقال القاضى عياض : هذه صورة الحديث فى جميع النسخ ، وفيه تغيير كثير وتصحيف . قال : وصوابه : نجيء يوم القيامة على كوم . هكذا رواه بعض أهل الحديث . وفى كتاب ابن أبى خيثمة من طريق كعب بن مالك : يحشر الناس يوم القيامة على تل ، وأمتى على تل . وذكر الطبرىّ فى التفسير ، من حديث ابن عمر : فيرقى هو ، يعنى محمداً ﷺ ، وأمته على كوم فوق الناس . وذكر من حديث كعب بن مالك : يحشر الناس يوم القيامة فأكون أنا وأمتى على تل . قال القاضى : فهذا كله يبين ماتغير من الحديث. =

فَتُدْعَى الْأُمَمُ بِأَوْثَانِهَا وَمَا كَانَتْ تَعْبُدُ. الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ. ثُمَّ يَأْتِينَا رَبُّنَا بَعْدَ ذَٰلِكَ فَيَقُولُ: مَنْ تَنْظُرُونَ؟ فَيَقُولُونَ: نَنْظُرُ رَبَّنَا. فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْكَ. فَيَتَجَلَّى لَهُمْ يَضْحَكُ. قَالَ فَيَنْطَلِقُ بِهِمْ وَيَتَّبِعُونَهُ. وَيُعْطَى كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ، مُنَافِقٍ أَوْ مُؤْمِنٍ، نُورًا. ثُمَّ يَتَّبِعُونَهُ. وَعَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ كَلَالِيبُ وَحَسَكٌ. تَأْخُذُ مَنْ شَاءَ اللهُ. ثُمَّ يُطْفَأُ نُورُ الْمُنَافِقِينَ. ثُمَّ يَنْجُو الْمُؤْمِنُونَ. فَتَنْجُو أَوَّلُ زُمْرَةٍ وُجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ. سَبْعُونَ أَلْفًا لَا يُحَاسَبُونَ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ كَأَضْوَإِ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ. ثُمَّ كَذَٰلِكَ. ثُمَّ تَحِلُّ الشَّفَاعَةُ. وَيَشْفَعُونَ حَتَّى يَخْرُجَ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ. وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً. فَيُجْعَلُونَ بِفِنَاءِ الْجَنَّةِ. وَيَجْعَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَرُشُّونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ حَتَّى يَنْبُتُوا نَبَاتَ الشَّيْءِ فِي السَّيْلِ. وَيَذْهَبُ حُرَاقُهُ[١]. ثُمَّ يَسْأَلُ حَتَّى تُجْعَلَ لَهُ الدُّنْيَا وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهَا مَعَهَا.

* * *

٣١٧ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِأُذُنِهِ يَقُولُ «إِنَّ اللهَ يُخْرِجُ نَاسًا مِنَ النَّارِ فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ».

* * *

٣١٨ – (...) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ قُلْتُ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ: أَسَمِعْتَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ «إِنَّ اللهَ يُخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ بِالشَّفَاعَةِ؟» قَالَ: نَعَمْ.

* * *

٣١٩ – (...) حدثنا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سُلَيْمٍ الْعَنْبَرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْفَقِيرُ. حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ قَوْمًا يُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ يَحْتَرِقُونَ فِيهَا، إِلَّا دَارَاتِ[٢] وُجُوهِهِمْ، حَتَّى يَدْخُلُونَ[٣] الْجَنَّةَ».

* * *

= وأنه كان أظلم هذا الحرف على الراوي، أو امّحى فعبر عنه بكذا وكذا. وفسره بقوله: أي فوق الناس. وكتب عليه: انظر. تنبيها. فجمع النقلة الكل ونسقوه على أنه من متن الحديث كما تراه.

(١) (حراقه) معناه أثر النار. والضمير في حراقه يعود على المخرَج من النار.

(٢) (دارات) جمع دارة، وهي مايحيط بالوجه من جوانبه. ومعناه أن النار لاتأكل دارة الوجه لكونها محل السجود.

(٣) (حتى يدخلون) هكذا هو في الأصول، حتى يدخلون بالنون، وهو صحيح. وهي لغة سبق بيانها.

٣٢٠ ـ (...) وحدثنا حَجّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ (يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي أَيُّوبَ) قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْفَقِيرُ ؛ قَالَ : كُنْتُ قَدْ شَغَفَنِي رَأْيٌ مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ [١] . فَخَرَجْنَا فِي عِصَابَةٍ ذَوِي عَدَدٍ نُرِيدُ أَنْ نَحُجَّ . ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ [٢] . قَالَ فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَإِذَا جَابِرُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ . جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةٍ . عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهَنَّمِيِّينَ . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ ! مَا هَٰذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ ؟ وَاللهُ يَقُولُ : إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ [٣/ آل عمران/الآية ١٩٢] وَ، كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا [٣٢/ السجدة/الآية ٢٠] فَمَا هَٰذَا الَّذِي تَقُولُونَ ؟ قَالَ فَقَالَ : أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللهُ فِيهِ ؟) قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ ﷺ الْمَحْمُودُ الَّذِي يُخْرِجُ اللهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ . قَالَ ثُمَّ نَعَتَ وَضْعَ الصِّرَاطِ وَمَرَّ النَّاسِ عَلَيْهِ . قَالَ وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَاكَ . قَالَ غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ زَعَمَ [٣] أَنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا . قَالَ يَعْنِي فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّمَاسِمِ [٤] قَالَ : فَيَدْخُلُونَ نَهَرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فَيَغْتَسِلُونَ فِيهِ . فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمُ الْقَرَاطِيسُ [٥] . فَرَجَعْنَا قُلْنَا

---

(١) (رأى من رأى الخوارج) وهو أنهم يرون أن أصحاب الكبائر يخلدون فى النار ، ولا يخرج منها من دخلها .

(٢) (ثم نخرج على الناس) أى مظهرين مذهب الخوارج وندعو إليه ونحث عليه .

(٣) (زعم) زعم هنا بمعنى قال .

(٤) (عيدان السماسم) هو جمع سمسم ، وهو هذا السمسم المعروف الذى يستخرج منه الشيرج . وفى النهاية : معناه ، والله أعلم ، أن السماسم جمع سمسم . وعيدانه تراها ، إذا قلعت وتركت فى الشمس ليؤخذ حبها ، دقاقا سوداء كأنها محترقة . فشبه بها هؤلاء . قال : وطالما تطلبت هذه اللفظة وسألت عنها فلم أجد فيها شافيا . قال : وما أشبه أن تكون اللفظة محرفة ، وربما كانت عيدان السامسم ، وهو خشب أسود كالأبنوس اه . وأما القاضى عياض فقال : لا يعرف معنى السماسم هنا . قال : ولعل صوابه عيدان الساسم ، وهو أشبه ، وهو عود أسود ، وقيل : هو الأبنوس . قال النووىّ : والمختار أنه السمسم .

(٥) (كأنهم القراطيس) القراطيس جمع قرطاس ، بكسر القاف وضمها ، لغتان . وهو الصحيفة التى يكتب فيها شبههم بالقراطيس لشدة بياضهم ، بعد اغتسالهم وزوال ما كان عليهم من السواد .

وَيْحَكُمْ ! أَتُرَوْنَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ[١] عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَرَجَعْنَا . فَلَا وَاللهِ ! مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلٍ وَاحِدٍ[٢] . أَوْ كَمَا قَالَ[٣] أَبُو نُعَيْمٍ .

* * *

٣٢١ – (١٩٢) **حدثنا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ وَثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ فَيُعْرَضُونَ عَلَى اللهِ . فَيَلْتَفِتُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ : أَيْ رَبِّ ! إِذْ أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا فَلَا تُعِدْنِي فِيهَا . فَيُنْجِيهِ اللهُ مِنْهَا » .

* * *

٣٢٢ – (١٩٣) **حدثنا** أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَهْتَمُّونَ لِذٰلِكَ[٤] (وَقَالَ ابْنُ عُبَيْدٍ : فَيُلْهَمُونَ لِذٰلِكَ) فَيَقُولُونَ : لَوِ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هٰذَا ! قَالَ فَيَأْتُونَ آدَمَ ﷺ فَيَقُولُونَ : أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْخَلْقِ . خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ . وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ . اشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هٰذَا . فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ[٥] . فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ . فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا . وَلٰكِنِ ائْتُوا نُوحًا . أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللهُ . قَالَ فَيَأْتُونَ نُوحًا ﷺ . فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ . فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ

---

(١) (أترون الشيخ يكذب) يعني بالشيخ جابر بن عبد الله رضي الله عنه . وهو استفهام إنكار وجحد . أي لا يُظن به الكذب بلا شك .

(٢) (فرجعنا . فلا والله ماخرج منا غير رجل واحد) معناه رجعنا من حجنا ولم نتعرض لرأى الخوارج بل كففنا عنه وتبنا منه . إلا رجلا منا . فإنه لم يوافقنا فى الانكفاف عنه .

(٣) (أو كما قال) هذا أدب معروف من آداب الرواة . وهو أنه ينبغى للراوى إذا روى بالمعنى ، أن يقول ، عقب روايته : أو كما قال . احتياطا وخوفا من تغيير حصل .

(٤) (فيهتمون وفى رواية فيلهمون) معنى اللفظتين متقارب . فمعنى الأولى أنهم يعتنون بسؤال الشفاعة وزوال الكرب الذى هم فيه . ومعنى الثانية أن الله تعالى يلهمهم سؤال ذلك . والإلهام أن يلقى الله تعالى فى النفس أمرا يحمل على فعل الشىء أو تركه .

(٥) (لست هناكم) معناه لست أهلا لذلك .

الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا . وَلَـٰكِنِ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ ﷺ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللهُ خَلِيلًا[1] . فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ ﷺ فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ . وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا . وَلَـٰكِنِ ائْتُوا مُوسَىٰ ﷺ . الَّذِي كَلَّمَهُ اللهُ وَأَعْطَاهُ التَّوْرَاةَ . قَالَ فَيَأْتُونَ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ . وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا . وَلَـٰكِنِ ائْتُوا عِيسَىٰ رُوحَ اللهِ وَكَلِمَتَهُ . فَيَأْتُونَ عِيسَىٰ رُوحَ اللهِ وَكَلِمَتَهُ . فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ . وَلَـٰكِنِ ائْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ . عَبْدًا قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ » . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَيَأْتُونِي . فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي . فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا . فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللهُ . فَيُقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ! ارْفَعْ رَأْسَكَ . قُلْ تُسْمَعْ . سَلْ تُعْطَهْ . اشْفَعْ تُشَفَّعْ . فَأَرْفَعُ رَأْسِي . فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ رَبِّي . ثُمَّ أَشْفَعُ . فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ ، وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ . ثُمَّ أَعُودُ فَأَقَعُ سَاجِدًا . فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَدَعَنِي ثُمَّ يُقَالُ : ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ ! قُلْ تُسْمَعْ . سَلْ تُعْطَهْ . اشْفَعْ تُشَفَّعْ . فَأَرْفَعُ رَأْسِي . فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ . ثُمَّ أَشْفَعُ . فَيَحُدُّ لِي حَدًّا فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ ، وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ . (قَالَ فَلَا أَدْرِي فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ) فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ » (قَالَ ابْنُ عُبَيْدٍ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ قَتَادَةُ : أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ) .

***

٣٢٣ - (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيَهْتَمُّونَ بِذَٰلِكَ (أَوْ يُلْهَمُونَ ذَٰلِكَ) » بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ « ثُمَّ آتِيهِ الرَّابِعَةَ (أَوْ أَعُودُ الرَّابِعَةَ) فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! مَا بَقِيَ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ » .

***

٣٢٤ - (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ

---

(١) (خليلا) قال ابن الأنباري : الخليل معناه المحب الكامل المحبة ، والمحبوب الموفى بحقيقة المحبة . اللذان ليس فى حبهما نقص ولا خلل .

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ « يَجْمَعُ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْهَمُونَ لِذَٰلِكَ » بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا. وَذَكَرَ فِي الرَّابِعَةِ « فَأَقُولُ: يَا رَبِّ ! مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ . أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ » .

* * *

٣٢٥ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَهِشَامٌ صَاحِبُ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ ، وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً . ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً. ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً[١] » .

زَادَ ابْنُ مِنْهَالٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ يَزِيدُ : فَلَقِيتُ شُعْبَةَ فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ . فَقَالَ شُعْبَةُ : حَدَّثَنَا بِهِ قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَدِيثِ . إِلَّا أَنَّ شُعْبَةَ جَعَلَ ، مَكَانَ الذَّرَّةِ ، ذُرَةً . قَالَ يَزِيدُ : صَحَّفَ فِيهَا أَبُو بِسْطَامٍ.

* * *

٣٢٦ – (...) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنَزِيُّ . ح وَحَدَّثَنَاهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنَزِيُّ . قَالَ : انْطَلَقْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَتَشَفَّعْنَا بِثَابِتٍ . فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي الضُّحَى . فَاسْتَأْذَنَ لَنَا ثَابِتٌ . فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ . وَأَجْلَسَ ثَابِتًا مَعَهُ عَلَى سَرِيرِهِ . فَقَالَ لَهُ : يَا أَبَا حَمْزَةَ ! إِنَّ إِخْوَانَكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يَسْأَلُونَكَ أَنْ تُحَدِّثَهُمْ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ . فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ لَهُ : اشْفَعْ لِذُرِّيَّتِكَ . فَيَقُولُ : لَسْتُ لَهَا . وَلَٰكِنْ عَلَيْكُمْ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَإِنَّهُ خَلِيلُ اللهِ . فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ . فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا . وَلَٰكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللهِ . فَيُؤْتَى مُوسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا . وَلَٰكِنْ عَلَيْكُمْ بِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) (مازن ذرة) المراد بالذرة الواحدة من الذر . وهو الحيوان المعروف الصغير من النمل . ومعنى يزن أي يعدل .

فإنه روح الله وكلمته . فيؤتى عيسى . فيقول : لست لها . ولكن عليكم بمحمد ﷺ . فأوتى فأقول : أنا لها . فأنطلق فأستأذن على ربي . فيؤذن لي . فأقوم بين يديه . فأحمده بمحامد لا أقدر عليه الآن . يلهمنيه الله . ثم أخر له ساجدا . فيقال لي : يا محمد ! ارفع رأسك . وقل يسمع لك . وسل تعطه . واشفع تشفع . فأقول : رب ! أمتي . أمتي . فيقال : انطلق . فمن كان في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان فأخرجه منها . فأنطلق فأفعل . ثم أرجع إلى ربي فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا . فيقال لي : يا محمد ! ارفع رأسك . وقل يسمع لك . وسل تعطه . واشفع تشفع . فأقول : أمتي . أمتي . فيقال لي : انطلق . فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها . فأنطلق فأفعل . ثم أعود إلى ربي فأحمده بتلك المحامد . ثم أخر له ساجدا . فيقال لي : يا محمد ! ارفع رأسك . وقل يسمع لك . وسل تعطه . واشفع تشفع . فأقول : يارب ! أمتي . أمتي . فيقال لي : انطلق . فمن كان في قلبه أدنى أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار . فأنطلق فأفعل » .

هذا حديث أنس الذي أنبأنا به . فخرجنا من عنده . فلما كنا بظهر الجبان[١] قلنا : لو ملنا إلى الحسن فسلمنا عليه ، وهو مستخف في دار أبي خليفة . قال فدخلنا عليه فسلمنا عليه . فقلنا : يا أبا سعيد ! جئنا من عند أخيك أبي حمزة . فلم نسمع مثل حديث حدثناه في الشفاعة . قال : هيه[٢] ! فحدثناه الحديث . فقال : هيه ! قلنا : مازادنا . قال : قد حدثنا به منذ عشرين سنة وهو يومئذ جميع[٣] . ولقد ترك شيئا ما أدري أنسي الشيخ أو كره أن يحدثكم فتتكلوا . قلنا له : حدثنا . فضحك وقال : خلق الإنسان من عجل . ما ذكرت لكم هذا إلا وأنا أريد أن أحدثكموه . « ثم أرجع

(١) (الجبان) قال أهل اللغة : الجبان والجبانة هما الصحراء . ويسمى بهما المقابر . لأنها تكون في الصحراء . وهو من تسمية الشيء باسم موضعه . وقوله : بظهر الجبان أي بظاهرها وأعلاها المرتفع منها .

(٢) (هيه) قال أهل اللغة : يقال في استزادة الحديث : إيه . ويقال : هيه ، بالهاء ، بدل الهمزة . قال الجوهري : إيه اسم سمي به الفعل لأن معناه الأمر . تقول للرجل إذا استزدته من حديث أوعمل : إيه . قال ابن السكيت : فإن وصلت نونت فقلت إيهٍ حديثا . قال ابن السري : إذا قلت : إيهِ فإنما تأمره بأن يزيدك من الحديث المعهود بينكما ، كأنك قلت : هات الحديث . وإن قلت إيهٍ، بالتنوين، كأنك قلت : هات حديثاً مّا . لأن التنوين تنكير .

(٣) (جميع) معناه مجتمع القوة والحفظ .

إِلَى رَبِّي فِي الرَّابِعَةِ فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْمَحَامِدِ . ثُمَّ أَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا . فَيُقَالُ لِي : يَا مُحَمَّدُ ! ارْفَعْ رَأْسَكَ . وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ . وَسَلْ تُعْطَ . وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ : لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ : لَيْسَ ذَاكَ لَكَ (أَوْ قَالَ لَيْسَ ذَاكَ إِلَيْكَ) وَلَٰكِنْ ، وَعِزَّتِي ! وَكِبْرِيَائِي ! وَعَظَمَتِي ! وَجِبْرِيَائِي[١] ! لَأُخْرِجَنَّ مَنْ قَالَ : لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ » .

قَالَ فَأَشْهَدُ عَلَى الْحَسَنِ أَنَّهُ حَدَّثَنَا بِهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، أُرَاهُ قَالَ قَبْلَ عِشْرِينَ سَنَةً ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ جَمِيعٌ .

* * *

٣٢٧ - (١٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاتَّفَقَا فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ ، إِلَّا مَا يَزِيدُ أَحَدُهُمَا مِنَ الْحَرْفِ بَعْدَ الْحَرْفِ) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ . فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ . فَنَهَسَ[٢] مِنْهَا نَهْسَةً فَقَالَ « أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَهَلْ تَدْرُونَ بِمَ ذَاكَ ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ[٣] . فَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصَرُ[٤] . وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ . وَمَا لَا يَحْتَمِلُونَ . فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ : أَلَا تَرَوْنَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ : ائْتُوا آدَمَ . فَيَأْتُونَ آدَمَ . فَيَقُولُونَ : يَا آدَمُ ! أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ . خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ . اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ . أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى إِلَى

---

(١) (وجبريائى) أى عظمتى وسلطانى وقهرى .

(٢) (فنهس) يعنى أخذ بأطراف أسنانه .

(٣) (فى صعيد واحد) الصعيد هو الأرض الواسعة المستوية .

(٤) (وينفذهم البصر) قال الكسائى : يقال نفذنى بصره إذا بلغنى وجاوزنى . قال ويقال : أنفذت القوم إذا خرقتهم ومشيت فى وسطهم . فإن جزتهم حتى تخلفتهم قلت نفذتهم بغير ألف . ومعناه : ينفذهم بصر الرحمن تبارك وتعالى حتى يأتى عليهم كلهم . وقال صاحب المطالع : معناه أنه يحيط بهم الناظر ، لا يخفى عليه منهم شىء لاستواء الأرض . أى ليس فيها ما يستتر به أحد عن الناظرين .

مَا قَدْ بلَغنَا ؟ فيقولُ آدمُ : إنَّ رَبِّي غضِبَ الْيَوْمَ غضبًا لَمْ يَغْضَبْ قبلَهُ مِثْلَهُ . وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ . وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجرَةِ فَعَصَيْتُهُ . نَفْسِي . نَفْسِي . اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي . اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ . فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ : يَا نُوحُ ! أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى الأَرْضِ . وَسَمَّاكَ اللهُ عَبْدًا شَكُورًا . اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ . أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى مَاقَدْ بلَغنَا ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ . وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي . نَفْسِي . نَفْسِي . اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ ﷺ . فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ : أَنْتَ نَبِيُّ اللهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ . اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ . أَلَا تَرَى إِلَى مَانَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَاقَدْ بَلَغَنَا ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ . وَذَكَرَ كَذَبَاتِهِ . نَفْسِي . نَفْسِي . اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى . فَيَأْتُونَ مُوسَى ﷺ فَيَقُولُونَ : يَا مُوسَى ! أَنْتَ رَسُولُ اللهِ . فَضَّلَكَ اللهُ ، بِرِسَالَاتِهِ وَبِتَكْلِيمِهِ ، عَلَى النَّاسِ . اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ . أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى ﷺ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ . وَإِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُومَرْ بِقَتْلِهَا . نَفْسِي . نَفْسِي . اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى ﷺ . فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ : يَا عِيسَى ! أَنْتَ رَسُولُ اللهِ ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ ، وَكَلِمَةٌ مِنْهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ، وَرُوحٌ مِنْهُ . فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ . أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى ﷺ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ذَنْبًا . نَفْسِي . نَفْسِي . اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي . إِذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ . فَيَأْتُونِّي فَيَقُولُونَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَنْتَ رَسُولُ اللهِ وَخَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ . وَغَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ . أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا ؟ فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّي . ثُمَّ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيَّ وَيُلْهِمُنِي مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ لِأَحَدٍ قَبْلِي . ثُمَّ يُقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ! ارْفَعْ رَأْسَكَ . سَلْ تُعْطَهْ . اشْفَعْ تُشَفَّعْ . فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ : يَارَبِّ ! أُمَّتِي . أُمَّتِي . فَيُقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ! أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ ، مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ ، مِنَ الْبَابِ

الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ . وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ (١) فِيمَا سِوَى ذَٰلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ (٢) لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرٍ (٣) . أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى (٤) » .

* * *

٣٢٨ - (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : وُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَصْعَةٌ مِنْ ثَرِيدٍ وَلَحْمٍ . فَتَنَاوَلَ الذِّرَاعَ . وَكَانَتْ أَحَبَّ الشَّاةِ إِلَيْهِ . فَنَهَسَ نَهْسَةً فَقَالَ « أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ثُمَّ نَهَسَ أُخْرَى فَقَالَ « أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » فَلَمَّا رَأَى أَصْحَابَهُ لَا يَسْأَلُونَهُ قَالَ « أَلَا تَقُولُونَ كَيْفَهْ (٥) ؟ » قَالُوا : كَيْفَهْ (٥) يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ . وَزَادَ فِي قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ . وَذَكَرَ قَوْلَهُ فِي الْكَوْكَبِ : هَٰذَا رَبِّي . وَقَوْلَهُ لِآلِهَتِهِمْ : بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا . وَقَوْلَهُ : إِنِّي سَقِيمٌ . قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ إِلَى عِضَادَتَيِ الْبَابِ (٦) لَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرٍ أَوْ هَجَرٍ وَمَكَّةَ » .

قَالَ : لَا أَدْرِي أَيَّ ذَٰلِكَ قَالَ .

* * *

٣٢٩ - (١٩٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ بْنِ خَلِيفَةَ الْبَجَلِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَأَبُو مَالِكٍ عَنْ رِبْعِيٍّ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) (شركاء الناس) يعني أنهم لا يمنعون من سائر الأبواب .

(٢) (إن مابين المصراعين من مصاريع الجنة) المصراعان جانبا الباب .

(٣) (هجر) هجر مدينة عظيمة هي قاعدة بلاد البحرين . قال الجوهري في صحاحه : هجر اسم بلد مذكر مصروف والنسبة إليه هاجري . قال النووي : وهجر هذه غير هجر المذكورة في حديث « إذا بلغ الماء قلتين بقلال هجر » تلك قرية من قرى المدينة كانت القلال تصنع بها . وهي غير مصروفة .

(٤) (وبصرى) بصرى مدينة معروفة بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل .

(٥) (كيفه) هذه الهاء هي هاء السكت . تلحق في الوقف . أما قول الصحابة : كيفه يارسول الله فإنهم قصدوا إتباع لفظ النبي ﷺ الذي حثهم عليه .

(٦) (عضادتي الباب) قال الجوهري : عضادتا الباب هما خشبتاه من جانبيه .

« يَجْمَعُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ . فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ[١] لَهُمُ الْجَنَّةُ . فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ : يَا أَبَانَا اسْتَفْتِحْ لَنَا الْجَنَّةَ . فَيَقُولُ : وَهَلْ أَخْرَجَكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةُ أَبِيكُمْ آدَمَ ! لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَٰلِكَ . اذْهَبُوا إِلَى ابْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللهِ . قَالَ فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ : لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَٰلِكَ . إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ[٢] . اعْمِدُوا إِلَى مُوسَىٰ ﷺ الَّذِي كَلَّمَهُ اللهُ تَكْلِيمًا . فَيَأْتُونَ مُوسَىٰ ﷺ فَيَقُولُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَٰلِكَ . اذْهَبُوا إِلَى عِيسَىٰ كَلِمَةِ اللهِ وَرُوحِهِ . فَيَقُولُ عِيسَىٰ ﷺ : لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَٰلِكَ . فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ . فَيَقُومُ فَيُؤْذَنُ لَهُ . وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ[٣] . فَتَقُومَانِ جَنَبَتَيِ الصِّرَاطِ[٤] يَمِينًا وَشِمَالًا . فَيَمُرُّ أَوَّلُكُمْ كَالْبَرْقِ » قَالَ قُلْتُ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! أَيُّ شَيْءٍ كَمَرِّ الْبَرْقِ ؟ قَالَ « أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْبَرْقِ كَيْفَ يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ ؟ ثُمَّ كَمَرِّ الرِّيحِ . ثُمَّ كَمَرِّ الطَّيْرِ وَشَدِّ الرِّجَالِ[٥] . تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ[٦] . وَنَبِيُّكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصِّرَاطِ يَقُولُ : رَبِّ ! سَلِّمْ سَلِّمْ . حَتَّى تَعْجِزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ . حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا . قَالَ وَفِي حَافَتَيِ الصِّرَاطِ[٧] كَلَالِيبُ مُعَلَّقَةٌ . مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أُمِرَتْ بِهِ . فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ وَمَكْدُوسٌ[٨] فِي النَّارِ » .

وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ! إِنَّ قَعْرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعُونَ خَرِيفًا .

***

(١) (تزلف) أى تقرب . كما قال الله تعالى : وأزلفت الجنة للمتقين، أى قربت .

(٢) (من وراء وراء) قال الإمام النووىّ : قد أفادنى هذا الحرف الشيخ الإمام أبو عبد الله محمد بن أمية أدام الله نعمه عليه وقال : الفتح صحيح . وتكون الكلمة مؤكدة كشَذَرَ مَذَرَ وشَغَرَ بَغَرَ وسقطوا بَيْنَ بَيْنَ . فركبهما وبناها على الفتح .

(٣) (وترسل الأمانة والرحم) إرسال الأمانة والرحم لعظم أمرهما وكثير موقعهما. فتصوران مشخصتين على الصفة التى يريدها الله تعالى .

(٤) (جنبتى الصراط) معناها جانباه ، ناحيتاه اليمنى واليسرى .

(٥) (وشد الرجال) الشد هو العَدْوُ البالغ والجرى .

(٦) (تجرى بهم أعمالهم) هو تفسير لقوله ﷺ : فيمر أولكم كالبرق ثم كمر الريح إلى آخره .

(٧) (حافتى الصراط) هما جانباه .

(٨) (ومكدوس) قال فى النهاية : أى مدفوع . وتكدّس الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط .

(٨٥) باب فى قول النبى صلى الله عليه وسلم « أنا أول الناس يشفع فى الجنة ، وأنا أكثر الأنبياء تبعا »

٣٣٠ — (١٩٦) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُخْتَارِ ابْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي الْجَنَّةِ . وَأَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا » .

* * *

٣٣١ — (...) وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُخْتَارِ ابْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ » .

* * *

٣٣٢ — (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ؛ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّةِ. لَمْ يُصَدَّقْ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مَا صُدِّقْتُ. وَإِنَّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيًّا مَا يُصَدِّقُهُ مِنْ أُمَّتِهِ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ » .

* * *

٣٣٣ — (١٩٧) وحدّثنى عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « آتِي بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَأَسْتَفْتِحُ . فَيَقُولُ الْخَازِنُ : مَنْ أَنْتَ ؟ فَأَقُولُ : مُحَمَّدٌ . فَيَقُولُ : بِكَ أُمِرْتُ لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ » .

* * *

(٨٦) باب اختباء النبى صلى الله عليه وسلم دعوة الشفاعة لأمته

٣٣٤ — (١٩٨) حدّثنى يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ ابْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ[1] يَدْعُوهَا . فَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِئَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

(١) (لكل نبى دعوة) معناها أن كل نبى له دعوة متيقنة الإجابة ، وهو على يقين من إجابتها . وأما باقى دعواتهم فهم على طمع من إجابتها. وبعضها يجاب وبعضها لا يجاب.

٣٣٥ – (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ . وَأَرَدْتُ، إِنْ شَاءَ اللهُ[1]، أَنْ أَخْتَبِئَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

***

٣٣٦ – (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ . حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ، مِثْلَ ذَٰلِكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

***

٣٣٧ – (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لِكَعْبِ الْأَحْبَارِ : إِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُوهَا . فَأَنَا أُرِيدُ ، إِنْ شَاءَ اللهُ ، أَنْ أَخْتَبِئَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

فَقَالَ كَعْبٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَٰذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : نَعَمْ .

***

٣٣٨ – (١٩٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ . فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ . وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَهِيَ نَائِلَةٌ ، إِنْ شَاءَ اللهُ ، مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا » .

***

٣٣٩ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ (وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ) عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا . فَيُسْتَجَابُ لَهُ فَيُؤْتَاهَا . وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

***

(١) (إن شاء الله) هو على جهة التبرك والامتثال لقول الله تعالى : ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا أن يشاء الله .

٣٤٠ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ فَاسْتُجِيبَ لَهُ . وَإِنِّي أُرِيدُ ، إِنْ شَاءَ اللهُ ، أَنْ أُؤَخِّرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

***

٣٤١ – (٢٠٠) حدثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا . وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَعْنُونَ ابْنَ هِشَامٍ) قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَاهَا لِأُمَّتِهِ . وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

***

٣٤٢ – (..) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي خَلَفٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

٣٤٣ – (...) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، جَمِيعًا عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ قَالَ : قَالَ « أُعْطِيَ » وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

***

٣٤٤ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ : فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ .

***

٣٤٥ – (٢٠١) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ . وَخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

***

(٨٧) باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لأمته وبكائه شفقة عليهم

٣٤٦ – (٢٠٢) حدثني يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ الصَّدَفِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَلَا قَوْلَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِبْرَاهِيمَ : رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي [١٤/إبراهيم/الآية ٣٦] الْآيَةَ . وَقَالَ عِيسَىٰ[(١)] عَلَيْهِ السَّلَامُ : إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ [٥/المائدة/الآية ١١٨] فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أُمَّتِي أُمَّتِي » وَبَكَىٰ . فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا جِبْرِيلُ ! اذْهَبْ إِلَىٰ مُحَمَّدٍ ، وَرَبُّكَ أَعْلَمُ ، فَسَلْهُ مَا يُبْكِيكَ ؟ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَسَأَلَهُ . فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَا قَالَ . وَهُوَ أَعْلَمُ . فَقَالَ اللهُ : يَا جِبْرِيلُ ! اذْهَبْ إِلَىٰ مُحَمَّدٍ فَقُلْ : إِنَّا سَنُرْضِيكَ[(٢)] فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسُوءُكَ .

***

(٨٨) باب بيان أن من مات على الكفر فهو في النار ولا تناله شفاعة ولا تنفعه قرابة المقربين

٣٤٧ – (٢٠٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيْنَ أَبِي ؟ قَالَ « فِي النَّارِ » فَلَمَّا قَفَّىٰ[(٣)] دَعَاهُ فَقَالَ « إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ » .

***

---

(١) (وقال عيسى) قال القاضي عياض : قال بعضهم : قال هو اسم للقول ، لا فعل . يقال : قال قولا وقالاً وقيلا . كأنه قال : وتلا قول عيسى .

(٢) (إنا سنرضيك) هذا موافق لقول الله عز وجل : ولسوف يعطيك ربك فترضى .

(٣) (فلما قفّى) قال في النهاية : أي ذهب موليا . وكأنه من القفا . أي أعطاه قفاه وظهره .

(٨٩) باب فى قوله تعالى : وأنذر عشيرتك الأقربين

٣٤٨ – (٢٠٤) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : لَمَّا أُنْزِلَتْ هَـٰذِهِ الآيَةُ : وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ [٢٦/الشعراء/الآية ٢١٤] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا . فَاجْتَمَعُوا . فَعَمَّ وَخَصَّ . فَقَالَ « يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا بَنِي مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا بَنِي هَاشِمٍ ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ . يَا فَاطِمَةُ ! أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنَ النَّارِ . فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ[(١)] مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبَلَالِهَا[(٢)] » .

***

٣٤٩ – (...) وحدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . وَحَدِيثُ جَرِيرٍ أَتَمُّ وَأَشْبَعُ .

***

٣٥٠ – (٢٠٥) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : لَمَّا نَزَلَتْ : وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ [٢٦/الشعراء/الآية ٢١٤] قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّفَا فَقَالَ « يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ! يَا صَفِيَّةُ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ » .

***

٣٥١ – (٢٠٦) وحدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ

---

(١) (فإنى لا أملك لكم) معناه لا تتكلوا على قرابتى ، فإنى لا أقدر على دفع مكروه يريده الله تعالى بكم .

(٢) (سأبلها ببلالها) بفتح الباء الثانية وكسرها . وهما وجهان مشهوران . ذكرهما جماعات من العلماء . والبلال الماء . ومعنى الحديث سأصلها . شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ، ووصلها بإطفاء الحرارة ببرودة . ومنه : بلوا أرحامكم . أى صلوها .

أُنزِلَ عَلَيْهِ : وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ [٢٦/الشعراء/ الآية ٢١٤] « يَامَعْشَرَ قُرَيْشٍ ! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللهِ . لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا . يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا . يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا . يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ ! لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا . يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ! سَلِينِي بِمَا شِئْتِ . لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا » .

* * *

٣٥٢ - (..) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَ هَذَا .

* * *

٣٥٣ - (٢٠٧) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ، وَزُهَيْرِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَا: لَمَّا نَزَلَتْ: وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ [٢٦/الشعراء/الآية ٢١٤] قَالَ انْطَلَقَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِلَى رَضْمَةٍ[١] مِنْ جَبَلٍ . فَعَلَا أَعْلَاهَا حَجَرًا[٢] . ثُمَّ نَادَى « يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافَاهْ ! إِنِّي نَذِيرٌ . إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَأَى الْعَدُوَّ فَانْطَلَقَ يَرْبَأُ[٣] أَهْلَهُ . فَخَشِيَ أَنْ يَسْبِقُوهُ فَجَعَلَ يَهْتِفُ[٤] : يَا صَبَاحَاهْ[٥] » .

* * *

٣٥٤ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ زُهَيْرِ ابْنِ عَمْرٍو وَقَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِهِ .

* * *

٣٥٥ - (٢٠٨) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرٍو

---

(١) (رضمة) قال صاحب العين : الرضمة حجارة مجتمعة ليست بثابتة فى الأرض كأنها منثورة .

(٢) (فعلا أعلاها حجرا) أى فرق فى أرفعها .

(٣) (يربأ) على وزن يقرأ . معناه يحفظهم ويتطلع لهم . ويقال لفاعل ذلك : ربيئة . وهو العين والطليعة الذى ينظر للقوم لئلا يدهمهم العدو . ولا يكون فى الغالب إلا على جبل أو شرف أو شيء مرتفع لينظر إلى بعد .

(٤) (يهتف) معناه يصيح ويصرخ .

(٥) (ياصباحاه) كلمة يعتادونها عند وقوع أمر عظيم ، فيقولونها ليجتمعوا ويتأهبوا له .

ابْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَـٰذِهِ الآيَةُ : وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ [٢٦/الشعراء/الآية ٢١٤] وَرَهْطَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ[1] . خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا . فَهَتَفَ « يَا صَبَاحَاهْ ! » فَقَالُوا : مَنْ هَـٰذَا الَّذِي يَهْتِفُ ؟ قَالُوا : مُحَمَّدٌ . فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ ، فَقَالَ « يَا بَنِي فُلَانٍ ! يَا بَنِي فُلَانٍ ! يَا بَنِي فُلَانٍ ! يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ! يَا بَنِي عَبْدِالْمُطَّلِبِ ! » فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ « أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ بِسَفْحِ[2] هَـٰذَا الْجَبَلِ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ ؟ » قَالُوا : مَاجَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا. قَالَ « فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ » .

قَالَ فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ ! أَمَا جَمَعْتَنَا إِلَّا لِهَـٰذَا؟ ثُمَّ قَامَ. فَنَزَلَتْ هَـٰذِهِ السُّورَةُ: تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ[3] وَقَدْ تَبَّ[4] . [١١١/ المسد/ الآية ١]

كَذَا قَرَأَ الأَعْمَشُ[5] إِلَى آخِرِ السُّورَةِ .

***

٣٥٦ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الصَّفَا فَقَالَ « يَاصَبَاحَاهْ ! » بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ. وَلَمْ يَذْكُرْ نُزُولَ الآيَةِ : وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ .

***

(٩٠) باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه

٣٥٧ - (٢٠٩) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الأُمَوِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ،

(١) (ورهطك منهم المخلصين) قال الإمام النووي : الظاهر أن هذا كان قرآنا أنزل ثم نسخت تلاوته . ولم تقع هذه الزيادة في روايات البخاري .

(٢) (بسفح) سفح الجبل هو أسفله ، وقيل : عرضه .

(٣) (تبت يدا أبي لهب) قال الراغب : التب والتباب الاستمرار في الخسران . وتبت يدا أبي لهب أي استمرت في خسرانه .

(٤) (تب) قال النووي : معنى تب خسر .

(٥) (كذا قرأ الأعمش) معناه أن الأعمش زاد لفظة قد بخلاف القراءة المشهورة .

عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلْ نَفَعْتَ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ(١) وَيَغْضَبُ لَكَ ؟ قَالَ « نَعَمْ . هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ(٢) مِنْ نَارٍ . وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرْكِ(٣) الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ » .

* * *

٣٥٨ - (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَنْصُرُكَ . فَهَلْ نَفَعَهُ ذَلِكَ ؟ قَالَ « نَعَمْ . وَجَدْتُهُ فِي غَمَرَاتٍ(٤) مِنَ النَّارِ فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى ضَحْضَاحٍ » .

* * *

٣٥٩ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ عُمَيْرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ .

* * *

٣٦٠ - (٢١٠) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَبَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ أَبُو طَالِبٍ . فَقَالَ « لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ ، يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ » .

* * *

(٩١) باب أهون أهل النار عذابا

٣٦١ - (٢١١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ

(١) (يحوطك) قال أهل اللغة : يقال: حاطه يحوطه حوطا وحياطة. إذا صانه وحفظه وذب عنه وتوفر على مصالحه.

(٢) (ضحضاح) الضحضاح مارق من الماء على وجه الأرض إلى نحو الكعبين ، واستعير في النار .

(٣) (الدرك) قال أهل اللغة : في الدرك لغتان فصيحتان مشهورتان . فتح الراء وإسكانها. وقرئ بهما في القراءات السبع . وقال أبو حاتم : جمع الدرك ، بالفتح أدراك . كجمل وأجمال وفرس وأفراس . وجمع الدرك ، بالإسكان، أدرك ، كفلس وأفلس . أما معناه فقال جميع أهل اللغة والمعاني والغريب وجماهير المفسرين : الدرك الأسفل قعر جهنم ، وأقصى أسفلها . قالوا : ولجهنم أدراك ، فكل طبقة من أطباقها تسمى دركا .

(٤) (غمرات) واحدتها غمرة . وهي المعظم من الشيء .

« إِنَّ أَدْنَىٰ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا ، يَنْتَعِلُ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ ، يَغْلِي دِمَاغُهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ » .

* * *

٣٦٢ – (٢١٢) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ . وَهُوَ مُنْتَعِلٌ بِنَعْلَيْنِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ » .

* * *

٣٦٣ – (٢١٣) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحٰقَ يَقُولُ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَرَجُلٌ تُوضَعُ فِي أَخْمَصِ[١] قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ ، يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ » .

* * *

٣٦٤ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مَنْ لَهُ نَعْلَانِ وَشِرَاكَانِ[٢] مِنْ نَارٍ . يَغْلِي[٣] مِنْهُمَا دِمَاغُهُ . كَمَا يَغْلِي الْمِرْجَلُ[٤] مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدُّ مِنْهُ عَذَابًا . وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا » .

* * *

(٩٢) باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل

٣٦٥ – (٢١٤) حدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ؛ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ابْنُ جُدْعَانَ . كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّحِمَ . وَيُطْعِمُ الْمِسْكِينَ . فَهَلْ ذَاكَ نَافِعُهُ ؟ قَالَ « لَا يَنْفَعُهُ . إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا : رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ » .

* * *

---

(١) (أخمص) هو المتجافى من الرِّجْل عن الأرض .

(٢) (شراكان) الشراك أحد سيور النعل ، وهو الذى يكون على وجهها وعلى ظهر القدم .

(٣) (يغلى) الغليان هو شدة اضطراب الماء ونحوه على النار لشدة اتقادها ، يقال : غلت القدر تغلى غليا وغليانًا . وأغليتها أنا .

(٤) (المرجل) قدر معروف . سواء كان من حديد أو نحاس أو حجارة أو خزف .

(٩٣) باب موالاة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم

٣٦٦ – (٢١٥) حدثني أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ، يَقُولُ «أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي (يَعْنِي فُلَانًا[١]) لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ. إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ».

***

(٩٤) باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب

٣٦٧ – (٢١٦) حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ سَلَّامِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الْجُمَحِيُّ. حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ، يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ! ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ «اللَّهُمَّ! اجْعَلْهُ مِنْهُمْ» ثُمَّ قَامَ آخَرُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ».

***

٣٦٨ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ، بِمِثْلِ حَدِيثِ الرَّبِيعِ.

***

٣٦٩ – (...) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا. تُضِيءُ وُجُوهُهُمْ إِضَاءَةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ الْأَسَدِيُّ، يَرْفَعُ نَمِرَةً[٢] عَلَيْهِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! ادْعُ

---

(١) (يعني فلانا) هي من بعض الرواة. خشي أن يسميه فيترتب عليه مفسدة وفتنة. إما في حق نفسه وإما في حقه وحق غيره. فكنى عنه. والغرض إنما هو قوله ﷺ: «إنما ولي الله وصالح المؤمنين» ومعناه: إنما وليي من كان صالحا، وإن بعد نسبه مني. وليس وليي من كان غير صالح وإن كان نسبه قريبا.

(٢) (نمرة) كساء فيه خطوط بيض وسود وحمر. كأنها أخذت من جلد النمر، لاشتراكهما في التلون، وهي من مآزر العرب.

اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اللَّهُمَّ! اجْعَلْهُ مِنْهُمْ » ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ » .

* * *

٣٧٠ — (٢١٧) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، زُمْرَةٌ[١] وَاحِدَةٌ مِنْهُمْ ، عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ » .

* * *

٣٧١ — (٢١٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عِمْرَانُ قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ » قَالُوا : وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ « هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ[٢] وَلَا يَسْتَرْقُونَ[٣] . وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » فَقَامَ عُكَّاشَةُ فَقَالَ : ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . قَالَ « أَنْتَ مِنْهُمْ » قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ » .

* * *

٣٧٢ — (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ عُمَرَ أَبُو خُشَيْنَةَ الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الأَعْرَجِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ » قَالُوا : مَنْ هُمْ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ . وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَلَا يَكْتَوُونَ . وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » .

* * *

٣٧٣ — (٢١٩) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا، أَوْ سَبْعُمِائَةِ أَلْفٍ (لَا يَدْرِي أَبُو حَازِمٍ

---

(١) (زمرة) الزمرة الجماعة فى تفرقة . بعضها فى أثر بعض .

(٢) (لا يكتوون) الاكتواء استعمال الكىّ فى البدن . وهو إحراق الجلد بحديدة محماة .

(٣) (ولا يسترقون) الاسترقاء طلب الرقية .

أَيُّهُمَا قَالَ) مُتَمَاسِكُونَ . آخِذٌ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . لَا يَدْخُلُ أَوَّلُهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ . وُجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ » .

***

٣٧٤ – (٢٢٠) **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ(١) الْبَارِحَةَ؟ قُلْتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ . وَلَـٰكِنِّي لُدِغْتُ(٢) . قَالَ : فَمَاذَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : اسْتَرْقَيْتُ . قَالَ : فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَٰلِكَ ؟ قُلْتُ : حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ . فَقَالَ : وَمَا حَدَّثَكُمُ الشَّعْبِيُّ ؟ قُلْتُ : حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ الْأَسْلَمِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ(٣) أَوْ حُمَةٍ(٤) . فَقَالَ : قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ . وَلَـٰكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ . فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرُّهَيْطُ(٥) . وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ . وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ . إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ . فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي . فَقِيلَ لِي : هَـٰذَا مُوسَىٰ ﷺ وَقَوْمُهُ . وَلَـٰكِنِ انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ . فَنَظَرْتُ . فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ . فَقِيلَ لِي: انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ الْآخَرِ . فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ . فَقِيلَ لِي : هَـٰذِهِ أُمَّتُكَ . وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ » .

ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ . فَخَاضَ(٦) النَّاسُ فِي أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ .

---

(١) (انقضّ) انقضّ ، معناه سقط. وأما البارحة فهي أقرب ليلة مضت. قال ثعلب: يقال قبل الزوال رأيت الليلة. وبعد الزوال : رأيت البارحة . وهي مشتقة من بر ح أي زال .

(٢) (لدغت) قال أهل اللغة : يقال ؛ لدغته العقرب وذاوت السموم ، إذا أصابته بسمّها . وذلك بأن تأبره بشوكتها .

(٣) (عين) العين هي إصابة العائن غيره بعينه . والعين حقّ .

(٤) (حمة) هي سم العقرب وشبهها . وقيل : فوعة السمّ ، وهي حدته وحرارته . والمراد : أو ذي حمة كالعقرب وشبهها . أي لا رقية إلا من لدغ ذي حمة .

(٥) (الرهيط) تصغير الرهط . وهي الجماعة دون العشرة .

(٦) (فخاض) أي تكلموا وتناظروا.

فَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللهِ . وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ . فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ « مَا الَّذِي تَخُوضُونَ فِيهِ ؟ » فَأَخْبَرُوهُ . فَقَالَ « هُمُ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ . وَلَا يَسْتَرْقُونَ . وَلَا يَتَطَيَّرُونَ . وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ . فَقَالَ : ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ « أَنْتَ مِنْهُمْ » ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ : ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ » .

* * *

٣٧٥ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ » ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ ، نَحْوَ حَدِيثِ هُشَيْمٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ حَدِيثِهِ .

* * *

(٩٥) باب كون هذه الأمة نصف أهل الجنة

٣٧٦ – (٢٢١) حدثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » قَالَ فَكَبَّرْنَا . ثُمَّ قَالَ « أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » قَالَ فَكَبَّرْنَا . ثُمَّ قَالَ « إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ . مَا الْمُسْلِمُونَ فِي الْكُفَّارِ إِلَّا كَشَعْرَةٍ بَيْضَاءَ فِي ثَوْرٍ أَسْوَدَ . أَوْ كَشَعْرَةٍ سَوْدَاءَ فِي ثَوْرٍ أَبْيَضَ » .

* * *

٣٧٧ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ . نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا . فَقَالَ « أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » قَالَ قُلْنَا : نَعَمْ . فَقَالَ « أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » فَقُلْنَا : نَعَمْ . فَقَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . وَذَاكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ . وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ

إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ . أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ » .

* * *

٣٧٨ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مَالِكٌ (وَهُوَ ابْنُ مِغْوَلٍ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى قُبَّةِ أَدَمٍ . فَقَالَ « أَلَا . لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ . اللَّهُمَّ ! هَلْ بَلَّغْتُ ؟ اللَّهُمَّ! اشْهَدْ(١) ! أَتُحِبُّونَ أَنَّكُمْ رُبُعُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » فَقُلْنَا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ « أَتُحِبُّونَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . مَا أَنْتُمْ فِي سِوَاكُمْ مِنَ الْأُمَمِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ . أَوْ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ » .

* * *

(٩٦) باب قوله « يقول الله لآدم أخرج بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين »

٣٧٩ - (٢٢٢) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْعَبْسِيُّ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا آدَمُ ! فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ ! وَسَعْدَيْكَ ! وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ ! قَالَ يَقُولُ : أَخْرِجْ بَعْثَ النَّارِ(٢) . قَالَ : وَمَا بَعْثُ النَّارِ ؟ قَالَ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ . قَالَ فَذَاكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللهِ شَدِيدٌ » قَالَ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّنَا ذَلِكَ الرَّجُلُ ؟ فَقَالَ « أَبْشِرُوا . فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ(٣) أَلْفًا . وَمِنْكُمْ رَجُلٌ » قَالَ ثُمَّ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ » فَحَمِدْنَا اللهَ وَكَبَّرْنَا . ثُمَّ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ » فَحَمِدْنَا اللهَ وَكَبَّرْنَا . ثُمَّ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ !

---

(١) (هل بلغت ؟ اللهم! اشهد!) معناه أن التبليغ واجب عليّ ، وقد بلغت ، فاشهد لي به .

(٢) (بعث النار) البعث هنا بمعنى المبعوث الموجه إليها . ومعناه ميز أهل النار من غيرهم .

(٣) (يأجوج ومأجوج) هما غير مهموزين عند جمهور القراء وأهل اللغة. وقرأ عاصم بالهمز فيهما . وأصله من أجيج النار وهو صوتها وشررها . شبهوا به لكثرتهم وشدتهم واضطرابهم بعضهم في بعض .

إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . إِنَّ مَثَلَكُمْ فِي الْأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ . أَوْ كَالرَّقْمَةِ(١) فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ » .

***

٣٨٠ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا : مَا أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ » وَلَمْ يَذْكُرَا : أَوْ كَالرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ .

(١) (كالرقمة) قال أهل اللغة : الرقمتان فى الحمار هما الأثران فى باطن عضديه . وقيل: هى الدائرة فى ذراعيه . وقيل: هى الهنة الناتئة فى ذراع الدابة من داخل .

بسم الله الرحمن الرحيم

٢ – كتاب الطهارة

(١) باب فضل الوضوء

١ – (٢٢٣) حدّثنا إسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثنَا أَبَانُ . حَدَّثنَا يَحْيَىٰ ؛ أَنَّ زَيْدًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَّامٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الطُّهُورُ[١] شَطْرُ[٢] الْإِيمَانِ . وَالْحَمْدُ لِلهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ . وَسُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ لِلهِ تَمْلَآنِ (أَوْ تَمْلَأُ) مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . وَالصَّلَاةُ نُورٌ[٣] . وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ[٤] . وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ[٥] . وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ[٦] كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو[٧] . فَبَايِعٌ نَفْسَهُ . فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا » .

***

(١) (الطهور) قال جمهور أهل اللغة : يقال : الوُضوء والطُّهور ، بضم أولهما ، إذا أريد به الفعل الذى هو المصدر . ويقال : الوَضوء والطَّهور ، بفتح أولهما ، إذا أريد به الماء الذى يتطهر به .

(٢) (شطر) أصل الشطر النصف .

(٣) (الصلاة نور) فمعناه أنها تمنع من المعاصى وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدى إلى الصواب . كما أن النور يستضاء به .

(٤) (والصدقة برهان) قال صاحب التحرير : معناه يفزع إليها كما يفزع إلى البراهين. كأن العبد إذا سئل يوم القيامة عن مصرف ماله كانت صدقاته براهين فى جواب هذا السؤال ، فيقول: تصدقتُ به .

(٥) (والصبر ضياء) فمعناه الصبر المحبوب فى الشرع ، وهو الصبر على طاعة الله والصبر عن معصيته ، والصبر أيضا على النائبات وأنواع المكاره فى الدنيا . والمراد أن الصبر محمود ، ولا يزال صاحبه مستضيئا مهتديا مستمرا على الصواب .

(٦) (والقرآن حجة لك أو عليك) معناه ظاهر. أى تنتفع به إن تلوته وعملت به . وإلا فهو حجة عليك .

(٧) (كل الناس يغدو الخ) فمعناه كل إنسان يسعى بنفسه : فنهم من يبيعها لله بطاعته فيعتقها من العذاب . ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعها فيوبقها ، أى يهلكها .

(٢) باب وجوب الطهارة للصلاة

(٢٢٤) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى ابْنِ عَامِرٍ يَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ. فَقَالَ: أَلَا تَدْعُو اللهَ لِي، يَا ابْنَ عُمَرَ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ. وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ[1]» وَكُنْتَ عَلَى الْبَصْرَةِ[2].

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَوَكِيعٌ: عَنْ إِسْرَائِيلَ. كُلُّهُمْ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

***

٢ — (٢٢٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ. حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ هَمَّامِ ابْنِ مُنَبِّهٍ، أَخِي وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ؛ قَالَ: هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ، إِذَا أَحْدَثَ، حَتَّى يَتَوَضَّأَ».

***

(٣) باب صفة الوضوء وكماله

٣ — (٢٢٦) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ اللَّيْثِيَّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه دَعَا بِوَضُوءٍ. فَتَوَضَّأَ. فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ

---

(١) (غلول) الغلول الخيانة. وأصله السرقة من مال الغنيمة قبل القسمة.

(٢) (وكنتَ على البصرة) فمعناه إنك لست بسالم من الغلول فقد كنت واليا على البصرة، وتعلقت بك تبعات من حقوق الله تعالى وحقوق العباد. ولا يقبل الدعاء لمن هذه صفته. كما لاتقبل الصلاة والصدقة إلا من متصون. والظاهر، والله أعلم، أن ابن عمر قصد زجر ابن عامر وحثه على التوبة وتحريضه على الإقلاع عن المخالفات. ولم يرد القطع حقيقة بأن الدعاء للفساق لاينفع. فلم يزل النبي ﷺ والسلف والخلف يدعون للكفار وأصحاب المعاصي بالهداية والتوبة.

مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ[١] . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَٰلِكَ . ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَٰلِكَ . ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَٰذَا . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَٰذَا ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ، لاَ يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ[٢] ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَكَانَ عُلَمَاؤُنَا يَقُولُونَ : هَٰذَا الْوُضُوءُ أَسْبَغُ مَا يَتَوَضَّأُ بِهِ أَحَدٌ لِلصَّلاَةِ .

* * *

٤ — (...) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ ؛ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ دَعَا بِإِنَاءٍ . فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ ثَلاَثَ مِرَارٍ . فَغَسَلَهُمَا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الإِنَاءِ . فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ . وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَٰذَا . ثمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، لاَ يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

* * *

(٤) باب فضل الوضوء والصلاة عقبه

٥ — (٢٢٧) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا . جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حُمْرَانَ ، مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَهُوَ بِفِنَاءِ[٣] الْمَسْجِدِ . فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ عِنْدَ الْعَصْرِ .

---

(١) (واستنثر) قال جمهور أهل اللغة والفقهاء والمحدثون : الاستنثار هو إخراج الماء من الأنف بعد الاستنشاق وهو مأخوذ من النثرة ، وهو طرف الأنف .

(٢) (لايحدث فيهما نفسه) المراد لايحدث بشيء من أمور الدنيا وما لايتعلق بالصلاة . ولو عرض له حديث فأعرض عنه بمجرد عروضه عُفِي عن ذلك . وحصلت له هذه الفضيلة إن شاء الله تعالى . لأن هذا ليس من فعله ، وقد عفي لهذه الأمة عن الخواطر التي تعرض ولا تستقر .

(٣) (بفناء) أي بين يدي المسجد وفي جواره .

فَدَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ قَالَ : وَاللهِ ! لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا . لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ . فَيُصَلِّي صَلَاةً . إِلَّا غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا » .

***

(...) وحدّثناه أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ « فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ ثُمَّ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ » .

***

٦ - (...) وحدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَٰكِنْ عُرْوَةُ يُحَدِّثُ عَنْ حُمْرَانَ ؛ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُثْمَانُ قَالَ: وَاللهِ! لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا. وَاللهِ ! لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللهِ مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ . ثُمَّ يُصَلِّي الصَّلَاةَ . إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا » .

قَالَ عُرْوَةُ : الْآيَةُ : إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ، إِلَى قَوْلِهِ : اللَّاعِنُونَ [٢ / البقرة / الآية ١٥٩] .

***

٧ - (٢٢٨) حدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ . قَالَ عَبْدٌ : حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عُثْمَانَ . فَدَعَا بِطَهُورٍ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ . فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا . إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ . مَا لَمْ يُؤْتِ كَبِيرَةً[1] . وَذَٰلِكَ الدَّهْرَ كُلَّهُ[2] » .

***

(١) (مالم يؤت كبيرة) أي مالم يعملها . فهو على حد قوله تعالى : ثم سئلوا الفتنة لآتوها . كأن الفاعل يعطيها من نفسه . قال النووي : معناه أن الذنوب كلها تغفر إلا الكبائر ، فإنها إنما تكفرها التوبة أو الرحمة .

(٢) (وذلك الدهر كله) أي التكفير بسبب الصلاة مستمر في جميع الأزمان لا يختص بزمان دون زمان . فانتصاب الدهر على الظرفية .

٨ – (٢٢٩) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، وَهُوَ الدَّرَاوَرْدِيُّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ ؛ قَالَ : أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِوَضُوءٍ . فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَادِيثَ . لَا أَدْرِي مَاهِيَ ؟ إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَـٰذَا . ثُمَّ قَالَ « مَنْ تَوَضَّأَ هَـٰكَذَا غُفِرَ لَهُ مَاتَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً » .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدَةَ أَتَيْتُ عُثْمَانَ فَتَوَضَّأَ .

***

٩ – (٢٣٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ وَأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي أَنَسٍ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ[1] . فَقَالَ : أَلَا أُرِيكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا .

وَزَادَ قُتَيْبَةُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ . قَالَ : وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

***

١٠ – (٢٣١) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، أَبِي صَخْرَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ . قَالَ : كُنْتُ أَضَعُ لِعُثْمَانَ طَهُورَهُ . فَمَا أَتَى عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يُفِيضُ عَلَيْهِ نُطْفَةً[2] . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ انْصِرَافِنَا مِنْ صَلَاتِنَا هَـٰذِهِ (قَالَ مِسْعَرٌ : أُرَاهَا الْعَصْرَ) فَقَالَ « مَا أَدْرِي . أُحَدِّثُكُمْ بِشَيْءٍ أَوْ أَسْكُتُ ؟ » فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنْ كَانَ خَيْرًا[3] فَحَدِّثْنَا . وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَٰلِكَ

---

(١) (بالمقاعد) قيل : هي دكاكين عند دار عثمان بن عفان . وقيل : درج . وقيل : موضع بقرب المسجد اتخذه للقعود فيه لقضاء حوائج الناس والوضوء ونحو ذلك .

(٢) (نطفة) النطفة الماء القليل . ومراده : لم يكن يمر عليه يوم إلا اغتسل فيه .

(٣) (إن كان خيرا الخ) يحتمل أن يكون معناه : إن كان بشارة لنا وسببا لنشاطنا وترغيبا في الأعمال أو تحذيرا وتنفيرا من المعاصي والمخالفات فحدثنا به لنحرص على عمل الخير والإعراض عن الشر . وإن كان حديثا لايتعلق بالأعمال ولا ترغيب فيه ولا ترهيب ، فالله ورسوله أعلم .

فَاللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ ، فَيُتِمُّ الطُّهُورَ الَّذِي كَتَبَ اللهُ عَلَيْهِ ، فَيُصَلِّي هَـٰذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ ، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَاتٍ لِمَا بَيْنَهَا » .

* * *

١١ - (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ يُحَدِّثُ أَبَا بُرْدَةَ فِي هَـٰذَا الْمَسْجِدِ . فِي إِمَارَةِ بِشْرٍ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى . فَالصَّلَوَاتُ الْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ » .

هَـٰذَا حَدِيثُ ابْنِ مُعَاذٍ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ غُنْدَرٍ : فِي إِمَارَةِ بِشْرٍ . وَلَا ذِكْرُ الْمَكْتُوبَاتِ .

* * *

١٢ - (٢٣٢) حدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ ؛ قَالَ : تَوَضَّأَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ يَوْمًا وُضُوءًا حَسَنًا . ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ . ثُمَّ قَالَ « مَنْ تَوَضَّأَ هَـٰكَذَا . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يَنْهَزُهُ[1] إِلَّا الصَّلَاةُ . غُفِرَ لَهُ مَا خَلَا مِنْ ذَنْبِهِ[2] » .

* * *

١٣ - (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ الْحُكَيْمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْقُرَشِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ حَدَّثَهُمَا عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ . ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ . فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ . أَوْ مَعَ الْجَمَاعَةِ . أَوْ فِي الْمَسْجِدِ . غَفَرَ اللهُ لَهُ ذُنُوبَهُ » .

* * *

(١) (لا ينهزه) معناه لا يدفعه وينهضه ويحركه إلا الصلاة .

(٢) (ما خلا من ذنبه) أي ما مضى من ذنبه .

(٥) باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر

١٤ - (٢٣٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَعْقُوبَ، مَوْلَى الْحُرَقَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الصَّلَاةُ الْخَمْسُ. وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ. كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ. مَا لَمْ تُغْشَ الْكَبَائِرُ[١]».

***

١٥ - (...) حدثني نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ. وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ. كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ».

***

١٦ - (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أَبِي صَخْرٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ إِسْحَاقَ مَوْلَى زَائِدَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ. وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ. وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ. مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ. إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ».

***

(٦) باب الذكر المستحب عقب الوضوء

١٧ - (٢٣٤) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ابْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ، يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ؛ قَالَ: كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الْإِبِلِ[٢]. فَجَاءَتْ نَوْبَتِي. فَرَوَّحْتُهَا بِعَشِيٍّ. فَأَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا يُحَدِّثُ النَّاسَ. فَأَدْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ

---

(١) (مالم تغش الكبائر) أي مالم تقصد.

(٢) (كانت علينا رعاية الإبل) معنى هذا الكلام أنهم كانوا يتناوبون رعى إبلهم. فيجتمع الجماعة. ويضمون إبلهم بعضهم إلى بعض فيرعاها كل يوم واحد منهم، ليكون أرفق بهم. وينصرف الباقون في مصالحهم. والرِّعاية هي الرعي. ومعنى روحتها بعشي: أي رددتها إلى مراحها في آخر النهار، وتفرغت من أمرها، ثم جئت إلى مجلس رسول الله ﷺ.

فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ . ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ . مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ . إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » قَالَ فَقُلْتُ : مَا أَجْوَدَ هٰذِهِ[1] ! فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ : الَّتِي قَبْلَهَا أَجْوَدُ . فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ . قَالَ : إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ جِئْتَ آنِفًا[2] . قَالَ « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبْلِغُ[3] (أَوْ فَيُسْبِغُ) الْوَضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ » .

* * *

(...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ ابْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ وَأَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ بْنِ مَالِكٍ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

* * *

(٧) باب في وضوء النبي صلى الله عليه وسلم

١٨ – (٢٣٥) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَنْصَارِيِّ (وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ) قَالَ : قِيلَ لَهُ : تَوَضَّأْ لَنَا وُضُوءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَدَعَا بِإِنَاءٍ . فَأَكْفَأَ[4] مِنْهَا[5] عَلَى يَدَيْهِ . فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثًا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا . فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدَةٍ . فَفَعَلَ ذٰلِكَ ثَلَاثًا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَسَحَ

(١) (ما أجود هذه) يعني هذه الكلمة أو الفائدة أو البشارة أو العبادة . وجودتها من جهات : منها أنها سهلة متيسرة يقدر عليها كل أحد بلا مشقة . ومنها أن أجرها عظيم .

(٢) (آنفا) أي قريبا .

(٣) (فيبلغ أو يسبغ) هما بمعنى واحد . أي يتمه ويكمله فيوصله مواضعه على الوجه المسنون .

(٤) (أكفأ) أي أمال وصب .

(٥) (منها) أي من المطهرة أو الأداوة .

برأسِهِ . فأَقبَلَ بيدَيْهِ وأَدبرَ . ثمَّ غسلَ رِجْلَيْهِ إلى الكعبَيْنِ . ثمَّ قالَ : هكذا كانَ وُضوءُ رسُولِ اللهِ ﷺ .

***

(...) وحدّثني القاسِمُ بْنُ زكريَّاء . حدَّثنا خالدُ بْنُ مخلَدٍ عنْ سُليمانَ (هُوَ ابْنُ بلالٍ) ، عنْ عمْرِو ابْنِ يحيَى ، بهذا الإسْنادِ ، نحوَهُ . ولمْ يذكُرِ الكعبَيْنِ .

***

(...) وحدّثني إسْحٰقُ بْنُ موسى الأنصاريُّ . حدَّثنا معْنٌ . حدَّثنا مالكُ بْنُ أنسٍ عنْ عمْرِو بْنِ يحيَى ، بهذا الإسْنادِ ، وقالَ : مضْمضَ واستنثرَ ثلاثاً . ولمْ يقُلْ : منْ كفٍّ واحدةٍ . وزادَ بعدَ قولِهِ ، فأقبلَ بهِما وأدبرَ : بدأَ بمقدَّمِ رأسِهِ ثُمَّ ذهبَ بهِما إلى قفاهُ . ثُمَّ ردَّهُما حتَّى رجعَ إلى المكانِ الَّذي بدأَ منْهُ . وغسلَ رِجْلَيْهِ .

***

(...) حدّثنا عبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ بِشْرٍ العبْدِيُّ . حدَّثنا بهْزٌ . حدَّثنا وُهيْبٌ . حدَّثنا عمْرُو بْنُ يحيَى ، بمثْلِ إسْنادِهِمْ . واقتصَّ الحديثَ . وقالَ فيهِ : فمضْمضَ واستنشقَ واستنثرَ منْ ثلاثِ غرفاتٍ . وقالَ أيضاً : فمسحَ برأسِهِ فأقبلَ بهِ[1] وأدبرَ مرَّةً واحدةً .

قالَ بهْزٌ : أملَى عليَّ وُهيْبٌ هذا الحديثَ . وقالَ وُهيْبٌ : أملَى عليَّ عمْرُو بْنُ يحيَى هذا الحديثَ مرَّتيْنِ .

***

١٩ — (٢٣٦) حدّثنا هارُونُ بْنُ معْرُوفٍ . ح وحدَّثني هارُونُ بْنُ سعيدٍ الأيْليُّ وأبُو الطَّاهرِ . قالُوا : حدَّثنا ابْنُ وهْبٍ . أخبرني عمْرُو بْنُ الحارثِ ؛ أنَّ حبَّانَ بْنَ واسعٍ حدَّثهُ ؛ أنَّ أباهُ حدَّثهُ ؛ أنَّهُ سمعَ عبْدَ اللهِ بْنَ زيْدِ بْنِ عاصمٍ المازنيَّ يذكُرُ أنَّهُ رأى رسُولَ اللهِ ﷺ توضَّأَ . فمضْمضَ ثُمَّ استنثرَ . ثُمَّ غسلَ وجْهَهُ ثلاثاً . ويدَهُ اليُمْنَى ثلاثاً . والأُخرَى ثلاثاً . ومسحَ برأسِهِ بماءٍ غيْرِ فضْلِ يدِهِ[2] . وغسلَ رِجْلَيْهِ حتَّى أنقاهُما .

قالَ أبُو الطَّاهرِ : حدَّثنا ابْنُ وهْبٍ عنْ عمْرِو بْنِ الحارثِ .

***

(١) (فأقبل به) أي بالمسح .

(٢) (بماء غير فضل يده) معناه أن مسح الرأس بماء جديد ، لا ببقية ماء يديه .

(٨) باب الإيتار في الاستنثار والاستجمار

٢٠ - (٢٣٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ[١] قَالَ « إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ[٢] فَلْيَسْتَجْمِرْ وِتْرًا . وَإِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ، ثُمَّ لِيَنْتَثِرْ[٣] » .

* * *

٢١ - (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخِرَيْهِ[٤] مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لِيَنْتَثِرْ » .

* * *

٢٢ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ . وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ[٥] » .

* * *

(...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ . ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولاَنِ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

٢٣ - (٢٣٨) حدثني بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنِ ابْنِ الْهَادِ،

---

(١) (يبلغ به النبي ﷺ) أي يرفعه إليه .

(٢) (إذا استجمر أحدكم) الاستجمار مسح محل البول والغائط بالجمار ، وهي الأحجار الصغيرة . قال العلماء : يقال: الاستطابة والاستجمار والاستنجاء لتطهير محل البول والغائط . فأما الاستجمار فمختص بالمسح بالأحجار . وأما الاستطابة والاستنجاء فيكونان بالماء ، ويكونان بالأحجار .

(٣) (لينتثر) الانتثار هو إخراج الماء بعد الاستنشاق مع ما في الأنف من مخاط وشبهه .

(٤) (بمنخريه) بفتح الميم وكسر الخاء ، وبكسرهما جميعا . لغتان معروفتان . قال الفيومي : والمنخر مثال مسجد ، خرق الأنف . ولعله موضع النخير ، وهو الصوت من الأنف .

(٥) (فليوتر) الإيتار جعل العدد وترا ، أي فردا .

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيَاشِيمِهِ[1] » .

* * *

٢٤ – (٢٣٩) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُوتِرْ » .

* * *

(٩) باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما

٢٥ – (٢٤٠) حدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى . قَالُوا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَالِمٍ مَوْلَى شَدَّادٍ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ . فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَتَوَضَّأَ عِنْدَهَا . فَقَالَتْ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ ! أَسْبِغِ الْوُضُوءَ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ[2] » .

* * *

(...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللهِ مَوْلَىٰ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ . فَذَكَرَ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ابْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَوْ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ . حَدَّثَنِي سَالِمٌ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ . قَالَ : خَرَجْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فِي جَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ . فَمَرَرْنَا عَلَى بَابِ حُجْرَةِ عَائِشَةَ . فَذَكَرَ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَهُ .

* * *

(١) (خياشيمه) قال العلماء : الخيشوم أعلا الأنف . وقيل : هو الأنف كله . وقيل : هى عظام رقاق لينة فى أقصى الأنف ، بينه وبين الدماغ . وقيل : غير ذلك . وهو اختلاف متقارب المعنى .

(٢) (ويل للأعقاب من النار) قال ابن الأثير : الويل الحزن والهلاك والمشقة من العذاب . والأعقاب جمع عقب ، مؤخر القدم ، وهى أنثى . والسكون للتخفيف جائز ، وخص العقب بالعذاب لأنه العضو الذى لم يغسل . وقيل : أراد صاحب العقب ، فحذف المضاف .

(...) حدثنى سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ . حَدَّثَنِى نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ سَالِمٍ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ؛ قَالَ : كُنْتُ أَنَا مَعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا . فَذَكَرَ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

٢٦ – (٢٤١) وحدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ ، عَنْ أَبِي يَحْيَىٰ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَ : رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَاءٍ بِالطَّرِيقِ . تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ . فَتَوَضَّؤُا وَهُمْ عِجَالٌ[1]. فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ . وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ لَمْ يَمَسَّهَا الْمَاءُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ . أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ » .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ «أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ» وَفِي حَدِيثِهِ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ .

* * *

٢٧ – (...) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَ: تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ سَافَرْنَاهُ . فَأَدْرَكَنَا وَقَدْ حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ . فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا . فَنَادَى « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

* * *

٢٨ – (٢٤٢) حدثنا عَبْدُالرَّحْمَٰنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا لَمْ يَغْسِلْ عَقِبَيْهِ فَقَالَ « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

* * *

٢٩ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ ،

(١) (عجال) جمع عجلان . وهو المستعجل . كغضبان وغضاب .

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا يَتَوَضَّؤُنَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ[1]. فَقَالَ: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ. فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ «وَيْلٌ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ[2]».

* * *

٣٠ – (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

* * *

(١٠) باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة

٣١ – (٢٤٣) حدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ؛ أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفُرٍ عَلَى قَدَمِهِ. فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَ «ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ» فَرَجَعَ ثُمَّ صَلَّى.

* * *

(١١) باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء

٣٢ – (٢٤٤) حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. ح وحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ. وَاللَّفْظُ لَهُ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ (أَوِ الْمُؤْمِنُ) فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ) فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ[3] مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ) فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ[4] مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ) حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ».

* * *

(١) (المطهرة) قال العلماء: المطهرة كل إناء يتطهر به، وهى بكسر الميم وفتحها، لغتان مشهورتان. من كسر جعلها آلة، ومن فتحها جعلها موضعا للتطهر.

(٢) (العراقيب) جمع عرقوب، بضم العين فى المفرد، وفتحها فى الجمع. وهو العصبة التى فوق العقب.

(٣) (بطشتها يداه) معناه اكتسبتها.

(٤) (مشتها رجلاه) فيه نزع الخافض. أى مشت لها أو فيها، رجلاه.

٣٣ – (٢٤٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ معمر بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ حُمْرَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ . حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ » .

***

(١٢) باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء

٣٤ – (٢٤٦) حدثني أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ دِينَارٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالُوا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ. حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُجْمِرِ ؛ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ . فَغَسَلَ وَجْهَهُ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ . ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَضُدِ[1] . ثُمَّ يَدَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَضُدِ. ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ[1] . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ . ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ . وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَنْتُمُ الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. مِنْ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ . فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ فَلْيُطِلْ غُرَّتَهُ وَتَحْجِيلَهُ » .

***

٣٥ – (...) وحدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّهُ رَأَى أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ . فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ حَتَّى كَادَ يَبْلُغُ الْمَنْكِبَيْنِ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى رَفَعَ إِلَى السَّاقَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ . فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » .

***

(١) (أشرع في العضد وأشرع في الساق) معناه أدخل الغسل فيهما .

(٢) (أنتم الغر المحجلون يوم القيامة من آثار الوضوء) قال أهل اللغة : الغرة: بياض في جبهة الفرس . والتحجيل بياض في يديها ورجليها . قال العلماء : سمى النور الذي يكون على مواضع الوضوء، يوم القيامة، غرة وتحجيلا ، تشبيها بغرة الفرس .

٣٦ – (٢٤٧) حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ حَوْضِي أَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةَ مِنْ عَدَنٍ[١] . لَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ . وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ بِاللَّبَنِ[٢] . وَلَآنِيَتُهُ[٣] أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ . وَإِنِّي لَأَصُدُّ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ» قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ « نَعَمْ . لَكُمْ سِيمَا[٤] لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَمِ . تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ » .

* * *

٣٧ – (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَاللَّفْظُ لِوَاصِلٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَرِدُ عَلَيَّ أُمَّتِي الْحَوْضَ . وَأَنَا أَذُودُ النَّاسَ عَنْهُ[٥] . كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ إِبِلَ الرَّجُلِ عَنْ إِبِلِهِ » قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللهِ ! أَتَعْرِفُنَا؟ قَالَ « نَعَمْ . لَكُمْ سِيمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ . تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ . وَلَيُصَدَّنَّ عَنِّي طَائِفَةٌ مِنْكُمْ فَلَا يَصِلُونَ . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! هَؤُلَاءِ مِنْ أَصْحَابِي . فَيُجِيبُنِي مَلَكٌ فَيَقُولُ : وَهَلْ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ ؟ » .

* * *

٣٨ – (٢٤٨) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ ، عَنْ رِبْعِيِّ ابْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ حَوْضِي لَأَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةَ مِنْ عَدَنٍ . وَالَّذِي

---

(١) (إن حوضي أبعد من أيلة من عدن) أي بُعد ما بين طرفي حوضي أزيد من بعد أيلة من عدن . وهما بلدان ساحليان في بحر القلزم . أحدهما ، وهو أيلة، في شمال بلاد العرب . والآخر ، وهو عدن، في جنوبها . هو آخر بلاد اليمن مما يلي بحر الهند ، يصرف بالتذكير ولا يصرف بالتأنيث .

(٢) (وأحلى من العسل باللبن) أي المخلوط به .

(٣) (ولآنيته) اللام كهي في لَهُوَ . للابتداء . والآنية جمع إناء . قال في المصباح : الإناء والآنية كالوعاء والأوعية وزنا ومعنى . والأواني جمع الجمع .

(٤) (لكم سيما) السيما العلامة . مقصورة وممدودة ، لغتان . ويقال : السيمياء بياء بعد الميم .

(٥) (وأنا أذود الناس عنه) بمعنى أطرد وأمنع .

نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لَأَذُودُ عَنْهُ الرِّجَالَ كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ الإِبِلَ الْغَرِيبَةَ عَنْ حَوْضِهِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَتَعْرِفُنَا ؟ قَالَ « نَعَمْ . تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ . لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ » .

* * *

٣٩ - (٢٤٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبُرَةَ فَقَالَ «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ . وَإِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللهُ ، بِكُمْ لَاحِقُونَ . وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا » قَالُوا : أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ « أَنْتُمْ أَصْحَابِي . وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ » . فَقَالُوا : كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ فَقَالَ « أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ . بَيْنَ ظَهْرَيْ خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ (١) . أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ ؟ » قَالُوا : بَلَى . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ . وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ (٢) . أَلَا لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ . أُنَادِيهِمْ : أَلَا هَلُمَّ (٣) ! فَيُقَالُ : إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ . فَأَقُولُ : سُحْقًا سُحْقًا (٤) » .

* * *

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا مَعْنٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . جَمِيعًا عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَقْبُرَةِ فَقَالَ « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ . وَإِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللهُ ، بِكُمْ لَاحِقُونَ » بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ « فَلَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي » .

* * *

(١) (بين ظهرى خيل دهم بهم) قيل : الظهر مقحم . وفى الحديث « أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى » والمراد نفس الغنى . والمعنى بين أفراس . وقوله : دهم بهم ، أى سود لم يخالط لونها لونٌ آخر .

(٢) (وأنا فرطهم على الحوض) أى متقدمهم إليه . قال ابن الأثير : يقال : فرَط يفرِط ، فهو فارط وفرَط . إذا تقدم وسبق القومَ ، ليرتاد لهم الماء ، ويهيئ لهم الدلاء والأرشية .

(٣) (ألا هلم) معناه : تعالَوْا . قال أهل اللغة : فى هلم لغتان . أفصحهما هلم للرجل والرجلين والمرأة والجماعة ، من الصنفين بصيغة واحدة ، وبهذه اللفظة جاء القرآن فى قوله تعالى : هلم شهداءكم . والقائلين لإخوانهم هلم إلينا . واللغة الثانية هلم يارجل . وهلما يارجلان . وهلموا يارجال . وللمرأة هلمى . وللمرأتان هلمتا . وللنسوة هلممن .

(٤) (سحقا سحقا) معناه : بعدا بعدا . والمكان السحيق البعيد . ونصب على تقدير ألزمهم الله سحقا أو سحقهم سحقا.

(١٣) باب تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء

٤٠ – (٢٥٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا خَلَفٌ (يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ؛ قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ. فَكَانَ يَمُدُّ يَدَهُ حَتَّى تَبْلُغَ إِبْطَهُ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! مَا هَٰذَا الْوُضُوءُ؟ فَقَالَ: يَا بَنِي فَرُّوخَ! أَنْتُمْ هَٰهُنَا؟ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَٰهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَٰذَا الْوُضُوءَ. سَمِعْتُ خَلِيلِي ﷺ يَقُولُ «تَبْلُغُ الْحِلْيَةُ[1] مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوَضُوءُ».

***

(١٤) باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره

٤١ – (٢٥١) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ. جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ[2]. وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ. وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ. فَذَٰلِكُمُ الرِّبَاطُ[3]».

***

(...) حدثني إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنَا مَعْنٌ. حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. جَمِيعًا عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ ذِكْرُ الرِّبَاطِ. وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ ثِنْتَيْنِ «فَذَٰلِكُمُ الرِّبَاطُ. فَذَٰلِكُمُ الرِّبَاطُ».

***

(١) (تبلغ الحلية) أراد بها النور يوم القيامة.

(٢) (إسباغ الوضوء على المكاره) المكاره جمع مكره. وهو مايكرهه الإنسان ويشق عليه. والكره، بالضم والفتح، المشقة. والمعنى أن يتوضأ مع البرد الشديد والعلل التي يتأذى معها بمس الماء.

(٣) (فذلكم الرباط) أي الرباط المرغّب فيه. وأصل الرباط الحبس على الشيء. كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة.

(١٥) باب السواك

٤٢ – (٢٥٢) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ «لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ، عَلَى أُمَّتِي) لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ[1] عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ».

* * *

٤٣ – (٢٥٣) حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ. حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ. قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسِّوَاكِ.

* * *

٤٤ – (...) وحدّثني أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْمِقْدَامِ ابْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسِّوَاكِ.

* * *

٤٥ – (٢٥٤) حدّثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلاَنَ (وَهُوَ ابْنُ جَرِيرٍ الْمَعْوَلِيُّ) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ؛ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَطَرَفُ السِّوَاكِ عَلَى لِسَانِهِ.

* * *

٤٦ – (٢٥٥) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِيَتَهَجَّدَ[2]. يَشُوصُ فَاهُ[3] بِالسِّوَاكِ.

* * *

(...) حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ. كِلاَهُمَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ. بِمِثْلِهِ. وَلَمْ يَقُولُوا: لِيَتَهَجَّدَ.

* * *

(١) (بالسواك) قال أهل اللغة: السواك، بكسر السين، يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به. يقال: ساك فمه يسوكه سوكا. فإن قلت: استاك لم يذكر الفم. وجمع السواك سُوُك. بضمتين، ككتاب وكتب.

(٢) (ليتهجد) يقال: هجد الرجل إذا نام. وتهجد إذا خرج من الهجود، وهو النوم، بالصلاة. فالتهجد هو الصلاة في الليل.

(٣) (يشوص فاه) الشوص دلك الأسنان بالسواك عرضا.

٤٧ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ . وَحُصَيْنٌ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ .

***

٤٨ – (٢٥٦) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَقَامَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ . فَخَرَجَ فَنَظَرَ فِي السَّمَاءِ . ثُمَّ تَلَا هَٰذِهِ الْآيَةَ فِي آلِ عِمْرَانَ : إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، حَتَّى بَلَغَ ، فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ [٣/ آل عمران / الآيتان ١٩٠ و١٩١] ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى . ثُمَّ اضْطَجَعَ . ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَتَلَا هَٰذِهِ الْآيَةَ . ثُمَّ رَجَعَ فَتَسَوَّكَ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى .

***

(١٦) باب خصال الفطرة

٤٩ – (٢٥٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْفِطْرَةُ[١] خَمْسٌ (أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ) الْخِتَانُ[٢] ، وَالِاسْتِحْدَادُ[٣] ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ[٤] ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ » .

***

(١) (الفطرة) قال أبو سليمان الخطابي : ذهب أكثر العلماء إلى أنها السنة . قالوا : ومعناه أنها من سنن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم . وقيل : هي الدين .

(٢) (الختان) هو في الذكر قطع جميع الجلدة التي تغطي الحشفة ، حتى تنكشف جميع الحشفة ، وفي الأنثى قطع أدنى جزء من الجلدة التي في أعلا الفرج .

(٣) (والاستحداد) هو حلق العانة . سمى استحدادا لاستعمال الحديدة ، وهي الموسى . والمراد بالعانة الشعر الذي فوق ذكر الرجل وحواليه . وكذلك الشعر الذي حوالي فرج المرأة .

(٤) (وتقليم الأظفار) هو تفعيل من القلم ، وهو القطع .

٥٠ - (...) حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى. قالا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ؛ أنه قال « الفطرة خمس: الاختتان[١]، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط ».

* * *

٥١ - (٢٥٨) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد. كلاهما عن جعفر. قال يحيى: أخبرنا جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني، عن أنس بن مالك؛ قال: قال أنس: وقت لنا في قص الشارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط، وحلق العانة، أن لا نترك أكثر من أربعين ليلة.

* * *

٥٢ - (٢٥٩) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد). ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. جميعا عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ؛ قال « أحفوا الشوارب[٢] وأعفوا اللحى[٣] ».

* * *

٥٣ - (...) وحدثناه قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ؛ أنه أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحية.

* * *

٥٤ - (...) حدثنا سهل بن عثمان. حدثنا يزيد بن زريع عن عمر بن محمد. حدثنا نافع عن ابن عمر؛ قال: قال رسول الله ﷺ « خالفوا المشركين. أحفوا الشوارب وأوفوا اللحى ».

* * *

٥٥ - (٢٦٠) حدثني أبو بكر بن إسحاق. أخبرنا ابن أبي مريم. أخبرنا محمد بن جعفر. أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، مولى الحرقة، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ « جزوا الشوارب وأرخوا اللحى. خالفوا المجوس ».

* * *

(١) (الاختتان) هو ختن الرجل أو الصبي نفسه.

(٢) (أحفوا الشوارب) معناها: أحفوا ما طال على الشفتين.

(٣) (وأعفوا اللحى) إعفاء اللحى معناها توفيرها. وهو معنى أوفوا اللحى، في الرواية الأخرى.

٥٦ — (٢٦١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ ، وَالسِّوَاكُ ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ [١] ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ [٢] » .

قَالَ زَكَرِيَّاءُ : قَالَ مُصْعَبٌ : وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ . إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةَ .

زَادَ قُتَيْبَةُ : قَالَ وَكِيعٌ : انْتِقَاصُ الْمَاءِ يَعْنِي الِاسْتِنْجَاءَ .

***

(...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ أَبُوهُ : وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ .

***

(١٧) باب الاستطابة

٥٧ — (٢٦٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سَلْمَانَ ؛ قَالَ : قِيلَ لَهُ : قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ . حَتَّى الْخِرَاءَةَ [٣] . قَالَ ، فَقَالَ : أَجَلْ [٤] . لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَائِطٍ [٥] أَوْ بَوْلٍ . أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ . أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ . أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ [٦] أَوْ بِعَظْمٍ .

***

(١) (البراجم) جمع بُرْجمة ، وهى عقد الأصابع ومفاصلها كلها

(٢) (وانتقاص الماء) يعنى الاستنجاء .

(٣) (الخراءة) اسم لهيئة الحدث . وأما نفس الحدث فبحذف التاء وبالمد ، مع فتح الخاء وكسرها .

(٤) (أجل) معناها نعم .

(٥) (لغائط) أصل الغائط المطمئن من الأرض . ثم صار عبارة عن الخارج المعروف من دبر الآدمى .

(٦) (برجيع) قال فى المصباح : الرجيع الروث والعذرة . فعيل بمعنى فاعل . لأنه يرجع عن حاله الأولى ، بعد أن كان طعاما أو علفا .

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَلْمَانَ؛ قَالَ: قَالَ لَنَا الْمُشْرِكُونَ: إِنِّي أَرَى صَاحِبَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ. حَتَّى يُعَلِّمَكُمُ الْخِرَاءَةَ. فَقَالَ: أَجَلْ. إِنَّهُ نَهَانَا أَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِيَمِينِهِ. أَوْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ. وَنَهَى عَنِ الرَّوْثِ وَالْعِظَامِ. وَقَالَ «لاَ يَسْتَنْجِي أَحَدُكُمْ بِدُونِ ثَلاَثَةِ أَحْجَارٍ».

* * *

٥٨ – (٢٦٣) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَقَ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أَوْ بِبَعَرٍ.

* * *

٥٩ – (٢٦٤) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: سَمِعْتَ الزُّهْرِيَّ يَذْكُرُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلاَ تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلاَ تَسْتَدْبِرُوهَا، بِبَوْلٍ وَلاَ غَائِطٍ. وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا».

قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: فَقَدِمْنَا الشَّامَ. فَوَجَدْنَا مَرَاحِيضَ[1] قَدْ بُنِيَتْ قِبَلَ الْقِبْلَةِ. فَنَنْحَرِفُ عَنْهَا[2] وَنَسْتَغْفِرُ اللهَ؟ قَالَ: نَعَمْ[3].

* * *

٦٠ – (٢٦٥) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ قَالَ «إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَتِهِ، فَلاَ يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلاَ يَسْتَدْبِرْهَا».

* * *

٦١ – (٢٦٦) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلاَلٍ) عَنْ يَحْيَى

---

(١) (مراحيض) جمع مرحاض. وهو البيت المتخذ لقضاء حاجة الإنسان. أى للتغوط. وجاء فى المصباح: موضع الرحض وهو الغسل. وكنى به عن المستراح لأنه موضع غسل النجو.

(٢) (فننحرف عنها) معناه نحرص على اجتنابها بالميل عنها، بحسب قدرتنا.

(٩) (نعم) هو جواب لقوله أولا: قلت لسفيان بن عيينة سمعت الزهرىّ الخ.

ابْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ ؛ قَالَ : كُنْتُ أُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ . وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ . فَلَمَّا قَضَيْتُ صَلَاتِي انْصَرَفْتُ إِلَيْهِ مِنْ شِقِّي . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : يَقُولُ نَاسٌ : إِذَا قَعَدْتَ لِلْحَاجَةِ تَكُونُ لَكَ ، فَلَا تَقْعُدْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَلَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ . قَالَ عَبْدُ اللهِ : وَلَقَدْ رَقِيتُ[١] عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى لَبِنَتَيْنِ[٢] مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمَقْدِسِ، لِحَاجَتِهِ .

***

٦٢ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ: رَقِيتُ عَلَى بَيْتِ أُخْتِي حَفْصَةَ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاعِدًا لِحَاجَتِهِ ، مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ ، مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ .

***

(١٨) باب النهي عن الاستنجاء باليمين

٦٣ - (٢٦٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يُمْسِكَنَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ . وَلَا يَتَمَسَّحْ مِنَ الْخَلَاءِ بِيَمِينِهِ . وَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ » .

***

٦٤ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْخَلَاءَ فَلَا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ » .

***

٦٥ - (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ . وَأَنْ يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ . وَأَنْ يَسْتَطِيبَ بِيَمِينِهِ .

***

(١) (رقيت) معناه صعدت .

(٢) (لبنتين) اللبنة مايعمل من الطين ويبنى به .

(١٩) باب التيمن فى الطهور وغيره

٦٦ – (٢٦٨) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُحِبُّ التَّيَمُّنَ[١] فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ . وَفِي تَرَجُّلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ . وَفِي انْتِعَالِهِ إِذَا انْتَعَلَ .

***

٦٧ – (...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَشْعَثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ . فِي نَعْلَيْهِ ، وَتَرَجُّلِهِ ، وَطُهُورِهِ .

***

(٢٠) باب النهى عن التخلى فى الطرق والظلال

٦٨ – (٢٦٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ[٢] » قَالُوا : وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ « الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ[٣] أَوْ فِي ظِلِّهِمْ[٤] » .

***

---

(١) (التيمن) هو الابتداء فى الأفعال باليد اليمنى والرجل اليمنى والجانب الأيمن .

(٢) (اللعانين) قال الإمام أبو سليمان الخطابى : المراد باللعانين ، الأمرين الجالبين للعن ، الحاملين الناس عليه ، والداعيين إليه . وذلك أن من فعلهما شتم ولعن . يعنى عادة الناس لعنه . فلما صارا سببا لذلك أضيف اللعن إليهما .

(٣) (الذى يتخلى فى طريق الناس) معناه يتغوط فى موضع يمر به الناس .

(٤) (فى ظلهم) قال الخطابى وغيره من العلماء : المراد بالظل هنا مستظل الناس الذى اتخذوه مقيلا ومناخا ينزلونه ويقعدون فيه . وليس كل ظل يحرم القعود تحته .

(٢١) باب الاستنجاء بالماء من التبرز

٦٩ – (٢٧٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِاللهِ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا[١]. وَتَبِعَهُ غُلَامٌ مَعَهُ مِيضَأَةٌ[٢]. هُوَ أَصْغَرُنَا. فَوَضَعَهَا عِنْدَ سِدْرَةٍ[٣]. فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ حَاجَتَهُ. فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَقَدِ اسْتَنْجَى بِالْمَاءِ.

***

٧٠ – (٢٧١) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَغُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ. فَأَحْمِلُ أَنَا، وَغُلَامٌ نَحْوِي، إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ. وَعَنَزَةً[٤]. فَيَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ.

***

٧١ – (...) وحدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) حَدَّثَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَبَرَّزُ[٥] لِحَاجَتِهِ. فَآتِيهِ بِالْمَاءِ. فَيَتَغَسَّلُ بِهِ[٦].

***

(٢٢) باب المسح على الخفين

٧٢ – (٢٧٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ:

---

(١) (حائطا) الحائط هو البستان.

(٢) (ميضأة) هو الإناء الذى يتوضأ به كالركوة والإبريق وشبههما.

(٣) (سدرة) السدرة شجرة النبق.

(٤) (عنزة) عصا طويلة فى أسفلها زج، ويقال رمح صغير.

(٥) (يتبرز) معناه يأتى البراز. وهو المكان الواسع الظاهر من الأرض ليخلو لحاجته، ويستتر ويبعد عن أعين الناظرين.

(٦) (فيتغسل به) معناه يستنجي به ويغسل محل الاستنجاء.

أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامٍ ؛ قَالَ: بَالَ جَرِيرٌ . ثُمَّ تَوَضَّأَ . وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ. فَقِيلَ : تَفْعَلُ هَـٰذَا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَالَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ .

قَالَ الْأَعْمَشُ : قَالَ إِبْرَاهِيمُ : كَانَ يُعْجِبُهُمْ هَـٰذَا الْحَدِيثُ . لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ .

* * *

(...) وحدّثناه إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . فِي هَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيسَىٰ وَسُفْيَانَ: قَالَ : فَكَانَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ يُعْجِبُهُمْ هَـٰذَا الْحَدِيثُ . لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ .

* * *

٧٣ – (٢٧٣) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فَانْتَهَىٰ إِلَى سُبَاطَةِ قَوْمٍ [1] . فَبَالَ قَائِمًا . فَتَنَحَّيْتُ . فَقَالَ « ادْنُهْ » فَدَنَوْتُ حَتَّى قُمْتُ عِنْدَ عَقِبَيْهِ . فَتَوَضَّأَ ، فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ .

* * *

٧٤ – (...) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ؛ قَالَ : كَانَ أَبُو مُوسَىٰ يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ . وَيَبُولُ فِي قَارُورَةٍ وَيَقُولُ : إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ جِلْدَ أَحَدِهِمْ بَوْلٌ قَرَضَهُ بِالْمَقَارِيضِ . فَقَالَ حُذَيْفَةُ : لَوَدِدْتُ أَنَّ صَاحِبَكُمْ لَا يُشَدِّدُ هَـٰذَا التَّشْدِيدَ . فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ نَتَمَاشَىٰ . فَأَتَىٰ سُبَاطَةً خَلْفَ حَائِطٍ . فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ . فَبَالَ . فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ . فَأَشَارَ إِلَيَّ فَجِئْتُ . فَقُمْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ حَتَّى فَرَغَ .

* * *

٧٥ – (٢٧٤) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ

(١) (سباطة قوم) السباطة هي ملقى القمامة والتراب ونحوهما ، تكون بفناء الدور ، مرفقا لأهلها . قال الخطابي : ويكون ذلك في الغالب سهلا منثالا يخد فيه البول ، ولا يرتد على البائل . قال ابن الأثير : وإضافتها إلى القوم إضافة تخصيص لا ملك ، لأنها كانت مواتا مباحة .

الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ . فَاتَّبَعَهُ الْمُغِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ[1] فِيهَا مَاءٌ . فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ . فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ (مَكَانَ حِينَ ، حَتَّى) .

* * *

(...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ . قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ : فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ .

* * *

٧٦ – (...) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ ، عَنِ الأَسْوَدِ ابْنِ هِلَالٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : بَيْنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . إِذْ نَزَلَ فَقَضَى حَاجَتَهُ . ثُمَّ جَاءَ فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ مِنْ إِدَاوَةٍ كَانَتْ مَعِي . فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ .

* * *

٧٧ – (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَقَالَ « يَا مُغِيرَةُ ! خُذِ الإِدَاوَةَ » فَأَخَذْتُهَا . ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ . فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي . فَقَضَى حَاجَتَهُ . ثُمَّ جَاءَ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ . فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ عَلَيْهِ. فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا . فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ . ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ثُمَّ صَلَّى .

* * *

٧٨ – (...) وحدّثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . جَمِيعًا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ . قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ . حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيَقْضِيَ حَاجَتَهُ . فَلَمَّا رَجَعَ تَلَقَّيْتُهُ بِالإِدَاوَةِ . فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ . ثُمَّ ذَهَبَ لِيَغْسِلَ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَتِ الْجُبَّةُ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ . فَغَسَلَهُمَا . وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ . ثُمَّ صَلَّى بِنَا .

* * *

(١) (بإداوة) الإداوة هي والركوة والمطهرة والميضأة بمعنى متقارب . وهو إناء الوضوء .

٧٩ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ عَامِرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي مَسِيرٍ . فَقَالَ لِي « أَمَعَكَ مَاءٌ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ . فَمَشَىٰ حَتَّى تَوَارَى فِي سَوَادِ اللَّيْلِ . ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ . فَغَسَلَ وَجْهَهُ . وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ . فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا . حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ . فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ . وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ . ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ[1] فَقَالَ « دَعْهُمَا . فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ » وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا .

***

٨٠ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ وَضَّأَ النَّبِيَّ ﷺ[2] . فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ . فَقَالَ لَهُ[3] . فَقَالَ « إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ » .

***

(٢٣) باب المسح على الناصية والعمامة

٨١ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَزِيعٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ . حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْمُزَنِيُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : تَخَلَّفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَتَخَلَّفْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا قَضَىٰ حَاجَتَهُ قَالَ « أَمَعَكَ مَاءٌ ؟ » فَأَتَيْتُهُ بِمِطْهَرَةٍ . فَغَسَلَ كَفَّيْهِ وَوَجْهَهُ . ثُمَّ ذَهَبَ يَحْسِرُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ[4] فَضَاقَ كُمُّ الْجُبَّةِ . فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ . وَأَلْقَى الْجُبَّةَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ . وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ . وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَعَلَى خُفَّيْهِ . ثُمَّ رَكِبَ وَرَكِبْتُ . فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَوْمِ وَقَدْ قَامُوا فِي الصَّلَاةِ . يُصَلِّي بِهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَوْفٍ وَقَدْ رَكَعَ بِهِمْ رَكْعَةً . فَلَمَّا أَحَسَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ

---

(١) (ثم أهويت لأنزع خفيه) أى أملتُ يدى وانحنيت لأنزع خفيه حتى يتمكن من غسل رجليه .

(٢) (وضأ النبيّ ﷺ) أى صب الماء على يدى النبيّ عليه الصلاة والسلام ، لوضوئه .

(٣) (فقال له) أى فحدث بالمغيرة مايدل على نزع الخف ، من قول أو فعل .

(٤) (ثم ذهب يحسر عن ذراعيه) أى شرع فى كشف كمه عن ذراعيه ليغسلهما .

ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ(١) . فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ . فَصَلَّى بِهِمْ . فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقُمْتُ . فَرَكَعْنَا الرَّكْعَةَ الَّتِي سَبَقَتْنَا .

***

٨٢ – (...) حدثنا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، وَمُقَدَّمِ رَأْسِهِ ، وَعَلَى عِمَامَتِهِ .

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بَكْرٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

***

٨٣ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ . قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ بَكْرٌ : وَقَدْ سَمِعْتُ مِنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ . فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ . وَعَلَى الْعِمَامَةِ . وَعَلَى الْخُفَّيْنِ .

***

٨٤ – (٢٧٥) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عَنْ بِلَالٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ(٢) .

وَفِي حَدِيثِ عِيسَىٰ : حَدَّثَنِي الْحَكَمُ . حَدَّثَنِي بِلَالٌ . وَحَدَّثَنِيهِ سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيٌّ (يَعْنِي ابْنَ مُسْهِرٍ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ .

***

(١) (ذهب يتأخر) أي شرع في التأخير عن موضعه ليتقدم النبي ﷺ .

(٢) (والخمار) يعني بالخمار العمامة . لأنها تخمر الرأس ، أي تغطيه .

(٢٤) باب التوقيت فى المسح على الخفين

٨٥ – (٢٧٦) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَمْرِو ابْنِ قَيْسٍ الْمُلَائِيِّ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ؛ قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ. فَقَالَتْ: عَلَيْكَ بِابْنِ أَبِي طَالِبٍ فَسَلْهُ. فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ. وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ.

قَالَ وَكَانَ سُفْيَانُ إِذَا ذَكَرَ عَمْرًا أَثْنَىٰ عَلَيْهِ.

* * *

(...) وحدثنا إِسْحَٰقُ. أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

* * *

(...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ. فَقَالَتِ: ائْتِ عَلِيًّا. فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِذَٰلِكَ مِنِّي. فَأَتَيْتُ عَلِيًّا. فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

* * *

(٢٥) باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد

٨٦ – (٢٧٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الْفَتْحِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ. وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ. قَالَ «عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ».

* * *

(٢٦) باب كراهة غمس المتوضئ، وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثا

٨٧ – (٢٧٨) وحدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ، فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا. فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

* * *

(...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ قَالَ: يَرْفَعُهُ. بِمِثْلِهِ.

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ. ح وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

* * *

٨٨ – (...) وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَ يَدَهُ فِي إِنَائِهِ. فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِيمَ بَاتَتْ يَدُهُ».

* * *

(...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ وَابْنُ رَافِعٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَا جَمِيعًا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي زِيَادٌ؛ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ؛

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي رِوَايَتِهِمْ جَمِيعًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ . كُلُّهُمْ يَقُولُ : حَتَّى يَغْسِلَهَا . وَلَمْ يَقُلْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ : ثَلَاثًا . إِلَّا مَا قَدَّمْنَا مِنْ رِوَايَةِ جَابِرٍ ، وَابْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ ، وَعَبْدِ اللهِ ابْنِ شَقِيقٍ ، وَأَبِي صَالِحٍ ، وَأَبِي رَزِينٍ . فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِمْ ذِكْرَ الثَّلَاثِ .

***

(٢٧) باب حكم ولوغ الكلب

٨٩ – (٢٧٩) وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا وَلَغَ[1] الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيُرِقْهُ . ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ سَبْعَ مِرَارٍ » .

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَقُلْ : فَلْيُرِقْهُ .

***

٩٠ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

***

٩١ – (...) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « طُهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ، إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ . أُولَاهُنَّ بِالتُّرَابِ » .

***

٩٢ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « طُهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ، إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِيهِ ، أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

***

(١) (ولغ) قال أهل اللغة : يقال : ولغ الكلب فى الإناء . يلغ ولوغا ، إذا شرب بطرف لسانه . قال أبو زيد : يقال : ولغ الكلب بشرابنا وفى شرابنا ومن شرابنا .

٩٣ — (٢٨٠) وحدثنا عبيدُ اللهِ بنُ مُعاذٍ . حدثنا أبي . حدثنا شعبةُ عن أبي التَّياحِ . سمع مُطرِّفَ ابنَ عبدِ اللهِ يُحدِّثُ عن ابنِ المُغفَّلِ ؛ قال : أمرَ رسولُ اللهِ ﷺ بقتلِ الكلابِ . ثم قال « ما بالُهم وبالُ الكلابِ ؟ » ثم رخَّص في كلبِ الصيدِ وكلبِ الغنمِ . وقال « إذا ولغ الكلبُ في الإناءِ فاغسلوه سبعَ مرَّاتٍ . وعفِّروه[1] الثامنةَ في التراب » .

***

(...) وحدثنيه يحيى بنُ حبيبٍ الحارثيُّ . حدثنا خالدٌ (يعني ابنَ الحارثِ) . ح وحدثني محمدُ بنُ حاتمٍ . حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ . ح وحدثني محمدُ بنُ الوليدِ . حدثنا محمدُ بنُ جعفرٍ . كلُّهم عن شعبةَ ، في هذا الإسنادِ . بمثلهِ . غيرَ أنَّ في روايةِ يحيى بنِ سعيدٍ من الزيادةِ : ورخَّص في كلبِ الغنمِ والصيدِ والزرعِ . وليس ذكرَ الزرعَ في الروايةِ غيرُ يحيى[2] .

***

(٢٨) باب النهي عن البول في الماء الراكد

٩٤ — (٢٨١) وحدثنا يحيى بنُ يحيى ومحمدُ بنُ رُمحٍ . قالا : أخبرنا الليثُ . ح وحدثنا قتيبةُ . حدثنا الليثُ عن أبي الزُّبيرِ ، عن جابرٍ ، عن رسولِ اللهِ ﷺ ؛ أنه نهى أن يُبالَ في الماءِ الراكدِ .

***

٩٥ — (٢٨٢) وحدثني زهيرُ بنُ حربٍ . حدثنا جريرٌ عن هشامٍ ، عن ابنِ سيرينَ ، عن أبي هريرةَ ، عن النبيِّ ﷺ ؛ قال « لا يبولنَّ أحدُكم في الماءِ الدائمِ ثم يغتسلُ منه » .

***

٩٦ — (...) وحدثنا محمدُ بنُ رافعٍ . حدثنا عبدُ الرزاقِ . حدثنا معمرٌ عن همامِ بنِ مُنبِّهٍ ؛ قال : هذا ما حدثنا أبو هريرةَ عن محمدٍ رسولِ اللهِ ﷺ . فذكر أحاديثَ منها . وقال رسولُ اللهِ ﷺ « لا تبُلْ في الماءِ الدائمِ الذي لا يجري ، ثم تغتسلُ منه » .

***

(١) (وعفروه) قال في المصباح : العفر ، بفتحتين ، وجه الأرض ويطلق على التراب . وعفرت الإناء عفرا ، من باب ضرب ، دلكته بالعفر . وعفّرته ، بالتثقيل ، مبالغة .

(٢) قال النوويّ : هكذا هو في الأصول . وهو صحيح . معناه : لم يذكر هذه الرواية إلاّ يحيى .

(٢٩) باب النهي عن الاغتسال في الماء الراكد

٩٧ – (٢٨٣) وحدّثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ. قَالَ هَارُونُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ؛ أَنَّ أَبَا السَّائِبِ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ، حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنُبٌ» فَقَالَ: كَيْفَ يَفْعَلُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: يَتَنَاوَلُهُ تَنَاوُلًا.

***

(٣٠) باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد، وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى حفرها

٩٨ – (٢٨٤) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا[١] بَالَ فِي الْمَسْجِدِ. فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «دَعُوهُ وَلَا تُزْرِمُوهُ[٢]» قَالَ فَلَمَّا فَرَغَ دَعَا بِدَلْوٍ[٣] مِنْ مَاءٍ، فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.

***

٩٩ – (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. جَمِيعًا عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ. قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَامَ إِلَى نَاحِيَةٍ فِي الْمَسْجِدِ. فَبَالَ فِيهَا. فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «دَعُوهُ» فَلَمَّا فَرَغَ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَنُوبٍ[٤] فَصُبَّ عَلَى بَوْلِهِ.

***

١٠٠ – (٢٨٥) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ.

---

(١) (أعرابيا) الأعرابيّ هو الذي يسكن البادية.

(٢) (لا تزرموه) معناه لا تقطعوا. والإزرام القطع.

(٣) (بدلو) الدلو فيها لغتان: التذكير والتأنيث.

(٤) (بذنوب) الذنوب الدلو المملوءة ماء.

حَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ. حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ (وَهُوَ عَمُّ إِسْحَٰقَ) قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ. فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: مَهْ مَهْ[1]. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا تُزْرِمُوهُ. دَعُوهُ» فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ. ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ «إِنَّ هَٰذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَٰذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَذَرِ. إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. قَالَ فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ، فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ، فَشَنَّهُ[2] عَلَيْهِ.

***

(٣١) باب حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله

١٠١ - (٢٨٦) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِالصِّبْيَانِ فَيُبَرِّكُ[3] عَلَيْهِمْ وَيُحَنِّكُهُمْ[4]. فَأُتِيَ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ. فَدَعَا بِمَاءٍ. فَأَتْبَعَهُ بَوْلَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ.

***

١٠٢ - (...) **وحدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِصَبِيٍّ يَرْضَعُ[5] فَبَالَ فِي حِجْرِهِ[6]. فَدَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.

***

(...) **وحدثنا** إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

***

(١) (مه مه) هي كلمة زجر. قال العلماء: هو اسم مبنيّ على السكون. معناه اسكت. قال صاحب المطالع: هي كلمة زجر. قيل: أصلها ماهذا ثم حذف تخفيفا. قال: وتقال مكررة مه مه. وتقال فردة مه.

(٢) (فشنه) يروى بالشين المعجمة وبالمهملة. وهو في أكثر الأصول والروايات بالمعجمة. ومعناه صبه. وفرق بعض العلماء بينهما. فقال: هو بالمهملة الصب في سهولة. وبالمعجمة التفريق في صبه.

(٣) (فيبرك عليهم) أي يدعو لهم ويمسح عليهم. وأصل البركة ثبوت الخير وكثرته.

(٤) (فيحنكهم) قال أهل اللغة: التحنيك أن يمضغ التمر أو نحوه ثم يدلك به حنك الصغير. وفيه لغتان مشهورتان: حنكته وحنّكته بالتخفيف والتشديد. والرواية هنا فيحنكهم بالتشديد، وهي أشهر اللغتين.

(٥) (يرضع) أي رضيع، وهو الذي لم يفطم.

(٦) (حجره) حجر الإنسان، بالفتح، وقد يكسر، حضنه.

١٠٣ - (٢٨٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ؛ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِابْنٍ لَهَا لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ. فَوَضَعَتْهُ فِي حِجْرِهِ. فَبَالَ. قَالَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى أَنْ نَضَحَ بِالْمَاءِ[1].

* * *

(...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ: فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّهُ.

* * *

١٠٤ - (...) وحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِحْصَنٍ (وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الأُوَلِ اللاَّتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَهِيَ أُخْتُ عُكَّاشَةَ بْنِ مِحْصَنٍ. أَحَدُ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ) قَالَ: أَخْبَرَتْنِي؛ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِابْنٍ لَهَا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ. قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: أَخْبَرَتْنِي؛ أَنَّ ابْنَهَا ذَاكَ بَالَ فِي حِجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ عَلَى ثَوْبِهِ. وَلَمْ يَغْسِلْهُ غَسْلاً.

* * *

(٣٢) باب حكم المنيّ

١٠٥ - (٢٨٨) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ؛ أَنَّ رَجُلاً نَزَلَ بِعَائِشَةَ. فَأَصْبَحَ يَغْسِلُ ثَوْبَهُ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّمَا كَانَ يُجْزِئُكَ، إِنْ رَأَيْتَهُ، أَنْ تَغْسِلَ مَكَانَهُ. فَإِنْ لَمْ تَرَ، نَضَحْتَ حَوْلَهُ. وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرْكًا. فَيُصَلِّي فِيهِ.

* * *

١٠٦ - (...) وحدثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ وَهَمَّامٍ، عَنْ عَائِشَةَ فِي الْمَنِيِّ. قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

* * *

(١) (نضح) النضح من بابي ضرب ونفع، هو البلّ بالماء والرش.

١٠٧ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُغِيرَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ وَاصِلٍ الْأَحْدَبِ . ح وَحَدَّثَنِي ابْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ وَمُغِيرَةَ . كُلُّ هَٰؤُلَاءِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي حَتِّ(١) الْمَنِيِّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ .

* * *

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

* * *

١٠٨ - (٢٨٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ . قَالَ : سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ ثَوْبَ الرَّجُلِ . أَيَغْسِلُهُ أَمْ يَغْسِلُ الثَّوْبَ ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي ذَٰلِكَ الثَّوْبِ . وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ الْغَسْلِ فِيهِ .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ فَحَدِيثُهُ كَمَا قَالَ ابْنُ بِشْرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ . وَأَمَّا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ فَفِي حَدِيثِهِمَا قَالَتْ : كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

١٠٩ - (٢٩٠) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ الْحَنَفِيُّ أَبُو عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شِهَابٍ الْخَوْلَانِيِّ ؛ قَالَ : كُنْتُ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ . فَاحْتَلَمْتُ فِي ثَوْبَيَّ . فَغَمَسْتُهُمَا فِي الْمَاءِ . فَرَأَتْنِي جَارِيَةٌ لِعَائِشَةَ . فَأَخْبَرَتْهَا . فَبَعَثَتْ إِلَيَّ عَائِشَةُ فَقَالَتْ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ بِثَوْبَيْكَ ؟

(١) (حت) الحت هو الحك بطرف حجر أو عود .

قَالَ قُلْتُ: رَأَيْتُ مَا يَرَى النَّائِمُ فِي مَنَامِهِ. قَالَتْ: هَلْ رَأَيْتَ فِيهِمَا شَيْئًا؟ قُلْتُ: لَا. قَالَتْ: فَلَوْ رَأَيْتَ شَيْئًا غَسَلْتَهُ. لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَحُكُّهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يَابِسًا بِظُفُرِي.

***

(٣٣) باب نجاسة الدم وكيفية غسله

١١٠ – (٢٩١) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ؛ قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ: إِحْدَانَا يُصِيبُ ثَوْبَهَا مِنْ دَمِ الْحَيْضَةِ[1]. كَيْفَ تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ «تَحُتُّهُ. ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالْمَاءِ. ثُمَّ تَنْضَحُهُ[2]. ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ».

***

(...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَالِمٍ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ.

***

(٣٤) باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه

١١١ – (٢٩٢) وحدثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ). حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ. فَقَالَ «أَمَا إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ. وَمَا يُعَذَّبَانِ

(١) (الحيضة) بفتح الحاء، أي الحيض.

(٢) (تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه) معنى تحته تقشره وتحكه وتنحته. ومعنى تقرصه الدلك بأطراف الأصابع والأظفار مع صب الماء عليه حتى يذهب أثره. ومعنى تنضحه تغسله.

فِي كَبِيرٍ[١] . أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ[٢] . وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ[٣] مِنْ بَوْلِهِ » قَالَ فَدَعَا بِعَسِيبٍ[٤] رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِاثْنَيْنِ[٥] . ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَـٰذَا وَاحِدًا، وَعَلَى هَـٰذَا وَاحِدًا . ثُمَّ قَالَ « لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا . مَا لَمْ يَيْبَسَا » .

***

(...) حَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَكَانَ الْآخَرُ لَا يَسْتَنْزِهُ عَنِ الْبَوْلِ (أَوْ مِنَ الْبَوْلِ) » .

---

(١) (وما يعذبان فى كبير) قد ذكر العلماء فيه تأويلين : أحدها أنه ليس بكبير فى زعمهما . والثانى أنه ليس بكبير تركه عليهما . وحكى القاضى عياض رحمه الله تعالى تأويلا ثالثا ، أى ليس بأكبر الكبائر .

(٢) (بالنميمة) حقيقتها نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد .

(٣) (لايستتر) روى ثلاث روايات : يستتر ويستنزه ويستبرئ . وكلها صحيحة . ومعناها لايتجنبه ويتحرز منه .

(٤) (بعسيب) هو الجريد والغصن من النخل . ويقال له : العثكال .

(٥) (باثنين) هذه الباء زائدة للتوكيد . واثنين منصوب على الحال . وزيادة الباء فى الحال صحيحة معروفة .

بسم الله الرحمن الرحيم

٣ - كتاب الحيض

(١) باب مباشرة الحائض فوق الإزار

١ - (٢٩٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ إِحْدَانَا[١]، إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، أَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَتَأْتَزِرُ[٢] بِإِزَارٍ، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا.

***

٢ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ. ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ ابْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ إِحْدَانَا، إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، أَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تَأْتَزِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا[٣]. ثُمَّ يُبَاشِرُهَا. قَالَتْ: وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ[٤] كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ.

***

(١) (كان إحدانا) هكذا وقع في الأصول في الرواية كان إحدانا من غير تاء في كان وهو صحيح. فقد حكى سيبويه في كتابه في «باب ماجرى من الأسماء التي هي من الأفعال وما أشبهها من الصفات مجرى الفعل» قال: وقال بعض العرب: قال امرأة.

(٢) (فتأتزر) معناه تشد إزارا تستر سرتها وما تحتها إلى الركبة فما تحتها.

(٣) (في فور حيضتها) معناه معظمها ووقت كثرتها. والحَيضة، بفتح الحاء، أي الحيض وأصله في اللغة السيلان. وحاض الوادي إذا سال. قال الأزهري والهروي وغيرهما من الأئمة: الحيض جريان دم المرأة في أوقات معلومة يرخيه رحم المرأة بعد بلوغها. والاستحاضة جريان الدم في غير أوانه. قال أهل اللغة: يقال: حاضت المرأة تحيض حيضا ومحيضا ومحاضا، فهي حائض. بلا هاء. هذه هي اللغة الفصيحة المشهورة.

(٤) (وأيكم يملك إربه) أكثر الروايات فيه، بكسر الهمزة مع إسكان الراء. ومعناه عضوه الذي يستمتع به، أي الفرج. ورواه جماعة بفتح الهمزة والراء، ومعناه حاجته، وهي شهوة الجماع. والمقصود أملككم لنفسه، فيأمن مع هذه المباشرة الوقوع في المحرم، وهو مباشرة فرج الحائض.

٣ – (٢٩٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْإِزَارِ ، وَهُنَّ حُيَّضٌ .

***

(٢) باب الاضطجاع مع الحائض فى لحاف واحد

٤ – (٢٩٥) حدثنى أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَخْرَمَةَ . ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَضْطَجِعُ مَعِي وَأَنَا حَائِضٌ ، وَبَيْنِي وَبَيْنَهُ ثَوْبٌ .

***

٥ – (٢٩٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ : بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْخَمِيلَةِ[١] . إِذْ حِضْتُ . فَانْسَلَلْتُ[٢] . فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي[٣] . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَنُفِسْتِ[٤] ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ .

قَالَتْ : وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ ، مِنَ الْجَنَابَةِ .

***

---

(١) (الخميلة) قال أهل اللغة : الخميلة والخميل ، بحذف الهاء ، هى القطيفة ، وكل ثوب له خمل من أى شىء كان . وقيل : هى الأسود من الثياب

(٢) (انسللت) أى ذهبت فى خفية .

(٣) (ثياب حيضتى) الحيضة ، هى حالة الحيض . أى أخذت الثياب المعدة لزمن الحيض . قال القاضى عياض : ويحتمل فتح الحاء هنا أيضا . أى الثياب التى ألبسها فى حال حَيضتى . فإن الحَيضة ، بالفتح ، هى الحيض .

(٤) (أَنُفِسْتِ) هذا هو المعروف فى الرواية ، وهو الصحيح المشهور فى اللغة أن نَفِستْ معناه حاضت . وأما فى الولادة فيقال : نُفِست . وأصل ذلك كله خروج الدم ، والدم يسمى نفسا .

(٣) باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهارة سؤرها والاتكاء فى حجرها وقراءة القرآن فيه

٦ – (٢٩٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِذَا اعْتَكَفَ[1] ، يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأُرَجِّلُهُ[2] . وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ .

* * *

٧ – (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : إِنْ كُنْتُ لَأَدْخُلُ الْبَيْتَ لِلْحَاجَةِ . وَالْمَرِيضُ فِيهِ . فَمَا أَسْأَلُ عَنْهُ إِلَّا وَأَنَا مَارَّةٌ . وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُدْخِلُ عَلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأُرَجِّلُهُ . وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ . إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا .

وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ : إِذَا كَانُوا مُعْتَكِفِينَ .

* * *

٨ – (...) وحدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُخْرِجُ إِلَيَّ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ . وَهُوَ مُجَاوِرٌ . فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ .

* * *

٩ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ هِشَامٍ . أَخْبَرَنَا عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ وَأَنَا فِي حُجْرَتِي . فَأُرَجِّلُ رَأْسَهُ وَأَنَا حَائِضٌ .

* * *

١٠ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كُنْتُ أَغْسِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ .

* * *

١١ – (٢٩٨) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا .

---

(١) (اعتكف) أصل الاعتكاف، فى اللغة، الحبس . وهو فى الشرع حبس النفس فى المسجد خاصة مع النية .

(٢) (فأرجله) ترجيل الشعر تسريحه .

وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ[1] مِنَ الْمَسْجِدِ[2] » قَالَتْ فَقُلْتُ : إِنِّي حَائِضٌ . فَقَالَ « إِنَّ حَيْضَتَكِ لَيْسَتْ فِي يَدِكِ[3] » .

***

١٢ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ حَجَّاجٍ وَابْنِ أَبِي غَنِيَّةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أُنَاوِلَهُ الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ . فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ . فَقَالَ « تَنَاوَلِيهَا . فَإِنَّ الْحَيْضَةَ لَيْسَتْ فِي يَدِكِ » .

***

١٣ – (٢٩٩) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ ! نَاوِلِينِي الثَّوْبَ » فَقَالَتْ : إِنِّي حَائِضٌ . فَقَالَ « إِنَّ حَيْضَتَكِ لَيْسَتْ فِي يَدِكِ » فَنَاوَلَتْهُ .

***

١٤ – (٣٠٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ . ثُمَّ أُنَاوِلُهُ

---

(١) (الخمرة) قال الهروى وغيره : هذه هى السجادة ، وهى ما يضع عليه الرجل جزء وجهه فى سجوده من حصير أو نسيجة من خوص . وقال الخطابى : هى السجادة يسجد عليها المصلى . وسميت خمرة لأنها تخمر الوجه ، أى تغطيه . وأصل التخمير التغطية . ومنه خمار المرأة . والخمر، لأنها تغطى العقل.

(٢) (من المسجد) قال القاضى عياض رضى الله عنه : معناه أن النبى ﷺ قال لها ذلك من المسجد أى وهو فى المسجد، لتناوله إياها من خارج المسجد . لأنه ﷺ كان فى المسجد معتكفا ، وكانت عائشة فى حجرتها وهى حائض .

(٣) (أن حيضتك ليست فى يدك) الحيضة ، بفتح الحاء ، وهو المشهورة فى الرواية ، وهو الصحيح . وقال الإمام أبو سليمان الخطابى : المحدثون يقولونها بفتح الحاء ، وهو خطأ ، وصوابها بالكسر . أى الحالة والهيئة . وأنكر القاضى عياض هذا على الخطابى . وقال : الصواب هنا ماقاله المحدثون ، من الفتح . لأن المراد الدم ، وهو الحيض ، بالفتح . بلا شك .

النَّبِيَّ ﷺ . فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيَّ . فَيَشْرَبُ . وَأَتَعَرَّقُ الْعَرْقَ[1] وَأَنَا حَائِضٌ . ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ . فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيَّ .

وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ : فَيَشْرَبُ .

***

١٥ – (٣٠١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَّكِئُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ . فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ .

***

١٦ – (٣٠٢) وحدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا ، إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ ، لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ[2] . فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ . فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى : وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ[3] قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ[3] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [٢/ البقرة/ الآية ٢٢٢] فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ » فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا : مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ . فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ الْيَهُودَ تَقُولُ : كَذَا وَكَذَا . فَلَا نُجَامِعُهُنَّ ؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا[4] . فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّةٌ مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا . فَسَقَاهُمَا . فَعَرَفَا أَنْ لَمْ يَجِدْ[4] عَلَيْهِمَا .

***

---

(١) (أتعرق العرق) هو العظم الذى عليه بقية من لحم. هذا هو الأشهر فى معناه . وقال أبو عبيد : هو القدر من اللحم. وقال الخليل: هو العظم بلا لحم وجمعه عُراق ، بضم العين : ويقال : عرقت العظم وتعرقته واعترقته ، إذا أخذت عنه اللحم بأسنانك .

(٢) (ولم يجامعوهن فى البيوت) أى لم يخالطوهن ولم يساكنوهن فى بيت واحد .

(٣) (المحيض) المحيض الأول المراد به الدم . والثانى قد اختلف فيه : قيل : إنه الحيض ونفس الدم . وقال بعض العلماء : هو الفرج . وقال الآخرون : هو زمن الحيض .

(٤) (قد وجد عليهما) أى غضب عليهما . ولم يجد عليهما أى لم يغضب .

(٤) باب المذى

١٧ – (٣٠٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَهُشَيْمٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَعْلَىٰ (وَيُكْنَىٰ أَبَا يَعْلَىٰ) عَنِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً[1] وَكُنْتُ أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ . لِمَكَانِ ابْنَتِهِ . فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ . فَسَأَلَهُ فَقَالَ « يَغْسِلُ ذَكَرَهُ . وَيَتَوَضَّأُ » .

***

١٨ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ قَالَ : سَمِعْتُ مُنْذِرًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَذْيِ مِنْ أَجْلِ فَاطِمَةَ . فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ فَسَأَلَهُ . فَقَالَ « مِنْهُ الْوُضُوءُ » .

***

١٩ – (...) وحدثنى هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : أَرْسَلْنَا الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَسَأَلَهُ عَنِ الْمَذْيِ يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ . كَيْفَ يَفْعَلُ بِهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَوَضَّأْ وَانْضَحْ فَرْجَكَ[2] » .

***

(١) (مذاء) أى كثير المذى . وفى المذى لغات : مَذْى ، ومَذِىّ ، ومَذِى ، بكسر الذال وتخفيف الياء . فالأوليان مشهورتان . أولاها أفصحهما وأشهرهما . والثالثة حكاها أبو عمر الزاهد عن ابن الأعرابى . ويقال : مَذَى وأمذى ومَذَّى . والمَذْى ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند شهوة ، لابشهوة ودفق ، ولا يعقبه فتور . وربما لا يُحَسّ بخروجه . ويكون ذلك للرجل والمرأة . وهو فى النساء أكثر منه فى الرجال .

(٢) (وانضح فرجك) معناه اغسله . فإن النضح يكون غسلا ويكون رشًا . وقد جاء فى الرواية الأخرى « يغسل ذكره » فيتعين حمل النضح عليه .

(٥) باب غسل الوجه واليدين إذا استيقظ من النوم

٢٠ – (٣٠٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَضَىٰ حَاجَتَهُ. ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ. ثُمَّ نَامَ.

***

(٦) باب جواز نوم الجنب، واستحباب الوضوء له وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع

٢١ – (٣٠٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، قَبْلَ أَنْ يَنَامَ.

***

٢٢ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ وَوَكِيعٌ وَغُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا كَانَ جُنُبًا، فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ.

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ.

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ. سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ.

***

٢٣ – (٣٠٦) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ. وَاللَّفْظُ لَهُمَا (قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ «نَعَمْ. إِذَا تَوَضَّأَ».

***

٢٤ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : هَلْ يَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَ « نَعَمْ . لِيَتَوَضَّأْ ثُمَّ لْيَنَمْ . حَتَّى يَغْتَسِلَ إِذَا شَاءَ » .

***

٢٥ – (...) وحدثني يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ تُصِيبُهُ جَنَابَةٌ مِنَ اللَّيْلِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَوَضَّأْ . وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ . ثُمَّ نَمْ » .

***

٢٦ – (٣٠٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . قُلْتُ : كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِي الْجَنَابَةِ ؟ أَكَانَ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ أَمْ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ ؟ قَالَتْ : كُلُّ ذَٰلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ . رُبَّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ . وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ . قُلْتُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِيهِ هَٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . جَمِيعًا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

٢٧ – (٣٠٨) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ ، فَلْيَتَوَضَّأْ » .

زَادَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَدِيثِهِ : بَيْنَهُمَا وُضُوءًا . وَقَالَ : ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُعَاوِدَ .

***

٢٨ – (٣٠٩) وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ . حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ (يَعْنِي ابْنَ بُكَيْرٍ الْحَذَّاءَ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ .

***

(٧) باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المنيّ منها

٢٩ - (٣١٠) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. قَالَ: قَالَ إِسْحَقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ (وَهِيَ جَدَّةُ إِسْحَقَ) إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَتْ لَهُ، وَعَائِشَةُ عِنْدَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ! الْمَرْأَةُ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي الْمَنَامِ. فَتَرَى مِنْ نَفْسِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ مِنْ نَفْسِهِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ! فَضَحْتِ النِّسَاءَ[1]. تَرِبَتْ يَمِينُكِ[2]. فَقَالَ لِعَائِشَةَ «بَلْ أَنْتِ. فَتَرِبَتْ يَمِينُكِ. نَعَمْ. فَلْتَغْتَسِلْ. يَا أُمَّ سُلَيْمٍ! إِذَا رَأَتْ ذَاكِ».

* * *

٣٠ - (٣١١) حدثنا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ؛ أَنَّ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ حَدَّثَتْ: أَنَّهَا سَأَلَتْ نَبِيَّ اللهِ ﷺ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا رَأَتْ ذَلِكِ الْمَرْأَةُ فَلْتَغْتَسِلْ» فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: وَاسْتَحْيَيْتُ مِنْ ذَلِكَ. قَالَتْ: وَهَلْ يَكُونُ هَذَا؟ فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ «نَعَمْ. فَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ[3]. إِنَّ مَاءَ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضُ. وَمَاءَ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرُ. فَمِنْ أَيِّهِمَا عَلَا، أَوْ سَبَقَ، يَكُونُ مِنْهُ الشَّبَهُ».

* * *

٣١ - (٣١٢) حدثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ. حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ. حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: سَأَلَتِ امْرَأَةٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ: عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي مَنَامِهِ؟ فَقَالَ «إِذَا كَانَ مِنْهَا مَا يَكُونُ مِنَ الرَّجُلِ[4]، فَلْتَغْتَسِلْ».

* * *

---

(١) (فضحت النساء) معناه حكيت عنهنّ أمرا يستحيي من وصفهن به ويكتمنه. وذلك أن نزول المنيّ منهن يدل على شدة شهوتهن للرجال.

(٢) (تربت يمينك) الأصح الأقوى الذي عليه المحققون في معناه أنها كلمة أصلها: افتقرت. ولكن العرب اعتادت استعمالها غير قاصدة حقيقة معناها الأصليّ. فيذكرون: تربت يداك، وقاتله الله ما أشجعه! ولا أم لك ولا أب لك، وثكلته أمه، وويل أمه، وما أشبه هذا من ألفاظهم. يقولونها عند إنكار الشيء أو الزجر عنه أو الذم عليه أو استعظامه أو الحث عليه أو الإعجاب به. وأما قوله ﷺ لعائشة: «بل أنت فتربت يمينك» فمعناه أنت أحق أن يقال لك هذا. فإنها فعلت ما يجب عليها من السؤال عن دينها فلم تستحق الإنكار. واستحققت أنت الإنكار لإنكارك مالا إنكار فيه.

(٣) (فمن أين يكون الشبه) معناه أن الولد متولد من ماء الرجل وماء المرأة. فأيهما غلب كان الشبه له. وإذا كان للمرأة منيّ فإنزاله وخروجه منها ممكن.

(٤) (إذا كان منها مايكون من الرجل) معناه إذا خرج منها المنيّ فلتغتسل.

٣٢ - (٣١٣) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة؛ قالت: جاءت أم سليم إلى النبي ﷺ. فقالت: يا رسول الله! إن الله لا يستحيي من الحق[1] فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ فقال رسول الله ﷺ «نعم. إذا رأت الماء» فقالت أم سلمة: يا رسول الله! وتحتلم المرأة؟ فقال «تربت يداك. فبم يشبهها ولدها».

* * *

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالا: حدثنا وكيع. ح وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان. جميعا عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد، مثل معناه. وزاد: قالت قلت: فضحت النساء.

* * *

(٣١٤) وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب؛ أنه قال: أخبرني عروة بن الزبير؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته؛ أن أم سليم (أم بني أبي طلحة) دخلت على رسول الله ﷺ. بمعنى حديث هشام. غير أن فيه قال قالت عائشة: فقلت لها: أف لك[2]! أترى المرأة ذلك؟

* * *

٣٣ - (...) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي وسهل بن عثمان وأبو كريب. واللفظ لأبي كريب (قال سهل: حدثنا. وقال الآخران: أخبرنا ابن أبي زائدة) عن أبيه، عن مصعب بن شيبة، عن مسافع ابن عبد الله، عن عروة بن الزبير، عن عائشة: أن امرأة قالت لرسول الله ﷺ: هل تغتسل المرأة إذا احتلمت وأبصرت الماء؟ فقال «نعم» فقالت لها عائشة: تربت يداك. وألت[3]. قالت فقال رسول الله ﷺ «دعيها. وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك. إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله. وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبه أعمامه».

---

(١) (إن الله لا يستحيي من الحق) قال العلماء: معناه لا يمتنع من بيان الحق، وضرب المثل بالبعوضة وشبهها. وقيل: معناه إن الله لا يأمر بالحياء في الحق ولا يبيحه.

(٢) (أف لك) معناه استحقارا لها ولما تكلمت به. وهي كلمة تستعمل في الاحتقار والاستقذار والإنكار. قال الباجي: والمراد بها هنا الإنكار. وأصل الأف وسخ الأظفار.

(٣) (وألت) هكذا الرواية فيه. ومعناه أصابتها الألة، وهي الحربة. وأصله أللت. كردت أصله رددت. ولا يجوز فك هذا الإدغام إلا مع المخاطب.

(٨) باب بيان صفة مني الرجل والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما

٣٤ - (٣١٥) حدثني الحسن بن علي الحلواني . حدثنا أبو توبة (وهو الربيع بن نافع) حدثنا معاوية (يعني ابن سلام) عن زيد (يعني أخاه) ؛ أنه سمع أبا سلام قال : حدثني أبو أسماء الرحبي ؛ أن ثوبان مولى رسول الله ﷺ حدثه قال : كنت قائما عند رسول الله ﷺ . فجاء حبر[١] من أحبار اليهود فقال: السلام عليك يا محمد ! فدفعته دفعة كاد يصرع منها . فقال: لم تدفعني؟ فقلت : ألا تقول يا رسول الله ! فقال اليهودي : إنما ندعوه باسمه الذي سماه به أهله . فقال رسول الله ﷺ « إن اسمي محمد الذي سماني به أهلي » فقال اليهودي : جئت أسألك . فقال له رسول الله ﷺ « أينفعك شيء إن حدثتك ؟ » قال: أسمع بأذني . فنكت[٢] رسول الله ﷺ بعود معه . فقال «سل» فقال اليهودي: أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات ؟ فقال رسول الله ﷺ « هم في الظلمة دون الجسر[٣] » قال : فمن أول الناس إجازة[٤] ؟ قال « فقراء المهاجرين » قال اليهودي : فما تحفتهم[٥] حين يدخلون الجنة ؟ قال « زيادة كبد النون »[٦] قال : فما غذاؤهم[٧] على إثرها ؟ قال « ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطرافها » قال : فما شرابهم عليه ؟ قال « من عين فيها تسمى سلسبيلا[٨] » قال: صدقت . قال: وجئت أسألك عن شيء لا يعلمه أحد من أهل الأرض. إلا نبي أو رجل أو رجلان . قال « ينفعك إن حدثتك ؟ » قال : أسمع بأذني . قال جئت أسألك عن الولد؟ قال « ماء الرجل أبيض

(١) (حبر) قال في المصباح : الحِبْر ، بالكسر ، العالم . والجمع أحبار . مثل حمل وأحمال . والحبر ، بالفتح ، لغة فيه . وجمعه حبور ، مثل فَلس وفلوس . واقتصر ثعلب على الفتح ، وبعضهم أنكر الكسر .

(٢) (فنكت) معناه يخط بالعود في الأرض ويؤثر به فيها . وهذا يفعله المفكر .

(٣) (الجسر) بفتح الجيم وكسرها ، لغتان مشهورتان ، والمراد به هنا الصراط .

(٤) (إجازة) الإجازة هنا بمعنى الجواز والعبور .

(٥) (تحفتهم) بإسكان الحاء وفتحها ، لغتان . وهي مايهدى إلى الرجل ويخص به ويلاطف .

(٦) (النون) النون هو الحوت . وجمعه نينان .

(٧) (غذاؤهم) روى على وجهين: غِذاؤهم وغَداؤهم. قال القاضي عياض: هذا الثاني هو الصحيح، وهو رواية الأكثرين.

(٨) (سلسبيلا) قال جماعة من أهل اللغة والمفسرين : السلسبيل اسم للعين . وقال مجاهد وغيره : هي شديدة الجرى وقيل هي السلسلة اللينة .

وماء المرأة أصفر . فإذا اجتمعا ، فعلا منيُّ الرّجل منيَّ المرأة ، أذكرا[١] بإذن الله . وإذا علا منيُّ المرأة منيَّ الرّجل ، آنثا[٢] بإذن الله » قال اليهوديّ : لقد صدقت . وإنّك لنبيّ . ثمّ انصرف فذهب .

فقال رسول الله ﷺ « لقد سألني هذا عن الّذى سألني عنه . وما لي علم بشيء منه . حتّى أتاني الله به » .

* * *

(...) وحدّثنيه عبد الله بن عبد الرّحمن الدّارميّ . أخبرنا يحيى بن حسّان . حدّثنا معاوية بن سلّام ، فى هذا الإسناد ، بمثله . غير أنّه قال: كنت قاعدًا عند رسول الله ﷺ . وقال: زائدة كبد النّون[٣] . وقال : أذكر وآنث . ولم يقل : أذكرا وآنثا .

* * *

(٩) باب صفة غسل الجنابة

٣٥ - (٣١٦) حدّثنا يحيى بن يحيى التّميميّ . حدّثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت : كان رسول الله ﷺ ، إذا اغتسل من الجنابة ، يبدأ فيغسل يديه . ثمّ يفرغ بيمينه على شماله . فيغسل فرجه . ثمّ يتوضّأ وضوءه للصّلاة . ثمّ يأخذ الماء . فيدخل أصابعه فى أصول الشّعر . حتّى إذا رأى أن قد استبرأ[٤] ، حفن[٥] على رأسه ثلاث حفنات . ثمّ أفاض على سائر جسده . ثمّ غسل رجليه .

* * *

(...) وحدّثناه قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب قالا : حدّثنا جرير . ح وحدّثنا عليّ بن حجر . حدّثنا عليّ بن مسهر . ح وحدّثنا أبو كريب . حدّثنا ابن نمير . كلّهم عن هشام ، فى هذا الإسناد . وليس فى حديثهم غسل الرّجلين .

* * *

(١) (أذكرا) أى كان الولد ذكرا .

(٢) (آنثا) أى كان الولد أنثى ، وقد روى أنثا .

(٣) (زائدة كبد النون) الزيادة والزائدة شيء واحد . وهو طرف الكبد ، وهو أطيبها .

(٤) (استبرأ) أى أوصل البلل إلى جميعه .

(٥) (حفن) أخذ الماء بيديه جميعا . وملء الكفين ، من أى شيء كان، يسمى حفنة ، على زنة سجدة . ويجمع على حفنات كسجدات .

٣٦ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ. فَبَدَأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاثًا. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلَ الرِّجْلَيْنِ.

***

(...) وحدثناه عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو. حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ. ثُمَّ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِهِ لِلصَّلَاةِ.

***

٣٧ - (٣١٧) وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: حَدَّثَتْنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ قَالَتْ: أَدْنَيْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ غُسْلَهُ[1] مِنَ الْجَنَابَةِ. فَغَسَلَ كَفَّيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا. ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ. ثُمَّ أَفْرَغَ بِهِ عَلَى فَرْجِهِ، وَغَسَلَهُ بِشِمَالِهِ. ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ الْأَرْضَ. فَدَلَكَهَا دَلْكًا شَدِيدًا. ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِلْءَ كَفِّهِ. ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ. ثُمَّ تَنَحَّى عَنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ. فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ. ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِالْمِنْدِيلِ فَرَدَّهُ.

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، وَالْأَشَجُّ، وَإِسْحَاقُ. كُلُّهُمْ عَنْ وَكِيعٍ. ح وَحَدَّثَنَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا إِفْرَاغُ ثَلَاثِ حَفَنَاتٍ عَلَى الرَّأْسِ. وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ وَصْفُ الْوُضُوءِ كُلِّهِ. يَذْكُرُ الْمَضْمَضَةَ وَالِاسْتِنْشَاقَ فِيهِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ذِكْرُ الْمِنْدِيلِ.

***

٣٨ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ،

---

(١) (غسله) بضم الغين، هو الماء الذي يغتسل به.

عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِمِنْدِيلٍ . فَلَمْ يَمَسَّهُ . وَجَعَلَ يَقُولُ « بِالْمَاءِ هٰكَذَا » يَعْنِي يَنْفُضُهُ[1] .

* * *

٣٩ – (٣١٨) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ . حَدَّثَنِي أَبُو عَاصِمٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوَ الْحِلَابِ[2] . فَأَخَذَ بِكَفِّهِ . بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ . ثُمَّ الْأَيْسَرِ . ثُمَّ أَخَذَ بِكَفَّيْهِ . فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ .

* * *

(١٠) باب القدر المستحب من الماء فى غسل الجنابة ، وغسل الرجل والمرأة فى إناء واحد فى حالة واحدة ، وغسل أحدهما بفضل الآخر

٤٠ – (٣١٩) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ . هُوَ الْفَرَقُ[3] . مِنَ الْجَنَابَةِ .

* * *

٤١ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْتَسِلُ فِي الْقَدَحِ[4] . وَهُوَ الْفَرَقُ . وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَهُوَ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ .

وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ .

قَالَ قُتَيْبَةُ : قَالَ سُفْيَانُ : وَالْفَرَقُ ثَلَاثَةُ آصُعٍ .

* * *

(١) (وجعل يقول بالماء هكذا يعنى ينفضه) فيه إطلاق القول على الفعل . ونفض الشيء تحريكه ليزول عنه الغبار .

(٢) (الحلاب) الحلاب: إناء يحلب فيه . ويقال له : المحلب أيضا ، بكسر الميم . قال الخطابىّ : هو إناء يسع قدر حلبة ناقة .

(٣) (الفرق) هو ثلاثة آصع .

(٤) (فى القدح) هكذا هو فى الأصول . فى القدح . وهو صحيح . ومعناه من القدح .

٤٢ - (٣٢٠) وحدثني عُبَيْدُاللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ حَفْصٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ . قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ، أَنَا وَأَخُوهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ . فَسَأَلَهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ قَدْرِ الصَّاعِ . فَاغْتَسَلَتْ . وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا سِتْرٌ . وَأَفْرَغَتْ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثًا . قَالَ: وَكَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَأْخُذْنَ مِنْ رُؤُسِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوَفْرَةِ(١) .

***

٤٣ - (٣٢١) حدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ بَدَأَ بِيَمِينِهِ . فَصَبَّ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ فَغَسَلَهَا . ثُمَّ صَبَّ الْمَاءَ عَلَى الْأَذَى الَّذِي بِهِ ، بِيَمِينِهِ . وَغَسَلَ عَنْهُ بِشِمَالِهِ . حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ ذَٰلِكَ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . وَنَحْنُ جُنُبَانِ(٢) .

***

٤٤ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ عِرَاكٍ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ (وَكَانَتْ تَحْتَ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ) ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ . يَسَعُ ثَلَاثَةَ أَمْدَادٍ(٣) . أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَٰلِكَ .

***

٤٥ - (...) حدثنا عَبْدُاللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . تَخْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ . مِنَ الْجَنَابَةِ .

***

(١) (يأخذن من رؤوسهن حتى تكون كالوفرة) أي يأخذن من شعر رؤوسهن ويخففن من شعورهن حتى تكون كالوفرة . وهي من الشعر ما كان إلى الأذنين ، ولا يجاوزهما .

(٢) (ونحن جنبان) هـذا جار على إحدى اللغتين فى الجنب أنه يثنى ويجمع . فيقال : جنب وجنبان وجنبون وأجناب ، واللغة الأخرى : رجل جنب ورجلان جنب ورجال جنب ونساء جنب . بلفظ واحد . قال الله تعالى : وإن كنتم جنبا . وهذه اللغة أفصح وأشهر . وأصل الجنابة فى اللغة : البعد . وتطلق على الذى وجب عليه غسل بجماع أو خروج منى . لأنه يجتنب الصلاة والقراءة والمسجد ويتباعد منها .

(٣) (أمداد) جمع مُدّ . وهو مكيال أصغر من الصاع . والمذكور فى كتب الفقه أن الصاع ثمانية أرطال والمد رطلان.

٤٦ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ ، بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، وَاحِدٍ . فَيُبَادِرُنِي حَتَّى أَقُولَ: دَعْ لِي ، دَعْ لِي . قَالَتْ : وَهُمَا جُنُبَانِ .

***

٤٧ – (٣٢٢) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ: أَخْبَرَتْنِي مَيْمُونَةُ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ ، هِيَ وَالنَّبِيُّ ﷺ ، فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ .

***

٤٨ – (٣٢٣) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ) أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ . قَالَ: أَكْبَرُ عِلْمِي ، وَالَّذِي يَخْطِرُ[1] عَلَى بَالِي[2] ؛ أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءِ أَخْبَرَنِي ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ بِفَضْلِ مَيْمُونَةَ .

***

٤٩ – (٣٢٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ : كَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْتَسِلَانِ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ مِنَ الْجَنَابَةِ .

***

٥٠ – (٣٢٥) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَبْرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِخَمْسِ مَكَاكِيكَ[3] . وَيَتَوَضَّأُ بِمَكُّوكٍ . وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : بِخَمْسِ مَكَاكِيَّ[4] .

---

(١) (يخطر) بضم الطاء وكسرها . لغتان ، الكسر أشهرهما . معناه يمر ويجرى .

(٢) (بالى) البال : القلب والذهن .

(٣) (مكاكيك) من جمع مكوك ، كتنور . وهو مكيال . قال النووىّ : ولعل المراد بالمكوك هنا المدّ ، كما قال فى الرواية الأخرى : يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد .

(٤) (مكاكىّ) يعنى أنه قال بدل مكاكيك ، مكاكىّ . بإبدال الكاف الأخيرة ياء ، وإدغامها فى ياء مفاعيل . كالتصدّى . وفى المصباح : ومنعه ابن الأنبارىّ ، وقال : لا يقال فى جمع المكوك مكاكىّ . بل المكاكىّ جمع المكاء ، وهو طائر .

وَقَالَ ابْنُ مُعَاذٍ : عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنَ جَبْرٍ .

* * *

٥١ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنِ ابْنِ جَبْرٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ . إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ .

* * *

٥٢ – (٣٢٦) وحدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ . قَالَ أَبُو كَامِلٍ : حَدَّثَنَا بِشْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو رَيْحَانَةَ عَنْ سَفِينَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُغَسِّلُهُ الصَّاعُ ، مِنَ الْمَاءِ ، مِنَ الْجَنَابَةِ . وَيُوَضِّؤُهُ الْمُدُّ .

* * *

٥٣ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ ، عَنْ سَفِينَةَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : صَاحِبِ[1] رَسُولِ اللهِ ﷺ) قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَطَهَّرُ بِالْمُدِّ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حُجْرٍ ، أَوْ قَالَ : وَيُطَهِّرُهُ الْمُدُّ . وَقَالَ[2] : وَقَدْ كَانَ كَبِرَ[3] وَمَا كُنْتُ أَثِقُ بِحَدِيثِهِ .

* * *

(١١) باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثا

٥٤ – (٣٢٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ ، عَنْ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ قَالَ : تَمَارَوْا[4] فِي الْغُسْلِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : أَمَّا أَنَا ، فَإِنِّي أَغْسِلُ رَأْسِي كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَمَّا أَنَا ، فَإِنِّي أُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ أَكُفٍّ[5] » .

* * *

(١) (صاحب) هو بخفض صاحب ، صفة لسفينة .

(٢) (وقال) القائل هو أبو ريحانة .

(٣) (قد كبر) هو سفينة .

(٤) (تماروا) أى تنازعوا فى الغسل . أى فى مقدار ماء الغسل .

(٥) (أكف) جمع كف . والمراد به الحفنة .

٥٥ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ . فَقَالَ « أَمَّا أَنَا ، فَأُفْرِغُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا » .

* * *

٥٦ - (٣٢٨) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ وَفْدَ ثَقِيفٍ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا : إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ . فَكَيْفَ بِالْغُسْلِ ؟ فَقَالَ « أَمَّا أَنَا ، فَأُفْرِغُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا » .

قَالَ ابْنُ سَالِمٍ فِي رِوَايَتِهِ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ . وَقَالَ: إِنَّ وَفْدَ ثَقِيفٍ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ!

* * *

٥٧ - (٣٢٩) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَةٍ ، صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِنْ مَاءٍ . فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ : إِنَّ شَعْرِي كَثِيرٌ . قَالَ جَابِرٌ : فَقُلْتُ لَهُ : يَا ابْنَ أَخِي ! كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ شَعْرِكَ وَأَطْيَبَ .

* * *

(١٢) باب حكم ضفائر المغتسلة

٥٨ - (٣٣٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعٍ ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي امْرَأَةٌ أَشُدُّ ضَفْرَ(١) رَأْسِي . فَأَنْقُضُهُ لِغُسْلِ الْجَنَابَةِ ؟ قَالَ « لَا . إِنَّمَا يَكْفِيكِ أَنْ تَحْثِي(٢) عَلَى رَأْسِكِ ثَلَاثَ حَثَيَاتٍ .

(١) (ضفر) أى أحكم فتل شعرى . ويجوز فيه ، فى غير الرواية ، ضم الضاد والفاء ، فيكون جمع ضفيرة ، كسفن جمع سفينة . والضفيرة ، هنا ، الخصلة من الشعر المنسوج بعضه على بعض . يقال: ضفرت الشعر ضفرا ، من باب ضرب إذا جعلته ضفائر ، كل ضفيرة على حدة ، بثلاث طاقات فما فوقها .

(٢) (تحثى) يقال : حثيت وحثوت ، بالياء والواو ، لغتان مشهورتان . أصله تحثين كترمين . سقط نونه نصبا . وأصل الحثو أو الحثى صب التراب . والمراد هنا ثلاث غرفات ، على التشبيه .

ثُمَّ تُفِيضِينَ[1] عَلَيْكِ الْمَاءَ فَتَطْهُرِينَ » .

* * *

(...) وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَا : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : فَأَنْقُضُهُ لِلْحَيْضَةِ وَالْجَنَابَةِ ؟ فَقَالَ « لَا » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) عَنْ رَوْحِ ابْنِ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : أَفَأَحُلُّهُ فَأَغْسِلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ وَلَمْ يَذْكُرِ : الْحَيْضَةَ .

* * *

٥٩ – (٣٣١) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ . قَالَ : بَلَغَ عَائِشَةَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو يَأْمُرُ النِّسَاءَ ، إِذَا اغْتَسَلْنَ ، أَنْ يَنْقُضْنَ رُءُوسَهُنَّ . فَقَالَتْ : يَا عَجَبًا لِابْنِ عَمْرٍو هَٰذَا ! يَأْمُرُ النِّسَاءَ ، إِذَا اغْتَسَلْنَ ، أَنْ يَنْقُضْنَ رُءُوسَهُنَّ . أَفَلَا يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَحْلِقْنَ رُءُوسَهُنَّ ! لَقَدْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . وَلَا أَزِيدُ عَلَى أَنْ أُفْرِغَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ إِفْرَاغَاتٍ .

* * *

(١٣) باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم

٦٠ – (٣٣٢) حدثنا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ عَمْرٌو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : سَأَلَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ : كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْ حَيْضَتِهَا ؟ قَالَ : فَذَكَرَتْ أَنَّهُ عَلَّمَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ . ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ[2] فَتَطَهَّرُ بِهَا .

(١) (تفيضين) أي تصبين . والقياس حذف النون عطفا على تحثي . فالوجه أن يكون التقدير : أنت تفيضين . فيكون من باب عطف الجمل .

(٢) (فرصة من مسك) مثال سدرة . قطعة قطن أو خرقة تستعملها المرأة في مسح دم الحيض . والمعنى تأخذ فرصة مطيبة من مسك .

قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا؟ قَالَ «تَطَهَّرِي بِهَا. سُبْحَانَ اللهِ[1]!» وَاسْتَتَرَ (وَأَشَارَ لَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِيَدِهِ عَلَى وَجْهِهِ) قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاجْتَذَبْتُهَا إِلَيَّ. وَعَرَفْتُ مَا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ. فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ: فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا آثَارَ الدَّمِ[2].

* * *

(...) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. حَدَّثَنَا حَبَّانُ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ. حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ: كَيْفَ أَغْتَسِلُ عِنْدَ الطُّهْرِ؟ فَقَالَ «خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَوَضَّئِي بِهَا» ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

* * *

٦١ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ صَفِيَّةَ تُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِ الْمَحِيضِ؟ فَقَالَ «تَأْخُذُ إِحْدَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا[3] فَتَطَهَّرُ. فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ. ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ دَلْكًا شَدِيدًا. حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا[4]. ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ. ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَطَهَّرُ بِهَا» فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: وَكَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا؟ فَقَالَ «سُبْحَانَ اللهِ! تَطَهَّرِينَ بِهَا» فَقَالَتْ عَائِشَةُ (كَأَنَّهَا تُخْفِي ذَلِكَ[5]) تَتَبَّعِينَ أَثَرَ الدَّمِ. وَسَأَلَتْهُ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ؟ فَقَالَ «تَأْخُذُ مَاءً فَتَطَهَّرُ، فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ. أَوْ تُبْلِغُ الطُّهُورَ. ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ. حَتَّى تَبْلُغَ شُؤُونَ رَأْسِهَا. ثُمَّ تُفِيضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ: نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ! لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ.

* * *

(١) (سبحان الله) يراد بها التعجب. ومعنى التعجب هنا: كيف يخفى مثل هذا الظاهر الذى لا يحتاج الإنسان، فى فهمه، إلى فكر.

(٢) (تتبعى بها آثار الدم) قال جمهور العلماء: يعنى به الفرج.

(٣) (وسدرتها) السدرة شجر النبق. والمراد هنا ورقها الذى ينتفع به فى الغسل.

(٤) (شؤون رأسها) معناه أصول شعر رأسها. وأصول الشؤون الخطوط التى فى عظم الجمجمة، وهو مجتمع شعب عظامها. الواحد منها شأن. وفى النهاية: هى عظامه وطرائقه ومواصل قبائله.

(٥) (كأنها تخفى ذلك) معناه قالت لها كلاما خفيا تسمعه المخاطبة، لايسمعه الحاضرون. وهذه الجملة مدرجة أدخلها الراوى بين الحكاية والمحكىّ. وهو قولها: تتبعين أثر الدم.

(...) وحدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَقَالَ : قَالَ « سُبْحَانَ اللهِ ! تَطَهَّرِي بِهَا » وَاسْتَتَرَ .

* * *

(...) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ: دَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكَلٍ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ تَغْتَسِلُ إِحْدَانَا إِذَا طَهُرَتْ مِنَ الْحَيْضِ ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ .

* * *

(١٤) باب المستحاضة وغسلها وصلاتها

٦٢ - (٣٣٣) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ[١] فَلَا أَطْهُرُ . أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَ « لَا . إِنَّمَا ذَٰلِكِ عِرْقٌ[٢] وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ[٣] . فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ . وَإِذَا أَدْبَرَتْ[٤] فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي » .

* * *

(...) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ وَإِسْنَادِهِ . وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ عَنْ جَرِيرٍ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ

(١) (أستحاض) الاستحاضة جريان الدم من فرج المرأة في غير أوانه . وأنه يخرج من عرق يقال له : العاذل .

(٢) (عرق) هذا العرق هو المسمى بالعاذل .

(٣) (بالحيضة) يجوز فيها الوجهان : أحدهما مذهب الخطابيّ ، كسر الحاء ، أي الحالة . والثاني ، وهو الأظهر ، فتح الحاء ، أي الحيض .

(٤) (أدبرت) المراد بالإدبار انقطاع الحيض .

بِنْتُ أَبِي حُبَيْشِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ(١) بْنِ أَسَدٍ . وَهِيَ امْرَأَةٌ مِنَّا . قَالَ : وَفِي حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ زِيَادَةُ حَرْفٍ ، تَرَكْنَا ذِكْرَهُ(٢) .

* * *

٦٣ – (٣٣٤) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتِ : اسْتَفْتَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقَالَتْ : إِنِّي أُسْتَحَاضُ . فَقَالَ « إِنَّمَا ذَٰلِكِ عِرْقٌ فَاغْتَسِلِي . ثُمَّ صَلِّي » فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ .

قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ : لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ . وَلَـٰكِنَّهُ شَيْءٌ فَعَلَتْهُ هِيَ . وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ فِي رِوَايَتِهِ : ابْنَةُ جَحْشٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ أُمَّ حَبِيبَةَ .

* * *

٦٤ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ (خَتَنَةَ(٣) رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَتَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ) اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ . فَاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي ذَٰلِكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ هَـٰذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ . وَلَـٰكِنْ هَـٰذَا عِرْقٌ . فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي » .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي مِرْكَنٍ(٤) فِي حُجْرَةِ أُخْتِهَا زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ . حَتَّى تَعْلُوَ حُمْرَةُ الدَّمِ الْمَاءَ(٥) .

---

(١) (عبد المطلب) كذا وقع في الأصول . واتفق العلماء على أنه وهم . والصواب : فاطمة بنت أبي حبيش بن المطلب بحذف لفظة عبد .

(٢) (تركنا ذكره) الزيادة المتروكة في حديث حماد هي قوله : وتوضئي . بعد قوله : اغسلي عنك الدم . أسقطها مسلم لانفراد حماد به .

(٣) (ختنة) معناه قريبة زوج النبي ﷺ . قال أهل اللغة : الأختان جمع ختن ، وهم أقارب زوجة الرجل . والأحماء أقارب زوج المرأة . والأصهار يعم الجميع .

(٤) (مركن) هو الإجانة التي تغسل فيها الثياب .

(٥) (حتى تعلو حمرة الدم الماء) معناه أنها كانت تغتسل في المركن فتجلس فيه ، وتصب عليها الماء ، فيختلط الماء المتساقط عنها بالدم فيحمر الماء .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَحَدَّثْتُ بِذَٰلِكَ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ . فَقَالَ : يَرْحَمُ اللهُ هِنْدًا . لَوْ سَمِعَتْ بِهَٰذِهِ الْفُتْيَا . وَاللهِ ! إِنْ كَانَتْ لَتَبْكِي . لِأَنَّهَا كَانَتْ لَا تُصَلِّي .

***

(...) وحدثني أَبُو عِمْرَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : جَاءَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَكَانَتِ اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ إِلَى قَوْلِهِ : تَعْلُو حُمْرَةُ الدَّمِ الْمَاءَ . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ ابْنَةَ جَحْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ سَبْعَ سِنِينَ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

***

٦٥ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ عِرَاكٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الدَّمِ ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ . رَأَيْتُ مِرْكَنَهَا مَلْآنَ دَمًا. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكِ حَيْضَتُكِ . ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي » .

***

٦٦ – (...) حدثني مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ . الَّتِي كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ . شَكَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الدَّمَ . فَقَالَ لَهَا « امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكِ حَيْضَتُكِ . ثُمَّ اغْتَسِلِي » فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ .

***

(١٥) باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة

٦٧ – (٣٣٥) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ. ح وَحَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ، عَنْ مُعَاذَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ فَقَالَتْ: أَتَقْضِي إِحْدَانَا الصَّلَاةَ أَيَّامَ مَحِيضِهَا؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ. أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ[1]؟ قَدْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. ثُمَّ لَا تُؤْمَرُ بِقَضَاءٍ.

***

٦٨ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ. قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَةَ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ: أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ قَدْ كُنَّ نِسَاءُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَحِضْنَ. أَفَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَجْزِينَ؟ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: تَعْنِي يَقْضِينَ.

***

٦٩ – (...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُعَاذَةَ؛ قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ؟ فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ قُلْتُ: لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ. وَلَكِنِّي أَسْأَلُ. قَالَتْ: كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ.

***

(١٦) باب تستر المغتسل بثوب ونحوه

٧٠ – (٣٣٦) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ؛ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ. فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ. وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ.

***

(١) (أحرورية أنت) نسبة إلى حروراء. وهي قرية بقرب الكوفة. قال السمعاني: هو موضع على ميلين من الكوفة. كان أول اجتماع الخوارج به. قال الهروي: تعاقدوا في هذه القرية فنسبوا إليها. فمعنى قول عائشة رضي الله عنها: إن طائفة من الخوارج يوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفائتة في زمن الحيض. وهو خلاف إجماع المسلمين. وهذا الاستفهام الذي استفهمته عائشة هو استفهام إنكاري. أي هذه طريقة الحرورية، وبئست الطريقة.

٧١ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي هِنْدٍ ؛ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى عَقِيلٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ ، أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ . قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى غُسْلِهِ . فَسَتَرَتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ . ثُمَّ أَخَذَ ثَوْبَهُ فَالْتَحَفَ بِهِ . ثُمَّ صَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ سُبْحَةَ الضُّحَى (١) .

* * *

٧٢ – (...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَسَتَرَتْهُ ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ بِثَوْبِهِ . فَلَمَّا اغْتَسَلَ أَخَذَهُ فَالْتَحَفَ بِهِ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانَ سَجَدَاتٍ (٢) . وَذَٰلِكَ ضُحًى .

* * *

٧٣ – (٣٣٧) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا مُوسَى الْقَارِئُ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ؛ قَالَتْ : وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً وَسَتَرْتُهُ فَاغْتَسَلَ .

* * *

(١٧) باب تحريم النظر إلى العورات

٧٤ – (٣٣٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ . وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ . وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ . وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ » .

* * *

(١) (سبحة الضحى) أى نافلته ، وهى صلاة الضحى . سميت بذلك للتسبيح الذى فيها .

(٢) (ثمان سجدات) المراد ثمان ركعات . وسميت الركعة سجدة لاشتمالها عليها . وهذا من باب تسمية الشيء بجزئه .

(...) وحدثنيه هرون بن عبد الله ومحمد بن رافع. قالا: حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك ابن عثمان، بهذا الإسناد. وقالا (مكان عورة) عرية الرجل[1] وعرية المرأة.

***

(١٨) باب جواز الاغتسال عريانا في الخلوة

٧٥ - (٣٣٩) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه. قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ. فذكر أحاديث منها. وقال رسول الله ﷺ «كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة. ينظر بعضهم إلى سوأة بعض[2]. وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده. فقالوا: والله! ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه آدر[3]. قال فذهب مرة يغتسل. فوضع ثوبه على حجر. ففر الحجر بثوبه. قال فجمح[4] موسى بإثره يقول: ثوبي حجر! ثوبي حجر! حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سوأة موسى. قالوا: والله! ما بموسى من بأس. فقام الحجر حتى نظر إليه. قال فأخذ ثوبه فطفق[5] بالحجر ضربا».

قال أبو هريرة: والله! إنه بالحجر ندب[6] ستة أو سبعة. ضرب موسى بالحجر.

***

(١٩) باب الاعتناء بحفظ العورة

٧٦ - (٣٤٠) وحدثنا إسحق بن إبراهيم الحنظلي، ومحمد بن حاتم بن ميمون. جميعا عن محمد ابن بكر. قال: أخبرنا ابن جريج. ح وحدثني إسحق بن منصور ومحمد بن رافع. واللفظ لهما.

(١) (عرية الرجل) قال النووي: ضبطنا هذه على ثلاثة أوجه: عِرْية وعُرْية وعُرَيّة. وكلها صحيحة. قال أهل اللغة: عُرية الرجل هي متجرده. والثالثة على التصغير.

(٢) (سوءة) السوءة هي العورة. سميت بذلك لأنه يسوء صاحبها كشفها.

(٣) (آدر) قال أهل اللغة: هو عظيم الخصيتين.

(٤) (فجمح) معناه جرى أشد الجري.

(٥) (فطفق) بكسر الفاء وفتحها، لغتان. معناه جعل وأقبل وصار ملتزما لذلك.

(٦) (ندب) أي أثر.

(قَالَ إِسْحٰقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ حِجَارَةً . فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى عَاتِقِكَ ، مِنَ الْحِجَارَةِ[١] . فَفَعَلَ . فَخَرَّ[٢] إِلَى الْأَرْضِ . وَطَمَحَتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ[٣] . ثُمَّ قَامَ فَقَالَ «إِزَارِي ، إِزَارِي» فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ .

قَالَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَلَى رَقَبَتِكَ . وَلَمْ يَقُلْ: عَلَى عَاتِقِكَ .

***

٧٧ – (...) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحٰقَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ . وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ . فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ ، عَمُّهُ : يَا ابْنَ أَخِي ! لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ ، فَجَعَلْتَهُ عَلَى مَنْكِبِكَ ، دُونَ الْحِجَارَةِ . قَالَ فَحَلَّهُ . فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكِبِهِ . فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ . قَالَ فَمَا رُؤِيَ بَعْدَ ذٰلِكَ الْيَوْمِ عُرْيَانًا .

***

٧٨ – (٣٤١) حدثنا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيُّ . أَخْبَرَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ؛ قَالَ: أَقْبَلْتُ بِحَجَرٍ ، أَحْمِلُهُ ، ثَقِيلٍ . وَعَلَيَّ إِزَارٌ خَفِيفٌ . قَالَ فَانْحَلَّ إِزَارِي وَمَعِيَ الْحَجَرُ . لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَضَعَهُ حَتَّى بَلَغْتُ بِهِ إِلَى مَوْضِعِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «ارْجِعْ إِلَى ثَوْبِكَ فَخُذْهُ . وَلَا تَمْشُوا عُرَاةً» .

***

(٢٠) باب ما يستتر به لقضاء الحاجة

٧٩ – (٣٤٢) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ . قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ ، مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ،

(١) (اجعل إزارك على عاتقك من الحجارة) معناه ليقيك الحجارة ، أو من أجل الحجارة . والعاتق ما بين المنكب إلى العنق .

(٢) (فخر) أي سقط .

(٣) (طمحت عيناه إلى السماء) أي ارتفعت .

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ ؛ قَالَ : أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ . فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ . وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ ، هَدَفٌ أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ (١) .

قَالَ ابْنُ أَسْمَاءَ فِي حَدِيثِهِ : يَعْنِي حَائِطَ نَخْلٍ .

***

(٢١) باب إنما الماء من الماء

٨٠ – (٣٤٣) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ شَرِيكٍ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَمِرٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ الاثْنَيْنِ إِلَى قُبَاءٍ . حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَنِي سَالِمٍ وَقَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى بَابِ عِتْبَانَ . فَصَرَخَ بِهِ . فَخَرَجَ يَجُرُّ إِزَارَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ (٢) » فَقَالَ عِتْبَانُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُعْجَلُ عَنِ امْرَأَتِهِ وَلَمْ يُمْنِ (٣) . مَاذَا عَلَيْهِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ » .

***

٨١ – (...) حدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ » .

***

٨٢ – (٣٤٤) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ ابْنُ الشِّخِّيرِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْسَخُ حَدِيثُهُ بَعْضُهُ بَعْضًا . كَمَا يَنْسَخُ الْقُرْآنُ بَعْضُهُ بَعْضًا .

***

٨٣ – (٣٤٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛

(١) (هدف ، أو حائش نخل) الهدف ما ارتفع من الأرض . وحائش النخل بستان النخل .

(٢) (أعجلنا الرجل) أي حملناه على أن يعجل من فوق امرأته .

(٣) (لم يمن) أي لم ينزل . يقال : أمنى الرجل إمناء إذا أنزل ، أي أراق منيه .

أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ. فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ. فَقَالَ «لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ أَقْحَطْتَ(١). فَلَا غُسْلَ عَلَيْكَ. وَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ».

وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ أُقْحِطْتَ(١).

* * *

٨٤ - (٣٤٦) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ؛ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ ثُمَّ يُكْسِلُ(٢)؟ فَقَالَ «يَغْسِلُ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْمَرْأَةِ. ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي».

* * *

٨٥ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الْمَلِيِّ، عَنِ الْمَلِيِّ (يَعْنِي بِقَوْلِهِ: الْمَلِيِّ عَنِ الْمَلِيِّ، أَبُو أَيُّوبَ(٣)) عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ، فِي الرَّجُلِ يَأْتِي أَهْلَهُ ثُمَّ لَا يُنْزِلُ قَالَ «يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ».

* * *

٨٦ - (٣٤٧) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ؛ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ. قَالَ قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يُمْنِ؟ قَالَ عُثْمَانُ: «يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ. وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ». قَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

* * *

---

(١) (أقحطت) في الأولى بفتح الهمزة والحاء. وفي الثانية بضم الهمزة وكسر الحاء. والروايتان صحيحتان. ومعنى الإقحاط هنا عدم إنزال المني. وهو استعارة من قحوط المطر، وهو انحباسه. وقحوط الأرض وهو عدم إخراجها النبات.

(٢) (يكسل) يقال: أكسل الرجل في جماعه إذا ضعف عن الإنزال.

(٣) (الملي عن الملي، أبو أيوب) هكذا هو في الأصول، أبو أيوب، بالواو. وهو صحيح. والملي المعتمد عليه، المركون إليه.

(...) وحدثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنِ الْحُسَيْنِ . قَالَ يَحْيَىٰ : وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ذَٰلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

***

(٢٢) باب نسخ « الماء من الماء » . ووجوب الغسل بالتقاء الختانين

٨٧ – (٣٤٨) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . ح وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . وَمَطَرٌ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ[1] ثُمَّ جَهَدَهَا[2] . فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْغُسْلُ ».

وَفِي حَدِيثِ مَطَرٍ « وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ » .

قَالَ زُهَيْرٌ مِنْ بَيْنِهِمْ « بَيْنَ أَشْعُبِهَا الْأَرْبَعِ[1] » .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ « ثُمَّ اجْتَهَدَ » وَلَمْ يَقُلْ « وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ » .

***

٨٨ – (٣٤٩) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ (وَهَٰذَا حَدِيثُهُ) حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ . قَالَ (وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي بُرْدَةَ) عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: اخْتَلَفَ فِي ذَٰلِكَ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّونَ : لَا يَجِبُ الْغُسْلُ

---

(١) (شعبها الأربع) اختلاف العلماء في المراد بالشعب الأربع . فقيل : هي اليدان والرجلان . وقيل : الرجلان والفخذان . وقيل : الرجلان والشفران . واختار القاضي عياض أن المراد شعب الفرج الأربع . والشعب النواحي ، واحدتها شعبة . وأما من قال : أشعبها ، فهو جمع شعب .

(٢) (جهدها) حفزها : كذا قال الخطابي . وقال غيره : بلغ مشقتها . يقال : جهدته وأجهدته بلغت مشقته . قال القاضي عياض : الأولى أن يكون جهدها بمعنى بلغ جهده في العمل فيها . والجهد الطاقة . وهو إشارة إلى الحركة وتمكن صورة العمل . وهو نحو قول من قال : حفزها . أي كدها بحركته ، وإلا فأي مشقة بلغ بها في ذلك ؟

إِلَّا مِنَ الدَّفْقِ أَوْ مِنَ الْمَاءِ . وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ : بَلْ إِذَا خَالَطَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ . قَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى: فَأَنَا أَشْفِيكُمْ مِنْ ذٰلِكَ. فَقُمْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ. فَأُذِنَ لِي . فَقُلْتُ لَهَا : يَا أُمَّاهْ ! (أَوْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ!) إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكِ عَنْ شَيْءٍ . وَإِنِّي أَسْتَحْيِيكِ . فَقَالَتْ: لَا تَسْتَحْيِي أَنْ تَسْأَلَنِي عَمَّا كُنْتَ سَائِلًا عَنْهُ أُمَّكَ الَّتِي وَلَدَتْكَ . فَإِنَّمَا أَنَا أُمُّكَ . قُلْتُ : فَمَا يُوجِبُ الْغُسْلَ ؟ قَالَتْ : عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ[1] . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الْأَرْبَعِ ، وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ[2] ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ » .

* * *

٨٩ – (٣٥٠) حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ، وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يُكْسِلُ . هَلْ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ؟ وَعَائِشَةُ جَالِسَةٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنِّي لَأَفْعَلُ ذٰلِكَ . أَنَا وَهٰذِهِ . ثُمَّ نَغْتَسِلُ » .

* * *

(٢٣) باب الوضوء مما مست النار

٩٠ – (٣٥١) وحدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنُ خَالِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ؛ أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » .

* * *

(٣٥٢) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ وَجَدَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ عَلَى الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : إِنَّمَا أَتَوَضَّأُ مِنْ أَثْوَارِ أَقِطٍ[3] أَكَلْتُهَا . لِأَنِّي سَمِعْتُ

---

(١) (على الخبير سقطت) معناه صادفت خبيرا بحقيقة ماسألت عنه ، عارفا بخفيه وجليه . حاذقا فيه .

(٢) (ومس الختان الختان) قال العلماء : معناه غيبت ذكرك فى فرجها . وليس المراد حقيقة المس . وذلك أن ختان المرأة أعلى الفرج ، ولا يمسه الذكر فى الجماع . والمراد بالمماسة المحاذاة .

(٣) (أثوار أقط) الأثوار جمع ثور. وهو القطعة من الأقط . والأقط يتخذ من اللبن المخيض ، يطبخ ثم يترك حتى يمصل =

رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » .

* * *

(٣٥٣) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ، وَأَنَا أُحَدِّثُهُ هَذَا الْحَدِيثَ : أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » .

* * *

(٢٤) باب نسخ الوضوء مما مست النار

٩١ – (٣٥٤) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

* * *

(...) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . ح وَحَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَرْقًا[1] (أَوْ لَحْمًا) ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً » .

* * *

٩٢ – (٣٥٥) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ يَحْتَزُّ[2] مِنْ كَتِفٍ يَأْكُلُ مِنْهَا . ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

* * *

= والمخيض هو اللبن المستخرج زبده بوضع الماء فيه وتحريكه . والمصل عصارة الأقط ، وهو ماؤه الذي يعصر منه حين يطبخ . وقال ابن الأثير : الأثوار جمع ثور وهي قطعة من الأقط ، وهو لبن جامد مستحجر .

(١) (عرقا) العرق هو العظم عليه قليل من اللحم .

(٢) (يحتز) أي يقطع بالسكين . وفي السكين لغتان . التذكير والتأنيث . يقال: سكين جيد وجيدة. وسميت سكينا لتسكينها حركة المذبوح .

٩٣ – (...) حدثني أَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ. فَأَكَلَ مِنْهَا. فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ. فَقَامَ وَطَرَحَ السِّكِّينَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِذَٰلِكَ.

***

(٣٥٦) قَالَ عَمْرٌو: وَحَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ الْأَشَجِّ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

***

(...) قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. بِذَٰلِكَ.

***

٩٤ – (٣٥٧) قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ؛ قَالَ: أَشْهَدُ لَكُنْتُ[١] أَشْوِي لِرَسُولِ اللهِ ﷺ بَطْنَ الشَّاةِ[٢]. ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

***

٩٥ – (٣٥٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا. ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضْمَضَ وَقَالَ «إِنَّ لَهُ دَسَمًا[٣]».

***

(...) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. وَأَخْبَرَنِي عَمْرٌو. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ. ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي يُونُسُ. كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِإِسْنَادِ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، مِثْلَهُ.

***

(١) (أشهد لكنت) لعل فيه حذف أن مع اسمها. أى أشهد أنى لكنت.

(٢) (بطن الشاة) البطن الكبد وما معها من حشوها. وفى الكلام حذف، تقديره: أشوى بطن الشاة فيأكل منه ثم يصلى ولا يتوضأ.

(٣) (دسما) قال فى المصباح: الدسم الودك من لحم وشحم.

٩٦ – (٣٥٩) وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ . فَأُتِيَ بِهَدِيَّةٍ خُبْزٍ وَلَحْمٍ . فَأَكَلَ ثَلَاثَ لُقَمٍ . ثُمَّ صَلَّى بِالنَّاسِ . وَمَا مَسَّ مَاءً .

***

(...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ حَلْحَلَةَ . وَفِيهِ : أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ شَهِدَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ : صَلَّى . وَلَمْ يَقُلْ : بِالنَّاسِ .

***

(٢٥) باب الوضوء من لحوم الإبل

٩٧ – (٣٦٠) حدثنا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَأَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ ؟ قَالَ « إِنْ شِئْتَ ، فَتَوَضَّأْ . وَإِنْ شِئْتَ ، فَلَا تَوَضَّأْ » قَالَ : أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ « نَعَمْ . فَتَوَضَّأْ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ » قَالَ : أُصَلِّي فِي مَرَابِضِ[1] الْغَنَمِ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : أُصَلِّي فِي مَبَارِكِ[1] الْإِبِلِ ؟ قَالَ « لَا » .

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ سِمَاكٍ . ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، وَأَشْعَثَ ابْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ . كُلُّهُمْ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ . عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ .

***

(١) (مرابض) جمع مَرْبِض، موضع الربوض . وهو للغنم بمنزلة الاضطجاع للإنسان ، والبروك للإبل، والجثوم للطير .

(٢٦) باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك

٩٨ – (٣٦١) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ عَمْرٌو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ وَعَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ ؛ شُكِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ : الرَّجُلُ ، يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ . قَالَ « لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا ، أَوْ يَجِدَ رِيحًا » .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ فِي رِوَايَتِهِمَا : هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ .

* * *

٩٩ – (٣٦٢) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ . أَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا . فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا » .

* * *

(٢٧) باب طهارة جلود الميتة بالدباغ

١٠٠ – (٣٦٣) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ: تُصُدِّقَ عَلَى مَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ بِشَاةٍ . فَمَاتَتْ . فَمَرَّ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ « هَلَّا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا[1] ، فَدَبَغْتُمُوهُ ، فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ ؟ » فَقَالُوا : إِنَّهَا مَيْتَةٌ . فَقَالَ « إِنَّمَا حَرُمَ أَكْلُهَا[2] » .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي حَدِيثِهِمَا : عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها .

* * *

١٠١ – (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَجَدَ شَاةً مَيْتَةً ، أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ

(١) (إهابها) اختلف أهل اللغة في الإهاب . فقيل : هو الجلد مطلقا . وقيل هو الجلد قبل الدباغ ، فأما بعده فلا يسمى إهابا . وجمعه أَهَب وأُهُب . لغتان .

(٢) (إنما حرم أكلها) رويناه على وجهين : حَرُمَ ، وحُرِّمَ .

لِمَيْمُونَةَ ، مِنَ الصَّدَقَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « هَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا؟ » قَالُوا « إِنَّهَا مَيْتَةٌ » فَقَالَ « إِنَّمَا حَرُمَ أَكْلُهَا » .

***

(...) حدثنا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ . بِنَحْوِ رِوَايَةِ يُونُسَ .

***

١٠٢ - (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَطْرُوحَةٍ . أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ ، مِنَ الصَّدَقَةِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَلَّا أَخَذُوا إِهَابَهَا فَدَبَغُوهُ فَانْتَفَعُوا بِهِ؟ » .

***

١٠٣ - (٣٦٤) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ مُنْذُ حِينٍ . قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ مَيْمُونَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ دَاجِنَةً[1] كَانَتْ لِبَعْضِ نِسَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَمَاتَتْ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَلَّا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ؟ » .

***

١٠٤ - (٣٦٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ لِمَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ . فَقَالَ « أَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِإِهَابِهَا؟ » .

***

١٠٥ - (٣٦٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ ابْنَ وَعْلَةَ أَخْبَرَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا دُبِغَ الإِهَابُ فَقَدْ طَهُرَ » .

***

(١) (داجنة) قال أهل اللغة : داجن البيوت ما ألفها من الطير والشاء وغيرها . وقد دجن في بيته إذا لزمه . والمراد بالداجنة، هنا، الشاة .

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ). ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ سُفْيَانَ. كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ وَعْلَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. يَعْنِي حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى.

***

١٠٦ – (...) حدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ. (قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ) أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ. قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى ابْنِ وَعْلَةَ السَّبَإِيِّ فَرْوًا[1]. فَمَسِسْتُهُ. فَقَالَ: مَالَكَ تَمَسُّهُ؟ قَدْ سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ ابْنَ عَبَّاسٍ، قُلْتُ: إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ. وَمَعَنَا الْبَرْبَرُ وَالْمَجُوسُ. نُؤْتَى بِالْكَبْشِ قَدْ ذَبَحُوهُ. وَنَحْنُ لَا نَأْكُلُ ذَبَائِحَهُمْ. وَيَأْتُونَا بِالسِّقَاءِ[2] يَجْعَلُونَ فِيهِ الْوَدَكَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَدْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ «دِبَاغُهُ طَهُورُهُ».

***

١٠٧ – (...) وحدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الرَّبِيعِ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ. حَدَّثَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَعْلَةَ السَّبَإِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ، قُلْتُ: إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ. فَيَأْتِينَا الْمَجُوسُ بِالْأَسْقِيَةِ فِيهَا الْمَاءُ وَالْوَدَكُ. فَقَالَ: اشْرَبْ. فَقُلْتُ: أَرَأْيٌ تَرَاهُ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «دِبَاغُهُ طَهُورُهُ».

***

(١) (فروا) هكذا هو فى النسخ فروا وهو الصحيح المشهور فى اللغة. وجمع الفرو فراء ككعب وكعاب. وفيه لغة قليلة إنه يقال فروة، بالهاء، كما يقولها العامة، حكاها ابن فارس فى المجمل. والفرو شيء كالجبة يبطن من جلود بعض الحيوانات كالأرانب والسمور.

(٢) (بالسقاء) هو واحد الأسقية. وهو وعاء من جلد السخلة يكون للماء واللبن.

(٢٨) باب التيمم

١٠٨ – (٣٦٧) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ[١] (أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ) انْقَطَعَ عِقْدٌ[٢] لِي . فَأَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْتِمَاسِهِ . وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ . وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ . وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا : أَلَا تَرَى إِلَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ . وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ . وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ . فَقَالَ: حَبَسْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَالنَّاسَ . وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. قَالَتْ فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ . وَقَالَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ . وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي . فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي . فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ . فَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ[٣] فَتَيَمَّمُوا . فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ (وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ) : مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ . فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ .

* * *

١٠٩ – (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ بِشْرٍ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً . فَهَلَكَتْ[٤] . فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا . فَأَدْرَكَتْهُمُ الصَّلَاةُ فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ . فَلَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ شَكَوْا ذَٰلِكَ إِلَيْهِ . فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ . فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : جَزَاكِ اللهُ خَيْرًا . فَوَاللهِ ! مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللهُ لَكِ مِنْهُ مَخْرَجًا . وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةً .

* * *

(١) (بالبيداء أوبذات الجيش) موضعان بين المدينة وخيبر . والشك من الراوى .

(٢) (عقد) العقد كل مايعقد ويعلق فى العنق ، ويسمى أيضا قلادة .

(٣) (التيمم) التيمم ، فى اللغة ، هو القصد . قال الأزهرى : التيمم ، فى كلام العرب ، القصد . يقال : تيممت فلانا ويممته وتأممته وأممته ، أى قصدته.

(٤) (فهلكت) معناه ضاعت .

١١٠ - (٣٦٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ؛ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللهِ وَأَبِي مُوسَىٰ. فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا. كَيْفَ يَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: لَا يَتَيَمَّمُ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا. فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ: فَكَيْفَ بِهَٰذِهِ الْآيَةِ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ. فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا[1] [٥/المائدة/الآية ٦] فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَٰذِهِ الْآيَةِ، لَأَوْشَكَ، إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ، أَنْ يَتَيَمَّمُوا بِالصَّعِيدِ. فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ لِعَبْدِ اللهِ: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَأَجْنَبْتُ. فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ. فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ. ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لَهُ. فَقَالَ «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدَيْكَ هَٰكَذَا» ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً. ثُمَّ مَسَحَ الشِّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ، وَظَاهِرَ كَفَّيْهِ، وَوَجْهَهُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: أَوَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ؟

* * *

١١١ - (...) وحدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَىٰ لِعَبْدِ اللهِ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ. نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَٰكَذَا» وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ. فَنَفَضَ يَدَيْهِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ.

* * *

١١٢ - (...) حدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ) عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبْزَىٰ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ فَقَالَ: إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً. فَقَالَ: لَا تُصَلِّ. فَقَالَ عَمَّارٌ: أَمَا تَذْكُرُ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِذْ أَنَا وَأَنْتَ فِي سَرِيَّةٍ[2] فَأَجْنَبْنَا. فَلَمْ نَجِدْ مَاءً. فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ. وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ فِي التُّرَابِ وَصَلَّيْتُ.

---

(١) (صعيدا طيبا) اختلف في الصعيد. فالأكثرون على أنه، هنا، التراب. وقال الآخرون: هو جميع ما صعد على وجه الأرض. وأما الطيب، فالأكثرون على أنه الطاهر، وقيل: الحلال.

(٢) (سرية) قال ابن الأثير: السرية طائفة من الجيش، يبلغ أقصاها أربعمائة، تبعث إلى العدو، وجمعها السرايا. سموا بذلك لأنهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم، من الشيء السري النفيس.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضْرِبَ بِيَدَيْكَ الْأَرْضَ . ثُمَّ تَنْفُخَ . ثُمَّ تَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَكَ وَكَفَّيْكَ » فَقَالَ عُمَرُ : اتَّقِ اللَّهَ . يَا عَمَّارُ[١] ! قَالَ : إِنْ شِئْتَ لَمْ أُحَدِّثْ بِهِ .

قَالَ الْحَكَمُ : وَحَدَّثَنِيهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ ، مِثْلَ حَدِيثِ ذَرٍّ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ عَنْ ذَرٍّ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ الَّذِي ذَكَرَ الْحَكَمُ . فَقَالَ عُمَرُ : نُوَلِّيكَ مَا تَوَلَّيْتَ[٢] .

***

١١٣ - (...) وحدّثني إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ . قَالَ : سَمِعْتُ ذَرًّا عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبْزَى . قَالَ : قَالَ الْحَكَمُ : وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ فَقَالَ : إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَزَادَ فِيهِ : قَالَ عَمَّارٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنْ شِئْتَ ، لِمَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ حَقِّكَ ، لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا . وَلَمْ يَذْكُرْ : حَدَّثَنِي سَلَمَةُ عَنْ ذَرٍّ .

***

١١٤ - (٣٦٩) قَالَ مُسْلِمٌ : وَرَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ هُرْمُزَ ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ يَسَارٍ ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي الْجَهْمِ[٣] بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ . فَقَالَ أَبُو الْجَهْمِ : أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ[٤] . فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ . فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ . حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ . ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ .

***

١١٥ - (٣٧٠) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبُولُ ، فَسَلَّمَ . فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ .

***

(١) (اتق الله ياعمار) أى فيما ترويه . وتثبت . فلعلك نسيت أو اشتبه عليك . فإنى كنت معك ولا أتذكر شيئاً من هذا

(٢) (نوليك ماتوليت) أى نكل إليك ماقلت ، ونردّ إليك ماولّيت نفسك ورضيت لها به .

(٣) (أبى الجهم) هكذا هو فى مسلم . وهو غلط . وصوابه ماوقع فى صحيح البخاريّ وغيره : أبو الجهيم .

(٤) (من نحو بئر جمل) أى من جانب ذلك الموضع . وبئر جمل موضع بقرب المدينة .

(٢٩) باب الدليل على أن المسلم لا ينجس

(٣٧١) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) قَالَ : حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ لَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ . فَانْسَلَّ فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ . فَتَفَقَّدَهُ النَّبِيُّ ﷺ . فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ « أَيْنَ كُنْتَ؟ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! » قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَقِيتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ . فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ حَتَّى أَغْتَسِلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « سُبْحَانَ اللهِ ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ[1] » .

***

١١٦ – (٣٧٢) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ وَاصِلٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَقِيَهُ وَهُوَ جُنُبٌ . فَحَادَ عَنْهُ فَاغْتَسَلَ . ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : كُنْتُ جُنُبًا قَالَ « إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ » .

***

(٣٠) باب ذكر الله تعالى فى حال الجنابة وغيرها

١١٧ – (٣٧٣) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنِ الْبَهِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللهَ عَلَىٰ كُلِّ أَحْيَانِهِ .

***

(٣١) باب جواز أكل المحدث الطعام وأنه لا كراهة فى ذلك ، وأن الوضوء ليس على الفور

١١٨ – (٣٧٤) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ . وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛

(١) (لا ينجس) بضم الجيم وفتحها ، لغتان . وفى ماضيه لغتان . نجِس ونجُس . فمن كسرها فى الماضى فتحها فى المضارع . ومن ضمها فى الماضى ضمها فى المضارع أيضا . وهذا قياس مطرد معروف عند أهل العربية ، إلا أحرفا مستثناة من المكسورة .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خرجَ مِنَ الْخَلاءِ. فَأُتِيَ بِطَعَامٍ. فَذَكَرُوا لَهُ الْوُضُوءَ فَقَالَ «أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ فَأَتَوَضَّأَ؟».

* * *

١١٩ – (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ. سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَجَاءَ مِنَ الْغَائِطِ. وَأُتِيَ بِطَعَامٍ. فَقِيلَ لَهُ: أَلا تَوَضَّأُ؟ فَقَالَ «لِمَ؟ أَأُصَلِّي فَأَتَوَضَّأَ؟».

* * *

١٢٠ – (...) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، مَوْلَىٰ آلِ السَّائِبِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْغَائِطِ. فَلَمَّا جَاءَ، قُدِّمَ لَهُ طَعَامٌ. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَلا تَوَضَّأُ؟ قَالَ «لِمَ؟ أَلِلصَّلاةِ؟».

* * *

١٢١ – (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حُوَيْرِثٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى حَاجَتَهُ مِنَ الْخَلاءِ. فَقُرِّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فَأَكَلَ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً. قَالَ: وَزَادَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ لَمْ تَوَضَّأْ؟ قَالَ «مَا أَرَدْتُ صَلاةً فَأَتَوَضَّأَ» وَزَعَمَ عَمْرٌو: أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ.

* * *

(٣٢) باب مايقول إذا أراد دخول الخلاء

١٢٢ – (٣٧٥) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. وَقَالَ يَحْيَىٰ أَيْضًا: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ. كِلاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ (فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلاءَ[1]. وَفِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ) قَالَ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ[2]».

* * *

(١) (الخلاء) الخلاء والكنيف والمرحاض، كلها موضع قضاء الحاجة.

(٢) (الخبث والخبائث) الخبث، بضم الباء وإسكانها، وهما وجهان مشهوران فى رواية هذا الحديث. قال الخطابي: الخُبُث جماعة الخبيث. والخبائث جمع الخبيثة. قال: يريد ذكران الشياطين وإناثهم.

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ » .

***

(٣٣) باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء

١٢٣ – (٣٧٦) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ نَجِيٌّ[1] لِرَجُلٍ (وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ : وَنَبِيُّ اللهِ ﷺ يُنَاجِي الرَّجُلَ) فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ .

***

١٢٤ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ؛ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِي رَجُلًا . فَلَمْ يَزَلْ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ أَصْحَابُهُ . ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى بِهِمْ .

***

١٢٥ – (...) وحدثني يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَنَامُونَ . ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّأُونَ . قَالَ قُلْتُ : سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ ؟ قَالَ : إِي ، وَاللهِ !

***

١٢٦ – (...) حدثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أُقِيمَتْ صَلَاةُ الْعِشَاءِ . فَقَالَ رَجُلٌ : لِي حَاجَةٌ . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِيهِ . حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ[2] ، (أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ) ثُمَّ صَلَّوْا .

---

(١) (نجيّ) معناه مسارّ له . والمناجاة التحديث سرا . يقال : رجل نجيّ ، ورجلان نجيّ ، ورجال نجيّ بلفظ واحد

(٢) (حتى نام القوم) يعني جالسين .

بسم الله الرحمن الرحيم

٤ - كتاب الصلاة

(١) باب بدء الأذان[1]

١ - (٣٧٧) حدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. ح وَحَدَّثَنِي هٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ. فَيَتَحَيَّنُونَ[2] الصَّلَوَاتِ[3]. وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ. فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذٰلِكَ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخِذُوا نَاقُوسًا[4] مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَرْنًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ. فَقَالَ عُمَرُ: أَوَلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «يَا بِلَالُ! قُمْ. فَنَادِ بِالصَّلَاةِ».

***

(١) (الأذان) قال أهل اللغة: الأذان الإعلام. قال الله تعالى: وأذان من الله ورسوله. وقال تعالى: فأذن مؤذن. ويقال: الأذان والتأذين والأذين.

(٢) (فيتحينون) قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: معنى يتحينون يقدرون حينها ليأتوا إليها فيه. والحين الوقت من الزمان.

(٣) (الصلوات) اختلف العلماء في أصل الصلاة. فقيل هي الدعاء لاشتمالها عليه. وهذا قول جماهير أهل العربية والفقهاء وغيرهم. وقيل: لأنها ثانية لشهادة التوحيد. كالمصلي من السابق في خيل الحلبة. وقيل: هي من الصلوين وهما عرقان مع الردف. وقيل: هما عظمان ينحنيان في الركوع والسجود. قالوا: ولهذا كتبت الصلوة بالواو في المصحف. وقيل: هي من الرحمة. وقيل: أصلها الإقبال على الشيء، وقيل: غير ذلك.

(٤) (ناقوسا) قال أهل اللغة: هو الذي يضرب به النصارى لأوقات صلواتهم. وجمعه نواقيس. والنقس ضرب الناقوس.

(٢) باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة

٢ - (٣٧٨) حدثنا خلفُ بنُ هشامٍ . حدَّثنا حمَّادُ بنُ زيدٍ . ح وحدَّثنا يحيى بنُ يحيى . أخبرَنا إسماعيلُ بنُ عُليَّةَ. جميعًا عن خالدٍ الحذَّاءِ، عن أبي قِلابةَ، عن أنسٍ؛ قال: أُمِرَ بلالٌ أن يشفعَ[1] الأذانَ ويُوتِرَ الإقامةَ .

زادَ يحيى في حديثِهِ عن ابنِ عُليَّةَ : فحدَّثتُ بهِ أيُّوبَ . فقالَ : إلَّا الإقامةَ[2] .

***

٣ - (...) وحدثنا إسحٰقُ بنُ إبراهيمَ الحنظليُّ . أخبرنا عبدُ الوهَّابِ الثَّقفيُّ. حدَّثنا خالدٌ الحذَّاءُ عن أبي قِلابةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ ؛ قال: ذكروا أن يُعلِموا[3] وقتَ الصَّلاةِ بشيءٍ يعرفونهُ. فذكروا أن يُنوِّروا[4] نارًا أو يضربوا ناقوسًا . فأُمِرَ بلالٌ أن يشفعَ الأذانَ ويُوتِرَ الإقامةَ .

***

٤ - (...) وحدثني محمَّدُ بنُ حاتمٍ . حدَّثنا بهزٌ . حدَّثنا وُهيبٌ . حدَّثنا خالدٌ الحذَّاءُ، بهذا الإسنادِ: لمَّا كثُرَ النَّاسُ ذكروا أن يُعلِموا . بمثلِ حديثِ الثَّقفيِّ. غيرَ أنَّهُ قالَ : أن يُورُوا نارًا[5] .

***

٥ - (...) وحدثني عُبيدُ اللهِ بنُ عمرَ القواريريُّ . حدَّثنا عبدُ الوارثِ بنُ سعيدٍ وعبدُ الوهَّابِ بنُ عبدِ المجيدِ . قالا : حدَّثنا أيُّوبُ عن أبي قِلابةَ ، عن أنسٍ ؛ قالَ : أُمِرَ بلالٌ أن يشفعَ الأذانَ ويُوتِرَ الإقامةَ .

***

---

(١) (يشفع الأذان ويوتر الإقامة) يشفع الأذان معناه يأتي به مثنى. ويوتر الإقامة معناه يأتي بها وترا ولا يثنيها ، بخلاف الأذان .

(٢) (إلا الإقامة) معناه إلا لفظ الإقامة . وهي قوله : قد قامت الصلاة . فإنه لا يوترها بل يثنيها .

(٣) (يعلموا) أي يجعلوا له علامة يعرف بها .

(٤) (ينوروا) أي يظهروا نورها .

(٥) (يوروا نارا) أي يوقدوا ويشعلوا . يقال : أوريت النار ، أي أشعلتها .

(٣) باب صفة الأذان

٦ - (٣٧٩) حدثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِالْوَاحِدِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ أَبُو غَسَّانَ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ. وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِيِّ. وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَامِرٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ عَلَّمَهُ هَذَا الْأَذَانَ «اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ». ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ. حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ[١] (مَرَّتَيْنِ) حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ[٢] (مَرَّتَيْنِ) زَادَ إِسْحَاقُ «اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».

***

(٤) باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد

٧ - (٣٨٠) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مُؤَذِّنَانِ: بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى.

***

(...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ. حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ، مِثْلَهُ.

***

(٥) باب جواز أذان الأعمى إذا كان معه بصير

٨ - (٣٨١) حدثني أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ) عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ أَعْمَى.

***

(١) (حيَّ على الصلاة) معناه تعالَوا إلى الصلاة وأقبلوا إليها. وفتحت الياء لسكونها وسكون الياء السابقة المدغمة.

(٢) (حيَّ على الفلاح) معنى حي على الفلاح: هلمّ إلى الفوز والنجاة. وقيل: إلى البقاء. أي أقبلوا على سبب البقاء في الجنة. ويقال لـ (حيَّ على): الحيعلة. قال الإمام أبو منصور الأزهريّ: قال الخليل بن أحمد، رحمهما الله: الحاء والعين لا يأتلفان في كلمة أصلية الحروف لقرب مخرجيهما. إلا أن يؤلف فعل من كلمتين. مثل حيّ على، فيقال منه: حَيْعَلَ.

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ وَسَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ هِشَامٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

(٦) باب الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر إذا سمع فيهم الأذان

٩ – (٣٨٢) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُغِيرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ . وَكَانَ يَسْتَمِعُ الأَذَانَ . فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ . وَإِلَّا أَغَارَ . فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « عَلَى الْفِطْرَةِ » ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ » فَنَظَرُوا فَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْزًى[1] .

***

(٧) باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل الله له الوسيلة

١٠ – (٣٨٣) حدثني يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ » .

***

١١ – (٣٨٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيْوَةَ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ وَغَيْرِهِمَا ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ . ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ . فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ

---

(١) (معزى) في المصباح : المعز اسم جنس لا واحد له من لفظه . وهي ذوات الشعر من الغنم . الواحدة شاة . وتفتح العين وتسكن . وجمع الساكن أمعز ومَعِيز . مثل عبد وأعبُد وعَبيد ، والمِعزى ألفها للإلحاق لا للتأنيث . ولهذا ينون في النكرة . ويصغر على مُعَيْز . ولو كانت الألف للتأنيث لم تحذف . والذكر ماعز ، والأنثى ماعزة .

صَلاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا . ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ[1] . فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ . وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ[2] . فَمَنْ سَأَلَ لِيَ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ[3] لَهُ الشَّفَاعَةُ » .

* * *

١٢ - (٣٨٥) حدثني إِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ إِسَافٍ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ : اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ . فَقَالَ أَحَدُكُمْ : اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ . ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ . قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ . ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ . قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ . ثُمَّ قَالَ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ . قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ . ثُمَّ قَالَ : حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ[4] . قَالَ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ[5] . ثُمَّ قَالَ : اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ . قَالَ : اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ . ثُمَّ قَالَ : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ . قَالَ : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، مِنْ قَلْبِهِ - دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

* * *

(١) (الوسيلة) قد فسرها ﷺ بأنها منزلة فى الجنة . قال أهل اللغة : الوسيلة المنزلة عند الملك .

(٢) (أنا هو) خبر كان . وقع موقع إياه . هـذا على تقدير أن يكون أنا تأكيدا للضمير المستتر فى أكون ويحتمل أن يكون أنا مبتدأ . وهو خبره : والجملة خبر أكون .

(٣) (حلت) أى وجبت . وقيل : نالته .

(٤) (حى على الفلاح) معنى حى على كذا ، أى تعالوا إليه . والفلاح الفوز والنجاة وإصابة الخير . قالوا : وليس فى كلام العرب كلمة أجمع للخير من لفظة الفلاح . فمعنى حى على الفلاح أى تعالوا إلى سبب الفوز والبقاء فى الجنة والخلود فى النعيم . والفلاح والفلح ، تطلقهما العرب ، أيضا ، على البقاء .

(٥) (لاحول ولا قوة إلا بالله) يجوز فيه خمسة أوجه لأهل العربية مشهورة : أحدها لاحولَ ولا قوةَ . والثانى فتح الأول ونصب الثانى منونا . والثالث رفعهما منونين . والرابع فتح الأول ورفع الثانى منونا . والخامس عكسه . قال الهروى : قال أبو الهيثم : الحول الحركة . أى لا حركة ولا استطاعة إلا بمشيئة الله . وكذا قال ثعلب وآخرون . ويقال ، فى التعبير عن قولهم (لاحول ولا قوة إلا بالله) الحوقلة . كذا قاله الأزهرى والأكثرون . الحاء والواو من الحول . والقاف من القوة . واللام من اسم الله تعالى . ومثل الحوقلة الحيعلة . فى حىّ على الصلاة ، حىّ على الفلاح ، حىّ على كذا . والبسملة فى بسم الله . والحمدلة فى الحمد لله والهيللة فى لا إله إلا الله . والسبحلة فى سبحان الله .

١٣ - (٣٨٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ الْحُكَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ الْقُرَشِيِّ . ح وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ الْحُكَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا . غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ » .

قَالَ ابْنُ رُمْحٍ فِي رِوَايَتِهِ « مَنْ قَالَ، حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ » وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ قَوْلَهُ : وَأَنَا .

***

(٨) باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه

١٤ - (٣٨٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ ، عَنْ عَمِّهِ ؛ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ . فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ يَدْعُوهُ إِلَى الصَّلَاةِ . فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا[١] يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

***

(...) وحَدَّثَنِيهِ إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ ، عَنْ عِيسَى ابْنِ طَلْحَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

١٥ - (٣٨٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ، ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرَّوْحَاءِ » .

قَالَ سُلَيْمَانُ : فَسَأَلْتُهُ عَنِ الرَّوْحَاءِ؟ فَقَالَ : هِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ سِتَّةٌ وَثَلَاثُونَ مِيلًا .

***

(١) (أطول الناس أعناقا) جمع عنق . واختلف السلف والخلف في معناه . فقيل : معناه أكثر الناس تشوفا إلى رحمة الله تعالى . لأن المتشوف يطيل عنقه إلى ما يتطلع إليه . فمعناه كثرة مايرونه من الثواب . وقال النضر بن شميل : إذا ألجم الناس العرق يوم القيامة طالت أعناقهم لئلا ينالهم ذلك الكرب والعرق .

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

١٦ – (٣٨٩) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) (قَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَحَالَ[1] لَهُ ضُرَاطٌ . حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ . فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوَسْوَسَ . فَإِذَا سَمِعَ الْإِقَامَةَ ذَهَبَ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ . فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوَسْوَسَ » .

* * *

١٧ – (...) حدثني عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ الْوَاسِطِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللهِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ حُصَاصٌ[2] » .

* * *

١٨ – (...) حدثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ . قَالَ : أَرْسَلَنِي أَبِي إِلَى بَنِي حَارِثَةَ . قَالَ وَمَعِي غُلَامٌ لَنَا (أَوْ صَاحِبٌ لَنَا) فَنَادَاهُ مُنَادٍ مِنْ حَائِطٍ بِاسْمِهِ . قَالَ وَأَشْرَفَ الَّذِي مَعِي عَلَى الْحَائِطِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا . فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِأَبِي فَقَالَ : لَوْ شَعَرْتُ أَنَّكَ تَلْقَى هَـٰذَا لَمْ أُرْسِلْكَ . وَلَـٰكِنْ إِذَا سَمِعْتَ صَوْتًا فَنَادِ بِالصَّلَاةِ . فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ الشَّيْطَانَ ، إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ ، وَلَّى وَلَهُ حُصَاصٌ » .

* * *

١٩ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ . فَإِذَا قُضِيَ التَّأْذِينُ أَقْبَلَ . حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ[3] بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ . حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ . حَتَّى يَخْطُرَ[4]

(١) (أحال) ذهب هاربا .

(٢) (حصاص) أى ضراط . وقيل : الحصاص شدة العدْو .

(٣) (ثوّب) المراد بالتثويب الإقامة . وأصله من ثاب إذا رجع . ومقيم الصلاة راجع إلى الدعاء إليها . فإن الأذان دعاء إلى الصلاة . والإقامة دعاء إليها .

(٤) (يخطر) هو بضم الطاء وكسرها . حكاهما القاضي عياض في المشارق . قال : والكسر هو الوجه . ومعناه =

بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ . يَقُولُ لَهُ : اذْكُرْ كَذَا وَاذْكُرْ كَذَا . لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ مِنْ قَبْلُ . حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ مَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى » .

* * *

٢٠ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي[1] كَيْفَ صَلَّى » .

* * *

(٩) باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع، وفي الرفع من الركوع، وأنه لا يفعله إذا رفع من السجود

٢١ – (٣٩٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ . وَقَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ . وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ . وَلَا يَرْفَعُهُمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .

* * *

٢٢ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ ، رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ . ثُمَّ كَبَّرَ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَٰلِكَ . وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَٰلِكَ . وَلَا يَفْعَلُهُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ .

* * *

٢٣ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ (وَهُوَ ابْنُ الْمُثَنَّى) حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ . حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ،

= يوسوس . وهو من قولهم: خطر الفحل بذنبه إذا حركه فضرب فخذيه . وأما بالضم فمن السلوك والمرور . أي يدنو منه فيمر بينه وبين قلبه فيشغله عما هو فيه .

(١) (إن يدرى) إن بمعنى ما .

بِهٰذَا الْإِسْنَادِ. كَمَا قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ. ثُمَّ كَبَّرَ.

* * *

٢٤ - (٣٩١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِاللهِ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ؛ أَنَّهُ رَأَى مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ، إِذَا صَلَّى كَبَّرَ. ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ. وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ. وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ. وَحَدَّثَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ هٰكَذَا.

* * *

٢٥ - (...) حدثني أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ. وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ. وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَقَالَ «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، فَعَلَ مِثْلَ ذٰلِكَ.

* * *

٢٦ - (...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ؛ أَنَّهُ رَأَى نَبِيَّ اللهِ ﷺ. وَقَالَ: حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ.

* * *

(١٠) باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة، إلا رفعه من الركوع فيقول فيه: سمع الله لمن حمده

٢٧ - (٣٩٢) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فَيُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ. فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: وَاللهِ! إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

* * *

٢٨ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ

يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ . ثُمَّ يَقُولُ « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرُّكُوعِ . ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ « رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِى سَاجِدًا . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ . ثُمَّ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَٰلِكَ فِى الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا . وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْمَثْنَى[1] بَعْدَ الْجُلُوسِ .

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنِّى لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

٢٩ - (...) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَبِى هُرَيْرَةَ : إِنِّى أَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

٣٠ - (...) وحدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِى أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ ، حِينَ يَسْتَخْلِفُهُ مَرْوَانُ عَلَى الْمَدِينَةِ ، إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ . وَفِى حَدِيثِهِ : فَإِذَا قَضَاهَا وَسَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ قَالَ : وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ ! إِنِّى لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

٣١ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِىُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِىُّ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِى كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُكَبِّرُ فِى الصَّلَاةِ كُلَّمَا رَفَعَ وَوَضَعَ . فَقُلْنَا : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! مَا هَٰذَا التَّكْبِيرُ ؟ قَالَ : إِنَّهَا لَصَلَاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

٣٢ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِى ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ . وَيُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَٰلِكَ .

* * *

(١) (من المثنى) أى من الشفع ، من الركعتين .

٣٣ – (٣٩٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلَفُ بْنُ هِشَامٍ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ . قَالَ : صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ . وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ . فَلَمَّا انْصَرَفْنَا مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدِي ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ صَلَّى بِنَا هَٰذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ . أَوْ قَالَ : قَدْ ذَكَّرَنِي هَٰذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ .

***

(١١) باب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة ، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها

٣٤ – (٣٩٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .

***

٣٥ – (...) حدثنى أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْتَرِئْ[1] بِأُمِّ الْقُرْآنِ » .

***

٣٦ – (...) حدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ مَحْمُودَ بْنَ الرَّبِيعِ ، الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ مِنْ بِئْرِهِمْ . أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأُمِّ الْقُرْآنِ » .

***

(١) (يقترئ) يقال : قرأت أم القرآن وبأم القرآن . واقترأته وبه . يتعدى بنفسه وبالباء . وأم القرآن اسم الفاتحة . وسميت أم القرآن لأنها فاتحته ، كما سميت مكة أم القرى لأنها أصلها .

٣٧ – (...) وحدّثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالا: أَخْبَرَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَزَادَ: فَصَاعِدًا.

* * *

٣٨ – (٣٩٥) وحدّثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْعَلاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «مَنْ صَلَّى صَلاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ[1]» ثَلاثًا، غَيْرُ تَمَامٍ. فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الإِمَامِ. فَقَالَ: اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «قَالَ اللهُ تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ[2]. وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ. قَالَ: مَجَّدَنِي عَبْدِي (وَقَالَ مَرَّةً: فَوَّضَ إِلَيَّ عَبْدِي) فَإِذَا قَالَ: إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ. قَالَ: هَٰذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. فَإِذَا قَالَ: اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ. قَالَ: هَٰذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ».

قَالَ سُفْيَانُ: حَدَّثَنِي بِهِ الْعَلاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَعْقُوبَ. دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ مَرِيضٌ فِي بَيْتِهِ. فَسَأَلْتُهُ أَنَا عَنْهُ.

* * *

٣٩ – (..) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الْعَلاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

* * *

(١) (خداج) قال الخليل بن أحمد والأصمعي وأبو حاتم السجستاني والهروي وآخرون: الخداج النقصان. يقال: خدجت الناقة إذا ألقت ولدها قبل أوان النتاج، وإن كان تام الخلقة. وأخدجته إذا ولدته ناقصا، وإن كان لتمام الولادة. ومنه قيل لذى اليدين: مخدج اليد، أى ناقصها. قالوا: فقوله ﷺ «خداج» أى ذات خداج. وقال جماعة من أهل اللغة: خدجت وأخدجت، إذا ولدت لغير تمام.

(٢) (قسمت الصلاة بيني وبين عبدى نصفين) قال العلماء: المراد بالصلاة هنا الفاتحة. سميت بذلك لأنها لاتصح إلا بها.

٤٠ — (...) ح وحدّثني محمّدُ بنُ رافِعٍ . حدّثنا عبْدُ الرّزّاق أخبرنا ابنُ جريج أخبرني العلاء ابنُ عبْدِ الرّحْمٰنِ بْنِ يعْقوبَ ؛ أنّ أبا السّائِبِ، موْلىٰ بني عبْدِ اللهِ بْنِ هِشامِ بْنِ زُهْرةَ، أخْبرهُ ؛ أنهُ سمِع أبا هُريْرةَ يقُولُ : قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ « منْ صلّى صلاةً فلمْ يقْرأْ فِيها بِأُمِّ القُرْآنِ » بِمِثْلِ حديثِ سُفْيانَ. وفِي حدِيثِهِما « قالَ اللهُ تعالَى: قسمْتُ الصّلاةَ بيْني وبيْنَ عبْدِي نِصْفيْنِ . فنِصْفُها لِي ونِصْفُها لِعبْدِي » .

***

٤١ — (...) حدّثني أحْمدُ بْنُ جعْفرٍ المعْقِريُّ . حدّثنا النّضْرُ بْنُ مُحمّدٍ . حدّثنا أبُو أُويْسٍ . أخْبرني العلاءُ . قالَ : سمِعْتُ مِنْ أبِي ومِنْ أبِي السّائِبِ ، وكانا جلِيسيْ أبِي هُريْرةَ ؛ قالا : قالَ أبُو هُريْرةَ : قالَ رسُولُ اللهِ ﷺ « منْ صلّى صلاةً لمْ يقْرأْ فِيها بِفاتِحةِ الكِتابِ فهِي خِداجٌ » يقُولُها ثلاثًا . بِمِثْلِ حدِيثِهِمْ .

***

٤٢ — (٣٩٦) حدّثنا مُحمّدُ بْنُ عبْدِ اللهِ بْنِ نُميْرٍ . حدّثنا أبُو أُسامةَ عنْ حبِيبِ بْنِ الشّهِيدِ . قالَ : سمِعْتُ عطاءً يُحدِّثُ عنْ أبِي هُريْرةَ ؛ أنّ رسُولَ اللهِ ﷺ قالَ « لا صلاةَ إلّا بِقِراءةٍ » قالَ أبُو هُريْرةَ : فما أعْلنَ رسُولُ اللهِ ﷺ أعْلنّاهُ لكُمْ . وما أخْفاهُ أخْفيْناهُ لكُمْ .

***

٤٣ — (...) حدّثنا عمْرٌو النّاقِدُ وزُهيْرُ بْنُ حرْبٍ (واللّفْظُ لِعمْرٍو) قالا: حدّثنا إسْماعِيلُ بْنُ إبْراهِيم. أخْبرنا ابْنُ جُريْجٍ عنْ عطاءٍ ؛ قالَ : قالَ أبُو هُريْرةَ : فِي كُلِّ الصّلاةِ يقْرأُ . فما أسْمعنا رسُولُ اللهِ ﷺ أسْمعْناكُمْ . وما أخْفىٰ مِنّا أخْفيْنا مِنْكُمْ . فقالَ لهُ رجُلٌ: إنْ لمْ أزِدْ على أُمِّ القُرْآنِ؟ فقالَ : إنْ زِدْت عليْها فهُو خيْرٌ . وإنِ انْتهيْت إليْها أجْزأتْ عنْك .

***

٤٤ — (...) حدّثنا يحْيى بْنُ يحْيىٰ . أخْبرنا يزِيدُ (يعْني ابْنَ زُريْعٍ) عنْ حبِيبٍ المُعلِّمِ ، عنْ عطاءٍ ؛ قالَ : قالَ أبُو هُريْرةَ : فِي كُلِّ صلاةٍ قِراءةٌ . فما أسْمعنا النّبِيُّ ﷺ أسْمعْناكُمْ . وما أخْفىٰ مِنّا أخْفيْناهُ مِنْكُمْ . ومنْ قرأ بِأُمِّ الكِتابِ فقدْ أجْزأتْ عنْهُ . ومنْ زاد فهُو أفْضلُ .

***

٤٥ — (٣٩٧) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ . فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى . ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَرَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ السَّلَامَ . قَالَ « ارْجِعْ فَصَلِّ . فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » فَرَجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّى . ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَعَلَيْكَ السَّلَامُ » ثُمَّ قَالَ « ارْجِعْ فَصَلِّ . فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » حَتَّى فَعَلَ ذَٰلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَقَالَ الرَّجُلُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! مَا أُحْسِنُ غَيْرَ هَـٰذَا . عَلِّمْنِي . قَالَ « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ . ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ . ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا . ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا . ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا . ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا . ثُمَّ افْعَلْ ذَٰلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا » .

* * *

٤٦ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي نَاحِيَةٍ : وَسَاقَا الْحَدِيثَ بِمِثْلِ هَـٰذِهِ الْقِصَّةِ . وَزَادَا فِيهِ « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ . ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ » .

* * *

(١٢) باب نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه

٤٧ — (٣٩٨) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ (أَوِ الْعَصْرِ) فَقَالَ « أَيُّكُمْ قَرَأَ خَلْفِي بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا . وَلَمْ أُرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ . قَالَ « قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا(١) » .

* * *

(٨) (خالجنيها) أى نازعنيها .

٤٨ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ زُرَارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ . فَجَعَلَ رَجُلٌ يَقْرَأُ خَلْفَهُ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ « أَيُّكُمْ قَرَأَ » أَوْ « أَيُّكُمُ الْقَارِئُ » فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا . فَقَالَ « قَدْ ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا » .

* * *

٤٩ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ . وَقَالَ « قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا » .

* * *

(١٣) باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة

٥٠ – (٣٩٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . كِلَاهُمَا عَنْ غُنْدَرٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ .

* * *

٥١ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : قَالَ شُعْبَةُ : فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ : أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . نَحْنُ سَأَلْنَاهُ عَنْهُ .

* * *

٥٢ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدَةَ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَجْهَرُ بِهَٰؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ . تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ . وَلَا إِلَٰهَ غَيْرُكَ .

وَعَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ يُخْبِرُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ . فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . لَا يَذْكُرُونَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ . فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ ، وَلَا فِي آخِرِهَا .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . أَخْبَرَنِي إِسْحَٰقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ ذَٰلِكَ .

***

(١٤) باب حجة من قال: البسملة آية من أول كل سورة، سوى براءة

٥٣ – (٤٠٠) حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : بَيْنَا[1] رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا[2] ، إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً[3] . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا . فَقُلْنَا : مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آنِفًا[4] سُورَةٌ » . فَقَرَأَ « بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ . إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ . فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ . إِنَّ شَانِئَكَ[5] هُوَ الْأَبْتَرُ[6] » ثُمَّ قَالَ « أَتَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ ؟ » فَقُلْنَا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ . عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ . هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . آنِيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ . فَيُخْتَلَجُ[7] الْعَبْدُ مِنْهُمْ . فَأَقُولُ : رَبِّ ! إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي . فَيَقُولُ : مَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَتْ بَعْدَكَ » .

زَادَ ابْنُ حُجْرٍ فِي حَدِيثِهِ : بَيْنَ أَظْهُرِنَا فِي الْمَسْجِدِ . وَقَالَ « مَا أَحْدَثَ بَعْدَكَ » .

***

(...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ

---

(١) (بينا) قال الجوهري : بينا فَعْلَى. أشبعت الفتحة فصارت ألفا . وأصله بين قال : وبينما ، بمعناه زيدت فيه ما . تقول: بينا نحن نرقبه أتانا. أي أتانا بين أوقات رقبتنا إياه. ثم حذف المضاف الذي هو أوقات . قال : وكان الأصمعي يخفض مابعد بينا إذا صلح في موضعه بين . وغيره يرفع مابعد بينا وبينما ، على الابتداء والخبر .

(٢) (بين أظهرنا) أي بيننا .

(٣) (أغفى إغفاءة) أي نام نومة .

(٤) آنفا أي قريبا .

(٥) (شانئك) الشانئ المبغض .

(٦) (الأبتر) الأبتر هو المنقطع العقب ، وقيل : المنقطع عن كل خير .

(٧) (يختلج) أي ينتزع ويقتطع .

ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : أَغْفَى رَسُولُ اللهِ ﷺ إِغْفَاءَةً . بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي الْجَنَّةِ . عَلَيْهِ حَوْضٌ » وَلَمْ يَذْكُرْ « آنِيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ » .

***

(١٥) باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الإحرام تحت صدره فوق سرته، ووضعهما فى السجود على الأرض حذو منكبيه

٥٤ – (٤٠١) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَائِلٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، وَمَوْلًى لَهُمْ ؛ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِيهِ ، وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ . كَبَّرَ (وَصَفَ هَمَّامٌ حِيَالَ أُذُنَيْهِ[1]) ثُمَّ الْتَحَفَ بِثَوْبِهِ . ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى . فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ الثَّوْبِ . ثُمَّ رَفَعَهُمَا . ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ . فَلَمَّا قَالَ « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » رَفَعَ يَدَيْهِ . فَلَمَّا سَجَدَ ، سَجَدَ بَيْنَ كَفَّيْهِ .

***

(١٦) باب التشهد فى الصلاة

٥٥ – (٤٠٢) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ : السَّلَامُ عَلَى اللهِ . السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ . فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، ذَاتَ يَوْمٍ « إِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ . فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلِ : التَّحِيَّاتُ[2] لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ[3] وَالطَّيِّبَاتُ[4] .

---

(١) (وصف همام حيال أذنيه) مدخل بين المتعاطفين . أدخله عفان بن مسلم يحكى عن همام أنه بيّن صفة الرفع برفع يديه إلى قبالة أذنيه وحذائهما .

(٢) (التحيات) التحيات جمع تحية وهى الملك والبقاء. وقيل: العظمة. وقيل: الحياة. وإنما قيل: التحيات، بالجمع، لأن ملوك العرب كان كل واحد منهم تحييه أصحابه بتحية مخصوصة . فقيل : جميع تحياتهم لله تعالى . وهو المستحق لذلك حقيقة .

(٣) (والصلوات) هى الصلوات المعروفة . وقيل الدعوات والتضرع . وقيل : الرحمة . أى الله المتفضل بها .

(٤) (والطيبات) أى الكلمات الطيبات . ومعنى الحديث أن التحيات وما بعدها مستحقة لله تعالى ولا تصلح حقيقتها لغيره .

السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ . فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ ، فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ » .

***

٥٦ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ « ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَاشَاءَ » .

***

٥٧ – (...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِهِمَا . وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ « ثُمَّ لِيَتَخَيَّرْ بَعْدُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ (أَوْ مَا أَحَبَّ) » .

***

٥٨ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَنْصُورٍ . وَقَالَ « ثُمَّ يَتَخَيَّرُ ، بَعْدُ ، مِنَ الدُّعَاءِ » .

***

٥٩ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ . حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ سَخْبَرَةَ ؛ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ التَّشَهُّدَ . كَفِّي بَيْنَ كَفَّيْهِ . كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ . وَاقْتَصَّ[1] التَّشَهُّدَ بِمِثْلِ مَا اقْتَصُّوا .

***

٦٠ – (٤٠٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ . فَكَانَ يَقُولُ « التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ[2] الصَّلَوَاتُ

---

(١) (واقتص) هو من قصصت الخبر قصا ، من باب قتل ، أي حدثت به على وجهه. كما في المصباح .

(٢) (المباركات) البركة كثرة الخير ، وقيل : النماء . تقديره والمباركات والصلوات والطيبات . حذفت الواو اختصارا . وهو جائز معروف في اللغة .

الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ . السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ » .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ : كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ .

***

٦١ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ .

***

٦٢ – (٤٠٤) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الرَّقَاشِيِّ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ صَلَاةً . فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أُقِرَّتِ الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ[١] ؟ قَالَ فَلَمَّا قَضَى أَبُو مُوسَى الصَّلَاةَ وَسَلَّمَ انْصَرَفَ فَقَالَ : أَيُّكُمُ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : فَأَرَمَّ الْقَوْمُ[٢] . ثُمَّ قَالَ : أَيُّكُمُ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا ؟ فَأَرَمَّ الْقَوْمُ . فَقَالَ : لَعَلَّكَ يَا حِطَّانُ قُلْتَهَا ؟ قَالَ : مَا قُلْتُهَا . وَلَقَدْ رَهِبْتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا[٣] . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا قُلْتُهَا . وَلَمْ أُرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ ؟ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَنَا فَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا . فَقَالَ « إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ . ثُمَّ لْيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ . فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا . وَإِذَا قَالَ : غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ . فَقُولُوا : آمِينَ . يُجِبْكُمُ[٤] اللهُ . فَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا . فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ » فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) (أقرت الصلاة بالبر والزكاة) قالوا : معناه قرنت بها ، وأقرت معهما ، وصار الجميع مأموراً به .

(٢) (فأرم القوم) أى سكتوا ولم يجيبوا .

(٣) (ولقد رهبت أن تبكعنى بها) أى قد خفت أن تستقبلنى بما أكره . قال ابن الأثير : البكع نحو التقريع . وفسره النووىّ بالتبكيت والتوبيخ ، والمعانى متقاربة .

(٤) (يجبكم) أى يستجب دعاءكم . وهذا حث عظيم على التأمين ، فيتأكد الاهتمام به .

« فَتِلْكَ بِتِلْكَ[١] . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . يَسْمَعُ اللهُ لَكُمْ . فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا . فَإِنَّ الإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ » . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَتِلْكَ بِتِلْكَ . وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ : التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ . السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

* * *

٦٣ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ قَتَادَةَ ، فِي هَذَا الإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، مِنَ الزِّيَادَةِ « وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا » وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ « فَإِنَّ اللهَ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » إِلَّا فِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ وَحْدَهُ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ .

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ[٢] : قَالَ أَبُو بَكْرٍ[٣] بْنُ أُخْتِ أَبِي النَّضْرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ . فَقَالَ مُسْلِمٌ : تُرِيدُ أَحْفَظَ مِنْ سُلَيْمَانَ[٤] ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : فَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ؟ فَقَالَ : هُوَ صَحِيحٌ ؛ يَعْنِي : وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا . فَقَالَ : هُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ . فَقَالَ : لِمَ لَمْ تَضَعْهُ هَهُنَا ؟ قَالَ : لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي ، صَحِيحٍ وَضَعْتُهُ هَهُنَا . إِنَّمَا وَضَعْتُ هَهُنَا مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ .

* * *

(١) (فتلك بتلك) أى أن اللحظة التى سبقكم الإمام بها فى تقدمه إلى الركوع تنجبر لكم بتأخيركم فى الركوع بعد رفعه لحظة . فتلك اللحظة بتلك اللحظة . وصار قدر ركوعكم كقدر ركوعه .

(٢) (قال أبو إسحاق) هو أبو إسحاق إبراهيم بن سفيان ، صاحب مسلم ، راوى الكتاب عنه .

(٣) (قال أبو بكر فى هذا الحديث) يعنى طعن فيه وقدح فى صحته .

(٤) (أتريد أحفظ من سليمان) يعنى أن سليمان كامل الحفظ والضبط ، فلا تضر مخالفة غيره .

٦٤ – (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ « فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَضَى عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » .

***

(١٧) باب الصلاة على النبيّ صلى الله عليه وسلم بعد التشهد

٦٥ – (٤٠٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُجْمِرِ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ (وَعَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ هُوَ الَّذِي كَانَ أُرِيَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ) أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ . فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ ابْنُ سَعْدٍ : أَمَرَنَا اللهُ تَعَالَى أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ . يَا رَسُولَ اللهِ ! فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قُولُوا : اللَّهُمَّ ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ [(١)] » .

***

٦٦ – (٤٠٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى : قَالَ : لَقِيَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ : أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً ؟ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقُلْنَا : قَدْ عَرَفْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ . فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قَالَ « قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » .

***

٦٧ – (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ وَمِسْعَرٍ عَنِ الْحَكَمِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ مِسْعَرٍ : أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً .

***

---

(١) (كما قد علمتم) معناه قد أمركم الله تعالى بالصلاة والسلام عليّ . فأما الصلاة فهذه صفتها . وأما السلام فكما علمتم في التشهد . وهو قولهم : السلام عليك أيها النبيّ ورحمة الله وبركاته .

٦٨ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، وَعَنْ مِسْعَرٍ ، وَعَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ ، كُلُّهُمْ عَنِ الْحَكَمِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ » وَلَمْ يَقُلْ : اللَّهُمَّ .

* * *

٦٩ — (٤٠٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نَافِعٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا رَوْحٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ ؛ أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قَالَ « قُولُوا : اللَّهُمَّ ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ . كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ . كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » .

* * *

٧٠ — (٤٠٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا » .

* * *

(١٨) باب التسميع والتحميد والتأمين

٧١ — (٤٠٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . فَقُولُوا : اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ . غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

* * *

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ سُمَيٍّ .

* * *

٧٢ - (٤١٠) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن؛ أنهما أخبراه عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال «إذا أمن الإمام فأمنوا. فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة، غفر له ما تقدم من ذنبه».

قال ابن شهاب: كان رسول الله ﷺ يقول «آمين».

* * *

٧٣ - (...) حدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني ابن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن؛ أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ. بمثل حديث مالك. ولم يذكر قول ابن شهاب.

* * *

٧٤ - (...) حدثني حرملة بن يحيى. حدثني ابن وهب. أخبرني عمرو؛ أن أبا يونس حدثه عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال «إذا قال أحدكم في الصلاة: آمين. والملائكة في السماء آمين. فوافق إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه».

* * *

٧٥ - (...) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي. حدثنا المغيرة عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء: آمين. فوافقت إحداهما الأخرى. غفر له ما تقدم من ذنبه».

* * *

(...) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. بمثله.

* * *

٧٦ - (...) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال «إذا قال القارئ: غير المغضوب عليهم ولا الضالين. فقال من خلفه: آمين. فوافق قوله قول أهل السماء. غفر له ما تقدم من ذنبه».

* * *

(١٩) باب ائتمام المأموم بالإمام

٧٧ - (٤١١) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وأبو كريب. جميعا عن سفيان. قال أبو بكر: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري. قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سقط النبي ﷺ عن فرس. فجحش[1] شقه الأيمن. فدخلنا عليه نعوده. فحضرت الصلاة. فصلى بنا قاعدا. فصلينا وراءه قعودا. فلما قضى الصلاة قال «إنما جعل الإمام ليؤتم به. فإذا كبر فكبروا. وإذا سجد فاسجدوا. وإذا رفع فارفعوا. وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد. وإذا صلى قاعدا فصلوا قعودا. أجمعون».

* * *

٧٨ - (...) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك؛ قال: خر رسول الله ﷺ عن فرس. فجحش. فصلى لنا قاعدا. ثم ذكر نحوه.

* * *

٧٩ - (...) حدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ صرع عن فرس. فجحش شقه الأيمن. بنحو حديثهما. وزاد «فإذا صلى قائما، فصلوا قياما».

* * *

٨٠ - (...) حدثنا ابن أبي عمر. حدثنا معن بن عيسى عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ ركب فرسا فصرع عنه. فجحش شقه الأيمن. بنحو حديثهم. وفيه «إذا صلى قائما، فصلوا قياما».

* * *

٨١ - (...) حدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري. أخبرني أنس؛ أن النبي ﷺ سقط من فرسه. فجحش شقه الأيمن. وساق الحديث. وليس فيه زيادة يونس ومالك.

* * *

(١) (جحش) أي خدش.

٨٢ – (٤١٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتِ : اشْتَكَى(١) رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُونَهُ . فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسًا . فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ قِيَامًا . فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ : أَنِ اجْلِسُوا . فَجَلَسُوا . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ . فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا . وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا . وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا» .

* * *

٨٣ – (...) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

٨٤ – (٤١٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : اشْتَكَى رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ . وَهُوَ قَاعِدٌ . وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ . فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَآنَا قِيَامًا . فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا . فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعُودًا . فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ «إِنْ كِدْتُمْ(٢) آنِفًا لَتَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ . يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ . فَلَا تَفْعَلُوا . ائْتَمُّوا بِأَئِمَّتِكُمْ . إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا . وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا» .

* * *

٨٥ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الرُّؤَاسِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَأَبُو بَكْرٍ خَلْفَهُ . فَإِذَا كَبَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ لِيُسْمِعَنَا . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

* * *

٨٦ – (٤١٤) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ . فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ .

---

(١) (اشتكى) أي مرض .

(٢) (إن كدتم) إن هذه مخففة . ولهذا دخلت اللام في خبرها ، وهو كاد مع اسمه وخبره . فرقا بينها وبين إن النافية .

فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا. وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا. وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا. وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا. أَجْمَعُونَ».

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

* * *

(٢٠) باب النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره

٨٧ - (٤١٥) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ خَشْرَمٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا. يَقُولُ «لَا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ. إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا. وَإِذَا قَالَ: وَلَا الضَّالِّينَ، فَقُولُوا: آمِينَ. وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا. وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ».

* * *

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِهِ. إِلَّا قَوْلَهُ «وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا: آمِينَ» وَزَادَ «وَلَا تَرْفَعُوا قَبْلَهُ».

* * *

٨٨ - (٤١٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ابْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَى (وَهُوَ ابْنُ عَطَاءٍ) سَمِعَ أَبَا عَلْقَمَةَ. سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ. فَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا. وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. فَإِذَا وَافَقَ قَوْلُ أَهْلِ الْأَرْضِ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

* * *

٨٩ – (٤١٧) حدثنى أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيْوَةَ ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ . فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا . وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا . وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا . أَجْمَعُونَ » .

***

(٢١) باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما من يصلى بالناس ،
وأن من صلى خلف إمام جالس لعجزه عن القيام لزمه القيام إذا قدر عليه ،
ونسخ القعود خلف القاعد فى حق من قدر على القيام

٩٠ – (٤١٨) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ لَهَا : أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : بَلَىٰ . ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » قُلْنَا : لَا . وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ[1] » فَفَعَلْنَا . فَاغْتَسَلَ . ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ[2] فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ[3] . ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » قُلْنَا : لَا . وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ . يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ « ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ » فَفَعَلْنَا . فَاغْتَسَلَ . ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ . ثُمَّ أَفَاقَ . فَقَالَ « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » قُلْنَا : لَا . وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ . يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ « ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ » فَفَعَلْنَا . فَاغْتَسَلَ . ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ . ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » فَقُلْنَا : لَا . وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَتْ وَالنَّاسُ عُكُوفٌ[4] فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ . قَالَتْ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، أَنْ يُصَلِّيَ

---

(١) (المخضب) إناء نحو المركن الذى يغسل فيه .
(٢) (لينوء) أى يقوم وينهض .
(٣) (فأغمى عليه) أى أصابه الإغماء ، وهو الغشى .
(٤) (عكوف) أى مجتمعون منتظرون لخروج النبى ﷺ . وأصل الاعتكاف اللزوم والحبس . والعكوف كالقعود . يكون مصدرا ويكون جمعا . وهو ههنا جمع العاكف .

بِالنَّاسِ . فَأَتَاه الرَّسُولُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ، وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا : يَا عُمَرُ ! صَلِّ بِالنَّاسِ . قَالَ فَقَالَ عُمَرُ : أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ . قَالَتْ فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الأَيَّامَ . ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ. أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ، لِصَلَاةِ الظُّهْرِ . وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ . فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ . فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ . وَقَالَ لَهُمَا « أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ » فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ . وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ . وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ . وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ .

قَالَ عُبَيْدُ اللهِ : فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ : أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : هَاتِ[1] . فَعَرَضْتُ حَدِيثَهَا عَلَيْهِ فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : أَسَمَّتْ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : هُوَ عَلِيٌّ .

* * *

٩١ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . قَالَ قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ : أَوَّلُ مَا اشْتَكَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ . فَاسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ[2] فِي بَيْتِهَا . وَأَذِنَّ لَهُ . قَالَتْ فَخَرَجَ وَيَدٌ لَهُ عَلَى الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ . وَيَدٌ لَهُ عَلَى رَجُلٍ آخَرَ . وَهُوَ يَخُطُّ بِرِجْلَيْهِ فِي الْأَرْضِ[3] . فَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ : فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ . فَقَالَ : أَتَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ ؟[4] هُوَ عَلِيٌّ .

* * *

٩٢ – (...) حدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنُ خَالِدٍ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ

---

(١) (هات) أي أعط .

(٢) (أن يمرّض) أي يخدم في مرضه . فإن التمريض هو حسن القيام على المريض .

(٣) (يخط برجليه) أي لا يستطيع أن يرفعهما ويضعهما ويعتمد عليهما .

(٤) (لم تسمّ عائشة) أي لم تذكر اسمه ولم ترد ذكره . وكانت رضي الله عنها واجدة عليه لما بلغها من قوله ، حين استشاره النبي ﷺ في حديث الإفك : النساء سواها كثير .

قَالَتْ : لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي . فَأَذِنَّ لَهُ . فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ . تَخُطُّ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ . بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ .

قَالَ عُبَيْدُاللهِ : فَأَخْبَرْتُ عَبْدَاللهِ بِالَّذِي قَالَتْ عَائِشَةُ . فَقَالَ لِي عَبْدُاللهِ بْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي مَنِ الرَّجُلُ الْآخَرُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ ؟ قَالَ قُلْتُ : لَا . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ عَلِيٌّ .

* * *

٩٣ – (...) حدثنا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُاللهِ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي ذَٰلِكَ . وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مُرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي قَلْبِي أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا . وَإِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ مَقَامَهُ أَحَدٌ إِلَّا تَشَاءَمَ النَّاسُ بِهِ . فَأَرَدْتُ أَنْ يَعْدِلَ ذَٰلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَبِي بَكْرٍ .

* * *

٩٤ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْتِي ، قَالَ « مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ . إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَمْلِكُ دَمْعَهُ . فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ ! قَالَتْ: وَاللهِ ! مَا بِي إِلَّا كَرَاهِيَةُ أَنْ يَتَشَاءَمَ النَّاسُ بِأَوَّلِ مَنْ يَقُومُ فِي مَقَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَتْ فَرَاجَعْتُهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . فَقَالَ « لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ . فَإِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ[1] » .

* * *

٩٥ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَاءَ بِلَالٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلَاةِ . فَقَالَ « مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » قَالَتْ فَقُلْتُ:

---

(١) (فإنكن صواحب يوسف) أى فى التظاهر على ماتردن ، وكثرة إلحاحكن فى طلب ماتردنه وتملن إليه .

يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ[1] . وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لا يُسْمِعِ النَّاسَ . فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ! فَقَالَ « مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » قَالَتْ فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ : قُولِي لَهُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ[1] . وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لا يُسْمِعِ النَّاسَ . فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ! فَقَالَتْ لَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّكُنَّ لَأَنْتُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ . مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » قَالَتْ فَأَمَرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ . قَالَتْ فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً . فَقَامَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ[2] . وَرِجْلَاهُ تَخُطَّانِ فِي الْأَرْضِ . قَالَتْ فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ . ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ . فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُمْ مَكَانَكَ . فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ جَالِسًا . وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمًا . يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ . وَيَقْتَدِي النَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ .

***

٩٦ – (...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : لَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ : فَأُتِيَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى أُجْلِسَ إِلَى جَنْبِهِ . وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ . وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُهُمُ التَّكْبِيرَ . وَفِي حَدِيثِ عِيسَى : فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ . وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ .

***

٩٧ – (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ . فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ .

قَالَ عُرْوَةُ : فَوَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً . فَخَرَجَ وَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَؤُمُّ النَّاسَ . فَلَمَّا رَآهُ

---

(١) (أسيف) أي حزين . وقيل : سريع الحزن والبكاء .

(٢) (يهادى بين رجلين) أي يمشي بينهما ، متمسكا عليهما ، يتمايل إليهما .

أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ . فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَيْ كَمَا أَنْتَ . فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ . فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ .

* * *

٩٨ - (٤١٩) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ) (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ . حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الِاثْنَيْنِ . وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ . كَشَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ . فَنَظَرَ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ. كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ[١] . ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضَاحِكًا . قَالَ فَبُهِتْنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ . مِنْ فَرَحٍ بِخُرُوجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَنَكَصَ[٢] أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِبَيْهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ . وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَارِجٌ لِلصَّلَاةِ . فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ أَنْ أَتِمُّوا صَلَاتَكُمْ. قَالَ ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَأَرْخَى السِّتْرَ . قَالَ فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ .

* * *

٩٩ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : آخِرُ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . كَشَفَ السِّتَارَةَ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ . وَحَدِيثُ صَالِحٍ أَتَمُّ وَأَشْبَعُ .

* * *

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ الِاثْنَيْنِ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا .

* * *

١٠٠ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا نَبِيُّ اللهِ ﷺ ثَلَاثًا[٣] . فَأُقِيمَتِ

(١) (كأن وجهه ورقة مصحف) عبارة عن الجمال البارع وحسن البشرة وصفاء الوجه واستنارته .

(٢) (ونكص) أي رجع إلى ورائه قهقرى .

(٣) (ثلاثا) أي ثلاثة أيام. جرى اللفظ على التأنيث لعدم المميز. كما في قوله تعالى: يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا.

الصَّلَاةُ . فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ . فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ بِالْحِجَابِ[1] فَرَفَعَهُ . فَلَمَّا وَضَحَ لَنَا وَجْهُ نَبِيِّ اللهِ[2] ﷺ ، مَا نَظَرْنَا مَنْظَرًا قَطُّ كَانَ أَعْجَبَ إِلَيْنَا مِنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وَضَحَ لَنَا . قَالَ فَأَوْمَأَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ . وَأَرْخَى نَبِيُّ اللهِ ﷺ الْحِجَابَ . فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ .

* * *

١٠١ – (٢٠:٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ؛ قَالَ : مَرِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ . فَقَالَ « مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ . مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَقَالَ « مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَإِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ » .

قَالَ فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ حَيَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

(٢٢) باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم

١٠٢ – (٢١:٤) حدثني يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ . فَحَانَتِ الصَّلَاةُ . فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ . فَقَالَ : أَتُصَلِّي بِالنَّاسِ فَأُقِيمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ . فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ . فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ . فَصَفَّقَ النَّاسُ . وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ . فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ الْتَفَتَ فَرَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنِ امْكُثْ مَكَانَكَ . فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ . فَحَمِدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ ذَٰلِكَ . ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ . وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى . ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ « يَا أَبَا بَكْرٍ ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ إِذْ أَمَرْتُكَ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

(١) (فقال نبي الله ﷺ بالحجاب) أي فأخذ بالحجاب فرفعه . ففيه إطلاق القول على الفعل .

(٢) (وضح لنا وجه نبي الله) أي بان وظهر .

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَالِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمُ التَّصْفِيقَ ؟ مَنْ نَابَهُ[1] شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ . فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ الْتُفِتَ إِلَيْهِ . وَإِنَّمَا التَّصْفِيحُ[2] لِلنِّسَاءِ » .

* * *

١٠٣ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْقَارِيُّ) كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ . فَحَمِدَ اللهَ وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ ، حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ .

* * *

١٠٤ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَزِيعٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ قَالَ : ذَهَبَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ يُصْلِحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . وَزَادَ : فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَخَرَقَ الصُّفُوفَ . حَتَّى قَامَ عِنْدَ الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ . وَفِيهِ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجَعَ الْقَهْقَرَى .

* * *

١٠٥ – (٢٧٤) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَبُوكَ[3] . قَالَ الْمُغِيرَةُ فَتَبَرَّزَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قِبَلَ الْغَائِطِ[4] . فَحَمَلْتُ مَعَهُ إِدَاوَةً قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ . فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيَّ أَخَذْتُ أُهَرِيقُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ . وَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ .

---

(١) (من نابه) أى أصابه شيء يحتاج فيه إلى إعلام الغير .

(٢) (التصفيح) في النهاية : التصفيح والتصفيق واحد . وهو من ضرب صفحة الكف على صفحة الكف الآخر . وقال النووي : التصفيح أن تضرب المرأة بطن كفها الأيمن على ظهر كفها الأيسر . ولا تضرب بطن كف على بطن كف ، على وجه اللعب واللهو . فإن فعلت هكذا على جهة اللعب بطلت صلاتها ، لمنافاته الصلاة .

(٣) (تبوك) في القاموس : وتبوك أرض بين الشام والمدينة .

(٤) (فتبرز قبل الغائط) أى خرج وذهب إلى جانب الغائط . وهو المكان المنخفض من الأرض يقضى فيه الحاجة . وأصل التبرز الخروج إلى البراز وهو ، بالفتح ، اسم للفضاء .

ثُمَّ ذَهَبَ يُخْرِجُ[١] جُبَّتَهُ عَنْ ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَ كُمَّا جُبَّتِهِ . فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي الْجُبَّةِ . حَتَّى أَخْرَجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ . وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ . ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى خُفَّيْهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ .

قَالَ الْمُغِيرَةُ : فَأَقْبَلْتُ مَعَهُ حَتَّى نَجِدُ النَّاسَ[٢] قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ عَوْفٍ فَصَلَّى لَهُمْ . فَأَدْرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ . فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الرَّكْعَةَ الْآخِرَةَ . فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَوْفٍ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُتِمُّ صَلَاتَهُ . فَأَفْزَعَ ذَٰلِكَ الْمُسْلِمِينَ[٣] . فَأَكْثَرُوا التَّسْبِيحَ . فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ « أَحْسَنْتُمْ » أَوْ قَالَ « قَدْ أَصَبْتُمْ » يَغْبِطُهُمْ[٤] أَنْ صَلَّوُا الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا .

* * *

(...) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَالْحُلْوَانِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، نَحْوَ حَدِيثِ عَبَّادٍ . قَالَ الْمُغِيرَةُ : فَأَرَدْتُ تَأْخِيرَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « دَعْهُ » .

* * *

(٢٣) باب تسبيح الرجل وتصفيق المرأة إذا نابهما شيء في الصلاة

١٠٦ — (٤٢٢) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ » .

---

(١) (ثم ذهب يخرج) معنى الذهاب في أمثال هذه المواضع هو الشروع .

(٢) (حتى نجدُ الناس) بالرفع لعدم معنى الاستقبال لأن زمن الإقبال ، وهو القدوم ، هو زمن الوجدان . فهو مثل قولنا : مرض فلان حتى لا يرجونه . لأن زمن عدم الرجاء هو المرض .

(٣) (فأفزع ذلك المسلمين) أي أوقعهم في الفزع سبقهم النبيَّ صلى الله تعالى عليه وسلم بالصلاة .

(٤) (يغبطهم) قال في النهاية : روى بالتشديد ، أي يحملهم على الغبط ويجعل هذا الفعل عندهم مما يغبط عليه . وإن روى بالتخفيف ، فيكون قد غبطهم لتقدمهم وسبقهم إلى الصلاة .

زَادَ حَرْمَلَةُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَقَدْ رَأَيْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يُسَبِّحُونَ وَيُشِيرُونَ .

***

١٠٧ — (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَزَادَ « فِي الصَّلَاةِ » .

***

(٢٤) باب الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها

١٠٨ — (٤٢٣) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ (يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ) حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا . ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ « يَا فُلَانُ ! أَلَا تُحْسِنُ صَلَاتَكَ ؟ أَلَا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي ؟ فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ . إِنِّي وَاللهِ لَأُبْصِرُ مِنْ وَرَائِي[1] كَمَا أُبْصِرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ » .

***

١٠٩ — (٤٢٤) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هٰهُنَا ؟ فَوَاللهِ ! مَا يَخْفَىٰ عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ وَلَا سُجُودُكُمْ . إِنِّي لَأَرَاكُمْ وَرَاءَ ظَهْرِي » .

***

١١٠ — (٤٢٥) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ . فَوَاللهِ !

---

(١) (لأبصر من ورائي) قال العلماء . معناه أن الله تعالى خلق له ﷺ إدراكا في قفاه يبصر به من ورائه . وقد انخرقت العادة له ﷺ بأكثر من هذا . وليس يمنع من هذا عقل ولا شرع بل ورد الشرع بظاهره . فوجب القول به . قال القاضي : قال أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى ، وجمهور العلماء : هذه الرؤية رؤية بالعين حقيقة .

إِنِّى لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِى. (وَرُبَّمَا قَالَ: مِنْ بَعْدِ ظَهْرِى) إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ».

***

١١١ - (...) حدثنى أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ. حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَعْنِى ابْنَ هِشَامٍ) حَدَّثَنِى أَبِى. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ. كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ «أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ. فَوَاللهِ! إِنِّى لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِى، إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ». وَفِى حَدِيثِ سَعِيدٍ «إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ».

***

(٢٥) باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما

١١٢ - (٤٢٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَعَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِى بَكْرٍ) (قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ) عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ. فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنِّى إِمَامُكُمْ. فَلَا تَسْبِقُونِى بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ. وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالِانْصِرَافِ[1]. فَإِنِّى أَرَاكُمْ أَمَامِى وَمِنْ خَلْفِى» ثُمَّ قَالَ «وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» قَالُوا: وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ «رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ».

***

١١٣ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ فُضَيْلٍ، جَمِيعًا عَنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. وَلَيْسَ فِى حَدِيثِ جَرِيرٍ «وَلَا بِالِانْصِرَافِ».

***

١١٤ - (٤٢٧) حدثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِىُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادٍ. قَالَ خَلَفٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ. حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ «أَمَا يَخْشَى الَّذِى يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟»

***

(١) (بالانصراف) المراد بالانصراف السلام.

١١٥ - (...) حدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب. قالا: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن يونس، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «ما يأمن الذي يرفع رأسه في صلاته قبل الإمام، أن يحول الله صورته في صورة حمار».

* * *

١١٦ - (...) حدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي وعبد الرحمن بن الربيع بن مسلم. جميعا عن الربيع بن مسلم. ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة. كلهم عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بهذا. غير أن في حديث الربيع بن مسلم «أن يجعل الله وجهه وجه حمار».

* * *

(٢٦) باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

١١٧ - (٤٢٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن المسيب، عن تميم بن طرفة، عن جابر بن سمرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لينتهين[1] أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة. أو لا ترجع إليهم[2]».

* * *

١١٨ - (٤٢٩) حدثني أبو الطاهر وعمرو بن سواد. قالا: أخبرنا ابن وهب. حدثني الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال «لينتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم، عند الدعاء في الصلاة، إلى السماء أو لتخطفن أبصارهم[3]».

* * *

---

(١) (لينتهين) أي عن رفع الأبصار إلى السماء، في الصلاة.

(٢) (أولا ترجع إليهم) يعني أبصارهم فيبقون بلا أبصار.

(٣) (لتخطفن أبصارهم) الخطف هو السلب والأخذ بسرعة. قال تعالى: يكاد البرق يخطف أبصا

(٢٧) باب الأمر بالسكون في الصلاة ، والنهي عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام ، وإتمام الصفوف الأُوَل والتراص فيها والأمر بالاجتماع

١١٩ – (٤٣٠) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « مَالِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ[١] ؟ اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ » قَالَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَرَآنَا حِلَقًا[٢] . فَقَالَ « مَالِي أَرَاكُمْ عِزِينَ[٣] ؟ » قَالَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ « أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا ؟ » فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ ! وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا ؟ قَالَ « يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُوَلَ . وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ » .

* * *

(...) وحدّثني أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى ابْنُ يُونُسَ . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

١٢٠ – (٤٣١) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مِسْعَرٍ . حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الْقِبْطِيَّةِ عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قُلْنَا : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ . السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ . وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَانِبَيْنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « عَلَامَ تُومِئُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ؟ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ . ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مَنْ عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ » .

* * *

١٢١ – (...) وحدّثنا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ فُرَاتٍ

---

(١) (شُمْسٍ) جمع شموس . مثل رسول ورسل . وهي التي لاتستقر بل تضرب وتتحرك بأذنابها وأرجلها .

(٢) (حِلَقًا) جمع الحلقة ، بسكون اللام ، على غير قياس . وقال النووي : بكسر الحاء ، وفتحها ، لغتان . جمع حلقة ، بإسكان اللام .

(٣) (عزين) أي جماعات في تفرقة . جمع عِزَة . وأصلها عزوة . فحذفت الواو وجمعت جمع السلامة على غير قياس .

(يَعْنِي الْقَزَّازَ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَكُنَّا إِذَا سَلَّمْنَا ، قُلْنَا بِأَيْدِينَا : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ « مَا شَأْنُكُمْ ؟ تُشِيرُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ ؟ إِذَا سَلَّمَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْتَفِتْ إِلَى صَاحِبِهِ وَلَا يُومِئْ بِيَدِهِ » .

***

(٢٨) باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها ، والازدحام على الصف الأول والمسابقة إليها ، وتقديم أولى الفضل وتقريبهم من الإمام

١٢٢ – (٤٣٢) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ « اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا . فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ . لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى[1] . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : فَأَنْتُمُ الْيَوْمَ أَشَدُّ اخْتِلَافًا .

***

(...) **وحدثناه** إِسْحَقُ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

١٢٣ – (...) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَصَالِحُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ وَرْدَانَ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنِي خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ (ثَلَاثًا) وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ[2] » .

***

---

(١) (الأحلام والنهى) أى ذوو الألباب والعقول . قال ابن الأثير : واحد الأحلام حلم ، بالكسر ، بمعنى الأناة والتثبت فى الأمور . وذلك من شعار العقلاء . والنهى جمع نُهْية ، وهى العقل . وسمى العقل نهية لأنه ينتهى إلى ما أمر به ، ولا يتجاوز .

(٢) (هيشات الأسواق) أى اختلاطها والمنازعة والخصومات وارتفاع الأصوات واللغط والفتن التى فيها .

١٢٤ – (٤٣٣) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ » .

* * *

١٢٥ – (٤٣٤) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَتِمُّوا الصُّفُوفَ . فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي » .

* * *

١٢٦ – (٤٣٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ « أَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ . فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ » .

* * *

١٢٧ – (٤٣٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ الْغَطَفَانِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ(١) » .

* * *

١٢٨ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ ابْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا . حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ(٢) . حَتَّى رَأَى أَنَّا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ . ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ . فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ . فَقَالَ « عِبَادَ اللهِ ! لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ » .

* * *

(١) (أو ليخالفن الله بين وجوهكم) قال النووي : قيل : معناه يمسخها ويحولها عن صورها . لقوله ﷺ « يجعل الله صورته صورة حمار » وقيل : يغير صفاتها . والأظهر ، والله أعلم ، أن معناه يوقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب.

(٢) (القداح) القداح هي خشب السهام حين تنحت وتبرى . واحدها قدح معناه يبالغ في تسويتها حتى تصير كأنما تقوم بها السهام لشدة استوائها واعتدالها.

(...) حدثنا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

١٢٩ – (٤٣٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ ، مَوْلَىٰ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ[1] وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ[2] لَاسْتَهَمُوا . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ[3] ، لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ[4] وَالصُّبْحِ ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا[5] » .

* * *

١٣٠ – (٤٣٨) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرًا . فَقَالَ لَهُمْ « تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي . وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ[6] . لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللهُ » .

* * *

(...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرَّقَاشِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْمًا فِي مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

* * *

---

(١) (النداء) هو الأذان .

(٢) (يستهموا عليه) الاستهام هو الاقتراع . ومعناه أنهم لو علموا فضيلة الأذان وقدرها وعظيم جزائه ، ثم لم يجدوا طريقا يحصلونه به ، لضيق الوقت ، عن أذان بعد أذان ، أو كونه لا يؤذن للمسجد إلا واحد ، لاقترعوا في تحصيله . ولو يعلمون ما في الصف الأول من الفضيلة ، نحو ما سبق ، وجاؤا إليه دفعة واحدة ، وضاق عنهم ، ثم لم يسمح بعضهم لبعض به ، لاقترعوا عليه .

(٣) (التهجير) التهجير هو التبكير إلى الصلاة ، أي صلاة كانت .

(٤) (العتمة) هي العشاء .

(٥) (حبوا) في النهاية : الحبو أن يمشي على يديه وركبتيه أو استه . وحبا البعير إذا برك ثم زحف من الإعياء . وحبا الصبي إذا زحف على استه .

(٦) (وليأتم بكم من بعدكم) أي يقتدوا بي مستدلين على أفعالي بأفعالكم .

١٣١ – (٤٣٩) حدثنا إبراهيم بن دينار ومحمد بن حرب الواسطي. قالا: حدثنا عمرو بن الهيثم أبو قطن. حدثنا شعبة عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ قال «لو تعلمون (أو يعلمون) ما في الصف المقدم، لكانت قرعة».

وقال ابن حرب «الصف الأول ما كانت إلا قرعة».

***

١٣٢ – (٤٤٠) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ «خير صفوف الرجال أولها. وشرها آخرها. وخير صفوف النساء[1] آخرها. وشرها أولها».

***

(...) حدثنا قتيبة بن سعيد. قال: حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن سهيل، بهذا الإسناد.

***

(٢٩) باب أمر النساء المصليات وراء الرجال أن لا يرفعن رؤوسهن من السجود حتى يرفع الرجال

١٣٣ – (٤٤١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن سفيان، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد؛ قال: لقد رأيت الرجال عاقدي أزرهم[2] في أعناقهم، مثل الصبيان، من ضيق الأزر، خلف النبي ﷺ. فقال قائل: يا معشر النساء! لا ترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال.

***

(٣٠) باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، وأنها لا تخرج مطيبة

١٣٤ – (٤٤٢) حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عيينة. قال زهير: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري. سمع سالما يحدث عن أبيه. يبلغ به النبي ﷺ. قال «إذا استأذنت

---

(١) (وخير صفوف النساء) قال النووي: المراد بالحديث صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال. أما إذا صلين متميزات، لامع الرجال، فهن كالرجال. خير صفوفهن أولها، وشرها آخرها.

(٢) (عاقدي أزرهم) الأزر جمع إزار. مثل كتب في جمع كتاب. قال القاضي عياض: فعلوا ذلك لضيق الأزر، وخوف الانكشاف. ولهذا أمر النساء أن لا يرفعن قبلهم لئلا تقع أبصارهن على ما ينكشف من الرجال. وكان هذا في بدء الإسلام لضيق الحال.

أَحَدَكُمُ امْرَأَتُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْنَعْهَا » .

* * *

١٣٥ - (...) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنَّكُمْ إِلَيْهَا » .

قَالَ فَقَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللهِ : وَاللهِ ! لَنَمْنَعُهُنَّ . قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا . مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ . وَقَالَ : أُخْبِرُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَتَقُولُ : وَاللهِ ! لَنَمْنَعُهُنَّ !

* * *

١٣٦ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ إِدْرِيسَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللهِ مَسَاجِدَ اللهِ » .

* * *

١٣٧ - (...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الْمَسَاجِدِ فَأْذَنُوا لَهُنَّ » .

* * *

١٣٨ - (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ مِنَ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ » فَقَالَ ابْنٌ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ: لَا نَدَعُهُنَّ يَخْرُجْنَ فَيَتَّخِذْنَهُ دَغَلًا[1] .

قَالَ فَزَبَرَهُ[2] ابْنُ عُمَرَ وَقَالَ : أَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَتَقُولُ : لَا نَدَعُهُنَّ !

* * *

(...) حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

١٣٩ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ » فَقَالَ ابْنٌ لَهُ ،

---

(١) (دغلا) الدغل هو الفساد والخداع والريبة .

(٢) (فزبره) أي نهره .

يُقَالُ لَهُ وَاقِدٌ : إِذَنْ يَتَّخِذْنَهُ دَغَلاً .

قَالَ فَضَرَبَ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ : أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَتَقُولُ : لَا !

* * *

١٤٠ - (...) حدثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ) حَدَّثَنَا كَعْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ بِلَالِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ حُظُوظَهُنَّ مِنَ الْمَسَاجِدِ . إِذَا اسْتَأْذَنُوكُمْ[1]» فَقَالَ بِلَالٌ : وَاللهِ ! لَنَمْنَعُهُنَّ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ : أَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَتَقُولُ أَنْتَ : لَنَمْنَعُهُنَّ !

* * *

١٤١ - (٤٤٣) حدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةَ كَانَتْ تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا شَهِدَتْ[2] إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ ، فَلَا تَطَيَّبْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ » .

* * *

١٤٢ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ . حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَتْ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا شَهِدَتْ[2] إِحْدَاكُنَّ الْمَسْجِدَ فَلَا تَمَسَّ طِيبًا » .

* * *

١٤٣ - (٤٤٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا[3] ، فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ[4] » .

* * *

(١) (إذا استأذنوكم) هكذا وقع فى أكثر الأصول : استأذنوكم . وفى بعضها : استأذنكم . وهذا ظاهر . والأول صحيح أيضا . وعومل معاملة الذكور لطلبهن الخروج إلى مجلس الذكور .

(٢) (إذا شهدت) معناه إذا أرادت شهودها . أما من شهدتها ثم عادت إلى بيتها ، فلا تمنع من التطيب بعد ذلك .

(٣) (أصابت بخورا) أى استعملت مايتبخر به . والمراد به ريحه .

(٤) (فلا تشهد العشاء الآخرة) أى لاتحضر صلاتها مع الرجال .

١٤٤ - (٤٤٥) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ(١) لَمَنَعَهُنَّ الْمَسْجِدَ . كَمَا مُنِعَتْ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ . قَالَ فَقُلْتُ لِعَمْرَةَ : أَنِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُنِعْنَ الْمَسْجِدَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ .

***

(..) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) ح قَالَ وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

(٣١) باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والإسرار إذا خاف من الجهر مفسدة

١٤٥ - (٤٤٦) حدثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ . قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا [١٧/ الإسراء/ الآية ١١٠] قَالَ : نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ . فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ . فَإِذَا سَمِعَ ذَٰلِكَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ . فَقَالَ اللهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ : وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ فَيَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ قِرَاءَتَكَ . وَلَا تُخَافِتْ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ . أَسْمِعْهُمُ الْقُرْآنَ . وَلَا تَجْهَرْ ذَٰلِكَ الْجَهْرَ . وَابْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا . يَقُولُ بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَتَةِ .

***

١٤٦ - (٤٤٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا قَالَتْ : أُنْزِلَ هَٰذَا فِي الدُّعَاءِ .

***

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .

---

(١) (أحدث النساء) يعني من الزينة والطيب وحسن الثياب .

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَوَكِيعٌ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

(٣٢) باب الاستماع للقراءة

١٤٧ – (٤٤٨) وحدثنا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. كُلُّهُمْ عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ [٧٥/القيامة/الآية ١٦–١٩] قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ، كَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ بِهِ لِسَانَهُ وَشَفَتَيْهِ[١]. فَيَشْتَدُّ عَلَيْهِ[٢]. فَكَانَ ذَٰلِكَ يُعْرَفُ مِنْهُ[٣]. فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ[٤] لِتَعْجَلَ بِهِ[٥] أَخْذَهُ. إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ[٦]. إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ. وَقُرْآنَهُ فَتَقْرَأُهُ. فَإِذَا قَرَأْنَاهُ[٧] فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ. قَالَ: أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ لَهُ. إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ. أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ. فَكَانَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ أَطْرَقَ. فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللهُ.

***

١٤٨ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ: لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً. كَانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ. فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحَرِّكُهُمَا.

---

(١) (كان مما يحرك به لسانه وشفتيه) معناه: كان كثيرا مايفعل ذلك. وقيل معناه: هذا شأنه ودأبه.

(٢) (فيشتد ذلك عليه) وفي الرواية الأخرى: يعالج من التنزيل شدة. سبب الشدة هيبة الملك وما جاء به، وثقل الوحي. قال الله تعالى: إنا سنلقي عليك قولا ثقيلا. والمعالجة المحاولة للشيء والمشقة في تحصيله.

(٣) (فكان ذلك يعرف منه) يعني يعرفه من رآه، لما يظهر على وجهه وبدنه من أثره.

(٤) (لاتحرك به لسانك) أي لاتحرك بالقرآن لسانك قبل أن يتم وحيه.

(٥) (لتعجل به) لتأخذه على عجل مخافة أن ينفلت منك.

(٦) (قرآنه) أي قراءته.

(٧) (فإذا قرأناه) أي قرأه جبريل عليه السلام. ففيه إضافة ما يكون عن أمر الله تعالى، إليه.

فقَالَ سَعِيدٌ : أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا . فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ . فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى : لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ . إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ . قَالَ جَمْعَهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَأُهُ . فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ . قَالَ فَاسْتَمِعْ وَأَنْصِتْ[1] . ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ . قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ . فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ ، قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا أَقْرَأَهُ .

***

(٣٣) باب الجهر بالقراءة فى الصبح والقراءة على الجن

١٤٩ – (٤٤٩) **حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : مَا قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْجِنِّ وَمَا رَآهُمْ . انْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ[2] . وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ . وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ . فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ . فَقَالُوا: مَالَكُمْ ؟ قَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ . وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ . قَالُوا : مَاذَاكَ إِلَّا مِنْ شَيْءٍ حَدَثَ . فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا[3] . فَانْظُرُوا مَا هَٰذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ . فَانْطَلَقُوا يَضْرِبُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا[3] . فَمَرَّ النَّفَرُ الَّذِينَ أَخَذُوا نَحْوَ تِهَامَةَ (وَهُوَ بِنَخْلٍ[4] ، عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ . وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ) فَلَمَّا سَمِعُوا

(١) (فاستمع وأنصت) الاستماع الإصغاء له ، والإنصات السكوت . فقد يستمع ولا ينصت . فلهذا جمع بينهما . كما قال تعالى : فاستمعوا له وأنصتوا . قال الأزهرى : يقال أنصت ونصت وانتصت . ثلاث لغات . أفصحهن : أنصت . وبها جاء القرآن العزيز .

(٢) (سوق عكاظ) هو موضع بقرب مكة كانت تقام به فى الجاهلية سوق يقيمون فيه أياما . قال النووى : تصرف ولا تصرف . والسوق تؤنث وتذكر . وفى القاموس : وعكاظ كغراب ، سوق بصحراء بين نخلة والطائف ، كانت تقوم هلال ذى القعدة ، وتستمر عشرين يوماً تجتمع قبائل العرب فيتما كظون ، أى يتفاخرون ويتناشدون . قال النووى : قيل سميت بذلك لقيام الناس فيها على سوقهم .

(٣) (فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها) الضرب فى الأرض الذهاب فيها . وهو ضربها بالأرجل . وقال النووى : معناه سيروا فيها كلها .

(٤) (وهو بنخل) هكذا وقع فى صحيح مسلم : بنخل . وصوابه بنخلة ، بالهاء . وهو موضع معروف هناك . كذا جاء صوابه فى صحيح البخارى .

الْقُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ. وَقَالُوا: هَـٰذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ. فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا! إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ. وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا. فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ: قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ [٧٢/الجن/الآية١].

* * *

١٥٠ – (٤٥٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَلْقَمَةَ: هَلْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ فَقَالَ عَلْقَمَةُ: أَنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ. فَقُلْتُ: هَلْ شَهِدَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: لَا. وَلَـٰكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ. فَفَقَدْنَاهُ. فَالْتَمَسْنَاهُ فِي الْأَوْدِيَةِ وَالشِّعَابِ[1]. فَقُلْنَا: اسْتُطِيرَ أَوِ اغْتِيلَ[2]. قَالَ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ. فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا هُوَ جَاءٍ مِنْ قِبَلَ حِرَاءَ. قَالَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! فَقَدْنَاكَ فَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ نَجِدْكَ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ. فَقَالَ «أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ. فَذَهَبْتُ مَعَهُ. فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ» قَالَ فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ. وَسَأَلُوهُ الزَّادَ. فَقَالَ «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ، أَوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا. وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ».

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ».

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ.

* * *

(...) قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَسَأَلُوهُ الزَّادَ. وَكَانُوا مِنْ جِنِّ الْجَزِيرَةِ. إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ الشَّعْبِيِّ. مُفَصَّلًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ.

* * *

(١) (الأودية والشعاب) في المصباح: الأودية جمع الوادي. وهو كل منفرج بين جبال يكون منفذا للسيل. والشعاب، جمع شِعب، بالكسر، وهو الطريق، وقيل: الطريق في الجبل.

(٢) (استطير أو اغتيل) معنى استطير طارت به الجنّ. ومعنى اغتيل، قتل سرّا. والغيلة، بالكسر هي القتل خفية.

١٥١ – (...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. إِلَى قَوْلِهِ: وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

* * *

١٥٢ – (...) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِاللهِ. قَالَ: لَمْ أَكُنْ لَيْلَةَ الْجِنِّ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَعَهُ.

* * *

١٥٣ – (...) حدّثنا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ وَعُبَيْدُاللهِ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مَعْنٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ: سَأَلْتُ مَسْرُوقًا: مَنْ آذَنَ[1] النَّبِيَّ ﷺ بِالْجِنِّ لَيْلَةَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُوكَ (يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ) أَنَّهُ آذَنَتْهُ بِهِمْ شَجَرَةٌ.

* * *

(٣٤) باب القراءة في الظهر والعصر

١٥٤ – (٤٥١) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ الْحَجَّاجِ (يَعْنِي الصَّوَّافَ) عَنْ يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا. فَيَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ. وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا. وَكَانَ يُطَوِّلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَىٰ مِنَ الظُّهْرِ. وَيُقَصِّرُ الثَّانِيَةَ. وَكَذٰلِكَ فِي الصُّبْحِ.

* * *

١٥٥ – (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ. وَيُسْمِعُنَا الْآيَةَ أَحْيَانًا. وَيَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ.

* * *

(١) (من آذن) أي من أعلمه بحضور الجن. فالإيذان، كالتأذين، هو الإعلام بالشيء. والثاني مخصوص، في الاستعمال، بإعلام وقت الصلاة.

١٥٦ – (٤٥٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : كُنَّا نَحْزُرُ[1] قِيَامَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ . فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ قِرَاءَةِ الٓمٓ تَنْزِيلُ ـ السَّجْدَةِ . وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَٰلِكَ . وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ قِيَامِهِ فِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ . وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَٰلِكَ .

وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : الٓمٓ تَنْزِيلُ . وَقَالَ : قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً .

***

١٥٧ – (...) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً . وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ خَمْسَ عَشْرَةَ آيَةً . أَوْ قَالَ نِصْفَ ذَٰلِكَ . وَفِي الْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ آيَةً . وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ نِصْفِ ذَٰلِكَ .

***

١٥٨ – (٤٥٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ شَكَوْا سَعْدًا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . فَذَكَرُوا مِنْ صَلَاتِهِ[2] . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَدِمَ عَلَيْهِ . فَذَكَرَ لَهُ مَا عَابُوهُ بِهِ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ . فَقَالَ : إِنِّي لَأُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . مَا أَخْرِمُ عَنْهَا[3] . إِنِّي لَأَرْكُدُ بِهِمْ فِي الْأُولَيَيْنِ[4] وَأَحْذِفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ[5] . فَقَالَ : ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ . أَبَا إِسْحَٰقَ !

***

(١) (نحزر) أي نخمن مقدار طول قيامه في الصلاتين .

(٢) (فذكروا في صلاته) يعني عابوا منها . أي أنه لا يحسن الصلاة .

(٣) (ما أخرم) أي ما أنقص .

(٤) (لأركد بهم في الأولين) يعني أطولها وأديمها وأمدها . من قولهم : ركدت السفن والريح والماء ، إذا سكن ومكث .

(٥) (وأحذف في الأخرين) يعني أقصرهما عن الأولين ، لا أنه يخل بالقراءة ويحذفها كلها .

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

* * *

١٥٩ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ. قَالَ عُمَرُ لِسَعْدٍ: قَدْ شَكَوْكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ. قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَمُدُّ فِي الْأُولَيَيْنِ وَأَحْذِفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ. وَمَا آلُو[1] مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ. أَوْ ذَاكَ ظَنِّي بِكَ.

* * *

١٦٠ – (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَأَبِي عَوْنٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ. وَزَادَ: فَقَالَ: تُعَلِّمُنِي الْأَعْرَابُ بِالصَّلَاةِ؟

* * *

١٦١ – (٤٥٤) حدثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ سَعِيدٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ) عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: لَقَدْ كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ. فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْبَقِيعِ. فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ. ثُمَّ يَأْتِي وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى. مِمَّا يُطَوِّلُهَا[2].

* * *

١٦٢ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي قَزَعَةُ. قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ[3]. فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ، قُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هَؤُلَاءِ عَنْهُ. قُلْتُ: أَسْأَلُكَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ: مَا لَكَ فِي ذَاكَ مِنْ خَيْرٍ[4]. فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ. فَقَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ. فَيَنْطَلِقُ أَحَدُنَا إِلَى الْبَقِيعِ. فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَأْتِي أَهْلَهُ فَيَتَوَضَّأُ. ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى.

* * *

---

(١) (وما آلو) أي لا أقصر في ذلك. ومنه قوله تعالى: لا يألونكم خبالا. أي لا يقصرون في إفسادكم.

(٢) (مما يطولها) أي من أجل تطويله إياها.

(٣) (مكثور عليه) أي عنده ناس كثيرون للاستفادة منه.

(٤) (مالك في ذلك من خير) معناه أنك لا تستطيع الإتيان بمثلها، لطولها وكمال خشوعها. وإن تكلفت ذلك شق عليك ولم تحصله، فتكون قد علمت السنة وتركتها.

(٣٥) باب القراءة فى الصبح

١٦٣ – (٤٥٥) وحدثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ سُفْيَانَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ[1] وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُسَيَّبِ الْعَابِدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ . قَالَ : صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ . فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ . حَتَّى جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ . أَوْ ذِكْرُ عِيسَى (مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ يَشُكُّ أَوِ اخْتَلَفُوا عَلَيْهِ) أَخَذَتِ النَّبِيَّ ﷺ سَعْلَةٌ . فَرَكَعَ . وَعَبْدُ اللهِ بْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ ذٰلِكَ .

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : فَحَذَفَ ، فَرَكَعَ .

وَفِي حَدِيثِهِ : وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو . وَلَمْ يَقُلِ : ابْنِ الْعَاصِ .

* * *

١٦٤ – (٤٥٦) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا ابْنُ بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ سَرِيعٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ : وَاللَّيْلِ إِذَا عَسْعَسَ[2] [٨١/التكوير/الآية ١٧] .

* * *

١٦٥ – (٤٥٧) حدثنى أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ وَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَرَأَ : قٓ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ [٥٠/ق/الآية ١] حَتَّى قَرَأَ : وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ[3] [٥٠/ق/الآية ١٠] قَالَ فَجَعَلْتُ أُرَدِّدُهَا . وَلَا أَدْرِي مَا قَالَ .

* * *

(١) (وعبد الله بن عمرو بن العاص) قال الحفاظ : قوله : ابن العاص ، غلط . والصواب حذفه . وليس هذا عبدالله ابن عمرو بن العاص الصحابىّ . بل هو عبد الله بن عمرو الحجازىّ ، وكذا ذكره البخارىّ فى تاريخه ، وابن أبى حاتم ، وخلائق من الحفاظ المتقدمين والمتأخرين .

(٢) (عسعس) فى المفردات : أى أقبل وأدبر . وذلك فى مبدأ الليل ومنتهاه . فالعسعسة والعساس رقة الظلام ، وذلك فى طرفى الليل .

(٣) (باسقات) فى المفردات : أى طويلات . والباسق هو الذاهب طولا من جهة الارتفاع . ومنه : بسق فلان على أقرانه إذا علاهم .

١٦٦ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَرِيكٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ ، عَنْ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ . سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ : وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ[1] .

***

١٦٧ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ ، عَنْ عَمِّهِ ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ . فَقَرَأَ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ : وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ . وَرُبَّمَا قَالَ : ق .

***

١٦٨ – (٤٥٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ . وَكَانَ صَلاَتُهُ بَعْدُ، تَخْفِيفًا .

***

١٦٩ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالاَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكٍ . قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ عَنْ صَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : كَانَ يُخَفِّفُ الصَّلاَةَ . وَلاَ يُصَلِّي صَلاَةَ هٰؤُلاَءِ .

قَالَ وَأَنْبَأَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ بِق وَالْقُرْآنِ، وَنَحْوِهَا .

***

١٧٠ – (٤٥٩) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى[2] [٩٢/الليل/١] . وَفِي الْعَصْرِ، نَحْوَ ذٰلِكَ . وَفِي الصُّبْحِ ، أَطْوَلَ مِنْ ذٰلِكَ .

***

(١) (طلع نضيد) في القاموس : الطلع من النخل شيء يخرج كأنه نعلان مطبقان ، والحمل بينهما منضود . والطرف محدود . أو مايبدو من ثمرته في أول ظهورها . وقشره يسمى الكُفُرّى ، وماف داخله ، الإغريض ، لبياضه . ونضيد ، قال في المصباح : نضدته نضدا ، من باب ضرب ، جعلت بعضه على بعض . والنضيد فعيل بمعنى مفعول . وقال في الكشاف: إما أن يراد كثرة الطلع وتراكمه ، أو كثرة مافيه من الثمر .

(٢) (يغشى) في المصباح : وغشى الليل ، من باب تعب ، وأغشى ، بالألف ، أظلم .

١٧١ - (٤٦٠) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى [٨٧/ الأعلى/الآية ١] . وَفِي الصُّبْحِ ، بِأَطْوَلَ مِنْ ذَٰلِكَ .

* * *

١٧٢ - (٤٦١) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ مِنَ السِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ آيَةً .

* * *

١٧٣ - (٤٦٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : إِنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ سَمِعَتْهُ وَهُوَ يَقْرَأُ : وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا [٧٧/ المرسلات/الآية ١] فَقَالَتْ : يَا بُنَيَّ ! لَقَدْ ذَكَّرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَٰذِهِ السُّورَةَ . إِنَّهَا لَآخِرُ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي الْمَغْرِبِ .

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ : ثُمَّ مَا صَلَّى بَعْدُ . حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ .

* * *

١٧٤ - (٤٦٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ بِالطُّورِ ، فِي الْمَغْرِبِ .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح قَالَ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

(٣٦) باب القراءة في العشاء

١٧٥ - (٤٦٤) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ. فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ. فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ: وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ [٩٥/التين/الآية١].

***

١٧٦ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْعِشَاءَ. فَقَرَأَ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ.

***

١٧٧ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ. فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ.

***

١٧٨ - (٤٦٥) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. ثُمَّ يَأْتِي فَيَؤُمُّ قَوْمَهُ. فَصَلَّى لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ. ثُمَّ أَتَى قَوْمَهُ فَأَمَّهُمْ. فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ. فَانْحَرَفَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ. ثُمَّ صَلَّى وَحْدَهُ وَانْصَرَفَ. فَقَالُوا لَهُ: أَنَافَقْتَ؟ يَا فُلَانُ! قَالَ: لَا. وَاللهِ! وَلَآتِيَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَلَأُخْبِرَنَّهُ. فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّا أَصْحَابُ نَوَاضِحَ. نَعْمَلُ بِالنَّهَارِ. وَإِنَّ مُعَاذًا صَلَّى مَعَكَ الْعِشَاءَ. ثُمَّ أَتَى فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ. فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى مُعَاذٍ. فَقَالَ «يَا مُعَاذُ! أَفَتَّانٌ أَنْتَ[1]؟ اقْرَأْ بِكَذَا. وَاقْرَأْ بِكَذَا».

(١) (أفتان أنت) أي منفر عن الدين وصاد عنه.

قَالَ سُفْيَانُ : فَقُلْتُ لِعَمْرٍو : إِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ « اقْرَأْ وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا . وَالضُّحَىٰ . وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ . وَسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَىٰ » . فَقَالَ عَمْرٌو : نَحْوَ هٰذَا .

***

١٧٩ – (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الْأَنْصَارِيُّ لِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ . فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ . فَانْصَرَفَ رَجُلٌ مِنَّا . فَصَلَّى . فَأُخْبِرَ مُعَاذٌ عَنْهُ . فَقَالَ إِنَّهُ مُنَافِقٌ . فَلَمَّا بَلَغَ ذٰلِكَ الرَّجُلَ ، دَخَلَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ مَا قَالَ مُعَاذٌ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « أَتُرِيدُ أَنْ تَكُونَ فَتَّانًا يَا مُعَاذُ؟ إِذَا أَمَمْتَ النَّاسَ فَاقْرَأْ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا . وَسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَىٰ . وَاقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ . وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ » .

***

١٨٠ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ . ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَىٰ قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ .

***

١٨١ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْعِشَاءَ . ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ .

***

(٣٧) باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة فى تمام

١٨٢ – (٤٦٦) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ . مِمَّا يُطِيلُ بِنَا . فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ . فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ . فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ . فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ » .

***

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا هشيم ووكيع. ح قال وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان. كلهم عن إسماعيل، في هذا الإسناد، بمثل حديث هشيم.

***

١٨٣ – (٤٦٧) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المغيرة (وهو ابن عبد الرحمن الحزامي) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال «إذا أم أحدكم الناس فليخفف. فإن فيهم الصغير والكبير والضعيف والمريض. فإذا صلى وحده فليصل كيف شاء».

***

١٨٤ – (...) حدثنا ابن رافع. حدثنا عبد الرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ. فذكر أحاديث منها. وقال رسول الله ﷺ «إذا ما قام أحدكم للناس فليخفف الصلاة. فإن فيهم الكبير وفيهم الضعيف. وإذا قام وحده فليطل صلاته ما شاء».

***

١٨٥ – (...) وحدثنا حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ «إذا صلى أحدكم للناس فليخفف. فإن في الناس الضعيف والسقيم وذا الحاجة».

***

(...) وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي. حدثني الليث بن سعد. حدثني يونس عن ابن شهاب. حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن: أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ. بمثله. غير أنه قال (بدل السقيم): الكبير.

***

١٨٦ – (٤٦٨) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عمرو بن عثمان. حدثنا موسى بن طلحة. حدثني عثمان بن أبي العاص الثقفي؛ أن النبي ﷺ قال له «أم قومك» قال قلت: يا رسول الله! إني أجد في نفسي شيئا[1]. قال «ادنه» فجلسني بين يديه. ثم وضع كفه في صدري

(١) (إني أجد في نفسي شيئا) قيل: يحتمل أنه أراد الخوف من حصول شيء من الكبر والإعجاب له، بتقدمه على الناس. ويحتمل أنه أراد الوسوسة في الصلاة، فإنه كان موسوسا، ولا يصلح للإمامة الموسوس.

بَيْنَ ثَدْيَيَّ. ثُمَّ قَالَ « تَحَوَّلْ » فَوَضَعَهَا فِي ظَهْرِي بَيْنَ كَتِفَيَّ. ثم قَالَ « أُمَّ قَوْمَكَ. فَمَنْ أَمَّ قَوْمًا فَلْيُخَفِّفْ. فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ. وَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ. وَإِنَّ فِيهِمْ ذَا الْحَاجَةِ. وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ وَحْدَهُ، فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ ».

***

١٨٧ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَدَّثَ عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ قَالَ: آخِرُ مَا عَهِدَ[1] إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا فَأَخِفَّ بِهِمُ الصَّلَاةَ ».

***

١٨٨ – (٤٦٩) وحدثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوجِزُ فِي الصَّلَاةِ وَيُتِمُّ.

***

١٨٩ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ مِنْ أَخَفِّ النَّاسِ صَلَاةً، فِي تَمَامٍ.

***

١٩٠ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلَاةً، وَلَا أَتَمَّ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

***

١٩١ – (٤٧٠) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ أَنَسٌ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ أَوْ بِالسُّورَةِ الْقَصِيرَةِ.

***

---

(١) (عهد) في المصباح: العهد الوصية. يقال: عهد إليه يعهد، من باب تعب، إذا أوصاه.

١٩٢ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنِّي لَأَدْخُلُ الصَّلَاةَ أُرِيدُ إِطَالَتَهَا. فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ. فَأُخَفِّفُ. مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ[1] أُمِّهِ بِهِ».

***

(٣٨) باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها فى تمام

١٩٣ – (٤٧١) وحدثنا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ. قَالَ حَامِدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ قَالَ: رَمَقْتُ[2] الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ. فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ فَرَكْعَتَهُ، فَاعْتِدَالَهُ بَعْدَ رُكُوعِهِ، فَسَجْدَتَهُ، فَجَلْسَتَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجْدَتَهُ، فَجَلْسَتَهُ مَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالِانْصِرَافِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ[3].

***

١٩٤ – (...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ. قَالَ: غَلَبَ عَلَى الْكُوفَةِ رَجُلٌ (قَدْ سَمَّاهُ) زَمَنَ ابْنِ الْأَشْعَثِ. فَأَمَرَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. فَكَانَ يُصَلِّي. فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ قَدْرَ مَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. مِلْءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءُ الْأَرْضِ. وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ[4]. لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ. وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ[5].

---

(١) (وجد) الوجد يطلق على الحزن وعلى الحب أيضا. وكلاهما سائغ هنا. والحزن أظهر. أى من حزنها واشتغال قلبها به.

(٢) (رمقت) أى أطلت النظر إليها.

(٣) (قريبا من السواء) أى من التساوى والتماثل. وانتصابه على أنه مفعول ثان لوجدت. ومعناه: كان أفعال صلاته كلها متقاربة. وليس المراد أنه كان يركع بقدر قيامه. وكذا السجود والقومة والجلسة. بل المراد أن صلاته كانت معتدلة. فكان إذا أطال القراءة، أطال بقية الأركان. وإذا خففها خفف بقية الأركان.

(٤) (أهل الثناء والمدح) منصوب على المدح أو على النداء.

(٥) (ولا ينفع ذا الجد منك الجد) أى لا ينفع ذا الغنى عندك غناه. وإنما ينفعه العمل بطاعتك. ومنك، معناه عندك، قاله الجوهرى.

قَالَ الْحَكَمُ : فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ . فَقَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرُكُوعُهُ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَسُجُودُهُ ، وَمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ .

قَالَ شُعْبَةُ : فَذَكَرْتُهُ لِعَمْرِو بْنِ مُرَّةَ فَقَالَ : قَدْ رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَىٰ ، فَلَمْ تَكُنْ صَلَاتُهُ هٰكَذَا .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ؛ أَنَّ مَطَرَ بْنَ نَاجِيَةَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى الْكُوفَةِ ، أَمَرَ أَبَا عُبَيْدَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

* * *

١٩٥ – (٤٧٢) حدثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : إِنِّي لَا آلُو أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا .

قَالَ فَكَانَ أَنَسٌ يَصْنَعُ شَيْئًا لَا أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَهُ . كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ انْتَصَبَ قَائِمًا . حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ : قَدْ نَسِيَ . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ مَكَثَ . حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ : قَدْ نَسِيَ .

* * *

١٩٦ – (٤٧٣) وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ أَحَدٍ أَوْجَزَ صَلَاةً مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فِي تَمَامٍ . كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُتَقَارِبَةً . وَكَانَتْ صَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ مُتَقَارِبَةً . فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَدَّ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ . وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَالَ « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » قَامَ . حَتَّى نَقُولَ : قَدْ أَوْهَمَ . ثُمَّ يَسْجُدُ . وَيَقْعُدُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ . حَتَّى نَقُولَ : قَدْ أَوْهَمَ[1] .

* * *

(١) (أوهم) أي أسقط ما بعده . من أوهمت في الكلام والكتاب ، إذا أسقطت منه شيئاً . أو معناه أوقع في وهم الناس ، أي في ذهنهم ، أنه تركه .

(٣٩) باب متابعة الإمام والعمل بعده

١٩٧ - (٤٧٤) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَٰقَ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ (وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ) أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ أَرَ أَحَدًا يَحْنِي[1] ظَهْرَهُ حَتَّى يَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ. ثُمَّ يَخِرُّ[2] مَنْ وَرَاءَهُ سُجَّدًا.

* * *

١٩٨ - (...) وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَٰقَ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ. حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ (وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَالَ «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَقَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَاجِدًا. ثُمَّ نَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ.

* * *

١٩٩ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو إِسْحَٰقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ، عَلَى الْمِنْبَرِ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَإِذَا رَكَعَ رَكَعُوا. وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَالَ «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» لَمْ نَزَلْ قِيَامًا حَتَّى نَرَاهُ قَدْ وَضَعَ وَجْهَهُ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ نَتَّبِعُهُ.

* * *

٢٠٠ - (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا أَبَانُ وَغَيْرُهُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنِ الْبَرَاءِ؛ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. لَا يَحْنُو أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى نَرَاهُ قَدْ سَجَدَ.

فَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا الْكُوفِيُّونَ: أَبَانُ وَغَيْرُهُ قَالَ: حَتَّى نَرَاهُ يَسْجُدُ.

* * *

(١) (يحني) أي يثنيه للركوع. يقال: حنى يحني وحنا يحنو، من حنيت العود أحنيه حنيا، وحنوته أحنوه حنوا. أي ثنيته. ويقال للرجل، إذا انحنى من الكبر: حناه الدهر، فهو محنيّ ومحنوّ، كما في المصباح.

(٢) (يخر) معنى الخرور هو السقوط، ويرادفه الوقوع.

٢٠١ – (٤٧٥) حدثنا مُحرِزُ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ . حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ الْأَشْجَعِيُّ أَبُو أَحْمَدَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيعٍ، مَوْلَىٰ آلِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ الْفَجْرَ . فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ : فَلا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ. الْجَوَارِ الْكُنَّسِ[١] [٨١/التكوير/الآية ١٥و١٦]. وَكَانَ لَا يَحْنِي رَجُلٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَسْتَتِمَّ[٢] سَاجِدًا .

***

(٤٠) باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

٢٠٢ – (٤٧٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَىٰ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا رَفَعَ ظَهْرَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . مِلْءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءُ الْأَرْضِ . وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ ».

***

٢٠٣ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَىٰ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو بِهَـٰذَا الدُّعَاءِ « اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . مِلْءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءُ الْأَرْضِ[٣] . وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » .

***

٢٠٤ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَجْزَأَةَ بْنِ زَاهِرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَىٰ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! لَكَ الْحَمْدُ . مِلْءُ السَّمَاءِ وَمِلْءُ الْأَرْضِ . وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ . اللَّهُمَّ ! طَهِّرْنِي بِالثَّلْجِ

---

(١) (فلا أقسم بالخنس. الجوار الكنس) في المفردات : الخنس أي الكواكب التي تخنس بالنهار أي ترجع في مجراها. وفي المصباح : وخنست الرجل خنسا ، من باب ضرب ، أخرته أو قبضته وزويته . فانخنس . مثل كسرته فانكسر . ويستعمل لازما أيضا . فيقال خنس هو . وفي الكشاف : الجواري السيارة . والكنس الغيب . من كنس الوحش ، إذا دخل كناسه . وكناس الظبي بيته .

(٢) (يستتم) في المصباح : واستتمه مثل أتمه . أي حتى يسجد سجودا تاما.

(٣) (ملء السموات والأرض) قال العلماء : معناه حمدا لو كان أجساما لملأ السموات والأرض .

وَالْبَرَدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ. اللَّهُمَّ! طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْوَسَخِ».

***

(...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ.

فِي رِوَايَةِ مُعَاذٍ «كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّرَنِ». وَفِي رِوَايَةِ يَزِيدَ «مِنَ الدَّنَسِ».

***

٢٠٥ – (٤٧٧) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيُّ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. مِلْءُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ. وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ[1]. أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ[2]. وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ: اللَّهُمَّ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ. وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ. وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».

***

٢٠٦ – (٤٧٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ. أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. قَالَ «اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. مِلْءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءُ الْأَرْضِ، وَمَا بَيْنَهُمَا. وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ. أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ. لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ. وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ. وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».

***

(...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا حَفْصٌ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ. حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. إِلَى قَوْلِهِ «وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

***

---

(١) (أهل الثناء والمجد) أهل منصوب على النداء. والثناء الوصف الجميل والمدح. والمجد العظمة ونهاية الشرف.

(٢) (أحق ماقال العبد) مبتدأ. خبره: اللهم لامانع الخ، وقوله: وكلنا لك عبد، جملة حالية وقعت معترضة بين المبتدأ والخبر.

(٤١) باب النهى عن قراءة القرآن فى الركوع والسجود

٢٠٧ - (٤٧٩) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ السِّتَارَةَ[1]، وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ. فَقَالَ «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ. أَوْ تُرَى لَهُ. أَلَا وَإِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا. فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ. وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ. فَقَمِنٌ[2] أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ».

* * *

٢٠٨ - (...) قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ السِّتْرَ. وَرَأْسُهُ مَعْصُوبٌ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ. فَقَالَ «اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا. يَرَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوْ تُرَى لَهُ» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

* * *

٢٠٩ - (٤٨٠) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُنَيْنٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا.

* * *

٢١٠ - (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ (يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ).

---

(١) (الستارة) هى الستر الذى يكون على باب البيت والدار.

(٢) (فقمن) بفتح الميم وكسرها. لغتان مشهورتان. فمن فتح فهو عنده مصدر لايثنى ولا يجمع. ومن كسر فهو وصف يثنى ويجمع. ومعناه حقيق وجدير.

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ .

***

٢١١ – (...) وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ . وَلَا أَقُولُ : نَهَاكُمْ .

***

٢١٢ – (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ ابْنُ قَيْسٍ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : نَهَانِي حِبِّي[1] ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا .

***

٢١٣ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ . ح وَحَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ . ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو) ح قَالَ : وَحَدَّثَنِي هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ (إِلَّا الضَّحَّاكَ وَابْنَ عَجْلَانَ فَإِنَّهُمَا زَادَا : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . كُلُّهُمْ قَالُوا : نَهَانِي عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ . وَلَمْ يَذْكُرُوا فِي رِوَايَتِهِمُ النَّهْيَ عَنْهَا فِي السُّجُودِ . كَمَا ذَكَرَ الزُّهْرِيُّ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَالْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ وَدَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ .

***

(...) وحدثناه قُتَيْبَةُ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ عَلِيٍّ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي السُّجُودِ .

***

(١) (حِبِّي) أي محبوبي .

٢١٤ – (٤٨١) وحدثني عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ. لَا يَذْكُرُ فِي الْإِسْنَادِ عَلِيًّا.

***

(٤٢) باب ما يقال فى الركوع والسجود

٢١٥ – (٤٨٢) وحدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَىٰ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «أَقْرَبُ[١] مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ. فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ».

***

٢١٦ – (٤٨٣) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَىٰ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ. دِقَّهُ وَجِلَّهُ[٢]. وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ. وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ».

***

٢١٧ – (٤٨٤) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ! رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ. اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي» يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ[٣].

***

---

(١) (أقرب) مبتدأ حذف خبره وجوبا لسدّ الحال مسدّه. وهى قوله: وهو ساجد. فهو مثل قولهم: أخطب ما يكون الأمير قائما. إلا أن الحال هناك مفردة، وههنا جملة مقرونة بالواو. أى أقرب ما يكون الإنسان من رحمة ربه حاصل فى حال كونه ساجدا.

(٢) (دقه وجله) أى صغيره وكبيره. وفسرهما النووىّ بالقليل والكثير. قال: وفيه توكيد الدعاء وتكثير ألفاظه، وإن أغنى بعضها عن بعض.

(٣) (يتأول القرآن) أى يفعل ما أمر به فيه. أى فى قوله عز وجل: فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا. جملة وقعت حالا عن ضمير يقول. أى يقول متأولا القرآن. أى مبينا ما هو المراد من قوله: فسبح بحمد ربك واستغفره،=

٢١٨ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ « سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ . أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » .

قَالَتْ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا هَٰذِهِ الْكَلِمَاتُ الَّتِي أَرَاكَ أَحْدَثْتَهَا تَقُولُهَا ؟ قَالَ « جُعِلَتْ لِي عَلَامَةٌ فِي أُمَّتِي إِذَا رَأَيْتُهَا قُلْتُهَا . إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحُ » إِلَى آخِرِ السُّورَةِ .

***

٢١٩ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمِ ابْنِ صُبَيْحٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُنْذُ نَزَلَ عَلَيْهِ : إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحُ ، يُصَلِّي صَلَاةً إِلَّا دَعَا . أَوْ قَالَ فِيهَا « سُبْحَانَكَ رَبِّي وَبِحَمْدِكَ . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي » .

***

٢٢٠ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ « سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » . قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَاكَ تُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ « سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ؟ » فَقَالَ « خَبَّرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى عَلَامَةً فِي أُمَّتِي . فَإِذَا رَأَيْتُهَا أَكْثَرْتُ مِنْ قَوْلِ : سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ . فَقَدْ رَأَيْتُهَا . إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحُ . فَتْحُ مَكَّةَ . وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللهِ أَفْوَاجًا . فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا » .

***

٢٢١ – (٤٨٥) وحدثني حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ : كَيْفَ تَقُولُ أَنْتَ فِي الرُّكُوعِ ؟ قَالَ : أَمَّا سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنْتَ .

= آتيا بمقتضاه . قال النووي : قال أهل اللغة العربية وغيرهم : التسبيح التنزيه . وقولهم : سبحان الله ، منصوب على المصدر . يقال : سبحت الله تسبيحا وسبحانا . فسبحان الله معناه براءة وتنزيها له من كل نقص وصفة للمحدث . قالوا : وقوله : وبحمدك ، أي وبحمدك سبحتك . ومعناه بتوفيقك لي وهدايتك وفضلك علي ، سبحتك . لا بحولي وقوتي .

فَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتِ : افْتَقَدْتُ[1] النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ . فَتَحَسَّسْتُ[2] ثُمَّ رَجَعْتُ . فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ يَقُولُ « سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ . لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنْتَ » فَقُلْتُ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! إِنِّي لَفِي شَأْنٍ[3] وَإِنَّكَ لَفِي آخَرَ[4] .

***

٢٢٢ – (٤٨٦) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : فَقَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ . فَالْتَمَسْتُهُ . فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ[5] . وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ . وَهُوَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ[6] . وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ . لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ[7] . أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ[8] » .

***

(١) (افتقدت) أي لم أجده . وهو افتعلت من فقدت الشيء أفقده، من باب ضرب، إذا غاب عنك . وقال النووي: افتقدت وفقدت هما لغتان بمعنى .

(٢) (فتحسست) أي تطلبته .

(٣) (إني لفي شأن) تعني أمر الغيرة .

(٤) وإنك لفي شأن آخر) تعني من نبذ متعة الدنيا والإقبال على الله عز وجل .

(٥) (المسجَد) أي في السجود : فهو مصدر ميمي . أو في الموضع الذي كان يصلي فيه ، في حجرته ، وفي نسخة بكسر الجيم .

(٦) (أعوذ برضاك من سخطك) قال النووي: قال الإمام أبو سليمان الخطابي رحمه الله تعالى : في هذا معنى لطيف. وذلك أنه استعاذ بالله تعالى وسأله أن يجيره برضاه من سخطه ، وبمعافاته من عقوبته . والرضاء والسخط ضدان متقابلان . وكذلك المعافاة والعقوبة . فلما صار إلى ذكر مالا ضد له، وهو الله سبحانه وتعالى، استعاذ به منه، لا غير. ومعناه الاستغفار من التقصير في بلوغ الواجب من حق عبادته والثناء عليه .

(٧) (لا أحصي ثناء عليك) أي لا أطيقه ولا آتي عليه . وقيل : لا أحيط به . وقال مالك ، رحمه الله تعالى : معناه لا أحصي نعمتك وإحسانك والثناء بها عليك ، وإن اجتهدت في الثناء عليك .

(٨) (أنت كما أثنيت على نفسك) اعتراف بالعجز عن تفصيل الثناء . وأنه لا يقدر على بلوغ حقيقته. وردّ للثناء إلى الجملة دون التفصيل والإحصاء والتعيين. فوكل ذلك إلى الله سبحانه وتعالى، المحيط بكل شيء جملة وتفصيلا . وكما أنه لا نهاية لصفاته ، لا نهاية للثناء عليه . لأن الثناء تابع للمثنى عليه . وكل ثناء أثنى به عليه ، وإن كثر وطال وبولغ فيه ، فقدر الله أعظم . مع أنه متعال عن القدر ، وسلطانه أعز ، وصفاته أكبر وأكثر ، وفضله وإحسانه أوسع وأسبغ .

٢٢٣ – (٤٨٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ نَبَّأَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ « سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ[1] . رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ » .

* * *

٢٢٤ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ ؛ قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَحَدَّثَنِي هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ .

* * *

(٤٣) باب فضل السجود والحث عليه

٢٢٥ – (٤٨٨) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ : حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامٍ الْمُعَيْطِيُّ . حَدَّثَنِي مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيُّ . قَالَ : لَقِيتُ ثَوْبَانَ مَوْلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْخِلُنِي اللهُ بِهِ الْجَنَّةَ . أَوْ قَالَ قُلْتُ : بِأَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ . فَسَكَتَ . ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَسَكَتَ . ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ : سَأَلْتُ عَنْ ذَٰلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لِلَّهِ . فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللهُ بِهَا دَرَجَةً . وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً » .

قَالَ مَعْدَانُ : ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ لِي مِثْلَ مَا قَالَ لِي ثَوْبَانُ .

* * *

٢٢٦ – (٤٨٩) حدثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا هِقْلُ بْنُ زِيَادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ . حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيُّ ؛ قَالَ : كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ . فَقَالَ لِي « سَلْ » فَقُلْتُ : أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ . قَالَ « أَوْ غَيْرَ ذَٰلِكَ ؟ » قُلْتُ : هُوَ ذَاكَ . قَالَ « فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ » .

* * *

---

(١) (سبوح قدوس) بضم السين والقاف ، وبفتحهما . والضم أفصح . قال ثعلب : كل اسم على فعول فهو مفتوح الأول، إلا السبوح والقدوس، فإن الضم فيهما أكثر . والمراد بالسبوح القدوس، المسبَّح المقدَّس . فكأنه قال: مسبَّح =

(٤٤) باب أعضاء السجود والنهى عن كف الشعر والثوب وعقص الرأس فى الصلاة

٢٢٧ - (٤٩٠) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : أُمِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ . وَنُهِيَ أَنْ يَكُفَّ(١) شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ .

هَٰذَا حَدِيثُ يَحْيَىٰ .

وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ . وَنُهِيَ أَنْ يَكُفَّ شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ . الْكَفَّيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ وَالْجَبْهَةِ .

* * *

٢٢٨ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ . وَلَا أَكُفَّ ثَوْبًا وَلَا شَعْرًا » .

* * *

٢٢٩ - (...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أُمِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ . وَنُهِيَ أَنْ يَكْفِتَ(٢) الشَّعْرَ وَالثِّيَابَ .

* * *

٢٣٠ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ . الْجَبْهَةِ (وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ) وَالْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ . وَلَا نَكْفِتَ الثِّيَابَ وَلَا الشَّعْرَ » .

* * *

= مقدس رب الملائكة والروح. ومعنى سبوح المبرأ من النقائص والشريك وكل مالا يليق بالإلهية . وقدوس المطهر من كل مايليق بالخالق .

(١) (يكف) فى النهاية : يحتمل أن يكون بمعنى المنع . أى لا أمنعهما من الاسترسال حال السجود ليقعا على الأرض. ويحتمل أن يكون بمعنى الجمع أى لا يجمعهما ويضمهما .

(٢) (يكفت) قال النووى : الكفت الجمع والضم . ومنه قوله تعالى : ألم نجعل الأرض كفاتا ، أى تجمع الناس فى حياتهم وموتهم .

٢٣١ - (...) حدثنا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ . وَلَا أَكْفِتَ الشَّعَرَ وَلَا الثِّيَابَ . الْجَبْهَةِ وَالْأَنْفِ، وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ » .

* * *

(٤٩١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ) عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ أَطْرَافٍ : وَجْهُهُ وَكَفَّاهُ وَرُكْبَتَاهُ وَقَدَمَاهُ » .

* * *

٢٣٢ - (٤٩٢) حدثنا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي . وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ[1] مِنْ وَرَائِهِ . فَقَامَ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ . فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : مَالَكَ وَرَأْسِي ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ » .

* * *

(٤٥) باب الاعتدال في السجود ، ووضع الكفين على الأرض ، ورفع المرفقين عن الجنبين ، ورفع البطن عن الفخذين في السجود

٢٣٣ - (٤٩٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ . وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ[2] الْكَلْبِ » .

* * *

(١) (معقوص) في النهاية : أراد أنه إذا كان شعره منشورا سقط على الأرض عند السجود فيعطى صاحبه ثواب السجود به . وإذا كان معقوصا صار في معنى مالم يسجد . وشبهه بالمكتوف ، وهو المشدود اليدين ، لأنهما لا يقعان على الأرض في السجود .

(٢) (ولا يبسط انبساط) قال النووي : هذان اللفظان صحيحان . وتقديره ولا يبسط ذراعيه فينبسط انبساط الكلب . وكذا اللفظ الآخر : ولا يتبسط ذراعيه انبساط الكلب . ومثله قول الله تعالى : والله أنبتكم من الأرض نباتا وقوله : فتقبلها ربها بقبول حسن وأنبتها نباتا حسنا . ومعنى يتبسط يتخذهما بساطا .

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ « وَلَا يَتَبَسَّطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ »

* * *

٢٣٤ – (٤٩٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ إِيَادٍ عَنْ إِيَادٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفَّيْكَ وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ » .

* * *

(٤٦) باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ويختم به . وصفة الركوع والاعتدال منه، والسجود والاعتدال منه . والتشهد بعد كل ركعتين من الرباعية . وصفة الجلوس بين السجدتين، وفي التشهد الأول

٢٣٥ – (٤٩٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ[1] ابْنِ بُحَيْنَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ ، إِذَا صَلَّى فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ[2] ، حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ .

* * *

٢٣٦ – (...) حدثنا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَاللَّيْثُ ابْنُ سَعْدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

وَفِي رِوَايَةِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ ، يُجَنِّحُ[3] فِي سُجُودِهِ ، حَتَّى يُرَى وَضَحُ إِبْطَيْهِ .

وَفِي رِوَايَةِ اللَّيْثِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ ، فَرَّجَ يَدَيْهِ عَنْ إِبْطَيْهِ ، حَتَّى إِنِّي لَأَرَى بَيَاضَ إِبْطَيْهِ .

* * *

(١) (مالكٍ) الصواب فيه أن ينون مالك . ويكتب ابن بالألف . لأن ابن بحينة ليس صفة لمالك بل صفة لعبد الله. فمالك أبو عبد الله . وبحينة أمه .

رج بين يديه) يعني بين يديه وجنبيه . ومعنى فرّج وسّع وفرّق .

(٣) (يجنح) قال النووي : التفريج والتجنيح والتخوية بمعنى واحد . ومعناه كله، باعد مرفقيه وعضديه عن جنبيه.

٢٣٧ — (٤٩٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ ، لَوْ شَاءَتْ بَهْمَةٌ[1] أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ لَمَرَّتْ .

* * *

٢٣٨ — (٤٩٧) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ خَوَّى بِيَدَيْهِ (يَعْنِي جَنَّحَ) حَتَّى يُرَى وَضَحُ إِبْطَيْهِ مِنْ وَرَائِهِ . وَإِذَا قَعَدَ اطْمَأَنَّ عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى .

* * *

٢٣٩ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ) حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ ، جَافَىٰ حَتَّى يَرَى مَنْ خَلْفَهُ وَضَحَ إِبْطَيْهِ .

قَالَ وَكِيعٌ : يَعْنِي بَيَاضَهُمَا .

* * *

٢٤٠ — (٤٩٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي الْأَحْمَرَ) عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ، بِالتَّكْبِيرِ . وَالْقِرَاءَةَ، بِالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ[2] وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ . وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا . وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ

(١) (بهمة) قال أبو عبيد وغيره من أهل اللغة . البهمة واحدة البهم ، وهى أولاد الغنم من الذكور والإناث . وجمع البهم بهام ، بكسر الباء .

(٢) (لم يشخص رأسه ولم يصوّبه) الإشخاص هو الرفع . ولم يصوّبه أى يخفضه خفضا بليغا ، بل يعدل فيه بين الإشخاص والتصويب .

مِنَ السَّجْدَةِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا . وَكَانَ يَقُولُ ، فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، التَّحِيَّةَ . وَكَانَ يَفْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى . وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقْبَةِ الشَّيْطَانِ[1] . وَيَنْهَى أَنْ يَفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ السَّبُعِ . وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ : وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عَقِبِ الشَّيْطَانِ .

***

(٤٧) باب سترة المصلى

٢٤١ — (٤٩٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ) عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤْخِرَةِ[2] الرَّحْلِ فَلْيُصَلِّ . وَلَا يُبَالِ مَنْ مَرَّ وَرَاءَ ذَلِكَ » .

***

٢٤٢ — (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ : إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ) عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي وَالدَّوَابُّ تَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا . فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ . ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .

وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ « فَلَا يَضُرُّهُ مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .

***

٢٤٣ — (٥٠٠) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ . أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ سُتْرَةِ الْمُصَلِّي ؟ فَقَالَ « مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ » .

***

(١) (عقبة الشيطان) وفى الرواية الأخرى: عَقِب. وفسره أبو عبيدة وغيره بالإقعاء المنهى عنه، وهو أن يلصق أليتيه بالأرض وينصب ساقيه ويضع يديه على الأرض، كما يفرش الكلب وغيره من السباع .

(٢) (مؤخرة) هى لغة قليلة فى آخرة الرحل . وهى الخشبة التى يستند إليها الراكب .

٢٤٤ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ . أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، عَنْ سُتْرَةِ الْمُصَلِّي ؟ فَقَالَ « كَمُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ » .

***

٢٤٥ - (٥٠١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ ، أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ فَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَيُصَلِّي إِلَيْهَا . وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ . وَكَانَ يَفْعَلُ ذَٰلِكَ فِي السَّفَرِ . فَمِنْ ثَمَّ[1] اتَّخَذَهَا الْأُمَرَاءُ .

***

٢٤٦ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْكُزُ[2] (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَغْرِزُ[2]) الْعَنَزَةَ[3] وَيُصَلِّي إِلَيْهَا .

زَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : قَالَ عُبَيْدُ اللهِ : وَهِيَ الْحَرْبَةُ .

***

٢٤٧ - (٥٠٢) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْرِضُ[4] رَاحِلَتَهُ وَهُوَ يُصَلِّي إِلَيْهَا .

***

٢٤٨ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِلَى رَاحِلَتِهِ[5] .

---

(١) (فمن ثم) أى من أجل ذلك اتخذ الحربة الأمراء . وهو الرمح العريض النصل ، يخرج بها بين أيديهم فى العيد ونحوه . وهذه الجملة من كلام نافع .

(٢) (يركز ويغرز) كلاهما بمعنى . وهو إثبات الشيء بالأرض .

(٣) (العنزة) كنصف الرمح . لكن سنانها فى أسفلها . بخلاف الرمح ، فإنه فى أعلاه .

(٤) (يعرض) بفتح الياء وكسر الراء . وروى بضم الياء وتشديد الراء . معناه يجعلها معترضة بينه وبين القبلة .

(٥) (راحلته) الراحلة الناقة التى تصلح لأن ترحل . وقيل : الراحلة المركب من الإبل ، ذكرا كان أو أنثى .

وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى إِلَى بَعِيرٍ[(١)].

***

٢٤٩ - (٥٠٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ. وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ[(٢)]. فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ. قَالَ فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوئِهِ. فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِحٍ[(٣)]. قَالَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ. كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقَيْهِ. قَالَ فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلَالٌ. قَالَ فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ فَاهُ هٰهُنَا وَهٰهُنَا (يَقُولُ: يَمِينًا وَشِمَالًا) يَقُولُ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ. قَالَ ثُمَّ رُكِزَتْ لَهُ عَنَزَةٌ. فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ. يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحِمَارُ وَالْكَلْبُ. لَا يُمْنَعُ. ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

***

٢٥٠ - (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ. حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ؛ أَنَّ أَبَاهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ. وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخْرَجَ وَضُوءًا. فَرَأَيْتُ النَّاسَ يَبْتَدِرُونَ ذٰلِكَ الْوَضُوءَ. فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ. وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ أَخَذَ مِنْ بَلَلِ يَدِ صَاحِبِهِ. ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخْرَجَ عَنَزَةً فَرَكَزَهَا. وَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مُشَمِّرًا[(٤)]. فَصَلَّى إِلَى الْعَنَزَةِ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ. وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالدَّوَابَّ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيِ الْعَنَزَةِ.

***

---

(١) (بعير) البعير من الإبل، بمنزلة الإنسان من الناس. يقع على الذكر والأنثى. والجمل بمنزلة الرجل يختص بالذكر. والناقة بمنزلة المرأة تختص بالأنثى. والبكر والبكرة مثل الفتى والفتاة. والقلوص كالجارية.

(٢) (بالأبطح) هو الموضع المعروف على باب مكة، ويقال له: البطحاء. وهي في اللغة مسيل واسع فيه دقاق الحصى. صار علما للمسيل الذي ينتهي إليه السيل من وادي منى. وهو الموضع الذي يسمى محصبا أيضا.

(٣) (فمن نائل وناضح) معناه فمنهم من ينال منه شيئا، ومنهم من ينضح عليه غيره شيئا مما ناله، ويرش عليه بللا مما حصل له.

(٤) (مشمرا) يعني رافعها إلى أنصاف ساقيه ونحو ذلك، كما جاء في الرواية السابقة: كأني أنظر إلى بياض ساقيه. وقيل: مشمرا أي مسرعا.

٢٥١ - (...) حدثني إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ ابْنُ مِغْوَلٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِ حَدِيثِ سُفْيَانَ وَعُمَرَ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ . يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ . وَفِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ : فَلَمَّا كَانَ بِالْهَاجِرَةِ(١) خَرَجَ بِلَالٌ فَنَادَى بِالصَّلَاةِ .

* * *

٢٥٢ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ . فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ . وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ . وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ .

قَالَ شُعْبَةُ : وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ عَنْ أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ : وَكَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ .

* * *

٢٥٣ - (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا ، مِثْلَهُ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْحَكَمِ : فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ .

* * *

٢٥٤ - (٥٠٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى أَتَانٍ(٢) . وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الِاحْتِلَامَ(٣) . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمِنًى . فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيِ الصَّفِّ . فَنَزَلْتُ . فَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ(٤) . وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ . فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ .

* * *

٢٥٥ - (...) حدثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ .

---

(١) (الهاجرة) والهَجْر والهجير : نصف النهار عند اشتداد الحر .

(٢) (أتان) قال أهل اللغة : الأتان هي الأنثى من جنس الحمير .

(٣) (ناهزت الاحتلام) أي قاربت البلوغ .

(٤) (ترتع) أي ترعى . يقال : رتعت الماشية رتعا - من باب نفع - ورتوعا، إذا رعت كيف شاءت .

أَخْبَرَنِي عُبَيْدُاللهِ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرُ عَلَى حِمَارٍ. وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي بِمِنًى[1] ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ . يُصَلِّي بِالنَّاسِ . قَالَ فَسَارَ الْحِمَارُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ . ثُمَّ نَزَلَ عَنْهُ . فَصَفَّ مَعَ النَّاسِ[2] .

* * *

٢٥٦ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . قَالَ : وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِعَرَفَةَ .

* * *

٢٥٧ – (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ مِنًى وَلَا عَرَفَةَ . وَقَالَ : فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أَوْ يَوْمَ الْفَتْحِ .

* * *

(٤٨) باب منع المار بين يدي المصلي

٢٥٨ – (٥٠٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدَعْ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ . وَلْيَدْرَأْهُ[3] مَا اسْتَطَاعَ . فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ . فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ[4] » .

* * *

٢٥٩ – (...) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا ابْنُ هِلَالٍ (يَعْنِي حُمَيْدًا) قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا وَصَاحِبٌ لِي نَتَذَاكَرُ حَدِيثًا. إِذْ قَالَ أَبُو صَالِحٍ السَّمَّانُ: أَنَا أُحَدِّثُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَرَأَيْتُ مِنْهُ . قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدٍ يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ . إِذْ جَاءَ رَجُلٌ شَابٌّ

---

(١) (بمنى) فيها لغتان : الصرف وعدمه . ولهذا يكتب بالألف والياء . والأجود صرفها وكتابتها بالألف . سميت منى لما يمنى بها من الدماء ، أي يراق . ومنه قوله تعالى : من منيٍّ يمنى .

(٢) (فصف مع الناس) في المصباح : صففت القوم فاصطفوا . وقد يستعمل لازما أيضا ، فيقال : صففتهم فصفوا هم.

(٣) (فليدرأه) أي فليدفعه ، إما بالإشارة أو بوضع اليد على نحره ، كما دل عليه حديث أبي سعيد الآتي .

(٤) (فإنما هو شيطان) قال القاضي : قيل : معناه إنما حمله على مروره وامتناعه من الرجوع الشيطانُ . وقيل : معناه يفعل فعل الشيطان لأن الشيطان بعيد من الخير وقبول السنّة. وقيل : المراد بالشيطان القرين، كما جاء في الحديث الآخر : فإن معه القرين.

مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ . أَرَادَ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَدَفَعَ فِي نَحْرِهِ . فَنَظَرَ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاغًا[1] إِلا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي سَعِيدٍ . فَعَادَ . فَدَفَعَ فِي نَحْرِهِ أَشَدَّ مِنَ الدَّفْعَةِ الأُولَى . فَمَثَلَ[2] قَائِمًا . فَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ[3] . ثُمَّ زَاحَمَ النَّاسَ، فَخَرَجَ . فَدَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ . فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ . قَالَ وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ عَلَى مَرْوَانَ . فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ : مَالَكَ وَلِابْنِ أَخِيكَ ؟ جَاءَ يَشْكُوكَ . فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيَدْفَعْ فِي نَحْرِهِ . فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ . فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ » .

***

٢٦٠ – (٥٠٦) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدَعْ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ . فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ[4] » .

***

(...) حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا صَدَقَةُ ابْنُ يَسَارٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ، بِمِثْلِهِ .

***

٢٦١ – (٥٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ . يَسْأَلُهُ : مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي ؟ قَالَ أَبُو جُهَيْمٍ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ[5] بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .

---

(١) (مساغا) أى طريقا يمكنه المرور منها .

(٢) (فمثل) هو بفتح الميم ، وبفتح الثاء وضمها ، لغتان حكاهما صاحب المطالع وغيره . الفتح أشهر . ومعناه انتصب. والمضارع يمثُلُ ، بضم الثاء لاغير . ومنه الحديث « من أحب أن يمثل له الناس قياما » .

(٣) (فنال من أبى سعيد) أى بلغ منه ماأراده من الشتم .

(٤) (القرين) فى النهاية : قرين الإنسان هو مصاحبه من الملائكة والشياطين . فقرينه من الملائكة يأمره بالخير ويحثه عليه . وقرينه من الشياطين يأمره بالشر ويحثه عليه .

(٥) (لو يعلم المار) معناه لو يعلم ماذا عليه من الإثم لاختار الوقوف أربعين على ارتكاب ذلك الإثم .

قَالَ أَبُو النَّضْرِ : لَا أَدْرِي . قَالَ : أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، أَوْ شَهْرًا ، أَوْ سَنَةً ؟

***

(...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ الْأَنْصَارِيِّ : مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ؟ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ .

***

(٤٩) باب دنو المصلي من السترة

٢٦٢ – (٥٠٨) حدثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ قَالَ : كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى (١) رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ (٢) مَمَرُّ الشَّاةِ .

***

٢٦٣ – (٥٠٩) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ) عَنْ يَزِيدَ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُبَيْدٍ) عَنْ سَلَمَةَ (وَهُوَ ابْنُ الْأَكْوَعِ) ؛ أَنَّهُ كَانَ يَتَحَرَّى (٣) مَوْضِعَ مَكَانِ الْمُصْحَفِ (٤) يُسَبِّحُ فِيهِ (٥) . وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى ذَلِكَ الْمَكَانَ . وَكَانَ بَيْنَ الْمِنْبَرِ وَالْقِبْلَةِ قَدْرُ مَمَرِّ الشَّاةِ .

***

٢٦٤ – (...) حدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ . قَالَ: يَزِيدُ أَخْبَرَنَا ، قَالَ: كَانَ سَلَمَةُ يَتَحَرَّى

---

(١) (مصلى) يعني بالمصلى موضع السجود أي المكان الذي يصلي فيه . والمراد به مقامه ﷺ في صلاته . ويتناول ذلك موضع القدم وموضع السجود .

(٢) (الجدار) المراد به جدار المسجد النبوي مما يلي القبلة .

(٣) (يتحرى) أي يجتهد ويختار .

(٤) (مكان المصحف) هو المكان الذي وضع فيه صندوق المصحف في المسجد النبوي الشريف . وذاك المصحف هو الذي سمي إماما من عهد عثمان رضي الله تعالى عنه . وكان في ذلك المكان اسطوانة تعرف باسطوانة المهاجرين . وكانت متوسطة في الروضة المكرمة .

(٥) (يسبح فيه) التسبيح يعم صلاة النفل . وتسمى صلاة الضحى بالسبحة .

الصَّلَاةَ عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ[1] الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ! أَرَاكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَٰذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا.

***

(٥٠) باب قدر ما يستر المصلي

٣٦٥ - (٥١٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ. ح قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ. فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ».

قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ! مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَصْفَرِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ[2]».

***

(...) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَيْضًا. أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَ بْنَ أَبِي الذَّيَّالِ. ح قَالَ وَحَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ. حَدَّثَنَا زِيَادٌ الْبَكَّائِيُّ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ. كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ هِلَالٍ. بِإِسْنَادِ يُونُسَ. كَنَحْوِ حَدِيثِهِ.

***

٣٦٦ - (٥١١) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَصَمِّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ

(١) (عند الأسطوانة) هي المعروفة بأسطوانة المهاجرين. ذكر الحافظ المسقلانيّ: أن المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها. وروى عن الصديقة أنها كانت تقول: لو عرفها الناس لاضطربوا عليها بالسهام. وإنها أسرّتها إلى ابن الزبير فكان يكثر الصلاة عندها.

(٢) (الكلب الأسود شيطان) سمى شيطانا لكونه أعقر الكلاب وأخبثها وأقلها نفعا وأكثرها نعاسا.

رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ . وَيَقِي ذَلِكَ مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ » .

***

(٥١) باب الاعتراض بين يدي المصلي

٢٦٧ - (٥١٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ . وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ .

***

٢٦٨ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاتَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، كُلَّهَا . وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيْقَظَنِي فَأَوْتَرْتُ .

***

٢٦٩ - (...) وحدثني عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ ؟ قَالَ فَقُلْنَا : الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ . فَقَالَتْ : إِنَّ الْمَرْأَةَ لَدَابَّةُ سَوْءٍ ! لَقَدْ رَأَيْتُنِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُعْتَرِضَةً ، كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ ، وَهُوَ يُصَلِّي .

***

٢٧٠ - (...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . قَالَا: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ .

قَالَ الْأَعْمَشُ : وَحَدَّثَنِي مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ . وَذُكِرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ . الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : قَدْ شَبَّهْتُمُونَا بِالْحَمِيرِ وَالْكِلَابِ . وَاللهِ ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ . بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مُضْطَجِعَةً . فَتَبْدُو لِي الْحَاجَةُ . فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَأَنْسَلُّ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ[1] .

***

(١) (رجليه) أي رجلي السرير .

٢٧١ - (...) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: عَدَلْتُمُونَا بِالْكِلَابِ وَالْحُمُرِ. لَقَدْ رَأَيْتُنِي مُضْطَجِعَةً عَلَى السَّرِيرِ. فَيَجِيءُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ. فَيُصَلِّي. فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْنَحَهُ[1]. فَأَنْسَلُّ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيِ السَّرِيرِ. حَتَّى أَنْسَلَّ مِنْ لِحَافِي.

***

٢٧٢ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ. فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلَيَّ. وَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا. قَالَتْ، وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ.

***

٢٧٣ - (٥١٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ. جَمِيعًا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ: حَدَّثَتْنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ. وَأَنَا حَائِضٌ. وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ.

***

٢٧٤ - (٥١٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ. قَالَ: سَمِعْتُهُ عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ. وَأَنَا حَائِضٌ. وَعَلَيَّ مِرْطٌ[2]. وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ إِلَى جَنْبِهِ.

***

(٥٢) باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه

٢٧٥ - (٥١٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ؟ فَقَالَ «أَوَ لِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ[3]؟».

***

(١) (أسنحه) أي أظهر له وأعترض. يقال: سنح لي كذا أي عرض. ومنه السانح، من الطير، ضد البارح.
(٢) (مرط) المرط من أكسية النساء. والجمع مروط. قال ابن الأثير: ويكون من صوف، وربما كان من خز أو غيره.
(٣) (أو لكلكم ثوبان) لفظ الحديث استخبار. ومعناه إخبار عن الحال التي كان السائل وغيره عليها من جنس =

(...) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح قَالَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ. وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

* * *

٢٧٦ - (...) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: نَادَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَيُصَلِّي أَحَدُنَا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ «أَوَ كُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ؟».

* * *

٢٧٧ - (٥١٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ».

* * *

٢٧٨ - (٥١٧) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ عُمَرَ ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ؛ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ[1]، فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ.

* * *

(...) حدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكِيعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: مُتَوَشِّحًا. وَلَمْ يَقُلْ: مُشْتَمِلًا.

* * *

٢٧٩ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ: قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي ثَوْبٍ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ.

* * *

= الثياب. وفي ضمنه جواب للسائل. والاستفهام فيه للإنكار. يعني ليس لك ثوبان، وكذلك ليس لكل منكم ثوبان.

(٢) (مشتملا به) المشتمل والتوشح والمخالف بين طرفيه معناها واحد. قال ابن السكيت: التوشح أن يأخذ طرف الثوب الذي ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى. ويأخذ طرفه الذي ألقاه على الأيسر من تحت يده اليمنى. ثم يعقدهما على صدره.

٢٨٠ – (...) **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعِيسَى بْنُ حَمَّادٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ؛ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. مُلْتَحِفًا، مُخَالِفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ.

زَادَ عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ فِي رِوَايَتِهِ، قَالَ: عَلَى مَنْكِبَيْهِ.

***

٢٨١ – (٥١٨) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُتَوَشِّحًا بِهِ.

***

٢٨٢ – (...) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ. جَمِيعًا بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ.

***

٢٨٣ – (...) **حدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرٌو؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ رَأَى جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ، مُتَوَشِّحًا بِهِ، وَعِنْدَهُ ثِيَابُهُ. وَقَالَ جَابِرٌ: إِنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَٰلِكَ.

***

٢٨٤ – (٥١٩) **حدثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) قَالَ: حَدَّثَنِي عِيسَى ابْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ. قَالَ: وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُتَوَشِّحًا بِهِ.

***

٢٨٥ – (...) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح قَالَ وَحَدَّثَنِيهِ سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ.

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ: وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ. وَرِوَايَةُ أَبِي بَكْرٍ وَسُوَيْدٍ: مُتَوَشِّحًا بِهِ.

بسم الله الرحمن الرحيم

٥ – كتاب المساجد ومواضع الصلاة

١ – (٥٢٠) حدثنى أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ ؟[1] قَالَ « الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ » قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ « الْمَسْجِدُ الْأَقْصَىٰ » قُلْتُ : كَمْ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ « أَرْبَعُونَ سَنَةً . وَأَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ فَهُوَ مَسْجِدٌ » .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ « ثُمَّ حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّهْ . فَإِنَّهُ مَسْجِدٌ » .

***

٢ – (...) حدثنى عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّيْمِيِّ . قَالَ : كُنْتُ أَقْرَأُ ، عَلَى أَبِي ، الْقُرْآنَ فِي السُّدَّةِ[2] . فَإِذَا قَرَأْتُ السَّجْدَةَ سَجَدَ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَتِ ! أَتَسْجُدُ فِي الطَّرِيقِ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ أَوَّلِ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ ؟ قَالَ « الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ » قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ « الْمَسْجِدُ الْأَقْصَىٰ » قُلْتُ : كَمْ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ « أَرْبَعُونَ عَامًا . ثُمَّ الْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ . فَحَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ » .

***

٣ – (٥٢١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي . كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَىٰ

---

(١) (أول) بضم اللام ، وهى ضمة بناء ، لقطعه عن الإضافة . مثل قبلُ وبعدُ . والتقدير أول كل شىء .

(٢) (السدّة) واحدة السدد ، وهى المواضع التى تطل حول المسجد ، وليست منه ، وليس للسدة حكم المسجد إذا كانت خارجة عنه . وقال الأبىّ فى شرحه على مسلم : هى فِناء الجامع .

قَوْمِهِ خَاصَّةً ، وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ . وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ ، وَلَمْ تُحَلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي . وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ طَيِّبَةً طَهُورًا وَمَسْجِدًا . فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ . وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ بَيْنَ يَدَيْ مَسِيرَةِ شَهْرٍ . وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ » .

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ . أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

***

٤ — (٥٢٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ رِبْعِيٍّ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ . وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا . وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا ، إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ » . وَذَكَرَ خَصْلَةً أُخْرَى .

***

(...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ . حَدَّثَنِي رِبْعِيُّ ابْنُ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

***

٥ — (٥٢٣) وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ : أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ [1] . وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ . وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ . وَجُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا . وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً . وَخُتِمَ بِيَ النَّبِيُّونَ » .

***

٦ — (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ . وَنُصِرْتُ

---

(١) (أعطيت جوامع الكلم) وفى الرواية الأخرى : بعثت بجوامع الكلم . قال الهروى : يعنى به القرآن . جمع الله تعالى فى الألفاظ اليسيرة منه، المعانى الكثيرة. وكلامه ﷺ كان بالجوامع، قليل اللفظ كثير المعانى .

بِالرُّعْبِ . وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ[1] فَوُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيَّ » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا[2] .

***

(...) وحدّثنا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ .

***

(...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

***

٧ – (...) وحدّثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى بَنِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ عَلَى الْعَدُوِّ . وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ . وَبَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ » .

***

٨ – (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ » .

***

(١) (بمفاتيح خزائن الأرض) أراد ما فتح على أمته من خزائن كسرى وقيصر .

(٢) (تنتثلونها) أي تستخرجون مافيها .

(١) باب ابتناء مسجد النبيّ صلى الله عليه وسلم

٩ – (٥٢٤) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَعِيِّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ . فَنَزَلَ فِي عُلْوِ[١] الْمَدِينَةِ . فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ . فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً . ثُمَّ إِنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى مَلَإِ بَنِي النَّجَّارِ[٢] . فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِينَ بِسُيُوفِهِمْ[٣] . قَالَ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَأَبُو بَكْرٍ رِدْفُهُ ، وَمَلَأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ . حَتَّى أَلْقَىٰ بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ[٤] . قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ . وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ[٥] . ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ[٦] بِالْمَسْجِدِ . قَالَ فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَإِ بَنِي النَّجَّارِ فَجَاءُوا . فَقَالَ « يَا بَنِي النَّجَّارِ ! ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَـٰذَا[٧] » . قَالُوا : لَا . وَاللهِ ! لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللهِ[٨] . قَالَ أَنَسٌ : فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ : كَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَقُبُورُ الْمُشْرِكِينَ وَخَرِبٌ[٩] . فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّخْلِ فَقُطِعَ . وَبِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ . وَبِالْخَرِبِ فَسُوِّيَتْ .

---

(١) (علو) هو بضم العين وكسرها ، لغتان مشهورتان ، خلاف السفل .

(٢) (ملأ بنى النجار) هم أخواله ، عليه الصلاة والسلام . ومعنى الملأ الأشراف .

(٣) (متقلدين بسيوفهم) أى جاعلين نجاد سيوفهم على مناكبهم ، خوفا من اليهود ، وليروه ما أعدوه لنصرته ، عليه الصلاة والسلام .

(٤) (حتى ألقى بفناء أبى أيوب) أى طرح رحله بفناء أبى أيوب ، أى بساحة داره . وأبو أيوب من أكابر الأنصار . اسمه خالد بن زيد .

(٥) (مرابض الغنم) أى فى مأويها ، جمع مربض ، وزان مجلس . قال أهل اللغة : هى مباركها ومواضع مبيتها ووضعها أجسادها على الأرض .

(٦) (أمر) قال النووىّ : ضبطناه ، أَمَرَ ، بفتح الهمزة والميم ، وأُمِرَ بضم الهمزة وكسر الميم ، وكلاهما صحيح .

(٧) (ثامنونى بحائطكم هـذا) فى النهاية : أى قرروا معى ثمنه ، وبيعونيه بالثمن . يقال : ثامنت الرجل فى البيع أثامنه ، إذا قاولته فى ثمنه وساومته على بيعه واشترائه .

(٨) (لانطلب ثمنه إلا إلى الله) قال النووىّ : هذا الحديث كذا هو مشهور فى الصحيحين وغيرهما . وذكر محمد ابن سعد فى الطبقات عن الواقدىّ ، أن النبىّ ﷺ اشتراه منهم بعشرة دنانير ، دفعها عنه أبو بكر الصديق رضى الله عنه.

(٩) (وخرب) قال النووىّ : هكذا ضبطناه بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء . قال القاضى : رويناه هكذا . ورويناه بكسر الخاء وفتح الراء ، وكلاهما صحيح . هو ماتخرب من البناء .

قَالَ فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةً . وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ[١] حِجَارَةً . قَالَ فَكَانُوا يَرْتَجِزُونَ[٢]، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَهُمْ. وَهُمْ يَقُولُونَ :

اللَّهُمَّ! إِنَّهُ لَاخَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَه فَانْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَه

***

١٠ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ .

***

(...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

***

(٢) باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة

١١ – (٥٢٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ[٣] سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا . حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ : وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ [٢/البقرة/١٤٤] فَنَزَلَتْ بَعْدَمَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ . فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَمَرَّ بِنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يُصَلُّونَ . فَحَدَّثَهُمْ . فَوَلَّوْا وُجُوهَهُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ .

***

١٢ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ . حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا . ثُمَّ صُرِفْنَا نَحْوَ الْكَعْبَةِ .

***

---

(١) (عضادتيه) المضادة جانب الباب .

(٢) (يرتجزون) أى ينشدون الأراجيز تنشيطا لنفوسهم، ليسهل عليهم العمل .

(٣) (المقدس) قال النووى : فيه لغتان مشهورتان : إحداها فتح الميم وإسكان القاف ، والثانية ضم الميم وفتح القاف (مع تشديد الدال مفتوحة ومكسورة كما فى القاموس) ويقال فيه أيضا : إيلياء والياء . وأصل القدس والتقديس من التطهير.

١٣ – (٥٢٦) حدّثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بِقُبَاءٍ[١] إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ . وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوهَا[٢] . وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ . فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ .

***

١٤ – (...) حدّثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ . إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ .

***

١٥ – (٥٢٧) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ . فَنَزَلَتْ : قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ [٢/البقرة/الآية ١٤٤] فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ . وَقَدْ صَلَّوْا رَكْعَةً . فَنَادَى : أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حُوِّلَتْ . فَمَالُوا كَمَا هُمْ نَحْوَ الْقِبْلَةِ .

***

(٣) باب النهي عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد

١٦ – (٥٢٨) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا[٣] بِالْحَبَشَةِ ، فِيهَا تَصَاوِيرُ ، لِرَسُولِ اللهِ ﷺ .

---

(١) (بقباء) موضع بقرب مدينة النبيّ صلى الله تعالى عليه وسلم ، من جهة الجنوب نحو ميلين . يقصر ويمد. ويصرف ولا يصرف . قاله في المصباح .

(٢) (فاستقبلوها) روى بكسر الباء وفتحها . والكسر أصح وأشهر ، وهو الذي يقتضيه تمام الكلام بعده .

(٣) (رأينها) أي رأتاها مع من معهما من المهاجرات إليها .

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ أُولَٰئِكِ[1] ، إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ ، فَمَاتَ ، بَنَوْا عَلَىٰ قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكِ الصُّوَرَ . أُولَٰئِكِ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

١٧ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهُمْ تَذَاكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ . فَذَكَرَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ كَنِيسَةً . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ .

* * *

١٨ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : ذَكَرْنَ[2] أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ . يُقَالُ لَهَا مَارِيَةُ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

* * *

١٩ – (٥٢٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ « لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ . اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » .

قَالَتْ : فَلَوْلَا ذَاكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ . غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ[3] أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : وَلَوْلَا ذَاكَ . لَمْ يَذْكُرْ : قَالَتْ .

* * *

٢٠ – (٥٣٠) حدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَمَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ . اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » .

* * *

(١) (أولئك) إشارة إلى أهل الحبشة . والخطاب للمؤنث التي ذكرت تلك الكنيسة .

(٢) (ذكرن) قال النووي : هكذا ضبطناه ذكرن بالنون . وفي بعض الأصول ذكرت بالتاء . والأول أشهر وهو جار على تلك اللغة القليلة ، لغة أكلوني البراغيث . ومنها : يتعاقبون فيكم ملائكة .

(٣) (خشي) قال النووي : ضبطناه خُشي ، بضم الخاء وفتحها ، وهما صحيحان .

٢١ – (...) وحدثني قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ الْأَصَمِّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ. اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

***

٢٢ – (٥٣١) وحدثني هَٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ (قَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ هَٰرُونُ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَا: لَمَّا نُزِلَ(١) بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، طَفِقَ(٢) يَطْرَحُ خَمِيصَةً(٣) لَهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ. فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ. فَقَالَ، وَهُوَ كَذَٰلِكَ «لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ. اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَذِّرُ مِثْلَ مَا صَنَعُوا.

***

٢٣ – (٥٣٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) (قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ النَّجْرَانِيِّ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي جُنْدَبٌ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُولُ «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ(٤). فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا. وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ

---

(١) (نُزِل) قال النووي: هكذا ضبطناه نُزِل بضم النون وكسر الزاي: وفي أكثر الأصول نَزَلَت بفتح الحروف الثلاثة وبتاء التأنيث الساكنة. أي لما حضرت المنية والوفاة. وأما الأول فمعناه نزل ملك الموت والملائكة الكرام.

(٢) (طفق) يقال: طفق، بكسر الفاء وفتحها، أي جعل. والكسر أفصح وأشهر، وبه جاء القرآن. يقال: طفق يفعل كذا، كقولك أخذ يفعل كذا. ويستعمل في الإيجاب دون النفي.

(٣) (خميصة) الخميصة: كساء له أعلام.

(٤) (أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل) معنى أبرأ، أي أمتنع من هذا وأنكره. والخليل هو المنقطع إليه. وقيل المختص بشيء دون غيره. قيل هو مشتق من الخلة (بفتح الخاء) وهي الحاجة. وقيل: من الخلة (بضم الخاء) وهي تخلل المودة في القلب.

خَلِيلًا . أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ . أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ . إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَٰلِكَ » .

***

(٤) باب فضل بناء المساجد والحث عليها

٢٤ – (٥٣٣) حدّثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو ؛ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللهِ الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَىٰ مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ[1]: إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ. وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ بَنَىٰ مَسْجِدًا لِلّٰهِ تَعَالَىٰ (قَالَ بُكَيْرٌ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ) بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » .

وَقَالَ ابْنُ عِيسَىٰ فِي رِوَايَتِهِ « مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ » .

***

٢٥ – (...) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّىٰ) قَالَا : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ابْنُ مَخْلَدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ . فَكَرِهَ النَّاسُ ذَٰلِكَ . فَأَحَبُّوا أَنْ يَدَعَهُ عَلَىٰ هَيْئَتِهِ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ بَنَىٰ مَسْجِدًا لِلّٰهِ بَنَى اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ » .

***

(٥) باب الندب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع ، ونسخ التطبيق

٢٦ – (٥٣٤) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، أَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ . قَالَا : أَتَيْنَا عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ فِي دَارِهِ . فَقَالَ : أَصَلَّىٰ هٰؤُلَاءِ خَلْفَكُمْ ؟ فَقُلْنَا : لَا . قَالَ : فَقُومُوا فَصَلُّوا . فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِأَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ . قَالَ وَذَهَبْنَا لِنَقُومَ خَلْفَهُ . فَأَخَذَ بِأَيْدِينَا

(١) (حين بنى مسجد الرسول ﷺ) أى حين زاد فيه . فإنه كان مبنيا .

فجعل أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله. قال فلما ركع وضعنا أيدينا على ركبنا. قال فضرب أيدينا وطبق بين كفيه. ثم أدخلهما بين فخذيه. قال فلما صلى قال: إنه ستكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها. ويخنقونها[1] إلى شرق الموتى[2]. فإذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك، فصلوا الصلاة لميقاتها. واجعلوا صلاتكم معهم سبحة[3]. وإذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعا. وإذا كنتم أكثر من ذلك، فليؤمكم أحدكم. وإذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذيه. وليجنأ[4]. وليطبق بين كفيه[5]. فلكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ، فأراهم.

* * *

٢٧ – (...) وحدثنا منجاب بن الحارث التميمي. أخبرنا ابن مسهر. ح قال وحدثنا عثمان بن أبي شيبة. حدثنا جرير. ح قال: وحدثني محمد بن رافع. حدثنا يحيى بن آدم. حدثنا مفضل. كلهم عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود؛ أنهما دخلا على عبد الله. بمعنى حديث أبي معاوية. وفي حديث ابن مسهر وجرير: فلكأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ، وهو راكع.

* * *

٢٨ – (...) حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. أخبرنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود؛ أنهما دخلا على عبد الله. فقال: أصلى من خلفكم؟

(١) (يخنقونها) معناه يضيقون وقتها ويؤخرون أداءها. يقال: هم فى خناق من كذا، أى فى ضيق. والمختنق المضيق.

(٢) (شرق الموتى) قال ابن الأعرابى: فيه معنيان: أحدهما أن الشمس فى ذلك الوقت، وهو آخر النهار، إنما تبقى ساعة ثم تغيب. والثانى من قولهم: شرق الميت بريقه؛ إذا لم يبق بعده إلا يسيرا ثم يموت.

(٣) (سبحة) السبحة هى النافلة.

(٤) (وليجنأ) قال النووى: هكذا ضبطناه. وكذا هو فى أصول بلادنا. ومعناه ينعطف. وقال القاضى عياض رحمه الله تعالى: روى وليجنأ، كما ذكرناه. وروى وليحن. قال: وهذا رواية أكثر شيوخنا، وكلاهما صحيح. ومعناه الانعطاف والانحناء فى الركوع. قال: ورواه بعض شيوخنا بضم النون. وهو صحيح فى المعنى أيضا. يقال: حنيت العود وحنوته، إذا عطفته. وأصل الركوع فى اللغة الخضوع والذلة. وسمى الركوع الشرعى ركوعا لما فيه من صورة الذلة والخضوع والاستسلام.

(٥) (وليطبق بين كفيه) التطبيق هو أن يجمع بين أصابع يديه ويجعلهما بين ركبتيه فى الركوع. وهو خلاف السنة.

قَالَا: نَعَمْ. فَقَامَ بَيْنَهُمَا. وَجَعَلَ أَحَدَهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ. ثُمَّ رَكَعْنَا. فَوَضَعْنَا أَيْدِينَا عَلَى رُكَبِنَا. فَضَرَبَ أَيْدِيَنَا. ثُمَّ طَبَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ. ثُمَّ جَعَلَهُمَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ. فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

* * *

٢٩ — (٥٣٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي. قَالَ وَجَعَلْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيَّ. فَقَالَ لِي أَبِي: اضْرِبْ بِكَفَّيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ. قَالَ ثُمَّ فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى. فَضَرَبَ يَدَيَّ وَقَالَ: إِنَّا نُهِينَا عَنْ هَذَا. وَأُمِرْنَا أَنْ نَضْرِبَ بِالأَكُفِّ عَلَى الرُّكَبِ.

* * *

(...) حدثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. إِلَى قَوْلِهِ: فَنُهِينَا عَنْهُ. وَلَمْ يَذْكُرَا مَا بَعْدَهُ.

* * *

٣٠ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ ابْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ؛ قَالَ: رَكَعْتُ فَقُلْتُ بِيَدَيَّ هَكَذَا (يَعْنِي طَبَّقَ بِهِمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ) فَقَالَ أَبِي: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا. ثُمَّ أُمِرْنَا بِالرُّكَبِ.

* * *

٣١ — (...) حدثني الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي. فَلَمَّا رَكَعْتُ شَبَّكْتُ أَصَابِعِي وَجَعَلْتُهُمَا بَيْنَ رُكْبَتَيَّ. فَضَرَبَ يَدَيَّ. فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا. ثُمَّ أُمِرْنَا أَنْ نَرْفَعَ إِلَى الرُّكَبِ.

* * *

(٦) باب جواز الإقعاء على العقبين

٣٢ — (٥٣٦) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا جَمِيعًا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ

طَاوُسًا يَقُولُ : قُلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِقْعَاءِ[(١)] عَلَى الْقَدَمَيْنِ . فَقَالَ : هِيَ السُّنَّةُ . فَقُلْنَا لَهُ : إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجُلِ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : بَلْ هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ ﷺ .

***

(٧) باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحة

٣٣ – (٥٣٧) حدّثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ هِلَالِ ابْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ ؛ قَالَ : بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ . فَقُلْتُ : يَرْحَمُكَ اللهُ ! فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ[(٢)] . فَقُلْتُ : وَاثُكْلَ أُمِّيَاهْ[(٣)] ! مَا شَأْنُكُمْ[(٤)] ؟ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ . فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ . فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ[(٥)] يُصَمِّتُونَنِي[(٦)] . لَكِنِّي سَكَتُّ . فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي ! مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ . فَوَاللهِ ! مَا كَهَرَنِي[(٧)] وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي . قَالَ « إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ

---

(١) (الإقعاء) إن الإقعاء نوعان . أحدهما أن يلصق ركبتيه بالأرض وينصب ساقيه ، ويضع يديه على الأرض كإقعاء الكلب . هكذا فسره أبو عبيدة معمر بن المثنى وصاحبه أبو عبيد القاسم بن سلام وآخرون من أهل اللغة . وهذا النوع هو المكروه الذي ورد فيه النهي . والنوع الثاني أن يجعل أليتيه على عقبيه بين السجدتين . وهذا هو مراد ابن عباس بقوله : سنة نبيكم ﷺ .

(٢) (فرماني القوم بأبصارهم) أي نظروا إليّ حديدا كما يرى بالسهم ، زجرا بالبصر من غير كلام .

(٣) (واثكل أمياه) بضم الثاء وإسكان الكاف ، وبفتحهما جميعا ، لغتان كالبُخْل والبَخَل . حكاها الجوهريّ وغيره . وهو فقدان المرأة ولدها . وامرأة ثكلى وثاكل . وثكلته أمه . وأثكله الله تعالى أمّه . أي وا فقدَ أمي إياي فإني هلكت فـ (وا) كلمة تختص في النداء بالندبة . وثكل أمياه مندوب . ولكونه مضافا منصوب ، وهو مضاف إلى أم المكسورة الميم لإضافته إلى ياء المتكلم الملحق بآخره الألف والهاء . وهذه الألف تلحق المندوب لأجل مدّ الصوت به إظهارا لشدة الحزن . والهاء التي بعدها هي هاء السكت ولا تكونان إلا في الآخر .

(٤) (ماشأنكم) أي ماحالكم وأمركم .

(٥) (رأيتهم) أي علمتهم .

(٦) (يصمتونني) أي يسكتونني ، غضبتُ وتغيرت .

(٧) (كهرني) قالوا : القهر والكهر والنهر ، متقاربة . أي ماقهرني ولا نهرني .

مِنْ كَلَامِ النَّاسِ. إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ».

أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ[(١)]. وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ. وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَّانَ. قَالَ «فَلَا تَأْتِهِمْ» قَالَ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ. قَالَ «ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ[(٢)]. فَلَا يَصُدَّنَّهُمْ (قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ: فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ)» قَالَ قُلْتُ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَخُطُّونَ. قَالَ «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ[(٣)]. فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ» قَالَ: وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرْعَى غَنَمًا لِي قِبَلَ أُحُدٍ وَالْجَوَّانِيَّةِ[(٤)]. فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّيبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا. وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ. آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ[(٥)]. لَكِنِّي صَكَكْتُهَا صَكَّةً[(٦)]. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قَالَ «ائْتِنِي بِهَا» فَأَتَيْتُهُ بِهَا. فَقَالَ لَهَا «أَيْنَ اللَّهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ. قَالَ «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ «أَعْتِقْهَا. فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ».

* * *

(...) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

* * *

٣٤ – (٥٣٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ. فَيَرُدُّ عَلَيْنَا. فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ، سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ فَتَرُدُّ عَلَيْنَا. فَقَالَ «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا».

* * *

(١) (بجاهلية) قال العلماء: الجاهلية ماقبل ورود الشرع. سموا جاهلية لكثرة جهالاتهم وفحشهم.

(٢) (ذاك شيء يجدونه في صدورهم) قال العلماء: معناه أن الطيرة شيء تجدونه في نفوسكم ضرورة. ولا عتب عليكم في ذلك. لكن لاتمتنعوا بسببه من التصرف في أموركم.

(٣) (يخط) إشارة إلى علم الرمل.

(٤) (قبل أحد والجوانية) الجوانية بقرب أحد. موضع في شمال المدينة.

(٥) (آسف كما يأسفون) أي أغضب كما يغضبون. والأسف الحزن والغضب.

(٦) (صككتها صكة) أي ضربتها بيدي مبسوطة.

(...) حدثنى ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنِي إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ السَّلُولِيُّ . حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ .

***

٣٥ – (٥٣٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ؛ قَالَ : كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ . يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ . حَتَّى نَزَلَتْ : وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ[1] [٢/البقرة/الآية ٢٣٨] فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ، وَنُهِينَا عَنِ الْكَلَامِ .

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَوَكِيعٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

٣٦ – (٥٤٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي لِحَاجَةٍ . ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يَسِيرُ . (قَالَ قُتَيْبَةُ : يُصَلِّي) فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ . فَأَشَارَ إِلَيَّ . فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي فَقَالَ « إِنَّكَ سَلَّمْتَ آنِفًا وَأَنَا أُصَلِّي » وَهُوَ مُوَجِّهٌ[2] حِينَئِذٍ قِبَلَ الْمَشْرِقِ .

***

٣٧ – (...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ : قَالَ : أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ . فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ . فَكَلَّمْتُهُ . فَقَالَ لِي بِيَدِهِ هَٰكَذَا (وَأَوْمَأَ زُهَيْرٌ بِيَدِهِ) ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَقَالَ لِي هَٰكَذَا (فَأَوْمَأَ زُهَيْرٌ أَيْضًا بِيَدِهِ نَحْوَ الْأَرْضِ) وَأَنَا أَسْمَعُهُ يَقْرَأُ ، يُومِئُ بِرَأْسِهِ . فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ « مَا فَعَلْتَ فِي الَّذِي أَرْسَلْتُكَ لَهُ ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أُكَلِّمَكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي » .

---

(١) (قانتين) قال الراغب : القنوت لزوم الطاعة مع الخضوع . وقال الزمخشري في الكشاف : أى ذاكرين لله في قيامكم . والقنوت أن تذكر الله قائما . وقال ابن فارس في المقاييس : وسمى السكوت، في الصلاة والإقبال عليها، قنوتا .

(٢) (موجه) أى موجه وجهه وراحلته .

قَالَ زُهَيْرٌ: وَأَبُو الزُّبَيْرِ جَالِسٌ مُسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةِ . فَقَالَ بِيَدِهِ أَبُو الزُّبَيْرِ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ . فَقَالَ بِيَدِهِ إِلَى غَيْرِ الْكَعْبَةِ .

***

٣٨ – (...) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ كَثِيرٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ . فَرَجَعْتُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ . وَوَجْهُهُ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ . فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ « إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي » .

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا كَثِيرُ ابْنُ شِنْظِيرٍ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ . بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَّادٍ .

***

(٨) باب جواز لعن الشيطان فى أثناء الصلاة ، والتعوذ منه ، وجواز العمل القليل فى الصلاة

٣٩ – (٥٤١) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ عِفْرِيتًا[1] مِنَ الْجِنِّ جَعَلَ يَفْتِكُ[2] عَلَيَّ الْبَارِحَةَ . لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ . وَإِنَّ اللَّهَ أَمْكَنَنِي مِنْهُ فَذَعَتُّهُ[3] . فَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى جَنْبِ سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ . حَتَّى تُصْبِحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ أَجْمَعُونَ (أَوْ كُلُّكُمْ) ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ : رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي . فَرَدَّهُ اللَّهُ خَاسِئًا » .

وَقَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ : شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) ح قَالَ وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .

---

(١) (إن عفريتا) العفريت العاتى المارد من الجن.

(٢) (يفتك) الفتك هو الأخذ فى غفلة وخديعة .

(٣) (فذعته) أى خنقته .

حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ قَوْلُهُ : فَذَعَتُّهُ . وَأَمَّا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ : فَدَعَتُّهُ[1] .

***

٤٠ - (٥٤٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ . يَقُولُ : حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ؛ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ « أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ » ثُمَّ قَالَ « أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللهِ » ثَلَاثًا . وَبَسَطَ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا . فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَٰلِكَ . وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ . قَالَ « إِنَّ عَدُوَّ اللهِ ، إِبْلِيسَ ، جَاءَ بِشِهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِي . فَقُلْتُ : أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ قُلْتُ : أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللهِ التَّامَّةِ . فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ . وَاللهِ ! لَوْلَا دَعْوَةُ أَخِينَا سُلَيْمَانَ لَأَصْبَحَ مُوثَقًا يَلْعَبُ بِهِ وِلْدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ » .

***

(٩) باب جواز حمل الصبيان في الصلاة

٤١ - (٥٤٣) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَامِرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَلِأَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا وَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا ؟ قَالَ يَحْيَى : قَالَ مَالِكٌ : نَعَمْ .

***

٤٢ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ وَابْنِ عَجْلَانَ . سَمِعَا عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ

---

(١) (فدعته) أي دفعته دفعا شديدا . والدعت والدع : الدفع الشديد .

النَّبيَّ ﷺ يَؤُمُّ النَّاسَ وَأُمَامَةُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ وَهِيَ ابْنَةُ زَيْنَبَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى عَاتِقِهِ . فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا . وَإِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ أَعَادَهَا .

* * *

٤٣ – (...) حدثنى أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا هَارُونُ ابْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ الأَنْصَارِيَّ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لِلنَّاسِ وَأُمَامَةُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عُنُقِهِ . فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا .

* * *

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . جَمِيعًا عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ . سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ : بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ جُلُوسٌ . خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ أَمَّ النَّاسَ فِي تِلْكَ الصَّلَاةِ .

* * *

(١٠) باب جواز الخطوة والخطوتين فى الصلاة

٤٤ – (٥٤٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ نَفَرًا جَاءُوا إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . قَدْ تَمَارَوْا فِي الْمِنْبَرِ [١] . مِنْ أَيِّ عُودٍ هُوَ ؟ فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَعْرِفُ مِنْ أَيِّ عُودٍ هُوَ . وَمَنْ عَمِلَهُ . وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا عَبَّاسٍ ! فَحَدِّثْنَا . قَالَ : أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ (قَالَ أَبُو حَازِمٍ : إِنَّهُ لَيُسَمِّيهَا يَوْمَئِذٍ) « انْظُرِي غُلَامَكِ النَّجَّارَ . يَعْمَلْ لِي أَعْوَادًا أُكَلِّمُ النَّاسَ عَلَيْهَا » . فَعَمِلَ هَٰذِهِ الثَّلَاثَ دَرَجَاتٍ . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَوُضِعَتْ هَٰذَا الْمَوْضِعَ . فَهِيَ مِنْ طَرْفَاءِ الْغَابَةِ [٢] .

(١) (تماروا فى المنبر) أى اختلفوا وتنازعوا . قال أهل اللغة : منبر مشتق من النبر ، وهو الارتفاع .

(٢) (طرفاء الغابة) فى القاموس : الطرفاء شجر . وهى أربعة أصناف . منها الأثل . الواحدة طرفاءة . والغابة غيضة ذات شجر كثير، من عوالى المدينة.

وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ عَلَيْهِ فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ وَرَاءَهُ . وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ . ثُمَّ رَفَعَ فَنَزَلَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ . ثُمَّ عَادَ حَتَّى فَرَغَ مِنْ آخِرِ صَلَاتِهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتَمُّوا بِي . وَلِتَعَلَّمُوا صَلَاتِي » .

* * *

٤٥ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيُّ الْقُرَشِيُّ . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ؛ أَنَّ رِجَالًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ؛ قَالَ : أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَسَأَلُوهُ : مِنْ أَيِّ شَيْءٍ مِنْبَرُ النَّبِيِّ ﷺ ؟ وَسَاقُوا الْحَدِيثَ . نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ .

* * *

(١١) باب كراهة الاختصار فى الصلاة

٤٦ – (٥٤٥) وحدثني الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا[١] . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ .

* * *

(١٢) باب كراهة مسح الحصى وتسوية التراب فى الصلاة

٤٧ – (٥٤٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ مُعَيْقِيبٍ ؛ قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْحَ فِي الْمَسْجِدِ . يَعْنِي الْحَصَى[٢] قَالَ « إِنْ كُنْتَ لَابُدَّ فَاعِلًا ، فَوَاحِدَةً[٣] » .

* * *

(١) (مختصرا) المختصر هو الذى يصلى ويده على خاصرته . وقال الهروى : قيل : هو أن يأخذ بيده عصا ليتوكأ عليها ، والصحيح الأول .

(٢) (الحصى) جمع حصاة : الحجارة الصغار . قال النووى : اتفق العلماء على كراهة المسح ، لأنه ينافى التواضع ، ولأنه يشغل المصلى .

(٣) (إن كنت لابد فاعلا فواحدة) معناه لاتفعل . وإن فعلت فافعل واحدة لاتزد .

٤٨ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَيْقِيبٍ؛ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَسْحِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ «وَاحِدَةٌ».

***

(...) وحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ فِيهِ: حَدَّثَنِي مُعَيْقِيبٌ. ح.

***

٤٩ - (...) وحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَيْقِيبٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ، فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ، قَالَ «إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا، فَوَاحِدَةً».

***

(١٣) باب النهي عن البصاق في المسجد، في الصلاة وغيرها

٥٠ - (٥٤٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ. فَحَكَّهُ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ[1]. فَإِنَّ اللهَ قِبَلَ وَجْهِهِ[2] إِذَا صَلَّى».

***

٥١ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ. ح وحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. ح وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ. ح وحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) ح وحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ. إِلَّا الضَّحَّاكَ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ: نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ. بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ.

***

(١) (قبل وجهه) أي الجهة التي عظمها.

(٢) (فإن الله قبل وجهه) أي إن قبلة الله مقابل وجهه، فلا يقابل هذه الجهة بالبزاق، لأن في إلقائه استخفافا لها، عادة.

٥٢ - (٥٤٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ. جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ. فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ. ثُمَّ نَهَىٰ أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ أَمَامَهُ. وَلَـٰكِنْ يَبْزُقُ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَىٰ.

* * *

(...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا أَبِي. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَاهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

* * *

(٥٤٩) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى بُصَاقًا(١) فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ أَوْ مُخَاطًا أَوْ نُخَامَةً. فَحَكَّهُ.

* * *

٥٣ - (٥٥٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ. فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ «مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَخَّعُ أَمَامَهُ؟ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيُتَنَخَّعَ فِي وَجْهِهِ؟ فَإِذَا تَنَخَّعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَنَخَّعْ عَنْ يَسَارِهِ. تَحْتَ قَدَمِهِ. فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَقُلْ هَـٰكَذَا» وَوَصَفَ الْقَاسِمُ، فَتَفَلَ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ مَسَحَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ.

* * *

(...) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. كُلُّهُمْ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ

---

(١) (رأى بصاقا ... الخ) قال النووي: قال أهل اللغة: المخاط من الأنف. والبصاق والبزاق من الفم. والنخامة وهي النخاعة من الرأس أيضا ومن الصدر. ويقال: تنخم وتنخع.

مِهْرَانَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَرُدُّ ثَوْبَهُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ .

* * *

٥٤ – (٥٥١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ . فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ . وَلَٰكِنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ .

* * *

٥٥ – (٥٥٢) وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ . وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا » .

* * *

٥٦ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَأَلْتُ قَتَادَةَ عَنِ التَّفْلِ فِي الْمَسْجِدِ ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « التَّفْلُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ . وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا » .

* * *

٥٧ – (٥٥٣) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ ابْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَىٰ أَبِي عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي . حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا . فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ . وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ » .

* * *

٥٨ – (٥٥٤) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ الشِّخِّيرِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَرَأَيْتُهُ تَنَخَّعَ . فَدَلَكَهَا بِنَعْلِهِ .

* * *

٥٩ – (...) وحدثني يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ يَزِيدَ

ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ، فَتَنَخَّعَ فَدَلَكَهَا بِنَعْلِهِ الْيُسْرَى .

***

(١٤) باب جواز الصلاة فى النعلين

٦٠ – (٥٥٥) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ . قَالَ : قلتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يصلِّي فِي النَّعْلَيْنِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

***

(...) حدّثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو مَسْلَمَةَ . قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسًا . بِمِثْلِهِ :

***

(١٥) باب كراهة الصلاة فى ثوب له أعلام

٦١ – (٥٥٦) حدّثنى عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ . وَقَالَ « شَغَلَتْنِي أَعْلَامُ هَـٰذِهِ . فَاذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَائْتُونِي بِأَنْبِجَانِيِّهِ».

***

٦٢ – (...) حدّثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي خَمِيصَةٍ[1] ذَاتِ أَعْلَامٍ . فَنَظَرَ إِلَى عَلَمِهَا . فَلَمَّا قَضَىٰ صَلَاتَهُ قَالَ « اذْهَبُوا بِهَـٰذِهِ الْخَمِيصَةِ إِلَى أَبِي جَهْمِ بْنِ حُذَيْفَةَ . وَائْتُونِي بِأَنْبِجَانِيِّهِ[2] . فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي آنِفًا فِي صَلَاتِي » .

***

(١) (خميصة) كساء مربع من صوف .

(٢) (بأنبجانيه) قال القاضى عياض : رويناه بفتح الهمزة وكسرها ، وبفتح الباء وكسرها أيضا ، فى غير مسلم . وبالوجهين ذكرها ثعلب . قال : ورويناه بتشديد الباء فى آخره وبتخفيفها معا ، فى غير مسلم . قال ابن الأثير فى النهاية : يقال : كساء أنبجانىّ منسوب إلى منبج ، المدينة المعروفة . وهى مكسورة الباء ففتحت فى النسب ، وأبدلت الميم همزة . وقيل : إنها منسوبة إلى موضع اسمه أنبجان ، وهو أشبه . وهو كساء يتخذ من الصوف وله خمل ولا علم له . وهى من أدون الثياب الغليظة .

٦٣ – (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ خَمِيصَةٌ لَهَا عَلَمٌ. فَكَانَ يَتَشَاغَلُ بِهَا فِي الصَّلَاةِ. فَأَعْطَاهَا أَبَا جَهْمٍ. وَأَخَذَ كِسَاءً لَهُ أَنْبِجَانِيًّا.

***

(١٦) باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال، وكراهة الصلاة مع مدافعة الأخبثين

٦٤ – (٥٥٧) أَخْبَرَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِذَا حَضَرَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَابْدَؤُا بِالْعَشَاءِ».

***

(...) حدّثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِذَا قُرِّبَ الْعَشَاءُ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَابْدَؤُا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ. وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ».

***

٦٥ – (٥٥٨) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَحَفْصٌ وَوَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ.

***

٦٦ – (٥٥٩) حدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا وُضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ. فَابْدَؤُا بِالْعَشَاءِ. وَلَا يَعْجَلَنَّ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ».

***

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ. حَدَّثَنِي أَنَسٌ (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُوسَى عَنْ أَيُّوبَ. كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

***

٦٧ - (٥٦٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (هُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ ؛ قَالَ : تَحَدَّثْتُ أَنَا وَالْقَاسِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا حَدِيثًا . وَكَانَ الْقَاسِمُ رَجُلًا لَحَّانَةً[1] . وَكَانَ لِأُمِّ وَلَدٍ . فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : مَالَكَ لَا تَحَدَّثُ كَمَا يَتَحَدَّثُ ابْنُ أَخِي هَـٰذَا ؟ أَمَا إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ مِنْ أَيْنَ أُتِيتَ[2] . هَـٰذَا أَدَّبَتْهُ أُمُّهُ وَأَنْتَ أَدَّبَتْكَ أُمُّكَ . قَالَ فَغَضِبَ الْقَاسِمُ وَأَضَبَّ[3] عَلَيْهَا . فَلَمَّا رَأَى مَائِدَةَ عَائِشَةَ قَدْ أُتِيَ بِهَا قَامَ . قَالَتْ : أَيْنَ ؟ قَالَ : أُصَلِّي . قَالَتْ : اجْلِسْ . قَالَ : إِنِّي أُصَلِّي . قَالَتْ : اجْلِسْ غُدَرُ[4] ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ ، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ[5] » .

* * *

(...) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) أَخْبَرَنِي أَبُو حَزْرَةَ الْقَاصُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ قِصَّةَ الْقَاسِمِ .

* * *

(١٧) باب نهي من أكل ثوما أو بصلا أو كراثا أو نحوها

٦٨ - (٥٦١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ، فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَـٰذِهِ الشَّجَرَةِ (يَعْنِي الثُّومَ) فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ » .

قَالَ زُهَيْرٌ : فِي غَزْوَةٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ خَيْبَرَ .

* * *

(١) (لحانة) أي كثير اللحن في كلامه .

(٢) (من أين أتيت) من أين دهيت .

(٣) (وأضب) أي حقد .

(٤) (اجلس غدر) قال أهل اللغة : الغدر ترك الوفاء . ويقال لمن غدر : غادر وغُدَر . وأكثر ما يستعمل في النداء بالشتم . وإنما قالت له : غدر ، لأنه مأمور باحترامها ، لأنها أم المؤمنين وعمته وأكبر منه وناصحة له ومؤدبة . فكان حقها أن يحتملها ولا يغضب عليها .

(٥) (الأخبثان) هما البول والغائط .

٦٩ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَٰذِهِ الْبَقْلَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسَاجِدَنَا. حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا» يَعْنِي الثُّومَ.

***

٧٠ - (٥٦٢) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنِ الثُّومِ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَٰذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّا. وَلَا يُصَلِّي[1] مَعَنَا».

***

٧١ - (٥٦٣) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَٰذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا. وَلَا يُؤْذِيَنَّا بِرِيحِ الثُّومِ».

***

٧٢ - (٥٦٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكُرَّاثِ. فَغَلَبَتْنَا الْحَاجَةُ فَأَكَلْنَا مِنْهَا. فَقَالَ «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَٰذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُنْتِنَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا. فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ الْإِنْسُ».

***

٧٣ - (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قَالَ (وَفِي رِوَايَةِ حَرْمَلَةَ وَزَعَمَ) أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا. وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ». وَإِنَّهُ أُتِيَ بِقِدْرٍ[2]

---

(١) (ولا يصلي) بإثبات الياء، على الخبر الذي يراد به النهي.

(٢) (بقدر) هكذا هو في نسخ صحيح مسلم كلها، بقدر. ووقع في صحيح البخاري وسنن أبي داود وغيرهما من الكتب المعتمدة: أتي ببدر. قال العلماء: هذا هو الصواب. وفسر الرواة وأهل اللغة والغريب البدر بالطبق. قالوا: سمي بدراً لاستدارته كاستدارة البدر. والبدر هو الطبق يتخذ من الخوص، وهو ورق النخل.

فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ . فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا . فَسَأَلَ فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ . فَقَالَ « قَرِّبُوهَا » إِلَىٰ بَعْضِ أَصْحَابِهِ . فَلَمَّا رَآهُ كَرِهَ أَكْلَهَا ، قَالَ « كُلْ . فَإِنِّي أُنَاجِي مَنْ لَا تُنَاجِي » .

***

٧٤ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَـٰذِهِ الْبَقْلَةِ، الثُّومِ (وَقَالَ مَرَّةً: مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكُرَّاثَ) فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا . فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّىٰ مِمَّا يَتَأَذَّىٰ مِنْهُ بَنُو آدَمَ » .

***

٧٥ – (...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَا جَمِيعًا : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَـٰذِهِ الشَّجَرَةِ (يُرِيدُ الثُّومَ) فَلَا يَغْشَنَا فِي مَسْجِدِنَا » وَلَمْ يَذْكُرِ الْبَصَلَ وَالْكُرَّاثَ .

***

٧٦ – (٥٦٥) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ : لَمْ نَعْدُ أَنْ فُتِحَتْ خَيْبَرُ . فَوَقَعْنَا ، أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فِي تِلْكَ الْبَقْلَةِ . الثُّومِ . وَالنَّاسُ جِيَاعٌ . فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْلًا شَدِيدًا . ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرِّيحَ . فَقَالَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَـٰذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ[1] شَيْئًا فَلَا يَقْرَبَنَّا فِي الْمَسْجِدِ » فَقَالَ النَّاسُ: حُرِّمَتْ . حُرِّمَتْ . فَبَلَغَ ذَاكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لِي . وَلَـٰكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا » .

***

٧٧ – (٥٦٦) حدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنِ ابْنِ خَبَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلَىٰ زَرَّاعَةِ[2] بَصَلٍ هُوَ وَأَصْحَابُهُ . فَنَزَلَ نَاسٌ مِنْهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهُ . وَلَمْ يَأْكُلْ آخَرُونَ . فَرُحْنَا إِلَيْهِ . فَدَعَا الَّذِينَ لَمْ يَأْكُلُوا الْبَصَلَ . وَأَخَّرَ الْآخَرِينَ حَتَّىٰ ذَهَبَ رِيحُهَا .

***

(١) (الخبيثة) قال أهل اللغة: الخبيث في كلام العرب: المكروه من قول أو فعل أو مال أو طعام أو شراب أو شخص.

(٢) (زراعة) الأرض المزروعة .

٧٨ - (٥٦٧) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا هشام. حدثنا قتادة عن سالم ابن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة؛ أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة. فذكر نبي الله ﷺ. وذكر أبا بكر. قال: إني رأيت كأن ديكا نقرني ثلاث نقرات. وإني لا أراه إلا حضور أجلي. وإن أقواما يأمرونني[1] أن أستخلف. وإن الله لم يكن ليضيع دينه، ولا خلافته، ولا الذي بعث به نبيه ﷺ. فإن عجل بي أمر. فالخلافة شورى بين هؤلاء الستة[2]. الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض. وإني قد علمت أن أقواما يطعنون في هذا الأمر. أنا ضربتهم بيدي هذه على الإسلام. فإن فعلوا ذلك فأولئك أعداء الله، الكفرة الضلال. ثم إني لا أدع بعدي شيئا أهم عندي من الكلالة. ما راجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعته في الكلالة. وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه. حتى طعن بإصبعه في صدري. فقال «يا عمر! ألا تكفيك آية الصيف[3] التي في آخر سورة النساء؟» وإني إن أعش أقض فيها بقضية. يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن. ثم قال: اللهم! إني أشهدك على أمراء الأمصار. وإني إنما بعثتهم عليهم ليعدلوا عليهم، وليعلموا الناس دينهم، وسنة نبيهم ﷺ، ويقسموا فيهم فيئهم، ويرفعوا إلي ما أشكل عليهم من أمرهم. ثم إنكم، أيها الناس! تأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين. هذا البصل والثوم. لقد رأيت رسول الله ﷺ، إذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد، أمر به فأخرج إلى البقيع. فمن أكلهما فليمتهما طبخا[4].

* * *

(١) (وإن اقواما يأمرونني) معناه: إن أستخلف فحسن. لأنه استخلف من هو خير مني. يعني أبا بكر. وإن تركت الاستخلاف فحسن، فإن النبي ﷺ لم يستخلف.

(٢) (فالخلافة شورى بين هؤلاء الستة) معنى شورى يتشاورون فيه ويتفقون على واحد من هؤلاء الستة: عثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف. ولم يدخل سعيد بن زيد معهم، وإن كان من العشرة، لأنه من أقاربه. فتورع عن إدخاله، كما تورع عن إدخال ابنه عبد الله رضي الله عنهم.

(٣) (ألا تكفيك آية الصيف) معناه الآية التي نزلت في الصيف. وهي قوله تعالى: يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة، إلى آخرها.

(٤) (فمن أكلهما فليمتهما طبخا) معناه من أراد أكلهما فليمت رائحتهما بالطبخ. وإماتة كل شيء كسر قوته وحدته.

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

(١٨) باب النهي عن نشد الضالة في المسجد وما يقوله من سمع الناشد

٧٩ – (٥٦٨) حدثنا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيْوَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ مَوْلَىٰ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً[1] فِي الْمَسْجِدِ ، فَلْيَقُلْ : لَا رَدَّهَا اللهُ عَلَيْكَ . فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَٰذَا » .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ . حَدَّثَنَا حَيْوَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْأَسْوَدِ يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللهِ مَوْلَىٰ شَدَّادٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . يَقُولُ : بِمِثْلِهِ .

***

٨٠ – (٥٦٩) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا وَجَدْتَ . إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ[2] » .

***

٨١ – (..) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أَبِي سِنَانٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا صَلَّى قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ[3] ؟

---

(١) (ينشد ضالة) يقال : نشدت الضالة إذا طلبتها . وأنشدتها إذا عرفتها . والضالة هي الضائعة من كل مايقتني من الحيوان وغيره . يقال : ضل الشيء ، إذا ضاع . قال ابن الأثير : الضالة فاعلة صارت من الصفات الغالبة . تقع على الذكر والأنثى والاثنين والجمع . وتجمع على ضوالّ . وقد تطلق الضالة على المعاني . ومنه الحديث « الحكمة ضالة المؤمن » أي لا يزال يتطلبها كما يتطلب الرجل ضالته .

(٢) (إنما بنيت المساجد لما بنيت له) معناه لذكر الله تعالى والصلاة والعلم والمذاكرة في الخير ، ونحوها .

(٣) (من دعا إلى الجمل الأحمر) أي من وجد ضالتي ، وهو الجمل الأحمر ، فدعاني إليه .

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا وَجَدْتَ . إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ » .

* * *

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ بَعْدَمَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ . فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا .

قَالَ مُسْلِمٌ : هُوَ شَيْبَةُ بْنُ نَعَامَةَ ، أَبُو نَعَامَةَ . رَوَى عَنْهُ مِسْعَرٌ وَهُشَيْمٌ وَجَرِيرٌ وَغَيْرُهُمْ ، مِنَ الْكُوفِيِّينَ.

* * *

(١٩) باب السهو في الصلاة والسجود له

٨٢ - (٣٨٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ[1] . حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى . فَإِذَا وَجَدَ ذَٰلِكَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ » .

* * *

(...) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ.

* * *

٨٣ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا نُودِيَ بِالْأَذَانِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ . لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ . فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ . فَإِذَا ثُوِّبَ بِهَا أَدْبَرَ . فَإِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ يَخْطِرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ . يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا . لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ. حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ[2] يَدْرِي كَمْ صَلَّى. فَإِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ. وَهُوَ جَالِسٌ ».

* * *

---

(١) (فلبس عليه) أي خلط عليه صلاته ، وهوّشها عليه ، وشككه فيها .

(٢) (إن) إن هنا نافية ، بمعنى ما .

٨٤ – (...) حدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى عَمْرٌو عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ وَلَّى وَلَهُ ضُرَاطٌ » . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَزَادَ « فَهَنَّاهُ وَمَنَّاهُ[1] . وَذَكَّرَهُ مِنْ حَاجَاتِهِ مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ » .

* * *

٨٥ – (٥٧٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُحَيْنَةَ ؛ قَالَ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ . ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ. فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ . فَلَمَّا قَضَىٰ صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ[2] كَبَّرَ . فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. قَبْلَ التَّسْلِيمِ . ثُمَّ سَلَّمَ .

* * *

٨٦ – (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسْدِيِّ ، حَلِيفِ بَنِى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ[3] ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ فِى صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ[4] فَلَمَّا أَتَمَّ صَلَاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ يُكَبِّرُ فِى كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ . قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ . وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ . مَكَانَ مَا نَسِىَ مِنَ الْجُلُوسِ .

* * *

٨٧ – (...) وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِىُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ[5] ابْنِ بُحَيْنَةَ الْأَزْدِىِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ فِى الشَّفْعِ الَّذِى يُرِيدُ أَنْ يَجْلِسَ فِى صَلَاتِهِ . فَمَضَى فِى صَلَاتِهِ . فَلَمَّا كَانَ فِى آخِرِ الصَّلَاةِ سَجَدَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ . ثُمَّ سَلَّمَ .

* * *

---

(١) (فهناه ومناه) الأول من التهنئة ، حفف لأجل قرينه وهو من التمنية . أى فذكره المهانئ والأمانىّ . قال ابن الأثير : المراد به مايعرض للانسان فى صلاته من أحاديث النفس وتسويل الشيطان .

(٢) (ونظرنا تسليمه) أى انتظرناه .

(٣) (حليف بنى عبد المطلب) قال النووىّ : هكذا هو فى نسخ صحيح البخارىّ ومسلم . والذى ذكره ابن سعد وغيره من أهل السير والتواريخ : حليف بنى المطلب . وكان جده حالف المطلب بن عبد مناف .

(٤) (وعليه جلوس) أى قام إلى الثالثة والحال أن عليه قعدة سها عنها .

(٥) (مالك) الصواب فى هذا أن ينون مالك ويكتب ابن بحينة بالألف . لأن عبد الله هو ابن مالك ، وابن بحينة . فمالك أبوه وبحينة أمه . وهى زوجة مالك . فمالك أبو عبد الله ، وبحينة أم عبد الله .

٨٨ – (٥٧١) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ؟ ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا ؟ فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ . ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ . فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا ، شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ . وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لِأَرْبَعٍ ، كَانَتَا تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ(١) » .

* * *

(...) حدّثني أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عَمِّي عَبْدُ اللهِ . حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي مَعْنَاهُ قَالَ « يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ السَّلَامِ » كَمَا قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ .

* * *

٨٩ – (٥٧٢) وحدّثنا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرٍ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ؛ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللهِ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ (قَالَ إِبْرَاهِيمُ : زَادَ أَوْ نَقَصَ) فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ ؟ قَالَ « وَمَا ذَاكَ ؟ » قَالُوا : صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا . قَالَ فَثَنَى رِجْلَيْهِ ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ « إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ . وَلٰكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ . فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي . وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ . فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ . ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ » .

* * *

٩٠ – (...) حدّثناه أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . كِلَاهُمَا عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بِشْرٍ « فَلْيَنْظُرْ أَحْرَى ذٰلِكَ لِلصَّوَابِ » . وَفِي رِوَايَةِ وَكِيعٍ « فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ(٢) » .

* * *

(١) (كانتا ترغيما للشيطان) أى إغاظة له وإذلالا . مأخوذ من الرغام وهو التراب . ومنه : أرغم الله أنفه . والمعنى أن الشيطان لبّس عليه صلاته ، وتعرض لإفسادها ونقصها ، فجعل الله تعالى للمصلّى طريقا إلى جبر صلاته وتدارك مالبسه عليه ، وإرغام الشيطان ورده خاسئا مبعدا عن مراده ، وكملت صلاة ابن آدم .

(٢) (فليتحر الصواب) التحرى هو القصد . ومنه قوله تعالى: تحروا رشدا . فمعنى الحديث: فليقصد الصواب فليعمل به.

(...) وحدّثناه عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ بِهٰذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ مَنْصُورٌ : « فَلْيَنْظُرْ أَحْرَىٰ ذٰلِكَ لِلصَّوَابِ » .

***

(...) حدّثناه إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ « فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ » .

***

(...) حدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ « فَلْيَتَحَرَّ أَقْرَبَ ذٰلِكَ إِلَى الصَّوَابِ » .

***

(...) وحدّثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ « فَلْيَتَحَرَّ الَّذِي يُرَىٰ أَنَّهُ الصَّوَابُ » .

***

(...) وحدّثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِإِسْنَادِ هٰؤُلَاءِ . وَقَالَ « فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ » .

***

٩١ - (...) حدّثنا عُبَيْدُاللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا . فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ : أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ ؟ قَالَ « وَمَا ذَاكَ ؟ » قَالُوا : صَلَّيْتَ خَمْسًا . فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

***

٩٢ - (...) وحدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ؛ أَنَّهُ صَلَّى بِهِمْ خَمْسًا .

***

(...) حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِاللهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سُوَيْدٍ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا عَلْقَمَةُ الظُّهْرَ خَمْسًا . فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ الْقَوْمُ : يَا أَبَا شِبْلٍ ! قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا . قَالَ : كَلَّا . مَافَعَلْتُ . قَالُوا : بَلَىٰ . قَالَ وَكُنْتُ فِي نَاحِيَةِ الْقَوْمِ . وَأَنَا غُلَامٌ . فَقُلْتُ : بَلَىٰ . قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا .

قَالَ لِي: وَأَنْتَ أَيْضًا ، يَاأَعْوَرُ! تَقُولُ ذَاكَ ؟ قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ فَانْفَتَلَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ . ثُمَّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ خَمْسًا . فَلَمَّا انْفَتَلَ تَوَشْوَشَ[1] الْقَوْمُ بَيْنَهُمْ . فَقَالَ « مَاشَأْنُكُمْ ؟ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلْ زِيدَ فِي الصَّلَاةِ ؟ قَالَ « لَا » قَالُوا : فَإِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا . فَانْفَتَلَ[2] ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ . ثُمَّ سَلَّمَ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ . أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ » وَزَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ « فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ » .

* * *

٩٣ – (...) وحدثناه عَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ الْكُوفِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّهْشَلِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ : قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ خَمْسًا . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ ؟ قَالَ « وَمَا ذَاكَ ؟ » قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا . قَالَ « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ . أَذْكُرُ كَمَا تَذْكُرُونَ . وَأَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ » . ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ .

* * *

٩٤ – (...) وحدثنا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَزَادَ أَوْ نَقَصَ (قَالَ إِبْرَاهِيمُ : وَالْوَهْمُ مِنِّي) فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ ؟ فَقَالَ « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ . أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ . فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ . وَهُوَ جَالِسٌ » . ثُمَّ تَحَوَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

* * *

٩٥ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ، بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلَامِ .

* * *

(١) (توشوش) ضبطناه بالشين المعجمة . وقال القاضي : روى بالمعجمة وبالمهملة . وكلاهما صحيح . ومعناه تحركوا. ومنه وسواس الحلى ، بالمهملة ، وهو تحركه . ووسوسة الشيطان . قال أهل اللغة : الوشوشة ، بالمعجمة ، صوت في اختلاط . قال الأصمعي : ويقال : رجل وشواش ، أي خفيف .

(٢) (فانفتل) قال في الصحاح : فتله عن وجهه فانفتل ، أي صرفه فانصرف . وهو قلب لفت . ولعل المراد هنا الانقلاب نحو القبلة ، كما ينبئ عنه لفظ التحول ، في الرواية الآتية .

٩٦ — (...) وحدثنى القاسم بن زكرياء . حدثنا حسين بن على الجعفى عن زائدة ، عن سليمان ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ؛ قال : صلينا مع رسول الله ﷺ . فإما زاد أو نقص . (قال إبراهيم : وايم الله ! ما جاء ذاك إلا من قبلى) قال فقلنا : يا رسول الله ! أحدث فى الصلاة شىء ؟ فقال «لا» قال فقلنا له الذى صنع . فقال «إذا زاد الرجل أو نقص فليسجد سجدتين» قال ثم سجد سجدتين .

* * *

٩٧ — (٥٧٣) حدثنى عمرو الناقد وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة . قال عمرو : حدثنا سفيان ابن عيينة . حدثنا أيوب . قال : سمعت محمد بن سيرين يقول : سمعت أبا هريرة يقول : صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتى العشى[1] . إما الظهر وإما العصر . فسلم فى ركعتين . ثم أتى جذعا[2] فى قبلة المسجد فاستند إليها مغضبا . وفى القوم أبو بكر وعمر . فهابا أن يتكلما . وخرج سرعان الناس[3] . قصرت الصلاة[4] . فقام ذو اليدين[5] فقال : يا رسول الله ! أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ فنظر النبى ﷺ يمينا وشمالا . فقال «ما يقول ذو اليدين ؟» قالوا : صدق . لم تصل إلا ركعتين . فصلى ركعتين وسلم . ثم كبر ثم سجد . ثم كبر فرفع . ثم كبر وسجد . ثم كبر ورفع .

قال وأخبرت عن عمران بن حصين أنه قال : وسلم .

* * *

٩٨ — (...) حدثنا أبو الربيع الزهرانى . حدثنا حماد . حدثنا أيوب عن محمد ، عن أبى هريرة ، قال : صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتى العشى . بمعنى حديث سفيان .

* * *

(١) (العشى) قال الأزهرى : العشى عند العرب مابين زوال الشمس وغروبها .

(٢) (أتى جذعا) هكذا هو فى الأصول : فاستند إليها . والجذع مذكر ولكنه أنثه على إرادة الخشبة . وكذا جاء فى رواية البخارى وغيره : خشبة .

(٣) (وخرج سرعان الناس قصرت الصلاة) يعنى يقولون : قصرت الصلاة . والسرعان ، بفتح السين والراء ، هذا هو الصواب الذى قاله الجمهور من أهل الحديث واللغة . وكذا ضبطه المتقنون . والسرعان المسرعون إلى الخروج . وضبطه الأصيلى فى البخارى بضم السين وإسكان الراء . ويكون جمع سريع . كقفيز وقفزان . وكثيب وكثبان .

(٤) (قصرت الصلاة) بضم القاف وكسر الصاد . وروى بفتح القاف وضم الصاد ، وكلاهما صحيح . ولكن الأول أشهر وأصح .

(٥) (ذو اليدين) لطول كان فى يديه . وهو معنى قوله : بسيط اليدين .

٩٩ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ . فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ . فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ : أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللهِ ! أَمْ نَسِيتَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كُلُّ ذَٰلِكَ لَمْ يَكُنْ(١) » فَقَالَ : قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَٰلِكَ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ » فَقَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللهِ ! فَأَتَمَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ . ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ . وَهُوَ جَالِسٌ . بَعْدَ التَّسْلِيمِ .

* * *

(...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْخَزَّازُ . حَدَّثَنَا عَلِيٌّ (وَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ) حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ . ثُمَّ سَلَّمَ . فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

* * *

١٠٠ - (...) وحدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ ، سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ(٢) .

* * *

١٠١ - (٥٧٤) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ . ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ . فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْخِرْبَاقُ .

---

(١) (كل ذلك لم يكن) فيه تأويلان : أحدهما قاله جماعة من أصحابنا فى كتب المذهب: أن معناه لم يكن المجموع . فلا ينفي وجود أحدهما . والثانى ، وهو الصواب ، معناه لم يكن لا ذاك ولا ذا ، فى ظنى : بل ظنى أنى أكملت الصلاة أربعا . ويدل على صحة هذا التأويل ، وأنه لا يجوز غيره ، أنه جاء فى روايات البخارىّ فى هذا الحديث : أن النبىّ ﷺ قال : « لم تقصر ولم أنس » فنفى الأمرين .

(٢) (واقتص الحديث) أى رواه على وجهه .

وَكَانَ فِي يَدَيْهِ طُولٌ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! فَذَكَرَ لَهُ صَنِيعَهُ. وَخَرَجَ غَضْبَانَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ[1] حَتَّى انْتَهَى إِلَى النَّاسِ. فَقَالَ «أَصَدَقَ هٰذَا؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَصَلَّى رَكْعَةً. ثُمَّ سَلَّمَ. ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. ثُمَّ سَلَّمَ.

***

١٠٢ - (...) وحدّثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ، وَهُوَ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ؛ قَالَ: سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ، مِنَ الْعَصْرِ. ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ الْحُجْرَةَ. فَقَامَ رَجُلٌ بَسِيطُ الْيَدَيْنِ. فَقَالَ: أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! فَخَرَجَ مُغْضَبًا. فَصَلَّى الرَّكْعَةَ الَّتِي كَانَ تَرَكَ. ثُمَّ سَلَّمَ. ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ. ثُمَّ سَلَّمَ.

***

(٢٠) باب سجود التلاوة

١٠٣ - (٥٧٥) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ. فَيَقْرَأُ سُورَةً فِيهَا سَجْدَةٌ. فَيَسْجُدُ وَنَسْجُدُ مَعَهُ. حَتَّى مَا يَجِدُ بَعْضُنَا مَوْضِعًا لِمَكَانِ جَبْهَتِهِ.

***

١٠٤ - (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: رُبَّمَا قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْقُرْآنَ. فَيَمُرُّ بِالسَّجْدَةِ فَيَسْجُدُ بِنَا. حَتَّى ازْدَحَمْنَا عِنْدَهُ. حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَكَانًا لِيَسْجُدَ فِيهِ. فِي غَيْرِ صَلَاةٍ.

***

١٠٥ - (٥٧٦) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَرَأَ: وَالنَّجْمِ. فَسَجَدَ فِيهَا. وَسَجَدَ مَنْ كَانَ مَعَهُ[2]. غَيْرَ أَنَّ شَيْخًا أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصًى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ: يَكْفِينِي هٰذَا.

قَالَ عَبْدُ اللهِ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ، بَعْدُ، قُتِلَ كَافِرًا.

***

(١) (يجر رداءه) يعني لكثرة اشتغاله بشأن الصلاة، خرج يجر رداءه ولم يتمهل ليلبسه.

(٢) (وسجد من كان معه) فمعناه من كان حاضرا قراءته من المسلمين والمشركين والجن والإنس، قاله ابن عباس =

١٠٦ — (٥٧٧) حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر (قال يحيى ابن يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل، وهو ابن جعفر) عن يزيد بن خصيفة، عن ابن قسيط، عن عطاء بن يسار؛ أنه أخبره أنه سأل زيد بن ثابت عن القراءة مع الإمام؟ فقال: لا قراءة مع الإمام في شيء. وزعم[1] أنه قرأ على رسول الله ﷺ: والنجم إذا هوى. فلم يسجد.

***

١٠٧ — (٥٧٨) حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن يزيد، مولى الأسود ابن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن؛ أن أبا هريرة قرأ لهم: إذا السماء انشقت. فسجد فيها. فلما انصرف أخبرهم أن رسول الله ﷺ سجد فيها.

***

(...) وحدثني إبراهيم بن موسى. أخبرنا عيسى عن الأوزاعي. ح قال وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن هشام. كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. بمثله.

***

١٠٨ — (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. قالا: حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى، عن عطاء بن ميناء، عن أبي هريرة؛ قال: سجدنا مع النبي ﷺ في: إذا السماء انشقت. واقرأ باسم ربك.

***

١٠٩ — (...) وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن صفوان بن سليم،

= وغيره حتى شاع أن أهل مكة أسلموا. قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: وكان سبب سجودهم، فيما قال ابن مسعود رضي الله عنه، أنها أول سجدة نزلت. قال القاضي رضي الله عنه: وأما مايرويه الأخباريون والمفسرون: أن سبب ذلك ماجرى على لسان رسول الله ﷺ من الثناء على آلهة المشركين، في سورة النجم، فباطل. لا يصح فيه شيء. لا من جهة النقل ولا من جهة العقل. لأن مدح إله غير الله تعالى كفر. ولا يصح نسبة ذلك إلى رسول الله ﷺ. ولا أن يقوله الشيطان على لسانه، ولا يصح تسليط الشيطان على ذلك.

(١) (وزعم) المراد بالزعم، هنا، القول المحقق.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْأَعْرَجِ مَوْلَىٰ بَنِي مَخْزُومٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي : إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ . وَاقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ .

* * *

(...) وحدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، مِثْلَهُ .

* * *

١١٠ - (..) وحدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَاةَ الْعَتَمَةِ[1] . فَقَرَأَ : إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ . فَسَجَدَ فِيهَا . فَقُلْتُ لَهُ : مَا هَٰذِهِ السَّجْدَةُ ؟ فَقَالَ : سَجَدْتُ بِهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ . فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ بِهَا حَتَّىٰ أَلْقَاهُ . وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ : فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُهَا .

* * *

(...) حدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ . كُلُّهُمْ عَنِ التَّيْمِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا : خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ .

* * *

١١١ - (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْجُدُ فِي : إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ . فَقُلْتُ : تَسْجُدُ فِيهَا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . رَأَيْتُ خَلِيلِي ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا . فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ فِيهَا حَتَّىٰ أَلْقَاهُ .

قَالَ شُعْبَةُ : قُلْتُ : النَّبِيَّ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

* * *

(١) (العتمة) في المصباح : العتمة من الليل بعد غيبوبة الشفق إلى آخر الثلث الأول . وعتمة الليل ظلام أوله عند سقوط نور الشفق . وفي النهاية : قال الأزهري : أرباب النعم في البادية يريحون الإبل ثم ينيخونها في مُرَاحها حتى يُعتموا . أي يدخلوا في عَتَمة الليل ، وهي ظلمته . وكانت الأعراب يسمون صلاة العشاء صلاة العتمة ، تسمية بالوقت . فقال ﷺ : « لا يغلبنكم الأعراب عن اسم صلاتكم العشاء . فإن اسمها في كتاب الله العشاء ، وإنما يُعتم بحلاب الإبل » ينهاهم عن الاقتداء بهم ويستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعة .

(٢١) باب صفة الجلوس في الصلاة، وكيفية وضع اليدين على الفخذين

١١٢ – (٥٧٩) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ. حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ، جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَىٰ بَيْنَ فَخِذِهِ وَسَاقِهِ. وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَىٰ. وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَىٰ عَلَىٰ رُكْبَتِهِ الْيُسْرَىٰ. وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَىٰ عَلَىٰ فَخِذِهِ الْيُمْنَىٰ. وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ.

***

١١٣ – (...) حدّثنا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا قَعَدَ يَدْعُو[1]، وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَىٰ عَلَىٰ فَخِذِهِ الْيُمْنَىٰ. وَيَدَهُ الْيُسْرَىٰ عَلَىٰ فَخِذِهِ الْيُسْرَىٰ. وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ. وَوَضَعَ إِبْهَامَهُ عَلَىٰ إِصْبَعِهِ الْوُسْطَىٰ. وَيُلْقِمُ كَفَّهُ الْيُسْرَىٰ رُكْبَتَهُ.

***

١١٤ – (٥٨٠) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ. وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيُمْنَى الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ، فَدَعَا بِهَا. وَيَدَهُ الْيُسْرَىٰ عَلَىٰ رُكْبَتِهِ الْيُسْرَىٰ، بَاسِطَهَا عَلَيْهَا.

***

١١٥ – (...) وحدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ وَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَىٰ عَلَىٰ رُكْبَتِهِ الْيُسْرَىٰ. وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَىٰ عَلَىٰ رُكْبَتِهِ الْيُمْنَىٰ. وَعَقَدَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ. وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ.

***

١١٦ – (..) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْمُعَاوِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: رَآنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصَىٰ فِي الصَّلَاةِ. فَلَمَّا انْصَرَفَ

(١) (إذا قعد يدعو) أي يتشهد.

نَهَانِي. فَقَالَ: اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ. فَقُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ، وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَىٰ عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَىٰ. وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا. وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ. وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَىٰ عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَىٰ.

* * *

(...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْمُعَاوِيِّ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَزَادَ: قَالَ سُفْيَانُ: فَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ مُسْلِمٍ، ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ مُسْلِمٌ.

* * *

(٢٢) باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها، وكيفيته

١١٧ — (٥٨١) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ وَمَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ؛ أَنَّ أَمِيرًا كَانَ بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ. فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: أَنَّىٰ عَلِقَهَا[1]؟

قَالَ الْحَكَمُ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ.

* * *

١١٨ — (...) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ شُعْبَةُ (رَفَعَهُ مَرَّةً): أَنَّ أَمِيرًا أَوْ رَجُلًا سَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ. فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: أَنَّىٰ عَلِقَهَا؟

* * *

١١٩ — (٥٨٢) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ. حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ[2].

* * *

(١) (أنى علقها) أى من أين حصل على هذه السنة وظفر بها؟ فكأنه تعجب من معرفة ذلك الرجل بسنة التسليم.

(٢) (بياض خده) أى صفحة وجهه.

(٢٣) باب الذكر بعد الصلاة

١٢٠ – (٥٨٣) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو. قَالَ: أَخْبَرَنِي، بِذَا، أَبُو مَعْبَدٍ (ثُمَّ أَنْكَرَهُ بَعْدُ) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ.

***

١٢١ – (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: مَا كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ.

قَالَ عَمْرٌو: فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِأَبِي مَعْبَدٍ فَأَنْكَرَهُ. وَقَالَ: لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهَٰذَا. قَالَ عَمْرٌو: وَقَدْ أَخْبَرَنِيهِ قَبْلَ ذَٰلِكَ.

***

١٢٢ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّ أَبَا مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ، كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ. وَأَنَّهُ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُنْتُ أَعْلَمُ، إِذَا انْصَرَفُوا، بِذَٰلِكَ، إِذَا سَمِعْتُهُ.

***

(٢٤) باب استحباب التعوذ من عذاب القبر

١٢٣ – (٥٨٤) حدثنا هَٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ (قَالَ هَٰرُونُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ. وَهِيَ تَقُولُ: هَلْ شَعَرْتِ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ؟ قَالَتْ: فَارْتَاعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ «إِنَّمَا تُفْتَنُ يَهُودُ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَبِثْنَا لَيَالِيَ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «هَلْ شَعَرْتِ أَنَّهُ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ[1] فِي الْقُبُورِ؟» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ

(١) (تفتنون) أي تمتحنون.

رَسُولَ اللهِ ﷺ ، بَعْدُ ، يَسْتَعِيذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .

***

١٢٤ — (٥٨٥) وحدثني هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ (قَالَ حَرْمَلَةُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، بَعْدَ ذَٰلِكَ ، يَسْتَعِيذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .

***

١٢٥ — (٥٨٦) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : دَخَلَتْ عَلَيَّ عَجُوزَانِ مِنْ عُجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ . فَقَالَتَا : إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ . قَالَتْ : فَكَذَّبْتُهُمَا . وَلَمْ أُنْعِمْ[1] أَنْ أُصَدِّقَهُمَا . فَخَرَجَتَا . وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ عَجُوزَيْنِ مِنْ عُجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ دَخَلَتَا عَلَيَّ . فَزَعَمَتَا أَنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ . فَقَالَ « صَدَقَتَا . إِنَّهُمْ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ » قَالَتْ : فَمَا رَأَيْتُهُ ، بَعْدُ ، فِي صَلَاةٍ ، إِلَّا يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .

***

١٢٦ — (...) حدثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ . وَفِيهِ : قَالَتْ : وَمَا صَلَّىٰ صَلَاةً ، بَعْدَ ذَٰلِكَ ، إِلَّا سَمِعْتُهُ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ .

***

(٢٥) باب ما يستعاذ منه في الصلاة

١٢٧ — (٥٨٧) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتَعِيذُ ، فِي صَلَاتِهِ ، مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ[2] .

***

(١) (لم أنعم) أي لم تطب نفسي أن أصدقهما . ومنه قولهم في التصديق : نعم .

(٢) (فتنة الدجال) أي محنته . وأصل الفتنة الامتحان والاختبار . استعيرت لكشف ما يكره . والدجال ، فعال ، من الدجل . وهو التغطية . سمي به لأنه يغطي الحق بباطله .

١٢٨ – (٥٨٨) وحدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ. قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ . يَقُولُ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ . وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ[1] . وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ » .

***

١٢٩ – (٥٨٩) حدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَٰقَ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ[2] » قَالَتْ : فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ : مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ الْمَغْرَمِ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ « إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ[3] ، حَدَّثَ فَكَذَبَ . وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ » .

***

١٣٠ – (٥٨٨) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الْآخِرِ . فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ : مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ . وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ . وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ » .

وَحَدَّثَنِيهِ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ . حَدَّثَنَا هِقْلُ بْنُ زِيَادٍ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) جَمِيعًا عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ » وَلَمْ يَذْكُرِ « الْآخِرِ » .

***

(١) (فتنة المحيا والممات) مَفْعَل من الحياة والموت. وفتنة الحياة مايعرض للمرء مدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها. وفتنة الممات ما يفتن به بعد الموت .

(٢) (المأثم والمغرم) معناه من الإثم والغرم ، وهو الدَّين . أى من الأمر الذى يوجب الإثم .

(٣) (إذا غرم) أى لزمه دين ، والمراد استدان، واتخذ ذلك دأبه وعادته .

١٣١ – (..) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. وَعَذَابِ النَّارِ. وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. وَشَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ».

***

١٣٢ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ: قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «عُوذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ اللهِ. عُوذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. عُوذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ. عُوذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

***

١٣٣ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. وَعَذَابِ جَهَنَّمَ. وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ.

***

١٣٤ – (٥٩٠) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَٰذَا الدُّعَاءَ. كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ. يَقُولُ «قُولُوا: اللَّهُمَّ! إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

قَالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ: بَلَغَنِي أَنَّ طَاوُسًا قَالَ لِابْنِهِ: أَدَعَوْتَ بِهَا فِي صَلَاتِكَ؟ فَقَالَ: لَا. قَالَ: أَعِدْ صَلَاتَكَ. لِأَنَّ طَاوُسًا رَوَاهُ عَنْ ثَلَاثَةٍ أَوْ أَرْبَعَةٍ. أَوْ كَمَا قَالَ.

***

(٢٦) باب استحباب الذكر بعد الصلاة ، وبيان صفته

١٣٥ - (٥٩١) حدثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ أَبِي عَمَّارٍ (اسْمُهُ شَدَّادُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ) عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ ، اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا . وَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ[1] . تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ[2] » .

قَالَ الْوَلِيدُ : فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ : كَيْفَ الِاسْتِغْفَارُ ؟ قَالَ : تَقُولُ : أَسْتَغْفِرُ اللهَ ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ .

***

١٣٦ - (٥٩٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِذَا سَلَّمَ ، لَمْ يَقْعُدْ . إِلَّا مِقْدَارَ مَا يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ . تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ « يَاذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

***

(...) وحدثناه ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي الْأَحْمَرَ) عَنْ عَاصِمٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « يَاذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

***

(...) وحدثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ الْحَارِثِ . وَخَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ . كِلَاهُمَا عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « يَاذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

***

١٣٧ - (٥٩٣) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ وَرَّادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : كَتَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ

---

(١) (أنت السلام ومنك السلام) السلام اسم من أسماء الله تعالى. على معنى أنه المالك المسلم العباد من المهالك . ومنك السلام أي ويرجى منك السلامة .

(٢) (تباركت ياذا الجلال والإكرام) أي تعاليت ياذا العظمة والمكرمة .

إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمَ، قَالَ «لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ. وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ. وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ وَرَّادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ فِي رِوَايَتِهِمَا: قَالَ فَأَمْلَاهَا عَلَيَّ الْمُغِيرَةُ. وَكَتَبْتُ بِهَا إِلَى مُعَاوِيَةَ.

* * *

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ؛ أَنَّ وَرَّادًا مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كَتَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ (كَتَبَ ذَٰلِكَ الْكِتَابَ لَهُ وَرَّادٌ) إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ، حِينَ سَلَّمَ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا. إِلَّا قَوْلَهُ «وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ.

* * *

(...) وحدثنا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ). ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنِي أَزْهَرُ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ وَرَّادٍ، كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ.

* * *

١٣٨ - (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ وَعَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ عُمَيْرٍ. سَمِعَا وَرَّادًا كَاتِبَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ يَقُولُ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ: اكْتُبْ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ، إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ «لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ. وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ. وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».

* * *

١٣٩ - (٥٩٤) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ؛ قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ، حِينَ يُسَلِّمُ «لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. لَهُ الْمُلْكُ

وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ . لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللهُ . وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ . لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ . وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ . لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ » .
وَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُهَلِّلُ بِهِنَّ[١] دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ .

* * *

١٤٠ – (...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، مَوْلًى لَهُمْ : أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ كَانَ يُهَلِّلُ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ . وَقَالَ فِي آخِرِهِ : ثُمَّ يَقُولُ ابْنُ الزُّبَيْرِ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُهَلِّلُ بِهِنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ .

* * *

(...) وحدّثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ عَلَىٰ هَـٰذَا الْمِنْبَرِ . وَهُوَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ ، إِذَا سَلَّمَ ، فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ أَوِ الصَّلَوَاتِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ .

* * *

١٤١ – (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ سَالِمٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَهُوَ يَقُولُ ، فِي إِثْرِ الصَّلَاةِ إِذَا سَلَّمَ ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا . وَقَالَ فِي آخِرِهِ : وَكَانَ يَذْكُرُ ذَٰلِكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

١٤٢ – (٥٩٥) حدّثنا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ (وَهَـٰذَا حَدِيثُ قُتَيْبَةَ) أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقَالُوا : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ[٢] بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَى[٣]

---

(١) (يهلل بهن) أى يرفع صوته بتلك الكلمات .
(٢) (الدثور) واحدها دثر ، وهو المال الكثير .
(٣) (بالدرجات العلى) جمع العليا ، تأنيث الأعلى . ككبرى وكُبَر . قيل : الباء للتعدية أى أذهبوها وأزالوها . وقيل: للمصاحبة ، فيكون المعنى استصحبوها معهم ولم يتركوا لنا شيئ .

وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ [١]. فَقَالَ «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي [٢]. وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ. وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ. وَيُعْتِقُونَ وَلَا نُعْتِقُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَفَلَا أُعَلِّمُكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ؟ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتَحْمَدُونَ، دُبُرَ [٣] كُلِّ صَلَاةٍ، ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً».

قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا. فَفَعَلُوا مِثْلَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «ذَٰلِكَ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ».

وَزَادَ غَيْرُ قُتَيْبَةَ فِي هَٰذَا الْحَدِيثِ عَنِ اللَّيْثِ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ: قَالَ سُمَيٌّ: فَحَدَّثْتُ بَعْضَ أَهْلِي هَٰذَا الْحَدِيثَ. فَقَالَ: وَهِمْتَ. إِنَّمَا قَالَ «تُسَبِّحُ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَحْمَدُ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُكَبِّرُ اللهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ» فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي صَالِحٍ فَقُلْتُ لَهُ ذَٰلِكَ. فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ. اللهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ. حَتَّى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ ثَلَاثَةً وَثَلَاثِينَ.

قَالَ ابْنُ عَجْلَانَ: فَحَدَّثْتُ بِهَٰذَا الْحَدِيثِ رَجَاءَ بْنَ حَيْوَةَ. فَحَدَّثَنِي بِمِثْلِهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

* * *

١٤٣ - (...) وحدثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَىٰ وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ. إِلَّا أَنَّهُ أَدْرَجَ، فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَوْلَ أَبِي صَالِحٍ: ثُمَّ رَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ. إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: يَقُولُ سُهَيْلٌ: إِحْدَى عَشْرَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ. فَجَمِيعُ ذَٰلِكَ كُلِّهِ ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ.

* * *

---

(١) (والنعيم المقيم) أي الدائم. وهو نعيم الآخرة وعيش الجنة.

(٢) (يصلون كما نصلي) ما كافة تصحح دخول الجار على الفعل وتفيد تشبيه الجملة بالجملة. كقولك يكتب زيد كما يكتب عمرو. أو مصدرية كما في قوله تعالى: بما رحبت. أي صلاتهم مثل صلاتنا وصومهم مثل صومنا.

(٣) (دبر) هو بضم الدال. هذا هو المشهور في اللغة. وقال أبو عمر المطرزي في كتابه اليواقيت: دبر كل شيء، بفتح الدال، آخر أوقاته، من الصلاة وغيرها. وقال: هذا هو المعروف في اللغة. وأما الجارحة فبالضم.

١٤٤ - (٥٩٦) وحدثنا الحسن بن عيسى. أخبرنا ابن المبارك. أخبرنا مالك بن مغول. قال: سمعت الحكم بن عتيبة يحدث عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن رسول الله ﷺ قال «معقبات[1] لا يخيب قائلهن (أو فاعلهن) دبر كل صلاة مكتوبة. ثلاث وثلاثون تسبيحة. وثلاث وثلاثون تحميدة. وأربع وثلاثون تكبيرة».

* * *

١٤٥ - (...) حدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثنا أبو أحمد. حدثنا حمزة الزيات عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن رسول الله ﷺ؛ قال «معقبات لا يخيب قائلهن (أو فاعلهن) ثلاث وثلاثون تسبيحة. وثلاث وثلاثون تحميدة. وأربع وثلاثون تكبيرة. في دبر كل صلاة».

* * *

(...) حدثني محمد بن حاتم. حدثنا أسباط بن محمد. حدثنا عمرو بن قيس الملائي عن الحكم، بهذا الإسناد، مثله.

* * *

١٤٦ - (٥٩٧) حدثني عبد الحميد بن بيان الواسطي. أخبرنا خالد بن عبد الله عن سهيل، عن أبي عبيد المذحجي (قال مسلم: أبو عبيد مولى سليمان بن عبد الملك) عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ «من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين. وحمد الله ثلاثا وثلاثين. وكبر الله ثلاثا وثلاثين. فتلك تسعة وتسعون. وقال، تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له. له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - غفرت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر[2]».

* * *

(١) (معقبات) قال الهروي: قال سمرة: معناه تسبيحات تفعل أعقاب الصلوات. وقال أبو الهيثم: سميت معقبات لأنها تفعل مرة بعد أخرى. وقوله تعالى: له معقبات من بين يديه ومن خلفه، أي ملائكة يعقب بعضهم بعضا. والمعقب، بكسر القاف، ماجاء عقب ماقبله. وهي مبتدأ. وجملة لايخيب قائلهن الخ صفته. وقوله ثلاث وثلاثون خبره.

(٢) (وإن كانت مثل زبد البحر) أي في الكثرة والعظمة مثل زبد البحر، وهو مايعلو على وجهه عند هيجانه وتموجه.

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

(٢٧) باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة

١٤٧ – (٥٩٨) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ، سَكَتَ هُنَيَّةً[1] قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! أَرَأَيْتَ[2] سُكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ، مَا تَقُولُ؟ قَالَ « أَقُولُ : اللَّهُمَّ ! بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ[3] بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . اللَّهُمَّ ! نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ . اللَّهُمَّ ! اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ » .

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

***

١٤٨ – (٥٩٩) قَالَ مُسْلِمٌ : وَحُدِّثْتُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ وَيُونُسَ الْمُؤَدِّبِ وَغَيْرِهِمَا . قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ . حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ اسْتَفْتَحَ الْقِرَاءَةَ بِـ«الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». وَلَمْ يَسْكُتْ.

***

١٤٩ – (٦٠٠) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ وَثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ[4]. فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ .

---

(١) (هنية) هي تصغير هنة . أصلها هنوة . فلما صغرت صارت هنيوة . فاجتمعت واو وياء . وسبقت إحداهما بالسكون . فوجب قلب الواو ياء . فاجتمعت ياءان . فأدغمت إحداهما في الأخرى فصارت هنية . أي قليلا من الزمان .

(٢) (أرأيت) أي أخبرني .

(٣) (كما باعدت) محل الكاف نصب على أنه صفة لموصوف محذوف . أي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب.

(٤) (وقد حفزه النفس) أي ضغطه لسرعته ، ليدرك الصلاة . وفسر ابن الأثير الحفز بالحث والإعجال .

فَلَمَّا قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ « أَيُّكُمُ الْمُتَكَلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ؟ » فَأَرَمَّ الْقَوْمُ[1]. فَقَالَ « أَيُّكُمُ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا » فَقَالَ رَجُلٌ: جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفَسُ فَقُلْتُهَا. فَقَالَ « لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا. أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا ».

***

١٥٠ - (٦٠١) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ. أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا. وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنِ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟ » قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا. يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ « عَجِبْتُ لَهَا. فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.

***

(٢٨) باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة، والنهي عن إتيانها سعيا

١٥١ - (٦٠٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ ابْنِ زِيَادٍ. أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ[2]. وَأْتُوهَا تَمْشُونَ. وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ[3]. فَمَا

---

(١) (فأرمّ القوم) أي سكتوا.

(٢) (تسعون) يقال: سعيت في كذا وإلى كذا، إذا ذهبت إليه وعملت فيه. ومنه قوله تعالى: وأن ليس للإنسان إلا ما سعى. والمراد بقول الله تعالى: فاسعوا إلى ذكر الله، الذهاب.

(٣) (وعليكم السكينة) قال العلماء: والحكمة في إتيانها بسكينة والنهي عن السعي، أن الذاهب إلى صلاة عامد في تحصيلها ومتوصل إليها. فينبغي أن يكون متأدبا بآدابها وعلى أكمل الأحوال.

أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا. وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا».

***

١٥٢ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِذَا ثُوِّبَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ. وَأْتُوهَا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ. فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا. وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا. فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ».

***

١٥٣ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ. قَالَ: هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ فَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ. وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ. فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا».

***

١٥٤ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ) عَنْ هِشَامٍ. ح قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ(١) فَلَا يَسْعَ إِلَيْهَا أَحَدُكُمْ. وَلَٰكِنْ لِيَمْشِ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ(٢). صَلِّ مَا أَدْرَكْتَ وَاقْضِ مَا سَبَقَكَ(٣)».

***

١٥٥ - (٦٠٣) حدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ

---

(١) (إذا ثوب بالصلاة) معناه أقيمت. وسميت الإقامة تثويبا لأنها دعاء إلى الصلاة بعد الدعاء بالأذان. من قولهم: ثاب إذا رجع.

(٢) (السكينة والوقار) قيل: هما بمعنى. وجمع بينهما تأكيدا. والظاهر أن بينهما فرقا. وأن السكينة التأنى فى الحركات واجتناب العبث، ونحو ذلك. والوقار، فى الهيئة وغض البصر وخفض الصوت والإقبال على طريقه بغير التفات، ونحو ذلك.

(٣) (واقض ماسبقك) المراد بالقضاء الفعل. لا القضاء المصطلح عليه عند الفقهاء. ومنه قوله تعالى: فقضاهن سبع سموات، وقوله تعالى: فإذا قضيتم مناسككم، وقوله تعالى: فإذا قضيت الصلاة. ويقال: قضيت حق فلان. ومعنى الجميع، الفعل.

ابْنُ سَلَّامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ ؛ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَسَمِعَ جَلَبَةً[1] . فَقَالَ « مَا شَأْنُكُمْ ؟ » قَالُوا : اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلَاةِ . قَالَ « فَلَا تَفْعَلُوا . إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ . فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وَمَا سَبَقَكُمْ فَأَتِمُّوا » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

(٢٩) باب متى يقوم الناس للصلاة

١٥٦ - (٦٠٤) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعُبَيْدُاللهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي » .

وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ « إِذَا أُقِيمَتْ أَوْ نُودِيَ » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَعَبْدُالرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ . وَقَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ شَيْبَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَزَادَ إِسْحَٰقُ فِي رِوَايَتِهِ حَدِيثَ مَعْمَرٍ وَشَيْبَانَ « حَتَّى تَرَوْنِي قَدْ خَرَجْتُ » .

* * *

١٥٧ - (٦٠٥) حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ . سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ . فَقُمْنَا فَعَدَّلْنَا الصُّفُوفَ . قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَأَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ .

---

(١) (جلبة) أي أصواتا. لحركتهم وكلامهم واستعجالهم .

حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ . ذَكَرَ[1] فَانْصَرَفَ . وَقَالَ لَنَا « مَكَانَكُمْ » فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا نَنْتَظِرُهُ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا . وَقَدِ اغْتَسَلَ . يَنْطِفُ[2] رَأْسُهُ مَاءً . فَكَبَّرَ فَصَلَّى بِنَا .

***

١٥٨ - (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو (يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ) حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ . وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ . وَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَامَ مَقَامَهُ . فَأَوْمَأَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ ، أَنْ « مَكَانَكُمْ » فَخَرَجَ وَقَدِ اغْتَسَلَ وَرَأْسُهُ يَنْطِفُ الْمَاءَ . فَصَلَّى بِهِمْ .

***

١٥٩ - (...) وحدثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ . أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ تُقَامُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ . فَيَأْخُذُ النَّاسُ مَصَافَّهُمْ . قَبْلَ أَنْ يَقُومَ النَّبِيُّ ﷺ مَقَامَهُ .

***

١٦٠ - (٦٠٦) وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ إِذَا دَحَضَتْ[3] . فَلَا يُقِيمُ حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ . فَإِذَا خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ .

***

(٣٠) باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة

١٦١ - (٦٠٧) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ » .

***

(١) (ذكر) أي تذكر شيئا . وهو لزوم الاغتسال .

(٢) (ينطف) بكسر الطاء وضمها لغتان مشهورتان . أي يقطر .

(٣) (إذا دحضت) أي زالت الشمس . فهو كقوله تعالى : حتى توارت .

١٦٢ - (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ » .

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَيُونُسَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . كُلُّ هَٰؤُلَاءِ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَىٰ عَنْ مَالِكٍ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ « مَعَ الْإِمَامِ » . وَفِي حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ « فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ كُلَّهَا » .

***

١٦٣ - (٦٠٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ . وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ . وَعَنِ الْأَعْرَجِ . حَدَّثُوهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ . وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ » .

***

(...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ .

***

١٦٤ - (٦٠٩) وحدثنا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ (وَالسِّيَاقُ لِحَرْمَلَةَ) قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ سَجْدَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، أَوْ مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا » وَالسَّجْدَةُ إِنَّمَا هِيَ الرَّكْعَةُ .

***

١٦٥ – (٦٠٨) وحدّثنا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ . وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ » .

***

(...) وحدّثناه عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ مَعْمَرًا ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

(٣١) باب أوقات الصلوات الخمس

١٦٦ – (٦١٠) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَّرَ الْعَصْرَ شَيْئًا. فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ : أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ قَدْ نَزَلَ . فَصَلَّى إِمَامَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : اعْلَمْ[1] مَاتَقُولُ يَاعُرْوَةُ . فَقَالَ: سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي . فَصَلَّيْتُ مَعَهُ . ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ . ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ . ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ . ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ » . يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ .

***

١٦٧ – (...) أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ ابْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا . فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ . فَأَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا . وَهُوَ بِالْكُوفَةِ . فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ . فَقَالَ : مَا هَٰذَا ؟ يَا مُغِيرَةُ ! أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جِبْرِيلَ نَزَلَ فَصَلَّى . فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثُمَّ صَلَّى . فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثُمَّ صَلَّى . فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثُمَّ صَلَّى . فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثُمَّ صَلَّى . فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَ : بِهَٰذَا أُمِرْتُ[2] . فَقَالَ عُمَرُ لِعُرْوَةَ : انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ يَا عُرْوَةُ ! أَوَ إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ أَقَامَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَقْتَ الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ : كَذَٰلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ .

***

(١) (اعلم) أمر من العلم . أي كن حافظا ضابطا له . ولا تقله عن غفلة .

(٢) (أمرتَ) روى بضم التاء وفتحها . وهما ظاهران .

١٦٨ – (٦١١) قَالَ عُرْوَةُ : وَلَقَدْ حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا[1] . قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ[2] .

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالَ عَمْرٌو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ فِي حُجْرَتِي . لَمْ يَفِئِ الْفَيْءُ بَعْدُ .

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ بَعْدُ .

* * *

١٦٩ – (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا[3] . لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ فِي حُجْرَتِهَا .

* * *

١٧٠ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ وَاقِعَةٌ فِي حُجْرَتِي .

* * *

١٧١ – (٦١٢) حدثنا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا صَلَّيْتُمُ الْفَجْرَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ . ثُمَّ إِذَا صَلَّيْتُمُ الظُّهْرَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ يَحْضُرَ الْعَصْرُ . فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ . فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى أَنْ يَسْقُطَ الشَّفَقُ . فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعِشَاءَ فَإِنَّهُ وَقْتٌ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ » .

* * *

(١) (في حجرتها) كانت الحجرة ضيقة العرصة ، قصيرة الجدار . بحيث يكون طول جدارها أقل من مساحة العرصة بشيء يسير . فإذا صار ظل الجدار مثله دخل وقت العصر وتكون الشمس، بعد، في أواخر العرصة لم يقع الفيء في الجدار الشرقي.

(٢) (قبل أن تظهر) معناه قبل أن تخرج الشمس من الحجرة فينبسط الفيء فيها .

(٣) (والشمس في حجرتها . لم يظهر الفيء في حجرتها) هذا الظهور غير ذلك الظهور . والمراد بظهور الشمس خروجها من الحجرة . وبظهور الفيء انبساطه في الحجرة . قال ابن حجر : وليس بين الروايتين اختلاف . لأن انبساط الفيء لا يكون إلا بعد خروج الشمس .

١٧٢ - (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، (وَاسْمُهُ يَحْيَى بْنُ مَالِكٍ الْأَزْدِيُّ وَيُقَالُ: الْمَرَاغِيُّ. وَالْمَرَاغُ حَيٌّ مِنَ الْأَزْدِ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ «وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ. وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ. وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفَقِ[1]. وَوَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ. وَوَقْتُ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ».

* * *

(...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِمَا: قَالَ شُعْبَةُ: رَفَعَهُ مَرَّةً. وَلَمْ يَرْفَعْهُ مَرَّتَيْنِ.

* * *

١٧٣ - (...) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ. وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ. مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ. وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ. مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ. فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ. فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ[2]».

* * *

١٧٤ - (...) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَزِينٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ طَهْمَانَ) عَنِ الْحَجَّاجِ (وَهُوَ ابْنُ حَجَّاجٍ) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ الصَّلَوَاتِ؟ فَقَالَ «وَقْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ يَطْلُعْ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ. مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ.

---

(١) (ثور الشفق) أي ثورانه وانتشاره.

(٢) (بين قرني شيطان) قيل: المراد بقرنه أمته وشيعته. وقيل: قرنه جانب رأسه. وهذا ظاهر الحديث فهو أولى. ومعناه أنه يدني رأسه إلى الشمس في هذا الوقت ليكون الساجدون للشمس من الكفار في هذا الوقت، كالساجدين له. وحينئذ يكون له ولشيعته تسلط وتمكن من أن يلبسوا على المصلي صلاته. فكرهت الصلاة في هذا الوقت لهذا المعنى، كما كرهت في مأوى الشيطان.

وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَالَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ. وَيَسْقُطْ قَرْنُهَا الْأَوَّلُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ. مَا لَمْ يَسْقُطِ الشَّفَقُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ».

* * *

١٧٥ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى[١] التَّمِيمِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجِسْمِ.

* * *

١٧٦ – (٦١٣) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَزْرَقِ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ لَهُ «صَلِّ مَعَنَا هَـٰذَيْنِ» (يَعْنِي الْيَوْمَيْنِ) فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِلَالًا فَأَذَّنَ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ. وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ. فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمُ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالظُّهْرِ[٢]. فَأَبْرَدَ بِهَا. فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرِدَ بِهَا[٣]. وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. أَخَّرَهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ. وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ. وَصَلَّى الْعِشَاءَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ. وَصَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ بِهَا[٤]. ثُمَّ قَالَ «أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا. يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ».

* * *

(١) (حدثنا يحيي بن يحيي) قال الإمام النووي: جرت عادة الفضلاء بالسؤال عن إدخال مسلم هـذه الحكاية عن يحيى. مع أنه لايذكر فى كتابه إلاأحاديث النبي ﷺ محضة. مع أن هذه الحكاية لاتتعلق بأحاديث مواقيت الصلاة. فكيف أدخلها بينها؟ وحكي القاضى عياض رحمه الله تعالى، عن بعض الأئمة قال: سببه أن مسلما رحمه الله تعالى أعجبه حسن سياق هـذه الطرق التى ذكرها لحديث عبد الله بن عمرو، وكثرة فوائدها وتلخيص مقاصدها، وما اشتملت عليه من الفوائد فى الأحكام وغيرها. ولا نعلم أحدا شاركه فيها. فلما رأى ذلك أراد أن ينبه من رغب فى تحصيل الرتبة التى ينال بها معرفة مثل هذا، فقال: طريقه أن يكثر اشتغاله وإتعابه جسمه فى الاعتناء بتحصيل العلم. هذا شرح ماحكاه القاضى.

(٢) (أمره فأبرد بالظهر) أى أمره بالإبراد. فأبرد بها. والإبراد هو الدخول فى البرد. والباء للتعدية أى أدخلها فيه.

(٣) (فأنعم أن يبردبها) أى بالغ فى الإبراد بها.

(٤) (فأسفر بها) أى أدخلها فى وقت إسفار الصبح، أى انكشافه وإضاءته.

١٧٧ - (...) وحدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ السَّامِيُّ. حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ. فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ «اشْهَدْ مَعَنَا الصَّلَاةَ» فَأَمَرَ بِلَالاً فَأَذَّنَ بِغَلَسٍ[١]. فَصَلَّى الصُّبْحَ. حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ. ثُمَّ أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ. حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ. ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ. وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ. حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ[٢]. ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ. حِينَ وَقَعَ الشَّفَقُ. ثُمَّ أَمَرَهُ الْغَدَ، فَنَوَّرَ بِالصُّبْحِ[٣]. ثُمَّ أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ فَأَبْرَدَ. ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ لَمْ تُخَالِطْهَا صُفْرَةٌ. ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الشَّفَقُ. ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ عِنْدَ ذَهَابِ ثُلُثِ اللَّيْلِ أَوْ بَعْضِهِ (شَكَّ حَرَمِيٌّ). فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ «أَيْنَ السَّائِلُ؟ مَا بَيْنَ مَا رَأَيْتَ وَقْتٌ».

* * *

١٧٨ - (٦١٤) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا بَدْرُ بْنُ عُثْمَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ أَنَّهُ أَتَاهُ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئاً. قَالَ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ انْشَقَّ الْفَجْرُ. وَالنَّاسُ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ. حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ. وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدِ انْتَصَفَ النَّهَارُ. وَهُوَ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ. ثُمَّ أَخَّرَ الْفَجْرَ مِنَ الْغَدِ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا. وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ. ثُمَّ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى كَانَ قَرِيباً مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالْأَمْسِ. ثُمَّ أَخَّرَ الْعَصْرَ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا. وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدِ احْمَرَّتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ. ثُمَّ أَخَّرَ الْعِشَاءَ حَتَّى كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ. ثُمَّ أَصْبَحَ فَدَعَا السَّائِلَ فَقَالَ «الْوَقْتُ بَيْنَ هَذَيْنِ».

* * *

(١) (بغلس) أي في ظلام. قال ابن الأثير: الغلس ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح.

(٢) (وجبت الشمس) أي غابت. كقولهم سقطت ووقعت. ذكره الراغب. وذكر ابن الأثير أن أصل الوجوب السقوط والوقوع. ومنه قوله تعالى: فإذا وجبت جنوبها.

(٣) (فنوّر بالصبح) أي أسفر. من النور، وهو الإضاءة.

١٧٩ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ بَدْرِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي مُوسَىٰ . سَمِعَهُ مِنْهُ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ سَائِلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ؟ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ . فِي الْيَوْمِ الثَّانِي .

***

(٣٢) باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة ويناله الحر في طريقه

١٨٠ – (٦١٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ[1] . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ[2] مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ[3] » .

***

(...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ ، سَوَاءً .

***

١٨١ – (...) وحدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ (قَالَ عَمْرٌو : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرٌو ؛ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ وَسَلْمَانَ الْأَغَرِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ الْيَوْمُ الْحَارُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » .

قَالَ عَمْرٌو : وَحَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَبْرِدُوا[1] عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » .

---

(١) (فأبردوا بالصلاة) قال ابن حجر : أي أخروها إلى أن يبرد الوقت. وفي الرواية الأخرى: أبردوا عن الصلاة. قال النووي : هو بمعنى أبردوا بالصلاة ، وعن تطلق بمعنى الباء . كما يقال : رميت عن القوس ، أي بها .

(٢) (فإن شدة الحر من فيح جهنم) يعني أن شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم . أي فيه مشقة مثله . فاحذروها .

(٣) (فيح جهنم) أي سطوع حرها وانتشاره ، وغليانها .

قَالَ عَمْرٌو : وَحَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، بِنَحْوِ ذَٰلِكَ .

* * *

١٨٢ – (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ هَٰذَا الْحَرَّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ . فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ » .

* * *

١٨٣ – (...) حدثنا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَبْرِدُوا عَنِ الْحَرِّ فِي الصَّلَاةِ(١) . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » .

* * *

١٨٤ – (٦١٦) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ: سَمِعْتُ مُهَاجِرًا أَبَا الْحَسَنِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ: أَذَّنَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالظُّهْرِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَبْرِدْ أَبْرِدْ » . أَوْ قَالَ « انْتَظِرِ انْتَظِرْ » وَقَالَ « إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ . فَإِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ » .

قَالَ أَبُو ذَرٍّ : حَتَّى رَأَيْنَا فَيْءَ التُّلُولِ(٢) .

* * *

١٨٥ – (٦١٧) وحدثني عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اشْتَكَتِ النَّارُ إِلَىٰ رَبِّهَا . فَقَالَتْ : يَا رَبِّ ! أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا . فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ :

---

(١) (أبردوا عن الحر فى الصلاة) أى أخروها إلى البرد، واطلبوا البرد لها .

(٢) (فىء التلول) التلول جمع تل. وهو ما اجتمع على الأرض من رمل أو تراب أو نحوهما، كالروابى والفىء لايكون إلا بعد الزوال . وأما الظل فيطلق على ماقبل الزوال وبعده . هذا قول أهل اللغة . ومعنى قوله : رأينا فىء التلول ، أنه أخر تأخيرا كثيرا حتى صار للتلول فىء . والتلول منبطحة غير منتصبة . ولا يصير لها فىء ، فى العادة ، إلا بعد زوال الشمس بكثير .

نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ. فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ. وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ[1] ».

* * *

١٨٦ – (...) وحدّثني إِسْحَٰقُ بْنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنَا مَعْنٌ. حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ. فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ». وَذَكَرَ: « أَنَّ النَّارَ اشْتَكَتْ إِلَى رَبِّهَا. فَأَذِنَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ بِنَفَسَيْنِ: نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ ».

* * *

١٨٧ – (...) وحدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ قَالَ « قَالَتِ النَّارُ: رَبِّ! أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا. فَأْذَنْ لِي أَتَنَفَّسْ. فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ: نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ. فَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ بَرْدٍ أَوْ زَمْهَرِيرٍ فَمِنْ نَفَسِ جَهَنَّمَ. وَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ حَرٍّ أَوْ حَرُورٍ[2] فَمِنْ نَفَسِ جَهَنَّمَ ».

* * *

(٣٣) باب استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر

١٨٨ – (٦١٨) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ وَابْنِ مَهْدِيٍّ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ: وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ[3].

* * *

(١) (الزمهرير) شدة البرد.

(٢) (أو حرور) شدة الحر.

(٣) (دحضت الشمس) أي زالت.

١٨٩ – (٦١٩) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ سَلَّامُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ خَبَّابٍ ؛ قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الصَّلَاةَ فِي الرَّمْضَاءِ[1]. فَلَمْ يُشْكِنَا[2].

* * *

١٩٠ – (...) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ (قَالَ عَوْنٌ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ خَبَّابٍ ؛ قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ حَرَّ الرَّمْضَاءِ[3] فَلَمْ يُشْكِنَا .

قَالَ زُهَيْرٌ: قلتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ : أَفِي الظُّهْرِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : أَفِي تَعْجِيلِهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ .

* * *

١٩١ – (٦٢٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ غَالِبٍ الْقَطَّانِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ . فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ ، بَسَطَ ثَوْبَهُ ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ .

* * *

(٣٤) باب استحباب التبكير بالعصر

١٩٢ – (٦٢١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيَّةٌ[4]، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي[5] ، فَيَأْتِي الْعَوَالِيَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ .

(١) (الصلاة في الرمضاء) أي شكونا مشقة إقامة صلاة الظهر في أول وقتها، لأجل ما يصيب أقدامنا من الرمضاء، وهي الرمل الذي اشتدت حرارته .

(٢) (فلم يشكنا) أي لم يُزِل شكوانا. فالهمزة للسلب.

(٣) (حر الرمضاء) يعني مايصيب أقدامهم من حر الشمس فيها ، بتبكير الصلاة .

(٤) (والشمس مرتفعة حية) قال الخطابي: حياتها صفاء لونها قبل أن تصفرّ أو تتغير . وهو مثل قوله : بيضاء نقية. وقال هو أيضا وغيره : حياتها وجود حرّها.

(٥) (العوالي) عبارة عن القرى المجتمعة حول المدينة من جهة نجدها. وأما ما كان من جهة تهامتها فيقال لها : السافلة . وبُعد بعض العوالي من المدينة أربعة أميال ، وأبعدها ثمانية أميال. وأقربها ميلان وبعضها ثلاثة أميال .

وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ: فَيَأْتِي الْعَوَالِيَ.

***

(...) وحدثني هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، بِمِثْلِهِ، سَوَاءً.

***

١٩٣ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ. ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى قُبَاءَ. فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ.

***

١٩٤ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَٰقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ[1]. فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ.

***

١٩٥ – (٦٢٢) وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ. حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ. وَدَارُهُ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ. فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ: أَصَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ؟ فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّمَا انْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ. قَالَ: فَصَلُّوا الْعَصْرَ. فَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا. فَلَمَّا انْصَرَفْنَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ. يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ. حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ. قَامَ فَنَقَرَهَا[2] أَرْبَعًا. لَا يَذْكُرُ اللهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا».

***

١٩٦ – (٦٢٣) وحدثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُثْمَانَ ابْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ. ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ. فَقُلْتُ: يَا عَمِّ! مَا هَٰذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟ قَالَ: الْعَصْرُ. وَهَٰذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ.

***

(١) (إلى بني عمرو بن عوف) قال العلماء: منازل بني عمرو بن عوف على ميلين من المدينة.
(٢) (فنقرها) المراد بالنقر سرعة الحركات كنقر الطائر

١٩٧ - (٦٢٤) حدثنا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) (قَالَ عَمْرٌو: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ مُوسَى بْنَ سَعْدٍ الأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعَصْرَ. فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَنْحَرَ جَزُورًا لَنَا. وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَحْضُرَهَا. قَالَ «نَعَمْ» فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْنَا مَعَهُ. فَوَجَدْنَا الْجَزُورَ لَمْ تُنْحَرْ. فَنُحِرَتْ. ثُمَّ قُطِّعَتْ. ثُمَّ طُبِخَ مِنْهَا. ثُمَّ أَكَلْنَا. قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ.

وَقَالَ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ وَعَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، فِي هَٰذَا الْحَدِيثِ.

* * *

١٩٨ - (٦٢٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَاشِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. ثُمَّ تُنْحَرُ الْجَزُورُ. فَتُقْسَمُ عَشَرَ قِسَمٍ. ثُمَّ تُطْبَخُ. فَنَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا. قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ.

* * *

١٩٩ - (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدِّمَشْقِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا نَنْحَرُ الْجَزُورَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، بَعْدَ الْعَصْرِ. وَلَمْ يَقُلْ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ.

* * *

(٣٥) باب التغليظ فى تفويت صلاة العصر

٢٠٠ - (٦٢٦) وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ[1]».

* * *

(١) (وُتِرَ أهله وماله) روى بنصب اللامين ورفعهما. والنصب هو الصحيح المشهور الذى عليه الجمهور، على أنه مفعول ثان. ومن رفع فعلى مالم يسم فاعله. ومعناه انتزع منه أهله وماله. وهذا تفسير مالك بن أنس. وأما على رواية النصب، فقال الخطابى وغيره: معناه نقص هو أهله وماله وسلبه، فبقى بلا أهل ولا مال. فليحذر من تفويتها كما يحذر من ذهاب أهله وماله. وقال أبو عمر بن عبد البر: معناه عند أهل اللغة والفقه أنه كالذى يصاب بأهله وماله إصابة يطلب بها وترا. والوتر الجناية التى يطلب ثأرها. فيجتمع عليه غمان: غم المصيبة وغم مقاساة طلب الثأر.

(...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ.

قَالَ عَمْرٌو: يَبْلُغُ بِهِ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: رَفَعَهُ.

* * *

٢٠١ – (..) وحدّثني هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَنْ فَاتَتْهُ الْعَصْرُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ».

* * *

٢٠٢ – (٦٢٧) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَلَأَ اللهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَارًا. كَمَا حَبَسُونَا وَشَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى. حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ».

* * *

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

* * *

(٣٦) باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هى صلاة العصر

٢٠٣ – (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، يَوْمَ الْأَحْزَابِ «شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى آبَتِ الشَّمْسُ[1]. مَلَأَ اللهُ قُبُورَهُمْ نَارًا. أَوْ بُيُوتَهُمْ أَوْ بُطُونَهُمْ» (شَكَّ شُعْبَةُ فِي الْبُيُوتِ وَالْبُطُونِ).

* * *

(١) (آبت الشمس) قال الحربي: معناه رجعت إلى مكانها بالليل. أى غربت. من قولهم: آب إذا رجع. وقال غيره: معناه سارت للغروب، والتأويب سير النهار.

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ: بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ (وَلَمْ يَشُكَّ).

* * *

٢٠٤ - (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ عَلِيٍّ. ح وَحَدَّثَنَاهُ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى، سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، يَوْمَ الأَحْزَابِ، وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فُرْضَةٍ مِنْ فُرَضِ الْخَنْدَقِ(١) «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى. حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ. مَلأَ اللهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ (أَوْ قَالَ قُبُورَهُمْ وَبُطُونَهُمْ) نَارًا».

* * *

٢٠٥ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ، عَنْ عَلِيٍّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، يَوْمَ الأَحْزَابِ «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى(٢) صَلَاةِ الْعَصْرِ(٣). مَلأَ اللهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا» ثُمَّ صَلَّاهَا بَيْنَ الْعِشَاءَيْنِ، بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

* * *

٢٠٦ - (٦٢٨) وحدثنا عَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ الْكُوفِيُّ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الْيَامِيُّ عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ. حَتَّى احْمَرَّتِ الشَّمْسُ أَوِ اصْفَرَّتْ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ. مَلأَ اللهُ أَجْوَافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا» أَوْ قَالَ «حَشَا اللهُ أَجْوَافَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا».

* * *

٢٠٧ - (٦٢٩) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَمَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا.

(١) (فرضة من فرض الخندق) هي المدخل من مداخله، والمنفذ إليه.

(٢) (عن الصلاة الوسطى) أي الفضلى.

(٣) (صلاة العصر) بدل أو عطف بيان.

وَقَالَتْ : إِذَا بَلَغْتَ هَـٰذِهِ الآيَةَ فَآذِنِّي : حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى [٢/البقرة/الآية ٢٣٨] فَلَمَّا بَلَغْتُهَا آذَنْتُهَا . فَأَمْلَتْ عَلَيَّ : حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ . وَقُومُوا لِلّٰهِ قَانِتِينَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

***

٢٠٨ – (٦٣٠) حدّثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ : قَالَ : نَزَلَتْ هَـٰذِهِ الآيَةُ : حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ . فَقَرَأْنَاهَا مَاشَاءَ اللهُ . ثُمَّ نَسَخَهَا اللهُ . فَنَزَلَتْ : حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى . فَقَالَ رَجُلٌ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ شَقِيقٍ لَهُ : هِيَ إِذَنْ صَلَاةُ الْعَصْرِ . فَقَالَ الْبَرَاءُ : قَدْ أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ . وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللهُ . وَاللهُ أَعْلَمُ .

قَالَ مُسْلِمٌ : وَرَوَاهُ الأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ : قَرَأْنَاهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ زَمَانًا . بِمِثْلِ حَدِيثِ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ .

***

٢٠٩ – (٦٣١) وحدّثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ أَبُو غَسَّانَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَوْمَ الْخَنْدَقِ، جَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ. وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَاللهِ! مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فَوَاللهِ! إِنْ صَلَّيْتُهَا[1]» فَنَزَلْنَا إِلَى بُطْحَانَ[2]. فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَتَوَضَّأْنَا. فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ.

***

(...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، فِي هَـٰذَا الإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

***

---

(١) (فوالله! إن صليتها) معناه ما صليتها. وإنما حلف النبي ﷺ تطييبا لقلب عمر رضي الله عنه. فإنه شق عليه تأخير العصر إلى قريب من المغرب . فأخبره النبي ﷺ أنه لم يصلها بعد. ليكون لعمر به أسوة ، ولا يشق عليه ما جرى ، وتطيب نفسه .

(٢) (بطحان) هو بضم الباء وسكون الطاء ، هكذا هو عند جميع المحدثين في رواياتهم وفي ضبطهم وتقييدهم . وقال أهل اللغة : هو بفتح الباء وكسر الطاء . ولم يجيزوا غير هذا . وهو واد بالمدينة .

(٣٧) باب فضل صلاتى الصبح والعصر والمحافظة عليهما

٢١٠ - (٦٣٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ[1] بِاللَّيْلِ. وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ. وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ. ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ. فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ».

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «وَالْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ» بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ.

* * *

٢١١ - (٦٣٣) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ. أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أَبِي خَالِدٍ. حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ وَهُوَ يَقُولُ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ «أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هَٰذَا الْقَمَرَ. لَا تُضَامُّونَ[2] فِي رُؤْيَتِهِ. فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ[3] أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» يَعْنِي الْعَصْرَ وَالْفَجْرَ. ثُمَّ قَرَأَ جَرِيرٌ: وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا
[٢٠ / طه / الآية ١٣٠]

* * *

---

(١) (يتعاقبون فيكم ملائكة) فيه دليل لمن قال من النحويين: يجوز إظهار ضمير الجمع والتثنية فى الفعل إذا تقدم. وعليه حمل الأخفش ومن وافقه قول الله تعالى: وأسروا النجوى الذين ظلموا. وقال سيبويه وأكثر النحويين: لايجوز إظهار الضمير مع تقدم الفعل. ويتأولون كل هذا. ويجعلون الاسم بعده بدلا من الضمير. ولا يرفعونه بالفعل. كأنه لما قيل: وأسروا النجوى، قيل: من هم؟ قيل: الذين ظلموا. وكذا يتعاقبون ونظائره. ومعنى يتعاقبون تأتى طائفة بعد طائفة. ومنه تعقب الجيوش. وهو أن يذهب إلى ثغر قوم، ويجئ آخرون.

(٢) (لاتضامون) يجوز ضم التاء وفتحها. وهو بتشديد الميم من الضم. أى لاينضم بعضكم إلى بعض ولا يقول: أرنيه. بل كل ينفرد برؤيته. وروى بتخفيف الميم من الضيم، وهو الظلم. يعنى لاينالكم ظلم بأن يرى بعضكم دون بعض، بل تستوون كلكم فى رؤيته تعالى.

(٣) (فإن استطعتم) جزاء هذا الشرط ساقط هنا. تقديره: فافعلوا.

٢١٢ – (..) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ وَوَكِيعٌ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ «أَمَا إِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّكُمْ فَتَرَوْنَهُ كَمَا تَرَوْنَ هَٰذَا الْقَمَرَ» وَقَالَ: ثُمَّ قَرَأَ. وَلَمْ يَقُلْ: جَرِيرٌ.

* * *

٢١٣ – (٦٣٤) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ. قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ وَمِسْعَرٍ وَالْبَخْتَرِيِّ بْنِ الْمُخْتَارِ. سَمِعُوهُ مِنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ رُؤَيْبَةَ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» يَعْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ: آنْتَ سَمِعْتَ هَٰذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ الرَّجُلُ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي.

* * *

٢١٤ – (...) وحدثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَارَةَ بْنِ رُؤَيْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا يَلِجُ النَّارَ مَنْ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ. فَقَالَ: آنْتَ سَمِعْتَ هَٰذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. أَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ. قَالَ: وَأَنَا أَشْهَدُ. لَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ، بِالْمَكَانِ الَّذِي سَمِعْتَهُ مِنْهُ.

* * *

٢١٥ – (٦٣٥) وحدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الأَزْدِيُّ. حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ الضُّبَعِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ[1] دَخَلَ الْجَنَّةَ».

* * *

(...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ خِرَاشٍ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ. قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَنَسَبَا أَبَا بَكْرٍ فَقَالَا: ابْنُ أَبِي مُوسَى.

* * *

(١) (من صلى البردين) أي من صلى صلاة الفجر والعصر. لأنهما في بردى النهار، أي طرفيه، حين يطيب الهواء وتذهب سورة الحر. وقال في الفائق: هما الغداة والعشيّ، لطيب الهواء وبرده فيهما.

(٣٨) باب بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس

٢١٦ – (٦٣٦) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَتَوَارَتْ بِالْحِجَابِ[١].

* * *

٢١٧ – (٦٣٧) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ. حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَاشِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيُبْصِرُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِ[٢].

* * *

(...) وحدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدِّمَشْقِيُّ. حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ. حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَاشِيِّ. حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ، بِنَحْوِهِ.

* * *

(٣٩) باب وقت العشاء وتأخيرها

٢١٨ – (٦٣٨) وحدّثنا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَعْتَمَ[٣] رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي بِصَلاَةِ الْعِشَاءِ. وَهِيَ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةَ. فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، حَتَّى قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ[٤]. فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَقَالَ لأَهْلِ الْمَسْجِدِ حِينَ خَرَجَ عَلَيْهِمْ «مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ غَيْرُكُمْ» وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُوَ الإِسْلاَمُ فِي النَّاسِ. زَادَ حَرْمَلَةُ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «وَمَا كَانَ لَكُمْ

---

(١) (إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب) اللفظان بمعنى. وأحدهما تفسير للآخر.

(٢) (وإنه ليبصر مواقع نبله) معناه أنه يبكر بها في أول وقتها بمجرد غروب الشمس حتى ننصرف ويرى أحدنا النبل عن قوسه، ويبصر موقعه، لبقاء الضوء.

(٣) (أعتم) أي أخرها حتى اشتدت عتمة الليل، وهي ظلمته.

(٤) (نام النساء والصبيان) أي من ينتظر الصلاة منهم في المسجد.

أَنْ تَنْزُرُوا[1] رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الصَّلَاةِ » وَذَاكَ حِينَ صَاحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ .

* * *

(...) وحدّثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ الزُّهْرِيِّ : وَذُكِرَ لِي ، وَمَا بَعْدَهُ .

* * *

٢١٩ – (...) حدّثني إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالُوا جَمِيعًا : عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . حَتَّى ذَهَبَ عَامَّةُ اللَّيْلِ . وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ[2] . ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى . فَقَالَ « إِنَّهُ لَوَقْتُهَا . لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي » وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ « لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي » .

* * *

٢٢٠ – (٦٣٩) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : مَكَثْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ . فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ . فَلَا نَدْرِي أَشَيْءٌ شَغَلَهُ فِي أَهْلِهِ أَوْ غَيْرُ ذَٰلِكَ . فَقَالَ حِينَ خَرَجَ « إِنَّكُمْ لَتَنْتَظِرُونَ صَلَاةً مَا يَنْتَظِرُهَا أَهْلُ دِينٍ غَيْرُكُمْ . وَلَوْلَا أَنْ يَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَٰذِهِ السَّاعَةَ » ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَلَّى .

* * *

٢٢١ – (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شُغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً فَأَخَّرَهَا . حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ . ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا . ثُمَّ رَقَدْنَا . ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا . ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَ « لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، اللَّيْلَةَ ، يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ » .

* * *

(١) (أن تنزروا) أي لا تلحوا عليه .

(٢) (وحتى نام أهل المسجد) هذا محمول على نوم لا ينقض الوضوء . وهو نوم الجالس ممكنا مقعده .

٢٢٢ – (٦٤٠) وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ؛ أَنَّهُمْ سَأَلُوا أَنَسًا عَنْ خَاتَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ : أَخَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ . أَوْ كَادَ يَذْهَبُ شَطْرُ اللَّيْلِ . ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ « إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا . وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ » . قَالَ أَنَسٌ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ خَاتَمِهِ[١] مِنْ فِضَّةٍ . وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيُسْرَى بِالْخِنْصِرِ[٢] .

***

٢٢٣ – (..) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : نَظَرْنَا[٣] رَسُولَ اللهِ ﷺ لَيْلَةً . حَتَّى كَانَ قَرِيبٌ مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ . ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ . فَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ خَاتَمِهِ ، فِي يَدِهِ ، مِنْ فِضَّةٍ .

***

(..) وحدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْعَطَّارُ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنَفِيُّ . حَدَّثَنَا قُرَّةُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ .

***

٢٢٤ – (٦٤١) وحدثنا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ؛ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي ، الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِي فِي السَّفِينَةِ ، نُزُولًا فِي بَقِيعِ بُطْحَانَ[٤] . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ . فَكَانَ يَتَنَاوَبُ[٥] رَسُولَ اللهِ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ، كُلَّ لَيْلَةٍ ، نَفَرٌ مِنْهُمْ . قَالَ أَبُو مُوسَىٰ : فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنَا وَأَصْحَابِي . وَلَهُ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي أَمْرِهِ . حَتَّىٰ

(١) (وبيص خاتمه) أي بريقه ولمعانه . والخاتم بكسر التاء وفتحها . ويقال : خاتام وخيتام . أربع لغات .

(٢) (بالخنصر) فيه محذوف تقديره : مشيرا بالخنصر . أي أن الخاتم كان في خنصر اليد اليسرى . وهذا الذي رفع إصبعه هو أنس رضي الله تعالى عنه .

(٣) (نظرنا) أي انتظرنا .

(٤) (نزولا في بقيع بطحان) نزولا منصوب على أنه خبر كان . أي كنا نازلين في بقيع بطحان . والبقيع من الأرض المكان المتسع . قال ابن الأثير : ولا يسمى بقيعا إلا وفيه شجر أو أصولها . وبطحان موضع بعينه ، واد بالمدينة .

(٥) (يتناوب) تفاعل من النوبة. وفاعله قوله : نفر . أي يأتيه كل ليلة عدة رجال متناوبين، غير مجتمعين .

أَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ. حَتَّى ابْهَارَّ اللَّيْلُ(١). ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ. فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ «عَلَى رِسْلِكُمْ(٢). أُعْلِمُكُمْ، وَأَبْشِرُوا، أَنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ، يُصَلِّي هٰذِهِ السَّاعَةَ، غَيْرُكُمْ» أَوْ قَالَ «مَا صَلَّى، هٰذِهِ السَّاعَةَ، أَحَدٌ غَيْرُكُمْ» (لَا نَدْرِي أَيَّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ) قَالَ أَبُو مُوسَىٰ: فَرَجَعْنَا فَرِحِينَ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

* * *

٢٢٥ — (٦٤٢) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَيُّ حِينٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ الْعِشَاءَ، الَّتِي يَقُولُهَا النَّاسُ الْعَتَمَةَ، إِمَامًا وَخِلْوًا(٣)؟ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَعْتَمَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ الْعِشَاءَ. قَالَ حَتَّى رَقَدَ نَاسٌ وَاسْتَيْقَظُوا. وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا. فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: الصَّلَاةَ. فَقَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَخَرَجَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ. يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً. وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى شِقِّ رَأْسِهِ. قَالَ «لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوهَا كَذٰلِكَ».

قَالَ فَاسْتَثْبَتُّ عَطَاءً كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ. فَبَدَّدَ لِي عَطَاءٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدٍ. ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ. ثُمَّ صَبَّهَا(٤). يُمِرُّهَا كَذٰلِكَ عَلَى الرَّأْسِ. حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامُهُ طَرَفَ الْأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ. ثُمَّ عَلَى الصُّدْغِ وَنَاحِيَةِ اللِّحْيَةِ، لَا يُقَصِّرُ وَلَا يَبْطُشُ(٥) بِشَيْءٍ. إِلَّا كَذٰلِكَ. قُلْتُ لِعَطَاءٍ: كَمْ ذُكِرَ لَكَ أَخَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَتَئِذٍ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي.

قَالَ عَطَاءٌ: أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أُصَلِّيَهَا، إِمَامًا وَخِلْوًا، مُؤَخَّرَةً. كَمَا صَلَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَتَئِذٍ. فَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ ذٰلِكَ خِلْوًا أَوْ عَلَى النَّاسِ فِي الْجَمَاعَةِ، وَأَنْتَ إِمَامُهُمْ. فَصَلِّهَا وَسَطًا. لَا مُعَجَّلَةً وَلَا مُؤَخَّرَةً.

* * *

(١) (ابهار الليل) انتصف. وبُهرة كل شيء، وسطه.

(٢) (على رسلكم) أمر بالرفق والتأني. أي تأنوا. وهي بكسر الراء وفتحها. لغتان. الكسر أفصح وأشهر.

(٣) (وخلوا) أي منفردا.

(٤) (ثم صبّها) هكذا هو في أصول رواياتنا. قال القاضي: وضبطها بعضهم: قلبها. وفي البخاريّ: ضمها. قال: والأول هو الصواب.

(٥) (لايقصر ولا يبطش) لا يقصر، من التقصير، ومعناه لايبطئ. وقال النوويّ: هكذا هو في صحيح مسلم وفي بعض نسخ البخاريّ. وفي بعضها: ولا يعصر، بالعين، وكله صحيح. ولا يبطش أي لايستعجل.

٢٢٦ - (٦٤٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ) عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ.

***

٢٢٧ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ نَحْوًا مِنْ صَلَاتِكُمْ. وَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعَتَمَةَ بَعْدَ صَلَاتِكُمْ شَيْئًا. وَكَانَ يُخِفُّ الصَّلَاةَ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ: يُخَفِّفُ.

***

٢٢٨ - (٦٤٤) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ[1] عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ. أَلَا إِنَّهَا الْعِشَاءُ. وَهُمْ يُعْتِمُونَ بِالإِبِلِ[2]».

***

٢٢٩ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْعِشَاءِ. فَإِنَّهَا، فِي كِتَابِ اللهِ، الْعِشَاءُ. وَإِنَّهَا تُعْتِمُ بِحِلَابِ[3] الإِبِلِ».

***

(٤٠) باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها، وهو التغليس. وبيان قدر القراءة فيها

٢٣٠ - (٦٤٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ[4]

---

(١) (لاتغلبنكم الأعراب) معناه أن الأعراب يسمونها العتمة لكونهم يعتمون بحلاب الإبل، أي يؤخرونه إلى شدة الظلام. وإنما اسمها في كتاب الله العشاء. في قول الله تعالى: ومن بعد صلاة العشاء. فينبغي لكم أن تسموها العشاء.

(٢) (وهم يعتمون بالإبل) أي يدخلون في العتمة، وهي ظلمة الليل. بالإبل أي بسبب الإبل وحلبها.

(٣) (بحلاب) الحلاب مصدر، مثل الحلب والاحتلاب. وهو استخراج مافي الضرع من اللبن.

(٤) (نساء المؤمنات) صورته صورة إضافة الشيء إلى نفسه. واختلف في تأويله وتقديره. فقيل: تقديره نساء =

كُنَّ يُصَلِّينَ الصُّبْحَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ يَرْجِعْنَ مُتَلَفِّعَاتٍ[١] بِمُرُوطِهِنَّ[٢] . لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ .

***

٢٣١ (...) وحدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : لَقَدْ كَانَ نِسَاءٌ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ الْفَجْرَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ . ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ وَمَا يُعْرَفْنَ . مِنْ تَغْلِيسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ[٣] .

***

٢٣٢ – (...) وحدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَإِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَعْنٌ عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : إِنْ كَانَ[٤] رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُصَلِّي الصُّبْحَ . فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ . مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْغَلَسِ . وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ فِي رِوَايَتِهِ : مُتَلَفِّفَاتٍ .

***

٢٣٣ – (٦٤٦) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ[٥] الْحَجَّاجُ الْمَدِينَةَ فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ[٦] . فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ[٧] . وَالْعَصْرَ ، وَالشَّمْسُ نَقِيَّةٌ . وَالْمَغْرِبَ ، إِذَا وَجَبَتْ[٨] . وَالْعِشَاءَ ، أَحْيَانًا يُؤَخِّرُهَا

= الأنفس المؤمنات . وقيل : نساء الجماعات المؤمنات . وقيل : إن نساء هنا بمعنى الفاضلات . أى فاضلات المؤمنات . كما يقال : رجال القوم ، أى فضلاؤهم ومقدموهم .

(١) (متلفعات) أى متجللات متلففات .

(٢) (بمروطهن) أى بأكسيتهن . واحدها مرط ، بكسر الميم .

(٣) (من تغليس رسول الله ﷺ بالصلاة) أى من أجل إقامتها فى غلس . وهو ظلمة آخر الليل بعد طلوع الفجر

(٤) (إن كان) إن هذه مخففة . فاللام فى قوله : ليصلى الصبح ، فارقة .

(٥) (لما قدم) جواب لما محذوف . تقديره : كان يؤخر الصلوات عن أوقاتها .

(٦) (فسألنا جابر بن عبد الله) أى عن أوقات الصلوات

(٧) (بالهاجرة) هى شدة الحر نصف النهار ، عقب الزوال . قيل : سميت هاجرة ، من الهجر . وهو الترك . لأن الناس يتركون التصرف حينئذ لشدة الحر . ويقيلون .

(٨) (وجبت) أى غابت الشمس . والوجوب السقوط . وحذف ذكر الشمس للعلم بها كقوله تعالى : حتى توارت بالحجاب .

وَأَحْيَانًا يُعَجِّلُ. كَانَ إِذَا رَآهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا عَجَّلَ. وَإِذَا رَآهُمْ قَدْ أَبْطَأُوا أَخَّرَ. وَالصُّبْحَ، كَانُوا أَوْ (قَالَ) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ.

***

٢٣٤ - (...) وحدّثناه عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدٍ. سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ الْحَجَّاجُ يُؤَخِّرُ الصَّلَوَاتِ. فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ غُنْدَرٍ.

***

٢٣٥ - (٦٤٧) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. أَخْبَرَنِي سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُ أَبَا بَرْزَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَ قُلْتُ: آنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ فَقَالَ: كَأَنَّمَا أُسْمِعُكَ السَّاعَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ: كَانَ لَا يُبَالِي بَعْضَ تَأْخِيرِهَا (قَالَ يَعْنِي الْعِشَاءَ) إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ. وَلَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا. قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقِيتُهُ، بَعْدُ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ. وَالْعَصْرَ، يَذْهَبُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ. قَالَ: وَالْمَغْرِبَ، لَا أَدْرِي أَيَّ حِينٍ ذَكَرَ. قَالَ: ثُمَّ لَقِيتُهُ، بَعْدُ، فَسَأَلْتُهُ. فَقَالَ: وَكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ فَيَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ جَلِيسِهِ الَّذِي يَعْرِفُ فَيَعْرِفُهُ. قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا بِالسِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ.

***

٢٣٦ - (...) حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَرْزَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يُبَالِي بَعْضَ تَأْخِيرِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ. وَكَانَ لَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا. قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقِيتُهُ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ: أَوْ ثُلُثِ اللَّيْلِ.

***

٢٣٧ - (...) وحدّثناه أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سَيَّارِ ابْنِ سَلَامَةَ أَبِي الْمِنْهَالِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ. وَيَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا. وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنَ الْمِائَةِ إِلَى السِّتِّينَ. وَكَانَ يَنْصَرِفُ حِينَ يَعْرِفُ بَعْضُنَا وَجْهَ بَعْضٍ.

***

(٤١) باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار، وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام

٢٣٨ - (٦٤٨) حدثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. ح قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا، أَوْ يُمِيتُونَ الصَّلَاةَ[1] عَنْ وَقْتِهَا؟» قَالَ قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ «صَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا. فَإِنْ أَدْرَكْتَهَا مَعَهُمْ فَصَلِّ. فَإِنَّهَا لَكَ نَافِلَةٌ». وَلَمْ يَذْكُرْ خَلَفٌ: عَنْ وَقْتِهَا.

* * *

٢٣٩ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ «يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ يُمِيتُونَ الصَّلَاةَ. فَصَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا. فَإِنْ صَلَّيْتَ لِوَقْتِهَا كَانَتْ لَكَ نَافِلَةً. وَإِلَّا كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ[2]».

* * *

٢٤٠ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ. وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ[3]. وَأَنْ أُصَلِّيَ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا. «فَإِنْ أَدْرَكْتَ الْقَوْمَ وَقَدْ صَلَّوْا كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ. وَإِلَّا كَانَتْ لَكَ نَافِلَةً».

* * *

٢٤١ - (...) وحدثني يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَضَرَبَ فَخِذِي[4] «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا؟» قَالَ: قَالَ: مَا تَأْمُرُ؟

(١) (أو يميتون الصلاة) معنى يميتون الصلاة، يؤخرونها فيجعلونها كالميت الذي خرجت روحه.

(٢) (أحرزت صلاتك) أي حصلتها وصنتها واحتطت لها.

(٣) (مجدع الأطراف) أي مقطع الأطراف. والجدع القطع. والمجدع أردأ العبيد لخسته وقلة قيمته ومنفعته، ونفرة الناس منه.

(٤) (وضرب فخذي) أي للتنبيه وجمع الذهن على مايقوله له.

قَالَ « صَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا . ثُمَّ اذْهَبْ لِحَاجَتِكَ . فَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَأَنْتَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَصَلِّ » .

***

٢٤٢ – (...) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَّاءِ ؛ قَالَ : أَخَّرَ ابْنُ زِيَادٍ الصَّلَاةَ . فَجَاءَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ الصَّامِتِ . فَأَلْقَيْتُ لَهُ كُرْسِيًّا . فَجَلَسَ عَلَيْهِ . فَذَكَرْتُ لَهُ صَنِيعَ ابْنِ زِيَادٍ . فَعَضَّ عَلَى شَفَتِهِ وَضَرَبَ فَخِذِي . وَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ كَمَا سَأَلْتَنِي . فَضَرَبَ فَخِذِي كَمَا ضَرَبْتُ فَخِذَكَ . وَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي . فَضَرَبَ فَخِذِي كَمَا ضَرَبْتُ فَخِذَكَ وَقَالَ « صَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا . فَإِنْ أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ مَعَهُمْ فَصَلِّ . وَلَا تَقُلْ : إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ فَلَا أُصَلِّي » .

***

٢٤٣ – (...) وحدّثنا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قَالَ « كَيْفَ أَنْتُمْ » أَوْ قَالَ « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا . فَصَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا . ثُمَّ إِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلِّ مَعَهُمْ . فَإِنَّهَا زِيَادَةُ خَيْرٍ » .

***

٢٤٤ – (...) وحدّثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطَرٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَّاءِ ؛ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ : نُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَلْفَ أُمَرَاءَ ، فَيُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ . قَالَ فَضَرَبَ فَخِذِي ضَرْبَةً أَوْجَعَتْنِي . وَقَالَ : سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ عَنْ ذَلِكَ . فَضَرَبَ فَخِذِي . وَقَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ . فَقَالَ « صَلُّوا الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ نَافِلَةً » .

قَالَ وَقَالَ عَبْدُ اللهِ : ذُكِرَ لِي أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ ضَرَبَ فَخِذَ أَبِي ذَرٍّ .

***

(٤٢) باب فضل صلاة الجماعة ، وبيان التشديد في التخلف عنها

٢٤٥ – (٦٤٩) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا » .

***

٢٤٦ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى عن معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال « تفضل صلاة في الجميع على صلاة الرجل وحده خمسا وعشرين درجة » قال « وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر » قال أبو هريرة : اقرأوا إن شئتم : وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا [١٧/الإسراء/الآية ٧٨] .

* * *

(...) وحدثني أبو بكر بن إسحاق . حدثنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب عن الزهري . قال: أخبرني سعيد وأبو سلمة ؛ أن أبا هريرة قال : سمعت النبي ﷺ يقول . بمثل حديث عبد الأعلى عن معمر . إلا أنه قال « بخمس وعشرين جزءا » .

* * *

٢٤٧ - (...) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا أفلح عن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم ، عن سلمان الأغر ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « صلاة الجماعة تعدل خمسا وعشرين من صلاة الفذ[1] » .

* * *

٢٤٨ - (...) حدثني هارون بن عبد الله ومحمد بن حاتم . قالا : حدثنا حجاج بن محمد . قال : قال ابن جريج : أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار ؛ أنه بينا هو جالس مع نافع بن جبير بن مطعم ، إذ مر بهم أبو عبد الله ، ختن[2] زيد بن زبان ، مولى الجهنيين . فدعاه نافع فقال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « صلاة مع الإمام أفضل من خمس وعشرين صلاة يصليها وحده » .

* * *

٢٤٩ - (٦٥٠) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال « صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة » .

* * *

(١) (الفذ) أي الفرد ، بمعنى المنفرد الذي ترك الجماعة .

(٢) (ختن) الختن زوج بنت الرجل أو أخته ، أو نحوها .

٢٥٠ - (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَحْدَهُ سَبْعًا وَعِشْرِينَ » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ « بِضْعًا وَعِشْرِينَ[1] » وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ « سَبْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » .

* * *

(...) وحدثناه ابْنُ رَافِعٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « بِضْعًا وَعِشْرِينَ » .

* * *

٢٥١ - (٦٥١) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَدَ نَاسًا فِي بَعْضِ الصَّلَوَاتِ فَقَالَ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ . ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ[2] يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا . فَآمُرَ بِهِمْ فَيُحَرِّقُوا عَلَيْهِمْ ، بِحُزَمِ الْحَطَبِ ، بُيُوتَهُمْ . وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا لَشَهِدَهَا » يَعْنِي صَلَاةَ الْعِشَاءِ .

* * *

٢٥٢ - (...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا

---

(١) (بضعا وعشرين) البضع بكسر الباء ، وقيل بفتحها ، وهو ما بين الثلاث إلى التسع . وقيل : ما بين الواحد إلى العشرة . وفي المصباح : إنه يستوي فيه المذكر والمؤنث. ويستعمل أيضا من ثلاثة عشر إلى تسعة عشر. لكن تثبت الهاء في البضع مع المذكر وتحذف مع المؤنث . ولا يستعمل فيما زاد على العشرين . وأجازه بعض المشايخ . فيقول: بضعة وعشرون رجلا وبضع وعشرون امرأة . وعلى هذا معنى البضع والبضعة في العدد، قطعة مبهمة غير محدودة .

(٢) (أخالف إلى رجال) أي أذهب إليهم.

لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا . وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ. ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي. بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ ، إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ » .

***

٢٥٣ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ: هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ فِتْيَانِي أَنْ يَسْتَعِدُّوا لِي بِحُزَمٍ مِنْ حَطَبٍ . ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ. ثُمَّ تُحَرَّقُ بُيُوتٌ عَلَى مَنْ فِيهَا » .

***

(...) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِهِ .

***

٢٥٤ – (٦٥٢) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ . سَمِعَهُ مِنْهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ، لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ . ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ ، عَنِ الْجُمُعَةِ ، بُيُوتَهُمْ » .

***

(٤٣) باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء

٢٥٥ – (٦٥٣) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ. كُلُّهُمْ عَنْ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ الْأَصَمِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ . فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ . فَرَخَّصَ لَهُ . فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فَقَالَ « هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ؟ » فَقَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَأَجِبْ » .

***

(٤٤) باب صلاة الجماعة من سنن الهدى

٢٥٦ - (٦٥٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا مُنَافِقٌ قَدْ عُلِمَ نِفَاقُهُ. أَوْ مَرِيضٌ. إِنْ كَانَ الْمَرِيضُ لَيَمْشِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّلَاةَ. وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى[1]. وَإِنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَذَّنُ فِيهِ.

* * *

٢٥٧ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ أَبِي الْعُمَيْسِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ. فَإِنَّ اللهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى. وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى. وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ. وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ. وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً. وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً. وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً. وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ، مَعْلُومُ النِّفَاقِ. وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ[2] حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ.

* * *

(٤٥) باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن

٢٥٨ - (٦٥٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ؛ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ. فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ

---

(١) (سنن الهدى) روى بضم السين وفتحها. وهما بمعنى متقارب. أي طرائق الهدى والصواب.

(٢) (يهادى بين رجلين) أي يمسكه رجلان من جانبيه بعضديه، يعتمد عليهما.

يَمْشِي . فَأَتْبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصَرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَمَّا هَـٰذَا فَقَدْ عَصَىٰ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ .

***

٢٥٩ – (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ الْمُحَارِبِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَرَأَى رَجُلًا يَجْتَازُ الْمَسْجِدَ خَارِجًا ، بَعْدَ الْأَذَانِ ، فَقَالَ : أَمَّا هَـٰذَا فَقَدْ عَصَىٰ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ .

***

(٤٦) باب فضل صلاة العشاء والصبح فى جماعة

٢٦٠ – (٦٥٦) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ . قَالَ : دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ الْمَسْجِدَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ . فَقَعَدَ وَحْدَهُ . فَقَعَدْتُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ . وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ » .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

٢٦١ – (٦٥٧) وحدثني نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ) عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ[1] . فَلَا يَطْلُبَنَّكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَيُدْرِكَهُ فَيَكُبَّهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » .

***

٢٦٢ – (...) وَحَدَّثَنِيهِ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدَبًا الْقَسْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ .

---

(١) (فى ذمة الله) قيل : الذمة هنا الضمان . وقيل : هى الأمان .

فَلَا يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ. فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكْهُ[١]. ثُمَّ يَكُبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ[٢] فِي نَارِ جَهَنَّمَ».

* * *

(...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهٰذَا. وَلَمْ يَذْكُرْ «فَيَكُبَّهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ».

* * *

(٤٧) باب الرخصة فى التخلف عن الجماعة بعذر

٢٦٣ – (٣٣) حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ مَحْمُودَ بْنَ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، مِنَ الْأَنْصَارِ؛ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي. وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي. وَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ. وَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ. فَأُصَلِّيَ لَهُمْ. وَدِدْتُ أَنَّكَ يَا رَسُولَ اللهِ تَأْتِي فَتُصَلِّي فِي مُصَلًّى. فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى. قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «سَأَفْعَلُ. إِنْ شَاءَ اللهُ». قَالَ عِتْبَانُ: فَغَدَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ. فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَأَذِنْتُ لَهُ. فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ. ثُمَّ قَالَ «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟» قَالَ فَأَشَرْتُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ. فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكَبَّرَ. فَقُمْنَا وَرَاءَهُ. فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ. قَالَ وَحَبَسْنَاهُ عَلَى خَزِيرٍ[٣] صَنَعْنَاهُ لَهُ. قَالَ فَثَابَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ[٤] حَوْلَنَا. حَتَّى اجْتَمَعَ فِي الْبَيْتِ

---

(١) (فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه) فإنه الضمير فيه للشأن. من يطلبه الضمير المستكن فيه لله، والبارز لمن. من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله للمؤاخذة بما فرّط في حقه والقيام بعهده، يدركه الله. إذ لا يفوت منه هارب.

(٢) (يكبه على وجهه) يقال: كبه إذا صرعه. فأكب هو على وجهه. وهذا من النوادر. لأن ثلاثيه متعدّ ورباعيه لازم.

(٣) (خزير) ويقال: خزيرة. قال ابن قتيبة: الخزيرة لحم يقطع صغارا ثم يصب عليه ماء كثير، فإذا نضج ذُرَّ عليه دقيق. فإن لم يكن فيها لحم، فهي عصيدة.

(٤) (فثاب رجال من أهل الدار) أي اجتمعوا. والمراد بالدار، هنا، المحلة.

رِجَالٌ ذَوُو عَدَدٍ. فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُنِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَٰلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا تَقُلْ لَهُ ذَٰلِكَ[1]. أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ. يُرِيدُ بِذَٰلِكَ وَجْهَ اللهِ؟» قَالَ قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّمَا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ لِلْمُنَافِقِينَ. قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فَإِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ، يَبْتَغِي بِذَٰلِكَ وَجْهَ اللهِ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ، وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ، وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ[2]، عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ. فَصَدَّقَهُ بِذَٰلِكَ.

* * *

٢٦٤ - (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي مَحْمُودُ بْنُ رَبِيعٍ عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ يُونُسَ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُنِ أَوِ الدُّخَيْشِنِ؟ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ مَحْمُودٌ: فَحَدَّثْتُ بِهَٰذَا الْحَدِيثِ نَفَرًا، فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ. فَقَالَ: مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَا قُلْتَ. قَالَ فَحَلَفْتُ، إِنْ رَجَعْتُ إِلَى عِتْبَانَ، أَنْ أَسْأَلَهُ. قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَوَجَدْتُهُ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ. وَهُوَ إِمَامُ قَوْمِهِ. فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ. فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَٰذَا الْحَدِيثِ. فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: ثُمَّ نَزَلَتْ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَرَائِضُ وَأُمُورٌ نُرَى[3] أَنَّ الْأَمْرَ انْتَهَىٰ إِلَيْهَا. فَمَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَغْتَرَّ فَلَا يَغْتَرَّ.

* * *

٢٦٥ - (...) وحدّثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ. قَالَ: إِنِّي لَأَعْقِلُ مَجَّةً مَجَّهَا[4] رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ دَلْوٍ فِي دَارِنَا.

(١) (لا تقل له ذلك) أي لا تقل في حقه ذلك. وقد جاءت اللام بمعنى في، في مواضع كثيرة نحو هذا.

(٢) (سراتهم) أي ساداتهم.

(٣) (نرى) ضبطناه نَرى بفتح النون وضمها.

(٤) (مجة مجها) قال العلماء: المج طرح الماء من الفم بالتزريق.

قَالَ مَحْمُودٌ: فَحَدَّثَنِي عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ بَصَرِي قَدْ سَاءَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ. وَحَبَسْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى جَشِيشَةٍ[١] صَنَعْنَاهَا لَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ، مِنْ زِيَادَةِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ.

***

(٤٨) باب جواز الجماعة فى النافلة، والصلاة على حصير وخمرة وثوب وغيرها من الطاهرات

٢٦٦ – (٦٥٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَٰقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ. فَأَكَلَ مِنْهُ. ثُمَّ قَالَ «قُومُوا فَأُصَلِّيَ لَكُمْ» قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ[٢]. فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ. فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ[٣] وَرَاءَهُ. وَالْعَجُوزُ[٤] مِنْ وَرَائِنَا. فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ انْصَرَفَ.

***

٢٦٧ – (٦٥٩) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو الرَّبِيعِ. كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ. قَالَ شَيْبَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا. فَرُبَّمَا تَحْضُرُ الصَّلَاةُ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا. فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ. ثُمَّ يُنْضَحُ. ثُمَّ يَؤُمُّ رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَنَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا. وَكَانَ بِسَاطُهُمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ.

***

٢٦٨ – (٦٦٠) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا. وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي. فَقَالَ «قُومُوا فَلِأُصَلِّيَ بِكُمْ»

---

(١) (جشيشة) هى أن تطحن الحنطة طحنا جليلا ثم تجعل فى القدور، ويلقى عليها لحم أو تمر. وقد يقال لها: دشيشة.

(٢) (مالبس) إن لبس كل شىء بحسبه. واللبس هنا معناه الافتراش.

(٣) (واليتيم) اليتيم اسمه ضمير بن سعد الحميرى.

(٤) (والعجوز) هى أم أنس، أم سليم.

(فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ[١]) فَصَلَّى بِنَا . فَقَالَ رَجُلٌ لِثَابِتٍ : أَيْنَ جَعَلَ أَنَسًا مِنْهُ ؟ قَالَ : جَعَلَهُ عَلَى يَمِينِهِ . ثُمَّ دَعَا لَنَا، أَهْلَ الْبَيْتِ، بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَقَالَتْ أُمِّي : يَا رَسُولَ اللهِ ! خُوَيْدِمُكَ. ادْعُ اللهَ لَهُ. قَالَ فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ . وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ « اللَّهُمَّ ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ » .

* * *

٢٦٩ - (...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُخْتَارِ . سَمِعَ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى بِهِ وَبِأُمِّهِ أَوْ خَالَتِهِ . قَالَ : فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ وَأَقَامَ الْمَرْأَةَ خَلْفَنَا .

* * *

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

٢٧٠ - (٥١٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ . كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ . قَالَ : حَدَّثَتْنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ . وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ. وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى خُمْرَةٍ[٢] .

* * *

٢٧١ - (٦٦١) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَوَجَدَهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ .

* * *

---

(١) (في غير وقت صلاة) أي في غير وقت فريضة .

(٢) (على خمرة) الخمرة هي السجادة الصغيرة.

(٤٩) باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة

٢٧٢ – (٦٤٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلاَتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَصَلاَتِهِ فِي سُوقِهِ[١] ، بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً. وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ. لاَ يَنْهَزُهُ إِلاَّ الصَّلاَةُ[٢] . لاَ يُرِيدُ إِلاَّ الصَّلاَةَ. فَلَمْ يَخْطُ خَطْوَةً[٣] إِلاَّ رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ. وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ. حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ. فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلاَةِ مَا كَانَتِ الصَّلاَةُ هِيَ تَحْبِسُهُ. وَالْمَلاَئِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَادَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ. يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ! ارْحَمْهُ. اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ. اللَّهُمَّ! تُبْ عَلَيْهِ. مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ. مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ».

* * *

(...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ. قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ. كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ، فِي هَذَا الإِسْنَادِ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ.

* * *

٢٧٣ – (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ الْمَلاَئِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ. تَقُولُ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ. اللَّهُمَّ! ارْحَمْهُ. مَا لَمْ يُحْدِثْ. وَأَحَدُكُمْ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَتِ الصَّلاَةُ تَحْبِسُهُ».

* * *

٢٧٤ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لاَ يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلاَّهُ. يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ، وَتَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ. اللَّهُمَّ! ارْحَمْهُ حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحْدِثَ» قُلْتُ: مَا يُحْدِثُ؟ قَالَ: يَفْسُو أَوْ يَضْرِطُ.

* * *

(١) (صلاته فى بيته وصلاته فى سوقه) المراد صلاته فى بيته وسوقه منفردا.

(٢) (لاينهزه إلا الصلاة) أى لاتنهضه وتقيمه.

(٣) (خُطوة) بالضم مابين القدمين، وبالفتح المرة الواحدة.

٢٧٥ – (...) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه . لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة » .

* * *

٢٧٦ – (...) حدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثني محمد بن سلمة المرادي . حدثنا عبد الله بن وهب عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن ابن هرمز ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « أحدكم ما قعد ينتظر الصلاة ، في صلاة ، ما لم يحدث . تدعو له الملائكة : اللهم ! اغفر له . اللهم ! ارحمه » .

* * *

(...) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، بنحو هذا .

* * *

(٥٠) باب فضل كثرة الخطا إلى المساجد

٢٧٧ – (٦٦٢) حدثنا عبد الله بن براد الأشعري وأبو كريب . قالا : حدثنا أبو أسامة عن بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إن أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم إليها ممشى ، فأبعدهم . والذي ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الإمام أعظم أجرا من الذي يصليها ثم ينام » وفي رواية أبي كريب « حتى يصليها مع الإمام في جماعة » .

* * *

٢٧٨ – (٦٦٣) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا عبثر عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أبي بن كعب ؛ قال : كان رجل ، لا أعلم رجلا أبعد من المسجد منه . وكان لا تخطئه[1] صلاة . قال فقيل له : أو قلت له : لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء . قال : ما يسرني أن منزلي

(١) (لا تخطئه) أي لا تفوته جماعة في صلاة .

إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ . إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ . وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قَدْ جَمَعَ اللهُ لَكَ ذَٰلِكَ كُلَّهُ » .

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ التَّيْمِيِّ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، بِنَحْوِهِ .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ بَيْتُهُ أَقْصَىٰ بَيْتٍ فِي الْمَدِينَةِ . فَكَانَ لَا تُخْطِئُهُ الصَّلَاةُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ فَتَوَجَّعْنَا لَهُ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا فُلَانُ ! لَوْ أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا يَقِيكَ مِنَ الرَّمْضَاءِ وَيَقِيكَ مِنْ هَوَامِّ الأَرْضِ ! قَالَ : أَمَ وَاللهِ ! مَا أُحِبُّ أَنَّ بَيْتِي[1] مُطَنَّبٌ بِبَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ . قَالَ فَحَمَلْتُ بِهِ حِمْلًا[2] حَتَّى أَتَيْتُ نَبِيَّ اللهِ ﷺ . فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ فَدَعَاهُ . فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَٰلِكَ . وَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ يَرْجُو فِي أَثَرِهِ الأَجْرَ[3] . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ لَكَ مَا احْتَسَبْتَ » .

* * *

(...) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَزْهَرَ الْوَاسِطِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا أَبِي . كُلُّهُمْ عَنْ عَاصِمٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

٢٧٩ – (٦٦٤) وحدثنا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَٰقَ . ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قَالَ : كَانَتْ دِيَارُنَا نَائِيَةً عَنِ الْمَسْجِدِ . فَأَرَدْنَا أَنْ نَبِيعَ بُيُوتَنَا فَنَقْتَرِبَ مِنَ الْمَسْجِدِ . فَنَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خُطْوَةٍ دَرَجَةً » .

* * *

(١) (ما أحب أن بيتي .. الخ) أي ما أحب أنه مشدود بالأطناب ، وهي الحبال ، إلى بيت النبي ﷺ . بل أحب أن يكون بعيدا منه ، لتكثير ثوابي وخطاي إليه .

(٢) (فحملت به حملا) قال القاضي : معناه أنه عظم عليّ وثقل واستعظمته لبشاعة لفظه وهمني ذلك . وليس المراد الحمل على الظهر .

(٣) (في أثره الأجر) أي في ممشاه .

٢٨٠ – (٦٦٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: خَلَتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ. فَأَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ. فَبَلَغَ ذَٰلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَقَالَ لَهُمْ «إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ» قَالُوا: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللهِ! قَدْ أَرَدْنَا ذَٰلِكَ. فَقَالَ «يَا بَنِي سَلِمَةَ! دِيَارَكُمْ. تُكْتَبْ آثَارُكُمْ[1]. دِيَارَكُمْ. تُكْتَبْ آثَارُكُمْ».

* * *

٢٨١ – (...) حدثنا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ. حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ كَهْمَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: أَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ. قَالَ وَالْبِقَاعُ خَالِيَةٌ. فَبَلَغَ ذَٰلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ «يَا بَنِي سَلِمَةَ! دِيَارَكُمْ. تُكْتَبْ آثَارُكُمْ». فَقَالُوا: مَا كَانَ يَسُرُّنَا أَنَّا كُنَّا تَحَوَّلْنَا.

* * *

(٥١) باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات

٢٨٢ – (٦٦٦) حدثني إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ. أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ (يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ مَشَىٰ إِلَىٰ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللهِ، كَانَتْ خَطْوَتَاهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِيئَةً، وَالْأُخْرَىٰ تَرْفَعُ دَرَجَةً».

* * *

٢٨٣ – (٦٦٧) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ) كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ. وَفِي حَدِيثِ بَكْرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا

(١) (دياركم. تكتب آثاركم) معناه الزموا دياركم. فإنكم إذا لزمتموها كتبت آثاركم وخطاكم الكثيرة إلى المسجد.

بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ . هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ[1] شَيْءٌ ؟ » قَالُوا : لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ . قَالَ « فَذَٰلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ . يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا » .

* * *

٢٨٤ – (٦٦٨) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ[2] عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ[3] . يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ » .

قَالَ : قَالَ الْحَسَنُ : وَمَا يُبْقِي ذَٰلِكَ مِنَ الدَّرَنِ ؟

* * *

٢٨٥ – (٦٦٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ . أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا[4] . كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ » .

* * *

(٥٢) باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح، وفضل المساجد

٢٨٦ – (٦٧٠) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا سِمَاكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ : أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . كَثِيرًا . كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ أَوِ الْغَدَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ . فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ . وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ . فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُ .

* * *

(١) (من درنه) الدرن : الوسخ

(٢) (غمر) الغمر هو الكثير .

(٣) (على باب أحدكم) إشارة إلى سهولته وقرب تناوله .

(٤) (نزلا) النزل ما يهيأ للضيف عند قدومه .

٢٨٧ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ. كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا(١).

***

(...) وحدثنا قُتَيْبَةُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَقُولَا: حَسَنًا.

***

٢٨٨ - (٦٧١) وحدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ عِيَاضٍ. (حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذُبَابٍ، فِي رِوَايَةِ هَارُونَ) (وَفِي حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ مِهْرَانَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ مَسَاجِدُهَا. وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللهِ أَسْوَاقُهَا».

***

(٥٣) باب من أحق بالإمامة؟

٢٨٩ - (٦٧٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ. وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ».

***

(..) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ. حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي. كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ. ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عِيسَى. حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ. جَمِيعًا عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

***

(١) (حسنا) أي طلوعا حسنا، أي مرتفعة.

٢٩٠ - (٦٧٣) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ. كِلاهُمَا عَنْ أَبِي خَالِدٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ. فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً. فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ. فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً. فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً. فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا[1]. وَلَا يَؤُمَّنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ[2]. وَلَا يَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ[3] إِلَّا بِإِذْنِهِ»

قَالَ الأَشَجُّ فِي رِوَايَتِهِ (مَكَانَ سِلْمًا) سِنًّا.

* * *

(...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا الأَشَجُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

* * *

٢٩١ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسَ بْنَ ضَمْعَجٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ. قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ «يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً. فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً. فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًّا. وَلَا تَؤُمَّنَّ الرَّجُلَ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ. وَلَا تَجْلِسْ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ. أَوْ بِإِذْنِهِ».

* * *

٢٩٢ - (٦٧٤) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ؛ قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ[4]. فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً.

(١) (سلما) أي إسلاما.

(٢) (ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه) معناه أن صاحب البيت والمجلس وإمام المجلس أحق من غيره. وإن كان ذلك الغير أفقه وأقرأ وأورع وأفضل منه. وصاحب المكان أحق. فإن شاء تقدم وإن شاء قدم من يريده. وإن كان ذلك الذي يقدمه مفضولا بالنسبة إلى باقي الحاضرين. لأنه سلطانه فيتصرف فيه كيف يشاء.

(٣) (تكرمته) قال العلماء: التكرمة الفراش ونحوه مما يبسط لصاحب المنزل ويخص به.

(٤) (شببة متقاربون) جمع شاب. ومعناه متقاربون في السن.

وَكَانَ رَسولُ اللهِ ﷺ رحِيمًا رَقِيقًا. فظَنَّ أَنَّا قد اشْتَقْنَا أَهْلَنَا. فسأَلنا عَنْ مَنْ تَرَكْنا مِنْ أَهْلِنَا. فأَخْبَرْنَاهُ. فَقَالَ «ارْجِعُوا إِلَىٰ أَهْلِيكُمْ. فَأَقِيمُوا فِيهِمْ. وَعَلِّمُوهُمْ. وَمُرُوهُمْ. فَإِذَا حضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ. ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ».

***

(...) وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَخَلَفُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ.

***

(...) وحدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ. قَالَ: قَالَ لِي أَبُو قِلَابَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ ابْنُ الْحُوَيْرِثِ أَبُو سُلَيْمَانَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي نَاسٍ. وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ. وَاقْتَصَّا جَمِيعًا الْحَدِيثَ. بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ.

***

٢٩٣ – (...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ؛ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي. فَلَمَّا أَرَدْنَا الإِقْفَالَ[1] مِنْ عِنْدِهِ قَالَ لَنَا «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا. ثُمَّ أَقِيمَا وَلْيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا».

***

(...) وحدثناه أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ. حَدَّثَنَا حَفْصٌ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَزَادَ: قَالَ الْحَذَّاءُ: وَكَانَا مُتَقَارِبَيْنِ فِي الْقِرَاءَةِ.

***

(٥٤) باب استحباب القنوت فى جميع الصلاة، إذا نزلت بالمسلمين نازلة

٢٩٤ – (٦٧٥) حدثنى أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ ابْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ، حِينَ يَفْرُغُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنَ الْقِرَاءَةِ، وَيُكَبِّرُ، وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ» ثُمَّ يَقُولُ، وَهُوَ قَائِمٌ «اللَّهُمَّ! أَنْجِ

(١) (الإقفال) يقال فيه: قفل الجيش، إذا رجعوا. وأقفلهم الأمير، إذا أذن لهم فى الرجوع. فكأنه قال: فلما أردنا أن يؤذن لنا فى الرجوع.

الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ . وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ ! اشْدُدْ وَطْأَتَكَ[1] عَلَى مُضَرَ . وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ كَسِنِي يُوسُفَ[2] . اللَّهُمَّ ! الْعَنْ لِحْيَانَ وَرِعْلاً وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ . عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ » ثُمَّ بَلَغَنَا أَنَّهُ تَرَكَ ذَلِكَ لَمَّا أُنْزِلَ : لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ [٣/ آل عمران/الآية ١٢٨].

* * *

(...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى قَوْلِهِ « وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ كَسِنِي يُوسُفَ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

* * *

٢٩٥ - (..) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ بَعْدَ الرَّكْعَةِ ، فِي صَلَاةٍ ، شَهْرًا . إِذَا قَالَ « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » يَقُولُ فِي قُنُوتِهِ « اللَّهُمَّ ! أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ . اللَّهُمَّ ! نَجِّ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ . اللَّهُمَّ ! نَجِّ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ . اللَّهُمَّ ! نَجِّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ ! اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ . اللَّهُمَّ ! اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَرَكَ الدُّعَاءَ بَعْدُ . فَقُلْتُ : أُرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ تَرَكَ الدُّعَاءَ لَهُمْ . قَالَ فَقِيلَ : وَمَا تَرَاهُمْ قَدْ قَدِمُوا[3] ؟

* * *

(...) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، بَيْنَمَا هُوَ يُصَلِّي الْعِشَاءَ إِذْ قَالَ « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ثُمَّ قَالَ

---

(١) (وطأتك) أي بأسك .

(٢) (كسني يوسف) أي اجعلها سنين شدادا ذوات قحط وغلاء . والسنة ، كما ذكره أهل اللغة ، الجدب . يقال : أخذتهم السنة إذا أجدبوا وأقحطوا : قال ابن الأثير : وهي من الأسماء الغالبة . نحو الدابة ، في الفرس . والمال في الإبل . وقد خصوها بقلب لامها تاء في : أسنتوا ، إذا أجدبوا .

(٣) (وما تراهم قد قدموا) معناه ماتوا .

قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ « اللَّهُمَّ ! نَجِّ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ إِلَى قَوْلِهِ « كَسِنِي يُوسُفَ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

* * *

٢٩٦ - (٦٧٦) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: وَاللهِ ! لَأُقَرِّبَنَّ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنُتُ فِي الظُّهْرِ . وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ . وَصَلَاةِ الصُّبْحِ . وَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ . وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ .

* * *

٢٩٧ - (٦٧٧) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بِئْرِ مَعُونَةَ[1] . ثَلَاثِينَ صَبَاحًا . يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَلِحْيَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ أَنَسٌ : أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ حَتَّى نُسِخَ بَعْدُ : أَنْ بَلِّغُوا قَوْمَنَا . أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا . فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ .

* * *

٢٩٨ - (...) **وحدثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : هَلْ قَنَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . بَعْدَ الرُّكُوعِ يَسِيرًا .

* * *

٢٩٩ - (...) **وحدثني** عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ) حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: قَنَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ . فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ . يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ . وَيَقُولُ « عُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ » .

* * *

٣٠٠ - (...) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنَا أَنَسُ

(١) (بئر معونة) فى أرض بنى سليم ، فيما بين مكة والمدينة .

ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا ، بَعْدَ الرُّكُوعِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ . يَدْعُو عَلَى بَنِي عُصَيَّةَ .

* * *

٣٠١ - (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : سَأَلْتُهُ عَنِ الْقُنُوتِ ، قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَ الرُّكُوعِ ؟ فَقَالَ : قَبْلَ الرُّكُوعِ . قَالَ قُلْتُ: فَإِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ . فَقَالَ : إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أُنَاسٍ قَتَلُوا أُنَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ . يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَّاءُ .

* * *

٣٠٢ - (...) حدّثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَجَدَ عَلَى سَرِيَّةٍ مَا وَجَدَ عَلَى السَّبْعِينَ[1] الَّذِينَ أُصِيبُوا يَوْمَ بِئْرِ مَعُونَةَ . كَانُوا يُدْعَوْنَ الْقُرَّاءَ . فَمَكَثَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى قَتَلَتِهِمْ .

* * *

(...) وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَابْنُ فُضَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ . كُلُّهُمْ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ .

* * *

٣٠٣ - (...) وحدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا . يَلْعَنُ رِعْلًا وَذَكْوَانَ . وَعُصَيَّةَ عَصَوُا اللهَ وَرَسُولَهُ .

* * *

(...) وحدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِهِ .

* * *

٣٠٤ - (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا . يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ[2] . ثُمَّ تَرَكَهُ .

* * *

(١) (وجد على سرية ماوجد على السبعين) أى ماحزن على سرية كحزنه عليهم . والسرية قطعة من الجيش .

(٢) (على أحياء من أحياء العرب) أى على قبائل من قبائل العرب . والحىّ القبيلة من العرب ، والجمع أحياء .

٣٠٥ – (٦٧٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَىٰ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْنُتُ فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ .

* * *

٣٠٦ – (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : قَنَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْفَجْرِ وَالْمَغْرِبِ .

* * *

٣٠٧ – (٦٧٩) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ الْمِصْرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءٍ الْغِفَارِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فِي صَلَاةٍ « اللَّهُمَّ ! الْعَنْ بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذَكْوَانَ . وَعُصَيَّةَ عَصَوُا اللهَ وَرَسُولَهُ . غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا . وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ » .

* * *

٣٠٨ – (...) وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو) عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَرْمَلَةَ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ خُفَافٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ خُفَافُ بْنُ إِيمَاءٍ : رَكَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ « غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا . وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ . وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ . اللَّهُمَّ ! الْعَنْ بَنِي لِحْيَانَ . وَالْعَنْ رِعْلًا وَذَكْوَانَ » ثُمَّ وَقَعَ سَاجِدًا . قَالَ خُفَافٌ : فَجُعِلَتْ لَعْنَةُ الْكَفَرَةِ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ .

* * *

(...) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ حَرْمَلَةَ عَنْ حَنْظَلَةَ ابْنِ عَلِيِّ بْنِ الْأَسْقَعِ ، عَنْ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءٍ ، بِمِثْلِهِ . إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ : فَجُعِلَتْ لَعْنَةُ الْكَفَرَةِ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ .

* * *

(٥٥) باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها

٣٠٩ – (٦٨٠) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ(١). سَارَ لَيْلَهُ. حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْكَرَىٰ عَرَّسَ(٢). وَقَالَ لِبِلَالٍ «اكْلَأْ لَنَا اللَّيْلَ(٣)» فَصَلَّى بِلَالٌ مَا قُدِّرَ لَهُ. وَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ. فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ اسْتَنَدَ بِلَالٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ مُوَاجِهَ الْفَجْرِ(٤). فَغَلَبَتْ بِلَالًا عَيْنَاهُ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ. فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَا بِلَالٌ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ. فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوَّلَهُمُ اسْتِيقَاظًا. فَفَزِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ «أَيْ بِلَالُ!» فَقَالَ بِلَالٌ: أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ (بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! يَا رَسُولَ اللهِ!) بِنَفْسِكَ. قَالَ «اقْتَادُوا(٥)» فَاقْتَادُوا رَوَاحِلَهُمْ شَيْئًا. ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ. فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ. فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ «مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا. فَإِنَّ اللهَ قَالَ: أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي [٢٠ / طه / الآية ١٤]».

قَالَ يُونُسُ: وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرَؤُهَا: لِلذِّكْرَىٰ.

* * *

٣١٠ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ. كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَىٰ. قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: عَرَّسْنَا مَعَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ. فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ. فَإِنَّ هَٰذَا مَنْزِلٌ حَضَرَنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ» قَالَ فَفَعَلْنَا. ثُمَّ دَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ. ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

---

(١) (قفل من غزوة خيبر) أي رجع. والقفول الرجوع. ويقال: غزوة وغزاة.

(٢) (أدركه الكرى عرس) الكرى النعاس. وقيل: النوم. يقال منه: كرى، كرضى، يكرى كرًى، فهو كرٍ وامرأة كرِيَة. والتعريس نزول المسافرين آخر الليل للنوم والاستراحة. هكذا قاله الخليل والجمهور. وقال أبو زيد: هو النزول أي وقت كان من ليل أو نهار.

(٣) (اكلأ لنا الفجر) أي ارقبه واحفظه واحرسه. ومصدره الكلاء.

(٤) (مواجه الفجر) أي مستقبله.

(٥) (اقتادوا) أي قودوا رواحلكم لأنفسكم آخذين بمقاودها.

(وَقَالَ يَعْقُوبُ : ثُمَّ صَلَّى سَجْدَتَيْنِ) . ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْغَدَاةَ .

***

٣١١ - (٦٨١) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ) حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ « إِنَّكُمْ تَسِيرُونَ عَشِيَّتَكُمْ وَلَيْلَتَكُمْ . وَتَأْتُونَ الْمَاءَ ، إِنْ شَاءَ اللهُ ، غَدًا » . فَانْطَلَقَ النَّاسُ لَا يَلْوِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ(١) . قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسِيرُ حَتَّى ابْهَارَّ اللَّيْلُ(٢) وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ . قَالَ : فَنَعَسَ(٣) رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَمَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ . فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ(٤) . مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظَهُ . حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ . قَالَ ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ(٥) مَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ. قَالَ فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظَهُ . حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ . قَالَ ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ السَّحَرِ مَالَ مَيْلَةً . هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْمَيْلَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ . حَتَّى كَادَ يَنْجَفِلُ(٦) . فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ . فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ « مَنْ هَذَا ؟ » قُلْتُ : أَبُو قَتَادَةَ . قَالَ « مَتَى كَانَ هَذَا مَسِيرَكَ مِنِّي ؟ » قُلْتُ : مَا زَالَ هَذَا مَسِيرِي مُنْذُ اللَّيْلَةِ . قَالَ « حَفِظَكَ اللهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ(٧) » ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَرَانَا نَخْفَى عَلَى النَّاسِ؟ » ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ ؟ » قُلْتُ : هَذَا رَاكِبٌ . ثُمَّ قُلْتُ : هَذَا رَاكِبٌ آخَرُ . حَتَّى اجْتَمَعْنَا فَكُنَّا سَبْعَةَ رَكْبٍ(٨) . قَالَ فَمَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الطَّرِيقِ . فَوَضَعَ رَأْسَهُ . ثُمَّ قَالَ « احْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتَنَا » . فَكَانَ أَوَّلَ مَنِ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالشَّمْسُ فِي ظَهْرِهِ . قَالَ فَقُمْنَا فَزِعِينَ . ثُمَّ قَالَ « ارْكَبُوا » فَرَكِبْنَا . فَسِرْنَا . حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ نَزَلَ . ثُمَّ دَعَا بِمِيضَأَةٍ(٩) كَانَتْ مَعِي فِيهَا شَيْءٌ

---

(١) (لايلوى على أحد) أى لايعطف .

(٢) (ابهار الليل) أى انتصف .

(٣) (فنعس) النعاس مقدمة النوم .

(٤) (فدعمته) أى أقمت ميله من النوم ، وصرت تحته . كالدعامة للبناء فوقها .

(٥) (تهوّر الليل) أى ذهب أكثره . مأخوذ من تهور البناء ، وهو انهداده .

(٦) (ينجفل) أى يسقط .

(٧) (بما حفظت به نبيه) أى بسبب حفظك نبيه .

(٨) (سبعة ركب) هو جمع راكب . كصاحب وصحب ، ونظائره .

(٩) (بميضأة) هى الإناء الذى يتوضأ به ، كالركوة.

مِنْ مَاءٍ . قَالَ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا وُضُوءًا دُونَ وُضُوءٍ[١] . قَالَ وَبَقِيَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ . ثُمَّ قَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ « احْفَظْ عَلَيْنَا مِيضَأَتَكَ . فَسَيَكُونُ لَهَا نَبَأٌ » ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ . فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ صَلَّى الْغَدَاةَ فَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ كُلَّ يَوْمٍ . قَالَ وَرَكِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَكِبْنَا مَعَهُ . قَالَ فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَهْمِسُ إِلَى بَعْضٍ[٢] : مَا كَفَّارَةُ مَا صَنَعْنَا بِتَفْرِيطِنَا فِي صَلَاتِنَا ؟ ثُمَّ قَالَ « أَمَا لَكُمْ فِيَّ أُسْوَةٌ[٣] ؟ » ثُمَّ قَالَ « أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ[٤] . إِنَّمَا التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْأُخْرَى . فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَنْتَبِهُ لَهَا . فَإِذَا كَانَ الْغَدُ فَلْيُصَلِّهَا عِنْدَ وَقْتِهَا » ثُمَّ قَالَ « مَا تَرَوْنَ النَّاسَ صَنَعُوا ؟ » قَالَ : ثُمَّ قَالَ[٥] « أَصْبَحَ النَّاسُ فَقَدُوا نَبِيَّهُمْ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ : رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَكُمْ . لَمْ يَكُنْ لِيُخَلِّفَكُمْ . وَقَالَ النَّاسُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ . فَإِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَرْشُدُوا » .

قَالَ فَانْتَهَيْنَا إِلَى النَّاسِ حِينَ امْتَدَّ النَّهَارُ وَحَمِيَ كُلُّ شَيْءٍ . وَهُمْ يَقُولُونَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلَكْنَا . عَطِشْنَا . فَقَالَ « لَا هُلْكَ عَلَيْكُمْ[٦] » ثُمَّ قَالَ « أَطْلِقُوا لِي غُمَرِي[٧] » قَالَ وَدَعَا بِالْمِيضَأَةِ . فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُبُّ وَأَبُو قَتَادَةَ يَسْقِيهِمْ . فَلَمْ يَعْدُ أَنْ رَأَى النَّاسُ مَاءً فِي الْمِيضَأَةِ تَكَابُّوا عَلَيْهَا[٨] . فَقَالَ

(١) (وضوءا دون وضوء) أي وضوءا خفيفا .

(٢) (يهمس إلى بعض) أي يكلمه بصوت خفيّ .

(٣) (أسوة) الأسوة كالقدوة والقدوة ، هي الحالة التي يكون الإنسان عليها في اتباع غيره . إن حسنا وإن قبيحا . وإن سارا وإن ضارا . ولهذا قال تعالى : لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة . فوصفها بالحسنة . كذا قال الراغب .

(٤) (ليس في النوم تفريط) أي تقصير في فوت الصلاة . لانعدام الاختيار من النائم .

(٥) (ما ترون الناس صنعوا قال ثم قال .. الخ) قال النوويّ : معنى هذا الكلام أنه ﷺ لما صلى بهم الصبح ، بعد ارتفاع الشمس ، وقد سبقهم الناس . وانقطع النبيّ ﷺ وهؤلاء الطائفة اليسيرة عنهم . قال : ما تظنون الناس يقولون فينا؟ فسكت القوم . فقال النبيّ ﷺ : أما أبو بكر وعمر فيقولان للناس : إن النبيّ ﷺ وراءكم . ولا تطيب نفسه أن يخلفكم وراءه ويتقدم بين أيديكم . فينبغي لكم أن تنتظروه حتى يلحقكم . وقال باقي الناس : إنه سبقكم فالحقوه . فإن أطاعوا أبا بكر وعمر رشدوا ، فإنهما على الصواب .

(٦) (لاهلك عليكم) أي لاهلاك .

(٧) (أطلقوا لي غمري) أي ايتوني به . والغمر القدح الصغير .

(٨) (فلم يعد أن رأى الناس ماء في الميضأة تكابّوا عليها) أي لم يتجاوز رؤيتهم الماء في الميضأة تكابّهم ، أي تزاحمهم عليها ، مكبا بعضهم على بعض .

رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَحْسِنُوا الْمَلأَ[١] . كُلُّكُمْ سَيَرْوَىٰ » قَالَ فَفَعَلُوا . فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُبُّ وَأَسْقِيهِمْ . حَتَّى مَا بَقِيَ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ ثُمَّ صَبَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ لِي « اشْرَبْ » فَقُلْتُ : لاَ أَشْرَبُ حَتَّى تَشْرَبَ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « إِنَّ سَاقِيَ الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا » قَالَ فَشَرِبْتُ . وَشَرِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَالَ فَأَتَى النَّاسُ الْمَاءَ جَامِّينَ رِوَاءً[٢] .

قَالَ فَقَالَ عَبْدُاللهِ بْنُ رَبَاحٍ : إِنِّي لَأُحَدِّثُ هَٰذَا الْحَدِيثَ فِي مَسْجِدِ الْجَامِعِ[٣] . إِذْ قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: انْظُرْ أَيُّهَا الْفَتَىٰ كَيْفَ تُحَدِّثُ . فَإِنِّي أَحَدُ الرَّكْبِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ . قَالَ قُلْتُ : فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ . فَقَالَ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : حَدِّثْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِحَدِيثِكُمْ . قَالَ فَحَدَّثْتُ الْقَوْمَ . فَقَالَ عِمْرَانُ : لَقَدْ شَهِدْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَمَا شَعَرْتُ أَنَّ أَحَدًا حَفِظَهُ كَمَا حَفِظْتُهُ[٤] .

* * *

٣١٢ - (٦٨٢) وحدّثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ الْعُطَارِدِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيَّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . قَالَ: كُنْتُ مَعَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ . فَأَدْلَجْنَا[٥] لَيْلَتَنَا . حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ عَرَّسْنَا . فَغَلَبَتْنَا أَعْيُنُنَا حَتَّى بَزَغَتِ الشَّمْسُ[٦] . قَالَ فَكَانَ أَوَّلَ مَنِ اسْتَيْقَظَ مِنَّا أَبُو بَكْرٍ . وَكُنَّا لاَ نُوقِظُ نَبِيَّ اللهِ ﷺ مِنْ مَنَامِهِ إِذَا نَامَ

---

(١) (أحسنوا الملأ) الملأ الخُلُق والعشرة . يقال : ماأحسن ملأ فلان أي خلقه وعشرته . وماأحسن ملأ بني فلان أي عشرتهم وأخلاقهم . ذكره الجوهريّ وغيره . وأنشد الجوهريّ :

تَنَادَوْا يالَ بُهْثَةَ إذ رأونا فقلنا : أحسني مَلأً جُهَيْنَا

(٢) (جامين رواء) أي مستريحين قد رووا من الماء . والرواء ضد العطاش جمع ريان وريًّا ، مثل عطشان وعطشى .

(٣) (في مسجد الجامع) هو من باب إضافة الموصوف إلى صفته . فعند الكوفيين يجوز ذلك بغير تقدير . وعند البصريين لا يجوز إلا بتقدير . ويتأولون ماجاء بهذا بحسب مواطنه . والتقدير هنا : مسجد المكان الجامع . وفي قول الله تعالى : وما كنت بجانب الغربيّ ، أي المكان الغربيّ . وقوله تعالى : ولدار الآخرة ، أي الحياة الآخرة .

(٤) (حفظتُه) ضبطناه ، حفظته بضم التاء وفتحها . وكلاهما حسن .

(٥) (فأدلجنا) الإدْلاج هوسيرالليل كله . أماالادّلاج فمعناه السير آخر الليل . هذا هو الأشهر في اللغة . وقيل : هما لغتان بمعنى .

(٦) (بزغت الشمس) البزوغ هو أول طلوع الشمس .

حَتَّى يَسْتَيْقِظَ . ثُمَّ اسْتَيْقَظَ عُمَرُ . فَقَامَ عِنْدَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ . فَجَعَلَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ . حَتَّى اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَأَى الشَّمْسَ قَدْ بَزَغَتْ قَالَ « ارْتَحِلُوا » فَسَارَ بِنَا . حَتَّى إِذَا ابْيَضَّتِ الشَّمْسُ نَزَلَ فَصَلَّى بِنَا الْغَدَاةَ . فَاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّ مَعَنَا . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا فُلَانُ ! مَامَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا ؟ » قَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ . فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَتَيَمَّمَ بِالصَّعِيدِ . فَصَلَّى . ثُمَّ عَجَّلَنِي، فِي رَكْبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، نَطْلُبُ الْمَاءَ . وَقَدْ عَطِشْنَا عَطَشًا شَدِيدًا . فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَةٍ[١] رِجْلَيْهَا بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ[٢] . فَقُلْنَا لَهَا: أَيْنَ الْمَاءُ؟ قَالَتْ : أَيْهَاهْ . أَيْهَاهْ[٣] . لَا مَاءَ لَكُمْ . قُلْنَا : فَكَمْ بَيْنَ أَهْلِكِ وَبَيْنَ الْمَاءِ؟ قَالَتْ: مَسِيرَةُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . قُلْنَا : انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَتْ : وَمَا رَسُولُ اللهِ ؟ فَلَمْ نُمَلِّكْهَا مِنْ أَمْرِهَا شَيْئًا[٤] حَتَّى انْطَلَقْنَا بِهَا . فَاسْتَقْبَلْنَا بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَسَأَلَهَا فَأَخْبَرَتْهُ مِثْلَ الَّذِي أَخْبَرَتْنَا . وَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا مُوتِمَةٌ[٥] . لَهَا صِبْيَانٌ أَيْتَامٌ . فَأَمَرَ بِرَاوِيَتِهَا[٦] . فَأُنِيخَتْ . فَمَجَّ فِي الْعَزْلَاوَيْنِ الْعُلْيَاوَيْنِ[٧] . ثُمَّ بَعَثَ بِرَاوِيَتِهَا . فَشَرِبْنَا . وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا عِطَاشٌ . حَتَّى رَوِينَا . وَمَلَأْنَا كُلَّ قِرْبَةٍ مَعَنَا وَإِدَاوَةٍ . وَغَسَّلْنَا صَاحِبَنَا[٨] . غَيْرَ أَنَّا لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا . وَهِيَ تَكَادُ تَنْضَرِجُ مِنَ الْمَاءِ[٩] (يَعْنِي الْمَزَادَتَيْنِ) ثُمَّ قَالَ « هَاتُوا مَا كَانَ عِنْدَكُمْ »

---

(١) (سادلة) أي مرسلة ، مدلية .

(٢) (مزادتين) المزادة أكبر من القربة . والمزادتان حمل بعير . سميت مزادة لأنه يزاد فيها من جلد آخر من غيرها.

(٣) (أيهاه أيهاه) هكذا هو في الأصول . وهو بمعنى هيهات هيهات . ومعناه البعد عن المطلوب واليأس منه . كما قالت بعده : لا ماء لكم. أي ليس لكم ماء حاضر ولا قريب .

(٤) (فلم نملكها من أمرها شيئا) أي لم نخلها وشأنها حتى تملك أمرها .

(٥) (موتمة) أي ذات أيتام . توفي زوجها وترك أولادا صغارا .

(٦) (براويتها) الراوية عند العرب هي الجمل الذي يحمل الماء . وأهل العرف قد يستعملونه في المزادة ، استعارة . والأصل البعير .

(٧) (فمج في العزلاوين العلياوين) المج زرق الماء بالفم. والعزلاء : بالمد ، هو الثقب الأسفل للمزادة الذي يفرغ منه الماء. ويطلق أيضا على فمها الأعلى. وتثنيتها عزلاوان. والجمع العزالي بكسر اللام .

(٨) (وغسلنا صاحبنا) يعني الجنب . أي أعطيناه ما يغتسل به .

(٩) (تنضرج من الماء) أي تنشق . وروى تتضرج ، وهو بمعناه . والأول هو المشهور .

فَجَمَعْنَا لَهَا مِنْ كِسَرٍ[١] وَتَمْرٍ . وَصَرَّ لَهَا صُرَّةً[٢] . فَقَالَ لَهَا « اذْهَبِي فَأَطْعِمِي هٰذَا عِيَالَكِ . وَاعْلَمِي أَنَّا لَمْ نَرْزَأْ[٣] مِنْ مَائِكِ » فَلَمَّا أَتَتْ أَهْلَهَا قَالَتْ : لَقَدْ لَقِيتُ أَسْحَرَ الْبَشَرِ . أَوْ إِنَّهُ لَنَبِيٌّ كَمَا زَعَمَ . كَانَ مِنْ أَمْرِهِ ذَيْتَ وَذَيْتَ[٤] . فَهَدَى اللهُ ذَاكَ الصِّرْمَ[٥] بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ . فَأَسْلَمَتْ وَأَسْلَمُوا .

* * *

(...) حدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ الْأَعْرَابِيُّ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَسَرَيْنَا لَيْلَةً . حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، قُبَيْلَ الصُّبْحِ ، وَقَعْنَا تِلْكَ الْوَقْعَةَ الَّتِي لَا وَقْعَةَ عِنْدَ الْمُسَافِرِ أَحْلَى مِنْهَا . فَمَا أَيْقَظَنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سَلْمِ بْنِ زَرِيرٍ . وَزَادَ وَنَقَصَ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ . وَكَانَ أَجْوَفَ جَلِيدًا[٦] . فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ . حَتَّى اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، لِشِدَّةِ صَوْتِهِ ، بِالتَّكْبِيرِ . فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَكَوْا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا ضَيْرَ[٧] . ارْتَحِلُوا » وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ .

* * *

٣١٣ – (٦٨٣) حدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَعَرَّسَ بِلَيْلٍ ، اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ . وَإِذَا عَرَّسَ قُبَيْلَ الصُّبْحِ ، نَصَبَ ذِرَاعَهُ ، وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ .

* * *

(١) (كسر) جمع كسرة ، وهى القطعة من الشيء المكسور .

(٢) (وصر لها صرة) أى شدّ ماجمعه لها فى لفافة.

(٣) (لم نرزأ) أى لم ننقص من مائك شيئا .

(٤) (ذيت وذيت) قال أهل اللغة : هو بمعنى كيت وكيت . وكذا وكذا .

(٥) (الصرم) أبيات مجتمعة .

(٦) (وكان أجوف جليدا) أى رفيع الصوت ، يخرج صوته من جوفه . والجليد القوىّ .

(٧) (لاضير) أى لاضرر عليكم فى هذا النوم وتأخير الصلاة به . والضير والضر والضرر بمعنى .

٣١٤ - (٦٨٤) حدثنا هدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا. لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَٰلِكَ».

قَالَ قَتَادَةُ: وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي.

* * *

(...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَلَمْ يَذْكُرْ «لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَٰلِكَ».

* * *

٣١٥ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ. حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَكَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا».

* * *

٣١٦ - (...) وحدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا الْمُثَنَّىٰ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ غَفَلَ عَنْهَا، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا. فَإِنَّ اللهَ يَقُولُ: أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي».

بسم الله الرحمن الرحيم

٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها

(١) باب صلاة المسافرين وقصرها

١ - (٦٨٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ. فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ.

* * *

٢ - (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: فَرَضَ اللهُ الصَّلَاةَ، حِينَ فَرَضَهَا، رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ أَتَمَّهَا فِي الْحَضَرِ. فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ عَلَى الْفَرِيضَةِ الْأُولَى.

* * *

٣ - (...) وحدثني عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ الصَّلَاةَ أَوَّلَ مَا فُرِضَتْ[1] رَكْعَتَيْنِ. فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ وَأُتِمَّتْ صَلَاةُ الْحَضَرِ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: مَا بَالُ عَائِشَةَ تُتِمُّ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: إِنَّهَا تَأَوَّلَتْ كَمَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ.

* * *

٤ - (٦٨٦) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَابَيْهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ؛ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا [٤/النساء/الآية ١٠١] فَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ! فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ. فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بِهَا عَلَيْكُمْ. فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ».

* * *

(١) (أول ما فرضت) بنصب أول على أنه بدل من الصلاة أو ظرف. وقولها: ركعتين، حال سادّ مسدّ الخبر.

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَابَيْهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ؛ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ.

* * *

٥ – (٦٨٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: فَرَضَ اللهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً.

* * *

٦ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ. جَمِيعًا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ الْمُزَنِيُّ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عَائِذٍ الطَّائِيُّ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَخْنَسِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: إِنَّ اللهَ فَرَضَ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ. عَلَى الْمُسَافِرِ رَكْعَتَيْنِ، وَعَلَى الْمُقِيمِ أَرْبَعًا، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً.

* * *

٧ – (٦٨٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ الْهُذَلِيِّ؛ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: كَيْفَ أُصَلِّي إِذَا كُنْتُ بِمَكَّةَ، إِذَا لَمْ أُصَلِّ مَعَ الإِمَامِ؛ فَقَالَ: رَكْعَتَيْنِ. سُنَّةَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ.

* * *

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

* * *

٨ – (٦٨٩) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ. قَالَ فَصَلَّى لَنَا الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ أَقْبَلَ وَأَقْبَلْنَا مَعَهُ. حَتَّى جَاءَ رَحْلَهُ[1]. وَجَلَسَ وَجَلَسْنَا مَعَهُ. فَحَانَتْ مِنْهُ الْتِفَاتَةٌ نَحْوَ حَيْثُ صَلَّى[2]. فَرَأَى نَاسًا قِيَامًا.

(١) (رحله) أي منزله.

(٢) (نحو حيث صلى) أي إلى جهة المكان الذي صلى فيه.

فقال : ما يصنع هؤلاء ؟ قلت : يسبحون . قال : لو كنت مسبحًا لأتممت[١] صلاتي . يا ابن أخي ! إني صحبت رسول الله ﷺ في السفر . فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله . وصحبت أبا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله . وصحبت عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله . ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله . وقد قال الله : لقد كان لكم في رسول الله إسوة حسنة [٣٣/الأحزاب/الآية ٢١] .

***

٩ - (...) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) عن عمر بن محمد عن حفص ابن عاصم ؛ قال : مرضت مرضًا . فجاء ابن عمر يعودني . قال : وسألته عن السبحة في السفر ؟ فقال : صحبت رسول الله ﷺ في السفر . فما رأيته يسبح . ولو كنت مسبحًا لأتممت . وقد قال الله تعالى : لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة [٣٣ الأحزاب/الآية ٢١] .

***

١٠ - (٦٩٠) حدثنا خلف بن هشام وأبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد . قالوا : حدثنا حماد (وهو ابن زيد) . ح وحدثني زهير بن حرب ويعقوب بن إبراهيم . قالا : حدثنا إسماعيل . كلاهما عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ صلى الظهر بالمدينة أربعًا . وصلى العصر بذي الحليفة[٢] ركعتين .

***

١١ - (...) حدثنا سعيد بن منصور . حدثنا سفيان . حدثنا محمد بن المنكدر وإبراهيم بن ميسرة . سمعا أنس بن مالك يقول : صليت مع رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربعًا . وصليت معه العصر بذي الحليفة ركعتين .

***

---

(١) (لو كنت مسبحًا لأتممت) معناه : لو اخترت التنفل لكان إتمام فريضتي أربعًا أحبّ إليّ . ولكن لا أرى واحدًا منهما . بل السنة القصر وترك التنفل . ومراده النافلة الراتبة مع الفرائض . كسنة الظهر والعصر وغيرها من المكتوبات.

(٢) (بذي الحليفة ركعتين) ذو الحليفة ، وإن لم يكن على مسافة السفر من المدينة ، إلا أنه ما كان غاية سفره ﷺ . فإنه كان مسافرًا إلى مكة . وذلك حين سافر في حجة الوداع ، فأدركته العصر هناك ، فصلاها ركعتين .

١٢ – (٦٩١) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. كِلَاهُمَا عَنْ غُنْدَرٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ الْهُنَائِيِّ؛ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قَصْرِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ، مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةِ فَرَاسِخَ، (شُعْبَةُ الشَّاكُّ) صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

***

١٣ – (٦٩٢) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ؛ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ إِلَىٰ قَرْيَةٍ، عَلَى رَأْسِ سَبْعَةَ عَشَرَ أَوْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِيلًا. فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ. فَقُلْتُ لَهُ. فَقَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ صَلَّىٰ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ. فَقُلْتُ لَهُ. فَقَالَ: إِنَّمَا أَفْعَلُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ.

***

١٤ – (...) وحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: عَنِ ابْنِ السِّمْطِ. وَلَمْ يُسَمِّ شُرَحْبِيلَ. وَقَالَ: إِنَّهُ أَتَىٰ أَرْضًا يُقَالُ لَهَا دُومِينَ مِنْ حِمْصَ. عَلَىٰ رَأْسِ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِيلًا.

***

١٥ – (٦٩٣) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَٰقَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَىٰ مَكَّةَ. فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ. حَتَّى رَجَعَ. قُلْتُ: كَمْ أَقَامَ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا.

***

(...) وحدّثناه قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. ح وحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ. جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي إِسْحَٰقَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ.

***

(...) وحدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَٰقَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: خَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْحَجِّ. ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

***

(...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . جَمِيعًا عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَجَّ .

***

(٢) باب قصر الصلاة بمنى

١٦ - (٦٩٤) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ : أَنَّهُ صَلَّىٰ صَلَاةَ الْمُسَافِرِ ، بِمِنًى(١) وَغَيْرِهِ ، رَكْعَتَيْنِ . وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَعُثْمَانُ رَكْعَتَيْنِ ، صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ ، ثُمَّ أَتَمَّهَا أَرْبَعًا .

***

(...) وحدثناه زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : بِمِنًى . وَلَمْ يَقُلْ : وَغَيْرِهِ .

***

١٧ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ . وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ . وَعُمَرُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ . وَعُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ . ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّىٰ ، بَعْدُ ، أَرْبَعًا .

فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا صَلَّىٰ مَعَ الْإِمَامِ صَلَّىٰ أَرْبَعًا . وَإِذَا صَلَّاهَا وَحْدَهُ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ .

***

(...) وحدثناه ابْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

(١) (بمنى) قال النووى : قوله بمنا أو غيره ، هكذا فى الأصول وغيره . وهو صحيح . لأن منى تذكر وتؤنث بحسب القصد . إن قصد الموضع فمذكر . أو البقعة فمؤنثة . وإذا ذكر صرف وكتب بالألف . وإذا أنث لم يصرف وكتب بالياء ، والمختار تذكيره وتنوينه . وسمى منى لما يمنى به من الدماء . أى يراق .

١٨ - (...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ . سَمِعَ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِمِنًى صَلَاةَ الْمُسَافِرِ . وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ثَمَانِيَ سِنِينَ . أَوْ قَالَ سِتَّ سِنِينَ . قَالَ حَفْصٌ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ يَأْتِي فِرَاشَهُ . فَقُلْتُ : أَيْ عَمِّ ! لَوْ صَلَّيْتَ بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ ! قَالَ : لَوْ فَعَلْتُ لَأَتْمَمْتُ الصَّلَاةَ .

* * *

(...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَقُولَا فِي الْحَدِيثِ : بِمِنًى . وَلٰكِنْ قَالَا: صَلَّى فِي السَّفَرِ .

* * *

١٩ - (٦٩٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا عُثْمَانُ بِمِنًى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ . فَقِيلَ ذٰلِكَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ . فَاسْتَرْجَعَ[1] . ثُمَّ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ . وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ . وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ . فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ ، رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ .

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ وَابْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

٢٠ - (٦٩٦) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَقُتَيْبَةُ (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ) عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمِنًى ، آمَنَ مَا كَانَ النَّاسُ وَأَكْثَرَهُ ، رَكْعَتَيْنِ .

* * *

(١) (فاسترجع) أي قال . إنا لله وإنا إليه راجعون ، لإبائه الإتمام .

٢١ - (...) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحٰقَ . حَدَّثَنِي حَارِثَةُ ابْنُ وَهْبٍ الْخُزَاعِيُّ ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمِنًى، وَالنَّاسُ أَكْثَرُ مَا كَانُوا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

(قَالَ مُسْلِمٌ) : حَارِثَةُ بْنُ وَهْبٍ الْخُزَاعِيُّ ، هُوَ أَخُو عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، لِأُمِّهِ .

***

(٣) باب الصلاة فى الرحال فى المطر

٢٢ - (٦٩٧) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَذَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ . فَقَالَ : أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ(١) . ثُمَّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتُ مَطَرٍ ، يَقُولُ : أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ .

***

٢٣ - (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ نَادَىٰ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ وَمَطَرٍ . فَقَالَ فِي آخِرِ نِدَائِهِ: أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ . أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ . ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ ، فِي السَّفَرِ ، أَنْ يَقُولَ : أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ .

***

٢٤ - (...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ نَادَىٰ بِالصَّلَاةِ بِضَجْنَانَ(٢) . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ ، وَقَالَ : أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ . وَلَمْ يُعِدْ ثَانِيَةً : أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ ، مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ .

***

٢٥ - (٦٩٨) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا

---

(١) (الرحال) يعنى الدور والمنازل والمساكن . وهى جمع رحل . يقال لمنزل الإنسان ومسكنه : رحله . وانتهينا إلى رحالنا أى منازلنا .

(٢) (بضجنان) جبل ، على بريد من مكة .

أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَمُطِرْنَا. فَقَالَ «لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ».

***

٢٦ – (٦٩٩) وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ، لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ. قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ.

قَالَ فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا ذَاكَ. فَقَالَ: أَتَعْجَبُونَ مِنْ ذَا؟ قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي. إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ [(١)]. وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ [(٢)]، فَتَمْشُوا فِي الطِّينِ وَالدَّحْضِ [(٣)].

***

٢٧ – (...) وحَدَّثَنِيهِ أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ: خَطَبَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ، فِي يَوْمٍ ذِي رَدْغٍ [(٣)]. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ. وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُمُعَةَ. وَقَالَ: قَدْ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي. يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ.

وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ، بِنَحْوِهِ.

***

(...) وحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ (هُوَ الزَّهْرَانِيُّ) حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَعَاصِمٌ الْأَحْوَلُ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ: يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ.

***

٢٨ – (...) وحدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ. أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ: أَذَّنَ مُؤَذِّنُ ابْنِ عَبَّاسٍ يَوْمَ جُمُعَةٍ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ. وَقَالَ: وَكَرِهْتُ أَنْ تَمْشُوا فِي الدَّحْضِ وَالزَّلَلِ [(٣)].

***

(١) (عزمة) أى واجبة متحتمة: فلو قال المؤذن: حي على الصلاة ـ لكلفتم المجيء إليها ولحقتكم المشقة.

(٢) (أحرجكم) من الحرج، وهو المشقة. هكذا ضبطناه. وكذا نقله القاضي عياض عن رواياتهم.

(٣) (الدحض) قال النووي: الدحض والزلل والزلق والردغ، كله بمعنى واحد، وفى النهاية: الدحض هو الزلق. والزلل هو الزلق. والردغة، بسكون الدال وفتحها، طين ووحل كثير. وتجمع على ردَغ ورِداغ. وأما الزلق، فقد قال فى المقاييس: الزاى واللام والقاف أصل واحد، يدل على تزلّج الشيء عن مقامه. من ذلك الزلَق.

٢٩ - (...) وحدثناه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ. عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَمَرَ مُؤَذِّنَهُ، فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ، فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ. وَذَكَرَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ: فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي. يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ.

***

٣٠ - (...) وحدثناه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَقَ الْحَضْرَمِيُّ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ (قَالَ وُهَيْبٌ: لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ) قَالَ: أَمَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ مُؤَذِّنَهُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

***

(٤) باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت

٣١ - (٧٠٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي سُبْحَتَهُ(١). حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ نَاقَتُهُ(٢).

***

٣٢ - (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ.

***

٣٣ - (...) وحدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي، وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ. قَالَ: وَفِيهِ نَزَلَتْ: فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ [٢/ البقرة/ ١١٥].

***

٣٤ - (...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُبَارَكٍ وَابْنِ أَبِي زَائِدَةَ:

(١) (يصلي سبحته) أي يتنفل. والسبحة النافلة.

(٢) (حيثما توجهت به ناقته) يعني في جهة مقصده.

ثُمَّ تلا ابْنُ عُمَرَ : فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ . وَقَالَ : فِي هَـٰذَا نَزَلَتْ .

* * *

٣٥ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَىٰ حِمَارٍ[1] ، وَهُوَ مُوَجِّهٌ[2] إِلَى خَيْبَرَ .

* * *

٣٦ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ . قَالَ سَعِيدٌ : فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ. ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ . فَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: خَشِيتُ الْفَجْرَ فَنَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ إِسْوَةٌ؟ فَقُلْتُ : بَلَىٰ وَاللهِ ! قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ .

* * *

٣٧ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ .

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَٰلِكَ .

* * *

٣٨ – (...) وحدثني عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ .

* * *

٣٩ – (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قِبَلَ أَيِّ وَجْهٍ تَوَجَّهَ . وَيُوتِرُ عَلَيْهَا . غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ .

* * *

(١) (يصلي على حمار) قال الدارقطني وغيره : هذا غلط من عمرو بن يحيى المازني . قالوا: وإنما المعروف في صلاة النبي ﷺ على راحلته أو على البعير . والصواب أن الصلاة على الحمار من فعل أنس، كما ذكره مسلم بعد هذا .

(٢) (وهو موجه) أي متوجه . ويقال : قاصد . ويقال : مقابل .

٤٠ – (٧٠١) وحدثنا عمرو بن سواد وحرملة . قالا : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة . أخبره ؛ أن أباه أخبره ؛ أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي السبحة بالليل ، في السفر ، على ظهر راحلته ، حيث توجهت .

***

٤١ – (٧٠٢) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا عفان بن مسلم . حدثنا همام . حدثنا أنس بن سيرين ؛ قال : تلقينا أنس بن مالك حين قدم الشام[1] . فتلقيناه بعين التمر . فرأيته يصلي على حمار ووجهه ذلك الجانب . (وأومأ همام عن يسار القبلة) فقلت له : رأيتك تصلي لغير القبلة . قال : لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يفعله ، لم أفعله .

***

(٥) باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر

٤٢ – (٧٠٣) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال : كان رسول الله ﷺ إذا عجل به السير[2] ، جمع بين المغرب والعشاء .

***

٤٣ – (...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا يحيى عن عبيد الله . قال أخبرني نافع ؛ أن ابن عمر كان إذا جد به السير ، جمع بين المغرب والعشاء ، بعد أن يغيب الشفق . ويقول : إن رسول الله ﷺ كان إذا جد به السير ، جمع بين المغرب والعشاء .

***

٤٤ – (...) وحدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . كلهم عن ابن عيينة . قال عمرو : حدثنا سفيان عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه : رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء ، إذا جد به السير .

***

(١) (حين قدم الشام) هكذا هو في جميع نسخ مسلم . وكذا نقله القاضي عياض عن جميع الروايات لصحيح مسلم. قال وقيل : إنه وهم . وصوابه قدم من الشام . كما جاء في صحيح البخاري ، لأنهم خرجوا من البصرة للقائه حين قدم من الشام .

(٢) (إذا عجل به السير) أي إذا أعجله السير . ونسبة الفعل إلى السير مجاز . ومثله قوله : إذا جد به السير .

٤٥ - (...) وحدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ: أَخْبَرَنِى سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِى السَّفَرِ ، يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ .

***

٤٦ - (٧٠٤) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ (يَعْنِى ابْنَ فَضَالَةَ) عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ[١] ، أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَىٰ وَقْتِ الْعَصْرِ . ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا . فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ ، صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ .

***

٤٧ - (...) وحدثنى عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ الْمَدَائِنِيُّ . حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُقَيْلِ ابْنِ خَالِدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِى السَّفَرِ ، أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلُ وَقْتِ الْعَصْرِ . ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا .

***

٤٨ - (...) وحدثنى أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِى جَابِرُ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : إِذَا عَجِلَ عَلَيْهِ السَّفَرُ[٢] ، يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَىٰ أَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ . فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا . وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ ، حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ .

***

(٦) باب الجمع بين الصلاتين فى الحضر

٤٩ - (٧٠٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا . وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا . فِى غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ .

***

(١) (قبل أن تزيغ الشمس) أى تميل إلى جهة المغرب . والزيغ الميل عن الاستقامة .

(٢) (إذا عجل عليه السفر) هكذا هو فى الأصول . عجل عليه . وهو بمعنى : عجل به ، فى الروايات الباقية .

٥٠ - (...) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ . جَمِيعًا عَنْ زُهَيْرٍ . قَالَ ابْنُ يُونُسَ : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا بِالْمَدِينَةِ . فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ .

قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : فَسَأَلْتُ سَعِيدًا : لِمَ فَعَلَ ذَٰلِكَ ؟ فَقَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَمَا سَأَلْتَنِي . فَقَالَ : أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ[1] .

***

٥١ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا قُرَّةُ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاةِ فِي سَفْرَةٍ سَافَرَهَا ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ . وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ .

قَالَ سَعِيدٌ : فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَٰلِكَ ؟ قَالَ : أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ .

***

٥٢ - (٧٠٦) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرٍ عَنْ مُعَاذٍ . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . فَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا . وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا .

***

٥٣ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ أَبُو الطُّفَيْلِ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ : جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ . وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ .

قَالَ فَقُلْتُ : مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَٰلِكَ ؟ قَالَ فَقَالَ : أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ .

***

٥٤ - (٧٠٥) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ

---

(١) (أن لايحرج أحدا من أمته) أى أن لايوقع أحدا فى الحرج ، وهو الضيق .

حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، بِالْمَدِينَةِ . فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ .

(فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ) قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : لِمَ فَعَلَ ذَٰلِكَ ؟ قَالَ : كَيْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا أَرَادَ إِلَىٰ ذَٰلِكَ ؟ قَالَ : أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ .

* * *

٥٥ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا . وَسَبْعًا جَمِيعًا .

قُلْتُ : يَا أَبَا الشَّعْثَاءِ ! أَظُنُّهُ أَخَّرَ الظُّهْرَ وَعَجَّلَ الْعَصْرَ . وَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَعَجَّلَ الْعِشَاءَ . قَالَ : وَأَنَا أَظُنُّ ذَاكَ .

* * *

٥٦ – (...) وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّىٰ بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا، وَثَمَانِيًا . الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ . وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ .

* * *

٥٧ – (...) وحدثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْخِرِّيتِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتِ النُّجُومُ . وَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: الصَّلَاةَ . الصَّلَاةَ . قَالَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، لَا يَفْتُرُ[١] وَلَا يَنْثَنِي : الصَّلَاةَ. الصَّلَاةَ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتُعَلِّمُنِي بِالسُّنَّةِ؟ لَا أُمَّ لَكَ[٢] ! ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ .

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ شَقِيقٍ: فَحَاكَ فِي صَدْرِي[٣] مِنْ ذَٰلِكَ شَيْءٌ . فَأَتَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَسَأَلْتُهُ، فَصَدَّقَ مَقَالَتَهُ .

* * *

(١) (لا يفتر) أي لا يقصر في عمله ولا ينعطف عنه .

(٢) (لا أم لك) قال ابن الأثير : هو ذم وسب . أي أنت لقيط لا تعرف لك أم . وقيل : قد يقع مدحا بمعنى التعجب منه . وفيه بُعد.

(٣) (فحاك في صدري) أي وقع في نفسي نوع شك وتعجب واستبعاد . يقال : حاك يحيك، وحك يحك ، واحتك .

٥٨ - (...) وحدثنا ابنُ أبي عُمرَ. حدَّثنا وكيعٌ. حدَّثنا عِمرانُ بنُ حُدَيرٍ عن عبدِ اللهِ بنِ شقيقٍ العُقيليِّ؛ قالَ: قالَ رجلٌ لابنِ عبَّاسٍ: الصَّلاةَ. فسكتَ. ثُمَّ قالَ: الصَّلاةَ. فسكتَ. ثُمَّ قالَ: الصَّلاةَ. فسكتَ. ثُمَّ قالَ: لا أُمَّ لكَ! أتُعلِّمُنا بالصَّلاةِ؟ وكُنَّا نجمعُ بينَ الصَّلاتينِ على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ.

***

(٧) باب جواز الانصراف من الصلاة عن اليمين والشمال

٥٩ - (٧٠٧) حدثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ. حدَّثنا أبو مُعاويةَ ووكيعٌ عن الأعمشِ، عن عُمارةَ، عن الأسودِ، عن عبدِ اللهِ؛ قالَ: لا يجعلنَّ أحدُكم للشيطانِ من نفسِهِ جُزءًا، لا يرى إلا أنَّ حقًّا عليهِ[1]، أن لا ينصرفَ إلا عن يمينِهِ. أكثرُ ما رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ ينصرفُ عن شمالِهِ.

***

(...) حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ. أخبرنا جريرٌ وعيسى بنُ يونسَ. ح وحدَّثناهُ عليُّ بنُ خشرمٍ. أخبرنا عيسى. جميعًا عن الأعمشِ، بهذا الإسنادِ، مثلَهُ.

***

٦٠ - (٧٠٨) وحدثنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ. حدَّثنا أبو عوانةَ عن السُّدِّيِّ. قالَ: سألتُ أنسًا: كيفَ أنصرفُ إذا صلَّيتُ؟ عن يميني أو عن يساري؟ قالَ: أمَّا أنا فأكثرُ ما رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ ينصرفُ عن يمينِهِ.

***

٦١ - (...) حدثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ وزُهيرُ بنُ حربٍ. قالا: حدَّثنا وكيعٌ عن سُفيانَ، عن السُّدِّيِّ، عن أنسٍ؛ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ ينصرفُ عن يمينِهِ.

***

(٨) باب استحباب يمين الإمام

٦٢ - (٧٠٩) وحدثنا أبو كُريبٍ. أخبرنا ابنُ أبي زائدةَ عن مِسعرٍ، عن ثابتِ بنِ عُبيدٍ، عن ابنِ البراءِ، عن البراءِ؛ قالَ: كُنَّا إذا صلَّينا خلفَ رسولِ اللهِ ﷺ، أحببنا أن نكونَ عن يمينِهِ، يُقبلُ علينا بوجهِهِ.

---

(١) (إلا أن حقا عليه) المعنى لايعتقد إلا وجوب الانصراف عن يمينه.

قَالَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « رَبِّ ! قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ (أَوْ تَجْمَعُ) عِبَادَكَ » .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : يُقْبِلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ .

* * *

(٩) باب كراهة الشروع فى نافلة بعد شروع المؤذن

٦٣ – (٧١٠) وحدثنى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَرْقَاءَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ » .

وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

٦٤ – (...) وحدثنى يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ . قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ » .

* * *

(...) وحدثناه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ .

* * *

(...) وحدثنا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . قَالَ حَمَّادٌ : ثُمَّ لَقِيتُ عَمْرًا فَحَدَّثَنِي بِهِ . وَلَمْ يَرْفَعْهُ .

* * *

٦٥ – (٧١١) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَفْصِ ابْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يُصَلِّي . وَقَدْ أُقِيمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ . فَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ ، لَا نَدْرِي مَاهُوَ . فَلَمَّا انْصَرَفْنَا أَحَطْنَا نَقُولُ[1] : مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟

(١) (أحطنا نقول) هكذا هو فى الأصول ، أحطنا نقول . وهو صحيح . وفيه محذوف تقديره : أحطنا به . أى استدرنا بجوانبه واجتمعنا على رأسه قائلين : ماذا قال لك ؟

قَالَ: قَالَ لِي «يُوشِكُ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ أَرْبَعًا».

قَالَ الْقَعْنَبِيُّ: عَبْدُ اللهِ بْنُ مَالِكٍ ابْنُ بُحَيْنَةَ عَنْ أَبِيهِ.

(قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ) وَقَوْلُهُ: عَنْ أَبِيهِ، فِي هَٰذَا الْحَدِيثِ، خَطَأٌ.

* * *

٦٦ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ؛ قَالَ: أُقِيمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ. فَرَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي، وَالْمُؤَذِّنُ يُقِيمُ. فَقَالَ «أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا».

* * *

٦٧ – (٧١٢) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ). ح وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ). ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ عَاصِمٍ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ؛ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ. فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ. ثُمَّ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ «يَا فُلَانُ! بِأَيِّ الصَّلَاتَيْنِ اعْتَدَدْتَ؟ أَبِصَلَاتِكَ وَحْدَكَ، أَمْ بِصَلَاتِكَ مَعَنَا؟».

* * *

(١٠) باب ما يقول إذا دخل المسجد

٦٨ – (٧١٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ (أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ! افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ. وَإِذَا خَرَجَ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ».

(قَالَ مُسْلِمٌ) سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ يَحْيَىٰ يَقُولُ: كَتَبْتُ هَٰذَا الْحَدِيثَ مِنْ كِتَابِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ. قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ يَحْيَى الْحِمَّانِيَّ يَقُولُ: وَأَبِي أُسَيْدٍ.

* * *

(...) وحدثنا حامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ. حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ رَبِيعَةَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

***

(١١) باب استحباب تحية المسجد بركعتين، وكراهة الجلوس قبل صلاتهما، وأنها مشروعة في جميع الأوقات

٦٩ – (٧١٤) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ».

***

٧٠ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو ابْنُ يَحْيَىٰ الأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ بْنِ خَلْدَةَ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ النَّاسِ. قَالَ فَجَلَسْتُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ؟» قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! رَأَيْتُكَ جَالِسًا وَالنَّاسُ جُلُوسٌ. قَالَ «فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ».

***

٧١ – (٧١٥) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ الْحَنَفِيُّ أَبُو عَاصِمٍ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ الأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: كَانَ لِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ. فَقَضَانِي وَزَادَنِي. وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ الْمَسْجِدَ. فَقَالَ لِي «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

***

(١٢) باب استحباب الركعتين فى المسجد لمن قدم من سفر أول قدومه

٧٢ - (...) حدثنا عبيدالله بن معاذ . حدثنا أبى . حدثنا شعبة عن محارب . سمع جابر بن عبدالله يقول : اشترى منى رسول الله ﷺ بعيرا . فلما قدم المدينة أمرنى أن آتى المسجد ، فأصلى ركعتين.

* * *

٧٣ - (...) وحدثنى محمد بن المثنى . حدثنا عبدالوهاب (يعنى الثقفى) حدثنا عبيدالله عن وهب ابن كيسان ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : خرجت مع رسول الله ﷺ فى غزاة . فأبطأ بى جملى وأعيى. ثم قدم رسول الله ﷺ قبلى . وقدمت بالغداة . فجئت المسجد فوجدته على باب المسجد . قال « الآن حين قدمت[1] » ؟ قلت: نعم. قال « فدع جملك. وادخل فصل ركعتين » قال فدخلت فصليت. ثم رجعت .

* * *

٧٤ - (٧١٦) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا الضحاك (يعنى أبا عاصم) . ح وحدثنى محمود بن غيلان . حدثنا عبد الرزاق . قالا جميعا : أخبرنا ابن جريج . أخبرنى ابن شهاب ؛ أن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أخبره عن أبيه ، عبدالله بن كعب ، وعن عمه عبيد الله بن كعب ، عن كعب بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ كان لا يقدم من سفر إلا نهارا ، فى الضحى . فإذا قدم ، بدأ بالمسجد . فصلى فيه ركعتين . ثم جلس فيه .

* * *

(١٣) باب استحباب صلاة الضحى ، وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أوست ، والحث على المحافظة عليها

٧٥ - (٧١٧) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا يزيد بن زريع عن سعيد الجريرى ، عن عبد الله ابن شقيق ؛ قال: قلت لعائشة : هل كان النبى ﷺ يصلى الضحى ؟ قالت: لا . إلا أن يجئ من مغيبه[2].

* * *

(١) (الآن حين قدمت) لفظة حين مفتوحة . ويجوز فيها البناء والإعراب .

(٢) (من مغيبه) أى من سفره .

٧٦ – (...) وحدثنا عُبيدُ اللهِ بْنُ مُعاذٍ . حدَّثنا أبي . حدَّثنا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَيْسِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ شَقِيقٍ . قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ؟ قَالَتْ : لَا . إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ .

* * *

٧٧ – (٧١٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي سُبْحَةَ الضُّحَىٰ قَطُّ . وَإِنِّي لَأُسَبِّحُهَا . وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيَدَعُ الْعَمَلَ ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ ، خَشْيَةَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ، فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ .

* * *

٧٨ – (٧١٩) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي الرِّشْكَ) حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها : كَمْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَىٰ؟ قَالَتْ : أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ . وَيَزِيدُ مَا شَاءَ .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ يَزِيدُ : مَا شَاءَ اللهُ .

* * *

٧٩ – (...) وحدثني يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ؛ أَنَّ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةَ حَدَّثَتْهُمْ عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ أَرْبَعًا. وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللهُ.

* * *

(...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ . قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٨٠ – (٣٣٦) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ . قَالَ : مَا أَخْبَرَنِي أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَىٰ إِلَّا أُمُّ هَانِئٍ . فَإِنَّهَا حَدَّثَتْ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ . فَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ . مَا رَأَيْتُهُ صَلَّىٰ صَلَاةً قَطُّ أَخَفَّ مِنْهَا . غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ .

وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ بَشَّارٍ، فِي حَدِيثِهِ ، قَوْلَهُ : قَطُّ .

* * *

٨١ – (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ؛ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: سَأَلْتُ وَحَرَصْتُ عَلَىٰ أَنْ أَجِدَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يُخْبِرُنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَىٰ. فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُحَدِّثُنِي ذَٰلِكَ. غَيْرَ أَنَّ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَتْنِي؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَىٰ، بَعْدَ مَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ، يَوْمَ الْفَتْحِ. فَأُتِيَ بِثَوْبٍ فَسُتِرَ عَلَيْهِ. فَاغْتَسَلَ. ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ. لَا أَدْرِي أَقِيَامُهُ فِيهَا أَطْوَلُ أَمْ رُكُوعُهُ أَمْ سُجُودُهُ. كُلُّ ذَٰلِكَ مِنْهُ مُتَقَارِبٌ. قَالَتْ: فَلَمْ أَرَهُ سَبَّحَهَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ.

قَالَ الْمُرَادِيُّ: عَنْ يُونُسَ. وَلَمْ يَقُلْ: أَخْبَرَنِي.

* * *

٨٢ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ؛ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَىٰ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ. فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ. وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ. قَالَتْ فَسَلَّمْتُ فَقَالَ «مَنْ هَٰذِهِ؟» قُلْتُ: أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ. قَالَ «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ» فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّىٰ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ. مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا أَجَرْتُهُ، فُلَانُ ابْنُ هُبَيْرَةَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ» قَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ: وَذَٰلِكَ ضُحًى.

* * *

٨٣ – (...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ. حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَىٰ عَقِيلٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّىٰ فِي بَيْتِهَا عَامَ الْفَتْحِ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ. فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ.

* * *

٨٤ – (٧٢٠) حدثنا عَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ. حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَىٰ أَبِي عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ « يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى(١) مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ. فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ. وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ. وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ. وَيُجْزِئُ(٢)، مِنْ ذَلِكَ، رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى ».

***

٨٥ - (٧٢١) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ. حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ. حَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى. وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ.

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبَّاسٍ الْجُرَيْرِيِّ وَأَبِي شِمْرٍ الضُّبَعِيِّ. قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

***

(...) وحدثني سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ. حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ الدَّانَاجِ. قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَافِعٍ الصَّائِغُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ بِثَلَاثٍ. فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

***

٨٦ - (٧٢٢) وحدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ الضَّحَّاكِ ابْنِ عُثْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلَاثٍ. لَنْ أَدَعَهُنَّ مَا عِشْتُ: بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. وَصَلَاةِ الضُّحَى. وَبِأَنْ لَا أَنَامَ حَتَّى أُوتِرَ.

***

---

(١) (على كل سلامى) قال النووي: أصله عظام الأصابع وسائر الكف. ثم استعمل في جميع عظام البدن ومفاصله.

(٢) (ويُجزئ) ضبطناه ويَجزي بفتح أوله وضمه. فالضم من الإجزاء. والفتح من جزى يجزي. أي كفى، ومنه قوله تعالى: لا تجزي نفس.

(١٤) باب استحباب ركعتي سنة الفجر، والحث عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما. وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما

٨٧ – (٧٢٣) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ حَفْصَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ، إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْأَذَانِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، وَبَدَا الصُّبْحُ، رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ.

* * *

(...) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ. كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، كَمَا قَالَ مَالِكٌ.

* * *

٨٨ – (...) وحدّثني أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَكَمِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ ابْنِ مُحَمَّدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

* * *

(...) وحدّثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا النَّضْرُ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

* * *

٨٩ – (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَخْبَرَتْنِي حَفْصَةُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ، إِذَا أَضَاءَ لَهُ الْفَجْرُ، صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ.

* * *

٩٠ – (٧٢٤) حدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ، وَيُخَفِّفُهُمَا.

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا عَلِيٌّ (يَعْنِي ابْنَ مُسْهِرٍ). ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَاهُ عَمْرٌو النَّاقِدُ.

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ.

***

٩١ – (...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، بَيْنَ النِّدَاءِ وَالإِقَامَةِ، مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ.

***

٩٢ – (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَىٰ بْنَ سَعِيدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَمْرَةَ تُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ. فَيُخَفِّفُ حَتَّىٰ إِنِّي أَقُولُ: هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ!

***

٩٣ – (...) حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الأَنْصَارِيِّ. سَمِعَ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ. أَقُولُ: هَلْ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ!

***

٩٤ – (...) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ عَلَىٰ شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ، أَشَدَّ مُعَاهَدَةً[1] مِنْهُ، عَلَىٰ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ.

***

٩٥ – (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ. جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فِي شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ، أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ.

***

٩٦ – (٧٢٥) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَىٰ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

***

(١) (معاهدة) أي محافظة.

٩٧ – (...) وحدثنا يحيى بن حبيب حدثنا معتمر . قال : قال أبي : حدثنا قتادة ، عن زرارة ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال ، في شأن الركعتين عند طلوع الفجر « لهما أحب إلي من الدنيا جميعا » .

* * *

٩٨ – (٧٢٦) حدثني محمد بن عباد وابن أبي عمر . قالا : حدثنا مروان بن معاوية عن يزيد (هو ابن كيسان) عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قرأ في ركعتي الفجر : قل يا أيها الكافرون ، وقل هو الله أحد .

* * *

٩٩ – (٧٢٧) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا الفزاري (يعني مروان بن معاوية) عن عثمان ابن حكيم الأنصاري . قال : أخبرني سعيد بن يسار ؛ أن ابن عباس أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في ركعتي الفجر : في الأولى منهما : قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا [٢/ البقرة/ الآية ١٣٦] . الآية التي في البقرة . وفي الآخرة منهما : آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون [٣/ آل عمران/ الآية ٥٢] .

* * *

١٠٠ – (..) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر عن عثمان بن حكيم ، عن سعيد بن يسار ، عن ابن عباس . قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر : قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا . والتي في آل عمران : تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم [٣/ آل عمران/ الآية ٦٤] .

* * *

(..) وحدثني علي بن خشرم . أخبرنا عيسى بن يونس عن عثمان بن حكيم ، في هذا الإسناد ، بمثل حديث مروان الفزاري .

* * *

(١٥) باب فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن ، وبيان عددهن

١٠١ – (٧٢٨) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبو خالد (يعني سليمان بن حيان) عن داود بن أبي هند ، عن النعمان بن سالم ، عن عمرو بن أوس . قال : حدثني عنبسة بن أبي سفيان ،

فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، بِحَدِيثٍ يَتَسَارُّ[1] إِلَيْهِ . قَالَ : سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ »

قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ

وَقَالَ عَنْبَسَةُ : فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أُمِّ حَبِيبَةَ .

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ : مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَنْبَسَةَ .

وَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ : مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ .

* * *

١٠٢ - (...) حدثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ « مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَجْدَةً[2] ، تَطَوُّعًا ، بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ » .

* * *

١٠٣ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا ، غَيْرَ فَرِيضَةٍ ، إِلَّا بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ . أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ » .

قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : فَمَا بَرِحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ .

وَقَالَ عَمْرٌو : مَا بَرِحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ . وَقَالَ النُّعْمَانُ ، مِثْلَ ذَٰلِكَ .

* * *

(...) وحدثني عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنِي . قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَنْبَسَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ ثُمَّ صَلَّى لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ » فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

* * *

(١) (يَتُسار) أي يتسرّ به ، من السرور . لما فيه من البشارة مع سهولته . وكان عنبسة محافظا عليه . كما ذكره في آخر الحديث . ورواه بعضهم بضم أوله ، على ما لم يسمّ فاعله ، وهو صحيح أيضا .

(٢) (سجدة) أي ركعة .

١٠٤ – (٧٢٩) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُاللهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَبْلَ الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ . وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ . وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ . وَبَعْدَ الْعِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ . وَبَعْدَ الْجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ . فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ وَالْجُمُعَةُ . فَصَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ .

***

(١٦) باب جواز النافلة قائما وقاعدا ، وفعل بعض الركعة قائما وبعضها قاعدا

١٠٥ – (٧٣٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، عَنْ تَطَوُّعِهِ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا . ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ . ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ . وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ . ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ . وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ . وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ. وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ. فِيهِنَّ الْوِتْرُ . وَكَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا. وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا. وَكَانَ إِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ . وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا ، رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَاعِدٌ . وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ

***

١٠٦/١٠٧ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ بُدَيْلٍ وَأَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلاً طَوِيلاً . فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا ، رَكَعَ قَائِمًا . وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا ، رَكَعَ قَاعِدًا .

***

١٠٨ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ: كُنْتُ شَاكِيًا بِفَارِسَ. فَكُنْتُ أُصَلِّي قَاعِدًا . فَسَأَلْتُ عَنْ ذَٰلِكَ عَائِشَةَ ؟ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلاً طَوِيلاً قَائِمًا . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

***

١٠٩ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي لَيْلاً طَوِيلاً قَائِمًا . وَلَيْلاً طَوِيلاً قَاعِدًا . وَكَانَ إِذَا قَرَأَ قَائِمًا، رَكَعَ قَائِمًا . وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا، رَكَعَ قَاعِدًا .

***

١١٠ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيِّ ؛ قَالَ : سَأَلْنَا عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ الصَّلَاةَ قَائِمًا وَقَاعِدًا. فَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَائِمًا، رَكَعَ قَائِمًا. وَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ قَاعِدًا، رَكَعَ قَاعِدًا .

***

١١١ – (٧٣١) وحدثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ. حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِسًا . حَتَّى إِذَا كَبِرَ قَرَأَ جَالِسًا . حَتَّى إِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ ثَلَاثُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً ، قَامَ فَقَرَأَهُنَّ . ثُمَّ رَكَعَ .

***

١١٢ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا . فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ . فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرُ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً . قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ. ثُمَّ رَكَعَ . ثُمَّ سَجَدَ . ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَٰلِكَ .

***

١١٣ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ قَاعِدٌ. فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، قَامَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ إِنْسَانٌ أَرْبَعِينَ آيَةً.

***

١١٤ – (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ؛ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرَّكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ؟ قَالَتْ: كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا. فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، قَامَ فَرَكَعَ.

***

١١٥ – (٧٣٢) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ شَقِيقٍ؛ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ قَاعِدٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. بَعْدَ مَا حَطَمَهُ النَّاسُ(١).

***

(...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ. فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

***

١١٦ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ، حَتَّى كَانَ كَثِيرٌ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ.

***

١١٧ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ. كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدٍ. قَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنُ الْحُبَابِ. حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا بَدَنَ(٢) رَسُولُ اللهِ ﷺ وَثَقُلَ، كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ جَالِسًا

***

(١) (بعد ماحطمه الناس) قال النووي: قال الراوي في تفسيره: حطم فلانا أهلُهُ، إذا كبر فيهم. كأنه لما حمله من أمورهم وأثقالهم والاعتناء بمصالحهم، صيروه شيخا محطوما. والحطم كسر الشيء اليابس.

(٢) (لما بدن الخ) قال القاضي عياض رحمه الله: قال أبو عبيد في تفسير هذا الحديث: بدّن الرجل، بفتح الدال المشددة، تبدينا، إذا أسنّ. قال أبو عبيد: ومن رواه، بدُن بضم الدال المخففة، فليس له معنى هنا. لأن معناه كثر=

١١٨ – (٧٣٣) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة السهمي، عن حفصة؛ أنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ صلى في سبحته قاعدا. حتى كان قبل وفاته بعام . فكان يصلي في سبحته قاعدا . وكان يقرأ بالسورة فيرتلها . حتى تكون أطول من أطول منها .

***

(...) وحدثني أبو الطاهر وحرملة . قالا : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح وحدثنا إسحق ابن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا : أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . جميعا عن الزهري ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أنهما قالا : بعام واحد أو اثنين .

***

١١٩ – (٧٣٤) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبيد الله بن موسى عن حسن بن صالح ، عن سماك ؛ قال : أخبرني جابر بن سمرة ؛ أن النبي ﷺ لم يمت، حتى صلى قاعدا .

***

١٢٠ – (٧٣٥) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن أبي يحيى ، عن عبد الله بن عمرو ؛ قال : حدثت[1] أن رسول الله ﷺ قال « صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة » قال فأتيته فوجدته يصلي جالسا. فوضعت يدي على رأسه . فقال: مالك يا عبد الله بن عمرو ؟ قلت : حدثت ، يا رسول الله ! أنك قلت « صلاة الرجل قاعدا على نصف الصلاة » وأنت تصلي قاعدا! قال « أجل . ولكني لست كأحد منكم » .

***

= لحمه . وهو خلاف صفته ﷺ . يقال : بدُن يبدن بدانة . وأنكر أبو عبيد الضم . قال القاضي : روايتنا في مسلم عن جمهورهم بدُن بالضم . وعن العذري : بالتشديد ، وأراه إصلاحا . قل : ولا ينكر اللفظان في حقه ﷺ . فقد قالت عائشة رضي الله عنها ، في صحيح مسلم ، بعدهذا بقريب : فلما أسن رسول الله ﷺ وأخذ اللحم ، أوتر بسبع . وفي حديث آخر: ولحم . وفي آخر : أسن وكثر لحمه . وقول ابن أبي هالة في وصفه : بادن متماسك . هـذا كلام القاضي . ثم عقب عليه النووي بقوله : والذي ضبطناه ووقع في أكثر أصول بلادنا ، بالتشديد .

(١) (حدثت) أي حدثني ناس .

(...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ : عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ .

***

(١٧) باب صلاة الليل وعدد ركعات النبيّ صلى الله عليه وسلم فى الليل ، وأن الوتر ركعة ، وأن الركعة صلاة صحيحة

١٢١ – (٧٣٦) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ رَكْعَةً . يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ . فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَىٰ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . حَتَّىٰ يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

***

١٢٢ – (...) وحدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ (وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ الْعَتَمَةَ) إِلَى الْفَجْرِ ، إِحْدَىٰ عَشْرَةَ رَكْعَةً . يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ . وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ . فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ ، وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ ، قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ . ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَىٰ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . حَتَّىٰ يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَسَاقَ حَرْمَلَةُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ : وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ ، وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ وَلَمْ يَذْكُرِ : الْإِقَامَةَ . وَسَائِرُ الْحَدِيثِ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرٍو ، سَوَاءً .

***

١٢٣ – (٧٣٧) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً . يُوتِرُ مِنْ ذَٰلِكَ بِخَمْسٍ . لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ إِلَّا فِي آخِرِهَا .

***

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ. ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ.

***

١٢٤ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُرْوَةَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، بِرَكْعَتَيِ الْفَجْرِ.

***

١٢٥ - (٧٣٨) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَـٰنِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ، عَلَى إِحْدَىٰ عَشْرَةَ رَكْعَةً. يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ. ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ[١]. ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟ فَقَالَ «يَا عَائِشَةُ! إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»[٢].

***

١٢٦ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً. يُصَلِّي ثَمَانَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ يُوتِرُ. ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ. فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ. ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالإِقَامَةِ، مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ.

***

(...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَىٰ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ. ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بِشْرٍ الْحَرِيرِيُّ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ.

---

(١) (فلا تسأل عن حسنهن وطولهن) معناه هن في نهاية من كمال الحسن والطول، مستغنيات بظهور حسنهن وطولهن عن السؤال عنه والوصف.

(٢) (إن عينيّ تنامان ولا ينام قلبي) قال الإمام النوويّ رضي الله تعالى عنه: هذا من خصائص الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم.

قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا : تِسْعَ رَكَعَاتٍ قَائِمًا . يُوتِرُ مِنْهُنَّ[1] .

* * *

١٢٧ - (...) وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي لَبِيدٍ . سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : أَيْ أُمَّهْ ! أَخْبِرِينِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَتْ : كَانَتْ صَلَاتُهُ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ ، ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِاللَّيْلِ . مِنْهَا رَكْعَتَا الْفَجْرِ .

* * *

١٢٨ - (...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ . وَيُوتِرُ بِسَجْدَةٍ. وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ . فَتِلْكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً .

* * *

١٢٩ - (٧٣٩) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَأَلْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ عَمَّا حَدَّثَتْهُ عَائِشَةُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَتْ: كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيُحْيِي آخِرَهُ. ثُمَّ إِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ قَضَى حَاجَتَهُ. ثُمَّ يَنَامُ . فَإِذَا كَانَ عِنْدَ النِّدَاءِ الْأَوَّلِ (قَالَتْ) وَثَبَ . (وَلَا وَاللهِ! مَا قَالَتْ: قَامَ) فَأَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ . (وَلَا وَاللهِ ! مَا قَالَتِ: اغْتَسَلَ. وَأَنَا أَعْلَمُ مَا تُرِيدُ) وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جُنُبًا تَوَضَّأَ وُضُوءَ الرَّجُلِ لِلصَّلَاةِ . ثُمَّ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ .

* * *

١٣٠ - (٧٤٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ. حَتَّى يَكُونَ آخِرُ صَلَاتِهِ الْوِتْرَ .

* * *

---

(١) (منهن) كذا في بعض الأصول : منهن . وفي بعضها : فيهن . وكلاهما صحيح .

١٣١ - (٧٤١) حدثني هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ عَمَلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ : كَانَ يُحِبُّ الدَّائِمَ . قَالَ قُلْتُ: أَيَّ حِينٍ كَانَ يُصَلِّي؟ فَقَالَتْ : كَانَ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ[1] ، قَامَ فَصَلَّى .

* * *

١٣٢ - (٧٤٢) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا أَلْفَى[2] رَسُولَ اللهِ ﷺ السَّحَرُ الْأَعْلَى[3] فِي بَيْتِي ، أَوْ عِنْدِي، إِلَّا نَائِمًا .

* * *

١٣٣ - (٧٤٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً ، حَدَّثَنِي . وَإِلَّا اضْطَجَعَ .

* * *

(...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَتَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

* * *

١٣٤ - (٧٤٤) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ . فَإِذَا أَوْتَرَ قَالَ « قُومِي ، فَأَوْتِرِي. يَا عَائِشَةُ! » .

* * *

١٣٥ - (...) وحدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَإِذَا بَقِيَ الْوِتْرُ أَيْقَظَهَا فَأَوْتَرَتْ .

* * *

(١) (الصارخ) قال النووي : الصارخ هنا هو الديك ، باتفاق العلماء . قالوا : وسمي بذلك لكثرة صياحه .

(٢) (ما ألفى) أي ماوجد .

(٣) (السحر الأعلى) هو من آخر الليل ، ماقبيل الصبح . يقال : لقيته بأعلى السحرين . وهو فاعل ألفى . أسند إليه مجازا .

١٣٦ - (٧٤٥) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ (وَاسْمُهُ وَاقِدٌ ، وَلَقَبُهُ وَقْدَانُ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . كِلَاهُمَا عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ[١] قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَانْتَهَىٰ وِتْرُهُ إِلَى السَّحَرِ[٢].

* * *

١٣٧ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ . فَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى السَّحَرِ .

* * *

١٣٨ - (...) حدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا حَسَّانُ (قَاضِي كِرْمَانَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُلَّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَانْتَهَىٰ وِتْرُهُ إِلَىٰ آخِرِ اللَّيْلِ .

* * *

(١٨) باب جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض

١٣٩ - (٧٤٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَارَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ أَرَادَ أَنْ يَغْزُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ . فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ . فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَ عَقَارًا لَهُ بِهَا . فَيَجْعَلَهُ فِي السِّلَاحِ وَالْكُرَاعِ[٣] . وَيُجَاهِدَ الرُّومَ حَتَّىٰ يَمُوتَ . فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، لَقِيَ أُنَاسًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . فَنَهَوْهُ عَنْ ذَٰلِكَ . وَأَخْبَرُوهُ ؛ أَنَّ رَهْطًا سِتَّةً أَرَادُوا ذَٰلِكَ فِي حَيَاةِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ . فَنَهَاهُمْ نَبِيُّ اللهِ ﷺ . وَقَالَ « أَلَيْسَ لَكُمْ فِيَّ أُسْوَةٌ ؟ » فَلَمَّا حَدَّثُوهُ بِذَٰلِكَ رَاجَعَ امْرَأَتَهُ . وَقَدْ كَانَ طَلَّقَهَا . وَأَشْهَدَ عَلَىٰ رَجْعَتِهَا[٤] . فَأَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ

---

(١) (من كل الليل) أي من كل أجزاء الليل . من أوله وأوسطه وآخره .

(٢) (فانتهى وتره إلى السحر) معناه كان آخر أمره الإيتار في السحر . والمراد به آخر الليل .

(٣) (الكراع) اسم للخيل .

(٤) (رجعتها) بفتح الراء وكسرها . والفتح أفصح عند الأكثرين . وقال الأزهري : الكسر أفصح .

أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ بِوِتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : مَنْ ؟ قَالَ : عَائِشَةُ . فَأْتِهَا فَاسْأَلْهَا . ثُمَّ ائْتِنِي فَأَخْبِرْنِي بِرَدِّهَا عَلَيْكَ[١] . فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهَا . فَأَتَيْتُ عَلَى حَكِيمِ بْنِ أَفْلَحَ . فَاسْتَلْحَقْتُهُ إِلَيْهَا[٢] . فَقَالَ : مَا أَنَا بِقَارِبِهَا[٣] . لِأَنِّي نَهَيْتُهَا أَنْ تَقُولَ فِي هَاتَيْنِ الشِّيعَتَيْنِ[٤] شَيْئًا فَأَبَتْ فِيهِمَا إِلَّا مُضِيًّا[٥] . قَالَ فَأَقْسَمْتُ عَلَيْهِ . فَجَاءَ . فَانْطَلَقْنَا إِلَى عَائِشَةَ . فَاسْتَأْذَنَّا عَلَيْهَا . فَأَذِنَتْ لَنَا . فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا . فَقَالَتْ : أَحَكِيمٌ ؟ (فَعَرَفَتْهُ) فَقَالَ : نَعَمْ . فَقَالَتْ : مَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَتْ : مَنْ هِشَامٌ ؟ قَالَ : ابْنُ عَامِرٍ . فَتَرَحَّمَتْ عَلَيْهِ . وَقَالَتْ خَيْرًا . (قَالَ قَتَادَةُ وَكَانَ أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ) فَقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! أَنْبِئِينِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَتْ : أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَتْ : فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ[٦] . قَالَ فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ ، وَلَا أَسْأَلَ أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَمُوتَ . ثُمَّ بَدَا لِي فَقُلْتُ : أَنْبِئِينِي عَنْ قِيَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَتْ : أَلَسْتَ تَقْرَأُ : يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَتْ : فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هٰذِهِ السُّورَةِ . فَقَامَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا . وَأَمْسَكَ اللهُ خَاتِمَتَهَا[٧] اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا فِي السَّمَاءِ . حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ ، فِي آخِرِ هٰذِهِ السُّورَةِ ، التَّخْفِيفَ . فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ . قَالَ : قُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! أَنْبِئِينِي عَنْ وِتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَتْ : كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ . فَيَبْعَثُهُ اللهُ[٨] مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ . فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ . لَا يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ .

---

(١) (بردها عليك) أي بجوابها لك .

(٢) (فاستلحقته إليها) أي طلبت منه مرافقته إياي في الذهاب إليها .

(٣) (ما أنا بقاربها) يعني لا أريد قربها .

(٤) (الشيعتين) الشيعتان الفرقتان . والمراد تلك الحروب التي جرت . يريد شيعة عليّ وأصحاب الجمل .

(٥) (فأبت فيهما إلا مضيا) أي فمتنعت من غير المضيّ ، وهو الذهاب ، مصدر مضى يمضي : قال تعالى : فما استطاعوا مضيا .

(٦) (فإن خلق نبيّ الله ﷺ كان القرآن) معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأدب بآدابه والاعتبار بأمثاله وقصصه وتدبره وحسن تلاوته .

(٧) (وأمسك الله خاتمتها) تعني أنها متأخرة النزول عما قبلها . وهي قوله تعالى : إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل . الآية .

(٨) (فيبعثه الله) أي يوقظه . لأن النوم أخو الموت .

فَيَذْكُرُ اللهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ . ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ . ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي التَّاسِعَةَ . ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ . ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا . ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ . فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يَا بُنَيَّ . فَلَمَّا سَنَّ[1] نَبِيُّ اللهِ ﷺ ، وَأَخَذَهُ اللَّحْمُ[2] ، أَوْتَرَ بِسَبْعٍ . وَصَنَعَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِثْلَ صَنِيعِهِ الْأَوَّلِ . فَتِلْكَ تِسْعٌ ، يَا بُنَيَّ . وَكَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا . وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً . وَلَا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ . وَلَا صَلَّى لَيْلَةً إِلَى الصُّبْحِ . وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ . قَالَ فَانْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِهَا . فَقَالَ : صَدَقَتْ . لَوْ كُنْتُ أَقْرَبُهَا أَوْ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لَأَتَيْتُهَا حَتَّى تُشَافِهَنِي بِهِ . قَالَ قُلْتُ : لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا[3] مَا حَدَّثْتُكَ حَدِيثَهَا .

* * *

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ . ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الْمَدِينَةِ لِيَبِيعَ عَقَارَهُ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

* * *

(...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : انْطَلَقْتُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ . فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْوِتْرِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَقَالَ فِيهِ : قَالَتْ : مَنْ هِشَامٌ ؟ قُلْتُ : ابْنُ عَامِرٍ . قَالَتْ : نِعْمَ الْمَرْءُ كَانَ عَامِرٌ . أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ .

* * *

(...) وحدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى ؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ كَانَ جَارًا لَهُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سَعِيدٍ . وَفِيهِ : قَالَتْ : مَنْ هِشَامٌ ؟ قَالَ ابْنُ عَامِرٍ . قَالَتْ : نِعْمَ الْمَرْءُ كَانَ أُصِيبَ ، مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ،

---

(١) (فلما سنّ) هكذا هو في معظم الأصول سنّ . وفي بعضها ، أسنّ . وهذا هو المشهور في اللغة .

(٢) (وأخذه اللحم) وفي بعض النسخ : وأخذ اللحمَ . وهما متقاربان . والظاهر أن معناه كثر لحمه .

(٣) (لو علمت أنك لاتدخل عليها ...) قال القاضي عياض : هو على طريق العتب له في ترك الدخول عليها ، ومكافأته على ذلك بأن يحرمه الفائدة حتى يضطر إلى الدخول عليها .

يَوْمَ أُحُدٍ . وفِيهِ : فقَالَ حَكِيمُ بْنُ أَفْلَحَ : أَمَا إِنِّي لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ لا تَدْخُلُ عَلَيْهَا مَا أَنْبَأْتُكَ بِحَدِيثِهَا .

***

١٤٠ – (...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَىٰ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ ، صَلَّىٰ مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً .

***

١٤١ – (...) وحدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ (وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ الأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ[٤] . وَكَانَ إِذَا نَامَ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ مَرِضَ ، صَلَّىٰ مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً .

قَالَتْ : وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحِ . وَمَا صَامَ شَهْرًا مُتَتَابِعًا إِلَّا رَمَضَانَ .

***

١٤٢ – (٧٤٧) حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، وَعُبَيْدِ اللهِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ . أَخْبَرَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ » .

***

(١٩) باب صلاة الأوّابين حين ترمض الفصال

١٤٣ – (٧٤٨) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَأَىٰ قَوْمًا يُصَلُّونَ مِنَ الضُّحَىٰ . فَقَالَ : أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا

(٤) (أثبته) أي جعله ثابتا غير متروك .

أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَـٰذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ . إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ[1] حِينَ تَرْمَضُ[2] الْفِصَالُ » .

* * *

١٤٤ — (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ . قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ قُبَاءَ وَهُمْ يُصَلُّونَ . فَقَالَ « صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمِضَتِ الْفِصَالُ » .

* * *

(٢٠) باب صلاة الليل مثنى مثنى ، والوتر ركعة من آخر الليل

١٤٥ — (٧٤٩) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ . فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ ، صَلَّىٰ رَكْعَةً وَاحِدَةً . تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّىٰ » .

* * *

١٤٦ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ . سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ « مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ . فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ » .

* * *

١٤٧ — (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَحُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَاهُ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ

(١) (الأوابين) الأواب المطيع . وقيل : الراجع إلى الطاعة .

(٢) (ترمض) يقال : رمض يرمض ، كعلم يعلم . والرمضاء: الرمل الذى اشتدت حرارته بالشمس . أى حين تحترق أخفاف الفصال ، وهى الصغار من أولاد الإبل ، جمع فصيل . وذلك من شدة حر الرمل

الْخَطَّابِ ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ . فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ » .

* * *

١٤٨ – (...) وحدّثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَبُدَيْلٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ . وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّائِلِ . فَقَالَ: يَارَسُولَ اللهِ! كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ ؟ قَالَ « مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ . فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَصَلِّ رَكْعَةً . وَاجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِكَ وِتْرًا » ثُمَّ سَأَلَهُ رَجُلٌ ، عَلَىٰ رَأْسِ الْحَوْلِ ، وَأَنَا بِذَٰلِكَ الْمَكَانِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَلَا أَدْرِي، هُوَ ذَٰلِكَ الرَّجُلُ أَوْ رَجُلٌ آخَرُ . فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَٰلِكَ .

* * *

(...) وحدّثني أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَبُدَيْلٌ وَعِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْخِرِّيتِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَا بِمِثْلِهِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: ثُمَّ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَلَىٰ رَأْسِ الْحَوْلِ ، وَمَا بَعْدَهُ .

* * *

١٤٩ – (٧٥٠) وحدّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ. قَالَ هَارُونُ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . أَخْبَرَنِي عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ[1] » .

* * *

١٥٠ – (٧٥١) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : مَنْ صَلَّىٰ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وِتْرًا . فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِذَٰلِكَ .

* * *

١٥١ – (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا

(١) (بادروا الصبح بالوتر) أي سابقوه به وتعجلوا ، بأن توقعوه قبل دخول وقته .

أَبِي . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْرًا » .

***

١٥٢ – (...) وحدّثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِاللهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ : مَنْ صَلَّىٰ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وِتْرًا قَبْلَ الصُّبْحِ . كَذٰلِكَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُهُمْ .

***

١٥٣ – (٧٥٢) حدّثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو مِجْلَزٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ » .

***

١٥٤ – (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ » .

***

١٥٥ – (٧٥٣) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْوِتْرِ ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ » . وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ » .

***

١٥٦ – (٧٤٩) وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُاللهِ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّ رَجُلًا نَادَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ أُوتِرُ صَلَاةَ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ صَلَّىٰ فَلْيُصَلِّ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ . فَإِنْ أَحَسَّ أَنْ يُصْبِحَ ، سَجَدَ سَجْدَةً ، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّىٰ » .

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ . وَلَمْ يَقُلِ : ابْنِ عُمَرَ .

***

١٥٧ – (...) حدثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ. قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ، قلْتُ : أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ أَأُطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ ؟ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ . قَالَ قُلْتُ : إِنِّي لَسْتُ عَنْ هَٰذَا أَسْأَلُكَ . قَالَ : إِنَّكَ لَضَخْمٌ[1] . أَلَا تَدَعُنِي أَسْتَقْرِئُ لَكَ الْحَدِيثَ[2] ؟ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ . وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ . وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ . كَأَنَّ الْأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ[3] .

قَالَ خَلَفٌ : أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : صَلَاةِ .

***

١٥٨ – (...) وحدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ ابْنِ سِيرِينَ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ، بِمِثْلِهِ . وَزَادَ : وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ . وَفِيهِ : فَقَالَ : بَهْ بَهْ . إِنَّكَ لَضَخْمٌ .

***

١٥٩ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ ابْنَ حُرَيْثٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ . فَإِذَا رَأَيْتَ أَنَّ الصُّبْحَ يُدْرِكُكَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ . فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ : مَا مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ ؟ قَالَ : أَنْ تُسَلِّمَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ .

***

١٦٠ – (٧٥٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا » .

***

---

(١) (إنك لضخم) إشارة إلى الغباوة والبلادة وقلة الأدب . قالوا : لأن هذا الوصف يكون للضخم غالبا . وإنما قال ذلك لأنه قطع عليه الكلام وعاجله قبل تمام حديثه .

(٢) (ألا تدعني أستقرئُ لك الحديث) أي ألا تتركني أن أذكره على نسقه . قال النووي : هو بالهمزة ، من القراءة ومعناه أذكره وآتي به على وجهه بكماله . وقال الأبي : وقد يكون غير مهموز . ومعناه أقصد إلى ما طلبت ، من قولهم: قروت إليه قروا ، أي قصدت نحوه .

(٣) (كأن الأذان بأذنيه) قال القاضي : المراد بالأذان هنا الإقامة . وهو إشارة إلى شدة تخفيفها بالنسبة إلى باقي صلاته ﷺ .

١٦١ – (...) وحدثنى إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنِى عُبَيْدُاللهِ عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَىٰ . قَالَ: أَخْبَرَنِى أَبُو نَضْرَةَ الْعَوَقِىُّ ؛ أَنَّ أَبَاسَعِيدٍ أَخْبَرَهُمْ ؛ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِىَّ ﷺ عَنِ الْوِتْرِ؟ فَقَالَ « أَوْتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ ».

***

(٢١) باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله

١٦٢ – (٧٥٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِى سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ . وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ . فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ[١] . وَذَٰلِكَ أَفْضَلُ » .

وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ : مَحْضُورَةٌ .

***

١٦٣ – (...) وحدثنى سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِاللهِ) عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِىَّ ﷺ يَقُولُ « أَيُّكُمْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ . ثُمَّ لْيَرْقُدْ . وَمَنْ وَثِقَ بِقِيَامٍ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِهِ . فَإِنَّ قِرَاءَةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَحْضُورَةٌ . وَذَٰلِكَ أَفْضَلُ » .

***

(٢٢) باب أفضل الصلاة طول القنوت

١٦٤ – (٧٥٦) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ[٢] » .

***

١٦٥ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِى سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَىُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « طُولُ الْقُنُوتِ ».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ .

***

(١) (مشهودة) أى محضورة ، تحضرها ملائكة الرحمة.

(٢) (أفضل الصلاة طول القنوت) قال الإمام النووىّ : المراد بالقنوت ، هنا ، القيام . باتفاق العلماء ، فيما علمت .

(٢٣) باب فى الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء

١٦٦ – (٧٥٧) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ فِي اللَّيْلِ لَسَاعَةً ، لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، وَذَٰلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ » .

***

١٦٧ – (...) وحدثنى سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ مِنَ اللَّيْلِ سَاعَةً ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » .

***

(٢٤) باب الترغيب فى الدعاء والذكر فى آخر الليل والإجابة فيه

١٦٨ – (٧٥٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَغَرِّ . وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا[١] . حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ[٢] . فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ! وَمَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ! وَمَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ! » .

***

---

(١) (ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا) قال الإمام النووى : هذا الحديث من أحاديث الصفات. وفيه مذهبان مشهوران للعلماء : أحدهما ، وهو مذهب جمهور السلف وبعض المتكلمين أنه يؤمن بأنها حق على مايليق بالله تعالى . وأن ظاهرها المتعارف فى حقنا غير مراد . ولا يتكلم فى تأويلها . مع اعتقاد تنزيه الله تعالى عن صفات المخلوق وعن الانتقال والحركات وسائر سمات الخلق . والثانى مذهب أكثر المتكلمين وجماعات من السلف ، أنها تتأول على مايليق بها بحسب مواطنها. فعلى هذا تأولوا هذا الحديث تأويلين : أحدهما تأويل مالك بن أنس رضى الله عنه ، وغيره . معناه تنزل رحمته وأمره أو ملائكته . كما يقال : فعل السلطان كذا ، إذا فعله أتباعه بأمره . والثانى أنه على الاستعارة ، ومعناه الاقبال على الداعين بالإجابة واللطف .

(٢) (حين يبقى ثلث الليل الآخر ، وفى الرواية الثانية : حين يمضى ثلث الليل الأول ، وفى رواية : إذا مضى شطر الليل أو ثلثاه) قال القاضى عياض : الصحيح رواية حين يبقى ثلث الليل الآخر . كذا قاله شيوخ الحديث ، وهو الذى =

١٦٩ – (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ الْقَارِيُّ) عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « يَنْزِلُ اللهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ . حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ. فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ . أَنَا الْمَلِكُ . مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ! مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ! مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ! فَلَا يَزَالُ كَذَٰلِكَ حَتَّى يُضِيءَ الْفَجْرُ » .

* * *

١٧٠ – (...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا مَضَىٰ شَطْرُ اللَّيْلِ ، أَوْ ثُلُثَاهُ ، يَنْزِلُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا. فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَىٰ ! هَلْ مِنْ دَاعٍ يُسْتَجَابُ لَهُ ! هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ يُغْفَرُ لَهُ ! حَتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ » .

* * *

١٧١ – (...) حدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا مُحَاضِرٌ أَبُو الْمُوَرِّعِ . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ مَرْجَانَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَنْزِلُ اللهُ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا لِشَطْرِ اللَّيْلِ ، أَوْ لِثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ ، فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ! أَوْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ! ثُمَّ يَقُولُ : مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدِيمٍ [(١)] وَلَا ظَلُومٍ ! » .

(قَالَ مُسْلِمٌ) ابْنُ مَرْجَانَةَ هُوَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . وَمَرْجَانَةُ أُمُّهُ .

* * *

(...) حدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ سَعْدِ ابْنِ سَعِيدٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ « ثُمَّ يَبْسُطُ يَدَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يَقُولُ : مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدُومٍ [(١)] وَلَا ظَلُومٍ ! » .

* * *

= تظاهرت عليه الأخبار بلفظه ومعناه . قال : ويحتمل أن يكون النزول بالمعنى المراد بعد الثلث الأول . وقوله : من يدعونى، بعد الثلث الأخير . هـذا كلام القاضى . قال الإمام النووى : ويحتمل أن يكون النبى ﷺ أعلم بأحد الأمرين فى وقت فأخبر به . ثم أعلم بالآخر فى وقت آخر فأعلم به . وسمع أبو هريرة الخبرين فنقلهما جميعا . وسمع أبوسعيد الخدرى خبر الثلث الأول فقط فأخبر به مع أبى هريرة، كما ذكره مسلم فى الرواية الأخيرة . وهذا ظاهر.

(١) (غير عديم، وفى الرواية الثانية عدوم) قال أهل اللغة : يقال : أعدم الرجل، إذا افتقر، فهو معدم وعديم وعدوم.

١٧٢ – (...) حدثنا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرٍ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظ لِابْنَيْ أَبِي شَيْبَةَ) (قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ، عَنِ الأَغَرِّ أَبِي مُسْلِمٍ. يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ يُمْهِلُ. حَتَّىٰ إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الأَوَّلُ نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا. فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ! هَلْ مِنْ تَائِبٍ! هَلْ مِنْ سَائِلٍ! هَلْ مِنْ دَاعٍ! حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ ».

***

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَنْصُورٍ أَتَمُّ وَأَكْثَرُ.

***

(٢٥) باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح

١٧٣ – (٧٥٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا[1]، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

***

١٧٤ – (...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ[2]. فَيَقُولُ « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالأَمْرُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ. ثُمَّ كَانَ الأَمْرُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ. وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَىٰ ذَٰلِكَ.

***

١٧٥ – (٧٦٠) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ

---

(١) (إيمانا واحتسابا) معنى إيمانا، تصديقا بأنه حق، معتقدا فضيلته. ومعنى احتسابا أن يريد به الله تعالى وحده. لا يقصد رؤية الناس ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص. والمراد بقيام رمضان، صلاة التراويح. واتفق العلماء على استحبابها.

(٢) (بعزيمة) معناه لا يأمرهم أمر إيجاب وتحتيم بل أمر ندب وترغيب.

أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

* * *

١٧٦ – (...) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَيُوَافِقُهَا (أُرَاهُ قَالَ) إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ » .

* * *

١٧٧ – (٧٦١) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّىٰ فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَصَلَّىٰ بِصَلَاتِهِ نَاسٌ . ثُمَّ صَلَّىٰ مِنَ الْقَابِلَةِ . فَكَثُرَ النَّاسُ . ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ . فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ « قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ . فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ » .
قَالَ : وَذَٰلِكَ فِي رَمَضَانَ .

* * *

١٧٨ – (...) وحدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّىٰ فِي الْمَسْجِدِ . فَصَلَّىٰ رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ . فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ بِذَٰلِكَ . فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ . فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ . فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ . فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ ذَٰلِكَ . فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ . فَخَرَجَ فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ . فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ[1] . فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَطَفِقَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ : الصَّلَاةَ ! فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ خَرَجَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ . فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ . ثُمَّ تَشَهَّدَ ، فَقَالَ « أَمَّا بَعْدُ . فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ شَأْنُكُمُ اللَّيْلَةَ . وَلَٰكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ . فَتَعْجِزُوا عَنْهَا[2] » .

* * *

(١) (عجز المسجد عن أهله) أى امتلأ حتى ضاق عنهم وكاد لايسعهم . قال فى الأساس : ومن المستعار ثوب عاجز، وجاؤا بجيش تعجز الأرض عنه .

(٢) (فتعجزوا عنها) أى تشق عليكم ، فتتركوها مع القدرة عليها .

١٧٩ – (٧٦٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي عَبْدَةُ عَنْ زِرٍّ . قَالَ : سَمِعْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ (وَقِيلَ لَهُ : إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : مَنْ قَامَ السَّنَةَ أَصَابَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ) فَقَالَ أُبَيٌّ : وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ! إِنَّهَا لَفِي رَمَضَانَ (يَحْلِفُ مَا يَسْتَثْنِي[١]) وَوَاللهِ ! إِنِّي لَأَعْلَمُ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ . هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقِيَامِهَا . هِيَ لَيْلَةُ صَبِيحَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ . وَأَمَارَتُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بَيْضَاءَ لَا شُعَاعَ لَهَا[٢] .

***

١٨٠ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَةَ ابْنَ أَبِي لُبَابَةَ يُحَدِّثُ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ . قَالَ : قَالَ أُبَيٌّ ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ : وَاللهِ ! إِنِّي لَأَعْلَمُهَا . وَأَكْثَرُ عِلْمِي هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقِيَامِهَا . هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ .

وَإِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ فِي هَٰذَا الْحَرْفِ : هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبٌ لِي عَنْهُ .

***

(...) وحدثنى عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ : إِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ ، وَمَا بَعْدَهُ .

***

(٢٦) باب الدعاء فى صلاة الليل وقيامه

١٨١ – (٧٦٣) حدثنى عَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بِتُّ لَيْلَةً عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ . فَأَتَى حَاجَتَهُ[٣] . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ . ثُمَّ نَامَ . ثُمَّ قَامَ . فَأَتَى الْقِرْبَةَ

---

(١) (يحلف مايستثنى) يعنى أن أبيا قال ذلك حالفا بالله على جزم ، من غير أن يقول فى يمينه : إن شاء الله .

(٢) (لاشعاع لها) شعاع الشمس مايرى من ضوئها ممتدا كالرماح ، بعيد الطلوع . فكأن الشمس يومئذ ، لغلبة نور تلك الليلة على ضوئها ، تطلع غير ناشرة أشعتها فى نظر العيون .

(٣) (فأتى حاجته) أى محل قضائها ، فقضاها .

فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا[١]. ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ. وَلَمْ يُكْثِرْ. وَقَدْ أَبْلَغَ. ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى. فَقُمْتُ فَتَمَطَّيْتُ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَنْتَبِهُ لَهُ. فَتَوَضَّأْتُ. فَقَامَ فَصَلَّى. فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ. فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ[٢]. فَتَتَامَّتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً. ثُمَّ اضْطَجَعَ. فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ. وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ. فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَآذَنَهُ بِالصَّلَاةِ. فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. وَكَانَ فِي دُعَائِهِ « اللَّهُمَّ! اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَعَظِّمْ لِي نُورًا ».

قَالَ كُرَيْبٌ: وَسَبْعًا فِي التَّابُوتِ[٣]. فَلَقِيتُ بَعْضَ وَلَدِ الْعَبَّاسِ[٤] فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ. فَذَكَرَ عَصَبِي وَلَحْمِي وَدَمِي وَشَعَرِي وَبَشَرِي. وَذَكَرَ خَصْلَتَيْنِ.

***

١٨٢ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. وَهِيَ خَالَتُهُ. قَالَ فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ[٥]. وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا. فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ. أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ. أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ. اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ[٦]

---

(١) (فأطلق شناقها) الشناق هو الخيط الذى تربط به فى الوتد. قاله أبوعبيدة وأبو عبيد وغيرهما. وقيل: الوكاء.

(٢) (عن يمينه) عن، هنا، بمعنى الجانب. أى أدارنى عن جانب يساره إلى جانب يمينه.

(٣) (وسبعا فى التابوت) أى سبع كلمات نسيتها. قالوا: والمراد بالتابوت الأضلاع وما تحويه من القلب وغيره. تشبيها بالتابوت الذى كالصندوق يحرز فيه المتاع. أى وسبعا فى قلبي ولكن نسيتها.

(٤) (فلقيت بعض ولد العباس) القائل هو سلمة بن كهيل.

(٥) (عرض الوسادة) هكذا ضبطناه عرض، بفتح العين. وهكذا نقله القاضى عياض عن رواية الأكثرين. قال: ورواه الداودى بالضم، وهو الجانب. والصحيح الفتح. والمراد بالوسادة الوسادة المعروفة التى تكون تحت الرؤوس. ونقل القاضى عن الباجى والأصيلى وغيرهما أن الوسادة هنا الفراش، لقوله: اضطجع فى طولها. وهذا ضعيف أو باطل.

(٦) (يمسح النوم) أى أثر النوم.

عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ. ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ. ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ[1] . فَتَوَضَّأَ مِنْهَا . فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ . فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي . وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا . فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ أَوْتَرَ . ثُمَّ اضْطَجَعَ . حَتَّى جَاءَ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ. فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ . ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ .

***

١٨٣ – (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْفِهْرِيِّ ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ . وَزَادَ : ثُمَّ عَمَدَ إِلَى شَجْبٍ مِنْ مَاءٍ[2]. فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ. وَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ وَلَمْ يُهْرِقْ[3] مِنَ الْمَاءِ إِلاَّ قَلِيلاً . ثُمَّ حَرَّكَنِي فَقُمْتُ. وَسَائِرُ الْحَدِيثِ نَحْوُ حَدِيثِ مَالِكٍ.

***

١٨٤ – (...) حدّثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نِمْتُ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ . فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى . فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ . فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ . فَصَلَّى فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ ثَلاَثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً . ثُمَّ نَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى نَفَخَ . وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ . ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ فَخَرَجَ فَصَلَّى . وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

قَالَ عَمْرٌو : فَحَدَّثْتُ بِهِ بُكَيْرَ بْنَ الأَشَجِّ . فَقَالَ : حَدَّثَنِي كُرَيْبٌ بِذَلِكَ .

***

(١) (شن معلقة) إنما أنثها على إرادة القربة . وفى رواية بعد هذه : شن معلق . على إرادة السقاء والوعاء . قال أهل اللغة : الشن القربة الخلق ، وجمعها شنان .

(٢) (شجب من ماء) قالوا : هو السقاء الخلق . وهو بمعنى الرواية الأولى ، شن معلقة . وقيل : الأشجاب الأعواد التى تعلق عليها القربة .

(٣) (ولم يهرق) أى لم يرق .

١٨٥ — (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بِتُّ لَيْلَةً عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ . فَقُلْتُ لَهَا : إِذَا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَيْقِظِينِي . فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ الْأَيْسَرِ . فَأَخَذَ بِيَدِي . فَجَعَلَنِي مِنْ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . فَجَعَلْتُ إِذَا أَغْفَيْتُ يَأْخُذُ بِشَحْمَةِ أُذُنِي . قَالَ : فَصَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً . ثُمَّ احْتَبَى[(١)] . حَتَّى إِنِّي لَأَسْمَعُ نَفَسَهُ ، رَاقِدًا . فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

* * *

١٨٦ — (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ . فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ . فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنٍّ مُعَلَّقٍ[(٢)] وُضُوءًا خَفِيفًا (قَالَ وَصَفَ وُضُوءَهُ وَجَعَلَ يُخَفِّفُهُ وَيُقَلِّلُهُ) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَاصَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ . ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ . فَأَخْلَفَنِي[(٣)] فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ . فَصَلَّى . ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ . ثُمَّ أَتَاهُ بِلَالٌ فَآذَنَهُ بِالصَّلَاةِ . فَخَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

قَالَ سُفْيَانُ : وَهَـٰذَا لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً . لِأَنَّهُ بَلَغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ .

* * *

١٨٧ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . فَبَقَيْتُ[(٤)] كَيْفَ يُصَلِّي رَسُولُ اللهِ ﷺ .

---

(١) (ثم احتبى) الاحتباء هو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره . وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب . وفى الحديث : الاحتباء حيطان العرب . أى ليس فى البرارىّ حيطان . فإذا أرادوا أن يستندوا احتبوا . لأن الاحتباء يمنعهم من السقوط ، ويصير لهم ذلك كالجدار . كذا فى النهاية .

(٢) (من شن معلق) التذكير هنا على الأصل على إرادة السقاء والوعاء . والتأنيث على إرادة القربة . قال أهل اللغة: الشن القربة الخلق ، والجمع شنان . وقال ابن الأثير : الأسقية الخلقة أشد تبريدا للماء من الجدد .

(٣) (فأخلفنى) أى فأدارنى من خلفه .

(٤) (فبقيت) أى رقبت ونظرت . يقال : بقَيت وبقوت ، بمعنى رقبت ورمقت .

قَالَ فقَامَ فبَالَ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ . ثُمَّ نَامَ . ثُمَّ قَامَ إِلَى الْقِرْبَةِ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا . ثُمَّ صَبَّ فِي الْجَفْنَةِ أَوِ الْقَصْعَةِ . فَأَكَبَّهُ بِيَدِهِ عَلَيْهَا . ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءًا حَسَنًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ(١) . ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي . فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ . فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ . قَالَ فَأَخَذَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ . فَتَكَامَلَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً . ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ . وَكُنَّا نَعْرِفُهُ إِذَا نَامَ بِنَفْخِهِ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ . فَصَلَّى . فَجَعَلَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ أَوْ فِي سُجُودِهِ « اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا ، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا . وَأَمَامِي نُورًا ، وَخَلْفِي نُورًا ، وَفَوْقِي نُورًا ، وَتَحْتِي نُورًا ، وَاجْعَلْ لِي نُورًا ، أَوْ قَالَ وَاجْعَلْنِي نُورًا » .

* * *

(...) وحدثني إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

قَالَ سَلَمَةُ : فَلَقِيتُ كُرَيْبًا فَقَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُنْتُ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ غُنْدَرٍ . وَقَالَ « وَاجْعَلْنِي نُورًا » وَلَمْ يَشُكَّ .

* * *

١٨٨ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي رِشْدِينٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلَ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ أَتَى الْقِرْبَةَ فَحَلَّ شِنَاقَهَا . فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ . ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ فَنَامَ . ثُمَّ قَامَ قَوْمَةً أُخْرَى . فَأَتَى الْقِرْبَةَ فَحَلَّ شِنَاقَهَا . ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءًا هُوَ الْوُضُوءُ . وَقَالَ « أَعْظِمْ لِي نُورًا » وَلَمْ يَذْكُرْ : وَاجْعَلْنِي نُورًا .

* * *

١٨٩ - (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلْمَانَ الْحَجْرِيِّ ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ ؛ أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ كُرَيْبًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْقِرْبَةِ فَسَكَبَ مِنْهَا . فَتَوَضَّأَ وَلَمْ يُكْثِرْ مِنَ الْمَاءِ وَلَمْ يُقَصِّرْ

---

(١) (وضوءا حسنا بين الوضوءين) يعني لم يسرف ولم يقتر ، وكان بين ذلك قواما .

فِي الْوُضُوءِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ : قَالَ : وَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْلَتَئِذٍ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً .

قَالَ سَلَمَةُ : حَدَّثَنِيهَا كُرَيْبٌ . فَحَفِظْتُ مِنْهَا ثِنْتَيْ عَشْرَةَ . وَنَسِيتُ مَا بَقِيَ . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اللّٰهُمَّ ! اجْعَلْ لِي فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي لِسَانِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَمِنْ فَوْقِي نُورًا ، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا ، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا ، وَمِنْ بَيْنِ يَدَيَّ نُورًا ، وَمِنْ خَلْفِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي نَفْسِي نُورًا ، وَأَعْظِمْ لِي نُورًا » .

* * *

١٩٠ – (...) وحدّثني أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحٰقَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَمِرٍ عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : رَقَدْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ لَيْلَةَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا . لِأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ . قَالَ فَتَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً . ثُمَّ رَقَدَ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ : ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنَّ[(١)]

* * *

١٩١ – (...) حدّثنا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ رَقَدَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَاسْتَيْقَظَ . فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ وَهُوَ يَقُولُ « إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ » [٣/ آل عمران/ الآية ١٩٠] فَقَرَأَ هٰؤُلَاءِ الْآيَاتِ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ . فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ . ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ . ثُمَّ فَعَلَ ذٰلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . سِتَّ رَكَعَاتٍ . كُلَّ ذٰلِكَ يَسْتَاكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيَقْرَأُ هٰؤُلَاءِ الْآيَاتِ . ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ . فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ . وَهُوَ يَقُولُ « اللّٰهُمَّ ! اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي لِسَانِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا ، وَمِنْ أَمَامِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا ، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا . اللّٰهُمَّ ! أَعْطِنِي نُورًا » .

* * *

---

(١) (واستن) الاستنان استعمال السواك . لأن من استعمله يمره على أسنانه .

١٩٢ - (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بِتُّ ذَاتَ لَيْلَةٍ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مُتَطَوِّعًا مِنَ اللَّيْلِ . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْقِرْبَةِ فَتَوَضَّأَ . فَقَامَ فَصَلَّى . فَقُمْتُ ، لَمَّا رَأَيْتُهُ صَنَعَ ذَٰلِكَ ، فَتَوَضَّأْتُ مِنَ الْقِرْبَةِ . ثُمَّ قُمْتُ إِلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ . فَأَخَذَ بِيَدِي مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ ، يَعْدِلُنِي كَذَٰلِكَ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ[١] إِلَى الشِّقِّ الْأَيْمَنِ . قُلْتُ : أَفِي التَّطَوُّعِ كَانَ ذَٰلِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

***

١٩٣ - (...) وحدّثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِاللهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . أَخْبَرَنِي أَبِي . قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَعَثَنِي الْعَبَّاسُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . فَبِتُّ مَعَهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ . فَقَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ . فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ . فَتَنَاوَلَنِي مِنْ خَلْفِ ظَهْرِهِ . فَجَعَلَنِي عَلَى يَمِينِهِ .

***

(...) وحدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثنَا أَبِي . حَدَّثنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَقَيْسِ بْنِ سَعْدٍ .

***

١٩٤ - (٧٦٤) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً .

***

١٩٥ - (٧٦٥) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَأَرْمُقَنَّ[٢] صَلَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ

(١) (يعدلني كذلك من وراء ظهره) أي يصرفني . يعني كما أنه أخذني بيدي من وراء ظهره ، كذلك صرفني من شقه الأيسر إلى شقه الأيمن من وراء ظهره .

(٢) (لأرمقن) يقال : رمقه بعينه رمقا ، من باب قتل ، إذا أطال النظر إليه . أي لأطيلن النظر إلى صلاته ﷺ ، حتى أرى كم صلى وكيف صلى .

اللَّيْلَةَ . فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ . ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ . طَوِيلَتَيْنِ . طَوِيلَتَيْنِ . ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ . وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا . ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ . وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا . ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ . وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا . ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ . وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا . ثُمَّ أَوْتَرَ . فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً .

* * *

١٩٦ – (٧٦٦) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ أَبُو جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ ؛ قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَشْرَعَةٍ[1] . فَقَالَ « أَلَا تُشْرِعُ[2] ؟ يَا جَابِرُ ! » قُلْتُ : بَلَى . قَالَ فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَشْرَعْتُ . قَالَ ثُمَّ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ . وَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا . قَالَ فَجَاءَ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ . فَقُمْتُ خَلْفَهُ . فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ .

* * *

١٩٧ – (٧٦٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو حُرَّةَ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ ، افْتَتَحَ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

* * *

١٩٨ – (٧٦٨) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلْيَفْتَتِحْ صَلَاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ » .

* * *

١٩٩ – (٧٦٩) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ ، إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ « اللَّهُمَّ ! لَكَ الْحَمْدُ .

---

(١) (مشرعة) المشرعة والشريعة هي الطريق إلى عبور الماء من حافة نهر أو بحر وغيره .

(٢) (ألا تشرع) بضم التاء ، وروى بفتحها . والمشهور في الروايات الضم . قال أهل اللغة : شرعت في النهر وأشرعت ناقتي فيه . وقوله : ألا تشرع ؟ معناه ألا تشرع ناقتك أو نفسك .

أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ(١) . وَلَكَ الْحَمْدُ . أَنْتَ قَيَّامُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ(٢) . وَلَكَ الْحَمْدُ . أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . وَمَنْ فِيهِنَّ(٣) . أَنْتَ الْحَقُّ(٤) . وَوَعْدُكَ الْحَقُّ . وَقَوْلُكَ الْحَقُّ . وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ . وَالْجَنَّةُ حَقٌّ . وَالنَّارُ حَقٌّ . وَالسَّاعَةُ حَقٌّ . اللَّهُمَّ ! لَكَ أَسْلَمْتُ(٥) . وَبِكَ آمَنْتُ . وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ . وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ . وَبِكَ خَاصَمْتُ . وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ . فَاغْفِرْ لِي . مَاقَدَّمْتُ وَأَخَّرْتُ . وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ . أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » .

* * *

(١) (أنت نور السموات والأرض) قال العلماء : معناه منورهما . وقال أبو عبيد : معناه بنورك يهتدى أهل السموات والأرض . قال الخطابىّ ، فى تفسير اسمه سبحانه وتعالى، النور : ومعناه الذى بنوره يبصر ذو العماية ، وبهدايته يرشد ذو الغواية . قال : ومنه : الله نور السموات والأرض ، أى منه نورهما . قال : ويحتمل أن يكون معناه ذو النور. ولايصح أن يكون النور صفة ذات الله تعالى . وإنما هو صفة فعل أى هو خالقه . وقال غيره : معنى نور السموات والأرض، مدبر شمسها وقمرها ونجومها .

(٢) (أنت قيام السموات والأرض) وفى الرواية الثانية : قيم . قال العلماء : من صفاته القيام والقيّم ، كما صرح به هذا الحديث . والقيوم ، بنص القرآن . وقائم ، ومنه قوله تعالى : أفمن هو قائم على كل نفس . قال الهروىّ : ويقال : قوام . قال ابن عباس : القيوم الذى لايزول . وقال غيره : هو القائم على كل شىء . ومعناه مدبر أمر خلقه . وهما سائغان فى تفسير الآية والحديث .

(٣) (أنت رب السموات الأرض ومن فيهن) قال العلماء : للرب ثلاث معان فى اللغة : السيد المطاع ، والمصلح والمالك . قال بعضهم : إذا كان بمعنى السيد المطاع فشرط المربوب أن يكون ممن يعقل . وإليه أشار الخطابىّ بقوله : لايصح أن يقال : سيد الجبال والشجر . قال القاضى عياض : هـذا الشرط فاسد . بل الجميع مطيع له سبحانه وتعالى . قال الله تعالى: قالتا أتينا طائعين .

(٤) (أنت الحق) قال العلماء : الحق فى أسمائه سبحانه وتعالى معناه المتحقق وجوده . وكل شىء صح وجوده وتحقق فهو حق . ومنه : الحاقة . أى الكائنة حقا بغير شك . ومنه قوله ﷺ فى هـذا الحديث : ووعدك الحق وقولك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق . أى كله متحقق لاشك فيه . وقيل : معناه خبرك حق وصدق . وقيل : أنت صاحب الحق . وقيل : محقّ الحق . وقيل : الإله الحق ، دون مايقوله الملحدون . كما قال تعالى : ذلك بأن الله هو الحق وأن مايدعون من دونه هو الباطل . وقيل فى قوله : ووعدك الحق ، أى صدق . ومعنى لقاؤك حق أى البعث.

(٥) (اللهم! لك أسلمت ...الخ) معنى أسلمت استسلمت وانقدت لأمرك ونهيك . وبك آمنت أى صدقت بك وبكل ما أخبرت وأمرت ونهيت . وإليك أنبت أى أطعت ورجعت إلى عبادتك . أى أقبلت عليها . وقيل معناه : رجعت إليك فى تدبيرى أى فوضت إليك . وبك خاصمت أى بما أعطيتنى من البراهين والقوة خاصمت من عاند فيك وكفر بك وقمعته بالحجة وبالسيف . وإليك حاكمت أى كل من جحد الحق حاكمته إليك . وجعلتك الحاكم بينى وبينه . لاغيرك مما كانت تحاكم إليه الجاهلية وغيرهم ، من صنم وكاهن ونار وشيطان وغيرها . فلا أرضى إلا بحكمك ولا أعتمد غيره .

(...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ فَاتَّفَقَ لَفْظُهُ مَعَ حَدِيثِ مَالِكٍ. لَمْ يَخْتَلِفَا إِلَّا فِي حَرْفَيْنِ. قَالَ: ابْنُ جُرَيْجٍ، مَكَانَ قَيَّامُ، قَيِّمُ. وَقَالَ: وَمَا أَسْرَرْتُ. وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ فَفِيهِ بَعْضُ زِيَادَةٍ. وَيُخَالِفُ مَالِكًا وَابْنَ جُرَيْجٍ فِي أَحْرُفٍ.

* * *

(...) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَصِيرُ عَنْ قَيْسِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ (وَاللَّفْظُ قَرِيبٌ مِنْ أَلْفَاظِهِمْ).

* * *

٢٠٠ – (٧٧٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ ابْنِ عَوْفٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ «اللَّهُمَّ! رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ. فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ. عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ. أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ. اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ[1] إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ».

* * *

٢٠١ – (٧٧١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. حَدَّثَنَا يُوسُفُ الْمَاجِشُونُ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ «وَجَّهْتُ وَجْهِيَ[2] لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا[3] وَمَا أَنَا مِنَ

---

(١) (اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك) معناه ثبتني عليه. كقوله تعالى: اهدنا الصراط المستقيم.

(٢) (وجهت وجهي) أي قصدت بعبادتي للذي فطر السموات والأرض. أي ابتدأ خلقها.

(٣) (حنيفا) قال الأكثرون: معناه مائلا إلى الدين الحق وهو الإسلام. وأصل الحنف الميل. ويكون في الخير والشر. وينصرف إلى ما تقتضيه القرينة: وقيل: المراد بالحنيف، هنا، المستقيم. قاله الأزهري وآخرون. وقال أبو عبيد: الحنيف عند العرب من كان على دين إبراهيم ﷺ: وانتصب حنيفا على الحال. أي وجهت وجهي في حال حنيفيتي.

الْمُشْرِكِينَ[١] . إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي[٢] وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي[٣] لِلَّهِ[٤] رَبِّ الْعَالَمِينَ[٥] لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ ! أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنْتَ . أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ . ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا . إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ . وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ[٦] . لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ . وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا . لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ . لَبَّيْكَ[٧] ! وَسَعْدَيْكَ[٨] ! وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ . وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ . أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ[٩] . تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ . أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » . وَإِذَا رَكَعَ قَالَ « اللَّهُمَّ ! لَكَ رَكَعْتُ . وَبِكَ آمَنْتُ . وَلَكَ أَسْلَمْتُ . خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي . وَمُخِّي وَعَظْمِي وَعَصَبِي » . وَإِذَا رَفَعَ قَالَ « اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ وَمِلْءَ مَا بَيْنَهُمَا وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » . وَإِذَا سَجَدَ قَالَ « اللَّهُمَّ ! لَكَ سَجَدْتُ . وَبِكَ آمَنْتُ . وَلَكَ أَسْلَمْتُ . سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ . تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ

(١) (وما أنا من المشركين) بيان للحنيف وإيضاح لمعناه: والمشرك يطلق على كل كافر من عابد وثن وصنم ويهودى ونصرانى ومجوسى ومرتد وزنديق وغيرهم .

(٢) (إن صلاتى ونسكى) قال أهل اللغة : النسك العبادة . وأصله من النسيكة ، وهى الفضة المذابة المصفاة من كل خلط . والنسيكة ، أيضا ، مايتقرب به إلى الله تعالى .

(٣) (ومحياى ومماتى) أى حياتى وموتى . ويجوز فتح الياء فيهما وإسكانهما . والأكثرن على فتح ياء محياى واسكان مماتى .

(٤) (لله) قال العلماء : هذه لام الإضافة . ولها معنيان : الملك والاختصاص . وكلاهما مراد هنا .

(٥) (رب العالمين) فى معنى رب أربعة أقوال . حكاها الماوردى وغيره : المالك والسيد والمدبر والمربى . فإن وصف الله تعالى برب ، لأنه مالك أو سيد ، فهو من صفات الذات . وإن وصف به لأنه مدبر خلقه ومربيهم فهو من صفات فعله . ومتى دخلته الألف واللام ، فقيل الرب ، اختص بالله تعالى . وإذا حذفتا جاز إطلاقه على غيره ، فيقال : رب المال ورب الدار ونحو ذلك . والعالمون جمع عالم. وليس للعالم واحد من لفظه .

(٦) (واهدنى لأحسن الأخلاق) أى أرشدنى لصوابها ، ووفقنى للتخلق به .

(٧) (لبيك) قال العلماء : معناه أنا مقيم على طاعتك إقامة بعد إقامة . يقال : لب بالمكان لبا ، وألب إلبابا ، إذا أقام به . وأصل لبيك لبين . فحذفت النون للإضافة .

(٨) (وسعديك) قال الأزهرى وغيره : معناه مساعدة لأمرك بعد مساعدة . ومتابعة لدينك بعد متابعة .

(٩) (أنا بك وإليك) أى التجائى وانتمائى إليك ، وتوفيقى بك .

الْخَالِقِينَ » ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ « اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ. وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ. وَمَا أَسْرَفْتُ. وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي. أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ[١]. لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنْتَ ».

***

٢٠٢ – (...) وحدّثناه زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَمِّهِ الْمَاجِشُونِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ ثُمَّ قَالَ « وَجَّهْتُ وَجْهِي » وَقَالَ « وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ » وَقَالَ: وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » وَقَالَ « وَصَوَّرَهُ فَأَحْسَنَ صُوَرَهُ » وَقَالَ: وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ « اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ » إِلَىٰ آخِرِ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَقُلْ: بَيْنَ التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ.

***

(٢٧) باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل

٢٠٣ – (٧٧٢) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ. كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ. فَافْتَتَحَ الْبَقَرَةَ. فَقُلْتُ[٢]: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ. ثُمَّ مَضَىٰ. فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ[٣]. فَمَضَىٰ. فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا. ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا. ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا.

---

(١) (أنت المقدم وأنت المؤخر) معناه تقدم من شئت بطاعتك وغيرها. وتؤخر من شئت عن ذلك كما تقتضيه حكمتك.

(٢) (فقلت) أي في نفسي، يعني ظننت أنه يركع عند مائة آية.

(٣) (فقلت يصلي بها في ركعة) معناه ظننت أنه يسلم بها، فيقسمها ركعتين. وأراد بالركعة الصلاة بكمالها. وهي ركعتان: ولابد من هذا التأويل لينتظم الكلام بعده، وعلى هذا فقوله: ثم مضى، معناه قرأ معظمها بحيث غلب على ظني أنه لا يركع الركعة الأولى إلا في آخر البقرة. فحينئذ قلت: يركع الركعة الأولى بها، فجاوز وافتتح النساء.

يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً . إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ . وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ . وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ . ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ « سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ » فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ . ثُمَّ قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ثُمَّ قَامَ طَوِيلاً . قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ . ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ « سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى » فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ .

(قَالَ) وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ مِنَ الزِّيَادَةِ : فَقَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ » .

* * *

٢٠٤ - (٧٧٣) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلاَهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ . قَالَ قِيلَ : وَمَا هَمَمْتَ بِهِ ؟ قَالَ : هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدَعَهُ .

* * *

(...) وحدثناه إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(٢٨) باب ماروى فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح

٢٠٥ - (٧٧٤) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ . قَالَ « ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ[1] » أَوْ قَالَ « فِي أُذُنِهِ » .

* * *

٢٠٦ - (٧٧٥) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ؛

---

(١) (بال الشيطان فى أذنيه) اختلفوا فى معناه . فقال ابن قتيبة : معناه أفسده . وقال المهلب والطحاوى وآخرون : هو استعارة وإشارة إلى انقياده للشيطان وتحكمه فيه ، وعقده على قافية رأسه : عليك ليل طويل . وإذلاله له ، وقيل : معناه استخف به واحتقره واستعلى عليه . يقال : لمن استخف بإنسان وخدعه : بال فى أذنه . وأصل ذلك فى دابة تفعل ذلك بالأسد ، إذلالا له . وقال الحربى : معناه ظهر عليه وسخر منه . قال القاضى عياض : ولا يبعد أن يكون على ظاهره . قال : وخص الأذن لأنها حاسة الانتباه .

أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ[١]. فَقَالَ « أَلَا تُصَلُّونَ[٢] ؟ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللهِ . فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا . فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَٰلِكَ . ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ[٣] يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَيَقُولُ « وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا » .

* * *

٢٠٧ — (٧٧٦) **حدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ عَمْرٌو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ « يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ[٤] ثَلَاثَ عُقَدٍ إِذَا نَامَ . بِكُلِّ عُقْدَةٍ يَضْرِبُ عَلَيْكَ لَيْلًا طَوِيلًا[٥] . فَإِذَا اسْتَيْقَظَ ، فَذَكَرَ اللهَ ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ . وَإِذَا تَوَضَّأَ ، انْحَلَّتْ عَنْهُ عُقْدَتَانِ . فَإِذَا صَلَّى انْحَلَّتِ الْعُقَدُ . فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ . وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ » .

* * *

(٢٩) باب استحباب صلاة النافلة فى بيته وجوازها فى المسجد

٢٠٨ — (٧٧٧) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ[٦] . وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا » .

* * *

(١) (طرقه وفاطمة) أى أتاهما فى الليل .

(٢) (ألا تصلون) هكذا هو فى الأصول . تصلون . وجمع الاثنين صحيح .

(٣) (ثم سمعته وهو مدبر الخ) المختار فى معناه أنه تعجب من سرعة جوابه وعدم موافقته لى على الاعتذار بهذا . ولهذا ضرب فخذه . وقيل : قاله تسليما لعذرهما ، وإنه لاعتب عليهما .

(٤) (قافية رأس أحدكم) القافية آخر الرأس . وقافية كل شىء آخره . ومنه قافية الشعر .

(٥) (عليك ليلا طويلا) هكذا هو فى معظم نسخ بلادنا ، بصحيح مسلم . وكذا نقله القاضى عن رواية الأكثرين : عليك ليلا طويلا ، بالنصب على الإغراء . ورواه بعضهم : عليك ليل طويل ، بالرفع . أى بقى عليك ليل طويل . واختلف العلماء فى هذه العقد . فقيل : هو عقد حقيقىّ بمعنى عقد السحر للإنسان ومنعه من القيام . قال الله تعالى : ومن شر النفاثات فى العقد . فعلى هذا هو قول يقوله يؤثر فى تثبيط النائم كتأثير السحر . وقيل : يحتمل أن يكون فعلا يفعله كفعل النفاثات فى العقد . وقيل : هو من عقد القلب وتصميمه . فكأنه يوسوس فى نفسه ويحدثه بأن عليك ليلا طويلا ، فتأخر عن القيام . وقيل : هو مجاز كنى به عن تثبيط الشيطان عن قيام الليل .

(٦) (اجعلوا من صلاتكم فى بيوتكم) معناه : صلوا فيها ولا تجعلوها كالقبور مهجورة من الصلاة . والمراد به صلاة النافلة . أى صلوا النوافل فى بيوتكم .

٢٠٩ – (...) وحدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا » .

* * *

٢١٠ – (٧٧٨) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا قَضَى أَحَدُكُمُ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِهِ ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ . فَإِنَّ اللهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا » .

* * *

٢١١ – (٧٧٩) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذْكَرُ اللهُ فِيهِ ، وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يُذْكَرُ اللهُ فِيهِ ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ » .

* * *

٢١٢ – (٧٨٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيُّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ . إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ » .

* * *

٢١٣ – (٧٨١) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ ، مَوْلَىٰ عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ . قَالَ : احْتَجَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حُجَيْرَةً بِخَصَفَةٍ أَوْ حَصِيرٍ[1] . فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِيهَا . قَالَ فَتَتَبَّعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ[2] وَجَاءُوا يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ . قَالَ ثُمَّ جَاءُوا لَيْلَةً فَحَضَرُوا . وَأَبْطَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْهُمْ . قَالَ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ .

---

(١) (احتجر رسول الله ﷺ حجيرة بخصفة أو حصير) الحجيرة تصغير حجرة . والخصفة أوالحصير بمعنى . ومعنى احتجر حجرة أى حوّط موضعا من المسجد بحصير ، ليستره ليصلي فيه ، ولا يمر بين يديه مار ، ولا يتهوّش بغيره ، ويتوفر خشوعه وفراغ قلبه .

(٢) (فتتبع إليه رجال) هكذا ضبطناه ، وكذا هو فى النسخ . وأصل التتبع الطلب . ومعناه ، هنا ، طلبوا موضعه واجتمعوا إليه .

فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا الْبَابَ(١) . فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُغْضَبًا . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا زَالَ بِكُمْ صَنِيعُكُمْ حَتَّىٰ ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُكْتَبُ عَلَيْكُمْ . فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي بُيُوتِكُمْ . فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ . إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ » .

***

٢١٤ – (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ. فَصَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهَا لَيَالِيَ. حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَزَادَ فِيهِ « وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ » .

***

(٣٠) باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره

٢١٥ – (٧٨٢) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حَصِيرٌ . وَكَانَ يُحَجِّرُهُ(٢) مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهِ . فَجَعَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ . وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ . فَثَابُوا(٣) ذَاتَ لَيْلَةٍ. فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ(٤) . فَإِنَّ اللهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا(٥) . وَإِنَّ أَحَبَّ

---

(١) (وحصبوا الباب) أي رموه بالحصباء ، وهي الحصا الصغار ، تنبيها له .

(٢) (يحجره) كذا ضبطناه يُحَجِّرُهُ ، أي يتخذه حجرة ، كما في الرواية الأخرى .

(٣) (فثابوا) أي اجتمعوا . وقيل : رجعوا للصلاة .

(٤) (ماتطيقون) أي تطيقون الدوام عليه ، بلا ضرر .

(٥) (فإن الله لايمل حتى تملوا) وفي الرواية الأخرى : لايسأم حتى تسأموا . وهما بمعنى . قال العلماء : الملل والسآمة بالمعنى المتعارف في حقنا ، محال في حق الله تعالى . فيجب تأويل الحديث . قال المحققون : معناه لايعاملكم معاملة المالّ ، فيقطع عنكم ثوابه وجزاءه وبسط فضله ورحمته ، حتى تقطعوا عملكم . وقيل : معناه لايملّ إذا مللتم . وقاله ابن قتيبة وغيره. وحكاه الخطابيّ وغيره . وأنشدوا فيه شعرا . قالوا : ومثاله قولهم في البليغ : فلان لاينقطع حتى تنقطع خصومه . معناه لاينقطع إذا انقطع خصومه . ولو كان معناه ينقطع إذا انقطع خصومه لم يكن له فضل على غيره .

الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ مَا دُووِمَ عَلَيْهِ[١] وَإِنْ قَلَّ » . وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا عَمِلُوا عَمَلاً أَثْبَتُوهُ[٢] .

* * *

٢١٦ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ ؟ قَالَ « أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ » .

* * *

٢١٧ – (٧٨٣) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ . قَالَ : سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ قَالَ قُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! كَيْفَ كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ هَلْ كَانَ يَخُصُّ شَيْئًا مِنَ الأَيَّامِ ؟ قَالَتْ : لاَ . كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً[٣] . وَأَيُّكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَطِيعُ ؟

* * *

٢١٨ – (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ . أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ تَعَالَى أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ » .

قَالَ : وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا عَمِلَتِ الْعَمَلَ لَزِمَتْهُ .

* * *

(٣١) باب أمر من نعس في صلاته ، أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك

٢١٩ – (٧٨٤) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ .

---

(١) (مادووم عليه) هكذا ضبطناه دووم عليه . وكذا هو في معظم النسخ ، دووم ، بواوين . وفيه الحث على المداومة على العمل . وإن قليله الدائم خير من كثير ينقطع . وإنما كان القليل الدائم خيرا من الكثير المنقطع لأن بدوام القليل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة والنية والإخلاص والإقبال على الخالق سبحانه وتعالى ، ويثمر القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافا كثيرة .

(٢) (أثبتوه) أي لازموه وداوموا عليه .

(٣) (ديمة) أي يدوم عليه ولا يقطعه . وأصله الواو ، لأنه من الدوام . انقلبت ياء للكسرة قبلها . قال أهل اللغة : الديمة المطر الدائم في سكون . شبه به عمله في دوامه مع الاقتصاد .

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسْجِدَ. وَحَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ. فَقَالَ « مَا هَذَا؟ » قَالُوا: لِزَيْنَبَ. تُصَلِّي. فَإِذَا كَسِلَتْ أَوْ فَتَرَتْ أَمْسَكَتْ بِهِ. فَقَالَ « حُلُّوهُ. لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ[1]. فَإِذَا كَسِلَ أَوْ فَتَرَ قَعَدَ ». وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ « فَلْيَقْعُدْ ».

***

(...) وحدثناه شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

***

٢٢٠ - (٧٨٥) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ الْحَوْلَاءَ بِنْتَ تُوَيْتِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى مَرَّتْ بِهَا. وَعِنْدَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَقُلْتُ: هَذِهِ الْحَوْلَاءُ بِنْتُ تُوَيْتٍ. وَزَعَمُوا أَنَّهَا لَا تَنَامُ اللَّيْلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَنَامُ اللَّيْلَ[2]! خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ. فَوَاللهِ! لَا يَسْأَمُ اللهُ حَتَّى تَسْأَمُوا ».

***

٢٢١ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ. فَقَالَ « مَنْ هَذِهِ؟ » فَقُلْتُ: امْرَأَةٌ. لَا تَنَامُ. تُصَلِّي. قَالَ « عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ. فَوَاللهِ! لَا يَمَلُّ اللهُ حَتَّى تَمَلُّوا » وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: أَنَّهَا امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ.

***

٢٢٢ - (٧٨٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

---

(١) (نشاطه) أي مدة نشاطه.

(٢) (لا تنام الليل) أراد ﷺ بقوله: لا تنام الليل، الإنكار عليها وكراهة فعلها وتشديدها على نفسها.

قَالَ « إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ . فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّىٰ وَهُوَ نَاعِسٌ ، لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ[1] فَيَسُبُّ نَفْسَهُ » .

* * *

٢٢٣ – (٧٨٧) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ: هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ ، فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ[2] عَلَىٰ لِسَانِهِ ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ ، فَلْيَضْطَجِعْ » .

* * *

(٣٢) باب فضائل القرآن وما يتعلق به

(٣٣) باب الأمر بتعهد القرآن ، وكراهة قول نسيت آية كذا ، وجواز قول أُنسيتها

٢٢٤ – (٧٨٨) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ . فَقَالَ « يَرْحَمُهُ اللهُ . لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا . آيَةً كُنْتُ أَسْقَطْتُهَا مِنْ سُورَةِ كَذَا وَكَذَا » .

* * *

٢٢٥ – (...) وحدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَمِعُ قِرَاءَةَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ « رَحِمَهُ اللهُ . لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةً كُنْتُ أُنْسِيتُهَا » .

* * *

٢٢٦ – (٧٨٩) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ[3] . إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا[4] . وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ[5] » .

* * *

(١) (يستغفر) قال القاضي : معنى يستغفر ، هنا ، يدعو .

(٢) (فاستعجم القرآن) أي استغلق ولم ينطلق به لسانه ، لغلبة النعاس .

(٣) (الإبل المعقلة) أي مع الإبل المعقلة . أي المشدودة بعقال ، أي حبل .

(٥) (إن عاهد عليها أمسكها) أي احتفظ بها ولازمها . أمسكها أي استمر إمساكه لها .

(٤) (وإن أطلقها ذهبت) أي انفلتت . وخص المثل بالإبل لأنها أشد الحيوان الأهلي نفورا .

٢٢٧ - (...) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ) ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ. حَدَّثَنَا أَنَسٌ (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ) جَمِيعًا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ. كُلُّ هَٰؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ «وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ. وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ».

***

٢٢٨ - (٧٩٠) وحدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «بِئْسَمَا لِأَحَدِهِمْ يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ. بَلْ هُوَ نُسِّيَ. اسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ. فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ بِعُقُلِهَا[1]».

***

٢٢٩ - (...) حدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: تَعَاهَدُوا هَٰذِهِ الْمَصَاحِفَ. وَرُبَّمَا قَالَ الْقُرْآنَ. فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقُلِهِ. قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ. بَلْ هُوَ نُسِّيَ».

***

٢٣٠ - (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. حَدَّثَنِي عَبْدَةُ ابْنُ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «بِئْسَمَا

(١) (أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم بعقلها) قال أهل اللغة: التفصي الانفصال. وهو بمعنى الرواية الأخرى: أشد تفلتا. والنعم أصلها الإبل والبقر والغنم. والمراد هنا الإبل خاصة، لأنها التي تُعْقَل. والعقل بضم العين والقاف، ويجوز إسكان القاف، جمع عقال. ككتاب وكتب. والنعم تذكر وتؤنث. ووقع في هذه الرواية بعقلها. وفي الرواية الثانية من عقله وفي الثالثة في عقلها. وكله صحيح. والمراد برواية الباء، من. كما في قوله تعالى: عينا يشرب بها عباد الله.

لِلرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ سُورَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ . أَوْ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ . بَلْ هُوَ نُسِّيَ » .

***

٢٣١ - (٧٩١) حدثنا عَبْدُاللهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « تَعَاهَدُوا هَـٰذَا الْقُرْآنَ(١) . فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقُلِهَا » وَلَفْظُ الْحَدِيثِ لِابْنِ بَرَّادٍ .

***

(٣٤) باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن

٢٣٢ - (٧٩٢) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ ، مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ(٢) يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ » .

***

(...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ « كَمَا يَأْذَنُ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ » .

***

٢٣٣ - (...) حدثني بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ . حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (وَهُوَ ابْنُ الْهَادِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ ، مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ ، يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ(٣) ، يَجْهَرُ بِهِ » .

***

(١) (تعاهدوا هذا القرآن) أى جددوا عهده بملازمة تلاوته لئلا تنسوه .

(٢) (ما أذن الله لشىء ما أذن لنبى) ما الأولى نافية والثانية مصدرية ، أى ما استمع لشىء كاستماعه لنبى . قال العلماء : معنى أذن فى اللغة الاستماع . ومنه قوله تعالى : وأذنت لربها وحقت . ولا يجوز أن تحمل هنا على الاستماع بمعنى الإصغاء . فإنه يستحيل على الله تعالى ، بل هو مجاز . ومعناه الكناية عن تقريبه القارئ وإجزال ثوابه .

(٣) (يتغنى بالقرآن) معناه عند الشافعى وأصحابه وأكثر العلماء من الطوائف وأصحاب الفتوى ، يحسن صوته به . وقال الشافعى وموافقوه : معناه تحزين القراءة وترقيقها . واستدلوا بالحديث الآخر : زينوا القرآن بأصواتكم . قال الهروى : معنى يتغنى به ، يجهر به .

(...) وحدثنى ابْنُ أَخِي ابْنِ وَهْبٍ. حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مَالِكٍ وَحَيْوَةُ ابْنُ شُرَيْحٍ عَنِ ابْنِ الْهَادِ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ سَوَاءً. وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ. وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعَ.

***

٢٣٤ – (...) وحدثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ. حَدَّثَنَا هِقْلٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ كَأَذَنِهِ[١] لِنَبِيٍّ، يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ».

***

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. غَيْرَ أَنَّ ابْنَ أَيُّوبَ قَالَ فِي رِوَايَتِهِ «كَإِذْنِهِ[٢]».

***

٢٣٥ – (٧٩٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا مَالِكٌ (وَهُوَ ابْنُ مِغْوَلٍ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ قَيْسٍ، أَوِ الْأَشْعَرِيَّ أُعْطِيَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ[٣]».

***

٢٣٦ – (...) وحدثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا طَلْحَةُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَبِي مُوسَىٰ «لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ[٤] لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ! لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

***

---

(١) (كأذنه) هو بفتح الهمزة والذال، وهو مصدر أذن يأذن أذنا كفرح يفرح فرحا.

(٢) (كإذنه) قال القاضي رحمه الله: هو على هذه الرواية بمعنى الحث على ذلك والأمر به.

(٣) (أعطى مزمارا من مزامير آل داود) شبه حسن الصوت وحلاوة نغمته بصوت الزمار. وداود هو النبي عليه السلام. وإليه المنتهى في حسن الصوت بالقراءة. والآل في قوله: آل داود، مقحمة. قيل: معناه ههنا الشخص. كذا في النهاية. وقال النووي: قال العلماء: المراد بالمزمار هنا الصوت الحسن. وأصل الزمر الغناء.

(٤) (لو رأيتنى وأنا أستمع) الواو فيه للحال. وجواب لو محذوف. أى لأعجبك ذلك.

(٣٥) باب ذكر قراءة النبيّ صلى الله عليه وسلم سورة الفتح يوم فتح مكة

٢٣٧ - (٧٩٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَوَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيَّ يَقُولُ: قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فِي مَسِيرٍ لَهُ، سُورَةَ الْفَتْحِ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ. فَرَجَّعَ فِي قِرَاءَتِهِ[1].

قَالَ مُعَاوِيَةُ: لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ يَجْتَمِعَ عَلَيَّ النَّاسُ. لَحَكَيْتُ لَكُمْ قِرَاءَتَهُ.

* * *

٢٣٨ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مُغَفَّلٍ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، عَلَىٰ نَاقَتِهِ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ. قَالَ فَقَرَأَ ابْنُ مُغَفَّلٍ وَرَجَّعَ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَوْلَا النَّاسُ لَأَخَذْتُ لَكُمْ بِذٰلِكَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ مُغَفَّلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* * *

٢٣٩ - (...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ابْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: عَلَىٰ رَاحِلَةٍ يَسِيرُ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ.

* * *

(٣٦) باب نزول السكينة لقراءة القرآن

٢٤٠ - (٧٩٥) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ. وَعِنْدَهُ فَرَسٌ مَرْبُوطٌ بِشَطَنَيْنِ[2]. فَتَغَشَّتْهُ سَحَابَةٌ. فَجَعَلَتْ تَدُورُ وَتَدْنُو.

---

(١) (فرجّع في قراءته) قال القاضي: أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقراءة وترتيلها. قال أبو عبيد: والأحاديث الواردة في ذلك محمولة على التحزين والتشويق. قال: واختلفوا في القراءة بالألحان. فكرهها مالك والجمهور لخروجها عما جاء القرآن له من الخشوع والتفهم. وأباحها أبو حنيفة وجماعة من السلف. والترجيع ترديد الصوت في الحلق. وقد حكى عبد الله بن مغفل ترجيعه عليه السلام بمدّ الصوت في القراءة. نحو آ آ آ. قال ابن الأثير: وهذا إنما حصل منه، والله أعلم، يوم الفتح. لأنه كان راكبا، فحدث الترجيع في صوته.

(٢) (بشطنين) هما تثنية شطن. وهو الحبل الطويل المضطرب. وإنما ربطه بشطنين لقوته وشدته.

وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِرُ مِنْهَا . فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « تِلْكَ السَّكِينَةُ[١] . تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ » .

***

٢٤١ – (...) وحدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ . وَفِي الدَّارِ دَابَّةٌ . فَجَعَلَتْ تَنْفِرُ . فَنَظَرَ فَإِذَا ضَبَابَةٌ أَوْ سَحَابَةٌ قَدْ غَشِيَتْهُ . قَالَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « اقْرَأْ . فُلَانُ ! فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ عِنْدَ الْقُرْآنِ . أَوْ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ » .

***

(...) وحدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو دَاوُدَ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ ، فَذَكَرَا نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا : تَنْقُزُ[٢] .

***

٢٤٢ – (٧٩٦) وحدثني حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَبَّابٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ ، بَيْنَمَا هُوَ ، لَيْلَةً ، يَقْرَأُ فِي مِرْبَدِهِ[٣] . إِذْ جَالَتْ فَرَسُهُ[٤] . فَقَرَأَ . ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى . فَقَرَأَ . ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا . قَالَ أُسَيْدٌ : فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى[٥] . فَقُمْتُ إِلَيْهَا . فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ[٦] فَوْقَ رَأْسِي . فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ . عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا . قَالَ فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مِرْبَدِي . إِذْ جَالَتْ

---

(١) (تلك السكينة) هي مايحصل به السكون وصفاء القلب . وقال النووي : قد قيل في معنى السكينة هنا أشياء . المختار منها أنها شيء من مخلوقات الله تعالى ، فيه طمأنينة ورحمة ، ومعه الملائكة .

(٢) (تنقز) أي تثب .

(٣) (مربده) هو الموضع الذي ييبس فيه التمر . كالبيدر ، للحنطة ونحوها .

(٤) (جالت فرسه) أي وثبت . وقال هنا : جالت . فأنث الفرس . وفي الرواية السابقة : وعنده فرس مربوط . فذكره . وهما صحيحان . والفرس يقع على الذكر والأنثى

(٥) (فخشيت أن تطأ يحيى) أراد ابنه . وكان قريبا من الفرس . أي خفت أن تدوس الفرس ولدي يحيى .

(٦) (الظلة) هي مايقي من الشمس . كسحاب ، أو سقف بيت .

فَرَسِي. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اقْرَإِ. ابْنَ حُضَيْرٍ ! » قَالَ: فَقَرَأْتُ . ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اقْرَإِ. ابْنَ حُضَيْرٍ ! » قَالَ : فَقَرَأْتُ . ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اقْرَإِ. ابْنَ حُضَيْرٍ ! » قَالَ فَانْصَرَفْتُ . وَكَانَ يَحْيَىٰ قَرِيبًا مِنْهَا . خَشِيتُ أَنْ تَطَأَهُ . فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظُّلَّةِ . فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ . عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ . وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ . مَا تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ » .

***

(٣٧) باب فضيلة حافظ القرآن

٢٤٣ - (٧٩٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُتْرُجَّةِ[1] . رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ . وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ . لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ . رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ . لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ » .

***

(...) وحدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ: (بَدَلَ الْمُنَافِقِ) الْفَاجِرِ .

***

(٣٨) باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتعتع فيه

٢٤٤ - (٧٩٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ ابْنُ عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) (الأترجة) هي ثمر جامع لطيب الطعم والرائحة وحسن اللون . يشبه البطيخ .

« الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ[١] مَعَ السَّفَرَةِ[٢] الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ. وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ[٣]، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ ».

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ. كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ « وَالَّذِي يَقْرَأُ وَهُوَ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ لَهُ أَجْرَانِ ».

* * *

(٣٩) باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحذاق فيه، وإن كان القارئ أفضل من المقروء عليه

٢٤٥ – (٧٩٩) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِأُبَيٍّ « إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ » قَالَ: آللهُ سَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ « اللهُ سَمَّاكَ لِي » قَالَ فَجَعَلَ أُبَيٌّ يَبْكِي.

* * *

٢٤٦ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ « إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ: لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا » قَالَ: وَسَمَّانِي لَكَ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ فَبَكَى.

* * *

(...) حدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأُبَيٍّ. بِمِثْلِهِ.

* * *

(١) (الماهر بالقرآن) هو الحاذق الكامل الحفظ. الذي لا يتوقف ولا يشق عليه القراءة، لجودة حفظه وإتقانه.

(٢) (مع السفرة الكرام البررة) السفرة جمع سافر، ككتبة وكاتب. والسافر الرسول. والسفرة الرسل لأنهم يسفرون إلى الناس برسالات الله. وقيل: السفرة الكتب. والبررة المطيعون. من البر. وهو الطاعة.

(٣) (ويتتعتع فيه) هو الذي يتردد في تلاوته، لضعف حفظه. فله أجران: أجر بالقراءة، وأجر بتتعتعه في تلاوته ومشقته.

(٤٠) باب فضل استماع القرآن ، وطلب القراءة من حافظ للاستماع ، والبكاء عند القراءة والتدبر

٢٤٧ – (٨٠٠) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ حَفْصٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ » قَالَ فَقُلْتُ : يَارَسُولَ اللهِ ! أَقْرَأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ ؟ قَالَ « إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي » فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ . حَتَّىٰ إِذَا بَلَغْتُ: فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا [٤/النساء/الآية ٤١] رَفَعْتُ رَأْسِي . أَوْ غَمَزَنِي رَجُلٌ إِلَىٰ جَنْبِي فَرَفَعْتُ رَأْسِي . فَرَأَيْتُ دُمُوعَهُ تَسِيلُ .

* * *

(...) حدثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَمِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . جَمِيعًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . وَزَادَ هَنَّادٌ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، « اقْرَأْ عَلَيَّ » .

* * *

٢٤٨ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنِي مِسْعَرٌ . وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ اللهِ ابْنِ مَسْعُودٍ « اقْرَأْ عَلَيَّ » قَالَ : أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ ؟ قَالَ « إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي » قَالَ فَقَرَأَ عَلَيْهِ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النِّسَاءِ . إِلَىٰ قَوْلِهِ : فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا . فَبَكَىٰ .

قَالَ مِسْعَرٌ : فَحَدَّثَنِي مَعْنٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مَادُمْتُ فِيهِمْ، أَوْ مَا كُنْتُ فِيهِمْ » (شَكَّ مِسْعَرٌ) .

* * *

٢٤٩ – (٨٠١) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : كُنْتُ بِحِمْصَ . فَقَالَ لِي بَعْضُ الْقَوْمِ : اقْرَأْ عَلَيْنَا . فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمْ سُورَةَ يُوسُفَ . قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : وَاللهِ ! مَا هَٰكَذَا أُنْزِلَتْ . قَالَ قُلْتُ : وَيْحَكَ . وَاللهِ ! لَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ لِي « أَحْسَنْتَ » .

فَبَيْنَمَا أَنَا أُكَلِّمُهُ إِذْ وَجَدْتُ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ . قَالَ فَقُلْتُ : أَتَشْرَبُ الْخَمْرَ وَتُكَذِّبُ بِالْكِتَابِ[١] ؟ لَا تَبْرَحُ حَتَّى أَجْلِدَكَ . قَالَ فَجَلَدْتُهُ الْحَدَّ .

***

(...) وحدّثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ : فَقَالَ لِي « أَحْسَنْتَ » .

***

(٤١) باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه

٢٥٠ – (٨٠٢) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ[٢] عِظَامٍ سِمَانٍ ؟ » قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ « فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ . خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلِفَاتٍ عِظَامٍ سِمَانٍ » .

***

٢٥١ – (٨٠٣) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ[٣] . فَقَالَ « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ[٤] كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ[٥] أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ[٦] فَيَأْتِيَ مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ[٧] ،

---

(١) (وتكذب بالكتاب) معناه تنكر بعضه جاهلا . وليس المراد التكذيب الحقيقي . فإنه لو كذب حقيقة لكفر وصار مرتدا يجب قتله . وقد أجمعوا على أن من جحد حرفا مجمعا عليه من القرآن فهو كافر . تجرى عليه أحكام المرتدين.

(٢) (خلفات) الخلفات الحوامل من الإبل إلى أن يمضي عليها نصف أمدها . ثم هي عشار . والواحدة خلفة وعشراء.

(٣) (الصفة) أى فى موضع مظلل من المسجد الشريف كان فقراء المهاجرين يأوون إليه . وهم المسمون بأصحاب الصفة . وكانوا أضياف الإسلام.

(٤) (يغدو) أى يذهب فى الغدوة وهى أول النهار .

(٥) (بطحان) اسم موضع بقرب المدينة .

(٦) (العقيق) واد بالمدينة .

(٧) (كوماوين) الكوماء من الإبل العظيمة السنام .

فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلَا قَطْعِ رَحِمٍ ؟ » فقلنا : يَا رَسُولَ اللهِ ! نُحِبُّ ذَلِكَ . قَالَ « أَفَلَا يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ . وَثَلَاثٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ . وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ . وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ ؟ » .

***

(٤٢) باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة

٢٥٢ - (٨٠٤) حدثني الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ (وَهُوَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ) عَنْ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « اقْرَأُوا الْقُرْآنَ . فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ . اقْرَأُوا الزَّهْرَاوَيْنِ[1] : الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ . فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ . أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَايَتَانِ[2] . أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ[3] . تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا[4] . اقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ . فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ . وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ . وَلَا يَسْتَطِيعُهَا[5] الْبَطَلَةُ » .

قَالَ مُعَاوِيَةُ : بَلَغَنِي أَنَّ الْبَطَلَةَ السَّحَرَةُ .

***

(...) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَكَأَنَّهُمَا » فِي كِلَيْهِمَا . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ مُعَاوِيَةَ : بَلَغَنِي .

***

(١) (الزهراوين) سميتا الزهراوين لنورها وهدايتهما وعظيم أجرهما .

(٢) (كأنهما غمامتان أو كأنهما غيايتان) قال أهل اللغة : الغمامة والغياية كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه : سحابة وغبرة وغيرها . قال العلماء : المراد أن ثوابهما يأتي كغمامتين .

(٣) (كأنهما فرقان من طير صواف) وفي الرواية الأخرى : كأنهما حزقان من طير صواف . الفرقان والحزقان ، معناها واحد . وهما قطيعان وجماعتان . يقال في الواحد : فرق وحزق وحزيقة . وقوله : من طير صواف . جمع صافة ، وهي من الطيور مايبسط أجنحتها في الهواء .

(٤) (تحاجان عن أصحابهما) أي تدافعان الجحيم والزبانية . وهو كناية عن المبالغة في الشفاعة .

(٥) (ولا يستطيعها) أي لايقدر على تحصيلها .

٢٥٣ – (٨٠٥) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْجُرَشِيِّ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّوَّاسَ ابْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « يُؤْتَىٰ بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ . تَقْدُمُهُ[1] سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلُ عِمْرَانَ » وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ . مَا نَسِيتُهُنَّ بَعْدُ . قَالَ « كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ ظُلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ . بَيْنَهُمَا شَرْقٌ[2] . أَوْ كَأَنَّهُمَا حِزْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ . تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبِهِمَا » .

***

(٤٣) باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة ، والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة

٢٥٤ – (٨٠٦) حدثنا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَحْمَدُ بْنُ جَوَّاسٍ الْحَنَفِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِيسَىٰ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . سَمِعَ نَقِيضًا[3] مِنْ فَوْقِهِ . فَرَفَعَ رَأْسَهُ . فَقَالَ : هَٰذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ . لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ . فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ . فَقَالَ : هَٰذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ . لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ . فَسَلَّمَ وَقَالَ : أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيتَهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ . فَاتِحَةُ الْكِتَابِ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ . لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيتَهُ .

***

٢٥٥ – (٨٠٧) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ ؛ قَالَ : لَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ عِنْدَ الْبَيْتِ . فَقُلْتُ : حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ فِي الْآيَتَيْنِ

(١) (تقدمه) أي تتقدمه .

(٢) (شرق) هو بفتح الراء وإسكانها . أي ضياء ونور . وممن حكى فتح الراء وإسكانها القاضي وآخرون . والأشهر ، في الرواية واللغة ، الإسكان .

(٣) (نقيضا) أي صوتا كصوت الباب إذا فتح .

فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ. فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «الآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ، كَفَتَاهُ[1]».

***

(...) وحدثناه إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

***

٢٥٦ – (٨٠٨) وحدثنا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فِي لَيْلَةٍ، كَفَتَاهُ». قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ. فَسَأَلْتُهُ. فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

***

(...) وحدثني عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. أَخْبَرَنَا عِيسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ. جَمِيعًا عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

***

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

***

(٤٤) باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي

٢٥٧ – (٨٠٩) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْغَطَفَانِيِّ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ».

***

(١) (كفتاه) أي دفعتا عنه الشر والمكروه.

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ شُعْبَةُ : مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ . وَقَالَ هَمَّامٌ : مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ . كَمَا قَالَ هِشَامٌ .

* * *

٢٥٨ – (٨١٠) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ مَعَكَ أَعْظَمُ ؟ » قَالَ قُلْتُ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ مَعَكَ أَعْظَمُ ؟ » قَالَ قُلْتُ : اللهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ . قَالَ : فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ « وَاللهِ ! لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ[1] أَبَا الْمُنْذِرِ » .

* * *

(٤٥) باب فضل قراءة قل هو الله أحد

٢٥٩ – (٨١١) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ؟ » قَالُوا : وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ؟ قَالَ « قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ، يَعْدِلُ[2] ثُلُثَ الْقُرْآنِ » .

* * *

٢٦٠ – (...) وحدّثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ . جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللهَ جَزَّأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ . فَجَعَلَ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ »[3] .

* * *

(١) (ليهنك العلم) أي ليكن العلم هنيئا لك .

(٢) (يعدل) أي تساوي .

(٣) (فجعل قل هو الله أحد جزءا من أجزاء القرآن) قال المازري : قيل : معناه أن القرآن على ثلاثة أنحاء : قصص وأحكام وصفات لله تعالى . و قل هو الله أحد متمحضة للصفات . فهي ثلث وجزء من ثلاثة أجزاء .

٢٦١ - (٨١٢) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى . قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « احْشِدُوا(١). فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ » فَحَشَدَ مَنْ حَشَدَ . ثُمَّ خَرَجَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ فَقَرَأَ: قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ . ثُمَّ دَخَلَ. فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: إِنِّي أُرَى هَذَا خَبَرٌ جَاءَهُ مِنَ السَّمَاءِ . فَذَاكَ الَّذِي أَدْخَلَهُ . ثُمَّ خَرَجَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ فَقَالَ « إِنِّي قُلْتُ لَكُمْ : سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ . أَلَا إِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ » .

* * *

٢٦٢ - (...) وحدثنا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ بَشِيرٍ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ « أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ » فَقَرَأَ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ . اللهُ الصَّمَدُ . حَتَّى خَتَمَهَا .

* * *

٢٦٣ - (٨١٣) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ؛ أَنَّ أَبَا الرِّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، وَكَانَتْ فِي حَجْرِ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ . وَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ فَيَخْتِمُ بِـ(قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ) . فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « سَلُوهُ . لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ » . فَسَأَلُوهُ . فَقَالَ : لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَٰنِ . فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللهَ يُحِبُّهُ » .

* * *

(١) (احشدوا) أي اجتمعوا . وفي المصباح : حشدت القوم حشدا من باب قتل . وفي لغة من باب ضرب : إذا جمعتهم . وحشدوا هم . يستعمل لازما ومتعديا . وقال ابن الأثير : أي اجتمعوا واستحضروا الناس .

(٤٦) باب فضل قراءة المعوذتين

٢٦٤ - (٨١٤) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ بَيَانٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ ؟ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ » .

* * *

٢٦٥ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « أُنْزِلَ أَوْ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آيَاتٌ لَمْ يُرَ(١) مِثْلُهُنَّ قَطُّ : الْمُعَوِّذَتَيْنِ(٢) » .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ، وَكَانَ مِنْ رُفَعَاءِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ .

* * *

(٤٧) باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه ، وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها

٢٦٦ - (٨١٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ(٣) : رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الْقُرْآنَ . فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ . وَآنَاءَ النَّهَارِ(٤) . وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا . فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ » .

* * *

(١) (لم يُر) ضبطناه نَر ، بالنون المفتوحة وبالياء المضمومة . وكلاهما صحيح .

(٢) (المعوذتين) هكذا هو في جميع النسخ . وهو صحيح . وهو منصوب بفعل محذوف . أي أعني المعوذتين ، وهو بكسر الواو .

(٣) (لا حسد إلا في اثنتين) قال العلماء : الحسد قسمان : حقيقي ومجازي . فالحقيقي تمني زوال النعمة عن صاحبها . وهذا حرام بإجماع الأمة مع النصوص الصحيحة . وأما المجازي فهو الغبطة . وهو أن يتمنى مثل النعمة التي على غيره ، من غير زوالها عن صاحبها . فإن كانت من أمور الدنيا كانت مباحة ، وإن كانت طاعة فهي مستحبة . والمراد بالحديث : لا غبطة محبوبة إلا في هاتين الخصلتين ، وما في معناها .

(٤) (آناء الليل وآناء النهار) أي ساعاته . واحده الآن .

٢٦٧ - (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا حَسَدَ إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ هَٰذَا الْكِتَابَ. فَقَامَ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا. فَتَصَدَّقَ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ».

***

٢٦٨ - (٨١٦) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا، فَسَلَّطَهُ عَلَىٰ هَلَكَتِهِ[1] فِي الْحَقِّ. وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا».

***

٢٦٩ - (٨١٧) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ لَقِيَ عُمَرَ بِعُسْفَانَ. وَكَانَ عُمَرُ يَسْتَعْمِلُهُ عَلَىٰ مَكَّةَ. فَقَالَ: مَنِ اسْتَعْمَلْتَ عَلَىٰ أَهْلِ الْوَادِي؟ فَقَالَ: ابْنَ أَبْزَىٰ. قَالَ: وَمَنِ ابْنُ أَبْزَىٰ؟ قَالَ: مَوْلًى مِنْ مَوَالِينَا. قَالَ: فَاسْتَخْلَفْتَ عَلَيْهِمْ مَوْلًى؟ قَالَ: إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. وَإِنَّهُ عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ. قَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنَّ نَبِيَّكُمْ ﷺ قَدْ قَالَ «إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَٰذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ».

***

(...) وحدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَٰقَ. قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ اللَّيْثِيُّ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخُزَاعِيَّ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بِعُسْفَانَ. بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

***

(١) (على هلكته) أي إنفاقه في الطاعات.

(٤٨) باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف . وبيان معناه

٢٧٠ - (٨١٨) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ ؛ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَىٰ غَيْرِ مَا أَقْرَؤُهَا . وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَقْرَأَنِيهَا . فَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ[١] . ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ . ثُمَّ لَبَّبْتُهُ[٢] بِرِدَائِهِ . فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي سَمِعْتُ هٰذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَىٰ غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَرْسِلْهُ . اقْرَأْ » فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « هٰكَذَا أُنْزِلَتْ » . ثُمَّ قَالَ لِي « اقْرَأْ » فَقَرَأْتُ . فَقَالَ « هٰكَذَا أُنْزِلَتْ . إِنَّ هٰذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ[٣] . فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ » .

* * *

(١) (فكدت أن أعجل عليه) أى قاربت أن أخاصمه بالعجلة فى أثناء القراءة .

(٢) (ثم لببته) معناه أخذت بمجامع ردائه فى عنقه وجررته به . مأخوذ من اللَّبَّة . لأنه يقبض عليها .

(٣) (أنزل على سبعة أحرف) قال العلماء : سبب إنزاله على سبعة التخفيف والتسهيل . ولذلك قال النبى ﷺ : «هوّن على أمتى» كما صرح به فى الرواية الأخرى . واختلف العلماء فى المراد بسبعة أحرف . قال القاضى عياض : هو توسعة وتسهيل لم يقصد به الحصر . قال : وقال الأكثرون : هو حصر للعدد فى سبعة . ثم قيل : هى سبعة فى المعانى كالوعد والوعيد والمحكم والمتشابه والحلال والحرام والقصص والأمثال والأمر والنهى . ثم اختلف هؤلاء فى تعيين السبعة . وقال آخرون : هى فى أداء التلاوة وكيفية النطق بكلماتها من إدغام وإظهار وتفخيم وترقيق وإمالة ومدّ . لأن العرب كانت مختلفة اللغات فى هذه الوجوه . فيسر الله تعالى عليهم ليقرأ كل إنسان بما يوافق لغته ويسهل على لسانه . وقال آخرون : هى الألفاظ والحروف . وإليه أشار ابن شهاب بما رواه مسلم عنه فى الكتاب . ثم اختلف هؤلاء . فقيل : سبع قراءات وأوجه . وقال أبو عبيد : سبع لغات للعرب يمنها ومعدها . وهى أفصح اللغات وأعلاها . وقيل : بل السبعة كلها لمضر وحدها : وهى متفرقة فى القرآن غير مجتمعة فى كلمة واحدة . وقيل : بل هى مجتمعة فى بعض الكلمات . وقال القاضى أبو بكر ابن الباقلانى : الصحيح أن هذه الأحرف السبعة ظهرت واستفاضت عن رسول الله ﷺ . وضبطها عنه الأئمة . وأثبتها عثمان والجماعة فى المصحف وأخبروا بصحتها . وإنما حذفوا منها مالم يثبت متواترا . وأن هذه الأحرف تختلف معانيها تارة وألفاظها أخرى . وليست متضاربة ولا متنافية . وذكر الطحاوى أن القراءة بالأحرف السبعة كانت فى أول الأمر خاصة للضرورة لاختلاف لغة العرب ، ومشقة أخذ جميع الطوائف بلغة . فلما كثر الناس والكتاب وارتفعت الضرورة عادت إلى قراءة واحدة .

٢٧١ - (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ عَبْدٍ الْقَارِيَّ أَخْبَرَاهُ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . بِمِثْلِهِ . وَزَادَ : فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ[1] فِي الصَّلَاةِ . فَتَصَبَّرْتُ[2] حَتَّىٰ سَلَّمَ .

* * *

(...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . كَرِوَايَةِ يُونُسَ بِإِسْنَادِهِ .

* * *

٢٧٢ - (٨١٩) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَىٰ حَرْفٍ . فَرَاجَعْتُهُ . فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ فَيَزِيدُنِي . حَتَّىٰ انْتَهَىٰ إِلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : بَلَغَنِي أَنَّ تِلْكَ السَّبْعَةَ الْأَحْرُفَ إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَمْرِ الَّذِي يَكُونُ وَاحِدًا ، لَا يَخْتَلِفُ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ .

* * *

(...) وحدثناه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

٢٧٣ - (٨٢٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عِيسَىٰ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ . فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي . فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ . ثُمَّ دَخَلَ آخَرُ . فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَىٰ قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ . فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقُلْتُ : إِنَّ هَٰذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ . وَدَخَلَ آخَرُ فَقَرَأَ سِوَىٰ قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ . فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَرَآ . فَحَسَّنَ النَّبِيُّ ﷺ شَأْنَهُمَا . فَسَقَطَ

---

(١) (فكدت أساوره) أى أعاجله وأواثبه .

(٢) (فتصبرت) أى تكلفت الصبر حتى سلم ، أى فرغ من صلاته .

فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ. وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ(١) . فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا قَدْ غَشِيَنِي ضَرَبَ فِي صَدْرِي . فَفِضْتُ عَرَقًا(٢) . وَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَقًا . فَقَالَ لِي « يَا أُبَيُّ ! أُرْسِلَ إِلَيَّ: أَنِ اقْرَإِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ . فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي. فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ: اقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ . فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ: أَنْ هَوِّنْ عَلَى أُمَّتِي. فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّالِثَةَ : اقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ . فَلَكَ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةٌ تَسْأَلُنِيهَا(٣). فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِأُمَّتِي . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِأُمَّتِي . وَأَخَّرْتُ الثَّالِثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ . حَتَّى إِبْرَاهِيمُ ﷺ » .

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عِيسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى . أَخْبَرَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ . إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى . فَقَرَأَ قِرَاءَةً . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ .

***

٢٧٤ - (٨٢١) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ أَضَاةِ بَنِي غِفَارٍ(٤) . قَالَ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

---

(١) (فسقط فى نفسى من التكذيب ولا إذ كنت فى الجاهلية) معناه وسوس لى الشيطان تكذيبا للنبوة أشد مما كنت عليه فى الجاهلية . لأنه فى الجاهلية كان غافلا أو متشككا . فوسوس لى الشيطان الجزم بالتكذيب . قال القاضى عياض: معنى قوله : سقط فى نفسى ، أنه اعترته حيرة ودهشة . قال : وقوله : ولا إذ كنت فى الجاهلية ، معناه أن الشيطان نزغ فى نفسه تكذيبا لم يعتقده . قال : وهذه الخواطر إذا لم يستمر عليها ، لا يؤاخذ بها . قال القاضى : قال المازرى : معنى هذا أنه وقع فى نفس أبى بن كعب نزغة من الشيطان غير مستقرة ثم زالت فى الحال ، حين ضربه النبى ﷺ بيده فى صدره ففاض عرقا .

(٢) (ضرب فى صدرى ففضت عرقا) قال القاضى : ضربه ﷺ فى صدره تثبيتا له حين رآه قد غشيه ذلك الخاطر المذموم قال : ويقال : فضت عرقا وفصت . بالضاد المعجمة والصاد المهملة . قال وروايتنا هنا بالمعجمة . قال النووى : وكذا هو فى معظم أصول بلادنا . وفى بعضها بالمهملة .

(٣) (مسألة تسألنيها) معناه مسئلة مجابة قطعا . وأما باقى الدعوات فمرجوة، ليست قطعية الإجابة .

(٤) (أضاة بنى غفار) الإضاة هى الماء المستنقع كالغدير . وجمعها أضا كحصاة وحصا . وإضاء بكسر الهمزة والمد ، كأكمة وإكام .

فَقَالَ : إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتُكَ الْقُرْآنَ عَلَىٰ حَرْفٍ . فَقَالَ « أَسْأَلُ اللهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ . وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَٰلِكَ » . ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ . فَقَالَ : إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتُكَ الْقُرْآنَ عَلَىٰ حَرْفَيْنِ . فَقَالَ « أَسْأَلُ اللهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ . وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَٰلِكَ » . ثُمَّ جَاءَهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ : إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتُكَ الْقُرْآنَ عَلَىٰ ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ . فَقَالَ « أَسْأَلُ اللهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ . وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَٰلِكَ » . ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ : إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتُكَ الْقُرْآنَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ . فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَأُوا عَلَيْهِ ، فَقَدْ أَصَابُوا .

***

(...) وحدّثناه عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

(٤٩) باب ترتيل القراءة واجتناب الهذ ، وهو الإفراط فى السرعة . وإباحة سورتين فأكثر فى ركعة

٢٧٥ - (٧٢٢) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ نَهِيكُ بْنُ سِنَانٍ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ . فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ! كَيْفَ تَقْرَأُ هَٰذَا الْحَرْفَ . أَلِفًا تَجِدُهُ أَمْ يَاءً : مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ (١) أَوْ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ يَاسِنٍ (٢) ؟ قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : وَكُلَّ الْقُرْآنِ قَدْ أَحْصَيْتَ غَيْرَ هَٰذَا ؟ قَالَ : إِنِّي لَأَقْرَأُ الْمُفَصَّلَ فِي رَكْعَةٍ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ (٣) ؟ إِنَّ أَقْوَامًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ (٤) . وَلَٰكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ فَرَسَخَ فِيهِ ، نَفَعَ . إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ . إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ . سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ . ثُمَّ قَامَ عَبْدُ اللهِ فَدَخَلَ عَلْقَمَةُ فِي إِثْرِهِ . ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ : قَدْ أَخْبَرَنِي بِهَا .

---

(١) (آسن) الآسن من الماء هو المتغير الطعم واللون .

(٢) (ياسن) قال فى القاموس : اليَسَنُ ، محركة ، أَسَنُ البئر . وقد يَسِنَ كفرح .

(٣) (هذًّا كهذ الشعر) نصبه على المصدر . أى أتهذ القرآن هذًّا ، فتسرع فيه كما تسرع فى قراءة الشعر . قال النووى : الهذ شدة الإسراع والإفراط فى العجلة . وقال النووى : قوله كهذ الشعر ، معناه فى حفظه وروايته لا فى إنشاده وترنمه . لأنه يرتل فى الإنشاد والترنم ، فى العادة .

(٤) (لا يجاوز تراقيهم) أى لا يجاوز القرآن تراقيهم ليصل إلى قلوبهم . فليس حظهم منه إلا مروره على ألسنتهم . والتراقى جمع ترقوة ، وهى العظم الذى بين نغرة النحر والعاتق ، وهما ترقوتان من الجانبين .

قالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ . وَلَمْ يَقُلْ : نَهِيكُ بْنُ سِنَانٍ .

***

٢٧٦ - (...) وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ ، يُقَالُ لَهُ نَهِيكُ بْنُ سِنَانٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَجَاءَ عَلْقَمَةُ لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ . فَقُلْنَا لَهُ : سَلْهُ عَنِ النَّظَائِرِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي رَكْعَةٍ . فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ . ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ : عِشْرُونَ سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ . فِي تَأْلِيفِ عَبْدِ اللهِ .

***

٢٧٧ - (...) وحدّثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ فِي هَـٰذَا الْإِسْنَادِ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا. وَقَالَ: إِنِّي لَأَعْرِفُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهِنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ . اثْنَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ. عِشْرِينَ سُورَةً فِي عَشْرِ رَكَعَاتٍ .

***

٢٧٨ - (...) حدّثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا وَاصِلٌ الْأَحْدَبُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : غَدَوْنَا عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَوْمًا بَعْدَ مَا صَلَّيْنَا الْغَدَاةَ . فَسَلَّمْنَا بِالْبَابِ . فَأَذِنَ لَنَا . قَالَ فَمَكَثْنَا بِالْبَابِ هُنَيَّةً . قَالَ فَخَرَجَتِ الْجَارِيَةُ فَقَالَتْ: أَلَا تَدْخُلُونَ؟ فَدَخَلْنَا. فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ يُسَبِّحُ . فَقَالَ : مَامَنَعَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا وَقَدْ أُذِنَ لَكُمْ؟ فَقُلْنَا : لَا . إِلَّا أَنَّا ظَنَنَّا أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْبَيْتِ نَائِمٌ . قَالَ ظَنَنْتُمْ بِآلِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ[١] غَفْلَةً؟ قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ يُسَبِّحُ حَتَّىٰ ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ . فَقَالَ: يَا جَارِيَةُ! انْظُرِي. هَلْ طَلَعَتْ؟ قَالَ فَنَظَرَتْ فَإِذَا هِيَ لَمْ تَطْلُعْ. فَأَقْبَلَ يُسَبِّحُ. حَتَّىٰ إِذَا ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ قَالَ: يَاجَارِيَةُ! انْظُرِي. هَلْ طَلَعَتْ؟ فَنَظَرَتْ فَإِذَا هِيَ قَدْ طَلَعَتْ. فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلهِ الَّذِي أَقَالَنَا يَوْمَنَا هَـٰذَا. (فَقَالَ مَهْدِيٌّ وَأَحْسِبُهُ قَالَ) وَلَمْ يُهْلِكْنَا بِذُنُوبِنَا. قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ الْبَارِحَةَ كُلَّهُ. قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ ؟ إِنَّا لَقَدْ سَمِعْنَا الْقَرَائِنَ . وَإِنِّي لَأَحْفَظُ الْقَرَائِنَ الَّتِي كَانَ يَقْرَؤُهُنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِنَ الْمُفَصَّلِ[٢] . وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حم .

***

(١) (ابن أم عبد) يعني نفسه . فإن أم عبد الهذلية أمه . والنبي ﷺ وغيره كانوا يقولون لابن مسعود : ابن أم عبد.

(٢) (ثمانية عشر من المفصل) هكذا هو في الأصول المشهورة ثمانية عشر . وفي نادر منها ، ثمان عشرة . والأول صحيح أيضا على تقدير ثمانية عشر نظيرا .

٢٧٩ – (...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَقِيقٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ ، يُقَالُ لَهُ نَهِيكُ بْنُ سِنَانٍ ، إِلَى عَبْدِ اللهِ . فَقَالَ : إِنِّي أَقْرَأُ الْمُفَصَّلَ فِي رَكْعَةٍ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ ؟ لَقَدْ عَلِمْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِنَّ . سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : إِنِّي قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ اللَّيْلَةَ كُلَّهُ فِي رَكْعَةٍ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ . قَالَ فَذَكَرَ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ . سُورَتَيْنِ سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ .

***

(٥٠) باب ما يتعلق بالقراءات

٢٨٠ – (٨٢٣) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَٰقَ . قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا سَأَلَ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ ، وَهُوَ يُعَلِّمُ الْقُرْآنَ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : كَيْفَ تَقْرَأُ هَٰذِهِ الْآيَةَ ؟ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ[1] ؟ أَدَالًا أَمْ ذَالًا ؟ قَالَ : بَلْ دَالًا . سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مُدَّكِرٍ » دَالًا .

***

٢٨١ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ هَٰذَا الْحَرْفَ « فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ » .

***

٢٨٢ – (٨٢٤) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ . قَالَ : قَدِمْنَا الشَّامَ . فَأَتَانَا أَبُو الدَّرْدَاءِ فَقَالَ : أَفِيكُمْ

(١) (مدكر) أصله مذتكر . فأبدلت التاء دالا مهملة ثم أدغمت المعجمة في المهملة ، فصار النطق بدال مهملة .

أَحَدٌ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. أَنَا. قَالَ: فَكَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ اللهِ يَقْرَأُ هَـٰذِهِ الآيَةَ؟ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَىٰ قَالَ: وَأَنَا وَاللهِ! هَـٰكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَؤُهَا. وَلَـٰكِنْ هَؤُلَاءِ يُرِيدُونَ أَنْ أَقْرَأَ: وَمَا خَلَقَ. فَلَا أُتَابِعُهُمْ.

* * *

٢٨٣ – (...) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: أَتَىٰ عَلْقَمَةُ الشَّامَ. فَدَخَلَ مَسْجِدًا فَصَلَّىٰ فِيهِ. ثُمَّ قَامَ إِلَىٰ حَلْقَةٍ فَجَلَسَ فِيهَا. قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَعَرَفْتُ فِيهِ تَحَوُّشَ الْقَوْمِ (١) وَهَيْئَتَهُمْ. قَالَ: فَجَلَسَ إِلَىٰ جَنْبِي. ثُمَّ قَالَ: أَتَحْفَظُ كَمَا كَانَ عَبْدُ اللهِ يَقْرَأُ؟ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

* * *

٢٨٤ – (...) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ؛ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ. فَقَالَ لِي: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ. قَالَ: مِنْ أَيِّهِمْ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ. قَالَ: هَلْ تَقْرَأُ عَلَىٰ قِرَاءَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ؟ قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَاقْرَأْ: وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ. قَالَ فَقَرَأْتُ: وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَىٰ. قَالَ فَضَحِكَ ثُمَّ قَالَ: هَـٰكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَؤُهَا.

* * *

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَىٰ. حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ. قَالَ: أَتَيْتُ الشَّامَ فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ.

* * *

(٥١) باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها

٢٨٥ – (٨٢٥) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ، حَتَّىٰ تَغْرُبَ الشَّمْسُ. وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ، حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

* * *

٢٨٦ – (٨٢٦) وحدّثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ. جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ. قَالَ دَاوُدُ: حَدَّثَنَا

(١) (تحوّش القوم) أي انقباضهم. قال القاضي: ويحتمل أن يريد الفطنة والذكاء. يقال: رجل حوشيّ الفؤاد أي حديده.

هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . وَكَانَ أَحَبَّهُمْ إِلَيَّ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ . وَبَعْدَ الْعَصْرِ ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ .

***

٢٨٧ – (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهِشَامٍ : بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ[1] .

***

٢٨٨ – (٨٢٧) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ . وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ » .

***

٢٨٩ – (٨٢٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّي عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا » .

***

٢٩٠ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . قَالَا . جَمِيعًا : حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ

---

(١) (حتى تشرق الشمس) ضبطناه بضم التاء وكسر الراء. وهكذا أشار إليه القاضي عياض رحمه الله في شرح مسلم. وضبطناه أيضا بفتح التاء وضم الراء . وهو الذي ضبطه أكثر رواة بلادنا . وهو الذي ذكره القاضي عياض رحمه الله في المشارق . قال أهل اللغة : يقال : شرقت الشمس تشرق ، أي طلعت . على وزن طلعت تطلع وغربت تغرب . ويقال : أشرقت تشرق ، أي ارتفعت وأضاءت . ومنه قوله تعالى : وأشرقت الأرض بنور ربها ، أي أضاءت . فمن فتح التاء هنا احتج بأن باقي الروايات قبل هذه الرواية وبعدها : حتى تطلع الشمس . فوجب حمل هذه على موافقتها . ومن قال بضم التاء احتج له القاضي بالأحاديث الأخر في النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس والنهي عن الصلاة إذا بدا حاجب الشمس حتى تبرز . قال : وهذا كله يبين أن المراد بالطلوع في الروايات الأخر ارتفاعها وإشراقها وإضاءتها . لا مجرد ظهور قرصها . وهذا الذي قاله القاضي صحيح متعين لا عدول عنه للجمع بين الروايات .

رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَحَرَّوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا . فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بِقَرْنَيْ شَيْطَانٍ[1] » .

***

٢٩١ - (٨٢٩) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ بِشْرٍ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا بَدَا حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَأَخِّرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ[2] . وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَأَخِّرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ » .

***

٢٩٢ - (٨٣٠) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ خَيْرِ بْنِ نُعَيْمٍ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنِ ابْنِ هُبَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعَصْرَ بِالْمُخَمَّصِ[3] . فَقَالَ « إِنَّ هَٰذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَّعُوهَا . فَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ . وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ » (وَالشَّاهِدُ النَّجْمُ) .

***

(...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ خَيْرِ بْنِ نُعَيْمٍ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ هُبَيْرَةَ السَّبَائِيِّ ، (وَكَانَ ثِقَةً) عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعَصْرَ . بِمِثْلِهِ .

***

٢٩٣ - (٨٣١) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُلَيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ يَقُولُ : ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ .

---

(١) (فإنها تطلع بقرني شيطان) هكذا هو في الأصول ، بقرني شيطان ، في حديث ابن عمر . وفي حديث عمرو ابن عبسة ، بين قرني شيطان . قيل : المراد بقرني الشيطان حزبه وأتباعه . وقيل : قوته وغلبته وانتشار فساده . وقيل : القرنان ناحيتا الرأس ، وإنه على ظاهره وهذا هو الأقوى . وسمي شيطانا لتمرده وعتوه . وكل مارد عات شيطان . والأظهر أنه مشتق من شطن إذا بعد . لبعده من الخير والرحمة . وقيل : مشتق من شاط إذا هلك واحترق .

(٢) (إذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تبرز) لفظة بدا ، هنا ، غير مهموزة . معناه ظهر . وحاجبها طرفها . وتبرز أي حتى تصير الشمس بارزة ظاهرة . والمراد ترتفع .

(٣) (بالمخمص) قال النووي : هو موضع معروف .

أَوْ أَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا : حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّىٰ تَرْتَفِعَ . وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ[١] حَتَّىٰ تَمِيلَ الشَّمْسُ . وَحِينَ تَضَيَّفُ[٢] الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ .

***

(٥٢) باب إسلام عمرو بن عبسة

٢٩٤ – (٨٣٢) حدثني أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَعْقِرِيُّ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا شَدَّادُ بْنُ عَبْدِاللهِ ، أَبُو عَمَّارٍ ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ (قَالَ عِكْرِمَةُ : وَلَقِيَ شَدَّادٌ أَبَا أُمَامَةَ وَوَاثِلَةَ . وَصَحِبَ أَنَسًا إِلَى الشَّامِ . وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ فَضْلًا وَخَيْرًا) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ ، قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ السُّلَمِيُّ : كُنْتُ ، وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَىٰ ضَلَالَةٍ . وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَىٰ شَيْءٍ . وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ . فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا . فَقَعَدْتُ عَلَىٰ رَاحِلَتِي . فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ . فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مُسْتَخْفِيًا ، جُرَءَاءُ[٣] عَلَيْهِ قَوْمُهُ . فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ . فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَنْتَ[٤] ؟ قَالَ « أَنَا نَبِيٌّ » فَقُلْتُ : وَمَا نَبِيٌّ ؟ قَالَ « أَرْسَلَنِي اللهُ » فَقُلْتُ : وَبِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ « أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ وَأَنْ يُوَحَّدَ اللهُ لَا يُشْرَكُ بِهِ شَيْءٌ » قُلْتُ لَهُ : فَمَنْ مَعَكَ عَلَىٰ هَٰذَا ؟ قَالَ « حُرٌّ وَعَبْدٌ » (قَالَ وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ) فَقُلْتُ : إِنِّي مُتَّبِعُكَ . قَالَ « إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَٰلِكَ يَوْمَكَ هَٰذَا . أَلَا تَرَىٰ حَالِي وَحَالَ النَّاسِ ؟ وَلَٰكِنِ ارْجِعْ إِلَىٰ أَهْلِكَ . فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي » قَالَ فَذَهَبْتُ إِلَىٰ أَهْلِي . وَقَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ . وَكُنْتُ فِي أَهْلِي . فَجَعَلْتُ أَتَخَبَّرُ الْأَخْبَارَ[٥]

---

(١) (حين يقوم قائم الظهيرة) الظهيرة حال استواء الشمس . ومعناه حين لا يبقى للقائم فى الظهيرة ظل فى المشرق ولا فى المغرب .

(٢) (تضيّف) أى تميل .

(٣) (جرءاء) هكذا هو فى جميع الأصول جرءاء بالجيم المضمومة جمع جرئ ، من الجراءة وهى الإقدام والتسلط . وذكره الحميدىّ فى الجمع بين الصحيحين ، حراء ، بالحاء المهملة المكسورة . ومعناه غضاب ، ذوو غم ، قد عيل صبرهم به حتى أثر فى أجسامهم . من قولهم حرَى جسمهُ يحرِى كضرب يضرب ، إذا نقص من ألم أوغيره . والصحيح أنه بالجيم .

(٤) (ماأنت) هكذا هو فى الأصول ، ماأنت . وإنما قال : ما أنت ، ولم يقل : من أنت ، لأنه سأله عن صفته لا عن ذاته . والصفات مما لايعقل .

(٥) (أتخبر الأخبار) أى أسألها .

وَأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ . حَتَّىٰ قَدِمَ عَلَيَّ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ يَثْرِبَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . فَقُلْتُ : مَافَعَلَ هَٰذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ ؟ فَقَالُوا : النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ[(١)] . وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَٰلِكَ . فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ . فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَتَعْرِفُنِي ؟ قَالَ « نَعَمْ . أَنْتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ ؟ » قَالَ فَقُلْتُ : بَلَىٰ . فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللهُ وَأَجْهَلُهُ . أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ ؟ قَالَ « صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ . ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّىٰ تَرْتَفِعَ . فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ . وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ . ثُمَّ صَلِّ . فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ[(٢)] مَحْضُورَةٌ[(٣)] . حَتَّىٰ يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ[(٤)] . ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ . فَإِنَّ ، حِينَئِذٍ ، تُسْجَرُ جَهَنَّمُ[(٥)] . فَإِذَا أَقْبَلَ الْفَيْءُ فَصَلِّ . فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ . حَتَّىٰ تُصَلِّيَ الْعَصْرَ . ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ . حَتَّىٰ تَغْرُبَ الشَّمْسُ . فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ . وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ » . قَالَ فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! فَالْوُضُوءُ ؟ حَدِّثْنِي عَنْهُ . قَالَ « مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ فَيَتَمَضْمَضُ وَيَسْتَنْشِقُ فَيَنْتَثِرُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ وَخَيَاشِيمِهِ[(٦)] . ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ . ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ . ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ . ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أَنَامِلِهِ

---

(١) (سراع) أي يسارعون في دخول دينه . وكان قدوم عمر إلى المدينة ، على ما ذكر في أسد الغابة ، بعد مضيّ بدر وأحد والخندق ، بل بعد خيبر . وقبل الفتح ، كما في الإصابة .

(٢) (مشهودة) يشهدها الملائكة .

(٣) (محضورة) يحضرها أهل الطاعات .

(٤) (حتى يستقل الظل بالرمح) أي يقوم مقابله في جهة الشمال . ليس مائلا إلى المغرب ولا إلى المشرق . وهذه حالة الاستواء . وتخصيص الرمح بالذكر لأن العرب أهل بادية . وإذا أرادوا أن يعلموا نصف النهار ركزوا رماحهم في الأرض ثم نظروا إلى ظلها .

(٥) (فان حينئذ تسجر جهنم) اسم ان محذوف ، وهو ضمير الشأن . ومعنى تسجر جهنم يوقد عليها إيقادا بليغا . واختلف أهل العربية هل جهنم اسم عربيّ أم عجميّ ؟ فقيل : عربيّ . مشتق من الجهومة . وهي كراهة النظر . وقيل : من قولهم بئر جهام أي عميقة . فعلى هذا لم تصرف ، للعلمية والتأنيث . وقال الأكثرون : هي عجمية معربة . وامتنع صرفها للعلمية والعجمة .

(٦) (خياشيمه) جمع خيشوم ، وهو أقصى الأنف . وقيل : الخياشيم عظام رقاق في أصل الأنف ، بينه وبين الدماغ . وقيل : غير ذلك .

مَعَ الْمَاءِ. فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَمَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلهِ، إِلَّا انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» فَحَدَّثَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا أُمَامَةَ صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ لَهُ أَبُو أُمَامَةَ: يَا عَمْرُو بْنَ عَبَسَةَ! انْظُرْ مَا تَقُولُ. فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ يُعْطَى هَذَا الرَّجُلُ؟ فَقَالَ عَمْرٌو. يَا أَبَا أُمَامَةَ! لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي، وَاقْتَرَبَ أَجَلِي، وَمَا بِي حَاجَةٌ أَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللهِ، وَلَا عَلَى رَسُولِ اللهِ. لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا (حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ) مَا حَدَّثْتُ بِهِ أَبَدًا. وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

***

(٥٣) باب لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها

٢٩٥ – (٨٣٣) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: وَهِمَ عُمَرُ. إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُتَحَرَّى طُلُوعُ الشَّمْسِ وَغُرُوبُهَا.

***

٢٩٦ – (...) وحدّثنا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: لَمْ يَدَعْ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ. قَالَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا تَتَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا. فَتُصَلُّوا عِنْدَ ذَلِكَ».

***

(٥٤) باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر

٢٩٧ – (٨٣٤) حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرٌو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا وَسَلْهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ. وَقُلْ: إِنَّا أُخْبِرْنَا أَنَّكِ تُصَلِّينَهُمَا. وَقَدْ بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْهُمَا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أَضْرِبُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ النَّاسَ عَلَيْهَا[1]. قَالَ كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا وَبَلَّغْتُهَا

(١) (وكنت أضرب مع عمر بن الخطاب الناس عليها) هكذا وقع في بعض الأصول: أضرب الناس عليها. وفي بعض =

مَا أَرْسَلُونِي بِهِ . فَقَالَتْ : سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ . فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا . فَرَدُّونِي إِلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ ، بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ إِلَىٰ عَائِشَةَ . فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَىٰ عَنْهُمَا . ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا . أَمَّا حِينَ صَلَّاهُمَا فَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ . ثُمَّ دَخَلَ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَصَلَّاهُمَا . فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ: قُومِي بِجَنْبِهِ فَقُولِي لَهُ : تَقُولُ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَسْمَعُكَ تَنْهَىٰ عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ . وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا ؟ فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ . قَالَ فَفَعَلَتِ الْجَارِيَةُ . فَأَشَارَ بِيَدِهِ . فَاسْتَأْخَرَتْ عَنْهُ . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ « يَا بِنْتَ أَبِي أُمَيَّةَ[1] ! سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ . إِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ . فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ . فَهُمَا هَاتَانِ » .

* * *

٢٩٨ – (٨٣٥) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ) قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ . ثُمَّ إِنَّهُ شُغِلَ عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ . ثُمَّ أَثْبَتَهُمَا . وَكَانَ إِذَا صَلَّىٰ صَلَاةً أَثْبَتَهَا .

(قَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ : قَالَ إِسْمَاعِيلُ : تَعْنِي دَاوَمَ عَلَيْهَا) .

* * *

٢٩٩ – (...) **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ .

* * *

٣٠٠ – (...) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ: صَلَاتَانِ مَا تَرَكَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِي قَطُّ ، سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً . رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ . وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ .

* * *

٣٠١ – (...) **وحدثنا** ابْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

= اصرف الناس عنها . وكلاهما صحيح . ولا منافاة بينهما . فكان يضربهم عليها في وقت ويصرفهم عنها في وقت من غير ضرب . أو يصرفهم مع الضرب .

(١) (يابنت أبي أمية) يخاطب أم المؤمنين أم سلمة . واسمها هند . وهي بنت أبي أمية حذيفة بن المغيرة المخزومية .

عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ . قَالَا: نَشْهَدُ عَلَىٰ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا كَانَ يَوْمُهُ الَّذِي كَانَ يَكُونُ عِنْدِي إِلَّا صَلَّاهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِي . تَعْنِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ .

***

(٥٥) باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب

٣٠٢ – (٨٣٦) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ فُضَيْلٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ . قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْعَصْرِ ؟ فَقَالَ: كَانَ عُمَرُ يَضْرِبُ الْأَيْدِي عَلَىٰ صَلَاةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ. وَكُنَّا نُصَلِّي عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ. قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ. فَقُلْتُ لَهُ: أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَّاهُمَا؟ قَالَ: كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا. فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا .

***

٣٠٣ – (٨٣٧) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كُنَّا بِالْمَدِينَةِ . فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ابْتَدَرُوا السَّوَارِيَ[1]. فَيَرْكَعُونَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ. حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ الْغَرِيبَ لَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَيَحْسِبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صُلِّيَتْ، مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا.

***

(٥٦) باب بين كل أذانين صلاة

٣٠٤ – (٨٣٨) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَوَكِيعٌ عَنْ كَهْمَسٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِيِّ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ[2] صَلَاةٌ » قَالَهَا ثَلَاثًا . قَالَ فِي الثَّالِثَةِ « لِمَنْ شَاءَ » .

***

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : فِي الرَّابِعَةِ « لِمَنْ شَاءَ » .

***

---

(١) (ابتدروا السوارى) أى تسارعوا إليها . والسوارى جمع السارية وهى الأسطوانة . أى يقف كل أحد خلف أسطوانة ، لئلا يقع المرور بين يديه فى صلاته فردا .

(٢) (بين كل أذانين) أى بين الأذان والإقامة ، فهو من باب التغليب . قال الحافظ : ولا يصح حمله على ظاهره ، لأن الصلاة بين الأذانين مفروضة . والخبر ناطق بالتخيير ، لقوله: لمن شاء .

(٥٧) باب صلاة الخوف

٣٠٥ – (٨٣٩) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ. بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً. وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى مُوَاجِهَةُ الْعَدُوِّ. ثُمَّ انْصَرَفُوا وَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ. مُقْبِلِينَ عَلَى الْعَدُوِّ. وَجَاءَ أُولَئِكَ. ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً. ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ. ثُمَّ قَضَى هَؤُلَاءِ رَكْعَةً. وَهَؤُلَاءِ رَكْعَةً.

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْخَوْفِ وَيَقُولُ: صَلَّيْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، بِهَذَا الْمَعْنَى.

* * *

٣٠٦ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ. فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ. فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً ثُمَّ ذَهَبُوا. وَجَاءَ الآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً. ثُمَّ قَضَتِ الطَّائِفَتَانِ رَكْعَةً رَكْعَةً. قَالَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَإِذَا كَانَ خَوْفٌ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَلِّ رَاكِبًا، أَوْ قَائِمًا. تُومِئُ إِيمَاءً.

* * *

٣٠٧ – (٨٤٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ. قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ. فَصَفَّنَا صَفَّيْنِ: صَفٌّ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالْعَدُوُّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ. فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَبَّرْنَا جَمِيعًا. ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا. ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ. وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ الْعَدُوِّ[1]. فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ، وَقَامَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ، انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ. وَقَامُوا. ثُمَّ تَقَدَّمَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ. وَتَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ. ثُمَّ رَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا. ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ الَّذِي كَانَ مُؤَخَّرًا فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى. وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نُحُورِ الْعَدُوِّ. فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ. انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ

---

(١) (في نحر العدو) أي في مقابلته. ونحر كل شيء أوله.

بِالسُّجُودِ. فَسَجَدُوا. ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَسَلَّمْنَا جَمِيعًا. قَالَ جَابِرٌ: كَمَا يَصْنَعُ حَرَسُكُمْ(١) هَؤُلَاءِ بِأُمَرَائِهِمْ.

* * *

٣٠٨ – (...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَوْمًا مِنْ جُهَيْنَةَ. فَقَاتَلُونَا قِتَالًا شَدِيدًا. فَلَمَّا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ قَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَوْ مِلْنَا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً(٢) لَاقْتَطَعْنَاهُمْ(٣). فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَلِكَ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ وَقَالُوا: إِنَّهُ سَتَأْتِيهِمْ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْأَوْلَادِ. فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ، قَالَ صَفَّنَا صَفَّيْنِ. وَالْمُشْرِكُونَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ. قَالَ فَكَبَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَكَبَّرْنَا. وَرَكَعَ فَرَكَعْنَا. ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ. فَلَمَّا قَامُوا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي. ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الثَّانِي. فَقَامُوا مَقَامَ الْأَوَّلِ. فَكَبَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَكَبَّرْنَا. وَرَكَعَ فَرَكَعْنَا. ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ. وَقَامَ الثَّانِي. فَلَمَّا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي، ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: ثُمَّ خَصَّ جَابِرٌ أَنْ قَالَ: كَمَا يُصَلِّي أُمَرَاؤُكُمْ هَؤُلَاءِ.

* * *

٣٠٩ – (٨٤١) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ. فَصَفَّهُمْ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ. فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَةً. ثُمَّ قَامَ. فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُمْ رَكْعَةً. ثُمَّ تَقَدَّمُوا وَتَأَخَّرَ الَّذِينَ كَانُوا قُدَّامَهُمْ. فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً. ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا رَكْعَةً. ثُمَّ سَلَّمَ.

* * *

٣١٠ – (٨٤٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ خَوَّاتٍ، عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ(٤)، صَلَاةَ الْخَوْفِ؛ أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ(٥).

---

(١) (حرسكم) الحرس خدم السلطان المرتبون لحفظه وحراسته. وهو جمع حارس. ويقال فى واحده أيضا: حرسىّ.

(٢) (لو ملنا عليهم ميلة) أى لو حملنا عليهم حملة.

(٣) (لاقتطعناهم) أى لأصبناهم منفردين واستأصلناهم.

(٤) (يوم ذات الرقاع) هى غزوة معروفة. كانت سنة خمس من الهجرة بأرض غطفان من نجد. سميت ذات الرقاع لأن أقدام المسلمين نقبت من الحفاء. فلفوا عليها الخرق. هذا هو الصحيح فى سبب تسميتها.

(٥) (صفت معه) هكذا هو فى أكثر النسخ. وفى بعضها: صلت معه. وهما صحيحان.

وَطَائِفَةٌ وُجَاهَ الْعَدُوِّ[1] . فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً . ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ . ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصَفُّوا وُجَاهَ الْعَدُوِّ . وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَىٰ فَصَلَّىٰ بِهِمُ الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ. ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا . وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ. ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ .

***

٣١١ - (٨٤٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ . حَدَّثَنَا يَحْيَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرِّقَاعِ قَالَ كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا عَلَىٰ شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ[2] تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِشَجَرَةٍ . فَأَخَذَ سَيْفَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ فَاخْتَرَطَهُ[3] . فَقَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَتَخَافُنِي ؟ قَالَ « لَا » قَالَ : فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قَالَ « اللهُ يَمْنَعُنِي مِنْكَ » . قَالَ فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَأَغْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ . قَالَ فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ. فَصَلَّىٰ بِطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ تَأَخَّرُوا. وَصَلَّىٰ بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَىٰ رَكْعَتَيْنِ . قَالَ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ . وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ .

***

٣١٢ - (...) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَّامٍ) . أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ . أَنَّهُ صَلَّىٰ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ . فَصَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّىٰ بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَىٰ رَكْعَتَيْنِ. فَصَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ. وَصَلَّىٰ بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ.

انتهى الجزء الأول . ويتبعه ، إن شاء الله تعالى ، الجزء الثانى .

وأوله : ٧ - كتاب الجمعة ، حديث (٨٤٤)

---

(١) (وطائفة وُجاه العدو) هو بكسر الواو وضمها . يقال : وِجاهه ووُجاهه وتجاهه أى قبالته . والطائفة الفرقة والقطعة من الشىء . تقع على القليل والكثير .

(٢) (شجرة ظليلة) أى ذات ظل .

(٣) (فاخترطه) أى سلّه .



لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [٣ / آل عمران / الآية ١٦٤]

صَحِيحُ مُسْلِمٍ

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري

٢٠٦ - ٢٦١ هـ

(وهو ثاني كتابين ، هما أصح الكتب المصنفة)

« لو أن أهل الحديث يكتبون ، مائتي سنة ، الحديث ، فمدارهم على هذا المسند »

« صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة »
« مسلم بن الحجاج »

الجزء الثاني

وقف على طبعه ، وتحقيق نصوصه ، وتصحيحه وترقيمه ، وعدّ كتبه وأبوابه وأحاديثه . وعلق عليه ملخص شرح الإمام النووي ، مع زيادات عن أئمة اللغة

(خادم الكتاب والسنة)
محمد فؤاد عبد الباقي

دار
إحياء التراث العربي
بيروت - لبنان

هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ [٦٢ / سورة الجمعة / الآية ٢].

صحيح مسلم

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج

القشيري النيسابوري

٢٠٦ - ٢٦١ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

٧ - كتاب الجمعة

١ - (٨٤٤) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ومحمد بن رمح بن المهاجر . قالا : أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة . حدثنا ليث عن نافع ، عن عبد الله ؛ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة[1] ، فليغتسل » .

* * *

٢ - (...) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رمح . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال ، وهو قائم على المنبر « من جاء منكم الجمعة ، فليغتسل » .

* * *

(...) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني ابن شهاب عن سالم وعبد الله ابني عبد الله بن عمر ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمثله .

* * *

(١) (الجمعة) يقال بضم الميم وإسكانها وفتحها . حكاهن الفراء والواحدي وغيرهما . ووجهوا الفتح بأنها تجمع الناس ويكثرون فيها . كما يقال : همزة ولمزة . لكثرة الهمز واللمز ونحو ذلك . سميت جمعة لاجتماع الناس فيها . وكان يوم الجمعة في الجاهلية ، يسمى العروبة .

(...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِهِ .

* * *

٣ – (٨٤٥) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، بَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَنَادَاهُ عُمَرُ : أَيَّةُ سَاعَةٍ هَـٰذِهِ ؟ فَقَالَ : إِنِّي شُغِلْتُ الْيَوْمَ . فَلَمْ أَنْقَلِبْ إِلَىٰ أَهْلِي[1] حَتَّىٰ سَمِعْتُ النِّدَاءَ . فَلَمْ أَزِدْ عَلَىٰ أَنْ تَوَضَّأْتُ . قَالَ عُمَرُ : وَالْوُضُوءَ أَيْضًا[2] ! وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ !

* * *

٤ – (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . إِذْ دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ . فَعَرَّضَ بِهِ عُمَرُ . فَقَالَ : مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَأَخَّرُونَ بَعْدَ النِّدَاءِ ! فَقَالَ عُثْمَانُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا زِدْتُ حِينَ سَمِعْتُ النِّدَاءَ أَنْ تَوَضَّأْتُ . ثُمَّ أَقْبَلْتُ . فَقَالَ عُمَرُ : وَالْوُضُوءَ أَيْضًا ! أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ » .

* * *

(١) باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال . وبيان ما أمروا به

٥ – (٨٤٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الْغُسْلُ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَاجِبٌ[3] عَلَىٰ كُلِّ مُحْتَلِمٍ » .

* * *

(١) (فلم أنقلب إلى أهلي) الانقلاب هو الرجوع . قال تعالى : وينقلب إلى أهله مسرورا .

(٢) (والوضوء أيضا) هو منصوب . أي وتوضأت الوضوء أيضا فقط .. قاله الأزهري وغيره .

(٣) (واجب) أي متأكد في حقه . كما يقول الرجل لصاحبه : حقك واجب عليّ . أي متأكد . لا أن المراد الواجب المتحتم المعاقب عليه .

٦ – (٨٤٧) حدثني هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى. قالا: حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو عن عبيد الله بن أبي جعفر؛ أن محمد بن جعفر حدثه عن عروة بن الزبير، عن عائشة؛ أنها قالت: كان الناس ينتابون الجمعة(١) من منازلهم من العوالي(٢). فيأتون في العباء(٣). ويصيبهم الغبار. فتخرج منهم الريح. فأتى رسول الله ﷺ إنسان منهم. وهو عندي. فقال رسول الله ﷺ «لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا».

***

(...) وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة؛ أنها قالت: كان الناس أهل عمل. ولم يكن لهم كفاة(٤). فكانوا يكون لهم تفل(٥). فقيل لهم: لو اغتسلتم يوم الجمعة.

***

(٢) باب الطيب والسواك يوم الجمعة

٧ – (٨٤٦) وحدثنا عمرو بن سواد العامري. حدثنا عبد الله بن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث؛ أن سعيد بن أبي هلال وبكير بن الأشج، حدثاه عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سليم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال «غسل يوم الجمعة على كل محتلم(٦). وسواك. ويمس من الطيب ما قدر عليه».

إلا أن بكيرا لم يذكر: عبد الرحمن. وقال في الطيب: ولو من طيب المرأة.

***

(١) (ينتابون الجمعة) أي يأتونها.

(٢) (العوالي) هي القرى التي حول المدينة.

(٣) (العباء) هو جمع عباءة، بالمد، وعباية، بزيادة ياء. لغتان مشهورتان.

(٤) (كفاة) جمع كاف. كقضاة جمع قاض. وهم الخدم الذين يكفونهم العمل.

(٥) (تفل) أي رائحة كريهة.

(٦) (غسل يوم الجمعة على كل محتلم) هكذا وقع في جميع الأصول. وليس فيه ذكر واجب.

٨ – (٨٤٨) حدثنا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. قَالَ طَاوُسٌ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: وَيَمَسُّ طِيبًا أَوْ دُهْنًا، إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ؟ قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ.

* * *

(...) وحدثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

* * *

٩ – (٨٤٩) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ «حَقٌّ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ».

* * *

١٠ – (٨٥٠) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ[١]، ثُمَّ رَاحَ[٢]. فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً[٣]. وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً[٤]. وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ[٥]. وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً. وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً. فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ».

* * *

(١) (غسل الجنابة) معناه غسلا كغسل الجنابة فى الصفات. هذا هو المشهور فى تفسيره.

(٢) (ثم راح) المراد بالرواح الذهاب فى أول النهار. وقال الأزهرىّ: لغة العرب الرواح الذهاب. سواء كان أول النهار أو آخره. أو فى الليل. وهذا هو الصواب الذى يقتضيه الحديث.

(٣) (قرب بدنة) معنى قرّب تصدّق. وأما البدنة فقال جمهور أهل اللغة وجماعة من الفقهاء: يقع على الواحدة من الإبل والبقر والغنم. سميت بذلك لعظم بدنها. وخصها جماعة بالإبل. والمراد هنا الإبل بالاتفاق لتصريح الأحاديث بذلك. والبدنة والبقر يقعان على الذكر والأنثى باتفاقهم. والهاء فيها للوحدة. كقمحة وشعيرة ونحوهما من أفراد الجنس.

(٤) (بقرة) سميت بقرة لأنها تبقر الأرض أى تشقها بالحراثة. والبقر الشق. ومنه قولهم: بقر بطنه.

(٥) (كبشا أقرن) وصفه بالأقرن لأنه أكمل وأحسن صورة. لأن قرنه ينتفع به. والكبش الأقرن هو ذو القرن.

(٣) باب فى الإنصات يوم الجمعة فى الخطبة

١١ – (٨٥١) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ . قَالَ ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ : أَنْصِتْ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالإِمَامُ يَخْطُبُ ، فَقَدْ لَغَوْتَ[1] » .

***

(...) وحدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ . وَعَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِهِ .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ . بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا . فِي هَـٰذَا الْحَدِيثِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَارِظٍ .

***

١٢ – (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ : أَنْصِتْ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالإِمَامُ يَخْطُبُ ، فَقَدْ لَغِيتَ » .

قَالَ أَبُو الزِّنَادِ : هِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَإِنَّمَا هُوَ فَقَدْ لَغَوْتَ .

***

(٤) باب فى الساعة التى فى يوم الجمعة

١٣ – (٨٥٢) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ ابْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَقَالَ

---

(١) (فقد لغوت) قال أهل اللغة : يقال : لغا يلغو كغزا يغزو . ويقال : لغى يلغى كعمى يعمى . لغتان . الأولى أفصح . وظاهر القرآن يقتضى هـذه الثانية التى هى لغة أبى هريرة . قال الله تعالى : وقال الذين كفروا لاتسمعوا لهـذا القرآن والغَوا فيه . وهذا من لغى يلغى . ولو كان من الأول لقال : والغُوا بضم الغين . ومعنى فقد لغوت أى قلت اللغو . وهو الكلام اللغى الساقط الباطل المردود .

« فِيهِ سَاعَةٌ . لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ ، وَهُوَ يُصَلِّي ، يَسْأَلُ اللهَ شَيْئًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » .

زَادَ قُتَيْبَةُ فِي رِوَايَتِهِ : وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا .

* * *

١٤ – (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ « إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً . لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي ، يَسْأَلُ اللهَ خَيْرًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » وَقَالَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا ، يُزَهِّدُهَا .

* * *

(...) حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

(...) وحدثني حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ) . حَدَّثَنَا سَلَمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَلْقَمَةَ) عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

١٥ – (...) وحدثنا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً . لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهَ فِيهَا خَيْرًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » قَالَ : وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ .

* * *

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَقُلْ : وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ .

* * *

١٦ – (٨٥٣) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ : قَالَ لِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ : أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَىٰ أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ » .

* * *

(٥) باب فضل يوم الجمعة

١٧ - (٨٥٤) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُالرَّحْمَٰنِ الْأَعْرَجُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ . فِيهِ خُلِقَ آدَمُ . وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ . وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا » .

* * *

١٨ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ، يَوْمُ الْجُمُعَةِ . فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ . وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا . وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ » .

* * *

(٦) باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة

١٩ - (٨٥٥) وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . بَيْدَ أَنَّ[1] كُلَّ أُمَّةٍ أُوتِيَتِ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا . وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ . ثُمَّ هَٰذَا الْيَوْمُ الَّذِي كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْنَا . هَدَانَا اللهُ لَهُ . فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ . الْيَهُودُ غَدًا . وَالنَّصَارَىٰ بَعْدَ غَدٍ » .

* * *

(...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَابْنِ طَاوُسٍ[2] ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » بِمِثْلِهِ .

* * *

٢٠ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « نَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَنَحْنُ

(١) (بيد أن) قال أبو عبيد : لفظة بيد تكون بمعنى غير وبمعنى على وبمعنى من أجل . وكله صحيح هنا .

(٢) (وابن طاوس) عطف على أبي الزناد .

أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ . بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ . فَاخْتَلَفُوا فَهَدَانَا اللهُ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ . فَهَٰذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ . هَدَانَا اللهُ لَهُ (قَالَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ) فَالْيَوْمَ لَنَا . وَغَدًا لِلْيَهُودِ . وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَىٰ » .

* * *

٢١ – (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَخِي وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ . وَهَٰذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ . فَهَدَانَا اللهُ لَهُ . فَهُمْ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ . فَالْيَهُودُ غَدًا . وَالنَّصَارَىٰ بَعْدَ غَدٍ » .

* * *

٢٢ – (٨٥٦) وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَعَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ . قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَضَلَّ اللهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا . فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ . وَكَانَ لِلنَّصَارَىٰ يَوْمُ الْأَحَدِ . فَجَاءَ اللهُ بِنَا . فَهَدَانَا اللهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ . فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالْأَحَدَ . وَكَذَٰلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ . نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا . وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ » . وَفِي رِوَايَةِ وَاصِلٍ : الْمَقْضِيُّ بَيْنَهُمْ .

* * *

٢٣ – (...) حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ . حَدَّثَنِي رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « هُدِينَا إِلَى الْجُمُعَةِ وَأَضَلَّ اللهُ عَنْهَا مَنْ كَانَ قَبْلَنَا » فَذَكَرَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ ابْنِ فُضَيْلٍ .

* * *

(٧) باب فضل التهجير يوم الجمعة

٢٤ - (٨٥٠) وحدثنى أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ). أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللهِ الأَغَرُّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلاَئِكَةٌ يَكْتُبُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ. فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ وَجَاؤُا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ. وَمَثَلُ الْمُهَجِّرِ[1] كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي الْبَدَنَةَ. ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً. ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ. ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ. ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ».

***

(...) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

***

٢٥ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «عَلَىٰ كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَكٌ يَكْتُبُ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ (مَثَّلَ الْجَزُورَ ثُمَّ نَزَّلَهُمْ[2] حَتَّىٰ صَغَّرَ إِلَىٰ مَثَلِ الْبَيْضَةِ) فَإِذَا جَلَسَ الإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ وَحَضَرُوا الذِّكْرَ».

***

(٨) باب فضل من استمع وأنصت فى الخطبة

٢٦ - (٨٥٧) حدثنا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ). حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «مَنِ اغْتَسَلَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَصَلَّىٰ مَا قُدِّرَ لَهُ. ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّىٰ يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ. ثُمَّ يُصَلِّيَ مَعَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الأُخْرَىٰ، وَفَضْلُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ».

***

(١) (ومثل المهجّر) قال الخليل بن أحمد وغيره من أهل اللغة وغيرهم: التهجير التبكير. ومنه الحديث: لو يعلمون ما فى التهجير لاستبقوا إليه. أى التبكير إلى كل صلاة. هكذا فسروه.

(٢) (نزلهم) أى ذكر منازلهم فى السبق والفضيلة.

٢٧ – (...) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ. ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ[١]. غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ. وَزِيَادَةُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ. وَمَنْ مَسَّ الْحَصَىٰ فَقَدْ لَغَا».

***

(٩) باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس

٢٨ – (٨٥٨) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. ثُمَّ نَرْجِعُ فَنُرِيحُ نَوَاضِحَنَا[٢]. قَالَ حَسَنٌ فَقُلْتُ لِجَعْفَرٍ: فِي أَيِّ سَاعَةٍ تِلْكَ؟ قَالَ: زَوَالَ الشَّمْسِ.

***

٢٩ – (...) وحدّثني الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ. قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ: مَتَىٰ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ؟ قَالَ: كَانَ يُصَلِّي. ثُمَّ نَذْهَبُ إِلَىٰ جِمَالِنَا فَنُرِيحُهَا. زَادَ عَبْدُ اللهِ فِي حَدِيثِهِ: حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، يَعْنِي النَّوَاضِحَ.

***

٣٠ – (٨٥٩) وحدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ؛ قَالَ: مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّىٰ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ. (زَادَ ابْنُ حُجْرٍ) فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

***

(١) (فاستمع وأنصت) هما شيئان متمايزان. وقد يجتمعان. فالاستماع الإصغاء. والإنصات السكوت.

(٢) (فنريح نواضحنا) هو جمع ناضح. وهو البعير الذي يستقى به. سمي بذلك لأنه ينضح الماء أى يصبه. ومعنى نريح أى نريحها من العمل وتعب السقي فنخليها منه.

٣١ - (٨٦٠) وحدثنا يحيى بن يحيى وإسحٰق بن إبراهيم . قالا : أخبرنا وكيع عن يعلى بن الحارث المحاربي ، عن إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه ؛ قال : كنا نجمع(١) مع رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس . ثم نرجع نتتبع الفيء(٢) .

***

٣٢ - (...) وحدثنا إسحٰق بن إبراهيم . أخبرنا هشام بن عبد الملك . حدثنا يعلى بن الحارث عن إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه ؛ قال : كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة . فنرجع وما نجد للحيطان فيئاً نستظل به .

***

(١٠) باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة

٣٣ - (٨٦١) وحدثنا عبيد الله بن عمر القواريري وأبو كامل الجحدري . جميعاً عن خالد . قال أبو كامل : حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال : كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة قائماً . ثم يجلس . ثم يقوم . قال : كما يفعلون اليوم .

***

٣٤ - (٨٦٢) وحدثنا يحيى بن يحيى وحسن بن الربيع وأبو بكر بن أبي شيبة (قال يحيى : أخبرنا . وقال الآخران : حدثنا أبو الأحوص) عن سماك ، عن جابر بن سمرة ؛ قال : كانت للنبي ﷺ خطبتان يجلس بينهما . يقرأ القرآن ويذكر الناس .

***

٣٥ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن سماك . قال : أنبأني جابر بن سمرة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يخطب قائماً . ثم يجلس . ثم يقوم فيخطب قائماً . فمن نبأك أنه كان يخطب جالساً فقد كذب . فقد ، والله ! صليت(٣) معه أكثر من ألفي صلاة .

***

(١) (نجمع) أي نصلي الجمعة .

(٢) (نتتبع الفيء) أي نتطلب مواقع الظل .

(٣) (فقد والله صليت) أي فو الله قد صليت . فإن من المعلوم أن قد مختصة بالفعل . وهي معه كالجزء . فلا تفصل منه بشيء . اللهم إلا بالقسم . نص عليه ابن هشام في المغني .

(١١) باب فى قوله تعالى : وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما

٣٦ – (٨٦٣) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ [1] فَانْفَتَلَ النَّاسُ إِلَيْهَا [2] . حَتَّىٰ لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا . فَأُنْزِلَتْ هَٰذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا [3] إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا . [٦٢ /الجمعة / الآية ١١] .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ . وَلَمْ يَقُلْ : قَائِمًا .

* * *

٣٧ – (...) وحدثنا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَالِمٍ وَأَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَقَدِمَتْ سُوَيْقَةٌ [4] . قَالَ : فَخَرَجَ النَّاسُ إِلَيْهَا . فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا . أَنَا فِيهِمْ . قَالَ فَأَنْزَلَ اللهُ : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا . إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ .

* * *

٣٨ – (...) وحدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَسَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ قَائِمٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . إِذْ قَدِمَتْ عِيرٌ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَابْتَدَرَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا . فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . قَالَ وَنَزَلَتْ هَٰذِهِ الْآيَةُ : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا .

* * *

(١) (عير من الشام) العير الإبل تحمل الميرة . ثم غلب على كل قافلة . والميرة الطعام . أعنى الذخيرة .

(٢) (فانفتل الناس إليها) أى انصرفوا .

(٣) (انفضوا) أى تفرقوا متوجهين إليها .

(٤) (سويقة) هو تصغير سوق . والمراد العير المذكورة فى الرواية الأولى . وهى الإبل التى تحمل الطعام أو التجارة. لاتسمى عيرا إلا هكذا . وسميت سوقا لأن البضائع تساق إليها .

٣٩ – (٨٦٤) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ؛ قَالَ: دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أُمِّ الْحَكَمِ يَخْطُبُ قَاعِدًا . فَقَالَ : انْظُرُوا إِلَى هَـٰذَا الْخَبِيثِ يَخْطُبُ قَاعِدًا . وَقَالَ اللهُ تَعَالَى : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا .

***

(١٢) باب التغليظ فى ترك الجمعة

٤٠ – (٨٦٥) وحدثنى الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَّامٍ) عَنْ زَيْدٍ (يَعْنِي أَخَاهُ) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مِينَاءَ ؛ أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ، عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ « لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ[1] الْجُمُعَاتِ . أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ[2] . ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ » .

***

(١٣) باب تخفيف الصلاة والخطبة

٤١ – (٨٦٦) حدثنا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا . وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا[3] .

***

٤٢ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ . حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَوَاتِ . فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا . وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ : زَكَرِيَّاءُ عَنْ سِمَاكٍ .

***

(١) (ودعهم) الجمعات أى تركهم .

(٢) (أو ليختمن الله على قلوبهم) معنى الختم الطبع والتغطية . قالوا فى قوله تعالى : ختم الله على قلوبهم . أى طبع.

(٣) (فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا) أى بين الطول الظاهر والتخفيف الماحق .

٤٣ - (٨٦٧) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ ، وَعَلَا صَوْتُهُ ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ[١] . حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ ، يَقُولُ : صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ . وَيَقُولُ « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ[٢] » وَيَقْرُنُ[٣] بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ[٤] وَالْوُسْطَى . وَيَقُولُ « أَمَّا بَعْدُ . فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ . وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ[٥] . وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا . وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ[٦] » . ثُمَّ يَقُولُ « أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ[٧] . مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ . وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ[٨] » .

* * *

٤٤ - (...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . حَدَّثَنِي جَعْفَرُ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : كَانَتْ خُطْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . يَحْمَدُ اللهَ

---

(١) (واشتد غضبه) قال النووي : ولعل اشتداد غضبه كان عند إنذاره أمرا عظيما ، وتحذيره خطبا جسيما .

(٢) (بعثت أنا والساعة كهاتين) روى بنصبها ورفعها . والمشهور نصبها على المفعول معه . قال القاضي : يحتمل أنه تمثيل لمقاربتها . وأنه ليس بينهما أصبع أخرى . كما أنه لا نبي بينه وبين الساعة .

(٣) (ويقرن) هو بضم الراء على المشهور الفصيح . وحكى كسرها .

(٤) (السبابة) سميت بذلك لأنهم كانوا يشيرون بها عند السب .

(٥) (وخير الهدى هدى محمد) هو بضم الهاء وفتح الدال فيهما . وبفتح الهاء وإسكان الدال أيضا . ضبطناه بالوجهين. وكذا ذكره جماعة بالوجهين . وقال القاضي عياض : رويناه في مسلم بالضم وفي غيره بالفتح . وبالفتح ذكره الهروي . وفسره الهروي ، على رواية الفتح، بالطريق ، أي أحسن الطرق طريق محمد . يقال : فلان حسن الهدى ، أي الطريقة والمذهب . ومنه : اهتدوا بهدى عمار . وأما على رواية الضم فمعناه الدلالة والإرشاد . قال العلماء : لفظ الهدى له معنيان : أحدهما بمعنى الدلالة والإرشاد ، وهو الذي يضاف إلى الرسل والقرآن والعباد . وقال الله تعالى : وإنك لتهدى إلى صراط مستقيم . إن هذا القرآن يهدى للتي هي أقوم . وهدى للمتقين . ومنه قوله تعالى : وأما ثمود فهديناهم أي بينا لهم الطريق . ومنه قوله تعالى : إنا هديناه السبيل . وهديناه النجدين . والثاني بمعنى اللطف والتوفيق والعصمة والتأييد وهو الذي تفرد الله به . ومنه قوله تعالى : إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء .

(٦) (وكل بدعة ضلالة) هذا عام مخصوص . والمراد غالب البدع. قال أهل اللغة : هي كل شيء عمل على غير مثال سابق.

(٧) (أنا أولى بكل مؤمن من نفسه) هو موافق لقول الله تعالى : النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم . أي أحق .

(٨) (ومن ترك دينا أو ضياعا فإلي وعلي) قال أهل اللغة : الضياع، بفتح الضاد، العيال . قال ابن قتيبة : أصله مصدر ضاع يضيع ضياعا . المراد من ترك أطفالا وعيالا ذوي ضياع . فأوقع المصدر موضع الاسم .

وَيُثْنِي عَلَيْهِ . ثُمَّ يَقُولُ عَلَىٰ إِثْرِ ذَٰلِكَ ، وَقَدْ عَلَا صَوْتُهُ . ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

***

٤٥ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ . يَحْمَدُ اللهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ يَقُولُ «مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ . وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ . وَخَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ » . ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ .

***

٤٦ – (٨٦٨) وحدثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَىٰ (وَهُوَ أَبُو هَمَّامٍ) حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ . وَكَانَ مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ . وَكَانَ يَرْقِي[1] مِنْ هَـٰذِهِ الرِّيحِ[2] . فَسَمِعَ سُفَهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ : إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ . فَقَالَ : لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَـٰذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللهَ يَشْفِيهِ عَلَىٰ يَدَيَّ . قَالَ فَلَقِيَهُ . فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنِّي أَرْقِي مِنْ هَـٰذِهِ الرِّيحِ . وَإِنَّ اللهَ يَشْفِي عَلَىٰ يَدِي مَنْ شَاءَ . فَهَلْ لَكَ[3] ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ . نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ . وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ . وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . أَمَّا بَعْدُ » . قَالَ فَقَالَ : أَعِدْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ . فَأَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . قَالَ فَقَالَ : لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ وَقَوْلَ السَّحَرَةِ وَقَوْلَ الشُّعَرَاءِ . فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ . وَلَقَدْ بَلَغْنَ نَاعُوسَ الْبَحْرِ[4] . قَالَ فَقَالَ : هَاتِ يَدَكَ أُبَايِعْكَ عَلَى الْإِسْلَامِ . قَالَ فَبَايَعَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَعَلَىٰ قَوْمِكَ » قَالَ : وَعَلَىٰ

(١) (يرق) من الرقية وهى العوذة التى يرق بها صاحب الآفة .

(٢) (من هذه الريح) المراد بالريح ، هنا ، الجنون ومس الجن .

(٣) (فهل لك) أى فهل لك رغبة فى رقيتى ، وهل تميل إليها .

(٤) (ناعوس البحر) ضبطناه بوجهين : أشهرهما ناعوس . هذا هو الوجود فى أكثر نسخ بلادنا . والثانى قاموس. وهذا الثانى هو المشهور فى روايات الحديث فى غير صحيح مسلم . وقال القاضي عياض : أكثر نسخ صحيح مسلم وقع فيها قاعوس . قال أبو عبيد : قاموس البحر وسطه . وقال ابن دريد : لجته . وقال صاحب كتاب العين : قعره الأقصى .

قَوْمِى . قَالَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً فَمَرُّوا بِقَوْمِهِ . فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْجَيْشِ : هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ شَيْئًا ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَصَبْتُ مِنْهُمْ مِطْهَرَةً . فَقَالَ : رُدُّوهَا . فَإِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمُ ضِمَادٍ .

***

٤٧ - (٨٦٩) حدثنى سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبْجَرَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ . قَالَ قَالَ أَبُو وَائِلٍ : خَطَبَنَا عَمَّارٌ . فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ . فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا : يَا أَبَا الْيَقْظَانِ ! لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ . فَلَوْ كُنْتَ تَنَفَّسْتَ(١) ! فَقَالَ : إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ، وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ، مَئِنَّةٌ(٢) مِنْ فِقْهِهِ. فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَاقْصُرُوا الْخُطْبَةَ. وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا(٣) ».

***

٤٨ - (٨٧٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ ، عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ : مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ . وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَىٰ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ. قُلْ : وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ » .

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ : فَقَدْ غَوِىَ(٤) .

***

٤٩ - (٨٧١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ الْحَنْظَلِىُّ . جَمِيعًا عَنِ

---

(١) (فلو كنت تنفست) أى أطلت قليلا .

(٢) (مئنة) أى علامة . قال الأزهرىّ والأكثرون : الميم فيها زائدة. وهى مفعلة . قال الهروىّ : قال الأزهرىّ : غلط أبو عبيد فى جعله الميم أصلية . وقال القاضى عياض : قال شيخنا ابن سراج : هى أصلية .

(٣) (إن من البيان سحرا) قال أبو عبيد : هو من الفهم وذكاء القلب . قال القاضى : فيه تأويلان : أحدهما أنه ذم لأنه إمالة القلوب وصرفها بمقاطع الكلام إليه، حتى تكتسب من الإثم به كما يكتسب بالسحر . وأدخله مالك فى الموطأ فى (باب مايكره من الكلام) وهو مذهبه فى تأويل الحديث . والثانى أنه مدح . لأن الله تعالى امتن على عباده بتعليمهم البيان. وشبّهه بالسحر لميل القلوب إليه . وأصل السحر الصرف. فالبيان يصرف القلوب ويميلها إلى ماتدعو إليه. هذا كلام القاضى. وهذا التأويل الثانى هو الصحيح المختار .

(٤) (فقد غوى) هكذا وقع فى النسخ غوِى بكسر الواو . قال القاضى : وقع فى روايتى مسلم بفتح الواو وكسرها . والصواب الفتح . لأنه من الغىّ وهو الانهماك فى الشر .

ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، سَمِعَ عَطَاءً يُخْبِرُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَىٰ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ : وَنَادَوْا يَا مَالِكُ .

***

٥٠ – (٨٧٢) وحدّثني عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أُخْتٍ لِعَمْرَةَ ؛ قَالَتْ : أَخَذْتُ (قٓ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ) مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ ، فِي كُلِّ جُمُعَةٍ .

***

(...) وحَدَّثنيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ أُخْتٍ لِعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ . كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْهَا . بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ .

***

٥١ – (٨٧٣) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ ، عَنْ بِنْتٍ لِحَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ ؛ قَالَتْ : مَا حَفِظْتُ (قٓ) إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ . يَخْطُبُ بِهَا كُلَّ جُمُعَةٍ . قَالَتْ : وَكَانَ تَنُّورُنَا وَتَنُّورُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَاحِدًا(١) .

***

٥٢ – (...) وحدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَٰقَ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ ، عَنْ أُمِّ هِشَامٍ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ ؛ قَالَتْ : لَقَدْ كَانَ تَنُّورُنَا وَتَنُّورُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَاحِدًا . سَنَتَيْنِ أَوْ سَنَةً وَبَعْضَ سَنَةٍ . وَمَا أَخَذْتُ (قٓ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ) إِلَّا عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . يَقْرَؤُهَا كُلَّ يَوْمِ جُمُعَةٍ عَلَى الْمِنْبَرِ . إِذَا خَطَبَ النَّاسَ .

***

٥٣ – (٨٧٤) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ رُؤَيْبَةَ . قَالَ : رَأَىٰ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ . فَقَالَ : قَبَّحَ اللهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ . لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَا يَزِيدُ عَلَىٰ أَنْ يَقُولَ بِيَدِهِ(٢) هَٰكَذَا . وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الْمُسَبِّحَةِ .

***

(١) (وكان تنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحدا) إشارة إلى حفظها ومعرفتها بأحوال النبي ﷺ وقربها من منزله.

(٢) (على أن يقول بيده) أي يشير بيده . فهو من إطلاق القول على الفعل .

(...) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ؛ قَالَ: رَأَيْتُ بِشْرَ ابْنَ مَرْوَانَ، يَوْمَ جُمُعَةٍ، يَرْفَعُ يَدَيْهِ. فَقَالَ عُمَارَةُ بْنُ رُؤَيْبَةَ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

***

(١٤) باب التحية والإمام يخطب

٥٤ – (٨٧٥) وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «أَصَلَّيْتَ؟ يَا فُلَانُ!» قَالَ: لَا. قَالَ «قُمْ فَارْكَعْ».

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. كَمَا قَالَ حَمَّادٌ. وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّكْعَتَيْنِ.

***

٥٥ – (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. (قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ) عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ. فَقَالَ «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ «قُمْ فَصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ». وَفِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ قَالَ «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

***

٥٦ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، يَخْطُبُ. فَقَالَ لَهُ «أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ؟» قَالَ: لَا. فَقَالَ «ارْكَعْ».

***

٥٧ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو؛ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ فَقَالَ «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَدْ خَرَجَ الْإِمَامُ، فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ».

***

٥٨ – (...) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّهُ قَالَ «جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ. فَقَعَدَ سُلَيْكٌ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ؟» قَالَ: لَا. قَالَ «قُمْ فَارْكَعْهُمَا».

* * *

٥٩ – (...) وحدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. كِلَاهُمَا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ. قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عِيسَى عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَجَلَسَ. فَقَالَ لَهُ «يَا سُلَيْكُ! قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ. وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا». ثُمَّ قَالَ «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا».

* * *

(١٥) باب حديث التعليم في الخطبة

٦٠ – (٨٧٦) وحدّثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ. حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو رِفَاعَةَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ. قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! رَجُلٌ غَرِيبٌ. جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ. لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ. قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ. فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ، حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا. قَالَ فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ. ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا.

* * *

(١٦) باب ما يقرأ في صلاة الجمعة

٦١ – (٨٧٧) حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ؛ قَالَ: اسْتَخْلَفَ مَرْوَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ. وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ. فَصَلَّى لَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ. فَقَرَأَ بَعْدَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ: إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ. قَالَ فَأَدْرَكْتُ

أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ انْصَرَفَ. فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّكَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

***

(...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ. قَالَ: اسْتَخْلَفَ مَرْوَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ حَاتِمٍ: فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ، فِي السَّجْدَةِ الْأُولَى. وَفِي الْآخِرَةِ: إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ.

وَرِوَايَةُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ.

***

٦٢ – (٨٧٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ. جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ مَوْلَى النُّعْمَانِ ابْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ، فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الْجُمُعَةِ، بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى، وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ.

قَالَ: وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي الصَّلَاتَيْنِ.

***

(...) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

***

٦٣ – (...) وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: كَتَبَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ إِلَى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: يَسْأَلُهُ: أَيَّ شَيْءٍ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، سِوَى سُورَةِ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: كَانَ يَقْرَأُ: هَلْ أَتَاكَ.

***

(١٧) باب ما يقرأ في يوم الجمعة

٦٤ – (٨٧٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُخَوَّلِ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ : الٓمٓ تَنْزِيلُ السَّجْدَةُ ، وَهَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ . وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ ، فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ ، سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ .

***

(...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُخَوَّلٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . فِي الصَّلَاتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا . كَمَا قَالَ سُفْيَانُ .

***

٦٥ – (٨٨٠) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ : الٓمٓ تَنْزِيلُ ، وَهَلْ أَتَىٰ .

***

٦٦ – (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، بِالٓمٓ تَنْزِيلُ ، فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَىٰ . وَفِي الثَّانِيَةِ : هَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا .

***

(١٨) باب الصلاة بعد الجمعة

٦٧ – (٨٨١) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِاللهِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا » .

* * *

٦٨ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا » (زَادَ عَمْرٌو فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ : قَالَ سُهَيْلٌ) فَإِنْ عَجِلَ بِكَ شَيْءٌ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ ، وَرَكْعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ » .

* * *

٦٩ – (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا » . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ «مِنْكُمْ» .

* * *

٧٠ – (٨٨٢) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّهُ كَانَ ، إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ ، انْصَرَفَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ . ثُمَّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَٰلِكَ .

* * *

٧١ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ وَصَفَ تَطَوُّعَ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ : فَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّىٰ يَنْصَرِفَ . فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَظُنُّنِي قَرَأْتُ فَيُصَلِّي أَوْ أَلْبَتَّةَ[1] .

* * *

(١) (قال يحيى : أظنني قرأت: فيصلى . أو ألبتة) معناه أظن أنى قرأت على مالك فى روايتى عنه : فيصلى. أو أجزم بذلك . يعنى أن لفظة : فيصلى ، هو متردد فى قراءته إياها . بين الظن واليقين . وكان رحمه الله تعالى ، مع علمه وحفظه ، كثير التشكك فى الألفاظ لورعه وتقاه . حتى كان يسمى : الشكاك . أفاده القاضى عياض .

٧٢ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ.

***

٧٣ - (٨٨٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ ابْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ، ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ، يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَآهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةُ فِي الصَّلَاةِ. فَقَالَ: نَعَمْ. صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ[1]. فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قُمْتُ فِي مَقَامِي. فَصَلَّيْتُ. فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ: لَا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ. إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ. فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَنَا بِذَلِكَ. أَنْ لَا تُوصَلَ صَلَاةٌ بِصَلَاةٍ حَتَّى نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ.

***

(...) وحدثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ ابْنُ عَطَاءٍ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا سَلَّمَ قُمْتُ فِي مَقَامِي. وَلَمْ يَذْكُرِ: الْإِمَامَ.

---

(١) (المقصورة) هي الحجرة المبنية في المسجد. أحدثها معاوية بعد ما ضربه الخارجي.

بسم الله الرحمن الرحيم

٨ – كتاب صلاة العيدين

١ – (٨٨٤) وحدّثنى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: شَهِدْتُ صَلَاةَ الْفِطْرِ مَعَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ. فَكُلُّهُمْ يُصَلِّيهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ. ثُمَّ يَخْطُبُ. قَالَ فَنَزَلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجَلِّسُ(١) الرِّجَالَ بِيَدِهِ. ثُمَّ أَقْبَلَ يَشُقُّهُمْ. حَتَّىٰ جَاءَ النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ. فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئًا [٦٠/الممتحنة/الآية١٢] فَتَلَا هَٰذِهِ الْآيَةَ حَتَّىٰ فَرَغَ مِنْهَا. ثُمَّ قَالَ، حِينَ فَرَغَ مِنْهَا «أَنْتُنَّ عَلَىٰ ذَٰلِكِ؟» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ، لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا مِنْهُنَّ: نَعَمْ. يَا نَبِيَّ اللهِ! لَا يُدْرَىٰ حِينَئِذٍ مَنْ هِيَ(٢). قَالَ «فَتَصَدَّقْنَ» فَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ. ثُمَّ قَالَ: هَلُمَّ! فِدًى لَكُنَّ أَبِي وَأُمِّي! فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَخَ(٣) وَالْخَوَاتِمَ(٤) فِي ثَوْبِ بِلَالٍ.

* * *

٢ – (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَشْهَدُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَصَلَّىٰ قَبْلَ الْخُطْبَةِ. قَالَ ثُمَّ خَطَبَ. فَرَأَىٰ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ. فَأَتَاهُنَّ. فَذَكَّرَهُنَّ. وَوَعَظَهُنَّ. وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ. وَبِلَالٌ قَائِلٌ بِثَوْبِهِ(٥). فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْخَاتَمَ وَالْخُرْصَ(٦) وَالشَّيْءَ.

* * *

(١) (يجلّس) اى يأمرهم بالجلوس.

(٢) (لايدرى حينئذ من هى) هكذا وقع فى جميع نسخ مسلم حينئذ. وكذا نقله القاضى عن جميع النسخ قال هو وغيره: هوتصحيف وصوابه: لايدرى حسن من هى. وهو حسن بن مسلم راويه عن طاوس عن ابن عباس.

(٣) (الفتخ) واحدها فتخة، كقصبة وقصب. واختلف فى تفسيرها. ففى صحيح البخارىّ عن عبد الرزاق قال: هى الخواتيم العظام. وقال الأصمعىّ: هى خواتيم لافصوص لها. وتجمع أيضا على فتخات وأفتاخ.

(٤) (والخواتم) جمع خاتم. وفيه أربع لغات: فتح التاء، وكسرها، وخاتام، وخيتام.

(٥) (وبلال قائل بثوبه) أى مشير به إلى الطلب. أو فاتحا ثوبه للأخذ فيه.

(٦) (والخرص) حَلْقَة الذهب والفضة. أو حلقة القرط. أو الحلقة الصغيرة من الحلى.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ. كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

***

٣ – (٨٨٥) **وحدثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ، فَصَلَّىٰ. فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ. ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ. فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ نَزَلَ. وَأَتَى النِّسَاءَ. فَذَكَّرَهُنَّ. وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَىٰ يَدِ بِلَالٍ. وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ. يُلْقِينَ النِّسَاءُ صَدَقَةً[1].

قُلْتُ لِعَطَاءٍ: زَكَاةَ يَوْمِ الْفِطْرِ؟ قَالَ: لَا. وَلَـٰكِنْ صَدَقَةً يَتَصَدَّقْنَ بِهَا حِينَئِذٍ. تُلْقِي الْمَرْأَةُ فَتَخَهَا. وَيُلْقِينَ وَيُلْقِينَ[2].

قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَحَقًّا[3] عَلَى الْإِمَامِ الْآنَ أَنْ يَأْتِيَ النِّسَاءَ حِينَ يَفْرُغُ فَيُذَكِّرَهُنَّ؟ قَالَ: إِي. لَعَمْرِي! إِنَّ ذَٰلِكَ لَحَقٌّ عَلَيْهِمْ. وَمَا لَهُمْ لَا يَفْعَلُونَ ذَٰلِكَ؟

***

٤ – (...) **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ. قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْعِيدِ. فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ. بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ. ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَىٰ بِلَالٍ. فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللهِ. وَحَثَّ عَلَىٰ طَاعَتِهِ. وَوَعَظَ النَّاسَ. وَذَكَّرَهُمْ. ثُمَّ مَضَىٰ. حَتَّىٰ أَتَى النِّسَاءَ. فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ. فَقَالَ «تَصَدَّقْنَ. فَإِنَّ أَكْثَرَكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ» فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سِطَةِ النِّسَاءِ[4] سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ[5]. فَقَالَتْ: لِمَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ!

(١) (يلقين النساء صدقة) هكذا فى النسخ: يلقين. وهو جائز.

(٢) (ويلقين ويلقين) هكذا هو فى النسخ. مكرر. وهو صحيح. ومعناه: ويلقين كذا ويلقين كذا.

(٣) (أحقا) معناه: أترى حقا؟

(٤) (من سطة النساء) هكذا هو فى النسخ: سِطَة. وفى بعض النسخ. واسطة النساء. قال القاضى: معناه من خيارهن. والوسط العدل والخيار.

(٥) (سفعاء الخدين) السفعة، وزان غرفة، سواد مشرب بحمرة. وسفع الشيء من باب تعب، إذا كان لونه كذلك. فالذكر أسفع، والأنثى سفعاء.

قَالَ « لِأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ الشَّكَاةَ(١) . وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ(٢) » قَالَ : فَجَعَلْنَ يَتَصَدَّقْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ . يُلْقِينَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ مِنْ أَقْرِطَتِهِنَّ(٣) وَخَوَاتِمِهِنَّ .

* * *

٥ – (٨٨٦) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَا : لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى . ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ حِينٍ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَخْبَرَنِي . قَالَ : أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ ؛ أَنْ لَا أَذَانَ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ . حِينَ يَخْرُجُ الْإِمَامُ وَلَا بَعْدَ مَا يَخْرُجُ . وَلَا إِقَامَةَ . وَلَا نِدَاءَ . وَلَا شَيْءَ . لَا نِدَاءَ يَوْمَئِذٍ وَلَا إِقَامَةَ .

* * *

٦ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ أَوَّلَ مَا بُويِعَ لَهُ ؛ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ . فَلَا تُؤَذِّنْ لَهَا . قَالَ فَلَمْ يُؤَذِّنْ لَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَهُ . وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مَعَ ذَلِكَ : إِنَّمَا الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ . وَإِنَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يُفْعَلُ . قَالَ : فَصَلَّى ابْنُ الزُّبَيْرِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ .

* * *

٧ – (٨٨٧) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ) عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْعِيدَيْنِ . غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ . بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ .

* * *

---

(٤) (الشكاة) أى الشكوى .

(٥) (وتكفرن العشير) قال أهل اللغة : العشير المعاشر والمخالط . وحمله الأكثرون ، هنا ، على الزوج . وقال آخرون : هو كل مخالط . قال الخليل : يقال : هو العشير، والشعير ، على القلب . ومعنى الحديث أنهن يجحدن الإحسان لضعف عقولهن وقلة معرفتهن .

(٦) (أقرطتهن) هو جمع قرط . قال ابن دريد : ماعلق من شحمة الأذن فهو قرط . سواء كان من ذهب أو خرز . وأما الخرص فهو الحلقة الصغيرة من الحلىّ . قال القاضي : قيل : الصواب قرطتهن . بحذف الألف . وهو المعروف فى جمع قرط . كخرج وخرجة . ويقال فى جمعه قراط . كرمح ورماح . قال القاضي : لايبعد صحة أقرطة . ويكون جمع جمع . أى جمع قراط . لاسيا وقد صح فى الحديث .

٨ – (٨٨٨) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ، كَانُوا يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ .

***

٩ – (٨٨٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ دَاوُدَ ابْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ . فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ . فَإِذَا صَلَّى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ ، قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ . فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِبَعْثٍ ، ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ . أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِغَيْرِ ذَٰلِكَ ، أَمَرَهُمْ بِهَا . وَكَانَ يَقُولُ « تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا » وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ . ثُمَّ يَنْصَرِفُ . فَلَمْ يَزَلْ كَذَٰلِكَ حَتَّى كَانَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ . فَخَرَجْتُ مُخَاصِرًا مَرْوَانَ[1] . حَتَّى أَتَيْنَا الْمُصَلَّى . فَإِذَا كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ قَدْ بَنَى مِنْبَرًا مِنْ طِينٍ وَلَبِنٍ . فَإِذَا مَرْوَانُ يُنَازِعُنِي يَدَهُ . كَأَنَّهُ يَجُرُّنِي نَحْوَ الْمِنْبَرِ . وَأَنَا أَجُرُّهُ نَحْوَ الصَّلَاةِ . فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَٰلِكَ مِنْهُ قُلْتُ : أَيْنَ الِابْتِدَاءُ بِالصَّلَاةِ[2] ؟ فَقَالَ : لَا . يَا أَبَا سَعِيدٍ ! قَدْ تُرِكَ مَا تَعْلَمُ . قُلْتُ : كَلَّا . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا تَأْتُونَ بِخَيْرٍ مِمَّا أَعْلَمُ (ثَلَاثَ مِرَارٍ ثُمَّ انْصَرَفَ) .

***

(١) باب ذكر إباحة خروج النساء فى العيدين إلى المصلى وشهود الخطبة، مفارقات للرجال

١٠ – (٨٩٠) حدثنى أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : أَمَرَنَا (تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ) أَنْ نُخْرِجَ ، فِي الْعِيدَيْنِ ، الْعَوَاتِقَ[3] وَذَوَاتِ الْخُدُورِ[4] . وَأَمَرَ الْحُيَّضَ[5]

(١) (مخاصرا مروان) قال الإمام النووىّ : أى مماشيا له يده فى يدى . هكذا فسروه .

(٢) (أين الابتداء بالصلاة) هكذا ضبطناه على الأكثر . وفى بعض الأصول : ألَا نبدأ ؟ . بألَا التى هى للاستفتاح . وكلاهما صحيح . والأول أجود فى هذا الموطن لأنه ساقه للإنكار عليه .

(٣) (العواتق) قال أهل اللغة : العواتق جمع عاتق . وهى الجارية البالغة. وقال ابن دريد : هى التى قاربت البلوغ . وقال ابن السكيت : هى مابين أن تبلغ إلى أن تعنس، مالم تتزوج . والتعنيس طول المقام فى بيت أبيها بلا زوج حتى تطعن فى السن .

(٤) (الخدور) الخدور البيوت . وقيل : الخدر ستر يكون فى ناحية البيت .

(٥) (الحيض) جمع حائض . مثل راكع وركّع .

أَنْ يَعْتَزِلْنَ مُصَلَّى الْمُسْلِمِينَ .

***

١١ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : كُنَّا نُؤْمَرُ بِالْخُرُوجِ فِي الْعِيدَيْنِ . وَالْمُخَبَّأَةُ وَالْبِكْرُ . قَالَتِ : الْحُيَّضُ يَخْرُجْنَ فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ . يُكَبِّرْنَ مَعَ النَّاسِ .

***

١٢ – (...) وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، أَنْ نُخْرِجَهُنَّ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى . الْعَوَاتِقَ وَالْحُيَّضَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ. فَأَمَّا الْحُيَّضُ فَيَعْتَزِلْنَ الصَّلَاةَ وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ[١]. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِحْدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ[٢] . قَالَ « لِتُلْبِسْهَا أُخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا[٣] » .

***

(٢) باب ترك الصلاة، قبل العيد وبعدها، فى المصلى

١٣ – (٨٨٤) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ . فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ. لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا. ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ . فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ. فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَتُلْقِي سِخَابَهَا[٤].

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَـذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

(١) (ويشهدن الخير ودعوة المسلمين) أى يحضرن مجالس الخير كسماع العلم . ويحضرن دعوة المسلمين ، أى دعاءهم كاستسقائهم .

(٢) (جلباب) قال النضر بن شميل : هو ثوب أقصر وأعرض من الخمار . وهى المقنعة. تغطى به المرأة رأسها. وقيل: هو ثوب واسع دون الرداء تغطى به صدرها وظهرها . وقيل : هو كالملاءة والملحفة . وقيل : هو الإزار . وقيل : الخمار .

(٣) (لتلبسها أختها من جلبابها) قال النووى : الصحيح أن معناه لتلبسها جلبابا لا تحتاج إليه . عارية .

(٤) (سخابها) هو قلادة من طيب معجون على هيئة الخرز ، يكون من مسك أو قرنفل أو غيرهما من الطيب . ليس فيه شىء من الجوهر . وجمعه سخب . ككتاب وكتب .

(٣) باب ما يقرأ به في صلاة العيدين

١٤ – (٨٩١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ[١] سَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ : مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ ؟ فَقَالَ : كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِقٓ ، وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ، وَاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ .

* * *

١٥ – (...) وحدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ ؛ قَالَ : سَأَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : عَمَّا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي يَوْمِ الْعِيدِ ؟ فَقُلْتُ : بِاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ ، وَقٓ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ .

* * *

(٤) باب الرخصة في اللعب، الذي لا معصية فيه، في أيام العيد

١٦ – (٨٩٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ[٢] مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ . تُغَنِّيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ ، يَوْمَ بُعَاثَ[٣] . قَالَتْ : وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ[٤] . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ :

---

(١) (عن عبيد الله أن عمر بن الخطاب) هكذا هو في جميع النسخ . فالرواية الأولى مرسلة لأن عبيدالله لم يدرك عمر. ولكن الحديث صحيح بلا شك ، متصل من الرواية الثانية . فإنه أدرك أبا واقد بلا شك وسمعه بلاخلاف . فلا عتب على مسلم حينئذ في روايته ، فإنه صحيح متصل .

(٢) (جاريتان) الجارية هي فتية النساء . أي شابتهن . سميت بها لخفتها . ثم توسموا حتى سموا كل أمة جارية، وإن كانت غير شابة . والمراد هنا معناها الأصلي .

(٣) (تقاولت به الأنصار يوم بعاث) وتقاولت معناه بما خاطب بعضهم بعضا في الحرب من الأشعار . وبعاث اسم حصن للأوس ، يصرف ولا يصرف ، وترك صرفه هو الأشهر . ويوم بعاث يوم جرت فيه بين قبيلتي الأنصار : الأوس والخزرج في الجاهلية ، حرب . وكان الظهور فيه للأوس . ويطلق اليوم ويراد به الوقعة .

(٤) (وليستا بمغنيتين) معناه ليس الغناء عادة لهما . ولاهما معروفتان به . قال القاضي : إنما كان غناؤهما بما هو من أشعار الحرب والمفاخرة بالشجاعة والظهور والغلبة . وهذا لايهيج الجواري على شر . ولا إنشادهما لذلك ، من الغناء المختلف فيه . وإنما هو رفع الصوت بالإنشاد . ولهذا قالت : وليستا بمغنيتين . أي ليستا ممن يغني بعادة المغنيات . من التشويق والهوى، والتعريض بالفواحش، والتشبيب بأهل الجمال، ومايحرك النفوس ويبعث الهوى والغزل. كما قيل: الغنا =

أَبِمَزْمُورِ الشَّيْطَانِ[1] فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ وَذَٰلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا أَبَا بَكْرٍ ! إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا . وَهَٰذَا عِيدُنَا » .

* * *

(...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . وَفِيهِ : جَارِيَتَانِ تَلْعَبَانِ بِدُفٍّ[2] .

* * *

١٧ – (...) حدثني هَٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا . وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مِنًى[3] . تُغَنِّيَانِ وَتَضْرِبَانِ . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مُسَجًّى بِثَوْبِهِ[4] . فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ . فَكَشَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْهُ . وَقَالَ « دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ! فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ » وَقَالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ . وَأَنَا جَارِيَةٌ . فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْعَرِبَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ[5] .

* * *

=رقية الزنا . وليستا أيضا ممن اشتهر وعرف بإحسان الغناء الذى فيه تمطيط وتكسير وعمل يحرك الساكن ويبعث الكامن . ولا ممن اتخذ ذلك صنعة وكسبا . والعرب تسمى الإنشاد غناء . وليس هو من الغناء المختلف فيه . بل هو مباح . وقد استجازت الصحابة غناء العرب الذى هو مجرد الإنشاد والترنم . وأجازوا الحداء . وفعلوه بحضرة النبيّ ﷺ . وفى هذا كله إباحة مثل هذا وما فى معناه . وهذا ومثله ليس بحرام . ولا يجرح الشاهد .

(١) (أبمزمور الشيطان) هو بضم الميم الأولى وفتحها . والضم أشهر . ولم يذكر القاضى غيره . ويقال أيضا: مزمار. وأصله صوت بصفير . والزمير الصوت الحسن ، ويطلق على الغناء أيضا .

(٢) (بدف) هو بضم الدال وفتحها . والضم أفصح وأشهر . قال فى المنجد : الدف آلة طرب . وجمعه دفوف .

(٣) (فى أيام منى) هى أيام عيد الأضحى . أضيف إلى المكان بحسب الزمان . قال النوويّ : يعنى الثلاثة بعد يوم النحر ، وهى أيام التشريق .

(٤) (مسجّى بثوبه) اى مغطى به .

(٥) (فاقدروا قدر الجارية العربة الحديثة السن) قال النوويّ : معناه أنها تحب اللهو والتفرج والنظر إلى اللعب حبا بليغا . وتحرص على إدامته ما أمكنها . ولا تملّ ذلك إلا بعد زمن طويل . وقولها : فاقدروا . هو بضم الدال وكسرها . لغتان حكاها الجوهريّ وغيره . وهو من التقدير . أى قدروا رغبتها فى ذلك إلى أن تنتهى . أى قيسوا قياس أمرها فى حداثتها وحرصها على اللهو . ومع ذلك كانت هى التى تمل وتنصرف عن النظر إليه . والنبيّ ﷺ لايمسه شىء من الضجر والإعياء رفقا بها . وقولها : العربة ، معناها المشتهية للعب ، المحبة له .

١٨ - (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : وَاللهِ ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُومُ عَلَىٰ بَابِ حُجْرَتِي . وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ . فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ . لِكَيْ أَنْظُرَ إِلَىٰ لَعِبِهِمْ . ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِي . حَتَّىٰ أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ . فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ ، حَرِيصَةً عَلَى اللَّهْوِ .

* * *

١٩ - (...) حدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ (وَاللَّفْظُ لِهَارُونَ) قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرٌو ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثٍ[(١)] . فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ . وَحَوَّلَ وَجْهَهُ . فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي . وَقَالَ : مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « دَعْهُمَا » فَلَمَّا غَفَلَ[(٢)] غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا . وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ[(٣)] يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ[(٤)] وَالْحِرَابِ . فَإِمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . وَإِمَّا قَالَ « تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ . خَدِّي عَلَىٰ خَدِّهِ . وَهُوَ يَقُولُ « دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفِدَةَ[(٥)] » حَتَّىٰ إِذَا مَلِلْتُ قَالَ « حَسْبُكِ[(٦)] ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « فَاذْهَبِي » .

* * *

٢٠ - (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : جَاءَ حَبَشٌ يَزْفِنُونَ[(٧)] فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي الْمَسْجِدِ . فَدَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ . فَوَضَعْتُ رَأْسِي عَلَىٰ مَنْكِبِهِ . فَجَعَلْتُ

---

(١) (بغناء بعاث) أى بغناء أشعار قيلت فى تلك الحرب .

(٢) (فلما غفل) تعنى أباها .

(٣) (وكان يوم عيد) أى وكان اليوم يوم عيد .

(٤) (بالدرق) جمع دَرَقة . الترس من جلود ، ليس فيه خشب ولا عقب .

(٥) (دونكم يابنى أرفدة) هو بفتح الهمزة وإسكان الراء . ويقال بفتح الفاء وكسرها . وجهان حكاهما القاضى عياض وغيره . الكسر أشهر . وهو لقب للحبشة . ولفظة دونكم من ألفاظ الإغراء . وحذف المغرى به . تقديره : عليكم بهذا اللعب الذى أنتم فيه .

(٦) (حسبك) هو استفهام . بدليل قولها : قلت نعم . تقديره أحسبك ؟ أى هل يكفيك هذا القدر ؟

(٧) (يزفنون) معناه يرقصون . وحمله العلماء على التوثب بسلاحهم ولعبهم بحرابهم على قريب من هيئة الرقص . لأن معظم الروايات إنما فيها لعبهم بحرابهم . فيتأول هذه اللفظة على موافقة سائر الروايات .

أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ. حَتَّى كُنْتُ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهِمْ.

* * *

(...) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرَا: فِي الْمَسْجِدِ.

* * *

٢١ - (...) وحدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ (وَاللَّفْظُ لِعُقْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ. أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ ابْنُ عُمَيْرٍ. أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ؛ أَنَّهَا قَالَتْ، لِلَعَّابِينَ: وَدِدْتُ أَنِّي أَرَاهُمْ. قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَقُمْتُ عَلَى الْبَابِ أَنْظُرُ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقِهِ. وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ.

قَالَ عَطَاءٌ: فُرْسٌ أَوْ حَبَشٌ[1]. قَالَ: وَقَالَ لِي ابْنُ عَتِيقٍ[2]: بَلْ حَبَشٌ.

* * *

٢٢ - (٨٩٣) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: بَيْنَمَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِحِرَابِهِمْ. إِذْ دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَأَهْوَى إِلَى الْحَصْبَاءِ يَحْصِبُهُمْ بِهَا[3]. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «دَعْهُمْ. يَا عُمَرُ!».

---

(١) (قال عطاء: فرس أو حبش؟) هكذا هو فى كل النسخ، ومعناه أن عطاء شك، هل قال: هم فرس أم حبش، بمعنى هل هم من الفرس أم من الحبشة؟ وأما ابن عتيق فجزم بأنهم حبش. وهو الصواب.

(٢) (وقال لى ابن عتيق) قال القاضى عياض. هكذا هو عند شيوخنا، وعند الباجيّ: وقال لى ابن عمير. قال: وفى نسخة أخرى. قال لى ابن أبى عتيق. قال صاحب المشارق والمطالع: الصحيح ابن عمير، وهو عبيد بن عمير المذكور فى السند، والصواب.

(٣) (فأهوى إلى الحصباء يحصبهم بها) أهوى أى مد يده نحوها. وأمالها إليها ليأخذها. والحصباء هى الحصا الصغار. ويحصبهم أى يرميهم بها.

بسم الله الرحمن الرحيم

٩ – كتاب صلاة الاستسقاء

١ – (٨٩٤) وحدّثنا يَحْيَي بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ زَيْدٍ الْمَازِنِيَّ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّىٰ فَاسْتَسْقَىٰ. وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ(١) حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.

***

٢ – (...) وحدّثنا يَحْيَي بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ ابْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّىٰ. فَاسْتَسْقَىٰ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. وَقَلَبَ رِدَاءَهُ. وَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ.

***

٣ – (...) وحدّثنا يَحْيَي بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَي بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّىٰ يَسْتَسْقِي. وَأَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ، اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ.

***

٤ – (...) وحدّثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ الْمَازِنِيُّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّهُ(٢)، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقِي. فَجَعَلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ. يَدْعُو اللهَ. وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ. ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ.

***

(١) (وحول رداءه) قال النووي: قال أصحابنا: إن التحويل شرع تفاؤلا بتغير الحال، من القحط إلى نزول الغيث والخصب، ومن ضيق الحال إلى سعته.

(٢) (عمه) المراد بعمه عبد الله بن زيد بن عاصم المازني، المتكرر في الروايات السابقة.

(١) باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء

٥ - (٨٩٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ . حَتَّىٰ يُرَىٰ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ .

***

٧ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ . حَتَّىٰ يُرَىٰ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ . غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ الْأَعْلَىٰ قَالَ : يُرَىٰ بَيَاضُ إِبْطِهِ أَوْ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ .

***

(...) وحدثنا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَهُ .

***

٦ - (٨٩٦) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَىٰ . فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفَّيْهِ إِلَى السَّمَاءِ .

***

(٢) باب الدعاء في الاستسقاء

٨ - (٨٩٧) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ . مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ[1] . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ . فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَائِمًا . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ[2] وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ[3] . فَادْعُ اللهَ يُغِثْنَا[4] .

(١) (من باب كان نحو دار القضاء) أي في جهتها ، وهي دار كانت لسيدنا عمر . سميت دار القضاء لكونها بيعت بعد وفاته في قضاء دينه . وقال القاضي عياض : سميت دار القضاء لأنها بيعت في قضاء دين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، الذي كتبه على نفسه . وأوصى ابنه عبد الله أن يباع فيه ماله ، فإن عجز ماله استعان ببني عدي ثم بقريش ، فباع ابنه داره هذه لمعاوية ، وماله بالغابة ، وقضى دينه .

(٢) (هلكت الأموال) المراد بالأموال، هنا، المواشي. خصوصا الإبل. وهلاكها من قلة الأقوات، بسبب عدم المطر والنبات.

(٣) (وانقطعت السبل) أي الطرق فلم تسلكها الإبل ، إما لخوف الهلاك . أو الضعف بسبب قلة الكلأ أو عدمه .

(٤) (فادع الله يغثنا وقوله ﷺ : اللهم ! أغثنا) هكذا هو في جميع النسخ أغثنا ، بالألف . ويغثنا ، بضم الياء . =

قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! أَغِثْنَا . اللَّهُمَّ ! أَغِثْنَا . اللَّهُمَّ ! أَغِثْنَا » . قَالَ أَنَسٌ : وَلَا وَاللهِ ! مَا نَرَىٰ فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَزَعَةٍ[١] . وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ[٢] مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ . قَالَ فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ[٣] . فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ . ثُمَّ أَمْطَرَتْ[٤] . قَالَ: فَلَا وَاللهِ ! مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا[٥] . قَالَ : ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَٰلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ . فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا . فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ[٦] . فَادْعُ اللهَ يُمْسِكْهَا عَنَّا . قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! حَوْلَنَا[٧] وَلَا عَلَيْنَا . اللَّهُمَّ ! عَلَى الْآكَامِ[٨]

=من أغاث يغيث ، رباعيّ . والمشهور فى كتب اللغة أنه إنما يقال فى المطر : غاث الله الناس والأرض ، يغيثهم بفتح الياء . أى أنزل المطر . قال القاضى عياض : قال بعضهم : هذا المذكور فى الحديث من الإغاثة ، بمعنى المعونة ، وليس من طلب الغيث . إنما يقال فى طلب الغيث: اللهم غثنا . قال القاضى: ويحتمل أن يكون من طلب الغيث . أى هب لنا غيثا . أوارزقنا غيثا . كما يقال : سقاه الله وأسقاه ، أى جعل له سقيا، على لغة من فرق بينهما .

(١) (ولا قزعة) هى القطعة من السحاب ، وجماعتها قزع . كقصبة وقصب . قال أبو عبيد : وأكثر ما يكون ذلك فى الخريف .

(٢) (سلع) هو جبل بقرب المدينة . أى ليس بيننا وبينه من حائل يمنعنا من رؤية سبب المطر ، فنحن مشاهدون له وللسماء . وقال الإمام النووىّ : ومراده بهذا ، الإخبار عن معجزة رسول الله ﷺ ، وعظيم كرامته على ربه سبحانه وتعالى ، بإنزال المطر سبعة أيام متوالية ، متصلا ، بسؤاله . من غير تقديم سحاب ولا قزع ولا سبب آخر ، لا ظاهر ولا باطن .

(٣) (مثل الترس) الترس هوما يتقى به السيف . ووجه الشبه الاستدارة والكثافة . لا القدْر .

(٤) (أمطرت) هكذا هو فى النسخ . وكذا جاء فى البخارىّ . أمطرت ، بالألف ، وهو صحيح . وهو دليل للمذهب المختار الذى عليه الأكثرون والمحققون من أهل اللغة .

(٥) (سبتا) أى قطعة من الزمان . وأصل السبت القطع .

(٦) (هلكت الأموال وانقطعت السبل) هلاك الأموال وانقطاع السبل هذه المرة ، من كثرة الأمطار . لتعذر الرعى والسلوك .

(٧) (حولنا) وفى بعض النسخ : حوالينا . وهما صحيحان .

(٨) (الآكام) قال فى المصباح : الأكمة تل والجمع أكَم وأكَمات، مثل قصبة وقصب وقصبات . وجمع الأكَم إكام مثل جبل وجبال وجمع الإكام أُكُم مثل كتاب وكتب . وجمع الأُكُم آكام . مثل عنق وأعناق . وقال النووىّ : قال أهل اللغة : الإكام ، بكسر الهمزة ، جمع أكمة . ويقال فى جمعها : آكام . ويقال: أكَم وأُكُم . وهى دون الجبل وأعلى من الرابية . وقيل : دون الرابية .

وَالظِّرَابِ[١] ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ » فَانْقَلَعَتْ[٢] . وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ .

قَالَ شَرِيكٌ : فَسَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ : أَهُوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي .

***

٩ — (...) وحدّثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ[٣] عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَبَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . إِذْ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ . وَفِيهِ قَالَ « اللَّهُمَّ ! حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا[٤] » قَالَ : فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ إِلَّا تَفَرَّجَتْ[٥] . حَتَّى رَأَيْتُ الْمَدِينَةَ فِي مِثْلِ الْجَوْبَةِ[٦] . وَسَالَ وَادِي قَنَاةَ[٧] شَهْرًا . وَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَّا أَخْبَرَ بِجَوْدٍ[٨] .

***

١٠ — (...) وحدّثني عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَصَاحُوا . وَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللهِ ! قَحَطَ الْمَطَرُ[٩] ، وَاحْمَرَّ الشَّجَرُ[١٠] ، وَهَلَكَتِ الْبَهَائِمُ .

---

(١) (والظراب) واحدها ظَرِب ، وهي الروابي الصغار .

(٢) (فانقلعت) ولفظ البخاريّ : فأقلعت . وهو لغة القرآن . أي فأمسكت السحابة الماطرة عن المدينة الطاهرة . وفي نسخة النوويّ : فانقطعت . قال : هكذا هو في بعض النسخ المتمدة . وفي أكثرها : فانقلعت . وهما بمعنى .

(٣) (أصابت الناس سنة) أي قحط.

(٤) (اللهم حوالينا ولا علينا) أي أنزل المطر على الجهات المحيطة بنا ، ولا تنزله علينا ، قال الجوهريّ : يقال قعدوا حولَه وحواله وحولَيه وحوالَيه ، بفتح اللام . ولا يقال : حوالِيه . بكسرها .

(٥) (تفرجت) أي تقطع السحاب وزال عنها .

(٦) (الجوبة) الجوبة هي الفجوة . ومعناه تقطع السحاب عن المدينة وصار مستديرا حولها ، وهي خالية منه .

(٧) (وادي قناة) قناة اسم لواد من أودية المدينة . وعليه زروع لهم . فأضافه، هنا، إلى نفسه .

(٨) (أخبر بجود) الجود هو المطر الشديد .

(٩) (قَحِط المطر) أي أمسك .

(١٠) (واحمر الشجر) كناية عن يبس ورقها وظهور عودها .

وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ : فَتَقَشَّعَتْ[١] عَنِ الْمَدِينَةِ . فَجَعَلَتْ تُمْطِرُ حَوَالَيْهَا . وَمَا تُمْطِرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً . فَنَظَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنَّهَا لَفِي مِثْلِ الْإِكْلِيلِ[٢] .

* * *

١١ – (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، بِنَحْوِهِ . وَزَادَ : فَأَلَّفَ اللهُ بَيْنَ السَّحَابِ . وَمَكَثْنَا حَتَّىٰ رَأَيْتُ الرَّجُلَ الشَّدِيدَ تَهُمُّهُ نَفْسُهُ[٣] أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ .

* * *

١٢ – (...) وحدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ ؛ أَنَّ حَفْصَ ابْنَ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . وَزَادَ : فَرَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَمَزَّقُ كَأَنَّهُ الْمُلَاءُ حِينَ تُطْوَىٰ[٤] .

* * *

١٣ – (٨٩٨) وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَطَرٌ . قَالَ : فَحَسَرَ[٥] رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَوْبَهُ . حَتَّىٰ أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! لِمَ صَنَعْتَ هَٰذَا ؟ قَالَ « لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ[٦] تَعَالَىٰ » .

* * *

---

(١) (تقشعت) أي انكشفت . وقال النووي : زالت .

(٢) (الإكليل) قال أهل اللغة : هي العصابة . وتطلق على كل محيط بالشيء . ويسمى التاج إكليلا لإحاطته بالرأس .

(٣) (تهمه نفسه) ضبطناه بوجهين : فتح التاء مع ضم الهاء . وضم التاء مع كسر الهاء . يقال : همه الشيء وأهمه . أي اهتم له .

(٤) (يتمزق كأنه الملاء حين تطوى) الواحدة ملاءة . وهي الريطة كالملحفة . التي تلتحف بها المرأة . ومعناه تشبيه انقطاع السحاب وتجليه ، بالملاءة المنشورة إذا طويت .

(٥) (فحسر) أي كشف بعض بدنه .

(٦) (حديث عهد بربه) أي بتكوين ربه إياه . ومعناه أن المطر رحمة ، وهي قريبة العهد بخلق الله تعالى لها ، فيتبرك بها .

(٣) باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم ، والفرح بالمطر

١٤ - (٨٩٩) حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ جَعْفَرٍ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ الرِّيحِ وَالْغَيْمِ ، عُرِفَ ذَٰلِكَ فِي وَجْهِهِ ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ . فَإِذَا مَطَرَتْ، سُرَّ بِهِ ، وَذَهَبَ عَنْهُ ذَٰلِكَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ « إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سُلِّطَ عَلَىٰ أُمَّتِي » . وَيَقُولُ ، إِذَا رَأَىٰ الْمَطَرَ « رَحْمَةٌ » .

* * *

١٥ - (...) وحدّثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ[1] قَالَ « اللَّهُمَّ! إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا ، وَخَيْرَ مَا فِيهَا ، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا ، وَشَرِّ مَا فِيهَا ، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ » قَالَتْ : وَإِذَا تَخَيَّلَتِ[2] السَّمَاءُ ، تَغَيَّرَ لَوْنُهُ ، وَخَرَجَ وَدَخَلَ ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ . فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ[3] . فَعَرَفْتُ ذَٰلِكَ فِي وَجْهِهِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ « لَعَلَّهُ ، يَا عَائِشَةُ ! كَمَا قَالَ قَوْمُ عَادٍ : فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَٰذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا[4] » [٤٦/الأحقاف/الآية ٢٤] .

* * *

١٦ - (...) وحدّثني هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مُسْتَجْمِعًا[5] ضَاحِكًا .

---

(١) (عصفت الريح) أى اشتد هبوبها .

(٢) (تخيلت) قال أبو عبيد وغيره: تخيلت من المخيلة بفتح الميم. وهى سحابة فيها رعد وبرق يخيل إليه أنها ماطرة. ويقال : أخالت إذا تغيمت .

(٣) (سرى عنه) أى انكشف عنه الهم . قال ابن الأثير : وقد تكرر ذكر هذه اللفظة فى الحديث ، وخاصة فى ذكر نزول الوحى عليه. وكلها بمعنى الكشف والإزالة . يقال : سروت الثوب، وسريته إذا خلعته. والتشديد فيه للمبالغة.

(٤) (هذا عارض ممطرنا) أى سحاب عرض فى أفق السماء يأتينا بالمطر .

(٥) (مستجمعا) المستجمع المجدّ فى الشىء ، القاصد له .

حَتَّىٰ أَرَىٰ مِنْهُ لَهَوَاتِهِ[(١)] . إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ . قَالَتْ : وَكَانَ إِذَا رَأَىٰ غَيْمًا أَوْ رِيحًا ، عُرِفَ ذَٰلِكَ فِي وَجْهِهِ . فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَرَى النَّاسَ، إِذَا رَأَوُا الْغَيْمَ ، فَرِحُوا . رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ . وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ ، عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةَ ؟ قَالَتْ فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ ! مَا يُؤَمِّنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ . قَدْ عُذِّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ . وَقَدْ رَأَىٰ قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا : هَٰذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا » .

***

(٤) باب فى ريح الصبا والدبور

١٧ - (٩٠٠) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « نُصِرْتُ بِالصَّبَا[(٢)] . وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ[(٣)] » .

***

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ الْجُعْفِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مَسْعُودِ ابْنِ مَالِكٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

---

(١) (لهواته) اللهوات جمع لهاة . وهى اللحمة الحمراء المعلقة فى أعلى الحنك . قاله الأصمعى .

(٢) (نصرت بالصبا) الصبا ريح . ومهبها المستوى أن تهب من مطلع الشمس إذا استوى الليل والنهار .

(٣) (بالدبور) الريح التى تقابل الصبا . وقال النووى : هى الريح الغربية .

بسم الله الرحمن الرحيم

١٠ – كتاب الكسوف

(١) باب صلاة الكسوف

١ – (٩٠١) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ[١] فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي. فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًّا. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا. وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًّا. وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ سَجَدَ. ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ. وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ. وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ. فَأَطَالَ الْقِيَامَ. وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ. وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ سَجَدَ. ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ. فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللهِ. وَإِنَّهُمَا لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ. فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَكَبِّرُوا. وَادْعُوا اللهَ وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا. يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ! إِنْ مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ اللهِ[٢] أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ. يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ! وَاللهِ! لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ[٣] لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا. أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟». وَفِي رِوَايَةِ مَالِكٍ «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ».

* * *

(١) (خسفت الشمس) يقال: كسفت الشمس والقمر، وكُسِفا. وانكسفا وخَسفا وخُسِفا وانخسفا بمعنى. وجمهور أهل اللغة وغيرهم على أن الخسوف والكسوف يكون لذهاب ضوئهما كله، ويكون لذهاب بعضه.

(٢) (إن من أحد أغير من الله) إن نافية، بمعنى ما. ومن استغراقية. وأحد فى محل الرفع. ومعناه ليس أحد أمنع من المعاصى من الله تعالى، ولا أشد كراهة لها منه سبحانه وتعالى.

(٣) (لو تعلمون ما أعلم الخ) معناه لو تعلمون من عظم انتقام الله تعالى من أهل الجرائم وشدة عقابه، وأهوال القيامة وما بعدها، كما علمت. وترون النار كما رأيت فى مقامى هذا وفى غيره – لبكيتم كثيرا ولقلّ ضحككم. لفكركم فيما علمتموه.

٢ - (...) حدثناه يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. وزاد: ثم قال «أما بعد. فإن الشمس والقمر من آيات الله» وزاد أيضا: ثم رفع يديه فقال «اللهم! هل بلغت».

* * *

٣ - (...) حدثني حرملة بن يحيى. أخبرني ابن وهب. أخبرني يونس. ح وحدثني أبو الطاهر ومحمد بن سلمة المرادي. قالا: حدثنا ابن وهب عن يونس، عن ابن شهاب. قال: أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي ﷺ. قالت: خسفت الشمس في حياة رسول الله ﷺ. فخرج رسول الله ﷺ إلى المسجد. فقام وكبر وصف الناس وراءه. فاقترأ رسول الله ﷺ قراءة طويلة. ثم كبر فركع ركوعا طويلا. ثم رفع رأسه فقال «سمع الله لمن حمده. ربنا! ولك الحمد» ثم قام فاقترأ قراءة طويلة. هي أدنى من القراءة الأولى. ثم كبر فركع ركوعا طويلا. هو أدنى من الركوع الأول. ثم قال «سمع الله لمن حمده. ربنا! ولك الحمد» ثم سجد (ولم يذكر أبو الطاهر: ثم سجد) ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك. حتى استكمل أربع ركعات. وأربع سجدات. وانجلت الشمس قبل أن ينصرف. ثم قام فخطب الناس. فأثنى على الله بما هو أهله. ثم قال «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله. لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته. فإذا رأيتموها فافزعوا للصلاة». وقال أيضا «فصلوا حتى يفرج الله عنكم». وقال رسول الله ﷺ «رأيت في مقامي هذا كل شيء وعدتم. حتى لقد رأيتني أريد أن آخذ قطفا من الجنة حين رأيتموني جعلت أقدم[1]. (وقال المرادي: أتقدم) ولقد رأيت جهنم يحطم[2] بعضها بعضا، حين رأيتموني تأخرت. ورأيت فيها ابن لحي. وهو الذي سيب السوائب[3]». وانتهى حديث أبي الطاهر عند قوله «فافزعوا للصلاة». ولم يذكر ما بعده.

* * *

(١) (أقدم) ضبطناه بضم الهمزة وفتح القاف وكسر الدال المشددة. ومعناه أقدم نفسي أو رجلي. وكذا صرح القاضي عياض بضبطه.

(٢) (يحطم) أي يكسر.

(٣) (وهو الذي سيب السوائب) تسييب الدواب إرسالها تذهب وتجيء كيف شاءت. والسوائب جمع سائبة. وهي التي نهى الله سبحانه عنها في قوله: ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة. فالبحيرة هي الناقة التي يمنع درها للطواغيت. فلا يحلبها أحد من الناس. والسائبة التي كانوا يسيبونها لآلهتهم. فلا يحمل عليها شيء.

٤ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . قَالَ: قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ أَبُو عَمْرٍو وَغَيْرُهُ : سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَبَعَثَ مُنَادِيًا « الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ »[1] فَاجْتَمَعُوا . وَتَقَدَّمَ فَكَبَّرَ . وَصَلَّىٰ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ . فِي رَكْعَتَيْنِ . وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ .

***

٥ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ نَمِرٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ يُخْبِرُ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَهَرَ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ . فَصَلَّىٰ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ . فِي رَكْعَتَيْنِ . وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ .

***

(٩٠٢) قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ صَلَّىٰ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ . فِي رَكْعَتَيْنِ . وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ .

***

(...) وحدثنا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : كَانَ كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ . بِمِثْلِ مَا حَدَّثَ عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ .

***

٦ – (٩٠١) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي مَنْ أُصَدِّقُ (حَسِبْتُهُ يُرِيدُ عَائِشَةَ) أَنَّ الشَّمْسَ انْكَسَفَتْ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَامَ قِيَامًا شَدِيدًا . يَقُومُ قَائِمًا ثُمَّ يَرْكَعُ . ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ . ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ . رَكْعَتَيْنِ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ . فَانْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ . وَكَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ « اللهُ أَكْبَرُ » ثُمَّ يَرْكَعُ . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » فَقَامَ فَحَمِدَ اللهَ

(١) (الصلاة جامعة) لفظة جامعة منصوبة على الحال . والصلاة منصوبة أيضا على الإغراء . أى احضروا الصلاة . ويصح الرفع فيهما على الابتداء والخبر . أى الصلاة تجمع الناس فى المسجد الجامع .

وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ. وَلَٰكِنَّهُمَا مِنْ آيَاتِ اللهِ يُخَوِّفُ اللهُ بِهِمَا عِبَادَهُ. فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفًا، فَاذْكُرُوا اللهَ حَتَّىٰ يَنْجَلِيَا ».

***

٧ - (...) وحدثنى أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ). حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ صَلَّىٰ سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

***

(٢) باب ذكر عذاب القبر فى صلاة الخسوف

٨ - (٩٠٣) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَىٰ، عَنْ عَمْرَةَ؛ أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ عَائِشَةَ تَسْأَلُهَا[١]. فَقَالَتْ: أَعَاذَكِ اللهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! يُعَذَّبُ النَّاسُ فِي الْقُبُورِ؟ قَالَتْ عَمْرَةُ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « عَائِذًا بِاللهِ[٢] ». ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرْكَبًا. فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَخَرَجْتُ فِي نِسْوَةٍ بَيْنَ ظَهْرَيِ الْحُجَرِ[٣] فِي الْمَسْجِدِ. فَأَتَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ مَرْكَبِهِ. حَتَّى انْتَهَىٰ إِلَىٰ مُصَلَّاهُ[٤] الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ. فَقَامَ وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ثُمَّ رَكَعَ. فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ. فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا. وَهُوَ دُونَ ذَٰلِكَ الرُّكُوعِ. ثُمَّ رَفَعَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ. فَقَالَ « إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكُمْ تُفْتَنُونَ[٥] فِي الْقُبُورِ كَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ ».

(١) (تسألها) تعنى: فلما أعطتها السيدة عائشة ماسألته دعت لها. فقالت فى دعائها: أعاذك الله، أى أجارك من عذاب القبر.

(٢) (عائذا بالله) هو من الصفات القائمة مقام المصدر. وناصبه محذوف. أى أعوذ عياذا به.

(٣) (بين ظهرى الحجر) أى بينها. والحجر جمع حجرة. تعنى بيوت الأزواج الطاهرات. فكلمة ظهرى مقحمة، وهى تثنية ظهر.

(٤) (مصلاه) تعنى موقفه من المسجد.

(٥) (تفتنون) أى تمتحنون.

قَالَتْ عَمْرَةُ : فَسَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : فَكُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، بَعْدَ ذَٰلِكَ ، يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ .

* * *

(...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . جَمِيعاً عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، فِي هَـٰذَا الإِسْنَادِ . بِمِثْلِ مَعْنَىٰ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ .

* * *

(٣) باب ماعرض على النبيّ صلى الله عليه وسلم فى صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار

٩ – (٩٠٤) وحدّثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ . فَصَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ . فَأَطَالَ الْقِيَامَ . حَتَّىٰ جَعَلُوا يَخِرُّونَ . ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ . ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ . ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ . ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ . ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ . ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَاكَ . فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّهُ عُرِضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تُولَجُونَهُ . فَعُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ . حَتَّىٰ لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا أَخَذْتُهُ[1] (أَوْ قَالَ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا) فَقَصُرَتْ يَدِي عَنْهُ . وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ . فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا[2] . رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا . وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ[3] . وَرَأَيْتُ أَبَا ثُمَامَةَ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ[4] فِي النَّارِ . وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ . وَإِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ يُرِيكُمُوهُمَا . فَإِذَا خَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّىٰ يَنْجَلِيَ » .

* * *

(١) (لو تناولت منها قطفا لأخذته) معنى تناولت، مددت يدى لأخذه . والقطف المنقود. وهو فعل بمعنى مفعول. كالذبح بمعنى المذبوح .

(٢) (فى هرة لها) أى بسبب هرة لها .

(٣) (خشاش الأرض) هى هوامها وحشراتها . وقيل : صغار الطير . وحكى القاضى فتح الخاء وكسرها وضمها . والفتح هو المشهور .

(٤) (يجر قصبه) القصب هى الأمعاء .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ هِشَامٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « وَرَأَيْتُ فِي النَّارِ امْرَأَةً حِمْيَرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةً ». وَلَمْ يَقُلْ « مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ».

***

١٠ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ نُمَيْرٍ. (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ النَّاسُ: إِنَّمَا انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ. فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ. بَدَأَ فَكَبَّرَ. ثُمَّ قَرَأَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ. ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الأُولَى. ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ. ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ أَيْضًا ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ. لَيْسَ فِيهَا رَكْعَةٌ إِلَّا الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلُ مِنَ الَّتِي بَعْدَهَا. وَرُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ سُجُودِهِ. ثُمَّ تَأَخَّرَ وَتَأَخَّرَتِ الصُّفُوفُ خَلْفَهُ. حَتَّى انْتَهَيْنَا. (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَتَّى انْتَهَى إِلَى النِّسَاءِ) ثُمَّ تَقَدَّمَ وَتَقَدَّمَ النَّاسُ مَعَهُ. حَتَّى قَامَ فِي مَقَامِهِ. فَانْصَرَفَ حِينَ انْصَرَفَ، وَقَدْ آضَتِ الشَّمْسُ[١]. فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ. وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لِمَوْتِ بَشَرٍ) فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَٰلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ. مَا مِنْ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي هَٰذِهِ. لَقَدْ جِيءَ بِالنَّارِ. وَذَٰلِكُمْ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ مَخَافَةَ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِهَا[٢]. وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمِحْجَنِ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ. كَانَ يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمِحْجَنِهِ[٣]. فَإِنْ فُطِنَ لَهُ قَالَ: إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمِحْجَنِي. وَإِنْ غُفِلَ عَنْهُ ذَهَبَ بِهِ. وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَةَ الْهِرَّةِ الَّتِي رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا. وَلَمْ تَدَعْهَا

(١) (وقد آضت الشمس) ومعناه رجعت إلى حالها الأول قبل الكسوف. وهو من آض يئيض، إذا رجع. ومنه قولهم: أيضا. وهو مصدر منه.

(٢) (مخافة أن يصيبني من لفحها) أي من ضرب لهبها. ومنه قوله تعالى: تلفح وجوههم النار. أي يضربها لهبها. والنفح دون اللفح. قال الله تعالى: ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك. أي أدنى شيء منه.

(٣) (بمحجنه) المحجن عصا معقفة الطرف.

تأكل من خشاش الأرض . حتى ماتت جوعا . ثم جئ بالجنة . وذلكم حين رأيتمونى تقدمت حتى قمت فى مقامى . ولقد مددت يدى وأنا أريد أن أتناول من ثمرها لتنظروا إليه . ثم بدا لى أن لا أفعل . فما من شىء توعدونه إلا قد رأيته فى صلاتى هذه » .

* * *

١١ – (٩٠٥) حدثنا محمد بن العلاء الهمدانى . حدثنا ابن نمير . حدثنا هشام عن فاطمة ، عن أسماء ؛ قالت : خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ . فدخلت على عائشة وهى تصلى . فقلت : ما شأن الناس يصلون ؟ فأشارت برأسها إلى السماء . فقلت : آية ؟ قالت : نعم . فأطال رسول الله ﷺ القيام جدا . حتى تجلانى الغشى[١] . فأخذت قربة من ماء إلى جنبى . فجعلت أصب على رأسى أو على وجهى من الماء . قالت : فانصرف رسول الله ﷺ وقد تجلت الشمس . فخطب رسول الله ﷺ الناس . فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال « أما بعد . ما من شىء لم أكن رأيته إلا قد رأيته فى مقامى هذا . حتى الجنة والنار . وإنه قد أوحى إلى أنكم تفتنون فى القبور قريبا أو مثل فتنة المسيح الدجال . (لا أدرى أى ذلك قالت أسماء) فيؤتى أحدكم فيقال : ما علمك بهذا الرجل[٢] ؟ فأما المؤمن أو الموقن . (لا أدرى أى ذلك قالت أسماء) فيقول : هو محمد ، هو رسول الله ، جاءنا بالبينات والهدى . فأجبنا وأطعنا . ثلاث مرار . فيقال له : نم . قد كنا نعلم إنك لتؤمن به . فنم صالحا . وأما المنافق أو المرتاب (لا أدرى أى ذلك قالت أسماء) فيقول : لا أدرى . سمعت الناس يقولون شيئا فقلت » .

* * *

١٢ – (...) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وأبو كريب . قالا : حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن فاطمة ، عن أسماء . قالت : أتيت عائشة فإذا الناس قيام . وإذا هى تصلى . فقلت : ما شأن الناس ؟

---

(٢) (تجلانى الغشى) وروى أيضا الغشى . وهو بمعنى الغشاوة . وهو معروف يحصل بطول القيام فى الحر ، وفى غير ذلك من الأحوال . أى علانى مرض قريب من الإغماء لطول تعب الوقوف .

(٣) (ماعلمك بهذا الرجل) إنما يقول له الملكان السائلان . ماعلمك بهذا الرجل . ولا يقول : رسول الله . امتحانا له وإغرابا عليه . لئلا يتلقى منهما إكرام النبى ﷺ ورفع مرتبته . فيعظمه هو تقليدا لهما ، لا اعتقادا . ولهذا يقول المؤمن : هو رسول الله . ويقول المنافق : لا أدرى . فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحياة الدنيا وفى الآخرة .

وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ.

* * *

١٣ – (...) أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ. قَالَ: لَا تَقُلْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ. وَلَـٰكِنْ قُلْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ.

* * *

١٤ – (٩٠٦) حدّثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: فَزِعَ[1] النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا. (قَالَتْ تَعْنِي يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ) فَأَخَذَ دِرْعًا حَتَّىٰ أُدْرِكَ بِرِدَائِهِ[2]. فَقَامَ لِلنَّاسِ قِيَامًا طَوِيلًا. لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا أَتَىٰ لَمْ يَشْعُرْ[3] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكَعَ -مَا حَدَّثَ أَنَّهُ رَكَعَ، مِنْ طُولِ الْقِيَامِ.

* * *

١٥ – (...) وحدّثني سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: قِيَامًا طَوِيلًا. يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ. وَزَادَ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ[4] إِلَى الْمَرْأَةِ أَسَنَّ مِنِّي. وَإِلَى الْأُخْرَىٰ هِيَ أَسْقَمُ مِنِّي.

* * *

١٦ – (...) وحدّثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. حَدَّثَنَا حَبَّانُ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ. حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ. فَفَزِعَ، فَأَخْطَأَ بِدِرْعٍ، حَتَّىٰ

---

(١) (ففزع) قال القاضي: يحتمل أن يكون معناه الفزع الذى هو الخوف، يخشى أن تكون الساعة. ويحتمل أن يكون معناه الفزع الذى هو المبادرة إلى الشيء.

(٢) (فأخذ درعا حتى أدرك بردائه) معناه أنه لشدة سرعته واهتمامه بذلك أراد أن يأخذ رداءه فأخذ درع أهل البيت سهوا، ولم يعلم ذلك لاشتغال قلبه بأمر الكسوف. فلما علم أهل البيت أنه ترك رداءه لحقه به. والدرع هنا درع المرأة وهو قيصها. وهو مذكر.

(٣) (لو أن إنسانا أتى لم يشعر) قوله: لم يشعر صفة لإنسان. أى لو أتى إنسان غير عالم بركوع النبيّ ﷺ ورآه فى قيامه بعد ركوعه، ماظن أنه ركع من أجل طول قيامه. فجواب لو هو قولها ما حدّث.

(٤) (فجعلت أنظر) يوضحه قولها فى الرواية الثانية: حتى رأيتنى أريد. قولها رأيتنى معناه علمت من نفسى أنى أريد الخ وهذا من خصائص أفعال القلوب.

أُدْرِكَ بِرِدَائِهِ بَعْدَ ذَٰلِكَ . قَالَتْ : فَقَضَيْتُ حَاجَتِي ثُمَّ جِئْتُ وَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَائِمًا. فَقُمْتُ مَعَهُ. فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّىٰ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِسَ . ثُمَّ أَلْتَفِتُ إِلَى الْمَرْأَةِ الضَّعِيفَةِ، فَأَقُولُ هَٰذِهِ أَضْعَفُ مِنِّي، فَأَقُومُ . فَرَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ . حَتَّىٰ لَوْ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ خُيِّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَمْ يَرْكَعْ .

***

١٧ - (٩٠٧) حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَصَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ . فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا قَدْرَ نَحْوِ[1] سُورَةِ الْبَقَرَةِ . ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا . ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ سَجَدَ . ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ سَجَدَ. ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدِ انْجَلَتِ الشَّمْسُ. فَقَالَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ. لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَٰلِكَ فَاذْكُرُوا اللهَ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَٰذَا . ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَفَفْتَ[2] . فَقَالَ « إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ . فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُودًا . وَلَوْ أَخَذْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا. وَرَأَيْتُ النَّارَ . فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ . وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ » قَالُوا : بِمَ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « بِكُفْرِهِنَّ » قِيلَ : أَيَكْفُرْنَ بِاللهِ ؟ قَالَ « بِكُفْرِ الْعَشِيرِ[3] . وَبِكُفْرِ الْإِحْسَانِ . لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَىٰ إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ » .

***

(١) (قدر نحو) هكذا هو فى النسخ : قدر نحو . وهو صحيح . ولو اقتصر على أحد اللفظين لكان صحيحا .

(٢) (كففت) أى توقفت . أو كففت يدك . يتعدى ولا يتعدى .

(٣) (بكفر العشير) هكذا ضبطناه: بكفر بالباء الموحدة الجارة . وفيه جواز إطلاق الكفر على كفران الحقوق ، وإن لم يكن ذلك الشخص كافرا بالله تعالى . والعشير المعاشر . كالزوج وغيره .

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (يَعْنِي ابْنَ عِيسَىٰ) . أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، فِي هَـٰذَا الإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعْكَعْتَ(١) .

***

(٤) باب ذكر من قال إنه ركع ثمان ركعات في أربع سجدات

١٨ - (٩٠٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ: صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ ، ثَمَانَ رَكَعَاتٍ ، فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ . وَعَنْ عَلِيٍّ ، مِثْلُ ذَٰلِكَ .

***

١٩ - (٩٠٩) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ صَلَّىٰ فِي كُسُوفٍ . قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ . ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ . ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ . ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ . ثُمَّ سَجَدَ . قَالَ : وَالْأُخْرَىٰ مِثْلُهَا .

***

(٥) باب ذكر النداء بصلاة الكسوف «الصلاة جامعة»

٢٠ - (٩١٠) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (وَهُوَ شَيْبَانُ النَّحْوِيُّ) عَنْ يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ(٢) . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ خَبَرِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، نُودِيَ بِـ(الصَّلَاةَ جَامِعَةً) . فَرَكَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ . ثُمَّ قَامَ

(١) (تكعكعت) أي توقفت وأحجمت . قال الهروي وغيره : يقال : تكعكع الرجل وتكاعى وكع كموعا ، إذا أحجم وجبن .

(٢) (عمرو بن العاص) هو معتل العين لا معتل اللام ، كما يعلم من القاموس ، ومن شرح الشفا لملا علي .

فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ[١] . ثُمَّ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ : مَا رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ ، وَلَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ ، كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ .

***

٢١ – (٩١١) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ . يُخَوِّفُ اللهُ بِهِمَا[٢] عِبَادَهُ . وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا[٣] شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا اللهَ . حَتَّىٰ يُكْشَفَ مَا بِكُمْ » .

***

٢٢ – (...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيْسَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ . وَلَـٰكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَقُومُوا فَصَلُّوا » .

***

٢٣ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَوَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَمَرْوَانُ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَوَكِيعٍ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ . فَقَالَ النَّاسُ : انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ .

***

٢٤ – (٩١٢) حدثنا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَامَ فَزِعًا يَخْشَىٰ أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ . حَتَّىٰ أَتَى الْمَسْجِدَ . فَقَامَ يُصَلِّي بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ . مَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِي صَلَاةٍ قَطُّ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ هَـٰذِهِ الْآيَاتِ الَّتِي يُرْسِلُ اللهُ ، لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ . وَلَـٰكِنَّ

(١) (فركع ركعتين فى سجدة) أى ركوعين فى ركعة . والمراد بالسجدة ركعة .

(٢) (يخوف الله بهما) أى بخسفهما .

(٣) (منها) أى من تلك الآيات المخوفة .

اللهَ يُرْسِلُهَا يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَافْزَعُوا[١] إِلَىٰ ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ » .
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْعَلَاءِ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ . وَقَالَ « يُخَوِّفُ عِبَادَهُ » .

***

٢٥ – (٩١٣) وحدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أَرْمِي بِأَسْهُمِي فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، إِذِ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ . فَنَبَذْتُهُنَّ[٢] . وَقُلْتُ : لَأَنْظُرَنَّ إِلَىٰ مَا يَحْدُثُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي انْكِسَافِ الشَّمْسِ ، الْيَوْمَ . فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ ، يَدْعُو وَيُكَبِّرُ وَيَحْمَدُ وَيُهَلِّلُ . حَتَّىٰ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ . فَقَرَأَ سُورَتَيْنِ وَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ .

***

٢٦ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ سَمُرَةَ . وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ : كُنْتُ أَرْتَمِي[٣] بِأَسْهُمٍ لِي بِالْمَدِينَةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . إِذْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ . فَنَبَذْتُهَا . فَقُلْتُ : وَاللهِ ! لَأَنْظُرَنَّ إِلَىٰ مَا حَدَثَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ . قَالَ : فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الصَّلَاةِ . رَافِعٌ يَدَيْهِ . فَجَعَلَ يُسَبِّحُ وَيَحْمَدُ وَيُهَلِّلُ وَيُكَبِّرُ وَيَدْعُو . حَتَّىٰ حُسِرَ عَنْهَا[٤] . قَالَ : فَلَمَّا حُسِرَ عَنْهَا ، قَرَأَ سُورَتَيْنِ وَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ .

***

٢٧ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ ،

---

(١) (فافزعوا) أى التجئوا من عذابه .

(٢) (فنبذتهن) أى فألقيت سهامى من يدى وطرحتهن . قال الراغب : النبذ إلقاء الشىء وطرحه لقلة الاعتداد به.

(٣) (أرتمى) أى أرمى . كما قاله فى الرواية الأولى . يقال : أرمى وأرتمى وأترمّى ، كما قاله فى الرواية الأخيرة . والارتماء كالترامى بمعنى المراماة . قال ابن الأثير : يقال رميت بالسهم رميا وارتميت ارتماء وتراميت تراميا وراميت مراماة ، إذا رميت بالسهام عن القسىّ . وقيل : خرجت أرتمى إذا رميت القنص .

(٤) (حسر عنها) أى كشف . وهو بمعنى قوله فى الرواية الأولى : جُلّى عنها .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا أَتَرَمَّى[1] بِأَسْهُمٍ لِي عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، إِذْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا .

***

٢٨ – (٩١٤) وحدّثني هَٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ عَبْدَالرَّحْمَٰنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ. وَلَٰكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا » .

***

٢٩ – (٩١٥) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُصْعَبٌ (وَهُوَ ابْنُ الْمِقْدَامِ) حَدَّثَنَا زَائِدَةُ . حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ (وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: قَالَ زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ) سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ . لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ. فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَادْعُوا اللهَ وَصَلُّوا حَتَّىٰ يَنْكَشِفَ » .

---

(١) (أترمّى) يقال : خرج يترمى ، إذا خرج يرمى فى الغرض، ذكره ابن الأثير .

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

١١ - كتاب الجنائز (١)

(١) باب تلقين الموتى : لا إله إلا الله

١ - (٩١٦) وحدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. كِلَاهُمَا عَنْ بِشْرٍ. قَالَ أَبُو كَامِلٍ : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ (٢) : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ » .

***

(...) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . جَمِيعًا ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

٢ - (٩١٧) وحدثنا أَبُو بَكْرٍ وَعُثْمَانُ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ : لَا إِلٰهَ إِلَّا اللهُ » .

***

(٢) باب ما يقال عند المصيبة

٣ - (٩١٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ ، عَنِ ابْنِ سَفِينَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛

---

(١) (الجنائز) الجنازة مشتقة من جنز ، إذا ستر . ذكره ابن فارس وغيره . والمضارع يجنز . والجنازة بكسر الجيم وفتحها ، والكسر أفصح . ويقال : بالفتح للميت ، وبالكسر للنعش عليه ميت . ويقال عكسه . حكاه صاحب المطالع . والجمع جنائز ، بالفتح لا غير .

(٢) (لقنوا موتاكم) أي ذكروا ، من حضره الموت منكم ، بكلمة التوحيد ، بأن تتلفظوا بها عنده .

أَنَّهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ : مَا أَمَرَهُ اللهُ[1] : إِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ . اللَّهُمَّ ! أْجُرْنِي[2] فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي[3] خَيْرًا مِنْهَا - إِلَّا أَخْلَفَ اللهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا » .

قَالَتْ : فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ : أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ[4] ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ[5] . ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا . فَأَخْلَفَ اللهُ لِي رَسُولَ اللهِ ﷺ .

قَالَتْ: أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ . فَقُلْتُ: إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا غَيُورٌ[6] . فَقَالَ « أَمَّا ابْنَتُهَا فَنَدْعُو اللهَ أَنْ يُغْنِيَهَا عَنْهَا . وَأَدْعُو اللهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ[7] » .

***

٤ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي

(١) (ما أمره الله) أى فى ضمن مدح الصابرين ، بقوله فى سورة البقرة : الذين إذا أصابتهم مصيبة الخ . فإن كل خصلة ممدوحة فى الكتاب الكريم تتضمن الأمر بها . كما أن المذمومة فيه تقتضى النهى عنها .

(٢) (اللهم أجرنى) كذا بهمزة واحدة . وهو أمر من أجره الله ، إذا أصابه . فهمزة الوصل المجلوبة لصيغة الأمر أسقطت كما أسقطت فى نحو فأتنا ، كراهة توالى المثلين . وبابه نصر وضرب . فيجوز فى الجيم الضم والكسر ، والأول أكثر . قال النووىّ : قال القاضى : يقال : أجرنى بالقصر والمد ، حكاهما صاحب الأفعال . وقال الأصمعىّ وأكثر أهل اللغة : هو مقصور لايمد . ومعنى أجره الله أعطاه أجره وجزاء صبره وهمه فى مصيبته .

(٣) (وأخلف لى) هو بقطع الهمزة وكسر اللام . قال أهل اللغة : يقال لمن ذهب له مال أو ولد أو قريب أو شىء يتوقع حصول مثله : أخلف الله عليك . أى رد عليك مثله . فإن ذهب مالا يتوقع مثله ، بأن ذهب والد أو عم أو أخ لمن لاجدّ له ولا والد له . قيل له : خلف الله عليك ، بغير ألف . كأن الله خليفة منه عليك .

(٤) (أى المسلمين خير من أبى سلمة) استعظام منها لشأن زوجها ، وتعجب من أن يكون لها خلف خير منه .

(٥) (أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ) أى هو أول أهل بيت هاجر مع عياله . فهو أول من هاجر بأهله إلى أرض الحبشة ثم إلى المدينة . وكان أخا النبىّ ﷺ من الرضاعة ، وابن عمته .

(٦) (وأنا غيور) هو فعول ، من الغيرة . وهى الحمية والأنفة تكون للرجل على امرأته ، ولها عليه . يقال رجل غيور وامرأة غيور ، بلا هاء . لأن فعولا يشترك فيه الذكر والأنثى . قال النووىّ : يقال : امرأة غيرى وغيور . ورجل غيور وغيران. وقد جاء فَعول فى صفات المؤنث كثيرا . كقولهم : امرأة عروس وعروب وضحوك، لكثيرة الضحك . وعقبة كؤود . وأرض صعود وهبوط وحدور ، وأشباهها .

(٧) (يذهب بالغيرة) يقال : أذهب الله الشىء ، وذهب به . كقوله تعالى : ذهب الله بنورهم .

عُمَرُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ سَفِينَةَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. اللَّهُمَّ! أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا- إِلَّا أَجَرَهُ اللهُ فِي مُصِيبَتِهِ. وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا».

قَالَتْ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ كَمَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَأَخْلَفَ اللهُ لِي خَيْرًا مِنْهُ. رَسُولَ اللهِ ﷺ.

***

٥ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ. أَخْبَرَنِي عُمَرُ (يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ) عَنِ ابْنِ سَفِينَةَ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ. بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ. وَزَادَ: قَالَتْ: فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ: مَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ ثُمَّ عَزَمَ اللهُ لِي[1] فَقُلْتُهَا. قَالَتْ: فَتَزَوَّجْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ

***

(٣) باب ما يقال عند المريض والميت

٦ - (٩١٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ، أَوِ الْمَيِّتَ، فَقُولُوا خَيْرًا. فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَىٰ مَا تَقُولُونَ» قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ. قَالَ «قُولِي: اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَلَهُ. وَأَعْقِبْنِي[2] مِنْهُ عُقْبَىٰ حَسَنَةً» قَالَتْ: فَقُلْتُ. فَأَعْقَبَنِي اللهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ. مُحَمَّدًا ﷺ

***

(١) (ثم عزم الله لي) أي خلق لي عزما. والعزم عقد القلب على إمضاء الأمر. قال تعالى: فإذا عزمت فتوكل على الله.

(٢) (وأعقبني) أي بدلني وعوضني منه، أي في مقابلته، عقبى حسنة. أي بدلا صالحا.

(٤) باب فى إغماض الميت والدعاء له، إذا حضر

٧ – (٩٢٠) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَٰقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ[١] . فَأَغْمَضَهُ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ[٢] » . فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ . فَقَالَ « لَا تَدْعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ . فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَىٰ مَا تَقُولُونَ » . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ[٣] . وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ . وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ . وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ » .

***

٨ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ الْوَاسِطِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الْحَسَنِ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَاخْلُفْهُ فِي تَرِكَتِهِ » وَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أَوْسِعْ لَهُ فِي قَبْرِهِ » وَلَمْ يَقُلْ « افْسَحْ لَهُ » . وَزَادَ : قَالَ خَالِدٌ الْحَذَّاءُ : وَدَعْوَةٌ أُخْرَىٰ سَابِعَةٌ نَسِيتُهَا .

***

(١) (وقد شق بصره) بفتح الشين، ورفع بصرُهُ . هكذا ضبطناه وهو المشهور . وضبطه بعضهم : بصرَه ، بالنصب وهو صحيح أيضا . والشين مفتوحة ، بلا خلاف . قال القاضى : قال صاحب الأفعال : يقال : شق بصرُ الميت ، وشق الميت بصرَه ، ومعناه شخص ، كما فى الرواية الأخرى . وقال ابن السكيت فى الإصلاح ، والجوهرىّ ، حكاية عن ابن السكيت : يقال : شق بصر الميت ، ولا تقل شق الميت بصره ، هو الذى حضره الموت وصار ينظر إلى الشىء لا يرتد إليه طرفه .

(٢) (إن الروح إذا قبض تبعه البصر) معناه : إذا خرج الروح من الجسد ، يتبعه البصر ناظرا أين يذهب . وفى الروح لغتان : التذكير والتأنيث . وهذا الحديث دليل للتذكير . وفيه دليل أن الروح أجسام لطيفة متخللة فى البدن ، وتذهب الحياة من الجسد بذهابها .

(٣) (واخلفه فى عقبه فى الغابرين) أى كن خليفة له فى ذريته . والعقب مؤخر الرجل : واستعير للولد وولد الولد . وقولهم: لاعقب له ، أى لم يبق له ولد ذكر. والغابرين أى الباقين . كقوله تعالى : إلا امرأته كانت من الغابرين .

(٥) باب في شخوص بصر الميت يتبع نفسه

٩ - (٩٢١) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ يَعْقُوبَ. قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَلَمْ تَرَوُا الْإِنْسَانَ إِذَا مَاتَ شَخَصَ بَصَرُهُ(١) ؟ » قَالُوا : بَلَى . قَالَ « فَذٰلِكَ حِينَ يَتْبَعُ بَصَرُهُ نَفْسَهُ(٢) » .

* * *

(...) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنِ الْعَلَاءِ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

(٦) باب البكاء على الميت

١٠ - (٩٢٢) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَابْنُ نُمَيْرٍ ، وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ . قَالَ : قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ : غَرِيبٌ وَفِي أَرْضِ غُرْبَةٍ(٣) . لَأَبْكِيَنَّهُ بُكَاءً يُتَحَدَّثُ عَنْهُ . فَكُنْتُ قَدْ تَهَيَّأْتُ لِلْبُكَاءِ عَلَيْهِ . إِذْ أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الصَّعِيدِ(٤) تُرِيدُ أَنْ تُسْعِدَنِي(٥) . فَاسْتَقْبَلَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ « أَتُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِي الشَّيْطَانَ بَيْتًا أَخْرَجَهُ اللهُ مِنْهُ ؟ » مَرَّتَيْنِ . فَكَفَفْتُ عَنِ الْبُكَاءِ فَلَمْ أَبْكِ .

* * *

١١ - (٩٢٣) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ إِحْدَى بَنَاتِهِ تَدْعُوهُ . وَتُخْبِرُهُ أَنَّ صَبِيًّا لَهَا ، أَوِ ابْنًا لَهَا ، فِي الْمَوْتِ . فَقَالَ لِلرَّسُولِ « ارْجِعْ إِلَيْهَا . فَأَخْبِرْهَا :

(١) (شخص بصره) أي ارتفع ولم يرتد .
(٢) (يتبع بصره نفسه) المراد بالنفس ، هنا ، الروح .
(٣) (غريب وفى أرض غربة) معناه أنه من أهل مكة ، ومات بالمدينة .
(٤) (من الصعيد) المراد بالصعيد، هنا ، عوالى المدينة . وأصل الصعيد ما كان على وجه الأرض .
(٥) (تسعدنى) أي تساعدنى في البكاء والنوح .

إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَىٰ . وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى[١] . فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ » فَعَادَ الرَّسُولُ فَقَالَ : إِنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لَتَأْتِيَنَّهَا . قَالَ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ . وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. وَانْطَلَقْتُ مَعَهُمْ . فَرُفِعَ إِلَيْهِ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ[٢] كَأَنَّهَا فِي شَنَّةٍ . فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ . فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ : مَا هَـٰذَا ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « هَـٰذِهِ رَحْمَةٌ. جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ. وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ ».

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . جَمِيعًا عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ حَمَّادٍ أَتَمُّ وَأَطْوَلُ .

***

١٢ - (٩٢٤) حدثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ. قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ : اشْتَكَىٰ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَىٰ لَهُ[٣] . فَأَتَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِي غَشِيَّةٍ[٤] . فَقَالَ « أَقَدْ قَضَىٰ ؟ » قَالُوا : لَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَبَكَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ بُكَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَكَوْا . فَقَالَ « أَلَا تَسْمَعُونَ ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ ، وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ ، وَلَـٰكِنْ يُعَذِّبُ بِهَـٰذَا (وَأَشَارَ إِلَىٰ لِسَانِهِ) أَوْ يَرْحَمُ » .

***

(١) (إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى) معناه الحث على الصبر والتسليم لقضاء الله تعالى . وتقديره: إن هذا الذى أخذ منكم كان له لا لكم . فلم يأخذ إلا ما هو له. فينبغى أن لا تجزعوا ، كما لا يجزع من استردت منه وديعة ، أو عارية . وقوله ﷺ : وله ما أعطى، معناه أن ما وهبه لكم ليس خارجا عن ملكه، بل هو سبحانه وتعالى يفعل فيه ما يشاء . وقوله ﷺ : وكل شيء عنده بأجل مسمى ، معناه اصبروا ولا تجزعوا . فإن كل من مات فقد انقضى أجله المسمى . فمحال تقدمه أو تأخره عنه . فإذا علمتم هذا كله ، فاصبروا واحتسبوا ما نزل بكم .

(٢) (ونفسه تقعقع) القعقعة حكاية حركة الشيء يسمع له صوت . والشن القربة البالية . والمعنى : وروحه تضطرب وتتحرك ، لها صوت وحشرجة كصوت الماء إذا ألقى فى القربة البالية .

(٣) (شكوى له) الشكوى ، هنا المرض . يعنى مرض سعد بن عبادة مرضا حاصلا له .

(٤) (غشية) هو بفتح الغين وكسر الشين وتشديد الياء . قال القاضي : هكذا رواية الأكثرين. قال : وضبطها=

(٧) باب فى عيادة المرضى

١٣ – (٩٢٥) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنَ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عُمَارَةَ (يَعْنِي ابْنَ غَزِيَّةَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُعَلَّى ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ . ثُمَّ أَدْبَرَ الْأَنْصَارِيُّ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا أَخَا الْأَنْصَارِ ! كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ؟ » فَقَالَ : صَالِحٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ ؟ » فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ . وَنَحْنُ بِضْعَةَ عَشَرَ . مَا عَلَيْنَا نِعَالٌ وَلَا خِفَافٌ وَلَا قَلَانِسُ وَلَا قُمُصٌ . نَمْشِي فِي تِلْكَ السِّبَاخِ[١] حَتَّىٰ جِئْنَاهُ . فَاسْتَأْخَرَ قَوْمُهُ مِنْ حَوْلِهِ . حَتَّىٰ دَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ .

***

(٨) باب فى الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى

١٤ – (٩٢٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَىٰ[٢] » .

***

١٥ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَىٰ عَلَىٰ امْرَأَةٍ تَبْكِي عَلَىٰ صَبِيٍّ لَهَا . فَقَالَ لَهَا « اتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي » فَقَالَتْ : وَمَا تُبَالِي بِمُصِيبَتِي[٣] ! فَلَمَّا ذَهَبَ ، قِيلَ لَهَا : إِنَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَأَخَذَهَا مِثْلُ الْمَوْتِ .

= بعضهم بإسكان الشين وتخفيف الياء . وفى رواية البخارى : فى غاشية . وكله صحيح . وفيه قولان : أحدهما من يغشاه من أهله . والثانى مايغشاه من كرب الموت .

(١) (السباخ) هى جمع سَبْخة كـكلبة . مخفف سبِخة ، كـكلمة . وهى ، كما فى النهاية ، الأرض التى تعلوها الملوحة، ولا تـكاد تنبت إلا بعض الشجر .

(٢) (الصبر عند الصدمة الأولى) معناه الصبر الـكامل الذى يترتب عليه الأجر الجزيل لـكثرة المشقة فيه . وأصل الصدم الضرب فى شيء صلب ، ثم استعمل ، مجازا ، فى كل مكروه حصل بغتة .

(٣) (وما تبالى بمصيبتى) يقال : باليته وباليت به . أى ماتـكترث .

فَأَتَتْ بَابَهُ . فَلَمْ تَجِدْ عَلَىٰ بَابِهِ بَوَّابِينَ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَمْ أَعْرِفْكَ . فَقَالَ « إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ » أَوْ قَالَ « عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ » .

***

(...) وحدّثناه يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو . ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . نَحْوَ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ ، بِقِصَّتِهِ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ عِنْدَ قَبْرٍ .

***

(٩) باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه

١٦ - (٩٢٧) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ بِشْرٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ حَفْصَةَ بَكَتْ عَلَىٰ عُمَرَ . فَقَالَ : مَهْلًا يَا بُنَيَّةُ ! أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ[1] ؟ » .

***

(١) (إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه) وفى رواية : يبعض بكاء أهله عليه . وفى رواية : ببكاء الحيّ . وفى رواية : يعذب فى قبره بما نيح عليه. وفى رواية: من يبك عليه يعذب. قال الإمام النووىّ : وهذه الروايات من رواية عمر بن الخطاب وابنه عبدالله رضى الله عنهما. وأنكرت عائشة ونسبتهما إلى النسيان والاشتباه عليهما. وأنكرت أن يكون النبىّ ﷺ قال ذلك. واحتجت بقوله تعالى : ولا تزر وازرة وزر أخرى . قالت : وإنما قال النبى ﷺ فى يهودية : إنها تعذب وهم يبكون عليها. يعنى تعذب بكفرها فى حال بكاء أهلها. لا بسبب البكاء .

واختلف العلماء فى هذه الأحاديث . فتأولها الجمهور على من وصى بأن يبكى عليه ويناح بعد موته فنفذت وصيته . فهذا يعذب ببكاء أهله عليه ونوحهم . لأنه بسببه ومنسوب إليه . قالوا : فأما من بكى عليه أهله وناحوا من غير وصية منه، فلا يعذب. لقول الله تعالى : ولا تزر وازرة وزر أخرى. قالوا : وكان من عادة العرب الوصية بذلك. ومنه قول طرفة بن العبد:

إذا مت فانعيني بما أنا أهله وشقّى علىّ الجيب ياابنة معبد

قالوا : فخرج الحديث مطلقا ، حملا على ما كان معتادا لهم .

وقالت طائفة : هو محمول على من أوصى بالبكاء والنوح ، أو لم يوص بتركهما . فمن أوصى بهما أو أهمل الوصية =

١٧ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ » .

***

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ » .

***

١٨ – (...) وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ أُغْمِيَ عَلَيْهِ . فَصِيحَ عَلَيْهِ . فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ » ؟

***

١٩ – (...) حدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ ، جَعَلَ صُهَيْبٌ يَقُولُ : وَا أَخَاهْ ! فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا صُهَيْبُ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ » ؟

***

٢٠ – (...) وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ أَبُو يَحْيَىٰ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ،

= بتركهما ، يعذب بهما لتفريطه بإهمال الوصية بتركهما . فأما من وصى بتركهما فلا يعذب بهما ، إذ لا صنع له فيهما ، ولا تفريط منه . وحاصل هذا القول إيجاب الوصية بتركهما ، ومن أهملها عذب بهما .

وقالت طائفة : معنى الأحاديث أنهم كانوا ينوحون على الميت ويندبونه بتعديد شمائله ومحاسنه ، في زعمهم . وتلك الشمائل قبائح في الشرع يعذب بها . كما كانوا يقولون : يا مرمل النسوان ! ومخرب العمران ! ومفرق الأخدان ! ونحو ذلك مما يرونه شجاعة وفخرا ، وهو حرام شرعا .

وقالت طائفة : معناه أنه يعذب بسماعه بكاء أهله ويرقّ لهم . وإلى هذا ذهب محمد بن جرير الطبريّ وغيره . وقال القاضي عياض : وهو أولى الأقوال . واحتجوا بحديث فيه أن النبيّ ﷺ زجر امرأة عن البكاء على أبيها . وقال : إن أحدكم إذا بكى استعبر له صويحبه . فيا عباد الله ! لا تعذبوا إخوانكم . وقالت عائشة رضى الله عنها : معنى الحديث أن الكافر أو غيره من أصحاب الذنوب يعذب ، في حال بكاء أهله عليه ، بذنبه ، لا ببكائهم . والصحيح من هذه الأقوال ما قدمناه عن الجمهور . وأجمعوا ، على اختلاف مذاهبهم ، على أن المراد بالبكاء ، هنا ، البكاء بصوت ونياحة ، لا مجرد دمع العين .

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ؛ قَالَ : لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ أَقْبَلَ صُهَيْبٌ مِنْ مَنْزِلِهِ . حَتَّىٰ دَخَلَ عَلَىٰ عُمَرَ . فَقَامَ بِحِيَالِهِ[١] يَبْكِي . فَقَالَ عُمَرُ : عَلَامَ تَبْكِي ؟ أَعَلَيَّ تَبْكِي ؟ قَالَ : إِي . وَاللهِ ! لَعَلَيْكَ أَبْكِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! قَالَ : وَاللهِ ! لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ يُبْكَى[٢] عَلَيْهِ يُعَذَّبُ » .

قَالَ : فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِمُوسَى بْنِ طَلْحَةَ . فَقَالَ : كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ : إِنَّمَا كَانَ أُولَٰئِكَ الْيَهُودَ .

* * *

٢١ — (...) وحدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، لَمَّا طُعِنَ ، عَوَّلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ . فَقَالَ : يَا حَفْصَةُ ! أَمَا سَمِعْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ[٣]» ؟ وَعَوَّلَ عَلَيْهِ صُهَيْبٌ . فَقَالَ عُمَرُ : يَا صُهَيْبُ ! أَمَا عَلِمْتَ « أَنَّ الْمُعَوَّلَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ » ؟

* * *

٢٢ — (٩٢٨) حدّثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا إِلَىٰ جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ . وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ جَنَازَةَ أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ عُثْمَانَ . وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ . فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُودُهُ قَائِدٌ . فَأُرَاهُ أَخْبَرَهُ بِمَكَانِ ابْنِ عُمَرَ[٤] . فَجَاءَ حَتَّىٰ جَلَسَ إِلَىٰ جَنْبِي . فَكُنْتُ بَيْنَهُمَا . فَإِذَا صَوْتٌ مِنَ الدَّارِ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ (كَأَنَّهُ يَعْرِضُ عَلَىٰ عَمْرٍو أَنْ يَقُومَ فَيَنْهَاهُمْ) : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ » قَالَ : فَأَرْسَلَهَا عَبْدُ اللهِ مُرْسَلَةً[٥] .

* * *

(١) (بحياله) أى حذاءه ، وعنده .

(٢) (من يبكى) هكذا هو فى الأصول : يبكى بالياء ، وهو صحيح . ويكون مَن بمعنى الذى . ويجوز ، على لغةٍ ، أن تكون شرطية وتثبت الياء . ومنه قول الشاعر : ألم يأتيك والإنباء تنمى .

(٣) (المعوّل عليه يعذب) قال محققو أهل اللغة : يقال : عوّل عليه وأعول . لغتان . وهو البكاء بصوت . وقال بعضهم : لايقال إلا أعول . وهذا الحديث يرد عليه .

(٤) (فأراه أخبره بمكان ابن عمر) أى فأظن قائد ابن عباس أخبره بمكان ابن عمر .

(٥) (فأرسلها عبد الله مرسلة) معناه أن ابن عمر أطلق فى روايته تعذيب الميت ببكاء الحى . ولم يقيده بيهودىّ ، كما قيدته عائشة . ولا بوصية كما قيده آخرون . ولا قال : ببعض بكاء أهله ، كما رواه أبوه عمر رضى الله عنهما.

(٩٢٧) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُنَّا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ[1] ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَازِلٍ فِي شَجَرَةٍ . فَقَالَ لِي : اذْهَبْ فَاعْلَمْ لِي مَنْ ذَاكَ الرَّجُلُ . فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ . فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ . فَقُلْتُ : إِنَّكَ أَمَرْتَنِي أَنْ أَعْلَمَ لَكَ مَنْ ذَاكَ . وَإِنَّهُ صُهَيْبٌ . قَالَ : مُرْهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا . فَقُلْتُ : إِنَّ مَعَهُ أَهْلَهُ . قَالَ : وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَهْلُهُ (وَرُبَّمَا قَالَ أَيُّوبُ : مُرْهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا) . فَلَمَّا قَدِمْنَا لَمْ يَلْبَثْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أُصِيبَ . فَجَاءَ صُهَيْبٌ يَقُولُ : وَا أَخَاهْ ! وَا صَاحِبَاهْ ! فَقَالَ عُمَرُ : أَلَمْ تَعْلَمْ ، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ (قَالَ أَيُّوبُ : أَوْ قَالَ : أَوَ لَمْ تَعْلَمْ أَوَ لَمْ تَسْمَعْ) أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ » .

قَالَ : فَأَمَّا عَبْدُ اللهِ فَأَرْسَلَهَا مُرْسَلَةً . وَأَمَّا عُمَرُ فَقَالَ : بِبَعْضِ .

* * *

(٩٢٩) فَقُمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ . فَحَدَّثْتُهَا بِمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ . فَقَالَتْ : لَا . وَاللهِ ! مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَطُّ « إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَحَدٍ » . وَلَـٰكِنَّهُ قَالَ « إِنَّ الْكَافِرَ يَزِيدُهُ اللهُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَذَابًا . وَإِنَّ اللهَ لَهُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ . وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ » .

قَالَ أَيُّوبُ : قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةَ قَوْلُ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ قَالَتْ : إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِّي عَنْ غَيْرِ كَاذِبَيْنِ وَلَا مُكَذَّبَيْنِ . وَلَـٰكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ .

* * *

٢٣ – (٩٢٨) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ . قَالَ : تُوُفِّيَتِ ابْنَةٌ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِمَكَّةَ . قَالَ : فَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا . قَالَ : فَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ . قَالَ : وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا . قَالَ : جَلَسْتُ إِلَىٰ أَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَىٰ جَنْبِي . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لِعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ، وَهُوَ مُوَاجِهُهُ : أَلَا تَنْهَىٰ عَنِ الْبُكَاءِ ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » .

* * *

(٩٢٧) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ بَعْضَ ذَٰلِكَ . ثُمَّ حَدَّثَ فَقَالَ : صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ .

(١) (البيداء) المفازة ، لاشيء بها . وهنا اسم موضع بين مكة والمدينة .

حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ. فَقَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ مَنْ هٰؤُلَاءِ الرَّكْبُ؟ فَنَظَرْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ. قَالَ: فَأَخْبَرْتُهُ. فَقَالَ: ادْعُهُ لِي. قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَىٰ صُهَيْبٍ. فَقُلْتُ: ارْتَحِلْ فَالْحَقْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. فَلَمَّا أَنْ أُصِيبَ عُمَرُ، دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي يَقُولُ: وَا أَخَاهْ! وَا صَاحِبَاهْ! فَقَالَ عُمَرُ: يَا صُهَيْبُ! أَتَبْكِي عَلَيَّ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ».

* * *

(٩٢٩) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ ذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِعَائِشَةَ. فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللهُ عُمَرَ. لَا وَاللهِ! مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَحَدٍ» وَلٰكِنْ قَالَ «إِنَّ اللهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: حَسْبُكُمُ الْقُرْآنُ: وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ [٣٥/ فاطر/ الآية ١٨]. قَالَ: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَ ذٰلِكَ: وَاللهُ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ[(١)].

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: فَوَاللهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ مِنْ شَيْءٍ.

* * *

(...) وحدثنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ بِشْرٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. قَالَ عَمْرٌو عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: كُنَّا فِي جَنَازَةِ أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ عُثْمَانَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَلَمْ يَنُصَّ رَفْعَ الْحَدِيثِ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا نَصَّهُ أَيُّوبُ وَابْنُ جُرَيْجٍ. وَحَدِيثُهُمَا أَتَمُّ مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو.

* * *

٢٤ – (٩٣٠) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ».

* * *

٢٥ – (٩٣١) وحدثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ. قَالَ خَلَفٌ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. فَقَالَتْ: رَحِمَ اللهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ. سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَحْفَظْهُ. إِنَّمَا مَرَّتْ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ. وَهُمْ يَبْكُونَ عَلَيْهِ. فَقَالَ «أَنْتُمْ تَبْكُونَ. وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ».

* * *

(١) (والله أضحك وأبكى) يعني أن العَبْرة لا يملكها ابن آدم، ولا تسبّب له فيها. فكيف يعاقب عليها، فضلا عن الميت.

٢٦ - (٩٣٢) حدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن أبيه، قال: ذُكر عند عائشة؛ أن ابن عمر يرفع إلى النبي ﷺ «إن الميت يعذب في قبره ببكاء أهله عليه». فقالت: وَهَلَ[1]. إنما قال رسول الله ﷺ «إنه ليعذب بخطيئته أو بذنبه. وإن أهله ليبكون عليه الآن». وذاك مثل قوله: إن رسول الله ﷺ قام على القليب[2] يوم بدر. وفيه قتلى بدر من المشركين. فقال لهم ما قال[3] «إنهم ليسمعون ما أقول» وقد وهل. إنما قال «إنهم ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق» ثم قرأت: إنك لا تسمع الموتى [٢٧/النمل/الآية ٨٠]. وما أنت بمسمع من في القبور [٣٥/فاطر/الآية ٢٢]. يقول: حين تبوءوا مقاعدهم من النار[4].

* * *

(...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع. حدثنا هشام بن عروة، بهذا الإسناد. بمعنى حديث أبي أسامة. وحديث أبي أسامة أتم.

* * *

٢٧ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس، فيما قرئ عليه، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة بنت عبد الرحمن؛ أنها أخبرته؛ أنها سمعت عائشة، وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول: إن الميت ليعذب ببكاء الحي. فقالت عائشة: يغفر الله لأبي عبد الرحمن. أما إنه لم يكذب. ولكنه نسي أو أخطأ. إنما مر رسول الله ﷺ على يهودية يبكى عليها. فقال «إنهم ليبكون عليها. وإنها لتعذب في قبرها».

* * *

٢٨ - (٩٣٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الطائي ومحمد ابن قيس، عن علي بن ربيعة. قال: أول من نيح عليه بالكوفة قرظة بن كعب. فقال المغيرة

---

(١) (وهل) بفتح الواو، وفتح الهاء وكسرها. أي غلط ونسي.

(٢) (القليب) يعني قليب بدر. وهو حفرة رميت فيها جيف كفار قريش المقتولين ببدر. وفسر بالبئر العادية القديمة. ولفظه مذكر. ليس كلفظ البئر. ولذا قال: وفيه قتلى بدر. والقتلى جمع قتيل.

(٣) (فقال لهم ما قال) هو قوله: هل وجدتم ما وعدتم.

(٤) (حين تبوءوا مقاعدهم من النار) أي اتخذوا منازل منها، ونزلوها.

ابن شعبة : سمعت رسول الله ﷺ يقول « من نيح عليه فإنه يعذب، بما نيح عليه، يوم القيامة » .

***

(...) وحدثني علي بن حجر السعدي . حدثنا علي بن مسهر . أخبرنا محمد بن قيس الأسدي عن علي ابن ربيعة الأسدي ، عن المغيرة بن شعبة ، عن النبي ﷺ ، مثله .

***

(...) وحدثناه ابن أبي عمر . حدثنا مروان (يعني الفزاري) . حدثنا سعيد بن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة ، عن المغيرة بن شعبة ، عن النبي ﷺ ، مثله .

***

(١٠) باب التشديد في النياحة

٢٩ - (٩٣٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان . حدثنا أبان بن يزيد . ح وحدثني إسحاق بن منصور (واللفظ له) أخبرنا حبان بن هلال . حدثنا أبان . حدثنا يحيى ؛ أن زيدا حدثه ؛ أن أبا سلام حدثه ؛ أن أبا مالك الأشعري حدثه ؛ أن النبي ﷺ قال « أربع[1] في أمتي من أمر الجاهلية ، لا يتركونهن[2] : الفخر في الأحساب ، والطعن في الأنساب ، والاستسقاء بالنجوم[3] ، والنياحة » . وقال « النائحة إذا لم تتب قبل موتها ، تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ، ودرع من جرب[4] » .

***

٣٠ - (٩٣٥) وحدثنا ابن المثنى وابن أبي عمر . قال ابن المثنى: حدثنا عبد الوهاب . قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : أخبرتني عمرة ؛ أنها سمعت عائشة تقول : لما جاء رسول الله ﷺ قتل[5] ابن حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة ، جلس رسول الله ﷺ يعرف فيه الحزن . قالت:

(١) (أربع) أي خصال أربع كائنة في أمتي من أمور الجاهلية .

(٢) (لا يتركونهن) أي كل الترك . إن تتركه طائفة ، يفعله آخرون .

(٣) (والاستسقاء بالنجوم) يعني اعتقادهم نزول المطر بسقوط نجم في المغرب مع الفجر . وطلوع آخر يقابله من المشرق ، كما كانوا يقولون : مطرنا بنوء كذا .

(٤) (ودرع من جرب) يعني يسلط على أعضائها الجرب والحكة بحيث يغطي بدنها تغطية الدرع ، وهو القميص .

(٥) (لما جاء رسول الله ﷺ قتل الخ) أي لما جاءهم خبر شهادتهم .

وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ(١) (شَقِّ الْبَابِ) فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ(٢). وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ. فَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ. فَذَهَبَ. فَأَتَاهُ فَذَكَرَ أَنَّهُنَّ لَمْ يُطِعْنَهُ. فَأَمَرَهُ الثَّانِيَةَ أَنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ. فَذَهَبَ. ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: وَاللهِ! لَقَدْ غَلَبْنَنَا يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَتْ فَزَعَمَتْ(٣) أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «اذْهَبْ فَاحْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ(٤)» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: أَرْغَمَ اللهُ أَنْفَكَ(٥). وَاللهِ! مَا تَفْعَلُ مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ(٦). وَمَا تَرَكْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ.

***

(...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: وَمَا تَرَكْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنَ الْعِيِّ(٧).

***

٣١ – (٩٣٦) حدّثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ. قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ الْبَيْعَةِ، أَلَّا نَنُوحَ. فَمَا وَفَتْ مِنَّا امْرَأَةٌ. إِلَّا خَمْسٌ(٨): أُمُّ سُلَيْمٍ، وَأُمُّ الْعَلَاءِ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةُ مُعَاذٍ، أَوِ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ وَامْرَأَةُ مُعَاذٍ.

***

(١) (صائر الباب شق الباب) هكذا هو فى روايات البخارىّ ومسلم: صائر الباب شق الباب. وشق الباب تفسير لصائر. وقال بعضهم: لايقال صائر، وإنما هو صير، بكسر الصاد وسكون الياء.

(٢) (إن نساء جعفر) خبر إن محذوف بدلالة الحال. يعنى أن نساء جعفر فعلن كذا وكذا.

(٣) (قالت فزعمت) أى قالت عمرة فزعمت عائشة.

(٤) (فاحثُ فى أفواههن من التراب) يقال: حثا يحثو، وحثى يحثى لغتان. والمعنى ارم فى أفواههن التراب. والأمر بذلك مبالغة فى إنكار البكاء ومنعهن منه.

(٥) (أرغم الله أنفك) أى ألصقك بالرغام وهو التراب. أى أذلك الله. فإنك آذيت رسوله وما كففتهن عن البكاء.

(٦) (ما تفعل ماأمرك رسول الله ﷺ) معناه إنك قاصر. لاتقوم بما أمرت به من الإنكار لنقصك وتقصيرك. ولا تخبر النبىّ ﷺ بقصورك عن ذلك، حتى يرسل غيرك ويستريح من العناء. والعناء المشقة والتعب.

(٧) (من العىّ) هكذا هو فى معظم نسخ بلادنا هنا: العىّ، أى التعب. وهو بمعنى العناء السابق فى الرواية الأولى.

(٨) (فما وفت منا امرأة إلا خمس) قال القاضى: معناه لم يف ممن بايع مع أم عطية رضى الله عنها فى الوقت الذى بايعت فيه، من النسوة، إلا خمس. لا أنه لم يترك النياحة من المسلمات غير خمس.

٣٢ – (...) **حدثنا** إسْحَٰقُ بْنُ إبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَسْبَاطٌ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْبَيْعَةِ ، أَلَّا تَنُحْنَ . فَمَا وَفَتْ مِنَّا غَيْرُ خَمْسٍ . مِنْهُنَّ أُمُّ سُلَيْمٍ .

* * *

٣٣ – (...) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ . حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : لَمَّا نَزَلَتْ هَٰذِهِ الْآيَةُ : يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئًا وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ [٦٠/الممتحنة/الآية ١٢] قَالَتْ : كَانَ مِنْهُ النِّيَاحَةُ . قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِلَّا آلَ فُلَانٍ . فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَسْعَدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَلَا بُدَّ لِي مِنْ أَنْ أُسْعِدَهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِلَّا آلَ فُلَانٍ » .

* * *

(١١) باب نهى النساء عن اتباع الجنائز

٣٤ – (٩٣٨) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ . قَالَ : قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ : كُنَّا نُنْهَىٰ عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا .

* * *

٣٥ – (...) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : نُهِينَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا .

* * *

(١٢) باب فى غسل الميت

٣٦ – (٩٣٩) **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ . فَقَالَ « اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا ، أَوْ خَمْسًا ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَٰلِكَ ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ . وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ[1] كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ

(١) (فى الآخرة) أى فى الغسلة الأخيرة .

فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي[١] » فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ . فَأَلْقَىٰ إِلَيْنَا حِقْوَهُ[٢] . فَقَالَ « أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ[٣] » .

* * *

٣٧ - (...) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : مَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ[٤] .

* * *

٣٨ - (...) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . كُلُّهُمْ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : تُوُفِّيَتْ إِحْدَىٰ بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ قَالَتْ : أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ . وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَتِ ابْنَتُهُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ .

* * *

٣٩ - (...) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، بِنَحْوِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا . أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكِ ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَٰلِكِ » . فَقَالَتْ حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ : وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ .

* * *

(...) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . وَأَخْبَرَنَا أَيُّوبُ . قَالَ وَقَالَتْ حَفْصَةُ : عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، قَالَتِ : اغْسِلْنَهَا وِتْرًا . ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا . قَالَ : وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ : مَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ .

* * *

---

(١) (فآذنني) أي أعلمنني .

(٢) (حقوه) بفتح الحاء وكسرها ، لغتان : يعني إزاره . وأصل الحقو معقد الإزار . وجمعه أحْقٍ وحُقِيّ . وسمي به الإزار مجازا لأنه يشد فيه .

(٣) (أشعرنها إياه) أي اجعلنه شعارا لها . وهو الثوب الذي يلي الجسد . سمي شعارا لأنه يلي شعر الجسد . والحكمة في إشعارها به تبريكها به .

(٤) (مشطناها ثلاثة قرون) أي ثلاث ضفائر . جعلنا قرنيها ضفيرتين وناصيتها ضفيرة . والمراد بالقرنين جانبا الرأس ، ومشطناها أي سرحنا شعرها بالمشط .

٤٠ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ عَمْرٌو : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ: لَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « اغْسِلْنَهَا وِتْرًا . ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا . وَاجْعَلْنَ فِي الْخَامِسَةِ كَافُورًا . أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ . فَإِذَا غَسَلْتُنَّهَا فَأَعْلِمْنَنِي » قَالَتْ : فَأَعْلَمْنَاهُ . فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ وَقَالَ « أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ » .

***

٤١ – (...) وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ إِحْدَىٰ بَنَاتِهِ . فَقَالَ « اغْسِلْنَهَا وِتْرًا . خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكِ » بِنَحْوِ حَدِيثِ أَيُّوبَ وَعَاصِمٍ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَتْ : فَضَفَرْنَا شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ أَثْلَاثٍ[١] . قَرْنَيْهَا وَنَاصِيَتَهَا .

***

٤٢ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، حَيْثُ أَمَرَهَا أَنْ تَغْسِلَ ابْنَتَهُ قَالَ لَهَا « ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا » .

***

٤٣ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُنَّ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ « ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا » .

***

(٤) (ثلاثة أثلاث) أى جعلنا شعرها أثلاثا . وجعلنا كل ثلث ضفيرة . فحصلت ثلاث ضفائر : ضفيرتان منها قرناها ، وضفيرة ناصيتها .

(١٣) باب فى كفن الميت

٤٤ - (٩٤٠) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ. قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللهِ. نَبْتَغِي وَجْهَ اللهِ. فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللهِ[١]. فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا[٢]. مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ. قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ. فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ شَيْءٌ يُكَفَّنُ فِيهِ إِلَّا نَمِرَةٌ[٣]. فَكُنَّا، إِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رَأْسِهِ، خَرَجَتْ رِجْلَاهُ. وَإِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رِجْلَيْهِ، خَرَجَ رَأْسُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «ضَعُوهَا مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ. وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الإِذْخِرَ[٤]» وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ[٥]، فَهُوَ يَهْدِبُهَا[٦].

* * *

(...) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عِيسَى ابْنُ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

* * *

٤٥ - (٩٤١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُفِّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ[٧]، مِنْ كُرْسُفٍ[٨]. لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ

---

(١) (فوجب أجرنا على الله) معناه وجوب إنجاز وعد بالشرع لاوجوب العقل.

(٢) (لم يأكل من أجره شيئا) معناه لم توسع عليه الدنيا ولم يعجل له شيء من جزاء عمله.

(٣) (إلا نمرة) النمرة شملة فيها خطوط بيض وسود. أوبردة من صوف تلبسها الأعراب.

(٤) (الإذخر) هو حشيش معروف طيب الرائحة.

(٥) (ومنا من أينعت ثمرته) أى أدركت ونضجت. يقال: ينع الثمر وأينع ينعا وينوعا فهو يانع.

(٦) (فهو يهدبها) أى يجتنيها. وهذا استعارة لما فتح عليهم من الدنيا.

(٧) (سحولية) بفتح السين وضمها. والفتح أشهر، وهو رواية الأكثرين. قال ابن الأعرابى وغيره: هى ثياب بيض نقية لاتكون إلا من القطن. وقال آخرون: هى منسوبة إلى سحول مدينة باليمن تحمل منها هذه الثياب.

(٨) (من كرسف) الكرسف القطن:

وَلَا عِمَامَةٌ[١] . أَمَّا الْحُلَّةُ[٢] فَإِنَّمَا شُبِّهَ عَلَى النَّاسِ فِيهَا ، أَنَّهَا اشْتُرِيَتْ لَهُ لِيُكَفَّنَ فِيهَا . فَتُرِكَتِ الْحُلَّةُ . وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ . فَأَخَذَهَا عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ . فَقَالَ: لَأَحْبِسَنَّهَا حَتَّى أُكَفِّنَ فِيهَا نَفْسِي . ثُمَّ قَالَ : لَوْ رَضِيَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ لَكَفَّنَهُ فِيهَا . فَبَاعَهَا وَتَصَدَّقَ بِثَمَنِهَا .

* * *

٤٦ - (...) وحدثنى عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : أُدْرِجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ يَمَنِيَّةٍ كَانَتْ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . ثُمَّ نُزِعَتْ عَنْهُ . وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سُحُولٍ يَمَانِيَةٍ[٣] . لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ وَلَا قَمِيصٌ . فَرَفَعَ عَبْدُ اللهِ الْحُلَّةَ فَقَالَ : أُكَفَّنُ فِيهَا . ثُمَّ قَالَ : لَمْ يُكَفَّنْ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأُكَفَّنُ فِيهَا ! فَتَصَدَّقَ بِهَا .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدَةُ وَوَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ قِصَّةُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ .

* * *

٤٧ - (...) وحدثنى ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ . فَقُلْتُ لَهَا : فِي كَمْ كُفِّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ .

* * *

(١) (ليس فيها قميص ولا عمامة) معناه لم يكفن فى قميص ولا عمامة ، وإنما كفن فى ثلاثة أثواب غيرهما، ولم يكن مع الثلاثة شيء آخر .

(٢) (أما الحلة) قال ابن الأثير : الحلة واحدة الحلل . وهى برود اليمن . ولا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين (إزار ورداء) من جنس واحد .

(٣) (سحول يمانية) هكذا هو فى جميع الأصول: سحول. أما يمانية فبتخفيف الياء على اللغة الفصيحة المشهورة. وسحول بضم السين وفتحها ، والضم أشهر . والسحول جمع سحل وهو ثوب القطن .

(١٤) باب تسجية الميت

٤٨ – (٩٤٢) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ). حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: سُجِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ مَاتَ بِثَوْبِ حِبَرَةٍ[1].

***

(...) وحدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، سَوَاءً.

***

(١٥) باب في تحسين كفن الميت

٤٩ – (٩٤٣) حدثنا هَٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا. فَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ قُبِضَ فَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ[2]. وَقُبِرَ لَيْلًا[3]. فَزَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتَّىٰ يُصَلَّىٰ عَلَيْهِ. إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَىٰ ذَٰلِكَ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ».

***

(١٦) باب الإسراع بالجنازة

٥٠ – (٩٤٤) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ

---

(١) (سجى رسول الله ﷺ حين مات بثوب حبرة) معناه غطى جميع بدنه. وحبرة ضرب من برود اليمن.

(٢) (فى كفن غير طائل) أى حقير، غير كامل الستر.

(٣) (وقبر ليلا) أى دفن.

« أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ . فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ . (لَعَلَّهُ قَالَ) تُقَدِّمُونَهَا عَلَيْهِ . وَإِنْ تَكُنْ غَيْرَ ذَٰلِكَ ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ » .

***

(...) وحدثنى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ قَالَ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَ الْحَدِيثَ .

***

٥١ - (...) وحدثنى أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ (قَالَ هَارُونُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ ابْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ . فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَرَّبْتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ . وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَٰلِكَ كَانَ شَرًّا تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ » .

***

(١٧) باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها

٥٢ - (٩٤٥) وحدثنى أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ (وَاللَّفْظُ لِهَارُونَ وَحَرْمَلَةَ) (قَالَ هَارُونُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ هُرْمُزَ الْأَعْرَجُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ شَهِدَ الْجِنَازَةَ حَتَّىٰ يُصَلَّىٰ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ . وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّىٰ تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ » قِيلَ : وَمَا الْقِيرَاطَانِ ؟ قَالَ « مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ » .

انْتَهَىٰ حَدِيثُ أَبِي الطَّاهِرِ . وَزَادَ الْآخَرَانِ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَيْهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ . فَلَمَّا بَلَغَهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَقَدْ ضَيَّعْنَا قَرَارِيطَ كَثِيرَةً .

***

(...) حدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

إِلَىٰ قَوْلِهِ : الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ . وَلَمْ يَذْكُرَا مَا بَعْدَهُ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ : حَتَّىٰ يُفْرَغَ مِنْهَا . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : حَتَّىٰ تُوضَعَ فِي اللَّحْدِ .

***

(...) وحدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : حَدَّثَنِي رِجَالٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ . وَقَالَ « وَمَنِ اتَّبَعَهَا حَتَّىٰ تُدْفَنَ » .

***

٥٣ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ جَنَازَةٍ وَلَمْ يَتْبَعْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ . فَإِنْ تَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ » قِيلَ : وَمَا الْقِيرَاطَانِ ؟ قَالَ « أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ » .

***

٥٤ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ . وَمَنِ اتَّبَعَهَا حَتَّىٰ تُوضَعَ فِي الْقَبْرِ فَقِيرَاطَانِ » قَالَ : قُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! وَمَا الْقِيرَاطُ ؟ قَالَ « مِثْلُ أُحُدٍ » .

***

٥٥ – (...) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) . حَدَّثَنَا نَافِعٌ قَالَ : قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ » فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَكْثَرَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ . فَبَعَثَ إِلَىٰ عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا فَصَدَّقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : لَقَدْ فَرَّطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ .

***

٥٦ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ . حَدَّثَنِي حَيْوَةُ . حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطٍ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ دَاوُدَ بْنَ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . إِذْ طَلَعَ خَبَّابٌ صَاحِبُ الْمَقْصُورَةِ . فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللهِ ابْنَ عُمَرَ ! أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ ؟ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ

بيتها وصلى عليها . ثم تبعها حتى تدفن كان له قيراطان من أجر . كل قيراط مثل أحد . ومن صلى عليها ثم رجع كان له من الأجر مثل أحد » ؟ فأرسل ابن عمر خبابا إلى عائشة يسألها عن قول أبي هريرة . ثم يرجع إليه فيخبره ماقالت . وأخذ ابن عمر قبضة من حصباء[1] المسجد يقلبها في يده . حتى رجع إليه الرسول . فقال : قالت عائشة : صدق أبو هريرة . فضرب ابن عمر بالحصى[1] الذي كان في يده الأرض . ثم قال : لقد فرطنا في قراريط كثيرة .

* * *

٥٧ — (٩٤٦) وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد) . حدثنا شعبة . حدثني قتادة عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان بن أبي طلحة اليعمري ، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ ؛ أن رسول الله ﷺ قال « من صلى على جنازة فله قيراط . فإن شهد دفنها فله قيراطان . القيراط مثل أحد » .

* * *

(...) وحدثني ابن بشار . حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي . قال : وحدثنا ابن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا عفان . حدثنا أبان . كلهم عن قتادة ، بهذا الإسناد ، مثله . وفي حديث سعيد وهشام : سئل النبي ﷺ عن القيراط ؟ فقال « مثل أحد » .

* * *

(١٨) باب من صلى عليه مائة شفعوا فيه

٥٨ — (٩٤٧) حدثنا الحسن بن عيسى . حدثنا ابن المبارك . أخبرنا سلام بن أبي مطيع ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن عبد الله بن يزيد رضيع عائشة ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ قال « ما من ميت يصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة . كلهم يشفعون له . إلا شفعوا فيه » .

قال : فحدثت به شعيب[2] بن الحبحاب . فقال : حدثني به أنس بن مالك عن النبي ﷺ .

* * *

(١) (وأخذ ابن عمر قبضة من حصباء المسجد وقال في آخره : فضرب ابن عمر بالحصى) هكذا ضبطناه : الأول حصباء ، والثاني بالحصى جمع حصاة . وهكذا هو في معظم الأصول . والحصباء هو الحصى .

(٢) (فحدثت به شعيب) القائل : فحدثت به الخ هو سلام بن أبي المطيع ، الراوي أولا عن أيوب . هكذا بينه النسائي في روايته .

(١٩) باب من صلى عليه أربعون شفعوا فيه

٥٩ – (٩٤٨) حدّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ السَّكُونِيُّ (قَالَ الْوَلِيدُ: حَدَّثَنِي. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ). أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقُدَيْدٍ أَوْ بِعُسْفَانَ[١]. فَقَالَ: يَا كُرَيْبُ! انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ. قَالَ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ. فَأَخْبَرْتُهُ. فَقَالَ: تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَخْرِجُوهُ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جِنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا يُشْرِكُونَ بِاللهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَّعَهُمُ اللهُ فِيهِ».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَعْرُوفٍ: عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

***

(٢٠) باب فيمن يثنى عليه خير أو شر من الموتى

٦٠ – (٩٤٩) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرًا[٢]. فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ» وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا[٢] شَرًّا. فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ». قَالَ عُمَرُ: فِدًى لَكَ أَبِي وَأُمِّي! مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرًا فَقُلْتَ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ. وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرًّا فَقُلْتَ: وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ. أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ. أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ. أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ».

***

(١) (بقديد أو بعسفان) شك من الراوى. وقديد وعسفان موضعان بين الحرمين.

(٢) (فأثنى عليها خيرا، فأثنى عليها شرا) هكذا هو فى بعض الأصول: خيرا وشرا بالنصب. وهو منصوب بإسقاط الجار. أى فأثنى بخير وبشر. وفى بعضها مرفوع. ومعنى الإثناء هو الوصف، يستعمل فى الخير والشر. والاسم الثناء. قال فى المصباح: يقال: أثنيت عليه خيرا وبخير، وأثنيت عليه شرا وبشر. لأنه بمعنى وصفته.

(...) وحدثنى أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ). ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ. فَذَكَرَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ. غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَتَمُّ.

***

(٢١) باب ما جاء فى مستريح ومستراح منه

٦١ – (٩٥٠) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ؛ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ. فَقَالَ «مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاحُ مِنْهُ؟ فَقَالَ «الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا. وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ».

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ ابْنٍ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ «يَسْتَرِيحُ مِنْ أَذَى الدُّنْيَا وَنَصَبِهَا إِلَىٰ رَحْمَةِ اللهِ».

***

(٢٢) باب فى التكبير على الجنازة

٦٢ – (٩٥١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَعَىٰ لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ. فَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّىٰ. وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ.

***

(١) (نعى للناس النجاشى) أى أخبرهم بموته. يقال: نعى الميت ينعاه نعيا، إذا أذاع موته وأخبر به. والنجاشىّ لقب ملك الحبشة. قال ابن الأثير: الياء مشددة، وقيل: الصواب تخفيفها.

٦٣ - (...) وحدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: نَعَىٰ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ. فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ. فَقَالَ «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّىٰ. فَصَلَّىٰ. فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ.

* * *

(...) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ). حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. كَرِوَايَةِ عُقَيْلٍ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا.

* * *

٦٤ - (٩٥٢) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّىٰ عَلَىٰ أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ. فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا.

* * *

٦٥ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَاتَ الْيَوْمَ عَبْدٌ لِلَّهِ صَالِحٌ: أَصْحَمَةُ» فَقَامَ فَأَمَّنَا وَصَلَّىٰ عَلَيْهِ.

* * *

٦٦ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ أَخَاكُمْ قَدْ مَاتَ. فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ» قَالَ: فَقُمْنَا فَصَفَّنَا صَفَّيْنِ.

* * *

٦٧ - (٩٥٣) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ابْنُ أَيُّوبَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ أَخًا لَكُمْ قَدْ مَاتَ . فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ » يَعْنِي النَّجَاشِيَ . وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ « إِنَّ أَخَاكُمْ » .

***

(٢٣) باب الصلاة على القبر

٦٨ – (٩٥٤) حدثنا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرٍ بَعْدَ مَا دُفِنَ . فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا .

قَالَ الشَّيْبَانِيُّ : فَقُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ: مَنْ حَدَّثَكَ بِهَـٰذَا ؟ قَالَ : الثِّقَةُ، عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ . هَـٰذَا لَفْظُ حَدِيثِ حَسَنٍ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ قَالَ : انْتَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى قَبْرٍ رَطْبٍ[١] . فَصَلَّى عَلَيْهِ . وَصَفُّوا خَلْفَهُ . وَكَبَّرَ أَرْبَعًا . قُلْتُ لِعَامِرٍ : مَنْ حَدَّثَكَ ؟ قَالَ : الثِّقَةُ[٢] ، مَنْ شَهِدَهُ ، ابْنُ عَبَّاسٍ .

***

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا .

***

٦٩ – (...) وحدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . جَمِيعًا عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الضُّرَيْسِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ. كِلَاهُمَا عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي صَلَاتِهِ عَلَى الْقَبْرِ . نَحْوَ حَدِيثِ الشَّيْبَانِيِّ . لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ : وَكَبَّرَ أَرْبَعًا .

***

---

(١) (إلى قبر رطب) أي جديد وترابه رطب بعدُ، لم تطل مدته فييبس .

(٢) (الثقة) أي الموثوق به . وهو فاعل فعل مقدر دل عليه السؤال . أي حدثني الثقة . ومابعده بدل وعطف بيان.

٧٠ - (٩٥٥) وحدثنى إبراهيم بن محمد بن عرعرة السامى. حدثنا غندر. حدثنا شعبة عن حبيب ابن الشهيد، عن ثابت، عن أنس؛ أن النبى ﷺ صلى على قبر.

***

٧١ - (٩٥٦) وحدثنى أبو الربيع الزهرانى وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدرى (واللفظ لأبى كامل) قالا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد) عن ثابت البنانى، عن أبى رافع، عن أبى هريرة؛ أن امرأة سوداء كانت تقم المسجد[1] (أو شابا) ففقدها رسول الله ﷺ. فسأل عنها (أو عنه) فقالوا: مات. قال «أفلا كنتم آذنتمونى[2]». قال: فكأنهم صغروا أمرها (أو أمره). فقال «دلونى على قبره» فدلوه. فصلى عليها. ثم قال «إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها. وإن الله عز وجل ينورها لهم بصلاتى عليهم».

***

٧٢ - (٩٥٧) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ومحمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد ابن جعفر. حدثنا شعبة (وقال أبو بكر: عن شعبة) عن عمرو بن مرة، عن عبدالرحمن بن أبى ليلى. قال: كان زيد يكبر على جنائزنا أربعا. وإنه كبر على جنازة خمسا. فسألته فقال: كان رسول الله ﷺ يكبرها.

***

(٢٤) باب القيام للجنازة

٧٣ - (٩٥٨) وحدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن نمير. قالوا: حدثنا سفيان عن الزهرى، عن سالم، عن أبيه، عن عامر بن ربيعة. قال: قال رسول الله ﷺ «إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها، حتى تخلفكم[3] أو توضع[4]».

***

(١) (تقم المسجد) أى تكنسه. والقمامة الكناسة. والمقمة المكنسة.

(٢) (آذنتمونى) أى أعلمتمونى.

(٣) (تخلفكم) أى تصيرون وراءها، غائبين عنها.

(٤) (أو توضع) أى عن أعناق الرجال، أو توضع فى القبر.

٧٤ – (...) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ «إِذَا رَأَىٰ أَحَدُكُمُ الْجِنَازَةَ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا، فَلْيَقُمْ حَتَّىٰ تُخَلِّفَهُ، أَوْ تُوضَعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُخَلِّفَهُ».

* * *

٧٥ – (...) وحدثني أَبُو كَامِلٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ جُرَيْجٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِذَا رَأَىٰ أَحَدُكُمُ الْجِنَازَةَ فَلْيَقُمْ حِينَ يَرَاهَا، حَتَّىٰ تُخَلِّفَهُ إِذَا كَانَ غَيْرَ مُتَّبِعِهَا».

* * *

٧٦ – (٩٥٩) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا اتَّبَعْتُمْ جِنَازَةً فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّىٰ تُوضَعَ».

* * *

٧٧ – (...) وحدثني سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ) عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَىٰ ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا. فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَجْلِسْ حَتَّىٰ تُوضَعَ».

* * *

٧٨ – (٩٦٠) وحدثني سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ) عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ قَالَ: مَرَّتْ جِنَازَةٌ. فَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَقُمْنَا مَعَهُ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّهَا يَهُودِيَّةٌ. فَقَالَ

« إِنَّ الْمَوْتَ فَزَعٌ[١] . فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا » .

***

٧٩ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُوالزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لِجَنَازَةٍ ، مَرَّتْ بِهِ ، حَتَّىٰ تَوَارَتْ .

***

٨٠ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُوالزُّبَيْرِ أَيْضًا ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ ، حَتَّىٰ تَوَارَتْ .

***

٨١ - (٩٦١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ؛ أَنَّ قَيْسَ ابْنَ سَعْدٍ وَسَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ كَانَا بِالْقَادِسِيَّةِ . فَمَرَّتْ بِهِمَا جَنَازَةٌ . فَقَامَا . فَقِيلَ لَهُمَا : إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ[٢] . فَقَالَا : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ . فَقِيلَ : إِنَّهُ يَهُودِيٌّ . فَقَالَ « أَلَيْسَتْ نَفْسًا » .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللهِ بْنُ مُوسَىٰ عَنْ شَيْبَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِيهِ : فَقَالَا : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَمَرَّتْ عَلَيْنَا جَنَازَةٌ .

***

(٢٥) باب نسخ القيام للجنازة

٨٢ - (٩٦٢) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : رَآنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَنَحْنُ فِي جَنَازَةٍ ، قَائِمًا . وَقَدْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ أَنْ تُوضَعَ الْجَنَازَةُ . فَقَالَ لِي : مَا يُقِيمُكَ ؟ فَقُلْتُ : أَنْتَظِرُ أَنْ تُوضَعَ الْجَنَازَةُ . لِمَا يُحَدِّثُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ . فَقَالَ نَافِعٌ : فَإِنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ

(١) (فزع) مصدر وصف به للمبالغة ، أو تقديره : ذو فزع . أى خوف وهول .

(٢) (من أهل الأرض) معناه جنازة كافر من أهل تلك الأرض . وقال القاضى عياض : أى من أهل الذمة المقرين بأرضهم على أداء الجزية .

حَدَّثَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثُمَّ قَعَدَ .

* * *

٨٣ – (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي وَاقِدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ ابْنِ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ ، فِي شَأْنِ الْجَنَائِزِ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ ثُمَّ قَعَدَ .

وَإِنَّمَا حَدَّثَ بِذَٰلِكَ لِأَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ رَأَىٰ وَاقِدَ بْنَ عَمْرٍو قَامَ ، حَتَّىٰ وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ .

* * *

(...) وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

٨٤ – (...) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ . قَالَ : سَمِعْتُ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : رَأَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ، فَقُمْنَا . وَقَعَدَ، فَقَعَدْنَا . يَعْنِي فِي الْجِنَازَةِ .

* * *

(...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

(٢٦) باب الدعاء للميت فى الصلاة

٨٥ – (٩٦٣) وحدّثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ . سَمِعَهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ جِنَازَةٍ . فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ (١) وَاعْفُ عَنْهُ . وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ (٢) .

(١) (وعافه) أمر من المعافاة . أى خلصه من المكاره .

(٢) (وأكرم نزله) النزل، بضم الزاى وإسكانها ، ما يعد للنازل من الزاد . أى أحسن نصيبه من الجنة . قال تعالى: إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا .

وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ[1] وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ. وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ. وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ. وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ. وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ (أَوْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ) » . قَالَ: حَتَّىٰ تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَٰلِكَ الْمَيِّتَ.

* * *

(...) قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ جُبَيْرٍ[2]. حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ هَٰذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا.

* * *

(...) وحدّثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، بِالإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ.

* * *

٨٦ - (...) وحدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. كِلَاهُمَا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْحِمْصِيِّ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ (وَاللَّفْظُ لأَبِي الطَّاهِرِ) قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ؛ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (وَصَلَّىٰ عَلَىٰ جِنَازَةٍ) يَقُولُ « اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ. وَاعْفُ عَنْهُ وَعَافِهِ. وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ. وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ. وَاغْسِلْهُ بِمَاءٍ وَثَلْجٍ وَبَرَدٍ. وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ. وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ. وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ. وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ. وَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ » .

قَالَ عَوْفٌ: فَتَمَنَّيْتُ أَنْ لَوْ كُنْتُ أَنَا الْمَيِّتَ. لِدُعَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَىٰ ذَٰلِكَ الْمَيِّتِ.

* * *

(١) (ووسع مدخله) أى قبره.

(٢) (وحدثني عبد الرحمن بن جبير) القائل: وحدثني، هو معاوية بن صالح، الراوى فى الإسناد الأول عن حبيب.

(٢٧) باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه

٨٧ - (٩٦٤) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ . وَصَلَّىٰ عَلَىٰ أُمِّ كَعْبٍ . مَاتَتْ وَهِيَ نُفَسَاءُ . فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا وَسَطَهَا(١) .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ ابْنُ حُجْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَىٰ . كُلُّهُمْ عَنْ حُسَيْنٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرُوا : أُمَّ كَعْبٍ .

* * *

٨٨ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ؛ قَالَ: قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ : لَقَدْ كُنْتُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ غُلَامًا . فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ . فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنَّ هَٰهُنَا رِجَالًا هُمْ أَسَنُّ مِنِّي . وَقَدْ صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا . فَقَامَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ وَسَطَهَا . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّىٰ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ : فَقَامَ عَلَيْهَا لِلصَّلَاةِ وَسَطَهَا .

* * *

(٢٨) باب ركوب المصلي على الجنازة إذا انصرف

٨٩ - (٩٦٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ) (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ) عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِفَرَسٍ مُعْرَوْرًى(٢) . فَرَكِبَهُ حِينَ انْصَرَفَ مِنْ جِنَازَةِ ابْنِ الدَّحْدَاحِ . وَنَحْنُ نَمْشِي حَوْلَهُ .

* * *

(١) (وسطها) أي حذاء وسطها . قال النووي : السنة أن يقف الإمام عند عجيزة الميتة .

(٢) (بفرس معرورى) معناه بفرس عري . قال أهل اللغة : اعروريت الفرس إذا ركبته عُرْيًا ، فهو معرورًى . قالوا : ولم يأت افعولى معدًّى إلا قولهم : اعروريت الفرس ، واحلوليت الشيء .

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاحِ . ثُمَّ أُتِيَ بِفَرَسٍ عُرْيٍ[١] . فَعَقَلَهُ رَجُلٌ[٢] فَرَكِبَهُ . فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ[٣] بِهِ . وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ . نَسْعَى خَلْفَهُ . قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « كَمْ مِنْ عِذْقٍ[٤] مُعَلَّقٍ (أَوْ مُدَلًّى) فِي الْجَنَّةِ لِابْنِ الدَّحْدَاحِ ! » أَوْ قَالَ شُعْبَةُ « لِأَبِي الدَّحْدَاحِ ! » .

***

(٢٩) باب في اللحد ونصب اللبن على الميت

٩٠ – (٩٦٦) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمِسْوَرِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي هَلَكَ فِيهِ[٥] : الْحَدُوا لِي لَحْدًا[٦] . وَانْصِبُوا عَلَيَّ اللَّبِنَ[٧] نَصْبًا . كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

***

(٣٠) باب جعل القطيفة في القبر

٩١ – (٩٦٧) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ وَوَكِيعٌ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ .

---

(١) (بفرس عرى) أى لا سرج عليه ولا جلّ .

(٢) (فعقله رجل) معناه أمسكه له وحبسه .

(٣) (يتوقص) أى يتوثب .

(٤) (عِذْق) العذق، هنا، بكسر العين المهملة ، وهو الغصن من النخلة . وأما العَذق ، بفتحها، فهو النخلة بكمالها . وليس مرادا هنا . وقال فى النهاية : العذق بكسر العين ، العرجون بما فيه من الشماريخ .

(٥) (هلك فيه) أى مات فى ذلك المرض . وذكر الموت بلفظ الهلاك فى لغة العرب ، غير مقصور فى موضع الذم، كما يشهد له الكتاب العزيز .

(٦) (الحدوا لى لحدا) بوصل الهمزة وفتح الحاء . ويجوز بقطع الهمزة وكسر الحاء . يقال : لحد يلحد كذهب يذهب . وألحد يُلحد ، إذا حفر اللحد . واللحد، هو الشق تحت الجانب القبليّ من القبر .

(٧) (اللبن) هى مايضرب من الطين مربعا للبناء ، واحدتها لبنة ككلمة .

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: جُعِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ[١].

(قَالَ مُسْلِمٌ) أَبُو جَمْرَةَ اسْمُهُ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ. وَأَبُو التَّيَّاحِ[٢] اسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ. مَاتَا بِسَرَخْسَ[٣].

***

(٣١) باب الأمر بتسوية القبر

٩٢ — (٩٦٨) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ. ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ (فِي رِوَايَةِ أَبِي الطَّاهِرِ) أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيَّ حَدَّثَهُ. (وَفِي رِوَايَةِ هَارُونَ)؛ أَنَّ ثُمَامَةَ بْنَ شُفَيٍّ حَدَّثَهُ. قَالَ: كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ بِأَرْضِ الرُّومِ. بِرُودِسَ[٤]. فَتُوُفِّيَ صَاحِبٌ لَنَا. فَأَمَرَ فَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ بِقَبْرِهِ فَسُوِّيَ. ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا[٥].

***

٩٣ — (٩٦٩) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ) عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الأَسَدِيِّ. قَالَ: قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَىٰ مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ أَنْ لَا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ. وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ[٥].

***

(١) (قطيفة حمراء) هذه القطيفة ألقاها شقران، مولى رسول الله ﷺ. وقال: كرهت أن يلبسها أحد بعد رسول الله ﷺ. والقطيفة: كساء له خمل.

(٢) (وأبو التياح) لا ذكر لأبي التيّاح هنا. وإنما ذكره مسلم مع أبي جمرة، لاشتراكهما في أشياء قلّ أن يشترك فيها اثنان من العلماء. فإنهما جميعا ضبعيان بصريان تابعيان ثقتان ماتا بسرخس في سنة واحدة سنة ١٢٨.

(٣) (سرخس) مدينة معروفة بخراسان.

(٤) (برُودِس) هكذا ضبطناه في صحيح مسلم. وكذا نقله القاضي عياض في المشارق عن الأكثرين. وهي جزيرة بأرض الروم.

(٥) (يأمر بتسويتها. وفي الرواية الأخرى: ولا قبرا مشرفا إلا سويته) قال النووي. فيه أن السنة إن القبر لا يرفع عن الأرض رفعا كثيرا، ولا يسنّم. بل يرفع نحو شبر ويسطح.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنِي حَبِيبٌ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : وَلَا صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا[1] .

***

(٣٢) النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه

٩٤ – (٩٧٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ . وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ . وَأَنْ يُبْنَىٰ عَلَيْهِ .

***

(...) وحدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

٩٥ – (...) وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : نَهِيَ عَنْ تَقْصِيصِ الْقُبُورِ[2] .

***

(٣٣) النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه

٩٦ – (٩٧١) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَىٰ جَمْرَةٍ فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ ، فَتَخْلُصَ إِلَىٰ جِلْدِهِ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَىٰ قَبْرٍ » .

***

(...) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) . ح وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

(١) (ولا صورة إلا طمستها) قال النووي . فيه الأمر بتغيير صور ذوات الأرواح .

(٢) (تقصيص القبور) التقصيص هو التجصيص .

٩٧ - (٩٧٢) وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ ، عَنْ بُسْرِ ابْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ وَاثِلَةَ ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا » .

***

٩٨ - (...) وحدثنا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْبَجَلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ، عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ . وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا » .

***

(٣٤) باب الصلاة على الجنازة فى المسجد

٩٩ - (٩٧٣) وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحٰقَ) (قَالَ عَلِيٌّ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحٰقُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ حَمْزَةَ ، عَنْ عَبَّادِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَمَرَتْ أَنْ يُمَرَّ بِجَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْمَسْجِدِ . فَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ . فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذٰلِكَ عَلَيْهَا . فَقَالَتْ : مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ النَّاسُ ! مَا صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ سُهَيْلِ ابْنِ الْبَيْضَاءِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ .

***

١٠٠ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَمُرُّوا بِجَنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ . فَيُصَلِّينَ عَلَيْهِ . فَفَعَلُوا . فَوُقِفَ بِهِ عَلَىٰ حُجَرِهِنَّ يُصَلِّينَ عَلَيْهِ . أُخْرِجَ بِهِ مِنْ بَابِ الْجَنَائِزِ الَّذِي كَانَ إِلَى الْمَقَاعِدِ[1] . فَبَلَغَهُنَّ أَنَّ النَّاسَ عَابُوا ذٰلِكَ . وَقَالُوا: مَا كَانَتِ الْجَنَائِزُ يُدْخَلُ بِهَا الْمَسْجِدَ . فَبَلَغَ ذٰلِكَ عَائِشَةَ . فَقَالَتْ: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَىٰ أَنْ يَعِيبُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ ! عَابُوا عَلَيْنَا أَنْ يُمَرَّ بِجَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ ! وَمَا صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ.

***

(١) (المقاعد) أى كان منتهيا إلى موضع يسمى مقاعد ، بقرب المسجد الشريف . اتخذ للقعود فيه للحوائج والوضوء .

١٠١ – (...) وحدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ، لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَتِ: ادْخُلُوا بِهِ الْمَسْجِدَ حَتَّى أُصَلِّيَ عَلَيْهِ. فَأُنْكِرَ ذَٰلِكَ عَلَيْهَا. فَقَالَتْ: وَاللهِ! لَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى ابْنَيْ بَيْضَاءَ فِي الْمَسْجِدِ، سُهَيْلٍ وَأَخِيهِ.

(قَالَ مُسْلِمٌ): سُهَيْلُ بْنُ دَعْدٍ وَهُوَ ابْنُ الْبَيْضَاءِ. أُمُّهُ بَيْضَاءُ.

***

(٣٥) باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها

١٠٢ – (٩٧٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ شَرِيكٍ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي نَمِرٍ) عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ) يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ[1]. فَيَقُولُ «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ[2]. وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ غَدًا. مُؤَجَّلُونَ.. وَإِنَّا، إِنْ شَاءَ اللهُ، بِكُمْ لَاحِقُونَ. اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ[3]» (وَلَمْ يُقِمْ قُتَيْبَةُ قَوْلَهُ «وَأَتَاكُمْ»).

***

١٠٣ – (...) وحدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تُحَدِّثُ فَقَالَتْ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنِّي! قُلْنَا: بَلَى. ح وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ حَجَّاجًا الْأَعْوَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ:

(١) (البقيع) مدفن أهل المدينة.

(٢) (السلام عليكم دار قوم مؤمنين) دارَ منصوب على النداء، أي يا أهل دار، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه. وقيل: منصوب على الاختصاص. قال الخطابيّ: وفيه أن اسم الدار يقع على المقابر. قال: وهو صحيح. فإن الدار في اللغة تقع على الربع المسكون وعلى الخراب غير المأهول.

(٣) (بقيع الغرقد) البقيع مدفن أهل المدينة. سمي بقيع الغرقد، لغرقد كان فيه. وهو ماعظم من العوسج. وفيه إطلاق لفظ الأهل على ساكن المكان من حيّ وميت.

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ (رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ ؛ أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ أُمِّي ! قَالَ، فَظَنَنَّا أَنَّهُ يُرِيدُ أُمَّهُ الَّتِي وَلَدَتْهُ. قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ! قُلْنَا : بَلَىٰ . قَالَ : قَالَتْ: لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا عِنْدِي ، انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ ، وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ ، فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ ، وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَىٰ فِرَاشِهِ ، فَاضْطَجَعَ . فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثَمَا[١] ظَنَّ أَنْ قَدْ رَقَدْتُ ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا[٢] ، وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا ، وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ . ثُمَّ أَجَافَهُ[٣] رُوَيْدًا . فَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي[٤] ، وَاخْتَمَرْتُ[٥] ، وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي[٦] . ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَىٰ إِثْرِهِ . حَتَّىٰ جَاءَ الْبَقِيعَ فَقَامَ . فَأَطَالَ الْقِيَامَ . ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ . فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ . فَهَرْوَلَ فَهَرْوَلْتُ . فَأَحْضَرَ فَأَحْضَرْتُ[٧] . فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ . فَلَيْسَ إِلَّا أَنِ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ . فَقَالَ « مَالَكِ ؟ يَا عَائِشُ ! حَشْيَا رَابِيَةً[٨] ! » قَالَتْ : قُلْتُ : لَا شَيْءَ . قَالَ « لَتُخْبِرِينِي أَوْ لَيُخْبِرَنِّي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ « فَأَنْتِ السَّوَادُ[٩] الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي ؟ » قُلْتُ: نَعَمْ. فَلَهَدَنِي[١٠] فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعَتْنِي.

---

(١) (إلا ريثما) معناه إلا قدر ما .

(٢) (أخذ رداءه رويدا) أى قليلا لطيفا لئلا ينبهها .

(٣) (ثم أجافه) أى أغلقه . وإنما فعل ذلك ﷺ فى خفية لئلا يوقظها ويخرج عنها، فربما لحقها وحشة فى انفرادها فى ظلمة الليل .

(٤) (فجعلت درعى فى رأسى) درع المرأة قميصها .

(٥) (واختمرت) أى ألقيت على رأسى الخمار ، وهو ماتستتر به المرأة رأسها .

(٦) (وتقنعت إزارى) هكذا هوفى الأصول: إزارى، بغيرباء فى أوله. وكأنه بمعنى لبست إزارى، فلهذا عدى بنفسه.

(٧) (فأحضر فأحضرت) الإحضار العَدْو. أى فعدا فعدوت ، فهو فوق الهرولة .

(٨) (مالك ياعائش حشيا رابية) يجوز فى عائش فتح الشين وضمها . وهما وجهان جاريان فى كل المرخمات . وحشيا معناه قد وقع عليك الحشا ، وهو الربو والتهيج الذى يعرض للمسرع فى مشيه والمحتدّ فى كلامه، من ارتفاع النفس وتواتره . يقال : امرأة حشياء وحشية . ورجل حشيان وحشش . قيل : أصله من أصاب الربو حشاه . رابية أى مرتفعة البطن .

(٩) (فأنت السواد) أى الشخص .

(١٠) (فلهدنى) قال أهل اللغة : لهده ولهّده ، بتخفيف الهاء ، وتشديدها ، أى دفعه.

ثُمَّ قَالَ « أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللهُ عَلَيْكِ وَرَسُولُهُ ؟ » قَالَتْ : مَهْمَا يَكْتُمِ النَّاسُ يَعْلَمْهُ اللهُ . نَعَمْ . قَالَ « فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ . فَنَادَانِي . فَأَخْفَاهُ مِنْكِ . فَأَجَبْتُهُ . فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكِ . وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكِ وَقَدْ وَضَعْتِ ثِيَابَكِ . وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتِ . فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكِ . وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي . فَقَالَ : إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ » . قَالَتْ : قُلْتُ : كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ ؟ يَارَسُولَ اللهِ ! قَالَ « قُولِي : السَّلَامُ عَلَىٰ أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَرْحَمُ اللهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ . وَإِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللهُ ، بِكُمْ لَلَاحِقُونَ » .

* * *

١٠٤ — (٩٧٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ . فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ (فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ) : السَّلَامُ عَلَىٰ أَهْلِ الدِّيَارِ . (وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ) : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ . وَإِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللهُ ، لَلَاحِقُونَ . أَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ .

***

(٣٦) باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه

١٠٥ — (٩٧٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ) قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَزِيدَ (يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي . وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي » .

* * *

١٠٨ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ . فَبَكَىٰ وَأَبْكَىٰ مَنْ حَوْلَهُ . فَقَالَ « اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي . وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي . فَزُورُوا الْقُبُورَ . فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ » .

* * *

١٠٦ - (٩٧٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ (وَهُوَ ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ) عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ، فَزُورُوهَا. وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ. وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ[1] إِلَّا فِي سِقَاءٍ ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا . وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا » .

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ .

***

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ زُبَيْدٍ الْيَامِيِّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، أُرَاهُ عَنْ أَبِيهِ (الشَّكُّ مِنْ أَبِي خَيْثَمَةَ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . كُلُّهُمْ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سِنَانٍ .

***

(٣٧) باب ترك الصلاة على القاتل نفسه

١٠٧ - (٩٧٨) حدثنا عَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ الْكُوفِيُّ . أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ[2] . فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ .

---

(١) (وكنت نهيتكم عن النبيذ) يعنى إلقاء التمر ونحوه فى ماء الظروف . إلا فى سقاء . أى إلا فى قربة . إنما استثناها لأن السقاء يبرد الماء ، فلا يشتد ما يقع فيه اشتداد ما فى الظروف .

(٢) (بمشاقص) المشاقص سهام عراض ، واحدها مِشْقَص .

بسم الله الرحمن الرحيم

١٢ – كتاب الزكاة(١)

١ – (٩٧٩) وحدثني عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . قَالَ : سَأَلْتُ عَمْرَو ابْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ . فَأَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ(٢) صَدَقَةٌ . وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ(٣) صَدَقَةٌ . وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ(٤) » .

* * *

(١) (الزكاة) هي في اللغة النماء والتطهير . فالمال ينمو بها من حيث لا يرى . وهي مطهرة لمؤديها من الذنوب. وقيل : لينمو أجرها عند الله تعالى . وسميت في الشرع زكاة ، لوجود المعنى اللغوي فيها . وقيل : لأنها تزكي صاحبها وتشهد بصحة إيمانه .

(٢) (أوسق) الأوسق جمع وسق . وفيه لغتان : فتح الواو ، وهو المشهور ، وكسرها . وأصلها في اللغة الحمل . والمراد بالوسق ستون صاعا . كل صاع خمسة أرطال وثلث بالبغدادي . وفي رطل بغداد أقوال : أشهرها إنه مائة درهم وثمانية وعشرون درهما وأربعة أسباع درهم . وقيل : مائة وثمانية وعشرون، بلا أسباع . وقيل : مائة وثلاثون . فالأوسق الخمسة ألف وستمائة رطل بالبغدادي . وأصح الأقوال إن هذا التقدير بالأرطال تقريب .

(٣) (ولا فيما دون خمس ذود) الرواية المشهورة خمس ذود . بإضافة ذود إلى خمس . وروى بتنوين خمس . ويكون ذود بدلا منه قال أهل اللغة : الذود من الثلاثة إلى العشرة، لا واحد له من لفظه. إنما يقال في الواحد : بعير . وكذلك النفر والرهط والقوم والنساء . وأشباه هذه الألفاظ لا واحد لها من لفظها . قالوا وقوله : خمس ذود كقوله خمسة أبعرة وخمسة جمال وخمس نوق وخمس نسوة . قال سيبويه : تقول ثلاث ذود . لأن الذود مؤنث ، وليس باسم كسر عليه مذكره . قال أبو حاتم السجستاني : تركوا القياس في الجمع فقالوا : خمس ذود لخمس من الإبل وثلاث ذود لثلاث من الإبل وأربع ذود وعشر ذود على غير قياس .

(٤) (ولا فيما دون خمس أواق صدقة) هكذا وقع في الرواية الأولى : أواقي ، بالياء . وفي باقي الروايات بعدها : أواق، بحذف الياء . وكلاهما صحيح قال أهل اللغة : الأوقية، بضم الهمزة وتشديد الياء، وجمعها أواقي بتشديد الياء وتخفيفها، وأواق بحذفها . وأجمع أهل الحديث والفقه وأئمة اللغة على أن الأوقية الشرعية أربعون درهما . وهي أوقية الحجاز . قال القاضي عياض : ولا يصح أن تكون الأوقية والدراهم مجهولة في زمن النبي ﷺ وهو يوجب الزكاة في أعداد منها . ويقع بها البياعات والأنكحة. كانت في الأحاديث الصحيحة .

٢ – (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ. كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَىٰ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ابْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ، يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ. وَأَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفِّهِ بِخَمْسِ أَصَابِعِهِ. ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

***

٣ – (...) وحدّثني أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ) حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ. وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ. وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ».

***

٤ – (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ[1] مِنْ تَمْرٍ وَلَا حَبٍّ صَدَقَةٌ».

***

٥ – (...) وحدّثنا إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَيْسَ فِي حَبٍّ وَلَا تَمْرٍ صَدَقَةٌ. حَتَّىٰ يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ. وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ. وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ».

***

(...) وحدّثني عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ.

***

(١) (ولا فيما دون خمسة أوساق) هكذا هو فى الأصول: خمسة أوساق. وهو صحيح. جمع وِسق، بكسر الواو، كحمل وأحمال.

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ وَمَعْمَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَيَحْيَى بْنِ آدَمَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : (بَدَلَ التَّمْرِ) ثَمَرٍ .

* * *

٦ - (٩٨٠) حدثنا هَـٰرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَـٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ[1] صَدَقَةٌ . وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الإِبِلِ صَدَقَةٌ . وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ » .

* * *

(١) باب ما فيه العشر أو نصف العشر

٧ - (٩٨١) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ ، وَهَـٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ ، وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ . كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ . قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَذْكُرُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « فِيمَا سَقَتِ الأَنْهَارُ وَالْغَيْمُ الْعُشُورُ[2] . وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّانِيَةِ[3] نِصْفُ الْعُشْرِ » .

* * *

(٢) باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه

٨ - (٩٨٢) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ

---

(١) (من الورق) قال أهل اللغة ، يقال ورِق ووَرْق بكسر الراء وإسكانها . والمراد به ، هنا ، الفضة كلها . مضروبها وغيره . واختلف أهل اللغة في أصله . فقيل : يطلق ، في الأصل ، على جميع الفضة . وقيل : هو حقيقة للمضروب دراهم ، ولا يطلق على غير الدراهم إلا مجازا .

(٢) (فيما سقت الأنهار والغيم العشور) ضبطناه العشور ، بضم العين ، جمع عشر . والغيم هو المطر .

(٣) (وفيما سقي بالسانية) السانية هو البعير الذي يستقى به الماء من البئر . ويقال له : الناضح . يقال منه : سنا يسنو سنوا ، إذا استقى به .

فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ » .

* * *

٩ - (...) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ابْنُ مُوسَىٰ عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، (قَالَ عَمْرٌو): عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . (وَقَالَ زُهَيْرٌ : يَبْلُغُ بِهِ[1]) « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ » .

* * *

(...) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ . كُلُّهُمْ عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

١٠ - (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ إِلَّا صَدَقَةُ الْفِطْرِ[2] » .

* * *

(٣) باب في تقديم الزكاة ومنعها

١١ - (٩٨٣) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ . حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ . فَقِيلَ : مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ[3] وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ عَمُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللهُ[4] .

---

(١) (يبلغ به) يعني يرفعه إليه ﷺ .

(٢) (إلا صدقة الفطر) بالرفع على البدلية ، وبالنصب على الاستثنائية .

(٣) (منع ابن جميل) أي منع الزكاة وامتنع من دفعها .

(٤) (ماينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله) يعني ماينغضب ابن جميل على طالب الصدقة إلا كفران هذه النعمة وهي أنه كان فقيرا فأغناه الله .

وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا[١]. قَدِ احْتَبَسَ[٢] أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ. وَمِثْلُهَا مَعَهَا[٣]». ثُمَّ قَالَ «يَا عُمَرُ! أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ[٤]؟».

***

(٤) باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير

١٢ - (٩٨٤) حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ. صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ. ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى. مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

***

١٣ - (...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ حُرٍّ. صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ.

***

١٤ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَةَ رَمَضَانَ عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. قَالَ: فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ.

***

(١) (وأما خالد فإنكم تظلمون خالدا الخ) قال أهل اللغة: الأعتاد آلات الحرب من السلاح والدوابّ وغيرها. والواحد عَتاد. ويجمع أعتاد وأعتدة. وقيل: إن أعتاد جمع عَتَد. أما عتاد فجمعه أعتدة. ومعنى الحديث: أنهم طلبوا من خالد زكاة أعتاده. ظنا منهم أنها للتجارة. وأن الزكاة فيها واجبة. فقال لهم: لا زكاة لكم عليّ. فقالوا للنبيّ ﷺ: إن خالدا منع الزكاة. فقال لهم: إنكم تظلمونه لأنه حبسها ووقفها في سبيل الله، قبل الحول عليها، فلا زكاة فيها.

(٢) (قد احتبس) يقال: حبسه واحتبسه إذا وقفه. ويقال للوقف: حبيس.

(٣) (وأما العباس فهي عليّ ومثلها معها) معناه أني تسلفت منه زكاة عامين.

(٤) (أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه) أي مثله ونظيره. يعني أنهما من أصل واحد. يقال لنخلتين طلعتا من عرق واحد: صنوان. ولأحدهما: صنو. ويكون جمعه على صورة مثناه المرفوع. ويتميزان بالإعراب.

١٥ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ. صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ[1] مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ.

* * *

١٦ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ. أَوْ رَجُلٍ أَوِ امْرَأَةٍ. صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ. صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

* * *

١٧ – (٩٨٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ[2]، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ.

* * *

١٨ – (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ) عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ، إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، زَكَاةَ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ. حُرٍّ أَوْ مَمْلُوكٍ. صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ. فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ حَتَّىٰ قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ حَاجًّا، أَوْ مُعْتَمِرًا. فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ. فَكَانَ فِيمَا كَلَّمَ بِهِ النَّاسَ أَنْ قَالَ: إِنِّي أُرَىٰ أَنَّ مُدَّيْنِ مِنْ سَمْرَاءِ الشَّامِ[3] تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ. فَأَخَذَ النَّاسُ بِذَٰلِكَ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أُخْرِجُهُ، كَمَا كُنْتُ أُخْرِجُهُ أَبَدًا، مَا عِشْتُ.

* * *

(١) (عدله) أى مثله ونظيره. قال فى المصباح: وعِدل الشيء، بالكسر، مثله من جنسه أو مقداره. وعَدله، بالفتح، مايقوم مقامه من غير جنسه.

(٢) (أقط) الأقط هو الكشك. وهو اللبن المتحجر مثل الجبن.

(٣) (أن مدين من سمراء الشام) المدان تثنية مد، وهو ربع الصاع. فالمدان نصفه. والمراد بالسمراء الحنطة. أى أن نصف الصاع منها يعدل صاعا من تمر. أى يساويه فى الإجزاء.

١٩ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِينَا ، عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ . حُرٍّ وَمَمْلُوكٍ . مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ : صَاعًا مِنْ تَمْرٍ . صَاعًا مِنْ أَقِطٍ . صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ . فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ كَذَٰلِكَ حَتَّىٰ كَانَ مُعَاوِيَةُ . فَرَأَىٰ أَنَّ مُدَّيْنِ مِنْ بُرٍّ تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أُخْرِجُهُ كَذَٰلِكَ .

***

٢٠ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ : الْأَقِطِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالشَّعِيرِ .

***

٢١ - (...) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي سَرْحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ ، لَمَّا جَعَلَ نِصْفَ الصَّاعِ مِنَ الْحِنْطَةِ عَدْلَ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ، أَنْكَرَ ذَٰلِكَ أَبُو سَعِيدٍ . وَقَالَ : لَا أُخْرِجُ فِيهَا إِلَّا الَّذِي كُنْتُ أُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ : صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ .

***

(٥) باب الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة

٢٢ - (٩٨٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ ، أَنْ تُؤَدَّىٰ ، قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ .

***

٢٣ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّىٰ ، قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ .

***

(٦) باب إثم مانع الزكاة

٢٤ – (٩٨٧) وحدثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَفْصٌ (يَعْنِي ابْنَ مَيْسَرَةَ الصَّنْعَانِيَّ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ؛ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ ذَكْوَانَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا[١]، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ[٢] مِنْ نَارٍ[٣]، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ. فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ. كُلَّمَا بَرَدَتْ[٤] أُعِيدَتْ لَهُ. فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ. حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ. فَيُرَى سَبِيلُهُ[٥]. إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! فَالْإِبِلُ؟ قَالَ «وَلَا صَاحِبُ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا. وَمِنْ حَقِّهَا حَلَبُهَا[٦] يَوْمَ وِرْدِهَا. إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ. بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ[٧]. أَوْفَرَ مَا كَانَتْ. لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا. تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا. كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا[٨]. فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ

(١) (لا يؤدى منها حقها) قد جاء الحديث على وفق التنزيل: والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله. الآية. فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب. لأن الفضة، مع كونها أقرب مرجع للضمير أكثر تداولاً فى المعاملات من الذهب. ولذا اكتفى بها.

(٢) (صفحت له صفائح) الصفائح جمع صفيحة. وهى العريضة من حديد وغيره. أى جعلت كنوزه الذهبية والفضية كأمثال الألواح

(٣) (من نار) يعنى كأنها نار. لا أنها نار.

(٤) (كلما بردت) هكذا هو فى بعض النسخ: بردت، بالباء. وفى بعضها: رُدَّت. وذكر القاضى الروايتين. وقال: الأولى هى الصواب. قال: والثانية رواية الجمهور.

(٥) (فيرى سبيله) ضبطناه بضم الياء وفتحها. وبرفع لام سبيله، ونصبها. ويكون يُرى، بالضم، من الإراءة. وفيه إشارة إلى أنه مسلوب الاختيار يومئذ، مقهور لا يقدر أن يذهب حتى يعين له أحدُ السبيلين.

(٦) (حلَبها) هو بفتح اللام، على اللغة المشهورة. وحكى إسكانها، وهو غريب ضعيف، وإن كان هو القياس.

(٧) (بطح لها بقاع قرقر) بطح، قال جماعة: معناه ألقى على وجهه. وقال القاضى: ليس من شرط البطح كونه على الوجه، وإنما هو فى اللغة بمعنى البسط والمدّ. فقد يكون على وجهه وقد يكون على ظهره. ومنه سميت بطحاء مكة لانبساطها. والقاع المستوى الواسع من الأرض، يعلوه ماء السماء فيمسكه. قال الهروىّ: وجمعه قيعة وقيعان. مثل جار وجيرة وجيران. والقرقر المستوى أيضا، من الأرض، الواسع.

(٨) (كلما مر عليه أولاها رد عليه أخراها) هكذا هو فى جميع الأصول، فى هذا الموضع. قال القاضى عياض: قالوا: هو تغيير وتصحيف. وصوابه ماجاء بعده فى الحديث الآخر: كلما رد عليه أخراها، رد عليه أولاها. وبهذا ينتظم الكلام.

سَنَةٍ . حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ . فَيُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ ؟ قَالَ « وَلَا صَاحِبُ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا . إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ . لَا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئًا . لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ وَلَا جَلْحَاءُ وَلَا عَضْبَاءُ[١] تَنْطِحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا[٢] . كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا . فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ . حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ . فَيُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَالْخَيْلُ ؟ قَالَ « الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ : هِيَ لِرَجُلٍ وِزْرٌ . وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ . وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ . فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وِزْرٌ[٣] ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَفَخْرًا وَنِوَاءً عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ[٤] . فَهِيَ لَهُ وِزْرٌ . وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ . فَرَجُلٌ[٥] رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ[٦] . ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللهِ فِي ظُهُورِهَا وَلَا رِقَابِهَا . فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ . وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ . فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ . فِي مَرْجٍ وَرَوْضَةٍ[٧] . فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ . إِلَّا كُتِبَ لَهُ ، عَدَدَ مَا أَكَلَتْ ، حَسَنَاتٌ ، وَكُتِبَ لَهُ ، عَدَدَ أَرْوَاثِهَا وَأَبْوَالِهَا ، حَسَنَاتٌ . وَلَا تَقْطَعُ طِوَلَهَا[٨] فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ[٩] إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ ، عَدَدَ آثَارِهَا وَأَرْوَاثِهَا ، حَسَنَاتٍ . وَلَا مَرَّ بِهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ

(١) (ليس فيها عقصاء ولا جلحاء ولا عضباء) قال أهل اللغة : العقصاء ملتوية القرنين . والجلحاء التي لا قرن لها . والعضباء التي انكسر قرنها الداخل .

(٢) (تطؤه بأظلافها) الأظلاف جمع ظلف . وهو للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس .

(٣) (فأما التي هي له وزر) هكذا هو في أكثر النسخ : التي . ووقع في بعضها : الذي . وهو أوضح وأظهر .

(٤) (ونواء على أهل الإسلام) أي مناوأة ومعاداة .

(٥) (فرجل) أي فخيل رجل .

(٦) (ربطها في سبيل الله) أي أعدها للجهاد . وأصله من الربط . ومنه الرباط . وهو حبس الرجل نفسه في الثغر، وإعداده الأهبة لذلك .

(٧) (في مرج وروضة) قال ابن الأثير : المرج هو الأرض الواسعة ، ذات نبات كثير ، يمرج فيه الدواب ، أي تسرح . والروضة أخص من المرعى .

(٨) (ولا تقطع طولها) أي حبلها الطويل الذي شدّ أحد طرفيه في يد الفرس ، والآخر في وتد أو غيره ، لتدور فيه وترعى من جوانبها ، ولا تذهب لوجهها . قال النوويّ : ويقال : طيلها ، بالياء . وكذا جاء في الموطأ .

(٩) (فاستنت شرفا أو شرفين) معنى استنت جرَتْ وعَدَتْ . والشرف هو العالي من الأرض . وقيل : المراد هنا طلقا أو طلقين . وقال ابن الأثير : الشرف هو الشوط .

مِنْهُ وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا، إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ، عَدَدَ مَا شَرِبَتْ، حَسَنَاتٍ ». قِيلَ : يَارَسُولَ اللهِ ! فَالْحُمُرُ[1] ؟ قَالَ « مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِي الْحُمُرِ[2] شَيْءٌ إِلَّا هَـٰذِهِ الْآيَةُ الْفَاذَّةُ الْجَامِعَةُ : فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ [٩٩/الزلزلة/الآية ٧ و ٨] » .

* * *

٢٥ - (...) وحدّثني يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي هِشَامُ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، فِي هَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، إِلَىٰ آخِرِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « مَامِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا » وَلَمْ يَقُلْ « مِنْهَا حَقَّهَا » وَذَكَرَ فِيهِ « لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا » وَقَالَ « يُكْوَىٰ بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبْهَتُهُ وَظَهْرُهُ » .

* * *

٢٦ - (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ . حَدَّثَنَا سُهَيْلُ ابْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا مِنْ صَاحِبِ كَنْزٍ[3] لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إِلَّا أُحْمِيَ عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ . فَيُجْعَلُ صَفَائِحَ . فَيُكْوَىٰ بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبِينُهُ . حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَ عِبَادِهِ . فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ . ثُمَّ يُرَىٰ سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ . وَمَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ . كَأَوْفَرِ مَا كَانَتْ . تَسْتَنُّ عَلَيْهِ . كُلَّمَا مَضَىٰ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا . حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَ عِبَادِهِ . فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ . ثُمَّ يُرَىٰ سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ . وَمَا مِنْ صَاحِبِ غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا . إِلَّا بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ . كَأَوْفَرِ مَا كَانَتْ . فَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا . لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ وَلَا جَلْحَاءُ . كُلَّمَا مَضَىٰ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا . حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَ عِبَادِهِ . فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ . ثُمَّ يُرَىٰ سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ » .

---

(١) (فالحمر) جمع حمار . أي فما حكمها .

(٢) (ما أنزل عليّ في الحمر الخ) معنى الفاذة القليلة النظير. والجامعة أي العامة، المتناولة لكل خير ومعروف . ومعنى الحديث : لم ينزل عليّ فيها نص بعينها . لكن نزلت هذه الآية العامة .

(٣) (مامن صاحب كنز) قال الإمام أبو جعفر الطبريّ : الكنز كل شيء مجموع بعضه على بعض ، سواء كان في بطن الأرض أو على ظهرها . زاد صاحب العين وغيره : وكان مخزونا .

قَالَ سُهَيْلٌ: فَلا أَدْرِي أَذَكَرَ الْبَقَرَ أَمْ لا . قَالُوا : فَالْخَيْلُ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا (أَوْ قَالَ) الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا (قَالَ سُهَيْلٌ : أَنَا أَشُكُّ) الْخَيْرُ[(١)] إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . الْخَيْلُ ثَلاثَةٌ : فَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ . وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ . وَلِرَجُلٍ وِزْرٌ . فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ . فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا فِي سَبِيلِ اللهِ وَيُعِدُّهَا لَهُ . فَلا تُغَيِّبُ شَيْئًا فِي بُطُونِهَا إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ أَجْرًا . وَلَوْ رَعَاهَا فِي مَرْجٍ، مَا أَكَلَتْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ بِهَا أَجْرًا . وَلَوْ سَقَاهَا مِنْ نَهْرٍ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ تُغَيِّبُهَا فِي بُطُونِهَا أَجْرٌ . (حَتَّى ذَكَرَ الْأَجْرَ فِي أَبْوَالِهَا وَأَرْوَاثِهَا) وَلَوِ اسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا أَجْرٌ . وَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا تَكَرُّمًا وَتَجَمُّلًا . وَلَا يَنْسَى حَقَّ ظُهُورِهَا وَبُطُونِهَا . فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا . وَأَمَّا الَّذِي عَلَيْهِ وِزْرٌ فَالَّذِي يَتَّخِذُهَا أَشَرًا وَبَطَرًا وَبَذَخًا[(٢)] وَرِيَاءَ النَّاسِ . فَذَاكَ الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وِزْرٌ » . قَالُوا : فَالْحُمُرُ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَيَّ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا هَٰذِهِ الْآيَةَ الْجَامِعَةَ الْفَاذَّةَ: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ [٩٩/الزلزلة/الآية ٧، ٨] » .

* * *

(...) وحدّثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ بَزِيعٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ (بَدَلَ عَقْصَاءُ) « عَضْبَاءُ » وَقَالَ « فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَظَهْرُهُ » وَلَمْ يَذْكُرْ : جَبِينُهُ .

* * *

(...) وحدّثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ بُكَيْرًا

(١) (الخيل معقود فى نواصيها الخير) يعنى أن الخير ملازم بها كأنه معقود فيها .

(٢) (أشرا وبطرا وبذخا) قال أهل اللغة : الأشر هو المرح واللجاج . وأما البطر فالطغيان عند الحق . وأما البذخ فهو بمعنى الأشر والبطر . وقال الراغب : الأشر شدة البطر . والبطر دهش يعترى الإنسان من سوء احتمال النعمة، وقلة القيام بحقها وصرفها إلى غير وجهها . وقال ابن الأثير : البذخ هو الفخر والتطاول .

حَدَّثَهُ عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا لَمْ يُؤَدِّ الْمَرْءُ حَقَّ اللهِ أَوِ الصَّدَقَةَ فِي إِبِلِهِ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ.

***

٢٧ - (٩٨٨) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ قَطُّ[1]. وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ. تَسْتَنُّ عَلَيْهِ بِقَوَائِمِهَا وَأَخْفَافِهَا[2]. وَلَا صَاحِبِ بَقَرٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ. وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ. تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِقَوَائِمِهَا. وَلَا صَاحِبِ غَنَمٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا. إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ. وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ. تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا. لَيْسَ فِيهَا جَمَّاءُ[3] وَلَا مُنْكَسِرٌ قَرْنُهَا. وَلَا صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يَفْعَلُ فِيهِ حَقَّهُ. إِلَّا جَاءَ كَنْزُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ[4]. يَتْبَعُهُ فَاتِحًا فَاهُ. فَإِذَا أَتَاهُ فَرَّ مِنْهُ. فَيُنَادِيهِ[5]: خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي خَبَأْتَهُ. فَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ. فَإِذَا رَأَى أَنْ لَا بُدَّ مِنْهُ. سَلَكَ يَدَهُ[6] فِي فِيهِ. فَيَقْضَمُهَا قَضْمَ الْفَحْلِ[7] ».

قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ هَـٰذَا الْقَوْلَ. ثُمَّ سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ عَنْ ذَٰلِكَ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ.

---

(١) (أكثر ما كانت قط) هكذا هو فى الأصول بالثاء المثلثة. وفى قط لغات حكاهن الجوهرى. والفصيحة المشهورة قَطُّ.

(٢) (تستن عليه بقوائمها وأخفافها) أى ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها.

(٣) (جماء) هى الشاة التى لاقرن لها. كالجلحاء. مذكره أجم.

(٤) (شجاعا أقرع) الشجاع الحية الذكر. والأقرع الذى تمعط شعره لكثرة سمه. وقيل: الشجاع الذى يواثب الراجل والفارس ويقوم على ذنبه. وربما بلغ رأس الفارس. ويكون فى الصحارى.

(٥) (فيناديه) أى ينادى الشجاع صاحب الكنز.

(٦) (سلك يده) معنى سلك أدخل.

(٧) (فيقضمها قضم الفحل) يقال: قضمت الدابة شعيرها تقضمه، إذا أكلته

وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا حَقُّ الإِبِلِ ؟ قَالَ « حَلَبُهَا عَلَى الْمَاءِ(١) . وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا . وَإِعَارَةُ فَحْلِهَا . وَمَنِيحَتُهَا(٢) . وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللهِ » .

* * *

٢٨ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ ، لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا . إِلَّا أُقْعِدَ(٣) لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَاعٍ قَرْقَرٍ . تَطَؤُهُ ذَاتُ الظِّلْفِ بِظِلْفِهَا . وَتَنْطَحُهُ ذَاتُ الْقَرْنِ بِقَرْنِهَا . لَيْسَ فِيهَا يَوْمَئِذٍ جَمَّاءُ وَلَا مَكْسُورَةُ الْقَرْنِ » . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَا حَقُّهَا ؟ قَالَ « إِطْرَاقُ فَحْلِهَا(٤) . وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا . وَمَنِيحَتُهَا . وَحَلَبُهَا عَلَى الْمَاءِ . وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللهِ . وَلَا مِنْ صَاحِبِ مَالٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إِلَّا تَحَوَّلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ . يَتْبَعُ صَاحِبَهُ حَيْثُمَا ذَهَبَ . وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ . وَيُقَالُ : هَٰذَا مَالُكَ الَّذِي كُنْتَ تَبْخَلُ بِهِ . فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ . أَدْخَلَ يَدَهُ فِي فِيهِ . فَجَعَلَ يَقْضَمُهَا كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ » .

* * *

(٧) باب إرضاء السعاة(٥)

٢٩ – (٩٨٩) حدثنا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ هِلَالٍ الْعَبْسِيُّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ

(١) (حلبها على الماء) أى يوم ورودها . قال النووىّ : وفى حلبها فى ذلك اليوم رفق بالماشية وبالمساكين ، لأنه أهون على الماشية وأرفق بها وأوسع عليها من حلبها فى المنازل . وهو أسهل على المساكين وأمكن فى وصولهم إلى موضع الحلب ليواسوا .

(٢) (ومنيحتها) قال أهل اللغة : المنيحة ضربان : أحدهما أن يعطى الآخر شيئا هبة. وهذا النوع يكون فى الحيوان والأرض والأثاث وغير ذلك . الثانى أن يمنحه ناقة أو بقرة أو شاة ينتفع بلبنها ووبرها وصوفها وشعرها زمانا . ثم يردها. ويقال : منحه يمنَحه بفتح النون فى المضارع وكسرها . قال فى النهاية : ويقال : المِنحة أيضا ، بكسر الميم .

(٣) (أقعد) كذا بزيادة الهمزة هنا ، فى النسخ . كلها خطها وطبعها .

(٤) (إطراق فحلها) أى إعارته للضراب .

(٥) (السعاة) جمع الساعى، وهم العاملون على الصدقات .

مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالُوا: إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ[١] يَأْتُونَنَا فَيَظْلِمُونَنَا. قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ[٢]».

قَالَ جَرِيرٌ: مَا صَدَرَ عَنِّي مُصَدِّقٌ، مُنْذُ سَمِعْتُ هَـٰذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِلَّا وَهُوَ عَنِّي رَاضٍ.

* * *

(...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ. أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

***

(٨) باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة

٣٠ - (٩٩٠) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ. فَلَمَّا رَآنِي قَالَ «هُمُ الْأَخْسَرُونَ. وَرَبِّ الْكَعْبَةِ!» قَالَ فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ. فَلَمْ أَتَقَارَّ[٣] أَنْ قُمْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي[٤]! مَنْ هُمْ؟ قَالَ «هُمُ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا. إِلَّا مَنْ قَالَ هَـٰكَذَا وَهَـٰكَذَا وَهَـٰكَذَا[٥] (مِنْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ) وَقَلِيلٌ مَا هُمْ. مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ. تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا. كُلَّمَا نَفِدَتْ[٦] أُخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا. حَتَّىٰ يُقْضَىٰ بَيْنَ النَّاسِ».

* * *

(١) (المصدّقين) بتخفيف الصاد. وهم السعاة العاملون على الصدقات.

(٢) (أرضوا مصدقيكم) معناه ببذل الواجب وملاطفتهم وترك مشاقهم.

(٣) (فلم أتقار) أي لم يمكنني القرار والثبات.

(٤) (فداك أبي وأمي) بفتح الفاء في جميع النسخ. لأنه ماضي خبر بمعنى الدعاء. ويحتمل كسر الفاء والقصر لكثرة الاستعمال. أي يفديك أبي وأمي وهما أعز الأشياء عندي.

(٥) (إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا) أي إلا من أشار بيده إلى الجوانب في صرف ماله إلى وجوه الخير. فالقول مجاز عن الفعل.

(٦) (كلما نفدت) هكذا ضبطناه: نفدت بالدال المهملة. ونفذت بالذال المعجمة وفتح الفاء. وكلاهما صحيح.

(...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنِ الْمَعْرُورِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ وَكِيعٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! مَا عَلَى الأَرْضِ رَجُلٌ يَمُوتُ . فَيَدَعُ إِبِلًا أَوْ بَقَرًا أَوْ غَنَمًا ، لَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا » .

* * *

٣١ - (٩٩١) حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي أُحُدًا ذَهَبًا . تَأْتِي عَلَيَّ ثَالِثَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ . إِلَّا دِينَارٌ أُرْصِدُهُ[1] لِدَيْنٍ عَلَيَّ » .

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

(٩) باب الترغيب في الصدقة

٣٢ - (٩٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ[2] ، عِشَاءً . وَنَحْنُ نَنْظُرُ إِلَى أُحُدٍ . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! » قَالَ قُلْتُ : لَبَّيْكَ ! يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « مَا أُحِبُّ أَنَّ أُحُدًا ذَاكَ عِنْدِي ذَهَبٌ . أَمْسَى ثَالِثَةً عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ . إِلَّا دِينَارًا أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ . إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللهِ . هَكَذَا (حَثَا بَيْنَ يَدَيْهِ[3]) وَهَكَذَا (عَنْ يَمِينِهِ) وَهَكَذَا (عَنْ شِمَالِهِ) » قَالَ : ثُمَّ مَشَيْنَا فَقَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! » قَالَ قُلْتُ : لَبَّيْكَ ! يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « إِنَّ الأَكْثَرِينَ هُمُ الأَقَلُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » مِثْلَ مَا صَنَعَ

---

(١) (أرصده) بفتح الهمزة وضم الصاد . أو بضم الهمزة وكسر الصاد أي أعده .

(٢) (في حرة المدينة) هي أرض ذات حجارة سود خارج المدينة المنورة . وهي بين حرتين . وتسميان لابتين . ويوم الحرة وقعة مشهورة في الإسلام .

(٣) (حثا بين يديه) هو من كلام أبي ذر . ومعناه رمى . وقوله : بين يديه وعن يمينه وعن شماله ، من كلامه أيضا .

فِي الْمَرَّةِ الْأُولَىٰ . قَالَ: ثُمَّ مَشَيْنَا . قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! كَمَا أَنْتَ حَتَّىٰ آتِيَكَ » قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّىٰ تَوَارَى عَنِّي. قَالَ: سَمِعْتُ لَغَطًا[١] وَسَمِعْتُ صَوْتًا . قَالَ فَقُلْتُ : لَعَلَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عُرِضَ لَهُ[٢] . قَالَ : فَهَمَمْتُ أَنْ أَتَّبِعَهُ . قَالَ : ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ « لَا تَبْرَحْ حَتَّىٰ آتِيَكَ » قَالَ: فَانْتَظَرْتُهُ. فَلَمَّا جَاءَ ذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي سَمِعْتُ. قَالَ فَقَالَ « ذَاكَ جِبْرِيلُ . أَتَانِي فَقَالَ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . قَالَ قُلْتُ : وَإِنْ زَنَىٰ وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : وَإِنْ زَنَىٰ وَإِنْ سَرَقَ » .

***

٣٣ – (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ رُفَيْعٍ) عَنْ زَيْدِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي . فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْشِي وَحْدَهُ . لَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ . قَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ . قَالَ : فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ. فَالْتَفَتَ فَرَآنِي. فَقَالَ « مَنْ هَـٰذَا ؟ » فَقُلْتُ : أَبُو ذَرٍّ . جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ . قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! تَعَالَهْ[٣] » قَالَ : فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً . فَقَالَ « إِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمُ الْمُقِلُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللهُ خَيْرًا[٤] . فَنَفَحَ فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ ، وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا » قَالَ : فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً . فَقَالَ « اجْلِسْ هَـٰهُنَا » قَالَ : فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَارَةٌ . فَقَالَ لِي « اجْلِسْ هَـٰهُنَا حَتَّىٰ أَرْجِعَ إِلَيْكَ » قَالَ : فَانْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّىٰ لَا أَرَاهُ . فَلَبِثَ عَنِّي . فَأَطَالَ اللَّبْثَ[٥]. ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ وَهُوَ يَقُولُ « وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَىٰ » قَالَ : فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! جَعَلَنِيَ اللهُ فِدَاءَكَ . مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ ؟ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا . قَالَ « ذَاكَ جِبْرِيلُ . عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ . فَقَالَ : بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ

---

(١) (لغطا) هو بفتح الغين وإسكانها ، لغتان . أى جلبة وصوتا غير مفهوم .

(٢) (عُرِضَ له) أى عرض له الجن أو أصابه منهم مسّ .

(٣) (تعالهْ) كذا بهاء السكت .

(٤) (إلا من أعطاه الله خيرا...الخ) قال النووىّ : المراد بالخير الأول المال. كقوله تعالى : وإنه لحب الخير ، أى المال. والمراد بالخير الثانى طاعة الله تعالى . والمراد بيمينه وشماله ما سبق أنه جميع وجوه المكارم والخير . ونفح ، بالحاء المهملة ، أى ضرب يديه فيه بالعطاء . والنفح الرمى والضرب .

(٥) (فأطال اللبث) بفتح اللام وضمها ، مثل المكث والمكث .

مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . فَقُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ ! وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَىٰ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ قُلْتُ : وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَىٰ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ قُلْتُ : وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَىٰ ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ » .

***

(١٠) باب فى الكنازين للأموال والتغليظ عليهم

٣٤ – (٩٩٢) وحدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ . قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ . فَبَيْنَا أَنَا فِي حَلْقَةٍ[1] فِيهَا مَلَأٌ مِنْ قُرَيْشٍ[2] إِذْ جَاءَ رَجُلٌ أَخْشَنُ الثِّيَابِ[3] . أَخْشَنُ الْجَسَدِ . أَخْشَنُ الْوَجْهِ . فَقَامَ عَلَيْهِمْ[4] فَقَالَ : بَشِّرِ الْكَانِزِينَ[5] بِرَضْفٍ[6] يُحْمَىٰ عَلَيْهِ[7] فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُوضَعُ عَلَىٰ حَلَمَةِ ثَدْيِ أَحَدِهِمْ . حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِنْ نُغْضِ كَتِفَيْهِ[8] . وَيُوضَعُ عَلَىٰ نُغْضِ كَتِفَيْهِ . حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِنْ حَلَمَةِ ثَدْيَيْهِ يَتَزَلْزَلُ[9] . قَالَ : فَوَضَعَ الْقَوْمُ رُؤُسَهُمْ . فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ رَجَعَ إِلَيْهِ شَيْئًا[10] قَالَ : فَأَدْبَرَ . وَاتَّبَعْتُهُ حَتَّىٰ جَلَسَ إِلَىٰ سَارِيَةٍ فَقُلْتُ : مَا رَأَيْتُ هٰؤُلَاءِ إِلَّا كَرِهُوا مَا قُلْتَ لَهُمْ . قَالَ : إِنَّ هٰؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا . إِنَّ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ دَعَانِي فَأَجَبْتُهُ .

---

(١) (فبينا أنا فى حلقة) أى بين أوقات قعودى فى الحلقة. والحلقة . بإسكان اللام . وحكى الجوهرى لغة رديئة فى فتحها .

(٢) (ملأ من قريش) الملأ الأشراف . ويقال أيضا للجماعة .

(٣) (أخشن الثياب .. الخ) هو بالخاء والشين المعجمتين ، فى الألفاظ الثلاثة . ونقله القاضى هكذا عن الجمهور . وهو من الخشونة .

(٤) (فقام عليهم) أى فوقف .

(٥) (بشر الكانزين) هم الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله . والمُبالغ فى ادخارها يسمى كَنَّازاً .

(٦) (برضف) الرضف الحجارة المحماة . الواحدة رضفة ، مثل تمر وتمرة .

(٧) (يحمى عليه) أى يوقد عليه .

(٨) (من نغض كتفيه) النغض هو العظم الرقيق الذى على طرف الكتف . ويقال له أيضا : الناغض .

(٩) (يتزلزل) التزلزل إنما هو للرضف . أى يتحرك من نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثدييه .

(١٠) (رجع إليه شيئا) رجع يتعدى بنفسه فى اللغة الفصحى . قال تعالى : فإن رجعك الله إلى طائفة منهم. ويقال : ليس لكلامه مرجوع أى جواب . كما فى المفردات .

فَقَالَ « أَتَرَىٰ أُحُدًا ؟ » فَنَظَرْتُ مَا عَلَيَّ مِنَ الشَّمْسِ(١) وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ يَبْعَثُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ . فَقُلْتُ : أَرَاهُ. فَقَالَ « مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي مِثْلَهُ ذَهَبًا(٢) أُنْفِقُهُ كُلَّهُ . إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ » ثُمَّ هٰؤُلَاءِ يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا . لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا . قَالَ قُلْتُ : مَالَكَ وَلِإِخْوَتِكَ مِنْ قُرَيْشٍ ، لَا تَعْتَرِيهِمْ(٣) وَتُصِيبُ مِنْهُمْ . قَالَ : لَا . وَرَبِّكَ ! لَا أَسْأَلُهُمْ عَنْ دُنْيَا(٤) . وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ . حَتَّىٰ أَلْحَقَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ .

* * *

٣٥ – (...) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ . حَدَّثَنَا خُلَيْدٌ الْعَصَرِيُّ عَنِ الْأَحْنَفِ ابْنِ قَيْسٍ . قَالَ : كُنْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ. فَمَرَّ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ : بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِكَيٍّ فِي ظُهُورِهِمْ. يَخْرُجُ مِنْ جُنُوبِهِمْ . وَبِكَيٍّ مِنْ قِبَلِ أَقْفَائِهِمْ(٥) يَخْرُجُ مِنْ جِبَاهِهِمْ . قَالَ : ثُمَّ تَنَحَّى فَقَعَدَ . قَالَ قُلْتُ : مَنْ هٰذَا ؟ قَالُوا : هٰذَا أَبُو ذَرٍّ . قَالَ: فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : مَا شَيْءٌ سَمِعْتُكَ تَقُولُ قُبَيْلُ(٦) ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ إِلَّا شَيْئًا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ ﷺ . قَالَ قُلْتُ : مَا تَقُولُ فِي هٰذَا الْعَطَاءِ ؟ قَالَ : خُذْهُ فَإِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ مَعُونَةً . فَإِذَا كَانَ ثَمَنًا لِدِينِكَ فَدَعْهُ .

* * *

(١١) باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف

٣٦ – (٩٩٣) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ!

(١) (فنظرت ما عليّ من الشمس) يعني كم بقي من النهار .

(٢) (ذهبا) تمييز ، رافع لإبهام المثلية .

(٣) (لا تعتريهم) أي تأتيهم وتطلب منهم . يقال : عروته واعتريته واعتروته ، إذا أتيته تطلب منه حاجة .

(٤) (لا أسألهم عن دنيا) هكذا هو في الأصول : عن دنيا . وفي رواية البخاريّ : لا أسألهم دنيا. بحذف عن وهو الأجود . أي لا أسألهم شيئا من متاعها .

(٥) (من قبل أقفائهم) أي من جهة مؤخر رؤوسهم .

(٦) (قبيل) مصغر قبل ، مبنيا على الضم لانقطاعه عن الإضافة . وهو ظرف للقول . أي ما الذي قلته آنفا .

أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ[١] » . وَقَالَ « يَمِينُ اللهِ مَلْأَى (وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ مَلْآنُ[٢]) سَحَّاءُ . لَا يَغِيضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ »[٣] .

* * *

٣٧ — (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ هَمَّامِ ابْنِ مُنَبِّهٍ ، أَخِي وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ قَالَ لِي : أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ » . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَمِينُ اللهِ مَلْأَى . لَا يَغِيضُهَا سَحَّاءُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ[٤] . أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُذْ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ . فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَمِينِهِ » . قَالَ « وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْقَبْضُ . يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ[٥] » .

* * *

(١٢) باب فضل النفقة على العيال والمملوك ، وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم

٣٨ — (٩٩٤) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ . قَالَ : قَالَ

---

(١) (أنفق أنفق عليك) هو معنى قوله عز وجل : وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه . فيتضمن الحث على الإنفاق في وجوه الخير ، والتبشير بالخلف من فضل الله تعالى .

(٢) (وقال ابن نمير ملآن) هكذا وقعت رواية ابن نمير بالنون . قالوا: وهو غلط منه وصوابه ملأى .

(٣) (سحاء لايغيضها شيء الليل والنهار) ضبطوا سحاء بوجهين : أحدهما سحًّا بالتنوين على المصدر . وهذا هو الأصح الأشهر . والثاني حكاه القاضي : سحاء بالمد على الوصف . ووزنه فعلاء صفة لليد . وهذا الثاني هو الذي عليه النسخ الموجودة. والسح: الصب الدائم . والليل والنهار ، في هذه الرواية ، منصوبان على الظرف . ومعنى لا يغيضها شيء ينقصها، يقال: غاض الماء وغاضه الله ، لازم ومتعدّ .

(٤) (لا يغيضها سحاء الليل والنهار) ضبطناه بوجهين : نصب الليل والنهار ورفعهما . النصب على الظرف ، والرفع على أنه فاعل .

(٥) (وبيده الأخرى القبض يرفع ويخفض) ضبطوه بوجهين : أحدهما الفيض بالفاء والياء والثاني القبض بالقاف والباء . وذكر القاضي أنه بالقاف وهو الموجود لأكثر الرواة . قال : وهو الأشهر والمعروف. قال ومعنى القبض الموت . وأما الفيض بالفاء فالإحسان والعطاء والرزق الواسع . قال وقد يكون بمعنى القبض ، بالقاف، أي الموت . ومعنى يخفض ويرفع؛ قيل: هو عبارة عن تقدير الرزق يقتره على من يشاء ويوسعه على من يشاء . وقد يكونان عن تصرف المقادير بالخلق ، بالعز والذل .

رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ . دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَىٰ عِيَالِهِ[1] . وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَىٰ دَابَّتِهِ[2] فِي سَبِيلِ اللهِ . وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَىٰ أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ » .

قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ . ثُمَّ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَىٰ عِيَالٍ صِغَارٍ . يُعِفُّهُمْ ، أَوْ يَنْفَعُهُمُ اللهُ بِهِ ، وَيُغْنِيهِمْ .

***

٣٩ - (٩٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُزَاحِمِ بْنِ زُفَرَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ[3] . وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَىٰ مِسْكِينٍ . وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَىٰ أَهْلِكَ . أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَىٰ أَهْلِكَ » .

***

٤٠ - (٩٩٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبْجَرَ الْكِنَانِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ؛ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو . إِذْ جَاءَهُ قَهْرَمَانٌ[4] لَهُ ، فَدَخَلَ . فَقَالَ : أَعْطَيْتَ الرَّقِيقَ قُوتَهُمْ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَانْطَلِقْ فَأَعْطِهِمْ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كَفَىٰ بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ ، عَمَّنْ يَمْلِكُ ، قُوتَهُ[5] » .

***

(١٣) باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة

٤١ - (٩٩٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ[6] . فَبَلَغَ ذَٰلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ

(١) (على عياله) أي من يعوله ويلزمه مؤنته من نحو زوجة وخادم وولد .

(٢) (على دابته) أي التي أعدها للغزو عليها .

(٣) (في رقبة) أي في فك رقبة وإعتاقها .

(٤) (قهرمان) هو الخازن القائم بحوائج الإنسان . وهو بمعنى الوكيل .

(٥) (قوته) مفعول يحبس .

(٦) (عن دبر) أي علق عتقه بموته ، فقال : أنت حر يوم أموت .

فَقَالَ « أَلَكَ مَالٌ غَيْرُهُ؟ » فَقَالَ: لَا. فَقَالَ « مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟ » فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعَدَوِيُّ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ. فَجَاءَ بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ « ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا. فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِكَ. فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ. فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا » يَقُولُ: فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ.

* * *

(...) وحدّثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ (يُقَالُ لَهُ أَبُو مَذْكُورٍ) أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ. يُقَالُ لَهُ يَعْقُوبُ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ.

* * *

(١٤) باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين، ولو كانوا مشركين

٤٢ - (٩٩٨) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا. وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَى[1]. وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ. وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ.

قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ [٣/ آل عمران/ الآية ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ. وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَى. وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ. أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا[2] عِنْدَ اللهِ. فَضَعْهَا! يَا رَسُولَ اللهِ، حَيْثُ شِئْتَ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « بَخٍ[3]! ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ[4]. ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ. قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا.

---

(١) (بيرحى) اختلفوا في ضبط هذه اللفظة على أوجه. قال القاضي رحمه الله: روينا هذه اللفظة عن شيوخنا بفتح الراء وضمها مع كسر الباء. وبفتح الباء والراء. وهذا الموضع يعرف بقصر بني جديلة قبلي المسجد. وهو حائط يسمى بهذا الاسم. ومعنى الحائط، هنا، البستان. وقال في الفائق: إنها فيعلى، من البراح، وهي الأرض المنكشفة الظاهرة.

(٢) (أرجو برها وذخرها) يعني لا أريد ثمرتها العاجلة الدنيوية الفانية، بل أطلب مثوبتها الآجلة الأخروية الباقية.

(٣) (بخ) قال أهل اللغة: بخ، بإسكان الخاء وتنوينها مكسورة. قال ابن دريد: معناه تعظيم الأمر وتفخيمه.

(٤) (مال رابح) ضبطناه هنا بوجهين: بالياء وبالباء. وقال القاضي: روايتنا فيه في كتاب مسلم بالباء الموحدة=

وَإِنِّي أَرَىٰ أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ » فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ .

* * *

٤٣ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَـٰذِهِ الْآيَةُ : لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ . قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أُرَىٰ رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا . فَأُشْهِدُكَ ، يَارَسُولَ اللهِ ، أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي ، بَرِيحَا ، لِلهِ . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ » قَالَ : فَجَعَلَهَا فِي حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ .

* * *

٤٤ – (٩٩٩) حدثني هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَتْ ذَٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ ، كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ » .

* * *

٤٥ – (١٠٠٠) حدثنا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَصَدَّقْنَ ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ! وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ[1] » قَالَتْ : فَرَجَعْتُ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ فَقُلْتُ : إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ[2] . وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ . فَأْتِهِ فَاسْأَلْهُ . فَإِنْ كَانَ ذَٰلِكَ يَجْزِي عَنِّي[3] وَإِلَّا صَرَفْتُهَا إِلَىٰ غَيْرِكُمْ . قَالَتْ : فَقَالَ لِي عَبْدُ اللهِ : بَلِ ائْتِيهِ أَنْتِ . قَالَتْ : فَانْطَلَقْتُ . فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِبَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . حَاجَتِي حَاجَتُهَا[4] . قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ أُلْقِيَتْ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ . قَالَتْ : فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ فَقُلْنَا لَهُ : ائْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَأَخْبِرْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ تَسْأَلَانِكَ : أَتُجْزِي الصَّدَقَةُ عَنْهُمَا ، عَلَىٰ

= واختلفت الرواة فيه عن مالك فى البخارىّ والموطأ وغيرها . فمن رواه بالموحدة فمعناه ظاهر . ومن رواه رابح ، بالمثناة ، فمعناه رابح عليك أجره ونفعه فى الآخرة .

(١) (من حليكن) هو بفتح الحاء وإسكان اللام ، مفرد . وأما الجمع فيقال بضم الحاء وكسرها ، واللام مكسورة فيهما ، والياء مشددة . وهى ما يزين به من مصوغ الذهب أو الفضة ، أو من الحجارة الثمينة .

(٢) (خفيف ذات اليد) أى قليل المال .

(٣) (يجزى عنى) أى يكفى .

(٤) (حاجتى حاجتها) أى حاجة تلك المرأة عين حاجتى .

أَزْوَاجِهِمَا، وَعَلَىٰ أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا[١] ؟ وَلَا تُخْبِرْهُ مَنْ نَحْنُ . قَالَتْ : فَدَخَلَ بِلَالٌ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَسَأَلَهُ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ هُمَا ؟ » فَقَالَ : امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَزَيْنَبُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَيُّ الزَّيَانِبِ ؟ » قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِاللهِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ».

***

٤٦ – (...) حدثني أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِاللهِ. قَالَ: فَذَكَرْتُ لِإِبْرَاهِيمَ. فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ . بِمِثْلِهِ . سَوَاءً . قَالَ قَالَتْ : كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ . فَرَآنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « تَصَدَّقْنَ . وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ » . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ .

***

٤٧ – (١٠٠١) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلْ لِي أَجْرٌ فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ ؟ أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ . وَلَسْتُ بِتَارِكَتِهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا . إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ . فَقَالَ « نَعَمْ . لَكِ فِيهِمْ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ » .

***

(...) وحدثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

***

٤٨ – (١٠٠٢) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً ، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا[٢] ، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً[٣] » .

***

(١) (حجورهما) الحجور جمع حجر، بالفتح ويكسر ، وهو الحضن. يقال : فلان في حجر فلان أي كنفه وحمايته .

(٢) (وهو يحتسبها) أي والحال أنه يقصد بها الاحتساب وهو طلب الثواب .

(٣) (كانت له صدقة) أي يثاب عليها كما يثاب على الصدقة .

(...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

٤٩ - (١٠٠٣) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ . قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ . وَهِيَ رَاغِبَةٌ (أَوْ رَاهِبَةٌ[١]) أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ « نَعَمْ » .

* * *

٥٠ - (...) وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي ، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ ، فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ[٢] إِذْ عَاهَدَهُمْ . فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ! قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ . أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ « نَعَمْ . صِلِي أُمَّكِ » .

* * *

(١٥) باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه

٥١ - (١٠٠٤) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أُمِّيَ افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا[٣] وَلَمْ تُوصِ . وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ[٤] تَصَدَّقَتْ . أَفَلَهَا أَجْرٌ ، إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » .

* * *

(١) (وهى راغبة أو راهبة) هذا الشك إنما هو فى هذه الرواية . وأما الرواية الثانية ففيها . وهى راغبة ، بلا شك وتردد .

(٢) (فى عهد قريش) ظرف لقولها : قدمت أى أن قدومها كان فى مدة عهد قريش . قال ابن حجر : أرادت بذلك مابين الحديبية والفتح .

(٣) (افتلتت نفسها) ضبطناه : نفسَها ، ونفسُها بنصب السين ورفعها . فالرفع على أنه مفعول مالم يسم فاعله . والنصب على أنه مفعول ثان . قال القاضى : أكثر روايتنا فيه النصب . وقوله : افتلتت ، بالفاء ، هذا هو الصواب الذى رواه أهل الحديث وغيرهم . قالوا : ومعناه ماتت فجأة : وكل شىء فعل بلا تمكث فقد افتلت . ويقال : افتلت الكلام واقترحه واقتضبه ، اذا ارتجله .

(٤) (وأظنها لو تكلمت) أى لوقدرت على الكلام.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. ح حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ. حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَٰقَ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ : وَلَمْ تُوصِ . كَمَا قَالَ ابْنُ بِشْرٍ . وَلَمْ يَقُلْ ذَٰلِكَ الْبَاقُونَ .

***

(١٦) باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف

٥٢ - (١٠٠٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، (فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ . قَالَ : قَالَ نَبِيُّكُمْ ﷺ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ « كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ[1] ».

***

٥٣ - (١٠٠٦) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ. حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَىٰ أَبِي عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ[2] بِالأُجُورِ. يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي. وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ . وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ. قَالَ « أَوَ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً[3] . وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ . وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ . وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ . وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ . وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ[4] . وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ[5] صَدَقَةٌ » قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ!

---

(١) (كل معروف صدقة) أى ما عرف فيه رضاء الله فثوابه كثواب الصدقة .

(٢) (الدثور) جمع دثر ، وهو المال الكثير .

(٣) (بكل تسبيحة صدقة ... الخ) قال القاضى : يحتمل تسميتها صدقة أن لها أجرا ، كما للصدقة أجر . وإن هذه الطاعات تماثل الصدقات فى الأجور. وسماها صدقة على طريق المقابلة وتجنيس الكلام. وقيل : معناه أنها صدقة على نفسه .

(٤) (وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن منكر صدقة) فيه إشارة إلى ثبوت حكم الصدقة فى كل فرد من أفراد الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ولهذا نكّره . والثواب فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أكثر منه فى التسبيح والتحميد والتهليل . لأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض كفاية . وقد يتعين ولا يتصور وقوعه نفلا . والتسبيح والتحميد والتهليل نوافل .

(٥) (وفى بضع أحدكم) هو بضم الباء ، ويطلق على الجماع ، ويطلق على الفرج نفسه . وكلاهما تصح إرادته هنا . =

أَيأتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلاَلِ كَانَ لَهُ أَجْرًا[1]».

***

٥٤ – (١٠٠٧) **حدثنا** حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ) عَنْ زَيْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ فَرُّوخَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلاَثِمِائَةِ مَفْصِلٍ[2]. فَمَنْ كَبَّرَ اللهَ، وَحَمِدَ اللهَ، وَهَلَّلَ اللهَ، وَسَبَّحَ اللهَ، وَاسْتَغْفَرَ اللهَ، وَعَزَلَ حَجَرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ، وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ، عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلاَثِمِائَةِ السُّلاَمَى[3]. فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحْزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ».

قَالَ أَبُو تَوْبَةَ: وَرُبَّمَا قَالَ «يُمْسِي».

***

(...) **وحدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ. حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ. أَخْبَرَنِي أَخِي، زَيْدٌ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «أَوْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ» وَقَالَ «فَإِنَّهُ يُمْسِي يَوْمَئِذٍ».

***

(...) **وحدثني** أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ. حَدَّثَنَا عَلِيٌّ (يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ) حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَّامٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ فَرُّوخَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ

= وفي هذا دليل على أن المباحات تصير طاعات بالنيات الصادقات. فالجماع يكون عبادة إذا نوى به قضاء حق الزوجة ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى به، أو طلب ولد صالح، أو إعفاف نفسه أو إعفاف الزوجة، ومنعهما جميعا من النظر إلى حرام أو الفكر فيه أو الهم به أو غير ذلك من المقاصد الصالحة.

(١) (أجراً) ضبطناه أجرا بالنصب والرفع وهما ظاهران.

(٢) (مفصل) ملتقى المظمين في البدن.

(٣) (عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامى) قديقال: وقع هنا إضافة ثلاثة إلى مائة. مع تعريف الأول وتنكير الثاني. والمعروف لأهل العربية عكسه. وهو تنكير الأول وتعريف الثاني. أما السلامى فبضم السين وتخفيف اللام، وهو المفصل. وجمعه سلاميات، بفتح الميم وتخفيف الياء. وفي القاموس: السلامى كحبارى، عظام صغار طول الإصبع في اليد والرجل، وجمعه سلاميات.

تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ » بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ عَنْ زَيْدٍ . وَقَالَ « فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ » .

***

٥٥ — (١٠٠٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ » قِيلَ : أَرَأَيْتَ[1] إِنْ لَمْ يَجِدْ ؟ قَالَ « يَعْتَمِلُ[2] بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ » قَالَ قِيلَ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ ؟ قَالَ « يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ[3] » قَالَ قِيلَ لَهُ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ ؟ قَالَ « يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوِ الْخَيْرِ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ ؟ قَالَ « يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ . فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ[4] » .

***

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

٥٦ — (١٠٠٩) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كُلُّ سُلَامَىٰ مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ . كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ » . قَالَ « تَعْدِلُ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ[5] . وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ ، صَدَقَةٌ » . قَالَ « وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ . وَكُلُّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ . وَتُمِيطُ الْأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ » .

***

(١) (أرأيت) أي أخبرني ماحكم من لم يجد مايتصدق به .

(٢) (يعتمل) الاعتمال افتعال ، من العمل .

(٣) (يعين ذا الحاجة الملهوف) الملهوف عند أهل اللغة يطلق على المتحسر وعلى المضطر وعلى المظلوم . وقولهم : يالهف نفسي على كذا ـ كلمة يتحسر بها على مافات . ويقال : لهف يلهف لهفاً أي حزن وتحسر . وكذلك التلهف .

(٤) (يمسك عن الشر فإنها صدقة) معناه صدقة على نفسه . والمراد أنه إذا أمسك عن الشر لله تعالى كان له أجر على ذلك . كما أن للمتصدق بالمال أجرا .

(٥) (تعدل بين الاثنين صدقة) أي تصلح بينهما بالعدل .

(١٧) باب فى المنفق والممسك

٥٧ - (١٠١٠) وحدثنى الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرِّدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ[1]. فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ! أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا[2]. وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ! أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا ».

***

(١٨) باب الترغيب فى الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها

٥٨ - (١٠١١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « تَصَدَّقُوا. فَيُوشِكُ الرَّجُلُ يَمْشِي بِصَدَقَتِهِ، فَيَقُولُ الَّذِي أُعْطِيَهَا[3]: لَوْ جِئْتَنَا بِهَا بِالْأَمْسِ قَبِلْتُهَا. فَأَمَّا الْآنَ، فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا. فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا ».

***

٥٩ - (١٠١٢) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ، وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ « لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ. ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ. وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً. يَلُذْنَ بِهِ[4]. مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ ».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بَرَّادٍ « وَتَرَى الرَّجُلَ ».

***

(١) (ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان) ما من يوم، يعنى ليس من يوم. وكلمة من زائدة. ويوم اسمه. وقوله: يصبح العباد فيه، صفة يوم. وقوله: إلا ملكان، مستثنى من متعلق محذوف، وهو خبر ما. والمعنى: ليس يوم موصوف بهذا الوصف ينزل فيه أحد إلا ملكان يقولان كيت وكيت.

(٢) (أعط منفقا خلفا) قال العلماء: هذا فى الإنفاق فى الطاعات ومكارم الأخلاق وعلى العيال والضيفان والصدقات ونحو ذلك، بحيث لا يذم ولا يسمى سرفا. والإمساك المذموم هو الإمساك عن هذا.

(٣) (أعطيها) أى عرضت عليه.

(٤) (يلذن به) معنى يلذن به، أى ينتمين إليه ليقوم بحوائجهن، ويذب عنهن. كقبيلة بقى من رجالها واحد فقط =

٦٠ – (١٥٧) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَكْثُرَ الْمَالُ وَيَفِيضَ. حَتَّىٰ يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاةِ مَالِهِ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهَا مِنْهُ. وَحَتَّىٰ تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجًا[1] وَأَنْهَارًا».

***

٦١ – (...) وحدّثنا أَبُو الطَّاهِرِ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَكْثُرَ فِيكُمُ الْمَالُ. فَيَفِيضَ حَتَّىٰ يُهِمَّ رَبَّ الْمَالِ[2] مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ صَدَقَةً. وَيُدْعَىٰ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَيَقُولُ: لَا أَرَبَ لِي فِيهِ[3]»

***

٦٢ – (١٠١٣) وحدّثنا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرِّفَاعِيُّ (وَاللَّفْظُ لِوَاصِلٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَاذَ كَبِدِهَا[4]. أَمْثَالَ الْأُسْطُوَانِ[5] مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ: فِي هَٰذَا[6] قَتَلْتُ. وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ: فِي هَٰذَا قَطَعْتُ رَحِمِي. وَيَجِيءُ السَّارِقُ فَيَقُولُ: فِي هَٰذَا قُطِعَتْ يَدِي. ثُمَّ يَدَعُونَهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا».

***

=وبقيت نساؤها. فيلذن بذلك الرجل ليذب عنهن ويقوم بحوائجهن ولا يطمع فيهن أحد بسببه. وهو من لاذ به، يلوذ لوذا ولياذا، إذا التجأ إليه واستغاث.

(١) (مروجا) أي رياضا ومزارع. وقال بعضهم: المرج هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب.

(٢) (حتى يهم رب المال) ضبطوه بوجهين: أجودهما وأشهرهما بضم الياء وكسر الهاء، ويكون رب المال منصوبا مفعولا، والفاعل من. وتقديره يحزنه ويهمّ له. والثاني يهم بفتح الياء وضم الهاء ويكون رب المال مرفوعا فاعلا. وتقديره يهم رب المال من يقبل صدقته أي يقصده. قال أهل اللغة: يقال أهمه إذا أحزنه. وهمه إذا أذابهُ. ومنه قولهم: همك ما أهمك. أي أذابك الشيء الذي أحزنك فأذهب شحمك وعلى الوجه الثاني هو من هم به، إذا قصده.

(٣) (لا أرب لي فيه) أي لا حاجة.

(٤) (تقيء الأرض أفلاذ كبدها) الأفلاذ جمع فِلذ، ككتف. والفلذ جمع فلذة وهي قطعة من الكبد مقطوعة طولا. وخص الكبد لأنها من أطايب الجزور. ومعنى الحديث أنها تخرج ما في جوفها من القطع المدفونة فيها.

(٥) (أمثال الأسطوان) جمع أسطوانة، وهي السارية والعمود. وشبهه بالأسطوانة لعظمه.

(٦) (في هذا) أي من أجل هذا وبسببه.

(١٩) باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها

٦٣ – (١٠١٤) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَٰنُ بِيَمِينِهِ[1]. وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً. فَتَرْبُو[2] فِي كَفِّ الرَّحْمَٰنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ. كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ[3]».

* * *

٦٤ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ. إِلَّا أَخَذَهَا اللهُ بِيَمِينِهِ. فَيُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ قَلُوصَهُ[4]. حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ، أَوْ أَعْظَمَ».

* * *

(...) وحدثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ. ح وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَوْدِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ). كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ.

فِي حَدِيثِ رَوْحٍ «مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ فَيَضَعُهَا فِي حَقِّهَا» وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ «فَيَضَعُهَا فِي مَوْضِعِهَا».

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ عَنْ سُهَيْلٍ.

* * *

---

(١) (إلا أخذها الرحمن بيمينه) كنى عن قبول الصدقة بأخذها فى الكف، وعن تضعيف أجرها بالتربية.

(٢) (فتربو) أى تزيد. قال تعالى: وما ءاتيتم من ربا ليربو فى أموال الناس فلا يربو عند الله.

(٣) (فلوه أو فصيله) قال أهل اللغة: الفلوّ المهر سمى بذلك لأنه فلى عن أمه، أى فصل وعزل. والفصيل ولد الناقة إذا فصل من إرضاع أمه. فعيل بمعنى مفعول. كجريح وقتيل بمعنى مجروح ومقتول. وفى الفلو لغتان فصيحتان: أفصحهما وأشهرها فتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو. والثانية كسر الفاء وإسكان اللام وتخفيف الواو.

(٤) (أو قلوصه) هى الناقة الفتية. ولا يطلق على الذكر.

٦٥ — (١٠١٥) وحدّثني أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ . حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ[1] لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّبًا . وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ . فَقَالَ : يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ . [٢٣ / المؤمنون /الآية ٥١] وَقَالَ : يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ [٢/البقرة/الآية ١٧٢] » . ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ[2] يُطِيلُ السَّفَرَ . أَشْعَثَ أَغْبَرَ . يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ . يَا رَبِّ ! يَا رَبِّ ! وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَغُذِيَ[3] بِالْحَرَامِ . فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ ؟ » .

***

(٢٠) باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة ، وأنها حجاب من النار

٦٦ — (١٠١٦) حدّثنا عَوْنُ بْنُ سَلاَّمٍ الْكُوفِيُّ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَتِرَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ[4] تَمْرَةٍ ، فَلْيَفْعَلْ » .

***

٦٧ — (...) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ (قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ) حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ[5] إِلاَّ سَيُكَلِّمُهُ اللهُ . لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ[6] .

---

(١) (إن الله طيب) قال القاضي : الطيب في صفة الله تعالى بمعنى المنزه عن النقائص . وهو بمعنى القدوس . وأصل الطيب الزكاة والطهارة والسلامة من الخبث .

(٢) (ثم ذكر الرجل) هذه الجملة من كلام الراوي . والضمير فيه للنبي ﷺ . والرجل بالرفع ، مبتدأ . مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ﷺ . ويجوز أن ينصب على أنه مفعول ذكر .

(٣) (وغذي) بضم الغين وتخفيف الذال .

(٤) (بشق) الشق بكسر الشين ، نصفها وجانبها .

(٥) (مامنكم من أحد) أي ما أحد منكم .

(٦) (ترجمان) بفتح التاء وضمها ، هو المعبر عن لسان بلسان .

فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ[١] فَلَا يَرَىٰ إِلَّا مَا قَدَّمَ . وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ[٢] فَلَا يَرَىٰ إِلَّا مَا قَدَّمَ . وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَىٰ إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ . فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » .

زَادَ ابْنُ حُجْرٍ: قَالَ الْأَعْمَشُ : وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ، مِثْلَهُ. وَزَادَ فِيهِ «وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ».

وَقَالَ إِسْحٰقُ : قَالَ الْأَعْمَشُ : عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ خَيْثَمَةَ .

* * *

٦٨ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّارَ فَأَعْرَضَ وَأَشَاحَ. ثُمَّ قَالَ « اتَّقُوا النَّارَ » . ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ[٣] حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا . ثُمَّ قَالَ « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ . فَمَنْ لَمْ يَجِدْ ، فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » .

وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو كُرَيْبٍ : كَأَنَّمَا . وَقَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ .

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا . وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ . ثَلَاثَ مِرَارٍ . ثُمَّ قَالَ « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ . فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا ، فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » .

* * *

٦٩ - (١٠١٧) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ الْعَنَزِيُّ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ . قَالَ :

---

(١) (أيمن منه) أى إلى جانبه الأيمن.

(٢) (أشأم منه) أى إلى جانبه الأيسر .

(٣) (وأشاح) الشيح الحذر والجادّ فى الأمر . وقيل : المقبل إليك المانع لما وراء ظهره فيجوز أن يكون أشاح أحد هذه المعانى ، أى حذر النار كأنه ينظر إليها . أو جدّ على الإيصاء باتقائها ، أو أقبل إليك فى خطابه أو أعرض كالهارب . وقال الخليل وغيره : معناه نحّاه وعدل به .

فَجاءهُ قَوْمٌ حُفاةٌ عُراةٌ مُجْتابِي النِّمارِ (١) أَوِ الْعباءِ (٢) . مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ . عامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ . بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ . فتمعَّرَ (٣) وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِما رَأَىٰ بِهِمْ مِنَ الْفاقَةِ . فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ . فَأَمَرَ بِلالًا فَأَذَّنَ وَأَقامَ. فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ « يا أَيُّها النَّاسُ ! اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ [٤/النساء/الآية ١] إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ. إِنَّ اللهَ كانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا . وَالآيَةَ الَّتِي فِي الْحَشْرِ : اتَّقُوا اللهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ ما قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللهَ [٥٩/الحشر/الآية ١٨] تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينارِهِ ، مِنْ دِرْهَمِهِ ، مِنْ ثَوْبِهِ ، مِنْ صاعِ بُرِّهِ ، مِنْ صاعِ تَمْرِهِ (حَتَّىٰ قالَ) وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » قالَ : فَجاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصارِ بِصُرَّةٍ كادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْها . بَلْ قَدْ عَجَزَتْ. قالَ: ثُمَّ تَتابَعَ النَّاسُ. حَتَّىٰ رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ (٤) مِنْ طَعامٍ وَثِيابٍ. حَتَّىٰ رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ (٥) . كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ (٦) . فَقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً ، فَلَهُ أَجْرُها ، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِها بَعْدَهُ . مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ . وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً سَيِّئَةً ، كانَ عَلَيْهِ وِزْرُها وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِها مِنْ بَعْدِهِ . مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزارِهِمْ شَيْءٌ » .

* * *

---

(١) (مجتابى النمار) نصب على الحالية . أى لابسيها خارقين أوساطها مقوّرين . يقال : اجتبت القميص أى دخلت فيه. والنمار جمع نمرة . وهى ثياب صوف فيها تنمير . وقيل : هى كل شملة مخططة من مآزر الأعراب . كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض . أراد أنه جاءه قوم لابسى أزر مخططة من صوف .

(٢) (العباء) بالمد وبفتح العين ، جمع عباءة وعباية ، لغتان . نوع من الأكسية .

(٣) (فتمعّر) أى تغيّر .

(٤) (كومين) هو بفتح الكاف وضمها . قال القاضى : ضبطه بعضهم بالفتح وبعضهم بالضم . قال ابن سراج : هو بالضم اسم لما كوّم . وبالفتح المرة الواحدة . قال : والكومة ، بالضم ، الصبرة . والكوم العظيم من كل شىء . والكوم المكان المرتفع كالرابية . قال القاضى . فالفتح هنا أولى ، لأن مقصوده الكثرة والتشبيه بالرابية .

(٥) (يتهلل) أى يستنير فرحا وسرورا .

(٦) (مذهبة) ضبطوه بوجهين : أحدها ، وهو المشهور ، وبه جزم القاضى والجمهور : مذهبة . والثانى ، ولم يذكر الحميدىّ فى الجمع بين الصحيحين غيره : مُدْهُنَة . وقال القاضى عياض : فى المشارق ، وغيره من الأئمة : هذا تصحيف . وذكر القاضى وجهين فى تفسيره : أحدها معناه فضة مذهبة، فهو أبلغ فى حسن الوجه وإشراقه . والثانى شبهه فى حسنه ونوره بالمذهبة من الجلود، وجمعها مذاهب . وهى شىء كانت العرب تصنعه من جلود وتجعل فيها خطوطا مذهبة يرى بعضها إثر بعض .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. قالا جميعا: حدثنا شعبة. حدثني عون بن أبي جحيفة. قال: سمعت المنذر بن جرير عن أبيه. قال: كنا عند رسول الله ﷺ صدر النهار. بمثل حديث ابن جعفر. وفي حديث ابن معاذ من الزيادة قال: ثم صلى الظهر ثم خطب.

* * *

٧٠ — (...) حدثني عبيد الله بن عمر القواريري وأبو كامل ومحمد بن عبد الملك الأموي. قالوا: حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير، عن المنذر بن جرير، عن أبيه؛ قال: كنت جالسا عند النبي ﷺ. فأتاه قوم مجتابي النمار. وساقوا الحديث بقصته. وفيه: فصلى الظهر ثم صعد منبرا صغيرا. فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال «أما بعد. فإن الله أنزل في كتابه: يا أيها الناس اتقوا ربكم الآية».

* * *

٧١ — (...) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير عن الأعمش، عن موسى بن عبد الله بن يزيد وأبي الضحى، عن عبد الرحمن بن هلال العبسي، عن جرير بن عبد الله؛ قال: جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ. عليهم الصوف. فرأى سوء حالهم قد أصابتهم حاجة. فذكر بمعنى حديثهم.

* * *

(٢١) باب الحمل أجرة يتصدق بها، والنهي الشديد عن تنقيص المتصدق بقليل

٧٢ — (١٠١٨) حدثني يحيى بن معين. حدثنا غندر. حدثنا شعبة. ح وحدثنيه بشر بن خالد (واللفظ له) أخبرنا محمد (يعني ابن جعفر) عن شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل، عن أبي مسعود. قال: أمرنا بالصدقة. قال: كنا نحامل[1]. قال: فتصدق أبو عقيل بنصف صاع. قال: وجاء إنسان بشيء أكثر منه. فقال المنافقون: إن الله لغني عن صدقة هذا. وما فعل هذا الآخر إلا رياء. فنزلت: الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم [٩/التوبة/الآية ٧٩].

ولم يلفظ بشر: بالمطوعين.

* * *

(١) (كنا نحامل) معناه نحمل على ظهورنا بالأجرة ونتصدق من تلك الأجرة، أو نتصدق بها كلها. وقال ابن الأثير في تفسير المحاملة: أي نحمل لمن يحمل لنا، من المفاعلة. أو هو من التحامل وهو تكلف الحمل على مشقة.

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ . ح وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ: كُنَّا نُحَامِلُ عَلَى ظُهُورِنَا.

***

(٢٢) باب فضل المنيحة

٧٣ - (١٠١٩) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ[١] « أَلَا رَجُلٌ يَمْنَحُ أَهْلَ بَيْتٍ[٢] نَاقَةً . تَغْدُو بِعُسٍّ . وَتَرُوحُ بِعُسٍّ[٣] . إِنَّ أَجْرَهَا لَعَظِيمٌ » .

***

٧٤ - (١٠٢٠) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ ابْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى فَذَكَرَ خِصَالًا وَقَالَ « مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً[٤] ، غَدَتْ بِصَدَقَةٍ ، وَرَاحَتْ بِصَدَقَةٍ ، صَبُوحِهَا وَغَبُوقِهَا[٥] » .

***

(١) (يبلغ به) معناه يبلغ به النبيّ ﷺ ، أي يرفعه إليه .

(٢) (ألا رجل يمنح أهل بيت . . الخ) الجملة الفعلية صفة رجل . وهو مبتدأ خبره جملة : إن أجرها لعظيم . ومعنى يمنح الخ يعطيهم ناقة يأكلون لبنها وينتفعون من وبرها مدة ثم يردونها إليه . وتسمى الناقة المعطاة على هذا الوجه منيحة ومنحة .

(٣) (تغدو بعس وتروح بعس) أي تذهب تلك الناقة بملء عس لبنا وقت الصباح ، وتذهب بملء عس لبنا وقت المساء . يعني يحلب من لبنها ملء إناء صباحا ومساء . وهذه الجملة صفة مادحة للمنيحة . والعسّ بالضم والتشديد ، القدح الكبير . جمعه عساس كسهام . وأعساس كأقفال . والقدح آنية تروى الرجلين .

(٤) (من منح منيحة) مبتدأ ، وقوله : غدت بصدقة، خبره . والضمير الراجع إلى الموصول محذوف . تقديره غدت تلك المنيحة له متلبسة بصدقة .

(٥) (صبوحها وغبوقها) الصبوح ماحلب من اللبن بالغداة . والغبوق، بالعشيّ . قال القاضي عياض : هما مجروران على البدل من قوله : بصدقة . ويصح نصبهما على الظرف .

(٢٣) باب مثل المنفق والبخيل

٧٥ – (١٠٢١) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ عَمْرٌو : وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَثَلُ الْمُنْفِقِ وَالْمُتَصَدِّقِ[١] . كَمَثَلِ رَجُلٍ عَلَيْهِ جُبَّتَانِ أَوْ جُنَّتَانِ . مِنْ لَدُنْ ثُدِيِّهِمَا إِلَىٰ تَرَاقِيهِمَا . فَإِذَا أَرَادَ الْمُنْفِقُ (وَقَالَ الْآخَرُ : فَإِذَا أَرَادَ الْمُتَصَدِّقُ) أَنْ يَتَصَدَّقَ سَبَغَتْ عَلَيْهِ[٢] أَوْ مَرَّتْ[٣] . وَإِذَا أَرَادَ الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ . قَلَصَتْ عَلَيْهِ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا . حَتَّىٰ تُجِنَّ بَنَانَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ[٤] » قَالَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقَالَ : يُوَسِّعُهَا فَلَا تَتَّسِعُ .

* * *

(...) حدثني سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغَيْلَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (يَعْنِي الْعَقَدِيَّ) . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ . كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ . قَدِ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَىٰ ثُدِيِّهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا[٥] . فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ . حَتَّىٰ تُغَشِّيَ أَنَامِلَهُ[٦] وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ[٧] .

---

(١) (مثل المنفق والمتصدق) قال القاضي عياض : وقع فى هذا الحديث أوهام كثيرة من الرواة . وتصحيف وتحريف وتقديم وتأخير . ويعرف صوابه من الأحاديث التى بعده . فمنها : مثل المنفق والمتصدق. وصوابه مثل المنفق والبخيل . ومنها : كمثل رجل. وصوابه كمثل رجلين عليهما جنتان . ومنها : قوله جبتان أو جنتان. وصوابه جنتان بالنون ، بلاشك . والجنة الدرع ، ويدل عليه الحديث نفسه أى قوله فأخذت كل حلقة موضعها ، وقوله فى الحديث الآخر : جنتان من حديد .

(٢) (سبغت عليه) أى كملت واتسعت .

(٣) أو مرت قيل : إن صوابه مدت ، بالدال ، بمعنى سبغت . كما قال فى الحديث الآخر انبسطت . لكنه قد يصح مرت على نحو هذا المعنى . والسابغ الكامل .

(٤) (حتى تجن بنانه وتعفو أثره) فى هذا الكلام اختلال كثير . لأن قوله : تجن بنانه وتعفو أثره إنما جاء فى المتصدق لافى البخيل . وهو على ضد ما هو وصف البخيل من قوله : قلصت كل حلقة موضعها ، وقوله: يوسعها فلاتتسع، وهذا من وصف البخيل فأدخله فى وصف المتصدق فاختل الكلام وتناقض. ومعنى يعفو أثره أى يمحى أثر مشيه بسبوغها وكمالها . وهو تمثيل لنماء المال بالصدقة والإنفاق ، والبخل بضد ذلك .

(٥) (قد اضطرت أيديهما إلى ثديهما وتراقيهما) أى ألجئت إليها ولصقت بها كأنها مغلولة إلى أعناقهما .

(٦) (حتى تغشى أنامله) أى تغطيها وتسترها . من غشيت الشيء إذا غطيته .

(٧) (وتعفو أثره) أى تمحو أثر مشيته وتطمسه لفضلها عن قامته . يعنى أن الصدقة تستر خطايا المتصدق كما يستر =

وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ . وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا » . قَالَ : فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ فِي جَيْبِهِ[1] . فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوَسِّعُهَا وَلَا تَوَسَّعُ .

* * *

٧٧ – (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ وُهَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ . إِذَا هَمَّ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَةٍ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ . حَتَّىٰ تُعَفِّيَ أَثَرَهُ . وَإِذَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِصَدَقَةٍ تَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ . وَانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَىٰ تَرَاقِيهِ . وَانْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَىٰ صَاحِبَتِهَا » قَالَ : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « فَيَجْهَدُ أَنْ يُوَسِّعَهَا فَلَا يَسْتَطِيعُ » .

* * *

(٢٤) باب ثبوت أجر المتصدق ، وإن وقعت الصدقة في يد غير أهلها

٧٨ – (١٠٢٢) حدّثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « قَالَ رَجُلٌ : لَأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ . فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَىٰ زَانِيَةٍ . قَالَ : اللَّهُمَّ ! لَكَ الْحَمْدُ عَلَىٰ زَانِيَةٍ . لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ . فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصُدِّقَ عَلَىٰ غَنِيٍّ . قَالَ : اللَّهُمَّ ! لَكَ الْحَمْدُ عَلَىٰ غَنِيٍّ . لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ . فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصُدِّقَ عَلَىٰ سَارِقٍ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! لَكَ الْحَمْدُ عَلَىٰ زَانِيَةٍ وَعَلَىٰ غَنِيٍّ وَعَلَىٰ سَارِقٍ . فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ : أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ قُبِلَتْ . أَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ زِنَاهَا . وَلَعَلَّ الْغَنِيَّ يَعْتَبِرُ فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللهُ . وَلَعَلَّ السَّارِقَ يَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ سَرِقَتِهِ » .

* * *

= الثوب الذى يجر على الأرض أثر مشى لابسه بمرور الذيل عليه .

(١) (يقول بأصبعه فى جيبه) أى يدخلها فيه مشيرا إلى إرادة التوسيع بالاجتهاد . فالقول فيه ليس على حقيقته بل هو مجاز عن الفعل .

(٢٥) باب أجر الخازن الأمين ، والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة ، بإذنه الصريح أو العرفي

٧٩ - (١٠٢٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ . قَالَ أَبُو عَامِرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ ، أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الْأَمِينَ الَّذِي يُنْفِذُ (وَرُبَّمَا قَالَ يُعْطِي) مَا أُمِرَ بِهِ ، فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا ، طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ ، فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ - أَحَدُ الْمُتَصَدِّقَيْنِ » .

* * *

٨٠ - (١٠٢٤) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ . وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ . وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَٰلِكَ . لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا » .

* * *

(...) وحدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا » .

* * *

٨١ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ . كَانَ لَهَا أَجْرُهَا . وَلَهُ مِثْلُهُ . بِمَا اكْتَسَبَ . وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ . وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَٰلِكَ . مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا[1] » .

* * *

(...) وحدثناه ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

(١) (شيئا) هكذا وقع في جميع النسخ : شيئا بالنصب . فيقدر له ناصب . فيحتمل أن يكون تقديره: من غير أن ينقص الله من أجورهم شيئا . ويحتمل أن يقدر: من غير أن ينقص الزوج من أجر المرأة والخازن شيئا . وجمع ضميرهما مجازا على قول الأكثرين : إن أقل الجمع ثلاثة . أو حقيقة على قول من قال : أقل الجمع اثنان .

(٢٦) باب ما أنفق العبد من مال مولاه

٨٢ – (١٠٢٥) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ ابْنِ غِيَاثٍ . قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ : حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَىٰ آبِي اللَّحْمِ . قَالَ : كُنْتُ مَمْلُوكًا . فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَأَتَصَدَّقُ مِنْ مَالِ مَوَالِيَّ بِشَيْءٍ ؟ قَالَ « نَعَمْ . وَالْأَجْرُ بَيْنَكُمَا نِصْفَانِ » .

* * *

٨٣ – (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُبَيْدٍ) قَالَ : سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَىٰ آبِي اللَّحْمِ قَالَ : أَمَرَنِي مَوْلَايَ أَنْ أُقَدِّدَ لَحْمًا(١) . فَجَاءَنِي مِسْكِينٌ . فَأَطْعَمْتُهُ مِنْهُ . فَعَلِمَ بِذَٰلِكَ مَوْلَايَ فَضَرَبَنِي . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لَهُ . فَدَعَاهُ فَقَالَ « لِمَ ضَرَبْتَهُ ؟ » فَقَالَ : يُعْطِي طَعَامِي بِغَيْرِ أَنْ آمُرَهُ . فَقَالَ « الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا » .

* * *

٨٤ – (١٠٢٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَصُمِ الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ(٢) إِلَّا بِإِذْنِهِ . وَلَا تَأْذَنْ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ . وَمَا أَنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرِهِ لَهُ » .

* * *

(٢٧) باب من جمع الصدقة وأعمال البر

٨٥ – (١٠٢٧) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ) قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ

---

(١) (أن أقدد لحما) من القدّ ، وهو الشق طولا .

(٢) (وبعلها شاهد) أي مقيم في البلد .

رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ(١) فِي سَبِيلِ اللهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ(٢) : يَا عَبْدَ اللهِ ! هَـٰذَا خَيْرٌ . فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ(٣) ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ . وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ . وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ . وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ(٤) » .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا عَلَىٰ أَحَدٍ يُدْعَىٰ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ(٥) . فَهَلْ يُدْعَىٰ أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « نَعَمْ . وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » .

* * *

(...) حدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ يُونُسَ ، وَمَعْنَىٰ حَدِيثِهِ .

* * *

٨٦ - (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللهِ دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ . كُلُّ خَزَنَةِ بَابٍ : أَيْ فُلُ(٦) ! هَلُمَّ » . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللهِ !

---

(١) (من أنفق زوجين) قال القاضي : قال الهروىّ في تفسير هذا الحديث: قيل: مازوجان ؟ قال: فرسان أو عبدان أو بعيران. وقال ابن عرفة : كل شيء قرن بصاحبه فهو زوج. يقال:زوجت بين الإبل ، إذا قرنت بعيرا ببعير . وقيل درهم ودينار أو درهم وثوب . قال : والزوج يقع على الاثنين ويقع على الواحد . وقيل : إنما يقع على الواحد إذا كان معه آخر . ويقع الزوج أيضا على الصنف ، وفسر بقوله تعالى: وكنتم أزواجا ثلاثة .

(٢) (نودى فى الجنة...الخ) معناه لك هنا خير وثواب وغبطة . وقيل: معناه هذا الباب، فيما نعتقده، خير لك من غيره من الأبواب لكثرة ثوابه ونعيمه ، فتعال فادخل منه. ولا بد من تقدير ما ذكرناه أن كل مناد يعتقد أن ذلك الباب أفضل من غيره.

(٣) (فمن كان من أهل الصلاة الخ) قال العلماء : معناه من كان الغالب عليه فى عمله وطاعته ذلك .

(٤) (دعى من باب الريان) قال العلماء : سمى باب الريان تنبيها على أن العطشان بالصوم فى الهواجر سيروى، وعاقبته إليه ، وهو مشتق من الرىّ .

(٥) (ما على أحد يدعى من تلك الأبواب من ضرورة) من ضرورة اسم ما . ومن زائدة استغراقية .

(٦) (أى فل هلم) هكذا ضبطناه : أى فل بضم اللام . وهو المشهور. ولم يذكر القاضي وآخرون غيره . قال القاضي : معناه أى فلان . فرخم ونقل إعراب الكلمة على إحدى اللغتين فى الترخيم .

ذَٰلِكَ الَّذِي لَا تَوَىٰ عَلَيْهِ(١) . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » .

* * *

٨٧ – (١٠٢٨) حدّثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ صَائِمًا ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه : أَنَا . قَالَ « فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةً ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه : أَنَا . قَالَ « فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مِسْكِينًا ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه : أَنَا . قَالَ « فَمَنْ عَادَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مَرِيضًا ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه : أَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا اجْتَمَعْنَ فِي امْرِئٍ ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

* * *

(٢٨) باب الحث في الإنفاق ، وكراهة الإحصاء

٨٨ – (١٠٢٩) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه . قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَنْفِقِي (أَوِ انْضَحِي ، أَوِ انْفَحِي) وَلَا تُحْصِي ، فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ(٢) » .

* * *

(...) وحدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ حَمْزَةَ ، وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ أَسْمَاءَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « انْفَحِي (أَوِ انْضَحِي ، أَوْ أَنْفِقِي) وَلَا تُحْصِي . فَيُحْصِيَ اللهُ عَلَيْكِ . وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ(٣) » .

* * *

(١) (لا توى عليه) أي لا هلاك .

(٢) (أنفق أو انضحي أو انفحي ولا تحصي) معنى انضحي وانفحي أعطي . والنضح والنفح العطاء . ويطلق النضح أيضا على الصب ، فلعله المراد هنا ، ويكون أبلغ من النفح . والإحصاء الإحاطة بالشيء حصرا وعدا . والمراد به هنا عده للتبقية ، وادخاره للاعتداد به وترك النفقة منه في سبيل الله تعالى .

(٣) (ولا توعي فيوعي الله عليك) الإيعاء جعل الشيء في الوعاء . وأصله الحفظ . والمراد به هنا منع الفضل عمن افتقر إليه . ومعنى فيحصي الله عليك ويوعي عليك أي يمنعك فضله ويقتر عليك كما منعت وقترت . وهي من مجاز المقابلة =

(...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عَبَّادِ بْنِ حَمْزَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

***

٨٩ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ أَنَّ عَبَّادَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهَا جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! لَيْسَ لِي شَيْءٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ . فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَرْضَخَ[1] مِمَّا يُدْخِلُ عَلَيَّ ؟ فَقَالَ « ارْضَخِي مَا اسْتَطَعْتِ[2] . وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ » .

***

(٢٩) باب الحث على الصدقة ولو بالقليل ، ولا تمتنع من القليل لاحتقاره

٩٠ – (١٠٣٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ « يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ[3] ! لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا . وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ[4] » .

***

= وتجنيس الكلام . كقوله تعالى : ومكروا ومكر الله. وقيل: معنى لاتحصي أى لاتعدّيه فتستكثريه فيكون سبباً لانقطاع إنفاقك، قال الإمام النوويّ : معناه الحث على النفقة فى الطاعة والنهى عن الإمساك والبخل ، وعن ادخار المال فى الوعاء .

(١) (أرضخ) الرضخ إعطاء شيء ليس بالكثير .

(٢) (ارضخي ما استطعت) معناه مما يرضى به الزبير . وتقديره إن لك فى الرضخ مراتب مباحة بعضها فوق بعض ، وكلها يرضاها الزبير فافعلى أعلاها . أو يكون معناه ما استطعت مما هو ملك لك .

(٣) (يانساء المسلمات) ذكر القاضى فى إعرابه ثلاثة أوجه. أصحها وأشهرها نصب النساء وجر المسلمات على الإضافة قال الباجيّ : وبهذا رويناه عن جميع شيوخنا بالمشرق . وهو من باب إضافة الشيء إلى نفسه، والموصوف إلى صفته، والأعم إلى الأخص . كمسجد الجامع، وجانب الغربىّ ، ولدار الآخرة .

(٤) (ولو فرسن شاة) قال أهل اللغة : هو بكسر الفاء والسين ، وهو الظلف . قالوا : وأصله فى الإبل ، وهو فيها ، مثل القدم فى الإنسان . قالوا : ولا يقال إلا فى الإبل . ومرادهم أصله مختص بالإبل . ويطلق على الغنم استعارة . وهذا النهى عن الاحتقار نهى للمعطية المهدية . ومعناه لاتمتنع جارة من الصدقة والهدية لجارتها ، لاستقلالها واحتقارها الموجود عندها . بل تجود بما تيسر ولو كان قليلا كفرسن شاة . وهو خير من العدم .

(٣٠) باب فضل إخفاء الصدقة

٩١ - (١٠٣١) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. أَخْبَرَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ(١) يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ(٢). وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللهِ(٣). وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ(٤). وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ(٥)، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ. وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ(٦) ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ. وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ(٧) فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ. وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ».

* * *

(١) (يظلهم الله فى ظله) قال القاضى: إضافة الظل إلى الله تعالى إضافة ملك. وكل ظل فهو لله، وملكه وخلقه وسلطانه. والمراد هنا ظل العرش، كما جاء فى حديث آخر مبينا. والمراد يوم القيامة إذا قام الناس لرب العالمين ودنت منهم الشمس واشتد عليهم حرها، وأخذهم العرق. ولا ظل هناك لشىء إلا للعرش.

(٢) (الإمام العادل) قال القاضى: هو كل من إليه نظر فى شىء من مصالح المسلمين من الولاة والحكام. وبدأ به لكثرة مصالحه وعموم نفعه.

(٣) (وشاب نشأ بعبادة الله) هكذا هو فى جميع النسخ: نشأ بعبادة الله. ومعناه نشأ متلبسا للعبادة، أو مصاحبا لها أو ملتصقا بها.

(٤) (ورجل معلق قلبه فى المساجد) هكذا هو فى النسخ كلها: فى المساجد. ومعناه شديد الحب لها، والملازمة للجماعة فيها. وليس معناه دوام القعود فى المسجد.

(٥) (ورجلان تحابا فى الله) معناه اجتمعا على حب الله وافترقا على حب الله. أى كان سبب اجتماعهما حب الله واستمرا على ذلك حتى تفرقا من مجلسهما وهما صادقان فى حب كل واحد منهما صاحبه لله تعالى، حال اجتماعهما وافتراقهما.

(٦) (ورجل دعته امرأة) قال القاضى: يحتمل قوله: أخاف الله، باللسان. ويحتمل قوله فى قلبه ليزجر نفسه. وخص ذات المنصب والجمال لكثرة الرغبة فيها وعسر حصولها وهى جامعة للمنصب والجمال. لاسيما وهى داعية إلى نفسها طالبة لذلك. قد أغنت عن مشاق التوصل إلى مراودة ونحوها. فالصبر عنها لخوف الله تعالى، وقد دعت إلى نفسها مع جمعها المنصب والجمال من أكمل المراتب وأعظم الطاعات، فرتب الله تعالى عليه أن يظله فى ظله. وذات المنصب هى ذات الحسب والنسب الشريف. ومعنى دعته أى دعته إلى الزنا بها. هذا هو الصواب فى معناه.

(٧) (ورجل تصدق بصدقة) هكذا وقع فى جميع نسخ مسلم فى بلادنا وغيرها، وكذا نقله القاضى عن جميع روايات نسخ مسلم: لا تعلم يمينه ما تنفق شماله. والصحيح المعروف: حتى لا تعلم شماله ماتنفق يمينه. هكذا رواه مالك فى الموطأ والبخارىّ فى صحيحه، وغيرهما من الأئمة. وهو وجه الكلام. لأن المعروف فى النفقة فعلها باليمين.

(...) وحدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (أَوْعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ. وَقَالَ « وَرَجُلٌ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ ، إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّىٰ يَعُودَ إِلَيْهِ » .

***

(٣١) باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح

٩٢ - (١٠٣٢) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ: أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ ؟ فَقَالَ « أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ[(١)] . تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْغِنَىٰ[(٢)] . وَلَا تُمْهِلَ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ[(٣)] قُلْتَ : لِفُلَانٍ كَذَا . وَلِفُلَانٍ كَذَا . أَلَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ » .

***

٩٣ - (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ فَقَالَ « أَمَا وَأَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّهُ : أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ . تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْبَقَاءَ . وَلَا تُمْهِلَ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ : لِفُلَانٍ كَذَا . وَلِفُلَانٍ كَذَا . وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ » .

***

(...) حدّثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ .

***

(١) (وأنت صحيح شحيح) قال الخطابي : الشح أعم من البخل . وكأن الشح جنس والبخل نوع. وأكثر ما يقال البخل فى أفراد الأمور ، والشح عام كالوصف اللازم وما هو من قبل الطبع . قال : فمعنى الحديث أن الشح غالب فى حال الصحة . فإذا سمح فيها وتصدق كان أصدق فى نيته وأعظم لأجره. بخلاف من أشرف على الموت وأيس من الحياة ورأى مصير المال لغيره ، فإن صدقته حينئذ ناقصة ، بالنسبة إلى حالة الصحة والشح ورجاء البقاء وخوف الفقر .

(٢) (وتأمل الغنى) أى تطمع فيه .

(٣) (حتى إذا بلغت الحلقوم) أى بلغت الروح . والمراد قاربت بلوغ الحلقوم . إذ لو بلغته حقيقة لم تصح وصيته ولا صدقته ولا شىء من تصرفاته.

(٣٢) باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى ، وأن اليد العليا هي المنفقة ، وأن السفلى هي الآخذة

٩٤ - (١٠٣٣) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ « الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَىٰ . وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُنْفِقَةُ. وَالسُّفْلَىٰ السَّائِلَةُ » .

***

٩٥ - (١٠٣٤) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ . قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ حَكِيمَ ابْنَ حِزَامٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ (أَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ) عَنْ ظَهْرِ غِنًى[١] . وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَىٰ . وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ » .

***

٩٦ - (١٠٣٥) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدٍ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِي . ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي . ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ هَـٰذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ[٢] . فَمَنْ أَخَذَهُ بِطِيبِ نَفْسٍ[٣] بُورِكَ لَهُ فِيهِ. وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ[٤] لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ . وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ[٥] . وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَىٰ » .

***

(١) (عن ظهر غنى) معناه أفضل الصدقة ما بقي صاحبها بعدها مستغنيا بما بقي معه . وتقديره: أفضل الصدقة ما أبقت بعدها غنى يعتمده صاحبها ويستظهر به على مصالحه وحوائجه .

(٢) (خضرة حلوة) شبهه، في الرغبة فيه ، والميل إليه، وحرص النفوس عليه ، بالفاكهة الخضراء الحلوة المستلذة . فإن الأخضر مرغوب فيه على انفراده ، والحلو كذلك على انفراده . فاجتماعهما أشد . وفيه إشارة إلى عدم بقائه . لأن الخضراوات لا تبقى ولا تراد للبقاء .

(٣) (بطيب نفس) ذكر القاضي فيه احتمالين: أظهرهما أنه عائد على الآخذ. ومعناه من أخذه بغير سؤال ولا إشراف ولا تطلع بورك له فيه . والثاني أنه عائد إلى الدافع . ومعناه أنه من أخذ ممن يدفع منشرحا بدفعه إليه طيب النفس، لا بسؤال اضطره إليه أو نحوه، مما لا تطيب معه نفس الدافع .

(٤) (بإشراف نفس) قال العلماء : إشراف النفس تطلعها إليه وتعرضها له وطمعها فيه .

(٥) (كالذي يأكل ولا يشبع) قيل: هو الذي به داء لا يشبع بسببه. وقيل: يحتمل أن المراد التشبيه بالبهيمة الراعية.

٩٧ - (١٠٣٦) حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالُوا : حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. حَدَّثَنَا شَدَّادٌ. قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا ابْنَ آدَمَ ! إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ[1] . وَأَنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ . وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ[2] . وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ . وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى » .

***

(٣٣) باب النهى عن المسألة

٩٨ - (١٠٣٧) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ. أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ. حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرٍ الْيَحْصُبِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ : إِيَّاكُمْ وَأَحَادِيثَ : إِلَّا حَدِيثًا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ . فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يُخِيفُ النَّاسَ فِي اللهِ عَزَّ وَجَلَّ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ « مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ » . وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّمَا أَنَا خَازِنٌ[3] . فَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ ، فَيُبَارَكُ لَهُ فِيهِ . وَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَشَرَهٍ ، كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ » .

***

٩٩ - (١٠٣٨) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَخِيهِ هَمَّامٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تُلْحِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ[4] . فَوَاللهِ ! لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا ، فَتُخْرِجَ لَهُ مَسْأَلَتُهُ مِنِّي شَيْئًا ، وَأَنَا لَهُ كَارِهٌ ، فَيُبَارَكَ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتُهُ » .

***

(١) (أن تبذل الفضل خير لك) معناه إن بذلت الفاضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقاء ثوابه . وإن أمسكته فهو شر لك .

(٢) (ولا تلام على كفاف) معناه أن قدر الحاجة لا لوم على صاحبه .

(٣) (إنما أنا خازن. وفى الرواية الأخرى : وإنما أنا قاسم) معناه أن المعطى حقيقة هو الله تعالى . ولست أنا معطيا . إنما أنا خازن على ماعندى ، ثم أقسم ما أمرت بقسمته على حسب ما أمرت به . فالأمور كلها بمشيئة الله تعالى وتقديره . والإنسان مصرَّف مربوب .

(٤) (لاتلحفوا فى المسألة) هكذا هو فى بعض الأصول : فى المسألة . بـ (فى) . وفى بعضها بالباء . وكلاهما صحيح . والإلحاف الإلحاح .

(...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ . حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ (وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فِي دَارِهِ بِصَنْعَاءَ فَأَطْعَمَنِي مِنْ جَوْزَةٍ[1] فِي دَارِهِ) عَنْ أَخِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

***

١٠٠ - (١٠٣٧) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، وَهُوَ يَخْطُبُ يَقُولُ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ . وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِي اللهُ » .

***

(٣٤) باب المسكين الذي لا يجد غنى، ولا يفطن له فيتصدق عليه

١٠١ - (١٠٣٩) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَٰذَا الطَّوَّافِ[2] الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ . فَتَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ . وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ » . قَالُوا : فَمَا الْمِسْكِينُ[3] ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ . وَلَا يُفْطَنُ لَهُ ، فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ . وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا » .

***

١٠٢ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَىٰ مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ . وَلَا اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ . إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ . اقْرَؤُا إِنْ شِئْتُمْ : لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا » [٢ / البقرة / الآية ٢٧٣] .

***

(١) (من جوزة) أي من شجرة ثمرها الجوز .

(٢) (ليس المسكين بهذا الطوّاف) معناه المسكين الكامل المسكنة الذي هو أحق بالصدقة وأحوج إليها ليس هو هذا الطوّاف، بل هو الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له ولا يسأل الناس . وليس معناه نفي أصل المسكنة عن الطواف ، بل معناه نفي كمال المسكنة .

(٣) (فما المسكين) هكذا هو في الأصول كلها : فما المسكين. وهو صحيح . لأن ما تأتي كثيرا لصفات من يعقل. كقوله تعالى: فانكحوا ما طاب لكم من النساء.

(...) وحَدَّثنيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ. أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ .

***

(٣٥) باب كراهة المسألة للناس

١٠٣ — (١٠٤٠) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ ، أَخِي الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّىٰ يَلْقَى اللهَ ، وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ[١] » .

***

(...) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَخِي الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ « مُزْعَةُ » .

***

١٠٤ — (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ » .

***

١٠٥ — (١٠٤١) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّرًا[٢] ، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا . فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ » .

***

---

(١) (مزعة لحم) أى قطعة . قال القاضى : قيل معناه يأتى يوم القيامة ذليلا ساقطا لاوجه له عند الله . وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم فيه ، عقوبة له وعلامة له بذنبه حين طلب وسأل بوجهه .

(٢) (تكثرا) هو مفعول له . أى ليكثر ماله ، لا للاحتياج .

١٠٦ - (١٠٤٢) حدثني هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ بَيَانٍ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَتَصَدَّقَ بِهِ وَيَسْتَغْنِيَ بِهِ مِنَ النَّاسِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ. فَإِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى. وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ».

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ. حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ. قَالَ: أَتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «وَاللهِ! لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهُ». ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَيَانٍ.

***

١٠٧ - (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَأَنْ يَحْتَزِمَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً مِنْ حَطَبٍ، فَيَحْمِلَهَا عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا، يُعْطِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ».

***

١٠٨ - (١٠٤٣) حدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ (قَالَ سَلَمَةُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الدَّارِمِيُّ: أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ، وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيُّ) حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ) عَنْ رَبِيعَةَ ابْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَبِيبُ الْأَمِينُ. أَمَّا هُوَ فَحَبِيبٌ إِلَيَّ. وَأَمَّا هُوَ عِنْدِي، فَأَمِينٌ. عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً. فَقَالَ «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللهِ؟» وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ. فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ! ثُمَّ قَالَ «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللهِ؟» فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ! ثُمَّ قَالَ «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللهِ؟» قَالَ: فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ! فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ؟ قَالَ «عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ. وَتُطِيعُوا (وَأَسَرَّ كَلِمَةً خَفِيَّةً) وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا» فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أُولَئِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ. فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ.

(٣٦) باب من تحل له المسألة

١٠٩ - (١٠٤٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هٰرُونَ بْنِ رِيَابٍ. حَدَّثَنِي كِنَانَةُ بْنُ نُعَيْمٍ الْعَدَوِيُّ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ الْهِلَالِيِّ. قَالَ: تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً[١]. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا. فَقَالَ «أَقِمْ حَتَّىٰ تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ. فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا». قَالَ: ثُمَّ قَالَ «يَا قَبِيصَةُ! إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدِ ثَلَاثَةٍ: رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّىٰ يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ[٢]. وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاحَتْ مَالَهُ[٣] فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّىٰ يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ[٤] (أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ[٥]). وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ[٦] حَتَّىٰ يَقُومَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ[٧]: لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ. فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ. حَتَّىٰ يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ (أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ) فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ، يَا قَبِيصَةُ! سُحْتًا يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا[٨] سُحْتًا».

***

---

(١) (تحملت حمالة) الحمالة هى المال الذى يتحمله الإنسان، أى يستدينه ويدفعه فى إصلاح ذات البين. كالإصلاح بين قبيلتين، ونحو ذلك.

(٢) (حتى يصيبها ثم يمسك) أى إلى أن يجد الحمالة ويؤدى ذلك الدين، ثم يمسك نفسه عن السؤال.

(٣) (ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله) قال ابن الأثير: الجائحة هى الآفة التى تهلك الثمار والأموال وتستأصلها، وكل مصيبة عظيمة. واجتاحت أى أهلكت.

(٤) (قواما من عيش) أى إلى أن يجد ما تقوم به حاجته من معيشة.

(٥) (سدادا من عيش) القوام والسداد، بمعنى واحد. وهو ما يغنى من الشيء وما تسد به الحاجة. وكل شيء سددت به شيئاً فهو سداد. ومنه: سداد الثغر، وسداد القارورة، وقولهم: سداد من عوز.

(٦) (فاقة) أى فقر وضرورة بعد غنى.

(٧) (حتى يقوم ثلاثة من ذوى الحجا من قومه) هكذا هو فى جميع النسخ: حتى يقوم ثلاثة، وهو صحيح. أى يقومون بهذا الأمر فيقولون: لقد أصابته فاقة. والحجا، مقصور، وهو العقل. وإنما قال ﷺ: من قومه، لأنهم من أهل الخبرة بباطنه. والمال مما يخفى فى العادة فلا يعلمه إلا من كان خبيرا بصاحبه.

(٨) (سحتاً يأكلها صاحبها) هكذا هو فى جميع النسخ: سحتا. وفيه إضمار. أى أعتقده سحتا أو يؤكل سحتا. والسحت هو الحرام.

(٣٧) باب إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إشراف

١١٠ - (١٠٤٥) وحدثنا هارون بن معروف. حدثنا عبد الله بن وهب. ح وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه. قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: قد كان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء. فأقول: أعطه أفقر إليه مني. حتى أعطاني مرة مالا. فقلت: أعطه أفقر إليه مني. فقال رسول الله ﷺ «خذه. وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف[1] ولا سائل، فخذه. وما لا، فلا تتبعه نفسك[2]».

* * *

١١١ - (...) وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ كان يعطي عمر بن الخطاب رضي الله عنه العطاء. فيقول له عمر: أعطه، يا رسول الله! أفقر إليه مني. فقال له رسول الله ﷺ «خذه فتموله[3] أو تصدق به. وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل، فخذه. وما لا، فلا تتبعه نفسك».

قال سالم: فمن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحدا شيئا. ولا يرد شيئا أعطيه.

* * *

(...) وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. قال عمرو: وحدثني ابن شهاب بمثل ذلك عن السائب بن يزيد، عن عبد الله بن السعدي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ.

* * *

١١٢ - (...) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن بكير، عن بسر بن سعيد، عن ابن الساعدي المالكي؛ أنه قال: استعملني[4] عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الصدقة. فلما فرغت منها، وأديتها إليه، أمر لي بعمالة[5]. فقلت: إنما عملت لله، وأجري على الله. فقال: خذ ما أعطيت. فإني عملت على

(١) (غير مشرف) أي غير متطلع إليه، ولا طامع فيه.

(٢) (فلا تتبعه نفسك) أي فلا تجعل نفسك تابعة له.

(٣) (فتموله) أي اجعله لك مالا.

(٤) (استعملني) أي جعلني عاملا على الصدقة، أي على أخذها وجمعها.

(٥) (بعمالة) أجرة العمل.

عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَعَمَّلَنِي[١] . فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ ، فَكُلْ . وَتَصَدَّقْ » .

***

(...) وحدّثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ ابْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ السَّعْدِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَلَى الصَّدَقَةِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

***

(٣٨) باب كراهة الحرص على الدنيا

١١٣ - (١٠٤٦) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ . قَالَ «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ[٢] عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ : حُبِّ الْعَيْشِ ،وَالْمَالِ».

***

١١٤ - (...) وحدّثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طُولِ الْحَيَاةِ ، وَحُبِّ الْمَالِ » .

***

١١٥ - (١٠٤٧) وحدّثني يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ[٣] : الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ[٤] » .

***

(١) (فعمّلني) أي أعطاني عمالتي وأجرة عملي .

(٢) (قلب الشيخ شاب ... الخ) هذا مجاز واستعارة. ومعناه أن قلب الشيخ كامل الحب للمال محتكم في ذلك كاحتكام قوة الشابّ في شبابه .

(٣) (وتشب منه اثنتان) هو بمعنى قلب الشيخ شاب ... الخ .

(٤) (الحرص على المال والحرص على العمر) إنما لم تنكسر هاتان الخصلتان لأن الإنسان مجبول على حب الشهوات، كما قال تعالى : زين للناس حب الشهوات . الآية . والشهوة إنما تنال بالمال والعمر .

(...) وحدّثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ . قَالَ بِمِثْلِهِ .

* * *

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

* * *

(٣٩) باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثاً

١١٦ - (١٠٤٨) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى وَادِيًا ثَالِثًا. وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ[1] . وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ[2] » .

* * *

(...) وحدّثنا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ (فَلَا أَدْرِي أَشَيْءٌ أُنْزِلَ[3] أَمْ شَيْءٌ كَانَ يَقُولُهُ) بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ .

* * *

١١٧ - (...) وحدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنَّ لَهُ وَادِيًا آخَرَ. وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ . وَاللهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ » .

* * *

١١٨ - (١٠٤٩) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَوْ أَنَّ

(١) (ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) معناه أنه لايزال حريصاً على الدنيا حتى يموت ويمتلىء جوفه من تراب قبره.

(٢) (ويتوب الله على من تاب) معناه أن الله يقبل التوبة من الحرص المذموم ، وغيره من المذمومات .

(٣) (فلا أدرى أشيء أنزل) أى أمن القرآن هو أنزله الله سبحانه، أم هو من عند رسوله عليه الصلاة والسلام ، كان يقوله .

لِابْنِ آدَمَ مِلْءُ وَادٍ مَالًا لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ مِثْلُهُ . وَلَا يَمْلَأُ نَفْسَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ . وَاللهُ يَتُوبُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ » .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَلَا أَدْرِي أَمِنَ الْقُرْآنِ هُوَ أَمْ لَا .

وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ قَالَ : فَلَا أَدْرِي أَمِنَ الْقُرْآنِ . لَمْ يَذْكُرِ ابْنَ عَبَّاسٍ .

* * *

١١٩ — (١٠٥٠) حدثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَىٰ قُرَّاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ . فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُمِائَةِ رَجُلٍ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ . فَقَالَ : أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَّاؤُهُمْ . فَاتْلُوهُ . وَلَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمُ الْأَمَدُ فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ[1] . كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً . كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّولِ وَالشِّدَّةِ بِبَرَاءَةَ . فَأُنْسِيتُهَا . غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا : لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَىٰ وَادِيًا ثَالِثًا . وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ . وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِإِحْدَى الْمُسَبِّحَاتِ[2] . فَأُنْسِيتُهَا . غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ . فَتُكْتَبُ شَهَادَةً فِي أَعْنَاقِكُمْ . فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

* * *

(٤٠) باب ليس الغنى عن كثرة العرض

١٢٠ — (١٠٥١) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَيْسَ الْغِنَىٰ عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ[3] . وَلَكِنَّ الْغِنَىٰ غِنَى النَّفْسِ » .

* * *

(١) (ولا يطولن عليكم الأمد فتقسو قلوبكم) الأمد الغاية والمدة . والقسوة غلظ القلب. وفيه تلميح إلى قوله تعالى، في سورة الحديد : فطال عليهم الأمد فقست قلوبهم .

(٢) (المسبّحات) هي من السور ما افتتح بسبحان وسبّح ويسبح وسبِّح اسم ربك .

(٣) (العَرَض) هو متاع الدنيا . ومعنى الحديث : الغنى المحمود غنى النفس وشبعها وقلة حرصها . لا كثرة المال مع الحرص على الزيادة . لأن من كان طالباً للزيادة لم يستغن بما معه ، فليس له غنى .

(٤١) باب تخوّف ما يخرج من زهرة الدنيا

١٢١ – (١٠٥٢) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ « لَا وَاللهِ ! مَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! إِلَّا مَا يُخْرِجُ اللهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا » . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ[١] ؟ فَصَمَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَ « كَيْفَ قُلْتَ ؟ » قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ[٢] . أَوَ خَيْرٌ هُوَ[٣] . إِنَّ كُلَّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ[٤] حَبَطًا[٥] أَوْ يُلِمُّ[٦] . إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ[٧] . أَكَلَتْ . حَتَّىٰ إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا[٨] اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ[٩] . ثَلَطَتْ[١٠] أَوْ بَالَتْ . ثُمَّ اجْتَرَّتْ[١١] . فَعَادَتْ . فَأَكَلَتْ . فَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِحَقِّهِ يُبَارَكْ

---

(١) (أيأتي الخير بالشر) أى أيستجلب الخيرُ الشرّ . يعني أن ما يحصل لنا من الدنيا خير إذا كان من جهة مباحة، فهل يترتب عليه شرّ ؟

(٢) (إن الخير لا يأتي إلا بخير) أى أن الخير الحقيقيّ لا يأتي إلا بالخير . ولكن ليست هذه الزهرة بخير لما تؤدى إليه من الفتنة والمنافسة والاشتغال بها عن كمال الإقبال على الآخرة .

(٣) (أو خير هو) معناه أن هذا الذى يحصل لكم من زهرة الدنيا ليس بخير وإنما هو فتنة .

(٤) (إن كل ما ينبت الربيع يقتل حبطا أو يلم) معناه أن نبات الربيع وخضره يقتل حبطا بالتخمة لكثرة الأكل ، أو يقارب القتل. إلا إذا اقتصر منه على اليسير الذى تدعو إليه الحاجة وتحصل به الكفاية المقتصدة فإنه لا يضر. وهكذا المال هو كنبات الربيع مستحسن ، تطلبه النفوس وتميل إليه. فمنهم من يستكثر منه ويستغرق فيه، غير صارف له فى وجوهه ، فهذا يهلكه أو يقارب إهلاكه . ومنهم من يقتصد فيه فلا يأخذ إلا يسيرا ، وإن أخذ كثيرا فرقه فى وجوهه ، كما تثلطه الدابة ، فهذا لا يضره . هذا مختصر معنى الحديث .

(٥) (حبطا) أى تخمة . وهى امتلاء البطن وانتفاخه من الإفراط فى الأكل .

(٦) (أو يلم) أى يقارب الإهلاك .

(٧) (إلا آكلة الخضر) أى إلا الماشية التى تأكل الخضر ، وهى البقول التى ترعاها المواشى بعد هيج البقول ويبسها. قال فى النهاية : الخضر نوع من بقول ليس من أحرارها وجيدها .

(٨) (امتلأت خاصرتاها) أى امتلأت شبعا وعظم جنباها .

(٩) (استقبلت الشمس) أى بركت وقعدت مستقبلة عين الشمس .

(١٠) (ثلطت) ثلط البعير يثلط ، إذا ألقى رجيعا سهلا رقيقا .

(١١) (اجترت) أي أخرجت الجرة وهي ما تخرجه الماشية من كرشها لتمضغه ثم تبلعه، تستمرىء بذلك ما أكلت =

لَهُ فِيهِ. وَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ».

* * *

١٢٢ – (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا» قَالُوا: وَمَا زَهْرَةُ الدُّنْيَا؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «بَرَكَاتُ الْأَرْضِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَهَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ قَالَ «لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ. لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ. لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ. إِنَّ كُلَّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ. إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ. فَإِنَّهَا تَأْكُلُ. حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ. ثُمَّ اجْتَرَّتْ وَبَالَتْ وَثَلَطَتْ. ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ. إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ[1]. فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ، وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ، فَنِعْمَ الْمَعُونَةُ هُوَ. وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ، كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ».

* * *

١٢٣ – (...) حدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامٍ صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ:

= وقال ابن الأثير في النهاية. ضرب في هذا الحديث مثلين: أحدهما للمفرط في جمع الدنيا والمنع من حقها، والآخر للمقتصد في أخذها والنفع بها. فقوله: إن مما ينبت الربيع مايقتل حبطا أو يلم. فإنه مثل للمفرط الذي يأخذ الدنيا بغير حقها. وذلك أن الربيع ينبت أحرار البقول فتستكثر الماشية منه لاستطابتها إياه حتى تنتفخ بطونها عند مجاوزتها حد الاحتمال فتنشق أمعاؤها من ذلك فتهلك أو تقارب الهلاك. وكذلك الذي يجمع الدنيا من غير حلها ويمنعها مستحقها قد تعرض للهلاك في الآخرة بدخول النار، وفي الدنيا بأذى الناس له، وحسدهم إياه، وغير ذلك من أنواع الأذى. وأما قوله: إلا آكلة الخضر. فإنه مثل للمقتصد. وذلك أن الخضر ليس من أحرار البقول وجيدها التي ينبتها الربيع بتوالي الأمطار فتحسن وتنعم. ولكنه من البقول التي ترعاها المواشي بعد هيج البقول ويبسها، حيث لا تجد سواها. فلا ترى الماشية تكثر من أكلها ولا تستمريها. فضرب آكلة الخضر من المواشي مثلا لمن يقتصد في أخذ الدنيا وجمعها، ولا يحمله الحرص على أخذها بغير حقها، فهو بنجوة من وبالها كما نجت آكلة الخضر. ذلك أنها إذا شبعت منها بركت مستقبلة عين الشمس تستمرى بذلك ما أكلت وتجتر وتثلط. فإذا ثلطت فقد زال عنها الحبط. وإنما تحبط الماشية لأنها تمتلئ بطونها ولا تثلط ولا تبول، فتنتفخ أجوافها، فيعرض لها المرض فتهلك. وأراد بزهرة الدنيا حسنها وبهجتها. وبركات الأرض ثمارها وما يخرج من نباتها.

(١) (إن هذا المال خضرة حلوة) قال الحافظ في الفتح: وقال ابن الأنباري: قوله المال خضرة حلوة، ليس هو صفة المال، وإنما هو للتشبيه. كأنه قال: المال كالبقلة الخضراء الحلوة.

جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ . وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ . فَقَالَ « إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي ، مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا » فَقَالَ رَجُلٌ : أَوَ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقِيلَ لَهُ : مَا شَأْنُكَ ؟ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَلَا يُكَلِّمُكَ ؟ قَالَ : وَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ . فَأَفَاقَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ[١] . وَقَالَ « إِنَّ هَٰذَا السَّائِلَ[٢] » (وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ) فَقَالَ « إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ . وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ . إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ . فَإِنَّهَا أَكَلَتْ . حَتَّىٰ إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ . ثُمَّ رَتَعَتْ . وَإِنَّ هَٰذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ . وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أَعْطَىٰ مِنْهُ الْمِسْكِينَ وَالْيَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلِ (أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ . وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

***

(٤٢) باب فضل التعفف والصبر

١٢٤ - (١٠٥٣) **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَأَعْطَاهُمْ . ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ . حَتَّىٰ إِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ « مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ . وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ . وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ . وَمَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ . وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ[٣] » .

***

(...) **حدثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

---

(١) (الرحضاء) أي العرق ، من الشدة . وأكثر مايسمى به عرق الحمى .

(٢) (إن هذا السائل) هكذا هو في بعض النسخ وفي بعضها : أين . وفي بعضها : أنّى ، وفي بعضها : أي ، وكله صحيح . فمن قال : أين وأنى فهما بمعنى . ومن قال : إن فمعناه ، والله أعلم ، إن هذا هو السائل الممدوح الحاذق الفطن . ولهذا قال : وكأنه حمده . ومن قال : أي فمعناه أيكم . فحذف الكاف والميم .

(٣) (خير وأوسع من الصبر) هكذا هو في جميع نسخ مسلم . خير . مرفوع وهو صحيح . وتقديره هو خير .

(٤٣) باب فى الكفاف والقناعة

١٢٥ - (١٠٥٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْمُقْرِئُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ . حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ (وَهُوَ ابْنُ شَرِيكٍ) عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْحُبُلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَرُزِقَ كَفَافًا(١) ، وَقَنَّعَهُ اللهُ بِمَا آتَاهُ » .

* * *

١٢٦ - (١٠٥٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ . كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اللّٰهُمَّ ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا(٢) » .

* * *

(٤٤) باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة

١٢٧ - (١٠٥٦) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ . قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه : قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَسْمًا . فَقُلْتُ : وَاللهِ ! يَا رَسُولَ اللهِ ! لَغَيْرُ هٰؤُلَاءِ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ . قَالَ « إِنَّهُمْ خَيَّرُونِي(٣) أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ أَوْ يُبَخِّلُونِي . فَلَسْتُ بِبَاخِلٍ » .

* * *

١٢٨ - (١٠٥٧) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكًا . ح وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَعَلَيْهِ

---

(١) (كفافا) قال فى النهاية : الكفاف هو الذى لا يفضل عن الشئ ، ويكون بقدر الحاجة إليه . وهو نصب على الحال .

(٢) (قوتا) قال أهل اللغة والعربية : القوت ما يسد الرمق .

(٣) (إنهم خيرونى) معناه أنهم ألحوا فى المسئلة لضعف إيمانهم ، وألجؤونى بمقتضى حالهم إلى السؤال بالفحش أو نسبتى إلى البخل . ولست بباخل . ولا ينبغى احتمال واحد من الأمرين .

رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ[١] غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ . فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ . فَجَبَذَهُ[٢] بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً . نَظَرْتُ إِلَىٰ صَفْحَةِ عُنُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدْ أَثَّرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ . مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ . ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ ! مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللهِ الَّذِي عِنْدَكَ . فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَضَحِكَ . ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ .

***

(...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَٰذَا الْحَدِيثِ .

وَفِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِنَ الزِّيَادَةِ : قَالَ : ثُمَّ جَبَذَهُ إِلَيْهِ جَبْذَةً . رَجَعَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ فِي نَحْرِ الْأَعْرَابِيِّ[٣] .

وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ : فَجَاذَبَهُ حَتَّى انْشَقَّ الْبُرْدُ[٤] . وَحَتَّىٰ بَقِيَتْ حَاشِيَتُهُ فِي عُنُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

***

١٢٩ – (١٠٥٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَقْبِيَةً[٥] وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا . فَقَالَ مَخْرَمَةُ : يَا بُنَيَّ ! انْطَلِقْ بِنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ . قَالَ: ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي . قَالَ : فَدَعَوْتُهُ لَهُ . فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا . فَقَالَ « خَبَأْتُ هَٰذَا لَكَ » . قَالَ : فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ « رَضِيَ مَخْرَمَةُ » .

***

---

(١) (نجرانىّ) منسوب إلى نجران . موضع بين الحجاز واليمن .

(٢) (فجبذه) جبذ وجذب لغتان مشهورتان . وقوله : فجاذبه ، فى الرواية الثانية ، بمعنى جبذه .

(٣) (رجع نبىّ الله ﷺ فى نحر الأعرابىّ) النحر أعلى الصدر . أى استقبل ﷺ نحره استقبالا تاما . ولم يتأثر من سوء أدبه .

(٤) (حتى انشق البرد) قال القاضى : يحتمل أنه على ظاهره ، وأن الحاشية انقطعت وبقيت فى العنق . و يحتمل أن يكون معناه بقى أثرها . لقوله فى الرواية الأخرى : أثرت بها حاشية الرداء .

(٥) (أقبية) مفردها قباء . وهو ثوب يلبس فوق الثياب .

١٣٠ – (...) حدثنا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ . قَالَ: قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَةٌ . فَقَالَ لِي أَبِي ، مَخْرَمَةُ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ عَسَى أَنْ يُعْطِيَنَا مِنْهَا شَيْئًا . قَالَ: فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَكَلَّمَ . فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ فَخَرَجَ وَمَعَهُ قَبَاءٌ . وَهُوَ يُرِيهِ مَحَاسِنَهُ . وَهُوَ يَقُولُ « خَبَأْتُ هَذَا لَكَ . خَبَأْتُ هَذَا لَكَ » .

***

(٤٥) باب إعطاء من يخاف على إيمانه

١٣١ – (١٥٠) حدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ ؛ أَنَّهُ أَعْطَى[1] رَسُولُ اللهِ ﷺ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ . قَالَ : فَتَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْهُمْ رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ. وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ[2] . فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَارَرْتُهُ[3] . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَالَكَ عَنْ فُلَانٍ ؟ وَاللهِ ! إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . قَالَ « أَوْ مُسْلِمًا » فَسَكَتُّ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ! مَالَكَ عَنْ فُلَانٍ ؟ فَوَاللهِ ! إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . قَالَ « أَوْ مُسْلِمًا » فَسَكَتُّ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ .

---

(١) (أنه أعطى) هكذا هو فى النسخ . وهو صحيح . وتقديره : قال أعطى . فحذف لفظة قال. ممنى هذا الحديث أن سعدا رأى رسول الله ﷺ يعطى ناسا ويترك من هو أفضل منهم فى الدين. وظن أن النبيّ ﷺ لم يعلم حال هذا الإنسان المتروك فأعلمه به . وحلف أنه يعلمه مؤمنا . فقال له النبيّ ﷺ «أو مسلما» . فلم يفهم منه النهى عن الشفاعة فيه مرة أخرى . فسكت . ثم رآه يعطى من هو دونه بكثير . فغلبه ما يعلم من حسن حال ذلك الإنسان فقال : يارسول الله! مالك عن فلان ؟ تذكيرا. وجوّز أن يكون النبيّ ﷺ هم بعطائه من المرة الأولى ثم نسيه . فأراد تذكيره . وهكذا المرة الثالثة . إلى أن أعلمه النبيّ ﷺ أن العطاء ليس هو على حسب الفضائل فى الدين . فقال ﷺ « إنى لأعطى الرجل وغيره أحب إلىّ مخافة أن يكبه الله فى النار » معناه أنى أعطى ناسا مؤلفة، فى إيمانهم ضعف . لو لم أعطهم كفروا . فيكبهم الله فى النار . وأترك أقواما هم أحب إلىّ من الذين أعطيتهم . ولا أتركهم احتقارا لهم ، ولا لنقص دينهم ، ولا إهمالا لجانبهم ، بل أكلهم إلى ما جعل الله فى قلوبهم من النور والإيمان التام ، وأثق بأنهم لا يتزلزل إيمانهم لكماله

(٢) (وهو أعجبهم إلىّ) أى أفضلهم عندى .

(٣) (فساررته) أى فكلمته سرا ، دون جهر ، تأدبا معه ﷺ.

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَالَكَ عَنْ فُلَانٍ ؟ فَوَاللهِ ! إِنِّى لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . قَالَ « أَوْ مُسْلِمًا » قَالَ « إِنِّى لَأُعْطِى الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ . خَشْيَةَ أَنْ يُكَبَّ فِى النَّارِ عَلَىٰ وَجْهِهِ » .

وَفِى حَدِيثِ الْحُلْوَانِىِّ تَكْرَارُ الْقَوْلِ مَرَّتَيْنِ .

***

(...) حدثنا ابْنُ أَبِى عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِى ابْنِ شِهَابٍ . ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِىِّ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، عَلَىٰ مَعْنَىٰ حَدِيثِ صَالِحٍ عَنِ الزُّهْرِىِّ.

***

(...) حدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِىُّ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ صَالِحٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ؛ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ. يَعْنِى حَدِيثَ الزُّهْرِىِّ الَّذِى ذَكَرْنَا . فَقَالَ فِى حَدِيثِهِ : فَضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ بَيْنَ عُنُقِى وَكَتِفِى . ثُمَّ قَالَ « أَقِتَالًا ؟ أَىْ سَعْدُ[1] ! إِنِّى لَأُعْطِى الرَّجُلَ » .

***

(٤٦) باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام وتصبر من قوى إيمانه

١٣٢ – (١٠٥٩) حدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِىُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ أُنَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا ، يَوْمَ حُنَيْنٍ ، حِينَ أَفَاءَ اللهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ[2] . فَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْطِى رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ . الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ. فَقَالُوا : يَغْفِرُ اللهُ لِرَسُولِ اللهِ . يُعْطِى قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ ! .

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَحُدِّثَ ذَٰلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، مِنْ قَوْلِهِمْ . فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ . فَجَمَعَهُمْ

(١) (أقتالا . أى سعد) أى أتدافع مدافعة ، وتكابرنى ياسعد . شبه تكريره ، بعد التنبيه ، بالقتال .

(٢) (حين أفاء الله على رسوله من أموال هوازن ما أفاء) أى حين جعل الله من أموالهم ما جعله فيئا على رسوله. وهو من الغنيمة ما لا تلحقه مشقة . وهوازن قبيلة .

فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ[1] . فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟ » فَقَالَ لَهُ فُقَهَاءُ الْأَنْصَارِ : أَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا ، يَا رَسُولَ اللهِ ! فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا . وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ ، قَالُوا: يَغْفِرُ اللهُ لِرَسُولِهِ . يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا ، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ . أَتَأَلَّفُهُمْ[2] . أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ ، وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِحَالِكُمْ[3] بِرَسُولِ اللهِ ؟ فَوَاللهِ ! لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ » فَقَالُوا : بَلَى . يَا رَسُولَ اللهِ! قَدْ رَضِينَا . قَالَ « فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أُثْرَةً شَدِيدَةً[4] . فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللهَ وَرَسُولَهُ فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ » . قَالُوا : سَنَصْبِرُ .

***

(...) حدثنا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : فَلَمْ نَصْبِرْ . وَقَالَ : فَأَمَّا أُنَاسٌ حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ .

***

(...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : قَالُوا : نَصْبِرُ . كَرِوَايَةِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

***

(١) (في قبة من أدم) القبة من الخيام: بيت صغير مستدير . وهو من بيوت العرب . ومن أدم معناه من جلود . وهو جمع أديم بمعنى الجلد المدبوغ . ويجمع أيضا على أدُم .

(٢) (أتألفهم) أي أستميل قلوبهم بالإحسان ليثبتوا على الإسلام ، رغبة في المال . وكان النبي ﷺ يعطي المؤلفة من الصدقات . وكانوا أشراف العرب . فمنهم من كان يعطيه دفعا لأذاه . ومنهم من كان يعطيه طمعا في إسلامه وإسلام نظرائه وأتباعه . ومنهم من كان يعطيه ليثبت على إسلامه ، لقرب عهده بالجاهلية .

(٣) (رحالكم) أي منازلكم .

(٤) (أثرة شديدة) فيها لغتان : إحداها ضم الهمزة وإسكان الثاء ، وأصحهما وأشهرها بفتحهما جميعا . والأثرة الاستئثار بالمشترك ، أي يستأثر عليكم ويفضل عليكم غيركم بغير حق.

١٣٣ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْأَنْصَارَ . فَقَالَ « أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ ؟ » فَقَالُوا : لَا . إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ » فَقَالَ « إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ[1] وَمُصِيبَةٍ . وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبُرَهُمْ[2] وَأَتَأَلَّفَهُمْ . أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللهِ إِلَىٰ بُيُوتِكُمْ ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا ، وَسَلَكَ الْأَنْصَارُ شِعْبًا[3] ، لَسَلَكْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ » .

* * *

١٣٤ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ قَسَمَ الْغَنَائِمَ فِي قُرَيْشٍ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِنَّ هَـٰذَا لَهُوَ الْعَجَبُ. إِنَّ سُيُوفَنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ . وَإِنَّ غَنَائِمَنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ ! فَبَلَغَ ذَٰلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَجَمَعَهُمْ . فَقَالَ «مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟ » قَالُوا : هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ. وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ . قَالَ « أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا إِلَىٰ بُيُوتِهِمْ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللهِ إِلَىٰ بُيُوتِكُمْ ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا ، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ » .

* * *

١٣٥ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ (يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ الْحَرْفَ بَعْدَ الْحَرْفِ) قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ ، بِذَرَارِيِّهِمْ وَنَعَمِهِمْ[4] . وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ

---

(١) (حديث عهد بجاهلية) أى كانوا قريب عهد بجاهلية ، . يعنى أن زمانهم قريب من زمان الكفر . قال الحافظ ابن حجر : وقع بالإفراد فى الصحيحين . والمعروف حديثو عهد . وفعيل يستوى فيه الإفراد وغيره .

(٢) (أجبرهم) أى أفعل معهم ما ينجبر به خاطرهم وينسيهم مصيبتهم .

(٣) (وسلك الأنصار شعبا) قال الخليل : الشعب هو ماانفرج بين جبلين . وقال ابن السكيت : هو الطريق فى الجبل.

(٤) (ونعمهم) النعم واحد الأنعام . وهى الأموال الراعية. وأكثر ما يقع على الإبل . قال القسطلانى : وكانت عادتهم إذا أرادوا التثبت فى القتال، استصحاب الأهالى ونقلهم معهم إلى موضع القتال .

يَوْمَئِذٍ عَشَرَةُ آلَافٍ . وَمَعَهُ الطُّلَقَاءُ[١] . فَأَدْبَرُوا عَنْهُ[٢] . حَتَّىٰ بَقِيَ وَحْدَهُ . قَالَ: فَنَادَىٰ يَوْمَئِذٍ نِدَاءَيْنِ. لَمْ يَخْلِطْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا . قَالَ: فَالْتَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! » فَقَالُوا : لَبَّيْكَ ، يَا رَسُولَ اللهِ! أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ . قَالَ : ثُمَّ الْتَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! » قَالُوا : لَبَّيْكَ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ . قَالَ : وَهُوَ عَلَىٰ بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ . فَنَزَلَ فَقَالَ : أَنَا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ . فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ . وَأَصَابَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَنَائِمَ كَثِيرَةً . فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلَقَاءِ . وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا . فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : إِذَا كَانَتِ الشِّدَّةُ فَنَحْنُ نُدْعَىٰ . وَتُعْطَى الْغَنَائِمُ غَيْرَنَا ! فَبَلَغَهُ ذَٰلِكَ . فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ . فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟ » فَسَكَتُوا . فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَذْهَبُونَ بِمُحَمَّدٍ تَحُوزُونَهُ[٣] إِلَىٰ بُيُوتِكُمْ ؟ » قَالُوا : بَلَىٰ . يَا رَسُولَ اللهِ ! رَضِينَا . قَالَ : فَقَالَ « لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا ، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا ، لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ » .

قَالَ هِشَامٌ : فَقُلْتُ : يَا أَبَا حَمْزَةَ ! أَنْتَ شَاهِدٌ ذَاكَ ؟ قَالَ وَأَيْنَ أَغِيبُ عَنْهُ ؟ .

* * *

١٣٦ - (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ: حَدَّثَنِي السُّمَيْطُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ: افْتَتَحْنَا مَكَّةَ . ثُمَّ إِنَّا غَزَوْنَا حُنَيْنًا . فَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ بِأَحْسَنِ صُفُوفٍ رَأَيْتُ . قَالَ: فَصُفَّتِ الْخَيْلُ . ثُمَّ صُفَّتِ الْمُقَاتِلَةُ . ثُمَّ صُفَّتِ النِّسَاءُ مِنْ وَرَاءِ ذَٰلِكَ . ثُمَّ صُفَّتِ الْغَنَمُ . ثُمَّ صُفَّتِ النَّعَمُ . قَالَ : وَنَحْنُ بَشَرٌ كَثِيرٌ . قَدْ بَلَغْنَا سِتَّةَ آلَافٍ[٤] .

---

(١) (ومعهم الطلقاء) يعنى مسلمة الفتح الذين منّ عليهم رسول الله ﷺ ، يوم الفتح ، فلم يأسرهم ولم يقتلهم . وهو جمع طليق .

(٢) (فأدبروا عنه) أى ولوا عنه أدبارهم . وما أقبلوا على العدوّ معه ، حتى بقى ﷺ وحده .

(٣) (تحوزونه) فى المصباح : وكل من ضم إلى نفسه شيئا فقد حازه .

(٤) (قد بلغنا ستة آلاف) قال القاضى : هذا وهم من الراوى عن أنس . والصحيح ما جاء فى الرواية الأولى : عشرة آلاف ومعه الطلقاء . لأن المشهور فى كتب المغازى أن المسلمين كانوا يومئذ اثنى عشر ألفا : عشرة آلاف شهدوا الفتح . وألفان من أهل مكة . ومن انضاف إليهم .

وَعَلَىٰ مُجَنِّبَةِ[١] خَيْلِنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ . قَالَ : فَجَعَلَتْ خَيْلُنَا تَلْوِي[٢] خَلْفَ ظُهُورِنَا . فَلَمْ نَلْبَثْ أَنِ انْكَشَفَتْ خَيْلُنَا ، وَفَرَّتِ الْأَعْرَابُ ، وَمَنْ نَعْلَمُ مِنَ النَّاسِ . قَالَ : فَنَادَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَالَ الْمُهَاجِرِينَ ! يَالَ الْمُهَاجِرِينَ ! » . ثُمَّ قَالَ « يَالَ الْأَنْصَارِ ! يَالَ الْأَنْصَارِ[٣] ! » . قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : هَٰذَا حَدِيثُ عِمِّيَّةٍ[٤] . قَالَ : قُلْنَا : لَبَّيْكَ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَالَ : فَايْمُ اللهِ ! مَا أَتَيْنَاهُمْ حَتَّىٰ هَزَمَهُمُ اللهُ . قَالَ : فَقَبَضْنَا ذَٰلِكَ الْمَالَ . ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى الطَّائِفِ فَحَاصَرْنَاهُمْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَىٰ مَكَّةَ فَنَزَلْنَا . قَالَ : فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْطِي الرَّجُلَ الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ .

ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ . كَنَحْوِ حَدِيثِ قَتَادَةَ ، وَأَبِي التَّيَّاحِ ، وَهِشَامِ بْنِ زَيْدٍ .

***

١٣٧ - (١٠٦٠) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ قَالَ : أَعْطَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ ، وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ، وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ ، وَالْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ ، كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ ، مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ . وَأَعْطَىٰ عَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ ذَٰلِكَ . فَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ :

---

(١) (وعلى مجنبة) قال شمر : المجنبة هي الكتيبة من الخيل التي تأخذ جانب الطريق . وهما مجنبتان : ميمنة ، وميسرة، بجانبي الطريق ، والقلب بينهما .

(٢) (فجعلت خيلنا تلوى) هكذا هو في أكثر النسخ: تلوى : وفي بعضها : تلوذ . وكلاهما صحيح . أي فجعلت فرساننا يثنون أفراسهم ويعطفونها خلف ظهورنا .

(٣) (يال المهاجرين يال المهاجرين . ثم قال يال الأنصار يال الأنصار) هكذا هو في جميع النسخ في المواضع الأربعة : يال ، بلام مفصولة مفتوحة . والمعروف وصلها بلام التعريف التي بعدها . وهي لام الجر . إلا أنها تفتح في المستغاث به ، فرقا بينها وبين مستغاث له . فيقال: يالزيد لعمرو . بفتح في الأولى وكسر في الثانية .

(٤) (هذا حديث عمية) هذه اللفظة : ضبطوها في صحيح مسلم على أوجه : أحدها عِمِّيَّة ، قال القاضي : كذا روينا هذا الحرف عن عامة شيوخنا ، وفسّر بالشدة . والثاني عُمِّيَّة . والثالث عَمِّيَّة أي حدثني به عمي . وقال القاضي : على هذا الوجه معناه عندي جماعتي. أي هذا حديثهم. قال صاحب العين : العم الجماعة . قال القاضي : وهذا أشبه بالحديث . والوجه الرابع كذلك ، إلا أنه بتشديد الياء ، وهو الذي ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين ، وفسره بعمومتي . أي حديث فضل أعمامي . أو هذا الحديث الذي حدثني به أعمامي . كأنه حدث بأول الحديث عن مشاهدة ، ثم لعله لم يضبط هذا الموضع لتفرق الناس ، فحدثه به من شهده من أعمامه أو جماعته الذين شهدوه .

أَتَجْعَلُ نَهْبِي وَنَهْبَ الْعُبَيْـ ـدِ[١] بَيْنَ عُيَيْنَةَ وَالْأَقْرَعِ ؟

فَمَا كَانَ بَدْرٌ وَلَا حَابِسٌ يَفُوقَانِ مِرْدَاسَ[٢] فِي الْمَجْمَعِ

وَمَا كُنْتُ دُونَ امْرِئٍ مِنْهُمَا وَمَنْ تَخْفِضِ الْيَوْمَ لَا يُرْفَعِ

قَالَ : فَأَتَمَّ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِائَةً .

* * *

١٣٨ - (...) وحدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ . فَأَعْطَىٰ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ . وَزَادَ : وَأَعْطَىٰ عَلْقَمَةَ بْنَ عُلَاثَةَ مِائَةً .

* * *

(...) وحدّثنا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ الشَّعِيرِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ عَلْقَمَةَ بْنَ عُلَاثَةَ ، وَلَا صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ . وَلَمْ يَذْكُرِ الشِّعْرَ فِي حَدِيثِهِ .

* * *

١٣٩ - (١٠٦١) حدّثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا فَتَحَ حُنَيْنًا قَسَمَ الْغَنَائِمَ . فَأَعْطَى الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ . فَبَلَغَهُ أَنَّ الْأَنْصَارَ يُحِبُّونَ أَنْ يُصِيبُوا مَا أَصَابَ النَّاسُ[٣] . فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَخَطَبَهُمْ . فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا ، فَهَدَاكُمُ اللهُ بِي ؟ وَعَالَةً[٤] ، فَأَغْنَاكُمُ اللهُ بِي ؟ وَمُتَفَرِّقِينَ[٥] ، فَجَمَعَكُمُ اللهُ بِي ؟ » وَيَقُولُونَ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ . فَقَالَ « أَلَا تُجِيبُونِي ؟ » فَقَالُوا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ . فَقَالَ « أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ شِئْتُمْ أَنْ تَقُولُوا كَذَا وَكَذَا . وَكَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَذَا وَكَذَا » .

---

(١) (ونهب العبيد) النهب الغنيمة . والعبيد اسم فرسه .

(٢) (يفوقان مرداس) هكذا هو فى جميع الروايات : مرداس ، غير مصروف . وهو حجة لمن جوّز ترك الصرف بعلة واحدة . وأجاب الجمهور بأنه فى ضرورة الشعر .

(٣) (أن يصيبوا ما أصاب الناس) أى أن يجدوا ما وجد الناس من القسمة .

(٤) (عالة) أى فقراء ، جمع عائل . وهو جمع مطرد فى الأجوف الثلاثىّ .

(٥) (ومتفرقين) يعنى متدابرين ، يعادى بعضكم بعضا . كما قال تعالى : إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم . الآية .

لِأشياءَ عَدَّدَهَا . زَعَمَ عَمْرٌو أنْ لا يَحْفَظُهَا . فَقَالَ « ألا تَرْضَوْنَ أنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ[1] وَالإبِلِ ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللهِ إِلَىٰ رِحَالِكُمْ ؟ الأنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ[2] . وَلَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأنْصَارِ . وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَشِعْبًا ، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ . إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أثَرَةً . فَاصْبِرُوا حَتَّىٰ تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ » .

***

١٤٠ – (١٠٦٢) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أبِي شَيْبَةَ وَإسْحَاقُ بْنُ إبْرَاهِيمَ (قَالَ إسْحَاقُ: أخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَاسًا فِي الْقِسْمَةِ . فَأعْطَى الأقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الإبِلِ . وَأعْطَىٰ عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَٰلِكَ . وَأعْطَىٰ أنَاسًا مِنْ أشْرَافِ الْعَرَبِ . وَآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ . فَقَالَ رَجُلٌ : وَاللهِ ! إنَّ هَٰذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا ، وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهُ اللهِ . قَالَ فَقُلْتُ : وَاللهِ ! لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ . قَالَ : فَأتَيْتُهُ فَأخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ . قَالَ : فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّىٰ كَانَ كَالصِّرْفِ[3] . ثُمَّ قَالَ « فَمَنْ يَعْدِلُ إنْ لَمْ يَعْدِلِ اللهُ وَرَسُولُهُ ! » قَالَ : ثُمَّ قَالَ « يَرْحَمُ اللهُ مُوسَىٰ . قَدْ أُوذِيَ بِأكْثَرَ مِنْ هَٰذَا[4] فَصَبَرَ » .

قَالَ قُلْتُ : لَا جَرَمَ[5] لَا أرْفَعُ إلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثًا .

***

١٤١ – (...) حدثنا أبُو بَكْرِ بْنُ أبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الأعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَسْمًا . فَقَالَ رَجُلٌ : إنَّهَا لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللهِ . قَالَ : فَأتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَارَرْتُهُ . فَغَضِبَ مِنْ ذَٰلِكَ غَضَبًا شَدِيدًا . وَاحْمَرَّ وَجْهُهُ حَتَّىٰ تَمَنَّيْتُ أنِّي لَمْ أذْكُرْهُ لَهُ . قَالَ : ثُمَّ قَالَ « قَدْ أُوذِيَ مُوسَىٰ بِأكْثَرَ مِنْ هَٰذَا فَصَبَرَ » .

***

(١) (بالشاء) هو جمع شاة ، كشياه ، وهي الغنم .

(٢) (الأنصار شعار والناس دثار) قال أهل اللغة : الشعار الثوب الذي يلي الجسد ، والدثار فوقه . ومعنى الحديث الأنصار هم البطانة والخاصة والأصفياء وألصق الناس بي من سائر الناس .

(٣) (حتى كان كالصرف) هو صبغ أحمر يصبغ به الجلود . قال ابن دريد : وقد يسمى الدم أيضا صرفا .

(٤) (قد أوذي بأكثر من هذا) أي آذاه قومه أكثر من هذا الإيذاء .

(٥) (لا جرم) أي لابد . أو حقا . أو لا محالة . أو هذا أصله ثم كثر حتى تحول إلى معنى القسم .

(٤٧) باب ذكر الخوارج وصفاتهم

١٤٢ – (١٠٦٣) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ . قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ (١) . مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ (٢) . وَفِي ثَوْبِ بِلَالٍ فِضَّةٌ . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْبِضُ مِنْهَا . يُعْطِي النَّاسَ . فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! اعْدِلْ . قَالَ « وَيْلَكَ ! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ ؟ لَقَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ (٣) إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ » فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه : دَعْنِي . يَا رَسُولَ اللهِ ! فَأَقْتُلَ هَـٰذَا الْمُنَافِقَ . فَقَالَ « مَعَاذَ اللهِ (٤) ! أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي . إِنَّ هَـٰذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ (٥) . يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ (٦) » .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . حَدَّثَنِي قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْسِمُ مَغَانِمَ (٧) وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

***

(١) (بالجعرانة) موضع قريب من مكة . وهو بتسكين العين والتخفيف . وقد تكسر العين وتشدد الراء .

(٢) (منصرفه من حنين) هو ظرف زمانيّ لأتى . أى حين انصرافه، عليه الصلاة والسلام، من حنين .

(٣) (لقد خبت وخسرت) روى بفتح التاء فى خبت وخسرت . وبضمها فيهما . ومعنى الضم ظاهر . وتقدير الفتح : لقد خبت أنت أيها التابع إذا كنتُ لا أعدل ، لكونك تابعا ومقتديا بمن لا يعدل . والفتح أشهر .

(٤) (معاذ الله) أى أعوذ به عوذا من أن يتحدث الناس الخ .

(٥) (لا يجاوز حناجرهم) قال القاضى : فيه تأويلان . أحدهما معناه لا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما تلوا منه ولا لهم حظ سوى تلاوة الفم والحنجرة والحلق، إذ بهما تقطيع الحروف . والثانى معناه لا يصعد لهم عمل ولا تلاوة ولا يتقبل . والحناجر جمع حنجرة ، وهى رأس الغلصمة ، حيث تراه ناتئا من خارج الحلق .

(٦) (يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية) قال القاضى : معناه يخرجون منه خروج السهم ، إذا نفذ الصيد ، من جهة أخرى . ولم يتعلق به شئ منه . والرمية هى الصيد المرمىّ ، وهى فعيلة بمعنى مفعولة .

(٧) (كان يقسم مغانم) جمع مغنم . وهو كالغنيمة ، ما أصيب من أموال أهل الحرب من الكفار .

١٤٣ – (١٠٦٤) حدثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : بَعَثَ عَلِيٌّ رضي الله عنه ، وَهُوَ بِالْيَمَنِ ، بِذَهَبَةٍ[١] فِي تُرْبَتِهَا[٢] ، إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ : الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيُّ ، وَعُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ الْفَزَارِيُّ ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ الْعَامِرِيُّ ، ثُمَّ أَحَدُ بَنِي كِلَابٍ ، وَزَيْدُ الْخَيْرِ[٣] الطَّائِيُّ ، ثُمَّ أَحَدُ بَنِي نَبْهَانَ . قَالَ: فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ . فَقَالُوا: أَيُعْطِي صَنَادِيدَ نَجْدٍ[٤] وَيَدَعُنَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَٰلِكَ لِأَتَأَلَّفَهُمْ » فَجَاءَ رَجُلٌ كَثُّ اللِّحْيَةِ[٥] . مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ[٦] . غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ[٧] . نَاتِئُ الْجَبِينِ[٨] مَحْلُوقُ الرَّأْسِ[٩] . فَقَالَ : اتَّقِ اللهَ . يَا مُحَمَّدُ ! قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَمَنْ يُطِعِ اللهَ إِنْ عَصَيْتُهُ ! أَيَأْمَنُنِي عَلَىٰ أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِي ؟ » قَالَ : ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ . فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فِي قَتْلِهِ . (يُرَوْنَ أَنَّهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَـٰذَا[١٠] قَوْمًا يَقْرَأُونَ

---

(١) (بذهبة) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا: بذهبة، بفتح الذال. وكذا نقله القاضى عن جميع رواة مسلم عن الجلودى .

(٢) (فى تربتها) صفة لذهبة . يعنى أنها غير مسبوكة لم تخلص من ترابها .

(٣) (وزيد الخير) كذا هو فى جميع النسخ : الخير. وفى الرواية التى بعدها زيد الخيل . وكلاهما صحيح، يقال بالوجهين. كان يقال له فى الجاهلية زيد الخيل ، فسماه رسول الله ﷺ ، فى الإسلام، زيد الخير .

(٤) (صناديد نجد) أى ساداتها . واحدها صنديد .

(٥) (كث اللحية) قال ابن الأثير : الكثاثة فى اللحية أن تكون غير دقيقة ولا طويلة ، وفيها كثافة . يقال : رجل كَث اللحية ، بالفتح . وقوم كُث ، بالضم .

(٦) (مشرف الوجنتين) أى غليظهما . والوجنتان تثنية وجنة . والوجنة من الإنسان ، ما ارتفع من لحم خده .

(٧) (غائر العينين) أى أن عينيه داخلتان فى محاجرهما ، لاصقتان بقعر الحدقة .

(٨) (ناتئ الجبين) أى بارز الجبين . من النتوء ، وهو الإرتفاع . ولعل الجبين وقع هنا غلطا من الجبهة . والرواية الصحيحة هى ما يأتى بعد هذه من قوله : ناشز الجبهة أو ناتئ الجبهة . فإن الجبين جانب الجبهة . ولكل إنسان جبينان يكتنفان الجبهة ، وهما لا يوصفان بالنتوء

(٩) (محلوق الرأس) وحلق الرأس ، إذ ذاك ، مخالف للعرب. فإنهم كانوا لا يحلقون رؤسهم ، وكانوا يفرقون شعورهم .

(١٠) (إن من ضئضئ هذا) هو أصل الشىء . وهكذا هو فى جميع نسخ بلادنا . وحكاه القاضى عن الجمهور . وعن بعضهم أنه ضبطه بالمعجمتين والمهملتين جميعا . وهذا صحيح فى اللغة : قالوا : ولأصل الشىء أسماء كثيرة : منها الضئضئ بالمعجمتين والمهملتين ، والنِّجار ، والنحاس ، والسِّنْخ ، والعنصر ، والعيص، والأرومة .

الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ . يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلَامِ . وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ . يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ . لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ[1] » .

* * *

١٤٤ - (...) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ ابْنُ أَبِي نُعْمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، مِنَ الْيَمَنِ، بِذَهَبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ[2] . لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا[3] . قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: بَيْنَ عُيَيْنَةَ ابْنِ حِصْنٍ، وَالأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعُ إِمَّا عَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ[4] . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهٰذَا مِنْ هٰؤُلَاءِ . قَالَ: فَبَلَغَ ذٰلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ « أَلَا تَأْمَنُونِي؟ وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً » قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ. مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ. نَاشِزُ الْجَبْهَةِ[5] . كَثُّ اللِّحْيَةِ . مَحْلُوقُ الرَّأْسِ . مُشَمَّرُ الإِزَارِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! اتَّقِ اللهَ . فَقَالَ « وَيْلَكَ ! أَوَ لَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللهَ » قَالَ : ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ . فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ ؟ فَقَالَ « لَا . لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي » . قَالَ خَالِدٌ : وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ[6] . وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ » قَالَ : ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٍّ[7] فَقَالَ « إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هٰذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ. رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ . يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ » . قَالَ : أَظُنُّهُ قَالَ « لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ » .

* * *

(١) (قتل عاد) أى قتلا عاما مستأصلا . كما قال تعالى : فهل ترى لهم من باقية .

(٢) (فى أديم مقروظ) أى فى جلد مدبوغ بالقرظ . والقرظ حب معروف يخرج فى غُلُف كالعدس من شجر العضاه .

(٣) (لم تحصّل من ترابها) أى لم تميز ولم تُصَفَّ من تراب معدنها .

(٤) (وإما عامر بن الطفيل) قال العلماء : ذكر عامر ، هنا ، غلط ظاهر . لأنه توفى قبل هذا بسنين . والصواب الجزم بأنه علقمة بن علاثة . كما هو مجزوم به فى باقى الروايات .

(٥) (ناشز الجبهة) أى مرتفعها .

(٦) (لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس) أى أفتش وأكشف . ومعناه إنى أمرت بالحكم بالظاهر ، والله يتولى السرائر .

(٧) (وهو مقف) أى مولّ ، قد أعطانا قفاه .

١٤٥ – (...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . قَالَ : وَعَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ . وَلَمْ يَذْكُرْ عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ . وَقَالَ : نَاتِئُ الْجَبْهَةِ . وَلَمْ يَقُلْ : نَاشِزٌ . وَزَادَ : فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ ؟ قَالَ « لَا » . قَالَ : ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِدٌ ، سَيْفُ اللهِ ، فَقَالَ : يَارَسُولَ اللهِ ! أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ ؟ قَالَ « لَا » ، فَقَالَ « إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَـٰذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ لَيِّنًا رَطْبًا[١] » . وَقَالَ : قَالَ عُمَارَةُ : حَسِبْتُهُ قَالَ « لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ » .

***

١٤٦ – (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ: بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ : زَيْدُ الْخَيْرِ ، وَالْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ ، وَعُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ أَوْ عَامِرُ ابْنُ الطُّفَيْلِ . وَقَالَ : نَاشِزُ الْجَبْهَةِ . كَرِوَايَةِ عَبْدِ الْوَاحِدِ . وَقَالَ : إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَـٰذَا قَوْمٌ . وَلَمْ يَذْكُرْ « لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ » .

***

١٤٧ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ؛ أَنَّهُمَا أَتَيَا أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَسَأَلَاهُ عَنِ الْحَرُورِيَّةِ[٢] ؟ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُهَا ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي مَنِ الْحَرُورِيَّةُ . وَلَـٰكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « يَخْرُجُ فِي هَـٰذِهِ الْأُمَّةِ (وَلَمْ يَقُلْ: مِنْهَا[٣]) قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ .

(١) (لينا رطبا) هكذا هو في أكثر النسخ : لينا ، بالنون أي سهلا . وفي كثير من النسخ : ليًّا . وأشار القاضي إلى أنه رواية أكثر شيوخهم . قال : ومعناه سهلا لكثرة حفظهم . قال : وقيل ليًّا أي يلوون ألسنتهم به ، أي يحرفون معانيه وتأويله .

(٢) (الحرورية) هم الخوارج . سموا حرورية لأنهم نزلوا حروراء وتعاقدوا عندها على قتال أهل العدل . وحَروراء قرية بالعراق ، قريبة من الكوفة . وسموا خوارج لخروجهم على الجماعة . وقيل : لخروجهم عن طريق الجماعة . وقيل : لقوله ﷺ يخرج من ضئضئ هذا .

(٣) (يخرج في هذا الأمة ، ولم يقل منها) قال المازريّ : هذا من أدل الدلائل على سعة علم الصحابة رضي الله عنهم ودقيق نظرهم وتحريرهم الألفاظ وفرقهم بين مدلولاتها الخفية . لأن لفظة مِن تقتضي كونهم من الأمة ، لا كفارا . بخلاف في .

فيقرأون القرآن . لا يجاوز حلوقهم (أو حناجرهم) يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية . فينظر الرامي إلى سهمه . إلى نصله . إلى رصافه[١] . فيتمارى[٢] في الفوقة[٣] . هل علق بها من الدم شيء » .

***

١٤٨ - (...) حدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري . ح وحدثني حرملة بن يحيى وأحمد بن عبد الرحمن الفهري . قالا : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن والضحاك الهمداني ؛ أن أبا سعيد الخدري قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسمًا . أتاه ذو الخويصرة . وهو رجل من بني تميم . فقال: يا رسول الله ! اعدل . قال رسول الله ﷺ «ويلك ! ومن يعدل إن لم أعدل ؟ قد خبت وخسرت إن لم أعدل » . فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : يارسول الله ! ائذن لي فيه أضرب عنقه . قال رسول الله ﷺ « دعه. فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم . وصيامه مع صيامهم . يقرأون القرآن . لا يجاوز تراقيهم . يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية . ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء . ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء . ثم ينظر إلى نضيه[٤] فلا يوجد فيه شيء (وهو القدح[٥]) . ثم ينظر إلى قذذه[٦] فلا يوجد فيه شيء . سبق الفرث والدم[٧] . آيتهم رجل أسود . إحدى عضديه مثل ثدي المرأة . أو مثل البضعة تدردر[٨] .

---

(١) (إلى رصافه) الرصاف مدخل النصل من السهم . والنصل هو حديدة السهم .

(٢) (فيتمارى) التمارى ، هنا ، تفاعل من المرية وهي الشك ، لا من المراء وهو الجدال . أي فيشك .

(٣) (في الفوقة) الفوق والفوقة هو الحز الذي يجعل فيه الوتر .

(٤) (نضيه) النضي ، كغني ، السهم بلا نصل ولا ريش.

(٥) (القدح) قال ابن الأثير : القدح هو السهم الذي كانوا يستقسمون به، أو الذي يرمى به عن القوس. يقال للسهم أول ما يقطع : قطع . ثم ينحت ويبرى فيسمى : بريا . ثم يقوم فيسمى : قدحا . ثم يراش ويركب نصله فيسمى : سهما

(٦) (إلى قذذه) القذذ ريش السهم، واحدتها قذة.

(٧) (سبق الفرث والدم) أي أن السهم قد جاوزهما ولم يعلق فيه منهما شيء . والفرث اسم ما في الكرش .

(٨) (مثل البضعة تدردر) البضعة القطعة من اللحم . وتدردر أصله تتدردر ، معناه تضطرب وتذهب وتجيء .

يَخْرُجُونَ عَلَىٰ حِينِ فُرْقَةٍ[١] مِنَ النَّاسِ » . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَـٰذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ . فَأَمَرَ بِذَٰلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ . فَوُجِدَ . فَأُتِيَ بِهِ . حَتَّىٰ نَظَرْتُ إِلَيْهِ ، عَلَىٰ نَعْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[٢] الَّذِي نَعَتَ .

***

١٤٩ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ قَوْمًا يَكُونُونَ فِي أُمَّتِهِ . يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ . سِيمَاهُمُ التَّحَالُقُ[٣] . قَالَ « هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ (أَوْ مِنْ أَشَرِّ الْخَلْقِ)[٤] . يَقْتُلُهُمْ أَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ[٥] » . قَالَ : فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُمْ مَثَلًا . أَوْ قَالَ قَوْلًا « الرَّجُلُ يَرْمِي الرَّمِيَّةَ (أَوْ قَالَ الْغَرَضَ) فَيَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَىٰ بَصِيرَةً[٦] . وَيَنْظُرُ فِي النَّضِيِّ فَلَا يَرَىٰ بَصِيرَةً[٦] . وَيَنْظُرُ فِي الْفُوقِ فَلَا يَرَىٰ بَصِيرَةً » . قَالَ : قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَأَنْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ . يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ !

***

١٥٠ - (...) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ (وَهُوَ ابْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ) حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَمْرُقُ مَارِقَةٌ[٧] عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ » .

***

(١) (على حين فرقة) ضبطوه في الصحيحين بوجهين : أحدهما حين فُرْقة ، أي وقت افتراق الناس ، أي افتراق يقع بين المسلمين ، وهو الافتراق الذي كان بين عليّ ومعاوية رضي الله عنهما . والثاني خير فِرْقة ، أي أفضل الفرقتين . والأول أكثر وأشهر . ويؤيده الرواية التي بعد هذه : يخرجون في فُرقة من الناس ، فإنه بضم الفاء بلا خلاف ، ومعناه ظاهر .

(٢) (على نعت رسول الله ﷺ) أي على الصفة التي وصفه رسول الله ، صلى الله تعالى عليه وسلم ، بها .

(٣) (سيماهم التحالق) السيما العلامة . وفيها ثلاث لغات : القصر ، وهو الأفصح ، وبه جاء القرآن . والمد . والثالثة السيمياء ، بزيادة ياء مع المد ، لا غير . والمراد بالتحالق حلق الرؤوس . وفي الرواية الأخرى : التحلق .

(٤) (أو من أشر الخلق) هكذا هو في كل النسخ : أو من أشر . بالألف . وهي لغة قليلة . والمشهور شر بغير ألف .

(٥) (أدنى الطائفتين إلى الحق) أي أقرب الطائفتين من الحق .

(٦) (فلا يرى بصيرة) أي حجة . يعني شيئا من الدم يستدل به على إصابة الرمية .

(٧) (تمرق مارقة) أي طائفة مارقة .

١٥١ – (...) **حدثنا** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ. فَيَخْرُجُ مِنْ بَيْنِهِمَا مَارِقَةٌ . يَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلاهُمْ بِالْحَقِّ(١) » .

* * *

١٥٢ – (...) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى. حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « تَمْرُقُ مَارِقَةٌ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ . فَيَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ » .

* * *

١٥٣ – (...) **حدثني** عُبَيْدُ اللهِ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنِ الضَّحَّاكِ الْمِشْرَقِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي حَدِيثٍ ذَكَرَ فِيهِ قَوْمًا يَخْرُجُونَ عَلَى فُرْقَةٍ مُخْتَلِفَةٍ(٢) . يَقْتُلُهُمْ أَقْرَبُ الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْحَقِّ .

* * *

(٤٨) باب التحريض على قتل الخوارج

١٥٤ – (١٠٦٦) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ الأَشَجُّ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ . قَالَ الأَشَجُّ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ . قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ(٣) أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ . وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خَدْعَةٌ(٤) . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ

(١) (يلي قتلهم أولاهم بالحق) الجملة صفة لمارقة . أى يباشر قتلهم من هو أولى الأمة بالحق .

(٢) (على فِرقة مختلفة) ضبطوه بكسر الفاء وضمها .

(٣) (فلأن أخر من السماء) أى أسقط منها على الأرض فأهلك . وهو فى تأويل الاسم مبتدأ . مصدّر بلام الابتداء ، بعدها أداة المصدر . خبره قوله : أحب . والجملة جواب إذا . أى لخرورى من السماء أحب إلىّ من أن أكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم .

(٤) (وإذا حدثتكم فيما بينى وبينكم فإن الحرب خدعة) معناه أجتهد رأيى. وقال القاضى : وفيه جواز التورية ، والتعريض فى الحرب . فكأنه تأول الحديث على هذا . وقوله : خدعة ، بفتح الخاء . وإسكان الدال على الأفصح . ويقال بضم الخاء . ويقال خُدَعة . ثلاث لغات مشهورات .

أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ[1]، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ[2]. يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ. يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ. فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ. فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا، لِمَنْ قَتَلَهُمْ، عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

***

(...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

(...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

***

١٥٥ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ. قَالَ: ذَكَرَ الْخَوَارِجَ فَقَالَ: فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ، أَوْ مُودَنُ الْيَدِ، أَوْ مَثْدُونُ الْيَدِ[3]، لَوْلَا أَنْ تَبْطَرُوا[4] لَحَدَّثْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ، عَلَىٰ لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ. قَالَ قُلْتُ: آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ قَالَ: إِي. وَرَبِّ الْكَعْبَةِ! إِي. وَرَبِّ الْكَعْبَةِ! إِي. وَرَبِّ الْكَعْبَةِ!

***

(١) (أحداث الأسنان سفهاء الأحلام) معناه صغار الأسنان ضعاف العقول.

(٢) (يقولون من خير قول البرية) معناه: فى ظاهر الأمر. كقولهم: لا حكم إلا لله. ونظائره من دعائهم إلى كتاب الله تعالى.

(٣) (مخدج اليد أومودن اليد أو مثدون اليد) مخدج اليد أى ناقص اليد. ومودن اليد ناقص اليد. ومثدون اليد صغير اليد مجتمعها.

(٤) (لولا أن تبطروا) البطر، هنا، التجبر وشدة النشاط.

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيدَةَ . قَالَ : لَا أُحَدِّثُكُمْ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْهُ . فَذَكَرَ عَنْ عَلِيٍّ ، نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ ، مَرْفُوعًا .

* * *

١٥٦ - (...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ الْجُهَنِيُّ ؛ أَنَّهُ كَانَ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَلِيٍّ رضي الله عنه . الَّذِينَ سَارُوا إِلَى الْخَوَارِجِ . فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . لَيْسَ قِرَاءَتُكُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ . وَلَا صَلَاتُكُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ . وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ . يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ . لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيَهُمْ[1] . يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ » . لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصِيبُونَهُمْ ، مَا قُضِيَ لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ ﷺ ، لَاتَّكَلُوا عَنِ الْعَمَلِ . وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عَضُدٌ . وَلَيْسَ لَهُ ذِرَاعٌ . عَلَى رَأْسِ عَضُدِهِ مِثْلُ حَلَمَةِ الثَّدْيِ . عَلَيْهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ . فَتَذْهَبُونَ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَأَهْلِ الشَّامِ وَتَتْرُكُونَ هَؤُلَاءِ يَخْلُفُونَكُمْ فِي ذَرَارِيِّكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ ! وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونُوا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ . فَإِنَّهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ . وَأَغَارُوا فِي سَرْحِ النَّاسِ[2] . فَسِيرُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ .

قَالَ سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ : فَنَزَّلَنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ مَنْزِلًا[3] . حَتَّى قَالَ : مَرَرْنَا عَلَى قَنْطَرَةٍ . فَلَمَّا الْتَقَيْنَا وَعَلَى الْخَوَارِجِ يَوْمَئِذٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الرَّاسِبِيُّ . فَقَالَ لَهُمْ : أَلْقُوا الرِّمَاحَ . وَسُلُّوا سُيُوفَكُمْ مِنْ جُفُونِهَا[4] . فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُنَاشِدُوكُمْ[5] كَمَا نَاشَدُوكُمْ يَوْمَ حَرُورَاءَ . فَرَجَعُوا فَوَحَّشُوا بِرِمَاحِهِمْ[6] .

---

(١) (لا تجاوز صلاتهم تراقيهم) المراد بالصلاة ، هنا ، القراءة ، لأنها جزؤها .

(٢) (وأغاروا فى سرح الناس) السرح والسارح والسارحة الماشية . أى أغاروا على مواشيهم السائمة .

(٣) (فنزلنى زيد بن وهب منزلا) هكذا هو فى معظم النسخ : منزلا ، مرة واحدة . وفى نادر منها . منزلا منزلا ، مرتين. وهو وجه الكلام. أى ذكر لى مراحلهم بالجيش منزلا منزلا حتى بلغ القنطرة التى كان القتال عندها .

(٤) (وسلوا سيوفكم من جفونها) أى أخرجوها من أغمادها . جمع جَفن ، وهو الغمد .

(٥) (فإنى أخاف أن يناشدوكم) يقال : نشدتك الله وناشدتك الله أى سألتك بالله وأقسمت عليك .

(٦) (فوحشوا برماحهم) أى رموا بها عن بعد منهم ، ودخلوا فيهم بالسيوف حتى لا يجدوا فرصة .

وَسَلُّوا السُّيُوفَ. وَشَجَرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ[١] . قَالَ: وَقُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ. وَمَا أُصِيبَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ إِلَّا رَجُلَانِ. فَقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: الْتَمِسُوا فِيهِمُ الْمُخْدَجَ. فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ. فَقَامَ عَلِيٌّ رضي الله عنه بِنَفْسِهِ حَتَّىٰ أَتَىٰ نَاسًا قَدْ قُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ. قَالَ: أَخِّرُوهُمْ. فَوَجَدُوهُ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ. فَكَبَّرَ. ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللهُ. وَبَلَّغَ رَسُولُهُ. قَالَ: فَقَامَ إِلَيْهِ عَبِيدَةُ السَّلْمَانِيُّ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَللهَ الَّذِي لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ! لَسَمِعْتَ هَٰذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: إِي. وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ! حَتَّىٰ اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا[٢]. وَهُوَ يَحْلِفُ لَهُ.

***

١٥٧ – (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، مَوْلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ أَنَّ الْحَرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ، وَهُوَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، قَالُوا: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ. قَالَ عَلِيٌّ: كَلِمَةُ حَقٍّ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ[٣] . إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَصَفَ نَاسًا. إِنِّي لَأَعْرِفُ صِفَتَهُمْ فِي هَؤُلَاءِ. «يَقُولُونَ الْحَقَّ بِأَلْسِنَتِهِمْ لَا يَجُوزُ هَٰذَا، مِنْهُمْ. (وَأَشَارَ إِلَىٰ حَلْقِهِ) مِنْ أَبْغَضِ خَلْقِ اللهِ إِلَيْهِ مِنْهُمْ أَسْوَدُ. إِحْدَىٰ يَدَيْهِ طُبْيُ شَاةٍ[٤] أَوْ حَلَمَةُ ثَدْيٍ». فَلَمَّا قَتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: انْظُرُوا. فَنَظَرُوا فَلَمْ يَجِدُوا شَيْئًا. فَقَالَ: ارْجِعُوا. فَوَاللهِ! مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِبْتُ. مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. ثُمَّ وَجَدُوهُ فِي خَرِبَةٍ[٥]. فَأَتَوْا بِهِ حَتَّىٰ وَضَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ. قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: وَأَنَا حَاضِرُ ذَٰلِكَ مِنْ أَمْرِهِمْ. وَقَوْلِ عَلِيٍّ فِيهِمْ. زَادَ يُونُسُ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ بُكَيْرٌ: وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنِ ابْنِ حُنَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ ذَٰلِكَ الْأَسْوَدَ.

***

(١) (وشجرهم الناس برماحهم) أى مدوها إليهم وطاعنوهم بها. ومنه التشاجر، فى الخصومة. وسمى الشجر شجرا لتداخل أغصانه، والمراد بالناس أصحاب علىّ.

(٢) (حتى استحلفه ثلاثا) قال الإمام النووىّ: وإنما استحلفه ليُسمع الحاضرين ويؤكد ذلك عندهم ويظهر لهم المعجزة التى أخبر بها رسول الله ﷺ ويظهر لهم أن عليا وأصحابه أولى الطائفتين بالحق، وأنهم محقون فى قتالهم.

(٣) (كلمة حق أريد بها باطل) معناه أن الكلمة أصلها صدق. قال تعالى: إن الحكم إلا لله. لكنهم أرادوا بها الإنكار على علىّ رضى الله عنه فى تحكيمه.

(٤) (إحدى يديه طبي شاة) المراد به ضرع الشاة. وهو فيها مجاز واستعارة. وإنما أصله للكلبة والسباع.

(٥) (فى خربة) أى فى خرق من خروق الأرض. والخربة أيضا، موضع الخراب، وهو ضد العمران.

(٤٩) باب الخوارج شر الخلق والخليقة

١٥٨ – (١٠٦٧) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي (أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي) قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيمَهُمْ . يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ . ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ . هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ(١) » .

فَقَالَ ابْنُ الصَّامِتِ : فَلَقِيتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْغِفَارِيَّ ، أَخَا الْحَكَمِ الْغِفَارِيِّ . قُلْتُ: مَا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ : كَذَا وَكَذَا ؟ فَذَكَرْتُ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ . فَقَالَ : وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

***

١٥٩ – (١٠٦٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ يُسَيْرِ ابْنِ عَمْرٍو . قَالَ : سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ : هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ الْخَوَارِجَ ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُهُ (وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ) « قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ بِأَلْسِنَتِهِمْ لَا يَعْدُو(٢) تَرَاقِيَهُمْ . يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ » .

***

(...) وحدثناه أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : يَخْرُجُ مِنْهُ أَقْوَامٌ .

***

١٦٠ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ . جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ حُنَيْفٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « يَتِيهُ قَوْمٌ قِبَلَ الْمَشْرِقِ(٣) مُحَلَّقَةٌ رُؤُسُهُمْ » .

***

(١) (هم شر الخلق والخليقة) الخلق الناس . والخليقة البهائم . وقيل : هما بمعنى واحد ، ويريد بهما جميع الخلائق .

(٢) (يعدو) يجاوز .

(٣) (يتيه قوم قبل المشرق) أي يذهبون عن الصواب وعن طريق الحق. يقال تاه، إذا ذهب ولم يهتد لطريق الحق .

(٥٠) باب تحريم الزكاة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم

١٦١ - (١٠٦٩) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ . فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كِخْ كِخْ[1] . ارْمِ بِهَا . أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ[2] ؟ » .

***

(...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « أَنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ ؟ » .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ . كَمَا قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ « أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ؟ » .

***

١٦٢ - (١٠٧٠) حدثني هَٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنِّي لَأَنْقَلِبُ[3] إِلَىٰ أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَىٰ فِرَاشِي . ثُمَّ أَرْفَعُهَا لِآكُلَهَا . ثُمَّ أَخْشَىٰ أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً . فَأُلْقِيهَا » .

***

١٦٣ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَاللهِ ! إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَىٰ أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَىٰ فِرَاشِي (أَوْ فِي بَيْتِي) فَأَرْفَعُهَا لِآكُلَهَا . ثُمَّ أَخْشَىٰ أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً (أَوْ مِنَ الصَّدَقَةِ) . فَأُلْقِيهَا » .

***

(١) (كخ كخ) قال القاضي : يقال : كخ كخ ، بفتح الكاف وتسكين الخاء ، ويجوز كسرها مع التنوين . وهي كلمة يزجر بها الصبيان عن المستقذرات . فيقال له : كخ . أي اتركه وارم به .

(٢) (أما علمت أنا لا نأكل الصدقة) هذه اللفظة تقال في الشيء الواضح التحريم ونحوه . وإن لم يكن المخاطب عالما به . وتقديره : عجب ! كيف خفي عليك هذا مع ظهور تحريمه ؟ وهذا أبلغ في الزجر عنه ، من قوله : لاتفعله .

(٣) (إني لأنقلب) أي أنصرف وأرجع .

١٦٤ – (١٠٧١) حدثنا يحيى بن يحيىٰ . أخبرنا وكيع عن سفيان ، عن منصور ، عن طلحة بن مصرف ، عن أنس بن مالك ؛ أن النبي ﷺ وجد تمرة . فقال « لولا أن تكون من الصدقة لأكلتها » .

* * *

١٦٥ – (...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن زائدة ، عن منصور ، عن طلحة بن مصرف . حدثنا أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ مر بتمرة بالطريق فقال « لولا أن تكون من الصدقة لأكلتها » .

* * *

١٦٦ – (...) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا : حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن قتادة ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ وجد تمرة فقال « لولا أن تكون صدقة لأكلتها » .

* * *

(٥١) باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة

١٦٧ – (١٠٧٢) حدثني عبدالله بن محمد بن أسماء الضبعي . حدثنا جويرية عن مالك ، عن الزهري ؛ أن عبدالله بن عبدالله بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب حدثه ؛ أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث حدثه قال : اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب . فقالا : والله ! لو بعثنا هذين الغلامين (قالا لي وللفضل بن عباس) إلىٰ رسول الله ﷺ فكلماه ، فأمرهما علىٰ هذه الصدقات ، فأديا ما يؤدي الناس ، وأصابا مما يصيب الناس ! قال : فبينما هما في ذلك جاء علي بن أبي طالب . فوقف عليهما . فذكرا له ذلك . فقال علي بن أبي طالب : لا تفعلا . فوالله ! ما هو بفاعل . فانتحاه ربيعة[1] ابن الحارث فقال : والله ! ما تصنع هذا إلا نفاسة منك علينا[2] . فوالله ! لقد نلت صهر رسول الله ﷺ فما نفسناه عليك[3] . قال علي : أرسلوهما . فانطلقا . واضطجع علي . قال : فلما صلىٰ رسول الله ﷺ

(١) (فانتحاه ربيعة) معناه عرض له وقصده .

(٢) (إلا نفاسة منك علينا) معناه حسدا منك لنا .

(٣) (مانفسناه عليك) أي ماحسدناك على ذلك .

الظُّهْرَ سَبَقْنَاهُ إِلَى الْحُجْرَةِ . فَقُمْنَا عِنْدَهَا . حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِآذَانِنَا . ثُمَّ قَالَ « أَخْرِجَا مَا تُصَرِّرَانِ[١] » ثُمَّ دَخَلَ وَدَخَلْنَا عَلَيْهِ . وَهُوَ يَوْمَئِذٍ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ . قَالَ : فَتَوَاكَلْنَا الْكَلَامَ[٢] . ثُمَّ تَكَلَّمَ أَحَدُنَا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَنْتَ أَبَرُّ النَّاسِ وَأَوْصَلُ النَّاسِ . وَقَدْ بَلَغْنَا النِّكَاحَ[٣] . فَجِئْنَا لِتُؤَمِّرَنَا عَلَى بَعْضِ هَـٰذِهِ الصَّدَقَاتِ . فَنُؤَدِّيَ إِلَيْكَ كَمَا يُؤَدِّي النَّاسُ . وَنُصِيبَ كَمَا يُصِيبُونَ . قَالَ : فَسَكَتَ طَوِيلًا حَتَّى أَرَدْنَا أَنْ نُكَلِّمَهُ . قَالَ : وَجَعَلَتْ زَيْنَبُ تُلْمِعُ[٤] عَلَيْنَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ أَنْ لَا تُكَلِّمَاهُ . قَالَ : ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِآلِ مُحَمَّدٍ . إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ[٥] . ادْعُوَا لِي مَحْمِيَةَ (وَكَانَ عَلَى الْخُمُسِ) وَنَوْفَلَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » . قَالَ : فَجَاءَاهُ . فَقَالَ لِمَحْمِيَةَ « أَنْكِحْ هَـٰذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ » (لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ) فَأَنْكَحَهُ . وَقَالَ لِنَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ « أَنْكِحْ هَـٰذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ » (لِي) فَأَنْكَحَنِي . وَقَالَ لِمَحْمِيَةَ « أَصْدِقْ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمُسِ[٦] كَذَا وَكَذَا » .

قَالَ الزُّهْرِيُّ[٧] : وَلَمْ يُسَمِّهِ لِي .

* * *

(١) (أخرجا ماتصرران) هكذا هو فى معظم الأصول ببلادنا . وهو الذى ذكره الهروىّ والمازرىّ وغيرهما من أهل الضبط : تصرران. ومعناه تجمعانه فى صدوركما من الكلام . وكل شيء جمعته فقدصررته. ووقع فى بعض النسخ : تسرران بالسين، من السر . أى ماتقولانه لى سرا .

(٢) (فتوا كلنا الكلام) التوا كل أن يكل كل واحد أمره إلى صاحبه . يعنى أنّا أراد كل منا أن يبتدئ صاحبه بالكلام دونه .

(٣) (وقد بلغنا النكاح) أى الحلم كقوله تعالى : حتى إذا بلغوا النكاح .

(٤) (تلمع) هوبضم التاء وإسكان اللام وكسر الميم. ويجوز فتح التاء والميم. يقال : ألمع ولمع، إذا أشار بثوبه أوبيده.

(٥) (إنما هى أوساخ الناس) معنى أوساخ الناس أنها تطهير لأموالهم وأنفسهم . كما قال تعالى : خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها ، فهى كغسالة الأوساخ .

(٦) (أصدق عنهما من الخمس) أى أدّ عن كل منهما صداق زوجته . يقال : أصدقتها ، إذا سميت لها صداقا ، وإذا أعطيتها صداقها . وقال تعالى : وءاتوا النساء صدقاتهن نحلة . قال النووىّ : يحتمل أن يريد من سهم ذوى القربى من الخمس لأنهما من ذوى القربى . ويحتمل أن يريد من سهم النبىّ ﷺ من الخمس .

(٧) (قال الزهرىّ : ولم يسمّه لى) أى لم يبين لى عبد الله بن عبد الله بن نوفل مقدار الصداق الذى سماه لهما رسول الله عليه الصلاة والسلام .

١٦٨ – (...) حدّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ الْهَاشِمِيِّ ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَالْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، قَالَا لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ وَلِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ : ائْتِيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَقَالَ فِيهِ : فَأَلْقَىٰ عَلِيٌّ رِدَاءَهُ ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهِ . وَقَالَ : أَنَا أَبُو حَسَنٍ الْقَرْمُ[1] . وَاللهِ ! لَا أَرِيمُ مَكَانِي[2] حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْكُمَا ابْنَاكُمَا ، بِحَوْرِ[3] مَا بَعَثْتُمَا بِهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : ثُمَّ قَالَ لَنَا « إِنَّ هَـٰذِهِ الصَّدَقَاتِ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ . وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ » . وَقَالَ أَيْضًا: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ادْعُوا لِي مَحْمِيَةَ بْنَ جَزْءٍ » وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الْأَخْمَاسِ .

***

(٥٢) باب إباحة الهدية للنبيّ صلى الله عليه وسلم ولبني هاشم و بني المطلب ، وإن كان المهدى ملكها بطريق الصدقة . وبيان أن الصدقة، إذا قبضها المتصدَّق عليه، زال عنها وصف الصدقة ، وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه

١٦٩ – (١٠٧٣) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ السَّبَّاقِ قَالَ : إِنَّ جُوَيْرِيَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ « هَلْ مِنْ طَعَامٍ ؟ » قَالَتْ : لَا . وَاللهِ ! يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا عِنْدَنَا طَعَامٌ إِلَّا عَظْمٌ مِنْ شَاةٍ

(١) (أنا أبو حسن القرم) هو بتنوين حسن . وأما القرم ، فبالراء ، مرفوع . وهو السيد . وأصله فحل الإبل . قال الخطابيّ: معناه المقدم في المعرفة بالأمور والرأى ، كالفحل . هذا أصح الأوجه في ضبطه. وهو المعروف في نسخ بلادنا. والثاني حكاه القاضي : أبو حسنِ القومِ . بإضافة حسن إلى القوم . ومعناه عالم القوم وذو رأيهم .

(٢) (لا أريم مكاني) أي لا أفارقه .

(٣) (بحور) أي بجواب ذلك . قال الهروىّ في تفسيره : يقال كلمته فما ردّ على حورا ولا حويرا ، أي جوابا قال : ويجوز أن يكون معناه الخيبة . أي يرجعا بالخيبة . وأصل الحور الرجوع إلى النقص . قال القاضي : هـذا أشبه بسياق الحديث .

أُعْطِيَتْهُ مَوْلَاتِي مِنَ الصَّدَقَةِ . فَقَالَ « قَرِّبِيهِ . فَقَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا[١] » .

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

١٧٠ – (١٠٧٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : أَهْدَتْ بَرِيرَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لَحْمًا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَيْهَا . فَقَالَ « هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ . وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

***

١٧١ – (١٠٧٥) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ : وَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمِ بَقَرٍ . فَقِيلَ : هَٰذَا مَا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَىٰ بَرِيرَةَ . فَقَالَ « هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

***

١٧٢ – (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : كَانَتْ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ قَضِيَّاتٍ[٢] . كَانَ النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهَا ، وَتُهْدِي لَنَا . فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَكُمْ هَدِيَّةٌ . فَكُلُوهُ » .

***

١٧٣ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ .

(١) (فقد بلغت محلها) هو بكسر الحاء . أي زال عنها حكم الصدقة وصارت حلالا لنا .

(٢) (ثلاث قضيات) ذكر منها قوله ﷺ « هو عليها صدقة ولكم هدية » ولم يذكر هنا الثانية والثالثة . وهما الولاء لمن أعتق ، وتخييرها في فسخ النكاح حين أعتقت تحت عبد .

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَالرَّحْمَٰنِ بْنَ الْقَاسِمِ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ ذَٰلِكَ.

***

(...) وحدّثني أَبُو الطَّاهِرِ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَبِيعَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ ذَٰلِكَ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «وَهُوَ لَنَا مِنْهَا هَدِيَّةٌ».

***

١٧٤ – (١٠٧٦) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَاةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ. فَبَعَثْتُ إِلَىٰ عَائِشَةَ مِنْهَا بِشَيْءٍ. فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ عَائِشَةَ قَالَ «هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟» قَالَتْ: لَا. إِلَّا أَنَّ نُسَيْبَةَ[1] بَعَثَتْ إِلَيْنَا مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُمْ بِهَا إِلَيْهَا. قَالَ «إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا».

***

(٥٣) باب قبول النبيّ الهدية وردّه الصدقة

١٧٥ – (١٠٧٧) حدّثنا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ. حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ، إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ، سَأَلَ عَنْهُ. فَإِنْ قِيلَ: هَدِيَّةٌ. أَكَلَ مِنْهَا. وَإِنْ قِيلَ: صَدَقَةٌ. لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا.

***

(٥٤) باب الدعاء لمن أتى بصدقة

١٧٦ – (١٠٧٨) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَىٰ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرٍو (وَهُوَ ابْنُ مُرَّةَ). حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَىٰ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ، قَالَ «اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَيْهِمْ»

---

(١) (نسيبة) ويقال أيضا: نَسِيبة. وهي أم عطية.

فَأَتَاهُ أَبِى ، أَبُو أَوْفَىٰ بِصَدَقَتِهِ ، فقَالَ « اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَىٰ آلِ أَبِى أَوْفَى[١] » .

***

(...) وحدثناه ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « صَلِّ عَلَيْهِمْ » .

***

(٥٥) باب إرضاء الساعى ما لم يطلب حراما

١٧٧ - (٩٨٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَابْنُ أَبِى عَدِىٍّ وَعَبْدُ الأَعْلَىٰ. كُلُّهُمْ عَنْ دَاوُدَ. ح وَحَدَّثَنِى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِىِّ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا أَتَاكُمُ الْمُصَدِّقُ[٢] فَلْيَصْدُرْ عَنْكُمْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ ».

---

(١) (على ءال أبى أوفى) ءال أبى أوفى ، المراد أبو أوفى نفسه .

(٢) (إذا أتاكم المصدق الخ) المصدق الساعى وهو الذى يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الإمام . وقوله : فليصدر أى فليرجع . ومقصود الحديث الوصاية بالسعاة وطاعة ولاة الأمور وملاطفتهم وجمع كلمة المسلمين وصلاح ذات البين .

بسم الله الرحمن الرحيم

١٣ – كتاب الصيام[1]

(١) باب فضل شهر رمضان

١ – (١٠٧٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ[2] الشَّيَاطِينُ».

***

٢ – (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَنَسٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا كَانَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ[3] الشَّيَاطِينُ».

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَالْحُلْوَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ» بِمِثْلِهِ.

***

(١) (الصيام) هو في اللغة الإمساك. وفي الشرع إمساك مخصوص في زمن مخصوص من شخص مخصوص بشرطه.

(٢) (صفدت) الصفد هو الغل. أي أوثقت بالإغلال.

(٣) (سلسلت) أي قيدت بالسلاسل.

(٢) باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ، والفطر لرؤية الهلال .
وأنه إذا غم فى أوله أو آخره أكملت عدة الشهر ثلاثين يوما

٣ – (١٠٨٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ « لَا تَصُومُوا حَتَّىٰ تَرَوُا الْهِلَالَ . وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّىٰ تَرَوْهُ . فَإِنْ أُغْمِيَ[1] عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ[2] » .

***

٤ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ . فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ فَقَالَ « الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا (ثُمَّ عَقَدَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ) فَصُومُوا لِرُؤْيَتِهِ . وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ . فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ ثَلَاثِينَ » .

***

٥ – (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ[3] فَاقْدُرُوا ثَلَاثِينَ » نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ .

***

(...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَمَضَانَ فَقَالَ « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ . الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا » . وَقَالَ « فَاقْدُرُوا لَهُ » وَلَمْ يَقُلْ « ثَلَاثِينَ » .

***

٦ – (...) وحدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَلَا تَصُومُوا حَتَّىٰ تَرَوْهُ . وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّىٰ تَرَوْهُ . فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ » .

***

---

(١) (أغمى) أى حال دون رؤيته غيم أو قترة .

(٢) (فاقدروا له) معناه ضيّقوا له وقدروه تحت السحاب. وقيل: قدروه بحساب المنازل. وقيل : إن معناه قدروا له تمام العدد ثلاثين يوما .

(٣) (فإن غم عليكم) معناه حال بينكم وبينه غيم . يقال : غم وأغمى وغُمّيَ وغُمِيَ . ويقال غَبِيَ . وكلها صحيحة . وقد غامت السماء وغيمت وأغامت وتغيمت وأغمت .

٧ - (...) وحدثني حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا سَلَمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَلْقَمَةَ) عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ . فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا . وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا . فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ ».

***

٨ - (...) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا . وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا . فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ » .

***

٩ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً . لَا تَصُومُوا حَتَّىٰ تَرَوْهُ . وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّىٰ تَرَوْهُ . إِلَّا أَنْ يُغَمَّ عَلَيْكُمْ . فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ » .

***

١٠ - (...) حدثنا هَرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَٰقَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « الشَّهْرُ هَٰكَذَا وَهَٰكَذَا وَهَٰكَذَا » وَقَبَضَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ .

***

١١ - (...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا حَسَنٌ الْأَشْيَبُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَىٰ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

***

١٢ - (...) وحدثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْبَكَّائِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الشَّهْرُ هَٰكَذَا وَهَٰكَذَا وَهَٰكَذَا . عَشْرًا وَعَشْرًا وَتِسْعًا » .

***

١٣ – (...) وحدثنا عُبَيْدُاللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «الشَّهْرُ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا» وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ بِكُلِّ أَصَابِعِهِمَا. وَنَقَصَ، فِي الصَّفْقَةِ الثَّالِثَةِ، إِبْهَامَ الْيُمْنَى أَوِ الْيُسْرَى.

***

١٤ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ (وَهُوَ ابْنُ حُرَيْثٍ) قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ» وَطَبَّقَ شُعْبَةُ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ. وَكَسَرَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ.

قَالَ عُقْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ «الشَّهْرُ ثَلَاثُونَ» وَطَبَّقَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ.

***

١٥ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ(١). لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ. الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» وَعَقَدَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ «وَالشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» يَعْنِي تَمَامَ ثَلَاثِينَ.

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ لِلشَّهْرِ الثَّانِي: ثَلَاثِينَ.

***

١٦ – (...) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ. قَالَ: سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما رَجُلًا يَقُولُ: اللَّيْلَةَ لَيْلَةُ النِّصْفِ. فَقَالَ لَهُ: مَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّيْلَةَ النِّصْفُ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا. (وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ الْعَشْرِ مَرَّتَيْنِ) وَهَكَذَا (فِي الثَّالِثَةِ وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ كُلِّهَا وَحَبَسَ أَوْ خَنَسَ إِبْهَامَهُ(٢))».

***

(١) (إنا أمة أمية) قال العلماء: أمية باقون على ماولدتنا عليه الأمهات، لانكتب ولا نحسب. ومنه: النبي الأمي.

(٢) (وحبس أو خنس إبهامه) معنى الحبس المنع. أي منع إبهامه من البسط والنشر فأخرها بالقبض. والخنس التأخر والتأخير. يستعمل لازما ومتعديا. وههنا متعد. أي أخرها وقبضها.

١٧ - (١٠٨١) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ « إذا رأيتم الهلال فصوموا . وإذا رأيتموه فأفطروا . فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما » .

* * *

١٨ - (...) حدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي . حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم) عن محمد (وهو ابن زياد) عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أن النبي ﷺ قال « صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته . فإن غمي عليكم فأكملوا العدد » .

* * *

١٩ - (...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن محمد بن زياد . قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال رسول الله ﷺ « صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته . فإن غمي عليكم الشهر فعدوا ثلاثين » .

* * *

٢٠ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر العبدي . حدثنا عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ذكر رسول الله ﷺ الهلال فقال « إذا رأيتموه فصوموا . وإذا رأيتموه فأفطروا . فإن أغمي عليكم . فعدوا ثلاثين » .

* * *

(٣) باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين

٢١ - (١٠٨٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قال أبو بكر : حدثنا وكيع عن علي بن مبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « لا تقدموا رمضان[1] بصوم يوم ولا يومين . إلا رجل[2] كان يصوم صوما ، فليصمه » .

* * *

(١) (لا تقدموا رمضان) أي لا تتقدموه ولا تستقبلوه بصوم يوم أو يومين .

(٢) (إلا رجل) بالرفع لكونه في كلام تام غير موجب .

(...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ بِشْرٍ الْحَرِيرِيُّ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ). ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ. كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

***

(٤) باب الشهر يكون تسعا وعشرين

٢٢ — (١٠٨٣) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَىٰ أَزْوَاجِهِ شَهْرًا[(١)]. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، أَعُدُّهُنَّ، دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (قَالَتْ بَدَأَ بِي) فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا. وَإِنَّكَ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ، أَعُدُّهُنَّ. فَقَالَ «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

***

٢٣ — (١٠٨٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه؛ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اعْتَزَلَ نِسَاءَهُ شَهْرًا. فَخَرَجَ إِلَيْنَا فِي تِسْعٍ وَعِشْرِينَ. فَقُلْنَا: إِنَّمَا الْيَوْمُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ. فَقَالَ «إِنَّمَا الشَّهْرُ» وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. وَحَبَسَ إِصْبَعًا وَاحِدَةً فِي الْآخِرَةِ.

***

٢٤ — (...) حدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما يَقُولُ: اعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ شَهْرًا. فَخَرَجَ إِلَيْنَا صَبَاحَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّمَا أَصْبَحْنَا لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ.

---

(١) (أقسم أن لايدخل على أزواجه شهرا) أى حلف بالله أن لايدخل على أزواجه شهرا، عن موجدة ذكر سببها أهل التفسير فى سورة التحريم. وهذا الحلف غير الإيلاء

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ » ثُمَّ طَبَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدَيْهِ ثَلاثًا: مَرَّتَيْنِ بِأَصَابِعِ يَدَيْهِ كُلِّهَا . وَالثَّالِثَةَ بِتِسْعٍ مِنْهَا .

* * *

٢٥ - (١٠٨٥) حدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ ؛ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَىٰ بَعْضِ أَهْلِهِ شَهْرًا . فَلَمَّا مَضَىٰ تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا ، غَدَا عَلَيْهِمْ (أَوْ رَاحَ[1]). فَقِيلَ لَهُ: حَلَفْتَ ، يَا نَبِيَّ اللهِ ! أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا . قَالَ «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا » .

* * *

(...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٢٦ - (١٠٨٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه ؛ قَالَ : ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ عَلَى الْأُخْرَىٰ . فَقَالَ « الشَّهْرُ هَٰكَذَا وَهَٰكَذَا » ثُمَّ نَقَصَ فِي الثَّالِثَةِ إِصْبَعًا .

* * *

٢٧ - (...) وحدثني الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « الشَّهْرُ هَٰكَذَا وَهَٰكَذَا وَهَٰكَذَا » . عَشْرًا وَعَشْرًا وَتِسْعًا. مَرَّةً.

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ وَسَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ (يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ) أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِهِمَا.

* * *

(١) (غدا عليهم أو راح) كذا بالترديد . وأصل الغدوّ الخروج بغدوة . والرواح الرجوع بعشيّ . وقد يستعملان في مطلق المشي والذهاب . والمراد أنه أتاهم صباحا أو مساء .

(٥) باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم وأنهم إذا رأوا الهلال ببلد لا يثبت حكمه لما بعد عنهم

٢٨ — (١٠٨٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ) عَنْ كُرَيْبٍ؛ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ. قَالَ: فَقَدِمْتُ الشَّامَ. فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا. وَاسْتُهِلَّ عَلَيَّ رَمَضَانُ[١] وَأَنَا بِالشَّامِ. فَرَأَيْتُ الْهِلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ. ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ. فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما. ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلَالَ فَقَالَ: مَتَىٰ رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ؟ فَقُلْتُ: رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ. فَقَالَ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. وَرَآهُ النَّاسُ. وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ. فَقَالَ: لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ. فَلَا نَزَالُ نَصُومُ حَتَّىٰ نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ. أَوْ نَرَاهُ. فَقُلْتُ: أَوَلَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ؟ فَقَالَ: لَا. هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ.

وَشَكَّ يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ فِي: نَكْتَفِي أَوْ تَكْتَفِي.

***

(٦) باب بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره، وأن الله تعالى أمده للرؤية فإن غم فليكمل ثلاثون

٢٩ — (١٠٨٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ. قَالَ: خَرَجْنَا لِلْعُمْرَةِ. فَلَمَّا نَزَلْنَا بِبَطْنِ نَخْلَةَ قَالَ: تَرَاءَيْنَا الْهِلَالَ[٢]. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ. وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ. قَالَ: فَلَقِينَا ابْنَ عَبَّاسٍ. فَقُلْنَا: إِنَّا رَأَيْنَا الْهِلَالَ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ. وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ. فَقَالَ: أَيَّ لَيْلَةٍ رَأَيْتُمُوهُ؟ قَالَ فَقُلْنَا: لَيْلَةَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ اللهَ مَدَّهُ لِلرُّؤْيَةِ[٣]. فَهُوَ لِلَيْلَةٍ رَأَيْتُمُوهُ».

***

(١) (واستُهِلَّ عليَّ رمضان) أي ظهر هلاله. وهو على مالم يسمّ فاعله.

(٢) (تراءينا الهلال) أي تكلفنا النظر إلى جهته لنراه. وقيل: معناه أرى بعضنا بعضاً.

(٣) (مده للرؤية) جميع النسخ متفقة على مده من غير ألف فيها. وفي الرواية الثانية: أمده هكذا هو في جميع =

٣٠ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ قَالَ : أَهْلَلْنَا رَمَضَانَ وَنَحْنُ بِذَاتِ عِرْقٍ . فَأَرْسَلْنَا رَجُلًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَسْأَلُهُ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ قَدْ أَمَدَّهُ لِرُؤْيَتِهِ . فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ » .

***

(٧) باب بيان معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم «شهرا عيد لا ينقصان»

٣١ – (١٠٨٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « شَهْرَا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ . رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ » .

***

٣٢ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ وَخَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ « شَهْرَا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ[1] ». فِي حَدِيثِ خَالِدٍ « شَهْرَا عِيدٍ رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ » .

***

(٨) باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر ، وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر .
وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصوم ،
ودخول وقت صلاة الصبح ، وغير ذلك

٣٣ – (١٠٩٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ

= النسخ: أمده بالألف في أوله. قال القاضي: قال بعضهم: الوجه أن يكون أمدّه ، بالتشديد بمعنى الإمداد. ومده من الامتداد قال القاضي : والصواب عندي بقاء الرواية على وجهها. ومعناه أطال مدته إلى الرؤية. يقال منه: مد وأمد : قال الله تعالى: وإخوانهم يمدونهم في الغيّ . قرئ بالوجهين : أي يطيلون لهم . قال وقد يكون أمدّه من المدة التي جعلت له . قال صاحب الأفعال : أمددتك مدة أي أعطيتكها .

(١) (شهرا عيد لاينقصان) قال الإمام النووي : الأصح أن معناه لاينقص أجرهما والثواب المرتب عليهما ، وإن نقص عددهما . وسمي رمضان وذو الحجة شهري عيد للمجاورة .

مِنَ الْفَجْرِ [٢/البقرة/ الآية ١٨٧] . قَالَ لَهُ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَجْعَلُ تَحْتَ وِسَادَتِي عِقَالَيْنِ : عِقَالًا أَبْيَضَ وَعِقَالًا أَسْوَدَ . أَعْرِفُ اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ وِسَادَتَكَ لَعَرِيضٌ[1] إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ » .

***

٣٤ – (١٠٩١) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ . حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَٰذِهِ الْآيَةُ : وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ، قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ خَيْطًا أَبْيَضَ وَخَيْطًا أَسْوَدَ . فَيَأْكُلُ حَتَّى يَسْتَبِينَهُمَا . حَتَّىٰ أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : مِنَ الْفَجْرِ : فَبَيَّنَ ذَٰلِكَ .

***

٣٥ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه ؛ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَٰذِهِ الْآيَةُ : وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ . قَالَ : فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ الصَّوْمَ ، رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَالْخَيْطَ الْأَبْيَضَ . فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُ رِئْيُهُمَا[2] . فَأَنْزَلَ اللهُ بَعْدَ ذَٰلِكَ : مِنَ الْفَجْرِ . فَعَلِمُوا أَنَّمَا يَعْنِي ، بِذَٰلِكَ ، اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ .

***

---

(١) (إن وسادتك لعريض) المراد بالوسادة ، هنا ، الوساد . كما فى الرواية الأخرى . فعاد الوصف على المعنى لا على اللفظ. وأما معنى الحديث فللعلماء فيه شروح . أحسنها كلام القاضى عياض رحمه الله تعالى . قال: إنما أخذ العقالين وجعلهما تحت رأسه وتأول الآية به لكونه سبق إلى فهمه أن المراد بها هذا . وكذا وقع لغيره ممن فعل فعله . حتى نزل قوله تعالى : من الفجر . فعلموا أن المراد به بياض النهار وسواد الليل . قال القاضى : معناه أن جعلت تحت وسادك الخيطين اللذين أرادهما الله تعالى ، وهما الليل والنهار ، فوسادك يعلوهما ويغطيهما . وحينئذ يكون عريضا . وهو معنى الرواية الأخرى فى صحيح البخارىّ : إنك لعريض القفا . وهو معنى الرواية الأخرى : إنك لضخم . والوسادة هى المخدة ، وهى مايجعل تحت الرأس عند النوم . والوساد أعم ، فإنه يطلق على كل مايتوسد به .

(٢) (رئيهما) هذه اللفظة ضبطت على ثلاثة أوجه : أحدها رِئْيهما ومعناه منظرهما . ومنه قوله الله تعالى : أحسن أثاثا ورئيا . والثانى زيهما ومعناه لونهما . والثالث رَئِيُّهما ، قال القاضى : هذا غلط هنا . لأن الرئىّ التابع من الجن . قال فإن صحّ رواية فمعناه مرئىٌّ .

٣٦ - (١٠٩٢) حدثنا يَحْيَي بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ . فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ » .

* * *

٣٧ - (...) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ . فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ » .

* * *

٣٨ - (...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مُؤَذِّنَانِ : بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَىٰ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ. فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ » . قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَـٰذَا وَيَرْقَىٰ هَـٰذَا[1] .

* * *

(...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ. حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ . أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بِالْإِسْنَادَيْنِ كِلَيْهِمَا . نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ .

* * *

٣٩ - (١٠٩٣) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ (أَوْ

---

(١) (ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا) قال العلماء : معناه أن بلالا كان يؤذن قبل الفجر ويتربص بعد أذانه للدعاء ونحوه . ثم يرقب الفجر . فإذا قارب طلوعه نزل فأخبر ابن أم مكتوم . فيتأهب ابن أم مكتوم للطهارة وغيرها. ثم يرقى ويشرع في الأذان مع أول طلوع الفجر .

قَالَ نِدَاءُ بِلَالٍ) مِنْ سُحُورِهِ[١] فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ (أَوْ قَالَ يُنَادِي) بِلَيْلٍ. لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ[٢] وَيُوقِظَ نَائِمَكُمْ». وَقَالَ «لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَهَكَذَا (وَصَوَّبَ يَدَهُ وَرَفَعَهَا) حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا» (وَفَرَّجَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ).

* * *

(...) وحدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي الْأَحْمَرَ) عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «إِنَّ الْفَجْرَ لَيْسَ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا (وَجَمَعَ أَصَابِعَهُ ثُمَّ نَكَسَهَا إِلَى الْأَرْضِ) وَلَكِنِ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا (وَوَضَعَ الْمُسَبِّحَةَ عَلَى الْمُسَبِّحَةِ وَمَدَّ يَدَيْهِ)».

* * *

٤٠ - (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَالْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَانْتَهَى حَدِيثُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ قَوْلِهِ «يُنَبِّهُ نَائِمَكُمْ وَيَرْجِعُ قَائِمَكُمْ».

وَقَالَ إِسْحَقُ: قَالَ جَرِيرٌ فِي حَدِيثِهِ «وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا. وَلَكِنْ يَقُولُ هَكَذَا» (يَعْنِي الْفَجْرَ) هُوَ الْمُعْتَرِضُ وَلَيْسَ بِالْمُسْتَطِيلِ.

* * *

٤١ - (١٠٩٤) حدّثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيِّ. حَدَّثَنِي وَالِدِي؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ «لَا يَغُرَّنَّ أَحَدَكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ مِنَ السَّحُورِ، وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَسْتَطِيرَ[٣]».

* * *

٤٢ - (...) وحدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ عَنْ أَبِيهِ،

---

(١) (من سحوره) ضبطناه بفتح السين وضمها. فالمفتوح اسم للمأكول، والمضموم اسم للفعل. وكلاهما صحيح هنا.

(٢) (ليرجع قائمكم) لفظة قائمكم منصوبة. مفعول يرجع. قال الله تعالى: فإن رجعك الله. ومعناه: أنه إنما يؤذن بليل ليعلمكم بأن الفجر ليس ببعيد فيرد القائم المتهجد إلى راحته، لينام غفوة ليصبح نشيطا. أو يوتر، إن لم يكن أوتر. أو يتأهب للصبح، إن احتاج إلى طهارة أخرى. أو نحو ذلك من مصالحه المترتبة على علمه بقرب الصبح.

(٣) (حتى يستطير) أي ينتشر ضوءه ويعترض في الأفق.

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَغُرَّنَّكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ ، وَلَا هَـٰذَا الْبَيَاضُ (لِعَمُودِ الصُّبْحِ) حَتَّىٰ يَسْتَطِيرَ هَـٰكَذَا » .

* * *

٤٣ – (...) وحدثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَغُرَّنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ ، وَلَا بَيَاضُ الْأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هَـٰكَذَا ، حَتَّىٰ يَسْتَطِيرَ هَـٰكَذَا » .

وَحَكَاهُ حَمَّادٌ بِيَدَيْهِ قَالَ : يَعْنِي مُعْتَرِضًا .

* * *

٤٤ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَوَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَمُرَةَ ابْنَ جُنْدُبٍ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا يَغُرَّنَّكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ ، وَلَا هَـٰذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَبْدُوَ الْفَجْرُ (أَوْ قَالَ) حَتَّىٰ يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ » .

* * *

(...) وحدثناه ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي سَوَادَةُ بْنُ حَنْظَلَةَ الْقُشَيْرِيُّ. قَالَ : سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ ﷺ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ هَـٰذَا .

* * *

(٩) باب فضل السحور وتأكيد استحبابه ، واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر

٤٥ – (١٠٩٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً » .

* * *

٤٦ – (١٠٩٦) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ

مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « فَصْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، أَكْلَةُ السَّحَرِ[١] » .

***

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ . ح وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُلَيٍّ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ .

***

٤٧ – (١٠٩٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ : تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ .

قُلْتُ : كَمْ كَانَ قَدْرُ مَا بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : خَمْسِينَ آيَةً[٢] .

***

(...) وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ .

***

٤٨ – (١٠٩٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ » .

***

(...) وحدثناه قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

٤٩ – (١٠٩٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَىٰ عَائِشَةَ . فَقُلْنَا :

---

(١) (فصل مابين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر) معناه : الفارق والمميز بين صيامنا وصيامهم السحور. فإنهم لايتسحرون . ونحن يستحب لنا السحور ، وأكلة السحر هى السَّحور : وهي بفتح الهمزة : هكذاضبطناه، وهكذا ضبطه الجمهور . وهو المشهور فى روايات بلادنا . وهى عبارة عن المرة الواحدة من الأكل ، كالغدوة والعشوة ، وإن كثر المأكول فيها . وأما الأكلة، بالضم ، فهى اللقمة الواحدة .

(٢) (خمسين آية) معناه : بينهما قدر قراءة خمسين آية .

يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ . أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ . وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ . قَالَتْ : أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ ؟ قَالَ قُلْنَا : عَبْدُ اللهِ (يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ) قَالَتْ : كَذَٰلِكَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ : وَالْآخَرُ أَبُو مُوسَىٰ .

* * *

٥٠ - (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ . قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَىٰ عَائِشَةَ رضي الله عنها . فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ : رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ . كِلَاهُمَا لَا يَأْلُو عَنِ الْخَيْرِ . أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ . وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ . فَقَالَتْ : مَنْ يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ ؟ قَالَ : عَبْدُ اللهِ . فَقَالَتْ : هَـٰكَذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ .

* * *

(١٠) باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار

٥١ - (١١٠٠) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . وَاتَّفَقُوا فِي اللَّفْظِ (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ : حَدَّثَنَا أَبِي . وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ ، وَغَابَتِ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .

لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ نُمَيْرٍ « فَقَدْ » .

* * *

٥٢ - (١١٠١) وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ رضي الله عنه . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ . فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ « يَا فُلَانُ ! انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا[1] » قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا[2] . قَالَ « انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا »

(١) (انزل فاجدح لنا) هو خلط الشيء بغيره . والمراد هنا خلط السويق بالماء وتحريكه حتى يستوى .

(٢) (إن عليك نهارا) إنما قال ذلك ، لأنه رأى آثار الضياء والحمرة التى بعدغروب الشمس . فظن أن الفطر لا يحل إلا بعدذهاب ذلك . واحتمل عنده أن النبي ﷺ لم يرها . فأراد تذكيره وإعلامه بذلك . ويؤيد هذا قوله : إن عليك نهارا لتوهمه أن ذلك الضوء من النهار الذى يجب صومه . وهو معنى قوله فى الرواية الأخرى : لو أمسيت ، أى تأخرت حتى يدخل المساء.

قَالَ : فَنَزَلَ فَجَدَحَ . فَأَتَاهُ بِهِ . فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ . ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ « إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا ، وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .

***

٥٣ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ « انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَوْ أَمْسَيْتَ ! قَالَ « انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا » قَالَ : إِنَّ عَلَيْنَا نَهَارًا . فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُ فَشَرِبَ . ثُمَّ قَالَ « إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَهُنَا (وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ) فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .

***

(...) وحدثنا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه يَقُولُ : سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ . فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ « يَا فُلَانُ ! انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا » مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَعَبَّادِ بْنِ الْعَوَّامِ .

***

٥٤ - (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَعَبَّادٍ وَعَبْدِ الْوَاحِدِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : فِي شَهْرِ رَمَضَانَ . وَلَا قَوْلُهُ « وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا » إِلَّا فِي رِوَايَةِ هُشَيْمٍ وَحْدَهُ .

***

(١١) باب النهى عن الوصال فى الصوم

٥٥ - (١١٠٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْوِصَالِ[1] . قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ « إِنِّى لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ . إِنِّى أُطْعَمُ وَأُسْقَىٰ » .

***

٥٦ - (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِى . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَاصَلَ فِى رَمَضَانَ . فَوَاصَلَ النَّاسُ . فَنَهَاهُمْ . قِيلَ لَهُ : أَنْتَ تُوَاصِلُ ؟ قَالَ « إِنِّى لَسْتُ مِثْلَكُمْ . إِنِّى أُطْعَمُ وَأُسْقَىٰ » .

***

(...) وحدثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ جَدِّى ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَقُلْ : فِى رَمَضَانَ .

***

٥٧ - (١١٠٣) حدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِى أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : فَإِنَّكَ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! تُوَاصِلُ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَأَيُّكُمْ مِثْلِى ؟ إِنِّى أَبِيتُ يُطْعِمُنِى رَبِّى وَيَسْقِينِى[2] » .

فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا . ثُمَّ رَأَوُا الْهِلَالَ . فَقَالَ « لَوْ تَأَخَّرَ الْهِلَالُ لَزِدْتُكُمْ » كَالْمُنَكِّلِ[3] لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا .

***

٥٨ - (...) وحدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَٰقُ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِى زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ » قَالُوا : فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ ، يَا رَسُولَ اللهِ !

---

(١) (نهى عن الوصال) قال الإمام النووىّ : اتفق أصحابنا على النهى عن الوصال . وهو صوم يومين فصاعدا ، من غير أكل وشرب بينهما .

(٢) (إنى أبيت يطعمنى ربى ويسقينى) معناه يجعل الله تعالى فىّ قوة الطاعم والشارب .

(٣) (كالمنكل لهم) يريد أنه عليه السلام قال لهم ذلك، عقوبة . كالفاعل بهم مايكون عبرة لغيرهم.

قَالَ « إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَٰلِكَ مِثْلِي. إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي فَاكْلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ[١] ».

* * *

(...) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَاكْلَفُوا مَا لَكُمْ بِهِ طَاقَةٌ ».

* * *

(...) وحدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَىٰ عَنِ الْوِصَالِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ.

* * *

٥٩ - (١١٠٤) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ. فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَىٰ جَنْبِهِ. وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَامَ أَيْضًا. حَتَّىٰ كُنَّا رَهْطًا[٢]. فَلَمَّا حَسَّ[٣] النَّبِيُّ ﷺ أَنَّا خَلْفَهُ، جَعَلَ يَتَجَوَّزُ[٤] فِي الصَّلَاةِ. ثُمَّ دَخَلَ رَحْلَهُ[٥] فَصَلَّىٰ صَلَاةً لَا يُصَلِّيهَا عِنْدَنَا. قَالَ: قُلْنَا لَهُ، حِينَ أَصْبَحْنَا: أَفَطِنْتَ لَنَا اللَّيْلَةَ؟ قَالَ: فَقَالَ « نَعَمْ. ذَاكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى الَّذِي صَنَعْتُ ».

قَالَ: فَأَخَذَ يُوَاصِلُ رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَذَاكَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ. فَأَخَذَ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يُوَاصِلُونَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَا بَالُ رِجَالٍ يُوَاصِلُونَ! إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي. أَمَا وَاللهِ! لَوْ تَمَادَّ لِي الشَّهْرُ[٦] لَوَاصَلْتُ

---

(١) (فاكلفوا من الأعمال ماتطيقون) أي خذوا وتحملوا.

(٢) (رهطا) قال ابن الأثير في النهاية: الرهط من الرجال مادون العشرة وقيل: إلى الأربعين. ولا تكون فيهم امرأة. ولا واحد له من لفظه. ويجمع على أرهط وأرهاط. وجمع الجمع أراهط.

(٣) (فلما حس) هكذا هو في جميع النسخ: حس بغير ألف. ويقع في طرق بعض النسخ، نسخة أحس، بالألف وهذا هو الفصيح الذي جاء به القرآن. وأما حس، بحذف الألف، فلغة قليلة. وهذه الرواية تصح على هذه اللغة.

(٤) (يتجوز) أي يخفف ويقتصر على الجائز المجزئ، مع بعض المندوبات. والتجوز هنا للمصلحة.

(٥) (حتى دخل رحله) أي منزله. قال الأزهري: رحل الرجل، عند العرب، هو منزله. سواء كان من حجر أو مدر أو وبر أو شعر، وغيرها.

(٦) (لو تمادّ لي الشهر) هكذا هو في معظم الأصول. وفي بعضها: تمادى. وكلاهما صحيح. وهو بمعنى مدّ، في الرواية الأولى.

وِصَالًا ، يَدَعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ[١] » .

* * *

٦٠ — (...) حدّثنا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه . قَالَ: وَاصَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ[٢] . فَوَاصَلَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. فَبَلَغَهُ ذَلِكَ . فَقَالَ « لَوْ مُدَّ لَنَا الشَّهْرُ لَوَاصَلْنَا وِصَالًا ، يَدَعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ . إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي . (أَوْ قَالَ) إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ . إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي[٣] » .

* * *

٦١ — (١١٠٥) وحدّثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدَةَ . قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ؛ قَالَتْ : نَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ . فَقَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ ! قَالَ « إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ . إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي » .

* * *

(١٢) باب بيان أن القبلة فى الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته

٦٢ — (١١٠٦) حدّثنى عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُ إِحْدَىٰ نِسَائِهِ وَهُوَ صَائِمٌ . ثُمَّ تَضْحَكُ .

* * *

٦٣ — (...) حدّثنى عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ : أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ ؟ فَسَكَتَ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَ : نَعَمْ .

* * *

(١) (يدع المتعمقون تعمقهم) الجملة صفة لوصال . ومعنى يدع يترك . والتعمق المبالغة فى الأمر ، متشددا فيه، طالبا أقصى غايته . وقال النووىّ : هم المشددون فى الأمور ، المجاوزون الحدود ، فى قول أو فعل .

(٢) (فى أول شهر رمضان) كذا هو فى كل النسخ ببلادنا . وكذا نقله القاضى عن أكثر النسخ . قال : وهو وهم من الراوى . وصوابه : آخر شهر رمضان . وكذا رواه بعض رواة صحيح مسلم . وهو الموافق للحديث الذى قبله ، ولباقى الأحاديث .

(٣) (إنى أظل يطعمنى ربى ويسقينى) قال أهل اللغة : ظل يفعل كذا إذا عمله فى النهار دون الليل . وبات يفعل كذا إذا عمله فى الليل . ومنه قول عنترة: ولقد أبيت على الطوى وأظله . أى أظل عليه.

٦٤ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ . وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ(١) كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ ؟

* * *

٦٥ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . ح وَحَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ . حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ . وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ(٢) . وَلَكِنَّهُ أَمْلَكُكُمْ لإِرْبِهِ .

* * *

٦٦ - (...) حدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ . وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لإِرْبِهِ .

* * *

٦٧ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالاَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ .

* * *

٦٨ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الأَسْوَدِ ، قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ إِلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها . فَقُلْنَا لَهَا : أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُبَاشِرُ وَهُوَ

---

(١) (وأيكم يملك إربه) هذه اللفظة رووها على وجهين : أشهرهما رواية الأكثرين : إِرْبَهُ . وكذا نقله القاضي والخطابي عن رواية الأكثرين . والثاني بفتح الهمزة والراء . ومعناه، بالكسر ، الوطر والحاجة ، وكذا بالفتح . ولكنه يطلق المفتوح، أيضا، على العضو . قال الخطابي في معالم السنن : هذه اللفظة تروى على وجهين : الفتح والكسر . قال : ومعناهما واحد. وهو حاجة النفس ووطرها. يقال: لفلان على فلان أَرَب وإِرْب وأربة ومأربة. أي حاجة . قال : والإرب أيضا ، العضو . قال العلماء: معنى كلام عائشة رضي الله عنها : أنه ينبغي لكم الاحتراز عن القبلة. ولا تتوهموا من أنفسكم أنكم مثل النبي ﷺ في استباحتها . لأنه يملك نفسه ويأمن الوقوع في قبلة يتولد منها إنزال أو شهوة أو هيجان نفس ، ونحو ذلك . وأنتم لاتأمنون ذلك . فطريقكم الانكفاف عنها .

(٢) (ويباشر وهو صائم) معنى المباشرة ، هنا ، اللمس باليد . وهو من التقاء البشرتين .

صَائِمٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. وَلَـٰكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ أَوْ مِنْ أَمْلَكِكُمْ لِإِرْبِهِ. شَكَّ أَبُو عَاصِمٍ.

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ؛ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَىٰ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ لِيَسْأَلَانِهَا[١]. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

***

٦٩ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ.

***

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ بِشْرٍ الْحَرِيرِيُّ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

٧٠ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ) عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ[٢].

***

٧١ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ النَّهْشَلِيُّ. حَدَّثَنَا زِيَادُ ابْنُ عِلَاقَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُ، فِي رَمَضَانَ، وَهُوَ صَائِمٌ.

***

٧٢ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ.

***

٧٣ - (١١٠٧) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا.

---

(١) (ليسألانها) كذا هو فى كثير من الأصول: ليسألانها، باللام والنون. وهى لغة قليلة. وفى كثير من الأصول: يسألانها، بحذف اللام، وهذا واضح. وهو الجارى على المشهور فى العربية.

(٢) (فى شهر الصوم) يعنى فى حال الصيام.

وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ ، عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها .
قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ ، عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

٧٤ - (١١٠٨) حدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ الْحِمْيَرِيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَيُقَبِّلُ الصَّائِمُ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « سَلْ هَذِهِ » (لِأُمِّ سَلَمَةَ) فَأَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَٰلِكَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ[1] وَمَا تَأَخَّرَ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَمَا وَاللهِ ! إِنِّي لَأَتْقَاكُمْ لِلَّهِ ، وَأَخْشَاكُمْ لَهُ » .

* * *

(١٣) باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب

٧٥ - (١١٠٩) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُصُّ ، يَقُولُ فِي قَصَصِهِ : مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلَا يَصُمْ . فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْحَارِثِ (لِأَبِيهِ) فَأَنْكَرَ ذَٰلِكَ . فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ . حَتَّىٰ دَخَلْنَا عَلَىٰ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنهما . فَسَأَلَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ ذَٰلِكَ . قَالَ فَكِلْتَاهُمَا

---

(١) (قد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك .. الخ) سبب قول هذا القائل : قد غفر الله لك ، أنه ظن أن جواز التقبيل للصائم من خصائص رسول الله ﷺ . وأنه لاحرج عليه فيما يفعل ، لأنه مغفور له . فأنكر عليه ﷺ هذا ، وقال : أنا أتقاكم لله تعالى وأشدكم خشية . فكيف تظنون بي أو تجوزون عليّ ارتكاب منهيّ عنه .

قَالَتْ : كَانَ النَّبِىُّ ﷺ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ [١] ثُمَّ يَصُومُ . قَالَ : فَانْطَلَقْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَىٰ مَرْوَانَ . فَذَكَرَ ذَٰلِكَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . فَقَالَ مَرْوَانُ : عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا ذَهَبْتَ [٢] إِلَىٰ أَبِى هُرَيْرَةَ ، فَرَدَدْتَ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ . قَالَ : فَجِئْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ . وَأَبُو بَكْرٍ حَاضِرُ ذَٰلِكَ كُلِّهِ . قَالَ : فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَهُمَا قَالَتَاهُ لَكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : هُمَا أَعْلَمُ .

ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ يَقُولُ فِى ذَٰلِكَ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : سَمِعْتُ ذَٰلِكَ مِنَ الْفَضْلِ . وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِىِّ ﷺ .

قَالَ : فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِى ذَٰلِكَ .

قُلْتُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ : أَقَالَتَا : فِى رَمَضَانَ ؟ قَالَ كَذَٰلِكَ . كَانَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ ثُمَّ يَصُومُ .

* * *

٧٦ – (...) وحدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِى بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِىِّ ﷺ قَالَتْ : قَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ فِى رَمَضَانَ وَهُوَ جُنُبٌ ، مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ .

* * *

٧٧ – (...) حدثنى هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِىُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى عَمْرٌو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ الْحِمْيَرِىِّ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ مَرْوَانَ أَرْسَلَهُ إِلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ رضى الله عنها ، يَسْأَلُ عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنُبًا . أَيَصُومُ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ ، لَا مِنْ حُلُمٍ ، ثُمَّ لَا يُفْطِرُ وَلَا يَقْضِى [٣] .

* * *

٧٨ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِى بَكْرِ

---

(١) (من غير حُلُم) هو بضم الحاء، وبضم اللام وإسكانها . وهو الاحتلام . والمراد يصبح جنبا من جماع ولا يجنب من احتلام ، لامتناعه منه . ويكون قريبا من معنى قوله تعالى : ويقتلون النبيين بغير حق . ومعلوم أن قتلهم لايكون بحق.

(٢) (عزمت عليك إلا ماذهبت) أى أقسمت عليك لا أقبل منك إلا ذهابك . أى أمرتك أمرا جازما عزيمة محتمة. وأمر ولاه الأمور تجب طاعته ، فى غير معصية .

(٣) (ثم لايفطر ولا يقضى) أى لايفطر بقية يومه، ولايقضى صوم ذلك اليوم ، لكونه صوما صحيحا، لاخلل فيه .

ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ ، زَوْجَيِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُمَا قَالَتَا : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ ، غَيْرِ احْتِلَامٍ ، فِي رَمَضَانَ ، ثُمَّ يَصُومُ .

* * *

٧٩ - (١١١٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ (وَهُوَ ابْنُ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ الْأَنْصَارِيُّ أَبُو طُوَالَةَ) أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَىٰ عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَفْتِيهِ ، وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ . أَفَأَصُومُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ ، فَأَصُومُ » فَقَالَ: لَسْتَ مِثْلَنَا . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . فَقَالَ « وَاللهِ ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ لِلهِ ، وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَّقِي » .

* * *

٨٠ - (١١٠٩) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ رضي الله عنها : عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنُبًا . أَيَصُومُ ؟ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنُبًا ، مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ ، ثُمَّ يَصُومُ .

* * *

(١٤) باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ، ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها ، وأنها تجب على الموسر والمعسر ، وتثبت في ذمة المعسر حتى يستطيع

٨١ - (١١١١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ: هَلَكْتُ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « وَمَا أَهْلَكَكَ ؟ » قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي[٢] فِي رَمَضَانَ . قَالَ « هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً[٣] ؟ » قَالَ: لَا . قَالَ « فَهَلْ تَسْتَطِيعُ

(١) (إن كان رسول الله ﷺ ليصبح جنبا) إن هذه مخففة . واللام، في قولها : ليصبح، فارقة .

(٢) (وقعت على امرأتي) أي وطئتها .

(٣) (رقبة) بدل من ما .

أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ : ثُمَّ جَلَسَ . فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ[1] فِيهِ تَمْرٌ . فَقَالَ « تَصَدَّقْ بِهَـٰذَا » قَالَ: أَفْقَرَ مِنَّا[2] ؟ فَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا[3] أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا . فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ بَدَتْ أَنْيَابُهُ . ثُمَّ قَالَ « اذْهَبْ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ » .

* * *

(...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَ رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . وَقَالَ: بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ . وَهُوَ الزِّنْبِيلُ . وَلَمْ يَذْكُرْ : فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ بَدَتْ أَنْيَابُهُ .

* * *

٨٢ - (...) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ[4] فِي رَمَضَانَ . فَاسْتَفْتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَٰلِكَ . فَقَالَ « هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « وَهَلْ تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا » .

* * *

٨٣ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ عِيسَىٰ . أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ . فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُكَفِّرَ بِعِتْقِ رَقَبَةٍ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

* * *

٨٤ - (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ

---

(١) (بعرق) قال في النهاية : هو زنبيل منسوج من نسائج الخوص . وكل شيء مضفور فهو عَرَق .

(٢) (قال أفقر منا) كذا ضبطناه : أفقر ، بالنصب . وكذا نقل القاضي أن الرواية فيه بالنصب على إضمار فعل تقديره : أتجد أفقر منا ؟ أو أتعطي . قال : ويصح رفعه على تقدير : هل أحد أفقر منا . كما قال في الحديث الآخر بعده : أغيرنا . كذا ضبطناه بالرفع . ويصح النصب على ماسبق . قال النووي : هذا كلام القاضي : وقد ضبطنا الثاني بالنصب أيضا . فهما جائزان كما سبق توجيهه .

(٣) (فما بين لابتيها) هما الحرّتان . والمدينة بين حرتين . والحرة الأرض الملبسة حجارة سودا .

(٤) (وقع بامرأته) كذا هو في معظم النسخ ، وفي بعضها : واقع امرأته . وكلاهما صحيح .

عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ ، أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةً ، أَوْ يَصُومَ[١] شَهْرَيْنِ ، أَوْ يُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا .

* * *

(...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

* * *

٨٥ – (١١١٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ : احْتَرَقْتُ . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لِمَ ؟ » قَالَ : وَطِئْتُ امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ نَهَارًا . قَالَ « تَصَدَّقْ . تَصَدَّقْ » . قَالَ : مَا عِنْدِي شَيْءٌ . فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِسَ . فَجَاءَهُ عَرَقَانِ فِيهِمَا طَعَامٌ . فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِهِ .

* * *

٨٦ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ الْقَاسِمِ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبَّادَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ : أَتَىٰ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

وَلَيْسَ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ « تَصَدَّقْ . تَصَدَّقْ » . وَلَا قَوْلُهُ : نَهَارًا .

* * *

٨٧ – (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ ابْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبَّادَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : أَتَىٰ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! احْتَرَقْتُ . احْتَرَقْتُ . فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا شَأْنُهُ ؟ » فَقَالَ : أَصَبْتُ أَهْلِي . قَالَ « تَصَدَّقْ » فَقَالَ :

---

(١) (يعتق رقبة أو يصوم) أو ، هنا ، للتقسيم لا للتخيير . تقديره : يعتق ، أو يصوم إن عجز عن العتق ، أو يطعم إن عجز عنهما .

وَاللهِ! يَا نَبِيَّ اللهِ! مَالِي شَيْءٌ. وَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ. قَالَ «اجْلِسْ» فَجَلَسَ. فَبَيْنَا هُوَ عَلَى ذٰلِكَ أَقْبَلَ رَجُلٌ يَسُوقُ حِمَارًا، عَلَيْهِ طَعَامٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ آنِفًا؟» فَقَامَ الرَّجُلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «تَصَدَّقْ بِهٰذَا» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَغَيْرَنَا؟ فَوَاللهِ! إِنَّا لَجِيَاعٌ. مَالَنَا شَيْءٌ. قَالَ «فَكُلُوهُ».

***

(١٥) باب جواز الصوم والفطر فى شهر رمضان للمسافر فى غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر، وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم، ولمن يشق عليه أن يفطر

٨٨ - (١١١٣) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ. فَصَامَ حَتَّىٰ بَلَغَ الْكَدِيدَ[1]. ثُمَّ أَفْطَرَ. وَكَانَ صَحَابَةُ[2] رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ فَالْأَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ.

***

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

قَالَ يَحْيَىٰ: قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَدْرِي مِنْ قَوْلِ مَنْ هُوَ؟ يَعْنِي: وَكَانَ يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

***

(١) (خرج عام الفتح فى رمضان فصام حتى بلغ الكديد) يعنى بالفتح فتح مكة وكان سنة ثمان من الهجرة. والكديد، عين جارية بينها وبين المدينة سبع مراحل أو نحوها. وبينها وبين مكة قريب من مرحلتين. وهى أقرب إلى المدينة من عسفان. قال القاضى عياض: الكديد عين جارية على اثنين وأربعين ميلا من مكة. قال: وعسفان قرية جامعة بها منبر، على ست وثلاثين ميلا من مكة. قال: والكديد ماء بينها وبين قديد. وفى الحديث الآخر: فصام حتى بلغ كراع الغميم، وهو واد أمام عسفان بثمانية أميال. يضاف إليه هذا الكراع. وهو جبل أسود متصل به. والكراع كل أنف سال من جبل أوحرة. قال القاضى. وهذا كله فى سفر واحد، فى غزاة الفتح. قال: وسميت هذه المواضع، فى هذه الأحاديث، لتقاربها. وإن كانت عسفان متباعدة شيئاً عن هذه المواضع، لكنها كلها مضافة إليها ومن عملها. فاشتمل اسم عسفان عليها. قال: وقد يكون علم حال الناس ومشقتهم فى بعضها فأفطر وأمرهم بالفطر فى بعضها. قال الإمام النووى: هذا كلام القاضى. وهو كما قال. إلا فى مسافة عسفان، فإن المشهور أنها على أربعة برد من مكة. وكل بريد أربعة فراسخ. وكل فرسخ ثلاثة أميال. فالجملة ثمانية وأربعون ميلا. هذا هو الصواب المعروف الذى قاله الجمهور.

(٢) (صحابة) جمع صاحب. قال ابن الأثير: ولم يجمع فاعل على فعالة إلا هذا.

(...) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ .
قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَكَانَ الْفِطْرُ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ . وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ .
قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَصَبَّحَ(١) رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ لِثَلَاثَ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ ، مِنْ رَمَضَانَ .

* * *

(...) وحدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ .
قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَكَانُوا يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ فَالْأَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ . وَيَرَوْنَهُ النَّاسِخَ الْمُحْكَمَ .

* * *

(...) وحدثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِى رَمَضَانَ . فَصَامَ حَتَّىٰ بَلَغَ عُسْفَانَ. ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ . فَشَرِبَهُ نَهَارًا . لِيَرَاهُ النَّاسُ . ثُمَّ أَفْطَرَ . حَتَّىٰ دَخَلَ مَكَّةَ .
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : فَصَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَفْطَرَ . فَمَنْ شَاءَ صَامَ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ .

* * *

٨٩ – (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ: لَا تَعِبْ عَلَىٰ مَنْ صَامَ وَلَا عَلَىٰ مَنْ أَفْطَرَ . قَدْ صَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فِى السَّفَرِ ، وَأَفْطَرَ .

* * *

٩٠ – (١١١٤) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِى ابْنَ عَبْدِ الْمَجِيدِ) حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَىٰ مَكَّةَ فِى رَمَضَانَ . فَصَامَ حَتَّىٰ بَلَغَ كُرَاعَ الْغَمِيمِ . فَصَامَ النَّاسُ . ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ . حَتَّىٰ نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ . ثُمَّ شَرِبَ . فَقِيلَ لَهُ بَعْدَ ذَٰلِكَ : إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ . فَقَالَ « أُولَـٰئِكَ الْعُصَاةُ . أُولَـٰئِكَ الْعُصَاةُ(٢) » .

* * *

---

(١) (فصبّح) أى أتاها صباحا .

(٢) (أولئك العصاة. أولئك العصاة) هكذا هو مكرر مرتين . وهذا محمول على من تضرر بالصوم . أو إنهم أمروا بالفطر أمرا جازما ، لمصلحة بيان جوازه ، فخالفوا الواجب . وعلى التقديرين لا يكون الصائم اليوم فى السفر ، عاصيا ، إذا لم يتضرر به . ويؤيد التأويل الأول قوله فى الرواية الثانية : إن الناس قد شق عليهم الصيام .

٩١ - (...) وحدّثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ جَعْفَرٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَزَادَ: فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ. وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ فِيمَا فَعَلْتَ. فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ.

* * *

٩٢ - (١١١٥) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَرَأَىٰ رَجُلًا قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ. وَقَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ. فَقَالَ «مَالَهُ؟» قَالُوا: رَجُلٌ صَائِمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ[1]».

* * *

(...) حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ. قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ يُحَدِّثُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه يَقُولُ: رَأَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا. بِمِثْلِهِ.

* * *

(...) وحدّثناه أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَزَادَ: قَالَ شُعْبَةُ: وَكَانَ يَبْلُغُنِي عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّهُ كَانَ يَزِيدُ فِي هَٰذَا الْحَدِيثِ. وَفِي هَٰذَا الإِسْنَادِ أَنَّهُ قَالَ «عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللهِ الَّذِي رَخَّصَ لَكُمْ» قَالَ: فَلَمَّا سَأَلْتُهُ، لَمْ يَحْفَظْهُ.

* * *

٩٣ - (١١١٦) حدّثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَىٰ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه. قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِسِتَّ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ. فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ. فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ. وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ.

* * *

---

(١) (ليس من البر أن تصوموا فى السفر) معناه: إذا شق عليكم وخفتم الضرر. وسياق الحديث يقتضى هذا التأويل. وهذه الرواية مبينة للروايات المطلقة: ليس من البر الصيام فى السفر. ومعنى الجميع: فيمن تضرر بالصوم.

٩٤ – (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ التَّيْمِيِّ . ح وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ . وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ. حَدَّثَنَا عُمَرُ (يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ). ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ سَعِيدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ هَمَّامٍ .

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ التَّيْمِيِّ وَعُمَرَ بْنِ عَامِرٍ وَهِشَامٍ : لِثَمَانَ عَشْرَةَ خَلَتْ . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ : فِي ثِنْتَيْ عَشْرَةَ . وَشُعْبَةَ : لِسَبْعَ عَشْرَةَ أَوْ تِسْعَ عَشْرَةَ .

* * *

٩٥ – (...) حدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ) عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ . فَمَا يُعَابُ عَلَى الصَّائِمِ صَوْمُهُ . وَلَا عَلَى الْمُفْطِرِ إِفْطَارُهُ .

* * *

٩٦ – (...) حدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ . قَالَ : كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ . فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ . فَلَا يَجِدُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ . وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ . يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةً فَصَامَ ، فَإِنَّ ذَٰلِكَ حَسَنٌ . وَيَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَأَفْطَرَ ، فَإِنَّ ذَٰلِكَ حَسَنٌ .

* * *

٩٧ – (١١١٧) حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ ، وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَحُسَيْنُ ابْنُ حُرَيْثٍ . كُلُّهُمْ عَنْ مَرْوَانَ . قَالَ سَعِيدٌ : أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ . قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ . قَالَا : سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَيَصُومُ الصَّائِمُ وَيُفْطِرُ الْمُفْطِرُ . فَلَا يَعِيبُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ .

* * *

٩٨ – (١١١٨) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ . قَالَ : سُئِلَ أَنَسٌ ﷺ : عَنْ صَوْمِ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ ؟ فَقَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ . فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ .

* * *

٩٩ — (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حُمَيْدٍ . قَالَ : خَرَجْتُ فَصُمْتُ. فَقَالُوا لِي : أَعِدْ . قَالَ فَقُلْتُ : إِنَّ أَنَسًا أَخْبَرَنِي ؛ أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانُوا يُسَافِرُونَ . فَلَا يَعِيبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ.

فَلَقِيتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها بِمِثْلِهِ .

***

(١٦) باب أجر المفطر فى السفر إذا تولى العمل

١٠٠ — (١١١٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ مُوَرِّقٍ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه . قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ. فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ . قَالَ : فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ . أَكْثَرُنَا ظِلًّا صَاحِبُ الْكِسَاءِ . وَمِنَّا مَنْ يَتَّقِي الشَّمْسَ بِيَدِهِ . قَالَ: فَسَقَطَ الصُّوَّامُ[1]. وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ . فَضَرَبُوا الْأَبْنِيَةَ[2] وَسَقَوُا الرِّكَابَ[3] . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ[4] » .

***

١٠١ — (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ مُوَرِّقٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَصَامَ بَعْضٌ وَأَفْطَرَ بَعْضٌ . فَتَحَزَّمَ الْمُفْطِرُونَ[5] وَعَمِلُوا . وَضَعُفَ الصُّوَّامُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ . قَالَ : فَقَالَ فِي ذَلِكَ « ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ » .

***

(١) (فسقط الصوام) أى صاروا قاعدين فى الأرض ، ساقطين عن الحركة ومباشرة حوائجهم ، لضعفهم بسبب صومهم.

(٢) (فضربوا الأبنية) أى نصبوا الأخبية وأقاموها على أوتاد مضروبة فى الأرض .

(٣) (وسقوا الركاب) أى الرواحل . وهى الإبل التى يسار عليها . قال الفيومى : والركاب، بالكسر ، المطىّ. الواحدة راحلة من غير لفظها .

(٤) (ذهب المفطرون اليوم بالأجر) أى استصحبوه ومضوا به ، ولم يتركوا لغيرهم شيئا منه، على طريق المبالغة .

(٥) (فتحزم المفطرون) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا : فتحزم . وكذا نقله القاضى عن أكثر رواة صحيح مسلم . قال: ووقع لبعضهم فتخدم . قال : وادعوا أنه صواب الكلام. لأنهم كانوا يخدمون . قال القاضى : والأول صحيح أيضا . ولصحته ثلاثة أوجه : أحدها معناه شدوا أوساطهم للخدمة . والثانى أنه استعارة للاجتهاد فى الخدمة. ومنه : إذا دخل العشر اجتهد وشد المئزر . والثالث أنه من الحزم وهو الاحتياط والأخذ بالقوة والاهتمام بالمصلحة : ومعنى تحزمهم أنهم تلببوا وشدّوا أوساطهم ، وعملوا للصائمين .

١٠٢ - (١١٢٠) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي قَزَعَةُ. قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ[1]. فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ، قُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هَؤُلَاءِ عَنْهُ. سَأَلْتُهُ: عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ وَنَحْنُ صِيَامٌ. قَالَ: فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ. وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ». فَكَانَتْ رُخْصَةً. فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ. ثُمَّ نَزَلْنَا مَنْزِلًا آخَرَ. فَقَالَ «إِنَّكُمْ مُصَبِّحُو عَدُوِّكُمْ. وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ، فَأَفْطِرُوا» وَكَانَتْ عَزْمَةً. فَأَفْطَرْنَا. ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَصُومُ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ، فِي السَّفَرِ.

* * *

(١٧) باب التخيير في الصوم والفطر في السفر

١٠٣ - (١١٢١) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ أَنَّهَا قَالَتْ: سَأَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: عَنِ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ».

* * *

١٠٤ - (...) وحدّثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ). حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ[2]. أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ «صُمْ إِنْ شِئْتَ. وَأَفْطِرْ إِنْ شِئْتَ».

* * *

١٠٥ - (...) وحدّثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ: إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ[2].

* * *

١٠٦ - (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ:

---

(١) (وهو مكثور عليه) أي عنده كثيرون من الناس.

(٢) (أسرد الصوم) أي أصوم متتابعا.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ؛ أَنَّ حَمْزَةَ قَالَ : إِنِّى رَجُلٌ أَصُومُ[1] . أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ ؟ .

* * *

١٠٧ - (١١٢١م) وحدّثنى أَبُو الطَّاهِرِ وَهَـٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ (قَالَ هَـٰرُونُ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه ؛ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَجِدُ بِي قُوَّةً عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ . فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « هِيَ رُخْصَةٌ مِنَ اللهِ . فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ . وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ » .

قَالَ هَـٰرُونُ فِي حَدِيثِهِ « هِيَ رُخْصَةٌ » وَلَمْ يَذْكُرْ: مِنَ اللهِ .

* * *

١٠٨ - (١١٢٢) حدّثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه ؛ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فِي حَرٍّ شَدِيدٍ . حَتَّىٰ إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَىٰ رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ . وَمَا فِينَا صَائِمٌ ، إِلَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ .

* * *

١٠٩ - (...) حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَيَّانَ الدِّمَشْقِيِّ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ . قَالَتْ : قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ . حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَىٰ رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ . وَمَا مِنَّا أَحَدٌ صَائِمٌ ، إِلَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ .

* * *

(١) (إنى رجل أسوم) يعنى الدهر . ماعدا الأيام المنهيّ عنها .

(١٨) باب استحباب الفطر للحاج بيوم عرفة

١١٠ — (١١٢٣) حدّثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي النضر، عن عمير مولى عبد الله بن عباس، عن أم الفضل بنت الحارث؛ أن ناسا تماروا[١] عندها، يوم عرفة، في صيام رسول الله ﷺ. فقال بعضهم: هو صائم. وقال بعضهم: ليس بصائم. فأرسلت إليه بقدح لبن، وهو واقف على بعيره بعرفة، فشربه.

***

(...) حدّثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر عن سفيان، عن أبي النضر، بهذا الإسناد. ولم يذكر: وهو واقف على بعيره. وقال: عن عمير مولى أم الفضل.

***

(...) حدّثني زهير بن حرب. حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان، عن سالم أبي النضر، بهذا الإسناد. نحو حديث ابن عيينة. وقال: عن عمير مولى أم الفضل.

***

١١١ — (...) وحدّثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو؛ أن أبا النضر حدثه؛ أن عميرا مولى ابن عباس رضي الله عنهما حدثه؛ أنه سمع أم الفضل رضي الله عنها تقول: شك ناس من أصحاب رسول الله ﷺ في صيام يوم عرفة. ونحن بها[٢] مع رسول الله ﷺ. فأرسلت إليه بقعب[٣] فيه لبن، وهو بعرفة، فشربه.

***

١١٢ — (١١٢٤) وحدّثني هارون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو عن بكير ابن الأشج، عن كريب مولى ابن عباس رضي الله عنهما، عن ميمونة زوج النبي ﷺ؛ أنها قالت: إن الناس شكوا في صيام رسول الله ﷺ يوم عرفة. فأرسلت إليه ميمونة بحلاب[٤] اللبن. وهو واقف في الموقف. فشرب منه. والناس ينظرون إليه.

***

(١) (تماروا) أي شكوا وتباحثوا. فإن التماري هو الجدال على مذهب الشك.

(٢) (ونحن بها) أي بعرفة.

(٣) (بقعب) في الصحاح: هو إناء من خشب مقعر.

(٤) (بحلاب) هو الإناء الذي يحلب فيه. ويسمى أيضا المحلب.

(١٩) باب صوم يوم عاشوراء

١١٣ - (١١٢٥) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ قَالَتْ: كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُهُ. فَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ. فَلَمَّا فُرِضَ شَهْرُ رَمَضَانَ قَالَ «مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ».

***

١١٤ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُهُ. وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ. فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ. وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ. كَرِوَايَةِ جَرِيرٍ.

***

(...) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ أَنَّ يَوْمَ عَاشُورَاءَ كَانَ يُصَامُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ، مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ.

***

١١٥ - (...) حدثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِصِيَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ. فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ، كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

***

١١٦ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ ابْنُ رُمْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ عِرَاكًا أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. ثُمَّ أَمَرَ[1] رَسُولُ اللهِ ﷺ بِصِيَامِهِ. حَتَّىٰ فُرِضَ رَمَضَانُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْهُ».

***

١١٧ - (١١٢٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ

(١) (ثم أمر) ضبطوا أمر، هنا، بوجهين: أظهرها بفتح الهمزة والميم. والثاني بضم الهمزة وكسر الميم. ولم يذكر القاضي عياض غيره.

(وَاللَّفظ لَهُ) حَدَّثنَا أَبِي . حَدَّثنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ . وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَامَهُ ، وَالْمُسْلِمُونَ . قَبْلَ أَنْ يُفْتَرَضَ رَمَضَانُ . فَلَمَّا افْتُرِضَ رَمَضَانُ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللهِ . فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ » .

* * *

(...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثنَا أَبُو أُسَامَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . بِمِثْلِهِ . فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

١١٨ - (...) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثنَا ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمُ عَاشُورَاءَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كَانَ يَوْمًا يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ . فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ . وَمَنْ كَرِهَ فَلْيَدَعْهُ » .

* * *

١١٩ - (...) حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ (يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ) حَدَّثَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ، فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ « إِنَّ هَٰذَا يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ . فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ . وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ » .

وَكَانَ عَبْدُ اللهِ رضي الله عنه لَا يَصُومُهُ ، إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صِيَامَهُ .

* * *

١٢٠ - (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ . حَدَّثنَا رَوْحٌ . حَدَّثنَا أَبُو مَالِكٍ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الْأَخْنَسِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما . قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ صَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ . فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، سَوَاءً .

* * *

١٢١ - (...) وحدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثنَا أَبُو عَاصِمٍ . حَدَّثنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ الْعَسْقَلَانِيُّ . حَدَّثنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما . قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمُ عَاشُورَاءَ . فَقَالَ « ذَاكَ يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ . فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ » .

* * *

١٢٢ – (١١٢٧) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ. قَالَ: دَخَلَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ. وَهُوَ يَتَغَدَّىٰ. فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! ادْنُ إِلَى الْغَدَاءِ. فَقَالَ: أَوَلَيْسَ الْيَوْمُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ؟ قَالَ: وَهَلْ تَدْرِي مَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ؟ قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: إِنَّمَا هُوَ يَوْمٌ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ شَهْرُ رَمَضَانَ[1]. فَلَمَّا نَزَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ تُرِكَ.

وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: تَرَكَهُ

* * *

(...) وحدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَا: فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تَرَكَهُ.

* * *

١٢٣ – (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنِي زُبَيْدٌ الْيَامِيُّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَكَنٍ؛ أَنَّ الأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ دَخَلَ عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ. وَهُوَ يَأْكُلُ. فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! ادْنُ فَكُلْ. قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ. قَالَ: كُنَّا نَصُومُهُ، ثُمَّ تُرِكَ.

* * *

١٢٤ – (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ. قَالَ: دَخَلَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ. وَهُوَ يَأْكُلُ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ. فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ! إِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ. فَقَالَ: قَدْ كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ رَمَضَانُ. فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ، تُرِكَ. فَإِنْ كُنْتَ مُفْطِرًا فَاطْعَمْ.

* * *

١٢٥ – (١١٢٨) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ. أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) (قبل أن ينزل شهر رمضان) أراد بنزوله نزول الأمر بصيامه. ولا يبعد أن يراد نزول قوله تعالى: شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن..الخ.

يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ . وَيَحُثُّنَا عَلَيْهِ[1] . وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ[2] . فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ ، لَمْ يَأْمُرْنَا ، وَلَمْ يَنْهَنَا ، وَلَمْ يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ .

***

١٢٦ - (١١٢٩) حدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِى حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِى سُفْيَانَ ، خَطِيبًا بِالْمَدِينَةِ (يَعْنِى فِى قَدْمَةٍ قَدِمَهَا[3]) خَطَبَهُمْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ : أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ (لِهَٰذَا الْيَوْمِ) « هَٰذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ . وَلَمْ يَكْتُبِ اللهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ . وَأَنَا صَائِمٌ . فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ . وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُفْطِرَ فَلْيُفْطِرْ » .

***

(...) حدثنى أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، فِى هَٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

***

(...) وحدثنا ابْنُ أَبِى عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . سَمِعَ النَّبِىَّ ﷺ يَقُولُ فِى مِثْلِ هَٰذَا الْيَوْمِ « إِنِّى صَائِمٌ . فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ » وَلَمْ يَذْكُرْ بَاقِىَ حَدِيثِ مَالِكٍ وَيُونُسَ .

***

١٢٧ - (١١٣٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِى بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ . فَوَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَسُئِلُوا عَنْ ذَٰلِكَ ؟ فَقَالُوا : هَٰذَا الْيَوْمُ الَّذِى أَظْهَرَ اللهُ فِيهِ مُوسَىٰ وَبَنِى إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ فِرْعَوْنَ[4] . فَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ . فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ « نَحْنُ أَوْلَىٰ بِمُوسَىٰ مِنْكُمْ » . فَأَمَرَ بِصَوْمِهِ .

***

(١) (يحثنا عليه) أى يحضنا .

(٢) (ويتعاهدنا عنده) أى يراعى حالنا عند عاشر المحرم ، هل صمنا فيه أو لم نصم .

(٣) (فى قدمة قدمها) أى فى مرة من قدومه المدينة . فإنه كانت له قدمات إليها من الشام .

(٤) (أظهر الله فيه موسى وبنى إسرائيل على فرعون) أى جعلهم ظاهرين عليه ، غالبين .

(...) وحدثناه ابْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَسَأَلَهُمْ عَنْ ذَٰلِكَ .

***

١٢٨ – (...) وحدثني ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ . فَوَجَدَ الْيَهُودَ صِيَامًا ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا هَـٰذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَهُ ؟ » فَقَالُوا : هَـٰذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ . أَنْجَى اللهُ فِيهِ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُ . وَغَرَّقَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ . فَصَامَهُ مُوسَىٰ شُكْرًا . فَنَحْنُ نَصُومُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَنَحْنُ أَحَقُّ وَأَوْلَىٰ بِمُوسَىٰ مِنْكُمْ » فَصَامَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ[١] .

***

(...) وحدثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : عَنِ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . لَمْ يُسَمِّهِ .

***

١٢٩ – (١١٣١) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه . قَالَ : كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ ، وَتَتَّخِذُهُ عِيدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « صُومُوهُ أَنْتُمْ » .

***

١٣٠ – (...) وحدثناه أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ . أَخْبَرَنِي قَيْسٌ . فَذَكَرَ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ : قَالَ أَبُو أُسَامَةَ : فَحَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه . قَالَ : كَانَ أَهْلُ خَيْبَرَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ . يَتَّخِذُونَهُ عِيدًا . وَيُلْبِسُونَ نِسَاءَهُمْ فِيهِ حُلِيَّهُمْ[٢] وَشَارَتَهُمْ[٣] . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَصُومُوهُ أَنْتُمْ » .

***

(١) (فصامه رسول الله ﷺ وأمر بصيامه) قال الإمام النووي : مختصر ذلك أنه ﷺ كان يصومه ، كما تصومه قريش ، في مكة . ثم قدم المدينة . فوجد اليهود يصومونه فصامه أيضا . بوحي أو تواتر أو اجتهاد ، لا بمجرد أخبار آحادهم .

(٢) (حليهم) الحلي جمع حَلْي . كثدْي وثُدِيّ . وهو كل ما يتزين به . كما قال تعالى : يحلون فيها من أساور من ذهب . وقال : وحلوا أساور من فضة .

(٣) (وشارتهم) أي يلبسونهن لباسهم الجميل الحسن . في النهاية : الشورة ، بالضم ، الهيئة الحسنة . والشارة مثله .

١٣١ - (١١٣٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ. جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ. سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما. وَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ. فَقَالَ: مَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَامَ يَوْمًا، يَطْلُبُ فَضْلَهُ عَلَى الأَيَّامِ، إِلَّا هَٰذَا الْيَوْمَ. وَلَا شَهْرًا إِلَّا هَٰذَا الشَّهْرَ. يَعْنِي رَمَضَانَ.

* * *

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ، فِي هَٰذَا الإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

* * *

(٢٠) باب أىّ يوم يصام فى عاشوراء

١٣٢ - (١١٣٣) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الأَعْرَجِ. قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما. وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ فِي زَمْزَمَ[1]. فَقُلْتُ لَهُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ. فَقَالَ: إِذَا رَأَيْتَ هِلَالَ الْمُحَرَّمِ فَاعْدُدْ. وَأَصْبِحْ يَوْمَ التَّاسِعِ صَائِمًا[2]. قُلْتُ: هَٰكَذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

* * *

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو. حَدَّثَنِي الْحَكَمُ ابْنُ الأَعْرَجِ. قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ عِنْدَ زَمْزَمَ، عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ. بِمِثْلِ حَدِيثِ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ.

* * *

١٣٣ - (١١٣٤) وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ.

---

(١) (فى زمزم) أى عندها. وهى البئر المعروفة بمكة فى داخل الحرم.

(٢) (فاعدد وأصبح يوم التاسع صائما) هذا تصريح من ابن عباس بأن مذهبه أن عاشوراء هو اليوم التاسع من المحرم. ويتأوله على أنه مأخوذ من أظماء الإبل. فإن العرب تسمى اليوم الخامس من أيام الورد ربعا. وكذا باقى الأيام على هذه النسبة. فيكون التاسع عشرا. وذهب جماهير العلماء من السلف والخلف إلى أن عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم. وهذا ظاهر الأحاديث ومقتضى اللفظ. وأما تقدير أخذه من الأظماء فبعيد.

حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا غَطَفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمُرِّيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ : حِينَ صَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ ، إِنْ شَاءَ اللهُ ، صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ ».

قَالَ : فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ ، حَتَّىٰ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

* * *

١٣٤ - (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَيْرٍ . (لَعَلَّهُ قَالَ : عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَئِنْ بَقِيتُ إِلَىٰ قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ » .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ : قَالَ : يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ .

* * *

(٢١) باب من أكل في عاشوراء فليكف بقية يومه

١٣٥ - (١١٣٥) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه ؛ أَنَّهُ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ . فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ فِي النَّاسِ « مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ ، فَلْيَصُمْ . وَمَنْ كَانَ أَكَلَ ، فَلْيُتِمَّ صِيَامَهُ إِلَى اللَّيْلِ[1] » .

* * *

١٣٦ - (١١٣٦) وحدّثني أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ بْنِ لَاحِقٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ . قَالَتْ : أَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَىٰ قُرَى الْأَنْصَارِ ، الَّتِي حَوْلَ الْمَدِينَةِ « مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ . وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا ، فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ » .

فَكُنَّا ، بَعْدَ ذَٰلِكَ ، نَصُومُهُ . وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا الصِّغَارَ مِنْهُمْ ، إِنْ شَاءَ اللهُ . وَنَذْهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ .

(١) (من كان لم يصم فليصم ، ومن كان أكل فليتم صيامه إلى الليل) معناه أن من كان نوى الصوم فليتم صومه . ومن كان لم ينو الصوم ولم يأكل ، أو أكل ، فليمسك بقية يومه ، حرمة لليوم . كما لو أصبح يوم الشك مفطرا، ثم ثبت أنه من رمضان، يجب إمساك بقية يومه ، حرمة لليوم .

فنجعلُ لهمُ اللُّعبَةَ مِنَ العِهنِ(١) . فإذا بكى أحدُهُمْ على الطَّعامِ ، أعطيناها إيَّاهُ عِندَ الإفطارِ(٢) .

***

١٣٧ – (...) وحدّثناه يحيَى بنُ يحيَى . حدَّثنا أبو مَعشرٍ العطَّارُ عن خالدِ بنِ ذكوانَ . قالَ : سألتُ الرُّبَيِّعَ بنتَ مُعوِّذٍ عن صومِ عاشوراءَ ؟ قالتْ : بعثَ رسولُ اللهِ ﷺ رُسُلَهُ في قُرى الأنصارِ . فذكرَ بمثلِ حديثِ بِشرٍ . غيرَ أنَّهُ قالَ : ونصنعُ لهمُ اللُّعبةَ مِنَ العِهنِ . فنذهبُ بهِ معَنا . فإذا سألونا الطَّعامَ ، أعطيناهُمُ اللُّعبةَ تُلهيهِمْ . حتَّى يُتِمُّوا صومَهُمْ .

***

(٢٢) باب النهى عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى

١٣٨ – (١١٣٧) وحدّثنا يحيَى بنُ يحيَى . قالَ : قرأتُ على مالكٍ عنِ ابنِ شهابٍ ، عن أبي عُبيدٍ مولَى ابنِ أزهرَ ؛ أنَّهُ قالَ: شهدتُ العيدَ معَ عُمرَ بنِ الخطَّابِ ﷺ . فجاءَ فصلَّى . ثمَّ انصرفَ فخطبَ النَّاسَ . فقالَ : إنَّ هذينِ يومانِ . نهى رسولُ اللهِ ﷺ عن صيامِهِما : يومُ فِطرِكُمْ مِنْ صيامِكُمْ ، والآخرُ يومٌ تأكلونَ فيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ .

***

١٣٩ – (١١٣٨) وحدّثنا يحيَى بنُ يحيَى . قالَ : قرأتُ على مالكٍ عن مُحمَّدِ بنِ يحيَى بنِ حبَّانَ ، عنِ الأعرجِ ، عن أبي هُريرةَ ﷺ ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نهى عن صيامِ يومينِ: يومِ الأضحَى ويومِ الفِطرِ .

***

١٤٠ – (٨٢٧) حدّثنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ . حدَّثنا جريرٌ عن عبدِ الملكِ (وهوَ ابنُ عُميرٍ) عن قزعةَ ، عن أبي سعيدٍ ﷺ . قالَ : سمعتُ مِنهُ حديثًا فأعجبَني . فقلتُ لهُ : آنتَ سمعتَ هذا مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ ؟ قالَ : فأقولُ على رسولِ اللهِ ﷺ ما لمْ أسمعْ ؟ قالَ : سمعتُهُ يقولُ « لا يصلُحُ الصِّيامُ في يومينِ : يومِ الأضحَى ويومِ الفِطرِ ، مِنْ رمضانَ » .

***

(١) (اللعبة من العهن) العهن هو الصوف مطلقا . وقيل : الصوف المصبوغ .

(٢) (أعطيناها إياه عند الإفطار) هكذا هو فى جميع النسخ : عند الإفطار . قال القاضى : فيه محذوف ، وصوابه : حتى يكون عند الإفطار . فبهذا يتم الكلام .

١٤١ - (...) وحدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَىٰ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ : يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّحْرِ .

* * *

١٤٢ - (١١٣٩) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما . فَقَالَ : إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَصُومَ يَوْمًا . فَوَافَقَ يَوْمَ أَضْحَىٰ أَوْ فِطْرٍ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما : أَمَرَ اللهُ تَعَالَى بِوَفَاءِ النَّذْرِ[1] . وَنَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ هَـٰذَا الْيَوْمِ .

* * *

١٤٣ - (١١٤٠) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ . أَخْبَرَتْنِي عَمْرَةُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ صَوْمَيْنِ : يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَضْحَىٰ .

* * *

(٢٣) باب تحريم صوم أيام التشريق

١٤٤ - (١١٤١) وحدثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ نُبَيْشَةَ الْهُذَلِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ » .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ . حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ نُبَيْشَةَ . قَالَ خَالِدٌ : فَلَقِيتُ أَبَا الْمَلِيحِ . فَسَأَلْتُهُ . فَحَدَّثَنِي بِهِ . فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ . وَزَادَ فِيهِ « وَذِكْرٍ لِلَّهِ » .

* * *

١٤٥ - (١١٤٢) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَهُ وَأَوْسَ ابْنَ الْحَدَثَانِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ. فَنَادَىٰ « أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ . وَأَيَّامُ مِنًى[2] أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ » .

* * *

---

(١) (أمر الله تعالى بوفاء النذر) يريد قوله تعالى : وليوفوا نذورهم .

(٢) (وأيام منى) هي أيام النحر والتشريق .

(...) وحدّثناه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. حَدَّثنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَنَادَيَا.

***

(٢٤) باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردا

١٤٦ – (١١٤٣) حدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَـةَ عَنْ عَبْدِالْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ؛ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ رضي الله عنهما، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ: أَنَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. وَرَبِّ هَـٰذَا الْبَيْتِ!

***

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ ابْنِ شَيْبَةَ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ؛ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ رضي الله عنهما. بِمِثْلِهِ. عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

***

١٤٧ – (١١٤٤) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا يَصُمْ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ أَوْ يَصُومَ بَعْدَهُ».

***

١٤٨ – (...) وحدّثني أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثنَا حُسَيْنٌ (يَعْنِي الْجُعْفِيَّ) عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «لَا تَخْتَصُّوا[1] لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي. وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الأَيَّامِ. إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ».

***

(١) (لا تختصوا .. الخ) هكذا وقع فى الأصول: تختصوا ليلة الجمعة، ولا تخصوا يوم الجمعة. بإثبات التاء فى الأول بين الخاء والصاد، وبحذفها فى الثانى. وهما صحيحان.

(٢٥) باب بيان نسخ قوله تعالى : وعلى الذين يطيقونه فدية، بقوله : فمن شهد منكم الشهر فليصمه

١٤٩ – (١١٤٥) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَىٰ سَلَمَةَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ﵁ . قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَٰذِهِ الْآيَةُ : وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ [٢/البقرة/الآية ١٨٤] كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ[١] وَيَفْتَدِيَ. حَتَّىٰ نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا[٢] فَنَسَخَتْهَا[٣] .

* * *

١٥٠ – (...) حدّثني عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَىٰ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ﵁ ؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا فِي رَمَضَانَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . مَنْ شَاءَ صَامَ . وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ فَافْتَدَىٰ بِطَعَامِ مِسْكِينٍ. حَتَّىٰ أُنْزِلَتْ هَٰذِهِ الْآيَةُ: فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ [٢/البقرة/الآية ١٨٥] .

* * *

(٢٦) باب قضاء رمضان فى شعبان

١٥١ – (١١٤٦) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ﵂ تَقُولُ : كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ[٤] مِنْ رَمَضَانَ. فَمَا أَسْتَطِيعُ

---

(١) (كان من أراد أن يفطر) فى العبارة ساقط . وهو خبر كان والتقدير : كان من أراد أن يفطر ويفتدى، فعل .

(٢) (حتى نزلت الآية التى بعدها) هى آية : شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن .

(٣) (فنسختها) يعنى أنهم كانوا مخيرين فى صدر الإسلام بين الصوم والفدية. ثم نسخ التخيير بتعيين الصوم بقوله تعالى: فمن شهد منكم الشهر فليصمه . فمعنى : وعلى الذين يطيقونه فدية أى على المطيقين للصيام ، إن أفطروا ، إعطاء فدية . وهى طعام مسكين لكل يوم . فهو رخصة منه تعالى لهم فى الإفطار والفدية . فى بدء الأمر . لعدم تعودهم الصيام أياما . ثم نسخ الرخصة وعين العزيمة . ومن لم يقل بالنسخ قال فى تفسيره : وعلى الذين يصومونه مع المشقة . وهو مبنى على أن الطاقة اسم للقدرة مع الشدة والمشقة .

(٤) (كان يكون علىّ الصوم) كان يكون هما متنازعان فى مرفوعيهما . وهو الصوم . والمراد قضاؤه . وقولها : علىّ ، منصوباهما ، على التنازع أيضا . والجمع بين الفعلين لحكاية التكرر فى الكون . ولك أن تقدر فى كان ضمير الشأن . أى كان الأمر والشأن. فتكون جملة يكون خبرا لكان .

أَنْ أَقْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ. الشُّغْلُ[1] مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ[2]. أَوْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

* * *

(...) وحدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَذَٰلِكَ لِمَكَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ: فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَٰلِكَ لِمَكَانِهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. يَحْيَىٰ يَقُولُهُ.

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ. ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَىٰ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الْحَدِيثِ: الشُّغْلُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

* * *

١٥٢ — (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ أَنَّهَا قَالَتْ: إِنْ كَانَتْ إِحْدَانَا لَتُفْطِرُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَمَا تَقْدِرُ عَلَىٰ أَنْ تَقْضِيَهُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ شَعْبَانُ.

* * *

(٢٧) باب قضاء الصيام عن الميت

١٥٣ — (١١٤٧) وحدثني هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ».

* * *

(١) (الشغل) هكذا هو فى النسخ: الشغل، بالألف واللام، مرفوع. أى يمنعنى الشغل برسول الله ﷺ. وتعنى بالشغل، وبقولها فى الحديث الثانى: فما تقدر على أن تقضيه، أن كل واحدة منهن كانت مهيئة نفسها لرسول الله ﷺ، مترصدة لاستمتاعه فى جميع أوقاته إن أراد ذلك. ولا تدرى متى يريده، ولم تستأذنه فى الصوم، مخافة أن يأذن وقد يكون له حاجة فيها فتفوتها عليه. وهذا من الأدب.

(٢) (من رسول الله) معناه من أجله. فـ مِن للتعليل.

١٥٤ - (١١٤٨) وحدثنا إسحٰق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. حدثنا الأعمش عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر. فقال «أرأيت لو كان عليها دين، أكنت تقضينه؟» قالت: نعم. قال «فدين الله أحق بالقضاء».

***

١٥٥ - (...) وحدثني أحمد بن عمر الوكيعي. حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن سليمان، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إن أمي ماتت وعليها صوم شهر. أفأقضيه عنها؟ فقال «لو كان على أمك دين، أكنت قاضيه عنها؟» قال: نعم. قال «فدين الله أحق أن يقضى».

قال سليمان: فقال الحكم وسلمة بن كهيل جميعا. ونحن جلوس حين حدث مسلم بهٰذا الحديث. فقالا: سمعنا مجاهدا يذكر هٰذا عن ابن عباس.

***

(...) وحدثنا أبو سعيد الأشج. حدثنا أبو خالد الأحمر. حدثنا الأعمش عن سلمة بن كهيل والحكم بن عتيبة ومسلم البطين، عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، بهٰذا الحديث.

***

١٥٦ - (...) وحدثنا إسحٰق بن منصور وابن أبي خلف وعبد بن حميد. جميعا عن زكرياء بن عدي. قال عبد: حدثني زكرياء بن عدي. أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة. حدثنا الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله! إن أمي ماتت وعليها صوم نذر. أفأصوم عنها؟ قال «أرأيت لو كان على أمك دين فقضيتيه[1]، أكان يؤدي ذٰلك عنها؟» قالت: نعم. قال «فصومي عن أمك».

***

(١) (فقضيتيه) كذا بزيادة الياء بعد التاء، في أكثر النسخ.

١٥٧ – (١١٤٩) وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَبُو الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه . قَالَ : بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ . فَقَالَتْ: إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ. وَإِنَّهَا مَاتَتْ. قَالَ: فَقَالَ « وَجَبَ أَجْرُكِ . وَرَدَّهَا عَلَيْكِ الْمِيرَاثُ » قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ . أَفَأَصُومُ عَنْهَا ؟ قَالَ « صُومِي عَنْهَا » قَالَتْ : إِنَّهَا لَمْ تَحُجَّ قَطُّ . أَفَأَحُجُّ عَنْهَا ؟ قَالَ « حُجِّي عَنْهَا » .

***

١٥٨ – (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : صَوْمُ شَهْرَيْنِ .

***

(...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه . قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ . وَقَالَ : صَوْمُ شَهْرٍ .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ: صَوْمُ شَهْرَيْنِ .

***

(...) وحدثني ابْنُ أَبِي خَلَفٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ يُوسُفَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَطَاءٍ الْمَكِّيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه . قَالَ: أَتَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . وَقَالَ : صَوْمُ شَهْرٍ .

***

(٢٨) باب الصائم يدعى لطعام فليقل : إني صائم

١٥٩ – (١١٥٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه (قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: رِوَايَةً .

وَقَالَ عَمْرٌو : يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ . وَقَالَ زُهَيْرٌ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ ، وَهُوَ صَائِمٌ ، فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ » .

***

(٢٩) باب حفظ اللسان للصائم

١٦٠ - (١١٥١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه . رِوَايَةً . قَالَ « إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا ، فَلَا يَرْفُثْ(١) وَلَا يَجْهَلْ . فَإِنِ امْرُؤٌ شَاتَمَهُ أَوْ قَاتَلَهُ ، فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ . إِنِّي صَائِمٌ » .

***

(٣٠) باب فضل الصيام

١٦١ - (...) وحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُول « قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ . هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ . فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَخُلْفَةُ فَمِ الصَّائِمِ(٢) أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ ، مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ » .

***

١٦٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (وَهُوَ الْحِزَامِيُّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الصِّيَامُ جُنَّةٌ(٣) » .

***

(١) (فلا يرفث) الرفث السخف وفاحش الكلام . يقال : رفَث يرفُث ورفِث يرفَث رفثا ، في المصدر ورفَثا ، في الاسم . ويقال : أرفث ، رباعيّ ، حكاه القاضي . والجهل قريب من الرفث ، وهو خلاف الحكمة وخلاف الصواب ، من القول والفعل .

(٢) (لخلفة فم الصائم) هو تغير رائحة الفم . يقال : خَلَف فوه يخلُف وأخلف يُخلف ، إذا تغير .

(٣) (الصيام جنة) معناه سترة ومانع من الرفث والآثام . ومانع أيضا من النار . ومنه المجن . وهو الترس. ومنه الجن لاستتارهم.

١٦٣ - (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الزَّيَّاتِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ . فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ . وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ . فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ ، فَلَا يَرْفُثْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْخَبْ[1] . فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ ، فَلْيَقُلْ : إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَخُلُوفُ[2] فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ . وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا : إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ . وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ » .

***

١٦٤ - (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ . الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ . قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِلَّا الصَّوْمَ . فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ . يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي . لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ : فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ . وَلَخُلُوفُ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ » .

***

١٦٥ - (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنهما . قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : إِنَّ الصَّوْمَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ . إِنَّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ : إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ . وَإِذَا لَقِيَ اللهَ فَرِحَ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ » .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ الْهُذَلِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) حَدَّثَنَا ضِرَارُ ابْنُ مُرَّةَ (وَهُوَ أَبُو سِنَانٍ) بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : وَقَالَ « إِذَا لَقِيَ اللهَ فَجَزَاهُ ، فَرِحَ » .

***

(١) (ولا يسخب) هكذا هو هنا بالسين . ويقال : بالسين والصاد . وهو الصياح . وهو بمعنى الرواية الأخرى : ولا يجهل ولا يرفث .

(٢) (لخلوف) الخلوف تغير رائحة الفم من أثر الصيام ، لخلو المعدة من الطعام .

١٦٦ - (١١٥٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ (وَهُوَ الْقَطَوَانِيُّ) عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ بِلَالٍ. حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵁ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ . يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ . يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ ؟ فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ . فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ . أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ » .

***

(٣١) باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه، بلا ضرر ولا تفويت حق

١٦٧ - (١١٥٣) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ . إِلَّا بَاعَدَ اللهُ ، بِذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا[1] » .

***

(...) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

***

١٦٨ - (...) وحدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ ، بَاعَدَ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا » .

***

(٣٢) باب جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال ، وجواز فطر الصائم نفلا من غير عذر

١٦٩ - (١١٥٤) وحدثنا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا طَلْحَةُ ابْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ اللهِ . حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﵂ . قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، ذَاتَ يَوْمٍ « يَا عَائِشَةُ ! هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟» قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ .

(١) (خريفا) الخريف السنة . والمراد مسيرة سبعين سنة .

قَالَ « فَإِنِّي صَائِمٌ » قَالَتْ : فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَأُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ (أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ[1]) . قَالَتْ : فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ (أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ) وَقَدْ خَبَأْتُ لَكَ شَيْئًا. قَالَ « مَاهُوَ ؟ » قُلْتُ : حَيْسٌ[2]. قَالَ « هَاتِيهِ » فَجِئْتُ بِهِ فَأَكَلَ. ثُمَّ قَالَ « قَدْ كُنْتُ أَصْبَحْتُ صَائِمًا ».

قَالَ طَلْحَةُ : فَحَدَّثْتُ مُجَاهِدًا بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : ذَاكَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يُخْرِجُ الصَّدَقَةَ مِنْ مَالِهِ . فَإِنْ شَاءَ أَمْضَاهَا وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا .

***

١٧٠ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ ، عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ « هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ » فَقُلْنَا : لَا . قَالَ « فَإِنِّي إِذَنْ صَائِمٌ » ثُمَّ أَتَانَا يَوْمًا آخَرَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ. فَقَالَ « أَرِينِيهِ. فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا » فَأَكَلَ .

***

(٣٣) باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر

١٧١ – (١١٥٥) وحدثني عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامٍ الْقُرْدُوسِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ . فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ » .

***

(٣٤) باب صيام النبيّ صلى الله عليه وسلم في غير رمضان ، واستحباب أن لا يخلي شهرا عن صوم

١٧٢ – (١١٥٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِاللهِ ابْنِ شَقِيقٍ . قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها : هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا مَعْلُومًا سِوَىٰ رَمَضَانَ ؟ قَالَتْ :

---

(١) (أوجاءنا زور) الزور الزُّوار . ويقع الزور على الواحدوالجماعة القليلة والكثيرة . وقولها : جاءنا زور وقد خبأت لك، معناه جاءنا زائرون ومعهم هدية فخبأت لك منها . أويكون معناه : جاءنا زور فأهدى لنا بسببهم هدية ، فخبأت لك منها.

(٢) (حيس) الحيس هو التمر مع السمن والأقط . وقال الهروى: ثريدة من أخلاط . والأول هو المشهور .

وَاللهِ! إِنْ صَامَ شَهْرًا مَعْلُومًا سِوَىٰ رَمَضَانَ. حَتَّىٰ مَضَىٰ لِوَجْهِهِ[1]. وَلَا أَفْطَرَهُ حَتَّىٰ يُصِيبَ مِنْهُ[2].

***

١٧٣ - (...) وحدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا كُلَّهُ؟ قَالَتْ: مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ. وَلَا أَفْطَرَهُ كُلَّهُ حَتَّىٰ يَصُومَ مِنْهُ. حَتَّىٰ مَضَىٰ لِسَبِيلِهِ ﷺ[3].

***

١٧٤ - (...) وحدّثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَهِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ (قَالَ حَمَّادٌ: وَأَظُنُّ أَيُّوبَ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ) قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ: كَانَ يَصُومُ حَتَّىٰ نَقُولَ: قَدْ صَامَ. قَدْ صَامَ. وَيُفْطِرُ حَتَّىٰ نَقُولَ: قَدْ أَفْطَرَ. قَدْ أَفْطَرَ. قَالَتْ: وَمَا رَأَيْتُهُ صَامَ شَهْرًا كَامِلًا، مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَمَضَانَ.

***

(...) وحدّثنا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ. قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها. بِمِثْلِهِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْإِسْنَادِ هِشَامًا وَلَا مُحَمَّدًا.

***

١٧٥ - (...) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَىٰ عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّىٰ نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ. وَيُفْطِرُ حَتَّىٰ نَقُولَ: لَا يَصُومُ. وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ. وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ.

***

(١) (حتى مضى لوجهه) كناية عن الموت. أى إلى أن مات.

(٢) (حتى يصيب منه) أى حتى يصوم منه.

(٣) (حتى مضى لسبيله) كناية عن الموت. أى إلى أن مات.

(٤) (وما رأيته فى شهر أكثر منه صياما فى شعبان) أكثر ثانى مفعولى رأيت. والضمير فى منه له عليه الصلاة والسلام وصياما تميز. وفى شعبان متعلق بـ صياما. والمعنى كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصوم فى شعبان وفى غيره من الشهور، سوى رمضان. وكان صيامه فى شعبان أكثر من صيامه فيما سواه.

١٧٦ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَبِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: كَانَ يَصُومُ حَتَّىٰ نَقُولَ: قَدْ صَامَ. وَيُفْطِرُ حَتَّىٰ نَقُولَ: قَدْ أَفْطَرَ. وَلَمْ أَرَهُ صَائِمًا مِنْ شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ. كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ. كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا.

***

١٧٧ - (٧٨٢) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الشَّهْرِ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ. وَكَانَ يَقُولُ «خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ. فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَمَلَّ حَتَّىٰ تَمَلُّوا». وَكَانَ يَقُولُ «أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ، وَإِنْ قَلَّ».

***

١٧٨ - (١١٥٧) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما. قَالَ: مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ. وَكَانَ يَصُومُ، إِذَا صَامَ، حَتَّىٰ يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا، وَاللَّهِ! لَا يُفْطِرُ. وَيُفْطِرُ، إِذَا أَفْطَرَ، حَتَّىٰ يَقُولَ الْقَائِلُ: لَا، وَاللَّهِ! لَا يَصُومُ.

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ غُنْدَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: شَهْرًا مُتَتَابِعًا مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ.

***

١٧٩ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ. قَالَ: سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ صَوْمِ رَجَبٍ؟ وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ فِي رَجَبٍ. فَقَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّىٰ نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ. وَيُفْطِرُ حَتَّىٰ نَقُولَ: لَا يَصُومُ.

***

(...) وحَدَّثنيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . ح وحَدَّثنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ . أَخْبَرَنَا عِيسَى ابْنُ يُونُسَ . كِلاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ . بِمِثْلِهِ .

* * *

١٨٠ — (١١٥٨) وحدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي خَلَفٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه . ح وحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ حَتَّىٰ يُقَالَ : قَدْ صَامَ ، قَدْ صَامَ . وَيُفْطِرُ حَتَّىٰ يُقَالَ : قَدْ أَفْطَرَ ، قَدْ أَفْطَرَ .

* * *

(٣٥) باب النهى عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق ، وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم

١٨١ — (١١٥٩) حدثنى أَبُو الطَّاهِرِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ وَهْبٍ يُحَدِّثُ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . ح وحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: أُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّهُ يَقُولُ : لَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ وَلَأَصُومَنَّ النَّهَارَ ، مَا عِشْتُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « آنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَٰلِكَ ؟ » فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ قُلْتُهُ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَٰلِكَ . فَصُمْ وَأَفْطِرْ . وَنَمْ وَقُمْ . وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا . وَذَٰلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ » قَالَ قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَٰلِكَ . قَالَ « صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ » قَالَ قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَٰلِكَ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا . وَذَٰلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ » قَالَ قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَٰلِكَ . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَٰلِكَ » .

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو[١] رضي الله عنهما : لَأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي .

* * *

(١) (قال عبد الله بن عمرو) أى بعد ما كبر وعجز عن المحافظة على ما التزمه .

١٨٢ - (...) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرُّومِيُّ. حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ حَتَّىٰ نَأْتِيَ أَبَا سَلَمَةَ. فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ رَسُولاً. فَخَرَجَ عَلَيْنَا. وَإِذَا عِنْدَ بَابِ دَارِهِ مَسْجِدٌ. قَالَ: فَكُنَّا فِي الْمَسْجِدِ حَتَّىٰ خَرَجَ إِلَيْنَا. فَقَالَ: إِنْ تَشَاؤُا، أَنْ تَدْخُلُوا، وَإِنْ تَشَاؤُا، أَنْ تَقْعُدُوا هَٰهُنَا. قَالَ فَقُلْنَا: لاَ. بَلْ نَقْعُدُ هَٰهُنَا. فَحَدِّثْنَا. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ ابْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ. قَالَ: كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ. قَالَ: فَإِمَّا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَإِمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ. فَقَالَ لِي «أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ؟» فَقُلْتُ: بَلَىٰ. يَا نَبِيَّ اللهِ! وَلَمْ أُرِدْ بِذَٰلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ. قَالَ «فَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ[(١)] مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ! إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَٰلِكَ. قَالَ «فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا. وَلِزَوْرِكَ[(٢)] عَلَيْكَ حَقًّا. وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا» قَالَ «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ نَبِيِّ اللهِ (ﷺ) فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ». قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ! وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ؟ قَالَ «كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا» قَالَ «وَاقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ[(٣)]» قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ! إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَٰلِكَ. قَالَ «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ» قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ! إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَٰلِكَ. قَالَ «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ» قَالَ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ! إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَٰلِكَ. قَالَ «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ، وَلاَ تَزِدْ عَلَىٰ ذَٰلِكَ. فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا. وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا. وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا».

قَالَ: فَشَدَّدْتُ. فَشُدِّدَ عَلَيَّ.

قَالَ: وَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ «إِنَّكَ لاَ تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمْرٌ».

---

(١) (فإن بحسبك أن تصوم) الباء فيه زائدة. ومعناه أن صوم الثلاثة الأيام من كل شهر كافيك.

(٢) (ولزورك) قال في النهاية: هو في الأصل مصدر وضع موضع الاسم. كصوم ونوم بمعنى صائم ونائم. وقد يكون الزور جمعا لزائر، كركب في جمع راكب. أي لضيفك ولأصحابك الزائرين حق عليك. وأنت تعجز، بسبب توالي الصيام والقيام، عن القيام بحسن معاشرتهم.

(٣) (واقرأ القرآن في كل شهر) أي اختمه.

قَالَ : فَصِرْتُ إِلَى الَّذِى قَالَ لِى النَّبِىُّ ﷺ . فَلَمَّا كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَنِّى كُنْتُ قَبِلْتُ رُخْصَةَ نَبِىِّ اللهِ ﷺ[١] .

***

١٨٣ – (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِى كَثِيرٍ ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ . وَزَادَ فِيهِ ، بَعْدَ قَوْلِهِ « مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ »: « فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا . فَذٰلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ » .

وَقَالَ فِى الْحَدِيثِ : قُلْتُ : وَمَا صَوْمُ نَبِىِّ اللهِ دَاوُدَ ؟ قَالَ « نِصْفُ الدَّهْرِ » وَلَمْ يَذْكُرْ فِى الْحَدِيثِ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ شَيْئًا . وَلَمْ يَقُلْ « وَإِنَّ لِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » وَلٰكِنْ قَالَ « وَإِنَّ لِوَلَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » .

***

١٨٤ – (...) حَدَّثَنِى الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ مَوْلَى بَنِى زُهْرَةَ ، عَنْ أَبِى سَلَمَةَ قَالَ : (وَأَحْسِبُنِى قَدْ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ أَبِى سَلَمَةَ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما . قَالَ : قَالَ لِى رَسُولُ اللهِ ﷺ « اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِى كُلِّ شَهْرٍ » قَالَ قُلْتُ : إِنِّى أَجِدُ قُوَّةً . قَالَ « فَاقْرَأْهُ فِى عِشْرِينَ لَيْلَةً » قَالَ قُلْتُ : إِنِّى أَجِدُ قُوَّةً . قَالَ « فَاقْرَأْهُ فِى سَبْعٍ وَلاَ تَزِدْ عَلَى ذٰلِكَ » .

***

١٨٥ – (...) وحَدَّثَنِى أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْدِىُّ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِى سَلَمَةَ عَنِ الأَوْزَاعِىِّ قِرَاءَةً . قَالَ : حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ أَبِى كَثِيرٍ عَنِ ابْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ . حَدَّثَنِى أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا عَبْدَ اللهِ ! لاَ تَكُنْ بِمِثْلِ فُلاَنٍ . كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ » .

***

١٨٦ – (...) وحَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ

---

(١) (وددت أنى كنت قبلت رخصة نبىّ الله) معناه أنه كبر وعجز عن المحافظة على ما التزمه ووظفه على نفسه عند رسول الله ﷺ . فشق عليه فعله ، ولا يمكنه تركه .

عطاء يزعم(١) أن أبا العباس أخبره؛ أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما يقول: بلغ النبي ﷺ أني أصوم أسرد، وأصلي الليل. فإما أرسل إلي وإما لقيته. فقال «ألم أخبر أنك تصوم ولا تفطر، وتصلي الليل؟ فلا تفعل. فإن لعينيك حظا. ولنفسك حظا. ولأهلك حظا. فصم وأفطر. وصل ونم. وصم من كل عشرة أيام يوما. ولك أجر تسعة» قال: إني أجدني أقوى من ذلك، يا نبي الله! قال «فصم صيام داود (عليه السلام)» قال: وكيف كان داود يصوم؟ يا نبي الله! قال «كان يصوم يوما ويفطر يوما. ولا يفر إذا لاقى» قال: من لي بهذه؟ يا نبي الله! (قال عطاء: فلا أدري كيف ذكر صيام الأبد) فقال النبي ﷺ «لا صام من صام الأبد(٢). لا صام من صام الأبد.. لا صام من صام الأبد».

***

(...) وحدثنيه محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج، بهذا الإسناد. وقال: إن أبا العباس الشاعر أخبره.

(قال مسلم): أبو العباس السائب بن فروخ، من أهل مكة، ثقة عدل.

***

١٨٧ – (...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثني أبي. حدثنا شعبة عن حبيب. سمع أبا العباس. سمع عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما. قال: قال لي رسول الله ﷺ «يا عبد الله بن عمرو! إنك لتصوم الدهر وتقوم الليل. وإنك، إذا فعلت ذلك، هجمت له العين(٣). ونهكت(٤). لا صام من صام الأبد.

---

(١) (يزعم) أي يقول. وقد كثر الزعم بمعنى القول.

(٢) (لا صام من صام الأبد) قال الإمام النووي: أجابوا عن حديث «لا صام من صام الأبد» بأجوبة: أحدها أنه محمول على حقيقته بأن يصوم معه العيدين والتشريق. وبهذا أجابت عائشة رضي الله عنها – والثاني أنه محمول على من تضرر به أوفوت به حقا. والثالث أن معنى «لا صام» أنه لا يجد من مشقته ما يجدها غيره. فيكون خبرا، لا دعاء.

(٣) (هجمت له العين) أي غارت ودخلت في موضعها. ومنه الهجوم على القوم، الدخول عليهم: كذا في النهاية.

(٤) (ونهكت) نهكت العين أي ضعفت. وضبطه بعضهم بضم النون وكسر الهاء وفتح التاء، أي نهكت أنت أي ضنيت. وهذا ظاهر كلام القاضي.

صَوْمُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، صَوْمُ الشَّهْرِ كُلِّهِ » قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكَ . قَالَ « فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ . كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا . وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَىٰ » .

* * *

(...) وحدّثناه أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ . حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « وَنَفِهَتِ النَّفْسُ[1] » .

* * *

١٨٨ – (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ ؟ » قُلْتُ : إِنِّي أَفْعَلُ ذَٰلِكَ . قَالَ « فَإِنَّكَ ، إِذَا فَعَلْتَ ذَٰلِكَ ، هَجَمَتْ عَيْنَاكَ . وَنَفِهَتْ نَفْسُكَ . لِعَيْنِكَ حَقٌّ . وَلِنَفْسِكَ حَقٌّ . وَلِأَهْلِكَ حَقٌّ . قُمْ وَنَمْ . وَصُمْ وَأَفْطِرْ » .

* * *

١٨٩ – (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ . عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ صِيَامُ دَاوُدَ . وَأَحَبَّ الصَّلَاةِ إِلَى اللهِ صَلَاةُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) . كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ . وَيَقُومُ ثُلُثَهُ . وَيَنَامُ سُدُسَهُ . وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا » .

* * *

١٩٠ – (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ صِيَامُ دَاوُدَ . كَانَ يَصُومُ نِصْفَ الدَّهْرِ . وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ صَلَاةُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) . كَانَ يَرْقُدُ شَطْرَ اللَّيْلِ . ثُمَّ يَقُومُ . ثُمَّ يَرْقُدُ آخِرَهُ . يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ » .

قَالَ قُلْتُ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ : أَعَمْرُو بْنُ أَوْسٍ كَانَ يَقُولُ : يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

* * *

---

(١) (ونفهت النفس) أى أعيت وكلّت .

١٩١ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيحِ . قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلَىٰ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو . فَحَدَّثَنَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذُكِرَ لَهُ صَوْمِي . فَدَخَلَ عَلَيَّ . فَأَلْقَيْتُ لَهُ وِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ . فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ . وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ . فَقَالَ لِي « أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ؟ » قُلْتُ: يَارَسُولَ اللهِ[١] ! قَالَ « خَمْسًا[٢] » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « سَبْعًا » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « تِسْعًا » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « أَحَدَ عَشَرَ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ . شَطْرُ الدَّهْرِ[٣] . صِيَامُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ » .

* * *

١٩٢ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ فَيَّاضٍ . قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُ « صُمْ يَوْمًا . وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكَ . قَالَ « صُمْ يَوْمَيْنِ . وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكَ . قَالَ « صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكَ قَالَ « صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ . وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكَ . قَالَ « صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللهِ . صَوْمَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا » .

* * *

١٩٣ - (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو ! بَلَغَنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ . فَلَا تَفْعَلْ . فَإِنَّ

---

(١) (قلت : يارسول الله!) جواب النداء محذوف . أي لا يكفيني ذلك .

(٢) (قال « خمسا ») أي صُمْ خمسة أيام . وكذا التقدير في قوله : سبعا وتسعا وأحد عشر.

(٣) (شطر الدهر) أي نصفه . وهو بالرفع على القطع. قال ابن حجر : ويجوز نصبه على إضمار فعل ، والجر على البدل من : صوم داود .

لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَظًّا[١] . وَلِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَظًّا . وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَظًّا . صُمْ وَأَفْطِرْ . صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ . فَذٰلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ » قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ بِي قُوَّةً . قَالَ « فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلامُ) صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا » .

فَكَانَ يَقُولُ : يَا لَيْتَنِي ! أَخَذْتُ بِالرُّخْصَةِ .

***

(٣٦) باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس

١٩٤ – (١١٦٠) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ . قَالَ : حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ : أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . فَقُلْتُ لَهَا : مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ ؟ قَالَتْ : لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ .

***

١٩٥ – (١١٦١) وحدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ . حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) حَدَّثَنَا غَيْلانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ (أَوْ قَالَ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَسْمَعُ) « يَا فُلانُ ! أَصُمْتَ مِنْ سُرَّةِ هٰذَا الشَّهْرِ[٢] ؟ » قَالَ : لا . قَالَ « فَإِذَا أَفْطَرْتَ ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ » .

***

١٩٦ – (١١٦٢) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلانَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ : رَجُلٌ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ[٣] فَقَالَ : كَيْفَ تَصُومُ ؟ فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ رضي الله عنه غَضَبَهُ قَالَ : رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا ،

(١) (فإن لجسدك عليك حظا) أى نصيبا .

(٢) (سرة هذا الشهر) سرته وسطه . لأن السرة وسط قامة الإنسان .

(٣) (رجل أتى النبى ﷺ) هكذا هو فى معظم النسخ : عن أبى قتادة رجل أتى . وعلى هذا يقرأ رجل بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف . أى الشأن والأمر رجل أتى النبى ﷺ فقال .

وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا . نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ غَضَبِ اللهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ . فَجَعَلَ عُمَرُ رضي الله عنه يُرَدِّدُ هَـٰذَا الْكَلَامَ حَتَّىٰ سَكَنَ غَضَبُهُ . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الدَّهْرَ كُلَّهُ ؟ قَالَ « لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ » (أَوْ قَالَ) « لَمْ يَصُمْ وَلَمْ يُفْطِرْ » قَالَ: كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمَيْنِ وَيُفْطِرُ يَوْمًا ؟ قَالَ « وَيُطِيقُ ذَٰلِكَ أَحَدٌ ؟ » قَالَ : كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ؟ قَالَ « ذَاكَ صَوْمُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) » قَالَ : كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمَيْنِ ؟ قَالَ « وَدِدْتُ أَنِّي طُوِّقْتُ ذَٰلِكَ » ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ . وَرَمَضَانُ إِلَىٰ رَمَضَانَ . فَهَـٰذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ . صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ . وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ . وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ » .

* * *

١٩٧ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ . سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيَّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِهِ ؟ قَالَ : فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه : رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا ، وَبِبَيْعَتِنَا بَيْعَةً .

قَالَ : فَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ ؟ فَقَالَ « لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ (أَوْ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ) » قَالَ : فَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمَيْنِ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ ؟ قَالَ « وَمَنْ يُطِيقُ ذَٰلِكَ ؟ » قَالَ : وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمَيْنِ ؟ قَالَ « لَيْتَ أَنَّ اللهَ قَوَّانَا لِذَٰلِكَ » قَالَ : وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ ؟ قَالَ « ذَاكَ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) » قَالَ : وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الِاثْنَيْنِ ؟ قَالَ « ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ . وَيَوْمٌ بُعِثْتُ (أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ) » قَالَ : فَقَالَ « صَوْمُ ثَلَاثَةٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَمَضَانَ إِلَىٰ رَمَضَانَ ، صَوْمُ الدَّهْرِ » قَالَ : وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ ؟ فَقَالَ « يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ » قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ؟ فَقَالَ « يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ » .

وَفِي هَـٰذَا الْحَدِيثِ مِنْ رِوَايَةِ شُعْبَةَ قَالَ : وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ؟ فَسَكَتْنَا عَنْ ذِكْرِ الْخَمِيسِ لِمَا نُرَاهُ وَهْمًا[1] .

* * *

(...) وحدّثناه عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ .

* * *

(...) وحدّثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ . حَدَّثَنَا غَيْلَانُ ابْنُ جَرِيرٍ ، فِي هَـٰذَا الإِسْنَادِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ فِيهِ الاِثْنَيْنِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْخَمِيسَ .

* * *

١٩٨ - (...) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ غَيْلَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ الاِثْنَيْنِ ؟ فَقَالَ « فِيهِ وُلِدْتُ . وَفِيهِ أُنْزِلَ عَلَيَّ » .

* * *

(٣٧) باب صوم سرر شعبان

١٩٩ - (١١٦١) حدّثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ مُطَرِّفٍ (وَلَمْ أَفْهَمْ مُطَرِّفًا مِنْ هَدَّابٍ) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُ (أَوْ لِآخَرَ) « أَصُمْتَ مِنْ سُرَرِ شَعْبَانَ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَإِذَا أَفْطَرْتَ ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ » .

* * *

٢٠٠ - (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ « هَلْ صُمْتَ مِنْ سُرَرِ[2] هَـٰذَا

---

(١) (نراه) ضبطوا نراه بفتح النون وضمها . وهما صحيحان .

(٢) (من سرر) ضبطوا سرر بفتح السين وكسرها . وحكى القاضي ضمها . وقال : هو جمع سرة . ويقال أيضا : سَرار وسِرار ، بفتح السين وكسرها ، وكله من الاستسرار . قال الأوزاعيّ وأبو عبيد وجمهور العلماء من أهل اللغة والحديث والغريب : المراد بالسرر آخر الشهر . سميت بذلك لاستسرار القمر فيها .

الشَّهْرِ شَيْئًا ؟ » قَالَ : لَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَإِذَا أَفْطَرْتَ مِنْ رَمَضَانَ ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ مَكَانَهُ » .

***

٢٠١ – (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ ابْنِ أَخِي مُطَرِّفِ ابْنِ الشِّخِّيرِ . قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ « هَلْ صُمْتَ مِنْ سُرَرِ هَـٰذَا الشَّهْرِ شَيْئًا ؟ » يَعْنِي شَعْبَانَ . قَالَ : لَا . قَالَ فَقَالَ لَهُ « إِذَا أَفْطَرْتَ رَمَضَانَ[1] ، فَصُمْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ » (شُعْبَةُ الَّذِي شَكَّ فِيهِ) قَالَ : وَأَظُنُّهُ قَالَ يَوْمَيْنِ .

***

(...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ وَيَحْيَى اللُّؤْلُؤِيُّ . قَالَا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ. أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ هَانِئٍ ابْنِ أَخِي مُطَرِّفٍ ، فِي هَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

***

(٣٨) باب فضل صوم المحرم

٢٠٢ – (١١٦٣) حدّثني قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَفْضَلُ الصِّيَامِ ، بَعْدَ رَمَضَانَ ، شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ . وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ ، بَعْدَ الْفَرِيضَةِ ، صَلَاةُ اللَّيْلِ » .

***

٢٠٣ – (...) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه . يَرْفَعُهُ. قَالَ : سُئِلَ : أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ ؟ وَأَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ ؟ فَقَالَ « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ ، بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ . وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ ، بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ ، صِيَامُ شَهْرِ اللهِ الْمُحَرَّمِ » .

***

(...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، فِي ذِكْرِ الصِّيَامِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

***

(١) (إذا أفطرت رمضان) هكذا هو فى جميع النسخ وهو صحيح . أى أفطرت من رمضان، كما فى الرواية التى قبلها . وحذف لفظة مِن فى هذه الرواية ، وهى مرادة ، كقوله تعالى : واختار موسى قومه ، أى من قومه .

(٣٩) باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان

٢٠٤ - (١١٦٤) حدّثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الْحَارِثِ الْخَزْرَجِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ . ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ[١] . كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ » .

* * *

(...) وحدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . أَخْبَرَنَا عُمَرُ ابْنُ ثَابِتٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . يَقُولُ . بِمِثْلِهِ .

* * *

(...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ رضي الله عنه يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

(٤٠) باب فضل ليلة القدر[٢] ، والحث على طلبها . وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها

٢٠٥ - (١١٦٥) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ[٣] فِي الْمَنَامِ . فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) (ستا من شوال) هو صحيح ، ولو قال ستة جاز أيضا . قال أهل اللغة : يقال صمنا خمسا وستا ، وخمسة وستة . وإنما يلتزمون الهاء في المذكر إذا ذكروه بلفظه صريحا . فيقولون : صمنا ستة أيام ، ولا يجوز : ست أيام . فإذا حذفوا الأيام جاز الوجهان . ومما جاء حذف الهاء فيه من المذكر ، إذا لم يذكر بلفظه ، قوله تعالى : يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا . أي وعشرة أيام .

(٢) (ليلة القدر) قال العلماء : وسميت ليلة القدر لما يكتب فيها للملائكة من الأقدار والأرزاق والآجال التي تكون في تلك السنة . كقوله تعالى : فيها يفرق كل أمر حكيم . وقوله تعالى : تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر . ومعناه يظهر للملائكة ما سيكون فيها ، ويأمرهم لفعل ماهو من وظيفتهم . وكل ذلك مما سبق علم الله تعالى به وتقديره له. وقيل : سميت ليلة القدر لعظم قدرها وشرفها . وأجمع من يعتد به على وجودها ودوامها إلى آخر الدهر .

(٣) (أروا ليله القدر) ببناء الماضي المجهول المجموع ، من الإراءة . أي أراهم الله تعالى في منامهم .

« أرَىٰ رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ[1] فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ . فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيَهَا[2] ، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ » .

* * *

٢٠٦ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ » .

* * *

٢٠٧ - (...) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه . قَالَ: رَأَىٰ رَجُلٌ أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَرَىٰ رُؤْيَاكُمْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ . فَاطْلُبُوهَا فِي الْوِتْرِ مِنْهَا » .

* * *

٢٠٨ - (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ، لِلَيْلَةِ الْقَدْرِ « إِنَّ نَاسًا مِنْكُمْ قَدْ أُرُوا أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْأُوَلِ . وَأُرِيَ نَاسٌ مِنْكُمْ أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْغَوَابِرِ . فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ[3] » .

* * *

٢٠٩ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ (وَهُوَ ابْنُ حُرَيْثٍ) قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ (يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ) فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ ، فَلَا يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي » .

* * *

٢١٠ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ . قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ كَانَ مُلْتَمِسَهَا فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ » .

* * *

(١) (تواطأت) توافقت .

(٢) (فمن كان متحريها) أى طالبا لليلة القدر وقاصدها .

(٣) (فى العشر الغوابر) يعنى البواقى . وهى الأواخر .

٢١١ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ جَبَلَةَ وَمُحَارِبٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَحَيَّنُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ(١) فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ » أَوْ قَالَ « فِي التِّسْعِ الْأَوَاخِرِ » .

***

٢١٢ - (١١٦٦) حدثنا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ . ثُمَّ أَيْقَظَنِي بَعْضُ أَهْلِي . فَنُسِّيتُهَا . فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ » .

وَقَالَ حَرْمَلَةُ « فَنَسِيتُهَا » .

***

٢١٣ - (١١٦٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ) عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُجَاوِرُ(٢) فِي الْعَشْرِ الَّتِي فِي وَسَطِ الشَّهْرِ . فَإِذَا كَانَ مِنْ حِينِ تَمْضِي(٣) عِشْرُونَ لَيْلَةً ، وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَىٰ وَعِشْرِينَ ، يَرْجِعُ إِلَىٰ مَسْكَنِهِ . وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ . ثُمَّ إِنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرٍ ، جَاوَرَ فِيهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا . فَخَطَبَ النَّاسَ . فَأَمَرَهُمْ بِمَا شَاءَ اللهُ . ثُمَّ قَالَ « إِنِّي كُنْتُ أُجَاوِرُ هَٰذِهِ الْعَشْرَ . ثُمَّ بَدَا لِي أَنْ أُجَاوِرَ هَٰذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ . فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَبِتْ فِي مُعْتَكَفِهِ . وَقَدْ رَأَيْتُ هَٰذِهِ اللَّيْلَةَ فَأُنْسِيتُهَا . فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ . فِي كُلِّ وِتْرٍ . وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ » .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ : مُطِرْنَا لَيْلَةَ إِحْدَىٰ وَعِشْرِينَ . فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ(٤) فِي مُصَلَّىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَقَدِ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ . وَوَجْهُهُ مُبْتَلٌّ طِينًا وَمَاءً .

***

---

(١) (تحينوا ليلة القدر) أى اطلبوا حينها ، وهو زمانها .

(٢) (يجاور) أى يعتكف فى المسجد .

(٣) (فإن كان من حين تمضى) بإعراب حين ، بالجار لإضافته إلى المعرب .

(٤) (فوكف المسجد) أى قطر ماء المطر من سقفه .

٢١٤ - (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُجَاوِرُ، فِي رَمَضَانَ، الْعَشْرَ الَّتِي فِي وَسَطِ الشَّهْرِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَلْيَثْبُتْ فِي مُعْتَكَفِهِ » وَقَالَ : وَجَبِينُهُ مُمْتَلِئًا طِينًا وَمَاءً(١) .

***

٢١٥ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ الْأَنْصَارِيُّ . قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه . قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ . ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ(٢) . فِي قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ(٣) عَلَىٰ سُدَّتِهَا(٤) حَصِيرٌ . قَالَ: فَأَخَذَ الْحَصِيرَ بِيَدِهِ فَنَحَّاهَا فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ . ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَكَلَّمَ النَّاسَ . فَدَنَوْا مِنْهُ . فَقَالَ « إِنِّي اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ . أَلْتَمِسُ هَٰذِهِ اللَّيْلَةَ . ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ . ثُمَّ أُتِيتُ . فَقِيلَ لِي: إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ . فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ » فَاعْتَكَفَ النَّاسُ مَعَهُ . قَالَ « وَإِنِّي أُرِيتُهَا لَيْلَةَ وِتْرٍ ، وَأَنِّي أَسْجُدُ صَبِيحَتَهَا فِي طِينٍ وَمَاءٍ » فَأَصْبَحَ مِنْ لَيْلَةِ إِحْدَىٰ وَعِشْرِينَ، وَقَدْ قَامَ إِلَى الصُّبْحِ . فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ . فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ . فَأَبْصَرْتُ الطِّينَ وَالْمَاءَ . فَخَرَجَ حِينَ فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَجَبِينُهُ وَرَوْثَةُ أَنْفِهِ(٥) فِيهِمَا الطِّينُ وَالْمَاءُ . وَإِذَا هِيَ لَيْلَةُ إِحْدَىٰ وَعِشْرِينَ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ .

***

(١) (ممتلئا طينا وماء) كذا هو في معظم النسخ : ممتلئا بالنصب . وفي بعضها : ممتلئ . ويقدر للمنصوب فعل محذوف، أي وجبينه رأيته ممتلئا .

(٢) (العشر الأوسط) هكذا هو في جميع النسخ . والمشهور في الاستعمال تأنيث العشر . كما قال في أكثر الأحاديث : العشر الأواخر . وتذكيره أيضا لغة صحيحة باعتبار الأيام أو باعتبار الوقت والزمان. ويكفي في صحتها ثبوت استعمالها في هذا الحديث من النبي ﷺ .

(٣) (في قبة تركية) أي قبة صغيرة من لبود .

(٤) (على سدتها) في الفائق : السدة هي ظلة على باب ، أو ما أشبهها ، لتقي الباب من المطر . وقيل : هي الباب نفسه . وقيل : هي الساحة .

(٥) (وروثة أنفه) هي طرفه . ويقال لها أيضا : أرنبة الأنف . كما جاء في الرواية الأخرى.

٢١٦ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ . فَأَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه وَكَانَ لِي صَدِيقًا . فَقُلْتُ : أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّخْلِ[(١)] ؟ فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ[(٢)] . فَقُلْتُ لَهُ : سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْعَشْرَ الْوُسْطَىٰ مِنْ رَمَضَانَ . فَخَرَجْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ . فَخَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ « إِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ . وَإِنِّي نَسِيتُهَا (أَوْ أُنْسِيتُهَا) فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ كُلِّ وِتْرٍ . وَإِنِّي أُرِيتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ . فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللهِ (ﷺ) فَلْيَرْجِعْ » قَالَ : فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَىٰ فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً[(٣)] . قَالَ : وَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمُطِرْنَا . حَتَّىٰ سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ[(٤)] . وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ . وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ . قَالَ : حَتَّىٰ رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ .

* * *

(...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ انْصَرَفَ ، وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَأَرْنَبَتِهِ[(٥)] أَثَرُ الطِّينِ .

* * *

٢١٧ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه . قَالَ : اعْتَكَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ .

---

(١) (إلى النخل) أراد بستان النخل .

(٢) (وعليه خميصة) هي ثوب خز ، أو صوف معلم . وقيل : لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة . وكانت لباس الناس قديما . وجمعها خمائص .

(٣) (قزعة) أي قطعة سحاب .

(٤) (حتى سال سقف المسجد) أي سال الماء من سقفه .

(٥) (وأرنبته) أي طرف أنفه .

يلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَبْلَ أَنْ تُبَانَ لَهُ(١) . فَلَمَّا انْقَضَيْنَ أَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَقُوِّضَ(٢) . ثُمَّ أُبِينَتْ لَهُ أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ . فَأَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَأُعِيدَ . ثُمَّ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ . فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّهَا كَانَتْ أُبِينَتْ لِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ . وَإِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِهَا . فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقَّانِ(٣) مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ . فَنُسِّيتُهَا . فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ . الْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ » قَالَ قُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ ! إِنَّكُمْ أَعْلَمُ بِالْعَدَدِ مِنَّا . قَالَ : أَجَلْ . نَحْنُ أَحَقُّ بِذَٰلِكَ مِنْكُمْ . قَالَ قُلْتُ : مَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ ؟ قَالَ: إِذَا مَضَتْ وَاحِدَةٌ وَعِشْرِينَ(٣)م فَالَّتِي تَلِيهَا ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَهِيَ التَّاسِعَةُ . فَإِذَا مَضَتْ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا السَّابِعَةُ . فَإِذَا مَضَى خَمْسٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا الْخَامِسَةُ .

وَقَالَ ابْنُ خَلَّادٍ (مَكَانَ يَحْتَقَّانِ): يَخْتَصِمَانِ .

* * *

٢١٨ — (١١٦٨) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَهْلِ بْنِ إِسْحَٰقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ الْكِنْدِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ . حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ (وَقَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ : عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ) عَنْ أَبِي النَّضْرِ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيتُهَا . وَأَرَانِي صُبْحَهَا أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ » قَالَ : فَمُطِرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ . فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَانْصَرَفَ وَإِنَّ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ .

قَالَ : وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُنَيْسٍ يَقُولُ : ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ(٤) .

* * *

(١) (قبل أن تبان له) أى قبل أن توضح وتنكشف تلك الليلة المباركة . قال فى المصباح : بان الأمر يبين فهو بيّن ، وجاء ، بائن ، على الأصل . وأبان إبانة وبيّن وتبيّن واستبان ، كلها بمعنى الوضوح والانكشاف. والاسم البيان . وجميعها يستعمل لازما ومتعديا ، إلا الثلاثىّ ، فلا يكون إلا لازما .

(٢) (فقوّض) معناه : أزيل . يقال : قاض البناء وانقاض أى انهدم . وقوّضته أنا .

(٣) (يحتقان) أى يطلب كل واحد منهما حقه ويدعى أنه المحق .

(٣)م قال النووىّ : هكذا هو فى أكثر النسخ بالياء . وفى بعضها ثنتان وعشرون ، بالألف والواو . والأول أصوب وهو منصوب بفعل محذوف، تقديره: أعنى ثنتين وعشرين

(٤) (ثلاث وعشرين) هكذا هو فى معظم النسخ . وفى بعضها : ثلاث وعشرون . وهذا ظاهر . والأول جار على لغة شاذة أنه يجوز حذف المضاف ويبقى المضاف إليه مجرورا ، أى ليلة ثلاث وعشرين .

٢١٩ - (١١٦٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَوَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ) «الْتَمِسُوا (وَقَالَ وَكِيعٌ) تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ».

***

٢٢٠ - (٧٦٢) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. كِلاَهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدَةَ وَعَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ. سَمِعَا زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ رضي الله عنه. فَقُلْتُ: إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: مَنْ يَقُمِ الْحَوْلَ يُصِبْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ. فَقَالَ: رَحِمَهُ اللهُ! أَرَادَ أَنْ لاَ يَتَّكِلَ النَّاسُ. أَمَا إِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ. وَأَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ. وَأَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ. ثُمَّ حَلَفَ لاَ يَسْتَثْنِي[1]. أَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ. فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ تَقُولُ ذٰلِكَ؟ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ! قَالَ: بِالْعَلاَمَةِ، أَوْ بِالآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ، لاَ شُعَاعَ لَهَا[2].

***

٢٢١ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَةَ ابْنَ أَبِي لُبَابَةَ يُحَدِّثُ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه. قَالَ: قَالَ أُبَيٌّ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: وَاللهِ! إِنِّي لأَعْلَمُهَا. قَالَ شُعْبَةُ: وَأَكْبَرُ عِلْمِي هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقِيَامِهَا. هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ.

وَإِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ فِي هٰذَا الْحَرْفِ: هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. قَالَ: وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبٌ لِي عَنْهُ.

***

(١) (لايستثنى) حال. أى جزم فى حلفه بلا استثناء فيه، بأن يقول عقب يمينه: إن شاء الله.

(٢) (إنها تطلع يومئذ لا شعاع لها) هكذا هو فى جميع النسخ: أنها تطلع. من غير ذكر الشمس. وحذفت للعلم بها. فعاد الضمير إلى معلوم كقوله تعالى: حتى توارت بالحجاب، ونظائره. والشعاع، قال أهل اللغة: هو ما يرى من ضوئها عند بروزها. مثل الحبال والقضبان مقبلة إليك إذا نظرت إليها. قال صاحب المحكم، بعد أن ذكر هذا المشهور: وقيل: هو الذى تراه ممتدا بعد الطلوع. قال: وقيل: هو انتشار ضوئها. وجمعه أشعة وشُعُع وأشعت الشمس نشرت شعاعها.

٢٢٢ - (١١٧٠) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (وَهُوَ الْفَزَارِيُّ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه . قَالَ : تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ « أَيُّكُمْ يَذْكُرُ ، حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ ، وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ[1] ؟ » .

---

(١) (شق جفنة) الشق هو النصف، والجفنة القصعة . قال القاضي: فيه إشارة إلى أنها إنما تكون في أواخر الشهر . لأن القمر لا يكون كذلك عند طلوعه إلا في أواخر الشهر .

بسم الله الرحمن الرحيم

١٤ – كتاب الاعتكاف[1]

(١) باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان

١ – (١١٧١) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ .

* *

٢ – (...) وحدّثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ؛ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ . قَالَ نَافِعٌ : وَقَدْ أَرَانِي عَبْدُ اللهِ رضي الله عنه الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ يَعْتَكِفُ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، مِنَ الْمَسْجِدِ .

* * *

٣ – (١١٧٢) وحدّثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ .

* * *

٤ – (...) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ . أَخْبَرَنَا حَفْصُ ابْنُ غِيَاثٍ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ .

* * *

(١) (الاعتكاف) هو فى اللغة الحبس والمكث واللزوم . وفى الشرع المكث فى المسجد من شخص مخصوص بصفة مخصوصة. ويسمى الاعتكاف جوارا .

٥ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ . حَتَّىٰ تَوَفَّاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ . ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ .

***

(٢) باب متى يدخل من أراد الاعتكاف فى معتكفه

٦ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ ، صَلَّى الْفَجْرَ . ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكَفَهُ(١) . وَإِنَّهُ أَمَرَ بِخِبَائِهِ فَضُرِبَ(٢) . أَرَادَ الِاعْتِكَافَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ . فَأَمَرَتْ زَيْنَبُ بِخِبَائِهَا فَضُرِبَ . وَأَمَرَ غَيْرُهَا مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ بِخِبَائِهِ فَضُرِبَ . فَلَمَّا صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْفَجْرَ ، نَظَرَ فَإِذَا الْأَخْبِيَةُ . فَقَالَ « آلْبِرَّ تُرِدْنَ(٣) ؟ » فَأَمَرَ بِخِبَائِهِ فَقُوِّضَ . وَتَرَكَ الِاعْتِكَافَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ . حَتَّىٰ اعْتَكَفَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَوَّالٍ .

***

(...) وحدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنِي

---

(١) (معتكفه) أى موضع اعتكافه فى المسجد .

(٢) (أمر بخبائه فضرب) الخباء ما يعمل من وبر أو صوف ، وقد يكون من شعر . والجمع أخبية ، مثل بناء وأبنية . ويكون على عمودين أو ثلاثة وما فوق ذلك . فهو بيت . وضرب به بناؤه وإقامته بضرب أوتاده فى الأرض .

(٣) (آلبرّ تردن) كذا بالمد على الاستفهام الإنكارىّ . وقوله البر ، أى الطاعة . وفسر الراغب البر بالتوسع فى فعل الخير . وبر الوالدين التوسع فى الإحسان إليهما . قال القاضى : قال ﷺ هذا الكلام إنكارا لفعلهن . وقد كان ﷺ أذن لبعضهن فى ذلك . قال : وسبب إنكاره أنه خاف أن يكن غير مخلصات فى الاعتكاف . بل أردن القرب منه لغيرتهن عليه ، أو لغيرته عليهن . فكره ملازمتهن المسجد مع أنه يجمع الناس ويحضره الأعراب والمنافقون ، وهن محتاجات إلى الخروج والدخول لما يعرض لهن ، فيبتذلن بذلك . أو لأنه ﷺ رآهن عنده فى المسجد ، وهو فى المسجد ، فصار كأنه فى منزله بحضوره مع أزواجه . وذهب المهم من مقصود الاعتكاف وهو التخلى عن الأزواج ومتعلقات الدنيا وشبه ذلك . أو لأنهن ضيقن المسجد بأبنيتهن .

سَلَمَةَ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحٰقَ . كُلُّ هٰؤُلَاءِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَعَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ وَابْنِ إِسْحٰقَ ذِكْرُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ . أَنَّهُنَّ ضَرَبْنَ الْأَخْبِيَةَ لِلِاعْتِكَافِ .

***

(٣) باب الاجتهاد فى العشر الأواخر من شهر رمضان

٧ – (١١٧٤) حدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ إِسْحٰقُ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ[١] ، أَحْيَا اللَّيْلَ[٢] وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ[٣] وَجَدَّ[٤] وَشَدَّ الْمِئْزَرَ[٥] .

***

٨ – (١١٧٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ . قَالَ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ ابْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ .

***

(١) (إذا دخل العشر) أى العشر الأواخر من رمضان .

(٢) (أحيا الليل) أى استغرقه بالسهر فى الصلاة وغيرها .

(٣) (وأيقظ أهله) أى أيقظهم للصلاة فى الليل .

(٤) (وجدّ) أى جد فى العبادة ، زيادة على العادة .

(٥) (وشد المئزر) اختلف العلماء فى معنى شد المئزر ، فقيل هو الاجتهاد فى العبادات زيادة على عادته ﷺ فى غيره . ومعناه التشمير فى العبادات . يقال : شددت لهذا الأمر مئزرى ، أى تشمرت له وتفرغت . وقيل : هو كناية عن اعتزال النساء ، للاشتغال بالعبادات . والمئزر ، بكسر الميم ، هو الإزار .

(٤) باب صوم عشر ذى الحجة

٩ – (١١٧٦) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحٰقُ (قَالَ إِسْحٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ [1] قَطُّ .

***

١٠ – (...) وحدّثني أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَصُمِ الْعَشْرَ .

---

(١) (فى العشر) قال العلماء : هـذا الحديث مما يوهم كراهة صوم العشر . والمراد بالعشر هنا الأيام التسعة من أول ذى الحجة . قالوا : وهذا مما يتأول . فليس فى صوم هذه التسعة كراهة ، بل هى مستحبة استحبابا شديدا لا سيما التاسع منها ، وهو يوم عرفة .

بسم الله الرحمن الرحيم

١٥ – كتاب الحج[١]

(١) باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة، وما لا يباح، وبيان تحريم الطيب عليه

١ – (١١٧٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَلْبَسُوا[٢] الْقُمُصَ[٣] ، وَلَا الْعَمَائِمَ ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ[٤] ، وَلَا الْبَرَانِسَ[٥] ، وَلَا الْخِفَافَ[٦] . إِلَّا أَحَدٌ[٧] لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ ، فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ . وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ[٨] . وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرْسُ[٩] » .

* * *

(١) (الحج) بفتح الحاء هو المصدر . وبالفتح والكسر جميعا ، هو الاسم منه . وأصله القصد . ويطلق على العمل أيضا وعلى الإتيان مرة بعد أخرى .

(٢) (لا تلبسوا القمص .. الخ) قال العلماء : هذا من بديع الكلام وجزله . فإنه ﷺ سئل عما يلبسه المحرم ؟ فقال « لا يلبس كذا وكذا » فحصل فى الجواب أنه لا يلبس المذكورات ويلبس ما سوى ذلك . وكان التصريح بما لا يلبس أولى لأنه منحصر . وأما الملبوس الجائز للمحرم فغير منحصر . فضبط الجميع بقوله ﷺ « لا يلبس كذا وكذا » يعنى ويلبس ما سواه :

(٣) (القمص) جمع قميص . كسبيل وسُبُل.

(٤) (السراويلات) جمع سراويل وهو لباس يستر النصف الأسفل من الجسم .

(٥) (البرانس) جمع بُرْنُس . وهو كل ثوب رأسه منه ملتزق به ، من دراعة أو جبة أو ممطر أو غيره . قال الجوهرى: هو قلنسوة طويلة كان النساك يلبسونها فى صدر الإسلام . وهو من البِرس ، وهو القطن .

(٦) (الخفاف) جمع الخف الملبوس . أما خف البعير فجمعه أخفاف.

(٧) (إلا أحد) كذا بالرفع على البدلية من واو الضمير . وفى نسخة : إلا أحدا . بالنصب .

(٨) (الكعبين) قال الأزهرى : هما العظمان الناتئان فى منتهى الساق مع القدم . وهما ناتئان عن يمنة القدم ويسرتها.

(٩) (الورس) هو نبت أصفر طيب الريح يصبغ به . وفى معناه العصفر .

٢ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه . قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ قَالَ « لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ الْقَمِيصَ ، وَلَا الْعِمَامَةَ ، وَلَا الْبُرْنُسَ ، وَلَا السَّرَاوِيلَ ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ وَلَا زَعْفَرَانٌ وَلَا الْخُفَّيْنِ . إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ نَعْلَيْنِ فَلْيَقْطَعْهُمَا ، حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ » .

***

٣ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ . وَقَالَ « مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ . وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ » .

***

٤ – (١١٧٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ يَقُولُ « السَّرَاوِيلُ ، لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ . وَالْخُفَّانِ ، لِمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ » يَعْنِي الْمُحْرِمَ .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ . فَذَكَرَ هَٰذَا الْحَدِيثَ .

***

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ : يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ ، غَيْرُ شُعْبَةَ وَحْدَهُ .

***

٥ – (١١٧٩) وحدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير عن جابر رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ «من لم يجد نعلين فليلبس خفين. ومن لم يجد إزارا فليلبس سراويل».

* * *

٦ – (١١٨٠) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا همام. حدثنا عطاء بن أبي رباح عن صفوان بن يعلى ابن أمية، عن أبيه رضي الله عنه. قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ وهو بالجعرانة[1]. عليه جبة وعليها خلوق[2] (أو قال أثر صفرة) فقال: كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي؟ قال: وأنزل على النبي ﷺ الوحي. فستر بثوب. وكان يعلى يقول: وددت أني أرى النبي ﷺ وقد نزل عليه الوحي. قال فقال[3]: أيسرك أن تنظر إلى النبي ﷺ وقد أنزل عليه الوحي؟ قال فرفع عمر طرف الثوب. فنظرت إليه له غطيط[4]. (قال وأحسبه قال) كغطيط البكر[5]. قال: فلما سري عنه[6] قال «أين السائل عن العمرة[7]؟ اغسل عنك أثر الصفرة (أو قال أثر الخلوق) واخلع عنك جبتك. واصنع في عمرتك ما أنت صانع في حجك».

* * *

٧ – (...) وحدثنا ابن أبي عمر. قال: حدثنا سفيان عن عمرو، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه. قال: أتى النبي ﷺ رجل وهو بالجعرانة. وأنا عند النبي ﷺ. وعليه مقطعات[8] (يعني

---

(١) (بالجعرانة) فيها لغتان مشهورتان: إحداها إسكان العين وتخفيف الراء. والثانية كسر العين وتشديد الراء. والأولى أفصح. وهي ما بين الطائف ومكة. وهي إلى مكة أقرب.

(٢) (خلوق) نوع من الطيب مركب من الزعفران وغيره.

(٣) (فقال) القائل هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٤) (غطيط) هو كصوت النائم الذي يردده مع نفسه.

(٥) (البكر) هو الفتي من الإبل.

(٦) (فلما سري عنه) أي أزيل مابه وكشف عنه.

(٧) (العمرة) الزيارة. يقال: اعتمر فهو معتمر. أي زار وقصد. وهوفي الشرع زيارة البيت الحرام بشروط مخصوصة. مذكورة في الفقه.

(٨) (مقطعات) هي الثياب المخيطة. وفي التقطيع معنى التفصيل. أي التي فصلت على البدن أولا، ثم خيطت. ولا كذلك الإزار والرداء.

جُبَّةٌ) . وَهُوَ مُتَضَمِّخٌ بِالْخَلُوقِ[1] . فَقَالَ : إِنِّى أَحْرَمْتُ بِالْعُمْرَةِ وَعَلَىَّ هَـٰذَا . وَأَنَا مُتَضَمِّخٌ بِالْخَلُوقِ . فَقَالَ لَهُ النَّبِىُّ ﷺ « مَا كُنْتَ صَانِعاً فِى حَجِّكَ ؟ » قَالَ : أَنْزِعُ عَنِّى هَـٰذِهِ الثِّيَابَ . وَأَغْسِلُ عَنِّى هَـٰذَا الْخَلُوقَ . فَقَالَ لَهُ النَّبِىُّ ﷺ « مَا كُنْتَ صَانِعاً فِى حَجِّكَ ، فَاصْنَعْهُ فِى عُمْرَتِكَ » .

* * *

٨ — (...) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ خَشْرَمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِى عَطَاءٌ ؛ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ يَعْلَىٰ كَانَ يَقُولُ لِعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه : لَيْتَنِى أَرَىٰ نَبِىَّ اللهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا كَانَ النَّبِىُّ ﷺ بِالْجِعْرَانَةِ . وَعَلَى النَّبِىِّ ﷺ ثَوْبٌ قَدْ أُظِلَّ بِهِ عَلَيْهِ . مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ . فِيهِمْ عُمَرُ . إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةُ صُوفٍ . مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ تَرَىٰ فِى رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ فِى جُبَّةٍ بَعْدَ مَا تَضَمَّخَ بِطِيبٍ ؟ فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِىُّ ﷺ سَاعَةً . ثُمَّ سَكَتَ . فَجَاءَهُ الْوَحْىُ . فَأَشَارَ عُمَرُ بِيَدِهِ إِلَىٰ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ : تَعَالَ . فَجَاءَ يَعْلَىٰ . فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ . فَإِذَا النَّبِىُّ ﷺ مُحْمَرُّ الْوَجْهِ . يَغِطُّ[2] سَاعَةً . ثُمَّ سُرِّىَ عَنْهُ . فَقَالَ « أَيْنَ الَّذِى سَأَلَنِى عَنِ الْعُمْرَةِ آنِفاً ؟ » فَالْتُمِسَ الرَّجُلُ ، فَجِىءَ بِهِ . فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ « أَمَّا الطِّيبُ الَّذِى بِكَ ، فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . وَأَمَّا الْجُبَّةُ ، فَانْزِعْهَا . ثُمَّ اصْنَعْ فِى عُمْرَتِكَ ، مَا تَصْنَعُ فِى حَجِّكَ » .

* * *

٩ — (...) وحدثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّىُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ . حَدَّثَنَا أَبِى . قَالَ : سَمِعْتُ قَيْساً يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِىَّ ﷺ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ . قَدْ أَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ[3] . وَهُوَ مُصَفِّرٌ لِحْيَتَهُ وَرَأْسَهُ[4]

(١) (متضمخ بالخلوق) أى متلوث به ، مكثر منه .

(٢) (يغط) قال فى المصباح : غط النائم يغط غطيطا ، من باب ضرب . تردد نفسه صاعدا إلى حلقه حتى يسمعه من حوله . وسبب ما طرأ عليه ﷺ من احمرار الوجه والغطيط ، حالةَ الوحى ، ثقلُه وشدّتُه . قال الله تعالى : إنا سنلقى عليك قولا ثقيلا .

(٣) (قد أهلّ بالعمرة) أصل الإهلال رفع الصوت بالتلبية عند الإحرام . ثم أطلق على نفس الإحرام اتساعا .

(٤) (مصفر لحيته ورأسه) أى مزعفرهما ، أو صابغهما بصفرة ، وهى نوع من الطيب فيه صفرة ، ويسمى خلوقا .

وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّى أَحْرَمْتُ بِعُمْرَةٍ . وَأَنَا كَمَا تَرَىٰ . فَقَالَ « انْزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ . وَاغْسِلْ عَنْكَ الصُّفْرَةَ . وَمَا كُنْتَ صَانِعًا فِى حَجِّكَ ، فَاصْنَعْهُ فِى عُمْرَتِكَ » .

* * *

١٠ – (...) وحدّثنى إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِىٍّ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا رَبَاحُ ابْنُ أَبِى مَعْرُوفٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ : أَخْبَرَنِى صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَىٰ عَنْ أَبِيهِ رضى الله عنه . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ . بِهَا أَثَرٌ مِنْ خَلُوقٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّى أَحْرَمْتُ بِعُمْرَةٍ . فَكَيْفَ أَفْعَلُ ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ . فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ[1] . وَكَانَ عُمَرُ يَسْتُرُهُ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْىُ ، يُظِلُّهُ . فَقُلْتُ لِعُمَرَ رضى الله عنه : إِنِّى أُحِبُّ ، إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْىُ ، أَنْ أُدْخِلَ رَأْسِى مَعَهُ فِى الثَّوْبِ . فَلَمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ ، خَمَّرَهُ[2] عُمَرُ رضى الله عنه بِالثَّوْبِ . فَجِئْتُهُ فَأَدْخَلْتُ رَأْسِى مَعَهُ فِى الثَّوْبِ . فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ . فَلَمَّا سُرِّىَ عَنْهُ قَالَ « أَيْنَ السَّائِلُ آنِفًا عَنِ الْعُمْرَةِ ؟ » فَقَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ . فَقَالَ « انْزِعْ عَنْكَ جُبَّتَكَ . وَاغْسِلْ أَثَرَ الْخَلُوقِ الَّذِى بِكَ . وَافْعَلْ فِى عُمْرَتِكَ ، مَا كُنْتَ فَاعِلًا فِى حَجِّكَ » .

* * *

(٢) باب مواقيت الحج والعمرة

١١ – (١١٨١) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَخَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضى الله عنهما . قَالَ : وَقَّتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ، ذَا الْحُلَيْفَةِ[3] . وَلِأَهْلِ الشَّامِ ، الْجُحْفَةَ[4] . وَلِأَهْلِ نَجْدٍ ، قَرْنَ الْمَنَازِلِ[5] .

(١) (فلم يرجع إليه) أى لم يردّ جوابه . وهو تفسير للسكوت .

(٢) (خمّره) أى غطاه وستره .

(٣) (وقّت رسول الله ﷺ ، لأهل المدينة ، ذا الحليفة) أى جعل لهم ذلك الوضع ميقات الإحرام . وذو الحليفة أبعد المواقيت من مكة . بينهما نحو عشر مراحل أو تسع . وهى قريبة من المدينة على نحو ستة أميال منها .

(٤) (ولأهل الشام الجحفة) هى ميقات لهم ولأهل مصر . قيل : سميت بذلك لأن السيل أجحفها فى وقت أى ذهب بأهلها . ويقال لها : مهيعة . وهى على ثلاث مراحل من مكة على طريق المدينة .

(٥) (ولأهل نجد قرن المنازل) وهو على نحو مرحلتين من مكة . قالوا : وهو أقرب المواقيت إلى مكة .

وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ ، يَلَمْلَمَ(١) . قَالَ « فَهُنَّ لَهُنَّ . وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ(٢) . مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ . فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمِنْ أَهْلِهِ(٣) . وَكَذَا فَكَذَلِكَ . حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يُهِلُّونَ مِنْهَا(٤) » .

* * *

١٢ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَّتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ . وَلِأَهْلِ الشَّامِ ، الْجُحْفَةَ . وَلِأَهْلِ نَجْدٍ ، قَرْنَ الْمَنَازِلِ . وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ ، يَلَمْلَمَ . وَقَالَ « هُنَّ لَهُمْ . وَلِكُلِّ آتٍ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ . مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ . وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ ، فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ(٥) . حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ ، مِنْ مَكَّةَ » .

* * *

١٣ — (١١٨٢) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ، مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ . وَأَهْلُ الشَّامِ ، مِنَ الْجُحْفَةِ . وَأَهْلُ نَجْدٍ ، مِنْ قَرْنٍ » .

قَالَ عَبْدُ اللهِ : وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ » .

* * *

---

(١) (ولأهل اليمن يلملم) هو جبل من جبال تهامة ، على مرحلتين من مكة .

(٢) (فهن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن) أى فهذه المواقيت لهذه الأقطار . والمراد لأهلها ولمن مرّ عليها من غير أهلها . وهن ضمير جماعة المؤنث . وأصله لمن يعقل . وقد استعمل فيما لا يعقل ، كما فى قوله تعالى : منها أربعة حرم فلا تظلموا فيهن أنفسكم . أى فى هذه الأربعة .

(٣) (فمن كان دونهن فمن أهله) هذا صريح فى أن من كان مسكنه بين مكة والميقات فميقاته مسكنه. ولا يلزمه الذهاب إلى الميقات ، ولا يجوز له مجاوزة مسكنه بغير إحرام .

(٤) (وكذا فكذلك . حتى أهل مكة يهلون منها) هكذا هو فى جميع النسخ . وهو صحيح . ومعناه : وهكذا فهكذا . من جاوز مسكنه الميقات حتى أهل مكة يهلون منها . وقوله : حتى أهل مكة ، برفع أهل على أن حتى ابتدائية . فهو مبتدأ خبره يهلون . ومعناه يحرمون .

(٥) (فمن حيث أنشأ) أى فميقاته من حيث قصد الذهاب إلى مكة ، وهو منشأ سفره إليها ، فمنه يُنشئ إحرامه ، أى يُحدثه .

١٧ - (...) وحدثني زهير بن حرب وابن أبي عمر. قال ابن أبي عمر: حدثنا سفيان عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «يهل أهل المدينة من ذي الحليفة. ويهل أهل الشام من الجحفة. ويهل أهل نجد من قرن».

قال ابن عمر رضي الله عنهما: وذكر لي (ولم أسمع) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ويهل أهل اليمن من يلملم».

***

١٤ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن أبيه. قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «مهل[1] أهل المدينة ذو الحليفة. ومهل أهل الشام مهيعة[2]، وهي الجحفة. ومهل أهل نجد قرن».

قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: وزعموا[3] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (ولم أسمع ذلك منه) قال «ومهل أهل اليمن يلملم».

***

١٥ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل بن جعفر) عن عبد الله بن دينار؛ أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل المدينة أن يهلوا من ذي الحليفة. وأهل الشام، من الجحفة. وأهل نجد، من قرن.

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: وأخبرت أنه قال «ويهل أهل اليمن من يلملم».

***

١٦ - (١١٨٣) حدثنا إسحق بن إبراهيم. أخبرنا روح بن عبادة. حدثنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يسأل عن المهل؟ فقال: سمعت (ثم انتهى فقال: أراه يعني) النبي صلى الله عليه وسلم.

***

(١) (مهل) أي موضع إهلالهم ومكان إحرامهم.
(٢) (مهيعة) هو اسم الجحفة. والمهيع هو الطريق الواسع المنبسط.
(٣) (وزعموا) أي قالوا. فإن الزعم يستعمل بمعنى القول المحقق.

١٨ — (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ. قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه يُسْأَلُ عَنِ الْمُهَلِّ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ (أَحْسِبُهُ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) فَقَالَ «مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ. وَالطَّرِيقُ الْآخَرُ الْجُحْفَةُ. وَمُهَلُّ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ[١]. وَمُهَلُّ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ. وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ».

***

(٣) باب التلبية وصفتها ووقتها

١٩ — (١١٨٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما؛ أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ[٢] «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ! لَبَّيْكَ. لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ[٣]. إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ».

قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَزِيدُ فِيهَا: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ. وَسَعْدَيْكَ[٤]. وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ[٥].

---

(١) (ذات عرق) سمّى به لأن به عرقا. والعرق هو الجبل الصغير.

(٢) (تلبية رسول الله ﷺ) قال القاضي: قال المازرى: التلبية، مثناة، للتكثير والمبالغة. ومعناه إجابة بعد إجابة. ولزوما لطاعتك. فتثنى للتوكيد، لا تثنية حقيقية. وقال يونس بن حبيب البصرىّ: لبيك اسم مفرد، لا مثنى. وألفه إنما انقلبت ياء لاتصالها بالضمير كلدىّ وعلىّ. ومذهب سيبويه أنه مثنى، بدليل قلبها ياء مع المظهر. وأكثر الناس على ما قاله سيبويه. قال ابن الأنبارى: ثنوا لبيك كما ثنوا حنانيك. أى تحننا بعد تحنن. وأصل لبيك لببتك. فاستثقلوا الجمع بين ثلاث باءات. فأبدلوا من الثالثة ياء. كما قالوا، من الظن، تظنيت. واختلفوا فى معنى لبيك واشتقاقها. فقيل معناها: اتجاهى وقصدى إليك. مأخوذ من قولهم: دارى تلبّ دارك، أى تواجهها. وقيل: معناها محبتى لك. مأخوذ من قولهم: امرأة لبة إذا كانت محبة لولدها عاطفة عليه. وقيل: معناها إخلاص لك. مأخوذ من قولهم: حب لباب. إذا كان خالصا محضا. ومن ذلك لب الطعام ولبابه. وقيل: معناها أنا مقيم على طاعتك وإجابتك. مأخوذ من قولهم: لب الرجل بالمكان وألب، إذا أقام فيه ولزمه.

(٣) (لبيك أن الحمد والنعمة لك) يروى بكسر الهمزة من أنّ وفتحها. وجهان مشهوران لأهل الحديث وأهل اللغة. قال الجمهور: الكسر أجود. قال الخطابىّ: الفتح رواية العامة. وقال ثعلب: الاختيار الكسر. وهو الأجود فى المعنى من الفتح. لأن من كسر جعل معناه أن الحمد والنعمة لك على كل حال. ومن فتح قال: معناه لبيك لهذا السبب.

(٤) (وسعديك) قال القاضي: إعرابها وتثنيتها كما سبق فى لبيك. ومعناه مساعدة لطاعتك بعد مساعدة.

(٥) (والخير بيديك) أى الخير كله بيد الله تعالى ومن فضله.

لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ[١] .

* * *

٢٠ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، وَنَافِعٍ مَوْلَىٰ عَبْدِ اللهِ ، وَحَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ، إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً[٢] عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ، أَهَلَّ فَقَالَ « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ ! لَبَّيْكَ . لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ . إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ » .

قَالُوا : وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ : هَـٰذِهِ تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

قَالَ نَافِعٌ : كَانَ عَبْدُ اللهِ رضي الله عنه يَزِيدُ مَعَ هَـٰذَا : لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ . وَسَعْدَيْكَ . وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ لَبَّيْكَ . وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ .

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما . قَالَ : تَلَقَّفْتُ التَّلْبِيَةَ[٣] مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

* * *

٢١ - (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ: فَإِنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُهِلُّ مُلَبِّدًا[٤] يَقُولُ « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ ! لَبَّيْكَ . لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ . إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ . وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ » لَا يَزِيدُ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ .

---

(١) (والرغباء إليك والعمل) قال القاضي : قال المازري : يروى بفتح الراء والمد . وبضم الراء مع القصر . ونظيره العُليا والعَلياء ، والنُّعمى والنَّعماء. ومعناه هنا الطلب والمسئلة إلى من بيده الخير، وهو المقصود بالعمل المستحق للعبادة .

(٢) (إذا استوت به راحلته قائمة) أى رفعته مستويا على ظهرها ، حال قيامها .

(٣) (تلقفت التلبية) أى أخذتها بسرعة . قال القاضي : وروى تلقنت . قال : والأول رواية الجمهور . قال: وروى تلقيت . ومعانيها متقاربة .

(٤) (يهل ملبدا) قال العلماء : الإهلال رفع الصوت بالتلبية عند الدخول فى الإحرام. وأصل الإهلال فى اللغة ، رفع الصوت . ومنه : استهلّ المولود أى صاح . ومنه قوله تعالى : وما أهل به لغير الله ، أى رفع الصوت عند ذبحه بغير ذكر الله تعالى. وسمى الهلال هلالا لرفعهم الصوت عند رؤيته. أما التلبيد، فقد قال العلماء : هو ضفر الرأس بالصمغ أو الخطمى وشبههما . مما يضم الشعرَ ويُلزق بعضه ببعض ، ويمنعه التمعط والقمل ، فيستحب لكونه أرفق به .

وَإِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما كَانَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْكَعُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ النَّاقَةُ قَائِمَةً عِنْدَ مَسْجِدِ الْحُلَيْفَةِ ، أَهَلَّ بِهٰؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ .

وَكَانَ عَبْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يُهِلُّ بِإِهْلَالِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ هٰؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ. وَيَقُولُ: لَبَّيْكَ اللّٰهُمَّ! لَبَّيْكَ. لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ. وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ.

* * *

٢٢ — (١١٨٥) وحدّثني عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْيَمَامِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَمَّارٍ) حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ : لَبَّيْكَ لَاشَرِيكَ لَكَ. قَالَ فَيَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «وَيْلَكُمْ! قَدْ. قَدْ[1]» فَيَقُولُونَ: إِلَّا شَرِيكًا هُوَلَكَ. تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ . يَقُولُونَ هٰذَا وَهُمْ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ .

* * *

(٤) باب أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد ذى الحليفة

٢٣ — (١١٨٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رضي الله عنه يَقُولُ : بَيْدَاؤُكُمْ[2] هٰذِهِ الَّتِي تَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهَا[3] . مَا أَهَلَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الْمَسْجِدِ . يَعْنِي ذَا الْحُلَيْفَةِ .

* * *

٢٤ — (...) وحدّثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمٍ . قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما إِذَا قِيلَ لَهُ : الْإِحْرَامُ مِنَ الْبَيْدَاءِ ، قَالَ : الْبَيْدَاءُ الَّتِي تَكْذِبُونَ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . مَا أَهَلَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَّا مِنْ عِنْدِ الشَّجَرَةِ . حِينَ قَامَ بِهِ بَعِيرُهُ .

* * *

(١) (قد قد) قال القاضي : روى بإسكان الدال وكسرها مع التنوين . ومعناه : كفاكم هذا الكلام فاقتصروا عليه ولا تزيدوا .

(٢) (بيداؤكم) قال العلماء: هذه البيداء، هى الشرف الذى قدام ذى الحليفة إلى جهة مكة. وهى بقرب ذى الحليفة. وسميت بيداء لأنه ليس فيها بناء ولا أثر . وكل مفازة تسمى بيداء . وأما هنا ، فالمراد بالبيداء ما ذكرناه .

(٣) (التى تكذبون على رسول الله ﷺ فيها) أى تقولون : إنه ﷺ أحرم فيها ، ولم يحرم فيها . وإنما أحرم قبلها من عند مسجد ذى الحليفة ومن عند الشجرة التى كانت هناك، وكانت عند المسجد .

(٥) باب الإهلال من حيث تنبعث الراحلة

٢٥ - (١١٨٧) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ! رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا . قَالَ : مَا هُنَّ؟ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ ! قَالَ : رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ(١) . وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ(٢) . وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ . وَرَأَيْتُكَ ، إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ ، أَهَلَّ النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الْهِلَالَ ، وَلَمْ تُهْلِلْ أَنْتَ حَتَّىٰ يَكُونَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ .

فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ : أَمَّا الْأَرْكَانُ ، فَإِنِّي لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ . وَأَمَّا النِّعَالُ السِّبْتِيَّةُ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعَرٌ . وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا(٣) . فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا . وَأَمَّا الصُّفْرَةُ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا(٤) . فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا .

---

(١) (إلا اليمانيين) بتخفيف الياء. هذه اللغة الفصيحة المشهورة . وحكى سيبويه وغيره من الأئمة تشديدها في لغة قليلة. والصحيح التخفيف . قالوا : لأنه نسبة إلى اليمن . فحقه أن يقال : اليمنيّ . وهو جائز . فلما قالوا : اليماني ، أبدلوا من إحدى يائي النسب ألفا . فلو قالوا : اليمانيّ ، بالتشديد ، لزم منه الجمع بين البدل والمبدل منه . والذين شددوها قالوا : هذه الألف زائدة ، وقد تزاد في النسب . كما قالوا في النسب إلى صنعاء : صنعانيّ . فزادوا النون الثانية . وإلى الري ، رازيّ ، فزادوا الزاي . وإلى الرقبة رقبانيّ ، فزادوا النون. والمراد بالركنين اليمانيين الركن اليماني والركن الذي فيه الحجر الأسود. ويقال له العراقيّ لكونه إلى جهة العراق . وقيل للذي قبله اليماني لأنه إلى جهة اليمن. ويقال لهما اليمانيان. تغليبا لأحد الاسمين. كما قالوا الأبوان للأب والأم . والقمران للشمس والقمر ، والعمران لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما . ونظائره مشهورة .

قال العلماء : ويقال للركنين الآخرين اللذين يليان الحِجْر : الشاميان . لكونهما بجهة الشام . قالوا : فاليمانيان باقيان على قواعد إبراهيم ﷺ ، بخلاف الشاميين . فلهذا لم يستلما . واستلم اليمانيان لبقائهما على قواعد إبراهيم ﷺ .

قال القاضي : وقد اتفق أئمة الأمصار والفقهاء اليوم على أن الركنين الشاميين لا يستلمان . وإنما كان الخلاف في ذلك العصر الأول من بعض الصحابة وبعض التابعين . ثم ذهب.

(٢) (النعال السبتية) وقد أشار ابن عمر إلى تفسيرها بقوله : التي ليس فيها شعر . وهكذا قال جماهير أهل اللغة وأهل الغريب وأهل الحديث ؛ إنها التي لا شعر فيها . قال القاضي : وكانت عادة العرب لباس النعال بشعرها غير مدبوغة . وكانت المدبوغة تعمل بالطائف وغيره . وإنما كان يلبسها أهل الرفاهية .

(٣) (ويتوضأ فيها) معناه يتوضأ ويلبسها ، ورجلاه رطبتان.

(٤) (يصبغ) الأظهر كون المراد في هذا الحديث صبغ الثياب .

وَأَمَّا الإِهْلاَلُ فَإِنِّى لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُهِلُّ حَتَّىٰ تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ[1] .

* * *

٢٦ - (...) حدّثنى هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِى أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما . بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ . ثِنْتَىْ عَشْرَةَ مَرَّةً . فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ! لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكَ أَرْبَعَ خِصَالٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ ، بِهٰذَا الْمَعْنَىٰ . إِلاَّ فِى قِصَّةِ الإِهْلاَلِ فَإِنَّهُ خَالَفَ رِوَايَةَ الْمَقْبُرِىِّ . فَذَكَرَهُ بِمَعْنًى سِوَىٰ ذِكْرِهِ إِيَّاهُ .

* * *

٢٧ - (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِى الْغَرْزِ[2] ، وَانْبَعَثَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً ، أَهَلَّ مِنْ ذِى الْحُلَيْفَةِ .

* * *

٢٨ - (...) وحدّثنى هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِى صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ ؛ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ أَهَلَّ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً .

* * *

٢٩ - (...) وحدّثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَرْكَبُ رَاحِلَتَهُ بِذِى الْحُلَيْفَةِ . ثُمَّ يُهِلُّ حِينَ تَسْتَوِى بِهِ قَائِمَةً .

* * *

(١) (حتى تنبعث به راحلته) انبعاثها هو استواؤها قائمة . فهو بمعنى قوله فى الحديث السابق : إذا استوت به راحلته. وفى الحديث الذى بعده : إذا استوت به الناقة قائمة .

(٢) (فى الغرز) هو ركاب كور البعير ، إذا كان من جلد أو خشب ، وقيل : هو الكور مطلقا ، كالركاب للسرج.

(٦) باب الصلاة فى مسجد ذى الحليفة

٣٠ – (١١٨٨) وحدّثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ (قَالَ أَحْمَدُ : حَدَّثنَا . وَقَالَ حَرْمَلَةُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّهُ قَالَ : بَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ مَبْدَأَهُ[1] . وَصَلَّىٰ فِي مَسْجِدِهَا .

* * *

(٧) باب الطيب للمحرم عند الإحرام

٣١ – (١١٨٩) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِحُرْمِهِ[2] حِينَ أَحْرَمَ . وَلِحِلِّهِ[3] قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ .

* * *

٣٢ – (...) وحدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِيَدِي لِحُرْمِهِ حِينَ أَحْرَمَ . وَلِحِلِّهِ حِينَ أَحَلَّ . قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ .

* * *

٣٣ – (...) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ . وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ .

* * *

٣٤ – (...) وحدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِحِلِّهِ وَلِحُرْمِهِ .

* * *

(١) (مبدأه) هو بفتح الميم وضمها أى ابتداء حجه . ومبدأه منصوب على الظرف . أى فى ابتدائه .

(٢) (لحرمه) أى لإحرامه بالحج . وهو بضم الحاء وكسرها .

(٣) (ولحله) أى عند تحلله من محظورات الإحرام بعد أن يرمى ويحلق . فالمراد بالطواف طواف الإفاضة .

٣٥ – (...) وحدثنى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ) أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِى عُمَرُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ عُرْوَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ وَالْقَاسِمَ يُخْبِرَانِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِيَدِى بِذَرِيرَةٍ[1]. فِى حَجَّةِ الْوَدَاعِ. لِلْحِلِّ وَالإِحْرَامِ.

***

٣٦ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها: بِأَىِّ شَىْءٍ طَيَّبْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ عِنْدَ حُرْمِهِ؟ قَالَتْ: بِأَطْيَبِ الطِّيبِ.

***

٣٧ – (...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. قَالَتْ: كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِأَطْيَبِ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ. قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ. ثُمَّ يُحْرِمُ.

***

٣٨ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ أَبِى الرِّجَالِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ أَنَّهَا قَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِحُرْمِهِ حِينَ أَحْرَمَ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ، بِأَطْيَبِ مَا وَجَدْتُ.

***

٣٩ – (١١٩٠) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَخَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ) عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ[2] فِى مَفْرِقِ[3] رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

وَلَمْ يَقُلْ خَلَفٌ: وَهُوَ مُحْرِمٌ. وَلَكِنَّهُ قَالَ: وَذَاكَ طِيبُ إِحْرَامِهِ.

***

(١) (بذريرة) قال النووىّ: هى فتات قصب طيب يجاء به من الهند.

(٢) (وبيص الطيب) الوبيص البريق واللمعان.

(٣) (مفرق) المفرق، مثل مسجد، وسط الرأس حيث يفرق فيه الشعر.

٤٠ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. قَالَتْ: لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ وَبِيصِ الطِّيبِ فِي مَفَارِقِ[1] رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ يُهِلُّ.

* * *

٤١ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ وَبِيصِ الطِّيبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ يُلَبِّي.

* * *

(...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ. وَعَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَكَأَنِّي أَنْظُرُ. بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ.

* * *

٤٢ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ. قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَىٰ وَبِيصِ الطِّيبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ.

* * *

٤٣ – (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ لَأَنْظُرُ إِلَىٰ وَبِيصِ الطِّيبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ.

* * *

٤٤ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنِي إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَهُوَ السَّلُولِيُّ) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ يُوسُفَ (وَهُوَ ابْنُ إِسْحَٰقَ بْنِ أَبِي إِسْحَٰقَ السَّبِيعِيُّ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ. سَمِعَ ابْنَ الأَسْوَدِ يَذْكُرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ، يَتَطَيَّبُ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُ. ثُمَّ أَرَىٰ وَبِيصَ الدُّهْنِ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ، بَعْدَ ذَٰلِكَ.

* * *

[1] (مفارق) جمع مفرق. والجمع باعتبار الجوانب التي يفرق فيها الشعر. وانفراق الشعر انقسامه من وسط الرأس.

٤٥ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ . قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ وَبِيصِ الْمِسْكِ فِي مَفْرِقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَهُوَ مُحْرِمٌ .

***

(...) وحدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ أَبُو عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

٤٦ - (١١٩١) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ: كُنْتُ أُطَيِّبُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ ، وَيَوْمَ النَّحْرِ ، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ ، بِطِيبٍ فِيهِ مِسْكٌ .

***

٤٧ - (١١٩٢) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو كَامِلٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ الرَّجُلِ يَتَطَيَّبُ ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا ؟ فَقَالَ : مَا أُحِبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَخُ[1] طِيبًا . لَأَنْ أَطَّلِي[2] بِقَطِرَانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَٰلِكَ. فَدَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ رضي الله عنها فَأَخْبَرْتُهَا ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: مَا أُحِبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَخُ طِيبًا. لَأَنْ أَطَّلِيَ بِقَطِرَانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَٰلِكَ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَنَا طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ . ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ . ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا .

***

٤٨ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كُنْتُ أُطَيِّبُ

(١) (أنضخ) أى يفور منه الطيب . ومنه قوله تعالى: عينان نضاختان . هذا هو المشهور أنه بالخاء المعجمة. ولم يذكر القاضي غيره. وضبطه بعضهم بالحاء المهملة. وهما متقاربان فى المعنى. قال القاضي: قيل : النضخ ، بالمعجمة ، أقل من النضح ، بالمهملة . وقيل عكسه . وهو أشهر وأكثر .

(٢) (لأن أطلى) أى أتلطخ به . وهو افتعال من الطلي المتعدى . يقال طليته بالطين وغيره ، من باب رمى . واطَّليت على افتعلت : إذا فعلت ذلك لنفسك . ولا يذكر معه المفعول . وهو مبتدأ مبدوء بلام الابتداء . خبره قوله : أحب .

رَسُولَ اللهِ ﷺ. ثُمَّ يَطُوفُ عَلَىٰ نِسَائِهِ. ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا يَنْضَخُ طِيبًا.

***

٤٩ – (...) وحدثنا أبو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ: لَأَنْ أُصْبِحَ مُطَّلِيًا بِقَطِرَانٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَخُ طِيبًا. قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ رضي الله عنها. فَأَخْبَرْتُهَا بِقَوْلِهِ. فَقَالَتْ: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَطَافَ فِي نِسَائِهِ. ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا.

***

(٨) باب تحريم الصيد للمحرم

٥٠ – (١١٩٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيِّ؛ أَنَّهُ أَهْدَىٰ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حِمَارًا وَحْشِيًّا. وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ (أَوْ بِوَدَّانَ)(١) فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

قَالَ: فَلَمَّا أَنْ رَأَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِي، قَالَ «إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ، إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ»(٢).

***

٥١ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ وَقُتَيْبَةُ. جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. أَهْدَيْتُ لَهُ حِمَارَ وَحْشٍ كَمَا قَالَ مَالِكٌ. وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَصَالِحٍ؛ أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ أَخْبَرَهُ.

***

(١) (بالأبواء أو بودان) هما مكانان بين مكة والمدينة.

(٢) (إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم) حرم أى محرمون. قال القاضي عياض رحمه الله تعالى: رواية المحدثين في هذا الحديث: لم نردَّه، بفتح الدال. قال: وأنكره محققو شيوخنا من أهل العربية. وقالوا: هذا غلط من الرواة وصوابه ضم الدال. قال: ووجدته بخط بعض الأشياخ بضم الدال، وهو الصواب عندهم على مذهب سيبويه في مثل هذا من المضاعف إذا دخلت عليه الهاء، أن يضم ما قبلها في الأمر ونحوه من المجزوم مراعاة للواو التي توجبها ضمة الهاء بعدها لخفاء الهاء. فكأن ما قبلها ولى الواو، ولا يكون ما قبل الواو إلا مضموما. هذا في المذكر. وأما المؤنث مثل ردها وجبَّها فمفتوح الدال، ونظائرها. مراعاة للألف.

٥٢ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ : أَهْدَيْتُ لَهُ مِنْ لَحْمِ حِمَارِ وَحْشٍ .

***

٥٣ - (١١٩٤) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِمَارَ وَحْشٍ ، وَهُوَ مُحْرِمٌ . فَرَدَّهُ عَلَيْهِ . وَقَالَ « لَوْلَا أَنَّا مُحْرِمُونَ ، لَقَبِلْنَاهُ مِنْكَ » .

***

٥٤ - (...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ مَنْصُورًا يُحَدِّثُ عَنِ الْحَكَمِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . جَمِيعًا عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما .

فِي رِوَايَةِ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ : أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رِجْلَ حِمَارِ وَحْشٍ .

وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ : عَجُزَ حِمَارِ وَحْشٍ (١) يَقْطُرُ دَمًا .

وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبٍ : أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ شِقُّ حِمَارِ وَحْشٍ (٢) فَرَدَّهُ .

***

٥٥ - (١١٩٥) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَذْكِرُهُ : كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَنْ لَحْمِ صَيْدٍ أُهْدِيَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ حَرَامٌ ؟ قَالَ قَالَ : أُهْدِيَ لَهُ عُضْوٌ مِنْ لَحْمِ صَيْدٍ فَرَدَّهُ . فَقَالَ « إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ . إِنَّا حُرُمٌ » .

***

٥٦ - (١١٩٦) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ مَوْلَىٰ أَبِي قَتَادَةَ

(١) (عجز حمار وحش) عجز كل شيء مؤخره .
(٢) (شق حمار وحش) أي نصفه .

يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِالْقَاحَةِ[1]. فَمِنَّا الْمُحْرِمُ وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ. إِذْ بَصُرْتُ بِأَصْحَابِي يَتَرَاءَوْنَ شَيْئًا[2]. فَنَظَرْتُ فَإِذَا حِمَارُ وَحْشٍ. فَأَسْرَجْتُ فَرَسِي[3] وَأَخَذْتُ رُمْحِي. ثُمَّ رَكِبْتُ. فَسَقَطَ مِنِّي سَوْطِي. فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي، وَكَانُوا مُحْرِمِينَ: نَاوِلُونِي السَّوْطَ. فَقَالُوا: وَاللهِ! لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ. فَنَزَلْتُ فَتَنَاوَلْتُهُ. ثُمَّ رَكِبْتُ. فَأَدْرَكْتُ الْحِمَارَ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ وَرَاءَ أَكَمَةٍ[4]. فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي فَعَقَرْتُهُ[5]. فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كُلُوهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَأْكُلُوهُ. وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَامَنَا. فَحَرَّكْتُ فَرَسِي فَأَدْرَكْتُهُ. فَقَالَ «هُوَ حَلَالٌ. فَكُلُوهُ».

***

٥٧ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَىٰ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ. وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ. فَرَأَىٰ حِمَارًا وَحْشِيًّا. فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ فَرَسِهِ. فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ. فَأَبَوْا عَلَيْهِ. فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ. فَأَبَوْا عَلَيْهِ. فَأَخَذَهُ. ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ[6] فَقَتَلَهُ. فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. وَأَبَىٰ بَعْضُهُمْ. فَأَدْرَكُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَٰلِكَ؟ فَقَالَ «إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ[7] أَطْعَمَكُمُوهَا اللهُ».

***

٥٨ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه.

---

(١) (بالقاحة) هو واد على نحو ميل من السقيا. وعلى ثلاث مراحل من المدينة. والسقيا قرية جامعة بين مكة والمدينة من أعمال الفرْع.

(٢) (يتراءون شيئا) أى يتكلفون النظر إلى جهة شيء. ويريه بعضهم بعضا. والترائى تفاعل، من الرؤية.

(٣) (فأسرجت فرسى) أى شددت عليه سرجه.

(٤) (أكمة) أى تلّ، وهو ما ارتفع من الأرض.

(٥) (فعقرته) أى فقتلته. كما جاء فى الرواية التالية: فقتله. وأما العقر بمعنى الجرح فلا يطلق فى غير القوائم. يقال: عقر البعير بالسيف عقرا، إذا ضرب قوائمه به. وربما قيل عقره إذا نحره.

(٦) (ثم شد على الحمار) أى حمل عليه.

(٧) (طعمة) قال النووىّ أى طعام. وفى المصباح: الطعمة الرزق.

فِي حِمَارِ الْوَحْشِ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ؟» .

* * *

٥٩ – (...) وحدثنا صَالِحُ بْنُ مِسْمَارٍ السُّلَمِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ . قَالَ : انْطَلَقَ أَبِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ . فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرِمْ . وَحُدِّثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّ عَدُوًّا بِغَيْقَةَ(١) . فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَالَ : فَبَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ . يَضْحَكُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ . إِذْ نَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارِ وَحْشٍ . فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ . فَطَعَنْتُهُ فَأَثْبَتُّهُ(٢) . فَاسْتَعَنْتُهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي . فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ . وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ(٣) . فَانْطَلَقْتُ أَطْلُبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُرَفِّعُ فَرَسِي (أَرْفَعُ فَرَسِي) شَأْوًا(٤) وَأَسِيرُ شَأْوًا . فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ . فَقُلْتُ : أَيْنَ لَقِيتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : تَرَكْتُهُ بِتَعْهِنَ(٥) . وَهُوَ قَائِلٌ السُّقْيَا(٦) . فَلَحِقْتُهُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَصْحَابَكَ يَقْرَأُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللهِ . وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يُقْتَطَعُوا دُونَكَ . انْتَظِرْهُمْ . فَانْتَظَرَهُمْ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَصَدْتُ(٧) وَمَعِي مِنْهُ فَاضِلَةٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْقَوْمِ «كُلُوا» وَهُمْ مُحْرِمُونَ .

* * *

٦٠ – (...) حدثني أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه . قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَاجًّا . وَخَرَجْنَا مَعَهُ . قَالَ :

---

(١) (بغيقة) موضع من بلاد بنى غفار ، بين مكة والمدينة . قال القاضى : وقيل هى بئر ماء لبنى ثعلبة .

(٢) (فأثبته) أى ثبطته وأثخنته بالضرب والجرح . من قولهم : ضربه حتى أثبته لا حراك به ولا براح .

(٣) (أن نقتطع) أى يقطعنا العدوّ عن النبىّ ﷺ .

(٤) (ارفع فرسى شأوا) أى أكلفه السير السريع . والشأو الغاية والأمد . والمعنى: أركضه وقتا، وأسوقه بسهولة وقتا .

(٥) (بتعهن) هى عين ماء هناك على ثلاثة أميال من السقيا .

(٦) (وهو قائل السقيا) أى وفى عزمه أن يقيل بالسقيا . والسقيا قرية جامعة بين مكة والمدينة .

(٧) (إنى أصدت) هكذا هو فى بعض النسخ ، وهو صحيح . وهو بفتح الصاد المخففة . والضمير فى منه يعود على الصيد المحذوف الذى دل عليه أصدت . ويقال بتشديد الصاد. وفى بعض النسخ صدت ، وفى بعضها اصطدت. وكله صحيح .

فَصَرَفَ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ[١] . فَقَالَ « خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّىٰ تَلْقَوْنِي » قَالَ : فَأَخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ . فَلَمَّا انْصَرَفُوا قِبَلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَحْرَمُوا كُلُّهُمْ . إِلَّا أَبَا قَتَادَةَ . فَإِنَّهُ لَمْ يُحْرِمْ . فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا حُمُرَ وَحْشٍ . فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ . فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا . فَنَزَلُوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا . قَالَ فَقَالُوا : أَكَلْنَا لَحْمًا وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ . قَالَ : فَحَمَلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ الْأَتَانِ . فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا كُنَّا أَحْرَمْنَا . وَكَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ . فَرَأَيْنَا حُمُرَ وَحْشٍ . فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ . فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا . فَنَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا . فَقُلْنَا : نَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ ! فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا . فَقَالَ « هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَوْ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ ؟ » قَالَ قَالُوا : لَا . قَالَ « فَكُلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا » .

* * *

٦١ - (...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ ابْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ شَيْبَانَ . جَمِيعًا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

فِي رِوَايَةِ شَيْبَانَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَمِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا ؟ » .

وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ قَالَ « أَشَرْتُمْ أَوْ أَعَنْتُمْ أَوْ أَصَدْتُمْ[٢] ؟ » .

قَالَ شُعْبَةُ : لَا أَدْرِي قَالَ « أَعَنْتُمْ » أَوْ «أَصَدْتُمْ» .

* * *

٦٢ - (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَّامٍ) أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزْوَةَ الْحُدَيْبِيَةِ . قَالَ: فَأَهَلُّوا بِعُمْرَةٍ، غَيْرِي[٣]. قَالَ: فَاصْطَدْتُ حِمَارَ وَحْشٍ . فَأَطْعَمْتُ

---

(١) (فصرف من أصحابه فيهم أبو قتادة) أى ميز منهم آحادا وجههم إلى جهة الساحل ، وكان فيهم أبو قتادة .

(٢) (أو أصدتم) روى بتشديد الصاد وتخفيفها . وروى صدتم ، قال القاضي : رويناه بالتخفيف فى أصدتم. ومعناه أمرتم بالصيد، أو جعلتم من يصيد . وقيل معناه أثرتم الصيد من موضعه. قال: وهو أولى من رواية صدتم أو اصّدتم بالتشديد. لأنه ﷺ قد علم أنهم لم يصيدوا وإنما سألوه عما صاده غيرهم .

(٣) (غيرى) أى إلا أنا . فإنى ما أهللتُ .

أَصْحَابِي وَهُمْ مُحْرِمُونَ. ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَنْبَأْتُهُ أَنَّ عِنْدَنَا مِنْ لَحْمِهِ فَاضِلَةً. فَقَالَ «كُلُوهُ» وَهُمْ مُحْرِمُونَ.

* * *

٦٣ - (...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ. حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ النُّمَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه؛ أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُمْ مُحْرِمُونَ. وَأَبُو قَتَادَةَ مُحِلٌّ[1]. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَفِيهِ: فَقَالَ «هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟» قَالُوا: مَعَنَا رِجْلُهُ. قَالَ: فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَكَلَهَا.

* * *

٦٤ - (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَإِسْحَقُ عَنْ جَرِيرٍ. كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: كَانَ أَبُو قَتَادَةَ فِي نَفَرٍ مُحْرِمِينَ. وَأَبُو قَتَادَةَ مُحِلٌّ. وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ. وَفِيهِ: قَالَ «هَلْ أَشَارَ إِلَيْهِ إِنْسَانٌ مِنْكُمْ أَوْ أَمَرَهُ بِشَيْءٍ؟» قَالُوا: لَا. يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «فَكُلُوا».

* * *

٦٥ - (١١٩٧) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ وَنَحْنُ حُرُمٌ[2]. فَأُهْدِيَ لَهُ طَيْرٌ. وَطَلْحَةُ رَاقِدٌ. فَمِنَّا مَنْ أَكَلَ. وَمِنَّا مَنْ تَوَرَّعَ. فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ طَلْحَةُ وَفَّقَ مَنْ أَكَلَهُ[3]. وَقَالَ: أَكَلْنَاهُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

* * *

(١) (محل) أي غير محرم. ويقال له: حلال. كما يقال للمحرم: حرام.

(٢) (ونحن حرم) أي محرمون. فهو جمع حرام بمعنى محرم.

(٣) (وفق من أكله) أي صوّبه.

(٩) باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب فى الحل والحرم

٦٦ - (١١٩٨) حدثنا هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ مِقْسَمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «أَرْبَعٌ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ[١]. يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحِدَأَةُ[٢]، وَالْغُرَابُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ[٣]».

قَالَ فَقُلْتُ لِلْقَاسِمِ: أَفَرَأَيْتَ الْحَيَّةَ؟ قَالَ: تُقْتَلُ بِصُغْرٍ لَهَا[٤].

* * *

٦٧ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «خَمْسٌ فَوَاسِقُ[٥] يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ، وَالْغُرَابُ الأَبْقَعُ[٦]، وَالْفَارَةُ[٧]، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْحُدَيَّا[٨]».

* * *

(١) (كلهن فاسق) أى كل منهن فاسق. أصل الفسق فى كلام العرب الخروج. وسمى الرجل الفاسق لخروجه عن أمر الله تعالى وطاعته. فسميت هذه فواسق لخروجها بالإيذاء والإفساد عن طريق معظم الدواب. وقيل: لخروجها عن حكم الحيوان فى تحريم قتله فى الحل والإحرام.

(٢) (الحدأة) وجمعها حِدأ كعنبة وعنب طائر خبيث، هو أخس الطير. يخطف الأفراخ وصغار أولاد الكلاب. وربما يخطف مالا يصلح له إن كان أحمر، يظنه لحما.

(٣) (الكلب العقور) قال جمهور العلماء: ليس المراد بالكلب العقور تخصيص هذا الكلب المعروف، بل المراد كل عاد مفترس غالبا، كالسبع والنمر والذئب والفهد ونحوها. ومعنى العقور، العاقر الجارح.

(٤) (بصغر لها) أى بمذلة وإهانة.

(٥) (خمس فواسق) هو بتنوين خمس: مبتدأ نكرة متخصصة بصفة، وهو فواسق. وفواسق معناه مؤذيات. وخبر المبتدأ يقتلن.

(٦) (الغراب الأبقع) هو الذى فى ظهره وبطنه بياض.

(٧) (الفارة) أصله الهمز، ويبدل.

(٨) (الحديا) تصغير حدأة. قلبت الهمزة، بعد ياء التصغير، ياء. وأدغم ياء التصغير فيها فصارت حدية. ثم حذفت التاء وعوض عنها الألف، لدلالتها على التأنيث أيضا. ويقال: إنه تصغير حدأ؛ جمع حدأة. وتصغيرها حدياة.

٦٨ - (...) وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ : الْعَقْرَبُ ، وَالْفَأرَةُ ، وَالْحُدَيَّا ، وَالْغُرَابُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

٦٩ - (...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ : الْفَأرَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْغُرَابُ ، وَالْحُدَيَّا ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

* * *

٧٠ - (...) وحدثناه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . قَالَتْ : أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَتْلِ خَمْسِ فَوَاسِقَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ .

* * *

٧١ - (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهَا فَوَاسِقُ . تُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ : الْغُرَابُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْفَأرَةُ » .

* * *

٧٢ - (١١٩٩) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « خَمْسٌ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي الْحَرَمِ وَالْإِحْرَامِ [1] : الْفَأرَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْغُرَابُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ « فِي الْحُرُمِ وَالْإِحْرَامِ » .

* * *

(١) (فى الحرم والإحرام) اختلفوا فى ضبط الحرم هنا . فضبطه جماعة من المحققين بفتح الحاء والراء . أى الحرم المشهور وهو حرم مكة . والثانى بضم الحاء والراء . ولم يذكر القاضى عياض فى المشارق غيره . قال : وهو جمع حرام . كما قال تعالى: وأنتم حرم . قال : والمراد به المواضع المحرّمة . والفتح أظهر .

٧٣ - (١٢٠٠) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِاللهِ ؛ أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَتْ حَفْصَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ[1] كُلُّهَا فَاسِقٌ . لَا حَرَجَ[2] عَلَىٰ مَنْ قَتَلَهُنَّ: الْعَقْرَبُ ، وَالْغُرَابُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْفَأرَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

* * *

٧٤ - (...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ: مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَتْنِي إِحْدَىٰ نِسْوَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَمَرَ أَوْ أُمِرَ أَنْ يَقْتُلَ الْفَأرَةَ ، وَالْعَقْرَبَ ، وَالْحِدَأَةَ ، وَالْكَلْبَ الْعَقُورَ ، وَالْغُرَابَ .

* * *

٧٥ - (...) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ: مَا يَقْتُلُ الرَّجُلُ مِنَ الدَّوَابِّ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ قَالَ : حَدَّثَتْنِي إِحْدَىٰ نِسْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكَلْبِ الْعَقُورِ ، وَالْفَأرَةِ ، وَالْعَقْرَبِ ، وَالْحُدَيَّا ، وَالْغُرَابِ ، وَالْحَيَّةِ .

قَالَ : وَفِي الصَّلَاةِ أَيْضًا .

* * *

٧٦ - (١١٩٩) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ ، لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ : الْغُرَابُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْفَأرَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

* * *

٧٧ - (...) وحدثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : قُلْتُ لِنَافِعٍ: مَاذَا سَمِعْتَ ابْنَ عُمَرَ يُحِلُّ لِلْحَرَامِ قَتْلَهُ مِنَ الدَّوَابِّ ؟ فَقَالَ لِي نَافِعٌ : قَالَ عَبْدُاللهِ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا جُنَاحَ ، عَلَىٰ مَنْ قَتَلَهُنَّ ، فِي قَتْلِهِنَّ: الْغُرَابُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْفَأرَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

* * *

(١) (من الدواب) جمع دابة . وهو ما دب من الحيوان .

(٢) (لا حرج) أى لا بأس ولا إثم . قال ابن الأثير : أصل الحرج الضيق ، ويطلق على الإثم والحرام .

(...) وحدّثناه قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِاللهِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ . وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ : عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ . إِلَّا ابْنُ جُرَيْجٍ وَحْدَهُ . وَقَدْ تَابَعَ ابْنَ جُرَيْجٍ ، عَلَى ذَٰلِكَ، ابْنُ إِسْحَٰقَ .

***

٧٨ – (...) وَحَدَّثَنِيهِ فَضْلُ بْنُ سَهْلٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَٰقَ عَنْ نَافِعٍ وَعُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما . قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « خَمْسٌ لَا جُنَاحَ فِي قَتْلِ مَا قُتِلَ مِنْهُنَّ فِي الْحَرَمِ » فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

***

٧٩ – (...) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَمْسٌ. مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ حَرَامٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيهِنَّ : الْعَقْرَبُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالْغُرَابُ ، وَالْحُدَيَّا » (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَىٰ) .

***

(١٠) باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ، ووجوب الفدية لحلقه ، وبيان قدرها

٨٠ – (١٢٠١) وحدّثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه . قَالَ : أَتَىٰ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ وَأَنَا أُوقِدُ[1]

(١) (وأنا أوقد) أى أشعل النار .

تحت (قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ : قِدْرٍ لِي[١] . وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : بُرْمَةٍ لِي[١]) وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَىٰ وَجْهِي[٢] . فَقَالَ « أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ[٣] ؟ » قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « فَاحْلِقْ . وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ . أَوِ انْسُكْ نَسِيكَةً[٤] » .

قَالَ أَيُّوبُ : فَلَا أَدْرِي بِأَيِّ ذَٰلِكَ بَدَأَ .

***

(...) حدّثنى عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ . بِمِثْلِهِ .

***

٨١ - (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﷺ . قَالَ : فِيَّ أُنْزِلَتْ هَٰذِهِ الْآيَةُ : فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ [٢/البقرة/الآية ١٩٦] قَالَ : فَأَتَيْتُهُ . فَقَالَ « ادْنُهْ » فَدَنَوْتُ . فَقَالَ « ادْنُهْ » فَدَنَوْتُ . فَقَالَ ﷺ « أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ ؟ » .

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : وَأَظُنُّهُ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَأَمَرَنِي بِفِدْيَةٍ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ، مَا تَيَسَّرَ .

***

٨٢ - (...) وحدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَيْفٌ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ أَبِي لَيْلَىٰ . حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَفَ عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ يَتَهَافَتُ قَمْلًا[٥] . فَقَالَ « أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « فَاحْلِقْ رَأْسَكَ » قَالَ : فَفِيَّ نَزَلَتْ هَٰذِهِ الْآيَةُ :

---

(١) (قدرلى . برمةلى) القدر آنية يطبخ فيها . والبرمة مثلها . قال ابن الأثير : البرمة القدر مطلقا وهى فى الأصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز واليمن .

(٢) (والقمل يتناثر على وجهى) أى يتفرق من رأسى متساقطا على وجهى .

(٣) (أيؤذيك هوام رأسك) الهوام جمع هامّة . كدواب فى جمع دابة . قال : ابن الأثير : الهامة كل ذات سم يقتل . وأما مايسم ولا يقتل فهو السامّة كالعقرب والزنبور . وقد يقع الهوام على ما يدب من الحيوان وإن لم يقتل ، كالحشرات .

(٤) (أو انسك نسيكة) أى اذبح ذبيحة . والنسك شاة . وهى شاة تجزىء فى الأضحية .

(٥) (ورأسه يتهافت قملا) أى يتساقط شيئا فشيئا . قال الفيومىّ : وتهافت الفراش فى النار من ذلك ، إذا تطاير إليها . وتهافت الناس على الماء ازدحموا .

فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ [٢/البقرة/الآية ١٩٦] فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ(١) بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ(٢). أَوِ انْسُكْ مَا تَيَسَّرَ».

***

٨٣ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ وَأَيُّوبَ وَحُمَيْدٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﵁؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَةِ، قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَهُوَ يُوقِدُ تَحْتَ قِدْرٍ، وَالْقَمْلُ يَتَهَافَتُ عَلَى وَجْهِهِ. فَقَالَ «أَيُؤْذِيكَ هَوَامُّكَ هَذِهِ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ «فَاحْلِقْ رَأْسَكَ. وَأَطْعِمْ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ. (وَالْفَرَقُ ثَلَاثَةُ آصُعٍ(٣)) أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. أَوِ انْسُكْ نَسِيكَةً».

قَالَ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ «أَوِ اذْبَحْ شَاةً».

***

٨٤ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﵁؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِهِ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ. فَقَالَ لَهُ «آذَاكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «احْلِقْ رَأْسَكَ. ثُمَّ اذْبَحْ شَاةً نُسُكًا. أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. أَوْ أَطْعِمْ ثَلَاثَةَ آصُعٍ مِنْ تَمْرٍ، عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ».

***

٨٥ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلٍ. قَالَ: قَعَدْتُ إِلَى كَعْبٍ ﵁، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ.

(١) (تصدق بفرق) هو بفتح الراء وإسكانها، لغتان. وفسره في الرواية الثانية بثلاثة آصع، وهكذا هو. وقال الأزهري: كلام العرب بالفتح، والمحدثون قد يسكنونه. هو مكيال معروف بالمدينة.

(٢) (بين ستة مساكين) معناه مقسومة على ستة مساكين. لكل مسكين نصف صاع.

(٣) (آصع) جمع صاع وفي الصاع لغتان: التذكير والتأنيث: وهو مكيال يسع خمسة أرطال وثلثا بالبغدادي وهو من باب المقلوب. لأن فاء الكلمة في آصع صاد. وعينها واو. فقلبت الواو همزة ونقلت إلى موضع الفاء. ثم قلبت الهمزة ألفا حين اجتمعت هي وهمزة الجمع فصار آصعا. ووزنه أعفل. وكذلك القول في آدر جمع دار.

فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَـٰذِهِ الآيَةِ : فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ؟ فَقَالَ كَعْبٌ رضي الله عنه : نَزَلَتْ فِيَّ . كَانَ بِي أَذًى مِنْ رَأْسِي . فَحُمِلْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَىٰ وَجْهِي. فَقَالَ « مَا كُنْتُ أُرَىٰ أَنَّ الْجَهْدَ[1] بَلَغَ مِنْكَ مَا أَرَىٰ أَتَجِدُ شَاةً ؟ » فَقُلْتُ: لَا. فَنَزَلَتْ هَـٰذِهِ الآيَةُ : فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ. قَالَ : صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، أَوْ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ نِصْفَ صَاعٍ ، طَعَامًا لِكُلِّ مِسْكِينٍ. قَالَ : فَنَزَلَتْ فِيَّ خَاصَّةً ، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةً .

* * *

٨٦ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مَعْقِلٍ . حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ رضي الله عنه ؛ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُحْرِمًا فَقَمِلَ رَأْسُهُ[2] وَلِحْيَتُهُ . فَبَلَغَ ذَٰلِكَ النَّبِيَّ ﷺ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ . فَدَعَا الْحَلَّاقَ فَحَلَقَ رَأْسَهُ . ثُمَّ قَالَ لَهُ « هَلْ عِنْدَكَ نُسُكٌ ؟ » قَالَ : مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ . فَأَمَرَهُ أَنْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ يُطْعِمَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، لِكُلِّ مِسْكِينَيْنِ صَاعٌ . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ خَاصَّةً : فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ [٢/البقرة/الآية ١٩٦] . ثُمَّ كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً .

* * *

(١١) باب جواز الحجامة للمحرم

٨٧ – (١٢٠٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

* * *

٨٨ – (١٢٠٣) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ

---

(١) (ما كنت أرى أن الجهد) أي ما كنت أظن. والجهد المشقة .

(٢) (فقمل رأسه) أي كثر قمله .

عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ[1]؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَسَطَ رَأْسِهِ[2]

***

(١٢) باب جواز مداواة المحرم عينيه

٨٩ – (١٢٠٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَىٰ عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ. حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِمَلَلٍ[3]، اشْتَكَىٰ عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ عَيْنَيْهِ. فَلَمَّا كُنَّا بِالرَّوْحَاءِ اشْتَدَّ وَجَعُهُ. فَأَرْسَلَ إِلَىٰ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ يَسْأَلُهُ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنِ اضْمِدْهُمَا بِالصَّبِرِ[4]. فَإِنَّ عُثْمَانَ رضي الله عنه حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فِي الرَّجُلِ إِذَا اشْتَكَىٰ عَيْنَيْهِ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، ضَمَّدَهُمَا بِالصَّبِرِ.

***

٩٠ – (...) وحدثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَىٰ. حَدَّثَنِي نُبَيْهُ بْنُ وَهْبٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ رَمِدَتْ عَيْنُهُ. فَأَرَادَ أَنْ يَكْحُلَهَا فَنَهَاهُ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ. وَأَمَرَهُ أَنْ يُضَمِّدَهَا بِالصَّبِرِ. وَحَدَّثَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ فَعَلَ ذَٰلِكَ.

***

(١) (ابن بحينة) هو عبد الله بن مالك الصحابيّ. وبحينة أمه. ويذكر بأبويه.

(٢) (وسط رأسه) قال أهل اللغة: كل ما كان يبين بعضه من بعض، كوسط الصف والقلادة وحلقة الناس ونحو ذلك فهو وسط بالإسكان. وما كان مصمتا لا يبين بعضه من بعض كالدار والساحة والرأس والراحة، فهو وسط بفتح السين. قال الأزهريّ والجوهريّ وغيرهما: وقد أجازوا في المفتوح الإسكان، ولم يجيزوا في الساكن الفتح.

(٣) (حتى إذا كنا بملل) على ثمانية وعشرين ميلا من المدينة. وقيل: اثنان وعشرون. حكاهما القاضي عياض في المشارق.

(٤) (اضمدهما بالصبر) يقال: ضَمَد وضمَّد. ومعناه اللطخ. وأصل الضمد الشد. ويقال للخرقة التي يشد بها العضو المأوف، أي المصاب بآفة، ضماد. والصبر بكسر الباء، ويجوز إسكانها، دواء مرّ.

(١٣) باب جواز غسل المحرم بدنه ورأسه

٩١ - (١٢٠٥) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. وَهَـٰذَا حَدِيثُهُ عَنْ مَالِكِ ابْنِ أَنَسٍ. فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ(١). فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ: يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ. وَقَالَ الْمِسْوَرُ: لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ. فَأَرْسَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَىٰ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَسْأَلُهُ عَنْ ذَٰلِكَ. فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ(٢). وَهُوَ يَسْتَتِرُ بِثَوْبٍ. قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ. فَقَالَ: مَنْ هَـٰذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ حُنَيْنٍ. أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ. أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ رضي الله عنه يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ. فَطَأْطَأَهُ(٣) حَتَّىٰ بَدَا لِي رَأْسُهُ. ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ: اصْبُبْ. فَصَبَّ عَلَىٰ رَأْسِهِ. ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ. فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ. ثُمَّ قَالَ: هَـٰكَذَا رَأَيْتُهُ ﷺ يَفْعَلُ.

***

٩٢ - (...) وحدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: فَأَمَرَّ أَبُو أَيُّوبَ بِيَدَيْهِ عَلَى رَأْسِهِ جَمِيعًا. عَلَىٰ جَمِيعِ رَأْسِهِ. فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ. فَقَالَ الْمِسْوَرُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لَا أُمَارِيكَ أَبَدًا(٤).

***

(١) (بالأبواء) موضع بين الحرمين.

(٢) (بين القرنين) تثنية قرن. وهما الخشبتان القائمتان على رأس البئر، وشبههما من البناء. وتمد بينهما خشبة يجر عليها الحبل المستقى به، وتعلق عليها البكرة.

(٣) (فطأطأه) أى خفضه حتى ظهر لى رأسه.

(٤) (لا أماريك) أى لا أجادلك. وفى المصباح: ولا يكون المراء إلا اعتراضا. بخلاف الجدال فإنه يكون ابتداء واعتراضا.

(١٤) باب ما يفعل بالمحرم إذا مات

٩٣ - (١٢٠٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . خَرَّ رَجُلٌ[1] مِنْ بَعِيرِهِ ، فَوُقِصَ[2] ، فَمَاتَ . فَقَالَ « اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ . وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ . وَلَا تُخَمِّرُوا[3] رَأْسَهُ . فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا[4] » .

***

٩٤ - (...) وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَأَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ . إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ . قَالَ أَيُّوبُ : فَأَوْقَصَتْهُ[5] (أَوْ قَالَ فَأَقْعَصَتْهُ[6]) وَقَالَ عَمْرٌو : فَوَقَصَتْهُ . فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ . وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ . وَلَا تُحَنِّطُوهُ[7] . وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ . (قَالَ أَيُّوبُ) فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا[8] . (وَقَالَ عَمْرٌو) فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي » .

***

٩٥ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ . قَالَ : نُبِّئْتُ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ وَاقِفًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ . فَذَكَرَ نَحْوَ مَا ذَكَرَ حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ .

***

(١) (خر رجل) أى سقط .

(٢) (فوقص) أى دقت عنقه . يقال : وقصت الناقة براكبها وقصا ، من باب وعد ، إذا رمت به فدقت عنقه.

(٣) (ولا تخمروا) التخمير : التغطية .

(٤) (ملبيا) فى المصباح : لبى الرجل تلبية إذا قال : لبيك . ولبى بالحج كذلك . ومعنى يبعثه يوم القيامة ملبيا ، أى حال كونه قائلا لبيك . أى يحشر يوم القيامة على الهيئة التى مات عليها ليكون ذلك علامة لحجه ، كما يجيء الشهيد يوم القيامة ودمه يسيل .

(٥) (فأوقصته) وقصته وأوقصته بمعنى .

(٦) (فأقعصته) أى قتلته فى الحال . ومنه قعاص الغنم ، وهو موتها بداء يأخذها تموت فجأة .

(٧) (ولا تحنطوه) أى لا تمسوه حنوطا . والحنوط ويقال له الحناط ، أخلاط من طيب يجمع للميت خاصة ، ولا تستعمل فى غيره .

(٨) (ملبيا) وملبدا ويلبى . معناه على هيئته التى مات عليها .

٩٦ – (...) وحدّثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامًا[١] مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فَخَرَّ مِنْ بَعِيرِهِ ، فَوُقِصَ وَقْصًا ، فَمَاتَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَلْبِسُوهُ ثَوْبَيْهِ . وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ . فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي » .

* * *

٩٧ – (...) وحدّثناه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامٌ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا » .

وَزَادَ : لَمْ يُسَمِّ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ حَيْثُ خَرَّ[٢] .

* * *

٩٨ – (...) وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَوْقَصَتْهُ رَاحِلَتُهُ ، وَهُوَ مُحْرِمٌ ، فَمَاتَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ . وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ . وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلَا وَجْهَهُ . فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا » .

* * *

٩٩ – (.) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُحْرِمًا . فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ ، فَمَاتَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ . وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ . وَلَا تَمَسُّوهُ[٣] بِطِيبٍ . وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ . فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّدًا » .

* * *

١٠٠ – (...) وحدّثني أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ ،

---

(١) (حراما) أي محرما .

(٢) (لم يسمّ سعيد بن جبير حيث خر) أي لم يذكر مكان خروره .

(٣) (ولاتمسوه) من المسّ . ومن الإمساس .

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ أَنَّ رَجُلًا وَقَصَهُ بَعِيرُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُغْسَلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ. وَلَا يُمَسَّ طِيبًا. وَلَا يُخَمَّرَ رَأْسُهُ. فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّدًا.

* * *

١٠١ - (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. قَالَ ابْنُ نَافِعٍ: أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بِشْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ. فَوَقَعَ مِنْ نَاقَتِهِ فَأَقْعَصَتْهُ. فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُغْسَلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ. وَأَنْ يُكَفَّنَ فِي ثَوْبَيْنِ. وَلَا يُمَسَّ طِيبًا. خَارِجٌ رَأْسُهُ.

قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ حَدَّثَنِي بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ: خَارِجٌ رَأْسُهُ وَوَجْهُهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّدًا.

* * *

١٠٢ - (...) حدّثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: وَقَصَتْ رَجُلًا رَاحِلَتُهُ، وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ. وَأَنْ يَكْشِفُوا وَجْهَهُ. (حَسِبْتُهُ قَالَ) وَرَأْسَهُ. فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ يُهِلُّ.

* * *

١٠٣ - (..) وحدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما. قَالَ: كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلٌ. فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ، فَمَاتَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «اغْسِلُوهُ. وَلَا تُقَرِّبُوهُ طِيبًا. وَلَا تُغَطُّوا وَجْهَهُ. فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يُلَبِّي».

* * *

(١٥) باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه

١٠٤ - (١٢٠٧) حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ[1]. فَقَالَ لَهَا «أَرَدْتِ الْحَجَّ؟»

---

(١) (ضباعة بنت الزبير) هي بنت عم النبي ﷺ. صحابية هاشمية.

قَالَتْ : وَاللهِ ! مَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً[١] . فَقَالَ لَهَا « حُجِّي وَاشْتَرِطِي[٢] . وَقُولِي : اللَّهُمَّ ! مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي[٣] » وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ .

***

١٠٥ — (...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ . وَأَنَا شَاكِيَةٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « حُجِّي ، وَاشْتَرِطِي أَنَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي »[٣] .

***

(...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، مِثْلَهُ .

***

١٠٦ — (١٢٠٨) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ وَأَبُو عَاصِمٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنها أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقَالَتْ : إِنِّي امْرَأَةٌ ثَقِيلَةٌ . وَإِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ . فَمَا تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ « أَهِلِّي بِالْحَجِّ ، وَاشْتَرِطِي أَنَّ مَحِلِّي حَيْثُ تَحْبِسُنِي » .

قَالَ : فَأَدْرَكَتْ[٤] .

***

١٠٧ — (...) حدثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ . حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ

---

(١) (والله ! ما أجدنى إلا وجعة) أى ما أجد نفسى إلا ذات وجع . تعنى : أجدنى نفسى ضعفا من المرض لا أدرى أقدر على إتمام الحج أم لا .

(٢) (حجى واشترطى ـ الخ) أى أحرمى بالحج واجعلى شرطا فى حجك عند الإحرام . وهو اشتراط التحلل متى احتجت إليه .

(٣) (محلى حيث حبستنى) أى موضع إحلالى من الأرض حيث حبستنى . أى هو المكان الذى عجزت عن الإتيان بالمناسك وانحبست عنها بسبب قوة المرض . ومحلى ، بكسر الحاء ، اسم مكان بمعنى موضع التحلل من الإحرام .

(٤) (فأدركت) معناه : أدركت الحج ولم تتحلل حتى فرغت منه .

عَمْرِو بْنِ هَرِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعِكْرِمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ ضُبَاعَةَ أَرَادَتِ الْحَجَّ . فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَشْتَرِطَ . فَفَعَلَتْ ذَٰلِكَ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

١٠٨ - (...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو أَيُّوبَ الْغَيْلَانِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ (قَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، وَهُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو) . حَدَّثَنَا رَبَاحٌ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ) عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِضُبَاعَةَ رضي الله عنها « حُجِّي ، وَاشْتَرِطِي أَنَّ مَحِلِّي حَيْثُ تَحْبِسُنِي » .

وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَٰقَ : أَمَرَ ضُبَاعَةَ .

* * *

(١٦) باب إحرام النفساء ، واستحباب اغتسالها للإحرام ، وكذا الحائض

١٠٩ - (١٢٠٩) حدثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدَةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : نُفِسَتْ[1] أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، بِالشَّجَرَةِ[2] . فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ، يَأْمُرُهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهِلَّ .

* * *

١١٠ - (١٢١٠) حدثنا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما . فِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ، حِينَ نُفِسَتْ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهِلَّ .

* * *

---

(١) (نفست) أى ولدت . وهو بكسر الفاء لاغير . وفى النون لغتان المشهورة ضمها ، والثانية فتحها . سمى نفاسا لخروج النفس ، وهو المولود ، والدم أيضا .

(٢) (بالشجرة) وفى رواية : بذى الحليفة . وفى رواية : بالبيداء . هذه المواضع الثلاثة متقاربة . فالشجرة بذى الحليفة . وأما البيداء فهى بطرف ذى الحليفة . قال القاضى : يحتمل أنها نزلت بطرف البيداء لتبعد عن الناس . وكان منزل النبى ﷺ بذى الحليفة حقيقة وهناك بات وأحرم . فسمى منزل الناس كلهم باسم منزل إمامهم .

(١٧) باب بيان وجوه الإحرام ، وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران ، وجواز إدخال الحج على العمرة ، ومتى يحل القارن من نسكه

١١١ - (١٢١١) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها؛ أنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع[١] . فأهللنا بعمرة . ثم قال رسول الله ﷺ «من كان معه هدي[٢] فليهل بالحج مع العمرة . ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا» قالت: فقدمت مكة وأنا حائض. لم أطف بالبيت، ولا بين الصفا والمروة[٣] . فشكوت ذلك إلى رسول الله ﷺ . فقال «انقضي رأسك[٤] وامتشطي[٥] . وأهلي بالحج ودعي العمرة» قالت ففعلت. فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم[٦] . فاعتمرت . فقال «هذه مكان عمرتك[٧]» فطاف، الذين أهلوا بالعمرة، بالبيت وبالصفا والمروة. ثم حلوا. ثم طافوا طوافا آخر، بعد أن رجعوا من منى لحجهم. وأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة، فإنما طافوا طوافا واحدا .

* * *

١١٢ - (...) وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل ابن خالد عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي ﷺ ؛ أنها قالت: خرجنا مع

---

(١) (عام حجة الوداع) هي السنة العاشرة للهجرة القدسة . والحجة ، بفتح الحاء ، المرة الواحدة من الحج. وسميت، حجته عليه السلام هذه، حجة الوداع لوداعه الناس فيها ، ولم يحج بعد الهجرة غيرها .

(٢) (من كان معه هدى) يقال : هَدْيٌ وهَدِيٌّ . لغتان مشهورتان . الأولى أفصح وأشهر . وهو اسم لما يهدى إلى الحرم من الأنعام . وسوق الهدي سنة لمن أراد أن يحرم بحج أو عمرة .

(٣) (ولا بين الصفا والمروة) أى ولم أسع بينهما . إذ لا يصح السعى إلا بعد الطواف .

(٤) (انقضى رأسك) أى حلى ضفر شعره بأصابعك أولا .

(٥) (وامتشطى) أى سرحيه بالمشط .

(٦) (إلى التنعيم) هو موضع قريب من مكة بينه وبينها فرسخ .

(٧) (هذه مكانُ عمرتك) نصب مكان على الظرف . أى بدل عمرتك . وقيل معناه مكان عمرتك التى تركتها لأجل حيضتك . ويجوز الرفع ، خبرا لقوله هذه .

رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ . فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ . حَتَّىٰ قَدِمْنَا مَكَّةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ ، وَلَمْ يُهْدِ[1] ، فَلْيَحْلِلْ[2] . وَمَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ ، وَأَهْدَىٰ[3] ، فَلا يَحِلُّ حَتَّىٰ يَنْحَرَ هَدْيَهُ . وَمَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ ، فَلْيُتِمَّ حَجَّهُ » قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : فَحِضْتُ . فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا حَتَّىٰ كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ . وَلَمْ أُهْلِلْ إِلَّا بِعُمْرَةٍ . فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَنْقُضَ رَأْسِي ، وَأَمْتَشِطَ ، وَأُهِلَّ بِحَجٍّ ، وَأَتْرُكَ الْعُمْرَةَ . قَالَتْ : فَفَعَلْتُ ذَٰلِكَ . حَتَّىٰ إِذَا قَضَيْتُ حَجَّتِي ، بَعَثَ مَعِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ . وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَمِرَ مِنَ التَّنْعِيمِ . مَكَانَ عُمْرَتِي ، الَّتِي أَدْرَكَنِي الْحَجُّ وَلَمْ أَحْلِلْ مِنْهَا .

* * *

١١٣ - (...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ؛ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ . فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ . وَلَمْ أَكُنْ سُقْتُ الْهَدْيَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ ، فَلْيُهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ عُمْرَتِهِ ، ثُمَّ لا يَحِلُّ حَتَّىٰ يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا » . قَالَتْ : فَحِضْتُ . فَلَمَّا دَخَلَتْ لَيْلَةُ عَرَفَةَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي كُنْتُ أَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ . فَكَيْفَ أَصْنَعُ بِحَجَّتِي ؟ قَالَ « انْقُضِي رَأْسَكِ . وَامْتَشِطِي . وَأَمْسِكِي عَنِ الْعُمْرَةِ . وَأَهِلِّي بِالْحَجِّ » قَالَتْ : فَلَمَّا قَضَيْتُ حَجَّتِي أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرْدَفَنِي ، فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ . مَكَانَ عُمْرَتِي الَّتِي أَمْسَكْتُ عَنْهَا .

* * *

١١٤ - (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُهِلَّ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ ، فَلْيَفْعَلْ . وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُهِلَّ بِحَجٍّ ، فَلْيُهِلَّ . وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ ، فَلْيُهِلَّ » قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : فَأَهَلَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحَجٍّ . وَأَهَلَّ بِهِ نَاسٌ مَعَهُ . وَأَهَلَّ نَاسٌ بِالْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ وَأَهَلَّ نَاسٌ بِعُمْرَةٍ . وَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ .

* * *

(١) (ولم يهد) من الإهداء . أي لم يكن معه هدى .

(٢) (فليحلل) أي فليخرج من الإحرام بحلق أو تقصير .

(٣) (وأهدى) أي كان معه هدى .

١١٥ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ . مُوَافِينَ لِهِلَالِ ذِي الْحِجَّةِ[١] . قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهِلَّ . فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ » قَالَتْ : فَكَانَ مِنَ الْقَوْمِ مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ . وَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ . قَالَتْ : فَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ . فَخَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ . فَأَدْرَكَنِي يَوْمُ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، لَمْ أَحِلَّ مِنْ عُمْرَتِي . فَشَكَوْتُ ذَٰلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « دَعِي عُمْرَتَكِ . وَانْقُضِي رَأْسَكِ . وَامْتَشِطِي . وَأَهِلِّي بِالْحَجِّ » قَالَتْ: فَفَعَلْتُ. فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ[٢] ، وَقَدْ قَضَى اللهُ حَجَّنَا ، أَرْسَلَ مَعِي عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرْدَفَنِي وَخَرَجَ بِي إِلَى التَّنْعِيمِ . فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ . فَقَضَى اللهُ حَجَّنَا وَعُمْرَتَنَا .

وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَٰلِكَ[٣] هَدْيٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ .

***

١١٦ – (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ: خَرَجْنَا مُوَافِينَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِهِلَالِ ذِي الْحِجَّةِ . لَا نُرَى إِلَّا الْحَجَّ[٤] . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ ، فَلْيُهِلَّ بِعُمْرَةٍ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدَةَ .

***

١١٧ – (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهِلَالِ ذِي الْحِجَّةِ . مِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ . وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ . وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجَّةٍ . فَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا . وَقَالَ فِيهِ : قَالَ عُرْوَةُ فِي ذَٰلِكَ: إِنَّهُ قَضَى اللهُ حَجَّهَا وَعُمْرَتَهَا . قَالَ هِشَامٌ : وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَٰلِكَ هَدْيٌ وَلَا صِيَامٌ وَلَا صَدَقَةٌ .

***

---

(١) (موافين لهلال ذي الحجة) أي قرب طلوعه . من أوفى عليه إذا أشرف .

(٢) (ليلة الحصبة) هي ليلة نزول الحجاج بالمحصب حين نفروا من منى بعد أيام التشريق. ويسمى ذلك النزول تحصيبا . والمحصَّب موضع بمكة على طريق منى .

(٣) (ولم يكن في ذلك الخ) هنا من كلام هشام بن عروة ، لا من كلام الصديقة .

(٤) (لا نرى إلا الحج) معناه لا نعتقد أنا نحرم إلا بالحج ، لأنا كنا نظن امتناع العمرة في أشهر الحج .

١١٨ – (...) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن ابن نوفل، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها . أنها قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع . فمنا من أهل بعمرة . ومنا من أهل بحج وعمرة . ومنا من أهل بالحج . وأهل رسول الله ﷺ بالحج . فأما من أهل بعمرة فحل[1] . وأما من أهل بحج أو جمع الحج والعمرة ، فلم يحلوا ، حتى كان يوم النحر .

***

١١٩ – (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. جميعا عن ابن عيينة. قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها. قالت : خرجنا مع النبي ﷺ ، ولا نرى إلا الحج. حتى إذا كنا بسرف[2]، أو قريبا منها، حضت . فدخل علي النبي ﷺ وأنا أبكي . فقال« أنفست[3] » (يعني الحيضة قالت) قلت : نعم . قال « إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم . فاقضي ما يقضي الحاج[4] . غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي ». قالت : وضحى[5] رسول الله ﷺ عن نسائه بالبقر .

***

١٢٠ – (...) حدثني سليمان بن عبيد الله أبو أيوب الغيلاني. حدثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو. حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها. قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نذكر إلا الحج . حتى جئنا سرف فطمثت[6] . فدخل علي

---

(١) (فحل) أي خرج من إحرامه بالحلق أو التقصير ، بعد إتمام عمرته بالطواف والسعي .

(٢) (بسرف) هو ما بين مكة والمدينة . بقرب مكة على أميال منها . قيل : ستة . وقيل : سبعة . وقيل : تسعة . وقيل : عشرة . وقيل : اثنا عشر ميلا .

(٣) (أنفست) معناه : أحضت . وهو بفتح النون وضمها . لغتان مشهورتان . الفتح أفصح . والفاء مكسورة فيهما . وأما النفاس ، الذي هو الولادة ، فيقال فيه نفست ، بالضم لاغير .

(٤) (فاقضي ما يقضي الحاج) أي افعلي ما يفعله .

(٥) (وضحى) أي أهدى . إذ لا أضحية على الحاج ، لعدم الإقامة .

(٦) (فطمثت) أي حضت . يقال: حاضت المرأة وتحيضت وطمثت وعركت ، كله بمعنى واحد. وهي حائض. وحائضة في لغة غريبة حكاها الفراء . وطامث وعارك .

رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي . فَقَالَ « مَايُبْكِيكِ ؟ » فَقُلْتُ: وَاللهِ ! لَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ خَرَجْتُ الْعَامَ. قَالَ « مَالَكِ ؟ لَعَلَّكِ نَفِسْتِ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « هَـٰذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللهُ عَلَىٰ بَنَاتِ آدَمَ . افْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّىٰ تَطْهُرِي » قَالَتْ : فَلَمَّا قَدِمْتُ مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ « اجْعَلُوهَا عُمْرَةً[1] » فَأَحَلَّ النَّاسُ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ . قَالَتْ : فَكَانَ الْهَدْيُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَذَوِي الْيَسَارَةِ[2] . ثُمَّ أَهَلُّوا حِينَ رَاحُوا[3] . قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ طَهَرْتُ . فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَفَضْتُ . قَالَتْ : فَأُتِينَا بِلَحْمِ بَقَرٍ . فَقُلْتُ : مَا هَـٰذَا ؟ فَقَالُوا : أَهْدَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ الْبَقَرَ . فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! يَرْجِعُ النَّاسُ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَرْجِعُ بِحَجَّةٍ ؟ قَالَتْ : فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَـٰنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرْدَفَنِي عَلَىٰ جَمَلِهِ . قَالَتْ : فَإِنِّي لَأَذْكُرُ ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ ، أَنْعَسُ[4] فَيُصِيبُ وَجْهِي مُؤْخِرَةَ الرَّحْلِ[5] . حَتَّىٰ جِئْنَا إِلَى التَّنْعِيمِ . فَأَهْلَلْتُ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ . جَزَاءً بِعُمْرَةِ النَّاسِ[6] الَّتِي اعْتَمَرُوا .

* * *

١٢١ — (...) وحدّثني أَبُو أَيُّوبَ الْغَيْلَانِيُّ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : لَبَّيْنَا بِالْحَجِّ . حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِسَرِفَ حِضْتُ . فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ الْمَاجِشُونِ . غَيْرَ أَنَّ حَمَّادًا لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ : فَكَانَ الْهَدْيُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَذَوِي الْيَسَارَةِ ثُمَّ أَهَلُّوا حِينَ رَاحُوا . وَلَا قَوْلُهَا : وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ أَنْعَسُ فَيُصِيبُ وَجْهِي مُؤْخِرَةَ الرَّحْلِ .

* * *

(١) (اجعلوها عمرة) أى اجعلوا حجتكم ، المعهودة عندكم، المنوية لديكم ، عمرة.

(٢) (وذوى اليسارة) أى أصحاب السهولة والغنى .

(٣) (ثم أهلوا حين راحوا) يعنى الذين تحللوا بعمرة وأهلوا بالحج ، حين راحوا إلى منى. وذلك يوم التروية، وهو اليوم الثامن من ذى الحجة .

(٤) (أنعس) من النعاس . وهو أن يحتاج الإنسان إلى النوم .

(٥) (مؤخرة الرحل) المراد هنا مقدمة الرحل .

(٦) (جزاء بعمرة الناس) أى تقوم مقام عمرة الناس ، وتكفيني عنها .

١٢٢ – (...) حدثنا إسماعيل بن أبي أويس . حدثني خالي مالك بن أنس . ح وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أن رسول الله ﷺ أفرد الحج .

***

١٢٣ – (...) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا إسحق بن سليمان عن أفلح بن حميد ، عن القاسم ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج . في أشهر الحج . وفي حرم الحج[١] . وليالي الحج . حتى نزلنا بسرف . فخرج إلى أصحابه فقال « من لم يكن معه منكم هدي فأحب أن يجعلها عمرة ، فليفعل . ومن كان معه هدي ، فلا » فمنهم الآخذ بها والتارك لها[٢] . ممن لم يكن معه هدي . فأما رسول الله ﷺ فكان معه الهدي . ومع رجال من أصحابه لهم قوة . فدخل علي رسول الله ﷺ وأنا أبكي . فقال « ما يبكيك ؟ » قلت : سمعت كلامك مع أصحابك فسمعت بالعمرة[٣] (فمنعت العمرة) قال « ومالك ؟ » قلت: لا أصلي[٤] . قال « فلا يضرك . فكوني في حجك . فعسى الله أن يرزقكيها[٥] . وإنما أنت من بنات آدم . كتب الله عليك ما كتب عليهن » قالت: فخرجت في حجتي حتى نزلنا منى فتطهرت . ثم طفنا بالبيت . ونزل رسول الله ﷺ المحصب . فدعا عبد الرحمن بن أبي بكر فقال « اخرج بأختك من الحرم[٦] فلتهل بعمرة . ثم لتطف بالبيت . فإني أنتظركما ههنا » قالت: فخرجنا فأهللت . ثم طفت بالبيت وبالصفا والمروة . فجئنا رسول الله ﷺ

(١) (وفي حرم الحج) كذا ضبطناه . وكذا نقله القاضي عياض في المشارق عن جمهور الرواة . كأنها تريد الأوقات والمواضع والأشياء والحالات . قال: وضبطها الأصيلي بفتح الراء . جمع حرمة . أي ممنوعات الشرع ومحرماته . وكذلك قيل للمرأة المحرمة بنسب : حرمة وجمعها حرم .

(٢) (فمنهم الآخذ بها والتارك لها) الضميران للعمرة .

(٣) (فسمعت بالعمرة) كذا هو في النسخ: فسمعت بالعمرة قال القاضي: كذا رواه جمهور رواة مسلم. ورواه بعضهم : فمنعت العمرة . وهو الصواب .

(٤) (قلت لا أصلي) فيه استحباب الكناية عن الحيض ونحوه ، مما يستحيي منه ويستشنع لفظه .

(٥) (يرزقكيها) كذا بياء متولدة من إشباع كسرة الكاف .

(٦) (من الحرم) أي إلى التنعيم .

وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ. فَقَالَ «هَلْ فَرَغْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَآذَنَ[1] فِي أَصْحَابِهِ بِالرَّحِيلِ. فَخَرَجَ فَمَرَّ بِالْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ. ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

***

١٢٤ – (...) حدثني يَحْيَي بْنُ أَيُّوبَ. حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: مِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ مُفْرِدًا. وَمِنَّا مَنْ قَرَنَ. وَمِنَّا مَنْ تَمَتَّعَ.

***

(...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ. قَالَ: جَاءَتْ عَائِشَةُ حَاجَّةً.

***

١٢٥ – (...) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَي (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عَمْرَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ. وَلَا نُرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، أَنْ يَحِلَّ. قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: فَدُخِلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ. فَقُلْتُ: مَا هَٰذَا؟ فَقِيلَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ.

قَالَ يَحْيَي: فَذَكَرْتُ هَٰذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ. فَقَالَ: أَتَتْكَ، وَاللهِ! بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ.

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَي بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَتْنِي عَمْرَةُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. ح وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَي، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

١٢٦ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،

(١) (فآذن) أى أعلم بالرحيل. وفى بعض النسخ: فأذن: وهو بمعناه.

عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . ح وَعَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! يَصْدُرُ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ(١) وَأَصْدُرُ بِنُسُكٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ « انْتَظِرِي . فَإِذَا طَهَرْتِ فَاخْرُجِي إِلَى التَّنْعِيمِ . فَأَهِلِّي مِنْهُ . ثُمَّ الْقِينَا(٢) عِنْدَ كَذَا وَكَذَا (قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ غَدًا) وَلَـٰكِنَّهَا عَلَىٰ قَدْرِ نَصَبِكِ أَوْ (قَالَ) نَفَقَتِكِ(٣) » .

* * *

١٢٧ – (...) وحدّثنا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ وَإِبْرَاهِيمَ . قَالَ : لَا أَعْرِفُ حَدِيثَ أَحَدِهِمَا مِنَ الْآخَرِ ؛ أَنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! يَصْدُرُ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

* * *

١٢٨ – (...) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَا نُرَىٰ إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ . فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ تَطَوَّفْنَا(٤) بِالْبَيْتِ . فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيَ أَنْ يَحِلَّ . قَالَتْ : فَحَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيَ . وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسُقْنَ الْهَدْيَ . فَأَحْلَلْنَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَحِضْتُ . فَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ . فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! يَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ ، وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ ؟ قَالَ « أَوَ مَا كُنْتِ طُفْتِ لَيَالِيَ قَدِمْنَا مَكَّةَ ؟ » قَالَتْ : قُلْتُ : لَا . قَالَ « فَاذْهَبِي مَعَ أَخِيكِ إِلَى التَّنْعِيمِ . فَأَهِلِّي بِعُمْرَةٍ . ثُمَّ مَوْعِدُكِ مَكَانَ(٥) كَذَا وَكَذَا » .

---

(١) (يصدر الناس بنسكين) أي يرجعون إلى بلادهم بنسكين ، وهما عمرة وحجة . وأرجع بنسك واحد وهو الحج .

(٢) (القينا) أمر من اللقاء ، للمؤنث . ونا مفعول .

(٣) (قدر نصبك أو (قال) نفقتك) النصب هو التعب . و أو إما للتنويع في كلام النبي ﷺ وإما شك من الراوي .

(٤) (تطوفنا) يقال : طاف به وأطاف به واستطاف به وتطوّف وأطّوف ، على البدل والإدغام . طاف بالشيء : استدار به .

(٥) (مكان) منصوب على الظرفية .

قَالَتْ صَفِيَّةُ: مَا أُرَانِي إِلَّا حَابِسَتَكُمْ[1]. قَالَ « عَقْرَىٰ حَلْقَىٰ[2]. أَوَ مَا كُنْتِ طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ[3]؟ » قَالَتْ: بَلَىٰ. قَالَ « لَا بَأْسَ. انْفِرِي[4] ».

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُصْعِدٌ[5] مِنْ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا. أَوْ أَنَا مُصْعِدَةٌ وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا.

وَقَالَ إِسْحَاقُ: مُتَهَبِّطَةٌ وَمُتَهَبِّطٌ.

***

١٢٩ - (...) وحدثناه سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ ؓ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نُلَبِّي. لَا نَذْكُرُ حَجًّا وَلَا عُمْرَةً. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ مَنْصُورٍ.

***

(١) (قالت صفية : ما أرانى إلا حابستكم) معناه أن صفية أم المؤمنين رضى الله عنها حاضت قبل طواف الوداع . فلما أراد النبي ﷺ الرجوع إلى المدينة قالت: ما أظننى إلا حابستكم لانتظار طهرى وطوافى للوداع فإنى لم أطف للوداع وقد حضت .

(٢) (عقرى حلقى) هكذا يرويه المحدثون بالألف التى هى ألف التأنيث ، ويكتبونه بالياء ولا ينونونه. وهكذا نقله جماعات لا يحصون من أئمة اللغة وغيرهم عن رواية المحدثين . وهو صحيح فصيح . قال الأزهرى فى تهذيب اللغة : قال أبو عبيد : معنى عقرى ، عقرها الله تعالى . وحلقى ، حلقها الله . قال : يعنى عقر الله جسدها وأصابها بوجع فى حلقها . قال أبو عبيد : أصحاب الحديث يروونه . عقرى حلقى ، وإنما هو عقراً حلقاً. قال : وهذا على مذهب العرب فى الدعاء على شيء من غير إرادة وقوعه . قال شمر : قلت لأبى عبيد : لم لا تجيز عقرى ؟ فقال : لأن فعلى تجيء نعتا ، ولم تجيء فى الدعاء . فقلت روى ابن شميل عن العرب مُطَّيْرَى. وعقرى أخف منها . فلم ينكره . هذا آخر ما ذكره الأزهرى . وقال صاحب المحكم : يقال للمرأة عقرى حلقى، معناه عقرها الله وحلقها، أى حلق شعرها وأصابها بوجع فى حلقها قال: فعقرى ههنا مصدر كدعوى. وقيل : معناه تعقر قومها وتحلقهم لشؤمها . وقيل : العقرى الحائض. وقيل: عقرى حلقى أى عقرها الله وحلقها . هذا آخر كلام صاحب المحكم .

وقال الإمام النووى : وقيل: معناها جعلها الله عاقرا لا تلد ، وحلقى مشئومة على أهلها وعلى كل قول فهى كلمة كان أصلها ما ذكرناه . ثم اتسعت العرب فيها فصارت تطلقها ولا تريد حقيقة ما وضعت له أولا . ونظيره : تربت يداه ، وقاتله الله ما أشجعه وما أشعره . والله أعلم .

(٣) (أو ما كنت طفت يوم النحر) يعنى طواف الإفاضة الذى هو أحد ركنى الحج .

(٤) (انفرى) أى اخرجى من منى راجعة إلى المدينة من غير طواف الوداع .

(٥) (وهو مصعد) قال فى مقدمة الفتح : أصعد فى الأرض أى ذهب مبتدئا ، لا راجعا .

١٣٠ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ ذَكْوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ أَنَّهَا قَالَتْ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعٍ مَضَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، أَوْ خَمْسٍ. فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهُوَ غَضْبَانُ. فَقُلْتُ: مَنْ أَغْضَبَكَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ[1]. قَالَ «أَوَ مَا شَعَرْتِ أَنِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ[2] فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ؟» (قَالَ الْحَكَمُ: كَأَنَّهُمْ يَتَرَدَّدُونَ[3] أَحْسِبُ) وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ[4]، مَا سُقْتُ الْهَدْيَ مَعِي حَتَّى أَشْتَرِيَهُ، ثُمَّ أَحِلُّ كَمَا حَلُّوا».

* * *

١٣١ – (...) وحدثناه عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ. سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. قَالَتْ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَرْبَعٍ أَوْ خَمْسٍ مَضَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ غُنْدَرٍ. وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّكَّ مِنَ الْحَكَمِ فِي قَوْلِهِ: يَتَرَدَّدُونَ.

* * *

١٣٢ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ أَنَّهَا أَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ. فَقَدِمَتْ وَلَمْ تَطُفْ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَاضَتْ. فَنَسَكَتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا. وَقَدْ أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ. فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ، يَوْمَ النَّفْرِ[5] «يَسَعُكِ طَوَافُكِ[6] لِحَجِّكِ وَعُمْرَتِكِ» فَأَبَتْ[7]. فَبَعَثَ بِهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ إِلَى التَّنْعِيمِ. فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ.

* * *

(١) (من أغضبك يارسول الله أدخله الله النار) أما غضبه عليه السلام فلانتهاك حرمة الشرع، وترددهم فى قبول حكمه. وقد قال الله تعالى: فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما.

(٢) (أمرت الناس بأمر) هو أمره عليه السلام بأن يحلقوا رؤسهم ويحلوا من إحرامهم.

(٣) (قال الحكم كأنهم يترددون) معناه أن الحكم شك فى لفظ النبى ﷺ هذا مع ضبطه لمعناه. هل قال: يترددون، أو نحوه من الكلام.

(٤) (ولو أنى استقبلت من أمرى ما استدبرت) يعنى لو كنت علمت قبل إحرامى ما علمته بعده من تردد الناس فى تحللهم وانتظارهم تحللى لأحرمت بعمرة، ولما سقت الهدى معى حتى أشتريه بمكة أو ببعض جهاتها، ثم أحل كما حلوا.

(٥) (يوم النفر) هو يوم النزول من منى.

(٦) (يسعك طوافك) أى يكفيك.

(٧) (فأبت) أى امتنعت من الاكتفاء به

١٣٣ - (...) وحدثني حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ. حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها؛ أَنَّهَا حَاضَتْ بِسَرِفَ. فَتَطَهَّرَتْ بِعَرَفَةَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ «يُجْزِئُ عَنْكِ طَوَافُكِ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، عَنْ حَجِّكِ وَعُمْرَتِكِ».

***

١٣٤ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا قُرَّةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ. حَدَّثَتْنَا صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ. قَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: يَا رَسُولَ اللهِ! أَيَرْجِعُ النَّاسُ بِأَجْرَيْنِ وَأَرْجِعُ بِأَجْرٍ؟ فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَنْطَلِقَ بِهَا إِلَى التَّنْعِيمِ[1]. قَالَتْ: فَأَرْدَفَنِي خَلْفَهُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ. قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَرْفَعُ خِمَارِي[2] أَحْسُرُهُ[3] عَنْ عُنُقِي. فَيَضْرِبُ رِجْلِي بِعِلَّةِ الرَّاحِلَةِ[4]. قُلْتُ لَهُ: وَهَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ[5]؟ قَالَتْ: فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ. ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِالْحَصْبَةِ[6].

***

١٣٥ - (١٢١٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو. أَخْبَرَهُ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُرْدِفَ عَائِشَةَ، فَيُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ[7].

***

(١) (التنعيم) موضع على ثلاثة أميال أو أربعة من مكة. أقرب أطراف الحل إلى البيت. سمي بالتنعيم لأن على يمينه جبل نُعَيْم وعلى يساره جبل ناعم.

(٢) (خماري) الخمار ثوب تغطي به المرأة رأسها.

(٣) (أحسره) بكسر السين وضمها. لغتان. أي أكشفه وأزيله.

(٤) (فيضرب رجلي بعلة الراحلة) المعنى أنه يضرب رجل أخته بعود بيده، عامدا لها، في صورة من يضرب الراحلة حين تكشف خمارها، غيرة عليها.

(٥) (وهل ترى من احد) أي نحن في خلاء، ليس هنا أجنبيٌّ أستتر منه.

(٦) (بالحصبة) أي بالمحصب. وهو موضع رمي الجمار بمنى.

(٧) (أن يردف عائشة فيعمرها من التنعيم) أي يركبها خلفه على ظهر البعير، فيجعلها تعتمر من التنعيم.

١٣٦ - (١٢١٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَقْبَلْنَا مُهِلِّينَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِحَجٍّ مُفْرَدٍ . وَأَقْبَلَتْ عَائِشَةُ ﷺ بِعُمْرَةٍ . حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِسَرِفَ[1] عَرَكَتْ[2] . حَتَّىٰ إِذَا قَدِمْنَا طُفْنَا بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَحِلَّ مِنَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ . قَالَ فَقُلْنَا : حِلُّ مَاذَا[3] ؟ قَالَ « الْحِلُّ كُلُّهُ » فَوَاقَعْنَا النِّسَاءَ . وَتَطَيَّبْنَا بِالطِّيبِ . وَلَبِسْنَا ثِيَابَنَا . وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعُ لَيَالٍ . ثُمَّ أَهْلَلْنَا يَوْمَ التَّرْوِيَةِ[4] . ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ عَائِشَةَ ﷺ . فَوَجَدَهَا تَبْكِي . فَقَالَ « مَا شَأْنُكِ ؟ » قَالَتْ : شَأْنِي أَنِّي قَدْ حِضْتُ . وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ . وَلَمْ أَحْلِلْ . وَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ . وَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَى الْحَجِّ الْآنَ . فَقَالَ « إِنَّ هَٰذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللهُ عَلَىٰ بَنَاتِ آدَمَ . فَاغْتَسِلِي ثُمَّ أَهِلِّي بِالْحَجِّ » فَفَعَلَتْ وَوَقَفَتِ الْمَوَاقِفَ . حَتَّىٰ إِذَا طَهُرَتْ طَافَتْ بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . ثُمَّ قَالَ « قَدْ حَلَلْتِ مِنْ حَجِّكِ وَعُمْرَتِكِ جَمِيعًا » فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي أَنِّي لَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ حَتَّىٰ حَجَجْتُ . قَالَ « فَاذْهَبْ بِهَا ، يَا عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ ! فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ » وَذَٰلِكَ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ[5] .

* * *

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرٍ) أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ﷺ يَقُولُ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ عَائِشَةَ ﷺ . وَهِيَ تَبْكِي . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ إِلَىٰ آخِرِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا قَبْلَ هَٰذَا مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

* * *

١٣٧ - (...) وحدثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطَرٍ ،

---

(١) (بسرف) موضع قرب التنعيم .
(٢) (عركت) معناه حاضت . يقال : عركت تعرك عروكا ، كقعدت تقعد قعودا .
(٣) (حل ماذا) أي ماذا يحل لنا . قال الحل كله ، أي جميع ما يحرم على المحرم يحل لكم .
(٤) (يوم التروية) هو اليوم الثامن من ذي الحجة .
(٥) (وذلك ليلة الحصبة) أي في ليلة نزولهم المحصب .

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، أَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ اللَّيْثِ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا سَهْلًا[1] . إِذَا هَوِيَتِ الشَّيْءَ تَابَعَهَا عَلَيْهِ[2] . فَأَرْسَلَهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَأَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ، مِنَ التَّنْعِيمِ .

قَالَ مَطَرٌ : قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : فَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا حَجَّتْ صَنَعَتْ كَمَا صَنَعَتْ مَعَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ .

***

١٣٨ - (...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ . مَعَنَا النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ . فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ » قَالَ قُلْنَا : أَيُّ الْحِلِّ ؟ قَالَ « الْحِلُّ كُلُّهُ » قَالَ : فَأَتَيْنَا النِّسَاءَ ، وَلَبِسْنَا الثِّيَابَ ، وَمَسِسْنَا الطِّيبَ[3] . فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ . وَكَفَانَا الطَّوَافُ الْأَوَّلُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ . كُلُّ سَبْعَةٍ مِنَّا فِي بَدَنَةٍ[4] .

***

١٣٩ - (١٢١٤) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما . قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ ، لَمَّا أَحْلَلْنَا ، أَنْ نُحْرِمَ إِذَا تَوَجَّهْنَا إِلَىٰ مِنًى[5] . قَالَ : فَأَهْلَلْنَا مِنَ الْأَبْطَحِ[6] .

***

(١) (وكان رسول الله ﷺ رجلا سهلا) أى سهل الخلق كريم الشمائل ، لطيفا ميسرا فى الخلق . كما قال الله تعالى : وإنك لعلى خلق عظيم .

(٢) (إذاهويت شيئا تابعها عليه) معناه إذاهويت شيئا لانقص فيه فى الدين، مثل طلبها، الاعتمار وغيره ، أجابها إليه .

(٣) (ومسسنا) هو بكسر السين الأولى. هذه اللغة المشهورة. قال الجوهرى: ومسست الشىء بكسر السين ، أمسه ، بفتح الميم ، مسا، فهذه اللغة الفصيحة .

(٤) (بدنة) البدنة تطلق على البعير والبقرة . لكن غالب استعمالها فى البعير .

(٥) (توجهنا إلى منى) يعنى يوم التروية .

(٦) (الأبطح) هو بطحاء مكة ، وهو متصل بالمحصب

١٤٠ - (١٢١٥) وحدّثنى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ : لَمْ يَطُفِ النَّبِيُّ ﷺ ، وَلَا أَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا .

زَادَ فِى حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ : طَوَافَهُ الْأَوَّلَ .

***

١٤١ - (١٢١٦) وحدّثنى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِى عَطَاءٌ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، فِى نَاسٍ مَعِى . قَالَ : أَهْلَلْنَا ، أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ[١] ، بِالْحَجِّ خَالِصًا وَحْدَهُ . قَالَ عَطَاءٌ : قَالَ جَابِرٌ : فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ صُبْحَ رَابِعَةٍ[٢] مَضَتْ مِنْ ذِى الْحِجَّةِ . فَأَمَرَنَا أَنْ نَحِلَّ . قَالَ عَطَاءٌ : قَالَ « حِلُّوا وَأَصِيبُوا النِّسَاءَ[٣] » . قَالَ عَطَاءٌ : وَلَمْ يَعْزِمْ عَلَيْهِمْ[٤] . وَلَكِنْ أَحَلَّهُنَّ لَهُمْ . فَقُلْنَا : لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا خَمْسٌ ، أَمَرَنَا أَنْ نُفْضِىَ إِلَى نِسَائِنَا[٥] . فَنَأْتِىَ عَرَفَةَ[٦] تَقْطُرُ مَذَاكِيرُنَا الْمَنِىَّ[٧] ! قَالَ يَقُولُ جَابِرٌ بِيَدِهِ[٨] (كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَى قَوْلِهِ بِيَدِهِ يُحَرِّكُهَا) قَالَ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِينَا . فَقَالَ « قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّى أَتْقَاكُمْ لِلَّهِ وَأَصْدَقُكُمْ وَأَبَرُّكُمْ . وَلَوْلَا هَدْيِى لَحَلَلْتُ كَمَا تَحِلُّونَ .

---

(١) (أصحاب محمد ﷺ) منصوب على الاختصاص .

(٢) (صُبح رابعة) هو بضم الصاد وكسرها .

(٣) (حلوا وأصيبوا النساء) أى اخرجوا من إحرامكم ، وباشروا حلائلكم .

(٤) (ولم يعزم عليهم) أى لم يأمرهم أمرا جازما فى وطء النساء ، بل أباحه لهم. وأما الإحلال فعزم فيه على من لم يكن معه هدى .

(٥) (نفضى إلى نسائنا) أى نصل إليهن بالجماع .

(٦) (فنأتى عرفة) أراد بها عرفات . قال فى المصباح : يقال وقفت بعرفة كما يقال بعرفات .

(٧) (تقطر مذاكيرنا المنىّ) الجملة حالية، وهى كناية عن قرب الجماع. وقطر يتعدى ولا يتعدى . والمذاكير جمع الذكر بمعنى آلة الذكورة على غير قياس . وأما الذكر ، خلاف الأنثى ، فيجمع على ذكور وذكران .

(٨) (يقول جابر بيده) أى يشير بيده يحركها . ففيه إطلاق القول على الفعل . ومثل قوله : كأنى أنظر إلى قوله بيده. أى إلى إشارته بها .

وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ(١) لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ. فَحِلُّوا» فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنْ سِعَايَتِهِ(٢). فَقَالَ «بِمَ أَهْلَلْتَ؟» قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فَأَهْدِ وَامْكُثْ حَرَامًا» قَالَ: وَأَهْدَى لَهُ عَلِيٌّ هَدْيًا. فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَلِعَامِنَا هَـٰذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟ فَقَالَ «لِأَبَدٍ»(٣).

* * *

١٤٢ - (...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه. قَالَ: أَهْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْحَجِّ. فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرَنَا أَنْ نَحِلَّ وَنَجْعَلَهَا عُمْرَةً. فَكَبُرَ ذَٰلِكَ عَلَيْنَا. وَضَاقَتْ بِهِ صُدُورُنَا. فَبَلَغَ ذَٰلِكَ النَّبِيَّ ﷺ. فَمَا نَدْرِي أَشَيْءٌ بَلَغَهُ مِنَ السَّمَاءِ، أَمْ شَيْءٌ مِنْ قِبَلِ النَّاسِ! فَقَالَ «أَيُّهَا النَّاسُ! أَحِلُّوا. فَلَوْلَا الْهَدْيُ الَّذِي مَعِي، فَعَلْتُ كَمَا فَعَلْتُمْ» قَالَ: فَأَحْلَلْنَا حَتَّىٰ وَطِئْنَا النِّسَاءَ. وَفَعَلْنَا مَا يَفْعَلُ الْحَلَالُ. حَتَّىٰ إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ، وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بِظَهْرٍ(٤)، أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ.

* * *

١٤٣ - (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ نَافِعٍ. قَالَ: قَدِمْتُ مَكَّةَ مُتَمَتِّعًا بِعُمْرَةٍ. قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِأَرْبَعَةِ أَيَّامٍ. فَقَالَ النَّاسُ: تَصِيرُ حَجَّتُكَ الْآنَ مَكِّيَّةً(٥). فَدَخَلْتُ عَلَىٰ

(١) (مااستدبرت) ما موصولة. محلها النصب على المفعولية لاستقبلت. والاستقبال خلاف الاستدبار. والمعنى: لو ظهر لى أولاً ما ظهر لى آخرا من إحرام بعمرة، لما سقت الهدى. وفعلت معكم ما أمرتكم بفعله من فسخ الحج بعمرة. وسائق الهدى لا يصح له ذلك. فإنه لا يحل حتى ينحره. ولا ينحر إلا يوم النحر، بخلاف من لم يسقه. قال ابن الأثير: وإنما أراد بهذا القول تطييب قلوب أصحابه لأنه كان يشق عليهم أن يحلوا وهو محرم. فقال لهم ذلك لئلا يجدوا فى أنفسهم، وليعلموا أن الأفضل لهم قبول ما دعاهم إليه. وأنه لولا الهدى لفعله.

(٢) (من سعايته) أى من عمله باليمن، من الجباية وغيرها. وقال القاضى عياض: أى من عمله فى السعى فى الصدقات.

(٣) (ألعامنا هذا أم لأبد؟ فقال «لأبد») اختلف العلماء فى معناه على أقوال. أصحها، وبه قال جمهورهم، معناه أن العمرة يجوز فعلها فى أشهر الحج إلى يوم القيامة. والمقصود به بيان إبطال ما كانت الجاهلية تزعمه من امتناع العمرة فى أشهر الحج. والثانى معناه جواز القران وتقدير الكلام: دخلت أفعال العمرة فى أفعال الحج إلى يوم القيامة.

(٤) (وجعلنا مكة بظهر) معناه أهللنا عند إرادتنا الذهاب إلى منى.

(٥) (تصير حجتك الآن مكية) لإنشائك إحرامها من مكة. فتفوتك فضيلة الإحرام من الميقات. فيقل ثوابك بقلة مشقتك.

عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ فَاسْتَفْتَيْتُهُ . فَقَالَ عَطَاءٌ : حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيُّ رضي الله عنهما ؛ أَنَّهُ حَجَّ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ سَاقَ الْهَدْيَ مَعَهُ . وَقَدْ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ مُفْرَدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَحِلُّوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ[1]. فَطُوفُوا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. وَقَصِّرُوا. وَأَقِيمُوا حَلَالًا حَتَّىٰ إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَأَهِلُّوا بِالْحَجِّ . وَاجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُتْعَةً » . قَالُوا : كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتْعَةً وَقَدْ سَمَّيْنَا الْحَجَّ ؟ قَالَ « افْعَلُوا مَا آمُرُكُمْ بِهِ . فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي سُقْتُ الْهَدْيَ ، لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ بِهِ . وَلَٰكِنْ لَا يَحِلُّ مِنِّي حَرَامٌ[2] . حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ » فَفَعَلُوا .

***

١٤٤ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما . قَالَ : قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً . وَنَحِلَّ . قَالَ: وَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ. فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً .

***

(١٨) باب فى المتعة بالحج والعمرة

١٤٥ – (١٢١٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِالْمُتْعَةِ . وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَىٰ عَنْهَا . قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . فَقَالَ: عَلَىٰ يَدَيَّ دَارَ الْحَدِيثُ . تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَلَمَّا قَامَ عُمَرُ قَالَ : إِنَّ اللهَ كَانَ يُحِلُّ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ . وَإِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ مَنَازِلَهُ . فَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ . كَمَا أَمَرَكُمُ اللهُ . وَأَبِتُّوا نِكَاحَ هَٰذِهِ النِّسَاءِ[3] . فَلَنْ أُوتَىٰ بِرَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً إِلَىٰ أَجَلٍ ، إِلَّا رَجَمْتُهُ بِالْحِجَارَةِ .

***

(١) (أحلوا من إحرامكم . .) أى اجعلوا إحرامكم عمرة وتحللوا بعملها ، وهو الطواف والسعى ثم التقصير .

(٢) (ولكن لا يحل منى حرام) أى لا يحل منى شيء حرم علىّ حتى يبلغ الهدى محله .

(٣) (وأبتوا نكاح هذه النساء) أى اقطعوا الأمر فيه ولا تجعلوه غير مبتوت بجعله متعا مقدرة بمدة . وقال الإمام النووىّ : وأما قوله فى متعة النكاح ، وهى نكاح المرأة إلى أجل ، فكان مباحا . ثم نسخ يوم خيبر . ثم أبيح يوم الفتح . ثم نسخ فى أيام الفتح . واستمر تحريمه إلى الآن وإلى يوم القيامة . وقد كان فيه خلاف فى العصر الأول ثم ارتفع . وأجمعوا على تحريمه .

(...) وحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَافْصِلُوا حَجَّكُمْ مِنْ عُمْرَتِكُمْ . فَإِنَّهُ أَتَمُّ لِحَجِّكُمْ . وَأَتَمُّ لِعُمْرَتِكُمْ .

***

١٤٦ – (١٢١٦) وحدثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ خَلَفٌ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه . قَالَ : قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقُولُ : لَبَّيْكَ ! بِالْحَجِّ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً .

***

(١٩) باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم

١٤٧ – (١٢١٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ حَاتِمٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : دَخَلْنَا عَلَىٰ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . فَسَأَلَ عَنِ الْقَوْمِ[(١)] حَتَّىٰ انْتَهَىٰ إِلَيَّ . فَقُلْتُ : أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ . فَأَهْوَىٰ بِيَدِهِ إِلَىٰ رَأْسِي فَنَزَعَ زِرِّي الأَعْلَىٰ[(٢)] . ثُمَّ نَزَعَ زِرِّي الأَسْفَلَ . ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ ثَدْيَيَّ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ شَابٌّ . فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ . يَا ابْنَ أَخِي ! سَلْ عَمَّا شِئْتَ . فَسَأَلْتُهُ . وَهُوَ أَعْمَىٰ . وَحَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاةِ . فَقَامَ فِي نِسَاجَةٍ[(٣)] مُلْتَحِفًا بِهَا . كُلَّمَا وَضَعَهَا عَلَىٰ مَنْكِبِهِ رَجَعَ طَرَفَاهَا إِلَيْهِ مِنْ صِغَرِهَا . وَرِدَاؤُهُ إِلَىٰ جَنْبِهِ ، عَلَىٰ الْمِشْجَبِ[(٤)] . فَصَلَّىٰ بِنَا . فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ بِيَدِهِ[(٥)] . فَعَقَدَ تِسْعًا .

---

(١) (فسأل عن القوم) أى عن جماعة الرجال الداخلين عليه ، فإنه إذ ذاك كان أعمى . عَمِيَ فى آخر عمره .

(٢) (فنزع زرى الأعلى) أى أخرجه من عروته لينكشف صدرى عن القميص .

(٣) (نساجة) هذا هو المشهور فى نسخ بلادنا ورواياتنا لصحيح مسلم وسنن أبى داود . ووقع فى بعض النسخ : فى ساجة . بحذف النون . ونقله القاضى عياض عن رواية الجمهور . قال: وهو الصواب . قال : والساجة والساج ، جميعا ، ثوب كالطيلسان وشبهه . قال : ورواية النون وقعت فى رواية الفارسى ومعناه ثوب ملفق . قال : قال بعضهم : النون خطأ وتصحيف . قلت : ليس كذلك ، بل كلاها صحيح ، ويكون ثوبا ملفقا على هيئة الطيلسان . وقال فى النهاية : هى ضرب من الملاحف منسوجة ، كأنها سميت بالمصدر . يقال : نسجت أنسج نسجا ونساجة .

(٤) (المشجب) هو عيدان تضم رؤسها ، ويفرج بين قوائمها ، توضع عليها الثياب .

(٥) (فقال بيده) أى أشار بها .

فقال : إنّ رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحجّ . ثمّ أذّن في الناس[١] في العاشرة ؛ أنّ رسول الله ﷺ حاجّ . فقدم المدينة بشر كثير . كلّهم يلتمس أن يأتمّ برسول الله ﷺ . ويعمل مثل عمله . فخرجنا معه . حتّى أتينا ذا الحليفة . فولدت أسماء بنت عميس محمّد بن أبي بكر . فأرسلت إلى رسول الله ﷺ : كيف أصنع ؟ قال « اغتسلي . واستثفري[٢] بثوب وأحرمي » فصلّى رسول الله ﷺ في المسجد . ثمّ ركب القصواء[٣] . حتّى إذا استوت به ناقته على البيداء . نظرت إلى مدّ بصري[٤] بين يديه . من راكب وماش . وعن يمينه مثل ذلك . وعن يساره مثل ذلك . ومن خلفه مثل ذلك . ورسول الله ﷺ بين أظهرنا . وعليه ينزل القرآن . وهو يعرف تأويله . وما عمل به من شيء عملنا به . فأهلّ بالتّوحيد[٥] « لبّيك اللّهمّ ! لبّيك . لبّيك لا شريك لك لبّيك . إنّ الحمد والنّعمة لك . والملك لا شريك لك » . وأهلّ النّاس بهذا الّذي يهلّون به . فلم يردّ رسول الله ﷺ عليهم شيئا منه . ولزم رسول الله ﷺ تلبيته . قال جابر رضي الله عنه : لسنا ننوي إلّا الحجّ . لسنا نعرف العمرة . حتّى إذا أتينا البيت معه ، استلم الرّكن[٦] فرمل ثلاثا[٧] ومشى أربعا . ثمّ نفذ إلى مقام إبراهيم[٨] عليه السّلام . فقرأ : واتّخذوا من مقام إبراهيم مصلّى [٢/البقرة/الآية ١٢٥] فجعل المقام بينه وبين البيت . فكان أبي

---

(١) (ثم أذن فى الناس) معناه أعلمهم بذلك وأشاعه بينهم ليتأهبوا للحج معه ، ويتعلموا المناسك والأحكام ويشهدوا أقواله وأفعاله ويوصيهم ليبلغ الشاهد الغائب وتشيع دعوة الإسلام .

(٢) (واستثفرى) الاستثفار هو أن تشد فى وسطها شيئا، وتأخذ خرقة عريضة تجعلها على محل الدم وتشد طرفيها، من قدامها ومن ورائها، فى ذلك المشدود فى وسطها . وهو شبيه بثفر الدابة الذى يجعل تحت ذنبها .

(٣) (ثم ركب القصواء) هى ناقته ﷺ . قال أبو عبيدة : القصواء المقطوعة الأذن عرضا .

(٤) (ثم نظرت إلى مدّ بصرى) هكذا هو فى جميع النسخ : مدّ بصرى . وهو صحيح. ومعناه منتهى بصرى. وأنكر بعض أهل اللغة : مد بصرى . وقال الصواب : مدى بصرى . وليس هو بمنكر ، بل هما لغتان ، المد أشهر.

(٥) (فأهل بالتوحيد) يعنى قوله : لبيك لا شريك لك .

(٦) (استلم الركن) يعنى الحجر الأسود. فإليه ينصرف الركن عند الإطلاق واستلامه مسحه وتقبيله بالتكبير والتهليل ، إن أمكنه ذلك من غير إيذاء أحد . وإلا يستلم بالإشارة من بعيد . والاستلام افتعال ، من السلام ، بمعنى التحية .

(٧) (فرمل ثلاثا) قال العلماء : الرمل هو إسراع المشى مع تقارب الخطا، وهو الخبب .

(٨) (ثم نفذ إلى مقام إبراهيم) أى بلغه ماضيا فى زحام .

يَقُولُ (وَلَا أَعْلَمُهُ ذَكَرَهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) : كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ . ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ . ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ[(١)] إِلَى الصَّفَا . فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ [٢/البقرة/الآية ١٥٨] « أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ » فَبَدَأَ بِالصَّفَا . فَرَقِيَ عَلَيْهِ . حَتَّىٰ رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ . فَوَحَّدَ اللَّهَ ، وَكَبَّرَهُ . وَقَالَ « لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ . أَنْجَزَ وَعْدَهُ . وَنَصَرَ عَبْدَهُ . وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ » ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَٰلِكَ . قَالَ مِثْلَ هَـٰذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ . حَتَّىٰ إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ[(٢)] فِي بَطْنِ الْوَادِي سَعَىٰ . حَتَّىٰ إِذَا صَعِدَتَا[(٣)] مَشَىٰ . حَتَّىٰ أَتَى الْمَرْوَةَ . فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا . حَتَّىٰ إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِهِ عَلَى الْمَرْوَةِ فَقَالَ « لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ . وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً . فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلَّ . وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً » . فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ فَقَالَ: يَارَسُولَ اللَّهِ ! أَلِعَامِنَا هَـٰذَا أَمْ لِأَبَدٍ؟ فَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَىٰ . وَقَالَ « دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ » مَرَّتَيْنِ « لَا بَلْ لِأَبَدٍ أَبَدٍ » وَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ بِبُدْنِ[(٤)] النَّبِيِّ ﷺ . فَوَجَدَ فَاطِمَةَ رضي الله عنها مِمَّنْ حَلَّ . وَلَبِسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا . وَاكْتَحَلَتْ . فَأَنْكَرَ ذَٰلِكَ عَلَيْهَا . فَقَالَتْ : إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي بِهَـٰذَا . قَالَ : فَكَانَ عَلِيٌّ يَقُولُ، بِالْعِرَاقِ : فَذَهَبْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحَرِّشًا[(٥)] عَلَىٰ فَاطِمَةَ . لِلَّذِي صَنَعَتْ . مُسْتَفْتِيًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا ذَكَرَتْ عَنْهُ . فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي أَنْكَرْتُ ذَٰلِكَ عَلَيْهَا . فَقَالَ « صَدَقَتْ صَدَقَتْ . مَاذَا قُلْتَ حِينَ فَرَضْتَ الْحَجَّ ؟ » قَالَ قُلْتُ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أُهِلُّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُكَ . قَالَ « فَإِنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ فَلَا تَحِلُّ » قَالَ : فَكَانَ جَمَاعَةُ الْهَدْيِ

(١) (ثم خرج من الباب) أى من باب بنى مخزوم ، وهو الذى يسمى باب الصفا . وخروجه عليه السلام منه، لأنه أقرب الأبواب إلى الصفا .

(٢) (حتى إذا انصبت قدماه) أى انحدرت . فهو مجاز من انصباب الماء .

(٣) (حتى إذا صعدتا) أى ارتفعت قدماه عن بطن الوادى .

(٤) (ببدن) هو جمع بدَنة ، وأصله الضم . كخشُب فى جمع خشبة .

(٥) (محرشا) التحريش الإغراء ، والمراد هنا أن يذكر له مايقتضى عتابها .

الذى قدم به علىٌّ من اليمن والذى أتى به النبىُّ ﷺ مائةً . قال: فحلّ الناس كلُّهم وقصّروا . إلا النبىَّ ﷺ ومن كان معه هدىٌ . فلما كان يومُ التروية توجّهوا إلى منى . فأهلّوا بالحج . وركب رسولُ الله ﷺ فصلّى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر . ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس . وأمر بقبّةٍ من شعرٍ تضرب له بنمرة[1] . فسار رسول الله ﷺ ولا تشكّ قريشٌ إلا أنه واقفٌ عند المشعر الحرام[2] . كما كانت قريشٌ تصنع فى الجاهلية . فأجاز[3] رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة . فوجد القبّة قد ضُربت له بنمرة . فنزل بها . حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء . فرُحلت[4] له . فأتى بطن الوادى[5] . فخطب الناس وقال « إنّ دماءكم وأموالكم حرامٌ عليكم . كحرمة يومكم هذا[6] فى شهركم هذا . فى بلدكم هذا . ألا كلُّ شىءٍ من أمر الجاهلية تحت قدمىَّ موضوعٌ . ودماء الجاهلية موضوعةٌ . وإنّ أوّل دمٍ أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث . كان مسترضعا فى بنى سعدٍ فقتلته هذيلٌ . وربا الجاهلية موضوعٌ . وأوّل ربًا أضع ربانا . ربا عبّاس بن عبد المطّلب . فإنه موضوعٌ كلُّه . فاتّقوا الله فى النساء . فإنكم أخذتموهنّ بأمان الله . واستحللتم فروجهنّ بكلمة الله[7] .

---

(١) (بنمرة) بفتح النون وكسر الميم . هذا أصلها . ويجوز فيها ما يجوز فى نظيرها . وهو إسكان الميم مع فتح النون وكسرها . وهى موضع بجنب عرفات . وليست من عرفات .

(٢) (ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام) معنى هذا أن قريشا كانت فى الجاهلية . تقف بالمشعر الحرام. وهو جبل فى المزدلفة يقال له قزح . وقيل إن المشعر الحرام كل المزدلفة . وكان سائر العرب يتجاوزون المزدلفة ويقفون بعرفات ، فظنت قريش أن النبىّ ﷺ يقف فى المشعر الحرام على عادتهم ولا يتجاوزه . فتجاوزه النبىّ ﷺ إلى عرفات. لأن الله تعالى أمره بذلك فى قوله تعالى : ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ، أى سائر العرب غير قريش . وإنما كانت قريش تقف بالمزدلفة لأنها من الحرم . وكانوا يقولون : نحن أهل حرم الله فلا نخرج منه .

(٣) (فأجاز) أى جاوز المزدلفة ولم يقف بها ، بل توجه إلى عرفات .

(٤) (فرحلت) أى وضع عليها الرحل .

(٥) (بطن الوادى) هو وادى عرنة . وليست عرنة من أرض عرفات عند الشافعىّ والعلماء كافة ، إلا مالكا فقال: هى من عرفات .

(٦) (لحرمة يومكم هذا) معناه متأكدة التحريم ، شديدته .

(٧) (بكلمة الله) قيل : معناه قوله تعالى : فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان . وقيل : المراد كلمة التوحيد وهى لا إله إلا الله محمد رسول الله ﷺ ، إذ لا تحل مسلمة لغير مسلم . وقيل : قوله تعالى : فانكحوا ما طاب لكم من النساء . وهذا الثالث هو الصحيح .

وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ[١] . فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ[٢] . وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ . وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ . كِتَابَ اللهِ[٣] . وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي . فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ ؟ » قَالُوا : نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ . فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ ، يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُتُهَا إِلَى النَّاسِ[٤] « اللَّهُمَّ ! اشْهَدْ . اللَّهُمَّ ! اشْهَدْ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ أَذَّنَ . ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ . ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ . وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا . ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . حَتَّى أَتَى الْمَوْقِفَ . فَجَعَلَ بَطْنَ نَاقَتِهِ الْقَصْوَاءِ إِلَى الصَّخَرَاتِ[٥] . وَجَعَلَ حَبْلَ الْمُشَاةِ بَيْنَ يَدَيْهِ[٦] . وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ . فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ . وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا حَتَّى غَابَ الْقُرْصُ[٧] . وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ خَلْفَهُ . وَدَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدْ شَنَقَ لِلْقَصْوَاءِ[٨] الزِّمَامَ .

---

(١) (ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه) قال الإمام النووي : المختار أن معناه أن لا يأذن لأحد تكرهونه في دخول بيوتكم والجلوس في منازلكم . سواء كان المأذون له رجلا أجنبيا أو امرأة أو أحدا من محارم الزوجة . فالنهي يتناول جميع ذلك . وهذا حكم المسألة عند الفقهاء أنها لا يحل لها أن تأذن لرجل ولا امرأة ، لا محرم ولا غيره ، في دخول منزل الزوج إلا من علمت أو ظنت أن الزوج لا يكرهه .

(٢) (فاضربوهن ضربا غير مبرح) الضرب المبرح هو الضرب الشديد الشاق . ومعناه اضربوهن ضربا ليس بشديد ولا شاق . والبرح المشقة .

(٣) (كتاب الله) بالنصب ، بدل عما قبله . وبالرفع على أنه خبر لمبتدأ محذوف .

(٤) (وينكتها إلى الناس) هكذا ضبطناه : ينكتها . قال القاضي : كذا الرواية فيه ، بالتاء المثناة فوق . قال . وهو بعيد المعنى . قال : قيل صوابه ينكبها . قال : ورويناه في سنن أبي داود بالتاء المثناة من طريق ابن العربي . وبالموحدة من طريق أبي بكر التمار . ومعناه يقلبها ويرددها إلى الناس مشيرا إليهم . ومنه : نكب كنانته إذا قلبها . هذا كلام القاضي .

(٥) (الصخرات) هي صخرات مفترشات في أسفل جبل الرحمة . وهو الجبل الذي بوسط أرض عرفات . فهذا هو الموقف المستحب .

(٦) (وجعل حبل المشاة بين يديه) روي حَبْل وروي جَبَل . قال القاضي عياض رحمه الله : الأول أشبه بالحديث . وحبل المشاة أي مجتمعهم . وحبل الرمل ما طال منه وضخم . وأما بالجيم فمعناه طريقهم ، وحيث تسلك الرجالة .

(٧) (حتى غاب القرص) هكذا هو في جميع النسخ . وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ . قال : قيل صوابه حين غاب القرص . هذا كلام القاضي . ويحتمل أن الكلام على ظاهره . ويكون قوله : حتى غاب القرص بيانا لقوله غربت الشمس وذهبت الصفرة . فإن هذه تطلق مجازا على مغيب معظم القرص فأزال ذلك الاحتمال بقوله : حتى غاب القرص والله أعلم .

(٨) (وقد شنق للقصواء) شنق ضم وضيق .

حَتَّىٰ إِنَّ رَأْسَهَا لَيُصِيبُ مَوْرِكَ رَحْلِهِ[١] . وَيَقُولُ بِيَدِهِ الْيُمْنَىٰ[٢] « أَيُّهَا النَّاسُ ! السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ[٣] » كُلَّمَا أَتَىٰ حَبْلًا مِنَ الْحِبَالِ[٤] أَرْخَىٰ لَهَا[٥] قَلِيلًا . حَتَّىٰ تَصْعَدَ . حَتَّىٰ أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ[٦] . فَصَلَّىٰ بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ . وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا[٧] . ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ طَلَعَ الْفَجْرُ . وَصَلَّى الْفَجْرَ ، حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ ، بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ . ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ . حَتَّىٰ أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ . فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ . فَدَعَاهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ وَوَحَّدَهُ . فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّىٰ أَسْفَرَ جِدًّا[٨] . فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ . وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ . وَكَانَ رَجُلًا حَسَنَ الشَّعْرِ أَبْيَضَ وَسِيمًا[٩] . فَلَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ ظُعُنٌ يَجْرِينَ[١٠] . فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ . فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَىٰ وَجْهِ الْفَضْلِ . فَحَوَّلَ الْفَضْلُ وَجْهَهُ إِلَى الشِّقِّ الْآخَرِ يَنْظُرُ . فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ عَلَىٰ وَجْهِ الْفَضْلِ . يَصْرِفُ وَجْهَهُ مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ يَنْظُرُ . حَتَّىٰ أَتَىٰ بَطْنَ مُحَسِّرٍ[١١] . فَحَرَّكَ قَلِيلًا . ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الْوُسْطَىٰ

---

(١) (مورك رحله) قال الجوهرىّ : قال أبو عبيدة : المورك والموركة هو الموضع الذى يثنى الراكب رجله عليه قدام واسطة الرحل إذا ملّ الركوب. وضبطه القاضى بفتح الراء قال: وهو قطعة أدم يتورك عليها الراكب تجعل فى مقدم الرحل شبه المخدة الصغيرة .

(٢) (ويقول بيده) أى مشيرا بها .

(٣) (السكينة السكينة) أى الزموا السكينة . وهى الرفق والطمأنينة .

(٤) (كلما أتى حبلا من الحبال) الحبال جمع حبل . وهو التل اللطيف من الرمل الضخم . وفى النهاية: قيل : الحبال فى الرمل كالجبال فى غير الرمل .

(٥) (أرخى لها) أى أرخى للقصواء الزمام وأرسله قليلا .

(٦) (المزدلفة) معروفة . سميت بذلك من التزلف والازدلاف ، وهو التقرب. لأن الحجاج إذا أفاضوا من عرفات ازدلفوا إليها أى مضوا إليها وتقربوا منها . وقيل سميت بذلك لمجىء الناس إليها فى زلف من الليل ، أى ساعات .

(٧) (ولم يسبح بينهما شيئا) أى لم يصلّ بينهما نافلة .

(٨) (حتى أسفر جدا) الضمير فى أسفر يعود إلى الفجر المذكور أولا . وقوله : جدا ، بكسر الجيم ، أى إسفارا بليغا.

(٩) (وسيما) أى حسنا .

(١٠) (مرت به ظعن يجرين) الظُّعُن بضم الظاء والعين ، ويجوز إسكان العين ، جمع ظعينة. كسفينة وسفن. وأصل الظعينة البعير الذى عليه امرأة. ثم تسمى به المرأة مجازا لملابستها البعير .

(١١) (حتى أتى بطن محسّر) سمى بذلك لأن فيل أصحاب الفيل حسر فيه، أى أعيا وكلّ ، ومنه قوله تعالى: ينقلب إليك البصر خاسئا وهو حسير .

الَّتِي تَخْرُجُ عَلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى[١] . حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ . فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ . يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا . حَصَى الْخَذْفِ[٢] . رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي . ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْحَرِ . فَنَحَرَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ بِيَدِهِ . ثُمَّ أَعْطَى عَلِيًّا . فَنَحَرَ مَا غَبَرَ[٣] . وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ . ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ . فَجُعِلَتْ فِي قِدْرٍ . فَطُبِخَتْ . فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَشَرِبَا مِنْ مَرَقِهَا . ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَفَاضَ إِلَى الْبَيْتِ[٤] . فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ . فَأَتَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْقُونَ عَلَى زَمْزَمَ . فَقَالَ « انْزِعُوا[٥] . بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! فَلَوْلَا أَنْ يَغْلِبَكُمُ النَّاسُ[٦] عَلَى سِقَايَتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ » فَنَاوَلُوهُ دَلْوًا فَشَرِبَ مِنْهُ .

* * *

١٤٨ - (...) وحدّثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . قَالَ : أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ حَاتِمِ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : وَكَانَتِ الْعَرَبُ يَدْفَعُ بِهِمْ أَبُو سَيَّارَةَ[٧] عَلَى حِمَارٍ عُرْيٍ . فَلَمَّا أَجَازَ

---

(١) (الجمرة الكبرى) هي جمرة العقبة ، وهي التي عند الشجرة .

(٢) (حصى الخذف) أي حصى صغار بحيث يمكن أن يُرمى بأصبعين . والخذف ، في الأصل ، مصدر سمى به . يقال : خذفت الحصاة ونحوها خذفا من باب ضرب . أي رميتها بطرفي الإبهام والسبابة . قال النووي : وأما قوله : فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها حصى الخذف . فهكذا هو في النسخ . وكذا نقله القاضي عن معظم النسخ . قال : وصوابه مثل حصى الخذف. قال: وكذلك رواه غير مسلم، وكذا رواه بعض رواة مسلم. هذا كلام القاضي : قلت : والذي في النسخ من غير لفظة مثل هو الصواب . بل لا يتجه غيره ولا يتم الكلام إلا كذلك . ويكون قوله : حصى الخذف متعلقا بقوله حصيات. أي رماها بسبع حصيات حصى الخذف ، يكبر مع كل حصاة . فحصى الخذف متصل بحصيات واعترض بينهما يكبر مع كل حصاة . وهذا هو الصواب .

(٣) (ما غبر) أي ما بقي .

(٤) (فأفاض إلى البيت) فيه محذوف تقديره : فأفاض فطاف بالبيت طواف الإفاضة ثم صلى الظهر، فحذف ذكر الطواف لدلالة الكلام عليه .

(٥) (انزعوا) معناه استقوا بالدلاء وانزعوها بالرشاء .

(٦) (لولا أن يغلبكم الناس) أي لولا خوفي أن يعتقد الناس ذلك من مناسك الحج، ويزدحمون عليه ، بحيث يغلبونكم ويدفعونكم عن الاستقاء لاستقيت معكم ، لكثرة فضيلة هذا الاستقاء .

(٧) (يدفع بهم أبو سيارة) أي في الجاهلية .

رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ . لَمْ تَشُكَّ قُرَيْشٌ(١) أَنَّهُ سَيَقْتَصِرُ عَلَيْهِ . وَيَكُونُ مَنْزِلُهُ ثَمَّ . فَأَجَازَ وَلَمْ يَعْرِضْ لَهُ . حَتَّىٰ أَتَىٰ عَرَفَاتٍ فَنَزَلَ .

***

(٢٠) باب ما جاء أن عرفة كلها موقف

١٤٩ – (...) حدثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَابِرٍ فِي حَدِيثِهِ ذٰلِكَ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « نَحَرْتُ هٰهُنَا . وَمِنًى كُلُّهَا مَنْحَرٌ . فَانْحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ . وَوَقَفْتُ هٰهُنَا . وَعَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ . وَوَقَفْتُ هٰهُنَا . وَجَمْعٌ(٢) كُلُّهَا مَوْقِفٌ » .

***

١٥٠ – (...) وحدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ أَتَى الْحَجَرَ فَاسْتَلَمَهُ . ثُمَّ مَشَىٰ عَلَىٰ يَمِينِهِ . فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَىٰ أَرْبَعًا .

***

(٢١) باب في الوقوف وقوله تعالى : ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس

١٥١ – (١٢١٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : كَانَ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا(٣) يَقِفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ . وَكَانُوا يُسَمَّوْنَ الْحُمْسَ(٤) .

---

(١) (لم تشك قريش) معنى الحديث أن قريشا كانت قبل الإسلام تقف بالمزدلفة، وهي من الحرم. ولا يقفون بعرفات. وكان سائر العرب يقفون بعرفات. وكانت قريش تقول : نحن أهل الحرم ، فلا نخرج منه. فلما حج النبي ﷺ ووصل المزدلفة اعتقدوا أنه يقف بالمزدلفة على عادة قريش . فجاوز إلى عرفات . لقول الله عز وجل: ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس، أى جمهور الناس . فإن مَن سوى قريش كانوا يقفون بعرفات ويفيضون منها .

(٢) (وجمع كلها موقف) أنث الضمير لأن جمعا علم لمزدلفة .

(٣) (ومن دان دينها) أى تبعهم واتخذ دينهم دينا .

(٤) (وكانوا يسمون الحمس) قال أبو الهيثم : الحمس هم قريش ومن ولدته قريش وكنانة وجديلة قيس . سموا حمسا لأنهم تحمسوا فى دينهم ، أى تشددوا .

وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ يَقِفُونَ بِعَرَفَةَ . فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ أَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْتِيَ عَرَفَاتٍ فَيَقِفَ بِهَا. ثُمَّ يُفِيضَ مِنْهَا[1] . فَذَٰلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ [٢/البقرة/الآية ١٩٩] .

***

١٥٢ – (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ: كَانَتِ الْعَرَبُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرَاةً. إِلَّا الْحُمْسَ. وَالْحُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وَلَدَتْ. كَانُوا يَطُوفُونَ عُرَاةً. إِلَّا أَنْ تُعْطِيَهُمُ الْحُمْسُ ثِيَابًا . فَيُعْطِي الرِّجَالُ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءُ النِّسَاءَ وَكَانَتِ الْحُمْسُ لَا يَخْرُجُونَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ. وَكَانَ النَّاسُ كُلُّهُمْ يَبْلُغُونَ عَرَفَاتٍ . قَالَ هِشَامٌ : فَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: الْحُمْسُ هُمُ الَّذِينَ أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ : ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ [٢/البقرة/الآية ١٩٩] . قَالَتْ : كَانَ النَّاسُ يُفِيضُونَ مِنْ عَرَفَاتٍ . وَكَانَ الْحُمْسُ يُفِيضُونَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ. يَقُولُونَ : لَا نُفِيضُ إِلَّا مِنَ الْحَرَمِ . فَلَمَّا نَزَلَتْ : أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ، رَجَعُوا إِلَىٰ عَرَفَاتٍ .

***

١٥٣ – (١٢٢٠) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو . سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، قَالَ : أَضْلَلْتُ بَعِيرًا لِي[2] . فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَاقِفًا مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ . فَقُلْتُ : وَاللهِ ! إِنَّ هَٰذَا لَمِنَ الْحُمْسِ . فَمَا شَأْنُهُ هَٰهُنَا ؟ وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تُعَدُّ مِنَ الْحُمْسِ .

***

(٢٢) باب في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام

١٥٤ – (١٢٢١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: قَدِمْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ

(١) (ثم يفيض منها) الإفاضة ، هنا الدفع بكثرة تشبيها بفيض الماء . قال ابن الأثير: وأصل الإفاضة الصب، فاستعيرت للدفع في السير . وأصله أفاض نفسه أو راحلته . فرفضوا ذكر المفعول حتى أشبه غير المتعدى .

(٢) (قال أضللت بعيرا لى) قال القاضى عياض : كان هذا فى حجه قبل الهجرة . وكان جبير حينئذ كافرا وأسلم يوم الفتح، وقيل يوم خيبر .

وَهُوَ مُنِيخٌ بِالْبَطْحَاءِ. فَقَالَ لِي «أَحَجَجْتَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ «بِمَ أَهْلَلْتَ؟» قَالَ قُلْتُ: لَبَّيْكَ! بِإِهْلَالٍ كَإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «فَقَدْ أَحْسَنْتَ. طُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. وَأَحِلَّ» قَالَ: فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ بَنِي قَيْسٍ. فَفَلَتْ رَأْسِي. ثُمَّ أَهْلَلْتُ بِالْحَجِّ. قَالَ: فَكُنْتُ أُفْتِي بِهِ النَّاسَ. حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رضي الله عنه. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا مُوسَى! أَوْ: يَا عَبْدَاللهِ ابْنَ قَيْسٍ! رُوَيْدَكَ بَعْضَ فُتْيَاكَ[1]. فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي النُّسُكِ بَعْدَكَ. فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ كُنَّا أَفْتَيْنَاهُ فُتْيَا فَلْيَتَّئِدْ[2]. فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ. فَبِهِ فَائْتَمُّوا. قَالَ: فَقَدِمَ عُمَرُ رضي الله عنه. فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لَهُ. فَقَالَ: إِنْ نَأْخُذْ بِكِتَابِ اللهِ فَإِنَّ كِتَابَ اللهِ يَأْمُرُ بِالتَّمَامِ. وَإِنْ نَأْخُذْ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى بَلَغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ.

(...) وحدثناه عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

***

١٥٥ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه. قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُنِيخٌ بِالْبَطْحَاءِ. فَقَالَ «بِمَ أَهْلَلْتَ؟» قَالَ قُلْتُ: أَهْلَلْتُ بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «هَلْ سُقْتَ مِنْ هَدْيٍ؟» قُلْتُ: لَا. قَالَ «فَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. ثُمَّ حِلَّ» فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَمَشَطَتْنِي وَغَسَلَتْ رَأْسِي. فَكُنْتُ أُفْتِي النَّاسَ بِذَٰلِكَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَإِمَارَةِ عُمَرَ. فَإِنِّي لَقَائِمٌ بِالْمَوْسِمِ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ النُّسُكِ. فَقُلْتُ: أَيُّهَا النَّاسُ! مَنْ كُنَّا أَفْتَيْنَاهُ بِشَيْءٍ فَلْيَتَّئِدْ. فَهَٰذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ. فَبِهِ فَائْتَمُّوا. فَلَمَّا قَدِمَ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا هَٰذَا الَّذِي أَحْدَثْتَ فِي شَأْنِ النُّسُكِ؟ قَالَ: إِنْ نَأْخُذْ بِكِتَابِ اللهِ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ [٢/البقرة/الآية ١٩٦] وَإِنْ نَأْخُذْ بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحَرَ الْهَدْيَ.

***

(١) (رويدك بعض فتياك) أى ارفق قليلا وأمسك عن الفتيا.

(٢) (فليتئد) أى فليتأن ولا يعجل. وهو افتعال من التؤدة، وزان رُطَبة.

١٥٦ – (...) وحدثنى إسحٰق بن منصور وعبد بن حميد . قالا : أخبرنا جعفر بن عون . أخبرنا أبو عميس عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبى موسى رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ بعثنى إلى اليمن . قال : فوافقته فى العام الذى حج فيه . فقال لى رسول الله ﷺ « يا أبا موسى ! كيف قلت حين أحرمت ؟ » قال قلت : لبيك إهلالا كإهلال النبى ﷺ . فقال « هل سقت هديا ؟ » فقلت: لا. قال « فانطلق فطف بالبيت وبين الصفا والمروة. ثم أحل » ثم ساق الحديث بمثل حديث شعبة وسفيان .

***

١٥٧ – (١٢٢٢) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن عمارة بن عمير ، عن إبراهيم بن أبى موسى ، عن أبى موسى ؛ أنه كان يفتى بالمتعة. فقال له رجل: رويدك ببعض فتياك . فإنك لا تدرى ما أحدث أمير المؤمنين فى النسك بعد . حتى لقيه بعد . فسأله . فقال عمر: قد علمت أن النبى ﷺ قد فعله، وأصحابه . ولكن كرهت أن يظلوا معرسين بهن فى الأراك[1] . ثم يروحون فى الحج تقطر رؤوسهم[2] .

***

(٢٣) باب جواز التمتع

١٥٨ – (١٢٢٣) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن قتادة . قال : قال عبد الله بن شقيق : كان عثمان ينهى عن المتعة . وكان على يأمر بها . فقال عثمان لعلى كلمة. ثم قال على: لقد علمت أنا قد تمتعنا مع رسول الله ﷺ . فقال: أجل. ولكنا كنا خائفين .

***

(١) (معرسين بهن فى الأراك) الضمير فى بهن يعود إلى النساء للعلم بهن وإن لم يذكرن . ومعناه كرهت التمتع لأنه يقتضى التحلل ووطء النساء إلى حين الخروج إلى عرفات . وأعرس، إذا صار ذا عروس ودخل بامرأته عند بنائها . والمراد هنا الوطء . أى مقاربين نساءهم . وقوله فى الأراك ، هو موضع بعرفة قرب نمرة .

(٢) (تقطر رءوسهم) أى من مياه الاغتسال المسببة عن الوقاع بعهد قريب ، والجملة حال .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

١٥٩ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ . قَالَ : اجْتَمَعَ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ رضي الله عنهما بِعُسْفَانَ . فَكَانَ عُثْمَانُ يَنْهَى عَنِ الْمُتْعَةِ أَوِ الْعُمْرَةِ . فَقَالَ عَلِيٌّ : مَا تُرِيدُ إِلَى أَمْرٍ فَعَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، تَنْهَى عَنْهُ ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ : دَعْنَا مِنْكَ . فَقَالَ : إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَدَعَكَ . فَلَمَّا أَنْ رَأَى عَلِيٌّ ذَلِكَ ، أَهَلَّ بِهِمَا جَمِيعًا .

* * *

١٦٠ – (١٢٢٤) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ : كَانَتِ الْمُتْعَةُ فِي الْحَجِّ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ خَاصَّةً .

* * *

١٦١ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَيَّاشٍ الْعَامِرِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ : كَانَتْ لَنَا رُخْصَةً . يَعْنِي الْمُتْعَةَ فِي الْحَجِّ .

* * *

١٦٢ – (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ فُضَيْلٍ ، عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه : لَا تَصْلُحُ الْمُتْعَتَانِ إِلَّا لَنَا خَاصَّةً . يَعْنِي مُتْعَةَ النِّسَاءِ وَمُتْعَةَ الْحَجِّ .

* * *

١٦٣ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ بَيَانٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ . قَالَ : أَتَيْتُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ وَإِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيَّ . فَقُلْتُ : إِنِّي أَهُمُّ أَنْ أَجْمَعَ الْعُمْرَةَ وَالْحَجَّ ، الْعَامَ . فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ : لَٰكِنْ أَبُوكَ لَمْ يَكُنْ لِيَهُمَّ بِذَٰلِكَ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ بَيَانٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه بِالرَّبَذَةِ . فَذَكَرَ لَهُ ذَٰلِكَ . فَقَالَ : إِنَّمَا كَانَتْ لَنَا خَاصَّةً دُونَكُمْ .

* * *

١٦٤ – (١٢٢٥) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. جَمِيعًا عَنِ الْفَزَارِيِّ. قَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ عَنِ الْمُتْعَةِ؟ فَقَالَ: فَعَلْنَاهَا. وَهَـٰذَا يَوْمَئِذٍ كَافِرٌ بِالْعُرُشِ[١]. يَعْنِي بُيُوتَ مَكَّةَ.

***

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ: يَعْنِي مُعَاوِيَةَ.

***

(...) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي خَلَفٍ. حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِهِمَا. وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: الْمُتْعَةُ فِي الْحَجِّ.

***

١٦٥ – (١٢٢٦) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: إِنِّي لَأُحَدِّثُكَ بِالْحَدِيثِ، الْيَوْمَ، يَنْفَعُكَ اللهُ بِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ. وَاعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَعْمَرَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِهِ[٢] فِي الْعَشْرِ. فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ ذَٰلِكَ. وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ حَتَّىٰ مَضَىٰ لِوَجْهِهِ. ارْتَأَىٰ كُلُّ امْرِئٍ، بَعْدُ، مَاشَاءَ أَنْ يَرْتَئِيَ.

***

١٦٦ – (...) وحدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. كِلَاهُمَا عَنْ وَكِيعٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، فِي هَـٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي رِوَايَتِهِ: ارْتَأَىٰ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ. يَعْنِي عُمَرَ.

***

(١) (وهذا يومئذ كافر بالعرش) أما العرش فبضم العين والراء، وهي بيوت مكة. قال أبو عبيد: سميت بيوت مكة عرشا لأنها عيدان تنصب ويظلل بها. قال: ويقال لها أيضا: عروش، واحدها عرش. كفلس وفلوس. ومن قال عُرُش فواحدها عريش كقليب وقلب. وأما قوله: وهذا، فالإشارة بهذا إلى معاوية بن أبي سفيان. وفي المراد بالكفر هنا وجهان: أحدهما ماقاله المازري وغيره: المراد وهو مقيم في بيوت مكة. قال ثعلب: يقال اكتفر الرجل إذا لزم الكفور، وهي القرى. والوجه الثاني المراد الكفر بالله تعالى. والمراد أنا تمتعنا ومعاوية يومئذ كافر، على دين الجاهلية، مقيم بمكة. وهذا اختيار القاضي عياض وغيره، وهو الصحيح المختار.

(٢) (قد أعمر طائفة من أهله) أي أباح لهم أن يحرموا بالعمرة حين أتوا ميقاتهم ذا الحليفة.

١٦٧ – (...) وحدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ مُطَرِّفٍ . قَالَ : قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ : أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا عَسَى اللهُ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ[١] . ثُمَّ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ حَتَّى مَاتَ . وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهِ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ . وَقَدْ كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ حَتَّى اكْتَوَيْتُ . فَتُرِكْتُ . ثُمَّ تَرَكْتُ الْكَيَّ فَعَادَ[٢] .

* * *

(...) حدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّفًا قَالَ : قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ .

* * *

١٦٨ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، قَالَ : بَعَثَ إِلَيَّ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ . فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ مُحَدِّثَكَ بِأَحَادِيثَ . لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهَا بَعْدِي . فَإِنْ عِشْتُ فَاكْتُمْ عَنِّي[٣] . وَإِنْ مُتُّ فَحَدِّثْ بِهَا إِنْ شِئْتَ : إِنَّهُ قَدْ سُلِّمَ عَلَيَّ . وَاعْلَمْ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ . ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ فِيهَا كِتَابُ اللهِ ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا نَبِيُّ اللهِ ﷺ . قَالَ رَجُلٌ فِيهَا بِرَأْيِهِ مَاشَاءَ .

* * *

١٦٩ – (...) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رضي الله عنه . قَالَ : اعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ . ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ فِيهَا كِتَابٌ . وَلَمْ يَنْهَنَا عَنْهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَالَ فِيهَا رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَاشَاءَ .

* * *

(١) (جمع بين حجة وعمرة) أى أمر بالجمع بينهما .

(٢) (وقد كان يسلم عليّ حتى اكتويت فتركت . ثم تركت الكيّ فعاد) معنى الحديث أن عمران بن الحصين رضى الله عنه كانت به بواسير . فكان يصبر على ألمها . وكانت الملائكة تسلّم عليه . فاكتوى فانقطع سلامهم عليه . ثم ترك الكيّ فعاد سلامهم عليه .

(٣) (فإن عشت فاكتم عنى) أراد به الإخبار بالسلام عليه . لأنه كره أن يشاع عنه ذلك فى حياته لما فيه من التعرض للفتنة .

١٧٠ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه. قَالَ: تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهِ الْقُرْآنُ. قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ.

***

١٧١ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ. قَالَ: تَمَتَّعَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ وَتَمَتَّعْنَا مَعَهُ.

***

١٧٢ - (...) حدثنا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنُ الْمُفَضَّلِ. حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ. قَالَ: قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: نَزَلَتْ آيَةُ الْمُتْعَةِ[1] فِي كِتَابِ اللهِ (يَعْنِي مُتْعَةَ الْحَجِّ). وَأَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. ثُمَّ لَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ آيَةَ مُتْعَةِ الْحَجِّ. وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ مَاتَ. قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ، بَعْدُ، مَا شَاءَ.

***

١٧٣ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عِمْرَانَ الْقَصِيرِ. حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَفَعَلْنَاهَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَلَمْ يَقُلْ: وَأَمَرَنَا بِهَا.

***

(١) (نزلت آية المتعة) هي قوله تعالى في سورة البقرة: فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى. الآية. والفاء في فمن تمتع واقعة في جواب إذا. والفاء في فما استيسر واقعة في جواب مَن. أي فإذا أمنتم الإحصار من عدو أو مرض، بأن زال أو لم يكن، فتمتعتم بالعمرة إلى وقت الحج، فعليه ما تيسر من الهدى. ومعنى التمتع بالعمرة الاستمتاع والانتفاع بالتقرب إلى الله تعالى بالعمرة إلى وقت الحج. ثم الانتفاع به في وقته إن كان قارنا. ويسمى القران أيضا التمتع، بهذا المعنى. أو معناه الاستمتاع بسبب العمرة بالتحلل منها إلى أن يحرم بالحج إن كان متمتعا. وعلى كلا التقديرين يلزمه هدى شكراً لنعمة الجمع بين النسكين، يذبح يوم النحر. وهو معنى قوله: فما استيسر من الهدى.

(٢٤) باب وجوب الدم على المتمتع، وأنه إذا عدمه لزمه صوم ثلاثة أيام فى الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله

١٧٤ - (١٢٢٧) حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: تَمَتَّعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ[1] فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ. وَأَهْدَى. فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ. وَبَدَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ. ثُمَّ أَهَلَّ بِالْحَجِّ[2]. وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ. فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ. وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ. فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ. وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى، فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلْيُقَصِّرْ وَلْيَحْلِلْ. ثُمَّ لْيُهِلَّ بِالْحَجِّ وَلْيُهْدِ. فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا، فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ» وَطَافَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ. فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ. ثُمَّ خَبَّ[3] ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ. وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ. ثُمَّ رَكَعَ، حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ، رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ سَلَّمَ فَانْصَرَفَ. فَأَتَى الصَّفَا فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ. ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَأَفَاضَ. فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ. وَفَعَلَ، مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ.

* * *

(١) (تمتع رسول الله ﷺ) قال القاضى: قوله تمتع هو محمول على التمتع اللغوى وهو القران آخرا. ومعناه أنه ﷺ أحرم أولا بالحج مفردا. ثم أحرم بالعمرة. فصار قارنا فى آخر أمره والقارن هو متمتع من حيث اللغة ومن حيث المعنى. لأنه ترفه باتحاد الميقات والإحرام والفعل.

(٢) (وبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج) هو محمول على التلبية فى أثناء الإحرام. وليس المراد أنه أحرم فى أول أمره بعمرة ثم أحرم بحج.

(٣) (ثم خب) الخبب ضرب من العدو. والمراد هنا الرمل.

١٧٥ – (١٢٢٨) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَتُّعِهِ بِالْحَجِّ إِلَى الْعُمْرَةِ. وَتَمَتُّعِ النَّاسِ مَعَهُ . بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

***

(٢٥) باب بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد

١٧٦ – (١٢٢٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ حَفْصَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ ؟ قَالَ « إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي . وَقَلَّدْتُ هَدْيِي[1] . فَلَا أَحِلُّ حَتَّىٰ أَنْحَرَ » .

***

(...) وحدثناه ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَالَكَ لَمْ تَحِلَّ؟ بِنَحْوِهِ .

***

١٧٧ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا وَلَمْ تَحِلَّ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ « إِنِّي قَلَّدْتُ هَدْيِي ، وَلَبَّدْتُ رَأْسِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّىٰ أَحِلَّ مِنَ الْحَجِّ »

***

١٧٨ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ حَفْصَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ « فَلَا أَحِلُّ حَتَّىٰ أَنْحَرَ » .

***

١٧٩ – (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَخْزُومِيُّ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَحْلِلْنَ

---

(١) (وقلدت هديي) التقليد هو تعليق شيء في عنق الهدي ليعلم أنه هدي .

عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ . قَالَتْ حَفْصَةُ : فَقُلْتُ : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَحِلَّ ؟ قَالَ « إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي » .

***

(٢٦) باب بيان جواز التحلل بالإحصار وجواز القران

١٨٠ — (١٢٣٠) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما خَرَجَ فِي الْفِتْنَةِ مُعْتَمِرًا . وَقَالَ : إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَخَرَجَ فَأَهَلَّ بِعُمْرَةٍ . وَسَارَ حَتَّى إِذَا ظَهَرَ عَلَى الْبَيْدَاءِ الْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ . أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ . فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا جَاءَ الْبَيْتَ طَافَ بِهِ سَبْعًا . وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، سَبْعًا. لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ. وَرَأَى أَنَّهُ مُجْزِئٌ عَنْهُ . وَأَهْدَى .

***

١٨١ — (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِاللهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ ، وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ كَلَّمَا عَبْدَ اللهِ حِينَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ لِقِتَالِ ابْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَا : لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَحُجَّ الْعَامَ . فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَكُونَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ يُحَالُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ . قَالَ: فَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ. حِينَ حَالَتْ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ. أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً . فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ فَلَبَّى بِالْعُمْرَةِ . ثُمَّ قَالَ : إِنْ خُلِّيَ سَبِيلِي قَضَيْتُ عُمْرَتِي . وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ . ثُمَّ تَلَا : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ [٣٣/الأحزاب/الآية٢١] ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَهْرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ. إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْعُمْرَةِ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْحَجِّ. أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَةٍ. فَانْطَلَقَ حَتَّى ابْتَاعَ بِقُدَيْدٍ هَدْيًا. ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . ثُمَّ لَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا بِحَجَّةٍ، يَوْمَ النَّحْرِ .

***

(...) وحدثناه ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ . قَالَ : أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ الْحَجَّ حِينَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ هَٰذِهِ الْقِصَّةِ . وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : وَكَانَ يَقُولُ : مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ كَفَاهُ طَوَافٌ وَاحِدٌ . وَلَمْ يَحِلَّ حَتَّىٰ يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا .

***

١٨٢ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَرَادَ الْحَجَّ عَامَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ . فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ النَّاسَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ . وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ . فَقَالَ : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ . أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . إِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً . ثُمَّ خَرَجَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ : مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ . اشْهَدُوا (قَالَ ابْنُ رُمْحٍ : أُشْهِدُكُمْ) أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي . وَأَهْدَىٰ هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ . ثُمَّ انْطَلَقَ يُهِلُّ بِهِمَا جَمِيعًا . حَتَّىٰ قَدِمَ مَكَّةَ . فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَلَمْ يَزِدْ عَلَىٰ ذَٰلِكَ . وَلَمْ يَنْحَرْ . وَلَمْ يَحْلِقْ . وَلَمْ يُقَصِّرْ . وَلَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ . حَتَّىٰ كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ فَنَحَرَ وَحَلَقَ . وَرَأَىٰ أَنْ قَدْ قَضَىٰ طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : كَذَٰلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

***

١٨٣ – (...) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، بِهَٰذِهِ الْقِصَّةِ . وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ . حِينَ قِيلَ لَهُ : يَصُدُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ . قَالَ : إِذَنْ أَفْعَلَ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : هَٰكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . كَمَا ذَكَرَهُ اللَّيْثُ .

***

(٢٧) باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة

١٨٤ – (١٢٣١) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَوْنٍ الْهِلَالِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (فِي رِوَايَةِ يَحْيَىٰ) قَالَ : أَهْلَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ

بِالْحَجِّ مُفْرَدًا . (وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَوْنٍ) أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَهَلَّ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا .

* * *

١٨٥ – (١٢٣٢) وحدثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ بَكْرٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه .
قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُلَبِّي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا .
قَالَ بَكْرٌ : فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ. فَقَالَ: لَبَّى بِالْحَجِّ وَحْدَهُ . فَلَقِيتُ أَنَسًا فَحَدَّثْتُهُ بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ أَنَسٌ : مَا تَعُدُّونَنَا إِلَّا صِبْيَانًا ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا » .

* * *

١٨٦ – (...) وحدثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا حَبِيبُ ابْنُ الشَّهِيدِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا أَنَسٌ رضي الله عنه ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَهُمَا . بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ. قَالَ : فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ . فَقَالَ : أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ . فَرَجَعْتُ إِلَى أَنَسٍ فَأَخْبَرْتُهُ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ . فَقَالَ : كَأَنَّمَا كُنَّا صِبْيَانًا !

* * *

(٢٨) باب ما يلزم من أحرم بالحج، ثم قدم مكة، من الطواف والسعي

١٨٧ – (١٢٣٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ وَبَرَةَ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ . فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : أَيَصْلُحُ لِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الْمَوْقِفَ . فَقَالَ : نَعَمْ. فَقَالَ : فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : لَا تَطُفْ بِالْبَيْتِ حَتَّى تَأْتِيَ الْمَوْقِفَ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَقَدْ حَجَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْمَوْقِفَ . فَبِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ تَأْخُذَ ، أَوْ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا ؟

* * *

١٨٨ – (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ بَيَانٍ ، عَنْ وَبَرَةَ . قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما : أَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَقَدْ أَحْرَمْتُ بِالْحَجِّ؟ فَقَالَ : وَمَا يَمْنَعُكَ؟ قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ فُلَانٍ يَكْرَهُهُ وَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْهُ. رَأَيْنَاهُ قَدْ فَتَنَتْهُ الدُّنْيَا[1] . فَقَالَ : وَأَيُّنَا (أَوْ أَيُّكُمْ) لَمْ تَفْتِنْهُ الدُّنْيَا؟

(١) (فتنته الدنيا) لأنه تولى البصرة . والولايات محل الخطر والفتنة .

ثمَّ قَالَ: رَأَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ. وَطَافَ بِالْبَيْتِ. وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. فَسُنَّةُ اللهِ وَسُنَّةُ رَسُولِهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ تَتَّبِعَ، مِنْ سُنَّةِ فُلَانٍ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا.

***

١٨٩ – (١٢٣٤) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ قَدِمَ بِعُمْرَةٍ. فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا. وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ. وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، سَبْعًا. وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ.

***

(...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ جَمِيعًا عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

***

(٢٩) باب ما يلزم، من طاف بالبيت وسعى، من البقاء على الإحرام وترك التحلل

١٩٠ – (١٢٣٥) حدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرٌو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ لَهُ: سَلْ لِي عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنْ رَجُلٍ يُهِلُّ بِالْحَجِّ. فَإِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ أَيَحِلُّ أَمْ لَا؟ فَإِنْ قَالَ لَكَ: لَا يَحِلُّ. فَقُلْ لَهُ: إِنَّ رَجُلًا يَقُولُ ذَٰلِكَ. قَالَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: لَا يَحِلُّ مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ إِلَّا بِالْحَجِّ. قُلْتُ: فَإِنَّ رَجُلًا كَانَ يَقُولُ ذَٰلِكَ. قَالَ: بِئْسَ مَا قَالَ. فَتَصَدَّانِي الرَّجُلُ[1] فَسَأَلَنِي فَحَدَّثْتُهُ. فَقَالَ: فَقُلْ لَهُ: فَإِنَّ رَجُلًا كَانَ يُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ فَعَلَ ذَٰلِكَ. وَمَا شَأْنُ أَسْمَاءَ وَالزُّبَيْرِ قَدْ فَعَلَا ذَٰلِكَ. قَالَ: فَجِئْتُهُ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَٰلِكَ. فَقَالَ: مَنْ هَٰذَا؟ فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي. قَالَ: فَمَا بَالُهُ لَا يَأْتِينِي بِنَفْسِهِ يَسْأَلُنِي؟ أَظُنُّهُ عِرَاقِيًّا. قُلْتُ: لَا أَدْرِي. قَالَ: فَإِنَّهُ

(١) (فتصداني الرجل) أي تعرّض لي. هكذا هو في جميع النسخ: تصدّاني، بالنون. والأشهر في اللغة تصدّى لي. وهو من الصدد بمعنى القرب. والأصل تصدد، فأبدل للتخفيف.

قَدْ كَذَبَ . قَدْ حَجَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ رضي الله عنها ؛ أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ . ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ[1] . ثُمَّ عُمَرُ ، مِثْلُ ذَٰلِكَ . ثُمَّ حَجَّ عُثْمَانُ فَرَأَيْتُهُ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ . ثُمَّ مُعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ . ثُمَّ حَجَجْتُ مَعَ أَبِي ، الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ . فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ . ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَٰلِكَ . ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرُهُ . ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ ذَٰلِكَ ابْنُ عُمَرَ . ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا بِعُمْرَةٍ . وَهَٰذَا ابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُمْ أَفَلَا يَسْأَلُونَهُ ؟ وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَىٰ مَا كَانُوا يَبْدَأُونَ بِشَيْءٍ حِينَ يَضَعُونَ أَقْدَامَهُمْ أَوَّلَ مِنَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ لَا يَحِلُّونَ . وَقَدْ رَأَيْتُ أُمِّي وَخَالَتِي حِينَ تَقْدَمَانِ لَا تَبْدَآنِ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنَ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ . ثُمَّ لَا تَحِلَّانِ . وَقَدْ أَخْبَرَتْنِي أُمِّي أَنَّهَا أَقْبَلَتْ هِيَ وَأُخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بِعُمْرَةٍ قَطُّ . فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ[2] حَلُّوا . وَقَدْ كَذَبَ فِيمَا ذَكَرَ مِنْ ذَٰلِكَ .

***

١٩١ – (١٢٣٦) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما . قَالَتْ : خَرَجْنَا مُحْرِمِينَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ ، فَلْيَقُمْ عَلَىٰ إِحْرَامِهِ . وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ ، فَلْيَحْلِلْ » فَلَمْ يَكُنْ مَعِي هَدْيٌ فَحَلَلْتُ : وَكَانَ مَعَ الزُّبَيْرِ هَدْيٌ فَلَمْ يَحْلِلْ .

---

(١) (ثم لم يكن غيره) وكذا قال فيما بعده : ولم يكن غيره. هكذا هو في جميع النسخ : غيره ، بالغين المعجمة والياء . قال القاضي عياض : كذا هو في جميع النسخ. قال: وهو تصحيف وصوابه: ثم لم تكن عمرة. هذا كلام القاضي . ثم قال الإمام النووي: قلت: هذا الذي قاله من أن قول غيره تصحيف ، ليس كما قال . بل هو صحيح في الرواية وصحيح في المعنى. لأن قوله غيره يتناول العمرة وغيرها . ويكون تقدير الكلام : ثم حج أبو بكر رضي الله عنه فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم يكن غيره . أي لم يغير الحج ولم ينقله ويفسخه إلى غيره ، لا عمرة ولا قران .

(٢) (مسحوا الركن) المراد بالماسحين من سوى عائشة. وإلا فعائشة رضي الله عنها لم تمسح الركن قبل الوقوف بعرفات في حجة الوداع . بل كانت قارنة ومنعها الحيض من الطواف قبل يوم النحر . والمراد بالركن هو الحجر الأسود . والمراد بمسحه الطواف لأن من تمام الطواف استلامه .

قَالَتْ : فَلَبِسْتُ ثِيَابِي[١] ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى الزُّبَيْرِ . فَقَالَ : قُومِي عَنِّي . فَقُلْتُ : أَتَخْشَى أَنْ أَثِبَ عَلَيْكَ[٢] ؟ .

* * *

١٩٢ - (...) وحدثني عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما . قَالَتْ : قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ: اسْتَرْخِي عَنِّي. اسْتَرْخِي عَنِّي[٣] . فَقُلْتُ : أَتَخْشَى أَنْ أَثِبَ عَلَيْكَ ؟ .

* * *

١٩٣ - (١٢٣٧) وحدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ، كُلَّمَا مَرَّتْ بِالْحَجُونِ[٤] تَقُولُ : صَلَّى اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَسَلَّمَ . لَقَدْ نَزَلْنَا مَعَهُ هَٰهُنَا . وَنَحْنُ ، يَوْمَئِذٍ ، خِفَافُ الْحَقَائِبِ[٥] . قَلِيلٌ ظَهْرُنَا[٦] . قَلِيلَةٌ أَزْوَادُنَا . فَاعْتَمَرْتُ أَنَا وَأُخْتِي عَائِشَةُ وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ. فَلَمَّا مَسَحْنَا الْبَيْتَ أَحْلَلْنَا . ثُمَّ أَهْلَلْنَا مِنَ الْعَشِيِّ بِالْحَجِّ .

قَالَ هَارُونُ فِي رِوَايَتِهِ : أَنَّ مَوْلَى أَسْمَاءَ . وَلَمْ يُسَمِّ : عَبْدَ اللَّهِ .

* * *

---

(١) (فلبست ثيابي) لعلها أرادت بها ثياب زينتها . وإلا فالنساء ليس لهن المنع من المخيط في إحرامهن، حتى يحتجن عند الإحلال إلى لبس الثياب المعتادة .

(٢) (قومي عني . فقلت أتخشى أن أثب عليك) إنما أمرها بالقيام مخافة من عارض قد يبدر منه ، كلمس بشهوة أو نحوه . فإن اللمس بشهوة حرام في الإحرام . فاحتاط لنفسه بمباعدتها ، من حيث إنها زوجته متحللة تطمع بها النفس .

(٣) (استرخي عني . استرخي عني) هكذا هو في النسخ مرتين ، أي تباعدي .

(٤) (بالحجون) هو من حرم مكة ، وهو الجبل المشرف على مسجد الحرس بأعلى مكة ، على يمينك وأنت مصعد عند المحصب .

(٥) (خفاف الحقائب) جمع حقيبة . وهو كل ما حمل في مؤخر الرحل والقتب . ومنه : احتقب فلان كذا .

(٦) (قليل ظهرنا) قلة الظهر كناية عن قلة المركب .

(٣٠) باب فى متعة الحج

١٩٤ - (١٢٣٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُسْلِمٍ الْقُرِّيِّ : قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنْ مُتْعَةِ الْحَجِّ ؟ فَرَخَّصَ فِيهَا . وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا . فَقَالَ : هٰذِهِ أُمُّ ابْنِ الزُّبَيْرِ تُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِيهَا . فَادْخُلُوا عَلَيْهَا فَاسْأَلُوهَا . قَالَ : فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا . فَإِذَا امْرَأَةٌ ضَخْمَةٌ عَمْيَاءُ . فَقَالَتْ : قَدْ رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهَا .

* * *

١٩٥ - (...) وحدثناه ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ . ح وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ . فَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ فَفِي حَدِيثِهِ الْمُتْعَةُ . وَلَمْ يَقُلْ: مُتْعَةُ الْحَجِّ . وَأَمَّا ابْنُ جَعْفَرٍ فَقَالَ : قَالَ شُعْبَةُ : قَالَ مُسْلِمٌ : لاَ أَدْرِي مُتْعَةُ الْحَجِّ أَوْ مُتْعَةُ النِّسَاءِ .

* * *

١٩٦ - (١٢٣٩) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ الْقُرِّيُّ . سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ : أَهَلَّ النَّبِيُّ ﷺ بِعُمْرَةٍ . وَأَهَلَّ أَصْحَابُهُ بِحَجٍّ . فَلَمْ يَحِلَّ النَّبِيُّ ﷺ وَلاَ مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ مِنْ أَصْحَابِهِ . وَحَلَّ بَقِيَّتُهُمْ . فَكَانَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ فِيمَنْ سَاقَ الْهَدْيَ فَلَمْ يَحِلَّ .

* * *

١٩٧ - (...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَكَانَ مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ . وَرَجُلٌ آخَرُ . فَأَحَلاَّ .

* * *

(٣١) باب جواز العمرة فى أشهر الحج

١٩٨ - (١٢٤٠) وحدثنى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : كَانُوا يَرَوْنَ[1] أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ[2]

(١) (كانوا يرون) الضمير فى كانوا يعود على الجاهلية .

(٢) (من أفجر الفجور) أى من أعظم الذنوب .

فِي الْأَرْضِ. وَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفَرٌ[(١)] . وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَأَ الدَّبَرْ[(٢)] . وَعَفَا الْأَثَرْ[(٣)] . وَانْسَلَخَ صَفَرْ. حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنِ اعْتَمَرْ. فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ. مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً. فَتَعَاظَمَ ذَٰلِكَ عِنْدَهُمْ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ « الْحِلُّ كُلُّهُ » .

***

١٩٩ - (...) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَّاءِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ: أَهَلَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْحَجِّ. فَقَدِمَ لِأَرْبَعٍ مَضَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ. فَصَلَّى الصُّبْحَ. وَقَالَ، لَمَّا صَلَّى الصُّبْحَ « مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً، فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً » .

***

٢٠٠ - (...) وحدثناه إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْمُبَارَكِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ. كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ. أَمَّا رَوْحٌ وَيَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ فَقَالَا كَمَا قَالَ نَصْرٌ: أَهَلَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْحَجِّ. وَأَمَّا أَبُو شِهَابٍ فَفِي رِوَايَتِهِ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نُهِلُّ بِالْحَجِّ. وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا: فَصَلَّى الصُّبْحَ بِالْبَطْحَاءِ. خَلَا الْجَهْضَمِيَّ[(٤)] فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْهُ.

***

(١) (ويجعلون المحرم صفرٌ) هكذا هو فى النسخ: صفرٌ، من غير ألف بعد الراء. وهو منصوب مصروف بلا خلاف. وكان ينبغى أن يكتب بالألف. وسواء كتب بالألف أم بحذفها، لا بد من قراءته هنا منصوبا، لأنه مصروف. قال العلماء: المراد الإخبار عن النسىء الذى كانوا يفعلونه. وكانوا يسمون المحرم صفرا ويحلونه. وينسؤن المحرم أى يؤخرون تحريمه إلى مابعدصفر، لئلا يتوالى عليهم ثلاثة أشهر محرمة تضيق عليهم أمورهم من الغارة وغيرها. فضللهم الله تعالى فى ذلك. فقال تعالى: إنما النسىء زيادة فى الكفر.

(٢) (إذا برأ الدبر) الدبر ما كان يحصل بظهور الإبل من الحمل عليها ومشقة السفر. فإنه كان يبرأ بعد انصرافهم من الحج.

(٣) (وعفا الأثر) أى درس وامّحى. والمراد أثر الإبل وغيرها فى سيرها. عفا أثرها لطول مرور الأيام. هذا هو المشهور. وقال الخطابىّ: المراد أثر الدبر. وهذه الألفاظ تقرأ كلها ساكنة الآخر، ويوقف عليها. لأن مرادهم السجع.

(٤) (خلا الجهضمىَّ) منصوب على الاستثناء بخلا. فإنها كلمة يستثنى بها وتنصب ما بعدها وتجر. أما ما خلا فلا يكون فيما بعدها إلا النصب. ومثلها عدا.

٢٠١ - (...) وحدثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّدُوسِيُّ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَّاءِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِأَرْبَعٍ خَلَوْنَ مِنَ الْعَشْرِ [١] . وَهُمْ يُلَبُّونَ بِالْحَجِّ . فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً .

***

٢٠٢ - (...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الصُّبْحَ بِذِي طَوًى [٢] . وَقَدِمَ لِأَرْبَعٍ مَضَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ. وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُحَوِّلُوا إِحْرَامَهُمْ بِعُمْرَةٍ . إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ .

***

٢٠٣ - (١٢٤١) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « هَٰذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا . فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ الْهَدْيُ فَلْيَحِلَّ الْحِلَّ كُلَّهُ . فَإِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

***

٢٠٤ - (١٢٤٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ الضُّبَعِيَّ قَالَ : تَمَتَّعْتُ فَنَهَانِي نَاسٌ عَنْ ذَٰلِكَ . فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَٰلِكَ ؟ فَأَمَرَنِي بِهَا .

قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَنِمْتُ . فَأَتَانِي آتٍ فِي مَنَامِي فَقَالَ : عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ وَحَجٌّ مَبْرُورٌ . قَالَ : فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي رَأَيْتُ . فَقَالَ : اللهُ أَكْبَرُ ! اللهُ أَكْبَرُ ! سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ

***

(١) (لأربع خلون من العشر) أى عند أربع ليال مضين من عشر ذى الحجة ، فبقيت من العشر ست .

(٢) (بذى طوى) هو بفتح الطاء وضمها وكسرها. ثلاث لغات حكاهن القاضي وغيره الاصح الأشهر الفتح وهو مقصور منون . وهو واد معروف بقرب مكة . فهو غير الوادى المقدس المذكور فى القرآن الكريم ، فإنه طوى بالضم، ولا إضافة فيه وهو موضع بالشام عند الطور .

(٣٢) باب تقليد الهدى وإشعاره عند الإحرام

٢٠٥ - (١٢٤٣) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ . قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ . ثُمَّ دَعَا بِنَاقَتِهِ فَأَشْعَرَهَا(١) فِي صَفْحَةِ سَنَامِهَا الأَيْمَنِ(٢) . وَسَلَتَ الدَّمَ(٣) . وَقَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ(٤) . ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ . فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ(٥) ، أَهَلَّ بِالْحَجِّ .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، فِي هَـٰذَا الإِسْنَادِ ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ شُعْبَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ لَمَّا أَتَىٰ ذَا الْحُلَيْفَةِ . وَلَمْ يَقُلْ : صَلَّىٰ بِهَا الظُّهْرَ .

***

٢٠٦ - (١٢٤٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَسَّانَ الأَعْرَجَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْهُجَيْمِ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا هَـٰذَا الْفُتْيَا(٦) الَّتِي قَدْ تَشَغَّفَتْ أَوْ تَشَغَّبَتْ بِالنَّاسِ(٧) ، أَنَّ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ؟ فَقَالَ : سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ . وَإِنْ رَغِمْتُمْ(٨) .

***

(١) (فأشعرها) الإشعار هو أن يجرحها فى صفحة سنامها اليمنى بحربة أو سكين أو حديدة أو نحوها ثم يسلت الدم عنها . وأصل الإشعار والشعور الإعلام والعلامة . وإشعار الهدى لكونه علامة له، ليعلم أنه هدى. فإن ضل رده واجده . وإن اختلط بغيره تميز .

(٢) (فى صفحة سنامها الأيمن) صفحة السنام هى جانبه. والصفحة مؤنثة ، فقوله: الأيمن، بلفظ المذكر ، يتأول على أنه وصف لمعنى الصفحة ، لا للفظها . ويكون المراد بالصفحة الجانب . فكأنه قال : جانب سنامها الأيمن .

(٣) (وسلت الدم) أى أماطه .

(٤) (وقلدها بنعلين) أى علقهما بعنقها .

(٥) (فلما استوت به على البيداء) أى لما رفعته راحلته مستويا على ظهرها، مستعليا على موضع مسمى بالبيداء ، لبى .

(٦) (ماهذا الفتيا) هكذا هو فى معظم النسخ : هذا الفتيا . وفى بعضها : هذه ، وهو الأجود . ووجه الأول أنه أراد بالفتيا الإفتاء ، فوصفه مذكرا . ويقال : فتيا وفتوى .

(٧) (تشغفت أو تشغبت. قد تفشغ) أما اللفظة الأولى فمعناها علقت بالقلوب وشغفوا بها . وأما الثانية فرويت أيضا بالعين المهملة ومعناها أنها فرقت مذاهب الناس وأوقعت الخلاف بينهم . ومعنى المعجمة ، أى تشغبت ، خلطت عليهم أمرهم. ومعنى الثالثة انتشرت وفشت بين الناس .

(٨) (وإن رغمتم) أى ذللتم وانقدتم على كره .

٢٠٧ - (...) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَىٰ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ . قَالَ : قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ هَـٰذَا الْأَمْرَ قَدْ تَفَشَّغَ بِالنَّاسِ ، مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ. الطَّوَافُ عُمْرَةٌ . فَقَالَ : سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ . وَإِنْ رَغِمْتُمْ .

***

٢٠٨ - (١٢٤٥) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ . قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : لَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ حَاجٌّ وَلَا غَيْرُ حَاجٍّ إِلَّا حَلَّ . قُلْتُ لِعَطَاءٍ : مِنْ أَيْنَ يَقُولُ ذَٰلِكَ ؟ قَالَ : مِنْ قَوْلِ اللهِ تَعَالَىٰ : ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ [٢٢/الحج/٣٣] قَالَ : قُلْتُ : فَإِنَّ ذَٰلِكَ بَعْدَ الْمُعَرَّفِ[1] . فَقَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : هُوَ بَعْدَ الْمُعَرَّفِ وَقَبْلَهُ . وَكَانَ يَأْخُذُ ذَٰلِكَ مِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ . حِينَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَحِلُّوا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

***

(٣٣) باب التقصير في العمرة

٢٠٩ - (١٢٤٦) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ ، عَنْ طَاوُسٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ لِي مُعَاوِيَةُ : أَعَلِمْتَ أَنِّي قَصَّرْتُ مِنْ رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَ الْمَرْوَةِ بِمِشْقَصٍ[2] ؟ فَقُلْتُ لَهُ : لَا أَعْلَمُ هَـٰذَا إِلَّا حُجَّةً عَلَيْكَ .

***

٢١٠ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي الْحَسَنُ ابْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ قَالَ: قَصَّرْتُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمِشْقَصٍ . وَهُوَ عَلَى الْمَرْوَةِ . أَوْ رَأَيْتُهُ يُقَصَّرُ عَنْهُ بِمِشْقَصٍ . وَهُوَ عَلَى الْمَرْوَةِ .

***

(١) (بعد المعرّف) أي بعد الوقوف بعرفة. وأصل المعرف موضع التعريف. والتعريف يطلق على نفس الوقوف، وعلى التشبه بالواقفين بعرفات .

(٢) (بمشقص) قال أبو عبيد وغيره : هو نصل السهم إذا كان طويلا ليس بعريض. وقال الخليل: هو سهم فيه نصل عريض يرمى به الوحش . وقيل : المراد به المقصّ ، وهو الأشبه في هذا المحل .

٢١١ - (١٢٤٧) حدثنى عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَصْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا[1] . فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرَنَا أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً إِلَّا مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ ، وَرُحْنَا إِلَى مِنًى[2] ، أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ .

* * *

٢١٢ - (١٢٤٨) وحدثنا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ. حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرٍ . وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنهما . قَالَا : قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَصْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا .

* * *

(١٢٤٩) حدثنى حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . فَأَتَاهُ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ الزُّبَيْرِ اخْتَلَفَا فِي الْمُتْعَتَيْنِ[3] . فَقَالَ جَابِرٌ : فَعَلْنَاهُمَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا عُمَرُ . فَلَمْ نَعُدْ لَهُمَا .

* * *

(٣٤) باب إهلال النبيّ صلى الله عليه وسلم وهديه

٢١٣ - (١٢٥٠) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ (الْأَصْغَرِ) ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ؛ أَنَّ عَلِيًّا قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « بِمَ أَهْلَلْتَ ؟ » فَقَالَ : أَهْلَلْتُ بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَوْلَا أَنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ ، لَأَحْلَلْتُ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . قَالَا : حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ بَهْزٍ « لَحَلَلْتُ » .

* * *

(١) (نصرخ بالحج صراخا) أى نرفع أصواتنا بالتلبية للحج .

(٢) (ورحنا إلى منى) معناه أردنا الرواح ، فإن الإهلال قبل الرواح .

(٣) (المتعتين) أى متعة الحج ومتعة النساء . وأراد بمتعة الحج متعة فسخ الحج إلى العمرة .

٢١٤ – (١٢٥١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحٰقَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ وَحُمَيْدٍ ؛ أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَنَسًا رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَهَلَّ بِهِمَا جَمِيعًا « لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا[1] . لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا » .

***

٢١٥ – (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحٰقَ وَحُمَيْدٍ الطَّوِيلِ . قَالَ يَحْيَىٰ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجًّا » . وَقَالَ حُمَيْدٌ . قَالَ أَنَسٌ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَبَّيْكَ بِعُمْرَةٍ وَحَجٍّ » .

***

٢١٦ – (١٢٥٢) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ . قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَيُهِلَّنَّ ابْنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرَّوْحَاءِ[2] ، حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا ، أَوْ لَيَثْنِيَنَّهُمَا[3] » .

***

(...) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! » .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ابْنِ عَلِيٍّ الْأَسْلَمِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! » بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا .

***

(١) (عمرة وحجا) النصب بفعل محذوف ، تقديره : أريد أو نويت .

(٢) (بفج الروحاء) قال الحافظ أبو بكر الحازمي : هو بين مكة والمدينة . قال : وكان طريق رسول الله ﷺ إلى بدر وإلى مكة عام الفتح وعام حجة الوداع .

(٣) (أو ليثنينهما) معناه يقرن بينهما . وهذا يكون بعد نزول عيسى عليه السلام من السماء، في آخر الزمان .

(٣٥) باب بيان عدد عمر النبيّ صلى الله عليه وسلم وزمانهنّ

٢١٧ – (١٢٥٣) حدّثنا هدّابُ بْنُ خالِدٍ . حدّثنا همّامٌ . حدّثنا قتادةُ ؛ أنّ أنسًا رضي الله عنه أخبرهُ ؛ أنّ رسُولَ اللهِ ﷺ اعتمرَ أربعَ عُمرٍ . كُلّهُنّ فِي ذِي القعْدةِ إلّا الّتِي معَ حجّتِهِ : عُمرةً مِن الحُديْبِيةِ ، أوْ زمنَ الحُديْبِيةِ ، فِي ذِي القعْدةِ . وعُمرةً مِن العامِ المُقْبِلِ[1] ، فِي ذِي القعْدةِ . وعُمرةً مِنْ جِعْرانةَ حيْثُ قسمَ غنائِمَ حُنيْنٍ فِي ذِي القعْدةِ . وعُمرةً معَ حجّتِهِ .

***

(...) حدّثنا مُحمّدُ بْنُ المُثنّى . حدّثنِي عبْدُ الصّمدِ . حدّثنا همّامٌ . حدّثنا قتادةُ . قالَ : سألْتُ أنسًا : كمْ حجّ رسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قالَ : حجّةً واحِدةً . واعْتمرَ أرْبعَ عُمرٍ . ثُمّ ذكرَ بِمِثْلِ حدِيثِ هدّابٍ .

***

٢١٨ – (١٢٥٤) وحدّثنِي زُهيْرُ بْنُ حرْبٍ . حدّثنا الحسنُ بْنُ مُوسى . أخْبرنا زُهيْرٌ عنْ أبِي إسْحٰق . قالَ : سألْتُ زيْدَ بْنَ أرْقمَ : كمْ غزوْتَ معَ رسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قالَ : سبْعَ عشْرةَ . قالَ : وحدّثنِي زيْدُ ابْنُ أرْقمَ ؛ أنّ رسُولَ اللهِ ﷺ غزا تِسْعَ عشْرةَ . وأنّهُ حجّ بعْدَ ما هاجرَ حجّةً واحِدةً . حجّةَ الوداعِ .

قالَ أبُو إسْحٰق : وبِمكّةَ أُخْرى .

***

٢١٩ – (١٢٥٥) وحدّثنا هارُونُ بْنُ عبْدِ اللهِ . أخْبرنا مُحمّدُ بْنُ بكْرٍ البُرْسانِيُّ . أخْبرنا ابْنُ جُريْجٍ . قالَ : سمِعْتُ عطاءً يُخْبِرُ قالَ : أخْبرنِي عُرْوةُ بْنُ الزُّبيْرِ قالَ : كُنْتُ أنا وابْنُ عُمرَ مُسْتنِديْنِ إلى حُجْرةِ عائِشةَ . وإنّا لنسْمعُ ضرْبها بِالسِّواكِ[2] تسْتنُّ[3] . قالَ فقُلْتُ : يا أبا عبْدِ الرّحْمٰنِ ! أعْتمرَ النّبِيُّ ﷺ فِي رجبٍ ؟ قالَ : نعمْ . فقُلْتُ لِعائِشةَ : أيْ أُمّتاهُ ! ألا تسْمعِين ما يقُولُ أبُو عبْدِ الرّحْمٰنِ ؟ قالتْ : وما يقُولُ ؟ قُلْتُ يقُولُ : اعْتمرَ النّبِيُّ ﷺ فِي رجبٍ . فقالتْ : يغْفِرُ اللهُ لِأبِي عبْدِ الرّحْمٰنِ . لعمْرِي ! ما اعْتمرَ فِي رجبٍ . وما اعْتمرَ مِنْ عُمْرةٍ إلّا وإنّهُ لمعهُ .

قالَ : وابْنُ عُمرَ يسْمعُ . فما قالَ : لا ، ولا نعمْ . سكتَ .

***

(١) (من العام المقبل) أى من السنة التى تليها . يعنى فى ذى القعدة سنة سبع . وهى العمرة المعروفة بعمرة القضية

(٢) (ضربها بالسواك) أى حس إمرارها السواك على أسنانها .

(٣) (تستن) أى تستاك .

٢٢٠ – (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن منصور ، عن مجاهد . قال : دخلت ، أنا وعروة بن الزبير ، المسجد . فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة . والناس يصلون الضحى في المسجد . فسألناه عن صلاتهم ؟ فقال : بدعة[1] . فقال له عروة : يا أبا عبد الرحمن ! كم اعتمر رسول الله ﷺ ؟ فقال : أربع عمر . إحداهن في رجب . فكرهنا أن نكذبه ونرد عليه . وسمعنا استنان عائشة في الحجرة . فقال عروة : ألا تسمعين ، يا أم المؤمنين ! إلى ما يقول أبو عبد الرحمن ؟ فقالت : وما يقول ؟ قال يقول : اعتمر النبي ﷺ أربع عمر إحداهن في رجب . فقالت : يرحم الله أبا عبد الرحمن . ما اعتمر رسول الله ﷺ إلا وهو معه . وما اعتمر في رجب قط .

***

(٣٦) باب فضل العمرة في رمضان

٢٢١ – (١٢٥٦) وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . قال : أخبرني عطاء . قال : سمعت ابن عباس يحدثنا . قال : قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار (سماها ابن عباس فنسيت اسمها) « ما منعك أن تحجي معنا ؟ » قالت : لم يكن لنا إلا ناضحان[2] . فحج أبو ولدها وابنها على ناضح . وترك لنا ناضحا ننضح عليه . قال « فإذا جاء رمضان فاعتمري . فإن عمرة فيه تعدل حجة » .

***

٢٢٢ – (...) وحدثنا أحمد بن عبدة الضبي . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا حبيب المعلم عن عطاء ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ قال لامرأة من الأنصار ، يقال لها أم سنان « ما منعك أن تكوني حججت معنا ؟ » قالت : ناضحان كانا لأبي فلان (زوجها) حج هو وابنه على أحدهما . وكان الآخر

(١) (بدعة) هذا قد حمله القاضي وغيره على أن مراده أن إظهارها في المسجد ، والاجتماع لها ، هو البدعة . لا أن أصل صلاة الضحى بدعة .

(٢) (ناضحان) أي بعيران نستقي بهما .

يَسْقِي غُلَامُنَا[١] . قَالَ « فَعُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً . أَوْ حَجَّةً مَعِي » .

***

(٣٧) باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من الثنية السفلى ، ودخول بلدة من طريق غير التي خرج منها

٢٢٣ – (١٢٥٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ[٢] ، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعَرَّسِ[٣] . وَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ ، دَخَلَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا[٤] ، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى[٥] .

***

(...) وحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ : الْعُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ[٦] .

***

٢٢٤ – (١٢٥٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَىٰ مَكَّةَ ، دَخَلَهَا مِنْ أَعْلَاهَا ، وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا .

***

(١) (يسقى غلامنا) هكذا هو فى نسخ بلادنا . وكذا نقله القاضى عياض عن رواية عبدالغافر الفارسىّ وغيره. قال : وفى رواية ابن هامان: يسقى عليه غلامنا . قال القاضى عياض : وأرى هذا كله تغييراً . وصوابه : نسق عليه نخلالنا . فتصحف منه : غلامنا. وكذا جاء فى البخارىّ على الصواب . ويدل على صحة قوله فى الرواية الأولى : ننضح عليه . وهو بمعنى نسق عليه . هذا كلام القاضى . والمختار أن الرواية صحيحة ، وتكون الزيادة التى ذكرها القاضى محذوفة مقدرة . وهذا كثير فى الكلام .

(٢) (من طريق الشجرة) التى عند مسجد ذى الحليفة .

(٣) (المعرّس) هو موضع معروف بقرب المدينة على ستة أميال منها .

(٤) (الثنية العليا) الثنية طريق العقبة ، وهو الطريق العالى . والثنية العليا هنا هى التى ينزل منها إلى المعلاة وهى مقبرة مكة المكرمة .

(٥) (من الثنية السفلى) هى التى بأسفل مكة عند باب الشبيكة .

(٦) (بالبطحاء) ويقال لها : البطحاء والأبطح . وهى بجنب المحصب . وهذه الثنية ينحدر منها إلى مقابر مكة .

٢٢٥ – (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ[١] مِنْ أَعْلَىٰ مَكَّةَ .

قَالَ هِشَامٌ : فَكَانَ أَبِي يَدْخُلُ مِنْهُمَا كِلَيْهِمَا[٢] . وَكَانَ أَبِي أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ .

***

(٣٨) باب استحباب المبيت بذي طوى عند إرادة دخول مكة ، والاغتسال لدخولها ، ودخولها نهارا

٢٢٦ – (١٢٥٩) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَاتَ بِذِي طَوًى حَتَّىٰ أَصْبَحَ . ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ . قَالَ : وَكَانَ عَبْدُ اللهِ يَفْعَلُ ذَٰلِكَ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ سَعِيدٍ : حَتَّىٰ صَلَّى الصُّبْحَ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَوْ قَالَ : حَتَّىٰ أَصْبَحَ .

***

٢٢٧ – (...) وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَقْدَمُ مَكَّةَ إِلَّا بَاتَ بِذِي طَوًى حَتَّىٰ يُصْبِحَ وَيَغْتَسِلَ . ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ نَهَارًا . وَيَذْكُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فَعَلَهُ .

***

٢٢٨ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ . حَدَّثَنِي أَنَسٌ (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ) عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طَوًى . وَيَبِيتُ بِهِ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ الصُّبْحَ . حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ . وَمُصَلَّىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَٰلِكَ عَلَىٰ أَكَمَةٍ غَلِيظَةٍ[٣] . لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ ثَمَّ . وَلَٰكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَٰلِكَ عَلَىٰ أَكَمَةٍ غَلِيظَةٍ .

***

(١) (من كداء) كذا ضبطناه بفتح الكاف والمدّ . وهكذا هو نسخ بلادنا . وكذا نقله القاضي عياض عن رواية الجمهور .

(٢) (يدخل منهما كليهما) يعني من كَدَاء ، وهي الثنية التي بأعلى مكة . ومن كُدَى وهي التي بأسفل مكة .

(٣) (أكمة غليظة) الأكمة ماارتفع من الأرض دون الجبل . ويوصف بالغلظة بمعنى أنه لايبلغ أن يكون حجرا .

٢٢٩ – (١٢٦٠) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ . حَدَّثَنِي أَنَسٌ (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ) عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَقْبَلَ فُرْضَتَيِ[1] الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ ، نَحْوَ الْكَعْبَةِ . يَجْعَلُ الْمَسْجِدَ ، الَّذِي بُنِيَ ثَمَّ ، يَسَارَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِطَرَفِ الأَكَمَةِ . وَمُصَلَّى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الأَكَمَةِ السَّوْدَاءِ . يَدَعُ مِنَ الأَكَمَةِ عَشْرَةَ أَذْرُعٍ[2] أَوْ نَحْوَهَا. ثُمَّ يُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرْضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ . الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ ﷺ .

***

(٣٩) باب استحباب الرمل فى الطواف والعمرة ، وفى الطواف الأول من الحج

٢٣٠ – (١٢٦١) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَافَ الأَوَّلَ ، خَبَّ ثَلاثًا[3] وَمَشَى أَرْبَعًا . وَكَانَ يَسْعَى بِبَطْنِ الْمَسِيلِ[4] إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

***

٢٣١ – (...) **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ، أَوَّلَ مَا يَقْدَمُ ، فَإِنَّهُ يَسْعَى ثَلاثَةَ أَطْوَافٍ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ يَمْشِي أَرْبَعَةً . ثُمَّ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ . ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

***

٢٣٢ – (...) **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَ حَرْمَلَةُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

(١) (فرضتى الجبل) هما تثنية فرضة . وهى الثنية المرتفعة من الجبل .

(٢) (عشرة أذرع) كذا هو فى جميع النسخ. وفى بعضها عشر ، بحذف الهاء وهما لغتان فى الذراع التذكير والتأنيث، وهو الأفصح الأشهر .

(٣) (خب ثلاثا) الخبّ هو الرمَل . وهما بمعنى واحد . وهو إسراع المشى مع تقارب الخطا . ولا يثب وثوبا .

(٤) (يسعى ببطن المسيل) أى يسرع شديدا ببطن الوادى الذى بين الصفا والمروة .

حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ ، إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ[١] الْأَسْوَدَ ، أَوَّلَ مَا يَطُوفُ حِينَ يَقْدَمُ ، يَخُبُّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ .

***

٢٣٣ - (١٢٦٢) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ الْجُعْفِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما . قَالَ : رَمَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ ثَلَاثًا . وَمَشَى أَرْبَعًا .

***

٢٣٤ - (...) وحدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ . وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَهُ .

***

٢٣٥ - (١٢٦٣) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ رضي الله عنهما ؛ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ . ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ .

***

٢٣٦ - (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَمَلَ الثَّلَاثَةَ أَطْوَافٍ[٢] ، مِنَ الْحَجَرِ إِلَى الْحَجَرِ .

***

٢٣٧ - (١٢٦٤) حدثنا أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ . قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَرَأَيْتَ هَذَا الرَّمَلَ بِالْبَيْتِ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ،

---

(١) (استلم الركن) الاستلام هو المسح باليد عليه . وهو مأخوذ من السلام، بكسر السين، وهى الحجارة وقيل : من السَّلام ، بفتح السين ، الذى هو التحية .

(٢) (رمل الثلاثة أطواف) هكذا هو فى معظم النسخ المتمدة . وفى نادر منها : الثلاثة الأطواف. وفى أندر منها : ثلاثة أطواف . فأما ثلاثة أطواف ، فلا شك فى جوازه وفصاحته ، وأما الثلاثة الأطواف ففيه خلاف مشهور بين النحويين. منعه البصريون، وجوزه الكوفيون . وأما الثلاثة أطواف ، كما وقع فى معظم النسخ ، فمنعه جمهور النحويين. وهذا الحديث يدل لمن جوزه.

وَمَشْيِ أَرْبَعَةِ أَطْوَافٍ . أَسُنَّةٌ هُوَ؟ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سُنَّةٌ . قَالَ فَقَالَ : صَدَقُوا . وَكَذَبُوا[1] . قَالَ قُلْتُ: مَا قَوْلُكَ : صَدَقُوا وَكَذَبُوا؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ مِنَ الْهُزْلِ[2] . وَكَانُوا يَحْسُدُونَهُ . قَالَ: فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا ثَلَاثًا . وَيَمْشُوا أَرْبَعًا . قَالَ: قُلْتُ لَهُ : أَخْبِرْنِي عَنِ الطَّوَافِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ رَاكِبًا . أَسُنَّةٌ هُوَ؟ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سُنَّةٌ . قَالَ : صَدَقُوا وَكَذَبُوا[1] . قَالَ قُلْتُ : وَمَا قَوْلُكَ : صَدَقُوا وَكَذَبُوا؟ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَثُرَ عَلَيْهِ النَّاسُ . يَقُولُونَ : هَٰذَا مُحَمَّدٌ . هَٰذَا مُحَمَّدٌ . حَتَّى خَرَجَ الْعَوَاتِقُ[3] مِنَ الْبُيُوتِ . قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يُضْرَبُ النَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَلَمَّا كَثُرَ عَلَيْهِ رَكِبَ . وَالْمَشْيُ وَالسَّعْيُ أَفْضَلُ .

* * *

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَزِيدُ . أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَكَانَ أَهْلُ مَكَّةَ قَوْمَ حَسَدٍ . وَلَمْ يَقُلْ : يَحْسُدُونَهُ .

* * *

٢٣٨ — (...) وحدّثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ . قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَمَلَ بِالْبَيْتِ . وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَهِيَ سُنَّةٌ . قَالَ : صَدَقُوا وَكَذَبُوا .

* * *

٢٣٩ — (١٢٦٥) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ الْأَبْجَرِ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ . قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أُرَانِي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . قَالَ:

---

(١) (صدقوا وكذبوا) يعنى صدقوا فى أن النبى ﷺ فعله . وكذبوا فى قولهم: إنه سنة مقصودة متأكدة .

(٢) (الهزْل) هكذا هو فى معظم النسخ : الهزْل . وهكذا حكاه القاضى فى المشارق، وصاحب المطالع عن رواية بعضهم . قالا : وهو وهم . والصواب الهزَال . قلت : وللأول وجه وهو أن يكون بفتح الهاء ، لأن الهزْل، بالفتح، مصدر هزلته هزلا ، كضربته ضربا . وتقديره : لا يستطيعون يطوفون لأن الله تعالى هزلهم .

(٣) (صدقوا وكذبوا) يعنى صدقوا فى أنه طاف راكبا . وكذبوا فى أن الركوب أفضل ، بل المشى أفضل.

(٤) (العواتق) هو جمع عاتق. وهى البكر البالغة ، أو المقاربة للبلوغ. وقيل: التى لم تتزوج. سميت بذلك لأنها عتقت من استخدام أبويها وابتذالها فى الخروج والتصرف ، الذى تفعله الطفلة الصغيرة .

فَصِفْهُ لِي. قَالَ قُلْتُ: رَأَيْتُهُ عِنْدَ الْمَرْوَةِ عَلَى نَاقَةٍ. وَقَدْ كَثُرَ النَّاسُ عَلَيْهِ. قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ذَاكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يُدَعُّونَ عَنْهُ وَلَا يُكْرَهُونَ(١).

***

٢٤٠ - (١٢٦٦) وحدّثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مَكَّةَ. وَقَدْ وَهَنَتْهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ(٢). قَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ غَدًا قَوْمٌ قَدْ وَهَنَتْهُمُ الْحُمَّى. وَلَقُوا مِنْهَا شِدَّةً. فَجَلَسُوا مِمَّا يَلِي الْحِجْرَ(٣). وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ. وَيَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ(٤). لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ جَلَدَهُمْ(٥). فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّ الْحُمَّى قَدْ وَهَنَتْهُمْ. هَؤُلَاءِ أَجْلَدُ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَمْ يَمْنَعْهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا، إِلَّا الْإِبْقَاءُ عَلَيْهِمْ(٦).

***

٢٤١ - (...) وحدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: إِنَّمَا سَعَى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَمَلَ بِالْبَيْتِ، لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ.

***

(١) (لا يدعون ولا يكرهون) يدعّون أي يدفعون. ومنه قوله تعالى: يوم يدعون إلى نار جهنم دعا. وقوله تعالى: فذلك الذى يدع اليتيم. وأما قوله: يكرهون، ففى بعض الأصول من صحيح مسلم يكرهون، كما ذكرناه، من الإكراه. وفى بعضها يكهرون، وهو الانتهار. قال القاضى: هذا أصوب. وقال: وهو رواية الفارسىّ. والأول رواية ابن هامان والعذرىّ.

(٢) (وهنتهم حمى يثرب) أى أضعفتهم. قال الفراء وغيره: يقال وهنته الحمى وغيرها وأوهنته، لغتان. وأما يثرب، فهو الاسم الذى كان للمدينة فى الجاهلية، وسميت فى الإسلام: المدينة، وطيبة، وطابة.

(٣) (الحجر) هو داخل الحطيم. وهو الحائط المستدير إلى جانب الكعبة من جهة الميزاب.

(٤) (ويمشوا ما بين الركنين) أى حيث لا تقع عليهم أعين المشركين. فإنهم ما كانوا فى تلك الجهة.

(٥) (جلدهم) الجلد: القوة والصبر.

(٦) (إلا الإبقاء عليهم) أى الرفق بهم.

(٤٠) باب استحباب استلام الركنين اليمانيين فى الطواف ، دون الركنين الآخرين

٢٤٢ - (١٢٦٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ مِنَ الْبَيْتِ ، إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ[١] .

***

٢٤٣ - (...) وحدثنى أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ . قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ[٢] وَالَّذِى يَلِيهِ[٣] ، مِنْ نَحْوِ دُورِ الْجُمَحِيِّينَ .

***

٢٤٤ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . ذَكَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ لَا يَسْتَلِمُ إِلَّا الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِىَ .

***

٢٤٥ - (١٢٦٨) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ هَٰذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ ، الْيَمَانِىَ وَالْحَجَرَ ، مُذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا ، فِى شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ[٤] .

***

٢٤٦ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِى خَالِدٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ . قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِيَدِهِ . ثُمَّ قَبَّلَ يَدَهُ . وَقَالَ : مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُهُ .

***

(١) (الركنين اليمانيين) هما الركن الأسود والركن اليمانى . وإنما قيل لهما اليمانيان للتغليب. كما قيل ، فى الأب والأم، الأبوان . وفى الشمس والقمر ، القمران . واليمانيان ، بتخفيف الياء ، هذه هى اللغة الفصيحة المشهورة .

(٢) (الركن الأسود) هو المسمى بالحجر الأسود . وهو فى ركن الكعبة الذى يلى الباب من جهة المشرق .

(٣) (والذى يليه) وهو الركن اليمانى .

(٤) (فى شدة ولا رخاء) ظرف لقوله : ما تركت . وأراد بالشدة الزحام . وبالرخاء عدمه .

٢٤٧ - (١٢٦٩) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ قَتَادَةَ ابْنَ دِعَامَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ الْبَكْرِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتَلِمُ غَيْرَ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ .

***

(٤١) باب استحباب تقبيل الحجر الأسود فى الطواف

٢٤٨ - (١٢٧٠) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَعَمْرٌو . ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ . قَالَ : قَبَّلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْحَجَرَ . ثُمَّ قَالَ : أَمَ وَاللهِ ! لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ حَجَرٌ . وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ .

زَادَ هَارُونُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ عَمْرٌو : وَحَدَّثَنِي بِمِثْلِهَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَسْلَمَ .

***

٢٤٩ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عُمَرَ قَبَّلَ الْحَجَرَ . وَقَالَ : إِنِّي لَأُقَبِّلُكَ وَإِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ . وَلَكِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ .

***

٢٥٠ - (...) حدثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَالْمُقَدَّمِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ خَلَفٌ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ سَرْجِسَ قَالَ : رَأَيْتُ الْأَصْلَعَ (يَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ) يُقَبِّلُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ : وَاللهِ ! إِنِّي لَأُقَبِّلُكَ ، وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ ، وَأَنَّكَ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ . وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَبَّلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ .

وَفِي رِوَايَةِ الْمُقَدَّمِيِّ وَأَبِي كَامِلٍ : رَأَيْتُ الْأُصَيْلِعَ .

***

٢٥١ - (...) وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ .

قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ يُقَبِّلُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ: إِنِّي لَأُقَبِّلُكَ. وَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ. وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ لَمْ أُقَبِّلْكَ.

* * *

٢٥٢ – (١٢٧١) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ قَبَّلَ الْحَجَرَ وَالْتَزَمَهُ. وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِكَ حَفِيًّا[1].

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: وَلَٰكِنِّي رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ بِكَ حَفِيًّا. وَلَمْ يَقُلْ: وَالْتَزَمَهُ.

* * *

(٤٢) باب جواز الطواف على بعير وغيره، واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب

٢٥٣ – (١٢٧٢) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَافَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَىٰ بَعِيرٍ. يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ[2].

* * *

٢٥٤ – (١٢٧٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْبَيْتِ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ. يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمِحْجَنِهِ. لِأَنْ يَرَاهُ النَّاسُ، وَلِيُشْرِفَ[3]، وَلِيَسْأَلُوهُ. فَإِنَّ النَّاسَ غَشُوهُ[4].

* * *

(١) (حفيا) أي معتنيا. وجمعه أحفياء.

(٢) (بمحجن) المحجن عصا معوجة الرأس، يتناول بها الراكب ما سقط له، ويحول بطرفها بعيره ويحركه للمشي.

(٣) (وليشرف) أي ليعلو وليكون مرفوعا من أن يناله أحد.

(٤) (غشوه) أي ازدحموا عليه وكثروا.

٢٥٥ - (...) وحدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ بَكْرٍ) قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ ، بِالْبَيْتِ ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . لِيَرَاهُ النَّاسُ ، وَلِيُشْرِفَ وَلِيَسْأَلُوهُ . فَإِنَّ النَّاسَ غَشُوهُ .

وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ خَشْرَمٍ : وَلِيَسْأَلُوهُ . فَقَطْ .

***

٢٥٦ - (١٢٧٤) حدثني الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، حَوْلَ الْكَعْبَةِ ، عَلَىٰ بَعِيرِهِ . يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ . كَرَاهِيَةَ أَنْ يُضْرَبَ عَنْهُ النَّاسُ(١) .

***

٢٥٧ - (١٢٧٥) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا مَعْرُوفُ بْنُ خَرَّبُوذَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ مَعَهُ ، وَيُقَبِّلُ الْمِحْجَنَ .

***

٢٥٨ - (١٢٧٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : شَكَوْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي . فَقَالَ « طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ » قَالَتْ : فَطُفْتُ . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي إِلَىٰ جَنْبِ الْبَيْتِ . وَهُوَ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ .

***

---

(١) (كراهية أن يضرب عنه الناس) هكذا هو في معظم النسخ : يضرب ، بالباء . وفي بعضها : يصرف ، بالصاد المهملة والفاء ، وكلاهما صحيح .

(٤٣) باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به

٢٥٩ - (١٢٧٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَ قُلْتُ لَهَا : إِنِّي لَأَظُنُّ رَجُلًا ، لَوْ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، مَا ضَرَّهُ . قَالَتْ : لِمَ ؟ قُلْتُ : لِأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَقُولُ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ [٢/البقرة/الآية ١٥٨] . إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ . فَقَالَتْ : مَا أَتَمَّ اللهُ حَجَّ امْرِئٍ وَلَا عُمْرَتَهُ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَلَوْ كَانَ كَمَا تَقُولُ لَكَانَ : فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا . وَهَلْ تَدْرِي فِيمَا كَانَ ذَاكَ ؟ إِنَّمَا كَانَ ذَاكَ أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا يُهِلُّونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِصَنَمَيْنِ عَلَىٰ شَطِّ الْبَحْرِ . يُقَالُ لَهُمَا إِسَافٌ وَنَائِلَةُ[(١)] . ثُمَّ يَجِيئُونَ فَيَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . ثُمَّ يَحْلِقُونَ . فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ كَرِهُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَهُمَا . لِلَّذِي كَانُوا يَصْنَعُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . قَالَتْ : فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ . إِلَىٰ آخِرِهَا . قَالَتْ : فَطَافُوا .

***

٢٦٠ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ . أَخْبَرَنِي أَبِي . قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : مَا أَرَىٰ عَلَيَّ جُنَاحًا أَنْ لَا أَتَطَوَّفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . قَالَتْ : لِمَ ؟ قُلْتُ : لِأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ[(٢)] الْآيَةَ . فَقَالَتْ : لَوْ كَانَ كَمَا تَقُولُ ، لَكَانَ : فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا . إِنَّمَا أُنْزِلَ هَٰذَا فِي أُنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . كَانُوا إِذَا أَهَلُّوا ، أَهَلُّوا لِمَنَاةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَلَا يَحِلُّ لَهُمْ أَنْ يَطَّوَّفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَلَمَّا قَدِمُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَجِّ ، ذَكَرُوا ذَٰلِكَ لَهُ . فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى هَٰذِهِ الْآيَةَ . فَلَعَمْرِي ! مَا أَتَمَّ اللهُ حَجَّ مَنْ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

***

(١) (إساف ونائلة) قال القاضي عياض : هكذا وقع في هذه الرواية . قال : وهو غلط. والصواب ما جاء في الروايات الأخر في الباب : يهلون لمناة . وفي الرواية الأخرى : لمناة الطاغية التي بالمشلل . قال : وهذا هو المعروف . ومناة صنم كان نصبه عمرو بن لحيّ في جهة البحر بالمشلل مما يلي قديدا . وكذا جاء مفسرا في هذا الحديث في الموطأ. وكانت الأزد وغسان تهل له بالحج . وقال ابن الكلبيّ : مناة صخرة لهذيل بقديد . وأما إساف ونائلة فلم يكونا قط في ناحية البحر .

(٢) (إن الصفا والمروة من شعائر الله) هما علمان للجبلين بمكة. والصفا ، كالصفوان، الحجارة الصافية من التراب ، وهومقصور ، الواحدة صفاة، مثل حصى وحصاة . والمرو الحجارة البيض، الواحدة مروة. وسمى، بالواحد ، الجبل المعروف بمكة . والشعائر جمع شعيرة ، وهي العلامة . أي من أعلام مناسكه ومتعبداته .

٢٦١ – (...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : مَا أَرَىٰ عَلَىٰ أَحَدٍ، لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، شَيْئًا . وَمَا أُبَالِي أَنْ لَا أَطُوفَ بَيْنَهُمَا . قَالَتْ : بِئْسَ مَا قُلْتَ ، يَا ابْنَ أُخْتِي ! طَافَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَطَافَ الْمُسْلِمُونَ . فَكَانَتْ سُنَّةً . وَإِنَّمَا كَانَ مَنْ أَهَلَّ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ[١] ، الَّتِي بِالْمُشَلَّلِ[٢] ، لَا يَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ سَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَٰلِكَ ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ . فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا . وَلَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ ، لَكَانَتْ : فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِأَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ . فَأَعْجَبَهُ ذَٰلِكَ . وَقَالَ : إِنَّ هَٰذَا الْعِلْمُ[٣] . وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ : إِنَّمَا كَانَ مَنْ لَا يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ مِنَ الْعَرَبِ ، يَقُولُونَ : إِنَّ طَوَافَنَا بَيْنَ هَٰذَيْنِ الْحَجَرَيْنِ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ . وَقَالَ آخَرُونَ مِنَ الْأَنْصَارِ: إِنَّمَا أُمِرْنَا بِالطَّوَافِ بِالْبَيْتِ وَلَمْ نُؤْمَرْ بِهِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ .

قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ : فَأُرَاهَا[٤] قَدْ نَزَلَتْ فِي هَٰؤُلَاءِ وَهَٰؤُلَاءِ .

***

٢٦٢ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ . وَقَالَ

---

(١) (لمناة الطاغية) هي صفة لمناة . وصفت بها باعتبار طغيان عبدتها . والطغيان مجاوزة الحد في العصيان . فهي صفة إسلامية لها .

(٢) (بالمشلّل) جبل يهبط منه إلى قديد . وقديد واد وموضع .

(٣) (إن هذا العلم) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا . قال القاضي: وروى: إن هذا لَعِلْمٌ بالتنوين . وكلاهما صحيح . ومعنى الأول أن هذا هو العلم المتقن . ومعناه استحسان قول عائشة رضي الله عنها وبلاغتها في تفسير الآية الكريمة .

(٤) (فأراها) ضبطوه بضم الهمزة من أراها ، وفتحها . والضم أحسن وأشهر .

فِي الْحَدِيثِ : فَلَمَّا سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَٰلِكَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ(١) أَنْ نَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ . فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا .

قَالَتْ عَائِشَةُ : قَدْ سَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا . فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَافَ بِهِمَا .

* * *

٢٦٣ – (...) وحدثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا ، هُمْ وَغَسَّانُ ، يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ . فَتَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَكَانَ ذَٰلِكَ سُنَّةً فِي آبَائِهِمْ . مَنْ أَحْرَمَ لِمَنَاةَ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَإِنَّهُمْ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَٰلِكَ حِينَ أَسْلَمُوا . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَٰلِكَ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ .

* * *

٢٦٤ – (١٢٧٨) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ: كَانَتِ الْأَنْصَارُ يَكْرَهُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . حَتَّى نَزَلَتْ: إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا .

* * *

(٤٤) باب بيان أن السعي لا يكرر

٢٦٥ – (١٢٧٩) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ: لَمْ يَطُفِ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ ، بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا.

* * *

(١) (نتحرج) قال في المصباح : حرج الرجل أثم . ورجل حَرِج آثم . وتحرج الإنسان تحرجا ، هذا مما ورد لفظه مخالفا لمعناه . والمراد فعل فعلا جانب به الحرج . كما يقال : تحنث ، إذا فعل ما يخرج به عن الحنث . قال ابن الأعرابي : للعرب أفعال تخالف معانيها ألفاظها . قالوا : تحرج وتحنث وتأثم، وتهجد إذا ترك الهجود .

(...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا. طَوَافَهُ الأَوَّلَ.

***

(٤٥) باب استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر

٢٦٦ - (١٢٨٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: رَدِفْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ. فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الشِّعْبَ الأَيْسَرَ، الَّذِي دُونَ الْمُزْدَلِفَةِ، أَنَاخَ فَبَالَ. ثُمَّ جَاءَ فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ الْوَضُوءَ[1]. فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا خَفِيفًا. ثُمَّ قُلْتُ: الصَّلَاةَ[2]. يَا رَسُولَ اللهِ! فَقَالَ «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» فَرَكِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ. فَصَلَّىٰ. ثُمَّ رَدِفَ الْفَضْلُ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَدَاةَ جَمْعٍ.

***

(١٢٨١) قَالَ كُرَيْبٌ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّىٰ بَلَغَ الْجَمْرَةَ[3].

***

٢٦٧ - (...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. كِلَاهُمَا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ. قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ: أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ. أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْدَفَ الْفَضْلَ مِنْ جَمْعٍ. قَالَ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ الْفَضْلَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّىٰ رَمَىٰ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

***

٢٦٨ - (١٢٨٢) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ

---

(١) (الوَضوء) هو الماء الذي يتوضأ به.

(٢) (الصلاة) بالنصب، على الإغراء.

(٣) (الجمرة) المراد جمرة العقبة، وهي الجمرة الكبرى، فعندها يقطع التلبية بأول حصاة ترمى.

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ . وَكَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ وَغَدَاةِ جَمْعٍ ، لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا « عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ » وَهُوَ كَافٌّ نَاقَتَهُ(١) . حَتَّىٰ دَخَلَ مُحَسِّرًا (وَهُوَ مِنْ مِنًى) قَالَ « عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ(٢) الَّذِي يُرْمَىٰ بِهِ الْجَمْرَةُ » .

وَقَالَ : لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُلَبِّي حَتَّىٰ رَمَى الْجَمْرَةَ .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ : وَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُلَبِّي حَتَّىٰ رَمَى الْجَمْرَةَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِهِ : وَالنَّبِيُّ ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ كَمَا يَخْذِفُ الْإِنْسَانُ .

***

٢٦٩ - (١٢٨٣) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ كَثِيرِ ابْنِ مُدْرِكٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللهِ ، وَنَحْنُ بِجَمْعٍ : سَمِعْتُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ(٣) ، يَقُولُ فِي هَٰذَا الْمَقَامِ « لَبَّيْكَ . اللَّهُمَّ ! لَبَّيْكَ » .

***

٢٧٠ - (...) وحدثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ لَبَّىٰ حِينَ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ . فَقِيلَ : أَعْرَابِيٌّ هَٰذَا ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : أَنَسِيَ النَّاسُ أَمْ ضَلُّوا ؟ سَمِعْتُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يَقُولُ ، فِي هَٰذَا الْمَكَانِ « لَبَّيْكَ . اللَّهُمَّ ! لَبَّيْكَ » .

***

(...) وحدثناه حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُصَيْنٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

(١) (وهو كافّ ناقته) من الكف ، بمعنى المنع أي يمنعها الإسراع .

(٢) (بحصى الخذف) هو نحو حب الباقلاء . وهذا أمر بالتقاط الحصيات للرمي .

(٣) (سورة البقرة) وإنما خص البقرة لأن معظم المناسك فيها .

٢٧١ - (...) وحَدَّثَنِيهِ يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ . حَدَّثَنَا زِيَادٌ (يَعْنِي الْبَكَّائِيَّ) عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ وَالْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ . قَالَا : سَمِعْنَا عَبْدَاللهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ ، بِجَمْعٍ : سَمِعْتُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، هَٰهُنَا يَقُولُ « لَبَّيْكَ . اللَّهُمَّ ! لَبَّيْكَ » ثُمَّ لَبَّى وَلَبَّيْنَا مَعَهُ .

***

(٤٦) باب التلبية والتكبير في الذهاب من منى إلى عرفات في يوم عرفة

٢٧٢ - (١٢٨٤) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : غَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَاتٍ . مِنَّا الْمُلَبِّي ، وَمِنَّا الْمُكَبِّرُ .

***

٢٧٣ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ . قَالُوا : أَخْبَرَنَا يَزِيدُ ابْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِاللهِ ابْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَدَاةِ عَرَفَةَ . فَمِنَّا الْمُكَبِّرُ وَمِنَّا الْمُهَلِّلُ . فَأَمَّا نَحْنُ فَنُكَبِّرُ . قَالَ قُلْتُ : وَاللهِ ! لَعَجَبًا مِنْكُمْ . كَيْفَ لَمْ تَقُولُوا لَهُ : مَاذَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ ؟ .

***

٢٧٤ - (١٢٨٥) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، وَهُمَا غَادِيَانِ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَٰذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : كَانَ يُهِلُّ الْمُهِلُّ مِنَّا ، فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ . وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ مِنَّا ، فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ .

٢٧٥ – (...) وحدثنى سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجَاءٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، غَدَاةَ عَرَفَةَ : مَا تَقُولُ فِي التَّلْبِيَةِ هَـٰذَا الْيَوْمَ ؟ قَالَ : سِرْتُ هَـٰذَا الْمَسِيرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ . فَمِنَّا الْمُكَبِّرُ وَمِنَّا الْمُهَلِّلُ(١) . وَلَا يَعِيبُ أَحَدُنَا عَلَى صَاحِبِهِ .

***

(٤٧) باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة ، واستحباب صلاتى المغرب والعشاء جميعا بالمزدلفة فى هذه الليلة

٢٧٦ – (١٢٨٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : دَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ(٢) . حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشِّعْبِ(٣) نَزَلَ فَبَالَ . ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسْبِغِ الْوُضُوءَ . فَقُلْتُ لَهُ : الصَّلَاةَ . قَالَ « الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » فَرَكِبَ . فَلَمَّا جَاءَ الْمُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ . فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ . ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ . ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ . ثُمَّ أُقِيمَتِ الْعِشَاءُ فَصَلَّاهَا . وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا .

***

٢٧٧ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ مَوْلَى الزُّبَيْرِ ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ الدَّفْعَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَى بَعْضِ تِلْكَ الشِّعَابِ(٤) ، لِحَاجَتِهِ . فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ . فَقُلْتُ : أَتُصَلِّي ؟ فَقَالَ « الْمُصَلَّى أَمَامَكَ » .

***

(١) (ومنا المهلل) كذا فى النسخ . والأنسب للمقام ، كما دل عليه ما سبق فى الطريق الذى قبله ، كون العبارة: فمنا المكبر ومنا المهلّ . فإن التهليل قول لا إله إلا الله . والمراد هنا : الإهلال .

(٢) (دفع من عرفة) أى ابتدأ السير ودفع نفسه منها ونحاها . أو دفع ناقته وحملها على السير . والدفع متعدّ . لكن شاع استعماله بلا ذكر المفعول، فأشبه لازما. وسمى الرجوع من عرفات ومزدلفة دفعا لأن الناس فى مسيرهم ذاك كأنهم مدفوعون.

(٣) (الشعب) هو الشعب الأيسر دون المزدلفة ، وهو الطريق المعهود للحاج. ومعناه الأصلىّ ما انفرج بين جبلين ، أو الطريق فى الجبل .

(٤) (بعض تلك الشعاب) أى الطريق الجبلية .

٢٧٨ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ: سَمِعْتُ أُسامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : أَفَاضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ . فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الشِّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ . (وَلَمْ يَقُلْ أُسَامَةُ : أَرَاقَ الْمَاءَ[1]) قَالَ: فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا لَيْسَ بِالْبَالِغِ . قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! الصَّلَاةَ . قَالَ « الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » قَالَ : ثُمَّ سَارَ حَتَّى بَلَغَ جَمْعًا . فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ .

***

٢٧٩ - (...) وحدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ أَبُو خَيْثَمَةَ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ . أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ : كَيْفَ صَنَعْتُمْ حِينَ رَدِفْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ ؟ فَقَالَ: جِئْنَا الشِّعْبَ الَّذِي يُنِيخُ النَّاسُ فِيهِ لِلْمَغْرِبِ . فَأَنَاخَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَاقَتَهُ وَبَالَ (وَمَا قَالَ: أَهْرَاقَ الْمَاءَ) ثُمَّ دَعَا بِالْوَضُوءِ فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا لَيْسَ بِالْبَالِغِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ! الصَّلَاةَ. فَقَالَ « الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » فَرَكِبَ حَتَّى جِئْنَا الْمُزْدَلِفَةَ . فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ . ثُمَّ أَنَاخَ النَّاسُ فِي مَنَازِلِهِمْ . وَلَمْ يَحُلُّوا[2] حَتَّى أَقَامَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ . فَصَلَّى . ثُمَّ حَلُّوا[2] . قُلْتُ : فَكَيْفَ فَعَلْتُمْ حِينَ أَصْبَحْتُمْ ؟ قَالَ : رَدِفَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ . وَانْطَلَقْتُ أَنَا فِي سُبَّاقِ قُرَيْشٍ[3] عَلَى رِجْلَيَّ .

***

٢٨٠ - (...) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا أَتَى النَّقْبَ[4] الَّذِي يَنْزِلُهُ الْأُمَرَاءُ[5] نَزَلَ فَبَالَ .

---

(١) (ولم يقل أسامة أراق الماء) يعنى لم يكن عن البول بإراقة الماء ، بل صرح باسم البول إشعارا بإيراده إياه كما سمعه من لفظ محدثه ، وأنه لم ينقله بالمعنى . قال الإمام النووى : فيه أداء الرواية بحروفها . وفيه استعمال صرائح الألفاظ التى قد تستبشع ولا يكنى عنها إذا دعت الحاجة إلى التصريح بأن خيف لبس المعنى ، أو اشتباه الألفاظ ، أو غير ذلك .

(٢) (ولم يحلوا) هو من الحل بمعنى الفك . أو من الحلول بمعنى النزول . أى لم يفكوا ما على الجمال ، أو ما نزلوا تمام النزول الذى يريده المسافر البالغ منزله ، ومثله قوله : ثم حلوا .

(٣) (سباق قريش) أى فيمن سبق منهم إلى منى .

(٤) (النقب) هو الطريق فى الجبل . وقيل : الفرجة بين جبلين .

(٥) (الأمراء) المراد بنو أمية . كانوا يصلون فيه المغرب قبل دخول وقت العشاء . وقد أنكره عكرمة . فقال : اتخذه رسول الله ﷺ مبالا واتخذتموه مصلى . !!!

(وَلَمْ يَقُلْ: أَهْرَاقَ) ثُمَّ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا خَفِيفًا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! الصَّلَاةَ . فَقَالَ « الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » .

* * *

٢٨١ — (...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءٍ مَوْلَىٰ سِبَاعٍ[1] ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ . فَلَمَّا جَاءَ الشِّعْبَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ . ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْغَائِطِ . فَلَمَّا رَجَعَ صَبَبْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ رَكِبَ . ثُمَّ أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ . فَجَمَعَ بِهَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ .

* * *

٢٨٢ — (١٢٨٦) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ . وَأُسَامَةُ رِدْفُهُ . قَالَ أُسَامَةُ : فَمَا زَالَ يَسِيرُ عَلَىٰ هَيْئَتِهِ[2] حَتَّىٰ أَتَى جَمْعًا .

* * *

٢٨٣ — (...) وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ ، وَأَنَا شَاهِدٌ ، أَوْ قَالَ : سَأَلْتُ أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَرْدَفَهُ مِنْ عَرَفَاتٍ . قُلْتُ : كَيْفَ كَانَ يَسِيرُ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ ؟ قَالَ : كَانَ يَسِيرُ الْعَنَقَ . فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ[3] .

* * *

٢٨٤ — (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ،

---

(١) (عن عطاء مولى سباع) وفى بعض النسخ مولى أم سباع . وكلاهما خلاف المعروف فيه . وإنما المشهور : عطاء مولى بنى سباع . هكذا ذكره البخارىّ فى تاريخه وابن أبى حاتم فى كتابه الجرح والتعديل... الخ .

(٢) (على هيئته) هكذا هو فى معظم النسخ . وفى بعضها هِينته . وكلاهما صحيح المعنى . والهيئة صورة الشىء وشكله وحالته . ومعنى على هِينته على عادته فى السكون والرفق . يقال . امش على هينتك أى على رسلك .

(٣) (كان يسير العنق ، فإذا وجد فجوة نص) هما نوعان من إسراع السير . وفى العنق نوع من الرفق والفجوة المكان المتسع . والنص التحريك حتى يستخرج أقصى سير الناقة .

وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ حُمَيْدٍ : قَالَ هِشَامٌ : وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَنَقِ .

* * *

٢٨٥ - (١٢٨٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ الْخَطْمِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ صَلَّىٰ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ ، بِالْمُزْدَلِفَةِ .

* * *

(...) وحدثناه قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . قَالَ ابْنُ رُمْحٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيِّ . وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْكُوفَةِ عَلَىٰ عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ .

* * *

٢٨٦ - (٧٠٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ ، جَمِيعًا .

* * *

٢٨٧ - (١٢٨٨) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ . لَيْسَ بَيْنَهُمَا سَجْدَةٌ[1] . وَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ . وَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ .

فَكَانَ عَبْدُ اللهِ يُصَلِّي بِجَمْعٍ كَذَٰلِكَ . حَتَّىٰ لَحِقَ بِاللهِ تَعَالَىٰ .

* * *

٢٨٨ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ؛ أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ بِجَمْعٍ ، وَالْعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ . ثُمَّ حَدَّثَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ صَلَّىٰ مِثْلَ ذَٰلِكَ . وَحَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ ذَٰلِكَ .

* * *

٢٨٩ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ : صَلَّاهُمَا بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ .

* * *

(١) (ليس بينهما سجدة) أي لم يصل بينهما نافلة .

٢٩٠ - (...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ . صَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلاثًا . وَالْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ . بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ .

* * *

٢٩١ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ[1] . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: أَفَضْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ حَتَّىٰ أَتَيْنَا جَمْعًا. فَصَلَّىٰ بِنَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ . ثُمَّ انْصَرَفَ . فَقَالَ : هَكَذَا صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ .

* * *

(٤٨) باب استحباب زيادة التغليس بصلاة الصبح يوم النحر بالمزدلفة ، والمبالغة فيه بعد تحقق طلوع الفجر

٢٩٢ - (١٢٨٩) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّىٰ صَلَاةً إِلَّا لِمِيقَاتِهَا . إِلَّا صَلَاتَيْنِ : صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ . وَصَلَّى الْفَجْرَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ مِيقَاتِهَا .

* * *

(...) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : قَبْلَ وَقْتِهَا بِغَلَسٍ .

* * *

(١) (وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة .. الخ) هذا من الأحاديث التي استدركها الدارقطنيّ فقال : هذا عندى وهم من إسماعيل . وقد خالفه جماعة منهم شعبة والثوريّ وإسرائيل وغيرهم . فرووه عن أبي إسحق عند عبد الله بن مالك عن ابن عمر . قال : وإسماعيل وإن كان ثقة ، فهؤلاء أقوم بحديث أبي إسحق منه . هذا كلامه . وجوابه أنه يجوز أن أبا إسحق سمعه بالطريقين ، فرواه بالوجهين . وكيف كان فالمتن صحيح لا مقدح فيه .

(٤٩) باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى فى أواخر الليالى قبل زحمة الناس ، واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة

٢٩٣ – (١٢٩٠) وحدثنا عَبْدُاللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا أَفْلَحُ (يَعْنِي ابْنَ حُمَيْدٍ) عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : اسْتَأْذَنَتْ سَوْدَةُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ . تَدْفَعُ قَبْلَهُ . وَقَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ[1] . وَكَانَتِ امْرَأَةً ثَبِطَةً . (يَقُولُ الْقَاسِمُ : وَالثَّبِطَةُ الثَّقِيلَةُ) قَالَ : فَأَذِنَ لَهَا . فَخَرَجَتْ قَبْلَ دَفْعِهِ . وَحَبَسَنَا حَتَّىٰ أَصْبَحْنَا فَدَفَعْنَا بِدَفْعِهِ .

وَلأَنْ أَكُونَ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، كَمَا اسْتَأْذَنَتْهُ سَوْدَةُ ، فَأَكُونَ أَدْفَعُ بِإِذْنِهِ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ .

* * *

٢٩٤ – (...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَتْ سَوْدَةُ امْرَأَةً ضَخْمَةً ثَبِطَةً . فَاسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ تُفِيضَ مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ . فَأَذِنَ لَهَا .

فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَيْتَنِي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، كَمَا اسْتَأْذَنَتْهُ سَوْدَةُ .

وَكَانَتْ عَائِشَةُ لَا تُفِيضُ إِلَّا مَعَ الْإِمَامِ .

* * *

٢٩٥ – (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، كَمَا اسْتَأْذَنَتْهُ سَوْدَةُ . فَأُصَلِّي الصُّبْحَ بِمِنًى . فَأَرْمِي الْجَمْرَةَ . قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ النَّاسُ .

فَقِيلَ لِعَائِشَةَ : فَكَانَتْ سَوْدَةُ اسْتَأْذَنَتْهُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . إِنَّهَا كَانَتِ امْرَأَةً ثَقِيلَةً ثَبِطَةً . فَاسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَذِنَ لَهَا .

* * *

(١) (حطمة الناس) أى قبل أن يزدحموا ويحطم بعضهم بعضا .

٢٩٦ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

٢٩٧ - (١٢٩١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ مَوْلَىٰ أَسْمَاءَ قَالَ : قَالَتْ لِي أَسْمَاءُ ، وَهِيَ عِنْدَ دَارِ الْمُزْدَلِفَةِ : هَلْ غَابَ الْقَمَرُ ؟ قُلْتُ : لَا . فَصَلَّتْ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَتْ : يَا بُنَيَّ ! هَلْ غَابَ الْقَمَرُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَتِ : ارْحَلْ بِي . فَارْتَحَلْنَا حَتَّىٰ رَمَتِ الْجَمْرَةَ . ثُمَّ صَلَّتْ فِي مَنْزِلِهَا . فَقُلْتُ لَهَا : أَيْ هَنْتَاهْ(١) ! لَقَدْ غَلَّسْنَا(٢) . قَالَتْ : كَلَّا . أَيْ بُنَيَّ ! إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ لِلظُّعُنِ(٣) .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي رِوَايَتِهِ : قَالَتْ : لَا . أَيْ بُنَيَّ ! إِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ أَذِنَ لِظُعُنِهِ .

* * *

٢٩٨ - (١٢٩٢) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ؛ أَنَّ ابْنَ شَوَّالٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَىٰ أُمِّ حَبِيبَةَ فَأَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ بِهَا مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ .

* * *

٢٩٩ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ شَوَّالٍ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ . قَالَتْ : كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . نُغَلِّسُ مِنْ جَمْعٍ إِلَىٰ مِنًى .

وَفِي رِوَايَةِ النَّاقِدِ : نُغَلِّسُ مِنْ مُزْدَلِفَةَ .

* * *

---

(١) (أي هنتاه) أي ياهذه . بسكون النون وقد تفتح . وتسكن الهاء . التي في آخرها وقد تضم .

(٢) (لقد غلسنا) أي جئنا بغلس ، وتقدمنا على الوقت المشروع : والغلس ظلام آخر الليل .

(٣) (أذن للظُّعُن) هو بضم العين وإسكانها . وهن النساء . الواحدة ظعينة . كسفينة وسفن. وأصل الظعينة الهودج التي تكون فيه المرأة على البعير. فسميت المرأة به مجازا. واشتهر هذا المجاز حتى غلب وخفيت الحقيقة. وظعينة الرجل امرأته.

٣٠٠ - (١٢٩٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ. قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الثَّقَلِ[1] (أَوْ قَالَ فِي الضَّعَفَةِ[2]) مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ.

***

٣٠١ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ضَعَفَةِ أَهْلِهِ.

***

٣٠٢ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ فِيمَنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ضَعَفَةِ أَهْلِهِ.

***

٣٠٣ - (١٢٩٤) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَ بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَحَرٍ مِنْ جَمْعٍ فِي ثَقَلِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ. قُلْتُ: أَبَلَغَكَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَ بِي بِلَيْلٍ طَوِيلٍ؟ قَالَ: لَا. إِلَّا كَذَٰلِكَ، بِسَحَرٍ. قُلْتُ لَهُ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَمَيْنَا الْجَمْرَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ. وَأَيْنَ صَلَّى الْفَجْرَ؟ قَالَ: لَا. إِلَّا كَذَٰلِكَ.

***

٣٠٤ - (١٢٩٥) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُقَدِّمُ ضَعَفَةَ أَهْلِهِ. فَيَقِفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ بِاللَّيْلِ. فَيَذْكُرُونَ اللهَ مَا بَدَا لَهُمْ. ثُمَّ يَدْفَعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ. وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ. فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدَمُ مِنًى لِصَلَاةِ الْفَجْرِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدَمُ بَعْدَ ذَٰلِكَ. فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوُا الْجَمْرَةَ. وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ: أَرْخَصَ فِي أُولَٰئِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

***

(١) (الثقل) هو المتاع ونحوه: والجمع أثقال: مثل سبب وأسباب.

(٢) (الضعفة) أى فى ضعفة أهله من النساء والصبيان. وهو جمع ضعيف. وجمع ضعيف على ضعفة غريب. ومثله خبيث وخبثة. قال الفيومىّ: ولا يكاد يوجد لهما ثالث.

(٥٠) باب رمي جمرة العقبة من بطن الوادي ، وتكون مكة عن يساره ، ويكبر مع كل حصاة

٣٠٥ – (١٢٩٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ . قَالَ : رَمَىٰ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ . يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ .

قَالَ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ أُنَاسًا يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ : هَٰذَا ، وَالَّذِي لَا إِلَٰهَ غَيْرُهُ ! مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ .

***

٣٠٦ – (...) وحدثنا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ . قَالَ : سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوسُفَ يَقُولُ ، وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ : أَلِّفُوا الْقُرْآنَ[1] كَمَا أَلَّفَهُ جِبْرِيلُ . السُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ . وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا النِّسَاءُ . وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ .

قَالَ : فَلَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِهِ . فَسَبَّهُ وَقَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ يَزِيدَ ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ . فَأَتَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ . فَاسْتَبْطَنَ الْوَادِيَ[2] . فَاسْتَعْرَضَهَا[3] . فَرَمَاهَا مِنْ بَطْنِ الْوَادِي بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ . يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ . قَالَ فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ! إِنَّ النَّاسَ يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا . فَقَالَ : هَٰذَا ، وَالَّذِي لَا إِلَٰهَ غَيْرُهُ ! مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ .

***

(...) وحدثني يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ .

---

(١) (ألفوا القرآن) قال القاضي عياض : إن كان الحجاج أراد بقوله : كما ألفه جبريل ـ تأليف الآى فى كل سورة ونظمها على ما هى عليه الآن فى المصحف، فهو إجماع المسلمين. وأجمعوا أن ذلك تأليف النبي ﷺ . وإن كان يريد تأليف السور بعضها فى إثر بعض ، فهو قول بعض الفقهاء والقراء . وخالفهم المحققون ، وقالوا بل هو اجتهاد من الأئمة وليس بتوقيف . قال القاضي : وتقديمه هنا النساء على آل عمران ، دليل على أنه لم يرد إلا نظم الآى . لأن الحجاج إنما كان يتبع مصحف عثمان رضى الله عنه ولا يخالفه . والظاهر أنه أراد ترتيب الآى لا ترتيب السور .

(٢) (فاستبطن الوادى) أى دخله .

(٣) (فاستعرضها) أى فأتى العقبة من جانبها عرضا . فتكون مكة على يساره ومنى عن يمينه .

كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . قَالَ : سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ : لَا تَقُولُوا سُورَةُ الْبَقَرَةِ . وَاقْتَصَّا الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ .

* * *

٣٠٧ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ يَزِيدَ ؛ أَنَّهُ حَجَّ مَعَ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : فَرَمَى الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ . وَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ . وَمِنًى عَنْ يَمِينِهِ . وَقَالَ : هَٰذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ .

* * *

٣٠٨ – (...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمَّا أَتَىٰ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ .

* * *

٣٠٩ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُحَيَّاةِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَىٰ أَبُو الْمُحَيَّاةِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ . قَالَ : قِيلَ لِعَبْدِ اللهِ : إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَ الْجَمْرَةَ مِنْ فَوْقِ الْعَقَبَةِ . قَالَ: فَرَمَاهَا عَبْدُ اللهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي . ثُمَّ قَالَ : مِنْ هَٰهُنَا ، وَالَّذِي لَا إِلَٰهَ غَيْرُهُ ! رَمَاهَا الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ .

***

(٥١) باب استحباب رمى جمرة العقبة يوم النحر راكبا . وبيان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم « لتأخذوا مناسككم »

٣١٠ – (١٢٩٧) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . جَمِيعًا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ . قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ : أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَيَقُولُ « لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ[1] . فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَٰذِهِ » .

* * *

(١) (لتأخذوا مناسككم) هذه اللام لام الأمر . ومعناه : خذوا مناسككم .

٣١١ - (١٢٩٨) وحدثنى سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ . قَالَ : سَمِعْتُهَا تَقُولُ : حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ . فَرَأَيْتُهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَانْصَرَفَ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ . وَمَعَهُ بِلَالٌ وَأُسَامَةُ . أَحَدُهُمَا يَقُودُ بِهِ رَاحِلَتَهُ . وَالْآخَرُ رَافِعٌ ثَوْبَهُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الشَّمْسِ . قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْلًا كَثِيرًا . ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ « إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ[1] (حَسِبْتُهَا قَالَتْ) أَسْوَدُ ، يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا » .

* * *

٣١٢ - (...) وحدثنى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ جَدَّتِهِ . قَالَتْ : حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ . فَرَأَيْتُ أُسَامَةَ وَبِلَالًا . وَأَحَدُهُمَا آخِذٌ بِخِطَامِ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ . وَالْآخَرُ رَافِعٌ ثَوْبَهُ يَسْتُرُهُ مِنَ الْحَرِّ . حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ .

قَالَ مُسْلِمٌ : وَاسْمُ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ، خَالِدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ . وَهُوَ خَالُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ . رَوَى عَنْهُ وَكِيعٌ وَحَجَّاجٌ الْأَعْوَرُ .

* * *

(٥٢) باب استحباب كون حصى الجمار بقدر حصى الخذف

٣١٣ - (١٢٩٩) وحدثنى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ ، بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ .

* * *

(١) (عبد مجدع) أى مقطع الأعضاء . والتشديد للتكثير . وإلا فالجدع قطع الأنف والأذن والشفة . والذى قطع منه ذلك أجدع والأنثى جدعاء . والمقصود التنبيه على نهاية خسته . فإن العبد خسيس فى العادة، ثم سواده نقص آخر، وجدعه نقص آخر . ومن هذه الصفات مجموعة فيه ، فهو فى نهاية الخسة . والعادة أن يكون ممتهنا فى أرذل الأعمال .

(٥٣) باب بيان وقت استحباب الرمي

٣١٤ – (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : رَمَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى وَأَمَّا بَعْدُ ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ .

* * *

(...) وحدّثناه عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

(٥٤) باب بيان أن حصى الجمار سبع

٣١٥ – (١٣٠٠) وحدّثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللهِ الْجَزَرِيُّ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الِاسْتِجْمَارُ تَوٌّ (١) . وَرَمْيُ الْجِمَارِ تَوٌّ . وَالسَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ تَوٌّ . وَالطَّوَافُ تَوٌّ . وَإِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ بِتَوٍّ » .

* * *

(٥٥) باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير

٣١٦ – (١٣٠١) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ قَالَ : حَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَحَلَقَ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ . وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ . قَالَ عَبْدُ اللهِ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « رَحِمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ » مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ قَالَ « وَالْمُقَصِّرِينَ » .

* * *

٣١٧ – (...) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « اللَّهُمَّ ! ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ » قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « اللَّهُمَّ ! ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ » قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « وَالْمُقَصِّرِينَ » .

* * *

(١) (الاستجمار توٌّ) التو هو الوتر . والاستجمار هو الاستنجاء . والمراد بالتوّ في الجمار سبع ، وفي الطواف سبع ، وفي السعي سبع ، وفي الاستنجاء ثلاث . فإن لم يحصل الإنقاء بثلاث وجبت الزيادة حتى ينقى .

٣١٨ — (...) أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَٰقَ[1] إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «رَحِمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «رَحِمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «رَحِمَ اللهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «وَالْمُقَصِّرِينَ».

***

٣١٩ — (...) وحدّثناه ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَلَمَّا كَانَتِ الرَّابِعَةُ، قَالَ «وَالْمُقَصِّرِينَ».

***

٣٢٠ — (١٣٠٢) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ فُضَيْلٍ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. حَدَّثَنَا عُمَارَةُ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ «وَلِلْمُقَصِّرِينَ».

***

(...) وحدّثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

***

٣٢١ — (١٣٠٣) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ جَدَّتِهِ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، دَعَا لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا. وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً. وَلَمْ يَقُلْ وَكِيعٌ: فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

***

(١) (أخبرنا أبو إسحق) هو قول أبي أحمد الجلودي، الذي هو صاحب أبي إسحق. روى عنه هذا الكتاب. وشيخه أبو إسحق المذكور هو صاحب الإمام مسلم، روى عنه صحيحه هذا. قال: فرغ لنا مسلم من قراءة الكتاب في شهر رمضان سنة سبع وخمسين ومائتين. ومات هو في رجب سنة ثمان وثلاثمائة. وقد فاته من سماع هذا الكتاب من مسلم ثلاثة مواضع: أولها هذا الموضع من كتاب الحج. فيقال فيه: أخبرنا أبو إسحق عن مسلم. ولا يقال فيه: أخبرنا مسلم.

٣٢٢ - (١٣٠٤) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ) ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ). كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

* * *

(٥٦) باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق، والابتداء في الحلق بالجانب الأيمن من رأس المحلوق

٣٢٣ - (١٣٠٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَى مِنًى. فَأَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا. ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ بِمِنًى وَنَحَرَ. ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَّاقِ «خُذْ» وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ. ثُمَّ الْأَيْسَرِ. ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ.

* * *

٣٢٤ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالُوا: أَخْبَرَنَا حَفْصُ ابْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ. أَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ، لِلْحَلَّاقِ «هَا» وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ هَـٰكَذَا. فَقَسَمَ شَعَرَهُ بَيْنَ مَنْ يَلِيهِ. قَالَ: ثُمَّ أَشَارَ إِلَى الْحَلَّاقِ وَإِلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ. فَحَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ أُمَّ سُلَيْمٍ.

وَأَمَّا فِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ قَالَ: فَبَدَأَ بِالشِّقِّ الْأَيْمَنِ. فَوَزَّعَهُ الشَّعَرَةَ وَالشَّعَرَتَيْنِ بَيْنَ النَّاسِ. ثُمَّ قَالَ بِالْأَيْسَرِ فَصَنَعَ بِهِ مِثْلَ ذَٰلِكَ. ثُمَّ قَالَ «هَهُنَا أَبُو طَلْحَةَ»؟ فَدَفَعَهُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ.

* * *

٣٢٥ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ. ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْبُدْنِ فَنَحَرَهَا. وَالْحَجَّامُ جَالِسٌ. وَقَالَ بِيَدِهِ عَنْ رَأْسِهِ. فَحَلَقَ شِقَّهُ الْأَيْمَنَ فَقَسَمَهُ فِيمَنْ يَلِيهِ. ثُمَّ قَالَ «احْلِقِ الشِّقَّ الْآخَرَ» فَقَالَ «أَيْنَ أَبُو طَلْحَةَ؟» فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

* * *

٣٢٦ - (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَسَّانَ يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: لَمَّا رَمَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْجَمْرَةَ. وَنَحَرَ نُسُكَهُ وَحَلَقَ. نَاوَلَ الْحَالِقَ شِقَّهُ الْأَيْمَنَ فَحَلَقَهُ. ثُمَّ دَعَا أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ. ثُمَّ نَاوَلَهُ الشِّقَّ الْأَيْسَرَ. فَقَالَ «احْلِقْ» فَحَلَقَهُ. فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ. فَقَالَ «اقْسِمْهُ بَيْنَ النَّاسِ».

***

(٥٧) باب من حلق قبل النحر، أو نحر قبل الرمي

٣٢٧ - (١٣٠٦) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، بِمِنًى، لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ. فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! لَمْ أَشْعُرْ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ. فَقَالَ «اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ» ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! لَمْ أَشْعُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ. فَقَالَ «ارْمِ وَلَا حَرَجَ».

قَالَ: فَمَا سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ، إِلَّا قَالَ «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ».

***

٣٢٨ - (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ التَّيْمِيُّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: وَقَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ. فَطَفِقَ نَاسٌ يَسْأَلُونَهُ. فَيَقُولُ الْقَائِلُ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي لَمْ أَكُنْ أَشْعُرُ أَنَّ الرَّمْيَ قَبْلَ النَّحْرِ، فَنَحَرْتُ قَبْلَ الرَّمْيِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فَارْمِ وَلَا حَرَجَ» قَالَ: وَطَفِقَ آخَرُ يَقُولُ: إِنِّي لَمْ أَشْعُرْ أَنَّ النَّحْرَ قَبْلَ الْحَلْقِ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ. فَيَقُولُ «انْحَرْ وَلَا حَرَجَ» قَالَ: فَمَا سَمِعْتُهُ يُسْأَلُ يَوْمَئِذٍ عَنْ أَمْرٍ، مِمَّا يَنْسَى الْمَرْءُ وَيَجْهَلُ، مِنْ تَقْدِيمِ بَعْضِ الْأُمُورِ قَبْلَ بَعْضٍ، وَأَشْبَاهِهَا، إِلَّا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «افْعَلُوا ذَٰلِكَ وَلَا حَرَجَ».

***

(...) حدثنا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَىٰ آخِرِهِ .

* * *

٣٢٩ - (...) وحدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، بَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَحْسِبُ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! أَنَّ كَذَا وَكَذَا ، قَبْلَ كَذَا وَكَذَا . ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَا ، قَبْلَ كَذَا وَكَذَا . لِهَؤُلَاءِ الثَّلَاثِ . قَالَ « افْعَلْ وَلَا حَرَجَ » .

* * *

٣٣٠ - (...) وحدثناه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . ح وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا رِوَايَةُ ابْنِ بَكْرٍ فَكَرِوَايَةِ عِيسَىٰ . إِلَّا قَوْلَهُ : لِهَؤُلَاءِ الثَّلَاثِ . فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ . وَأَمَّا يَحْيَى الْأُمَوِيُّ فَفِي رِوَايَتِهِ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ . نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ . وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ .

* * *

٣٣١ - (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ . قَالَ « فَاذْبَحْ وَلَا حَرَجَ » قَالَ : ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ . قَالَ « ارْمِ وَلَا حَرَجَ » .

* * *

٣٣٢ - (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَىٰ نَاقَةٍ بِمِنًى . فَجَاءَهُ رَجُلٌ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

* * *

٣٣٣ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَهُوَ وَاقِفٌ عِنْدَ الْجَمْرَةِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي

حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِىَ . فَقَالَ « ارْمِ وَلَا حَرَجَ » وَأَتَاهُ آخَرُ فَقَالَ : إِنِّى ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِىَ . قَالَ « ارْمِ وَلَا حَرَجَ » وَأَتَاهُ آخَرُ فَقَالَ : إِنِّى أَفَضْتُ إِلَى الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ أَرْمِىَ . قَالَ « ارْمِ وَلَا حَرَجَ » .

قَالَ : فَمَا رَأَيْتُهُ سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَىْءٍ ، إِلَّا قَالَ « افْعَلُوا وَلَا حَرَجَ » .

***

٣٣٤ - (١٣٠٧) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قِيلَ لَهُ : فِى الذَّبْحِ ، وَالْحَلْقِ ، وَالرَّمْىِ ، وَالتَّقْدِيمِ ، وَالتَّأْخِيرِ ، فَقَالَ « لَا حَرَجَ » .

***

(٥٨) باب استحباب طواف الإفاضة يوم النحر

٣٣٥ - (١٣٠٨) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ . ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمِنًى .

قَالَ نَافِعٌ : فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفِيضُ يَوْمَ النَّحْرِ . ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّى الظُّهْرَ بِمِنًى . وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ فَعَلَهُ .

***

٣٣٦ - (١٣٠٩) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ . قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ . قُلْتُ : أَخْبِرْنِى عَنْ شَىْءٍ عَقَلْتَهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ؟ قَالَ : بِمِنًى . قُلْتُ : فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ ؟ قَالَ : بِالْأَبْطَحِ . ثُمَّ قَالَ : افْعَلْ مَا يَفْعَلُ أُمَرَاؤُكَ .

***

(٥٩) باب استحباب النزول بالمحصب[١] يوم النفر، والصلاة به

٣٣٧ – (١٣١٠) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يَنْزِلُونَ الْأَبْطَحَ .

***

٣٣٨ – (...) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَرَى التَّحْصِيبَ سُنَّةً . وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ النَّفْرِ بِالْحَصْبَةِ .

قَالَ نَافِعٌ : قَدْ حَصَّبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَالْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ .

***

٣٣٩ – (١٣١١) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : نُزُولُ الْأَبْطَحِ لَيْسَ بِسُنَّةٍ . إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، لِأَنَّهُ كَانَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ إِذَا خَرَجَ[٢] .

***

(...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . ح وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا حَبِيبٌ الْمُعَلِّمُ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

٣٤٠ – (...) حدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَابْنَ عُمَرَ كَانُوا يَنْزِلُونَ الْأَبْطَحَ .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُ ذَٰلِكَ . وَقَالَتْ : إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ . لِأَنَّهُ كَانَ مَنْزِلًا أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ .

***

(١) (المحصب) المحصب والحَصْبة والأبطح والبطحاء وخيف بنى كنانة اسم لشئ واحد . وأصل الخيف كل ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل .

(٢) (أسمح لخروجه إذا خرج) أى أسهل لخروجه راجعا إلى المدينة .

٣٤١ – (١٣١٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَيْسَ التَّحْصِيبُ بِشَيْءٍ. إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

* * *

٣٤٢ – (١٣١٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَمْ يَأْمُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَنْزِلَ الْأَبْطَحَ حِينَ خَرَجَ مِنْ مِنًى. وَلَكِنِّي جِئْتُ فَضَرَبْتُ فِيهِ قُبَّتَهُ. فَجَاءَ فَنَزَلَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ، فِي رِوَايَةِ صَالِحٍ: قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ. وَفِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: عَنْ أَبِي رَافِعٍ. وَكَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ.

* * *

٣٤٣ – (١٣١٤) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «نَنْزِلُ غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ. حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ».

* * *

٣٤٤ – (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ. حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ. حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ بِمِنًى «نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ. حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ».

وَذَلِكَ إِنَّ قُرَيْشًا وَبَنِي كِنَانَةَ تَحَالَفَتْ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، أَنْ لَا يُنَاكِحُوهُمْ، وَلَا يُبَايِعُوهُمْ، حَتَّى يُسْلِمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. يَعْنِي، بِذَلِكَ، الْمُحَصَّبَ.

* * *

٣٤٥ – (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْزِلُنَا ، إِنْ شَاءَ اللهُ ، إِذَا فَتَحَ اللهُ ، الْخَيْفُ . حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ[1] » .

***

(٦٠) باب وجوب المبيت بمنى ليالي أيام التشريق ، والترخيص في تركه لأهل السقاية

٣٤٦ – (١٣١٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، أَنْ يَبِيتَ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنًى ، مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ . فَأَذِنَ لَهُ .

***

(...) وحدثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

٣٤٧ – (١٣١٦) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ الضَّرِيرُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُزَنِيِّ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْكَعْبَةِ . فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : مَالِي أَرَى بَنِي عَمِّكُمْ يَسْقُونَ الْعَسَلَ وَاللَّبَنَ وَأَنْتُمْ تَسْقُونَ النَّبِيذَ ؟ أَمِنْ حَاجَةٍ بِكُمْ أَمْ مِنْ بُخْلٍ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ! مَا بِنَا مِنْ حَاجَةٍ وَلَا بُخْلٍ . قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَخَلْفَهُ أُسَامَةُ . فَاسْتَسْقَى فَأَتَيْنَاهُ بِإِنَاءٍ مِنْ نَبِيذٍ فَشَرِبَ . وَسَقَى فَضْلَهُ أُسَامَةَ . وَقَالَ « أَحْسَنْتُمْ وَأَجْمَلْتُمْ . كَذَا فَاصْنَعُوا » فَلَا نُرِيدُ تَغْيِيرَ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

***

(١) (حيث تقاسموا على الكفر) أي تحالفوا وتعاهدوا عليه . وهو تحالفهم على إخراج النبي ﷺ وبني هاشم وبني المطلب من مكة إلى هذا الشعب ، وهو خيف بني كنانة . وكتبوا بينهم صحيفتهم المشهورة (انظر السيرة) .

(٦١) باب في الصدقة بلحوم الهدي وجلودها وجلالها

٣٤٨ - (١٣١٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ عَلِيٍّ. قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَىٰ بُدْنِهِ[١]. وَأَنْ أَتَصَدَّقَ بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجِلَّتِهَا[٢]. وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجَزَّارَ مِنْهَا. قَالَ «نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا».

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

* * *

(...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ. وَقَالَ إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا أَجْرُ الْجَازِرِ.

* * *

٣٤٩ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ) أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ؛ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ أَبِي لَيْلَىٰ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَىٰ بُدْنِهِ. وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ بُدْنَهُ كُلَّهَا. لُحُومَهَا وَجُلُودَهَا وَجِلَالَهَا. فِي الْمَسَاكِينِ. وَلَا يُعْطِيَ فِي جِزَارَتِهَا[٣] مِنْهَا شَيْئًا.

* * *

(١) (على بدنه) قال أهل اللغة: سميت البدنة لعظمها. وتطلق على الذكر والأنثى. وتطلق على الإبل والبقر والغنم. هذا قول أكثر أهل اللغة. ولكن معظم استعمالها في الأحاديث وكتب الفقه، في الإبل خاصة.

(٢) (أجلتها) في القاموس: الجل بالضم وبالفتح ما تلبسه الدابة لتصان به. جمع جلال وأجلال. فلعل الأجلة جمع الجلال، الذي هو جمع الجل.

(٣) (جزارتها) يقال: جزرت الجزور، وهي الناقة وغيرها، إذا نحرتها. والفاعل جازر وجزّار وجزّير كسكيت. والحرفة الجزارة. أما الجزارة، بالضم، فما يأخذه الجزار من الذبيحة عن أجرته كالعمالة للعامل. وأصل الجزارة أطراف البعير: اليدان والرجلان والرأس. سميت بذلك لأن الجزار كان يأخذها عن أجرته.

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ ابْنُ مَالِكٍ الْجَزَرِيُّ ؛ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ . بِمِثْلِهِ .

***

(٦٢) باب الاشتراك فى الهدى ، وإجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة

٣٥٠ - (١٣١٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ . قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ . الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ . وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ .

***

٣٥١ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ . كُلُّ سَبْعَةٍ مِنَّا فِي بَدَنَةٍ .

***

٣٥٢ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَنَحَرْنَا الْبَعِيرَ عَنْ سَبْعَةٍ . وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ .

***

٣٥٣ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قَالَ : اشْتَرَكْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ . كُلُّ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ . فَقَالَ رَجُلٌ لِجَابِرٍ : أَيُشْتَرَكُ فِي الْبَدَنَةِ مَا يُشْتَرَكُ فِي الْجَزُورِ [1] ؟ قَالَ : مَا هِيَ إِلَّا مِنَ الْبُدْنِ .

(١) (الجزور) قال العلماء : الجزور هو البعير . قال القاضي : وفرق هنا بين البقرة والجزور : لأن البدنة والهدى ما ابتدىء إهداؤه عند الإحرام . والجزور ما اشترى بعد ذلك لينحر مكانها . فتوهم السائل أن هذا أحق فى الاشتراك. فقال فى جوابه : إن الجزور ، لما اشتريت للنسك، صارحكمها كالبدن. وقوله: ما يشترك فى الجزور ، هكذا فى النسخ: ما يشترك. وهو صحيح . ويكون ما بمعنى مَن . وقدجاء ذلك فى القرآن وغيره. ويجوز أن تكون ما مصدرية ، أى اشتراكا كالاشتراك فى الجزور .

وَحَضَرَ جَابِرٌ الْحُدَيْبِيَةَ قَالَ: نَحَرْنَا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ بَدَنَةً. اشْتَرَكْنَا كُلُّ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ.

***

٣٥٤ – (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَأَمَرَنَا إِذَا أَحْلَلْنَا أَنْ نُهْدِيَ. وَيَجْتَمِعَ النَّفَرُ مِنَّا فِي الْهَدِيَّةِ. وَذَٰلِكَ حِينَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَحِلُّوا مِنْ حَجِّهِمْ. فِي هَٰذَا الْحَدِيثِ.

***

٣٥٥ – (...) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ. قَالَ: كُنَّا نَتَمَتَّعُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ. فَنَذْبَحُ الْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. نَشْتَرِكُ فِيهَا.

***

٣٥٦ – (١٣١٩) حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ بَقَرَةً يَوْمَ النَّحْرِ.

***

٣٥٧ – (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. ح وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: نَحَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَكْرٍ: عَنْ عَائِشَةَ، بَقَرَةً فِي حَجَّتِهِ.

***

(٦٣) باب نحر البدن قياما مقيدة

٣٥٨ – (١٣٢٠) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ يُونُسَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَتَىٰ عَلَىٰ رَجُلٍ وَهُوَ يَنْحَرُ بَدَنَتَهُ بَارِكَةً. فَقَالَ: ابْعَثْهَا[1] قِيَامًا مُقَيَّدَةً[2]، سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ.

***

(١) (ابعثها قياما مقيدة) أى أثرها حتى تقوم ثم انحرها.

(٢) (مقيدة) أى قائمة معقولة، يعنى مشدودة بالعقال. وتكون معقولة اليد اليسرى. ويشعر بالقيام قوله تعالى: والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف. أى قائمات على ثلاث، معقولة اليد اليسرى.

(٦٤) باب استحباب بعث الهدي إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه، واستحباب تقليده وفتل القلائد، وأن باعثه لا يصير محرما، ولا يحرم عليه شيء بذلك

٣٥٩ - (١٣٢١) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ[1]. فَأَفْتِلُ قَلَائِدَ هَدْيِهِ[2]. ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ.

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

٣٦٠ - (...) وحدثناه سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَخَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالُوا: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيَّ، أَفْتِلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِنَحْوِهِ.

***

٣٦١ - (...) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كُنْتُ أَفْتِلُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ. ثُمَّ لَا يَعْتَزِلُ شَيْئًا[3] وَلَا يَتْرُكُهُ.

***

٣٦٢ - (...) وحدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: فَتَلْتُ قَلَائِدَ بُدْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ. ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَقَلَّدَهَا. ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ. وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ. فَمَا حَرُمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حِلًّا.

***

(١) (يهدي من المدينة) أي يبعث بهديه منها إلى الكعبة.

(٢) (فأفتل قلائد هديه) من فتلت الحبل وغيره، إذا لويته. والقلائد جمع قلادة. والمراد بها ما يعلق بالهدي من الخيوط المفتولة وغيرها علامة له. والهدي ما يهدى إلى الحرم من النعم.

(٣) (ثم لا يعتزل شيئا) أي مما يعتزله الحاج من لبس المخيط واستعمال الطيب وملامسة النساء

٣٦٣ – (...) وحدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ الْقَاسِمِ وَأَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ . أَفْتِلُ قَلَائِدَهَا بِيَدَيَّ . ثُمَّ لَا يُمْسِكُ عَنْ شَيْءٍ ، لَا يُمْسِكُ عَنْهُ الْحَلَالُ(١) .

* * *

٣٦٤ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ : أَنَا فَتَلْتُ تِلْكَ الْقَلَائِدَ مِنْ عِهْنٍ(٢) كَانَ عِنْدَنَا . فَأَصْبَحَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَلَالًا . يَأْتِي مَا يَأْتِي الْحَلَالُ مِنْ أَهْلِهِ . أَوْ يَأْتِي مَا يَأْتِي الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ .

* * *

٣٦٥ – (...) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْتِلُ الْقَلَائِدَ لِهَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْغَنَمِ . فَيَبْعَثُ بِهِ . ثُمَّ يُقِيمُ فِينَا حَلَالًا .

* * *

٣٦٦ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : رُبَّمَا فَتَلْتُ الْقَلَائِدَ لِهَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَيُقَلِّدُ هَدْيَهُ ثُمَّ يَبْعَثُ بِهِ . ثُمَّ يُقِيمُ . لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ .

* * *

٣٦٧ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : أَهْدَى رَسُولُ اللهِ ﷺ، مَرَّةً إِلَى الْبَيْتِ غَنَمًا، فَقَلَّدَهَا .

* * *

---

(٦) (لا يمسك عنه الحلال) الجملة صفة لشيء . أي لا يجتنب شيئا مما لا يجتنبه من لم يكن محرما .

(٧) (من عهن) هو الصوف . وقيل : الصوف المصبوغ ألوانا .

٣٦٨ - (...) وحدثنا إسحٰق بن منصور . حدثنا عبد الصمد . حدثني أبي . حدثني محمد بن جحادة عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة . قالت : كنا نقلد الشاء فنرسل بها . ورسول الله ﷺ حلال ، لم يحرم عليه منه شيء .

***

٣٦٩ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن عبدالله بن أبي بكر ، عن عمرة بنت عبد الرحمٰن ؛ أنها أخبرته ؛ أن ابن زياد[1] كتب إلى عائشة ؛ أن عبد الله بن عباس قال : من أهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج . حتى ينحر الهدى . وقد بعثت بهديي . فاكتبي إلي بأمرك . قالت عمرة : قالت عائشة : ليس كما قال ابن عباس . أنا فتلت قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي . ثم قلدها رسول الله ﷺ بيده . ثم بعث بها مع أبي . فلم يحرم على رسول الله ﷺ شيء أحله الله له . حتى نحر الهدى .

***

٣٧٠ - (...) وحدثنا سعيد بن منصور . حدثنا هشيم . أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي ، عن مسروق ، قال : سمعت عائشة ، وهي من وراء الحجاب تصفق وتقول : كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي . ثم يبعث بها . وما يمسك عن شيء مما يمسك عنه المحرم . حتى ينحر هديه .

***

(...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبدالوهاب . حدثنا داود . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا زكرياء . كلاهما عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة ، بمثله عن النبي ﷺ .

***

(١) (إن ابن زياد) هكذا وقع في جميع نسخ صحيح مسلم. أن ابن زياد. قال أبو علي الغساني والمازري والقاضي عياض وجميع المتكلمين على صحيح مسلم : هذا غلط . وصوابه . أن زياد بن أبي سفيان . وهو المعروف بزياد بن أبيه. وهكذا وقع على الصواب في صحيح البخاري والموطأ وسنن أبي داود وغيرها من الكتب المتمدة. ولأن ابن زياد لم يدرك عائشة .

(٦٥) باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها

٣٧١ - (١٣٢٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَىٰ رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً . فَقَالَ « ارْكَبْهَا » قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهَا بَدَنَةٌ[١] . فَقَالَ « ارْكَبْهَا . وَيْلَكَ[٢] ! » فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ .

***

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقَلَّدَةً .

***

٣٧٢ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقَلَّدَةً ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَيْلَكَ ! ارْكَبْهَا » فَقَالَ : بَدَنَةٌ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « وَيْلَكَ ! ارْكَبْهَا . وَيْلَكَ ! ارْكَبْهَا » .

***

٣٧٣ - (١٣٢٣) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : وَأَظُنُّنِي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ أَنَسٍ[٣] . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً . فَقَالَ « ارْكَبْهَا » فَقَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ « ارْكَبْهَا » مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

***

(١) (إنها بدنة) أى هدى . ظانا أنه لا يجوز ركوب الهدى مطلقا .

(٢) (اركبها ويلك) هذه الكلمة أصلها لمن وقع في هلكة . فقيل: لأنه كان محتاجا قد وقع فى تعب وجهد. وقيل : هى كلمة تجرى على اللسان وتستعمل من غير قصد إلى ماوضعت له أولا . بل تدعم بها العرب كلامها . كقولهم : لا أم له، لا أب له ، تربت يداه ، قاتله الله .. الخ .

(٣) (وأظننى قد سمعته من أنس) القائل : وأظننى قد سمعته من أنس ، هو حميد .

٣٧٤ - (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثنا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الأَخْنَسِ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِبَدَنَةٍ أَوْ هَدِيَّةٍ. فَقَالَ «ارْكَبْهَا» قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ أَوْ هَدِيَّةٌ. فَقَالَ «وَإِنْ»[1].

***

(...) وحدّثناه أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثنَا ابْنُ بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ. حَدَّثنِي بُكَيْرُ بْنُ الأَخْنَسِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِبَدَنَةٍ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

***

٣٧٥ - (١٣٢٤) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ. سُئِلَ عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أُلْجِئْتَ إِلَيْهَا. حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا[2]».

***

٣٧٦ - (...) وحدّثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ، حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا».

***

(١) (فقال «وإن») هكذا هو في جميع النسخ: وإن، فقط. أي وإن كانت بدنة.
(٢) (حتى تجد ظهرا) أي مركبا.

(٦٦) باب ما يفعل بالهدى إذا عطب فى الطريق

٣٧٧ – (١٣٢٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَعِيِّ . حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ سَلَمَةَ الْهُذَلِيُّ . قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَسِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ مُعْتَمِرَيْنِ . قَالَ : وَانْطَلَقَ سِنَانٌ مَعَهُ بِبَدَنَةٍ يَسُوقُهَا . فَأَزْحَفَتْ عَلَيْهِ[١] بِالطَّرِيقِ . فَعَيِيَ بِشَأْنِهَا[٢] . إِنْ هِيَ أُبْدِعَتْ[٣] كَيْفَ يَأْتِي بِهَا . فَقَالَ: لَئِنْ قَدِمْتُ الْبَلَدَ لَأَسْتَحْفِيَنَّ عَنْ ذَٰلِكَ[٤] . قَالَ: فَأَضْحَيْتُ[٥] . فَلَمَّا نَزَلْنَا الْبَطْحَاءَ قَالَ: انْطَلِقْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ نَتَحَدَّثْ إِلَيْهِ . قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ شَأْنَ بَدَنَتِهِ . فَقَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ . بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسِتَّ عَشْرَةَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ وَأَمَّرَهُ فِيهَا[٦] . قَالَ: فَمَضَىٰ ثُمَّ رَجَعَ . فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ أَصْنَعُ بِمَا أُبْدِعَ عَلَيَّ مِنْهَا؟ قَالَ « انْحَرْهَا . ثُمَّ اصْبُغْ نَعْلَيْهَا[٧] فِي دَمِهَا . ثُمَّ اجْعَلْهُ عَلَىٰ صَفْحَتِهَا . وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُفْقَتِكَ[٨] » .

* * *

(...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ) عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ

---

(١) (فأزحفت عليه) هذا رواية المحدثين ، لا خلاف لهم فيه . قال الخطابى : كذا يقوله المحدثون . قال : وصوابه والأجود : فأُزحفت، بضم الهمزة . يقال : زحف البعير إذا قام ، وأزحفه. قال الهروى وغيره : يقال أزحف البعير وأزحفه السير ، بالألف . وكذا قال الجوهرى وغيره . يقال زحف البعير وأزحف ، لغتان. وأزحفه السير ، وأزحف الرجل وقف بعيره . فحصل أن إنكار الخطابى ليس بمقبول . بل الجميع جائز . ومعنى أزحف ، وقف من الكلال والإعياء .

(٢) (فعيي بشأنها) ذكر صاحبا المشارق والمطالع أنه روى على ثلاثة أوجه : أحدها ، وهى رواية الجمهور : فعيي ، بياءين من الإعياء . وهو العجز . ومعناه عجز عن معرفة حكمها لو عطبت عليه فى الطريق ، كيف يعمل بها . ووجه الثانى : فعيّ ، بياء واحدة مشددة . وهى لغة بمعنى الأولى . والوجه الثالث : فَعُنِيَ ، من العناية بالشيء والاهتمام به .

(٣) (أبدعت) معناه كلت وأعيت ووقفت . قال أبو عبيد : قال بعض الأعراب : لا يكون الإبداع إلا بظلع .

(٤) (لأستحفين عن ذلك) معناه : لأسألن سؤالا بليغا عن ذلك . يقال: أحفى فى المسئلة إذا ألح فيها وأكثر منها .

(٥) (فأضحيت) معناه صرت فى وقت الضحى .

(٦) (وأمّره فيها) أى جعله أميرا فيها ووكيلا، لينحرها بمكة .

(٧) (نعليها) ما علّق بعنقها ، علامة لكونها هديا .

(٨) (رفقتك) المراد بالرفقة جميع القافلة .

رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ بِثَمَانَ عَشْرَةَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ الْحَدِيثِ .

***

٣٧٨ - (١٣٢٦) حدّثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ ذُؤَيْبًا أَبَا قَبِيصَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ مَعَهُ بِالْبُدْنِ ثُمَّ يَقُولُ « إِنْ عَطِبَ مِنْهَا شَيْءٌ[1] ، فَخَشِيتَ عَلَيْهِ مَوْتًا ، فَانْحَرْهَا . ثُمَّ اغْمِسْ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا[2] . ثُمَّ اضْرِبْ بِهِ صَفْحَتَهَا . وَلَا تَطْعَمْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُفْقَتِكَ » .

***

(٦٧) باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض

٣٧٩ - (١٣٢٧) حدّثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : كَانَ النَّاسُ يَنْصَرِفُونَ فِي كُلِّ وَجْهٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّىٰ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ » .

قَالَ زُهَيْرٌ : يَنْصَرِفُونَ كُلَّ وَجْهٍ . وَلَمْ يَقُلْ : فِي .

***

٣٨٠ - (١٣٢٨) حدّثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : أُمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ . إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْمَرْأَةِ الْحَائِضِ .

***

٣٨١ - (...) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ . إِذْ قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : تُفْتِي أَنْ تَصْدُرَ الْحَائِضُ قَبْلَ أَنْ

---

(١) (إن عطب منها شيء) أي إن قارب الهلاك . بدليل قوله : فخشيت عليه موتا .

(٢) (ثم اغمس نعلها في دمها) أي النعل التي كانت معلقة بعنقها .

يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِمَّا لا[1] . فَسَلْ فُلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةَ . هَلْ أَمَرَهَا بِذَٰلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ: فَرَجَعَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَضْحَكُ . وَهُوَ يَقُولُ : مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ صَدَقْتَ.

* * *

٣٨٢ - (١٢١١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعُرْوَةَ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَذَكَرْتُ حِيضَتَهَا[2] لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَحَابِسَتُنَا هِيَ ؟ » قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَفَاضَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ حَاضَتْ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَلْتَنْفِرْ » .

* * *

٣٨٣ - (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ (قَالَ أَحْمَدُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . قَالَتْ : طَمِثَتْ[3] صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ . بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ طَاهِرًا[4] . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

* * *

(...) وحدثنا قُتَيْبَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّ صَفِيَّةَ قَدْ حَاضَتْ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ .

* * *

٣٨٤ - (...) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُنَّا نَتَخَوَّفُ أَنْ تَحِيضَ صَفِيَّةُ قَبْلَ أَنْ تُفِيضَ . قَالَتْ : فَجَاءَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ « أَحَابِسَتُنَا صَفِيَّةُ ؟ » قُلْنَا : قَدْ أَفَاضَتْ . قَالَ « فَلَا . إِذَنْ » .

* * *

(١) (إمّا لا) هو بكسر الهمزة وفتح اللام وبالإمالة الخفيفة. قال ابن الأثير : أصل هذه الكلمة : إن و ما . فأدغمت النون في الميم و ما زائدة فى اللفظ ، لا حكم لها. وقد أمالت العرب لا إمالة خفيفة . ومعناه : إن لم تفعل هذا، فليكن هذا.

(٢) (حيضتها) أى الحالة التى عليها الحائض .

(٣) (طمثت) أى حاضت .

(٤) (طاهرا) تعنى من الحيض . يقال : امرأة طاهرة من الأدناس ، وطاهر من الحيض ، بغير هاء .

٣٨٥ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة؛ أنها قالت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله! إن صفية بنت حيي قد حاضت. فقال رسول الله ﷺ «لعلها تحبسنا. ألم تكن قد طافت معكن بالبيت؟» قالوا: بلى. قال «فاخرجن».

* * *

٣٨٦ - (...) حدثني الحكم بن موسى. حدثني يحيى بن حمزة عن الأوزاعي (لعله قال) عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ أراد من صفية بعض ما يريد الرجل من أهله. فقالوا: إنها حائض. يا رسول الله! قال «وإنها لحابستنا؟» فقالوا: يا رسول الله! إنها قد زارت يوم النحر. قال «فلتنفر معكم».

* * *

٣٨٧ - (...) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ (واللفظ له) حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. قالت: لما أراد النبي ﷺ أن ينفر، إذا صفية على باب خبائها كئيبة حزينة. فقال «عقرى! حلقى! إنك لحابستنا» ثم قال لها «أكنت أفضت يوم النحر؟» قالت: نعم. قال «فانفري».

* * *

(...) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب عن أبي معاوية، عن الأعمش. ح وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير عن منصور. جميعا عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، عن النبي ﷺ. نحو حديث الحكم. غير أنهما لا يذكران: كئيبة حزينة.

* * *

(٦٨) باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره، والصلاة فيها، والدعاء فى نواحيها كلها

٣٨٨ - (١٣٢٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ، هُوَ وَأُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ(١). فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ. ثُمَّ مَكَثَ فِيهَا. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَسَأَلْتُ بِلَالًا، حِينَ خَرَجَ: مَاصَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: جَعَلَ عَمُودَيْنِ عَنْ يَسَارِهِ. وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ. وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ. وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَىٰ سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ. ثُمَّ صَلَّىٰ.

* * *

٣٨٩ - (...) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ. فَنَزَلَ بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ(٢). وَأَرْسَلَ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ. فَجَاءَ بِالْمِفْتَحِ(٣). فَفَتَحَ الْبَابَ. قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَبِلَالٌ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ. وَأَمَرَ بِالْبَابِ فَأُغْلِقَ. فَلَبِثُوا فِيهِ مَلِيًّا. ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ. فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: فَبَادَرْتُ النَّاسَ. فَتَلَقَّيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَارِجًا. وَبِلَالٌ عَلَىٰ إِثْرِهِ. فَقُلْتُ لِبِلَالٍ: هَلْ صَلَّىٰ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَيْنَ؟ قَالَ: بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ. تِلْقَاءَ وَجْهِهِ. قَالَ: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ: كَمْ صَلَّىٰ.

* * *

٣٩٠ - (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَامَ الْفَتْحِ، عَلَىٰ نَاقَةٍ لِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. حَتَّىٰ أَنَاخَ بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ. ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ ابْنَ طَلْحَةَ فَقَالَ «ائْتِنِي بِالْمِفْتَاحِ» فَذَهَبَ إِلَىٰ أُمِّهِ. فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ. فَقَالَ: وَاللهِ! لَتُعْطِينِيهِ أَوْ لَيَخْرُجَنَّ هَـٰذَا السَّيْفُ مِنْ صُلْبِي. قَالَ: فَأَعْطَتْهُ إِيَّاهُ. فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ. فَفَتَحَ الْبَابَ. ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

* * *

(١) (الحجبي) منسوب إلى حجابة الكعبة وهى ولايتها وفتحها وإغلاقها وخدمتها.

(٢) (بفناء الكعبة) جانبها وحريمها.

(٣) (بالمفتح) هو المفتاح.

٣٩١ — (...) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِاللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَيْتَ ، وَمَعَهُ أُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ . فَأَجَافُوا[1] عَلَيْهِمُ الْبَابَ طَوِيلًا . ثُمَّ فُتِحَ . فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ . فَلَقِيتُ بِلَالًا . فَقُلْتُ : أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ . فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ : كَمْ صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟

* * *

٣٩٢ — (...) وحدّثني حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ انْتَهَىٰ إِلَى الْكَعْبَةِ . وَقَدْ دَخَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَبِلَالٌ وَأُسَامَةُ . وَأَجَافَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْبَابَ . قَالَ : فَمَكَثُوا فِيهِ مَلِيًّا . ثُمَّ فُتِحَ الْبَابُ . فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ . وَرَقِيتُ الدَّرَجَةَ . فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ . فَقُلْتُ: أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالُوا: هٰهُنَا . قَالَ: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُمْ: كَمْ صَلَّىٰ ؟

* * *

٣٩٣ — (...) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَيْتَ ، هُوَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ . فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ . فَلَمَّا فَتَحُوا كُنْتُ فِي أَوَّلِ مَنْ وَلَجَ . فَلَقِيتُ بِلَالًا فَسَأَلْتُهُ : هَلْ صَلَّىٰ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . صَلَّىٰ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ .

* * *

٣٩٤ — (...) وحدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ ، هُوَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ . وَلَمْ يَدْخُلْهَا مَعَهُمْ أَحَدٌ . ثُمَّ أُغْلِقَتْ عَلَيْهِمْ .

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ : فَأَخْبَرَنِي بِلَالٌ أَوْ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّىٰ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ ، بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ .

* * *

(١) (فأجافوا) في النهاية : أجاف الباب رده عليه .

٣٩٥ - (١٣٣٠) حدثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ بَكْرٍ. قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَسَمِعْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّمَا أُمِرْتُمْ بِالطَّوَافِ وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِدُخُولِهِ. قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَنْهَىٰ عَنْ دُخُولِهِ. وَلَـٰكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا. وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ. حَتَّىٰ خَرَجَ. فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ فِي قُبُلِ الْبَيْتِ[1] رَكْعَتَيْنِ. وَقَالَ «هَـٰذِهِ الْقِبْلَةُ» قُلْتُ لَهُ: مَا نَوَاحِيهَا؟ أَفِي زَوَايَاهَا؟ قَالَ: بَلْ فِي كُلِّ قِبْلَةٍ مِنَ الْبَيْتِ.

* * *

٣٩٦ - (١٣٣١) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَفِيهَا سِتُّ سَوَارٍ. فَقَامَ عِنْدَ سَارِيَةٍ فَدَعَا، وَلَمْ يُصَلِّ.

* * *

٣٩٧ - (١٣٣٢) وحدثني سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنِي هُشَيْمٌ. أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ، صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ فِي عُمْرَتِهِ؟ قَالَ: لَا.

* * *

(٦٩) باب نقض الكعبة وبنائها

٣٩٨ - (١٣٣٣) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ. لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ، وَلَجَعَلْتُهَا عَلَىٰ أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ. فَإِنَّ قُرَيْشًا، حِينَ بَنَتِ الْبَيْتَ، اسْتَقْصَرَتْ[2]. وَلَجَعَلْتُ لَهَا خَلْفًا[3]».

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ.

* * *

(١) (قُبُل البيت) قبل الشيء أوله، وما استقبلك منه. بضمتين، وبإسكان الباء.

(٢) (استقصرت) أى قصرت عن تمام بنائها واقتصرت على هذا القدر، لقصور النفقة بهم عن تمامها.

(٣) (خلفا) هذا هو الصحيح المشهور. والمراد به باب من خلفها.

٣٩٩ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله؛ أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق أخبر عبد الله بن عمر، عن عائشة زوج النبي ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ قال «ألم ترى أن قومك، حين بنوا الكعبة، اقتصروا عن قواعد إبراهيم؟» قالت: فقلت: يا رسول الله! أفلا تردها على قواعد إبراهيم! فقال رسول الله ﷺ «لولا حدثان قومك[1] بالكفر لفعلت».

فقال عبد الله بن عمر: لئن كانت عائشة سمعت هذا[2] من رسول الله ﷺ، ما أرى رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر[3]، إلا أن البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم.

* * *

٤٠٠ - (...) حدثني أبو الطاهر. أخبرنا عبد الله بن وهب عن مخرمة. ح وحدثني هرون بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه، قال: سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول: سمعت عبد الله بن أبي بكر بن أبي قحافة، يحدث عبد الله بن عمر عن عائشة زوج النبي ﷺ؛ أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول «لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية (أو قال بكفر) لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله، ولجعلت بابها بالأرض، ولأدخلت فيها من الحجر».

* * *

٤٠١ - (...) وحدثني محمد بن حاتم. حدثني ابن مهدي. حدثنا سليم بن حيان عن سعيد (يعني ابن ميناء) قال: سمعت عبد الله بن الزبير يقول: حدثتني خالتي (يعني عائشة) قالت: قال رسول الله ﷺ «يا عائشة! لولا أن قومك حديثو عهد بشرك، لهدمت الكعبة. فألزقتها بالأرض.

---

(١) (لولا حدثان قومك) أي قرب عهدهم بالكفر.

(٢) (لئن كانت عائشة سمعت هذا) قال القاضي: ليس هذا اللفظ من ابن عمر على سبيل التضعيف لروايتها والتشكيك في صدقها وحفظها. فقد كانت من الحفظ والإتقان بحيث لا يستراب في حفظها ولا فيما تنقله. ولكن كثيرا ما يقع في كلام العرب صورة التشكيك والتقرير. والمراد به اليقين. كقوله تعالى: وإن أدري لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين. وقوله تعالى: قل إن ضللت فإنما أضل على نفسي وإن اهتديت. الآية.

(٣) (يليان الحجر) أي يقربان منه. والحجر، قال في النهاية: هو اسم الحائط المستدير إلى جانب الكعبة الغربي.

وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا . وَزِدْتُ فِيهَا سِتَّةَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحِجْرِ . فَإِنَّ قُرَيْشًا اقْتَصَرَتْهَا حَيْثُ بَنَتِ الْكَعْبَةَ(١) » .

* * *

٤٠٢ - (...) حدثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ . قَالَ: لَمَّا احْتَرَقَ الْبَيْتُ زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، حِينَ غَزَاهَا أَهْلُ الشَّامِ ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ ، تَرَكَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ . حَتَّىٰ قَدِمَ النَّاسُ الْمَوْسِمَ . يُرِيدُ أَنْ يُجَرِّئَهُمْ (أَوْ يُحَرِّبَهُمْ(٢)) عَلَىٰ أَهْلِ الشَّامِ . فَلَمَّا صَدَرَ النَّاسُ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي الْكَعْبَةِ . أَنْقُضُهَا ثُمَّ أَبْنِي بِنَاءَهَا . أَوْ أُصْلِحُ مَا وَهَىٰ مِنْهَا ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَإِنِّي قَدْ فُرِقَ لِي رَأْيٌ فِيهَا(٣) . أَرَىٰ أَنْ تُصْلِحَ مَا وَهَىٰ مِنْهَا . وَتَدَعَ بَيْتًا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهِ . وَأَحْجَارًا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهَا وَبُعِثَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : لَوْ كَانَ أَحَدُكُمُ احْتَرَقَ بَيْتُهُ ، مَا رَضِيَ حَتَّىٰ يُجِدَّهُ(٤) . فَكَيْفَ بَيْتُ رَبِّكُمْ ؟ إِنِّي مُسْتَخِيرٌ رَبِّي ثَلَاثًا . ثُمَّ عَازِمٌ عَلَىٰ أَمْرِي . فَلَمَّا مَضَى الثَّلَاثُ أَجْمَعَ رَأْيَهُ عَلَىٰ أَنْ يَنْقُضَهَا . فَتَحَامَاهُ النَّاسُ أَنْ يَنْزِلَ ، بِأَوَّلِ النَّاسِ يَصْعَدُ فِيهِ ، أَمْرٌ مِنَ السَّمَاءِ . حَتَّىٰ صَعِدَهُ رَجُلٌ فَأَلْقَىٰ مِنْهُ حِجَارَةً . فَلَمَّا لَمْ يَرَهُ النَّاسُ أَصَابَهُ شَيْءٌ تَتَابَعُوا(٥) . فَنَقَضُوهُ حَتَّىٰ بَلَغُوا بِهِ الْأَرْضَ . فَجَعَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَعْمِدَةً . فَسَتَّرَ عَلَيْهَا السُّتُورَ(٦) . حَتَّى ارْتَفَعَ بِنَاؤُهُ .

---

(١) (حيث بنت الكعبة) أى حين بنتها . ذكر ابن هشام فى مغنى اللبيب : إن كلمة حيث قد ترد للزمان .

(٢) (يجرئهم أو يحربهم) من الجراءة أى يشجعهم على قتالهم، بإظهار قبح فعالهم . هذا هو المشهور فى ضبطه . قال القاضى : ورواه العذرى يجربهم ومعناه يختبرهم وينظر ما عندهم فى ذلك من حمية وغضب لله تعالى ولبيته . ومعنى يحربهم ، أى يغيظهم بما يرونه قد فعل بالبيت . من قولهم : حربت الأسد ، إذا أغضبته . قال القاضى : وقد يكون معناه يحملهم على الحرب ويحرضهم عليها ويؤكد عزائمهم لذلك . قال : ورواه آخرون : يحزبهم أى يشد قوتهم ويميلهم إليه ويجعلهم حزبا له وناصرين له على مخالفيه . وحزب الرجل مَن مال إليه . وتحازب القوم تمالؤا .

(٣) (قد فرق لى رأى فيها) أى كشف وبيّن. قال الله تعالى : وقرآنا فرقناه ، أى فصّلناه وبيناه . هذا هو الصواب فى ضبط هذه اللفظة ومعناها . وهكذا ضبطها القاضى والمحققون .

(٤) (يجدّه) أى يجعله جديدا .

(٥) (تتابعوا) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا ، وكذا ذكره القاضى عن رواية الأكثرين . وعن أبى بحر: تتايعوا . وهو بمعناه . إلا أن أكثر ما يستعمل ، تتايعوا ، فى الشر خاصة . وليس هذا موضعه .

(٦) (فجعل ابن الزبير أعمدة فستر عليها الستور) المقصود بهذه الأعمدة والستور أن يستقبلها المصلون فى تلك الأيام ويعرفوا موضع الكعبة . ولم تزل تلك الستور حتى ارتفع البناء وصار مشاهدا للناس فأزالها. لحصول المقصود بالبناء المرتفع من الكعبة.

وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : إِنِّى سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَوْلَا أَنَّ النَّاسَ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ ، وَلَيْسَ عِنْدِى مِنَ النَّفَقَةِ مَا يُقَوِّى عَلَىٰ بِنَائِهِ ، لَكُنْتُ أَدْخَلْتُ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ خَمْسَ أَذْرُعٍ ، وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابًا يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ ، وَبَابًا يَخْرُجُونَ مِنْهُ » .

قَالَ : فَأَنَا الْيَوْمَ أَجِدُ مَا أُنْفِقُ . وَلَسْتُ أَخَافُ النَّاسَ . قَالَ : فَزَادَ فِيهِ خَمْسَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحِجْرِ . حَتَّىٰ أَبْدَىٰ أُسًّا[1] نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ . فَبَنَىٰ عَلَيْهِ الْبِنَاءَ . وَكَانَ طُولُ الْكَعْبَةِ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ ذِرَاعًا . فَلَمَّا زَادَ فِيهِ اسْتَقْصَرَهُ . فَزَادَ فِي طُولِهِ عَشْرَ أَذْرُعٍ . وَجَعَلَ لَهُ بَابَيْنِ : أَحَدُهُمَا يُدْخَلُ مِنْهُ ، وَالْآخَرُ يُخْرَجُ مِنْهُ . فَلَمَّا قُتِلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ كَتَبَ الْحَجَّاجُ إِلَىٰ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُخْبِرُهُ بِذَٰلِكَ . وَيُخْبِرُهُ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَدْ وَضَعَ الْبِنَاءَ عَلَىٰ أُسٍّ نَظَرَ إِلَيْهِ الْعُدُولُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ . فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ : إِنَّا لَسْنَا مِنْ تَلْطِيخِ ابْنِ الزُّبَيْرِ[2] فِي شَيْءٍ . أَمَّا مَا زَادَ فِي طُولِهِ فَأَقِرَّهُ . وَأَمَّا مَا زَادَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ فَرُدَّهُ إِلَىٰ بِنَائِهِ . وَسُدَّ الْبَابَ الَّذِي فَتَحَهُ . فَنَقَضَهُ وَأَعَادَهُ إِلَىٰ بِنَائِهِ .

***

٤٠٣ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَالْوَلِيدَ بْنَ عَطَاءٍ يُحَدِّثَانِ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ . قَالَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ عُبَيْدٍ : وَفَدَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَلَىٰ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فِي خِلَافَتِهِ . فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : مَا أَظُنُّ أَبَا خُبَيْبٍ (يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ) سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ مَا كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا . قَالَ الْحَارِثُ : بَلَىٰ ! أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْهَا . قَالَ : سَمِعْتَهَا تَقُولُ مَاذَا ؟ قَالَ : قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ قَوْمَكِ اسْتَقْصَرُوا مِنْ بُنْيَانِ الْبَيْتِ . وَلَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِهِمْ بِالشِّرْكِ أَعَدْتُ مَا تَرَكُوا مِنْهُ . فَإِنْ بَدَا لِقَوْمِكِ[3] ، مِنْ بَعْدِي ، أَنْ يَبْنُوهُ

---

(١) (حتى أبدى أسا) أى حفر من أرض الحجر ذلك المقدار إلى أن بلغ أساس البيت الذى أسس عليه إبراهيم عليه السلام حتى أرى الناس أساسه . فنظروا إليه فبنى البناء عليه .

(٢) (إنا لسنا من تلطيخ ابن الزبير) يريد بذلك سبّه وعيب فعله . يقال : لطخته ، أى رميته بأمر قبيح . يعنى إنّا برءاء مما لوثه بما اعتمده من هدم الكعبة .

(٣) (فإن بدا لقومك) يقال : بدا له فى الأمر بداء ، بالمد ، أى حدث له فيه رأى لم يكن . وهو ذو بدوات، أى يتغير رأيه . والبداء محال على الله تعالى ، بخلاف النسخ .

فَهَلُمِّي[1] لِأُرِيَكِ مَا تَرَكُوا مِنْهُ » . فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَذْرُعٍ . هَـٰذَا حَدِيثُ عَبْدِاللهِ بْنِ عُبَيْدٍ . وَزَادَ عَلَيْهِ الْوَلِيدُ بْنُ عَطَاءٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ فِي الْأَرْضِ شَرْقِيًّا وَغَرْبِيًّا . وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَ كَانَ قَوْمُكِ رَفَعُوا بَابَهَا ؟ » قَالَتْ : قُلْتُ : لَا . قَالَ « تَعَزُّزًا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا . فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدَعُونَهُ يَرْتَقِي . حَتَّىٰ إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ[2] دَفَعُوهُ فَسَقَطَ » .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ لِلْحَارِثِ : أَنْتَ سَمِعْتَهَا تَقُولُ هَـٰذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَنَكَتَ سَاعَةً بِعَصَاهُ[3] ثُمَّ قَالَ: وَدِدْتُ أَنِّي تَرَكْتُهُ وَمَا تَحَمَّلَ .

***

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ بَكْرٍ .

***

٤٠٤ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ أَبِي قَزَعَةَ ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ ، بَيْنَمَا هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ قَالَ : قَاتَلَ اللهُ ابْنَ الزُّبَيْرِ ! حَيْثُ يَكْذِبُ عَلَىٰ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . يَقُولُ : سَمِعْتُهَا تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا عَائِشَةُ ! لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ حَتَّىٰ أَزِيدَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ . فَإِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرُوا فِي الْبِنَاءِ » فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِاللهِ ابْنِ أَبِي رَبِيعَةَ : لَا تَقُلْ هَـٰذَا . يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! فَأَنَا سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُحَدِّثُ هَـٰذَا .

قَالَ : لَوْ كُنْتُ سَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ أَهْدِمَهُ ، لَتَرَكْتُهُ عَلَىٰ مَا بَنَى ابْنُ الزُّبَيْرِ .

***

---

(١) (فهلمي) هذا جار على إحدى اللغتين في هلم . قال الجوهري : تقول . هلمّ يارجل ، بفتح الميم بمعنى تعال . قال الخليل : أصله لُمّ . من قولك لَمّ الله شعثه ، أي جمعه . كأنه أراد لُمّ نفسك إلينا، أي اقرب . وها للتنبيه . وحذفت ألفها لكثرة الاستعمال، وجعلا اسما واحدا يستوي فيه الواحد والاثنان والجمع والمؤنث . فيقال ، في الجماعة : هلم . هذه لغة أهل الحجاز . قال الله تعالى : والقائلين لإخوانهم هلم إلينا. وأهل نجد يصرفونها فيقولون للاثنين : هلما . وللمرأة : هلمي . وللنساء : هلممن . والأولى أفصح . هذا كلام الجوهري .

(٢) (كاد أن يدخل) هكذا هو في النسخ كلها : كاد أن يدخل. وفيه حجة لجواز دخول أن بعد كاد . وقد كثر ذلك. وهي لغة فصيحة . لكن الأشهر عدمه .

(٣) (فنكت ساعة بعصاه) أي بحث بطرفها في الأرض . وهذه عادة من تفكر في أمر مهم .

(٧٠) باب جدر الكعبة وبابها

٤٠٥ – (...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ . حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، عَنِ الْجَدْرِ(١) ؟ أَمِنَ الْبَيْتِ هُوَ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : فَلِمَ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ ؟ قَالَ « إِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ » قلت: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا ؟ قَالَ « فَعَلَ ذَٰلِكِ قَوْمُكِ لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاؤُا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاؤُا . وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ(٢) ، فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ ، لَنَظَرْتُ أَنْ أُدْخِلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ . وَأَنْ أُلْزِقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ » .

* * *

٤٠٦ – (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ (يَعْنِي ابْنَ مُوسَىٰ) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْحِجْرِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ . وَقَالَ فِيهِ : فَقُلْتُ : فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا لَا يُصْعَدُ إِلَيْهِ إِلَّا بِسُلَّمٍ ؟ وَقَالَ « مَخَافَةَ أَنْ تَنْفِرَ قُلُوبُهُمْ » .

* * *

(٧١) باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما ، أو للموت

٤٠٧ – (١٣٣٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ تَسْتَفْتِيهِ . فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ . فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الْآخَرِ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ عَلَىٰ عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا . لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ . أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ « نَعَمْ » وَذَٰلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

* * *

---

(١) (الجدر) هو حجر الكعبة .

(٢) (في الجاهلية) هكذا هو في جميع النسخ : في الجاهلية . وهو بمعنى بالجاهلية ، كما في سائر الروايات .

٤٠٨ - (١٣٣٥) حدّثني عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ. عَلَيْهِ فَرِيضَةُ اللهِ فِي الْحَجِّ. وَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَىٰ ظَهْرِ بَعِيرِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « فَحُجِّي عَنْهُ ».

***

(٧٢) باب صحة حج الصبي ، وأجر من حج به

٤٠٩ - (١٣٣٦) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . لَقِيَ رَكْبًا[1] بِالرَّوْحَاءِ[2]. فَقَالَ « مَنِ الْقَوْمُ؟ » قَالُوا: الْمُسْلِمُونَ. فَقَالُوا: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ « رَسُولُ اللهِ » فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا فَقَالَتْ : أَلِهَٰذَا حَجٌّ؟ قَالَ « نَعَمْ . وَلَكِ أَجْرٌ » .

***

٤١٠ - (...) حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : رَفَعَتِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا لَهَا . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلِهَٰذَا حَجٌّ؟ قَالَ « نَعَمْ . وَلَكِ أَجْرٌ » .

***

٤١١ - (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ ؛ أَنَّ امْرَأَةً رَفَعَتْ صَبِيًّا فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلِهَٰذَا حَجٌّ؟ قَالَ « نَعَمْ . وَلَكِ أَجْرٌ » .

***

(...) وحدّثنا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . بِمِثْلِهِ .

***

(١) (ركبا) الركب أصحاب الإبل خاصة . وأصله أن يستعمل فى عشرة فما دونها .

(٢) (بالروحاء) مكان على ستة وثلاثين ميلا من المدينة .

(٧٣) باب فرض الحج مرة فى العمر

٤١٢ – (١٣٣٧) وحدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ! قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا » فَقَالَ رَجُلٌ : أَكُلَّ عَامٍ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَسَكَتَ . حَتَّىٰ قَالَهَا ثَلَاثًا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَوْ قُلْتُ : نَعَمْ . لَوَجَبَتْ . وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ » . ثُمَّ قَالَ « ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ . فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ . فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ . وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ » .

* * *

(٧٤) باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره

٤١٣ – (١٣٣٨) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا ، إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ : فَوْقَ ثَلَاثٍ وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِيهِ « ثَلَاثَةً إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ » .

* * *

٤١٤ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ ، تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، تُسَافِرُ مَسِيرَةَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ » .

* * *

٤١٥ – (٨٢٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا

جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ (وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ) عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا فَأَعْجَبَنِي . فَقُلْتُ لَهُ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَـٰذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : فَأَقُولُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا لَمْ أَسْمَعْ ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَشُدُّوا الرِّحَالَ[1] إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ . مَسْجِدِي هَـٰذَا ، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَىٰ » . وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ يَوْمَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا ، أَوْ زَوْجُهَا » .

* * *

٤١٦ – (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ قَزَعَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَرْبَعًا . فَأَعْجَبْنَنِي وَآنَقْنَنِي[2] . نَهَىٰ أَنْ تُسَافِرَ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ . وَاقْتَصَّ بَاقِيَ الْحَدِيثِ .

* * *

٤١٧ – (...) حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ سَهْمِ ابْنِ مِنْجَابٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » .

* * *

٤١٨ – (...) وحدّثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ . قَالَ أَبُو غَسَّانَ : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تُسَافِرِ امْرَأَةٌ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » .

* * *

(...) وحدّثناه ابْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » .

* * *

(١) (لا تشدوا الرحال) المراد النهى عن السفر إلى غيرها . والرحال جمع رحل ، وهو، للبعير، كالسرج للفرس. وكنى بشد الرحال عن السفر ، لأنه لازمه . ولا فرق بين ركوب الرواحل والخيل والبغال والحمير والمشى، فى المعنى المذكور .

(٢) (آنقننى) أى أعجبننى . وإنما كرر المعنى لاختلاف اللفظ . والعرب تفعل ذلك كثيرا ، للبيان والتوكيد .

٤١٩ - (١٣٣٩) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ ، إِلَّا وَمَعَهَا رَجُلٌ ذُو حُرْمَةٍ مِنْهَا » .

* * *

٤٢٠ - (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » .

* * *

٤٢١ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ عَلَيْهَا » .

* * *

٤٢٢ - (...) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ) حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تُسَافِرَ ثَلَاثًا ، إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا » .

* * *

٤٢٣ - (١٣٤٠) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، أَنْ تُسَافِرَ سَفَرًا يَكُونُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَصَاعِدًا ، إِلَّا وَمَعَهَا أَبُوهَا أَوِ ابْنُهَا أَوْ زَوْجُهَا أَوْ أَخُوهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٤٢٤ – (١٣٤١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ . قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ « لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ . وَلَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً . وَإِنِّي اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا . قَالَ « انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ » .

***

(...) وحدثناه أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرٍو ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

(...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) الْمَخْزُومِيُّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ « لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ » .

***

(٧٥) باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره

٤٢٥ – (١٣٤٢) حدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَلِيًّا الْأَزْدِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ عَلَّمَهُمْ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَىٰ عَلَىٰ بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَىٰ سَفَرٍ ، كَبَّرَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ « سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَـٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ[١] . وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ . اللَّهُمَّ ! إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَـٰذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَىٰ . وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَىٰ . اللَّهُمَّ ! هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَـٰذَا . وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ . اللَّهُمَّ ! أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ . وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ[٢] ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ[٣] ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ[٤] ، فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ » . وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ . وَزَادَ فِيهِنَّ « آيِبُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ » .

***

(١) (وما كنا له مقرنين) معنى مقرنين مطيقين . أى ما كنا نطيق قهره واستعماله لولا تسخير الله تعالى إياه لنا .

(٢) (وعثاء) المشقة والشدة .

(٣) (وكآبة) هي تغير النفس من حزن ونحوه .

(٤) (المنقلب) المرجع .

٤٢٦ - (١٣٤٣) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَرْجِسَ . قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا سَافَرَ ، يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ[1] ، وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ .

***

٤٢٧ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنِي حَامِدُ ابْنُ عُمَرَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَاحِدِ : فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ . وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ خَازِمٍ قَالَ : يَبْدَأُ بِالْأَهْلِ إِذَا رَجَعَ . وَفِي رِوَايَتِهِمَا جَمِيعًا « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ » .

***

(١) (والحور بعد الكون) هكذا هو في معظم النسخ من صحيح مسلم : بعد الكون ، بالنون . بل لا يكاد يوجد في نسخ بلادنا إلا بالنون . وكذا ضبطه الحفاظ المتقنون في صحيح مسلم . قال القاضي : وهكذا رواه الفارسي وغيره من رواة صحيح مسلم. قال: ورواه العذري : بعد الكور، بالراء . قال: والمعروف في رواية عاصم الذي رواه مسلم عنه، بالنون. قال القاضي: قال إبراهيم الحربي : يقال إن عاصما وهم فيه وإن صوابه الكور ، بالراء . قلت: وليس كما قال الحربي. بل كلاهما روايتان. وممن ذكر الروايتين جميعا الترمذي في جامعه، وخلائق من المحدثين. وذكرهما أبو عبيد وخلائق من أهل اللغة وغريب الحديث. قال الترمذي، بعد أن رواه بالنون: ويروى بالراء أيضا. ثم قال. وكلاهما له وجه قال: ويقال هو الرجوع من الإيمان إلى الكفر، أو من الطاعة إلى المعصية. ومعناه الرجوع من شيء إلى شيء من الشر . هذا كلام الترمذي . وكذا قال غيره من العلماء: معناه بالراء والنون جميعا الرجوع من الاستقامة أو الزيادة إلى النقص . قالوا : ورواية الراء مأخوذة من تكوير العمامة ، وهو لفها وجمعها. ورواية النون مأخوذة من الكون، مصدر كان يكون كونا ، إذا وجد واستقر . قال المازري ، في رواية الراء: قيل أيضا معناه أعوذ بك من الرجوع عن الجماعة ، بعد أن كنا فيها . يقال : كار عمامته إذا لفها . وحارها ، إذا نقضها . وقيل نعوذ بك من أن تفسد أمورنا بعد صلاحها كفساد العمامة بعد استقامتها على الرأس . وعلى رواية النون ، قال أبو عبيد : سئل عاصم عن معناه ؟ فقال : ألم تسمع قولهم: حار بعد ما كان ، أي أنه كان على حالة جميلة فرجع عنها .

(٢) (ودعوة المظلوم) أي أعوذ بك من الظلم فإنه يترتب عليه دعاء المظلوم. ودعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب. ففيه التحذير من الظلم ومن التعرض لأسبابه .

(٧٦) باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره

٤٢٨ - (١٣٤٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا قَفَلَ مِنَ الْجُيُوشِ[1] أَوِ السَّرَايَا أَوِ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ ، إِذَا[2] أَوْفَىٰ عَلَىٰ ثَنِيَّةٍ أَوْ فَدْفَدٍ ، كَبَّرَ ثَلَاثًا . ثُمَّ قَالَ « لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ . لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ . وَنَصَرَ عَبْدَهُ . وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ[3] » .

***

(...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا مَعْنٌ عَنْ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . إِلَّا حَدِيثَ أَيُّوبَ . فَإِنَّ فِيهِ التَّكْبِيرَ مَرَّتَيْنِ .

***

٤٢٩ - (١٣٤٥) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ ، وَصَفِيَّةُ رَدِيفَتُهُ عَلَىٰ نَاقَتِهِ. حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ قَالَ « آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ » فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَٰلِكَ حَتَّىٰ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ .

***

(...) وحدثنا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

***

(١) (قفل من الجيوش) أى رجع من الغزو .

(٢) (إذا أوفى على ثنية أو فدفد كبر) معنى أوفى ارتفع وعلا . والفدفد هو الموضع الذى فيه غلظ وارتفاع . وقيل: هو الفلاة التى لاشىء فيها . وقيل : غليظ الأرض ذات الحصى . وقيل : الجلد من الأرض فى ارتفاع وجمعه فدافد .

(٣) (وهزم الأحزاب وحده) المراد الأحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق وتحزبوا على رسول الله ﷺ ، فأرسل الله عليهم ريحا وجنودا لم تروها .

(٧٧) باب التعريس بذي الحليفة، والصلاة بها إذا صدر من الحج أو العمرة

٤٣٠ - (١٢٥٧) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ. فَصَلَّى بِهَا. وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذٰلِكَ.

***

٤٣١ - (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ الْمِصْرِيُّ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ. قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُنِيخُ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ. الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنِيخُ بِهَا. وَيُصَلِّي بِهَا.

***

٤٣٢ - (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحٰقَ الْمُسَيَّبِيُّ. حَدَّثَنِي أَنَسٌ (يَعْنِي أَبَا ضَمْرَةَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ، إِذَا صَدَرَ مِنَ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ، أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ. الَّتِي كَانَ يُنِيخُ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ.

***

٤٣٣ - (١٣٤٦) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى (وَهُوَ ابْنُ عُقْبَةَ)، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ فِي مُعَرَّسِهِ[1] بِذِي الْحُلَيْفَةِ. فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ.

***

٤٣٤ - (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ لِسُرَيْجٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ، وَهُوَ فِي مُعَرَّسِهِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي[2]. فَقِيلَ: إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ.

---

(١) (في معرّسه) قال القاضي: المعرّس موضع النزول. قال أبو زيد: عرس القوم في المنزل، إذا نزلوا به في أي وقت من ليل أو نهار. قال الخليل والأصمعيّ: التعريس النزول آخر الليل.

(٢) (بطن الوادي) المراد بالوادي وادي العقيق، الذي قال فيه ﷺ «أتاني الليلة آت من ربي فقال: صلّ في هذا الوادي المبارك» والمعرّس موضع على طريق من أراد الذهاب من المدينة إلى مكة على ستة أميال من المدينة: لكن المعرس أقرب. ووادي العقيق بينه وبين المدينة أربعة أيام.

قَالَ مُوسَىٰ : وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمُنَاخِ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللهِ يُنِيخُ بِهِ . يَتَحَرَّىٰ مُعَرَّسَ[١] رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي . بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . وَسَطًا مِنْ ذَٰلِكَ[٢] .

***

(٧٨) باب لا يحج البيت مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان . وبيان يوم الحج الأكبر

٤٣٥ — (١٣٤٧) حَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَّرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ . فِي رَهْطٍ ، يُؤَذِّنُونَ فِي النَّاسِ يَوْمَ النَّحْرِ : لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ[٣] . وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ[٤] .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَكَانَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ يَقُولُ : يَوْمُ النَّحْرِ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ . مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

***

(٧٩) باب فى فضل الحج والعمرة ويوم عرفة

٤٣٦ — (١٣٤٨) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يُوسُفَ يَقُولُ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ . قَالَ :

---

(١) (يتحرى معرس) أى يقصده ويختاره .

(٢) (وسطا بين ذلك) أى حال كونه متوسطا من ذلك . وأتى بقوله : وسطا، بعد قوله : بين، وإن كان معلوما منه، ليبين أنه فى حال الوسط من غير قرب لأحد الجانبين .

(٣) (لا يحج بعد العام مشرك) موافق لقول الله تعالى: إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا . والمراد بالمسجد الحرام ، ههنا ، الحرم كله فلا يمكن مشرك من دخول الحرم بحال . حتى لو جاء فى رسالة أو أمر مهم لا يمكن من الدخول ، بل يخرج إليه من يقضى الأمر المتعلق به . ولو دخل خفية ومرض ومات ـ نبش وأخرج من الحرم .

(٤) (ولا يطوف بالبيت عريان) هذا إبطال لما كانت الجاهلية عليه من الطواف بالبيت عراة .

قَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ[1] اللهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ . وَإِنَّهُ لَيَدْنُو ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ . فَيَقُولُ : مَا أَرَادَ هٰؤُلَاءِ ؟ » .

* * *

٤٣٧ – (١٣٤٩) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَىٰ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا . وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ[2] ، لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ » .

* * *

(...) وحدّثناه سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ سُهَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . كُلُّ هٰؤُلَاءِ عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ .

* * *

٤٣٨ – (١٣٥٠) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَتَى هٰذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ[3] ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ »

* * *

(١) (ما من يوم أكثر من أن يعتق الخ) من الأولى والثانية زائدتان . ومن يوم عرفة متعلق بأكثر . وتبيينه أن ما بمعنى ليس . ويوم اسمها . فهو فى محل الرفع ، وإن كان لفظه مجرورا بمن الزائدة الاستغراقية . وخبرها أكثر . فهو منصوب على لغة الحجاز . ومن الثانية أيضا زائدة . وأن يعتق مؤول بالمصدر فى موضع التمييز . ومن الثالثة ، من النار ، متعلقة بيعتق . ومن الرابعة متعلقة بأكثر . والمعنى ليس يوم أكثر إعتاقا فيه من يوم عرفة .

(٢) (المبرور) الأصح الأشهر أن المبرور هو الذى لا يخالطه إثم . مأخوذ من البر ، وهو الطاعة . وقيل : هو المقبول. ومن علامة القبول أن يرجع خيرا مما كان ، ولا يعاود المعاصى .

(٣) (فلم يرفث ولم يفسق) قال القاضى: هذا من قوله تعالى: فلا رفث ولا فسوق. والرفث اسم للفحش من القول وقيل : هو الجماع . وهذا قول الجمهور فى الآية . قال الله تعالى : أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم . يقال : رفث =

(...) وحدثناه سَعِيدُ بْنُ مَنصُورٍ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ وَأَبِي الْأَحْوَصِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا «مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ».

***

(...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

***

(٨٠) باب النزول بمكة للحاج، وتوريث دورها

٤٣٩ - (١٣٥١) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنَا يُونُسُ ابْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَخْبَرَهُ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ ابْنِ حَارِثَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَتَنْزِلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ؟ فَقَالَ «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ[1] أَوْ دُورٍ؟».

وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ. وَلَمْ يَرِثْهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيٌّ شَيْئًا. لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ. وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ.

***

٤٤٠ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. قَالَ ابْنُ مِهْرَانَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا؟ وَذَلِكَ فِي حَجَّتِهِ، حِينَ دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ. فَقَالَ «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا».

***

= يرفُث. ويقال أيضا: أرفث. وقيل الرفث التصريح بذكر الجماع. قال الأزهري: هي كلمة جامعة لكل مايريده الرجل من المرأة. وكان ابن عباس يخصصه بما خوطب به النساء. وأما الفسوق فالمعصية. وفسر بالخروج عن الاستقامة.

(١) (رباع) جمع ربع - كسهم وسهام. والربع محلة القوم ومنزلهم.

(...) وحدّثنيه مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَزَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا، إِنْ شَاءَ اللهُ؟ وَذَلِكَ زَمَنَ الْفَتْحِ قَالَ «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ مَنْزِلٍ؟».

***

(٨١) باب جواز الإقامة بمكة، للمهاجر منها بعد فراغ الحج والعمرة، ثلاثة أيام بلا زيادة

٤٤١ - (١٣٥٢) حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ حُمَيْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي الْإِقَامَةِ بِمَكَّةَ شَيْئًا؟ فَقَالَ السَّائِبُ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «لِلْمُهَاجِرِ إِقَامَةُ ثَلَاثٍ[1]، بَعْدَ الصَّدَرِ، بِمَكَّةَ» كَأَنَّهُ يَقُولُ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا.

***

٤٤٢ - (...) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ حُمَيْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ لِجُلَسَائِهِ: مَا سَمِعْتُمْ فِي سُكْنَى مَكَّةَ؟ فَقَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ (أَوْ قَالَ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ) قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «يُقِيمُ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ، بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ، ثَلَاثًا».

***

٤٤٣ - (...) وحدّثنا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ حُمَيْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ. فَقَالَ السَّائِبُ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «ثَلَاثُ لَيَالٍ يَمْكُثُهُنَّ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ، بَعْدَ الصَّدَرِ».

***

(١) (للمهاجر إقامة ثلاث) معنى الحديث أن الذين هاجروا من مكة قبل الفتح إلى رسول الله ﷺ، حرم عليهم استيطان مكة والإقامة بها. ثم أبيح لهم، إذا وصلوها بحج أو عمرة أو غيرهما، أن يقيموا، بعد فراغهم، ثلاثة أيام. ولا يزيدوا على الثلاثة.

٤٤٤ – (...) وحدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . وَأَمْلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءً . أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ السَّائِبَ ابْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ أَخْبَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « مُكْثُ الْمُهَاجِرِ بِمَكَّةَ، بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ، ثَلَاثًا[١] » .

* * *

(...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

(٨٢) باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها ، إلا لمنشد ، على الدوام

٤٤٥ – (١٣٥٣) حدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ فَتْحِ مَكَّةَ « لَا هِجْرَةَ[٢] . وَلٰكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ[٣] . وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا[٤] » . وَقَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَتْحِ مَكَّةَ « إِنَّ هٰذَا الْبَلَدَ حَرَّمَهُ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي . وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ . فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ . لَا يُعْضَدُ[٥] شَوْكُهُ . وَلَا يُنَفَّرُ

---

(١) (ثلاثا) هكذا هو فى أكثر النسخ ببلادنا : ثلاثا . وفى بعضها ثلاث . ووجه النصب أن يقدر فيه محذوف . أى مكثه المباح أن يمكث ثلاثا .

(٢) (لا هجرة) قال العلماء : الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام باقية إلى يوم القيامة. والمعنى لا هجرة بعد الفتح من مكة : لأنها صارت دار إسلام . وإنما تكون الهجرة من دار الحرب.

(٣) (ولكن جهاد ونية) معناه لكم طريق إلى تحصيل الفضائل التى فى معنى الهجرة ، وذلك بالجهاد ونية الخير فى كل شىء .

(٤) (وإذا استنفرتم فانفروا) معناه إذا دعاكم السلطان إلى غزو فاذهبوا .

(٥) (لا يعضد) قال أهل اللغة : العضد القطع .

صَيْدُهُ . وَلَا يَلْتَقِطُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا . وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا[١] » فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِلَّا الْإِذْخِرَ[٢]. فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ[٣] وَلِبُيُوتِهِمْ[٤]. فَقَالَ « إِلَّا الْإِذْخِرَ » .

***

(...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، فِي هَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ » وَقَالَ ، بَدَلَ الْقِتَالِ « الْقَتْلَ » وَقَالَ « لَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ[٥] إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا » .

***

٤٤٦ - (١٣٥٤) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ[٦] إِلَى مَكَّةَ : ائْذَنْ لِي . أَيُّهَا الْأَمِيرُ ! أُحَدِّثْكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ . سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ . وَوَعَاهُ قَلْبِي . وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ[٧] حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ . أَنَّهُ حَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ . فَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً . فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ[٨] بِقِتَالِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهَا فَقُولُوا لَهُ : إِنَّ اللهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ . وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ .

---

(١) (ولا يختلى خلاها) الخلا هو الرطب من الكلأ . قالوا : الخلا والعشب اسم للرطب منه . والحشيش والهشيم اسم لليابس منه . والكلأ يقع على الرطب واليابس . ومعنى يختلى يؤخذ ويقطع .

(٢) (الإذخر) قال العلايلي في معجمه : الإذخر نبات عشبي ، من فصيلة النجيليات، له رائحة ليمونية عطرة، أزهاره تستعمل منقوعا كالشاى ، ويقال له أيضا : طيب العرب. والإذخر المكي من الفصيلة نفسها ، جذوره من الأفاويه ، ينبت فى السهول وفى المواضع الجافة الحارة . ويقال له أيضا : حلفاء مكة .

(٣،٤) (لقينهم ولبيوتهم) القين هو الحداد والصائغ . ومعناه يحتاج إليه القين فى وقود النار . ويحتاج إليه فى القبور لتسد به فرج اللحد المتخللة بين اللبنات . ويحتاج إليه فى سقوف البيوت ، يجعل فوق الخشب .

(٥) (لقطته) اللُّقَطَةُ اسم الشيء الذى تجده ملقى فتأخذه. والالتقاط هو أخذه. وأصل اللقط الأخذ من حيث لا يحس .

(٦) (يبعث البعوث) يعنى لقتال ابن الزبير .

(٧) (سمعته أذناى ووعاه قلبي وأبصرته عيناى) أراد بهذا كله المبالغة فى تحقيق حفظه إياه وتيقنه زمانه ومكانه ولفظه.

(٨) (ترخص) فى المنجد : ترخص فى الأمر أخذ فيه بالرخصة . والرخصة ، قال فى المقاييس : الرخصة فى الأمر خلاف التشديد .

وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ. وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ» فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ: مَا قَالَ لَكَ عَمْرٌو؟ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَٰلِكَ مِنْكَ. يَا أَبَا شُرَيْحٍ! إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيذُ عَاصِيًا[١] وَلَا فَارًّا بِدَمٍ[٢] وَلَا فَارًّا بِخَرْبَةٍ[٣].

***

٤٤٧ - (١٣٥٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ. جَمِيعًا عَنِ الْوَلِيدِ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ (هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ). حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا فَتَحَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَكَّةَ. قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «إِنَّ اللهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ. وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ. وَإِنَّهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي. وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ. وَإِنَّهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي. فَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا. وَلَا يُخْتَلَىٰ شَوْكُهَا. وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا[٤] إِلَّا لِمُنْشِدٍ[٥]. وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ[٦] فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ. إِمَّا أَنْ يُفْدَىٰ وَإِمَّا أَنْ يُقْتَلَ» فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِذْخِرَ. يَا رَسُولَ اللهِ! فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي قُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِلَّا الْإِذْخِرَ» فَقَامَ أَبُو شَاهٍ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، فَقَالَ: اكْتُبُوا لِي. يَا رَسُولَ اللهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ».

قَالَ الْوَلِيدُ: فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ: مَا قَوْلُهُ: اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: هَٰذِهِ الْخُطْبَةَ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

***

(١) (لا يعيذ عاصيا) أى لا يجيره ولا يعصمه، أراد به عبد الله بن الزبير.

(٢) (ولا فارا بدم) أى ولا يعيذ الحرم هاربا التجأ إليه بسبب من الأسباب الموجبة للقتل.

(٣) (ولا فارا بخربة) هى بفتح الخاء وإسكان الراء. هذا هو المشهور. ويقال بضم الخاء أيضا، حكاها القاضى وصاحب المطالع وآخرون. وأصلها سرقة الإبل. وتطلق على كل خيانة. قال الخليل: هى الفساد فى الدين من الخارب، وهو اللص المفسد فى الأرض.

(٤) (ساقطتها) معنى الساقطة ما سقط فيها بغفلة مالكه.

(٥) (إلا لمنشد) المنشد هو المعرّف.

(٦) (ومن قتل له قتيل ..) معناه: ولىّ المقتول بالخيار. إن شاء قتل القاتل، وإن شاء أخذ فداءه، وهى الدية.

٤٤٨ – (...) حدثني إسحٰق بن منصور . أخبرنا عبيد الله بن موسى عن شيبان ، عن يحيى . أخبرني أبو سلمة ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول : إن خزاعة قتلوا رجلا من بني ليث . عام فتح مكة . بقتيل[1] منهم قتلوه . فأخبر بذلك رسول الله ﷺ . فركب راحلته فخطب فقال « إن الله عز وجل حبس عن مكة الفيل[2] . وسلط عليها رسوله والمؤمنين . ألا وإنها لم تحل لأحد قبلي ولن تحل لأحد بعدي . ألا وإنها أحلت لي ساعة من النهار . ألا وإنها ، ساعتي هٰذه ، حرام . لا يخبط شوكها[3] ولا يعضد شجرها . ولا يلتقط ساقطتها إلا منشد . ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين . إما أن يعطى (يعني الدية) ، وإما أن يقاد[4] (أهل القتيل) » قال : فجاء رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال : اكتب لي . يا رسول الله ! فقال « اكتبوا لأبي شاه » . فقال رجل من قريش : إلا الإذخر . فإنا نجعله في بيوتنا وقبورنا . فقال رسول الله ﷺ « إلا الإذخر » .

***

(٨٣) باب النهي عن حمل السلاح بمكة ، بلا حاجة

٤٤٩ – (١٣٥٦) حدثني سلمة بن شبيب . حدثنا ابن أعين . حدثنا معقل عن أبي الزبير ، عن جابر . قال : سمعت النبي ﷺ يقول « لا يحل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح » .

***

(٨٤) باب جواز دخول مكة بغير إحرام

٤٥٠ – (١٣٥٧) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ويحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد (أما القعنبي فقال : قرأت على مالك بن أنس . وأما قتيبة فقال : حدثنا مالك) وقال يحيى : (واللفظ له) قلت لمالك :

(١) (بقتيل) متعلق بقتلوا ، أي بمقابلة مقتول من بني خزاعة قتله قاتل من بني ليث .

(٢) (حبس عن مكة الفيل) أي منعه من الدخول فيها حين جاء يقصد خراب الكعبة .

(٣) (لا يخبط شوكها) أي لا يقطع . وأصل الخبط إسقاط الورق من الشجر .

(٤) (وإما أن يقاد) من الإقادة . ومعناها تمكين ولي الدم من القود . وأصله أنهم يدفعون القاتل لولي المقتول فيقوده بحبل .

أَحَدَّثَكَ ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ مِغْفَرٌ[١] . فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ . فَقَالَ « اقْتُلُوهُ[٢] » ؟ فَقَالَ مَالِكٌ : نَعَمْ .

* * *

٤٥١ - (١٣٥٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ . (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ الدُّهْنِيُّ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ (وَقَالَ قُتَيْبَةُ : دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ) وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ .

وَفِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ .

* * *

(...) حدثنا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ . أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَمَّارٍ الدُّهْنِيِّ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ .

* * *

٤٥٢ - (١٣٥٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَا : أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُسَاوِرٍ الْوَرَّاقِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ .

* * *

٤٥٣ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مُسَاوِرٍ الْوَرَّاقِ . قَالَ : حَدَّثَنِي (وَفِي رِوَايَةِ الْحُلْوَانِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ) عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، عَلَى الْمِنْبَرِ . وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ . قَدْ أَرْخَى طَرَفَيْهَا[٣] بَيْنَ كَتِفَيْهِ .

وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ : عَلَى الْمِنْبَرِ .

* * *

---

(١) (مغفر) المغفر هو ما يلبس على الرأس من درع الحديد .

(٢) (اقتلوه) قال العلماء : إنما قتله لأنه كان ارتد عن الإسلام وقتل مسلما كان يخدمه . وكان يهجو النبي ﷺ ويسبه وكانت له قينتان تغنيان بهجاء النبي ﷺ والمسلمين .

(٣) (طرفيها) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وغيرها : طرفيها بالتثنية . وكذا هو في الجمع بين الصحيحين للحميدي . وذكر القاضي عياض أن الصواب المعروف طرفها بالإفراد . وإن بعضهم رواه طرفيها بالتثنية .

(٨٥) باب فضل المدينة، ودعاء النبيّ صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة .
وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها . وبيان حدود حرمها

٤٥٤ - (١٣٦٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لِأَهْلِهَا . وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ . وَإِنِّي دَعَوْتُ فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا[١] بِمِثْلَيْ مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ » .

***

٤٥٥ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى (هُوَ الْمَازِنِيُّ) بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا حَدِيثُ وُهَيْبٍ فَكَرِوَايَةِ الدَّرَاوَرْدِيِّ « بِمِثْلَيْ مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ » . وَأَمَّا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ ، فَفِي رِوَايَتِهِمَا « مِثْلَ مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ » .

***

٤٥٦ - (١٣٦١) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ) عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ . وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا[٢] » (يُرِيدُ الْمَدِينَةَ) .

***

٤٥٧ - (...) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ؛ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ خَطَبَ النَّاسَ . فَذَكَرَ مَكَّةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا . وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا . فَنَادَاهُ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ . فَقَالَ : مَالِي أَسْمَعُكَ ذَكَرْتَ مَكَّةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا ،

---

(١) (في صاعها ومدّها) أي فيما يكال بهما . فهو من باب ذكر المحلّ وإرادة الحالّ لأن الدعاء إنما هو للبركة في الطعام المكيل ، لا في المكاييل . والمد مكيال دون الصاع .

(٢) (لابتيها) اللابة هي الحرّة . والمدينة المنورة بين حرتين شرقية وغربية تكتنفانها . والحرة هي الأرض ذات الحجارة السود ، كأنها أحرقت بالنار . ومعنى ذلك اللابتان وما بينهما . والمرادتحريم المدينة ولابتيها .

وَلَمْ تَذْكُرِ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا . وَقَدْ حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا . وَذَٰلِكَ عِنْدَنَا فِى أَدِيمٍ خَوْلَانِيٍّ[1] إِنْ شِئْتَ أَقْرَأْتُكَهُ . قَالَ : فَسَكَتَ مَرْوَانُ ثُمَّ قَالَ : قَدْ سَمِعْتُ بَعْضَ ذَٰلِكَ .

***

٤٥٨ - (١٣٦٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِى أَحْمَدَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَسَدِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ . وَإِنِّى حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا . لَا يُقْطَعُ عِضَاهُهَا[2] وَلَا يُصَادُ صَيْدُهَا » .

***

٤٥٩ - (١٣٦٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِى . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . حَدَّثَنِى عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنِّى أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَىِ الْمَدِينَةِ . أَنْ يُقْطَعَ عِضَاهُهَا . أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا » . وَقَالَ « الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . لَا يَدَعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبْدَلَ اللهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ . وَلَا يَثْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَائِهَا[3] وَجَهْدِهَا[4] إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا ، أَوْ شَهِيدًا[5] ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

***

٤٦٠ - (...) وحدثنا ابْنُ أَبِى عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ .

---

(١) (وذلك عندنا فى أديم خولانى) هذا قول رافع بن خديج . وهو صحابى أنصارى شهد أحدا وما بعدها . يريد رافع أن حديث تحريم المدينة محفوظ عندنا بالكتابة فى جلد مدبوغ منسوب إلى خولان وهى ، كما فى معجم البلدان ، كورة من كور اليمن . وقرية كانت بقرب دمشق خربت . بها قبر أبى مسلم الخولانى . ولعل أديم تلك النواحى فى تلك الزمان كان من أنعم الجلود التى يكتبون فيها .

(٢) (عضاهها) العضاه كل شجر يعظم وله شوك . واحدها عِضاهة ، وعِضَهَة وعِضَة .

(٣) (لأوائها) قال أهل اللغة : اللأواء الشدة والجوع .

(٤) (وجهدها) والجهد هو المشقة .

(٥) (شفيعا أو شهيدا) أو بمعنى الواو . أو للتقسيم . أى شفيعا لقوم وشهيدا لآخرين . قال القاضى عياض : إن هذا الحديث رواه جابر وسعد وابن عمر وأبو سعيد وأبو هريرة وأسماء بنت عميس وصفية بنت أبى عبيد رضى الله عنهم ، عن النبى ﷺ ، بهذا اللفظ . ويبعد اتفاق جميعهم أو رواتهم على الشك وتطابقهم فيه على صيغة واحدة . بل الأظهر أنه قاله ﷺ هكذا .

أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ . ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ « وَلَا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلَّا أَذَابَهُ اللهُ فِي النَّارِ ذَوْبَ الرَّصَاصِ ، أَوْ ذَوْبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ » .

***

٤٦١ - (١٣٦٤) وحدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنِ الْعَقَدِيِّ . قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَىٰ قَصْرِهِ بِالْعَقِيقِ . فَوَجَدَ عَبْدًا يَقْطَعُ شَجَرًا أَوْ يَخْبِطُهُ[1] . فَسَلَبَهُ[2] . فَلَمَّا رَجَعَ سَعْدٌ ، جَاءَهُ أَهْلُ الْعَبْدِ فَكَلَّمُوهُ أَنْ يَرُدَّ عَلَىٰ غُلَامِهِمْ، أَوْ عَلَيْهِمْ، مَا أَخَذَ مِنْ غُلَامِهِمْ فَقَالَ : مَعَاذَ اللهِ ! أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا نَفَّلَنِيهِ[3] رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَأَبَىٰ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ .

***

٤٦٢ - (١٣٦٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ حَنْطَبٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ « الْتَمِسْ لِي غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي » . فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرْدِفُنِي وَرَاءَهُ . فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : ثُمَّ أَقْبَلَ ، حَتَّىٰ إِذَا بَدَا لَهُ أُحُدٌ قَالَ « هَٰذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ » فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ . اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ » .

***

(...) وحدثناه سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيُّ) عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا » .

***

(١) (أو يخبطه) الخبط جاء هنا عديلا للقطع، فيراد به معناه الأصلي ، وهو إسقاط الورق.

(٢) (فسلبه) أي أخذ ما عليه ما عدا الساتر لعورته ، زجرا له عن العودة لمثله .

(٣) (نفلنيه) التنفيل إعطاء النفل . أي أعطانيه زيادة على نصيبي من قسمة الغنيمة

٤٦٣ – (١٣٦٦) وحدثنا حامِدُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثنَا عبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثنَا عَاصِمٌ . قَالَ : قُلْتُ لِأَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ : أَحَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ: نَعَمْ. مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا . فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا[1] قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي : هَـٰذِهِ شَدِيدَةٌ « مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا[2] » قَالَ فَقَالَ ابْنُ أَنَسٍ : أَوْ آوَىٰ مُحْدِثًا[3] .

***

٤٦٤ – (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ . قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسًا : أَحَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . هِيَ حَرَامٌ . لَا يُخْتَلَىٰ خَلَاهَا . فَمَنْ فَعَلَ ذَٰلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ .

***

٤٦٥ – (١٣٦٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ إِسْحَٰقَ بْنِ عَبْدِاللهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَهُمْ فِي مِكْيَالِهِمْ . وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ . وَبَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ » .

***

٤٦٦ – (١٣٦٩) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّامِيُّ. قَالَا : حَدَّثنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثنَا أَبِي . قَالَ : سَمِعْتُ يُونُسَ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفَيْ مَا بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ » .

***

٤٦٧ – (١٣٧٠) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ:

---

(١) (فمن أحدث فيها حدثا) معناه من أتى فيها إثما .

(٢) (صرفا ولا عدلا) قال الأصمعيّ : الصرف التوبة ، والعدل الفدية : وروى ذلك عن النبيّ ﷺ. قال القاضي : وقيل المعنى لا تقبل فريضته ولا نافلته قبول رضا ، وإن قبلت قبول جزاء .

(٣) (أو آوى محدثا) أي آوى من أتاه وضمه إليه وحماه . ويقال : أوى بالقصر والمد ، في الفعل اللازم والمتعدى جميعا . لـكن القصر في اللازم أشهر وأفصح . والمد في المتعدى أشهر وأفصح . وبالأفصح جاء القرآن العزيز في الموضعين .

خَطَبَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرَأُهُ إِلَّا كِتَابَ اللهِ وَهَٰذِهِ الصَّحِيفَةَ (قَالَ : وَصَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ[1]) فَقَدْ كَذَبَ[2] . فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ[3] . وَأَشْيَاءُ مِنَ الْجِرَاحَاتِ . وَفِيهَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ تَعَالَىٰ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَىٰ ثَوْرٍ[4] . فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا

(١) (فى قراب سيفه) القراب هو الغلاف الذى يحمل فيه السيف بغمده .

(٢) (فقد كذب) قال النووىّ : هذا تصريح من علىّ رضى الله تعالى عنه بإبطال ما تزعمه الرافضة والشيعة ويخترعونه من قولهم : إن عليا أوصى إليه النبىّ ﷺ بأمور كثيرة من أسرار العلم وقواعد الدين وكنوز الشريعة . وإنه ﷺ خص أهل البيت بما لم يطلع عليه غيرهم وهذه دعاوى باطلة واختراعات فاسدة لا أصل لها . ويكفى فى إبطالها قول علىّ رضى الله عنه هذا .

(٣) (فيها أسنان الإبل) أى فى تلك الصحيفة بيان أسنان الإبل التى تعطى دية .

(٤) (المدينة حرم ما بين عير إلى ثور) هذا الحديث أخرجه الإمام البخارىّ فى صحيحه ، فى: ٨٥ـ كتاب الفرائض ، ٢١ ـ باب إثم من تبرأ من مواليه . فهو من الأحاديث المتفق عليها بين الشيخين . ورواته لا يمكن أن يتطرق الوهن أو الشك إلى رواياتهم. والحديث قاله سيدنا رسول الله ﷺ فى المدينة، وسمعه منه أهل المدينة، ومنهم الإمام علىّ بن أبى طالب . وقد حرص عليه أيما حرص ، فكتبه فى صحيفته المشهورة المعلقة فى قراب سيفه . ومع كل هذا فقد ظهر بين المتقدمين من يُدْعى مصعبا الزبيرىّ ، فألقى بها كلمة طاعنة فى متن الحديث ، حيث قال: ليس فى المدينة عَير ولا ثور. يا عجبا ! لهذه الجرأة .

وتبعه أبو عبيد فقال : ما بين عَير وثور، هذه رواية أهل العراق، وأما أهل المدينة فلا يعرفون جبلا عندهم يقال له ثور . وإنما ثور بمكة وأقول أنا : وجود جبل بمكة اسمه ثور لا ينفى وجود جبل بالمدينة ، بهذا الاسم ، اللهم ! إلا الجهل الذى يسمونه علما . ولقد روى الإمام البخارىّ ، فى صحيحه ، فى ٦٥ ـ كتاب التفسير ، ٣٨ سورة ص ، ٣ باب وما أنا من المتكلفين :

عن مسروق قال : دخلنا على عبد الله بن مسعود . قال : يا أيها الناس ! من علم شيئا فليقل به. ومن لم يعلم ، فليقل : الله أعلم . فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم : الله أعلم .

وقد أخذ العلماء قول مصعب وأبى عبيد حجة بدون تمحيص ولا تحقيق :

يقولون أقوالا ولا يعلمونها ولو قيل : هاتوا حققوا . لم يحققوا

ثم تناولوا الحديث بالتخريج والتأويل ، مما دل على اضطراب ذهن ليس له مثيل .

ووقع بسبب هذا القول ، فى الخطأ الشنيع ، ثلاثة من كبار المؤلفين :

أولهم أبو عبيد البكرىّ ، المتوفى عام ٤٨٧ هـ ، فى كتابه معجم ما استعجم .

والثانى ابن الأثير ، المتوفى عام ٦٠٦ هـ ، فى كتابه النهاية فى غريب الحديث والأثر .

والثالث ياقوت الحموىّ ، المتوفى عام ٦٢٦ ، فى كتابه معجم البلدان .

أَوْ آوَىٰ مُحْدِثًا . فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا

قال فى معجم مااستعجم :

وذكر أبو عبيد (هو القاسم بن سلاّم، بتشديد اللام ، كما حرر ذلك ابن خلكان فى الوفيات ، وكما جاء فى نزهة الالبا فى طبقات الأدبا لابن الأنبارىّ ، إذ قال : وقد رثاه عبد الله بن طاهر بقوله :

ياطالب العلم قد أودى ابن سلاّم ... وكان فارس علم غير محجام

لا بالتخفيف كما نص عليه صاحب التاج وتبعه الأستاذ مصطفى السقا فى تعليقه على هذا) هذا الحديث . وقال: عير ثور جبلان بالمدينة . قال : وهذا حديث أهل العراق. وأهل المدينة لايعرفون بالمدينة جبلا يقال له ثور . وإنما ثور بمكة. رى أن الحديث إنما أصله « ما بين عير إلى أحد » !!! .

وقال ابن الأثير. وفيه انه حرّم المدينة ما بين عير إلى ثور. هما جبلان. أما عير فجبل معروف بالمدينة. وأما ثور فالمعروف ه بمكة ، وفيه الغار الذى بات به النبيّ ﷺ لما هاجر . وفى رواية قليلة : ما بين عير وأحد . وأحد بالمدينة ، فيكون ثور طا من الراوى ، وإن كان هو الأشهر فى الرواية والأكثر . وقيل إن عيرا جبل بمكة ، ويكون المراد أنه حرّم من المدينة در ما بين عير وثور من مكة ، أو حرم المدينة تحريما مثل تحريم ما بين عير وثور بمكة ، على حذف المضاف ، ووصف صدر بالمحذوف .

وقال ياقوت : وفى حديث المدينة إنه ﷺ حرّم ما بين عير إلى ثور .. قال أبو عبيد : أهل المدينة لا يعرفون بالمدينة بيلا يقال له ثور. وإنما ثور بمكة . فيرى أهل الحديث أنه حرم ما بين عير إلى أحد. وقال غيره: إلى بمعنى مع . كأنه جعل لدينة مضافة إلى مكة فى التحريم ، وقد ترك بعض الرواة موضع ثور بياضا ليبين الوهم. وضرب آخرون عليه. وقال بعض لرواة : من عير إلى كدى . وفى رواية ابن سلام : من عير إلى أحد. والأول أشهر وأشد .

وكل هذا التخريج، وإن شئت فقل التخريف، والتأويل لاينحطّ الإنسان إليه إلا بخذلان من الله. وما توفيقى إلا بالله.

ورضى الله سبحانه وتعالى عن أستاذ الدنيا فى علم الحديث الحافظ ابن حجر العسقلانىّ حيث قال فى كتابه ، قاموس لسنة المحيط ، فتح البارى ، فى : ٢٩ – كتاب فضائل المدينة ، ١ – باب حرم المدينة ، ما نصهُ : « وقال المحب الطبرىّ » فى الأحكام : بعد حكاية كلام أبى عبيد ومن تبعه : قد أخبرنى الثقة العالم أبو محمد عبد السلام البصرىّ ، أن حذاء أحد ، عن يساره ، جانحا إلى ورائه ، جبل صغير يقال له : ثور . وأخبر أنه تكرر سؤاله عنه لطوائف من العرب العارفين بتلك الأرض وما فيها من الجبال ، فكلٌّ أخبر أن ذلك الجبل اسمه ثور . وتواردوا على ذلك .

فعلمنا أن ذكر ثور فى الحديث صحيح . وأن عدم علم أكابر العلماء به ، لعدم شهرته، وعدم بحثهم عنه .

قال : وهذه فائدةٌ جليلة . انتهى .

ثم قال الحافظ : وقرأت بخط شيخ شيوخنا الحلبىّ فى شرحه : حكى لنا شيخنا أبو محمد عبد السلام ابن مزروع لبصرىّ أنه خرج رسولا إلى العراق . فلما رجع إلى المدينة كان معه دليل . وكان يذكر له الأماكن والجبال . قال : فلما وصلنا إلى أحد ، إذا بقربه جبل صغير . فسألته عنه ؟ فقال : هذا يسمى ثورا . قال : فعلمت صحة الرواية .

(قلت) وكان هذا مبدأ سؤاله عن ذلك .

وذكر شيخنا أبو بكر بن حسين المراغيّ ، نزيل المدينة، فى مختصره لأخبار المدينة ، أن خَلَفَ أهل المدينة ينقلون عن سَلَفِهِم ؛ إن خَلْفَ أُحُدٍ ، من جهة الشمال ، جبلا صغيرا إلى الحمرة بتدوير ، يسمى ثورا . قال : وقد تحققته بالمشاهدة .

اهـ . من الفتح .

وقال الفيروزابادى ، فى القاموس المحيط ، الذى هو أكثر كتب اللغة تداولا بين الأيدى : (ثور) جبل بالمدينة . ومنه الحديث الصحيح . المدينة حرم ما بين عير إلى ثور .

وأما قول أبى عبيد بن سلام ، وغيره من الأكابر الأعلام : إن هذا تصحيف . والصواب : إلى أحد ، لأن ثورا إنما هو بمكة — فغير جيد .

لِمَا أخبرنى الشجاع البعليّ ، الشيخ الزاهد ، عن الحافظ أبى محمد عبد السلام البصريّ أن حذاء أحد ، جانحا إلى ورائه ، جبلا صغيرا يقال له : ثور . وتكرر سؤالى عنه طوائف من العرب العارفين بتلك الأرض . فكلٌّ أخبرنى أن اسمه ثور .

ولِمَا كتب إلىّ الشيخ عفيف الدين المَطَرِيّ ، عن والده الحافظ الثقة ، قال : إن خلف أحد ، عن شماليّه ، جبلا صغيرا مدوَّرا يعرفه أهل المدينة ، خَلَفًا عن سَلَفٍ .

وقد أيد العلماء المعاصرون ما أورده الحافظ فى الفتح والمجد فى القاموس ، وأكدوه تمام التأكيد .

فقد ذكر العلامة الجليل ، والمؤرخ المحقق النبيل ، الدكتور محمد حسين هيكل ، فى كتابه «فى منزل الوحى» ص٥٨١ عند ذكر الحديث « إنى أحرّم ما بين جبليها مثل ما حرّم إبراهيم مكة »

قال حفظه الله : وجبلا المدينة المقصودان هما عير وأحد . أو عير وثور الواقع وراء أحد، ليدخل أحد فى الحرم . ولابتا المدينة هما الحرّتان واقم والوبرة . أولاهما فى شرق المدينة والثانية فى غربها . والجبلان : عير فى جنوبها ، وثور فى شمالها . وهذه هى حدود المدينة الأربعة .

ونشر أمام الصفحة ٥١٢ خريطة أثرية تقريبية للمدينة المنورة . وهنا فى رأس الخريطة من جهة الشمال ، وراء جبل أحد ، يقع جبل ثور .

وقد أرشدنى حفظه الله إلى كتاب « آثار المدينة المنورة ، لمؤلفه الأستاذ عبد القدوس الأنصاريّ . الذى اتصل به منذ نزل المدينة . وقد ذكر له فضله ، وشكرته أجل شكر على إرشاده ومعاونته ص ٤٤٠ .

وهذا الكتاب مطبوع عام ١٣٥٣ هـ — ١٩٣٥ م . وقد نشر به الخريطة الأثرية التقريبية للمدينة المنوّرة ، وهى خريطة مطابقة تمام المطابقة للخريطة المنشورة فى كتاب « فى منزل الوحى » وكأن إحداهما صورة من الأخرى . وقد قال صاحب هذا الكتاب ص ١٣٩ تحت عنوان :

(عير وثور)

اسما جبلين من جبال المدينة ، أولهما عظيم شامخ، يقع بجنوب المدينة على مسافة ساعتين عنها تقريبا. وثانيهما أحمر صغير يقع شمال أحد . ويحدّان حرم المدينة جنوبا وشمالا .

وَلَا عَدْلًا . وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ[(١)] . يَسْعَىٰ بِهَا أَدْنَاهُمْ[(٢)] . وَمَنِ ادَّعَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ[(٣)] ، أَوِ انْتَمَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ مَوَالِيهِ . فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا » .

وَانْتَهَىٰ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ عِنْدَ قَوْلِهِ « يَسْعَىٰ بِهَا أَدْنَاهُمْ » وَلَمْ يَذْكُرَا مَا بَعْدَهُ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا : مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ .

***

فَلْيُرَمَّج ما بالنهاية وما بمعجم البلدان ، من هذا الجهل المظلم الفاضح ، وليوضع بدله هذا العلم النيّر الواضح .

أما معجم ما استعجم فقد تولى تصحيح ما ارتطم به صاحبه من الخطأ ، محققه الأستاذ مصطفى السقا ، فنقل ماجاء فى الزبيدىّ شارح القاموس . ولكنه لم يفصل بين قول المجد وقول الشارح .

وقد أمدنى حضرة السيد صاحب « الأعلام » بكتاب اسمه (كتاب عمدة الأخبار فى مدينة المختار) المحقق العلامة الشيخ أحمد بن عبد الحميد . نشره السيد أسعد طرابزونى الحسينى . جاء فيه ص ٢٤٩ ما يأتى .

« ثور جبل صغير جدا وراء أحد . وقال بعض الحفاظ : أن خلف أحد من شماله جبلا صغيرا مدورا يسمى ثورا يعرفه أهل المدينة .

قلت : وأنا منهم إن شاء الله. ورأيته وعاينته ، وليس الخبر كالعيان» .

ثم نقل ما قاله أبو عبيد ، وما تأوله المتأولون .

ثم قال : وقد قال العلامة مجد الدين الفيروز أبادى : لا أدرى كيف وقعت المسارعة من هؤلاء الأعلام إلى إثبات وَهْمٍ فى الحديث الصحيح المتفق على صحته ، بمجرد دعوى أن أهل المدينة لا يعرفون جبلا يسمى ثورا » .

وللصديق الرجل العظيم المؤرخ المحقق السيد خير الدين الزركلى شكرى الجزيل من خالص قلبى على اهتمامه بهذا الموضوع وجليل عنايته به ثم إمدادى بهذا الكتاب وكتاب آثار المدينة المنورة . وانظر : ج ١ ص ٦٦ من وفاء الوفا.

وبعد كل هذا التحقيق الدقيق يجىء صديقنا الأستاذ العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر فلا يلتفت إلى شىء من هذا ، بل يمضى فى شرحه للحديث ٦١٥ من المسند بنقل ماجاء فى النهاية لابن الأثير ، حرفا بحرف. ثم يشير إلى ماجاء فى معجم البلدان.

فينبغى ترميج هذا السخف أيضا . وفوق كل ذى علم عليم .

(١) (وذمة المسلمين واحدة) المراد بالذمة هنا الأمان. معناه أن أمان المسلمين للكافر صحيح . فإذا أمنه أحد المسلمين حرم على غيره التعرض له ما دام فى أمان المسلم .

(٢) (يسعى بها أدناهم) أى يتولاها ويلى أمرها أدنى المسلمين مرتبة .

(٣) (ومن ادعى إلى غير أبيه) هذا صريح فى غلظ تحريم انتماء الإنسان إلى غير أبيه ، أو انتماء العتيق إلى ولاء غير مواليه لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الإرث والولاء والعقل وغير ذلك ، مع ما فيه من قطيعة الرحم والعقوق .

٤٦٨ - (...) وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. جَمِيعًا عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ إِلَىٰ آخِرِهِ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ «فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا(١) فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ» وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا «مَنِ ادَّعَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ» وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ وَكِيعٍ، ذِكْرُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

* * *

(...) وحدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَوَكِيعٍ. إِلاَّ قَوْلَهُ «مَنْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ» وَذِكْرَ اللَّعْنَةِ لَهُ.

* * *

٤٦٩ - (١٣٧١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ. فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَىٰ مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلاَ صَرْفٌ».

* * *

٤٧٠ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ. حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ. حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ الأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَلَمْ يَقُلْ «يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَزَادَ «وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ. يَسْعَىٰ بِهَا أَدْنَاهُمْ. فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلاَ صَرْفٌ».

* * *

٤٧١ - (١٣٧٢) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

---

(١) (فمن أخفر مسلما) معناه من نقض أمان مسلم، فتعرض لكافر أمّنه مسلم. قال أهل اللغة: يقال أخفرت الرجل إذا نقضت عهده، وخفرته إذا أمّنته.

الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : لَوْ رَأَيْتُ الظِّبَاءَ تَرْتَعُ بِالْمَدِينَةِ مَا ذَعَرْتُهَا[1] . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ » .

***

٤٧٢ - (...) وحدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَلَوْ وَجَدْتُ الظِّبَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا مَا ذَعَرْتُهَا . وَجَعَلَ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلًا ، حَوْلَ الْمَدِينَةِ ، حِمًى .

***

٤٧٣ - (١٣٧٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاءُوا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا . وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا . وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا . وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا ! اللَّهُمَّ ! إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ . وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ . وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ . وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ . بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ . وَمِثْلِهِ مَعَهُ » . قَالَ : ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدٍ لَهُ فَيُعْطِيهِ ذَٰلِكَ الثَّمَرَ .

***

٤٧٤ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَى بِأَوَّلِ الثَّمَرِ فَيَقُولُ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَفِي ثِمَارِنَا وَفِي مُدِّنَا وَفِي صَاعِنَا . بَرَكَةً مَعَ بَرَكَةٍ » . ثُمَّ يُعْطِيهِ أَصْغَرَ مَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْوِلْدَانِ .

***

(١) (لو رأيت الظباء ترتع بالمدينة ما ذعرتها) معنى ترتع ترعى . وقيل تسعى وتنبسط . ومعنى ذعرتها أزعجتها . وقيل نفرتها . وكنى بذلك عن عدم صيدها .

(٨٦) باب الترغيب في سكنى المدينة، والصبر على لأوائها

٤٧٥ – (١٣٧٤) حدثنا حَمَّادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ وُهَيْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ؛ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ؛ أَنَّهُ أَصَابَهُمْ بِالْمَدِينَةِ جَهْدٌ وَشِدَّةٌ. وَأَنَّهُ أَتَى أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ. فَقَالَ لَهُ: إِنِّي كَثِيرُ الْعِيَالِ. وَقَدْ أَصَابَتْنَا شِدَّةٌ. فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْقُلَ عِيَالِي إِلَى بَعْضِ الرِّيفِ[1]. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَا تَفْعَلِ. الْزَمِ الْمَدِينَةَ. فَإِنَّا خَرَجْنَا مَعَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ (أَظُنُّ أَنَّهُ قَالَ) حَتَّى قَدِمْنَا عُسْفَانَ. فَأَقَامَ بِهَا لَيَالِيَ. فَقَالَ النَّاسُ: وَاللهِ! مَا نَحْنُ هَهُنَا فِي شَيْءٍ. وَإِنَّ عِيَالَنَا لَخُلُوفٌ[2]. مَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ «مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِكُمْ؟ (مَا أَدْرِي كَيْفَ قَالَ) وَالَّذِي أَحْلِفُ بِهِ، أَوْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ إِنْ شِئْتُمْ (لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَ) لَآمُرَنَّ بِنَاقَتِي تُرْحَلُ[3]. ثُمَّ لَا أَحُلُّ لَهَا عُقْدَةً حَتَّى أَقْدَمَ الْمَدِينَةَ[4]». وَقَالَ «اللَّهُمَّ! إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَمًا. وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا[5] مَا بَيْنَ مَأْزِمَيْهَا[6]. أَنْ لَا يُهَرَاقَ فِيهَا دَمٌ. وَلَا يُحْمَلَ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ، وَلَا تُخْبَطَ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِعَلْفٍ[7]. اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا. اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا. اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا. اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا. اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا. اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا. اللَّهُمَّ! اجْعَلْ

---

(١) (الريف) قال أهل اللغة: الريف هو الأرض التي فيها زرع وخصب، وجمعه أرياف. ويقال: أريفنا، صرنا إلى الريف. وأرافت الأرض، أخصبت فهي ريِّفة.

(٢) (وإن عيالنا لخلوف) أي ليس عندهم رجال ولا من يحميهم.

(٣) (تُرْحَل) أي يشد عليها رحلها.

(٤) (ثم لا أحل لها عقدة حتى أقدم المدينة) معناه أواصل السير ولا أحل عن راحلتي عقدة من عقد حملها ورحلها حتى أصل إلى المدينة، لمبالغتي في الإسراع إلى المدينة.

(٥) (إني حرمت المدينة حراما) نصب على المصدر، إما لحرّمت على غير لفظه كقوله تعالى: والله أنبتكم من الأرض نباتا، وما بين مأزميها بدل من المدينة، ويحتمل أن يكون حراما مفعول فعل محذوف، أي جعلت حراما ما بين مأزميها، وما بين مأزميها مفعولا ثانيا.

(٦) (ما بين مأزميها) المأزم هو الجبل، وقيل المضيق بين الجبلين ونحوه، والأول هو الصواب هنا، ومعناه ما بين جبليها.

(٧) (لعلف) هو بإسكان اللام، وهو مصدر علفت علفا. وأما العَلَف، بفتح اللام، فاسم للحشيش والتبن والشعير ونحوها.

مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَامِنَ الْمَدِينَةِ شِعْبٌ وَلَا نَقْبٌ[١] إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا حَتَّىٰ تَقْدَمُوا إِلَيْهَا » . (ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ) « ارْتَحِلُوا » فَارْتَحَلْنَا . فَأَقْبَلْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ . فَوَالَّذِي نَحْلِفُ بِهِ أَوْ يُحْلَفُ بِهِ ! (الشَّكُّ مِنْ حَمَّادٍ) مَاوَضَعْنَا رِحَالَنَا حِينَ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ[٢] حَتَّىٰ أَغَارَ عَلَيْنَا بَنُو عَبْدِ اللهِ بْنِ غَطَفَانَ . وَمَا يَهِيجُهُمْ[٣] قَبْلَ ذَٰلِكَ شَيْءٌ .

* * *

٤٧٦ – (...) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ . حَدَّثَنَا يَحْيَي ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا . وَاجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ » .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ . أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَرْبٌ (يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ) كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَي بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٤٧٧ – (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ ؛ أَنَّهُ جَاءَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، لَيَالِيَ الْحَرَّةِ[٤] ، فَاسْتَشَارَهُ فِي الْجَلَاءِ[٥] مِنَ الْمَدِينَةِ . وَشَكَا إِلَيْهِ أَسْعَارَهَا وَكَثْرَةَ عِيَالِهِ . وَأَخْبَرَهُ أَنْ لَا صَبْرَ لَهُ عَلَىٰ جَهْدِ الْمَدِينَةِ وَلَأْوَائِهَا فَقَالَ لَهُ : وَيْحَكَ!

(١) (شعب ولا نقب) قال أهل اللغة : الشعب هو الفرجة النافذة بين الجبلين . وقال ابن السكيت : هو الطريق فى الجبل. والنقب هو مثل الشعب ، وقيل هو الطريق فى الجبل . قال الأخفش : أنقاب المدينة طرقها وفجاجها .

(٢) (ما وضعنا رحالنا حين دخلنا المدينة ... الخ) معناه أن المدينة فى حال غيبتهم عنها كانت محمية محروسة. كما أخبر النبيّ ﷺ . حتى أن بنى عبد الله بن غطفان أغاروا عليها حين قدمناه. ولم يكن ، قبل ذلك ، يمنعهم من الإغارة عليها مانع ظاهر ، ولا كان لهم عدوّ يهيجهم ويشتغلون به . بل سبب منعهم ، قبل قدومنا، حراسة الملائكة ، كما أخبر النبيّ ﷺ .

(٣) (وما يهيجهم) قال أهل اللغة : يقال هاج الشر وهاجت الحرب وهاجها الناس ، أى تحركت وحركوها . وهجت زيدا ، حركته للأمر . كله ثلاثيّ .

(٤) (ليالى الحرة) يعنى الفتنة المشهورة التى نهبت فيها المدينة سنة ثلاث وستين .

(٥) (الجلاء) هو الفرار من بلد إلى غيره .

لَا آمُرُكَ بِذَٰلِكَ . إِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَىٰ لَأْوَائِهَا فَيَمُوتَ ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِذَا كَانَ مُسْلِمًا » .

***

٤٧٨ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِى أُسَامَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِى بَكْرٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . حَدَّثَنِى سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَبِى سَعِيدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنِّى حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَىِ الْمَدِينَةِ . كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ » قَالَ : ثُمَّ كَانَ أَبُو سَعِيدٍ يَأْخُذُ (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَجِدُ) أَحَدَنَا فِى يَدِهِ الطَّيْرُ[1] ، فَيَفُكُّهُ مِنْ يَدِهِ ، ثُمَّ يُرْسِلُهُ .

***

٤٧٩ – (١٣٧٥) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِىُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِىِّ ، عَنْ يُسَيْرِ ابْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، قَالَ : أَهْوَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ[2] فَقَالَ « إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ » .

***

٤٨٠ – (١٣٧٦) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِىَ وَبِيئَةٌ[3] . فَاشْتَكَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَاشْتَكَىٰ بِلَالٌ . فَلَمَّا رَأَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَكْوَىٰ أَصْحَابِهِ قَالَ « اللَّهُمَّ ! حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ . وَصَحِّحْهَا . وَبَارِكْ لَنَا فِى صَاعِهَا وَمُدِّهَا . وَحَوِّلْ حُمَّاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ[4] » .

***

(...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

(١) (فى يده الطير) جملة اسمية ، وقعت حالا . نحو كلمته فوه إلى فىّ .

(٢) (أهوى بيده إلى المدينة) أى أومأ بها إليها .

(٣) (وبيئة) يعنى ذات وباء . وهو الموت الذريع . هذا أصله . ويطلق أيضا على الأرض الوخمة التى تكثر بها الأمراض ، لا سيما للغرباء الذين ليسوا مستوطنيها .

(٤) (وحول حماها إلى الجحفة) قال الخطابىّ وغيره : كان ساكنو الجحفة فى ذلك الوقت يهودا . قال الإمام النووىّ : وفى هذا الحديث علم من أعلام نبوة نبينا ﷺ . فإن الجحفة ، من يومئذ ، مُجْتَنَبَة ، ولا يشرب أحد من مائها إلا حُمّ .

٤٨١ — (١٣٧٧) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ. حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ صَبَرَ عَلَىٰ لَأْوَائِهَا، كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

***

٤٨٢ — (...) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهْبِ بْنِ عُوَيْمِرِ ابْنِ الأَجْدَعِ، عَنْ يُحَنِّسَ مَوْلَى الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْفِتْنَةِ[١]. فَأَتَتْهُ مَوْلَاةٌ لَهُ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ. فَقَالَتْ: إِنِّي أَرَدْتُ الْخُرُوجَ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ! اشْتَدَّ عَلَيْنَا الزَّمَانُ. فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللهِ: اقْعُدِي. لَكَاعِ![٢]. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «لَا يَصْبِرُ عَلَىٰ لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

***

٤٨٣ — (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ قَطَنٍ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ يُحَنِّسَ مَوْلَىٰ مُصْعَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ صَبَرَ عَلَىٰ لَأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا، كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ (يَعْنِي الْمَدِينَةَ)».

***

٤٨٤ — (١٣٧٨) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ. جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَا يَصْبِرُ عَلَىٰ لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ شَهِيدًا».

***

(...) وحدّثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي هَارُونَ مُوسَى بْنِ أَبِي عِيسَىٰ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللهِ الْقَرَّاظَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

***

(١) (في الفتنة) وهي وقعة الحرة التي وقعت زمن يزيد.

(٢) (اقعدي لكاع) قال أهل اللغة: يقال امرأة لكاع ورجل لُكَع. ويطلق ذلك على اللئيم وعلى العبد وعلى النبيّ الذي لا يهتدي لكلام غيره، وعلى الصغير.

(...) وحدثنا يُوسُفُ بْنُ عِيسَىٰ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَىٰ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَىٰ لَأْوَاءِ الْمَدِينَةِ » بِمِثْلِهِ .

***

(٨٧) باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها

٤٨٥ – (١٣٧٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « عَلَىٰ أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلَا الدَّجَّالُ » .

***

٤٨٦ – (١٣٨٠) وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « يَأْتِي الْمَسِيحُ[1] مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ . هِمَّتُهُ الْمَدِينَةُ . حَتَّىٰ يَنْزِلَ دُبُرَ أُحُدٍ . ثُمَّ تَصْرِفُ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ . وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ » .

***

(٨٨) باب المدينة تنفى شرارها

٤٨٧ – (١٣٨١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ ابْنَ عَمِّهِ وَقَرِيبَهُ : هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ ! هَلُمَّ إِلَى الرَّخَاءِ ! وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللهُ فِيهَا خَيْرًا مِنْهُ . أَلَا إِنَّ الْمَدِينَةَ كَالْكِيرِ[2] ، تُخْرِجُ الْخَبِيثَ . لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَنْفِيَ الْمَدِينَةُ شِرَارَهَا . كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ[3] » .

***

(١) (يأتى المسيح) أى الدجال .

(٢) (كالكير) هو منفخ الحداد الذى ينفخ به النار ، أو الموضع المشتمل عليها . الأول يكون من الزق ويكون من الجلد الغليظ . والثانى ، أى موضع نار الحداد ، يكون مبنيا من الطين ، أو هو يسمى كورا .

(٣) (خبث الحديد) قال العلماء : خبث الحديد والفضة هو وسخهما وقذرهما الذى تخرجه النار منهما .

٤٨٨ - (١٣٨٢) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى[1]. يَقُولُونَ يَثْرِبَ[2]. وَهِيَ الْمَدِينَةُ. تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ».

* * *

(...) وحدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالاَ: كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ الْخَبَثَ. لَمْ يَذْكُرَا الْحَدِيدَ.

* * *

٤٨٩ - (١٣٨٣) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَأَصَابَ الأَعْرَابِيَّ وَعْكٌ[3] بِالْمَدِينَةِ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَقِلْنِي بَيْعَتِي. فَأَبَى رَسُولُ اللهِ ﷺ. ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقِلْنِي بَيْعَتِي. فَأَبَى. ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقِلْنِي بَيْعَتِي. فَأَبَى. فَخَرَجَ الأَعْرَابِيُّ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ. تَنْفِي خَبَثَهَا وَيَنْصَعُ طَيِّبُهَا[4]».

* * *

٤٩٠ - (١٣٨٤) وحدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَهُوَ الْعَنْبَرِيُّ) حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ

---

(١) (أمرت بقرية تأكل القرى) معناه أمرت بالهجرة إليها واستيطانها. وذكروا في معنى أكلها القرى وجهين: أحدهما أنها مركز جيوش الإسلام في أول الأمر. فمنها فتحت القرى وغنمت أموالها وسباياها. والثاني. معناه أن أكلها وميرتها تكون من القرى المفتتحة، وإليها تساق غنائمها.

(٢) (يقولون يثرب وهي المدينة) يعني أن بعض الناس من المنافقين وغيرهم يسمونها يثرب. وإنما اسمها المدينة وطابة وطيبة. ففي هذا كراهة تسميتها يثرب.

(٣) (وعك) هو مغث الحمى وألمها. ووعك كل شيء معظمه وشدته.

(٤) (ينصع) أي يصفو ويخلص ويتميز. والناصع الصافي الخالص. ومنه قولهم: ناصع اللون أي صافيه وخالصه. ومعنى الحديث أنه يخرج من المدينة من لم يخلص إيمانه، ويبقى فيها من خلص إيمانه قال أهل اللغة: يقال نصع الشيء ينصع، بفتح الصاد فيهما، نصوعا إذا خلص ووضح. والناصع الخالص من كل شيء.

(وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « إِنَّهَا طَيْبَةُ (يَعْنِي الْمَدِينَةَ) وَإِنَّهَا تَنْفِي الْخَبَثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ » .

* * *

٤٩١ – (١٣٨٥) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ (١) » .

* * *

(٨٩) باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله

٤٩٢ – (١٣٨٦) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ يُحَنَّسَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْقَرَّاظِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ « مَنْ أَرَادَ أَهْلَ هَٰذِهِ الْبَلْدَةِ بِسُوءٍ (٢) (يَعْنِي الْمَدِينَةَ) أَذَابَهُ اللهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ » .

* * *

٤٩٣ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ . ح وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْقَرَّاظَ (وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ) يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَرَادَ أَهْلَهَا بِسُوءٍ (يُرِيدُ الْمَدِينَةَ) أَذَابَهُ اللهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ » .

قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ ، فِي حَدِيثِ ابْنِ يُحَنَّسَ ، بَدَلَ قَوْلِهِ بِسُوءٍ : شَرًّا .

* * *

(...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي هَارُونَ مُوسَى بْنِ أَبِي عِيسَىٰ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ .

---

(١) (طابة) هذا فيه استحباب تسميتها طابة ، وليس فيه أنها لا تسمى بغيره . فقد سماها الله تعالى المدينة في مواضع من القرآن . وسماها النبي ﷺ طيبة .

(٢) (بسوء) قيل يحتمل أن المراد من أرادها غازيا مغيرا عليها ، ويحتمل غير ذلك .

حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو . جَمِيعًا سَمِعَا أَبَا عَبْدِ اللهِ الْقَرَّاظَ . سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

٤٩٤ – (١٣٨٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ عُمَرَ بْنِ نُبَيْهٍ . أَخْبَرَنِي دِينَارٌ الْقَرَّاظُ قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَرَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ ، أَذَابَهُ اللهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ » .

* * *

(...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ عُمَرَ بْنِ نُبَيْهٍ الْكَعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْقَرَّاظِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « بِدَهْمٍ (١) أَوْ بِسُوءٍ » .

* * *

٤٩٥ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ . حَدَّثَنَا أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْقَرَّاظِ . قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَعْدًا يَقُولَانِ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي مُدِّهِمْ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ « مَنْ أَرَادَ أَهْلَهَا بِسُوءٍ أَذَابَهُ اللهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ » .

***

(٩٠) باب الترغيب فى المدينة عند فتح الأمصار

٤٩٦ – (١٣٨٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تُفْتَحُ الشَّامُ . فَيَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ . يُبِسُّونَ (٢) وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . ثُمَّ تُفْتَحُ الْيَمَنُ . فَيَخْرُجُ

(١) (بدهم) أى بغائلة وأمر عظيم .

(٢) (يبسّون) قال أهل اللغة : يَبِسُّون . ويقال أيضا: يُبِسّون . فتكون اللفظة ثلاثية ورباعية فحصل فى ضبطه ثلاثة أوجه . ومعناه يتحملون بأهليهم . وقيل معناه يدعون الناس إلى بلاد الخصب. وهو قول إبراهيم الحربىّ . وقال أبو عبيد معناه يسوقون . والبسّ سوق الإبل. وقال ابن وهب: معناه يزينون لهم البلاد ويحببونها إليهم ويدعونهم إلى الرحيل إليها

مِنَ الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ . يَبُسُّونَ . وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . ثُمَّ يُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ . يَبُسُّونَ . وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ » .

***

٤٩٧ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « يُفْتَحُ الْيَمَنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ . وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . ثُمَّ يُفْتَحُ الشَّامُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ . وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . ثُمَّ يُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ . فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ . وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ » .

***

(٩١) باب فى المدينة حين يتركها أهلها

٤٩٨ – (١٣٨٩) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ . ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، لِلْمَدِينَةِ « لَيَتْرُكَنَّهَا أَهْلُهَا عَلَىٰ خَيْرِ مَا كَانَتْ مُذَلَّلَةً لِلْعَوَافِي[1] » يَعْنِي السِّبَاعَ وَالطَّيْرَ .

قَالَ مُسْلِمٌ : أَبُو صَفْوَانَ هَـٰذَا هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ . يَتِيمُ ابْنِ جُرَيْجٍ عَشْرَ سِنِينَ . كَانَ فِي حَجْرِهِ .

***

= ومعناه الإخبار عمن خرج من المدينة متحملا بأهله باسًّا فى سيره مسرعا إلى الرخاء فى الأمصار التى أخبر النبى ﷺ بفتحها. قال العلماء : فى هذا الحديث معجزات لرسول الله ﷺ . لأنه أخبر بفتح هذه الأقاليم ، وإن الناس يتحملون بأهليهم إليها ويتركون المدينة . وإن هذه الأقاليم تفتح على هذا الترتيب . ووجد جميع ذلك كذلك بحمد الله وفضله . وفيه فضيلة سكنى المدينة والصبر على شدتها وضيق العيش بها .

(١) (للعوافى) قد فسرها فى الحديث بالسباع والطير . وهو صحيح فى اللغة مأخوذ من عفوته ، إذا أتيته تطلب معروفه. وأما معنى الحديث فالظاهر المختار أن هذا الترك للمدينة يكون فى آخر الزمان عند قيام الساعة . وتوضحه قصة الراعيين من مزينة فإنهما يخران على وجوههما حين تدركهما الساعة . وهما آخر من يحشر ، كما ثبت فى صحيح البخارى .

٤٩٩ – (...) وحدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيِّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَىٰ خَيْرِ مَا كَانَتْ . لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِي (يُرِيدُ عَوَافِيَ السِّبَاعِ وَالطَّيْرِ) ثُمَّ يَخْرُجُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ . يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ . يَنْعِقَانِ(١) بِغَنَمِهِمَا . فَيَجِدَانِهَا وَحْشًا(٢) . حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ ، خَرَّا عَلَىٰ وُجُوهِهِمَا(٣) » .

***

(٩٢) باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة

٥٠٠ – (١٣٩٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ الْمَازِنِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ(٤) » .

***

٥٠١ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَا بَيْنَ مِنْبَرِي وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ » .

***

(١) (ينعقان) أي يصيحان .

(٢) (وحشا) قيل : معناه يجدانها خلاء ، أي خلية ليس بها أحد . قال إبراهيم الحربي : الوحش من الأرض هو الخلاء . والصحيح أن معناه يجدانها ذات وحوش . ويكون وحشا بمعنى وحوشا . وأصل الوحش كل شئ توحش من الحيوان . وجمعه وحوش . وقد يعبر بواحده عن جمعه ، كما في غيره .

(٣) (خرا على وجوهما) أي سقطا ميتين .

(٤) (روضة من رياض الجنة) ذكروا في معناه قولين : أحدهما أن ذلك الموضع بعينه ينقل إلى الجنة . والثاني أن العبادة فيه تؤدي إلى الجنة . قال الطبري : في المراد ببيتي هنا قولان : أحدهما القبر . قاله زيد بن أسلم ، كما روى مفسرا : بين قبري ومنبري . والثاني المراد بين سكناه، على ظاهره : وروى : ما بين حجرتي ومنبري . قال الطبري . والقولان متفقان . لأن قبره في حجرته ، وهي بيته .

٥٠٢ – (١٣٩١) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ. وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي(١)».

***

(٩٣) باب أحد جبل يحبنا ونحبه

٥٠٣ – (١٣٩٢) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَفِيهِ: ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا وَادِيَ الْقُرَى(٢). فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنِّي مُسْرِعٌ. فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِي. وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ». فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ. فَقَالَ «هَٰذِهِ طَابَةُ. وَهَٰذَا أُحُدٌ. وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ».

***

٥٠٤ – (١٣٩٣) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ أُحُدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ».

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ. حَدَّثَنِي حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ. حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أُحُدٍ فَقَالَ «إِنَّ أُحُدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ».

***

(١) (ومنبرى على حوضى) قال القاضى: قال أكثر العلماء: المراد منبره بعينه، الذى كان فى الدنيا. قال: وهذا هو الأظهر.

(٢) (وادى القرى) هو واد بين المدينة والشام. وهو بين تيماء وخيبر، من أعمال المدينة. سمى وادى القرى لأن الوادى من أوله إلى آخره قرى منظومة. لكنها الآن كلها خراب. ومياهها جارية تتدفق ضائعة لا ينتفع بها أحد. فتحها النبيّ ﷺ بعد فراغه من فتح خيبر سنة سبع. اهـ من معجم البلدان.

(٩٤) باب فضل الصلاة بمسجدى مكة والمدينة

٥٠٥ - (١٣٩٤) حدّثنى عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) قَالاَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هٰذَا، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ[1]».

***

٥٠٦ - (...) حدّثنى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هٰذَا، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

***

٥٠٧ - (...) حدّثنى إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِمْصِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، وَأَبِي عَبْدِ اللهِ الأَغَرِّ مَوْلَى الْجُهَنِيِّينَ (وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ) أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ. فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ آخِرُ الأَنْبِيَاءِ. وَإِنَّ مَسْجِدَهُ آخِرُ الْمَسَاجِدِ.

---

(١) (إلا المسجد الحرام) اختلف العلماء فى المراد بهذا الاستثناء على حسب اختلافهم فى مكة والمدينة أيتهما أفضل. ومذهب الشافعىّ وجماهير العلماء أن مكة أفضل من المدينة، وأن مسجد مكة أفضل من مسجد المدينة. وعكسه مالك وطائفة. فعند الشافعىّ والجمهور معناه إلا المسجد الحرام، فإن الصلاة فيه أفضل من الصلاة فى مسجدى. وعند مالك وموافقيه: إلا المسجد الحرام فإن الصلاة فى مسجدى تفضله بدون الألف. قال القاضى عياض: أجمعوا على أن موضع قبره ﷺ أفضل بقاع الأرض. وإن مكة والمدينة أفضل بقاع الأرض. واختلفوا فى أفضلهما، ما عدا موضع قبره ﷺ. فقال عمر وبعض الصحابة ومالك وأكثر المدنيين: المدينة أفضل. وقال أهل مكة والكوفة والشافعىّ، وابن وهب وابن حبيب المالكيان: مكة أفضل:

قلت: ومما احتج به أصحابنا لتفضيل مكة حديث عبدالله بن عدى بن الحمراء رضى الله عنه أنه سمع النبىّ ﷺ وهو واقف على راحلته بمكة يقول «والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله. ولولا أنى أخرجت منك ما خرجت» رواه الترمذىّ والنسائىّ. وقال الترمذىّ: هو حديث حسن صحيح. وهو فى سنن ابن ماجة رقم ٣١٠٨. قال الإمام النووىّ: واعلم أن هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده ﷺ، الذى كان فى زمانه، دون ما زيد فيه بعده. فينبغى أن يحرص المصلى على ذلك ويتفطن لما ذكرته.

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَأَبُو عَبْدِ اللهِ : لَمْ نَشُكَّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَمَنَعَنَا ذَٰلِكَ أَنْ نَسْتَثْبِتَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ ذَٰلِكَ الْحَدِيثِ . حَتَّىٰ إِذَا تُوُفِّيَ أَبُو هُرَيْرَةَ ، تَذَاكَرْنَا ذَٰلِكَ . وَتَلَاوَمْنَا(١) أَنْ لَا نَكُونَ كَلَّمْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فِي ذَٰلِكَ حَتَّىٰ يُسْنِدَهُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . إِنْ كَانَ سَمِعَهُ مِنْهُ . فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ ، جَالَسَنَا(٢) عَبْدُ اللهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ . فَذَكَرْنَا ذَٰلِكَ الْحَدِيثَ . وَالَّذِي فَرَّطْنَا فِيهِ مِنْ نَصِّ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ . فَقَالَ لَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَإِنِّي آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَإِنَّ مَسْجِدِي آخِرُ الْمَسَاجِدِ » .

***

٥٠٨ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَىٰ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : سَأَلْتُ أَبَا صَالِحٍ : هَلْ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ فَضْلَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : لَا . وَلَٰكِنْ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَٰذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ (أَوْ كَأَلْفِ صَلَاةٍ) فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ » .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

٥٠٩ – (١٣٩٥) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَٰذَا ، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ .

***

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

---

(١) (وتلاومنا) أي لام بعضنا بعضا .

(٢) (جالسنا) أي جاءنا وجلس لدينا ، فصرنا معه جلساء .

(...) وحدثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ. بِمِثْلِهِ.

***

(...) وحدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

***

٥١٠ – (١٣٩٦) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ(١)؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً اشْتَكَتْ شَكْوَى(٢). فَقَالَتْ: إِنْ شَفَانِي اللهُ لَأَخْرُجَنَّ فَلَأُصَلِّيَنَّ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ. فَبَرَأَتْ. ثُمَّ تَجَهَّزَتْ تُرِيدُ الْخُرُوجَ. فَجَاءَتْ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، تُسَلِّمُ عَلَيْهَا. فَأَخْبَرَتْهَا ذَلِكَ. فَقَالَتْ: اجْلِسِي فَكُلِي مَا صَنَعْتِ. وَصَلِّي فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «صَلَاةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ».

***

(٩٥) باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد

٥١١ – (١٣٩٧) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ(٣): مَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

***

(١) (عن ابن عباس) هذا الحديث مما أنكر على مسلم بسبب إسناده. قال الحفاظ: ذكر ابن عباس فيه وهم. وصوابه: عن إبراهيم بن عبد الله عن ميمونة. هكذا هو المحفوظ من رواية الليث وابن جريج عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله عن ميمونة، من غير ذكر ابن عباس. وكذلك رواه البخاري في صحيحه.

(٢) (اشتكت شكوى) أي مرضت مرضا.

(٣) (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد) هكذا وقع في صحيح مسلم هنا: ومسجد الحرام ومسجد الأقصى، وهو من إضافة الموصوف إلى صفته. وقد أجازه النحويون الكوفيون. وتأوله البصريون على أن فيه محذوفا تقديره: مسجد المكان الحرام، والمكان الأقصى. ومنه قوله تعالى. وما كنت بجانب الغربي، أي المكان الغربي، ونظائره.

٥١٢ - (...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ » .

***

٥١٣ - (...) وحدّثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ؛ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ أَبِي أَنَسٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ سَلْمَانَ الْأَغَرَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّمَا يُسَافَرُ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ ، وَمَسْجِدِي ، وَمَسْجِدِ إِيلِيَاءَ[1] » .

***

(٩٦) باب بيان أن المسجد الذى أسس على التقوى هو مسجد النبيّ صلى الله عليه وسلم بالمدينة

٥١٤ - (١٣٩٨) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدٍ الْخَرَّاطِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ قَالَ : مَرَّ بِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ . قَالَ : قُلْتُ لَهُ : كَيْفَ سَمِعْتَ أَبَاكَ يَذْكُرُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ ؟ قَالَ : قَالَ أَبِي : دَخَلْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ ؟ قَالَ : فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءَ فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ . ثُمَّ قَالَ « هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَٰذَا[2] » (لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ) قَالَ فَقُلْتُ : أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَاكَ هَٰكَذَا يَذْكُرُهُ .

***

(...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ (قَالَ سَعِيدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ فِي الْإِسْنَادِ .

***

(١) (إيلياء) مسجد إيلياء هو بيت المقدس .

(٢) (هو مسجدكم هذا) هذا نص بأنه المسجد الذى أسس على التقوى ، المذكور فى القرآن . وأما أخذه ﷺ الحصباء وضربه فى الأرض ، فالمراد به المبالغة فى الإيضاح ، لبيان أنه مسجد المدينة . والحصباء الحصى الصغار .

(٩٧) باب فضل مسجد قباء، وفضل الصلاة فيه وزيارته

٥١٥ - (١٣٩٩) حدّثنا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَزُورُ قُبَاءَ[1]، رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

***

٥١٦ - (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. ح وَحدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا . فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ : فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ .

***

٥١٧ - (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ. أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءٍ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

***

(...) وحدّثني أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ الثَّقَفِيُّ (بَصْرِيٌّ ثِقَةٌ) . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ .

***

٥١٨ - (...) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءٍ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

***

٥١٩ - (...) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْتِي قُبَاءٍ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

***

(١) (قباء) الفصيح المشهور فيه، المدّ والتذكير والصرف . وهو قريب من المدينة، من عواليها .

٥٢٠ - (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ . وَكَانَ يَقُولُ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ .

***

٥٢١ - (...) وحدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ ، يَعْنِي كُلَّ سَبْتٍ ، كَانَ يَأْتِيهِ رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

قَالَ ابْنُ دِينَارٍ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ .

***

٥٢٢ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ ابْنِ دِينَارٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ كُلَّ سَبْتٍ .

بسم الله الرحمن الرحيم

١٦ – كتاب النكاح[1]

(١) باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنه ، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم

١ – (١٤٠٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ الْهَمْدَانِيُّ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ عَبْدِاللهِ بِمِنًى . فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ . فَقَامَ مَعَهُ يُحَدِّثُهُ . فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: يَا أَبَا عَبْدِالرَّحْمٰنِ! أَلا نُزَوِّجُكَ جَارِيَةً شَابَّةً . لَعَلَّهَا تُذَكِّرُكَ بَعْضَ مَا مَضَى مِنْ زَمَانِكَ . قَالَ فَقَالَ عَبْدُاللهِ : لَئِنْ قُلْتَ ذَاكَ ، لَقَدْ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ[2] ! مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ[3] فَلْيَتَزَوَّجْ . فَإِنَّهُ

(١) (النكاح) هو فى اللغة الضم. ويطلق على العقد وعلى الوطء. قال الإمام أبو الحسن على بن أحمد الواحدىّ النيسابورىّ: قال الأزهرىّ : أصل النكاح فى كلام العرب الوطء . وقيل للتزوج نكاح ، لأنه سبب الوطء . يقال : نكح المطر الأرض ، ونكح النعاس عينه ، أصابها . قال الواحدىّ: وقال أبو القاسم الزجاجىّ : النكاح فى كلام العرب الوطء والعقد ، جميعا . قال : وموضع ن ك ح على هذا الترتيب فى كلام العرب للزوم الشىء الشىء راكبا عليه هذا كلام العرب الصحيح . فإذا قالوا : نكح فلان فلانة ينكحها نكحا ونكاحا، أرادوا تزوجها . وقال أبو علىّ الفارسىّ : فرقت العرب بينهما فرقا لطيفا . فإذا قالوا: نكح فلانة أو بنت فلان أو أخته ، أرادوا عقد عليها . وإذا قالوا: نكح امرأته أو زوجته لم يريدوا إلا الوطء لأنه بذكر امرأته وزوجته يستغنى عن ذكر العقد. قال الفراء : العرب تقول نُكح المرأة ، بضم النون ، بضعها . وهو كناية عن الفرج فإذا قالوا : نكحها ، أرادوا أصاب نُكحها وهو فرجها . وقلما يقال ناكحها كما يقال: باضعها . هذا آخر ما نقله الواحدىّ . وقال ابن فارس والجوهرىّ ، وغيرهما من أهل اللغة : النكاح الوطء. وقد يكون العقد . ويقال: نكحتها ونكحت هى أى تزوجت . وأنكحته زوّجته . وهى ناكح أى ذات زوج . واستنكحها أى تزوجها . هذا كلام أهل اللغة .

(٢) (يا معشر الشباب) قال أهل اللغة : المعشر هم الطائفة الذين يشملهم وصف . فالشباب معشر والشيوخ معشر والأنبياء معشر والنساء معشر ، وكذا ما أشبهه . والشباب جمع شاب ويجمع على شبان وشَبَبَة. والشاب من بلغ ولم يجاوز الثلاثين .

(٣) (الباءة) فيها أربع لغات حكاها القاضى عياض الفصيحة المشهورة الباءة ، بالمد والهاء ، والثانية الباة بلامد.=

أَغَضُّ لِلْبَصَرِ ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ . وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ . فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ[1] » .

* * *

٢ - (...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : إِنِّي لَأَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِمِنًى . إِذْ لَقِيَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ . فَقَالَ : هَلُمَّ ! يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ! قَالَ : فَاسْتَخْلَاهُ . فَلَمَّا رَأَىٰ عَبْدُ اللهِ أَنْ لَيْسَتْ لَهُ حَاجَةٌ قَالَ : قَالَ لِي : تَعَالَ يَا عَلْقَمَةُ . قَالَ : فَجِئْتُ . فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ : أَلَا نُزَوِّجُكَ ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ! جَارِيَةً بِكْرًا . لَعَلَّهُ يَرْجِعُ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ مَا كُنْتَ تَعْهَدُ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : لَئِنْ قُلْتَ ذَاكَ ، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ .

* * *

٣ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ! مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ . فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ . وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ ، فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ . فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ » .

* * *

٤ - (...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ . قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَعَمِّي عَلْقَمَةُ وَالْأَسْوَدُ ، عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : وَأَنَا شَابٌّ يَوْمَئِذٍ . فَذَكَرَ حَدِيثًا رُئِيتُ[2] أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ مِنْ أَجْلِي . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . وَزَادَ : قَالَ : فَلَمْ أَلْبَثْ حَتَّىٰ تَزَوَّجْتُ .

* * *

= والثالثة الباء بالمد بلاهاء والرابعة الباهة بهاءين بلا مد . وأصلها فى اللغة الجماع . مشتقة من الباءة وهى المنزل . ومنه مباءة الإبل ، وهى مواطنها . ثم قيل لعقد النكاح : باءة ، لأن من تزوج امرأة بوأها منزلا . واختلف العلماء فى المراد بالباءة هنا ، على قولين يرجعان إلى معنى واحد . أصحهما أن المراد معناه اللغوىّ وهو الجماع . فتقديره من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤنه ، وهى مؤن النكاح ، فليتزوج . ومن لم يستطع الجماع ، لعجزه عن مؤنه ، فعليه بالصوم ليقطع شهوته ويقطع شر منيّه . كما يقطعه الوجاء .

(١) (وجاء) هو رض الخصيتين . والمراد هنا أن الصوم يقطع الشهوة ويقطع شر المنىّ ، كما يفعله الوجاء .

(٢) (رئيت) هكذا هو فى كثير من النسخ . وفى بعضها : رأيت وهما صحيحان : الأول من الظن ، والثانى من العلم .

(...) حدّثني عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ الأَشَجُّ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِاللهِ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ وَأَنَا أَحْدَثُ الْقَوْمِ. بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ. وَلَمْ يَذْكُرْ: فَلَمْ أَلْبَثْ حَتَّىٰ تَزَوَّجْتُ.

* * *

٥ - (١٤٠١) وحدّثني أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ آكُلُ اللَّحْمَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لاَ أَنَامُ عَلَىٰ فِرَاشٍ. فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ فَقَالَ «مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟ لَـٰكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ. وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ. وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ. فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»(١).

* * *

٦ - (١٤٠٢) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ (وَاللَّفْظُ لَهُ). أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: رَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ التَّبَتُّلَ(٢). وَلَوْ أَذِنَ لَهُ، لاَخْتَصَيْنَا(٣).

* * *

٧ - (...) وحدّثني أَبُو عِمْرَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: رُدَّ عَلَىٰ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ التَّبَتُّلُ. وَلَوْ أُذِنَ لَهُ لاَخْتَصَيْنَا.

* * *

(١) (فمن رغب عن سنتي فليس مني) معناه من تركها إعراضا عنها، غير معتقد لها على ما هي عليه.

(٢) (التبتل) قال العلماء: التبتل هو الانقطاع عن النساء وترك النكاح انقطاعا إلى عبادة الله. وأصل البتل القطع. ومنه مريم البتول، وفاطمة البتول، لانقطاعهما عن نساء زمانهما دينا وفضلا ورغبة في الآخرة. ومنه: صدقة بتلة، أي منقطعة عن تصرف مالكها. قال الطبري: التبتل هو ترك لذات الدنيا وشهواتها والانقطاع إلى الله تعالى بالتفرغ لعبادته. وقوله: رد عليه التبتل، معناه نهاه عنه.

(٣) (لاختصينا) معناه لو أذن في الانقطاع عن النساء وغيرهن من ملاذ الدنيا لاختصينا، لدفع شهوة النساء، ليمكننا التبتل.

٨ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: أَرَادَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ أَنْ يَتَبَتَّلَ. فَنَهَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَلَوْ أَجَازَ لَهُ ذَٰلِكَ، لَاخْتَصَيْنَا.

***

(٢) باب ندب من رأى امرأة، فوقعت في نفسه، إلى أن يأتي امرأته أو جاريته فيواقعها

٩ - (١٤٠٣) حدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً. فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ، وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً لَهَا[1]. فَقَضَىٰ حَاجَتَهُ. ثُمَّ خَرَجَ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ فَقَالَ «إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبِلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ[2]، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ. فَإِنَّ ذَٰلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ».

***

(...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ أَبِي الْعَالِيَةِ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى امْرَأَةً. فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ وَهِيَ تَمْعَسُ مَنِيئَةً. وَلَمْ يَذْكُرْ: تُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ.

***

١٠ - (...) وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. قَالَ: قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «إِذَا أَحَدُكُمْ أَعْجَبَتْهُ الْمَرْأَةُ، فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ، فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُوَاقِعْهَا. فَإِنَّ ذَٰلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ».

***

(١) (تمعس منيئة لها) قال أهل اللغة: المعس الدلك. والمنيئة، قال أهل اللغة: هي الجلد أول مايوضع في الدباغ. وقال الكسائي: يسمى مَنيئة مادام في الدباغ. وقال أبو عبيدة: هو في أول الدباغ منيئة، ثم أَفِيق وجمعه أُفُق كأديم وأُدُم.

(٢) (إن المرأة تقبل في صورة شيطان) قال العلماء: معناه الإشارة إلى الهوى والدعاء إلى الفتنة بها. لما جعله الله تعالى في نفوس الرجال من الميل إلى النساء والالتذاذ بنظرهن وما يتعلق بهن. فهي شبيهة بالشيطان في دعائه إلى الشر بوسوسته وتزيينه له.

(٣) باب نكاح المتعة[(١)] وبيان أنه أبيح ثم نسخ، ثم أبيح ثم نسخ، واستقر تحريمه إلى يوم القيامة

١١ – (١٤٠٤) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكِيعٌ وَابْنُ بِشْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ يَقُولُ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ. فَقُلْنَا: أَلَا نَسْتَخْصِي[(٢)]؟ فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ. ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ إِلَى أَجَلٍ. ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللهِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ [٥/المائدة/الآية ٨٧].

* * *

(...) وحدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا هَذِهِ الْآيَةَ. وَلَمْ يَقُلْ: قَرَأَ عَبْدُ اللهِ.

* * *

١٢ – (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: كُنَّا، وَنَحْنُ شَبَابٌ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! أَلَا نَسْتَخْصِي؟ وَلَمْ يَقُلْ: نَغْزُو.

* * *

١٣ – (١٤٠٥) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَا: خَرَجَ عَلَيْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا. يَعْنِي مُتْعَةَ النِّسَاءِ.

* * *

١٤ – (...) وحدّثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ). حَدَّثَنَا رَوْحٌ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَانَا، فَأَذِنَ لَنَا فِي الْمُتْعَةِ.

* * *

(١) (نكاح المتعة) قال الإمام النووي: الصواب المختار أن التحريم والإباحة كانا مرتين: فكانت حلالا قبل خيبر، ثم حرمت يوم خيبر. ثم أبيحت يوم فتح مكة، وهو يوم أوطاس، لاتصالهما. ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة أيام تحريما مؤبدا إلى يوم القيامة. واستمر التحريم. قال القاضي: واتفق العلماء على أن هذه المتعة كانت نكاحا إلى أجل. لا ميراث فيها. وفراقها يحصل بانقضاء الأجل من غير طلاق. ووقع الإجماع بعد ذلك على تحريمها من جميع العلماء. إلا الروافض.

(٢) (ألا نستخصي) أي ألا نفعل بأنفسنا ما يفعل بالفحول من سل الخصى ونزع البيضة بشق جلدها، حتى نخلص من شهوة النفس ووسوسة الشيطان.

١٥ - (...) وحدثنا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : قَالَ عَطَاءٌ : قَدِمَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ مُعْتَمِرًا . فَجِئْنَاهُ فِي مَنْزِلِهِ . فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ عَنْ أَشْيَاءَ . ثُمَّ ذَكَرُوا الْمُتْعَةَ . فَقَالَ : نَعَمْ . اسْتَمْتَعْنَا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ .

***

١٦ - (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : كُنَّا نَسْتَمْتِعُ ، بِالْقُبْضَةِ[1] مِنَ التَّمْرِ وَالدَّقِيقِ ، الْأَيَّامَ ، عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ ، حَتَّىٰ نَهَىٰ عَنْهُ عُمَرُ ، فِي شَأْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ .

***

١٧ - (...) حدثنا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . فَأَتَاهُ آتٍ فَقَالَ : ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ الزُّبَيْرِ اخْتَلَفَا فِي الْمُتْعَتَيْنِ . فَقَالَ جَابِرٌ : فَعَلْنَاهُمَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا عُمَرُ . فَلَمْ نَعُدْ لَهُمَا .

***

١٨ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، عَامَ أَوْطَاسٍ[2] ، فِي الْمُتْعَةِ ثَلَاثًا . ثُمَّ نَهَىٰ عَنْهَا .

***

١٩ - (١٤٠٦) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْمُتْعَةِ . فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ إِلَى امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ . كَأَنَّهَا بَكْرَةٌ عَيْطَاءُ[3] .

---

(١) (القبضة) بضم القاف وفتحها، والضم أفصح . قال الجوهري: القبضة بالضم، ما قبضت عليه من شيء. يقال : أعطاه قبضة من سويق أو تمر . قال : وربما فتح .

(٢) (عام أوطاس) هذا تصريح بأنها أبيحت يوم فتح مكة. وهو ويوم أوطاس شيء واحد. وأوطاس واد بالطائف. ويصرف ولا يصرف فمن صرفه أراد الوادي والمكان . ومن لم يصرفه أراد البقعة . كما في نظائره . وأكثر استعمالهم له غير مصروف :

(٣) (كأنها بكرة عيطاء) أما البكرة فهي الفتية من الإبل، أي الشابة القوية. وأما العيطاء فهي الطويلة العنق في اعتدال وحسن قوام . والعيط طول العنق .

فعرضنا عليها أنفسنا . فقالت : ما تعطي ؟ فقلت : ردائي . وقال صاحبي : ردائي . وكان رداء صاحبي أجود من ردائي . وكنت أشب منه . فإذا نظرت إلى رداء صاحبي أعجبها . وإذا نظرت إلي أعجبتها . ثم قالت : أنت ورداؤك يكفيني . فمكثت معها ثلاثا . ثم إن رسول الله ﷺ قال « من كان عنده شيء من هذه النساء التي يتمتع ، فليخل[1] سبيلها » .

* * *

٢٠ - (...) حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري . حدثنا بشر (يعني ابن مفضل) . حدثنا عمارة بن غزية عن الربيع بن سبرة ؛ أن أباه غزا مع رسول الله ﷺ فتح مكة . قال : فأقمنا بها خمس عشرة . (ثلاثين بين ليلة ويوم) فأذن لنا رسول الله ﷺ في متعة النساء . فخرجت أنا ورجل من قومي . ولي عليه فضل في الجمال . وهو قريب من الدمامة[2] . مع كل واحد منا برد . فبردي خلق[3] . وأما برد ابن عمي فبرد جديد . غض . حتى إذا كنا بأسفل مكة ، أو بأعلاها فتلقتنا فتاة مثل البكرة العنطنطة[4] . فقلنا : هل لك أن يستمتع منك أحدنا ؟ قالت : وماذا تبذلان ؟ فنشر كل واحد منا برده . فجعلت تنظر إلى الرجلين . ويراها صاحبي تنظر إلى عطفها[5] . فقال : إن برد هذا خلق وبردي جديد غض . فتقول : برد هذا لا بأس به . ثلاث مرار أو مرتين . ثم استمتعت منها . فلم أخرج حتى حرمها رسول الله ﷺ .

* * *

(...) وحدثني أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي . حدثنا أبو النعمان . حدثنا وهيب . حدثنا عمارة ابن غزية . حدثني الربيع بن سبرة الجهني عن أبيه . قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ عام الفتح

---

(١) (التي يتمتع فليخل) هكذا هو في جميع النسخ : التي يتمتع فليخل . أي يتمتع بها . فحذف بها لدلالة الكلام عليه . أو أوقع يتمتع موقع يباشر . أي يباشرها . وحذف المفعول .

(٢) (الدمامة) هي القبح في الصورة .

(٣) (خلق) أي قريب من البالي .

(٤) (العنطنطة) هي كالعيطاء . وقيل : هي الطويلة فقط . والمشهور الأول .

(٥) (إلى عطفها) أي جانبها . وقيل . من رأسها إلى وركها .

إِلَىٰ مَكَّةَ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بِشْرٍ . وَزَادَ : قَالَتْ : وَهَلْ يَصْلُحُ ذَاكَ ؟ وَفِيهِ : قَالَ : إِنَّ بُرْدَ هَـٰذَا خَلَقٌ مَحٌّ[١] .

***

٢١ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذِنْتُ لَكُمْ فِي الِاسْتِمْتَاعِ[٢] مِنَ النِّسَاءِ . وَإِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ ذَٰلِكَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ . فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهُ . وَلَا تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا » .

***

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَائِمًا بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْبَابِ ، وَهُوَ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ .

***

٢٢ - (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْمُتْعَةِ ، عَامَ الْفَتْحِ ، حِينَ دَخَلْنَا مَكَّةَ . ثُمَّ لَمْ نَخْرُجْ مِنْهَا حَتَّىٰ نَهَانَا عَنْهَا .

***

٢٣ - (...) وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، رَبِيعَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ ، عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ ، أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالتَّمَتُّعِ مِنَ النِّسَاءِ . قَالَ : فَخَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ . حَتَّىٰ وَجَدْنَا جَارِيَةً مِنْ بَنِي عَامِرٍ . كَأَنَّهَا بَكْرَةٌ عَيْطَاءُ . فَخَطَبْنَاهَا إِلَىٰ نَفْسِهَا . وَعَرَضْنَا عَلَيْهَا بُرْدَيْنَا . فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ فَتَرَانِي أَجْمَلَ مِنْ صَاحِبِي . وَتَرَىٰ بُرْدَ صَاحِبِي أَحْسَنَ مِنْ بُرْدِي . فَآمَرَتْ نَفْسَهَا سَاعَةً[٣] ثُمَّ اخْتَارَتْنِي عَلَىٰ صَاحِبِي . فَكُنَّ مَعَنَا ثَلَاثًا . ثُمَّ أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِفِرَاقِهِنَّ .

***

---

(١) (مح) هو البالى . ومنه : مح الكتاب ، إذا بلى ودرس .

(٢) (إنى قد كنت أذنت لكم فى الاستمتاع) فى هذا الحديث التصريح بالمنسوخ والناسخ فى حديث واحد من كلام رسول الله ﷺ . كحديث « كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها » وفيه التصريح بتحريم نكاح المتعة إلى يوم القيامة .

(٣) (فآمرت نفسها ساعة) أى شاورت نفسها وأفكرت فى ذلك . ومنه قوله تعالى : إن الملأ يأتمرون بك .

٢٤ - (...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ .

* * *

٢٥ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الرَّبِيعِ ابْنِ سَبْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ ، يَوْمَ الْفَتْحِ ، عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ .

* * *

٢٦ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ ، عَنِ الْمُتْعَةِ ، زَمَانَ الْفَتْحِ ، مُتْعَةِ النِّسَاءِ وَأَنَّ أَبَاهُ كَانَ تَمَتَّعَ بِبُرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ .

* * *

٢٧ - (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَامَ بِمَكَّةَ فَقَالَ : إِنَّ نَاسًا ، أَعْمَى اللهُ قُلُوبَهُمْ[(١)] ، كَمَا أَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ، يُفْتُونَ بِالْمُتْعَةِ . يُعَرِّضُ بِرَجُلٍ . فَنَادَاهُ فَقَالَ : إِنَّكَ لَجِلْفٌ جَافٍ[(٢)] . فَلَعَمْرِي ! لَقَدْ كَانَتِ الْمُتْعَةُ تُفْعَلُ عَلَىٰ عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ (يُرِيدُ رَسُولَ اللهِ ﷺ) فَقَالَ لَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ : فَجَرِّبْ بِنَفْسِكَ . فَوَاللهِ[(٣)] ! لَئِنْ فَعَلْتَهَا لَأَرْجُمَنَّكَ بِأَحْجَارِكَ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ بْنِ سَيْفِ اللهِ[(٤)] ؛ أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَجُلٍ جَاءَهُ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَاهُ فِي الْمُتْعَةِ . فَأَمَرَهُ بِهَا . فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ : مَهْلًا ! قَالَ : مَا هِيَ ؟ وَاللهِ ! لَقَدْ فُعِلَتْ فِي عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ .

---

(١) (إن ناسا أعمى الله قلوبهم) يعرّض بابن عباس لتجويزه المتعة .

(٢) (إنك لجلف جاف) قال ابن السكيت وغيره : الجلف هو الجافي ، وعلى هذا قيل : إنما جمع بينهما توكيدا ، لاختلاف اللفظ : والجافي هو الغليظ الطبع القليل الفهم والعلم والأدب ، لبعده عن أهل ذلك .

(٣) (فوالله لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك) هذا محمول على أنه أبلغه الناسخ لها ، وأنه لم يبق شك في تحريمها . فقال : إن فعلتها ، بعد ذلك ، ووطئت فيها ، كنتَ زانيا ورجمتك بالأحجار التي يرجم بها الزاني.

(٤) (سيف الله) سيف الله هو خالد بن الوليد المخزوميّ . سماه بذلك رسول الله ﷺ ، لأنه ينكأ في أعداء الله .

قَالَ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ: إِنَّهَا كَانَتْ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الإِسْلَامِ لِمَنِ اضْطُرَّ إِلَيْهَا. كَالْمَيْتَةِ وَالدَّمِ وَلَحْمِ الْخِنْزِيرِ. ثُمَّ أَحْكَمَ اللهُ الدِّينَ وَنَهَىٰ عَنْهَا.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي رَبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: قَدْ كُنْتُ اسْتَمْتَعْتُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ بَنِي عَامِرٍ، بِبُرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ. ثُمَّ نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْمُتْعَةِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَسَمِعْتُ رَبِيعَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ ذَٰلِكَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَنَا جَالِسٌ.

***

٢٨ – (...) وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنِ ابْنِ أَبِي عَبْلَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُتْعَةِ. وَقَالَ «أَلَا إِنَّهَا حَرَامٌ مِنْ يَوْمِكُمْ هَٰذَا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ كَانَ أَعْطَىٰ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ».

***

٢٩ – (١٤٠٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ، عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ، يَوْمَ خَيْبَرَ. وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ(١).

***

(...) وحدثناه عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ. حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ: سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ لِفُلَانٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ تَائِهٌ(٢). نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَىٰ عَنْ مَالِكٍ.

***

٣٠ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ، عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ، يَوْمَ خَيْبَرَ. وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ.

***

(١) (الإنسية) ضبطوها بوجهين: أحدهما كسر الهمزة وسكون النون. والثانى فتحهما جميعا. وصرح القاضى بترجيح الفتح، وإنه رواية الأكثرين. والإنسية هى الأهلية.

(٢) (رجل تائه) التائه هو الحائر الذاهب عن الطريق المستقيم.

٣١ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِمَا ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُلَيِّنُ فِي مُتْعَةِ النِّسَاءِ . فَقَالَ : مَهْلًا . يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ! فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْهَا يَوْمَ خَيْبَرَ ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ .

* * *

٣٢ – (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنْ أَبِيهِمَا ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ، يَوْمَ خَيْبَرَ . وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ .

* * *

(٤) باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح

٣٣ – (١٤٠٨) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا » .

* * *

٣٤ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عِرَاكِ ابْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ ، أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَهُنَّ : الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَالْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا .

* * *

٣٥ – (...) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ (قَالَ: ابْنُ مَسْلَمَةَ مَدَنِيٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ وَلَدِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تُنْكَحُ الْعَمَّةُ عَلَىٰ بِنْتِ الْأَخِ ، وَلَا ابْنَةُ الْأُخْتِ عَلَى الْخَالَةِ » .

* * *

٣٦ – (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ .

أَخْبَرَنِي قَبِيصَةُ بْنُ ذُؤَيْبٍ الْكَعْبِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَنُرَى خَالَةَ أَبِيهَا وَعَمَّةَ أَبِيهَا بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ .

***

٣٧ – (...) وحدثنى أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَىٰ ؛ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَىٰ عَمَّتِهَا وَلَا عَلَىٰ خَالَتِهَا » .

***

(...) وحدثنى إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

٣٨ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ . وَلَا يَسُومُ عَلَىٰ سَوْمِ أَخِيهِ[1] . وَلَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَىٰ عَمَّتِهَا وَلَا عَلَىٰ خَالَتِهَا . وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا[2] لِتَكْتَفِئَ صَحْفَتَهَا .

---

(١) (ولا يسوم على سوم أخيه) هكذا هو فى جميع النسخ : ولايسوم ، بالواو . وهكذا : يخطب . مرفوع . وكلاهما لفظه لفظ الخبر ، والمراد به النهى . وهو أبلغ فى النهى . لأن خبر الشارع لايتصور وقوع خلافه ، والنهى قد تقع مخالفته . فكأن المعنى عاملوا هذا النهى معاملة الخبر المتحتم . ومعنى قوله عليه السلام « ولا يسوم على سوم أخيه » هو أن يتساوم المتبايعان فى السلعة ، ويتقارب الانعقاد ، فيجيء رجل آخر يريد أن يشترى تلك السلعة ويخرجها من يد المشترى الأول بزيادة على ماستقر الأمر عليه بين المتساومين ورضيا به قبل الانعقاد . فذلك ممنوع عند المقاربة لما فيه من الإفساد . ومباح فى أول العرض والمساومة .

(٢) (ولا تسأل المرأة طلاق أختها) يجوز فى تسأل الرفع والكسر . الأول على الخبر الذى يراد به النهى ، وهو المناسب لقوله ﷺ قبله « لا يخطب ولا يسوم » والثانى على النهى الحقيقىّ . ومعنى هذا الحديث نهى المرأة الأجنبية أن تسأل الزوج طلاق زوجته وان ينكحها ويصير لها، من نفقته ومعروفه ومعاشرته ونحوها، ما كان للمطلقة . فعبر عن ذلك باكتفاء مافى الصحفة، مجازا. قال الكسائىّ : وأكفأت الإناء كببته. وكفأته وأكفأته أملته . والمراد بأختها غيرها. سواء كانت أختها من النسب ، أو أختها فى الإسلام ، أو كافرة . والصحفة إناء كالقصعة . وقال الزمخشرىّ : الصحفة قصعة مستطيلة . وقال ابن الأثير : هذا تمثيل لإمالة الضرة حق صاحبتها من زوجها إلى نفسها ، إذاسألت طلاقها .

وَلْتَنْكِحْ(١) . فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللهُ لَهَا » .

***

٣٩ - (...) وحدّثني مُحْرِزُ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَىٰ عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا . أَوْ أَنْ تَسْأَلَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ مَا فِي صَحْفَتِهَا . فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ رَازِقُهَا .

***

٤٠ - (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّىٰ وَابْنِ نَافِعٍ) قَالُوا : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا .

***

(...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

(٥) باب تحريم نكاح المحرم ، وكراهة خطبته

٤١ - (١٤٠٩) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ طَلْحَةَ بْنَ عُمَرَ ، بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ جُبَيْرٍ . فَأَرْسَلَ إِلَىٰ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ يَحْضُرُ ذَٰلِكَ وَهُوَ أَمِيرُ الْحَجِّ . فَقَالَ أَبَانُ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكَحُ وَلَا يَخْطُبُ(٢) » .

***

٤٢ - (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ . حَدَّثَنِي نُبَيْهُ بْنُ وَهْبٍ . قَالَ : بَعَثَنِي عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ . وَكَانَ يَخْطُبُ بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ

---

(١) (ولتنكح) بإسكان اللام والجزم . أي لتنكح هذه المرأة من خطبها .

(٢) (لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب) الأفعال الثلاثة مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي . والمعنى: لا يتزوج المحرم امرأة ، ولا يزوجه غيره امرأة ، سواء كان بولاية أو بوكالة ، ولا يطلب امرأة للتزوج .

عَلَى ابْنِهِ. فَأَرْسَلَنِي إِلَىٰ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ. فَقَالَ: أَلَا أُرَاهُ أَعْرَابِيًّا « إِنَّ الْمُحْرِمَ لَا يَنْكِحُ وَلَا يُنْكَحُ » . أَخْبَرَنَا بِذَٰلِكَ عُثْمَانُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

***

٤٣ – (...) وحدثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَىٰ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ. قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ مَطَرٍ وَيَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نُبَيْهِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يُنْكَحُ وَلَا يَخْطُبُ ».

***

٤٤ – (..) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ. يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ « الْمُحْرِمُ لَا يَنْكِحُ وَلَا يَخْطُبُ » .

***

٤٥ – (...) حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ. حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ أَرَادَ أَنْ يُنْكِحَ ابْنَهُ، طَلْحَةَ بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ جُبَيْرٍ. فِي الْحَجِّ. وَأَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْحَاجِّ. فَأَرْسَلَ إِلَىٰ أَبَانٍ: إِنِّي قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أُنْكِحَ طَلْحَةَ بْنَ عُمَرَ. فَأُحِبُّ أَنْ تَحْضُرَ ذَٰلِكَ. فَقَالَ لَهُ أَبَانُ: أَلَا أُرَاكَ عِرَاقِيًّا جَافِيًا [1] إِنِّي سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ » .

***

٤٦ – (١٤١٠) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَٰقُ الْحَنْظَلِيُّ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

---

(١) (عراقيا جافيا) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا : عراقيا . وذكر القاضى أنه وقع فى بعض الروايات : عراقيا وفى بعضها أعرابيا . قال : وهو الصواب . أى جاهلا بالسنة . والأعرابى هو ساكن البادية . قال : وعراقيا هنا خطأ . إلا أن يكون قدعرف من مذهب أهل الكوفة حينئذجواز نكاح المحرم. فيصح عراقيا، أى آخذا بمذهبهم فى هذا، جاهلا بالسنة .

زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ : فَحَدَّثْتُ بِهِ الزُّهْرِيَّ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ ؛ أَنَّهُ نَكَحَهَا وَهُوَ حَلَالٌ .

* * *

٤٧ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ زَيْدٍ ، أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : تَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

* * *

٤٨ - (١٤١١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو فَزَارَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ . حَدَّثَتْنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ . قَالَ : وَكَانَتْ خَالَتِي وَخَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ .

* * *

(٦) باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك

٤٩ - (١٤١٢) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ . وَلَا يَخْطُبْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ خِطْبَةِ[1] بَعْضٍ » .

* * *

٥٠ - (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « لَا يَبِعِ الرَّجُلُ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ[2] ، وَلَا يَخْطُبْ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ » .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ .

* * *

(١) (خطبة) الخطبة في هذا كله بالكسر . وأما الخطبة في الجمعة والعيد والحج وغير ذلك ، وبين يدي عقد النكاح، فبضمها .

(٢) (لا يبع الرجل على بيع أخيه) صورة هذا البيع أن يقول لمن اشترى شيئا بالخيار : افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله بأرخص من ثمنه . أو أجود منه ، بثمنه .

٥١ - (١٤١٣) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ[1] . أَوْ يَتَنَاجَشُوا[2] . أَوْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ . أَوْ يَبِيعَ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ . وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ مَا فِي إِنَائِهَا . أَوْ مَا فِي صَحْفَتِهَا .

زَادَ عَمْرٌو فِي رِوَايَتِهِ : وَلَا يَسُمِ الرَّجُلُ عَلَىٰ سَوْمِ أَخِيهِ .

***

٥٢ - (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَنَاجَشُوا . وَلَا يَبِعِ الْمَرْءُ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ . وَلَا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ . وَلَا يَخْطُبِ الْمَرْءُ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ . وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ الْأُخْرَىٰ لِتَكْتَفِئَ مَا فِي إِنَائِهَا » .

***

٥٣ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ «وَلَا يَزِدِ الرَّجُلُ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ» .

***

٥٤ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَسُمِ الْمُسْلِمُ عَلَىٰ سَوْمِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبْ عَلَىٰ خِطْبَتِهِ » .

***

(١) (أن يبيع حاضر لباد) أى بلدىّ لباد ، أى لقروىّ . كما إذا جاء القروىّ بطعام إلى بلدليبيعه بسعر يومه ويرجع ، فيتوكل البلدىّ عنه ليبيعه بالسعر الغالى على التدريج .

(٢) (أو يتناجشوا) النجش هو الزيادة فى ثمن السلعة من غير رغبة فيها لتخديع المشترى وترغيبه ونفع صاحبها .

(٣) (ولا يسم الرجل على سوم أخيه) قال فى النهاية. المساومة المجاذبة بين البائع والمشترى على السلعة، وفصلُ ثمنها . والمنهىّ عنه أن يتساوم المتبايعان فى السلعة ويتقارب الانعقاد ، فيجىء رجل آخر يريد أن يشترى تلك السلعة ويخرجها من يد المشترى الأول بزيادة على ما استقر الأمر عليه من المتساومين ، ورضيا به قبل الانعقاد .

٥٥ - (...) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْعَلَاءِ وَسُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِمَا[١]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . إِلَّا أَنَّهُمْ قَالُوا « عَلَىٰ سَوْمِ أَخِيهِ ، وَخِطْبَةِ أَخِيهِ » .

***

٥٦ - (١٤١٤) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ وَغَيْرِهِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ بْنِ شُمَاسَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ . فَلَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ . وَلَا يَخْطُبَ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّىٰ يَذَرَ » .

***

(٧) باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه

٥٧ - (١٤١٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الشِّغَارِ[٢] .

وَالشِّغَارُ أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ ، عَلَىٰ أَنْ يُزَوِّجَهُ ابْنَتَهُ . وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ .

***

٥٨ - (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ : قُلْتُ لِنَافِعٍ : مَا الشِّغَارُ ؟

***

(١) (عن أبيهما) هكذا صورته في جميع النسخ . وأبو العلاء غير أبي سهيل، فلا يجوز أن يقال: عن أبيهما. قالوا : وصوابه أبويهما . قال القاضي وغيره : ويصح أن يقال : عن أبيهما ، بفتح الباء. على لغة من قال، في تثنية الأب، أبان . كما قال في تثنية اليد ، يدان . فتكون الرواية صحيحة ، لكن الباء مفتوحة .

(٢) (عن الشغار) أي عن نكاح الشغار قال العلماء : الشغار ، أصله في اللغة الرفع - يقال : شغر الكلب إذا رفع رجله ليبول : كأنه قال : لا ترفع رجل بنتي حتى أرفع رجل بنتك. وقيل: هو من شغر البلد، إذا خلا . لخلوه عن الصداق . ويقال : شغرت المرأة إذا رفعت رجلها عند الجماع .

٥٩ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ السَّرَّاجِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الشِّغَارِ .

* * *

٦٠ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا شِغَارَ فِي الْإِسْلَامِ » .

* * *

٦١ - (١٤١٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الشِّغَارِ .

زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ : وَالشِّغَارُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : زَوِّجْنِي ابْنَتَكَ وَأُزَوِّجُكَ ابْنَتِي . أَوْ زَوِّجْنِي أُخْتَكَ وَأُزَوِّجُكَ أُخْتِي .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ (وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ) بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ زِيَادَةَ ابْنِ نُمَيْرٍ .

* * *

٦٢ - (١٤١٧) وحدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الشِّغَارِ .

* * *

(٨) باب الوفاء بالشروط فى النكاح

٦٣ - (١٤١٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَزَنِيِّ ،

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ أَحَقَّ الشَّرْطِ أَنْ يُوفَىٰ بِهِ[1] ، مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ » .

هَـٰذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَابْنِ الْمُثَنَّى . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى قَالَ « الشُّرُوطِ » .

* * *

(٩) باب استئذان الثيب فى النكاح بالنطق ، والبكر بالسكوت

٦٤ - (١٤١٩) حدّثنى عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تُنْكَحُ الْأَيِّمُ[2] حَتَّىٰ تُسْتَأْمَرَ[3] . وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّىٰ تُسْتَأْذَنَ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَكَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قَالَ « أَنْ تَسْكُتَ » .

* * *

(...) وحدّثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ . ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَىٰ . أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . بِمِثْلِ مَعْنَىٰ حَدِيثِ هِشَامٍ وَإِسْنَادِهِ .

وَاتَّفَقَ لَفْظُ حَدِيثِ هِشَامٍ وَشَيْبَانَ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَّامٍ . فِي هَـٰذَا الْحَدِيثِ .

* * *

(١) (إن أحق الشرط أن يوفى به) قال الشافعىّ وأكثر العلماء ، رضى الله عنهم : إن هذا محمول على شروط لا تنافى مقتضى النكاح، بل تكون من مقتضياته ومقاصده . كاشتراط العشرة بالمعروف ، والإنفاق عليها وكسوتها وسكناها بالمعروف وأنه لا يقصر فى شيء من حقوقها ويقسم لها كغيرها ، وأنها لا تخرج من بيته إلا باذنه ، ولا تنشز عليه ، ولا تصوم تطوعا بغير إذنه ، ولا تأذن فى بيته إلا بإذنه ، ولا تتصرف فى متاعه إلا برضاه ، ونحو ذلك .

(٢) (لا تنكح الأيم) قال العلماء : الأيم ، هنا ، الثيب .

(٣) (حتى تستأمر) أى تستشار .

٦٥ - (١٤٢٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الله بن إدريس عن ابن جريج. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع. جميعا عن عبد الرزاق (واللفظ لابن رافع) حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج. قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: قال ذكوان مولى عائشة: سمعت عائشة تقول: سألت رسول الله ﷺ عن الجارية ينكحها أهلها. أتستأمر أم لا؟ فقال لها رسول الله ﷺ «نعم. تستأمر» فقالت عائشة: فقلت له: فإنها تستحيي. فقال رسول الله ﷺ «فذلك إذنها إذا هي سكتت».

***

٦٦ - (١٤٢١) حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد. قالا: حدثنا مالك. ح وحدثنا يحيى ابن يحيى (واللفظ له) قال: قلت لمالك: حدثك[1] عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال «الأيم أحق بنفسها من وليها. والبكر تستأذن في نفسها. وإذنها صماتها[2]»؟ قال: نعم.

***

٦٧ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا سفيان عن زياد بن سعد، عن عبد الله بن الفضل. سمع نافع بن جبير يخبر عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال «الثيب أحق بنفسها من وليها. والبكر تستأمر. وإذنها سكوتها».

***

٦٨ - (...) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان، بهذا الإسناد. وقال «الثيب أحق بنفسها من وليها. والبكر يستأذنها أبوها في نفسها. وإذنها صماتها» وربما قال «وصمتها إقرارها».

***

(١) (حدثك) استفهام بحذف أداته. وجوابه قوله: قال نعم.

(٢) (صماتها) الصمات هو السكوت.

(١٠) باب تزويج الأب البكر الصغيرة

٦٩ - (١٤٢٢) حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ لِسِتِّ سِنِينَ. وَبَنَى بِي[١] وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ.

قَالَتْ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَوُعِكْتُ[٢] شَهْرًا. فَوَفَى شَعْرِي جُمَيْمَةً[٣]. فَأَتَتْنِي أُمُّ رُومَانَ[٤]، وَأَنَا عَلَى أُرْجُوحَةٍ[٥]، وَمَعِي صَوَاحِبِي. فَصَرَخَتْ بِي فَأَتَيْتُهَا. وَمَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي. فَأَخَذَتْ بِيَدِي. فَأَوْقَفَتْنِي عَلَى الْبَابِ. فَقُلْتُ: هَهْ هَهْ[٦]. حَتَّى ذَهَبَ نَفَسِي[٧]. فَأَدْخَلَتْنِي بَيْتًا. فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ. فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ. وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ[٨]. فَأَسْلَمَتْنِي إِلَيْهِنَّ. فَغَسَلْنَ رَأْسِي وَأَصْلَحْنَنِي. فَلَمْ يَرُعْنِي[٩] إِلاَّ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ ضُحًى. فَأَسْلَمْنَنِي إِلَيْهِ.

* * *

---

(١) (وبنى بي) أي زففت إليه وحملت إلى بيته. يقال: بنى عليها وبنى بها. والأول أفصح. وأصله إن الرجل كان، إذا تزوج، بنى للعرس خباء جديدا. أو عمره بما يحتاج إليه. ثم كثر حتى كنى به عن الدخول.

(٢) (فوعكت) أي أخذني ألم الحمى، وفي الكلام حذف تقديره فتساقط شعري بسبب الحمى، فلما شفيت تربى شعري فكثر. وهو معنى قولها: فوفى شعري.

(٣) (جميمة) تصغير جمة. وهي الشعر النازل إلى الأذنين ونحوهما، أي صار إلى هذا الحد بعد أن كان قد ذهب بالمرض.

(٤) (أم رومان) هي أمها.

(٥) (أرجوحة) هي خشبة يلعب عليها الصبيان والجواري الصغار. يكون وسطها على مكان مرتفع. ويجلسون على طرفيها ويحركونها. فيرتفع جانب منها وينزل جانب.

(٦) (هه هه) كلمة يقولها المبهور حتى يتراجع إلى حال سكونه. وهي بإسكان الهاء الثانية، فهي هاء السكت. والبُهْر انقطاع النفَس وتتابعه، من الإعياء كالانبهار.

(٧) (حتى ذهب نفَسي) أي زال عني ذلك النفس العالي الحاصل من الإعياء.

(٨) (طائر) الطائر الحظ. يطلق على الحظ من الخير والشر. والمراد هنا على أفضل حظ وبركة.

(٩) (فلم يرعني) أي لم يفجأني ويأتني بغتة إلا هذا.

٧٠ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا عَبْدَةُ (هُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ) عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ. وَبَنَىٰ بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ.

***

٧١ – (...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سَبْعِ سِنِينَ. وَزُفَّتْ إِلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ. وَلُعَبُهَا مَعَهَا[1]. وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ.

***

٧٢ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَىٰ وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهِيَ بِنْتُ سِتٍّ. وَبَنَىٰ بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ. وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ.

***

(١١) باب استحباب التزوج والتزويج في شوال، واستحباب الدخول فيه

٧٣ – (١٤٢٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي شَوَّالٍ. وَبَنَىٰ بِي فِي شَوَّالٍ. فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانَ أَحْظَىٰ عِنْدَهُ مِنِّي؟

قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أَنْ تُدْخِلَ نِسَاءَهَا فِي شَوَّالٍ.

***

(...) وحدثناه ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِعْلَ عَائِشَةَ.

***

(١) (ولعبها معها) المراد هذه اللعب المسماة بالبنات التي تلعب بها الجواري الصغار. ومعناه التنبيه على صغر سنها.

(١٢) باب ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها

٧٤ – (١٤٢٤) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ [١] . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا ؟ » قَالَ: لَا . قَالَ « فَاذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا . فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا [٢] » .

***

٧٥ – (...) وحدثني يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « هَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا ؟ فَإِنَّ فِي عُيُونِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا » قَالَ : قَدْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا . قَالَ « عَلَى كَمْ تَزَوَّجْتَهَا ؟ » قَالَ: عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ [٣] . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ ؟ كَأَنَّمَا تَنْحِتُونَ الْفِضَّةَ مِنْ عُرْضِ هَـٰذَا الْجَبَلِ [٤] . مَا عِنْدَنَا مَا نُعْطِيكَ . وَلَـٰكِنْ عَسَى أَنْ نَبْعَثَكَ فِي بَعْثٍ تُصِيبُ مِنْهُ » قَالَ : فَبَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي عَبْسٍ . بَعَثَ ذَٰلِكَ الرَّجُلَ فِيهِمْ .

***

(١٣) باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد ، وغير ذلك من قليل وكثير . واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يجحف به

٧٦ – (١٤٢٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَاهُ قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،

(١) (تزوج امرأة من الأنصار) أي أراد تزوجها بخطبتها .

(٢) (فإن في أعين الأنصار شيئاً) هكذا الرواية : شيئا ، وهو واحد الأشياء . قيل المراد صفر . وقيل زرقة .

(٣) (على أربع أواق) هو جمع أوقيّة ، كأثاف في جمع أثفية . والأصل فيها التشديد ، فإنها على تقدير أفعولة ، كأعجوبة وأضحوكة . فحق الجمع فيها أواقيّ وأثافيّ ، بإعراب ملفوظ على الياء المشددة . وتخفف للتخفيف فيقدر في حالتيها الإعراب .

(٤) (كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل) تنحتون أي تقشرون وتقطعون . والعُرْض هو الجانب والناحية . ومعنى ذلك كراهة إكثار المهر بالنسبة إلى حال الزوج .

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ . قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي . فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ(١) . ثُمَّ طَأْطَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ . فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا ، جَلَسَتْ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا . فَقَالَ « فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ » فَقَالَ : لَا . وَاللهِ ! يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ « اذْهَبْ إِلَىٰ أَهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا ؟ » فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ . فَقَالَ : لَا . وَاللهِ ! مَا وَجَدْتُ شَيْئًا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « انْظُرْ وَلَوْ خَاتِمٌ(٢) مِنْ حَدِيدٍ » فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ. فَقَالَ: لَا . وَاللهِ ! يَا رَسُولَ اللهِ ! وَلَا خَاتِمٌ مِنْ حَدِيدٍ . وَلَـٰكِنْ هَـٰذَا إِزَارِي . (قَالَ سَهْلٌ مَا لَهُ رِدَاءٌ) فَلَهَا نِصْفُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ . وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ » فَجَلَسَ الرَّجُلُ . حَتَّىٰ إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ . فَرَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُوَلِّيًا . فَأَمَرَ بِهِ فَدُعِيَ . فَلَمَّا جَاءَ قَالَ « مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ » قَالَ : مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا . (عَدَّدَهَا) فَقَالَ « تَقْرَؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ »؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « اذْهَبْ فَقَدْ مُلِّكْتَهَا(٣) بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ».

هَـٰذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ . وَحَدِيثُ يَعْقُوبَ يُقَارِبُهُ فِي اللَّفْظِ .

* * *

٧٧ – (...) وحدّثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ . يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ زَائِدَةَ قَالَ « انْطَلِقْ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا . فَعَلِّمْهَا مِنَ الْقُرْآنِ » .

* * *

(١) (فصعد النظر فيها وصوبه) صعّد ، أى رفع . وصوّب ، أى خفض .

(٢) (ولو خاتم) هكذا هو فى النسخ : خاتم من حديد . وفى بعض النسخ : خاتما . وهذا واضح . والأول صحيح أيضاً . أى ولو حضر خاتم من حديد .

(٣) (مُلِّكتها) هكذا هو فى معظم النسخ . وكذا نقلها القاضى عن رواية الأكثرين : مُلِّكتها . وفى بعض النسخ : مَلَّكْتُكَهَا .

٧٨ - (١٤٢٦) حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِاللهِ ابْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ. ح وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشًّا. قَالَتْ: أَتَدْرِي مَا النَّشُّ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَتْ: نِصْفُ أُوقِيَّةٍ. فَتِلْكَ خَمْسُمِائَةِ دِرْهَمٍ. فَهَٰذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ.

***

٧٩ - (١٤٢٧) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ. وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ) عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ عَلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ[1]. فَقَالَ «مَا هَٰذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَىٰ وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ[2]. قَالَ «فَبَارَكَ اللهُ لَكَ. أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ[3]».

***

٨٠ - (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، عَلَىٰ وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

***

٨١ - (...) وحدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ عَبْدَالرَّحْمَٰنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَىٰ وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ. وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».

***

(١) (أثر صفرة) الصحيح في معنى هذا الحديث أنه تعلق به أثر من الزعفران وغيره من طيب العروس، ولم يقصده ولا تعمد التزعفر.

(٢) (نواة من ذهب) قال القاضي: قال الخطابيّ: النواة اسم لقدر معروف عندهم، فسروها بخمسة دراهم من ذهب. قال القاضي: كذا فسرها أكثر العلماء.

(٣) (أولم ولو بشاة) قال العلماء من أهل اللغة والفقهاء وغيرهم: الوليمة الطعام المتخذ للعرس. مشتقة من الولم، وهو الجمع لأن الزوجين يجتمعان. قاله الأزهريّ وغيره. وقال ابن الأنباريّ أصلها تمام الشيء واجتماعه. والفعل منها أولم.

(...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً.

***

٨٢ — (...) وحدّثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ. قَالَا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ عَوْفٍ: رَآنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعَلَيَّ بَشَاشَةُ الْعُرْسِ[1]. فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ. فَقَالَ «كَمْ أَصْدَقْتَهَا؟» فَقُلْتُ: نَوَاةً.

وَفِي حَدِيثِ إِسْحَـٰقَ: مِنْ ذَهَبٍ.

***

٨٣ — (...) وحدّثنا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ (قَالَ شُعْبَةُ: وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللهِ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَـٰنِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَىٰ وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ.

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا وَهْبٌ. أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ: مِنْ ذَهَبٍ.

***

(١٤) باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها

٨٤ — (١٣٦٥) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ. قَالَ: فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ بِغَلَسٍ. فَرَكِبَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ. فَأَجْرَىٰ نَبِيُّ اللهِ ﷺ[2] فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ. وَإِنَّ رُكْبَتِي

---

(١) (وعليّ بشاشة العرس) أي طلاقة الوجه الحاصلة أيام العرس. وهو الزفاف. والعرس يطلق على طعام الوليمة أيضا.

(٢) (فأجرى نبيّ الله) أي حمل مطيته على الجري، وهو العدو والإسراع. وفي الكلام حذف، أي وأجرينا. يدل عليه قوله: وإن ركبتي لتمس فخذ نبيّ الله، يعني للزحام الحاصل عند الجري.

لتمسُّ فخذَ نبيِّ الله ﷺ . وانحسرَ الإزارُ عن فخذ نبيِّ الله ﷺ . فإنى لأرى بياضَ فخذِ نبيِّ الله ﷺ . فلمَّا دخلَ القريةَ قالَ « الله أكبرُ ! خربتْ خيبرُ[١] . إنَّا إذا نزلنا بساحةِ قومٍ . فساءَ صباحُ المنذَرينَ » قالها ثلاثَ مرَّاتٍ . قالَ : وقدْ خرجَ القومُ إلى أعمالِهِمْ . فقالُوا : محمَّدٌ ، واللهِ !

قالَ عبدُ العزيزِ : وقالَ بعضُ أصحابِنا : محمَّدٌ ، والخميسُ[٢] .

قالَ : وأصبْناها عنوةً[٣] . وجُمعَ السَّبْىُ . فجاءهُ دحيةُ فقالَ : يا رسُولَ اللهِ ! أعطِني جاريةً مِنَ السَّبْيِ . فقالَ « اذهبْ فخذْ جاريةً » فأخذَ صفيَّةَ بنتَ حُيَيٍّ . فجاءَ رجلٌ إلى نبيِّ اللهِ ﷺ فقالَ : يا نبيَّ اللهِ ! أعطيتَ دحيةَ ، صفيَّةَ بنتَ حُيَيٍّ ، سيِّدِ قُريظةَ والنَّضيرِ ؟ ما تصلُحُ إلَّا لكَ . قالَ « ادعُوهُ بها » قالَ : فجاءَ بها . فلمَّا نظرَ إليها النَّبىُّ ﷺ قالَ « خُذْ جاريةً مِنَ السَّبْيِ غيرَها » قالَ : وأعتقَها وتزوَّجَها .

فقالَ لهُ ثابتٌ : يا أبا حمزةَ ! ما أصدقَها ؟ قالَ : نفسَها . أعتقَها وتزوَّجَها . حتَّى إذا كانَ بالطَّريقِ جهَّزتْها لهُ أمُّ سُليمٍ . فأهدتْها لهُ[٤] مِنَ اللَّيلِ . فأصبحَ النَّبىُّ ﷺ عرُوسًا . فقالَ « مَنْ كانَ عندَهُ شىءٌ فليجِئْ بهِ » قالَ : وبسطَ نِطعًا[٥] . قالَ : فجعلَ الرَّجلُ يجىءُ بالأقطِ[٦] . وجعلَ الرَّجلُ يجىءُ بالتَّمرِ . وجعلَ الرَّجلُ يجىءُ بالسَّمنِ . فحاسُوا حيسًا[٧] . فكانتْ وليمةَ رسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

(١) (خربت خيبر) ذكروا فيه وجهين : أحدهما أنه دعاء ، تقديره أسأل الله خرابها . والثانى إخبار بخرابها على الكفار ، وفتحها للمسلمين .

(٢) (محمد والخميس) هو الجيش . قال الأزهرىّ وغيره: سمى جيشا لأنه خمسة أقسام: مقدمة وساقة وميمنة وميسرة وقلب .

(٣) (عنوة) أى قهرا لا صلحا .

(٤) (فأهدتها له) أى زفتها إليه ﷺ .

(٥) (وبسط نطعا) فيه أربع لغات مشهورات: فتح النون وكسرها، مع فتح الطاء وإسكانها. أفصحهن كسر النون مع فتح الطاء . وجمعه نطوع وأنطاع.

(٦) (بالأقط) قال فى النهاية : الأقط لبن مجفف يابس مستحجر ، يُطبخ به .

(٧) (فحاسوا حيسا) الحيس تمر ينزع نواه ويدق مع أقط ويعجنان بالسمن ، ثم يدلك باليد حتى يبقى كالثريد. وربما جعل معه سويق . وهو مصدر فى الأصل . يقال : حاس الرجل حيسا مثل باع بيعا ، إذا اتخذ ذلك .

٨٥ - (...) وحدثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ ثَابِتٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَاهُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ ثَابِتٍ وَشُعَيْبِ ابْنِ حَبْحَابٍ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَعُمَرُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ. جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ. عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ، عَنْ أَنَسٍ. كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا.

وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ: تَزَوَّجَ صَفِيَّةَ وَأَصْدَقَهَا عِتْقَهَا.

* * *

٨٦ - (١٥٤) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فِي الَّذِي يُعْتِقُ جَارِيَتَهُ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا «لَهُ أَجْرَانِ».

* * *

٨٧ - (١٣٦٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ. وَقَدَمِي تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَ: فَأَتَيْنَاهُمْ حِينَ بَزَغَتِ الشَّمْسُ(١). وَقَدْ أَخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ وَخَرَجُوا بِفُؤُسِهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ وَمُرُورِهِمْ(٢). فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ، وَالْخَمِيسُ. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «خَرِبَتْ خَيْبَرُ! إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ» قَالَ: وَهَزَمَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ. وَوَقَعَتْ فِي سَهْمِ دِحْيَةَ جَارِيَةٌ جَمِيلَةٌ. فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) (حين بزغت الشمس) معناه عند ابتداء طلوعها.

(٢) (وخرجوا بفؤسهم ومكاتلهم ومرورهم) أما الفؤس فجمع فأس، وهو الذي يشق به الحطب. والمكاتل جمع مِكتل وهو القفة والزنبيل. والمرور جمع مَر، بفتح الميم، وهو معروف نحو المجرفة. وأكبر منها. يقال لها: المساحي. هذا هو الصحيح في معناه. وحكى القاضي قولين: أحدها هذا. والثاني أن المراد بالمرور هنا، الحبال. كانوا يصعدون بها إلى النخيل. قال: واحدها مرّ، بفتح الميم وكسرها، لأنه يمرّ حين يفتل.

بِسَبْعَةِ أَرْؤُسٍ. ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَىٰ أُمِّ سُلَيْمٍ تُصَنِّعُهَا[(١)] لَهُ وَتُهَيِّئُهَا. (قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ) وَتَعْتَدُّ فِي بَيْتِهَا[(٢)]. وَهِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ. قَالَ: وَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلِيمَتَهَا التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ. فُحِصَتِ الْأَرْضُ أَفَاحِيصَ[(٣)]. وَجِيءَ بِالْأَنْطَاعِ. فَوُضِعَتْ فِيهَا. وَجِيءَ بِالْأَقِطِ وَالسَّمْنِ فَشَبِعَ النَّاسُ. قَالَ: وَقَالَ النَّاسُ: لَا نَدْرِي أَتَزَوَّجَهَا أَمِ اتَّخَذَهَا أُمَّ وَلَدٍ. قَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ امْرَأَتُهُ. وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ أُمُّ وَلَدٍ. فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ حَجَبَهَا. فَقَعَدَتْ عَلَىٰ عَجُزِ الْبَعِيرِ[(٤)] فَعَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا. فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ دَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَدَفَعْنَا. قَالَ: فَعَثَرَتِ النَّاقَةُ الْعَضْبَاءُ[(٥)]. وَنَدَرَ[(٦)] رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَدَرَتْ[(٦)]. فَقَامَ فَسَتَرَهَا. وَقَدْ أَشْرَفَتِ النِّسَاءُ. فَقُلْنَ: أَبْعَدَ اللهُ الْيَهُودِيَّةَ.

قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ! أَوَقَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: إِي. وَاللهِ! لَقَدْ وَقَعَ.

***

٨٧ م – (١٤٢٨) قَالَ أَنَسٌ: وَشَهِدْتُ وَلِيمَةَ زَيْنَبَ. فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْزًا وَلَحْمًا. وَكَانَ يَبْعَثُنِي فَأَدْعُو النَّاسَ. فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ وَتَبِعْتُهُ. فَتَخَلَّفَ رَجُلَانِ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ[(٧)]. لَمْ يَخْرُجَا. فَجَعَلَ يَمُرُّ عَلَىٰ نِسَائِهِ. فَيُسَلِّمُ عَلَىٰ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ. كَيْفَ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ؟» فَيَقُولُونَ: بِخَيْرٍ. يَا رَسُولَ اللهِ! كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ فَيَقُولُ «بِخَيْرٍ» فَلَمَّا فَرَغَ رَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ. فَلَمَّا بَلَغَ

---

(١) (تصنّعها) أى لتحسن القيام بها وتزينها له عليه الصلاة والسلام.

(٢) (تعتد فى بيتها) أى تستبرئ فإنها كانت مسبية يجب استبراؤها. وجعلها فى مدة الاستبراء فى بيت أم سليم. فلما انقضى الاستبراء جهزتها أم سليم وهيأتها. أى زينتها وجملتها على عادة العروس.

(٣) (فحصت الأرض أفاحيص) أى كشف التراب من أعلاها وحفرت شيئا يسيرا لتجعل الأنطاع فى المحفور ويصب فيها السمن، فيثبت ولا يخرج من جوانبها. وأصل الفحص الكشف. وفحص عن الأمر وفحص الطائر لبيضه. والأفاحيص جمع أفحوص.

(٤) (عجز البعير) عجز كل شيء مؤخره.

(٥) (فعثرت الناقة العضباء) أى كبت وتعست. والعضباء الناقة المشقوقة الأذن. ولقب ناقة النبى ﷺ. ولم تكن عضباء.

(٦) (وندر ... وندرت) أى سقط. وأصل الندور الخروج والانفراد. ومنه كلمة نادرة، أى فردة النظائر.

(٧) (استأنس بهما الحديث) أى استأنس كل منهما بحديث صاحبه، وخاضا فى الكلام، بحيث صار الكلام مستأنسا بهما.

الْبَابَ إِذَا هُوَ بِالرَّجُلَيْنِ قَدِ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ . فَلَمَّا رَآهُ قَدْ رَجَعَ قَامَا فَخَرَجَا . فَوَاللهِ ! مَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَمْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ بِأَنَّهُمَا قَدْ خَرَجَا . فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أُسْكُفَّةِ الْبَابِ[1] أَرْخَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ . وَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَىٰ هَـٰذِهِ الْآيَةَ : لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ [٣٣/الأحزاب/الآية٥٣] الْآيَةَ .

* * *

٨٨ - (١٣٦٥) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ . حَدَّثَنَا أَنَسٌ . قَالَ : صَارَتْ صَفِيَّةُ لِدِحْيَةَ فِي مَقْسَمِهِ[2] . وَجَعَلُوا يَمْدَحُونَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ : وَيَقُولُونَ : مَا رَأَيْنَا فِي السَّبْيِ مِثْلَهَا . قَالَ : فَبَعَثَ إِلَىٰ دِحْيَةَ فَأَعْطَاهُ بِهَا مَا أَرَادَ . ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَىٰ أُمِّي فَقَالَ « أَصْلِحِيهَا » قَالَ : ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ . حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهَا فِي ظَهْرِهِ نَزَلَ . ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهَا الْقُبَّةَ . فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلُ زَادٍ فَلْيَأْتِنَا بِهِ » قَالَ : فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِفَضْلِ التَّمْرِ وَفَضْلِ السَّوِيقِ . حَتَّىٰ جَعَلُوا مِنْ ذَٰلِكَ سَوَادًا حَيْسًا[3] . فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ ذَٰلِكَ الْحَيْسِ . وَيَشْرَبُونَ مِنْ حِيَاضٍ إِلَىٰ جَنْبِهِمْ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ . قَالَ : فَقَالَ أَنَسٌ : فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَيْهَا . قَالَ : فَانْطَلَقْنَا ، حَتَّىٰ إِذَا رَأَيْنَا جُدُرَ الْمَدِينَةِ هَشِشْنَا[4] إِلَيْهَا . فَرَفَعْنَا مَطِيَّنَا[5] .

---

(١) (أسكفة الباب) أي عتبته . وأصلها العتبة العليا . وقد تستعمل في السفلى .

(٢) (في مقسمه) هو مصدر .

(٣) (سوادا حيسا) أصل السواد الشخص . ومنه في حديث الإسراء : رأى آدم عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة أي أشخاصا . والمراد هنا ، حتى جعلوا من ذلك كوما شاخصا مرتفعا ، فخلطوه وجعلوه حيسا .

(٤) (هششنا) قال الإمام النووي : في النسخ هَشَّنا بفتح الهاء وتشديد الشين المعجمة ثم نون . وفي بعضها هششنا الأولى مكسورة مخففة ومعناها نشطنا وخففنا وانبعثت نفوسنا إليها . يقال منه هششت بكسر الشين في الماضي وفتحها في المضارع . وذكر القاضي الروايتين السابقتين . قال والرواية الأولى على الإدغام لالتقاء المثلين . وهي لغة من قال: هزّتُ سيفي . وهي لغة بكر بن وائل . ورواه بعضهم : هِشْنا ، بكسر الهاء وإسكان الشين . وهو من هاش يهيش بمعنى هش .

(٥) (فرفعنا مطينا) أي أسرعنا بها . يقال : رفع بعيرُه في سيره ، إذا أسرع . ورفعتُه ، إذا أسرعت به . يتعدى ولا يتعدى .

وَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَطِيَّتَهُ . قَالَ : وَصَفِيَّةُ خَلْفَهُ قَدْ أَرْدَفَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَالَ : فَعَثَرَتْ مَطِيَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَصُرِعَ وَصُرِعَتْ . قَالَ : فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلَا إِلَيْهَا . حَتَّىٰ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَتَرَهَا . قَالَ : فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ « لَمْ نُضَرَّ » قَالَ : فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ . فَخَرَجَ جَوَارِي نِسَائِهِ يَتَرَاءَيْنَهَا[١] وَيَشْمَتْنَ بِصَرْعَتِهَا[٢] .

***

(١٥) باب زواج زينب بنت جحش ، ونزول الحجاب ، وإثبات وليمة العرس

٨٩ – (١٤٢٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . وَهَـٰذَا حَدِيثُ بَهْزٍ قَالَ : لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ[٣] قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِزَيْدٍ[٤] « فَاذْكُرْهَا عَلَيَّ[٥] » قَالَ : فَانْطَلَقَ زَيْدٌ حَتَّىٰ أَتَاهَا وَهِيَ تُخَمِّرُ عَجِينَهَا[٦] . قَالَ : فَلَمَّا رَأَيْتُهَا عَظُمَتْ فِي صَدْرِي[٧] . حَتَّىٰ مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَهَا . فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي وَنَكَصْتُ عَلَىٰ عَقِبِي . فَقُلْتُ : يَا زَيْنَبُ ! أَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَذْكُرُكِ . قَالَتْ : مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّىٰ أُوَامِرَ رَبِّي . فَقَامَتْ إِلَىٰ مَسْجِدِهَا[٨] .

---

(١) (يتراءينها) أي يريها بعضهن إلى بعض .

(٢) (ويشمتن بصرعتها) أي ويظهرن السرور بوقعتها .

(٣) (لما انقضت عدة زينب) هي زينب بنت جحش التي زوجها الله سبحانه بنبيّه لمصلحة تشريع ، بيّنه في سورة الأحزاب .

(٤) (لزيد) هو زيد بن حارثة الذي سماه الله سبحانه في تلك السورة من كتابه .

(٥) (فاذكرها عليّ) أي فاخطبها لي من نفسها .

(٦) (تخمّر عجينها) أي تجعل في عجينها الخمير . قال المجد : وتخمير العجين تركه ليجود .

(٧) (فلما رأيتها عظمت في صدري ..) معناه أنه هابها واستجلها من أجل إرادة النبيّ ﷺ تزوجها . فعاملها معاملة من تزوجها ﷺ ، في الإعظام والإجلال والمهابة . وقوله : أن رسول الله .. هو بفتح الهمزة من أن أى من أجل ذلك . وقوله : نكصت ، أي رجعت . وكان جاء إليها ليخطبها وهو ينظر إليها ، على ما كان من عادتهم . وهذا قبل نزول الحجاب . فلما غلب عليه الإجلال تأخر . وخطبها وظهره إليها ، لئلا يسبقه النظر إليها .

(٨) (إلى مسجدها) أي موضع صلاتها من بيتها .

وَنَزَلَ الْقُرْآنُ(١). وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ. قَالَ فَقَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا(٢) أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَطْعَمَنَا الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ حِينَ امْتَدَّ النَّهَارُ(٣). فَخَرَجَ النَّاسُ وَبَقِيَ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطَّعَامِ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاتَّبَعْتُهُ. فَجَعَلَ يَتَتَبَّعُ حُجَرَ نِسَائِهِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ. وَيَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللهِ! كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ قَالَ: فَمَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا أَوْ أَخْبَرَنِي. قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ. فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ مَعَهُ فَأَلْقَى السِّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ. وَنَزَلَ الْحِجَابُ. قَالَ: وَوُعِظَ الْقَوْمُ بِمَا وُعِظُوا بِهِ.

زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي حَدِيثِهِ: لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ(٤)؛ إِلَىٰ قَوْلِهِ: وَاللهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ.

***

٩٠ — (...) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، (وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ: سَمِعْتُ أَنَسًا) قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى امْرَأَةٍ (وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ: عَلَىٰ شَيْءٍ) مِنْ نِسَائِهِ، مَا أَوْلَمَ عَلَىٰ زَيْنَبَ. فَإِنَّهُ ذَبَحَ شَاةً.

***

٩١ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا أَوْلَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ أَوْ أَفْضَلَ مِمَّا أَوْلَمَ عَلَىٰ زَيْنَبَ.

---

(١) (ونزل القرآن) يعني نزل قوله تعالى: فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها، فدخل عليها بغير إذن.

(٢) (ولقد رأيتنا) أي رأيت أنفسنا.

(٣) (حين امتد النهار) أي ارتفع. هكذا هو في النسخ: حين، بالنون.

(٤) (غير ناظرين إناه) أي غير منتظرين لإدراكه. والإنى كالِى، مصدر أنى يأنى، إذا أدرك ونضج. ويقال: بلغ هذا إناه أي غايته. ومنه: حميم آن وعين آنية. وبابه رمى. ويقال: أنى يأنى أيضا، إذا دنا وقرب. ومنه: ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله. وقد يستعمل على القلب فيقال: آن يئين أينا فهو آين. جمعهما الشاعر في قوله:

ألمَّا يَئِن لي أن تُجلَّى عمايتي وأقصر عن ليلَى! بلى. قد أنَى ليا

فقَالَ ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ : بِمَا أَوْلَمَ ؟ قَالَ : أَطْعَمَهُمْ خُبْزًا وَلَحْمًا حَتَّىٰ تَرَكُوهُ[١] .

* * *

٩٢ - (...) حدّثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ ، وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . كُلُّهُمْ عَنْ مُعْتَمِرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَبِيبٍ) ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو مِجْلَزٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ، دَعَا الْقَوْمَ فَطَعِمُوا . ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ . قَالَ : فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ فَلَمْ يَقُومُوا . فَلَمَّا رَأَىٰ ذَٰلِكَ قَامَ . فَلَمَّا قَامَ قَامَ مَنْ قَامَ مِنَ الْقَوْمِ .

زَادَ عَاصِمٌ وَابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ فِي حَدِيثِهِمَا قَالَ : فَقَعَدَ ثَلَاثَةٌ . وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ . ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا فَانْطَلَقُوا . قَالَ : فَجِئْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا . قَالَ : فَجَاءَ حَتَّىٰ دَخَلَ . فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ . قَالَ : وَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ ؛ إِلَى قَوْلِهِ « إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللهِ عَظِيمًا » .

* * *

٩٣ - (...) وحدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحِجَابِ . لَقَدْ كَانَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ . قَالَ أَنَسٌ : أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَرُوسًا بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ . قَالَ : وَكَانَ تَزَوَّجَهَا بِالْمَدِينَةِ . فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ . فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَ مَا قَامَ الْقَوْمُ . حَتَّىٰ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَمَشَىٰ فَمَشَيْتُ مَعَهُ حَتَّىٰ بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ . ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ قَدْ خَرَجُوا فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ . فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ . فَرَجَعَ فَرَجَعْتُ الثَّانِيَةَ . حَتَّىٰ بَلَغَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ . فَرَجَعَ فَرَجَعْتُ . فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا . فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ بِالسِّتْرِ . وَأَنْزَلَ اللهُ آيَةَ الْحِجَابِ .

* * *

(١) (حتى تركوه) يعني حتى شبعوا وتركوه لشبعهم .

٩٤ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : تَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَدَخَلَ بِأَهْلِهِ . قَالَ : فَصَنَعَتْ أُمِّي أُمُّ سُلَيْمٍ حَيْسًا فَجَعَلَتْهُ فِي تَوْرٍ[١] . فَقَالَتْ : يَا أَنَسُ ! اذْهَبْ بِهَـٰذَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقُلْ بَعَثَتْ بِهَـٰذَا إِلَيْكَ أُمِّي . وَهِيَ تُقْرِئُكَ السَّلَامَ . وَتَقُولُ : إِنَّ هَـٰذَا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : فَذَهَبْتُ بِهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقُلْتُ : إِنَّ أُمِّي تُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَتَقُولُ : إِنَّ هَـٰذَا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ « ضَعْهُ » ثُمَّ قَالَ « اذْهَبْ فَادْعُ لِي فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا . وَمَنْ لَقِيتَ » وَسَمَّىٰ رِجَالًا . قَالَ : فَدَعَوْتُ مَنْ سَمَّىٰ وَمَنْ لَقِيتُ .

قَالَ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : عَدَدَ كَمْ كَانُوا ؟[٢] قَالَ : زُهَاءَ ثَلَاثِمِائَةٍ[٣] .

وَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا أَنَسُ ! هَاتِ التَّوْرَ » قَالَ : فَدَخَلُوا حَتَّىٰ امْتَلَأَتِ الصُّفَّةُ وَالْحُجْرَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لِيَتَحَلَّقْ عَشَرَةٌ عَشَرَةٌ وَلْيَأْكُلْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِمَّا يَلِيهِ » قَالَ: فَأَكَلُوا حَتَّىٰ شَبِعُوا. قَالَ : فَخَرَجَتْ طَائِفَةٌ وَدَخَلَتْ طَائِفَةٌ حَتَّىٰ أَكَلُوا كُلُّهُمْ . فَقَالَ لِي « يَا أَنَسُ ! ارْفَعْ » قَالَ : فَرَفَعْتُ . فَمَا أَدْرِي حِينَ وَضَعْتُ كَانَ أَكْثَرَ أَمْ حِينَ رَفَعْتُ . قَالَ : وَجَلَسَ طَوَائِفُ مِنْهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ ، وَزَوْجَتُهُ[٤] مُوَلِّيَةٌ وَجْهَهَا إِلَى الْحَائِطِ . فَثَقُلُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَىٰ نِسَائِهِ . ثُمَّ رَجَعَ . فَلَمَّا رَأَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ رَجَعَ ظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ ثَقُلُوا عَلَيْهِ . قَالَ : فَابْتَدَرُوا الْبَابَ[٥] فَخَرَجُوا كُلُّهُمْ . وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ أَرْخَى السِّتْرَ وَدَخَلَ . وَأَنَا جَالِسٌ فِي الْحُجْرَةِ . فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّىٰ خَرَجَ عَلَيَّ . وَأُنْزِلَتْ هَـٰذِهِ الْآيَةُ .

---

(١) (فى تور) قال فى النهاية : هو إناء من صُفْر أو حجارة ، كالإجَّانة ، وقد يتوضأ منه .

(٢) (عدد كم كانوا) عدد مقحم .

(٣) (زهاء ثلاثمائة) يقال : هم زهاء مائة وزهاء ألف ، أى قدر مائة وقدر ألف .

(٤) (وزوجته) هكذا هو فى جميع النسخ : وزوجته ، بالتاء . وهى لغة قليلة تكررت فى الحديث والشعر . والمشهور حذفها .

(٥) (فابتدروا الباب) أى سارعوا إليه للخروج .

فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ ؛ إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

قَالَ الْجَعْدُ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَا أَحْدَثُ النَّاسِ عَهْدًا بِهَٰذِهِ الآيَاتِ. وَحُجِبْنَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ.

***

٩٥ – (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ أَهْدَتْ لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ حَيْسًا فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ. فَقَالَ أَنَسٌ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «اذْهَبْ فَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» فَدَعَوْتُ لَهُ مَنْ لَقِيتُ. فَجَعَلُوا يَدْخُلُونَ عَلَيْهِ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ. وَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى الطَّعَامِ فَدَعَا فِيهِ. وَقَالَ فِيهِ مَاشَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ وَلَمْ أَدَعْ أَحَدًا لَقِيتُهُ إِلَّا دَعَوْتُهُ. فَأَكَلُوا حَتَّىٰ شَبِعُوا. وَخَرَجُوا. وَبَقِيَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَطَالُوا عَلَيْهِ الْحَدِيثَ. فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَحْيِي مِنْهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ شَيْئًا. فَخَرَجَ وَتَرَكَهُمْ فِي الْبَيْتِ. فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ (قَالَ قَتَادَةُ: غَيْرَ مُتَحَيِّنِينَ طَعَامًا[1]) وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا. حَتَّىٰ بَلَغَ: ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ.

***

(١٦) باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة[2]

٩٦ – (١٤٢٩) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ[3] فَلْيَأْتِهَا».

***

(١) (غير متحينين طعاما) أي منتظرين زمان الطعام، طالبين حينه.

(٢) (دعوة) دعوة الطعام بفتح الدال: ودعوة النسب بكسرها. هذا قول جمهور العرب. وعكسه تيم الرّباب، فقالوا: الطعام، بالكسر. والنسب بالفتح.

(٣) (الوليمة) الوليمة اسم لكل طعام يتخذ لجمع. وقال ابن فارس: هي طعام العرس. وزاد الجوهريّ شاهدا: أولم ولو بشاة.

٩٧ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيُجِبْ».

قَالَ خَالِدٌ: فَإِذَا عُبَيْدُ اللهِ يُنَزِّلُهُ عَلَى الْعُرْسِ[١].

***

٩٨ – (...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةِ عُرْسٍ[٢] فَلْيُجِبْ».

***

٩٩ – (...) حدثني أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «ائْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ».

***

١٠٠ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُجِبْ. عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ».

***

١٠١ – (...) وحدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ الْمُنْذِرِ. حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ. حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ دُعِيَ إِلَى عُرْسٍ أَوْ نَحْوِهِ فَلْيُجِبْ».

***

١٠٢ – (...) حدثني حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «ائْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ».

***

١٠٣ – (...) وحدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا».

قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِ الْعُرْسِ. وَيَأْتِيهَا وَهُوَ صَائِمٌ.

***

(١) (ينزّله على العرس) أي يحمله، يعني وجوب الإجابة، مترتبا على العرس، وهو الزفاف وطعامه.

(٢) (عرس) العرس، بإسكان الراء وضمها، لغتان مشهورتان. وهي مؤنثة. وفيها لغة بالتذكير.

١٠٤ — (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا دُعِيتُمْ إِلَىٰ كُرَاعٍ[1] فَأَجِيبُوا » .

* * *

١٠٥ — (١٤٣٠) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ فَلْيُجِبْ . فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ » .

وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ « إِلَىٰ طَعَامٍ » .

* * *

(...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

* * *

١٠٦ — (١٤٣١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ . فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ[2] ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ » .

* * *

١٠٧ — (١٤٣٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : بِئْسَ الطَّعَامُ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَىٰ إِلَيْهِ[3] الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْمَسَاكِينُ . فَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ ، فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ .

* * *

---

(١) (كراع) المراد به عند جماهير العلماء . كراع الشاة . وذكر أهل اللغة أن الكراع ، وزان غراب ، من الغنم والبقر ، بمنزلة الوظيف من الفرس والبعير . وهو مستدق الساق .

(٢) (فليصلّ) اختلفوا في معنى فليصل . قال الجمهور : معناه فليدع لأهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك . وأصل الصلاة في اللغة الدعاء . ومنه قوله تعالى : وصلّ عليهم . وقيل : المراد الصلاة الشرعية بالركوع والسجود . أي يشتغل بالصلاة ليحصل له فضلها وثوابها ، وللحاضرين بركتها .

(٣) (بئس الطعام طعام الوليمة يدعى إليه ..) أى التى من شأنها هذا . ومعنى هذا الحديث الإخبار بما يقع من الناس ، بعده ﷺ ، من مراعاة الأغنياء فى الولائم وتخصيصهم بالدعوة وإيثارهم بطيب الطعام ورفع مجالسهم وتقديمهم ، وغير ذلك مما هو الغالب فى الولائم .

١٠٨ - (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ : يا أَبَا بَكْرٍ ؟ كَيْفَ هَـٰذَا الْحَدِيثُ : شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ ؟ فَضَحِكَ فَقَالَ : لَيْسَ هُوَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ .

قَالَ سُفْيَانُ : وَكَانَ أَبِي غَنِيًّا . فَأَفْزَعَنِي هَـٰذَا الْحَدِيثُ حِينَ سَمِعْتُ بِهِ . فَسَأَلْتُ عَنْهُ الزُّهْرِيَّ فَقَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ الْأَعْرَجُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ .

* * *

١٠٩ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ . وَعَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ: شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ . نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ.

* * *

وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . نَحْوَ ذَٰلِكَ .

* * *

١١٠ - (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : سَمِعْتُ زِيَادَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ ثَابِتًا الْأَعْرَجَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ . يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا . وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ ، فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ » .

* * *

(١٧) باب لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ، ثم يفارقها ، وتنقضي عدتها

١١١ - (١٤٣٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : جَاءَتِ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ . فَطَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلَاقِي(١) . فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ الزَّبِيرِ. وَإِنَّ مَا مَعَهُ(٢) مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ(٣).

---

(١) (فبت طلاق) أى طلقنى ثلاثا . والبت القطع .

(٢) (وإن ما معه) أى وإن الذى معه ، تعنى متاعه .

(٣) (هدبة الثوب) هى طرفه الذى لم ينسج. شبهوها بهدب العين وهو شعر جفنها . تعنى أن متاعه رخو كهدبة الثوب .

فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فقَالَ «أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَىٰ رِفَاعَةَ؟ لَا. حَتَّىٰ تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ[(١)] وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ».

قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَهُ. وَخَالِدٌ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ. فَنَادَىٰ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَا تَسْمَعُ هَٰذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ[(٢)] عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ!

***

١١٢ - (...) حدّثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ) (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ). أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَبَتَّ طَلَاقَهَا. فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ ابْنَ الزَّبِيرِ. فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ رِفَاعَةَ. فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ. فَتَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ الزَّبِيرِ. وَإِنَّهُ، وَاللهِ! مَا مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ الْهُدْبَةِ. وَأَخَذَتْ بِهُدْبَةٍ مِنْ جِلْبَابِهَا[(٣)]. قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضَاحِكًا. فَقَالَ «لَعَلَّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَىٰ رِفَاعَةَ. لَا. حَتَّىٰ يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ». وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَخَالِدٌ

---

(١) (عسيلته) تصغير عسلة وهي كناية عن الجماع. شبه لذته بلذة العسل وحلاوته. وفي المصباح: ذاق الرجل عسيلة المرأة وذاقت عسيلته، إذا حصل لهما حلاوة الخلاط ولذة المباشرة بالإيلاج. وهذه استعارة لطيفة شبهت لذة المجامعة بحلاوة العسل، أو سمى الجماع عسلا. لأن العرب تسمى كل ما تستحليه عسلا. وفي الأساس: ومن المستعار العسيلتان، في الحديث، للمضوين لكونهما مظنتي الالتذاذ. والتأنيث فيه لتأنيث مكبره في الأكثر. قال الشماخ.

كأن عيون الناظرين يشوقها بها عَسَل طابت يدا من يشورها

(٢) (ما تجهر به) الموصول بدل من اسم الإشارة. كره رضى الله عنه الجهر بما هو خليق بالإخفاء، خصوصا ممن المنتظر منهن الحياء، لاسيما بحضرة سيد الأنبياء.

(٣) (جلبابها) الجلباب واحد الجلابيب. وهو كساء تستتر به المرأة، إذا خرجت من بيتها.

وفي هذا الحديث أن المطلقة ثلاثا لا تحل لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقضي عدتها. وأما مجرد العقد عليها فلا يبيحها للأول. وبه قال جميع العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم. واتفق العلماء على أن تغيب الحشفة في قبلها كاف في ذلك من غير إنزال المني. وقال الجمهور: بدخول الذكر تحصل اللذة والعسيلة.

ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ بِبَابِ الْحُجْرَةِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ . قَالَ : فَطَفِقَ خَالِدٌ يُنَادِي أَبَا بَكْرٍ : أَلَا تَزْجُرُ هَـٰذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ .

* * *

١١٣ - (...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ الزَّبِيرِ . فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ .

* * *

١١٤ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ يَتَزَوَّجُهَا الرَّجُلُ ، فَيُطَلِّقُهَا ، فَتَتَزَوَّجُ رَجُلًا ، فَيُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا . أَتَحِلُّ لِزَوْجِهَا الْأَوَّلِ ؟ قَالَ « لَا . حَتَّىٰ يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا » .

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

١١٥ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا . فَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا . فَأَرَادَ زَوْجُهَا الْأَوَّلُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا . فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَٰلِكَ . فَقَالَ « لَا . حَتَّىٰ يَذُوقَ الْآخِرُ مِنْ عُسَيْلَتِهَا ، مَا ذَاقَ الْأَوَّلُ » .

* * *

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) . جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

وَفِي حَدِيثِ يَحْيَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ .

* * *

(١٨) باب ما يستحب أن يقوله عند الجماع

١١٦ - (١٤٣٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَا: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ[1]، قَالَ: بِاسْمِ اللهِ. اللَّهُمَّ! جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ. وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ، إِنْ يُقَدَّرْ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَٰلِكَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا».

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. جَمِيعًا عَنِ الثَّوْرِيِّ. كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ. بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ. غَيْرَ أَنَّ شُعْبَةَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ «بِاسْمِ اللهِ». وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ «بِاسْمِ اللهِ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ: قَالَ مَنْصُورٌ: أُرَاهُ قَالَ «بِاسْمِ اللهِ».

***

(١٩) باب جواز جماعه امرأته فى قبلها، من قدامها ومن ورائها، من غير تعرض للدبر

١١٧ - (١٤٣٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ. (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ. سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: كَانَتِ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ، مِنْ دُبُرِهَا، فِي قُبُلِهَا، كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ. فَنَزَلَتْ: نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ [٢/البقرة/الآية ٢٢٣].

***

١١٨ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ يَهُودَ كَانَتْ تَقُولُ[2]: إِذَا أُتِيَتِ الْمَرْأَةُ، مِنْ دُبُرِهَا، فِي قُبُلِهَا، ثُمَّ حَمَلَتْ كَانَ وَلَدُهَا أَحْوَلَ. قَالَ: فَأُنْزِلَتْ: نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ.

***

(١) (أن يأتى أهله) أى أن يجامع زوجته أو أمته.

(٢) (إن يهود كانت تقول) هكذا هو فى النسخ: يهود. لأن المراد قبيلة اليهود. فامتنع صرفه للتأنيث والعلمية.

١١٩ - (...) وحدّثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ وَهَارُونُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ رَاشِدٍ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ. حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ الْمُخْتَارِ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ. كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ النُّعْمَانِ عَنِ الزُّهْرِيِّ: إِنْ شَاءَ مُجَبِّيَةً[1]، وَإِنْ شَاءَ غَيْرَ مُجَبِّيَةٍ[2]. غَيْرَ أَنَّ ذَٰلِكَ فِي صِمَامٍ وَاحِدٍ[3].

***

(٢٠) باب تحريم امتناعها من فراش زوجها

١٢٠ - (١٤٣٦) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ[4]».

***

(١) (إن شاء مجبّية) أى مكبوبة على وجهها.

(٢) (وإن شاء غير مجبية) هذا يشمل الاستلقاء والاضطجاع والتخجية، وهى كونها كالساجدة.

(٣) (فى صمام واحد) أى ثقب واحد. والمراد به القُبُل. وقال ابن الأثير: الصمام ماتسدّ به الفرجة، فسمّى الفرج به. ويجوز أن يكون: فى موضع صمام، على حذف المضاف. قال العلماء: وقوله تعالى: فأتوا حرثكم أنى شئتم، أى موضع الزرع من المرأة، وهو قبلها الذى يزرع فيه المنيّ لابتغاء الولد. ففيه إباحة وطئها فى قبلها، إن شاء من بين يديها، وإن شاء من ورائها، وإن شاء مكبوبة. وأما الدبر فليس هو بحرث ولا موضع زرع. ومعنى قوله تعالى: أنى شئتم، كيف شئتم. واتفق العلماء على تحريم وطء المرأة فى دبرها، حائضا كانت أو طاهرا.

(٤) (لعنتها الملائكة حتى تصبح) هذا دليل على تحريم امتناعها من فراشه لغير عذر شرعيّ. وليس الحيض بعذر فى الامتناع. لأن له حقا فى الاستمتاع بها فوق الإزار. ومعنى الحديث أن اللعنة تستمر عليها حتى تزول المعصية بطلوع الفجر والاستغناء عنها، أو بتوبتها ورجوعها إلى الفراش.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ «حَتَّىٰ تَرْجِعَ».

* * *

١٢١ - (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ (يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ)، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَىٰ فِرَاشِهَا، فَتَأْبَىٰ عَلَيْهِ، إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا، حَتَّىٰ يَرْضَىٰ عَنْهَا».

* * *

١٢٢ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَىٰ فِرَاشِهِ، فَلَمْ تَأْتِهِ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّىٰ تُصْبِحَ».

* * *

(٢١) باب تحريم إفشاء سر المرأة

١٢٣ - (١٤٣٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ الْعُمَرِيِّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **«إِنَّ مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ[1] عِنْدَ اللهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلَ يُفْضِي إِلَىٰ امْرَأَتِهِ[2]، وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا».**

* * *

(١) (إن من أشر الناس) قال القاضي: هكذا وقعت الرواية: أشر، بالألف. وأهل النحو يقولون: لا يجوز أشر وأخير، وإنما يقال: هو شر منه وخير منه. قال: وقد جاءت الأحاديث الصحيحة باللغتين جميعا، وهي حجة في جوازهما جميعا. وأنهما لغتان.

(٢) (يفضي إلى امرأته) أي يصل إليها بالمباشرة والمجامعة: قال تعالى: وقد أفضى بعضكم إلى بعض. والإفضاء، في الحقيقة، الانتهاء.

١٢٤ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ ابْنِ حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ[١] عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، الرَّجُلَ[٢] يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا».

وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ «إِنَّ أَعْظَمَ».

***

(٢٢) باب حكم العزل

١٢٥ - (١٤٣٨) وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي رَبِيعَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو صِرْمَةَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. فَسَأَلَهُ أَبُو صِرْمَةَ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ! هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ الْعَزْلَ[٣]؟ فَقَالَ: نَعَمْ. غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزْوَةَ بَلْمُصْطَلِقِ[٤]. فَسَبَيْنَا كَرَائِمَ الْعَرَبِ[٥]. فَطَالَتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَرَغِبْنَا فِي الْفِدَاءِ[٦]. فَأَرَدْنَا أَنْ نَسْتَمْتِعَ وَنَعْزِلَ. فَقُلْنَا: نَفْعَلُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا لَا نَسْأَلُهُ! فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ «لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا[٧]. مَا كَتَبَ اللهُ خَلْقَ نَسَمَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، إِلَّا سَتَكُونُ».

***

(١) (إن من أعظم الأمانة) على حذف المضاف، أى أعظم خيانة الأمانة.

(٢) (الرجل) على حذف المضاف أيضا، أى خيانة الرجل.

(٣) (يذكر العزل) أى حكمه. والعزل هو نزع الذكر من الفرج وقت الإنزال، خوفا من حصول الولد.

(٤) (بلمصطلق) أى بنى المصطلق، وهى غزوة المريسيع. وهذا كما قالوا فى بنى العنبر: بلعنبر. قال القاضى: قال أهل الحديث: هذا أولى من رواية موسى بن عقبة أنه كان فى غزوة أوطاس.

(٥) (كرائم العرب) أى النفيسات منهم.

(٦) (فطالت علينا العزبة ورغبنا فى الفداء) معناه احتجنا إلى الوطء وخفنا من الحبل، فتصير أم ولد يمتنع علينا بيعها وأخذ الفداء فيها.

(٧) (لا عليكم أن لا تفعلوا) معناه ماعليكم ضرر فى ترك العزل، لأن كل نفس قدر الله خلقها لابد أن يخلقها. سواء عزلتم أم لا. وما لم يقدر خلقها لا يقع، سواء عزلتم أم لا. فلا فائدة فى عزلكم. فإنه إن كان الله تعالى قدر خلقها سبقكم الماء، فلا ينفع حرصكم فى منع الخلق.

١٢٦ - (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ . حَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، فِي مَعْنَىٰ حَدِيثِ رَبِيعَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَإِنَّ اللهَ كَتَبَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

* * *

١٢٧ - (...) حدثني عَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ : أَصَبْنَا سَبَايَا فَكُنَّا نَعْزِلُ . ثُمَّ سَأَلْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَٰلِكَ ؟ فَقَالَ لَنَا « وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ(١) ؟ وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ؟ وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ؟ مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلاَّ هِيَ كَائِنَةٌ » .

* * *

١٢٨ - (...) وحدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : قُلْتُ لَهُ : سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا . فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ » .

* * *

١٢٩ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالاَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَبَهْزٌ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي الْعَزْلِ « لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا ذَاكُمْ . فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ » .

وَفِي رِوَايَةِ بَهْزٍ قَالَ شُعْبَةُ : قُلْتُ لَهُ : سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

* * *

١٣٠ - (...) وحدثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لأَبِي كَامِلٍ) . قَالاَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ بِشْرِ بْنِ مَسْعُودٍ ، رَدَّهُ إِلَىٰ

(١) (وإنكم لتفعلون) في فتح الباري : هذا الاستفهام يشعر بأنه ﷺ ما كان اطلع على فعلهم ذلك .

أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ ؟ فَقَالَ « لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ . فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ » .

قَالَ مُحَمَّدٌ : وَقَوْلُهُ « لَا عَلَيْكُمْ » أَقْرَبُ إِلَى النَّهْيِ .

***

١٣١ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ بِشْرٍ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : فَرَدَّ الْحَدِيثَ حَتَّىٰ رَدَّهُ إِلَىٰ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : ذُكِرَ الْعَزْلُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « وَمَا ذَاكُمْ ؟ » قَالُوا : الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ تُرْضِعُ فَيُصِيبُ مِنْهَا . وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ . وَالرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَةُ فَيُصِيبُ مِنْهَا[1] . وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ . قَالَ « فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ . فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ » .

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : فَحَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ فَقَالَ : وَاللهِ ! لَكَأَنَّ هَٰذَا زَجْرٌ .

***

(...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ . قَالَ : حَدَّثْتُ مُحَمَّدًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بِحَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ بِشْرٍ . (يَعْنِي حَدِيثَ الْعَزْلِ) فَقَالَ : إِيَّايَ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ . قَالَ : قُلْنَا لِأَبِي سَعِيدٍ : هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ فِي الْعَزْلِ شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ . إِلَى قَوْلِهِ « الْقَدَرُ » .

***

١٣٢ - (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ (قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : ذُكِرَ الْعَزْلُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « وَلِمَ يَفْعَلُ ذَٰلِكَ أَحَدُكُمْ ؟ (وَلَمْ يَقُلْ : فَلَا يَفْعَلْ ذَٰلِكَ أَحَدُكُمْ) فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللهُ خَالِقُهَا » .

***

(١) (فيصيب منها) أى يطؤها .

١٣٣ - (...) حدثنى هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِى الْوَدَّاكِ ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . سَمِعَهُ يَقُولُ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ ؟ فَقَالَ « مَا مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ(١) . وَإِذَا أَرَادَ اللهُ خَلْقَ شَيْءٍ لَمْ يَمْنَعْهُ شَيْءٌ » .

***

(...) حدثنى أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْبَصْرِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ . أَخْبَرَنِى عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَلْحَةَ الْهَاشِمِيُّ عَنْ أَبِى الْوَدَّاكِ ، عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

١٣٤ - (١٤٣٩) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ لِى جَارِيَةً هِىَ خَادِمُنَا(٢) وَسَانِيَتُنَا(٣) . وَأَنَا أَطُوفُ عَلَيْهَا(٤) وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ . فَقَالَ « اعْزِلْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ . فَإِنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا » فَلَبِثَ الرَّجُلُ . ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ الْجَارِيَةَ قَدْ حَبِلَتْ . فَقَالَ « قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا » .

***

١٣٥ - (...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عِيَاضٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِى جَارِيَةً لِى . وَأَنَا أَعْزِلُ عَنْهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ ذَلِكَ لَنْ يَمْنَعَ شَيْئًا أَرَادَهُ اللهُ » قَالَ : فَجَاءَ الرَّجُلُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ الْجَارِيَةَ الَّتِى كُنْتُ ذَكَرْتُهَا لَكَ حَمَلَتْ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَنَا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ(٥) » .

***

(١) (ما من كل الماء يكون الولد) أى يحصل . فكم من صبٍّ لا يحصل منه الولد . ومن عزل يحدث له . فقدم خبر كان ليدل على الاختصاص . وأن تكوين الولد بمشيئة الله تعالى ، لا بالماء . وكذا عدمه بها ، لا بالعزل .

(٢) (خادمنا) الخادم يستوى فيه الذكر والمؤنث .

(٣) (وسانيتنا) أى التى تسق لنا . شبهها بالبعير فى ذلك .

(٤) (وأنا أطوف عليها) أى أجامعها .

(٥) (أنا عبد الله ورسوله) معناه هنا أن ما أقول لكم حق فاعتمدوه واستيقنوه ، فإنه سيأتى مثل فلق الصبح .

(...) وحدثنا حجّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حدَّثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. حدَّثنا سَعِيدُ بْنُ حسَّانَ، قاصُّ أَهْلِ مَكَّةَ. أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ عِيَاضِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ النَّوْفَلِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ سُفْيَانَ.

* * *

١٣٦ – (١٤٤٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كُنَّا نَعْزِلُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ.

زَادَ إِسْحَاقُ: قَالَ سُفْيَانُ: لَوْ كَانَ شَيْئًا يُنْهَى عَنْهُ، لَنَهَانَا عَنْهُ الْقُرْآنُ.

* * *

١٣٧ – (...) وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ عَطَاءٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: لَقَدْ كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

* * *

١٣٨ – (...) وحدثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ. حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ). حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كُنَّا نَعْزِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللهِ ﷺ. فَلَمْ يَنْهَنَا.

* * *

(٢٣) باب تحريم وطء الحامل المسبية

١٣٩ – (١٤٤١) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَالرَّحْمَٰنِ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ أَتَى بِامْرَأَةٍ[١] مُجِحٍّ[٢] عَلَى بَابِ فُسْطَاطٍ[٣]. فَقَالَ «لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُلِمَّ بِهَا[٤]؟» فَقَالُوا: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) (أتى بامرأة) أي مرّ عليها في بعض أسفاره.

(٢) (مجح) هي الحامل التي قربت ولادتها.

(٣) (فسطاط) نحو بيت الشّعَر.

(٤) (يلم بها) أي يطؤها، وكانت حاملا مسبية، لا يحل جماعها حتى تضع.

« لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنًا يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرَهُ . كَيْفَ يُوَرِّثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ[(١)] ؟ كَيْفَ يَسْتَخْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ ؟ » .

* * *

(...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

(٢٤) باب جواز الغيلة وهي وطء المرضع ، وكراهة العزل

١٤٠ – (١٤٤٢) وحدّثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ الْأَسَدِيَّةِ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ[(٢)] . حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَٰلِكَ فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ »

قَالَ مُسْلِمٌ : وَأَمَّا خَلَفٌ فَقَالَ : عَنْ جُذَامَةَ الْأَسَدِيَّةِ . وَالصَّحِيحُ مَا قَالَهُ يَحْيَى : بِالدَّالِ .

* * *

(١) (كيف يورثه وهو لا يحل له) معناه أنه قد تتأخر ولادتها ستة أشهر بحيث يحتمل كون الولد من هذا السابى ، ويحتمل أنه كان ممن قبله . فعلى تقدير كونه من السابى يكون ولدا له ويتوارثان . وعلى تقدير كونه من غير السابى لايتوارثان هو ولا السابى لعدم القرابة . بل له استخدامه لأنه مملوكه. فتقدير الحديث أنه قديستلحقه ويجعله ابنا له ويورثه مع أنه لا يحل له توريثه لكونه ليس منه . ولا يحل توارثه ومزاحمته لباقى الورثة . وقد يستخدمه استخدام العبيد ويجعله عبدا يتملكه مع أنه لا يحل له ذلك لكونه منه إذا وضعته لمدة محتملة كونه من كل واحد منهما . فيجب عليه الامتناع عن وطئها خوفا من هذا المحظور .

(٢) (الغيلة) قال أهل اللغة : الغيلة ، هنا ، بكسر الغين ، ويقال لها الغَيْل ، بفتح الغين مع حذف الهاء ، والغيال ، بكسر الغين : وقال جماعة من أهل اللغة : الغَيلة ، بالفتح ، المرة الواحدة . وأما بالكسر فهى الاسم ، من الغيل . وقال : إن أريد بها وطء المرضع جاز الغَيلة والغِيلة بالكسر والفتح. واختلف العلماء فى المراد بالغيلة فى هذا الحديث ، وهى الغيل . فقال مالك فى الموطأ والأصمعىّ وغيره من أهل اللغة : هى أن يجامع امرأته وهى مرضع. يقال منه : أغال الرجل وأغْيَلَ، إذا فعل ذلك . وقال ابن السكيت : هو أن ترضع المرأة وهى حامل . يقال منه : غالت وأغيلت . قال العلماء : سبب همه صلى الله عليه وسلم بالنهى عنها أنه يخاف منه ضرر الولد الرضيع قالوا : والأطباء يقولون : إن ذلك اللبن داء . والعرب تكرهه وتتقيه .

١٤١ - (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ . حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ ، أُخْتِ عُكَّاشَةَ . قَالَتْ : حَضَرْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي أُنَاسٍ ، وَهُوَ يَقُولُ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَىٰ عَنِ الْغِيلَةِ . فَنَظَرْتُ فِي الرُّومِ وَفَارِسَ . فَإِذَا هُمْ يُغِيلُونَ أَوْلَادَهُمْ ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ ذَٰلِكَ شَيْئًا » .

ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنِ الْعَزْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ذَٰلِكَ الْوَأْدُ الْخَفِيُّ[(١)] » .

زَادَ عُبَيْدُ اللهِ فِي حَدِيثِهِ عَنِ الْمُقْرِئِ وَهِيَ : وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ[(٢)] [٨١/ التكوير/٨] .

* * *

١٤٢ - (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ نَوْفَلٍ الْقُرَشِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ الْأَسَدِيَّةِ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ ، فِي الْعَزْلِ وَالْغِيلَةِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « الْغِيَالِ » .

* * *

١٤٣ - (١٤٤٣) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ . حَدَّثَنَا حَيْوَةُ . حَدَّثَنِي عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَ وَالِدَهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي أَعْزِلُ عَنِ امْرَأَتِي . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لِمَ تَفْعَلُ ذَٰلِكَ ؟ » فَقَالَ الرَّجُلُ : أُشْفِقُ عَلَىٰ وَلَدِهَا ، أَوْ عَلَىٰ أَوْلَادِهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَوْ كَانَ ذَٰلِكَ ضَارًّا ، ضَرَّ فَارِسَ وَالرُّومَ » .

وَقَالَ زُهَيْرٌ فِي رِوَايَتِهِ « إِنْ كَانَ لِذَٰلِكَ فَلَا . مَا ضَارَ ذَٰلِكَ فَارِسَ وَلَا الرُّومَ » .

---

(١) (ذلك الوأد الخفيّ) الوأد دفن البنت وهي حية . وكانت العرب تفعله خشية الإملاق . وربما فعلوه خوف العار .

(٢) (وهي وإذا الموءودة سئلت) الضمير راجع إلى مقدّر . أي هذه الفعلة القبيحة مندرجة في الوعيد تحت قوله تعالى : وإذا الموءودة سئلت . والموءودة هي البنت المدفونة حية . ومعنى ذلك أن العزل يشبه الوأد المذكور في هذه الآية

بسم الله الرحمن الرحيم

١٧ - كتاب الرضاع[1]

(١) باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة

١ - (١٤٤٤) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا. وَإِنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! هٰذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أُرَاهُ فُلَانًا» (لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ) فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ! لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا (لِعَمِّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ) دَخَلَ عَلَيَّ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «نَعَمْ. إِنَّ الرَّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ».

* * *

٢ - (...) **وحدثناه** أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهُذَلِيُّ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ. جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ».

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

* * *

(١) (الرضاع) هو بفتح الراء وكسرها. والرضاعة بفتح الراء وكسرها. وقد رضع الصبيّ أمه، بكسر الضاد، يرضَعها، بفتحها، رضاعا. قال الجوهريّ: ويقول أهل نجد: رضَع يرضِع، بفتح الضاد وكسرها في المضارع. رضعا. كضرب يضرب ضربا. وأرضعته أمه. وامرأة مرضع، أي لها ولد ترضعه. فإن وصفتها بإرضاعه، قلت: مرضعة، بالهاء.

(٢) باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل

٣ – (١٤٤٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ أَفْلَحَ ، أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ ، جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا . وَهُوَ عَمُّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ . بَعْدَ أَنْ أُنْزِلَ الْحِجَابُ . قَالَتْ : فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ . فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ . فَأَمَرَنِي أَنْ آذَنَ لَهُ عَلَيَّ .

***

٤ – (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : أَتَانِي عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ ، أَفْلَحُ بْنُ أَبِي قُعَيْسٍ . فَذَكَرَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَزَادَ : قُلْتُ : إِنَّمَا أَرْضَعَتْنِي الْمَرْأَةُ وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ . قَالَ « تَرِبَتْ يَدَاكِ ، أَوْ يَمِينُكِ[1] » .

***

٥ – (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهُ جَاءَ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا. بَعْدَ مَا نَزَلَ الْحِجَابُ. وَكَانَ أَبُو الْقُعَيْسِ أَبَا عَائِشَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : وَاللهِ ! لَا آذَنُ لِأَفْلَحَ ، حَتَّىٰ أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَإِنَّ أَبَا الْقُعَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي . وَلَـٰكِنْ أَرْضَعَتْنِي امْرَأَتُهُ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ جَاءَنِي يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ . فَكَرِهْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّىٰ أَسْتَأْذِنَكَ. قَالَتْ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « ائْذَنِي لَهُ » .

قَالَ عُرْوَةُ : فَبِذَٰلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ : حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا تُحَرِّمُونَ مِنَ النَّسَبِ .

***

٦ – (...) وحدثناه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ. جَاءَ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . وَفِيهِ « فَإِنَّهُ عَمُّكِ تَرِبَتْ يَمِينُكِ » .
وَكَانَ أَبُو الْقُعَيْسِ زَوْجَ الْمَرْأَةِ الَّتِي أَرْضَعَتْ عَائِشَةَ .

***

---

(١) (تربت يداك أو يمينك) شك الراوى . هل قال : تربت يداك ، أو قال : تربت يمينك . والجملة بمعنى صار فى يدك التراب ولا أصبت خيرا . وهذه من الكلمات الجارية على ألسنتهم لا يراد بها حقائقها .

٧ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالا: حدثنا ابن نمير عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت: جاء عمي من الرضاعة يستأذن علي. فأبيت أن آذن له حتى أستأمر رسول الله ﷺ. فلما جاء رسول الله ﷺ قلت: إن عمي من الرضاعة استأذن علي فأبيت أن آذن له. فقال رسول الله ﷺ «فليلج عليك عمك[1]» قلت: إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل. قال «إنه عمك. فليلج عليك».

***

(...) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد (يعني ابن زيد). حدثنا هشام، بهذا الإسناد؛ أن أخا أبي القعيس استأذن عليها. فذكر نحوه.

***

(...) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية عن هشام، بهذا الإسناد، نحوه. غير أنه قال: استأذن عليها أبو القعيس.

***

٨ - (...) وحدثني الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن رافع. قالا: أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج عن عطاء. أخبرني عروة بن الزبير؛ أن عائشة أخبرته. قالت: استأذن علي عمي من الرضاعة، أبو الجعد. فرددته (قال لي هشام: إنما هو أبو القعيس) فلما جاء النبي ﷺ أخبرته بذلك. قال «فهلا أذنت له؟ تربت يمينك أو يدك».

***

٩ - (...) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن عراك، عن عروة، عن عائشة؛ أنها أخبرته؛ أن عمها من الرضاعة يسمى أفلح. استأذن عليها فحجبته. فأخبرت رسول الله ﷺ. فقال لها «لا تحتجبي منه. فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب».

***

١٠ - (...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن الحكم عن عراك

---

(١) (فليلج عليك عمك) أي فليدخل عليك.

ابْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتِ : اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ بْنُ قُعَيْسٍ . فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ . فَأَرْسَلَ: إِنِّي عَمُّكِ . أَرْضَعَتْكِ امْرَأَةُ أَخِي . فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ . فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لَهُ. فَقَالَ « لِيَدْخُلْ عَلَيْكِ ، فَإِنَّهُ عَمُّكِ » .

***

(٣) باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة

١١ – (١٤٤٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَٰنِ عن عليّ . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَالَكَ تَنَوَّقُ[1] فِي قُرَيْشٍ وَتَدَعُنَا ؟ فَقَالَ « وَعِنْدَكُمْ شَيْءٌ[2] ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ. بِنْت حَمْزَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي. إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ » .

***

(...) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

١٢ – (١٤٤٧) وحدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيدَ عَلَى ابْنَةِ حَمْزَةَ[3] . فَقَالَ « إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي. إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ . وَيَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّحِمِ » .

***

١٣ –(...) وحدثناه زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ ابْنِ مِهْرَانَ الْقُطَعِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا

---

(١) (تنوّق) أي تختار وتبالغ في الاختيار . تنوّق ، بحذف التاء ، أي تتنوّق .

(٢) (وعندكم شيء ؟) أي وهل عندكم امرأة تليق بي .

(٣) (أريد على ابنة حمزة) أي أرادوا له تزوجه إياها .

عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ . بِإِسْنَادِ هَمَّامٍ . سَوَاءً . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ شُعْبَةَ انْتَهَىٰ عِنْدَ قَوْلِهِ « ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ » . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ « وَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ » . وَفِي رِوَايَةِ بِشْرِ بْنِ عُمَرَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ .

* * *

١٤ - (١٤٤٨) وحدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : أَيْنَ أَنْتَ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! عَنِ ابْنَةِ حَمْزَةَ ؟ أَوْ قِيلَ : أَلَا تَخْطُبُ بِنْتَ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟ قَالَ « إِنَّ حَمْزَةَ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ » .

* * *

(٤) باب تحريم الربيبة وأخت المرأة

١٥ - (١٤٤٩) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . أَخْبَرَنَا هِشَامٌ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ . قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ : هَلْ لَكَ فِي أُخْتِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ ؟ فَقَالَ « أَفْعَلُ مَاذَا ؟ » قُلْتُ : تَنْكِحُهَا . قَالَ « أَوَ تُحِبِّينَ ذَٰلِكِ ؟ » قُلْتُ : لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ[١] . وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكَنِي فِي الْخَيْرِ أُخْتِي[٢] . قَالَ « فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي » قُلْتُ : فَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّكَ تَخْطُبُ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ « بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حِجْرِي[٣] ، مَا حَلَّتْ لِي . إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ . أَرْضَعَتْنِي وَأَبَاهَا ثُوَيْبَةُ . فَلَا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ » .

* * *

(١) (بمخلية) اسم فاعل من الإخلاء . أى لست بمنفردة بك ولا خالية من ضرة .

(٢) (وأحب من شركني فى الخير أختى) أى أحب من شاركنى فيك وفى صحبتك والانتفاع منك بخيرات الدنيا والآخرة.

(٣) (لو لم تكن ربيبتى فى حجرى) معناه أنها حرام علىّ بسببين : كونها ربيبة وكونها بنت أخى . فلو فقد أحد السببين حرمت بالآخر . والربيبة بنت الزوجة . مشتقة من الربّ . وهو الإصلاح . لأنه يقوم بأمورها ويصلح أحوالها . والحجر بفتح الحاء وكسرها .

(...) وحدثنيه سويد بن سعيد. حدثنا يحيى بن زكرياء بن أبي زائدة. ح وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا الأسود بن عامر. أخبرنا زهير. كلاهما عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد، سواء.

***

١٦ – (...) وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر. أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب؛ أن محمد ابن شهاب كتب يذكر؛ أن عروة حدثه؛ أن زينب بنت أبي سلمة حدثته؛ أن أم حبيبة زوج النبي ﷺ حدثتها؛ أنها قالت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله! انكح أختي عزة. فقال رسول الله ﷺ «أتحبين ذلك؟» فقالت: نعم. يا رسول الله! لست لك بمخلية. وأحب من شركني في خير، أختي. فقال رسول الله ﷺ «فإن ذلك لا يحل لي». قالت: فقلت: يا رسول الله! فإنا نتحدث أنك تريد أن تنكح درة بنت أبي سلمة. قال «بنت أبي سلمة؟» قالت: نعم. قال رسول الله ﷺ «لو أنها لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي. إنها ابنة أخي من الرضاعة. أرضعتني وأبا سلمة ثويبة. فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن».

***

(...) وحدثنيه عبد الملك بن شعيب بن الليث. حدثني أبي عن جدي. حدثني عقيل بن خالد. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرني يعقوب بن إبراهيم الزهري. حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم. كلاهما عن الزهري. بإسناد ابن أبي حبيب عنه. نحو حديثه. ولم يسم أحد منهم في حديثه، عزة، غير يزيد بن أبي حبيب.

***

(٥) باب في المصة والمصتان

١٧ – (١٤٥٠) حدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. ح وحدثنا محمد بن عبد الله ابن نمير. حدثنا إسماعيل. ح وحدثنا سويد بن سعيد. حدثنا معتمر بن سليمان. كلاهما عن أيوب، عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة. قالت: قال رسول الله ﷺ (وقال سويد

وَزُهَيْرٌ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ) « لَا تُحَرِّمُ الْمَصَّةُ وَالْمَصَّتَانِ[1] » .

* * *

١٨ – (١٤٥١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْمُعْتَمِرِ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) . أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ . قَالَتْ : دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى نَبِيِّ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِي . فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! إِنِّي كَانَتْ لِي امْرَأَةٌ فَتَزَوَّجْتُ عَلَيْهَا أُخْرَى . فَزَعَمَتِ امْرَأَتِي الْأُولَى أَنَّهَا أَرْضَعَتِ امْرَأَتِي الْحُدْثَى[2] رَضْعَةً أَوْ رَضْعَتَيْنِ. فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ « لَا تُحَرِّمُ الْإِمْلَاجَةُ[3] وَالْإِمْلَاجَتَانِ » قَالَ عَمْرٌو فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ .

* * *

١٩ – (...) وحدثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ قَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! هَلْ تُحَرِّمُ الرَّضْعَةُ الْوَاحِدَةُ ؟ قَالَ « لَا » .

* * *

٢٠ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تُحَرِّمُ الرَّضْعَةُ أَوِ الرَّضْعَتَانِ ، أَوِ الْمَصَّةُ أَوِ الْمَصَّتَانِ » .

* * *

٢١ – (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا إِسْحَٰقُ فَقَالَ ، كَرِوَايَةِ ابْنِ بِشْرٍ « أَوِ الرَّضْعَتَانِ أَوِ الْمَصَّتَانِ » وَأَمَّا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَقَالَ « وَالرَّضْعَتَانِ وَالْمَصَّتَانِ » .

* * *

(١) (المصة والمصتان) المصة المرة الواحدة ، من المص . وبابه قتل وتعب .

(٢) (الحُدثى) أى الجديدة . وهو تأنيث أحدث .

(٣) (الإملاجة) هى المصة . يقال : ملج الصبىّ أمه وأملجته .

٢٢ - (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تُحَرِّمُ الْإِمْلَاجَةُ وَالْإِمْلَاجَتَانِ » .

* * *

٢٣ - (...) حدثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. حَدَّثَنَا حَبَّانُ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ . سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ : أَتُحَرِّمُ الْمَصَّةُ ؟ فَقَالَ « لَا » .

* * *

(٦) باب التحريم بخمس رضعات

٢٤ - (١٤٥٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ : عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ . ثُمَّ نُسِخْنَ: بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ . فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ(١) .

* * *

٢٥ - (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عَمْرَةَ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ (وَهِيَ تَذْكُرُ الَّذِي يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ) قَالَتْ عَمْرَةُ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ . ثُمَّ نَزَلَ أَيْضًا : خَمْسٌ مَعْلُومَاتٌ .

* * *

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ : أَخْبَرَتْنِي عَمْرَةُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ . بِمِثْلِهِ .

* * *

(١) (وهن فيما يقرأ) معناه أن النسخ بخمس رضعات تأخر إنزاله جدا ، حتى إنه ﷺ توفى وبعض الناس يقرأ : خمس رضعات. ويجعلها قرآنا متلوا ، لكونه لم يبلغه النسخ ، لقرب عهده . فلما بلغهم النسخ بعد ذلك رجعوا عن ذلك وأجمعوا على أن هذا لا يتلى . والنسخ ثلاثة أنواع: أحدها ما نسخ حكمه وتلاوته كعشر رضعات : والثانى ما نسخت تلاوته دون حكمه كخمس رضعات ، وكالشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما . والثالث ما نسخ حكمه وبقيت تلاوته. وهذا هو الأكثر ومنه قوله تعالى : والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم . الآية .

(٧) باب رضاعة الكبير

٢٦ - (١٤٥٣) حدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : جَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ[1] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ (وَهُوَ حَلِيفُهُ) . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَرْضِعِيهِ[2] » قَالَتْ : وَكَيْفَ أُرْضِعُهُ ؟ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ . فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ « قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ » .

زَادَ عَمْرٌو فِي حَدِيثِهِ : وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

* * *

٢٧ - (...) وحدّثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ سَالِمًا مَوْلَىٰ أَبِي حُذَيْفَةَ كَانَ مَعَ أَبِي حُذَيْفَةَ وَأَهْلِهِ فِي بَيْتِهِمْ . فَأَتَتْ (تَعْنِي ابْنَةَ سُهَيْلٍ) النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَتْ : إِنَّ سَالِمًا قَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ . وَعَقَلَ مَا عَقَلُوا . وَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْنَا . وَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ ذَٰلِكَ شَيْئًا . فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ « أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ ، وَيَذْهَبِ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ » فَرَجَعَتْ فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُهُ ، فَذَهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ .

* * *

٢٨ - (...) وحدّثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَهُ ؛

---

(١) (سهلة بنت سهيل) اختلف العلماء في هذه المسألة . فقالت عائشة وداود : تثبت حرمة الرضاع برضاع البالغ، كما تثبت برضاع الطفل، لهذا الحديث. وقال سائر العلماء من الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار ، إلى الآن : لا يثبت إلا بإرضاع من له دون سنتين ، إلا أبا حنيفة فقال : سنتين ونصف . واحتج الجمهور بقوله تعالى : والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ، وبالحديث الذي ذكره مسلم بعد هذا « إنما الرضاعة من المجاعة » . وحملوا حديث سهلة على أنه مختص بها وبسالم وقد روى مسلم عن أم سلمة وسائر أزواج رسول الله ﷺ أنهن خالفن عائشة في هذا .

(٢) (أرضعيه) قال القاضي : لعلها حلبته ثم شربه من غير أن يمس ثديها ، ولا التقت بشرتاهما . وهذا الذي قاله القاضي حسن . ويحتمل أنه عُفِي عن مسّه للحاجة ، كما خص بالرضاعة مع الكبر .

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ سَالِمًا (لِسَالِمٍ مَولَى أَبِي حُذَيْفَةَ) مَعَنَا فِي بَيْتِنَا . وَقَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ وَعَلِمَ مَا يَعْلَمُ الرِّجَالُ . قَالَ « أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ » قَالَ : فَمَكَثْتُ[١] سَنَةً أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا لَا أُحَدِّثُ بِهِ وَهِبْتُهُ[٢] . ثُمَّ لَقِيتُ الْقَاسِمَ[٣] فَقُلْتُ لَهُ : لَقَدْ حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا مَا حَدَّثْتُهُ بَعْدُ . قَالَ : فَمَا هُوَ ؟ فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ : فَحَدِّثْهُ عَنِّي ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْنِيهِ .

* * *

٢٩ - (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ : إِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكِ الْغُلَامُ الْأَيْفَعُ[٤] الَّذِي مَا أُحِبُّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ . قَالَ : فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَمَا لَكِ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ أُسْوَةٌ ؟ قَالَتْ : إِنَّ امْرَأَةَ أَبِي حُذَيْفَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ سَالِمًا يَدْخُلُ عَلَيَّ وَهُوَ رَجُلٌ . وَفِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْهُ شَيْءٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَرْضِعِيهِ حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْكِ » .

* * *

٣٠ - (...) وحدّثني أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ (وَاللَّفْظُ لِهَارُونَ) قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ نَافِعٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ لِعَائِشَةَ : وَاللهِ ! مَا تَطِيبُ نَفْسِي أَنْ يَرَانِي الْغُلَامُ قَدِ اسْتَغْنَى عَنِ الرَّضَاعَةِ[٥] . فَقَالَتْ : لِمَ ؟ قَدْ جَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ .

---

(١) (قال فمكثت) هذا قول ابن أبي مليكة .

(٢) (وهبته) هكذا هو فى بعض النسخ : وهبته . من الهيبة وهى الإجلال . وفى بعضها رهبته ، بالراء ، من الرهبة. وهى الخوف . وهى بكسر الهاء وإسكان الباء . وضم التاء . وضبطه القاضي وبعضهم . رهْبَتَه . قال القاضي : هو منصوب بإسقاط حرف الجر فيكون التقدير : لا أحدث به أحدا للرهبة. والضبط الأول أحسن وهو الموافق للنسخ الأخر : وهبته.

(٣) (ثم لقيت القاسم) عطف على : فمكثت . فهو من مقول ابن أبي مليكة أيضا .

(٤) (الأيفع) الذى قارب البلوغ ولم يبلغ . وجمعه أيفاع . وقد أيفع الغلام ويفع ، وهو يافع .

(٥) (قد استغنى عن الرضاعة) هذه الجملة كالنعت للغلام.

فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَاللهِ ! إِنِّي لَأَرَىٰ فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ . قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَرْضِعِيهِ » فَقَالَتْ : إِنَّهُ ذُو لِحْيَةٍ . فَقَالَ « أَرْضِعِيهِ يَذْهَبْ مَا فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ » .

فَقَالَتْ : وَاللهِ ! مَا عَرَفْتُهُ فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ .

***

٣١ – (١٤٥٤) حدّثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَمْعَةَ ؛ أَنَّ أُمَّهُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَقُولُ : أَبَىٰ سَائِرُ[١] أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُدْخِلْنَ عَلَيْهِنَّ أَحَدًا بِتِلْكَ الرَّضَاعَةِ . وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ : وَاللهِ ! مَا نَرَىٰ هَٰذَا إِلَّا رُخْصَةً أَرْخَصَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ لِسَالِمٍ خَاصَّةً . فَمَا هُوَ[٢] بِدَاخِلٍ عَلَيْنَا أَحَدٌ[٣] بِهَٰذِهِ الرَّضَاعَةِ . وَلَا رَائِينَا .

***

(٨) باب إنما الرضاعة من المجاعة

٣٢ – (١٤٥٥) حدّثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدِي رَجُلٌ قَاعِدٌ . فَاشْتَدَّ ذَٰلِكَ عَلَيْهِ[٤] . وَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ . قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ . قَالَتْ فَقَالَ « انْظُرْنَ إِخْوَتَكُنَّ[٥] مِنَ الرَّضَاعَةِ . فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ » .

***

---

(١) (أبى سائر) يعنى أنهن كلهن خالفن الصديقة فى هذه المسألة وأبين أن يدخل عليهن أحد بمثل رضاعة سالم مولى أبى حذيفة .

(٢) (فما هو) أى الأمر والشأن .

(٣) (أحد) بدل منه .

(٤) (فاشتد ذلك عليه) أى شق عليه قعود الرجل عندها .

(٥) (انظرن إخوتكن) أى تأملن وتفكرن ما وقع من ذلك . هل هو رضاع صحيح بشرطه ، من وقوعه فى زمن الرضاعة . فإنما الرضاعة من المجاعة . والمجاعة مفعلة ، من الجوع . يعنى أن الرضاعة التى تثبت بها الحرمة وتحل بها الخلوة هى حيث يكون الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته .

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ. بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَحْوَصِ. كَمَعْنَى حَدِيثِهِ. غَيْرَ أَنَّهُمْ قَالُوا «مِنَ الْمَجَاعَةِ».

***

(٩) باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء، وإن كان لها زوج انفسخ نكاحها بالسبي

٣٣ - (١٤٥٦) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ الْقَوَارِيرِيُّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَالِحٍ، أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَوْمَ حُنَيْنٍ، بَعَثَ جَيْشًا إِلَى أَوْطَاسَ[١]. فَلَقُوا عَدُوًّا. فَقَاتَلُوهُمْ. فَظَهَرُوا عَلَيْهِمْ. وَأَصَابُوا لَهُمْ سَبَايَا. فَكَأَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَحَرَّجُوا[٢] مِنْ غِشْيَانِهِنَّ مِنْ أَجْلِ أَزْوَاجِهِنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ: وَالْمُحْصَنَاتُ[٣] مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ [٤/النساء/الآية ٢٤]. أَيْ فَهُنَّ لَكُمْ حَلَالٌ إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ.

***

٣٤ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ؛ أَنَّ أَبَا عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيَّ حَدَّثَ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُمْ؛

---

(١) (أوطاس) موضع عند الطائف، يصرف ولا يصرف.

(٢) (تحرجوا) خافوا الحرج، وهو الإثم من غشيانهن. أي من وطئهن من أجل أنهن زوجات. والزوجة لا تحل لغير زوجها.

(٣) (والمحصنات) المراد بالمحصنات، هنا، المزوجات. ومعناه: والمزوجات حرام على غير أزواجهن إلا ماملكتم بالسبي. فإنه ينفسخ نكاح زوجها الكافر، وتحل لكم إذا انقضى استبراؤها. والمراد بقوله: إذا انقضت عدتهن، أي استبراؤهن. وهي بوضع الحمل من الحامل، وبحيضة من الحائل.

أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ بَعَثَ، يَوْمَ حُنَيْنٍ، سَرِيَّةً. بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: إِلَّا مَامَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْهُنَّ فَحَلَالٌ لَكُمْ. وَلَمْ يَذْكُرْ: إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ.

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

***

٣٥ – (...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: أَصَابُوا سَبْيًا يَوْمَ أَوْطَاسٍ. لَهُنَّ أَزْوَاجٌ. فَتَخَوَّفُوا. فَأُنْزِلَتْ هَٰذِهِ الْآيَةُ: وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ [٤/النساء/الآية ٢٤].

***

(...) وحدثني يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

***

(١٠) باب الولد للفراش، وتوقي الشبهات

٣٦ – (١٤٥٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتِ: اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ. فَقَالَ سَعْدٌ: هَٰذَا. يَا رَسُولَ اللهِ! ابْنُ أَخِي، عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ. عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ. انْظُرْ إِلَىٰ شَبَهِهِ. وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: هَٰذَا أَخِي، يَا رَسُولَ اللهِ! وُلِدَ عَلَىٰ فِرَاشِ أَبِي. مِنْ وَلِيدَتِهِ. فَنَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ شَبَهِهِ، فَرَأَىٰ شَبَهًا بَيِّنًا بِعُتْبَةَ. فَقَالَ «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ. الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ[1]. وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتَ زَمْعَةَ».

قَالَتْ: فَلَمْ يَرَ سَوْدَةَ قَطُّ. وَلَمْ يَذْكُرْ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَوْلَهُ «يَا عَبْدُ».

***

(١) (الولد للفراش وللعاهر الحجر) قال العلماء: العاهر الزاني. وعهر زنى. وعهرت زنت. والعهر الزنى. ومعنى: له الحجر، أي له الخيبة، ولا حق له في الولد. وعادة العرب أن تقول: له الحجر، وبفيه الأثلب، وهو التراب، ونحو ذلك. =

(...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ منصُورٍ وَأَبُو بَكر بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّ مَعْمَرًا وَابْنَ عُيَيْنَةَ ، فِي حَدِيثِهِمَا « الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ » وَلَمْ يَذْكُرَا « وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ » .

* * *

٣٧ – (١٤٥٨) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ » .

* * *

(...) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ؛ وَعَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَمَّا ابْنُ مَنْصُورٍ فَقَالَ : عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَأَمَّا عَبْدُ الأَعْلَى فَقَالَ : عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَوْ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَقَالَ زُهَيْرٌ : عَنْ سَعِيدٍ أَوْ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَقَالَ عَمْرٌو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ مَرَّةً عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ . وَمَرَّةً عَنْ سَعِيدٍ أَوْ أَبِي سَلَمَةَ . وَمَرَّةً عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ .

* * *

(١١) باب العمل بإلحاق القائف الولد

٣٨ – (١٤٥٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ

= يريدون ليس له إلا الخيبة . وقيل : المراد بالحجر ، هنا ، إنه يرجم بالحجارة . وهذا ضعيف . لأنه ليس كل زان يرجم ، وإنما يرجم المحصن خاصة ، لأنه لا يلزم من رجمه نفي الولد عنه . وأما قوله ﷺ «الولد للفراش» فمعناه أنه إذا كان للرجل زوجة أو مملوكة صارت فراشا له ، فأتت بولد لمدة الإمكان منه ، لحقه الولد . وصار ولدا يجرى بينهما التوارث وغيره من أحكام الولادة ، سواء كان موافقا له في الشبه أم مخالفا ومدة إمكان كونه منه ستة أشهر من حين أمكن اجتماعهما .

مَسْرُورًا، تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ(١). فَقَالَ « أَلَمْ تَرَىْ أَنَّ مُجَزِّزًا(٢) نَظَرَ آنِفًا(٣) إِلَىٰ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ. فَقَالَ: إِنَّ بَعْضَ هَـٰذِهِ الأَقْدَامِ لَمِنْ بَعْضٍ ».

* * *

٣٩ – (...) وحدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ مَسْرُورًا. فَقَالَ « يَاعَائِشَةُ! أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ مُجَزِّزًا الْمُدْلِجِيَّ دَخَلَ عَلَيَّ. فَرَأَىٰ أُسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ قَدْ غَطَّيَا رُؤُسَهُمَا. وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا فَقَالَ: إِنَّ هَـٰذِهِ الأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ».

* * *

٤٠ – (...) وحدّثناه مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ قَائِفٌ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ شَاهِدٌ. وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مُضْطَجِعَانِ. فَقَالَ: إِنَّ هَـٰذِهِ الأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ. فَسُرَّ بِذَٰلِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَعْجَبَهُ(٤). وَأَخْبَرَ بِهِ عَائِشَةَ.

* * *

(...) وحدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِهِمْ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: وَكَانَ مُجَزِّزٌ قَائِفًا.

* * *

(١) (تبرق أسارير وجهه) قال أهل اللغة: تبرق أى تضيء وتستنير من السرور والفرح. والأسارير هى الخطوط التى فى الجبهة. واحدها سر وسرر. وجمعه أسرار. وجمع الجمع أسارير.

(٢) (أن مجززا) هو من بنى مُدْلِج. قال العلماء: وكانت القيافة فيهم وفى بنى أسد. تعترف لهم العرب بذلك.

(٣) (آنفا) أى قريبا.

(٤) (وأعجبه) قال القاضى: قال المازرىّ: كانت الجاهلية تقدح فى نسب أسامة لكونه أسود شديد السواد. وكان زيد أبيض. فلما قضى هذا القائف بإلحاق نسبه مع اختلاف اللون، وكانت الجاهلية تعتمد قول القائف ـ فرح النبىّ ﷺ لكونه زاجرا لهم عن الطعن فى النسب.

(١٢) باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف

٤١ - (١٤٦٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا. وَقَالَ «إِنَّهُ لَيْسَ بِكِ عَلَىٰ أَهْلِكِ هَوَانٌ. إِنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ لَكِ. وَإِنْ سَبَّعْتُ لَكِ سَبَّعْتُ لِنِسَائِي».

* * *

٤٢ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ قَالَ لَهَا «لَيْسَ بِكِ عَلَىٰ أَهْلِكِ هَوَانٌ[1]. إِنْ شِئْتِ سَبَّعْتُ عِنْدَكِ. وَإِنْ شِئْتِ ثَلَّثْتُ ثُمَّ دُرْتُ» قَالَتْ: ثَلِّثْ.

* * *

(...) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَأَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَخَذَتْ بِثَوْبِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنْ شِئْتِ زِدْتُكِ وَحَاسَبْتُكِ بِهِ. لِلْبِكْرِ سَبْعٌ وَلِلثَّيِّبِ ثَلَاثٌ».

* * *

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ حُمَيْدٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

* * *

٤٣ - (...) حدثني أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا حَفْصٌ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنِ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. ذَكَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا. وَذَكَرَ أَشْيَاءَ، هَٰذَا فِيهِ. قَالَ «إِنْ شِئْتِ أَنْ أُسَبِّعَ لَكِ وَأُسَبِّعَ لِنِسَائِي. وَإِنْ سَبَّعْتُ لَكِ سَبَّعْتُ لِنِسَائِي».

* * *

(١) (ليس بك على أهلك هوان) معناه لا يلحقك هوان ولا يضيع من حقك شيء بل تأخذينه كاملا.

٤٤ – (١٤٦١) حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن خالد، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك قال: إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا. وإذا تزوج الثيب على البكر أقام عندها ثلاثا.

قال خالد: ولو قلت: إنه رفعه لصدقت. ولكنه قال: السنة كذلك.

* * *

٤٥ – (..) وحدثني محمد بن رافع: حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا سفيان عن أيوب وخالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس قال: من السنة أن يقيم عند البكر سبعا.

قال خالد: ولو شئت قلت: رفعه إلى النبي ﷺ.

* * *

(١٣) باب القسم بين الزوجات، وبيان أن السنة أن تكون لكل واحدة ليلة مع يومها

٤٦ – (١٤٦٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا شبابة بن سوار. حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت، عن أنس. قال: كان للنبي ﷺ تسع نسوة[١]. فكان إذا قسم بينهن لا ينتهي إلى المرأة الأولى إلا في تسع. فكن يجتمعن كل ليلة في بيت التي يأتيها. فكان في بيت عائشة. فجاءت زينب فمد يده إليها. فقالت: هذه زينب. فكف النبي ﷺ يده. فتقاولتا حتى استخبتا[٢] وأقيمت الصلاة. فمر أبو بكر على ذلك. فسمع أصواتهما. فقال: اخرج، يا رسول الله! إلى الصلاة. واحث في أفواههن التراب[٣]. فخرج النبي ﷺ. فقالت عائشة: الآن يقضي النبي ﷺ صلاته فيجيء أبو بكر فيفعل بي ويفعل. فلما قضى النبي ﷺ صلاته أتاها أبو بكر. فقال لها قولا شديدا. وقال: أتصنعين هذا؟

* * *

(١) (تسع نسوة) هن اللاتي توفي عنهن ﷺ. وهن: عائشة وحفصة وسودة وزينب وأم سلمة وأم حبيبة وميمونة وجويرية وصفية، رضي الله عنهن. ويقال: نِسوة ونُسوة. الكسر أفصح وأشهر وبه جاء القرآن العزيز.

(٢) (استخبتا) من السخب، وهو اختلاط الأصوات وارتفاعها. ويقال أيضا: صخب، بالصاد، هكذا هو في معظم الأصول. وكذا نقله القاضي عن رواية الجمهور.

(٣) (واحث في أفواههن التراب) مبالغة في زجرهن وقطع خصامهن.

(١٤) باب جواز هبتها نوبتها لضرتها

٤٧ – (١٤٦٣) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مِسْلَاخِهَا[1] مِنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ . مِنِ امْرَأَةٍ[2] فِيهَا حِدَّةٌ[3] . قَالَتْ: فَلَمَّا كَبِرَتْ جَعَلَتْ يَوْمَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِعَائِشَةَ . قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ ! قَدْ جَعَلْتُ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ . فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَيْنِ : يَوْمَهَا ، وَيَوْمَ سَوْدَةَ .

* * *

٤٨ – (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَىٰ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَرِيكٌ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ سَوْدَةَ لَمَّا كَبِرَتْ ، بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ شَرِيكٍ: قَالَتْ : وَكَانَتْ أَوَّلَ امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا بَعْدِي .

* * *

٤٩ – (١٤٦٤) حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ . وَأَقُولُ : وَتَهَبُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا ؟ فَلَمَّا أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ[4] وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ [٣٣/الأحزاب/الآية٥١] قَالَتْ قُلْتُ : وَاللهِ ! مَا أَرَىٰ رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ[5]

* * *

٥٠ – (...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : أَمَا تَسْتَحْيِي امْرَأَةٌ تَهَبُ نَفْسَهَا لِرَجُلٍ ؟ حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: تُرْجِي

---

(١) (مسلاخها) المسلاخ هو الجلد . ومعناه أن أكون أنا هي .

(٢) (من امرأة) قال القاضي : مِن هنا للبيان واستفتاح الكلام .

(٣) (حدة) لم ترد عائشة عيب سودة بذلك . بل وصفتها بقوة النفس وجودة القريحة ، وهي الحدة .

(٤) (ترجي من تشاء منهن وتؤوي إليك من تشاء) ترجي أي تؤخر : وتؤوي أي تضم . يعني تترك مضاجعة من تشاء منهن وتضاجع من تشاء . أو تطلق من تشاء وتمسك من تشاء . أولاتقسم لأيتهن شئت وتقسم لمن شئت . أوتترك تزوج من شئت من نساء أمتك وتتزوج من شئت اهـ . كشاف .

(٥) (ما أرى ربك إلا يسارع لك في هواك) معناه يخفف عنك ويوسع عليك في الأمور ، ولهذا خيّرك .

مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ [٣٣/الأحزاب/الآية ٥١] فَقُلْتُ: إِنَّ رَبَّكَ لَيُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ .

***

٥١ – (١٤٦٥) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ . قَالَ: حَضَرْنَا، مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِسَرِفَ[١] . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَـٰذِهِ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ . فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَعْشَهَا[٢] فَلَا تُزَعْزِعُوا[٣] . وَلَا تُزَلْزِلُوا[٤] . وَارْفُقُوا . فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ تِسْعٌ . فَكَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ وَلَا يَقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ.

قَالَ عَطَاءٌ : الَّتِي لَا يَقْسِمُ لَهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيِّ[٥] بْنِ أَخْطَبَ .

***

٥٢ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ : قَالَ عَطَاءٌ : كَانَتْ آخِرَهُنَّ مَوْتًا . مَاتَتْ بِالْمَدِينَةِ .

***

(١٥) باب استحباب نكاح ذات الدين

٥٣ – (١٤٦٦) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ[٦] : لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا[٧]، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا. فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ[٨] » .

***

(١) (بسرف) هو مكان بقرب مكة بينه وبينها ستة أميال ، وقيل سبعة ، وقيل تسعة ، وقيل اثنا عشر .

(٢) (نعشها) النعش سرير الميت. ولا يسمى نعشا إلا وعليه الميت. فإن لم يكن فهو سرير. وميت منعوش ، محمول على النعش.

(٣) (فلا تزعزعوا) أى لا تقلقلوا .

(٤) (ولا تزلزلوا) أى ولا تحركوا بالتعجيل .

(٥) (صفية بنت حيّ) قال العلماء : هو وهم من ابن جريج الراوى عن عطاء . وإنما الصواب : سودة .

(٦) (تنكح المرأة لأربع) الصحيح فى معنى هذا الحديث أن النبىّ ﷺ أخبر بما يفعله الناس فى العادة . فإنهم يقصدون هذه الخصال الأربع . وآخرها عندهم ذات الدين . فاظفر أنت أيها المسترشد بذات الدين . لا أنه أمر بذلك.

(٧) (لحسبها) قال شمر : الحسب الفعل الجميل للرجل وآبائه .

(٨) (تربت يداك) ترب الرجل إذا افتقر ، أى لصق بالتراب. وهذه الكلمة جارية على ألسنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به . والمراد بها الحث والتحريض .

٥٤ – (٧١٥) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ . أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَلَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ « يَا جَابِرُ ! تَزَوَّجْتَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « بِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ ؟ » قُلْتُ : ثَيِّبٌ . قَالَ « فَهَلَّا بِكْرًا تُلَاعِبُهَا ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ . فَخَشِيتُ أَنْ تَدْخُلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُنَّ . قَالَ « فَذَاكَ إِذَنْ . إِنَّ الْمَرْأَةَ تُنْكَحُ عَلَىٰ دِينِهَا ، وَمَالِهَا ، وَجَمَالِهَا . فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ » .

***

(١٦) باب استحباب نكاح البكر

٥٥ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « هَلْ تَزَوَّجْتَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « أَبِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا ؟ » قُلْتُ : ثَيِّبًا . قَالَ « فَأَيْنَ أَنْتَ مِنَ الْعَذَارَىٰ وَلِعَابِهَا[1] ؟ » .

قَالَ شُعْبَةُ : فَذَكَرْتُهُ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ . فَقَالَ : قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ جَابِرٍ . وَإِنَّمَا قَالَ « فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ؟ » .

***

٥٦ – (...) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ هَلَكَ وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ (أَوْ قَالَ : سَبْعَ) فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ثَيِّبًا . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا جَابِرُ ! تَزَوَّجْتَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « فَبِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ ؟ » قَالَ قُلْتُ : بَلْ ثَيِّبٌ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ » (أَوْ قَالَ : تُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ) قَالَ قُلْتُ لَهُ : إِنَّ عَبْدَ اللهِ[2] هَلَكَ[3] وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ (أَوْ سَبْعَ) وَإِنِّي كَرِهْتُ

---

(١) (فأين أنت من العذارى ولعابها) بالكسر وهو من اللاعبة . مصدر لاعب ملاعبة ، كقاتل مقاتلة. والعذارى أى الأبكار . جمع عذراء . ومعناها ذات عذرة . وعُذرة الجارية بكارتها .

(٣) (عبد الله) يريد أباه. مات شهيدا يوم أحد .

(٣) (هلك) الهلاك بمعنى الموت . لا يقصد به ، فى كل موقع ، الذم . قال تعالى فى يوسف النبىّ : حتى إذا هلك . الآية .

أَنْ آتِيَهُنَّ أَوْ أَجِيئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ . فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَجِئَ بِامْرَأَةٍ تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتُصْلِحُهُنَّ . قَالَ « فَبَارَكَ اللهُ لَكَ » أَوْ قَالَ لِي خَيْرًا . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الرَّبِيعِ « تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ » .

***

(...) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « هَلْ نَكَحْتَ يَا جَابِرُ ؟ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ . إِلَىٰ قَوْلِهِ: امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتَمْشُطُهُنَّ[1]. قَالَ « أَصَبْتَ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

***

٥٧ — (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ. قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَلَمَّا أَقْبَلْنَا تَعَجَّلْتُ عَلَىٰ بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ[2] . فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ خَلْفِي . فَنَخَسَ بَعِيرِي بِعَنَزَةٍ[3] كَانَتْ مَعَهُ . فَانْطَلَقَ بَعِيرِي كَأَجْوَدِ مَا أَنْتَ رَاءٍ مِنَ الْإِبِلِ . فَالْتَفَتُّ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ « مَا يُعْجِلُكَ يَا جَابِرُ ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ. فَقَالَ « أَبِكْرًا تَزَوَّجْتَهَا أَمْ ثَيِّبًا؟ » قَالَ قُلْتُ : بَلْ ثَيِّبًا . قَالَ « هَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ؟ » .

قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ . فَقَالَ « أَمْهِلُوا حَتَّىٰ نَدْخُلَ لَيْلًا (أَيْ عِشَاءً) كَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ[4] وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ[5] » .

قَالَ : وَقَالَ « إِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ ! الْكَيْسَ ![6] » .

***

---

(١) (تمشطهن) أى تسرحهن .

(٢) (قطوف) أى بطىء المشى .

(٣) (بعنزة) هى عصا نحو نصف الرمح . فى أسفلها زجّ ، أى حديدة .

(٤) (الشعثة) هى المرأة المتفرقة شعر رأسها ، أى لتتزين هى لزوجها .

(٥) (وتستحدّ المغيبة) الاستحداد استعمال الحديدة فى شعر العانة . وهو إزالتـه بالموسى. والمراد هنا إزالته كيف كانت . والمغيبة هى التى غاب عنها زوجها . وإن حضر زوجها فهى مُشْهِد ، بغيرهاء.

(٦) (الكيس! الكيس !) قال ابن الأعرابىّ : الكيس الجماع . والكيس العقل . والمراد حثه على ابتغاء الولد .

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيَّ) . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي فَأَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ لِي « يَا جَابِرُ ! » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « مَا شَأْنُكَ ؟ » قُلْتُ : أَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَا[1] فَتَخَلَّفْتُ فَنَزَلَ فَحَجَنَهُ بِمِحْجَنِهِ[2] . ثُمَّ قَالَ « ارْكَبْ » فَرَكِبْتُ . فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي[3] أَكُفُّهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « أَتَزَوَّجْتَ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ « أَبِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا ؟ » فَقُلْتُ : بَلْ ثَيِّبٌ . قَالَ « فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ؟ » قُلْتُ : إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ . فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ وَتَمْشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ . قَالَ « أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ . فَإِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ ! الْكَيْسَ ! » . ثُمَّ قَالَ « أَتَبِيعُ جَمَلَكَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأُوقِيَّةٍ . ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدِمْتُ بِالْغَدَاةِ . فَجِئْتُ الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ . فَقَالَ « الْآنَ حِينَ قَدِمْتَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « فَدَعْ جَمَلَكَ وَادْخُلْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ » قَالَ : فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ . فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَزِنَ لِي أُوقِيَّةً . فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ . فَأَرْجَحَ فِي الْمِيزَانِ . قَالَ فَانْطَلَقْتُ . فَلَمَّا وَلَّيْتُ قَالَ « ادْعُ لِي جَابِرًا » فَدُعِيتُ . فَقُلْتُ : الْآنَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ . وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْهُ . فَقَالَ « خُذْ جَمَلَكَ . وَلَكَ ثَمَنُهُ » .

* * *

٥٨ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : كُنَّا فِي مَسِيرٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ[4] . إِنَّمَا هُوَ فِي أُخْرَيَاتِ النَّاسِ . قَالَ فَضَرَبَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ . أَوْ قَالَ نَخَسَهُ . (أُرَاهُ قَالَ) بِشَيْءٍ كَانَ مَعَهُ . قَالَ : فَجَعَلَ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَقَدَّمُ النَّاسَ يُنَازِعُنِي حَتَّى إِنِّي لَأَكُفُّهُ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَتَبِيعُنِيهِ بِكَذَا وَكَذَا ؟ وَاللهُ يَغْفِرُ لَكَ » قَالَ قُلْتُ : هُوَ لَكَ . يَا نَبِيَّ اللهِ ! قَالَ « أَتَبِيعُنِيهِ بِكَذَا وَكَذَا ؟ وَاللهُ يَغْفِرُ لَكَ » قَالَ قُلْتُ :

(١) (وأعيا) معناه عجز عن السير .

(٢) (فحجنه بمحجنه) المحجن عصا فيها تعقف يلتقط بها الراكب ما سقط منه .

(٣) (فلقد رأيتنى أكفه) أى رأيت نفسى أمنع البعير عن بعير رسول الله ﷺ حتى لا يتقدم عليه بالسبق فى السير .

(٤) (وأنا على ناضح) الناضح هو البعير الذى يستقى عليه .

هُوَ لَكَ . يَا نَبِيَّ اللهِ ! قَالَ : وَقَالَ لِي « أَتَزَوَّجْتَ بَعْدَ أَبِيكَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « ثَيِّبًا أَمْ بِكْرًا ؟ » قَالَ قُلْتُ : ثَيِّبًا . قَالَ « فَهَلَّا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُضَاحِكُكَ وَتُضَاحِكُهَا ، وَتُلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا ؟ » .

قَالَ أَبُو نَضْرَةَ : فَكَانَتْ كَلِمَةً يَقُولُهَا الْمُسْلِمُونَ . افْعَلْ كَذَا وَكَذَا . وَاللهُ يَغْفِرُ لَكَ .

***

(١٧) باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة

٦٤ – (١٤٦٧) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ . حَدَّثَنَا حَيْوَةُ . أَخْبَرَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْحُبُلِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الدُّنْيَا مَتَاعٌ . وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ » .

***

(١٨) باب الوصية بالنساء

٦٥ – (١٤٦٨) وحدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيِّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ الْمَرْأَةَ كَالضِّلَعِ(١) . إِذَا ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا . وَإِنْ تَرَكْتَهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ(٢) » .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ سَوَاءً .

***

(١) (كالضلع) هى واحد الأضلاع : وهى عظام الجنبين . ووجه الشبه الاعوجاج . قال أهل اللغة : الضلع أنثى . والمشهور فى لامها الفتح ، وقد تسكن .

(٢) (عوج) ضبطه بعضهم هنا بفتح العين . وضبطه بعضهم بكسرها . ولعل الفتح أكثر . وضبطه الحافظ أبو القاسم بن عساكر وآخرون بالكسر . وهو الأرجح . على ما سننقله عن أئمة اللغة ، إن شاء الله تعالى . قال أهل اللغة: العَوج ، بالفتح ، فى كل منتصب كالحائط والعود وشبهه . وبالكسر ما كان فى بساط أو أرض أو معاش أو دين . ويقال: فلان فى دينه عوج ، بالكسر . هذا كلام أهل اللغة . قال صاحب المطالع : قال أهل اللغة : العَوج ، بالفتح ، فى كل شخص مرئى . وبالكسر فيما ليس بمرئى ، كالرأى والكلام .

٥٩ – (..) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ . لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَىٰ طَرِيقَةٍ . فَإِنِ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عِوَجٌ . وَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا . وَكَسْرُهَا طَلَاقُهَا » .

***

٦٠ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَإِذَا شَهِدَ أَمْرًا فَلْيَتَكَلَّمْ بِخَيْرٍ أَوْ لِيَسْكُتْ . وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ . فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ . وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ[1] إِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ . وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ . اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا » .

***

٦١ – (١٤٦٩) وحدثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا عِيسَىٰ (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً[2] . إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ » أَوْ قَالَ « غَيْرَهُ » .

***

(..) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا عِمْرَانُ ابْنُ أَبِي أَنَسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

---

(١) (وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه) يعني أنها خلقت من أعوج أجزاء الضلع ، فلا يتهيأ الانتفاع بها إلا بالصبر على تعوجها .

(٢) (لا يفرك مؤمن مؤمنة) قال أهل اللغة : فركه يفركه ، إذا أبغضه . والفرك البغض .

(١٩) باب لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر

٦٢ – (١٤٧٠) حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ ، مَوْلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « لَوْلَا حَوَّاءُ ، لَمْ تَخُنْ أُنْثَىٰ زَوْجَهَا ، الدَّهْرَ[1] » .

* * *

٦٣ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ . مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ ، لَمْ يَخْبُثِ الطَّعَامُ . وَلَمْ يَخْنَزِ اللَّحْمُ[2] . وَلَوْلَا حَوَّاءُ ، لَمْ تَخُنْ أُنْثَىٰ زَوْجَهَا ، الدَّهْرَ » .

---

(١) (لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر) أى لولا أن حواء خانت آدم فى إغرائه وتحريضه على مخالفة الأمر بتناول الشجرة ، وسنت هذه السنة ، لما سلكتها أنثى مع زوجها . وانتصاب الدهر على الظرفية ، أى أبدا .

(٢) (ولم يخنز اللحم) يخنَز ، بفتح النون وكسرها . ومصدره الخنز والخنوز ، وهو إذا تغير وأنتن . قال العلماء : معناه أن بنى إسرائيل لما أنزل الله عليهم المن والسلوى نهوا عن ادخارهما ، فادخروا ففسدَ وأنتن . واستمر من ذلك الوقت.

بسم الله الرحمن الرحيم

١٨ - كتاب الطلاق

(١) باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعتها

١ - (١٤٧١) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ. فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا . ثُمَّ لِيَتْرُكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ . ثُمَّ تَحِيضَ . ثُمَّ تَطْهُرَ . ثُمَّ، إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ . فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ » .

* * *

(...) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) . (قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ . وَقَالَ الآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ) عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ وَهِيَ حَائِضٌ . تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً . فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُمْسِكَهَا حَتَّى تَطْهُرَ . ثُمَّ تَحِيضَ عِنْدَهُ حَيْضَةً أُخْرَى . ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حَيْضَتِهَا. فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا حِينَ تَطْهُرُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُجَامِعَهَا. فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ .

وَزَادَ ابْنُ رُمْحٍ فِي رِوَايَتِهِ: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ لِأَحَدِهِمْ: أَمَّا أَنْتَ طَلَّقْتَ امْرَأَتَكَ[1]

---

(١) (أما أنت طلقت امرأتك) أما هذه مركبة من أن المصدرية وما الزائدة . وفيه حذف كان وإبقاء اسمها وخبرها. وما عوض عنها . والأصل : أن كنت طلقت . فحذفت كان فانفصل الضمير المتصل بها وهو التاء . فصار : أن أنت طلقت. ثم أتى بما عوضا عن كان . فصار أن ما . فأدغمت النون في الميم . ومثله قول الشاعر : أبا خراشة أما أنت ذا نفر .. البيت وقال النووي : وأما قوله : أما أنت فقال القاضي عياض رضي الله عنه : هذا مشكل . قال قيل إنه بفتح الهمزة من أما أى أما إن كنت فحذفوا الفعل الذى يلي إن ، وجعلوا ما عوضا عن الفعل وفتحوا أن وأدغموا النون في ما وجاءوا بأنت مكان العلامة في كنت . ويدل عليه قوله بعده : وإن كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت عليك .

مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ. فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَنِي بِهَٰذَا . وَإِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْكَ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَكَ . وَعَصَيْتَ اللهَ فِيمَا أَمَرَكَ مِنْ طَلَاقِ امْرَأَتِكَ .

قَالَ مُسْلِمٌ : جَوَّدَ اللَّيْثُ(١) فِي قَوْلِهِ: تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً .

* * *

٢ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : طَلَّقْتُ امْرَأَتِي عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ . فَذَكَرَ ذَٰلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ « مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا . ثُمَّ لِيَدَعْهَا حَتَّىٰ تَطْهُرَ . ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَىٰ . فَإِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا . أَوْ يُمْسِكْهَا . فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ » .

قَالَ عُبَيْدُ اللهِ : قُلْتُ لِنَافِعٍ : مَا صَنَعَتِ التَّطْلِيقَةُ ؟ قَالَ : وَاحِدَةٌ اعْتَدَّ بِهَا .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ الْمُثَنَّىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ عُبَيْدِ اللهِ لِنَافِعٍ .

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ فِي رِوَايَتِهِ : فَلْيَرْجِعْهَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَلْيُرَاجِعْهَا .

* * *

٣ – (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ . فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ . فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّىٰ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَىٰ . ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّىٰ تَطْهُرَ . ثُمَّ يُطَلِّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا . فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ . قَالَ : فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ يَقُولُ : أَمَّا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا وَاحِدَةً أَوِ اثْنَتَيْنِ . إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا . ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّىٰ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَىٰ . ثُمَّ يُمْهِلَهَا حَتَّىٰ تَطْهُرَ . ثُمَّ يُطَلِّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا . وَأَمَّا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا . فَقَدْ عَصَيْتَ رَبَّكَ فِيمَا أَمَرَكَ بِهِ مِنْ طَلَاقِ امْرَأَتِكَ . وَبَانَتْ مِنْكَ .

* * *

(١) (قال مسلم : جوّد الليث) يعني أنه حفظ وأتقن قدر الطلاق الذي لم يتقنه غيره ولم يهمله كما أهمله غيره . ولا غلط فيه وجعله ثلاثا كما غلط فيه غيره . وقد تظاهرت روايات مسلم بأنها تطليقة واحدة :

٤ - (...) حدثني عبد بن حميد. أخبرني يعقوب بن إبراهيم. حدثنا محمد (وهو ابن أخي الزهري) عن عمه. أخبرنا سالم بن عبد الله؛ أن عبد الله بن عمر قال: طلقت امرأتي وهي حائض. فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ. فتغيظ رسول الله ﷺ. ثم قال «مره فليراجعها. حتى تحيض حيضة أخرى مستقبلة، سوى حيضتها التي طلقها فيها. فإن بدا له أن يطلقها، فليطلقها طاهرا من حيضتها. قبل أن يمسها. فذلك الطلاق للعدة كما أمر الله».

وكان عبد الله طلقها تطليقة واحدة. فحسبت من طلاقها. وراجعها عبد الله كما أمره رسول الله ﷺ.

* * *

(...) وحدثنيه إسحاق بن منصور. أخبرنا يزيد بن عبد ربه. حدثنا محمد بن حرب. حدثني الزبيدي عن الزهري، بهذا الإسناد. غير أنه قال: قال ابن عمر: فراجعتها. وحسبت لها التطليقة التي طلقتها.

* * *

٥ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير. (واللفظ لأبي بكر) قالوا: حدثنا وكيع عن سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن، (مولى آل طلحة) عن سالم، عن ابن عمر؛ أنه طلق امرأته وهي حائض. فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ. فقال «مره فليراجعها. ثم ليطلقها طاهرا أو حاملا».

* * *

٦ - (...) وحدثني أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي. حدثنا خالد بن مخلد. حدثني سليمان (وهو ابن بلال). حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر؛ أنه طلق امرأته وهي حائض. فسأل عمر عن ذلك رسول الله ﷺ فقال «مره فليراجعها حتى تطهر. ثم تحيض حيضة أخرى. ثم تطهر. ثم يطلق بعد، أو يمسك».

* * *

٧ - (...) وحدثني علي بن حجر السعدي. حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب، عن ابن سيرين. قال: مكثت عشرين سنة يحدثني من لا أتهم؛ أن ابن عمر طلق امرأته ثلاثا وهي حائض. فأمر

أَنْ يُرَاجِعَهَا . فَجَعَلْتُ لاَ أَتَّهِمُهُمْ ، وَلاَ أَعْرِفُ الْحَدِيثَ ، حَتَّىٰ لَقِيتُ أَبَا غَلاَّبٍ، يُونُسَ بْنَ جُبَيْرٍ الْبَاهِلِيَّ . وَكَانَ ذَا ثَبَتٍ[١] . فَحَدَّثَنِي ؛ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ . فَحَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً وَهِيَ حَائِضٌ . فَأُمِرَ أَنْ يَرْجِعَهَا . قَالَ قُلْتُ : أَفَحُسِبَتْ عَلَيْهِ ؟ قَالَ : فَمَهْ[٢] . أَوَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ[٣] ؟.

***

(...) وحدّثناه أَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ قالا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ . فَأَمَرَهُ .

***

٨ - (...) وحدّثنا عَبْدُالْوَارِثِ بْنُ عَبْدِالصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنْ أَيُّوبَ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَٰلِكَ ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا حَتَّىٰ يُطَلِّقَهَا طَاهِراً مِنْ غَيْرِ جِمَاعٍ. وَقَالَ « يُطَلِّقُهَا فِي قُبُلِ[٤] عِدَّتِهَا » .

***

٩ - (...) وحدّثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : قُلْتُ لاِبْنِ عُمَرَ : رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ . فَقَالَ : أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللهِ ابْنَ عُمَرَ ؟ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ . فَأَتَىٰ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا . ثُمَّ تَسْتَقْبِلَ عِدَّتَهَا . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، أَتَعْتَدُّ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ ؟ فَقَالَ : فَمَهْ . أَوَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ ؟.

***

(١) (ذا ثبت) أى متثبتا .

(٢) (فمه) يحتمل أن يكون للكف والزجر عن هـذا القول . أى لا تشك فى وقوع الطلاق واجزم بوقوعه . وقال القاضى : المراد به ما . فيكون استفهاما . أى فما يكون إن لم أحتسب بها . فأبدل من الألف هاء . كما قالوا فى مهما ، إن أصلها ما ما . أى أى شىء .

(٣) (أو إن عجز واستحمق) معناه : أفيرتفع عنه الطلاق وإن عجز واستحمق . وهو استفهام إنكار . وتقديره: نعم . تحسب ولا يمتنع احتسابها لعجزه وحماقته . قال القاضى : أى إن عجز عن الرجعة وفعل فعل الأحمق . والقائل لهذا القول هو ابن عمر صاحب القصة وأعاد الضمير بلفظ الغيبة .

(٤) (فى قُبُل) أى فى وقت تستقبل فيه العدة ، وتشرع فيها .

١٠ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ. فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَٰلِكَ لَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لِيُرَاجِعْهَا . فَإِذَا طَهَرَتْ ، فَإِنْ شَاءَ فَلْيُطَلِّقْهَا » قَالَ فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ أَحْتَسَبْتَ بِهَا ؟ قَالَ : مَا يَمْنَعُهُ . أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ ؟

***

١١ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِاللهِ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ. قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ امْرَأَتِهِ الَّتِي طَلَّقَ ؟ فَقَالَ : طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ . فَذُكِرَ ذَٰلِكَ لِعُمَرَ . فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا . فَإِذَا طَهَرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا لِطُهْرِهَا » قَالَ: فَرَاجَعْتُهَا ثُمَّ طَلَّقْتُهَا لِطُهْرِهَا. قُلْتُ : فَاعْتَدَدْتَ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ الَّتِي طَلَّقْتَ وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ : مَالِيَ لَا أَعْتَدُّ بِهَا ؟ وَإِنْ كُنْتُ عَجَزْتُ وَاسْتَحْمَقْتُ .

***

١٢ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ . فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ « مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا. ثُمَّ إِذَا طَهَرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا » قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : أَفَاحْتَسَبْتَ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ؟ قَالَ : فَمَهْ .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا « لِيَرْجِعْهَا » . وَفِي حَدِيثِهِمَا : قَالَ: قُلْتُ لَهُ : أَتَحْتَسِبُ بِهَا ؟ قَالَ : فَمَهْ .

***

١٣ – (...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ: أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ؟

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ : فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا. فَذَهَبَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ. فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا.
قَالَ : لَمْ أَسْمَعْهُ يَزِيدُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ (لِأَبِيهِ)(١).

***

١٤ - (...) وحدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ أَيْمَنَ (مَوْلَىٰ عَزَّةَ) يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ؟ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ ذَٰلِكَ. كَيْفَ تَرَىٰ فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ : طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «لِيُرَاجِعْهَا» فَرَدَّهَا وَقَالَ «إِذَا طَهَرَتْ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُمْسِكْ».
قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ(٢) [٦٥ / الطلاق / الآية ١].

***

(...) وحدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. نَحْوَ هَٰذِهِ الْقِصَّةِ.

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ أَيْمَنَ (مَوْلَىٰ عُرْوَةَ) يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ؟ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ. بِمِثْلِ حَدِيثِ حَجَّاجٍ. وَفِيهِ بَعْضُ الزِّيَادَةِ.
قَالَ مُسْلِمٌ: أَخْطَأَ حَيْثُ قَالَ : عُرْوَةَ. إِنَّمَا هُوَ مَوْلَىٰ عَزَّةَ.

***

(١) (لم أسمعه يزيد على ذلك لأبيه) قوله لأبيه معناه أن ابن طاوس قال لم أسمعه ، أى لم أسمع أبى طاوس يزيد على هذا القدر من الحديث. والقائل : لأبيه ، هو ابن جريج. وأراد تفسير الضمير فى قول ابن طاوس : لم أسمعه. واللام زائدة. فمعناه يعنى أباه. ولو قال : يعنى أباه ، لكان أوضح.

(٢) (قبل عدتهن) هذه قراءة ابن عباس وابن عمر. وهى شاذة لاتثبت قرآنا بالإجماع. ولا يكون لها حكم خبر الواحد عندنا وعند محقق الأصوليين.

(٢) باب طلاق الثلاث

١٥ – (١٤٧٢) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: كَانَ الطَّلَاقُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَسَنَتَيْنِ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ، طَلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةً. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّ النَّاسَ قَدِ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرٍ قَدْ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أَنَاةٌ[1]. فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ[2]! فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ.

***

١٦ – (...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَتَعْلَمُ أَنَّمَا كَانَتِ الثَّلَاثُ تُجْعَلُ وَاحِدَةً عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَثَلَاثًا مِنْ إِمَارَةِ عُمَرَ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَعَمْ.

***

١٧ – (...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ؛ أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: هَاتِ مِنْ هَنَاتِكَ[3]. أَلَمْ يَكُنِ الطَّلَاقُ الثَّلَاثُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَاحِدَةً؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ ذَٰلِكَ. فَلَمَّا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ تَتَايَعَ[4] النَّاسُ فِي الطَّلَاقِ. فَأَجَازَهُ عَلَيْهِمْ.

***

(١) (أناة) أى مهلة وبقية استمتاع لانتظار المراجعة.

(٢) (فلو أمضيناه عليهم) أى فليتنا أنفذنا عليهم ما استعجلوا فيه. فهذا كان منه تمنيا، ثم أمضى ماتمناه. أوالمعنى فلو أمضيناه عليهم لما فعلوا ذلك الاستعجال.

(٣) (هات من هناتك) المراد بهناتك أخبارك وأمورك المستغربة.

(٤) (تتايع) هذه رواية الجمهور. وضبطه بعضهم بالموحدة، أى تتابع. وهما بمعنى ومعناه أكثروامنه وأسرعوا إليه. لكن تتايع إنما يستعمل فى الشر. وتتابع يستعمل فى الخير والشر فالمثناة، أى تتايع، هنا أجود.

(٣) باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق

١٨ - (١٤٧٣) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامٍ (يَعْنِي الدَّسْتَوَائِيَّ) قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ، فِي الْحَرَامِ: يَمِينٌ يُكَفِّرُهَا.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ [٣٣/ الأحزاب/ ٢١].

***

١٩ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ بِشْرٍ الْحَرِيرِيُّ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ؛ أَنَّ يَعْلَى بْنَ حَكِيمٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا حَرَّمَ الرَّجُلُ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ فَهِيَ يَمِينٌ يُكَفِّرُهَا. وَقَالَ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ.

***

٢٠ - (١٤٧٤) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يُخْبِرُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تُخْبِرُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ فَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا. قَالَتْ: فَتَوَاطَيْتُ[1] أَنَا وَحَفْصَةُ؛ أَنَّ أَيَّتَنَا مَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ: إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ[2]. أَكَلْتَ مَغَافِيرَ؟ فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ «بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَلَنْ أَعُودَ لَهُ» فَنَزَلَ: لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ[3] [٦٦/ التحريم/ ١]

---

(١) (فتواطيت) هكذا هو في النسخ: فتواطيت. وأصله تواطأت، بالهمز، أي اتفقت.

(٢) (مغافير) هو جمع مغفور. وهو صمغ حلو كالناطف وله رائحة كريهة ينضحه الشجر يقال له: العرفط يكون بالحجاز. وقيل: إن العرفط نبات له ورقة عريضة تفترش على الأرض. له شوكة حجناء وثمرة بيضاء كالقطن. مثل زر القميص. خبيث الرائحة قال أهل اللغة: العرفط من شجر العضاه، وهو شجر له شوك. وقيل: رائحته كرائحة النبيذ. وكان النبي ﷺ يكره أن توجد منه رائحة كريهة.

(٣) هذا ظاهر في أن الآية نزلت في سبب ترك العسل. وفي كتب الفقه إنها نزلت في تحريم مارية. قال القاضي: اختلف في سبب نزولها. فقالت عائشة: في قصة العسل. وعن زيد بن أسلم؛ أنها نزلت في تحريم مارية، جاريته، وحلفه أن لا يطأها. قال: ولا حجة فيه لمن أوجب بالتحريم كفارة محتجا بقوله تعالى: قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم. لما روى أنه ﷺ قال: والله! لا أطؤها. ثم قال: هي علي حرام. وروى مثل ذلك من حلفه على شرب العسل وتحريمه ذكره ابن المنذر =

إِلَىٰ قَوْلِهِ: إِنْ تَتُوبَا (لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ)[١] [٦٦/التحريم/٤] وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا (لِقَوْلِهِ: بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا)[٢] [٦٦/التحريم/٣].

* * *

٢١ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ الْحَلْوَاءَ وَالْعَسَلَ[٣]. فَكَانَ، إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ، دَارَ عَلَى نِسَائِهِ. فَيَدْنُو مِنْهُنَّ. فَدَخَلَ عَلَىٰ حَفْصَةَ فَاحْتَبَسَ عِنْدَهَا أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يَحْتَبِسُ. فَسَأَلْتُ عَنْ ذَٰلِكَ، فَقِيلَ لِي: أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُكَّةً مِنْ عَسَلٍ[٤]. فَسَقَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ

= وفي رواية البخاري: لن أعود له. وقد حلفت أن لا تخبري بذلك أحدا. وقال الطحاوي: قال النبي ﷺ، في شرب العسل: لن أعود إليه أبدا. ولم يذكر يمينا. لكن قوله تعالى: قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم - يوجب أن يكون قد كان هناك يمين. قلت: ويحتمل أن يكون معنى الآية: قد فرض الله عليكم في التحريم كفارة يمين. وهكذا يقدره الشافعي وأصحابه وموافقوهم. قال القاضي: ذكر مسلم في حديث حجاج عن ابن جريج أن التي شرب عندها هي زينب. وأن المتظاهرتين عليه عائشة وحفصة. وكذلك ثبت في حديث عمر بن الخطاب وابن عباس أن المتظاهرتين عائشة وحفصة، رضي الله عنهما. وذكر مسلم أيضا من رواية أبي أسامة عن هشام أن حفصة هي التي شرب العسل عندها وأن عائشة وسودة وصفية هن اللواتي تظاهرن عليه. قال: والأول أصح. قال النسائي: إسناد حديث حجاج صحيح، جيد غاية. وقال الأصيلي: حديث حجاج أصح، وهو أولى بظاهر كتاب الله تعالى وأكمل فائدة يريد قوله تعالى: وإن تظاهرا عليه. فهما ثنتان، لا ثلاث. وأنهما عائشة وحفصة، كما قال فيه. وكما اعترف به عمر رضي الله عنه وقد انقلبت الأسماء على الراوي في الرواية الأخرى. كما أن الصحيح في سبب نزول الآية إنها في قصة العسل، لا في قصة مارية، المروي في غير الصحيحين. ولم تأت قصة مارية من طريق صحيح. وقال النسائي: إسناد حديث عائشة في العسل جيد، صحيح غاية. هذا آخر كلام القاضي. ثم قال القاضي بعد هذا: الصواب أن شرب العسل كان عند زينب.

(١) (لعائشة وحفصة) يريد أن المراد باللتين تواطأتا، وحكى في الآية تظاهرهما على النبي ﷺ هما الصديقة وحفصة رضي الله تعالى عنهما.

(٢) (بل شربت عسلا) يريد أن المراد بالسر المحكي في الكتاب العزيز هو تحريمه ﷺ العسل على نفسه. قال القاضي: فيه اختصار وتمامه: ولن أعود إليه، وقد حلفت أن لا تخبري بذلك أحدا. كما رواه البخاري.

(٣) (يحب الحلواء والعسل) قال العلماء: المراد بالحلواء، هنا، كل شيء حلو. وذكر العسل بعدها تنبيها على شرفه ومزيته. وهو من باب ذكر الخاص بعد العام. وفيه جواز أكل لذيذ الأطعمة والطيبات من الرزق. وأن ذلك لا ينافي الزهد والمراقبة، لا سيما إذا حصل اتفاقا.

(٤) (عكة من عسل) قال الجوهري: العكة آنية السمن. وفسرها ابن حجر، في مقدمة الفتح، بالقربة الصغيرة.

مِنْهُ شَرْبَةً . فَقُلْتُ : أَمَا وَاللهِ ! لَنَحْتَالَنَّ لَهُ[١] . فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِسَوْدَةَ . وَقُلْتُ : إِذَا دَخَلَ عَلَيْكِ فَإِنَّهُ سَيَدْنُو مِنْكِ . فَقُولِي لَهُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَكَلْتَ مَغَافِيرَ ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ : لَا . فَقُولِي لَهُ : مَا هَٰذِهِ الرِّيحُ ؟ (وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ[٢] يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ الرِّيحُ) فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكِ : سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ . فَقُولِي لَهُ : جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ[٣] . وَسَأَقُولُ ذَٰلِكِ لَهُ . وَقُولِيهِ أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَىٰ سَوْدَةَ . قَالَتْ تَقُولُ سَوْدَةُ : وَالَّذِي لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ! لَقَدْ كِدْتُ أَنْ أُبَادِئَهُ[٤] بِالَّذِي قُلْتِ لِي . وَإِنَّهُ لَعَلَى الْبَابِ ، فَرَقًا مِنْكِ[٥] . فَلَمَّا دَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَكَلْتَ مَغَافِيرَ ؟ قَالَ « لَا » قَالَتْ : فَمَا هَٰذِهِ الرِّيحُ ؟ قَالَ « سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عَسَلٍ » قَالَتْ : جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيَّ قُلْتُ لَهُ مِثْلَ ذَٰلِكَ . ثُمَّ دَخَلَ عَلَىٰ صَفِيَّةَ فَقَالَتْ بِمِثْلِ ذَٰلِكَ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَىٰ حَفْصَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ ؟ قَالَ « لَا حَاجَةَ لِي بِهِ » .

قَالَتْ تَقُولُ سَوْدَةُ : سُبْحَانَ اللهِ ! وَاللهِ ! لَقَدْ حَرَمْنَاهُ[٦] . قَالَتْ قُلْتُ لَهَا : اسْكُتِي .

***

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ[٧] . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، بِهَٰذَا ، سَوَاءً . وَحَدَّثَنِيهِ سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

---

(١) (لنحتالن له) أى لنطلبن له الحيلة ، وهى الحذق فى تدبير الأمور ، وتقليب الفكر حتى يهتدى إلى المقصود .

(٢) (وكان رسول الله ﷺ) من إدراج عروة فى كلام الصديقة .

(٣) (جرست نحله العرفط) أى رعت نحل هذا العسل ، الذى شربته . يقال : جرست النحل تجرس جرسا ، إذا أكلت لتعسل . ويقال للنحل : جوارس والعرفط مفعول جرست . وهو شجر ينضح الصمغ المعروف بالمغافير . أى لكونها رعته وأخذت منه ، حصلت هذه الرائحة .

(٤) (أبادئه) أى أبدأه وأناديه وهو لدى الباب .

(٥) (فرقا منك) معناه خوفا من لومك . وهو مفعول له ، لفعل المقاربة ، وهو : كدت .

(٦) (حرمناه) هو بتخفيف الراء ، أى منعناه منه يقال منه : حرمته وأحرمته . والأول أفصح .

(٧) (قال أبو إسحق إبراهيم) معناه أن إبراهيم بن سفيان ، صاحب مسلم ، ساوى مسلما فى إسناد هذا الحديث فرواه عن واحد عن أبى أسامة . كما رواه مسلم عن واحد عن أبى أسامة . فعلا برجل .

(٤) باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا إلا بالنية

٢٢ – (١٤٧٥) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَمَّا أُمِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأَ بِي[1] . فَقَالَ « إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا . فَلَا عَلَيْكِ أَنْ لَا تَعْجَلِي[2] حَتَّىٰ تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ » قَالَتْ : قَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ . قَالَتْ : ثُمَّ قَالَ « إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا . وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا » [٣٣/الأحزاب/٢٨و٢٩] قَالَتْ فَقُلْتُ : فِي أَيِّ هَٰذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ . قَالَتْ : ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ .

* * *

٢٣ – (١٤٧٦) حدثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَأْذِنُنَا . إِذَا كَانَ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مِنَّا . بَعْدَ مَا نَزَلَتْ : تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ [٣٣/الأحزاب/٥١] فَقَالَتْ لَهَا مُعَاذَةُ : فَمَا كُنْتِ تَقُولِينَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنَكِ ؟ قَالَتْ : كُنْتُ أَقُولُ : إِنْ كَانَ ذَاكَ إِلَيَّ لَمْ أُوثِرْ أَحَدًا عَلَىٰ نَفْسِي .

* * *

(...) وحدثناه الْحَسَنُ بْنُ عِيسَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

٢٤ – (١٤٧٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : قَدْ خَيَّرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَمْ نَعُدَّهُ طَلَاقًا .

* * *

---

(١) (بدأ بي) إنما بدأ بها لفضيلتها .

(٢) (فلا عليك أن لا تعجلي) معناه لا يضرك أن لا تعجلي في الجواب ، ولا بأس عليك .

٢٥ - (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ: مَا أُبَالِي خَيَّرْتُ امْرَأَتِي وَاحِدَةً أَوْ مِائَةً أَوْ أَلْفًا . بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي . وَلَقَدْ سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقَالَتْ : قَدْ خَيَّرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، أَفَكَانَ طَلَاقًا ؟

***

٢٦ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَيَّرَ نِسَاءَهُ . فَلَمْ يَكُنْ طَلَاقًا .

***

٢٧ - (...) وحدثني إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : خَيَّرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَاخْتَرْنَاهُ . فَلَمْ يَعُدَّهُ طَلَاقًا .

***

٢٨ - (..) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: خَيَّرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاخْتَرْنَاهُ . فَلَمْ يَعْدُدْهَا عَلَيْنَا شَيْئًا .

***

(...) وحدثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . وَعَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . بِمِثْلِهِ .

***

٢٩ - (١٤٧٨) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَقَ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ . قَالَ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَوَجَدَ النَّاسَ جُلُوسًا بِبَابِهِ . لَمْ يُؤْذَنْ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ . قَالَ : فَأُذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ . فَدَخَلَ . ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ فَأُذِنَ لَهُ . فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ جَالِسًا، حَوْلَهُ نِسَاؤُهُ . وَاجِمًا[1] سَاكِتًا . قَالَ فَقَالَ : لَأَقُولَنَّ شَيْئًا أُضْحِكُ النَّبِيَّ ﷺ .

---

(١) (واجما) قال أهل اللغة : هو الذى اشتد حزنه حتى أمسك عن الكلام .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ ! سَأَلَتْنِي النَّفَقَةَ فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَوَجَأْتُ عُنُقَهَا[١] . فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ « هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى . يَسْأَلْنَنِي النَّفَقَةَ . فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَجَأُ عُنُقَهَا . فَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَجَأُ عُنُقَهَا . كِلَاهُمَا يَقُولُ : تَسْأَلْنَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ . فَقُلْنَ : وَاللهِ ! لَا نَسْأَلُ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَيْئًا أَبَدًا لَيْسَ عِنْدَهُ . ثُمَّ اعْتَزَلَهُنَّ شَهْرًا أَوْ تِسْعًا وَعِشْرِينَ . ثُمَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَٰذِهِ الْآيَةُ : يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ ، حَتَّىٰ بَلَغَ ، لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا . قَالَ: فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ. فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ ! إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكِ أَمْرًا أُحِبُّ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّىٰ تَسْتَشِيرِي أَبَوَيْكِ » قَالَتْ : وَمَا هُوَ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَتَلَا عَلَيْهَا الْآيَةَ . قَالَتْ : أَفِيكَ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! أَسْتَشِيرُ أَبَوَيَّ ؟ بَلْ أَخْتَارُ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ . وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تُخْبِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِكَ بِالَّذِي قُلْتُ . قَالَ « لَا تَسْأَلُنِي امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ إِلَّا أَخْبَرْتُهَا . إِنَّ اللهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعَنِّتًا وَلَا مُتَعَنِّتًا[٢] . وَلَٰكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُيَسِّرًا » .

***

(٥) باب فى الإيلاء ، واعتزال النساء وتخييرهن ، وقوله تعالى : وإن تظاهرا عليه

٣٠ – (١٤٧٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ سِمَاكٍ أَبِي زُمَيْلٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ : لَمَّا اعْتَزَلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ نِسَاءَهُ قَالَ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ . فَإِذَا النَّاسُ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى[٣] وَيَقُولُونَ : طَلَّقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نِسَاءَهُ . وَذَٰلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرْنَ بِالْحِجَابِ . فَقَالَ عُمَرُ فَقُلْتُ : لَأَعْلَمَنَّ ذَٰلِكَ الْيَوْمَ . قَالَ : فَدَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ . فَقُلْتُ : يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ ! أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكِ أَنْ تُؤْذِي رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : مَالِي وَمَالَكَ

(١) (فوجأت عنقها) أى طعنت . والعنق الرقبة . وهو مذكر . والحجاز تؤنث . والنون مضمومة للاتباع، فى لغة الحجاز . وساكنة فى لغة تميم . قاله فى المصباح .

(٢) (معنتا ولا متعنتا) أى مشددا على الناس وملزما إياهم ما يصعب عليهم . ولا متعنتا أى طالبا زلتهم . وأصل العنت المشقة .

(٣) (ينكتون بالحصى) أى يضربون به الأرض ، كفعل المهموم المفكر .

يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ؟ عَلَيْكَ بِعَيْبَتِكَ[١]. قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَىٰ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ. فَقُلْتُ لَهَا : يَا حَفْصَةُ ! أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكِ أَنْ تُؤْذِى رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ وَاللهِ ! لَقَدْ عَلِمْتِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَا يُحِبُّكِ . وَلَوْلَا أَنَا لَطَلَّقَكِ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَبَكَتْ أَشَدَّ الْبُكَاءِ . فَقُلْتُ لَهَا : أَيْنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : هُوَ فِى خِزَانَتِهِ[٢] فِى الْمَشْرُبَةِ[٣]. فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَبَاحٍ غُلَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَىٰ أُسْكُفَّةِ[٤] الْمَشْرُبَةِ. مُدَلٍّ رِجْلَيْهِ[٥] عَلَىٰ نَقِيرٍ[٦] مِنْ خَشَبٍ . وَهُوَ جِذْعٌ يَرْقَىٰ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَيَنْحَدِرُ . فَنَادَيْتُ : يَا رَبَاحُ ! اسْتَأْذِنْ لِى عِنْدَكَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَنَظَرَ رَبَاحٌ إِلَى الْغُرْفَةِ . ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا . ثُمَّ قُلْتُ : يَا رَبَاحُ ! اسْتَأْذِنْ لِى عِنْدَكَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَنَظَرَ رَبَاحٌ إِلَى الْغُرْفَةِ . ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ . فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا . ثُمَّ رَفَعْتُ صَوْتِى فَقُلْتُ : يَا رَبَاحُ ! اسْتَأْذِنْ لِى عِنْدَكَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَإِنِّى أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ظَنَّ أَنِّى جِئْتُ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ . وَاللهِ ! لَئِنْ أَمَرَنِى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِضَرْبِ عُنُقِهَا لَأَضْرِبَنَّ عُنُقَهَا . وَرَفَعْتُ صَوْتِى . فَأَوْمَأَ إِلَيَّ أَنِ ارْقَهْ[٧] . فَدَخَلْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَىٰ حَصِيرٍ . فَجَلَسْتُ . فَأَدْنَىٰ عَلَيْهِ إِزَارَهُ . وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ . وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِى جَنْبِهِ . فَنَظَرْتُ بِبَصَرِى فِى خِزَانَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوِ الصَّاعِ . وَمِثْلِهَا قَرَظًا[٨] فِى نَاحِيَةِ

---

(١) (عليك بعيبتك) المراد عليك بوعظ بنتك حفصة . قال أهل اللغة : العيبة ، فى كلام العرب ، وعاء يجعل الإنسان فيه أفضل ثيابه ونفيس متاعه . فشبهت ابنته بها .

(٢) (خزانته) الخزانة مكان الخزن ، كالمخزن . وما يخزن فيه يسمى خزينة .

(٣) (المشرُبة) قال فى المصباح: بفتح الميم والراء ، الموضع الذى يشرب منه الناس . وبضم الراء وفتحها ، الغرفة .

(٤) (أسكفة) هى عتبة الباب السفلى .

(٥) (مدلّ رجليه) أى مرسلهما .

(٦) (نقير) أى على شيء من خشب نقر وسطه حتى يكون كالدرجة . قال النووىّ : هذا هو الصحيح الموجود فى جميع النسخ . وذكر القاضى أنه بالفاء، بدل النون، وهو فقير بمعنى مفقور ، مأخوذ من فقار الظهر، وهو جذع فيه درج .

(٧) (أن ارقه) أى أشار إلىّ رباح بالصعود إلى المشربة بواسطة ذلك الجذع المنقور كالسلم . ف (أن) تفسيرية . و(ارقه) أمر من الرقىّ . والهاء فى آخره للسكت . وفى الكلام حذف . تقديره فرقيت فدخلت .

(٨) (قرظا) القرظ ورق السلَم يدبغ به .

الْغُرْفَةِ . وَإِذَا أَفِيقٌ[١] مُعَلَّقٌ . قَالَ : فَابْتَدَرَتْ عَيْنَايَ[٢] . قَالَ « مَا يُبْكِيكَ ؟ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! » قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! وَمَالِي لَا أَبْكِي ؟ وَهَـٰذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِكَ . وَهَـٰذِهِ خِزَانَتُكَ لَا أَرَىٰ فِيهَا إِلَّا مَا أَرَىٰ . وَذَاكَ قَيْصَرُ وَكِسْرَىٰ فِي الثِّمَارِ وَالْأَنْهَارِ . وَأَنْتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَصِفْوَتُهُ . وَهَـٰذِهِ خِزَانَتُكَ . فَقَالَ « يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! أَلَا تَرْضَىٰ أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةُ وَلَهُمُ الدُّنْيَا ؟ » قُلْتُ : بَلَىٰ . قَالَ : وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ حِينَ دَخَلْتُ وَأَنَا أَرَىٰ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا يَشُقُّ عَلَيْكَ مِنْ شَأْنِ النِّسَاءِ ؟ فَإِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَهُنَّ فَإِنَّ اللهَ مَعَكَ وَمَلَائِكَتَهُ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، وَأَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَكَ . وَقَلَّمَا تَكَلَّمْتُ ، وَأَحْمَدُ اللهَ ، بِكَلَامٍ إِلَّا رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ اللهُ يُصَدِّقُ قَوْلِي الَّذِي أَقُولُ . وَنَزَلَتْ هَـٰذِهِ الْآيَةُ . آيَةُ التَّخْيِيرِ : عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ [٦٦/التحريم/٥] وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ [٦٦/التحريم/٤] وَكَانَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ وَحَفْصَةُ تَظَاهَرَانِ عَلَىٰ سَائِرِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَطَلَّقْتَهُنَّ ؟ قَالَ « لَا » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَالْمُسْلِمُونَ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَىٰ . يَقُولُونَ : طَلَّقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نِسَاءَهُ . أَفَأَنْزِلُ فَأُخْبِرَهُمْ أَنَّكَ لَمْ تُطَلِّقْهُنَّ ؟ قَالَ « نَعَمْ . إِنْ شِئْتَ » فَلَمْ أَزَلْ أُحَدِّثُهُ حَتَّىٰ تَحَسَّرَ الْغَضَبُ[٣] عَنْ وَجْهِهِ . وَحَتَّىٰ كَشَرَ[٤] فَضَحِكَ . وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ ثَغْرًا . ثُمَّ نَزَلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ وَنَزَلْتُ . فَنَزَلْتُ أَتَشَبَّثُ[٥] بِالْجِذْعِ وَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَأَنَّمَا يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا يَمَسُّهُ بِيَدِهِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّمَا كُنْتَ فِي الْغُرْفَةِ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ . قَالَ « إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ » فَقُمْتُ عَلَىٰ بَابِ الْمَسْجِدِ . فَنَادَيْتُ بِأَعْلَىٰ صَوْتِي : لَمْ يُطَلِّقْ رَسُولُ اللهِ ﷺ نِسَاءَهُ .

---

(١) (أفيق) هو الجلد الذى لم يتم دباغه . وجمعه أَفَق . كأديم وأَدَم . وقد أَفَقَ أديمه يأفِقُهُ .

(٢) (فابتدرت عيناى) أى لم أتمالك أن بكيت حتى سالت دموعى .

(٣) (تحسر الغضب) أى زال وانكشف .

(٤) (كشر) أى أبدى أسنانه تبسما . ويقال أيضا فى الغضب . قال ابن السكيت : كشر وبسم وابتسم وافترّ ، كله بمعنى واحد . فان زاد قيل : قهقه وزهزق وكركر .

(٥) (أتشبث) أى مستمسكا بذلك الجذع ، الذى هو كالسلم للغرفة .

وَنَزَلَتْ هَـٰذِهِ الآيَةُ : وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ(١) مِنْهُمْ [٤/النساء/٨٣] فَكُنْتُ أَنَا اسْتَنْبَطْتُ ذَٰلِكَ الأَمْرَ . وَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ التَّخْيِيرِ .

***

٣١ — (...) حدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) . أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَاللهِ بْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ . قَالَ: مَكَثْتُ سَنَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ آيَةٍ . فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ . حَتَّىٰ خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا رَجَعَ ، فَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ ، عَدَلَ إِلَى الأَرَاكِ(٢) لِحَاجَةٍ لَهُ . فَوَقَفْتُ لَهُ حَتَّىٰ فَرَغَ . ثُمَّ سِرْتُ مَعَهُ . فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَنِ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَزْوَاجِهِ ؟ فَقَالَ : تِلْكَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: وَاللهِ ! إِنْ كُنْتُ لأُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَـٰذَا مُنْذُ سَنَةٍ فَمَا أَسْتَطِيعُ هَيْبَةً لَكَ . قَالَ : فَلَا تَفْعَلْ . مَا ظَنَنْتَ أَنَّ عِنْدِي مِنْ عِلْمٍ فَسَلْنِي عَنْهُ . فَإِنْ كُنْتُ أَعْلَمُهُ أَخْبَرْتُكَ . قَالَ : وَقَالَ عُمَرُ : وَاللهِ ! إِنْ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا نَعُدُّ لِلنِّسَاءِ أَمْرًا . حَتَّىٰ أَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِيهِنَّ مَا أَنْزَلَ . وَقَسَمَ لَهُنَّ مَا قَسَمَ . قَالَ : فَبَيْنَمَا أَنَا فِي أَمْرٍ أَأْتَمِرُهُ(٣) ، إِذْ قَالَتْ لِي امْرَأَتِي : لَوْ صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا ! فَقُلْتُ لَهَا : وَمَالَكِ أَنْتِ وَلِمَا هٰهُنَا ؟ وَمَا تَكَلُّفُكِ فِي أَمْرٍ أُرِيدُهُ ؟ فَقَالَتْ لِي : عَجَبًا لَكَ ، يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! مَا تُرِيدُ أَنْ تُرَاجَعَ(٤) أَنْتَ ، وَإِنَّ ابْنَتَكَ لَتُرَاجِعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ يَظَلَّ يَوْمَهُ غَضْبَانَ . قَالَ عُمَرُ :

---

(١) (يستنبطونه) قال الزمخشري في الكشاف: أي الذين يستخرجون تدبيره بفطنتهم وتجاربهم. والنَّبَط الماءُ يخرج من البئر أول ماتحفر . وإنباطه واستنباطه إخراجه واستخراجه . فاستعير لما يستخرجه الرجل بفضل ذهنه من المعاني والتدابير فيما يعضل ويهم .

(٢) (الأراك) جاء في المعجم ، للملايلي : الأراك في وصف القدماء ، شجرة طويلة خضراء ناعمة كثيرة الورق والأغصان، خوّارة العود . يستاك بفروعها ، أي تنظف بها الأسنان . وهو طيب النكهة ، له حمل كحمل عناقيد العنب . ويعد اليوم من فصيلة الزيتونيات . (عدل إلى الأراك لحاجة) عدل عن الطريق المسلوكة الجادة، منتهيا إلى شجر الأراك لحاجة له ، كناية عن التبرز .

(٣) (أأتمره) معناه أشاور فيه نفسي وأفكر . ومعنى بينا وبينما ، أي بين أوقات ائتماري .

(٤) (تراجع) مراجعة الكلام مرادّته برجع جوابه ، أي إعادته .

فَآخُذُ رِدَائِي ثُمَّ أَخْرُجُ مَكَانِي . حَتَّىٰ أَدْخُلَ عَلَىٰ حَفْصَةَ . فَقُلْتُ لَهَا : يَا بُنَيَّةُ ! إِنَّكِ لَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ يَظَلَّ يَوْمَهُ غَضْبَانَ . فَقَالَتْ حَفْصَةُ : وَاللهِ ! إِنَّا لَنُرَاجِعُهُ . فَقُلْتُ : تَعْلَمِينَ أَنِّي أُحَذِّرُكِ عُقُوبَةَ اللهِ وَغَضَبَ رَسُولِهِ . يَا بُنَيَّةُ ! لَا يَغُرَّنَّكِ هٰذِهِ الَّتِي قَدْ أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا . وَحُبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِيَّاهَا . ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّىٰ أَدْخُلَ عَلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ . لِقَرَابَتِي مِنْهَا . فَكَلَّمْتُهَا . فَقَالَتْ لِي أُمُّ سَلَمَةَ : عَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! قَدْ دَخَلْتَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ تَبْتَغِي أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ ! قَالَ : فَأَخَذَتْنِي أَخْذًا كَسَرَتْنِي عَنْ بَعْضِ مَا كُنْتُ أَجِدُ . فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهَا . وَكَانَ لِي صَاحِبٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . إِذَا غِبْتُ أَتَانِي بِالْخَبَرِ . وَإِذَا غَابَ كُنْتُ أَنَا آتِيهِ بِالْخَبَرِ . وَنَحْنُ حِينَئِذٍ نَتَخَوَّفُ مَلِكًا مِنْ مُلُوكِ غَسَّانَ[1] . ذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسِيرَ إِلَيْنَا . فَقَدِ امْتَلَأَتْ صُدُورُنَا مِنْهُ . فَأَتَىٰ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَدُقُّ الْبَابَ . وَقَالَ : افْتَحِ . افْتَحْ . فَقُلْتُ : جَاءَ الْغَسَّانِيُّ ؟ فَقَالَ : أَشَدُّ مِنْ ذٰلِكَ . اعْتَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَزْوَاجَهُ . فَقُلْتُ : رَغِمَ أَنْفُ حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ[2] . ثُمَّ آخُذُ ثَوْبِي فَأَخْرُجُ . حَتَّىٰ جِئْتُ . فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ يُرْتَقَىٰ إِلَيْهَا بِعَجَلَةٍ[3] . وَغُلَامٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَسْوَدُ عَلَىٰ رَأْسِ الدَّرَجَةِ . فَقُلْتُ : هٰذَا عُمَرُ . فَأُذِنَ لِي . قَالَ عُمَرُ : فَقَصَصْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ هٰذَا الْحَدِيثَ . فَلَمَّا بَلَغْتُ حَدِيثَ أُمِّ سَلَمَةَ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَإِنَّهُ لَعَلَىٰ حَصِيرٍ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ . وَتَحْتَ رَأْسِهِ وِسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ[4] حَشْوُهَا لِيفٌ . وَإِنَّ عِنْدَ رِجْلَيْهِ قَرَظًا مَضْبُورًا[5] . وَعِنْدَ رَأْسِهِ أَهُبًا مُعَلَّقَةً[6] . فَرَأَيْتُ أَثَرَ الْحَصِيرِ

---

(١) (غسان) الأشهر ترك صرف غسان .

(٢) (رغم أنف حفصة وعائشة) هو بفتح الغين وكسرها . والمصدر فيه بتثليث الراء . أى لصق بالرغام ، وهو التراب . هذا هو الأصل . ثم استعمل فى كل من عجز عن الانتصاف ، وفى الذل والانقياد كرها .

(٣) (بعجلة) قال النووى : وقع فى بعض النسخ : بعجلها . وفى بعضها : بعجلتها . وفى بعضها : بعجلة . وكله صحيح . والأخيرة أجود . قال ابن قتيبة وغيره : هى درجة من النخل . كما قال فى الرواية السابقة : جذع .

(٤) (من أدم) هو جلد مدبوغ . جمع أديم .

(٥) (مضبورا) وقع فى بعض الأصول : مضبورا ، بالضاد المعجمة . وفى بعضها بالمهملة . وكلاهما صحيح ، أى مجموعا .

(٦) (أهبا معلقة) بفتح الهمزة والهاء ، وبضمهما . لغتان مشهورتان . جمع إهاب . وهو الجلد قبل الدباغ ، على قول الأكثرين . وقيل : الجلد مطلقا .

فِي جَنْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَبَكَيْتُ. فَقَالَ « مَا يُبْكِيكَ ؟ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ كِسْرَىٰ وَقَيْصَرَ فِيمَا هُمَا فِيهِ . وَأَنْتَ رَسُولُ اللهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَمَا تَرْضَىٰ أَنْ تَكُونَ لَهُمَا الدُّنْيَا وَلَكَ[1] الآخِرَةُ ؟ » .

***

٣٢ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : أَقْبَلْتُ مَعَ عُمَرَ . حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ . كَنَحْوِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ : شَأْنُ الْمَرْأَتَيْنِ ؟ قَالَ : حَفْصَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ . وَزَادَ فِيهِ : وَأَتَيْتُ الْحُجَرَ[2] فَإِذَا فِي كُلِّ بَيْتٍ بُكَاءٌ . وَزَادَ أَيْضًا : وَكَانَ آلَىٰ مِنْهُنَّ[3] شَهْرًا . فَلَمَّا كَانَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ نَزَلَ إِلَيْهِنَّ .

***

٣٣ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ حُنَيْنٍ (وَهُوَ مَوْلَى الْعَبَّاسِ[4]) قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَىٰ عَهْدِ[5] رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَلَبِثْتُ سَنَةً مَا أَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا . حَتَّىٰ صَحِبْتُهُ إِلَىٰ مَكَّةَ . فَلَمَّا كَانَ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ[6] ذَهَبَ يَقْضِي حَاجَتَهُ . فَقَالَ :

---

(١) (ولك الآخرة) هكذا هو فى الأصول : ولك الآخرة . وفى بعضها : لهم الدنيا . وفى أكثرها : لهما ، بالتثنية . وأكثر الروايات ، فى غير هذا الموضع : لهم الدنيا ولنا الآخرة . وكله صحيح .

(٢) (وأتيت الحجر) يريد بيوت أمهات المؤمنين .

(٣) (وكان آلى منهن) معناه حلف لا يدخل عليهن شهرا . وليس هو من الإيلاء المعروف فى اصطلاح الفقهاء ، ولا له حكمه . وأصل الإيلاء فى اللغة ، الحلف على الشيء . يقال منه : آلى يؤلى إيلاء . وتألى تأليا . وائتلى ائتلاء . وصار فى عرف الفقهاء مختصا بالحلف على الامتناع من وطء الزوجة .

(٤) (مولى العباس) هكذا هو فى جميع النسخ : مولى العباس . قالوا : وهذا قول سفيان بن عيينة . قال البخارى : لا يصح قول ابن عيينة هذا . وقال مالك : هو مولى آل زيد بن الخطاب . وقال محمد بن جعفر بن أبى كثير : هو مولى بنى زريق . قال القاضى وغيره : الصحيح عند الحفاظ وغيرهم ، فى هذا ، قول مالك .

(٥) (على عهد) هكذا هو فى جميع النسخ : على عهد . قال القاضى : إنما قال على عهده ، توقيرا لهما . والمراد تظاهرتا عليه فى عهده . كما قال تعالى : وإن تظاهرا عليه . وقد صرح فى سائر الروايات بأنهما تظاهرتا على رسول الله ﷺ .

(٦) (مرالظهران) فى القاموس : هو واد قرب مكة .

أَدْرَكَنِي بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ . فَأَتَيْتُهُ بِهَا . فَلَمَّا قَضَىٰ حَاجَتَهُ وَرَجَعَ ذَهَبْتُ أَصُبُّ عَلَيْهِ . وَذَكَرْتُ فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَنِ الْمَرْأَتَانِ ؟ فَمَا قَضَيْتُ كَلَامِي حَتَّىٰ قَالَ : عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ .

***

٣٤ - (...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) (قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرْأَتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ : إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا [٦٦/التحريم/٤] . حَتَّىٰ حَجَّ عُمَرُ وَحَجَجْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَدَلَ عُمَرُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ . فَتَبَرَّزَ . ثُمَّ أَتَانِي فَسَكَبْتُ عَلَىٰ يَدَيْهِ . فَتَوَضَّأَ . فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَنِ الْمَرْأَتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا : إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ؟ قَالَ عُمَرُ : وَاعَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ! (قَالَ الزُّهْرِيُّ : كَرِهَ ، وَاللهِ ! مَا سَأَلَهُ عَنْهُ وَلَمْ يَكْتُمْهُ) قَالَ : هِيَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ . ثُمَّ أَخَذَ يَسُوقُ الْحَدِيثَ . قَالَ : كُنَّا ، مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ، قَوْمًا نَغْلِبُ النِّسَاءَ . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ . فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ . قَالَ : وَكَانَ مَنْزِلِي فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ ، بِالْعَوَالِي[1] . فَتَغَضَّبْتُ يَوْمًا عَلَى امْرَأَتِي . فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي . فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي . فَقَالَتْ : مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ ؟ فَوَاللهِ ! إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ . وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ . فَانْطَلَقْتُ فَدَخَلْتُ عَلَىٰ حَفْصَةَ . فَقُلْتُ : أَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ . فَقُلْتُ : أَتَهْجُرُهُ إِحْدَاكُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قُلْتُ : قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَٰلِكَ مِنْكُنَّ وَخَسِرَ . أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللهُ عَلَيْهَا لِغَضَبِ رَسُولِهِ ﷺ . فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ . لَا تُرَاجِعِي رَسُولَ اللهِ ﷺ وَلَا تَسْأَلِيهِ شَيْئًا . وَسَلِينِي مَا بَدَا لَكِ . وَلَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ[2] جَارَتُكِ[3] هِيَ أَوْسَمَ[4] وَأَحَبَّ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْكِ (يُرِيدُ عَائِشَةَ) .

(١) (بالعوالى) موضع قريب من المدينة .

(٢) (أن كانت) أى بأن كانت .

(٣) (جارتك) أى ضرتك .

(٤) (أوسم) أى أحسن وأجمل . والوسامة الجمال .

قَالَ: وَكَانَ لِي جَارٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. فَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ[1] إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا. فَيَأْتِينِي بِخَبَرِ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ. وَآتِيهِ بِمِثْلِ ذَٰلِكَ. وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ؛ أَنَّ غَسَّانَ تُنْعِلُ الْخَيْلَ[2] لِتَغْزُونَا. فَنَزَلَ صَاحِبِي. ثُمَّ أَتَانِي عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي. ثُمَّ نَادَانِي. فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ. فَقَالَ: حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ. قُلْتُ: مَاذَا؟ أَجَاءَتْ غَسَّانُ؟ قَالَ: لَا. بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَٰلِكَ وَأَطْوَلُ. طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ. فَقُلْتُ: قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ. قَدْ كُنْتُ أَظُنُّ هَٰذَا كَائِنًا. حَتَّىٰ إِذَا صَلَّيْتُ الصُّبْحَ شَدَدْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي. ثُمَّ نَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَىٰ حَفْصَةَ وَهِيَ تَبْكِي. فَقُلْتُ: أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: لَا أَدْرِي. هَا هُوَ ذَا مُعْتَزِلٌ فِي هَٰذِهِ الْمَشْرُبَةِ. فَأَتَيْتُ غُلَامًا لَهُ أَسْوَدَ. فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ. فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ. فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ. فَانْطَلَقْتُ حَتَّىٰ انْتَهَيْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ فَجَلَسْتُ. فَإِذَا عِنْدَهُ رَهْطٌ جُلُوسٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ. فَجَلَسْتُ قَلِيلًا. ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ. ثُمَّ أَتَيْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ: اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ. فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ. فَقَالَ: قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَتَ. فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا. فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي. فَقَالَ: ادْخُلْ. فَقَدْ أَذِنَ لَكَ. فَدَخَلْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَإِذَا هُوَ مُتَّكِئٌ عَلَىٰ رَمْلِ حَصِيرٍ[3]. قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ. فَقُلْتُ: أَطَلَّقْتَ، يَا رَسُولَ اللهِ! نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَقَالَ «لَا» فَقُلْتُ: اللهُ أَكْبَرُ! لَوْ رَأَيْتَنَا، يَا رَسُولَ اللهِ! وَكُنَّا، مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، قَوْمًا نَغْلِبُ النِّسَاءَ. فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ. فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ. فَتَغَضَّبْتُ عَلَى امْرَأَتِي يَوْمًا. فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي. فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي. فَقَالَتْ: مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ؟ فَوَاللهِ! إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِعْنَهُ. وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ. فَقُلْتُ: قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَٰلِكِ مِنْهُنَّ وَخَسِرَ. أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاهُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللهُ عَلَيْهَا لِغَضَبِ رَسُولِهِ ﷺ. فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ؟ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! قَدْ دَخَلْتُ

---

(١) (فكنا نتناوب النزول) يعنى من العوالى إلى مهبط الوحى. والتناوب أن تفعل الشيء مرة، ويفعل الآخر مرة أخرى.

(٢) (تنعل الخيل) أى يجعلون لخيولهم نعالا لغزونا. يعنى يتهيأون لقتالنا.

(٣) (على رمل حصير) هو بفتح الراء وإسكان الميم. وفى غير هذه الرواية: رمال، بكسر الراء. يقال: رملت الحصير وأرملته، إذا نسجته.

عَلَىٰ حفصةَ فقُلْتُ : لَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ هِيَ أَوْسَمُ مِنْكِ وَأَحَبُّ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْكِ . فتبسَّمَ أُخرَىٰ فقُلْتُ : أَسْتَأْنِسُ . يَا رَسُولَ اللهِ ![1] قَالَ « نَعَمْ » فَجَلَسْتُ . فرفَعْتُ رَأْسِي فِي الْبَيْتِ . فَوَاللهِ ! مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ ، إِلَّا أُهُبًا ثَلَاثَةً . فقُلْتُ : ادْعُ اللهَ يَا رَسُولَ اللهِ ! أَنْ يُوَسِّعَ عَلَىٰ أُمَّتِكَ . فَقَدْ وَسَّعَ عَلَىٰ فَارِسَ وَالرُّومِ . وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللهَ . فَاسْتَوَىٰ جَالِسًا ثُمَّ قَالَ « أَفِي شَكٍّ أَنْتَ ؟ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! أُولَئِكَ قَوْمٌ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » . فقُلْتُ : اسْتَغْفِرْ لِي . يَا رَسُولَ اللهِ ! وَكَانَ أَقْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ[2] عَلَيْهِنَّ . حَتَّىٰ عَاتَبَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ .

* * *

٣٥ – (١٤٧٥) قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : لَمَّا مَضَىٰ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ، دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بَدَأَ بِي . فقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا . وَإِنَّكَ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ . أَعُدُّهُنَّ . فَقَالَ « إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ » ثُمَّ قَالَ « يَا عَائِشَةُ ! إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكِ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّىٰ تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ » . ثُمَّ قَرَأَ عَلَيَّ الْآيَةَ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ . حَتَّىٰ بَلَغَ : أَجْرًا عَظِيمًا . قَالَتْ عَائِشَةُ : قَدْ عَلِمَ ، وَاللهِ ! أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ . قَالَتْ فَقُلْتُ : أَوَ فِي هَـٰذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ .

قَالَ مَعْمَرٌ : فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : لَا تُخْبِرْ نِسَاءَكَ أَنِّي اخْتَرْتُكَ . فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ اللهَ أَرْسَلَنِي مُبَلِّغًا وَلَمْ يُرْسِلْنِي مُتَعَنِّتًا »

قَالَ قَتَادَةُ : صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ، مَالَتْ قُلُوبُكُمَا .

* * *

(١) (أستأنس يارسول الله) الظاهر من إجابته ﷺ أن الاستئناس ، هنا، هو الاستئذان فى الأنس والمحادثة. ويدل عليه قوله : فجلست .

(٢) (من شدة موجدته) أى غضبه .

(٦) باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها

٣٦ – (١٤٨٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْأَسْوَدِ ابْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ؛ أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ . وَهُوَ غَائِبٌ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ بِشَعِيرٍ . فَسَخِطَتْهُ[١] . فَقَالَ : وَاللهِ ! مَالَكِ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ . فَجَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَٰلِكَ لَهُ . فَقَالَ « لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ » . فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ[٢] فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكٍ . ثُمَّ قَالَ « تِلْكِ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي . اعْتَدِّي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ . فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَىٰ . تَضَعِينَ ثِيَابَكِ . فَإِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِي[٣] » قَالَتْ : فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ ؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ[٤] . وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ[٥] لَا مَالَ لَهُ . انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ » فَكَرِهْتُهُ . ثُمَّ قَالَ « انْكِحِي أُسَامَةَ » فَنَكَحْتُهُ . فَجَعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْرًا ، وَاغْتَبَطْتُ[٦] .

* * *

٣٧ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) . وَقَالَ قُتَيْبَةُ أَيْضًا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيَّ) كِلَيْهِمَا[٧] عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ

---

(١) (فسخطته) أى ما رضيت به لكونه شعيرا ، أو لكونه قليلا .

(٢) (تعتد) أى تستوفى عدتها . وعدة المرأة ، قيل : أيام أقرائها ، وقيل : تربصها المدة الواجبة عليها .

(٣) (فآذنينى) أى فأعلمينى .

(٤) (فلا يضع العصا عن عاتقه) فيه تأويلان مشهوران: أحدهما أنه كثير الأسفار. والثانى أنه كثير الضرب للنساء ، وهذا أصح . والعاتق هو ما بين العنق إلى المنكب .

(٥) (فصعلوك) أى فقير فى الغاية .

(٦) (واغتبطت) فى بعض النسخ : واغتبطت به . ولم تقع لفظة به فى أكثر النسخ . قال أهل اللغة: الغبطة أن يتمنى مثل حال المغبوط من غير إرادة زوالها عنه . وليس هو بحسد . تقول منه : غبطته بما نال أغبطه ، بكسر الباء ، غبطا وغبطة فاغتبط هو . كمنعته فامتنع ، وحبسته فاحتبس .

(٧) (كليهما) هكذا وقع فى النسخ: كليهما . وهو صحيح .

أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؛ أَنَّهُ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . وَكَانَ أَنْفَقَ عَلَيْهَا نَفَقَةَ دُونٍ[١] . فَلَمَّا رَأَتْ ذَٰلِكَ قَالَتْ : وَاللهِ ! لَأُعْلِمَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَإِنْ كَانَ لِي نَفَقَةٌ أَخَذْتُ الَّذِي يُصْلِحُنِي . وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لِي نَفَقَةٌ لَمْ آخُذْ مِنْهُ شَيْئًا. قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ « لَا نَفَقَةَ لَكِ . وَلَا سُكْنَىٰ » .

* * *

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَأَلْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ . فَأَخْبَرَتْنِي ؛ أَنَّ زَوْجَهَا الْمَخْزُومِيَّ طَلَّقَهَا . فَأَبَىٰ أَنْ يُنْفِقَ عَلَيْهَا . فَجَاءَتْ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا نَفَقَةَ لَكِ . فَانْتَقِلِي . فَاذْهَبِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ. فَكُونِي عِنْدَهُ . فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَىٰ . تَضَعِينَ ثِيَابَكِ عِنْدَهُ[٢] » .

* * *

٣٨ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ ، أُخْتَ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ ، أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ أَبَا حَفْصِ ابْنَ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيَّ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا . ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الْيَمَنِ . فَقَالَ لَهَا أَهْلُهُ : لَيْسَ لَكِ عَلَيْنَا نَفَقَةٌ . فَانْطَلَقَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي نَفَرٍ . فَأَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ . فَقَالُوا : إِنَّ أَبَا حَفْصٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا . فَهَلْ لَهَا مِنْ نَفَقَةٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَيْسَتْ لَهَا نَفَقَةٌ . وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ » . وَأَرْسَلَ إِلَيْهَا

(١) (نفقة دون) هكذا هو في النسخ : نفقة دون . بإضافة نفقة إلى دون . قال أهل اللغة : الدون الردىء الحقير . قال الجوهرىّ : ولا يشتق منه فعل .

(٢) (تضعين ثيابك عنده . وفى الرواية الأخرى : فإنك إذا وضعت خمارك لم يرك) هذه الرواية مفسرة للأولى . ومعناه لا تخافين من رؤية رجل إليك .

وقد احتج بعض الناس بهذا على جواز نظر المرأة إلى الأجنبىّ ، بخلاف نظره إليها . وهذا قول ضعيف. بل الصحيح الذى عليه جمهور العلماء وأكثر الصحابة أنه يحرم على المرأة النظر إلى الأجنبىّ ، كما يحرم عليه النظر إليها . لقوله تعالى: قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم . وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن . ولأن الفتنة مشتركة . وكما يخاف الافتتان بها ، تخاف الافتتان به . ويدل عليه من السنة حديث نبهان ، مولى أم سلمة ، عن أم سلمة أنها كانت هى وميمونة عند النبىّ ﷺ . قد خل ابن أم مكتوم . فقال النبىّ ﷺ «احتجبا منه» فقالتا: إنه أعمى لا يبصر. فقال النبىّ ﷺ «أعمياوان أنتما؟ أليس تبصرانه ؟» وهذا الحديث حديث حسن . رواه أبو داود والترمذىّ وغيرهما . قال الترمذىّ : هو حديث حسن .

« أَنْ لَا تَسْبِقِينِي بِنَفْسِكِ[١] » . وَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَىٰ أُمِّ شَرِيكٍ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهَا « أَنَّ أُمَّ شَرِيكٍ يَأْتِيهَا الْمُهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ . فَانْطَلِقِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَىٰ . فَإِنَّكِ إِذَا وَضَعْتِ خِمَارَكِ ، لَمْ يَرَكِ » فَانْطَلَقَتْ إِلَيْهِ . فَلَمَّا مَضَتْ عِدَّتُهَا أَنْكَحَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ .

***

٣٩ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ . ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ . قَالَ : كَتَبْتُ ذَٰلِكَ مِنْ فِيهَا كِتَابًا[٢] . قَالَتْ : كُنْتُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ فَطَلَّقَنِي الْبَتَّةَ . فَأَرْسَلْتُ إِلَىٰ أَهْلِهِ أَبْتَغِي النَّفَقَةَ . وَاقْتَصُّوا الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرٍو « لَا تَفُوتِينَا بِنَفْسِكِ » .

***

٤٠ – (...) حدثنا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ أَبِي عَمْرِو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ . فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ . فَزَعَمَتْ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَسْتَفْتِيهِ فِي خُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهَا . فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَىٰ . فَأَبَىٰ مَرْوَانُ أَنْ يُصَدِّقَهُ فِي خُرُوجِ الْمُطَلَّقَةِ مِنْ بَيْتِهَا . وَقَالَ عُرْوَةُ : إِنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَٰلِكَ عَلَىٰ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . مَعَ قَوْلِ عُرْوَةَ : إِنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَٰلِكَ عَلَىٰ فَاطِمَةَ .

***

(١) (لا تسبقيني بنفسك) أي لا تفعلي شيئا من تزويج نفسك قبل إعلامك لي بذلك .
(٢) (كتابا) الكتاب ، هنا ، مصدر لكتبت .

٤١ - (...) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ) قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ؛ أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ خَرَجَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْيَمَنِ. فَأَرْسَلَ إِلَى امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ بِتَطْلِيقَةٍ كَانَتْ بَقِيَتْ مِنْ طَلَاقِهَا. وَأَمَرَ لَهَا الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ بِنَفَقَةٍ فَقَالَا لَهَا: وَاللهِ! مَالَكِ نَفَقَةٌ إِلَّا أَنْ تَكُونِي حَامِلًا. فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ قَوْلَهُمَا. فَقَالَ «لَا نَفَقَةَ لَكِ» فَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي الِانْتِقَالِ فَأَذِنَ لَهَا. فَقَالَتْ: أَيْنَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! فَقَالَ «إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ» وَكَانَ أَعْمَى. تَضَعُ ثِيَابَهَا عِنْدَهُ وَلَا يَرَاهَا. فَلَمَّا مَضَتْ عِدَّتُهَا أَنْكَحَهَا النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا مَرْوَانُ قَبِيصَةَ بْنَ ذُؤَيْبٍ يَسْأَلُهَا عَنِ الْحَدِيثِ. فَحَدَّثَتْهُ بِهِ. فَقَالَ مَرْوَانُ: لَمْ نَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنِ امْرَأَةٍ. سَنَأْخُذُ بِالْعِصْمَةِ الَّتِي وَجَدْنَا النَّاسَ عَلَيْهَا[1]. فَقَالَتْ فَاطِمَةُ، حِينَ بَلَغَهَا قَوْلُ مَرْوَانَ: فَبَيْنِي وَبَيْنَكُمُ الْقُرْآنُ. قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ [٦٥/الطلاق/١] الْآيَةَ. قَالَتْ: هَذَا لِمَنْ كَانَتْ لَهُ مُرَاجَعَةٌ. فَأَيُّ أَمْرٍ يَحْدُثُ بَعْدَ الثَّلَاثِ؟ فَكَيْفَ تَقُولُونَ: لَا نَفَقَةَ لَهَا إِذَا لَمْ تَكُنْ حَامِلًا؟ فَعَلَامَ تَحْبِسُونَهَا؟

***

٤٢ - (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ وَحُصَيْنٌ وَمُغِيرَةُ وَأَشْعَثُ وَمُجَالِدٌ[2] وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ وَدَاوُدُ. كُلُّهُمْ عَنِ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ. فَسَأَلْتُهَا عَنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَيْهَا. فَقَالَتْ: طَلَّقَهَا زَوْجُهَا الْبَتَّةَ. فَقَالَتْ: فَخَاصَمْتُهُ[3] إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي السُّكْنَى وَالنَّفَقَةِ. قَالَتْ: فَلَمْ يَجْعَلْ لِي سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً. وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَدَّ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ.

***

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ وَدَاوُدَ وَمُغِيرَةَ وَإِسْمَاعِيلَ وَأَشْعَثَ عَنِ الشَّعْبِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ. بِمِثْلِ حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ هُشَيْمٍ.

***

---

(١) (سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها) هكذا هو في معظم النسخ: بالعصمة، وفي بعضها: بالقضية. وهذا واضح. ومعنى الأول بالثقة والأمر القوي الصحيح.

(٢) (ومجالد) هو ضعيف. وإنما ذكره مسلم هنا للمتابعة. والمتابعة يدخل فيها بعض الضعفاء.

(٣) (فخاصمته) أي فخاصمت وكيله.

٤٣ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهُجَيْمِيُّ . حَدَّثَنَا قُرَّةُ . حَدَّثَنَا سَيَّارٌ أَبُو الْحَكَمِ . حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ . قَالَ : دَخَلْنَا عَلَىٰ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتْحَفَتْنَا بِرُطَبِ ابْنِ طَابٍ[١] . وَسَقَتْنَا سَوِيقَ سُلْتٍ[٢] . فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثًا أَيْنَ تَعْتَدُّ ؟ قَالَتْ : طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا . فَأَذِنَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَّ فِي أَهْلِي .

***

٤٤ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي الْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثًا . قَالَ « لَيْسَ لَهَا سُكْنَىٰ وَلَا نَفَقَةٌ » .

***

٤٥ – (...) وحدثني إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ . قَالَتْ : طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا . فَأَرَدْتُ النُّقْلَةَ . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ « انْتَقِلِي إِلَىٰ بَيْتِ ابْنِ عَمِّكِ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ[٣] ، فَاعْتَدِّي عِنْدَهُ » .

***

٤٦ – (...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ[٤] . وَمَعَنَا الشَّعْبِيُّ . فَحَدَّثَ الشَّعْبِيُّ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَىٰ وَلَا نَفَقَةً . ثُمَّ أَخَذَ الْأَسْوَدُ

---

(١) (فأتحفتنا برطب ابن طاب) معنى أتحفتنا ضيفتنا . ورطب ابن طاب نوع من الرطب الذى بالمدينة. وأنواع تمر المدينة مائة وعشرون نوعا .

(٢) (وسقتنا سويق سُلت) السلت حب يتردد بين الشعير والحنطة. قيل : طبعه طبع الشعير فى البرودة، ولونه قريب من لون الحنطة . وقيل عكسه .

(٣) (ابن عمك عمرو بن أم مكتوم) هكذا وقع هنا . وكذا جاء فى صحيح مسلم فى آخر الكتاب . وزاد فقال : هو رجل من بنى فهر . فهو من البطن الذى هى منه . قال القاضى : والمشهور خلاف هذا . وليس هما من بطن واحد. هى من بنى محارب بن فهر. وهو من بنى عامر بن لؤى. قلت: هو ابن عمها مجازا يجتمعان فى فهر. واختلفت الرواية فى اسم ابن مكتوم . فقيل : عمرو . وقيل : عبد الله . وقيل غير ذلك .

(٤) (فى المسجد الأعظم) يريد مسجد الكوفة . فإن أبا إسحاق والأسود والشعبى ، كلهم كوفيون .

كَفًّا مِنْ حَصًى تَحْصِبُهُ بِهِ[1] . فَقَالَ : وَيْلَكَ ! تُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَـٰذَا . قَالَ عُمَرُ : لَا نَتْرُكُ كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ. لَا نَدْرِى لَعَلَّهَا حَفِظَتْ أَوْ نَسِيَتْ. لَهَا السُّكْنَىٰ وَالنَّفَقَةُ. قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ [٦٥/الطلاق/١] .

***

(...) وحدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ ، بِقِصَّتِهِ .

***

٤٧ - (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ صُخَيْرٍ الْعَدَوِيِّ . قَالَ: سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ: إِنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا. فَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ سُكْنَىٰ وَلَا نَفَقَةً . قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِي » فَآذَنْتُهُ . فَخَطَبَهَا مُعَاوِيَةُ وَأَبُو جَهْمٍ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرِبٌ لَا مَالَ لَهُ[2] . وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَّابٌ لِلنِّسَاءِ . وَلَـٰكِنْ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ » فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَـٰكَذَا : أُسَامَةُ ! أُسَامَةُ ! فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « طَاعَةُ اللهِ وَطَاعَةُ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكِ » قَالَتْ : فَتَزَوَّجْتُهُ فَاغْتَبَطْتُ .

***

٤٨ - (...) وحدّثني إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ . قَالَ : سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ: أَرْسَلَ إِلَيَّ زَوْجِي، أَبُو عَمْرِو بْنُ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ بِطَلَاقِي . وَأَرْسَلَ مَعَهُ بِخَمْسَةِ آصُعِ تَمْرٍ ، وَخَمْسَةِ آصُعِ شَعِيرٍ . فَقُلْتُ : أَمَالِي نَفَقَةٌ إِلَّا هَـٰذَا؟ وَلَا أَعْتَدُّ فِي مَنْزِلِكُمْ ؟ قَالَ : لَا[3] . قَالَتْ : فَشَدَدْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي . وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « كَمْ طَلَّقَكِ ؟ » قُلْتُ : ثَلَاثًا . قَالَ « صَدَقَ . لَيْسَ لَكِ نَفَقَةٌ اعْتَدِّي فِي بَيْتِ ابْنِ عَمِّكِ ابْنِ

---

(١) (تحصبه به) أى رمى الأسود الشعبىّ ، بالحصباء ، إنكارا منه على هذا الحديث .

(٢) (ترب لا مال له) الترب هو الفقير . فأكده بأنه لا مال له . لأن الفقير قد يطلق على من له شيء يسير لا يقع موقعا من كفايته .

(٣) (قال : لا) القائل هو عياش بن أبي ربيعة رسول زوجها .

أُمِّ مَكْتُومٍ. فَإِنَّهُ ضَرِيرُ الْبَصَرِ. تُلْقِي ثَوْبَكِ عِنْدَهُ[١]. فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُكِ فَآذِنِينِي» قَالَتْ: فَخَطَبَنِي خُطَّابٌ. مِنْهُمْ مُعَاوِيَةُ وَأَبُو الْجَهْمِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِنَّ مُعَاوِيَةَ تَرِبٌ خَفِيفُ الْحَالِ. وَأَبُو الْجَهْمِ مِنْهُ شِدَّةٌ عَلَى النِّسَاءِ. (أَوْ يَضْرِبُ النِّسَاءَ، أَوْ نَحْوَ هَٰذَا) وَلَٰكِنْ عَلَيْكِ بِأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ».

***

٤٩ – (...) وحدّثني إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ. حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ. قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَلَىٰ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ. فَسَأَلْنَاهَا فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَمْرِو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ. فَخَرَجَ فِي غَزْوَةِ نَجْرَانَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَزَادَ: قَالَتْ: فَتَزَوَّجْتُهُ فَشَرَّفَنِي اللهُ بِأَبِي زَيْدٍ. وَكَرَّمَنِي اللهُ بِأَبِي زَيْدٍ[٢].

***

٥٠ – (...) وحدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ. قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ عَلَىٰ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، زَمَنَ ابْنِ الزُّبَيْرِ. فَحَدَّثَتْنَا؛ أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا طَلَاقًا بَاتًّا. بِنَحْوِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

***

٥١ – (...) وحدّثني حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ السُّدِّيِّ، عَنِ الْبَهِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ. قَالَتْ: طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا. فَلَمْ يَجْعَلْ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ سُكْنَىٰ وَلَا نَفَقَةً.

***

٥٢ – (١٤٨١) وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: تَزَوَّجَ يَحْيَى ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْحَكَمِ. فَطَلَّقَهَا فَأَخْرَجَهَا مِنْ عِنْدِهِ. فَعَابَ ذَٰلِكَ عَلَيْهِمْ عُرْوَةُ. فَقَالُوا: إِنَّ فَاطِمَةَ قَدْ خَرَجَتْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا بِذَٰلِكَ فَقَالَتْ: مَا لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ خَيْرٌ فِي أَنْ تَذْكُرَ هَٰذَا الْحَدِيثَ.

***

(١) (تلقى ثوبك عنده) هكذا هو فى جميع النسخ: تلقى. وهى لغة صحيحة. والمشهور فى اللغة: تلقين، بالنون.

(٢) (فشرفنى الله بأبى زيد، وكرمنى الله بأبى زيد) هكذا هو فى بعض النسخ. بأبى زيد. فى الموضعين، على أنه كنية. وفى بعضها: بابن زيد، بالنون، فى الموضعين. وادعى القاضى أنها رواية الأكثرين. وكلاهما صحيح. هو أسامة ابن زيد، وكنيته أبو زيد، ويقال: أبو محمد.

٥٣ — (١٤٨٢) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! زَوْجِي طَلَّقَنِي ثَلَاثًا. وَأَخَافُ أَنْ يُقْتَحَمَ عَلَيَّ. قَالَ: فَأَمَرَهَا فَتَحَوَّلَتْ.

***

٥٤ — (١٤٨١) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا لِفَاطِمَةَ خَيْرٌ أَنْ تَذْكُرَ هَٰذَا. قَالَ: تَعْنِي قَوْلَهَا: لَا سُكْنَى وَلَا نَفَقَةَ.

***

(...) وحدثني إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ لِعَائِشَةَ: أَلَمْ تَرَيْ إِلَىٰ فُلَانَةَ بِنْتِ الْحَكَمِ؟ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا الْبَتَّةَ فَخَرَجَتْ. فَقَالَتْ: بِئْسَمَا صَنَعَتْ. فَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعِي إِلَىٰ قَوْلِ فَاطِمَةَ؟ فَقَالَتْ: أَمَا إِنَّهُ لَا خَيْرَ لَهَا فِي ذِكْرِ ذَٰلِكَ.

***

(٧) باب جواز خروج المعتدة البائن، والمتوفى عنها زوجها، في النهار، لحاجتها

٥٥ — (١٤٨٣) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. ح وَحَدَّثَنِي هَٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: طُلِّقَتْ خَالَتِي. فَأَرَادَتْ أَنْ تَجُدَّ نَخْلَهَا[1]. فَزَجَرَهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ. فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ «بَلَىٰ. فَجُدِّي نَخْلَكِ. فَإِنَّكِ عَسَىٰ أَنْ تَصَدَّقِي أَوْ تَفْعَلِي مَعْرُوفًا».

***

(١) (أن تجد نخلها) الجداد، بالفتح والكسر، صرام النخل، وهو قطع ثمرتها.

(٨) باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، وغيرها، بوضع الحمل

٥٦ - (١٤٨٤) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) (قَالَ حَرْمَلَةُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ، يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَىٰ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ، فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا وَعَمَّا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، حِينَ اسْتَفْتَتْهُ. فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ يُخْبِرُهُ؛ أَنَّ سُبَيْعَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ. وَهُوَ فِي بَنِي عَامِرِ(١) بْنِ لُؤَيٍّ. وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا. فَتُوُفِّيَ عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ. فَلَمْ تَنْشَبْ(٢) أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ. فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا(٣) تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَّابِ. فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ (رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ) فَقَالَ لَهَا: مَالِي أَرَاكِ مُتَجَمِّلَةً؟ لَعَلَّكِ تَرْجِينَ النِّكَاحَ. إِنَّكِ، وَاللهِ! مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّىٰ تَمُرَّ عَلَيْكِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ. قَالَتْ سُبَيْعَةُ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَٰلِكَ، جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أَمْسَيْتُ. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَٰلِكَ؟ فَأَفْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي. وَأَمَرَنِي بِالتَّزَوُّجِ إِنْ بَدَا لِي.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَلَا أَرَىٰ بَأْسًا أَنْ تَتَزَوَّجَ حِينَ وَضَعَتْ. وَإِنْ كَانَتْ فِي دَمِهَا. غَيْرَ أَنْ لَا يَقْرَبُهَا زَوْجُهَا حَتَّىٰ تَطْهُرَ.

* * *

٥٧ - (١٤٨٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَىٰ بْنَ سَعِيدٍ.

---

(١) (في بني عامر) هكذا هو في النسخ: في بني عامر. بني. وهو صحيح. ومعناه ونسبه في بني عامر. أي هو منهم.

(٢) (فلم تنشب) أي لم تمكث كثيرا حتى وضعت حملها.

(٣) (فلما تعلّت من نفاسها) قال في الفائق: أي قامت وارتفعت. قال جرير:

فلا حملت بعد الفرزدق حرة ... ولا ذات بعل من نفاس تعلّت

ويحتمل أن يكون المعنى سَلِمتْ وصَحَّتْ. وأصله تعلّلتْ مطاوع علّلها الله. أي أزال علّتها. وقال في النهاية: ويروى تعالت. أي ارتفعت وطهرت. ويجوز أن يكون من قولهم: تعلّى الرجل من علته إذا برأ. أي خرجت من نفاسها، وسلمت.

أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ وَابْنَ عَبَّاسٍ اجْتَمَعَا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَهُمَا يَذْكُرَانِ الْمَرْأَةَ تُنْفَسُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : عِدَّتُهَا آخِرُ الْأَجَلَيْنِ[١] . وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : قَدْ حَلَّتْ . فَجَعَلَا يَتَنَازَعَانِ ذَٰلِكَ . قَالَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي (يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ) فَبَعَثُوا كُرَيْبًا (مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ) إِلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ ذَٰلِكَ ؟ فَجَاءَهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ : إِنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نُفِسَتْ[٢] بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ[٣] . وَإِنَّهَا ذَكَرَتْ ذَٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ . فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ .

* * *

(...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ اللَّيْثَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَأَرْسَلُوا إِلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ . وَلَمْ يُسَمِّ كُرَيْبًا .

* * *

(٩) باب وجوب الإحداد[٤] في عدة الوفاة ، وتحريمه في غير ذلك، إلا ثلاثة أيام

٥٨ – (١٤٨٦) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَٰذِهِ الْأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ . قَالَ : قَالَتْ زَيْنَبُ : دَخَلْتُ عَلَىٰ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، حِينَ تُوُفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ . فَدَعَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ .

---

(١) (آخر الأجلين) يريد عدة الوفاة وعدة الحمل . والمراد بآخرهما أبعدهما .

(٢) (نفست) هو بضم النون على المشهور . وفي لغة بفتحها . وهما لغتان في الولادة .

(٣) (بعد وفاة زوجها بليال) قيل: إنها شهر . وقيل: إنها خمس وعشرون ليلة . وقيل: دون ذلك .

(٤) (الإحداد) قال أهل اللغة : الإحداد والحداد مشتق من الحد ، وهو المنع . لأنها تمنع الزينة والطيب . يقال : أحدت المرأة تحد إحدادا . وحدّت تحُد ، بضم الحاء ، وتحِد ، بكسرها ، حدا . كذا قال الجمهور: إنه يقال أحدت وحدّت . وقال الأصمعي : لا يقال إلا أحدت ، رباعيا . ويقال : امرأة حاد ولا يقال حادة . وأما الإحداد في الشرع فهو ترك الطيب والزينة .

خَلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ(١) . فَدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً(٢) . ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضَيْهَا(٣) . ثُمَّ قَالَتْ : وَاللهِ ! مَالِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ . غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ، عَلَى الْمِنْبَرِ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا(٤) » .

***

(١٤٨٧) قَالَتْ زَيْنَبُ : ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوُفِّيَ أَخُوهَا . فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ . ثُمَّ قَالَتْ : وَاللهِ ! مَالِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ . غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ، عَلَى الْمِنْبَرِ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

***

(١٤٨٨) قَالَتْ زَيْنَبُ : سَمِعْتُ أُمِّي، أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا . وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنُهَا . أَفَنَكْحُلُهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا » (مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ : لَا) . ثُمَّ قَالَ « إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ . وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ(٥) تَرْمِي بِالْبَعَرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ » .

***

(١٤٨٩) قَالَ حُمَيْدٌ : قُلْتُ لِزَيْنَبَ : وَمَا تَرْمِي بِالْبَعَرَةِ(٦) عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ : كَانَتِ الْمَرْأَةُ، إِذَا تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، دَخَلَتْ حِفْشًا(٧) ، وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا ، وَلَمْ تَمَسَّ طِيبًا وَلَا شَيْئًا ، حَتَّى تَمُرَّ بِهَا

(١) (خلوق أو غيره) هو برفع خلوق . وبرفع غيره. أى دعت بصفرة وهى خلوق أو غيره . والخلوق طيب مخلوط .

(٢) (فدهنت منه جارية) أى طلتها من ذلك الطيب تقليلا لما فى يديها .

(٣) (ثم مست بعارضيها) هما جانبا الوجه ، فوق الذقن، إلى ما دون الأذن. وإنما فعلت هذا لدفع صورة الإحداد .

(٤) (أربعة أشهر وعشرا) أى إلى انقضاء عدة الوفاة .

(٥) (وقد كانت إحداكن فى الجاهلية) معناه لا تستكثرن المدة ومنع الاكتحال فيها . فإنها مدة قليلة . وقد خففت عنكن وصارت أربعة أشهر وعشرا ، بعد أن كانت سنة . وفى هذا تصريح بنسخ الاعتداد سنة ، المذكور فى سورة البقرة ، فى الآية الثانية. وأما رميها بالبعرة فى رأس الحول فقد فسره فى الحديث. قال بعض العلماء : معناه أنها رمت بالمدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة ورميها بها .

(٦) (وما ترمى بالبعرة) أى وما المراد بهذا القول .

(٧) (حفشا) أى بيتا صغيرا حقيرا قريب السمك .

سَنَةً . ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ ، حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَيْرٍ ، فَتَفْتَضُّ بِهِ[1] . فَقَلَّمَا تَفْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ . ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعَرَةً فَتَرْمِي بِهَا . ثُمَّ تُرَاجِعُ ، بَعْدُ ، مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ .

* * *

٥٩ – (١٤٨٦) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ . قَالَ : سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : تُوُفِّيَ حَمِيمٌ[2] لِأُمِّ حَبِيبَةَ . فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ فَمَسَحَتْهُ بِذِرَاعَيْهَا . وَقَالَتْ : إِنَّمَا أَصْنَعُ هَـٰذَا ، لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَىٰ زَوْجٍ ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

* * *

(١٤٨٧/١٤٨٨) وَحَدَّثَتْهُ زَيْنَبُ عَنْ أُمِّهَا . وَعَنْ زَيْنَبَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ .

* * *

٦٠ – (١٤٨٨) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ . قَالَ : سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّهَا ؛ أَنَّ امْرَأَةً تُوُفِّيَ زَوْجُهَا . فَخَافُوا عَلَىٰ عَيْنِهَا . فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ ، فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُحْلِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَكُونُ فِي شَرِّ بَيْتِهَا فِي أَحْلَاسِهَا (أَوْ فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا[3] فِي بَيْتِهَا) حَوْلًا . فَإِذَا مَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعَرَةٍ فَخَرَجَتْ أَفَلَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ؟ » .

* * *

(١) (فتفتض) هكذا هو فى جميع النسخ : فتفتض ، بالفاء والضاد . قال ابن قتيبة : سألت الحجازيين عن معنى الافتضاض فذكروا أن المعتدة كانت لا تغتسل ولا تمس ماء ولا تقلم ظفرا ، ثم تخرج بعد الحول بأقبح منظر . ثم تفتض ، أى تكسر ماهى فيه من العدة بطائر تمسح به قبلها وتنبذه . فلا يكاد يعيش ما تفتض به . وقال مالك: معناه تمسح به جلدها . وقال ابن وهب : معناه تمسح بيدها عليه أو على ظهره . وقيل معناه تمسح به ثم تفتض أى تغتسل . والافتضاض الاغتسال بالماء العذب للانقاء وإزالة الوسخ حتى تصير بيضاء نقية كالفضة . وقال الأخفش : معناه تتنظف وتتنقى من الدرن ، تشبيها لها بالفضة فى نقائها وبياضها .

(٢) (حميم) أى قريب .

(٣) (فى شر أحلاسها) جمع حلس ، بكسر الحاء . والمراد فى شر ثيابها ، كما فى الرواية الأخرى . مأخوذ من حلس البعير وغيره من الدواب . وهو كالمسح يجعل على ظهره .

(...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ ، بِالْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا : حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي الْكُحْلِ . وَحَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ وَأُخْرَىٰ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ تُسَمِّهَا زَيْنَبُ . نَحْوَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ .

* * *

٦١ - (١٤٨٨/١٤٨٦) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَأُمِّ حَبِيبَةَ . تَذْكُرَانِ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّ بِنْتًا لَهَا تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا . فَاشْتَكَتْ عَيْنُهَا فَهِيَ تُرِيدُ أَنْ تَكْحُلَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ . وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ » .

* * *

٦٢ - (١٤٨٦) وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَتْ : لَمَّا أَتَى أُمَّ حَبِيبَةَ نَعِيُّ[1] أَبِي سُفْيَانَ ، دَعَتْ ، فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ ، بِصُفْرَةٍ . فَمَسَحَتْ بِهِ ذِرَاعَيْهَا وَعَارِضَيْهَا . وَقَالَتْ : كُنْتُ عَنْ هَٰذَا غَنِيَّةً . سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَىٰ زَوْجٍ . فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

* * *

٦٣ - (١٤٩٠) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَتْهُ عَنْ حَفْصَةَ ، أَوْ عَنْ عَائِشَةَ ، أَوْ عَنْ كِلْتَيْهِمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ (أَوْ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ) أَنْ تُحِدَّ عَلَىٰ مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، إِلَّا عَلَىٰ زَوْجِهَا » .

* * *

(...) وحدثناه شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ نَافِعٍ . بِإِسْنَادِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . مِثْلَ رِوَايَتِهِ .

* * *

(١) (نعيّ) هو بكسر العين وتشديد الياء ، وبإسكانها مع تخفيف .

٦٤ – (...) وحدثناه أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَابْنِ دِينَارٍ . وَزَادَ « فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

***

(...) وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ . جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ .

***

٦٥ – (١٤٩١) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرُونَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا » .

***

٦٦ – (٩٣٨) وحدثنا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تُحِدُّ امْرَأَةٌ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ . إِلَّا عَلَى زَوْجٍ ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا . وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلَّا ثَوْبَ عَصْبٍ[1] . وَلَا تَكْتَحِلُ . وَلَا تَمَسُّ طِيبًا . إِلَّا إِذَا طَهُرَتْ ، نُبْذَةً مِنْ قُسْطٍ أَوْ أَظْفَارٍ[2] » .

***

(١) (إلا ثوب عصب) العصب بعين مفتوحة ثم صاد ساكنة مهملتين ، وهو برود اليمن يعصب غزلها ثم يصبغ معصوبا ثم تنسج . ومعنى الحديث النهي عن جميع الثياب المصبوغة للزينة ، إلا ثوب العصب .

(٢) (نبذة من قسط أو أظفار) النبذة القطعة والشيء اليسير . وأما القسط، ويقال فيه كست، وهو والأظفار نوعان معروفان من البخور . وليسا من مقصود الطيب . رخص فيه للمغتسلة من الحيض لإزالة الرائحة الكريهة ، تتبع به أثر الدم، لا للتطيب .

(...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَا « عِنْدَ أَدْنَى طُهْرِهَا. نُبْذَةً مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ ».

***

٦٧ – (...) وحدّثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ. قَالَتْ : كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ . إِلَّا عَلَى زَوْجٍ ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا . وَلَا نَكْتَحِلُ . وَلَا نَتَطَيَّبُ. وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا. وَقَدْ رُخِّصَ لِلْمَرْأَةِ فِي طُهْرِهَا ، إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا، فِي نُبْذَةٍ مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ .

بسم الله الرحمن الرحيم

١٩ – كتاب اللعان[١]

١ – (١٤٩٢) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُوَيْمِرًا الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَىٰ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ: أَرَأَيْتَ، يَا عَاصِمُ! لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا. أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَسَلْ لِي عَنْ ذَٰلِكَ، يَا عَاصِمُ! رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَسَأَلَ عَاصِمٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا[٢]. حَتَّىٰ كَبُرَ عَلَىٰ عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ جَاءَهُ عُوَيْمِرٌ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ! مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ عَاصِمٌ لِعُوَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ. قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا. قَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللهِ! لَا أَنْتَهِي حَتَّىٰ أَسْأَلَهُ عَنْهَا. فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ حَتَّىٰ أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَسْطَ النَّاسِ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَرَأَيْتَ رَجُلًا[٣] وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ؟[٤] أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ فَاذْهَبْ فَأْتِ بِهَا».

---

(١) (اللعان) اللعان والملاعنة والتلاعن، ملاعنة الرجل امرأته. يقال: تلاعنا والتعنا. ولاعن القاضي بينهما. وسُمّي لعانا لقول الزوج: عليّ لعنة الله إن كنت من الكاذبين. وقيل: سمي لعانا من اللعن، وهو الطرد والإبعاد. لأن كلا منهما يبعد عن صاحبه، ويحرم النكاح بينهما على التأبيد. واللعان يمين، وقيل: شهادة، وقيل: يمين فيها ثبوت شهادة. وقيل: عكسه.

(٢) (فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها) المراد كراهة المسائل التي لا يحتاج إليها. لاسيما ما كان فيه هتك ستر مسلم أو مسلمة. أو إشاعة فاحشة، أو شناعة على مسلم أو مسلمة.

(٣) (يارسول الله! أرأيت رجلا الخ) هذا الكلام فيه حذف. ومعناه أنه سأل، وقذف امرأته، وأنكرت الزنا، وأصر كل واحد منهما على قوله، ثم تلاعنا.

(٤) (أيقتله فتقتلونه) معناه إذا وجد رجلا مع امرأته وتحقق أنه زنى بها، فإن قتله قتلتموه، وإن تركه صبر على عظيم، فكيف طريقه؟.

قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَا، وَأَنَا مَعَ النَّاسِ، عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ[1]. فَلَمَّا فَرَغَا قَالَ عُوَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا، يَا رَسُولَ اللهِ! إِنْ أَمْسَكْتُهَا. فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ[2].

* * *

٢ — (...) وحدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيُّ؛ أَنَّ عُوَيْمِرًا الْأَنْصَارِيَّ مِنْ بَنِي الْعَجْلَانِ، أَتَىٰ عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَأَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ: وَكَانَ فِرَاقُهُ إِيَّاهَا، بَعْدُ، سُنَّةً فِي الْمُتَلَاعِنَيْنِ. وَزَادَ فِيهِ: قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ حَامِلًا. فَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَىٰ إِلَىٰ أُمِّهِ. ثُمَّ جَرَتِ السُّنَّةُ أَنَّهُ يَرِثُهَا وَتَرِثُ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللهُ لَهَا.

* * *

٣ — (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الْمُتَلَاعِنَيْنِ وَعَنِ السُّنَّةِ فِيهِمَا. عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا؟ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ. وَزَادَ فِيهِ: فَتَلَاعَنَا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَا شَاهِدٌ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «ذَاكُمُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ كُلِّ مُتَلَاعِنَيْنِ».

* * *

٤ — (١٤٩٣) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. قَالَ:

---

(١) (قال سهل فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ) فيه أن اللعان يكون بحضرة الإمام أو القاضي وبمجمع من الناس. وهو أحد أنواع تغليظ اللعان. فإنه يغلظ بالزمان والمكان والجمع. فأما الزمان فبعد العصر. والمكان في أشرف موضع في ذلك البلد. والجمع طائفة من الناس أقلهم أربعة.

(٢) (فكانت سنة المتلاعنين) معناه حصول الفرقة بنفس اللعان.

سُئِلْتُ عَنِ الْمُتَلَاعِنَيْنِ فِي إِمْرَةِ مُصْعَبٍ[١] . أَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ: فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ : فَمَضَيْتُ إِلَىٰ مَنْزِلِ ابْنِ عُمَرَ بِمَكَّةَ . فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ : اسْتَأْذِنْ لِي . قَالَ: إِنَّهُ قَائِلٌ[٢] . فَسَمِعَ صَوْتِي . قَالَ : ابْنُ جُبَيْرٍ ؟ قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ : ادْخُلْ . فَوَاللهِ ! مَا جَاءَ بِكَ، هٰذِهِ السَّاعَةَ ، إِلَّا حَاجَةٌ . فَدَخَلْتُ . فَإِذَا هُوَ مُفْتَرِشٌ بَرْذَعَةً . مُتَوَسِّدٌ وِسَادَةً حَشْوُهَا لِيفٌ . قُلْتُ : أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ! الْمُتَلَاعِنَانِ ، أَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : سُبْحَانَ اللهِ ! نَعَمْ . إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَٰلِكَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ أَنْ لَوْ وَجَدَ أَحَدُنَا امْرَأَتَهُ عَلَىٰ فَاحِشَةٍ ، كَيْفَ يَصْنَعُ ؟ إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَىٰ مِثْلِ ذَٰلِكَ . قَالَ : فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُجِبْهُ . فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ الَّذِي سَأَلْتُكَ عَنْهُ قَدِ ابْتُلِيتُ بِهِ . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هٰؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي سُورَةِ النُّورِ : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ [٢٤/النور/٦–٩] فَتَلَاهُنَّ عَلَيْهِ وَوَعَظَهُ وَذَكَّرَهُ . وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ . قَالَ : لَا ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا . ثُمَّ دَعَاهَا فَوَعَظَهَا وَذَكَّرَهَا وَأَخْبَرَهَا أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ. قَالَتْ : لَا ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! إِنَّهُ لَكَاذِبٌ . فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ . وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ. ثُمَّ ثَنَّىٰ بِالْمَرْأَةِ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ . وَالْخَامِسَةُ أَنَّ غَضَبَ اللهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ . ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ. قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ : سُئِلْتُ عَنِ الْمُتَلَاعِنَيْنِ ، زَمَنَ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ . فَلَمْ أَدْرِ مَا أَقُولُ : فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ . فَقُلْتُ : أَرَأَيْتَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ أَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا ؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ .

***

٥ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ) (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ

(١) (في أمرة مصعب) أي في عهد أمارته . وهو مصعب بن الزبير .

(٢) (قائل) أي نائم . من القيلولة ، وهو النوم نصف النهار .

ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْمُتَلَاعِنَيْنِ « حِسَابُكُمَا عَلَى اللهِ . أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ[1] . لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا » قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَالِي ؟ قَالَ « لَا مَالَ لَكَ . إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا . وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ مِنْهَا » .

قَالَ زُهَيْرٌ فِي رِوَايَتِهِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

***

٦ – (...) وحدثني أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : فَرَّقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ . وَقَالَ « اللهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ . فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟ » .

***

(...) وحدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ . سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ اللِّعَانِ ؟ فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ .

***

٧ – (...) وحدثنا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِلْمِسْمَعِيِّ وَابْنِ الْمُثَنَّى) قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . عَنْ عَزْرَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : لَمْ يُفَرِّقِ الْمُصْعَبُ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ . قَالَ سَعِيدٌ : فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . فَقَالَ : فَرَّقَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلَانِ .

***

٨ – (١٤٩٤) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ عَلَى عَهْدِ

---

(١) (أحد كما كاذب) فيه رد على من قال من النحاة : إن لفظة أحد لا تستعمل إلا فى النفى . وعلى من قال منهم: لا تستعمل إلا فى الوصف ، ولا تقع موقع واحد . وقد وقعت فى هذا الحديث ، فى غير نفى ، ولا وصف ، ووقعت موقع واحد. وقد أجازه المبرد . ويؤيده قوله تعالى : فشهادة أحدهم .

رَسُولِ اللهِ ﷺ ففرّقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَهُمَا وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِأُمِّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

***

٩ – (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَاعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَامْرَأَتِهِ ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا .

***

(...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

١٠ – (١٤٩٥) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : إِنَّا ، لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، فِي الْمَسْجِدِ . إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جَلَدْتُمُوهُ ، أَوْ قَتَلَ قَتَلْتُمُوهُ ؛ وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَىٰ غَيْظٍ . وَاللهِ ! لَأَسْأَلَنَّ عَنْهُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَسَأَلَهُ . فَقَالَ : لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جَلَدْتُمُوهُ ، أَوْ قَتَلَ قَتَلْتُمُوهُ ، أَوْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَىٰ غَيْظٍ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! افْتَحْ[1] » وَجَعَلَ يَدْعُو . فَنَزَلَتْ آيَةُ اللِّعَانِ : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شهداء إِلَّا أَنْفُسُهُمْ . هَٰذِهِ الْآيَاتُ . فَابْتُلِيَ بِهِ ذَٰلِكَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ . فَجَاءَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَتَلَاعَنَا . فَشَهِدَ الرَّجُلُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ . ثُمَّ لَعَنَ الْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ . فَذَهَبَتْ لِتَلْعَنَ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَهْ » فَأَبَتْ فَلَعَنَتْ . فَلَمَّا أَدْبَرَا قَالَ « لَعَلَّهَا أَنْ تَجِيءَ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا[2] » فَجَاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا .

***

(١) (اللهم ! افتح) معناه بَيِّنْ لنا الحكم فى هذا .

(٢) (جعدا) قال الهروى : الجعد فى صفات الرجال يكون مدحا ويكون ذما . فإذا كان مدحا فله معنيان : أحدهما أن يكون معصوب الخلق شديد الأسر . والثانى أن يكون شعره غير سبط . لأن السبوطة أكثرها فى شعور العجم وأما الجعد المذموم فله معنيان : أحدهما القصير المتردد . والآخر البخيل . يقال : جعد الأصابع وجعد اليدين أى بخيل .

(...) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان . جميعا عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه .

* * *

١١ - (١٤٩٦) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا هشام عن محمد . قال : سألت أنس بن مالك ، وأنا أرى أن عنده منه علما . فقال : إن هلال بن أمية قذف امرأته بشريك بن سحماء . وكان أخا البراء بن مالك لأمه . وكان أول رجل لاعن في الإسلام . قال : فلاعنها . فقال رسول الله ﷺ « أبصروها . فإن جاءت به أبيض سبطا(١) قضيء العينين(٢) فهو لهلال بن أمية . وإن جاءت به أكحل جعدا حمش الساقين(٣) فهو لشريك بن سحماء » قال : فأنبئت أنها جاءت به أكحل جعدا حمش الساقين .

* * *

١٢ - (١٤٩٧) وحدثنا محمد بن رمح بن المهاجر وعيسى بن حماد المصريان (واللفظ لابن رمح) قالا : أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم بن محمد ، عن ابن عباس ؛ أنه قال : ذكر التلاعن عند رسول الله ﷺ . فقال عاصم بن عدي في ذلك قولا . ثم انصرف . فأتاه رجل من قومه يشكو إليه أنه وجد مع أهله رجلا . فقال عاصم : ما ابتليت بهذا إلا لقولي . فذهب به إلى رسول الله ﷺ فأخبره بالذي وجد عليه امرأته . وكان ذلك الرجل مصفرا ، قليل اللحم ، سبط الشعر . وكان الذي ادعى عليه أنه وجد عند أهله ، خدلا(٤) ، آدم ، كثير اللحم . فقال رسول الله ﷺ « اللهم ! بين » فوضعت شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجده عندها . فلاعن رسول الله ﷺ بينهما . فقال رجل لابن عباس ، في المجلس : أهي التي قال رسول الله ﷺ « لو رجمت أحدا بغير بينة رجمت هذه ؟ » فقال ابن عباس : لا . تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام السوء .

* * *

---

(١) (سبطا) هو المسترسل الشعر .

(٢) (قضيء العينين) على وزن فعيل . معناه فاسدهما بكثرة دمع أو حمرة أو غير ذلك .

(٣) (حمش الساقين) أي دقيقهما . والحموشة الدقة .

(٤) (خدلا) أي ممتلئ الساق .

(...) وحدّثنيه أحمد بن يوسف الأزدي. حدّثنا إسماعيل بن أبي أويس. حدّثني سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى. حدّثني عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد، عن ابن عباس؛ أنه قال: ذُكِرَ المتلاعنان عند رسول الله ﷺ. بمثل حديث الليث. وزاد فيه، بعد قوله كثير اللحم، قال: جعدًا قططًا.

***

١٣ - (...) وحدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمر (واللفظ لعمرو) قالا: حدّثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد، عن القاسم بن محمد. قال: قال عبد الله بن شداد. وذُكِرَ المتلاعنان عند ابن عباس. فقال ابن شداد: أهما اللذان قال النبي ﷺ «لو كنت راجمًا أحدًا بغير بينة لرجمتها؟» فقال ابن عباس: لا. تلك امرأة أعلنت. قال ابن أبي عمر في روايته عن القاسم بن محمد: قال: سمعت ابن عباس.

***

١٤ - (١٤٩٨) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدّثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن سعد بن عبادة الأنصاري قال: يا رسول الله! أرأيت الرجل يجد مع امرأته رجلًا أيقتله؟ قال رسول الله ﷺ «لا» قال سعد: بلى، والذي أكرمك بالحق! فقال رسول الله ﷺ «اسمعوا إلى ما يقول سيدكم».

***

١٥ - (...) وحدثني زهير بن حرب. حدّثني إسحاق بن عيسى. حدّثنا مالك عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن سعد بن عبادة قال: يا رسول الله! إن وجدت مع امرأتي رجلًا، أأمهله حتى آتي بأربعة شهداء؟ قال «نعم».

***

١٦ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدّثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال. حدّثني سهيل عن أبيه، عن أبي هريرة. قال: قال سعد بن عبادة: يا رسول الله! لو وجدت مع أهلي رجلًا، لم أمسه حتى آتي بأربعة شهداء؟ قال رسول الله ﷺ «نعم» قال: كلا، والذي بعثك بالحق!

إِنْ كُنْتُ لَأُعَاجِلُهُ بِالسَّيْفِ قَبْلَ ذَٰلِكَ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اسْمَعُوا إِلَىٰ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ. إِنَّهُ لَغَيُورٌ. وَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ. وَاللهُ أَغْيَرُ مِنِّي » .

* * *

١٧ — (١٤٩٩) حدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَأَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَرَّادٍ (كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ)، عَنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرُ مُصْفِحٍ عَنْهُ[1]. فَبَلَغَ ذَٰلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَقَالَ « أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ[1]؟ فَوَاللهِ! لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ. وَاللهُ أَغْيَرُ مِنِّي. مِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ. وَلَا شَخْصَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ[2]. وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ[3] مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ بَعَثَ اللهُ الْمُرْسَلِينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ. وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ[4] مِنَ اللهِ. مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ وَعَدَ اللهُ الْجَنَّةَ[5] » .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: غَيْرُ مُصْفِحٍ. وَلَمْ يَقُلْ عَنْهُ.

* * *

(١) (غير مصفح) هو بكسر الفاء، أى غير ضارب بصفح السيف، وهو جانبه. بل أضربه بحده. وفى النهاية: رواية كسر الفاء من مصفح وفتحها. فمن فتح جعلها وصفا للسيف وحالا منه. ومن كسر جعلها وصفا للضارب وحالا منه.

(٢) (أتعجبون من غيرة سعد) قال العلماء: الغيرة، بفتح الغين، وأصلها المنع. والرجل غيور على أهله أى يمنعهم من التعلق بأجنبي بنظر أو حديث أو غيره. والغيرة صفة كمال فأخبر ﷺ بأن سعدا غيور، وإنه أغير منه، وإن الله أغير منه ﷺ. وإنه من أجل ذلك حرم الفواحش. فهذا تفسير لمعنى غيرة الله تعالى. أى إنها منعه سبحانه وتعالى الناس من الفواحش.

(٣) (ولا شخص أغير من الله) أى لا أحد. وإنما قال: لا شخص ـ استعارة. وقيل: معناه لا ينبغى لشخص أن يكون أغير من الله تعالى، ولا يتصور ذلك منه.

(٤) (ولا شخص أحب إليه العذر من الله) أى ليس أحد أحب إليه الإعذار من الله تعالى. فالعذر بمعنى الإعذار والإنذار، قبل أخذهم بالعقوبة. ولهذا بعث المرسلين.

(٥) (ولا شخص أحب إليه المدحة) المدحة هو المدح. فإذا ثبتت الهاء كسرت الميم. وإذا حذفت فتحت.

(٦) (من أجل ذلك وعد الله الجنة) أى لما وعدها ورغب فيها ـ كثر سؤال العباد إياها منه، والثناء عليه.

١٨ – (١٥٠٠) وحدّثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ «فَمَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ. قَالَ «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ[١]؟» قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا. قَالَ «فَأَنَّى أَتَاهَا ذَلِكَ؟» قَالَ: عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ[٢]. قَالَ «وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ».

* * *

١٩ – (...) وحدّثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ. جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَلَدَتِ امْرَأَتِي غُلَامًا أَسْوَدَ. وَهُوَ حِينَئِذٍ يُعَرِّضُ بِأَنْ يَنْفِيَهُ. وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ فِي الِانْتِفَاءِ مِنْهُ.

* * *

٢٠ – (...) وحدّثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ). قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ. وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ «مَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ. قَالَ «فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ؟» قَالَ: نَعَمْ.

---

(١) (أورق) هو الذي فيه سواد ليس بصاف. ومنه قيل للرماد: أورق. وللحمامة: ورقاء. وجمعه ورق كأحمر وحمر.

(٢) (عرق) المراد بالعرق هنا الأصل من النسب، تشبيها بعرق الثمرة. ومنه قولهم: فلان معرق في النسب والحسب، وفي اللؤم والكرم. ومعنى نزعه، أشبهه واجتذ به إليه وأظهر لونه عليه. وأصل النزع الجذب. فكأنه جذبه إليه لشبهه. يقال منه: نزع الولد لأبيه أو إلى أبيه. ونزعه أبوه، ونزعه إليه.

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَأَنَّىٰ هُوَ ؟ » قَالَ: لَعَلَّهُ، يَا رَسُولَ اللهِ ! يَكُونُ نَزَعَهُ عِرْقٌ لَهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « وَهَـٰذَا لَعَلَّهُ يَكُونُ نَزَعَهُ عِرْقٌ لَهُ » .

* * *

(...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : بَلَغَنَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٠ – كتاب العتق[١]

١ – (١٥٠١) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قلت لمالك : حدثك نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ « من أعتق شركا له[٢] في عبد ، فكان له مال يبلغ ثمن العبد[٣] ، قوّم عليه قيمة العدل ، فأعطى شركاءه حصصهم ، وعتق عليه العبد ، وإلا فقد عتق منه ما عتق » .

* * *

(...) وحدثناه قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح . جميعا عن الليث بن سعد . ح وحدثنا شيبان بن فرّوخ . حدثنا جرير بن حازم . ح وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل . قالا : حدثنا حماد . حدثنا أيوب . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب . قال : سمعت يحيى بن سعيد . ح وحدثني إسحٰق بن منصور . أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج . أخبرني إسماعيل بن أمية . ح وحدثنا هرون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني أسامة . ح وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب . كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر . بمعنى حديث مالك عن نافع .

* * *

(١) (العتق) قال أهل اللغة : العتق الحرية . يقال منه : عتق يعتق عِتقا وعَتقا . حكاه صاحب المحكم وغيره . وعتاقا وعتاقة فهو عتيق ، وعاتق أيضا ، حكاه الجوهري . وهم عتقاء وأعتقة . فهو معتق وعتيق وهم عتقاء . وأمة عتيق وعتيقة . وإماء عواتق . وحلف بالعتاق أى الإعتاق . قال الأزهري : هو مشتق من قولهم : عتق الفرس ، إذا سبق ونجا . وعتق الفرخ طار واستقل . لأن العبد يتخلص بالعتق ويذهب حيث شاء . قال الأزهري وغيره : وإنما قيل لمن أعتق نسمة : إنه أعتق رقبة وفك رقبة ، فخصت الرقبة دون سائر الأعضاء ، مع أن العتق يتناول الجميع ـ لأن حكم السيد عليه وملكه له كحبل في رقبة العبد ، وكالغل المانع له من الخروج . فإذا أعتق فكأنه أطلقت رقبته من ذلك .

(٢) (شركا له) أى نصيبا .

(٣) (يبلغ ثمن العبد) أى ثمن بقية العبد .

(١) باب ذكر سعاية العبد

٢ - (١٥٠٢) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ، فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتِقُ أَحَدُهُمَا قَالَ « يَضْمَنُ » .

***

٣ - (١٥٠٣) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا[١] لَهُ فِي عَبْدٍ ، فَخَلَاصُهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ . فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ ، اسْتُسْعِيَ[٢] الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ[٣] » .

***

(١) (شقصا) الشقص النصيب ، قليلا كان أو كثيرا . ويقال له : الشقيص ، أيضا . ويقال له أيضا : الشِّرْك .

(٢) (استسعى) قال القاضي ، فى ذكر الاستسعاء : هنا خلاف من الرواة . قال: قال الدارقطنيّ : روى هذا الحديث شعبة وهشام عن قتادة . وهما أثبت . فلم يذكرا فيه الاستسعاء . ووافقهما همام . ففصل الاستسعاء من الحديث . فجعله من رأى أبى قتادة . قال : وعلى هذا أخرجه البخاريّ وهو الصواب . قال الدارقطنيّ : وسمعت أبا بكر النيسابوريّ يقول : ما أحسن ما رواه همام وضبطه ، ففصل قول قتادة عن الحديث . قال القاضي : وقال الأصيليّ وابن القصار وغيرهما : من أسقط السعاية من الحديث أولى ممن ذكرها . لأنها ليست فى الأحاديث الأخر من رواية ابن عمر . وقال ابن عبد البرّ : الذين لم يذكروا السعاية أثبت ممن ذكروها . قال غيره : وقد اختلف فيها عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة . فتارة ذكرها وتارة لم يذكرها . فدل على أنها ليست عنده من متن الحديث كما قال غيره . هذا آخر كلام القاضي . قال العلماء : ومعنى الاستسعاء فى هذا الحديث أن العبد يكلف الاكتساب والطلب حتى تحصل قيمة نصيبِ الشريك الآخر . فإذا دفعها إليه عتق . هكذا فسره جمهور القائلين بالاستسعاء . وقال بعضهم : هو أن يخدم سيده الذى لم يعتق بقدر ماله فيه من الرق . فعلى هذا تتفق الأحاديث .

(٣) (غير مشقوق عليه) أى لا يكلف ما يشق عليه . وفى هذا الحديث أن من أعتق نصيبه من عبد مشترك قوّم عليه باقيه ، إذا كان موسرا ، بقيمة عدل . سواء كان العبد مسلما أو كافرا . وسواء كان الشريك مسلما أو كافرا . وسواء كان العتيق عبدا أو أمة . ولا خيار للشريك فى هذا ولا للعبد ولا للمعتق . بل ينفذ هذا الحكم ، وإن كرهه كلهم . مراعاة لحق الله تعالى فى الحرية .

٤ – (...) وحدثناه عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ «إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قُوِّمَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ قِيمَةَ عَدْلٍ. ثُمَّ يُسْتَسْعَىٰ فِي نَصِيبِ الَّذِي لَمْ يُعْتِقْ. غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ».

* * *

(...) حدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ. وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ: قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ.

* * *

(٢) باب إنما الولاء لمن أعتق

٥ – (١٥٠٤) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا. فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكِهَا عَلَىٰ أَنَّ وَلَاءَهَا لَنَا(١). فَذَكَرَتْ ذَٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ «لَا يَمْنَعُكِ ذَٰلِكِ. فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ(٢)».

* * *

٦ – (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا. وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا. فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: ارْجِعِي إِلَىٰ أَهْلِكِ. فَإِنْ أَحَبُّوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكِ كِتَابَتَكِ(٣)، وَيَكُونَ وَلَاؤُكِ لِي، فَعَلْتُ. فَذَكَرَتْ ذَٰلِكَ بَرِيرَةُ لِأَهْلِهَا. فَأَبَوْا. وَقَالُوا: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكِ فَلْتَفْعَلْ(٤). وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكِ. فَذَكَرَتْ ذَٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ «ابْتَاعِي فَأَعْتِقِي. فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» ثُمَّ قَامَ

---

(١) (على أن ولاءها لنا) المراد بالولاء هنا ولاء العتاقة. وهو ميراث يستحقه المرء بسبب عتق شخص في ملكه.

(٢) (لا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق) يعني أن الشرط الذي شرطوه غير مانع لك من ولائها. فإن الولاء، إنما هو لمن أعتق.

(٣) (أقضي عنك كتابتك) أي أؤدي عنك جميع ما عليك من بدل الكتابة.

(٤) (إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل) أي إن أرادت الثواب عند الله وأن لا يكون لها ولاء، فلتفعل.

رَسُولُ اللهِ ﷺ فقالَ « مَا بَالُ أُناسٍ[١] يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ[٢] ؟ مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ ، فَلَيْسَ لَهُ ، وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ . شَرْطُ اللهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ » .

* * *

٧ – (...) حدثنى أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : جَاءَتْ بَرِيرَةُ إِلَيَّ . فَقَالَتْ : يَا عَائِشَةُ ! إِنِّي كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ . فِي كُلِّ عَامٍ أُوقِيَّةٌ . بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ . وَزَادَ : فَقَالَ « لَا يَمْنَعُكِ ذَٰلِكِ مِنْهَا . ابْتَاعِي وَأَعْتِقِي » . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « أَمَّا بَعْدُ » .

* * *

٨ – (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَخَلَتْ عَلَيَّ بَرِيرَةُ فَقَالَتْ : إِنَّ أَهْلِي كَاتَبُونِي[٣] عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي تِسْعِ سِنِينَ . فِي كُلِّ سَنَةٍ أُوقِيَّةٌ . فَأَعِينِينِي . فَقُلْتُ لَهَا : إِنْ شَاءَ أَهْلُكِ أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ عَدَّةً وَاحِدَةً[٤] ، وَأُعْتِقَكِ ، وَيَكُونَ الْوَلَاءُ لِي ، فَعَلْتُ . فَذَكَرَتْ ذَٰلِكَ لِأَهْلِهَا . فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ . فَأَتَتْنِي فَذَكَرَتْ ذَٰلِكَ . قَالَتْ : فَانْتَهَرْتُهَا . فَقَالَتْ : لَا هَا اللهِ إِذًا[٥] . قَالَتْ : فَسَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَسَأَلَنِي

---

(١) (مابال أناس) أى ما شأنهم .

(٢) (يشترطون شروطا ليست فى كتاب الله) أى ليست فى حكمه ولا على موجب قضاء كتابه . لأن كتاب الله أمر بطاعة الرسول ، وأعلم أن سنته بيان له . وقد جعل الرسول الولاء لمن أعتق ، لا أن الولاء مذكور فى القرآن نصا .

(٣) (كاتبونى) الكتابة أن يكاتب الرجل عبده على مال يؤديه إليه منجما . فإذا أداه صار حرا . وسميت كتابة لمصدر كتب . كأنه يكتب على نفسه لمولاه ثمنه . ويكتب مولاه له عليه العتق . وقد كاتبه مكاتبة . والعبد مكاتَب وإنما خص العبد بالمفعول لأن أصل المكاتبة من المولى ، وهو الذى يكاتب عبده .

(٤) (أن أعدها لهم عدة واحدة) أى أعطيها لهم جملة حاضرة .

(٥) (لاها الله إذا) وفى بعض النسخ : لاهاء الله إذا . قال المازرىّ وغيره من أهل العربية : هذان لحنان . وصوابه لاها الله ذا . بالقصر فى ها وحذف الألف من إذا . قالوا : وماسواه خطأ . قالوا ومعناه : ذا يمينى . ومعناه : لا والله هذا ما أقسم به . فأدخل اسم الله تعالى بين ها وذا .

فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ « اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا . وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ . فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » فَفَعَلْتُ . قَالَتْ : ثُمَّ خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَشِيَّةً . فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ قَالَ « أَمَّا بَعْدُ . فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ ؟ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ بَاطِلٌ . وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ . كِتَابُ اللهِ أَحَقُّ . وَشَرْطُ اللهِ أَوْثَقُ . مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ : أَعْتِقْ فُلَانًا وَالْوَلَاءُ لِي . إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

***

٩ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : قَالَ : وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا . فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا . وَلَوْ كَانَ حُرًّا لَمْ يُخَيِّرْهَا . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ : « أَمَّا بَعْدُ » .

***

١٠ – (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ قَضِيَّاتٍ : أَرَادَ أَهْلُهَا أَنْ يَبِيعُوهَا وَيَشْتَرِطُوا وَلَاءَهَا . فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا . فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » قَالَتْ : وَعَتَقَتْ . فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا . قَالَتْ : وَكَانَ النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهَا وَتُهْدِي لَنَا . فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ . وَهُوَ لَكُمْ هَدِيَّةٌ . فَكُلُوهُ » .

***

١١ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ مِنْ أُنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . وَاشْتَرَطُوا

الْوَلَاءِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْوَلَاءُ لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ[١] » وَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا. وَأَهْدَتْ لِعَائِشَةَ لَحْمًا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَوْ صَنَعْتُمْ لَنَا مِنْ هَـٰذَا اللَّحْمِ ؟ » قَالَتْ عَائِشَةُ : تُصُدِّقَ بِهِ عَلَىٰ بَرِيرَةَ . فَقَالَ « هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

***

١٢ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَالرَّحْمَٰنِ ابْنَ الْقَاسِمِ قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعِتْقِ . فَاشْتَرَطُوا وَلَاءَهَا . فَذَكَرَتْ ذَٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا . فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » . وَأُهْدِيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ لَحْمٌ . فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : هَـٰذَا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَىٰ بَرِيرَةَ . فَقَالَ « هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ. وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ » . وَخُيِّرَتْ . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ : وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا . قَالَ شُعْبَةُ : ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ زَوْجِهَا ؟ فَقَالَ : لَا أَدْرِي .

***

(...) وحدثناه أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

١٣ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي هِشَامٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ وَأَبُو هِشَامٍ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا .

***

١٤ - (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَٰنِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سُنَنٍ : خُيِّرَتْ عَلَىٰ زَوْجِهَا حِينَ عَتَقَتْ . وَأُهْدِيَ لَهَا لَحْمٌ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْبُرْمَةُ عَلَى النَّارِ[٢] . فَدَعَا بِطَعَامٍ . فَأُتِيَ بِخُبْزٍ وَأُدُمٍ[٣] مِنْ أُدُمِ الْبَيْتِ . فَقَالَ « أَلَمْ أَرَ بُرْمَةً عَلَى النَّارِ فِيهَا لَحْمٌ؟ » فَقَالُوا :

(١) (الولاء لمن ولي النعمة) معناه لمن أعتق . لأن ولاية النعمة التي يستحق بها الميراث لا تكون إلا بالعتق .

(٢) (والبرمة على النار) هي القدر .

(٣) (وأدم) جمع إدام ، وزان كتاب وكتب . وهو ما يؤتدم به .

بَلَى ، يَا رَسُولَ اللهِ ! ذَٰلِكَ لَحْمٌ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَىٰ بَرِيرَةَ . فَكَرِهْنَا أَنْ نُطْعِمَكَ مِنْهُ . فَقَالَ « هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ مِنْهَا لَنَا هَدِيَّةٌ » . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا « إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

* * *

١٥ – (١٥٠٥) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا . فَأَبَىٰ أَهْلُهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ . فَذَكَرَتْ ذَٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « لَا يَمْنَعُكِ ذَٰلِكِ . فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

* * *

(٣) باب النهى عن بيع الولاء وهبته

١٦ – (١٥٠٦) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ .

قَالَ مُسْلِمٌ : النَّاسُ كُلُّهُمْ عِيَالٌ ، عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، فِي هَٰذَا الْحَدِيثِ .

* * *

(...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . كُلُّ هَٰؤُلَاءِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ الثَّقَفِيَّ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، إِلَّا الْبَيْعُ ، وَلَمْ يَذْكُرِ : الْهِبَةَ .

* * *

(٤) باب تحريم تولي العتيق غير مواليه

١٧ - (١٥٠٧) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ كُلِّ بَطْنٍ عُقُولَهُ[(١)] . ثُمَّ كَتَبَ «أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَتَوَالَىٰ[(٢)] مَوْلَىٰ رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ » ثُمَّ أُخْبِرْتُ ؛ أَنَّهُ لَعَنَ فِي صَحِيفَتِهِ[(٣)] مَنْ فَعَلَ ذَٰلِكَ .

* * *

١٨ - (١٥٠٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ تَوَلَّىٰ قَوْمًا[(٤)] بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ . لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ » .

* * *

١٩ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَنْ تَوَلَّىٰ قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . لَا يُقْبَلُ مِنْهُ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ » .

* * *

(...) وحَدَّثَنِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَمَنْ وَالَىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ » .

* * *

(١) (كتب النبي ﷺ على كل بطن عقوله) معنى كتب أثبت وأوجب . والبطن دون القبيلة ، والفخذ دون البطن. والعقول الديات . والهاء ضمير البطن . والديات لا تختلف باختلاف البطون . وإنما المعنى أنه ضم البطون بعضها إلى بعض فيما بينهم من الحقوق والغرامات . لأنه كانت بينهم دماء وديات بحسب الحروب السابقة قبل الإسلام . فرفع الله ذلك عنهم وألف بين قلوبهم .

(٢) (أن يتوالى) أي أن ينسب إلى نفسه مولى رجل مسلم أي معتقه .

(٣) (في صحيفته) المراد كتابه ﷺ إلى البطون .

(٤) (من تولى قوما) أي اتخذهم أولياء له وانتمى إليهم . قال النووي : ومعناه أن ينتمي العتيق إلى ولاء غير معتقه ، وهذا حرام ، لتفويته حق المنعم عليه .

٢٠ – (١٣٧٠) وحدثنا أبو كُرَيْبٍ. حدثنا أبو مُعاوية. حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي، عن أبيه. قال: خطبنا عليّ بن أبي طالب فقال: من زعم أن عندنا شيئاً نقرأه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة. (قال: وصحيفة معلقة في قراب سيفه) فقد كذب. فيها أسنان الإبل. وأشياء من الجراحات. وفيها قال النبي ﷺ «المدينة حرم ما بين عَيْرٍ إلى ثَوْرٍ. فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً. فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. لا يقبل الله منه، يوم القيامة، صرفاً ولا عدلاً. وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم. ومن ادعى إلى غير أبيه، أو انتمى إلى غير مواليه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. لا يقبل الله منه، يوم القيامة، صرفاً ولا عدلاً».

***

(٥) باب فضل العتق

٢١ – (١٥٠٩) حدثنا محمد بن المثنى العنزي. حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن سعيد (وهو ابن أبي هند). حدثني إسماعيل بن أبي حكيم عن سعيد بن مرجانة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «من أعتق رقبة مؤمنة، أعتق الله، بكل إرب منها[1]، إرباً منه من النار».

***

٢٢ – (...) وحدثنا داود بن رُشَيْد. حدثنا الوليد بن مسلم عن محمد بن مطرف أبي غسان المدني، عن زيد بن أسلم، عن علي بن حسين، عن سعيد بن مرجانة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال «من أعتق رقبة، أعتق الله بكل عضو منها، عضواً من أعضائه من النار. حتى فرجه بفرجه».

***

٢٣ – (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن ابن الهاد، عن عمر بن علي بن حسين، عن سعيد بن مرجانة، عن أبي هريرة. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من أعتق رقبة مؤمنة، أعتق الله بكل عضو منه، عضواً من النار. حتى يعتق فرجه بفرجه».

***

(١) (بكل إرب منها) الإرب هو العضو.

٢٤ – (...) وحدثني حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ. حَدَّثَنَا عَاصِمٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ). حَدَّثَنَا وَاقِدٌ (يَعْنِي أَخَاهُ). حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ (صَاحِبُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَيُّمَا امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ امْرَءًا مُسْلِمًا، اسْتَنْقَذَ اللهُ[1]، بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ، عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ» قَالَ: فَانْطَلَقْتُ حِينَ سَمِعْتُ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. فَذَكَرْتُهُ لِعَلِيِّ ابْنِ الْحُسَيْنِ. فَأَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ قَدْ أَعْطَاهُ بِهِ ابْنُ جَعْفَرٍ عَشَرَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ، أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ.

***

(٦) باب فضل عتق الوالد

٢٥ – (١٥١٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدًا[2] إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ «وَلَدٌ وَالِدَهُ».

***

(...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالُوا «وَلَدٌ وَالِدَهُ».

انتهى الجزء الثاني. ويتبعه، إن شاء الله تعالى، الجزء الثالث

وأوله: ٢١ – كتاب البيوع، حديث (١٥١١)

---

(١) (استنقذ الله) الإنقاذ والاستنقاذ: التخليص من الشر.

(٢) (لا يجزى ولد والدا .. الخ) أى لا يقوم ولد بما لأبيه عليه من حق، ولا يكافئه بإحسانه به إلا أن يصادفه مملوكا فيعتقه.



لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [٣ / آل عمران / الآية ١٦٤]

صحيح مسلم

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري

٢٠٦ - ٢٦١ هـ

(وهو ثاني كتابين ، هما أصح الكتب المصنفة)

« لو أن أهل الحديث يكتبون ، مائتي سنة ، الحديث ، فدارهم على هذا المسند »

« صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة »
« مسلم بن الحجاج »

الجزء الثالث

وقف على طبعه ، وتحقيق نصوصه ، وتصحيحه وترقيمه ، وعدّ كتبه وأبوابه وأحاديثه . وعلق عليه ملخص شرح الإمام النووي ، مع زيادات عن أئمة اللغة

(خادم الكتاب والسنة)
محمد فؤاد عبد الباقي

دار إحياء التراث العربي

هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [٦٢/سورة الجمعة/الآية ٢]

صحيح مسلم

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري

٢٠٦ - ٢٦١ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

٢١ - كتاب البيوع (١)

(١) باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة

١ - (١٥١١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

* * *

(١) قال الأزهري : تقول العرب : بعت ، بمعنى بعت ما كنت ملكته . وبعت بمعنى اشتريته. قال : وكذلك شريت بالمعنيين . قال : وكل واحد بيع وبائع . لأن الثمن والمثمن ، كل منهما مبيع. وكذا قال ابن قتيبة. يقول : بعت الشيء بمعنى بعته وبمعنى اشتريته . وشريت الشيء بمعنى اشتريته وبمعنى بعته . وكذا قاله آخرون من أهل اللغة . ويقال : بعته وابتعته فهو مبيع ومبيوع . قال الجوهري : كما تقول مخيط ومخيوط . قال الخليل : المحذوف من مبيع واو مفعول لأنها زائدة ، فهي أولى بالحذف . وقال الأخفش : المحذوف عين الكلمة. قال المازري : كلاهما حسن، وقول الأخفش أقيس . والابتياع الاشتراء . وتبايعا . وبايعته . ويقال : استبعته أي سألته البيع . وأبعت الشيء أي عرضته للبيع . وبيع الشيء بكسر الباء وضمها ، وبوع ، لغة فيه . وكذلك القول في قيل وكيل .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن نمير وأبو أسامة. ح وحدثنا محمد بن عبدالله ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الوهاب. كلهم عن عبيد الله بن عمر، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بمثله.

* * *

(...) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبدالرحمن) عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثله.

* * *

٢ – (...) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبدالرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني عمرو بن دينار عن عطاء بن ميناء؛ أنه سمعه يحدث عن أبي هريرة؛ أنه قال: نهي عن بيعتين: الملامسة والمنابذة. أما الملامسة فأن يلمس كل واحد منهما ثوب صاحبه بغير تأمل. والمنابذة أن ينبذ كل واحد منهما ثوبه إلى الآخر، ولم ينظر واحد منهما إلى ثوب صاحبه.

* * *

٣ – (١٥١٢) وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى (واللفظ لحرملة) قالا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص؛ أن أبا سعيد الخدري قال: نهانا رسول الله ﷺ عن بيعتين ولبستين: نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع. والملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار. ولا يقلبه إلا بذلك. والمنابذة أن ينبذ الرجل إلى الرجل بثوبه وينبذ الآخر إليه ثوبه. ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ولا تراض.

* * *

(...) وحدثنيه عمرو الناقد. حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي عن صالح، عن ابن شهاب، بهذا الإسناد.

* * *

(٢) باب بطلان بيع الحصاة ، والبيع الذى فيه غرر

٤ – (١٥١٣) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْحَصَاةِ[١] ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ[٢] .

***

(٣) باب تحريم بيع حبل الحبلة

٥ – (١٥١٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ[٣] .

***

(١) (بيع الحصاة) فيه ثلاث تأويلات: أحدها أن يقول: بعتك من هذه الأثواب ماوقعت عليه الحصاة التى أرميها . أو بعتك من هذه الأرض من هنا إلى ما انتهت إليه هذه الحصاة . والثانى أن يقول : بعتك على أنك بالخيار إلى أن أرمى بهذه الحصاة . والثالث أن يجعلا نفس الرمى بالحصاة بيعا . فيقول : إذا رميت هذا الثوب بالحصاة فهو مبيع منك بكذا .

(٢) (بيع الغرر) النهى عن بيع الغرر أصل عظيم من أصول كتاب البيوع. ويدخل فيه مسائل كثيرة غير منحصرة . كبيع الآبق والمعدوم والمجهول وما لا يقدر على تسليمه وما لم يتم ملك البائع عليه ، وبيع السمك فى الماء الكثير واللبن فى الضرع وبيع الحمل فى البطن ... ونظائر ذلك . وكل هذا بيعه باطل لأنه غرر من غير حاجة . ومعنى الغرر الخطر والغرور والخداع . واعلم أن بيع الملامسة وبيع المنابذة وبيع حبل الحبلة وبيع الحصاة وعسيب الفحل وأشباهها من البيوع التى جاء فيها نصوص خاصة ، هى داخلة فى النهى عن الغرر . ولكن أفردت بالذكر ونهى عنها لكونها من بياعات الجاهلية المشهورة .

(٣) (حبل الحبلة) قال أهل اللغة : الحبلة ، هنا جمع حابل. كظالم وظلمة، وفاجر وفجرة، وكاتب وكتبة. قال الأخفش: يقال : حبلت المرأة فهى حابل ، والجمع نسوة حبلة . وقال ابن الأنبارى : الهاء فى الحبلة للمبالغة ، ووافقه بعضهم . واتفق أهل اللغة على أن الحبل مختص بالآدميات . ويقال فى غيرهن : الحمل . يقال : حملت المرأة ولدا وحبلت بولد ، وحملت الشاة سخلة ولا يقال : حبلت . قال أبو عبيد : لا يقال لشئ من الحيوان : حبل ، إلا ما جاء فى هذا الحديث . واختلف العلماء فى المراد بالنهى عن بيع حبل الحبلة . فقال جماعة : هو البيع بثمن مؤجل إلى أن تلد الناقة ويلد ولدها. وقال آخرون : هو بيع ولد الناقة الحامل فى الحال . وهذا أقرب إلى اللغة .

٦ - (...) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ). قَالاَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . أَخْبَرَنِى نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَبَايَعُونَ لَحْمَ الْجَزُورِ إِلَىٰ حَبَلِ الْحَبَلَةِ . وَحَبَلُ الْحَبَلَةِ أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ ثُمَّ تَحْمِلَ الَّتِى نُتِجَتْ . فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ ذَٰلِكَ .

***

(٤) باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه ، وسومه على سومه . وتحريم النجش . وتحريم التصرية

٧ - (١٤١٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ[١] » .

***

٨ - (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالاَ : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . أَخْبَرَنِى نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لاَ يَبِعِ الرَّجُلُ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ . وَلاَ يَخْطُبْ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ . إِلاَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ » .

***

٩ - (١٥١٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلاَءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لاَ يَسُمِ الْمُسْلِمُ عَلَىٰ سَوْمِ أَخِيهِ[٢] » .

***

١٠ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِىُّ . حَدَّثَنِى عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْعَلاَءِ وَسُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِمَا[٣] ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ .

---

(١) (لا يبع بعضكم على بيع بعض) مثاله أن يقول لمن اشترى شيئا فى مدة الخيار . افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله بأرخص من ثمنه . أو أجود منه بثمنه ، ونحو ذلك . وهذا حرام . ويحرم أيضا الشراء على شراء أخيه . وهو أن يقول للبائع ، فى مدة الخيار : افسخ هذا البيع وأنا أشتريه منك بأكثر من هذا الثمن ، ونحو هذا .

(٢) (لا يسم المسلم على سوم أخيه) هو أن يكون قد اتفق مالك السلعة والراغب فيها على البيع ولم يعقداه . فيقول آخر للبائع : أنا أشتريه . وهذا حرام بعد استقرار الثمن . وأما السوم فى السلعة التى تباع فيمن يزيد فليس بحرام : والسيمة لغة فى السوم .

(٣) (عن أبيهما) هكذا هو فى جميع النسخ : عن أبيهما . وهو مشكل . لأن العلاء هو ابن عبد الرحمن . وسهيل هو =

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ . وَفِي رِوَايَةِ الدَّوْرَقِيِّ : عَلَى سِيمَةِ أَخِيهِ .

***

١١ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يُتَلَقَّى الرُّكْبَانُ لِبَيْعٍ[1] . وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ . وَلَا تَنَاجَشُوا[2] . وَلَا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ . وَلَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ[3] . فَمَنِ ابْتَاعَهَا[4] بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ ، بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا . فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا . وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ » .

***

١٢ - (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّلَقِّي لِلرُّكْبَانِ . وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ . وَأَنْ تَسْأَلَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا . وَعَنِ النَّجْشِ . وَالتَّصْرِيَةِ . وَأَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ .

***

= ابن أبي صالح . وليس بأخ له ، فلا يقال : عن أبيهما ، بكسر الباء . بل كان حقه أن يقول : عن أبويهما . وينبغي أن يقرأ الموجود في النسخ : عن أَبَيْهما ، بفتح الباء الموحدة . ويكون تثنية أب على لغة من قال : هذان أبان ، ورأيت أبين . مثناه بالألف والنون وبالياء والنون .

(١) (لا يتلقى الركبان لبيع) تلقى الركبان هو أن يستقبل الحضريّ البدويّ قبل وصوله إلى البلد ، ويخبره بكساد ما معه ، كذبا ، ليشترى منه سلعته بالوكس ، وأقل من ثمن المثل .

(٢) (ولا تناجشوا) أصل النجش الاستثارة . ومنه : نجشت الصيد أنجشه ، بضم الجيم ، نجشا إذا استثرته . سمى الناجش في السلعة ناجشا لأنه يثير الرغبة فيها ويرفع ثمنها : وقال ابن قتيبة : أصل النجش الختل ، وهو الخداع ومنه قيل للصائد : ناجش . لأنه يختل الصيد ويحتال له . وكل من استثار شيئا فهو ناجش .

(٣) (ولا تصروا الإبل والغنم) من التصرية وهي الجمع . ويقال : صرى يصرى تصرية ، وصراها يصريها تصرية فهي مصراة . كغشاها يغشيها تغشية فهي مغشاة : وزكاها يزكيها تزكية فهي مزكاة . ومعناها لا تجمعوا اللبن في ضرعها عند إرادة بيعها حتى يعظم ضرعها فيظن المشترى أن كثرة لبنها عادة لها مستمرة . ومنه قول العرب : صريت الماء في الحوض أي جمعته ، وصرّى الماء في ظهره ، أي حبسه فلم يتزوج .

(٤) (فمن ابتاعها) الضمير للمصراة المفهومة من السياق .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . ح وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا وَهْبُ ابْنُ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. فِي حَدِيثِ غُنْدَرٍ وَوَهْبٍ : نُهِيَ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ .

* * *

١٣ — (١٥١٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ النَّجْشِ .

* * *

(٥) باب تحريم تلقي الجلب

١٤ — (١٥١٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ أَنْ تُتَلَقَّى السِّلَعُ[١] حَتَّىٰ تَبْلُغَ الأَسْوَاقَ . وَهَٰذَا لَفْظُ ابْنِ نُمَيْرٍ وَقَالَ الآخَرَانِ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ التَّلَقِّي .

* * *

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ .

* * *

١٥ — (١٥١٨) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُبَارَكٍ عَنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْ تَلَقِّي الْبُيُوعِ[٢] .

* * *

(١) (السلع) جمع سلعة . كسدرة وسدر . وهو المتاع وما يتجر به .

(٢) (البيوع) جمع بيع بمعنى المبيع .

١٦ - (١٥١٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُتَلَقَّى الْجَلَبُ[1].

***

١٧ - (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي هِشَامٌ الْقُرْدُوسِيُّ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَا تَلَقَّوُا الْجَلَبَ. فَمَنْ تَلَقَّاهُ فَاشْتَرَىٰ مِنْهُ، فَإِذَا أَتَىٰ سَيِّدُهُ[2] السُّوقَ، فَهُوَ بِالْخِيَارِ».

***

(٦) باب تحريم بيع الحاضر للبادي

١٨ - (١٥٢٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ. قَالَ «لَا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ».

وَقَالَ زُهَيْرٌ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَىٰ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

***

١٩ - (١٥٢١) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُتَلَقَّى الرُّكْبَانُ. وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ: حَاضِرٌ لِبَادٍ؟ قَالَ: لَا يَكُنْ لَهُ سِمْسَارًا.

***

٢٠ - (١٥٢٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ. دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقِ اللهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ». غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ يَحْيَىٰ: «يُرْزَقُ».

***

(١) (الجلب) فعَل بمعنى مفعول. وهو ما يجلب للبيع، أي شيء كان.

(٢) (سيده) المراد بالسيد مالك المجلوب الذي باعه. أي فإذا جاء صاحب المتاع إلى السوق وعرف السعر فله الخيار في الاسترداد.

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

٢١ - (١٥٢٣) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ . قَالَ : نُهِينَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ . وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ أَوْ أَبَاهُ .

***

٢٢ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : نُهِينَا عَنْ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ .

***

(٧) باب حكم بيع المصراة

٢٣ - (١٥٢٤) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنِ اشْتَرَىٰ شَاةً مُصَرَّاةً فَلْيَنْقَلِبْ بِهَا . فَلْيَحْلُبْهَا . فَإِنْ رَضِيَ حِلَابَهَا أَمْسَكَهَا . وَإِلَّا رَدَّهَا وَمَعَهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ » .

***

٢٤ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنِ ابْتَاعَ شَاةً مُصَرَّاةً فَهُوَ فِيهَا بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا . وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ » .

***

٢٥ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (يَعْنِي الْعَقَدِيَّ) . حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنِ اشْتَرَىٰ شَاةً مُصَرَّاةً فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، لَا سَمْرَاءَ » .

***

٢٦ – (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنِ اشْتَرَىٰ شَاةً مُصَرَّاةً فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ . إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا . وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، لَا سَمْرَاءَ[١] » .

* * *

٢٧ – (...) وحدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « مَنِ اشْتَرَىٰ مِنَ الْغَنَمِ فَهُوَ بِالْخِيَارِ » .

* * *

٢٨ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا مَا أَحَدُكُمُ اشْتَرَىٰ لِقْحَةً[٢] مُصَرَّاةً أَوْ شَاةً مُصَرَّاةً ، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا . إِمَّا هِيَ ، وَإِلَّا فَلْيَرُدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ » .

* * *

(٨) باب بطلان بيع المبيع قبل القبض

٢٩ – (١٥٢٥) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّىٰ يَسْتَوْفِيَهُ[٣] » .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ مِثْلَهُ .

* * *

(١) (لا سمراء) السمراء الحنطة . سميت بها لكون لونها السمرة . ومعنى قوله : لا سمراء ، أي لا يتعين السمراء بعينها للرد . بل الصاع من الطعام ، الذي هو غالب قوت البلد ، يكفي .

(٢) (لقحة) بكسر اللام وبفتحها والكسر أفصح . والجماعة لقح كقربة وقرب . وهي الناقة القريبة العهد بالولادة نحو شهرين أو ثلاثة ، يعني أنها ذات لبن .

(٣) (يستوفيه) أي يقبضه وافيا كاملا ، وزنا أو كيلا .

(...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ (وَهُوَ الثَّوْرِيُّ) . كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

٣٠ - (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّىٰ يَقْبِضَهُ » .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ بِمَنْزِلَةِ الطَّعَامِ .

* * *

٣١ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ) عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّىٰ يَكْتَالَهُ » .

فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : لِمَ ؟ فَقَالَ : أَلَا تَرَاهُمْ يَتَبَايَعُونَ بِالذَّهَبِ ، وَالطَّعَامُ مُرْجَأٌ ؟

وَلَمْ يَقُلْ أَبُو كُرَيْبٍ : مُرْجَأٌ[1] .

* * *

٣٢ - (١٥٢٦) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّىٰ يَسْتَوْفِيَهُ » .

* * *

٣٣ - (١٥٢٧) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَبْتَاعُ الطَّعَامَ . فَيَبْعَثُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِانْتِقَالِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتَعْنَاهُ فِيهِ . إِلَىٰ مَكَانٍ سِوَاهُ . قَبْلَ أَنْ نَبِيعَهُ .

* * *

(١) (مرجأ) أي مؤخر . ويجوز همزه وترك همزه .

٣٤ - (١٥٢٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنِ اشْتَرَىٰ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّىٰ يَسْتَوْفِيَهُ » .

***

(١٥٢٧) قَالَ : وَكُنَّا نَشْتَرِي الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ جِزَافًا . فَنَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَبِيعَهُ ، حَتَّىٰ نَنْقُلَهُ مِنْ مَكَانِهِ .

***

٣٥ - (١٥٢٦) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنِ اشْتَرَىٰ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّىٰ يَسْتَوْفِيَهُ وَيَقْبِضَهُ » .

***

٣٦ - (...) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . وَقَالَ عَلِيٌّ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّىٰ يَقْبِضَهُ » .

***

٣٧ - (١٥٢٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، إِذَا اشْتَرَوْا طَعَامًا جِزَافًا[1] ، أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّىٰ يُحَوِّلُوهُ .

***

٣٨ - (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ : قَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، إِذَا ابْتَاعُوا الطَّعَامَ جِزَافًا ، يُضْرَبُونَ فِي أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ . وَذَٰلِكَ حَتَّىٰ يُؤْوُوهُ إِلَىٰ رِحَالِهِمْ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَشْتَرِي الطَّعَامَ جِزَافًا ، فَيَحْمِلُهُ إِلَىٰ أَهْلِهِ .

***

(١) (جزافا) بكسر الجيم وضمها وفتحها، ثلاث لغات، الكسر أفصح وأشهر. هو البيع بلا كيل ولا وزن ولا تقدير.

٣٩ – (١٥٢٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الأَشَجِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنِ اشْتَرَىٰ طَعَامًا فَلَا يَبِعْهُ حَتَّىٰ يَكْتَالَهُ » .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ « مَنِ ابْتَاعَ » .

***

٤٠ – (...) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ابْنُ عُثْمَانَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الأَشَجِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِمَرْوَانَ : أَحْلَلْتَ بَيْعَ الرِّبَا . فَقَالَ مَرْوَانُ : مَا فَعَلْتُ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَحْلَلْتَ بَيْعَ الصِّكَاكِ[1] . وَقَدْ نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّىٰ يُسْتَوْفَىٰ . قَالَ : فَخَطَبَ مَرْوَانُ النَّاسَ ، فَنَهَىٰ عَنْ بَيْعِهَا .

قَالَ سُلَيْمَانُ : فَنَظَرْتُ إِلَىٰ حَرَسٍ يَأْخُذُونَهَا مِنْ أَيْدِي النَّاسِ .

***

٤١ – (١٥٢٩) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا ابْتَعْتَ طَعَامًا ، فَلَا تَبِعْهُ حَتَّىٰ تَسْتَوْفِيَهُ » .

***

(٩) باب تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر بتمر

٤٢ – (١٥٣٠) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الصُّبْرَةِ[2] مِنَ التَّمْرِ ، لَا يُعْلَمُ مَكِيلَتُهَا ، بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّىٰ مِنَ التَّمْرِ .

***

(١) (الصكاك) جمع صك . وهو الورقة المكتوبة بدين . ويجمع أيضا على صكوك . والمراد هنا الورقة التى تخرج من ولىّ الأمر بالرزق لمستحقه . بأن يكتب فيها للإنسان كذا وكذا من طعام أو غيره . فيبيع صاحبها ذلك لإنسان قبل أن يقبضه . وقد اختلف العلماء فى ذلك .

(٢) (الصبرة) الصبرة هى الكومة . وهو المجتمع من الكيل . والمعنى نهى عن بيع الكومة من التمر المجهولة القدر ، بالكيل المعين القدر من التمر .

(...) حدثنا إسحٰق بن إبراهيم. حدثنا روح بن عبادة. حدثنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله ﷺ، بمثله. غير أنه لم يذكر: من التمر. في آخر الحديث.

***

(١٠) باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين

٤٣ – (١٥٣١) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال «البيعان، كل واحد منهما بالخيار على صاحبه، ما لم يتفرقا. إلا بيع الخيار».

***

(...) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى. قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان). ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. كلهم عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. ح وحدثني زهير بن حرب وعلي بن حجر. قالا: حدثنا إسماعيل. ح وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل. قالا: حدثنا حماد (وهو ابن زيد). جميعا عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. ح وحدثنا ابن المثنى وابن أبي عمر. قالا: حدثنا عبد الوهاب. قال: سمعت يحيى بن سعيد. ح وحدثنا ابن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك. كلاهما عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. نحو حديث مالك عن نافع.

***

٤٤ – (...) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ؛ أنه قال «إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا، وكانا جميعا، أو يخير أحدهما الآخر. فإن خير أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك، فقد وجب البيع. وإن تفرقا بعد أن تبايعا ولم يترك واحد منهما البيع، فقد وجب البيع».

***

٤٥ – (...) وحدثني زهير بن حرب وابن أبي عمر كلاهما عن سفيان. قال زهير: حدثنا سفيان ابن عيينة عن ابن جريج. قال: أملى علي نافع؛ سمع عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ

« إِذَا تَبَايَعَ الْمُتَبَايِعَانِ بِالْبَيْعِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مِنْ بَيْعِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا . أَوْ يَكُونُ بَيْعُهُمَا عَنْ خِيَارٍ . فَإِذَا كَانَ بَيْعُهُمَا عَنْ خِيَارٍ ، فَقَدْ وَجَبَ » .

زَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ نَافِعٌ : فَكَانَ إِذَا بَايَعَ رَجُلًا فَأَرَادَ أَنْ لَا يُقِيلَهُ ، قَامَ فَمَشَى هُنَيَّةً[١] ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ .

***

٤٦ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كُلُّ بَيِّعَيْنِ لَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا . إِلَّا بَيْعُ الْخِيَارِ » .

***

(١١) باب الصدق في البيع والبيان

٤٧ – (١٥٣٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا . فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا[٢] بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا . وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا[٣] » .

***

(...) حدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

قَالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ : وُلِدَ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ . وَعَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً .

***

(١) (هنية) هكذا هو في بعض الأصول : هنية . وفي بعضها هنيهة ، أي شيئا يسيرا .
(٢) (بينا) أي بين كل واحد لصاحبه ما يحتاج إلى بيانه من عيب ونحوه في السلعة والثمن .
(٣) (محقت بركة بيعهما) أي ذهبت بركته . وهي زيادته ونماؤه .

(١٢) باب من يخدع فى البيع

٤٨ – (١٥٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبُيُوعِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ بَايَعْتَ فَقُلْ: لاَ خِلاَبَةَ[١]».

فَكَانَ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ: لاَ خِيَابَةَ[٢].

***

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. كِلاَهُمَا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: فَكَانَ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ: لاَ خِيَابَةَ.

***

(١٣) باب النهى عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع

٤٩ – (١٥٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ[٣] صَلاَحُهَا. نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ.

***

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

***

٥٠ – (١٥٣٥) وحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُوَ[٤]

---

(١) (لا خلابة) لا خديعة. أى لا تحل لك خديعتى. أو لا يلزمنى خديعتك.

(٢) (لا خيابة) كان الرجل ألثغ، فكان يقولها هكذا، ولا يمكنه أن يقول: لا خلابة.

(٣) (يبدو) أى يظهر.

(٤) (يزهو) قال ابن الأعرابى: يقال: زها النخل يزهو إذا ظهرت ثمرته. وأزهى يزهى إذا احمر أو اصفر. قال الجوهرى: الزهو، بفتح الزاى، وأهل الحجاز يقولون بضمها. وهو البسر الملون. يقال: إذا ظهرت الحمرة أو الصفرة فى النخل فقد ظهر فيه الزهو. وقد زها النخل زهوا. وأزهى، لغة.

وَعَنِ السُّنْبُلِ حَتَّىٰ يَبْيَضَّ[(١)] وَيَأْمَنَ الْعَاهَةَ[(٢)] . نَهَىٰ الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ .

* * *

٥١ – (١٥٣٤) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلَاحُهُ وَتَذْهَبَ عَنْهُ الْآفَةُ » .

قَالَ : يَبْدُو صَلَاحُهُ ، حُمْرَتُهُ وَصُفْرَتُهُ .

* * *

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ يَحْيَى ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلَاحُهُ . لَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

* * *

(...) حدّثنا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَهَّابِ .

* * *

(...) حدّثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَعُبَيْدِ اللهِ .

* * *

٥٢ – (...) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلَاحُهُ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ : فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ : مَا صَلَاحُهُ ؟ قَالَ : تَذْهَبُ عَاهَتُهُ .

* * *

(١) (وعن السنبل حتى يبيض) معناه يشتد حبه وهو بدو صلاحه .

(٢) (ويأمن العاهة) هي الآفة تصيب الزرع أو الثمر ونحوه ، فتفسده .

٥٣ – (١٥٣٦) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير ، عن جابر . ح وحدثنا أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن جابر . قال : نهى (أو نهانا) رسول الله ﷺ عن بيع الثمر حتى يطيب .

***

٥٤ – (...) حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي . حدثنا أبو عاصم . ح وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له) . حدثنا روح . قالا : حدثنا زكرياء بن إسحاق . حدثنا عمرو بن دينار ؛ أنه سمع جابر ابن عبد الله يقول : نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه .

***

٥٥ – (١٥٣٧) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختري . قال : سألت ابن عباس عن بيع النخل ؟ فقال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع النخل حتى يأكل منه أو يؤكل[1] . وحتى يوزن . قال فقلت : ما يوزن ؟ فقال رجل عنده : حتى يحزر[2] .

***

٥٦ – (١٥٣٨) حدثني أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه ، عن ابن أبي نعم ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « لا تبتاعوا الثمار حتى يبدو صلاحها » .

***

٥٧ – (١٥٣٤) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري . ح وحدثنا ابن نمير وزهير بن حرب (واللفظ لهما) قالا : حدثنا سفيان . حدثنا الزهري عن سالم ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه . وعن بيع الثمر بالتمر[3] .

***

(١) (حتى يأكل منه أو يؤكل) معناه حتى يصلح لأن يؤكل في الجملة . وليس المراد كمال أكله . وذلك يكون عند بدو الصلاح .

(٢) (حتى يحزر) أي يخرص . والحزر والخرص هو التقدير .

(٣) (الثمر بالتمر) معناه بيع الرطب بالتمر .

(١٥٣٩) قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا[1] .
زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : أَنْ تُبَاعَ .

* * *

٥٨ — (١٥٣٨) وحدّثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ (وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ) قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلَاحُهُ . وَلَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ بِالتَّمْرِ » .
قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَحَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ ، سَوَاءً .

* * *

(١٤) باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا فى العرايا

٥٩ — (١٥٣٩) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ . وَالْمُزَابَنَةُ أَنْ يُبَاعَ ثَمَرُ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ . وَالْمُحَاقَلَةُ أَنْ يُبَاعَ الزَّرْعُ بِالْقَمْحِ . وَاسْتِكْرَاءِ الْأَرْضِ بِالْقَمْحِ .
قَالَ : وَأَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « لَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ حَتَّىٰ يَبْدُوَ صَلَاحُهُ . وَلَا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ بِالتَّمْرِ » .
وَقَالَ سَالِمٌ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ رَخَّصَ بَعْدَ ذٰلِكَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِالرُّطَبِ أَوْ بِالتَّمْرِ . وَلَمْ يُرَخِّصْ فِي غَيْرِ ذٰلِكَ .

* * *

(١) (العرايا) جمع عرية، فعيلة بمعنى مفعولة . من عراه يعروه إذا قصده . ويحتمل أن تكون فعيلة ، فاعلة ، من عرى يعرَى إذا خلع ثوبه . كأنها عُرِّيت من جملة التحريم ، فعَرِيَتْ أى خرجت. وقيل فى تفسيرها أنه لما نهى عن المزابنة ، وهى بيع الثمر فى رؤوس النخل بالتمر ، رخص فى جملة المزابنة فى العرايا . وهو أن من لا نخل لهمن ذوى الحاجة يُدرِك الرطبَ ولا نقد بيده يشترى به الرطب لعياله ، ولا نخـل لهم يطعمهم منه ، ويكون قد فضل له من قوته تمر ، فيجىء إلى صاحب النخل ، فيقول له : بعنى ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر. فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات ليصيب من رطبها، مع الناس . فرخص فيه إذا كان دون خمسة أوسق. قاله ابن الأثير فى النهاية .

٦٠ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِخَرْصِهَا[1] مِنَ التَّمْرِ .

* * *

٦١ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ يَأْخُذُهَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِخَرْصِهَا تَمْرًا . يَأْكُلُونَهَا رُطَبًا .

* * *

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٦٢ – (...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَالْعَرِيَّةُ النَّخْلَةُ تُجْعَلُ لِلْقَوْمِ فَيَبِيعُونَهَا بِخَرْصِهَا تَمْرًا .

* * *

٦٣ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِخَرْصِهَا تَمْرًا .

قَالَ يَحْيَى : الْعَرِيَّةُ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ ثَمَرَ النَّخَلَاتِ لِطَعَامِ أَهْلِهِ رُطَبًا ، بِخَرْصِهَا تَمْرًا .

* * *

٦٤ – (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا كَيْلًا .

* * *

٦٥ – (...) وحدثناه ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : أَنْ تُؤْخَذَ بِخَرْصِهَا .

* * *

(١) (بخرصها) هو بفتح الخاء وكسرها . الفتح أشهر . ومعناه بقدر مافيها إذا صار تمرا . فمن فتح قال: هو مصدر ، أى اسم للفعل . ومن كسر قال : هو اسم للشئ المخروص .

٦٦ - (...) وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا .

* * *

٦٧ - (١٥٤٠) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) ، عَنْ يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ دَارِهِمْ . مِنْهُمْ سَهْلُ ابْنُ أَبِي حَثْمَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ . وَقَالَ « ذَٰلِكَ الرِّبَا ، تِلْكَ الْمُزَابَنَةُ » إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ . النَّخْلَةِ وَالنَّخْلَتَيْنِ يَأْخُذُهَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِخَرْصِهَا تَمْرًا . يَأْكُلُونَهَا رُطَبًا.

* * *

٦٨ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُمْ قَالُوا : رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِخَرْصِهَا تَمْرًا .

* * *

٦٩ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، مِنْ أَهْلِ دَارِهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَىٰ . غَيْرَ أَنَّ إِسْحَٰقَ وَابْنَ الْمُثَنَّى جَعَلَا (مَكَانَ الرِّبَا) الزَّبْنَ[١] . وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : الرِّبَا .

* * *

(...) وحدثناه عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

* * *

٧٠ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَىٰ بَنِي حَارِثَةَ ؛ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ حَدَّثَاهُ ؛

(١) (الزبن) أصل الزبن الدفع . وسمى هذا العقد مزابنة لأنهم يتدافعون فى مخاصمتهم بسببه لكثرة الغرر والخطر .

أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُزَابَنَةِ . الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ . إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَايَا . فَإِنَّهُ قَدْ أَذِنَ لَهُمْ .

* * *

٧١ – (١٥٤١) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ (مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ فِي خَمْسَةِ (يَشُكُّ دَاوُدُ قَالَ : خَمْسَةٌ أَوْ دُونَ خَمْسَةٍ) ؟ قَالَ : نَعَمْ .

* * *

٧٢ – (١٥٤٢) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ التَّمِيمِيُّ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُزَابَنَةِ . وَالْمُزَابَنَةُ بَيْعُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا . وَبَيْعُ الْكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا .

* * *

٧٣ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُزَابَنَةِ ، بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا ، وَبَيْعِ الْعِنَبِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا ، وَبَيْعِ الزَّرْعِ بِالْحِنْطَةِ كَيْلًا .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٧٤ – (...) حدثني يَحْيَىٰ بْنُ مَعِينٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَحُسَيْنُ بْنُ عِيسَىٰ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عمرَ ، قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْمُزَابَنَةِ . وَالْمُزَابَنَةُ بَيْعُ ثَمَرِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا . وَبَيْعُ الزَّبِيبِ بِالْعِنَبِ كَيْلًا . وَعَنْ كُلِّ ثَمَرٍ بِخَرْصِهِ .

* * *

٧٥ – (...) حدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُزَابَنَةِ . وَالْمُزَابَنَةُ أَنْ يُبَاعَ مَا فِي رُؤُسِ النَّخْلِ بِتَمْرٍ ، بِكَيْلٍ مُسَمًّى . إِنْ زَادَ فَلِي ، وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَيَّ .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

٧٦ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ . قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُزَابَنَةِ : أَنْ يَبِيعَ ثَمَرَ حَائِطِهِ[1] ، إِنْ كَانَتْ نَخْلًا ، بِتَمْرٍ كَيْلًا . وَإِنْ كَانَ كَرْمًا ، أَنْ يَبِيعَهُ بِزَبِيبٍ كَيْلًا . وَإِنْ كَانَ زَرْعًا ، أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلِ طَعَامٍ . نَهَىٰ عَنْ ذَٰلِكَ كُلِّهِ .

وَفِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ : أَوْ كَانَ زَرْعًا .

* * *

(...) وحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنِي الضَّحَّاكُ . ح وَحَدَّثَنِيهِ سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . حَدَّثَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

* * *

(١٥) باب من باع نخلا عليها تمر

٧٧ – (١٥٤٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبِّرَتْ[2] ، فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ . إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

* * *

٧٨ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَيُّمَا نَخْلٍ اشْتُرِيَ أُصُولُهَا وَقَدْ أُبِّرَتْ ، فَإِنَّ ثَمَرَهَا لِلَّذِي أَبَّرَهَا . إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الَّذِي اشْتَرَاهَا » .

* * *

(١) (حائطه) الحائط هنا البستان ، فيجمع على حوائط . وأما الحائط ، بمعنى الجدار ، فيجمع على حيطان .

(٢) (أبرت) قال أهل اللغة : يقال : أبرت النخل آبره أبرا ، بالتخفيف ، كأكلته آكله أكلا . وأبّرته بالتشديد أؤبره تأبيرا ، ككلمته أكلمه تكليما . وهو أن يشق طلع النخلة ليذر فيه شيء من طلع ذكر النخل . والإبار هو شقه سواء حط فيه شيء أو لا .

٧٩ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «أَيُّمَا امْرِئٍ أَبَّرَ نَخْلًا، ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا، فَلِلَّذِي أَبَّرَ ثَمَرُ النَّخْلِ. إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ».

* * *

(...) وحدثناه أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

* * *

٨٠ - (...) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «مَنِ ابْتَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَثَمَرَتُهَا لِلَّذِي بَاعَهَا. إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ. وَمَنِ ابْتَاعَ عَبْدًا فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ. إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ».

* * *

(...) وحدثناه يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

* * *

(...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ. بِمِثْلِهِ.

* * *

(١٦) باب النهى عن المحاقلة والمزابنة ، وعن المخابرة وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها ، وعن بيع المعاومة وهو بيع السنين

٨١ - (١٥٣٦) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ[١] . وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ . وَلَا يُبَاعُ إِلَّا بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ . إِلَّا الْعَرَايَا .

* * *

(...) وحدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

* * *

٨٢ - (...) حدّثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ الْجَزَرِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ . وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُطْعِمَ[٢] . وَلَا تُبَاعُ إِلَّا بِالدَّرَاهِمِ وَالدَّنَانِيرِ . إِلَّا الْعَرَايَا .

قَالَ عَطَاءٌ : فَسَّرَ لَنَا جَابِرٌ قَالَ : أَمَّا الْمُخَابَرَةُ فَالْأَرْضُ الْبَيْضَاءُ يَدْفَعُهَا الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فَيُنْفِقُ فِيهَا ، ثُمَّ يَأْخُذُ مِنَ الثَّمَرِ . وَزَعَمَ أَنَّ الْمُزَابَنَةَ بَيْعُ الرُّطَبِ فِي النَّخْلِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا . وَالْمُحَاقَلَةُ فِي الزَّرْعِ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ . يَبِيعُ الزَّرْعَ الْقَائِمَ بِالْحَبِّ كَيْلًا .

* * *

---

(١) (والمخابرة) المخابرة والمزارعة متقاربان . وهما المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج منها من الزرع . كالثلث والربع وغير ذلك من الأجزاء المعلومة . لكن فى المزارعة يكون البذر من مالك الأرض . وفى المخابرة يكون البذر من العامل . وقال جماعة من أهل اللغة وغيرهم : المخابرة مشتقة من الخبير وهو الأكار ، أى الفلاح . وقيل : مشتقة من الخبار وهى الأرض اللينة . وقيل : من الخبرة ، وهى النصيب ، وهى بضم الخاء . وقال الجوهرى : قال أبو عبيد : هى النصيب من سمك أو لحم . ويقال : تخبروا خبرة ، إذا اشتروا شاة فذبحوها واقتسموا لحمها .

(٢) (تطعم) أى يبدو صلاحها وتصير طعاما يطيب أكلها .

٨٣ — (...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن أحمد بن أبي خلف. كلاهما عن زكرياء. قال ابن أبي خلف: حدثنا زكرياء بن عدي. أخبرنا عبيد الله عن زيد بن أبي أنيسة. حدثنا أبو الوليد المكي (وهو جالس عند عطاء بن أبي رباح) عن جابر بن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة. وأن تشترى النخل حتى تشقه. (والإشقاه أن يحمر أو يصفر أو يؤكل منه شيء) والمحاقلة أن يباع الحقل بكيل من الطعام معلوم. والمزابنة أن يباع النخل بأوساق من التمر. والمخابرة الثلث والربع وأشباه ذلك.

قال زيد: قلت لعطاء بن أبي رباح: أسمعت جابر بن عبد الله يذكر هذا عن رسول الله ﷺ؟ قال: نعم.

* * *

٨٤ — (...) وحدثنا عبد الله بن هاشم. حدثنا بهز. حدثنا سليم بن حيان. حدثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله. قال: نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة والمحاقلة والمخابرة. وعن بيع الثمرة حتى تشقح.

قال قلت لسعيد: ما تشقح؟ قال: تحمار وتصفار ويؤكل منها.

* * *

٨٥ — (...) حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن عبيد الغبري (واللفظ لعبيد الله) قالا: حدثنا حماد بن زيد. حدثنا أيوب عن أبي الزبير وسعيد بن ميناء، عن جابر بن عبد الله. قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة والمعاومة والمخابرة (قال أحدهما: بيع السنين هي المعاومة) وعن الثنيا[1] ورخص في العرايا.

* * *

(...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حجر. قالا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن علية) عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ، بمثله. غير أنه لا يذكر: بيع السنين هي المعاومة.

* * *

(١) (الثنيا) هي أن يستثنى فى عقد البيع شيء مجهول. كقوله: بعتك هذه الصبرة إلا بعضها.

٨٦ – (...) وحدثني إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا رَبَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . وَعَنْ بَيْعِهَا السِّنِينَ . وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّىٰ يَطِيبَ .

***

(١٧) باب كراء الأرض

٨٧ – (...) وحدثني أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ .

***

٨٨ – (...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ . (لَقَبُهُ عَارِمٌ ، وَهُوَ أَبُو النُّعْمَانِ السَّدُوسِيُّ) . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا مَطَرٌ الْوَرَّاقُ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا . فَإِنْ لَمْ يَزْرَعْهَا فَلْيُزْرِعْهَا أَخَاهُ » .

***

٨٩ – (...) حدثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ . حَدَّثَنَا هِقْلٌ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : كَانَ لِرِجَالٍ فُضُولُ أَرَضِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ كَانَتْ لَهُ فَضْلُ أَرْضٍ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ . فَإِنْ أَبَىٰ فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ » .

***

٩٠ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ . أَخْبَرَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُؤْخَذَ لِلْأَرْضِ أَجْرٌ أَوْ حَظٌّ .

***

٩١ – (...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا . فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزْرَعَهَا ، وَعَجَزَ عَنْهَا ، فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ الْمُسْلِمَ . وَلَا يُؤَاجِرْهَا إِيَّاهُ » .

***

٩٢ - (...) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . قَالَ : سَأَلَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ عَطَاءً فَقَالَ : أَحَدَّثَكَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا ، أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ ، وَلَا يُكْرِهَا » قَالَ : نَعَمْ .

* * *

٩٣ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُخَابَرَةِ .

* * *

٩٤ - (...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَ لَهُ فَضْلُ أَرْضٍ فَلْيَزْرَعْهَا ، أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ . وَلَا تَبِيعُوهَا » فَقُلْتُ لِسَعِيدٍ : مَا قَوْلُهُ : وَلَا تَبِيعُوهَا ؟ يَعْنِي الْكِرَاءَ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

* * *

٩٥ - (...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : كُنَّا نُخَابِرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَنُصِيبُ مِنَ الْقِصْرِيِّ[1] وَمِنْ كَذَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ فَلْيُحْرِثْهَا أَخَاهُ . وَإِلَّا فَلْيَدَعْهَا » .

* * *

٩٦ - (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ . قَالَ ابْنُ عِيسَىٰ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَأْخُذُ الْأَرْضَ بِالثُّلُثِ أَوِ الرُّبُعِ . بِالْمَاذِيَانَاتِ[2] . فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ذَٰلِكَ فَقَالَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا . فَإِنْ لَمْ يَزْرَعْهَا فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ . فَإِنْ لَمْ يَمْنَحْهَا أَخَاهُ فَلْيُمْسِكْهَا » .

* * *

(١) (القصريّ) على وزن القبطيّ . هكذا ضبطناه وكذا ضبطه الجمهور ، وهو المشهور . وهو ما بقي من الحب في السنبل بعد الدياس . ويقال له : القُصارة . وهذا الاسم أشهر من القصريّ .

(٢) (بالماذيانات) هي مسايل المياه . وقيل : ما ينبت على حافتي مسيل الماء . وقيل . ما ينبت حول السواقي . وهي لفظة معربة ، وليست عربية .

٩٧ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَهَبْهَا أَوْ لِيُعِرْهَا » .

***

٩٨ – (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ . حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ فَلْيُزْرِعْهَا رَجُلًا » .

***

٩٩ – (...) وحدثني هَٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) ؛ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَهُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ .

قَالَ بُكَيْرٌ : وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : كُنَّا نُكْرِي أَرْضَنَا ثُمَّ تَرَكْنَا ذَٰلِكَ حِينَ سَمِعْنَا حَدِيثَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ .

***

١٠٠ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ سَنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

***

١٠١ – (...) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ السِّنِينَ .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ سِنِينَ .

***

١٠٢ – (١٥٤٤) حدثنا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ . فَإِنْ أَبَى فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ » .

***

١٠٣ – (١٥٤٤) وحدثنا الحسن الحلواني . حدثنا أبو توبة . حدثنا معاوية عن يحيى بن أبي كثير ؛ أن يزيد بن نعيم أخبره ؛ أن جابر بن عبد الله أخبره ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ ينهى عن المزابنة والحقول . فقال جابر بن عبد الله : المزابنة الثمر بالتمر . والحقول كراء الأرض .

* * *

١٠٤ – (١٥٤٥) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري) عن سهيل ابن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة .

* * *

١٠٥ – (١٥٤٦) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني مالك بن أنس عن داود بن الحصين ؛ أن أبا سفيان مولى ابن أبي أحمد أخبره ؛ أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول : نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة والمحاقلة . والمزابنة اشتراء الثمر في رءوس النخل . والمحاقلة كراء الأرض .

* * *

١٠٦ – (١٥٤٧) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو الربيع العتكي (قال أبو الربيع : حدثنا . وقال يحيى : أخبرنا حماد بن زيد) عن عمرو . قال : سمعت ابن عمر يقول : كنا لا نرى بالخبر[1] بأسا . حتى كان عام أول . فزعم رافع أن نبي الله ﷺ نهى عنه .

* * *

١٠٧ – (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان . ح وحدثني علي بن حجر وإبراهيم ابن دينار . قالا : حدثنا إسماعيل (وهو ابن علية) عن أيوب . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا وكيع . حدثنا سفيان . كلهم عن عمرو بن دينار ، بهذا الإسناد ، مثله . وزاد في حديث ابن عيينة : فتركناه من أجله .

* * *

١٠٨ – (...) وحدثني علي بن حجر . حدثنا إسماعيل عن أيوب ، عن أبي الخليل ، عن مجاهد . قال : قال ابن عمر : لقد منعنا رافع نفع أرضنا .

* * *

(١) (بالخبر) ضبطناه بكسر الخاء وفتحها . والكسر أصح وأشهر . وهو بمعنى المخابرة .

١٠٩ — (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِي مَزَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَفِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ. وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ. حَتَّى بَلَغَهُ فِي آخِرِ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ؛ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يُحَدِّثُ فِيهَا بِنَهْيٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَأَنَا مَعَهُ. فَسَأَلَهُ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ. فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدُ. وَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْهَا، بَعْدُ، قَالَ: زَعَمَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْهَا.

* * *

(...) وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ: قَالَ: فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ. فَكَانَ لَا يُكْرِيهَا.

* * *

١١٠ — (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ. قَالَ: ذَهَبْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ إِلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. حَتَّى أَتَاهُ بِالْبَلَاطِ[1]. فَأَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ.

* * *

(...) وحدثني ابْنُ أَبِي خَلَفٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. قَالَا: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ. أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ ابْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ أَتَى رَافِعًا. فَذَكَرَ هَٰذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* * *

١١١ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ (يَعْنِي ابْنَ حَسَنِ بْنِ يَسَارٍ). حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَأْجُرُ الْأَرْضَ. قَالَ: فَنُبِّئَ حَدِيثًا عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: فَانْطَلَقَ بِي مَعَهُ إِلَيْهِ. قَالَ: فَذَكَرَ عَنْ بَعْضِ عُمُومَتِهِ، ذَكَرَ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ. قَالَ: فَتَرَكَهُ ابْنُ عُمَرَ فَلَمْ يَأْجُرْهُ.

* * *

(١) (بالبلاط) مكان معروف بالمدينة مبلط بالحجارة، وهو بقرب مسجد رسول الله ﷺ.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ: فَحَدَّثَهُ عَنْ بَعْضِ عُمُومَتِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

***

١١٢ - (...) وحدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِي أَرَضِيهِ. حَتَّىٰ بَلَغَهُ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ الأَنْصَارِيَّ كَانَ يَنْهَىٰ عَنْ كِرَاءِ الأَرْضِ. فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللهِ فَقَالَ: يَا ابْنَ خَدِيجٍ! مَاذَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي كِرَاءِ الأَرْضِ؟ قَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ لِعَبْدِ اللهِ: سَمِعْتُ عَمَّيَّ (وَكَانَا قَدْ شَهِدَا بَدْرًا) يُحَدِّثَانِ أَهْلَ الدَّارِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ كِرَاءِ الأَرْضِ. قَالَ عَبْدُ اللهِ: لَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّ الأَرْضَ تُكْرَىٰ. ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللهِ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْدَثَ فِي ذَٰلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ عَلِمَهُ. فَتَرَكَ كِرَاءَ الأَرْضِ.

***

(١٨) باب كراء الأرض بالطعام

١١٣ - (١٥٤٨) وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ: كُنَّا نُحَاقِلُ الأَرْضَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَنُكْرِيهَا بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّىٰ. فَجَاءَنَا ذَاتَ يَوْمٍ رَجُلٌ مِنْ عُمُومَتِي. فَقَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا. وَطَوَاعِيَةُ اللهِ وَرَسُولِهِ أَنْفَعُ لَنَا. نَهَانَا أَنْ نُحَاقِلَ بِالأَرْضِ فَنُكْرِيهَا عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبُعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّىٰ. وَأَمَرَ رَبَّ الأَرْضِ أَنْ يَزْرَعَهَا أَوْ يُزْرِعَهَا. وَكَرِهَ كِرَاءَهَا، وَمَا سِوَىٰ ذَٰلِكَ.

***

(...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ. قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: كُنَّا نُحَاقِلُ بِالأَرْضِ فَنُكْرِيهَا عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبُعِ. ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ.

***

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ. كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَلَمْ يَقُلْ: عَنْ بَعْضِ عُمُومَتِهِ.

***

١١٤ – (...) حدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْهِرٍ. حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ. حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَاشِيِّ، مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ رَافِعٍ؛ أَنَّ ظُهَيْرَ بْنَ رَافِعٍ (وَهُوَ عَمُّهُ) قَالَ: أَتَانِي ظُهَيْرٌ[1] فَقَالَ: لَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ بِنَا رَافِقًا. فَقُلْتُ: وَمَا ذَاكَ؟ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَهُوَ حَقٌّ. قَالَ: سَأَلَنِي كَيْفَ تَصْنَعُونَ بِمَحَاقِلِكُمْ؟ فَقُلْتُ: نُؤَاجِرُهَا[2]، يَا رَسُولَ اللهِ! عَلَى الرَّبِيعِ أَوِ الْأَوْسُقِ مِنَ التَّمْرِ أَوِ الشَّعِيرِ. قَالَ «فَلَا تَفْعَلُوا. ازْرَعُوهَا. أَوْ أَزْرِعُوهَا. أَوْ أَمْسِكُوهَا».

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي النَّجَاشِيِّ، عَنْ رَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَـٰذَا. وَلَمْ يَذْكُرْ: عَنْ عَمِّهِ ظُهَيْرٍ.

***

---

(١) (أتانى ظهير) هكذا هو فى جميع النسخ. وهو صحيح. وتقديره: عن رافع أن ظهيرا عمه حدثه بحديث. قال رافع فى بيان ذلك الحديث: أتانى ظهير فقال: لقد نهى رسول الله ﷺ. وهذا التقدير دل عليه فحوى الكلام.

(٢) (نؤاجرها على الربيع أو الأوسق) هكذا هو فى معظم النسخ: الربيع وهو الساقية والنهر الصغير.

(١٩) باب كراء الأرض بالذهب والورق

١١٥ - (١٥٤٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ ؟ فَقَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . قَالَ فَقُلْتُ : أَبِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ؟ فَقَالَ : أَمَّا بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ .

***

١١٦ - (...) حدثنا إِسْحَٰقُ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَٰنِ. حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ بْنُ قَيْسٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ؟ فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ . إِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يُؤَاجِرُونَ ، عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَلَى الْمَاذِيَانَاتِ . وَأَقْبَالِ الْجَدَاوِلِ[١] . وَأَشْيَاءَ مِنَ الزَّرْعِ . فَيَهْلِكُ هَٰذَا وَيَسْلَمُ هَٰذَا . وَيَسْلَمُ هَٰذَا وَيَهْلِكُ هَٰذَا . فَلَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ كِرَاءٌ إِلَّا هَٰذَا . فَلِذَٰلِكَ زُجِرَ عَنْهُ . فَأَمَّا شَيْءٌ مَعْلُومٌ مَضْمُونٌ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ .

***

١١٧ - (...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ الزُّرَقِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ : كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا . قَالَ : كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ عَلَىٰ أَنَّ لَنَا هَٰذِهِ وَلَهُمْ هَٰذِهِ . فَرُبَّمَا أَخْرَجَتْ هَٰذِهِ وَلَمْ تُخْرِجْ هَٰذِهِ . فَنَهَانَا عَنْ ذَٰلِكَ . وَأَمَّا الْوَرِقُ فَلَمْ يَنْهَنَا .

***

(..) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

(٢٠) باب في المزارعة والمؤاجرة

١١٨ - (١٥٤٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ . قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ

(١) (وأقبال الجداول) الأقبال أي أوائلها ورؤسها . والجداول جمع جدول ، وهو النهر الصغير كالساقية .

ابْنَ مَعْقِلٍ عَنِ الْمُزَارَعَةِ؟ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُزَارَعَةِ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : نَهَىٰ عَنْهَا . وَقَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ مَعْقِلٍ . وَلَمْ يُسَمِّ عَبْدَ اللهِ .

***

١١٩ – (...) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ . قَالَ : دَخَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْقِلٍ فَسَأَلْنَاهُ عَنِ الْمُزَارَعَةِ ؟ فَقَالَ : زَعَمَ ثَابِتٌ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُزَارَعَةِ . وَأَمَرَ بِالْمُؤَاجَرَةِ . وَقَالَ « لَا بَأْسَ بِهَا » .

***

(٢١) باب الأرض تمنح

١٢٠ – (١٥٥٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو ؛ أَنَّ مُجَاهِدًا قَالَ لِطَاوُسٍ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى ابْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . فَاسْمَعْ مِنْهُ الْحَدِيثَ[1] عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ فَانْتَهَرَهُ . قَالَ : إِنِّي وَاللهِ ! لَوْ أَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْهُ مَا فَعَلْتُهُ . وَلَـٰكِنْ حَدَّثَنِي مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ) ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَأَنْ يَمْنَحَ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا » .

***

١٢١ – (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، وَابْنُ طَاوُسٍ عَنْ طَاوُسٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُخَابِرُ . قَالَ عَمْرٌو : فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ! لَوْ تَرَكْتَ هَـٰذِهِ الْمُخَابَرَةَ فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْمُخَابَرَةِ . فَقَالَ : أَيْ عَمْرُو ! أَخْبَرَنِي أَعْلَمُهُمْ بِذَٰلِكَ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ) ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْهَ عَنْهَا . إِنَّمَا قَالَ « يَمْنَحُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا » .

***

(...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ ، عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ .

---

(١) (فاسمع منه الحديث) روى : فاسمعْ بوصل الهمزة مجزوما على الأمر . وبقطعها مرفوعا على الخبر ، فأسمعُ . وكلاهما صحيح . والأول أجود .

ح وحَدَّثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثنا الفَضْلُ بْنُ مُوسَىٰ عَنْ شَرِيكٍ ، عَنْ شُعْبَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

* * *

١٢٢ – (...) وحدثني عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لأَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا كَذَا وَكَذَا » (لِشَيْءٍ مَعْلُومٍ)[1] .

قَالَ : وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ الحَقْلُ . وَهُوَ بِلِسَانِ الأَنْصَارِ المُحَاقَلَةُ .

* * *

١٢٣ – (...) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ . حَدَّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَإِنَّهُ أَنْ يَمْنَحَهَا أَخَاهُ خَيْرٌ » .

---

(١) (لشيء معلوم) تفسير من بعض الرواة لكناية : كذا كذا .

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٢ – كتاب المساقاة(١)

(١) باب المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع

١ – (١٥٥١) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ(٢) بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ.

***

٢ – (...) وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَلِيٌّ (وَهُوَ ابْنُ مُسْهِرٍ). أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ. فَكَانَ يُعْطِي أَزْوَاجَهُ كُلَّ سَنَةٍ مِائَةَ وَسْقٍ: ثَمَانِينَ وَسْقًا مِنْ تَمْرٍ، وَعِشْرِينَ وَسْقًا مِنْ شَعِيرٍ. فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ قَسَمَ خَيْبَرَ. خَيَّرَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنْ يُقْطِعَ لَهُنَّ الْأَرْضَ وَالْمَاءَ، أَوْ يَضْمَنَ لَهُنَّ الْأَوْسَاقَ كُلَّ عَامٍ. فَاخْتَلَفْنَ. فَمِنْهُنَّ مَنِ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَالْمَاءَ. وَمِنْهُنَّ مَنِ اخْتَارَ الْأَوْسَاقَ كُلَّ عَامٍ. فَكَانَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ مِمَّنِ اخْتَارَتَا الْأَرْضَ وَالْمَاءَ.

***

٣ – (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ. حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا خَرَجَ مِنْهَا مِنْ زَرْعٍ أَوْ ثَمَرٍ. وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ

(١) (المساقاة) المساقاة هي أن يعامل إنسانا على شجرة ليتعهدها بالسقي والتربية. على أن ما رزق الله تعالى من الثمرة يكون بينهما بجزء معين . وكذا المزارعة في الأراضي .

(٢) (خيبر) قال القاضي: وقد اختلفوا في خيبر. هل فتحت عنوة أو صلحا، أو بجلاء أهلها عنها بغير قتال. أو بعضها صلحا وبعضها عنوة وبعضها جلا عنه أهله : أو بعضها صلحا وبعضها عنوة . قال : وهذا أصح الأقوال . وهي رواية مالك ومن تابعه .

حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ : فَكَانَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ مِمَّنِ اخْتَارَتَا الْأَرْضَ وَالْمَاءَ . وَقَالَ : خَيَّرَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُقْطِعَ لَهُنَّ الْأَرْضَ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَاءَ .

***

٤ – (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ : أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ : لَمَّا افْتُتِحَتْ خَيْبَرُ سَأَلَتْ يَهُودُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يُقِرَّهُمْ فِيهَا . عَلَىٰ أَنْ يَعْمَلُوا عَلَىٰ نِصْفِ مَا خَرَجَ مِنْهَا مِنَ الثَّمَرِ وَالزَّرْعِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أُقِرُّكُمْ فِيهَا عَلَىٰ ذَٰلِكَ مَاشِئْنَا[1] » ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَابْنِ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . وَزَادَ فِيهِ : وَكَانَ الثَّمَرُ يُقْسَمُ عَلَى السُّهْمَانِ[2] مِنْ نِصْفِ خَيْبَرَ . فَيَأْخُذُ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْخُمُسَ .

***

٥ – (...) وحدثنا ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ دَفَعَ إِلَىٰ يَهُودِ خَيْبَرَ نَخْلَ خَيْبَرَ وَأَرْضَهَا . عَلَىٰ أَنْ يَعْتَمِلُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ[3] . وَلِرَسُولِ اللهِ ﷺ شَطْرُ ثَمَرِهَا .

***

٦ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ . وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَىٰ خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا . وَكَانَتِ الْأَرْضُ ، حِينَ ظُهِرَ عَلَيْهَا ، لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ . فَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا . فَسَأَلَتِ

---

(١) (أقركم فيها على ذلك ما شئنا) قال العلماء هو عائد إلى مدة العهد . والمراد إنما نمكنكم من المقام فى خيبر ما شئنا ، ثم نخرجكم إذا شئنا . لأنه ﷺ كان عازما على إخراج الكفار من جزيرة العرب، كما أمر به فى آخر عمره .

(٢) (السهمان) جمع السهم بمعنى النصيب .

(٣) (على أن يعتملوها من أموالهم) بيان لوظيفة عامل المساقاة . وهو أن عليه كل ما يحتاج إليه فى إصلاح الثمر واستزادته مما يتكرر كل سنة . كالسقى وتنقية الأنهار وإصلاح منابت الشجر وتلقيحه ، وتنحية الحشيش والقضبان عنه ، وحفظ الثمرة وجذاذها ونحو ذلك . وأما مايقصد به حفظ الأصل ولايتكرر كل سنة، كبناء الحيطان وحفر الأنهار ، فعلى المالك .

الْيَهُودُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يُقِرَّهُمْ بِهَا. عَلَىٰ أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا. وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ «نُقِرُّكُمْ بِهَا عَلَىٰ ذَٰلِكَ، مَا شِئْنَا» فَقَرُّوا بِهَا حَتَّىٰ أَجْلَاهُمْ عُمَرُ إِلَىٰ تَيْمَاءَ[١] وَأَرِيحَاءَ[٢].

***

(٢) باب فضل الغرس والزرع

٧ – (١٥٥٢) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أُكِلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةً. وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ. وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ. وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ. وَلَا يَرْزَؤُهُ[٣] أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ».

***

٨ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَىٰ أُمِّ مُبَشِّرٍ الْأَنْصَارِيَّةِ[٤] فِي نَخْلٍ لَهَا. فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ «مَنْ غَرَسَ هَٰذَا النَّخْلَ؟ أَمُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟» فَقَالَتْ: بَلْ مُسْلِمٌ. فَقَالَ «لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ».

***

٩ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي خَلَفٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحٌ. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «لَا يَغْرِسُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ غَرْسًا، وَلَا زَرْعًا، فَيَأْكُلَ مِنْهُ سَبُعٌ أَوْ طَائِرٌ أَوْ شَيْءٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ». وَقَالَ ابْنُ أَبِي خَلَفٍ: طَائِرٌ شَيْءٌ.

***

(١) (تيماء) قال النووي: بلدة معروفة بين الشام والمدينة على سبع أو ثمان مراحل من المدينة.

(٢) (أريحاء) قال ياقوت في معجم البلدان: هي مدينة الجبارين في الغور من أرض الأردن بالشام. بينها وبين بيت المقدس يوم للفارس، في جبال صعبة المسلك.

(٣) (ولا يرزؤه) أي لا ينقصه ويأخذ منه.

(٤) (أم مبشر الأنصارية) هكذا هو في أكثر النسخ: دخل على أم مبشر. وفي بعضها: دخل على أم معبد أو أم مبشر. ويقال فيها أيضا: أم بشير. فحصل أنها يقال لها: أم مبشر وأم معبد وأم بشير. وهي امرأة زيد بن حارثة. أسلمت وبايعت.

١٠ – (..) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَٰقَ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ[1] ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، عَلَىٰ أُمِّ مَعْبَدٍ ، حَائِطًا . فَقَالَ « يَا أُمَّ مَعْبَدٍ ! مَنْ غَرَسَ هَٰذَا النَّخْلَ ؟ أَمُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ ؟ » فَقَالَتْ : بَلْ مُسْلِمٌ . قَالَ « فَلَا يَغْرِسُ الْمُسْلِمُ غَرْسًا ، فَيَأْكُلَ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا طَيْرٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةً إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

* * *

١١ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ . كُلُّ هَٰؤُلَاءِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . زَادَ عَمْرٌو فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَمَّارٍ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . فَقَالَا : عَنْ أُمِّ مُبَشِّرٍ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ فُضَيْلٍ : عَنِ امْرَأَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ . وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَٰقَ ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : رُبَّمَا قَالَ عَنْ أُمِّ مُبَشِّرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَرُبَّمَا لَمْ يَقُلْ . وَكُلُّهُمْ قَالُوا : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ وَعَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ .

* * *

١٢ – (١٥٥٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ) (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا ، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ » .

* * *

١٣ – (...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ دَخَلَ نَخْلًا لِأُمِّ مُبَشِّرٍ ، امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ غَرَسَ هَٰذَا النَّخْلَ ؟ أَمُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ ؟ » قَالُوا : مُسْلِمٌ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

* * *

(١) (عمرو بن دينار) قال أبو مسعود الدمشقي : هكذا وقع في نسخ مسلم في هذا الحديث : عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله . والمعروف فيه : أبو الزبير عن جابر .

(٣) باب وضع الجوائح[1]

١٤ - (١٥٥٤) حدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب عن ابن جريج؛ أن أبا الزبير أخبره عن جابر بن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ قال «إن بعت من أخيك تمرا». ح وحدثنا محمد بن عباد. حدثنا أبو ضمرة عن ابن جريج، عن أبي الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ «لو بعت من أخيك تمرا، فأصابته جائحة، فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا. بم تأخذ مال أخيك بغير حق؟».

* * *

(...) وحدثنا حسن الحلواني. حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج، بهذا الإسناد، مثله.

* * *

١٥ - (١٥٥٥) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وعلي بن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس؛ أن النبي ﷺ نهى عن بيع ثمر النخل حتى تزهو. فقلنا لأنس: ما زهوها؟ قال: تحمر وتصفر. أرأيتك إن منع الله الثمرة، بم تستحل مال أخيك؟

* * *

(..) حدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. أخبرني مالك عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمرة حتى تزهي. قالوا: وما تزهي؟ قال: تحمر. فقال: إذا منع الله الثمرة، فبم تستحل مال أخيك؟

* * *

١٦ - (...) حدثني محمد بن عباد. حدثنا عبد العزيز بن محمد عن حميد، عن أنس؛ أن النبي ﷺ قال[2] «إن لم يثمرها الله، فبم يستحل أحدكم مال أخيه؟».

* * *

(١) (الجوائح) جمع جائحة. وهي الآفة التي تهلك الثمار والأموال وتستأصلها. وكل مصيبة عظيمة وفتنة مبيرة.

(٢) (عن أنس أن النبي ﷺ قال) قال الدراقطني: هذا وهم من محمد بن عباد أو من عبد العزيز في حال إسماعه محمدا. لأن إبراهيم بن حمزة سمعه من عبد العزيز مفصولا مبينا أنه من كلام أنس، وهو الصواب. وليس من كلام النبي ﷺ. فأسقط محمد بن عباد كلام النبي ﷺ وأتى بكلام أنس، وجعله مرفوعا. وهو خطأ.

١٧ – (١٥٥٤) حدّثنا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِبِشْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ حُمَيْدٍ الْأَعْرَجِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِحِ .

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ[١] (وَهُوَ صَاحِبُ مُسْلِمٍ) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَذَا .

***

(٤) باب استحباب الوضع من الدين

١٨ – (١٥٥٦) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : أُصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي ثِمَارٍ ابْتَاعَهَا . فَكَثُرَ دَيْنُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ » فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ . فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِغُرَمَائِهِ « خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ . وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ » .

***

(...) حدّثني يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ ابْنِ الْأَشَجِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

١٩ – (١٥٥٧) وحدّثني غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا[٢] قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ . حَدَّثَنِي

---

(١) (قال أبو إسحق) هو إبراهيم بن محمد بن سفيان . روى هذا الكتاب عن مسلم. ومراده أنه علا برجل . فصار في رواية هذا الحديث كشيخه مسلم . بينه وبين سفيان بن عيينة واحد فقط .

(٢) (وحدثني غير واحد من أصحابنا) قال جماعة من الحفاظ . هذا أحد الأحاديث المقطوعة في صحيح مسلم . وهي اثنا عشر حديثا . سبق بيانها في الفصول المذكورة في مقدمة هذا الشرح. لأن مسلما لم يذكر من سمع منه هذا الحديث . قال القاضي : إذا قال الراوي : حدثني غير واحد أو حدثني الثقة أو حدثني بعض أصحابنا ، فليس هو من المقطوع ولا من المرسل ولا من المعضل عند أهل هذا الفن . بل هو من باب الرواية عن المجهول. وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب . لكن، كيف كان، فلا يحتج بهذا المتن من هذه الرواية لو لم يثبت من طريق آخر . ولكنه قد ثبت من طريق آخر . فقد رواه البخاري في صحيحه عن إسماعيل بن أبي أويس . ولعل مسلما أراد بقوله : غير واحد ، البخاري وغيره . وقد حدث مسلم عن إسماعيل هذا من غير واسطة. في كتاب الحج وفي آخر كتاب الجهاد . وروى مسلم أيضا عن أحمد بن يوسف الأزدي عن إسماعيل في كتاب اللعان وفي كتاب الفضائل .

أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي الرِّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ . عَالِيَةٍ أَصْوَاتُهُمَا . وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ[1] فِي شَيْءٍ . وَهُوَ يَقُولُ : وَاللهِ ! لَا أَفْعَلُ . فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِمَا . فَقَالَ « أَيْنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللهِ[2] لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ[3] ؟ » قَالَ : أَنَا ، يَا رَسُولَ اللهِ ! فَلَهُ أَيُّ ذَٰلِكَ أَحَبَّ[4] .

* * *

٢٠ – (١٥٥٨) حدثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ . أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ تَقَاضَىٰ ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فِي الْمَسْجِدِ . فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا . حَتَّىٰ سَمِعَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ . فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ كَشَفَ سِجْفَ[5] حُجْرَتِهِ . وَنَادَىٰ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ . فَقَالَ « يَا كَعْبُ ! » فَقَالَ : لَبَّيْكَ ! يَا رَسُولَ اللهِ ! فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشَّطْرَ مِنْ دَيْنِكَ . قَالَ كَعْبٌ : قَدْ فَعَلْتُ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قُمْ فَاقْضِهِ » .

* * *

٢١ – (...) وحدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ تَقَاضَىٰ دَيْنًا لَهُ عَلَى ابْنِ أَبِي حَدْرَدٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ .

* * *

(١) (وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه) كلمة إذا للمفاجأة . وأحدهما مبتدأ خبره يستوضع ، أى يطلب منه أن يضع ويسقط من دينه شيئا . ويسترفقه أى يطلب منه أن يرفق به فى التقاضى .

(٢) (أين المتألى على الله) أى الحالف المبالغ فى اليمين . مشتق من الألية وهى اليمين .

(٣) (لايفعل المعروف) يعنى أين الذى حلف بالله أن لا يصنع خيرا .

(٤) (فله أى ذلك أحب) هذا من جملة مقول التألى. أى فلخصمى ما أحب من الوضع أو الرفق . وإعراب أى كإعرابه فى قوله تعالى : ثم لننزعن من كل شيعة أيهم أشد .

(٥) (سجف) أى سترها . وفى النهاية : السجف الستر . وقيل : لا يسمى سجفا إلا أن يكون مشقوق الوسط كالمصراعين .

(...) قَالَ مُسْلِمٌ : وَرَوَى اللَّيْثُ[1] بْنُ سَعْدٍ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ هُرْمُزَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ لَهُ مَالٌ عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ. فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ . فَتَكَلَّمَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا . فَمَرَّ بِهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « يَا كَعْبُ ! » فَأَشَارَ بِيَدِهِ . كَأَنَّهُ يَقُولُ النِّصْفَ . فَأَخَذَ نِصْفًا مِمَّا عَلَيْهِ . وَتَرَكَ نِصْفًا .

***

(٥) باب من أدرك ما باعه عند المشتري ، وقد أفلس ، فله الرجوع فيه

٢٢ – (١٥٥٩) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ) « مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ (أَوْ إِنْسَانٍ قَدْ أَفْلَسَ) فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ ».

***

(...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ). ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . كُلُّ هَٰؤُلَاءِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ زُهَيْرٍ . وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ ، مِنْ بَيْنِهِمْ فِي رِوَايَتِهِ : أَيُّمَا امْرِئٍ فُلِّسَ[2] .

***

٢٣ – (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ (وَهُوَ ابْنُ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ الْمَخْزُومِيُّ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَهُ عَنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،

(١) (قال مسلم : وروى الليث) هذا أحد الأحاديث المقطوعة في صحيح مسلم . ويسمى معلقا . وسبق في التيمم مثله بهذا الإسناد . وهذا الحديث المذكور هنا ، متصل عن الليث. رواه البخاري في صحيحه .

(٢) (فلس) من فلّسه القاضي تفليسا ، نادى عليه وشهره بين الناس بأنه صار مفلسا .

فِي الرَّجُلِ الَّذِي يُعْدِمُ، إِذَا وُجِدَ عِنْدَهُ الْمَتَاعُ وَلَمْ يُفَرِّقْهُ « أَنَّهُ لِصَاحِبِهِ الَّذِي بَاعَهُ » .

* * *

٢٤ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » .

* * *

(...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ أَيْضًا . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَا « فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنَ الْغُرَمَاءِ » .

* * *

٢٥ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ (قَالَ حَجَّاجٌ : مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ)[1] . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ عِنْدَهُ سِلْعَتَهُ بِعَيْنِهَا ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا » .

* * *

(٦) باب فضل إنظار المعسر

٢٦ - (١٥٦٠) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ؛ أَنَّ حُذَيْفَةَ حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . فَقَالُوا : أَعَمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا ؟ قَالَ : لَا . قَالُوا : تَذَكَّرْ . قَالَ : كُنْتُ أُدَايِنُ النَّاسَ . فَآمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظِرُوا الْمُعْسِرَ وَيَتَجَوَّزُوا[2] عَنِ الْمُوسِرِ . قَالَ : قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : تَجَوَّزُوا عَنْهُ » .

* * *

(١) (قال حجاج : منصور بن سلمة) معناه أن أبا سلمة الخزاعي هذا ، اسمه منصور بن سلمة . فذكره محمد بن أحمد ابن أبي خلف بكنيته . وذكره حجاج باسمه .

(٢) (ويتجوزوا) التجاوز والتجوز معناهما المسامحة في الاقتضاء والاستيفاء ، وقبول ما فيه نقص يسير .

٢٧ - (...) حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ. قَالَ: اجْتَمَعَ حُذَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ. فَقَالَ حُذَيْفَةُ «رَجُلٌ لَقِيَ رَبَّهُ فَقَالَ: مَا عَمِلْتَ؟ قَالَ: مَا عَمِلْتُ مِنَ الْخَيْرِ، إِلَّا أَنِّي كُنْتُ رَجُلًا ذَا مَالٍ. فَكُنْتُ أُطَالِبُ بِهِ النَّاسَ. فَكُنْتُ أَقْبَلُ الْمَيْسُورَ وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمَعْسُورِ[1]. فَقَالَ: تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي» قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ.

***

٢٨ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ «أَنَّ رَجُلًا مَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ. فَقِيلَ لَهُ: مَا كُنْتَ تَعْمَلُ؟ (قَالَ: فَإِمَّا ذَكَرَ وَإِمَّا ذُكِّرَ) فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ. فَكُنْتُ أُنْظِرُ الْمُعْسِرَ وَأَتَجَوَّزُ فِي السِّكَّةِ أَوْ فِي النَّقْدِ. فَغُفِرَ لَهُ» فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

***

٢٩ - (...) حدثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ. قَالَ: «أُتِيَ اللهُ بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ، آتَاهُ اللهُ مَالًا. فَقَالَ لَهُ: مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا؟ (قَالَ: وَلَا يَكْتُمُونَ اللهَ حَدِيثًا) قَالَ: يَا رَبِّ! آتَيْتَنِي مَالَكَ. فَكُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ. وَكَانَ مِنْ خُلُقِي الْجَوَازُ[2]. فَكُنْتُ أَتَيَسَّرُ عَلَى الْمُوسِرِ وَأُنْظِرُ الْمُعْسِرَ. فَقَالَ اللهُ: أَنَا أَحَقُّ بِذَا مِنْكَ. تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي».

فَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيُّ[3]، وَأَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ: هَكَذَا سَمِعْنَاهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ.

***

٣٠ - (١٥٦١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ،

(١) (أقبل الميسور وأتجاوز عن المعسور) أي آخذ ما تيسر وأسامح بما تعسر.

(٢) (الجواز) أي التسامح والتساهل في البيع والاقتضاء. ومعنى الاقتضاء الطلب.

(٣) (فقال عقبة بن عامر الجهني) قال الحفاظ: هذا الحديث إنما هو محفوظ لأبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدري وحده، وليس لعقبة بن عامر فيه رواية. قال الدارقطني: والوهم في هذا الإسناد من أبي خالد الأحمر. قال: وصوابه عقبة بن عمرو أبو مسعود الأنصاري.

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ . إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ . وَكَانَ مُوسِرًا . فَكَانَ يَأْمُرُ غِلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ . قَالَ : قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : نَحْنُ أَحَقُّ بِذٰلِكَ مِنْهُ . تَجَاوَزُوا عَنْهُ » .

* * *

٣١ – (١٥٦٢) حدثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ (قَالَ مَنْصُورٌ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ : أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (وَهُوَ ابْنُ سَعْدٍ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ . فَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ : إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ . لَعَلَّ اللهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا . فَلَقِيَ اللهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ » .

* * *

(...) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِهِ .

* * *

٣٢ – (١٥٦٣) حدثنا أَبُو الْهَيْثَمِ خَالِدُ بْنُ خِدَاشِ بْنِ عَجْلَانَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ طَلَبَ غَرِيمًا لَهُ فَتَوَارَىٰ عَنْهُ . ثُمَّ وَجَدَهُ . فَقَالَ : إِنِّي مُعْسِرٌ . فَقَالَ : آللهِ ؟ قَالَ : أَللهِ[1] . قَالَ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْجِيَهُ اللهُ مِنْ كُرَبِ[2] يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلْيُنَفِّسْ[3] عَنْ مُعْسِرٍ ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

(١) (فقال : آلله . قال : ألله) الأول قسم سؤال . أى أبالله ؟ وباء القسم تضمر كثيرا مع الله. قال الرضى ، وإذا حذف القسم الأصلى ، أعنى الباء ، فالمختار النصب بفعل القسم . ويختص لفظة الله بجواز الجر مع حذف الجار ، بلا عوض . وقد يعوض من الجار فيها همزة الاستفهام ، أو قطع همزة الله فى الدرج .

(٢) (كرب) جمع كُرْبة ، وهى الغم الذى يأخذ بالنفس .

(٣) (فلينفس) أى يمد ويؤخر المطالبة . وقيل : معناه يفرج عنه .

(٧) باب تحريم مطل الغنى . وصحة الحوالة ، واستحباب قبولها إذا أحيل على ملى

٣٣ – (١٥٦٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ[1] . وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ[2] » .

* * *

(...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

(٨) باب تحريم فضل بيع الماء الذى يكون بالفلاة ويحتاج إليه لرعى الكلأ .
وتحريم منع بذله . وتحريم بيع ضراب الفحل

٣٤ – (١٥٦٥) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ .

* * *

٣٥ – (...) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ ضِرَابِ الْجَمَلِ[3] . وَعَنْ بَيْعِ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ لِتُحْرَثَ[4] . فَعَنْ ذَلِكَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ .

* * *

(١) (مطل الغنى ظلم) قال القاضى وغيره : المطل منع قضاء ما استحق أداؤه . فمطل الغنى ظلم وحرام . ومطل غير الغنى ليس بظلم ولا حرام . لمفهوم الحديث ، ولأنه معذور . ولو كان غنيا، ولكنه ليس متمكنا من الأداء لغيبة المال ، أو لغير ذلك ، جاز له التأخير إلى الإمكان .

(٢) (وإذا أتبع أحدكم على ملىء فليتبع) هو بإسكان التاء فى أتبع وفى فليتبع. هذا هو الصواب المشهور فى الروايات والمعروف فى كتب اللغة وكتب غريب الحديث . ومعناه إذا أحيل بالدين الذى له ، على موسر ، فليحتل. يقال منه : تبعت الرجل لحق أتبعه تباعة فانا تبيع ، إذا طلبته . قال الله تعالى : ثم لا تجدوا لكم علينا به تبيعا .

(٣) (ضراب الفحل) معناه عن أجرة ضرابه . وهو عسب الفحل المذكور فى حديث آخر. وقد اختلف العلماء فى إجارة الفحل وغيره من الدواب للضراب .

(٤) (وعن بيع الماء والأرض لتحرث) معناه نهى عن إجارتها للزرع .

٣٦ – (١٥٦٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَأُ[١] » .

* * *

٣٧ – (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ (وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ) . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِتَمْنَعُوا بِهِ الْكَلَأَ » .

* * *

٣٨ – (...) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ ؛ أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُسَامَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يُبَاعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُبَاعَ بِهِ الْكَلَأُ » .

* * *

(٩) باب تحريم ثمن الكلب ، وحلوان الكاهن ، ومهر البغي . والنهي عن بيع السنور

٣٩ – (١٥٦٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ[٢] ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ[٣] .

* * *

(١) (لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ) معناه أن تكون لإنسان بئر مملوكة له بالفلاة . وفيها ماء فاضل عن حاجته ، ويكون هناك كلأ ليس عنده ماء إلا هذا . فلا يمكن أصحاب المواشي رعيه إلا إذا حصل لهم السقي من هذه البئر . فيحرم عليه منع فضل هذا الماء للماشية ، ويجب بذله لها بلا عوض . لأنه إذا منع بذله امتنع الناس من رعي ذلك الكلأ خوفا على مواشيهم من العطش . ويكون منعه الماء مانعا من رعي الكلأ . قال أهل اللغة : الكلأ مقصور هو النبات ، سواء كان رطبا أو يابسا . وأما الحشيش والهشيم فهو مختص باليابس . وأما الخلى ، فمقصور غير مهموز ، والعشب مختص بالرطب ، ويقال له أيضا الرطب بضم الراء وإسكان الطاء .

(٢) (ومهر البغي) فهو ما تأخذه الزانية على الزنا . وسماه مهرا لكونه على صورته . وهو حرام بإجماع المسلمين .

(٣) (وحلوان الكاهن) هو مايعطاه على كهانته . يقال منه : حلوته حلوانا إذا أعطيته . قال الهروي وغيره : =

(...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَسْعُودٍ .

* * *

٤٠ — (١٥٦٨) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « شَرُّ الْكَسْبِ مَهْرُ الْبَغِيِّ ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ ، وَكَسْبُ الْحَجَّامِ » .

* * *

٤١ — (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ قَارِظٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ . حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « ثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ . وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ . وَكَسْبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ » .

* * *

(...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(...) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ . حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

٤٢ — (١٥٦٩) حدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ . قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَالسِّنَّوْرِ ؟ قَالَ : زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَٰلِكَ .

* * *

= أصله من الحلاوة . شبه بالشيء الحلو من حيث إنه يأخذه سهلا بلا كلفة ولا مقابلة مشقة . يقال : حلوته إذا أطعمته الحلو، كما يقال : عسلته إذا أطعمته العسل .

(١٠) باب الأمر بقتل الكلاب . وبيان نسخه . وبيان تحريم اقتنائها ، إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك

٤٣ - (١٥٧٠) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب .

* * *

٤٤ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر . قال : أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب . فأرسل في أقطار المدينة أن تقتل .

* * *

٤٥ - (...) وحدثني حميد بن مسعدة . حدثنا بشر (يعني ابن المفضل) . حدثنا إسماعيل (وهو ابن أمية) عن نافع ، عن عبد الله ، قال: كان رسول الله ﷺ يأمر بقتل الكلاب . فننبعث في المدينة وأطرافها فلا ندع كلبا إلا قتلناه . حتى إنا لنقتل كلب المرية[1] من أهل البادية، يتبعها .

* * *

٤٦ - (١٥٧١) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب . إلا كلب صيد أو كلب غنم ، أو ماشية . فقيل لابن عمر: إن أبا هريرة يقول : أو كلب زرع . فقال ابن عمر : إن لأبي هريرة زرعا .

* * *

٤٧ - (١٥٧٢) حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف. حدثنا روح . ح وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا روح بن عبادة . حدثنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : أمرنا رسول الله ﷺ بقتل الكلاب . حتى إن المرأة تقدم من البادية بكلبها فنقتله . ثم نهى النبي ﷺ عن قتلها . وقال « عليكم بالأسود البهيم[2] ذي النقطتين . فإنه شيطان » .

* * *

٤٨ - (١٥٧٣) حدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن أبي التياح . سمع مطرف

(١) (المرية) هي مصغر المرأة . والأصل مريأة .

(٢) (البهيم) الخالص السواد .

ابْنَ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ الْمُغَفَّلِ . قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ . ثُمَّ قَالَ « مَا بَالُهُمْ وَبَالُ الْكِلَابِ ؟[1] » ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ الْغَنَمِ .

* * *

٤٩ – (...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ يَحْيَىٰ : وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الْغَنَمِ وَالصَّيْدِ وَالزَّرْعِ .

* * *

٥٠ – (١٥٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنِ اقْتَنَىٰ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِي[2] ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطَانِ » .

* * *

٥١ – (...) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَنِ اقْتَنَىٰ كَلْبًا ، إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ ، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطَانِ » .

* * *

(١) (ما بالهم وبال الكلاب ؟) أى ما شأنهم ؟ أى ليتركوها .

(٢) (أو ضارى) هكذا هو فى معظم النسخ : ضارى ، بالياء . وفى بعضها ، ضاريا منصوبا . وفى الرواية الثانية : إلا كلب ضارية . وذكر القاضى أن الأول روى ضارى وضار وضاريا . فأما ضاريا فهو ظاهر الإعراب. وأما ضارى وضار فهما مجروران على العطف على ماشية . ويكون من إضافة الموصوف إلى صفته كماء البارد ومسجد الجامع . ومنه قوله تعالى: بجانب الغربىّ . ولدار الآخرة . ويكون ثبوت الياء فى ضارى على اللغة القليلة فى إثباتها فى المنقوص من غير ألف ولام . والمشهور حذفها . وقيل : إن لفظة ضار هنا صفة للرجل الصائد صاحب الكلاب المعتاد للصيد ، فسماه ضاريا استعارة . كما فى الرواية الأخرى : إلا كلب ماشية أو كلب صائد . وأما رواية إلا كلب ضارية ، فقالوا : تقديره إلا كلب ذى كلاب ضارية. والضارى هو المعلّم الصيد المعتاد له . يقال منه: ضرى الكلب يضرى ، كشرب يشرب ، ضَرًى وضراوة . وأضراه صاحبه أى عوده ذلك . وقد ضرى بالصيد إذا لهج به . ومنه قول عمر رضى الله عنه : إن للحم ضراوة كضراوة الخمر . قال جماعة : معناه أن له عادة ينزع إليها كعادة الخمر . وقال الأزهرىّ : معناه أن لأهله عادة فى أكله كعادة شارب الخمر فى ملازمتها . وكما أن من اعتاد الخمر لا يكاد يصبر عنها ، كذا من اعتاد اللحم .

٥٢ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ ضَارِيَةٍ أَوْ مَاشِيَةٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطَانِ».

* * *

٥٣ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ مُحَمَّدٍ) (وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ) عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ كَلْبَ صَيْدٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطٌ».

قَالَ عَبْدُ اللهِ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «أَوْ كَلْبَ حَرْثٍ».

* * *

٥٤ – (...) حدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ «مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ ضَارٍ أَوْ مَاشِيَةٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطَانِ».

قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «أَوْ كَلْبَ حَرْثٍ» وَكَانَ صَاحِبَ حَرْثٍ.

* * *

٥٥ – (...) حدثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ. حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ. أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ. حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَيُّمَا أَهْلِ دَارٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ كَلْبَ صَائِدٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِمْ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطَانِ».

* * *

٥٦ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ زَرْعٍ أَوْ غَنَمٍ أَوْ صَيْدٍ، يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطٌ».

* * *

٥٧ - (١٥٧٥) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ « مَنِ اقْتَنَى كَلْباً لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ وَلَا مَاشِيَةٍ وَلَا أَرْضٍ ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطَانِ ، كُلَّ يَوْمٍ » .

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي الطَّاهِرِ «وَلَا أَرْضٍ» .

* * *

٥٨ - (...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنِ اتَّخَذَ كَلْباً ، إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ أَوْ زَرْعٍ ، انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطٌ » .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَذُكِرَ لِابْنِ عُمَرَ قَوْلُ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ : يَرْحَمُ اللهُ أَبَا هُرَيْرَةَ ! كَانَ صَاحِبَ زَرْعٍ[1] .

* * *

٥٩ - (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَمْسَكَ كَلْباً فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطٌ . إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ » .

* * *

(...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

(...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَرْبٌ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٦٠ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ .

---

(١) (يرحم الله أباهريرة ! كان صاحب زرع . وقال سالم فى الرواية الأخرى : وكان أبو هريرة يقول : أو كلب حرث . وكان صاحب حرث) قال العلماء : ليس هذا توهينا لرواية أبى هريرة ، ولا شكا فيها . بل معناه أنه لما كان صاحب زرع وحرث اعتنى بذلك وحفظه وأتقنه . والعادة أن المبتلى بشىء يتقنه مالا يتقنه غيره . ويتعرف من أحكامه مالا يعرفه غيره.

حَدَّثَنَا أَبُو رَزِينٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ وَلَا غَنَمٍ ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطٌ » .

* * *

٦١ – (١٥٧٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ ؛ أَنَّ السَّائِبَ ابْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ (وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ شَنُوءَةَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ) قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا[١] ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطٌ » قَالَ : آنْتَ سَمِعْتَ هٰذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : إِي ، وَرَبِّ هٰذَا الْمَسْجِدِ !

* * *

(...) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ . أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ؛ أَنَّهُ وَفَدَ عَلَيْهِمْ سُفْيَانُ بْنُ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنَئِيُّ[٢] . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

(١١) باب حل أجرة الحجامة

٦٢ – (١٥٧٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ حُمَيْدٍ . قَالَ : سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ ؟ فَقَالَ : احْتَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ . فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ . وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ . وَقَالَ « إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ . أَوْ هُوَ مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُمْ » .

* * *

٦٣ – (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) عَنْ حُمَيْدٍ ، قَالَ : سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ ؟ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ[٣] . وَلَا تُعَذِّبُوا صِبْيَانَكُمْ بِالْغَمْزِ[٤] » .

* * *

(١) (ولا ضرعا) المراد بالضرع الماشية . ومعناه من اقتنى كلبا لغير زرع وماشية .

(٢) (الشنئيّ) منسوب إلى أزدشنوءة ، حيّ من اليمن .

(٣) (القسط البحريّ) هو العود الهنديّ .

(٤) (لا تعذبوا صبيانكم بالغمز) معناه لا تغمزوا حلق الصبيّ بسبب العذرة . والعذرة هو وجع الحلق .

٦٤ – (...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : دَعَا النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا لَنَا حَجَّامًا . فَحَجَمَهُ . فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ مُدٍّ أَوْ مُدَّيْنِ . وَكَلَّمَ فِيهِ. فَخُفِّفَ عَنْ ضَرِيبَتِهِ .

***

٦٥ – (١٢٠٢) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ وُهَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ احْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ ، وَاسْتَعَطَ(١) .

***

٦٦ – (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ) . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : حَجَمَ النَّبِيَّ ﷺ عَبْدٌ لِبَنِي بَيَاضَةَ . فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ أَجْرَهُ . وَكَلَّمَ سَيِّدَهُ فَخَفَّفَ عَنْهُ مِنْ ضَرِيبَتِهِ . وَلَوْ كَانَ سُحْتًا لَمْ يُعْطِهِ النَّبِيُّ ﷺ .

***

(١٢) باب تحريم بيع الخمر

٦٧ – (١٥٧٨) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَبُو هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ قَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُعَرِّضُ بِالْخَمْرِ(٢) . وَلَعَلَّ اللهَ سَيُنْزِلُ فِيهَا أَمْرًا . فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلْيَبِعْهُ وَلْيَنْتَفِعْ بِهِ » . قَالَ: فَمَا لَبِثْنَا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ اللهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْخَمْرَ . فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ هٰذِهِ الْآيَةُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَا يَشْرَبْ وَلَا يَبِعْ » قَالَ : فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا، فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ، فَسَفَكُوهَا(٣) .

***

(١) (واستعط) أى استعمل السعوط ، وهو دواء يصب فى الأنف .

(٢) (يعرّض بالخمر) أى بحرمتها . والتعريض خلاف التصريح .

(٣) (فسفكوها) أى أراقوها .

٦٨ – (١٥٧٩) حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ وَعْلَةَ (رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ)؛ أَنَّهُ جَاءَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ (وَاللَّفْظُ لَهُ). أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ وَعْلَةَ السَّبَإِيِّ (مِنْ أَهْلِ مِصْرَ)؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَمَّا يُعْصَرُ مِنَ الْعِنَبِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَجُلًا أَهْدَىٰ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ رَاوِيَةَ خَمْرٍ[1]. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَهَا؟» قَالَ: لَا. فَسَارَّ إِنْسَانًا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «بِمَ سَارَرْتَهُ؟» فَقَالَ: أَمَرْتُهُ بِبَيْعِهَا. فَقَالَ «إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا» قَالَ: فَفَتَحَ الْمَزَادَ[2] حَتَّىٰ ذَهَبَ مَا فِيهَا.

* * *

(...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ وَعْلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مِثْلَهُ.

* * *

٦٩ – (١٥٨٠) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ. خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاقْتَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ. ثُمَّ نَهَىٰ عَنِ التِّجَارَةِ فِي الْخَمْرِ.

* * *

٧٠ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَمَّا أُنْزِلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فِي الرِّبَا، قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَحَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ.

* * *

(١) (راوية خمر) أي قربة ممتلئة خمرا.

(٢) (المزاد) هكذا وقع في أكثر النسخ: المزاد، بحذف الهاء. وفي بعضها: المزادة، بالهاء. وهي الراوية. قال أبو عبيد: هما بمعنى. قالوا: سميت راوية لأنها تروي صاحبها ومن معه. والمزادة، لأنه يتزود فيها الماء في السفر وغيره. وقيل: لأنه يزاد فيها جلد لتتسع.

(١٣) باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام

٧١ - (١٥٨١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ، عَامَ الْفَتْحِ ، وَهُوَ بِمَكَّةَ « إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ » فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ ؟ فَقَالَ « لَا . هُوَ حَرَامٌ » ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، عِنْدَ ذَلِكَ « قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ . إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا . أَجْمَلُوهُ[1] ثُمَّ بَاعُوهُ . فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ » .

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ . حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ . قَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، عَامَ الْفَتْحِ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

* * *

٧٢ - (١٥٨٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ سَمُرَةَ بَاعَ خَمْرًا . فَقَالَ : قَاتَلَ اللهُ سَمُرَةَ . أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ . حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا » .

* * *

(...) حدثنا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) عَنْ عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

---

(١) (أجملوه) يقال : أجمل الشحم وجمله ، أي أذابه .

٧٣ – (١٥٨٣) حدثنا إسحٰق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا روح بن عبادة. حدثنا ابن جريج. أخبرني ابن شهاب عن سعيد بن المسيب؛ أنه حدثه عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ. قال «قاتل الله اليهود. حرم الله عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها».

***

٧٤ – (...) حدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ «قاتل الله اليهود. حرم عليهم الشحم فباعوه وأكلوا ثمنه».

***

(١٤) باب الربا[1]

٧٥ – (١٥٨٤) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله ﷺ قال «لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل. ولا تشفوا بعضها على بعض[2]. ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل. ولا تشفوا بعضها على بعض. ولا تبيعوا منها غائبا بناجز[3]».

***

٧٦ – (...) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا محمد بن رمح. أخبرنا الليث عن نافع؛ أن ابن عمر قال له رجل من بني ليث: إن أبا سعيد الخدري يأثر[4] هٰذا عن رسول الله ﷺ. في رواية قتيبة: فذهب عبد الله ونافع معه. وفي حديث ابن رمح: قال نافع: فذهب عبد الله وأنا معه والليثي. حتى دخل على أبي سعيد الخدري. فقال: إن هٰذا أخبرني أنك تخبر أن رسول الله ﷺ

---

(١) (الربا) مقصور. وهو من ربا يربو. فيكتب بالألف. وتثنيته ربوان. وأجاز الكوفيون كتبه وتثنيته بالياء لسبب الكسرة في أوله. وغلطهم البصريون. وأصل الربا الزيادة. يقال: ربا الشيء يربو إذا زاد. وأربى الرجل عامل بالربا.

(٢) (ولا تشفوا بعضها على بعض) أي لا تفضلوا. والشِّف، الزيادة. ويطلق أيضا على النقصان، فهو من الأضداد. يقال: شف الدرهم يشف، إذا زاد وإذا نقص. وأشفه غيره يُشفه.

(٣) (بناجز) المراد بالناجز الحاضر، وبالغائب المؤجل.

(٤) (يأثر) أثر الحديث، ذكره عن غيره، وبابه نصر.

نَهَىٰ عَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَعَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ. فَأَشَارَ أَبُو سَعِيدٍ بِإِصْبَعَيْهِ إِلَىٰ عَيْنَيْهِ وَأُذُنَيْهِ. فَقَالَ: أَبْصَرَتْ عَيْنَايَ وَسَمِعَتْ أُذُنَايَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ. وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ. إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ. وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهُ عَلَىٰ بَعْضٍ. وَلَا تَبِيعُوا شَيْئًا غَائِبًا مِنْهُ بِنَاجِزٍ، إِلَّا يَدًا بِيَدٍ ».

***

(...) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ). ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَي بْنَ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ. كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ. بِنَحْوِ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

***

٧٧ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَلَا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ، إِلَّا وَزْنًا بِوَزْنٍ[1]، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ ».

***

٧٨ - (١٥٨٥) حدثنا أَبُو الطَّاهِرِ، وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ. قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: إِنَّهُ سَمِعَ مَالِكَ بْنَ أَبِي عَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَبِيعُوا الدِّينَارَ بِالدِّينَارَيْنِ. وَلَا الدِّرْهَمَ بِالدِّرْهَمَيْنِ ».

***

(١٥) باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا

٧٩ - (١٥٨٦) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ أَقُولُ: مَنْ يَصْطَرِفُ الدَّرَاهِمَ[2]؟ فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ (وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ): أَرِنَا ذَهَبَكَ. ثُمَّ ائْتِنَا، إِذَا جَاءَ خَادِمُنَا، نُعْطِكَ

(١) (إلا وزنا بوزن، مثلا بمثل، سواء بسواء) يحتمل أن يكون الجمع بين هذه الألفاظ توكيدا ومبالغة في الإيضاح.

(٢) (من يصطرف الدراهم) أي من يبيعها بمقابلة الذهب.

وَرِقَكَ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : كَلَّا ، وَاللهِ ! لَتُعْطِيَنَّهُ وَرِقَهُ . أَوْ لَتَرُدَّنَّ إِلَيْهِ ذَهَبَهُ . فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الْوَرِقُ بِالذَّهَبِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ . وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ[1] . وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ . وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ » .

***

(...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ .

***

٨٠ — (١٥٨٧) حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، قَالَ : كُنْتُ بِالشَّامِ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ . فَجَاءَ أَبُو الْأَشْعَثِ . قَالَ : قَالُوا : أَبُو الْأَشْعَثِ ، أَبُو الْأَشْعَثِ . فَجَلَسَ فَقُلْتُ لَهُ : حَدِّثْ أَخَانَا حَدِيثَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ : نَعَمْ . غَزَوْنَا غَزَاةً . وَعَلَى النَّاسِ مُعَاوِيَةُ . فَغَنِمْنَا غَنَائِمَ كَثِيرَةً . فَكَانَ ، فِيمَا غَنِمْنَا ، آنِيَةٌ مِنْ فِضَّةٍ . فَأَمَرَ مُعَاوِيَةُ رَجُلًا أَنْ يَبِيعَهَا فِي أَعْطِيَاتِ النَّاسِ[2] . فَتَسَارَعَ النَّاسُ فِي ذَٰلِكَ . فَبَلَغَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَقَامَ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَىٰ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحِ بِالْمِلْحِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ . عَيْنًا بِعَيْنٍ . فَمَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَىٰ[3] . فَرَدَّ النَّاسُ مَا أَخَذُوا . فَبَلَغَ ذَٰلِكَ مُعَاوِيَةَ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ : أَلَا مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَادِيثَ . قَدْ كُنَّا نَشْهَدُهُ وَنَصْحَبُهُ فَلَمْ نَسْمَعْهَا مِنْهُ . فَقَامَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَأَعَادَ الْقِصَّةَ . ثُمَّ قَالَ : لَنُحَدِّثَنَّ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَإِنْ كَرِهَ مُعَاوِيَةُ (أَوْ قَالَ : وَإِنْ رَغِمَ[4]) . مَا أُبَالِي أَنْ لَا أَصْحَبَهُ فِي جُنْدِهِ لَيْلَةً سَوْدَاءَ[5] .

قَالَ حَمَّادٌ : هَٰذَا أَوْ نَحْوَهُ .

***

(١) (إلا هاء وهاء) فيه لغتان : المد والقصر . والمد أفصح وأشهر . وأصله هاك . فأبدلت المدة من الكاف ، ومعناه خذ هذا ، ويقول صاحبه مثله . والمدة مفتوحة ، ويقال بالكسر أيضا .

(٢) (أعطيات الناس) هي جمع أعطية ، وهي جمع عطاء ، وهو اسم لما يعطى ، كالعطية .

(٣) (فمن زاد أو ازداد فقد أربى) معناه فقد فعل الربا المحرم ، فدافع الزيادة وآخذها عاصيان مُرْبيان .

(٤) (رغم) بكسر الغين وفتحها : ومعناه ذل وصار كاللاصق بالرغام ، وهو التراب .

(٥) (ليلة سوداء) أي مظلمة غير مستنيرة بالقمر .

(...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

٨١ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَمْرٌو النَّاقِدُ ، وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) (قَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ . وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ . وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ . وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ . وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ . وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ . مِثْلًا بِمِثْلٍ . سَوَاءً بِسَوَاءٍ . يَدًا بِيَدٍ . فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَٰذِهِ الْأَصْنَافُ ، فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ ، إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ » .

* * *

٨٢ - (١٥٨٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ . وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ . وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ . وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ . وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ . وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ . مِثْلًا بِمِثْلٍ . يَدًا بِيَدٍ . فَمَنْ زَادَ أَوِ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرْبَى . الْآخِذُ وَالْمُعْطِي فِيهِ سَوَاءٌ » .

* * *

(...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ الرَّبَعِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ » فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

* * *

٨٣ - (١٥٨٨) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « التَّمْرُ بِالتَّمْرِ . وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ . وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ . وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ . مِثْلًا بِمِثْلٍ . يَدًا بِيَدٍ . فَمَنْ زَادَ أَوِ اسْتَزَادَ فَقَدْ أَرْبَى . إِلَّا مَا اخْتَلَفَتْ أَلْوَانُهُ[1] » .

* * *

(١) (إلا ما اختلفت ألوانه) يعني أجناسه .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : « يَدًا بِيَدٍ » .

* * *

٨٤ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزْنًا بِوَزْنٍ . مِثْلًا بِمِثْلٍ . وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَزْنًا بِوَزْنٍ . مِثْلًا بِمِثْلٍ . فَمَنْ زَادَ أَوِ اسْتَزَادَ فَهُوَ رِبًا » .

* * *

٨٥ – (. .) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ مُوسَى ابْنِ أَبِي تَمِيمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا . وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا » .

* * *

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي تَمِيمٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(١٦) باب النهي عن بيع الورق بالذهب دينا

٨٦ – (١٥٨٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ . قَالَ : بَاعَ شَرِيكٌ لِي وَرِقًا بِنَسِيئَةٍ إِلَى الْمَوْسِمِ ، أَوْ إِلَى الْحَجِّ . فَجَاءَ إِلَيَّ فَأَخْبَرَنِي . فَقُلْتُ : هَٰذَا أَمْرٌ لَا يَصْلُحُ . قَالَ : قَدْ بِعْتُهُ فِي السُّوقِ . فَلَمْ يُنْكِرْ ذَٰلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ . فَأَتَيْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نَبِيعُ هَٰذَا الْبَيْعَ . فَقَالَ « مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ . وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَهُوَ رِبًا » وَائْتِ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ تِجَارَةً مِنِّي . فَأَتَيْتُهُ . فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ مِثْلَ ذَٰلِكَ .

* * *

٨٧ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْمِنْهَالِ يَقُولُ : سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ عَنِ الصَّرْفِ ؟ فَقَالَ : سَلْ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ فَهُوَ أَعْلَمُ . فَسَأَلْتُ زَيْدًا

فَقَالَ: سَلِ الْبَرَاءَ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ. ثُمَّ قَالَا: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ دَيْنًا[١].

* * *

٨٨ - (١٥٩٠) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ. وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ. إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ. وَأَمَرَنَا أَنْ نَشْتَرِيَ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا. وَنَشْتَرِيَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا. قَالَ: فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَدًا بِيَدٍ؟ فَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ.

* * *

(...) حدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

* * *

(١٧) باب بيع القلادة فيها خرز وذهب

٨٩ - (١٥٩١) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُلَيَّ بْنَ رَبَاحٍ اللَّخْمِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَهُوَ بِخَيْبَرَ، بِقِلَادَةٍ[٢] فِيهَا خَرَزٌ وَذَهَبٌ وَهِيَ مِنَ الْمَغَانِمِ تُبَاعُ. فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالذَّهَبِ الَّذِي فِي الْقِلَادَةِ فَنُزِعَ وَحْدَهُ. ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزْنًا بِوَزْنٍ».

* * *

٩٠ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي شُجَاعٍ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ حَنَشٍ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ. قَالَ: اشْتَرَيْتُ، يَوْمَ خَيْبَرَ، قِلَادَةً بِاثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا. فِيهَا ذَهَبٌ وَخَرَزٌ. فَفَصَّلْتُهَا[٣]. فَوَجَدْتُ فِيهَا أَكْثَرَ مِنِ اثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ «لَا تُبَاعُ حَتَّى تُفَصَّلَ».

* * *

(١) (دينا) أي مؤجلا.

(٢) (بقلادة) القلادة من حلي النساء. تعلقها المرأة في عنقها.

(٣) (ففصلتها) أي ميزت ذهبها وخرزها.

(٠٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

٩١ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنِ الْجُلَاحِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي حَنَشٌ الصَّنْعَانِيُّ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ . نُبَايِعُ الْيَهُودَ، الْوُقِيَّةَ[1] الذَّهَبَ بِالدِّينَارَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ ، إِلَّا وَزْنًا بِوَزْنٍ ».

* * *

٩٢ – (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْمَعَافِرِيِّ وَعَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ وَغَيْرِهِمَا ؛ أَنَّ عَامِرَ بْنَ يَحْيَى الْمَعَافِرِيَّ أَخْبَرَهُمْ عَنْ حَنَشٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ فِي غَزْوَةٍ . فَطَارَتْ لِي وَلِأَصْحَابِي قِلَادَةٌ[2] فِيهَا ذَهَبٌ وَوَرِقٌ وَجَوْهَرٌ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهَا . فَسَأَلْتُ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ فَقَالَ : انْزِعْ ذَهَبَهَا فَاجْعَلْهُ فِي كِفَّةٍ . وَاجْعَلْ ذَهَبَكَ فِي كِفَّةٍ . ثُمَّ لَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ».

* * *

(١٨) باب بيع الطعام مثلا بمثل

٩٣ – (١٥٩٢) حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّهُ أَرْسَلَ غُلَامَهُ بِصَاعِ قَمْحٍ . فَقَالَ : بِعْهُ ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ شَعِيرًا . فَذَهَبَ الْغُلَامُ فَأَخَذَ صَاعًا وَزِيَادَةَ بَعْضِ صَاعٍ . فَلَمَّا جَاءَ مَعْمَرًا أَخْبَرَهُ بِذَٰلِكَ . فَقَالَ لَهُ مَعْمَرٌ : لِمَ فَعَلْتَ ذَٰلِكَ ؟ انْطَلِقْ فَرُدَّهُ . وَلَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ . فَإِنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلٍ » قَالَ : وَكَانَ طَعَامُنَا ، يَوْمَئِذٍ ، الشَّعِيرَ . قِيلَ لَهُ : فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمِثْلِهِ . قَالَ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُضَارِعَ[3] .

* * *

(١) (الوقية) هي لغة في الأوقية .

(٢) (فطارت لي ولأصحابي قلادة) أي أصابتنا وحصلت لنا من القسمة .

(٣) (يضارع) أي يشابه ويشارك . ومعناه أخاف أن يكون في معنى المماثل ، فيكون له حكمه في تحريم الربا .

٩٤ – (١٥٩٣) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَىٰ خَيْبَرَ . فَقَدِمَ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ[1] . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هَٰكَذَا ؟ » قَالَ : لَا ، وَاللهِ ! يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ[2] . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَفْعَلُوا . وَلَٰكِنْ مِثْلًا بِمِثْلٍ . أَوْ بِيعُوا هَٰذَا وَاشْتَرُوا بِثَمَنِهِ مِنْ هَٰذَا . وَكَذَٰلِكَ الْمِيزَانُ » .

* * *

٩٥ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ عَوْفٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَىٰ خَيْبَرَ . فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هَٰكَذَا ؟ » فَقَالَ : لَا ، وَاللهِ ! يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَٰذَا بِالصَّاعَيْنِ . وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَلَا تَفْعَلْ بِعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ . ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا » .

* * *

٩٦ – (١٥٩٤) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى ابْنِ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَّامٍ) . أَخْبَرَنِي يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) . قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ ابْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ : جَاءَ بِلَالٌ بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مِنْ أَيْنَ هَٰذَا ؟ » فَقَالَ بِلَالٌ : تَمْرٌ ، كَانَ عِنْدَنَا ، رَدِيءٌ . فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ . لِمَطْعَمِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، عِنْدَ ذَٰلِكَ « أَوَّهْ[3] . عَيْنُ الرِّبَا[4] . لَا تَفْعَلْ . وَلَٰكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ التَّمْرَ فَبِعْهُ

---

(١) (جنيب) نوع من التمر، من أعلاه .

(٢) (الجمع) تمر رديء . وقد فسر فى حديث آت بأنه الخلط من التمر .

(٣) (أوّه) قال أهل اللغة : هى كلمة توجع وتحزن . وفى هذه الكلمة لغات : الفصيحة المشهورة فى الروايات أوّهْ . ويقال : أوَّهَا . ويقال : أوْهِ ، منونة وغير منونة . ويقال : أوِّ .

(٤) (عين الربا) أى حقيقة الربا المحرم .

بِبَيْعٍ آخَرَ. ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ».

لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ سَهْلٍ فِي حَدِيثِهِ: عِنْدَ ذَلِكَ.

***

٩٧ - (...) وحدثنا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي قَزَعَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِتَمْرٍ. فَقَالَ «مَا هَذَا التَّمْرُ مِنْ تَمْرِنَا» فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللهِ! بِعْنَا تَمْرَنَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ مِنْ هَذَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «هَذَا الرِّبَا. فَرُدُّوهُ. ثُمَّ بِيعُوا تَمْرَنَا وَاشْتَرُوا لَنَا مِنْ هَذَا».

***

٩٨ - (١٥٩٥) حدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَهُوَ الْخِلْطُ[1] مِنَ التَّمْرِ. فَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ. فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ «لَا صَاعَيْ تَمْرٍ بِصَاعٍ[2]. وَلَا صَاعَيْ حِنْطَةٍ بِصَاعٍ. وَلَا دِرْهَمَ بِدِرْهَمَيْنِ».

***

٩٩ - (١٥٩٤) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: أَيَدًا بِيَدٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَلَا بَأْسَ بِهِ. فَأَخْبَرْتُ أَبَا سَعِيدٍ. فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: أَيَدًا بِيَدٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَلَا بَأْسَ بِهِ. قَالَ: أَوَ قَالَ ذَلِكَ؟ إِنَّا سَنَكْتُبُ إِلَيْهِ فَلَا يُفْتِيكُمُوهُ. قَالَ: فَوَاللهِ! لَقَدْ جَاءَ بَعْضُ فِتْيَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِتَمْرٍ فَأَنْكَرَهُ. فَقَالَ «كَأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ تَمْرِ أَرْضِنَا». قَالَ: كَانَ فِي تَمْرِ أَرْضِنَا (أَوْ فِي تَمْرِنَا)، الْعَامَ، بَعْضُ الشَّيْءِ. فَأَخَذْتُ هَذَا وَزِدْتُ بَعْضَ الزِّيَادَةِ. فَقَالَ «أَضْعَفْتَ. أَرْبَيْتَ. لَا تَقْرَبَنَّ هَذَا. إِذَا رَابَكَ مِنْ تَمْرِكَ شَيْءٌ فَبِعْهُ. ثُمَّ اشْتَرِ الَّذِي تُرِيدُ مِنَ التَّمْرِ».

***

(١) (الخلط من التمر) أي المجموع من أنواع مختلفة، وإنما خلط لرداءته.

(٢) (لا صاعي تمر بصاع) أي لا يحل بيع صاعين من تمر بصاع منه.

١٠٠ – (...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الأعلى . أخبرنا داود عن أبي نضرة . قال: سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف[1] ؟ فلم يريا به بأسا[2] . فإني لقاعد عند أبي سعيد الخدري فسألته عن الصرف ؟ فقال : مازاد فهو ربا . فأنكرت ذلك، لقولهما . فقال: لا أحدثك إلا ما سمعت من رسول الله ﷺ . جاءه صاحب نخله بصاع من تمر طيب . وكان تمر النبي ﷺ هذا اللون[3] . فقال له النبي ﷺ « أنى لك هذا ؟ » قال: انطلقت بصاعين فاشتريت به هذا الصاع . فإن سعر هذا في السوق كذا . وسعر هذا كذا . فقال رسول الله ﷺ « ويلك ! أربيت . إذا أردت ذلك فبع تمرك بسلعة . ثم اشتر بسلعتك أي تمر شئت » .

قال أبو سعيد : فالتمر بالتمر أحق أن يكون ربا أم الفضة بالفضة[4] ؟ قال: فأتيت ابن عمر ، بعد ، فنهاني . ولم آت ابن عباس . قال : فحدثني أبو الصهباء أنه سأل ابن عباس عنه بمكة ، فكرهه .

***

١٠١ – (١٥٩٦) حدثني محمد بن عباد ومحمد بن حاتم وابن أبي عمر . جميعا عن سفيان بن عيينة . (واللفظ لابن عباد) قال : حدثنا سفيان عن عمرو ، عن أبي صالح . قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : الدينار بالدينار ، والدرهم بالدرهم ، مثلا بمثل . من زاد أو ازداد فقد أربى . فقلت له : إن ابن عباس يقول غير هذا . فقال : لقد لقيت ابن عباس . فقلت: أرأيت هذا الذي تقول أشيء سمعته من رسول الله ﷺ أو وجدته في كتاب الله عز وجل ؟ فقال: لم أسمعه من رسول الله ﷺ . ولم أجده في كتاب الله . ولكن حدثني أسامة بن زيد ؛ أن النبي ﷺ قال « الربا في النسيئة » .

***

(١) (الصرف) يعني بالصرف ، هنا ، بيع الذهب بالذهب متفاضلا.

(٢) (فلم يريا به بأسا) يعني أنهما كانا يعتقدان أنه لاربا فيما كان يدا بيد . كانا يريان جواز بيع الجنس بالجنس ، بعضه ببعض متفاضلا ، وأن الربا لا يحرم في شيء من الأشياء إلا إذا كان نسيئة . ثم رجعا عن ذلك .

(٣) (هذا اللون) أي هذا النوع .

(٤) (فالتمر بالتمر أحق أن يكون ربا أم الفضة بالفضة ؟) هذا استدلال بطريق نظري. ألحق الفرع ، الذي هو الفضة بالفضة ، بالأصل ، الذي هو التمر بالتمر ، بطريق أحرى . وهو أقوى طرق القياس . ولذا قال بها أكثر منكري القياس . وإنما ذكر أبو سعيد هذا الطريق من الاستدلال ، لأنه لم يحضره شيء من أحاديث النهي . وإلا ، فالأحاديث أقوى في الاستدلال ، لأنها نص .

١٠٢ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ[١]».

***

١٠٣ — (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . قَالَا: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَا رِبًا[٢] فِيمَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ».

***

١٠٤ — (...) حدثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا هِقْلٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ لَقِيَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَهُ: أَرَأَيْتَ قَوْلَكَ فِي الصَّرْفِ، أَشَيْئًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَمْ شَيْئًا وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَلَّا . لَا أَقُولُ . أَمَّا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ . وَأَمَّا كِتَابُ اللهِ فَلَا أَعْلَمُهُ . وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «أَلَا إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ».

***

(١٩) باب لعن آكل الربا ومؤكله

١٠٥ — (١٥٩٧) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مُغِيرَةَ . قَالَ: سَأَلَ شِبَاكٌ إِبْرَاهِيمَ . فَحَدَّثَنَا عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ

(١) (إنما الربا فى النسيئة) قال الخطابى: هذا محمول على أن أسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها . فلم يدرك أوله . كان النبى ﷺ سئل عن بيع الجنسين متفاضلا . فقال، عليه السلام، الحديث . يعنى إذا اختلف الأجناس جاز فيها التفاضل إذا كانت يداً بيد . وإنما يدخلها الربا إذا كانت نسيئة .

(٢) (لا ربا) بالتنوين وتركه . والأول على إلغاء كلمة لا وجعل ما بعدها مبتدأ . والثانى على أن اسم لا مفرد .

عَبْدِ اللهِ . قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ . قَالَ قُلْتُ : وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَيْهِ ؟ قَالَ : إِنَّمَا نُحَدِّثُ بِمَا سَمِعْنَا .

* * *

١٠٦ – (١٥٩٨) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا ، وَمُوكِلَهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَشَاهِدَيْهِ ، وَقَالَ : هُمْ سَوَاءٌ .

* * *

(٢٠) باب أخذ الحلال وترك الشبهات

١٠٧ – (١٥٩٩) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ . قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ (وَأَهْوَى النُّعْمَانُ بِإِصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ[1]) « إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ[2] وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ

(١) (وأهوى النعمان بإصبعيه إلى أذنيه) أى مدهما إليهما ليأخذهما . إشارة إلى استيقانه بالسماع .

(٢) (إن الحلال بين والحرام بين) أجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده . وأنه أحد الأحاديث التى عليها مدار الإسلام .

قال جماعة : هو ثلث الإسلام . وإن الإسلام يدور عليه وعلى حديث : الأعمال بالنية ، وحديث : من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه .

وقال أبوداود السجستانى : يدور على أربعة أحاديث : هذه الثلاثة وحديث : لايؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه مايحب لنفسه . وقيل : حديث : ازهد فى الدنيا يحبك الله ، وازهد فيما فى أيدى الناس يحبك الناس .

قال العلماء : وسبب عظم موقعه أنه، صلى الله عليه وسلم، نبه فيه على إصلاح المطعم والمشرب والملبس وغيرها . وأنه ينبغى أن يكون حلالا . وأرشد إلى معرفة الحلال . وأنه ينبغى ترك المشتبهات . فإنه سبب لحماية دينه وعرضه . وحذر من مواقعة الشبهات ، وأوضح ذلك بضرب المثل بالحمى . ثم بين أهم الأمور ، وهو مراعاة القلب .

فقال صلى الله عليه وسلم « ألا وإن فى الجسد مضغة الخ» . فبين، صلى الله عليه وسلم، أن بصلاح القلب يصلح باقى الجسد، وبفساده يفسد باقيه .

وأما قوله صلى الله عليه وسلم « الحلال بين والحرام بين » فمعناه أن الأشياء ثلاثة أقسام : حلال بين واضح لا يخفى حله . كالخبز والفواكه والزيت والعسل والسمن ولبن مأكول اللحم وبيضه وغير ذلك من المطعومات . وكذلك الكلام والنظر والمشى ، وغير ذلك من التصرفات فيها ، حلال بين واضح لاشك فى حله . =

النَّاسِ . فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ(١) . وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ . كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى . يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ . أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى . أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ(٢) . أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً(٣) ، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ ، فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ . أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ » .

***

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . قَالَا : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

(...) وحدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ وَأَبِي فَرْوَةَ الْهَمْدَانِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيَّ) عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ

= وأما الحرام البين فكالخمر والخنزير والميتة والبول والدم المسفوح . وكذلك الزنى والكذب والغيبة والنميمة والنظر إلى الأجنبية وأشباه ذلك .

وأما المشتبهات فمعناه أنها ليست بواضحة الحل ولا الحرمة . فلهذا لا يعرفها كثير من الناس ولا يعلمون حكمها . وأما العلماء فيعرفون حكمها بنص أو قياس أو استصحاب أو غير ذلك . فإذا تردد الشيء بين الحل والحرمة ، ولم يكن فيه نص ولا إجماع ، اجتهد فيه المجتهد فألحقه بأحدهما بالدليل الشرعي . فإذا ألحقه به صار حلالا . وقد يكون دليله غير خال عن الاحتمال البين، فيكون الورع تركه . ويكون داخلا في قوله ﷺ « فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ».

(١) (استبرأ لدينه وعرضه) أي حصل له البراءة لدينه من الذم الشرعي ، وصان عرضه عن كلام الناس فيه .

(٢) (ألا وإن لكل ملك حمى ، وإن حمى الله محارمه) معناه أن الملوك من العرب وغيرهم يكون لكل ملك منهم حمى يحميه عن الناس ويمنعهم دخوله . فمن دخله أوقع به العقوبة . ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك الحمى ، خوفا من الوقوع فيه . ولله تعالى أيضا حمى ، وهي محارمه ، أي المعاصي التي حرمها الله ، كالقتل والزنى والسرقة والقذف والخمر والكذب والغيبة والنميمة وأكل المال بالباطل وأشباه ذلك . فكل هذا حمى الله تعالى . من دخله بارتكابه شيئا من المعاصي استحق العقوبة . ومن قاربه يوشك أن يقع فيه . فمن احتاط لنفسه لم يقاربه ولم يتعلق بشيء يقربه من المعصية ، فلا يدخل في شيء من الشبهات .

(٣) (ألا وإن في الجسد مضغة) قال أهل اللغة : يقال : صلح الشيء وفسد ، بفتح اللام والسين وضمهما . والفتح أفصح وأشهر . والمضغة القطعة من اللحم . سميت بذلك لأنها تمضغ في الفم لصغرها . قالوا : المراد تصغير القلب بالنسبة إلى باقي الجسد . مع أن صلاح الجسد وفساده تابعان القلب .

ابْنِ سَعِيدٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ زَكَرِيَّاءَ أَتَمُّ مِنْ حَدِيثِهِمْ ، وَأَكْثَرُ .

* * *

١٠٨ – (...) حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ نُعْمَانَ بْنَ بَشِيرِ بْنِ سَعْدٍ ، صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِحِمْصَ . وَهُوَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ » . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ زَكَرِيَّاءَ عَنِ الشَّعْبِيِّ . إِلَىٰ قَوْلِهِ : « يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ » .

* * *

(٢١) باب بيع البعير واستثناء ركوبه

١٠٩ – (٧١٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ عَامِرٍ . حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَىٰ جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَعْيَا . فَأَرَادَ أَنْ يُسَيِّبَهُ . قَالَ: فَلَحِقَنِي النَّبِيُّ ﷺ . فَدَعَا لِي وَضَرَبَهُ . فَسَارَ سَيْرًا لَمْ يَسِرْ مِثْلَهُ . قَالَ « بِعْنِيهِ بِوُقِيَّةٍ » قُلْتُ : لَا . ثُمَّ قَالَ « بِعْنِيهِ » فَبِعْتُهُ بِوُقِيَّةٍ . وَاسْتَثْنَيْتُ عَلَيْهِ حُمْلَانَهُ[1] إِلَىٰ أَهْلِي . فَلَمَّا بَلَغْتُ أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ . فَنَقَدَنِي ثَمَنَهُ . ثُمَّ رَجَعْتُ . فَأَرْسَلَ فِي أَثَرِي . فَقَالَ « أَتُرَانِي مَاكَسْتُكَ[2] لِآخُذَ جَمَلَكَ ؟ خُذْ جَمَلَكَ وَدَرَاهِمَكَ . فَهُوَ لَكَ » .

* * *

(...) وحدثناه عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ زَكَرِيَّاءَ ، عَنْ عَامِرٍ . حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ .

* * *

١١٠ – (...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ

(١) (حملانه) أي الحمل عليه .

(٢) (ماكستك) قال أهل اللغة : المماكسة هي المكالمة في النقص من الثمن . وأصلها النقص . ومنه مكس الظالم ، وهو ماينتقصه ويأخذه من أموال الناس .

رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَتَلَاحَقَ بِي. وَتَحْتِي نَاضِحٌ لِي قَدْ أَعْيَا وَلَا يَكَادُ يَسِيرُ. قَالَ: فَقَالَ لِي «مَا لِبَعِيرِكَ؟» قَالَ قُلْتُ: عَلِيلٌ. قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ. فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ. قَالَ: فَقَالَ لِي «كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ؟» قَالَ قُلْتُ: بِخَيْرٍ. قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ. قَالَ «أَفَتَبِيعُنِيهِ؟» فَاسْتَحْيَيْتُ. وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ. قَالَ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ. عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ[1] حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ. قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي عَرُوسٌ[2] فَاسْتَأْذَنْتُهُ. فَأَذِنَ لِي. فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ. حَتَّى انْتَهَيْتُ. فَلَقِيَنِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ. فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ. فَلَامَنِي فِيهِ. قَالَ: وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ «مَا تَزَوَّجْتَ؟ أَبِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟» فَقُلْتُ لَهُ: تَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا. قَالَ «أَفَلَا تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا؟» فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ! تُوُفِّيَ وَالِدِي (أَوِ اسْتُشْهِدَ) وَلِي أَخَوَاتٌ صِغَارٌ. فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ إِلَيْهِنَّ مِثْلَهُنَّ. فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلَا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ. فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبَهُنَّ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ، وَرَدَّهُ عَلَيَّ.

* * *

١١١ - (...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: أَقْبَلْنَا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَاعْتَلَّ جَمَلِي. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ. وَفِيهِ: ثُمَّ قَالَ لِي «بِعْنِي جَمَلَكَ هَٰذَا» قَالَ قُلْتُ: لَا. بَلْ هُوَ لَكَ. قَالَ «لَا. بَلْ بِعْنِيهِ». قَالَ قُلْتُ: لَا. بَلْ هُوَ لَكَ. يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «لَا. بَلْ بِعْنِيهِ». قَالَ قُلْتُ: فَإِنَّ لِرَجُلٍ عَلَيَّ أُوقِيَّةَ ذَهَبٍ. فَهُوَ لَكَ بِهَا. قَالَ «قَدْ أَخَذْتُهُ. فَتَبَلَّغْ عَلَيْهِ إِلَى الْمَدِينَةِ» قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِبِلَالٍ «أَعْطِهِ أُوقِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ. وَزِدْهُ» قَالَ: فَأَعْطَانِي أُوقِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ. وَزَادَنِي قِيرَاطًا. قَالَ فَقُلْتُ:

---

(١) (على أن لي فقار ظهره) أي خرزاته، أي مفاصل عظامه، واحدتها فقارة. والمراد ركوبه.

(٢) (إني عروس) هكذا يقال للرجل: عروس. كما يقال ذلك للمرأة. لفظهما واحد، لكن يختلفان في الجمع. فيقال: رجل عروس ورجال عُرُس، وامرأة عروس ونسوة عرائس.

لا تفارقني زيادة رسول الله ﷺ . قال : فكان في كيس لي . فأخذه أهل الشام يوم الحرة[1] .

***

١١٢ – (...) حدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا عبد الواحد بن زياد . حدثنا الجريري عن أبي نضرة ، عن جابر بن عبد الله . قال : كنا مع النبي ﷺ في سفر . فتخلف ناضحي . وساق الحديث. وقال فيه : فنخسه رسول الله ﷺ . ثم قال لي « اركب باسم الله » وزاد أيضا : قال : فما زال يزيدني ويقول « والله يغفر لك » .

***

١١٣ – (...) وحدثني أبو الربيع العتكي. حدثنا حماد . حدثنا أيوب عن أبي الزبير، عن جابر. قال: لما أتى علي النبي ﷺ ، وقد أعيا بعيري ، قال: فنخسه فوثب . فكنت بعد ذلك أحبس خطامه لأسمع حديثه ، فما أقدر عليه . فلحقني النبي ﷺ فقال « بعنيه » فبعته منه بخمس أواق . قال قلت : على أن لي ظهره إلى المدينة . قال « ولك ظهره إلى المدينة » قال : فلما قدمت المدينة أتيته به ، فزادني وقية ، ثم وهبه لي .

***

١١٤ – (...) حدثنا عقبة بن مكرم العمي . حدثنا يعقوب بن إسحق . حدثنا بشير بن عقبة عن أبي المتوكل الناجي ، عن جابر بن عبد الله . قال : سافرت مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره . (أظنه قال غازيا) . واقتص الحديث وزاد فيه : قال « يا جابر ! أتوفيت الثمن[2] ؟ » قلت : نعم . قال « لك الثمن ولك الجمل . لك الثمن ولك الجمل » .

***

١١٥ – (...) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن محارب ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : اشترى مني رسول الله ﷺ بعيرا بوقيتين ودرهم أو درهمين . قال : فلما قدم

---

(١) (فأخذه أهل الشام يوم الحرة) يعني حرة المدينة . كان قتال ونهب من أهل الشام هناك ، سنة ثلاث وستين من الهجرة .

(٢) (أتوفيت الثمن) أي أقبضته تاما وافيا .

صِرارًا[١] أمَرَ بِبَقَرَةٍ فَذُبِحَتْ . فَأَكَلُوا مِنْهَا . فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أمَرَنِى أنْ آتِىَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّىَ رَكْعَتَيْنِ. وَوَزَنَ لِى ثَمَنَ الْبَعِيرِ فَأَرْجَحَ لِى .

* * *

١١٦ – (...) حدثنى يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِىُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنَا مُحَارِبٌ عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ بِهٰذِهِ الْقِصَّةِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَاشْتَرَاهُ مِنِّى بِثَمَنٍ قَدْ سَمَّاهُ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْوُقِيَّتَيْنِ وَالدِّرْهَمَ وَالدِّرْهَمَيْنِ . وَقَالَ : أَمَرَ بِبَقَرَةٍ فَنُحِرَتْ ، ثُمَّ قَسَمَ لَحْمَهَا .

* * *

١١٧ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى زَائِدَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ لَهُ « قَدْ أَخَذْتُ جَمَلَكَ بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرَ . وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » .

* * *

(٢٢) باب من استسلف شيئا فقضى خيرا منه ، و « خيركم أحسنكم قضاء »

١١٨ – (١٦٠٠) حدثنا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِى رَافِعٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَسْلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا[٢]. فَقَدِمَتْ عَلَيْهِ إِبِلٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ . فَأَمَرَ أَبَا رَافِعٍ أَنْ يَقْضِىَ الرَّجُلَ بَكْرَهُ . فَرَجَعَ إِلَيْهِ أَبُو رَافِعٍ فَقَالَ : لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا خِيَارًا رَبَاعِيًا[٣] . فَقَالَ « أَعْطِهِ إِيَّاهُ . إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً » .

* * *

١١٩ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ . سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ . أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِى رَافِعٍ ، مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ : اسْتَسْلَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَكْرًا . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَإِنَّ خَيْرَ عِبَادِ اللهِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً » .

* * *

(١) (صرارا) هو بصاد مهملة ، مفتوحة ومكسورة . والكسر أفصح وأشهر . ولم يذكر الأكثرون غيره . وهو موضع قريب من المدينة .

وقال الخطابى: هى بئر قديمة على ثلاثة أميال من المدينة ، على طريق العراق. قال القاضى : والأشبه عندى أنه موضع، لا بئر .

(٢) (بكرا) البكر الفتىّ من الإبل . كالغلام من الآدميين . والأنثى بكرة وقلوص ، وهى الصغيرة كالجارية .

(٣) (خيارا رباعيا) يقال : جمل خيار وناقة خيارة ، أى مختارة . والرباعى من الإبل ما أتى عليه ست سنين ودخل فى السابعة حين طلعت رباعيته . والرباعية بوزن الثمانية ، السن التى بين الثنية والناب .

١٢٠ - (١٦٠١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حَقٌّ . فَأَغْلَظَ لَهُ . فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا » . فَقَالَ لَهُمْ « اشْتَرُوا لَهُ سِنًّا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ » فَقَالُوا : إِنَّا لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًّا هُوَ خَيْرٌ مِنْ سِنِّهِ . قَالَ « فَاشْتَرُوهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ . فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ - أَوْ خَيْرَكُمْ - أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً » .

***

١٢١ - (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : اسْتَقْرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سِنًّا . فَأَعْطَى سِنًّا فَوْقَهُ . وَقَالَ « خِيَارُكُمْ مَحَاسِنُكُمْ قَضَاءً[1] » .

***

١٢٢ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ يَتَقَاضَى رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعِيرًا . فَقَالَ « أَعْطُوهُ سِنًّا فَوْقَ سِنِّهِ » . وَقَالَ « خَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

***

(٢٣) باب جواز بيع الحيوان بالحيوان ، من جنسه ، متفاضلا

١٢٣ - (١٦٠٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَابْنُ رُمْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنِيهِ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : جَاءَ عَبْدٌ فَبَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْهِجْرَةِ . وَلَمْ يَشْعُرْ أَنَّهُ عَبْدٌ . فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « بِعْنِيهِ » فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ . ثُمَّ لَمْ يُبَايِعْ أَحَدًا بَعْدُ . حَتَّى يَسْأَلَهُ « أَعَبْدٌ هُوَ ؟ » .

***

(١) (خياركم محاسنكم قضاء) معناه ذوو المحاسن سماهم بالصفة . قال القاضي : وقيل : هو جمع محسن . وأكثر مايجيء : أحاسنكم ، جمع أحسن.

(٢٤) باب الرهن وجوازه فى الحضر والسفر

١٢٤ - (١٦٠٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ) (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتِ: اشْتَرَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا بِنَسِيئَةٍ. فَأَعْطَاهُ دِرْعًا لَهُ، رَهْنًا.

* * *

١٢٥ - (...) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتِ: اشْتَرَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا. وَرَهَنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ.

* * *

١٢٦ - (...) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الأَعْمَشِ. قَالَ: ذَكَرْنَا الرَّهْنَ فِي السَّلَمِ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ. فَقَالَ: حَدَّثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اشْتَرَىٰ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَىٰ أَجَلٍ. وَرَهَنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ.

* * *

(...) حدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ: مِنْ حَدِيدٍ.

* * *

(٢٥) باب السلم [١]

١٢٧ - (١٦٠٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ) (قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا. وَقَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ،

---

(١) (السلم) قال أهل اللغة: يقال: السلم والسلف. وأسلم وسلّم، وأسلف وسلّف. ويكون السلف أيضا قرضا. ويقال: استسلف. ويشترك السلم والقرض فى أن كلا منهما إثبات مال فى الذمة بمبذول فى الحال. وذكروا فى حد السلم عبارات. أحسنها أنه عقد على موصوف فى الذمة، ببذل يعطى عاجلا. سمى سلما لتسليم رأس المال فى المجلس. وسمى سلفا لتقديم رأس المال. وأجمع المسلمون على جواز السلم.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثِّمَارِ، السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ فَقَالَ « مَنْ أَسْلَفَ فِي تَمْرٍ، فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَىٰ أَجَلٍ مَعْلُومٍ ».

* * *

١٢٨ - (...) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ ابْنُ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالنَّاسُ يُسْلِفُونَ. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَسْلَفَ فَلَا يُسْلِفْ إِلَّا فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ ».

* * *

(...) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ. وَلَمْ يَذْكُرْ « إِلَىٰ أَجَلٍ مَعْلُومٍ ».

* * *

(...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، بِإِسْنَادِهِمْ. مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. يَذْكُرُ فِيهِ « إِلَىٰ أَجَلٍ مَعْلُومٍ ».

* * *

(٢٦) باب تحريم الاحتكار في الأقوات

١٢٩ - (١٦٠٥) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) قَالَ: كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ مَعْمَرًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنِ احْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِئٌ[1] » فَقِيلَ لِسَعِيدٍ: فَإِنَّكَ تَحْتَكِرُ؟ قَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ مَعْمَرًا الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُ هَٰذَا الْحَدِيثَ كَانَ يَحْتَكِرُ.

* * *

(١) (من احتكر فهو خاطئ) الاحتكار من الحكر. وهو الجمع والإمساك. قال في المصباح: احتكر زيد الطعام إذا حبسه إرادة الغلاء. والاسم الحُكْرة مثل الفُرقة من الافتراق. قال النووي: الاحتكار المحرم هو في الأقوات خاصة. بأن يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة. ولا يبيعه في الحال. بل يدخره ليغلو. وأما غير الأقوات فلا يحرم فيه الاحتكار. والخاطئ هو العاصي الآثم.

١٣٠ – (...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ. حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَ: «لاَ يَحْتَكِرُ إِلاَّ خَاطِئٌ».

***

(...) قَالَ إِبْرَاهِيمُ: قَالَ مُسْلِمٌ: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا[1] عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْنٍ. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي مَعْمَرٍ، أَحَدِ بَنِي عَدِيِّ ابْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلاَلٍ عَنْ يَحْيَى.

***

(٢٧) باب النهى عن الحلف فى البيع

١٣١ – (١٦٠٦) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الأُمَوِيُّ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. قَالاَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. كِلاَهُمَا عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ[2]. مَمْحَقَةٌ لِلرِّبْحِ[3]».

***

١٣٢ – (١٦٠٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لاِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مَعْبَدِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلِفِ فِي الْبَيْعِ. فَإِنَّهُ يُنَفِّقُ ثُمَّ يَمْحَقُ».

***

(١) (وحدثنى بعض أصحابنا) هذا أحد الأحاديث الأربعة عشر المقطوعة فى صحيح مسلم. قال القاضى: قد قدمنا أن هذا لا يسمى مقطوعا، إنما هو من رواية المجهول. وهو كما قال القاضى. ولا يضر هذا الحديث لأنه أتى به متابعة. وقد ذكره مسلم من طرق متصلة برواية من سماهم من الثقات.

(٢) (منفقة للسلعة) أى سبب لنفاق المتاع ورواجها فى ظن الحالف.

(٣) (ممحقة للربح) أى سبب لمحق البركة وذهابها. إما بتلف يلحقه فى ماله، أو بإنفاقه فى غير ما يعود نفعه إليه فى العاجل، أو ثوابه فى الآجل.

(٢٨) باب الشفعة(١)

١٣٣ – (١٦٠٨) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُس . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي رَبْعَةٍ(٢) أَوْ نَخْلٍ ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّىٰ يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ . فَإِنْ رَضِيَ أَخَذَ . وَإِنْ كَرِهَ تَرَكَ » .

***

١٣٤ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ) (قَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ) . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ: قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ شِرْكَةٍ لَمْ تُقْسَمْ . رَبْعَةٍ أَوْ حَائِطٍ . لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّىٰ يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ . فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ . فَإِذَا بَاعَ وَلَمْ يُؤْذِنْهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ .

***

١٣٥ – (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شِرْكٍ فِي أَرْضٍ أَوْ رَبْعٍ أَوْ حَائِطٍ . لَا يَصْلُحُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّىٰ يَعْرِضَ عَلَىٰ شَرِيكِهِ فَيَأْخُذَ أَوْ يَدَعَ . فَإِنْ أَبَىٰ فَشَرِيكُهُ أَحَقُّ بِهِ حَتَّىٰ يُؤْذِنَهُ » .

***

---

(١) (الشفعة) قال أهل اللغة : الشفعة من شفعت الشيء إذا ضممته وثنيته . ومنه شفع الأذان . وسميت شفعة لضم نصيب إلى نصيب .

(٢) (ربعة) الربعة والربع ، بفتح الراء وإسكان الباء . والربع : الدار والمسكن ومطلق الأرض . وأصله المنزل الذي كانوا يرتبعون فيه . والربعة تأنيث الربع . وقيل : واحدة . والجمع الذي هو اسم الجنس ربع . كتمرة وتمر . وأجمع المسلمون على ثبوت الشفعة للشريك في العقار ، مالم يقسم .

(٢٩) باب غرز الخشب فى جدار الجار

١٣٦ – (١٦٠٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَمْنَعْ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ » .

قَالَ : ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : مَالِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ؟ وَاللهِ ! لَأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ[(١)] .

* * *

(...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

(٣٠) باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها

١٣٧ – (١٦١٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنِ اقْتَطَعَ[(٢)] شِبْرًا[(٣)] مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا ، طَوَّقَهُ[(٤)] اللهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ » .

* * *

١٣٨ – (...) حدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ ؛ أَنَّ أَرْوَىٰ خَاصَمَتْهُ فِي بَعْضِ دَارِهِ . فَقَالَ : دَعُوهَا وَإِيَّاهَا . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، طُوِّقَهُ فِي سَبْعِ أَرَضِينَ

(١) (لأرمين بها بين أكتافكم) معناه أنى أصرح بها بينكم ، وأوجعكم بالتقريع بها ، كما يضرب الإنسان بالشىء بين كتفيه .

(٢) (من اقتطع) أى أخذ . والمراد الأخذ بغير حق .

(٣) (شبرا) أى قدره من الأرض .

(٤) (طوقه) أى جعله طوقا فى عنقه .

يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . اللَّهُمَّ ! إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً ، فَأَعْمِ بَصَرَهَا . وَاجْعَلْ قَبْرَهَا فِي دَارِهَا .

قَالَ : فَرَأَيْتُهَا عَمْيَاءَ تَلْتَمِسُ الْجُدُرَ . تَقُولُ : أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ . فَبَيْنَمَا هِيَ تَمْشِي فِي الدَّارِ مَرَّتْ عَلَىٰ بِئْرٍ فِي الدَّارِ ، فَوَقَعَتْ فِيهَا . فَكَانَتْ قَبْرَهَا .

* * *

١٣٩ - (...) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ أَرْوَىٰ بِنْتَ أُوَيْسٍ ادَّعَتْ عَلَىٰ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا . فَخَاصَمَتْهُ إِلَىٰ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ . فَقَالَ سَعِيدٌ : أَنَا كُنْتُ آخُذُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : وَمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طُوِّقَهُ إِلَىٰ سَبْعِ أَرَضِينَ » . فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ : لَا أَسْأَلُكَ بَيِّنَةً بَعْدَ هَـٰذَا . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَعَمِّ بَصَرَهَا وَاقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا .

قَالَ : فَمَا مَاتَتْ حَتَّىٰ ذَهَبَ بَصَرُهَا . ثُمَّ بَيْنَا هِيَ تَمْشِي فِي أَرْضِهَا إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَمَاتَتْ .

* * *

١٤٠ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا ، فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرَضِينَ » .

* * *

١٤١ - (١٦١١) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، إِلَّا طَوَّقَهُ اللَّهُ إِلَىٰ سَبْعِ أَرَضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

١٤٢ - (١٦١٢) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ) . حَدَّثَنَا حَرْبٌ (وَهُوَ ابْنُ شَدَّادٍ) . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ خُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ ، وَأَنَّهُ دَخَلَ عَلَىٰ عَائِشَةَ فَذَكَرَ ذَٰلِكَ لَهَا . فَقَالَتْ :

يا أبا سلمة ! اجتنب الأرض . فإن رسول الله ﷺ قال « من ظلم قيد[1] شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين » .

* * *

(...) وحدثني إسحق بن منصور . أخبرنا حبان بن هلال . أخبرنا أبان . حدثنا يحيى ؛ أن محمد ابن إبراهيم حدثه ؛ أن أبا سلمة حدثه ، أنه دخل على عائشة . فذكر مثله .

* * *

(٣١) باب قدر الطريق إذا اختلفوا فيه

١٤٣ - (١٦١٣) حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري . حدثنا عبد العزيز بن المختار . حدثنا خالد الحذاء عن يوسف بن عبد الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ قال « إذا اختلفتم في الطريق ، جعل عرضه سبع أذرع[2] » .

(١) (قيد) أي قدر شبر من الأرض . يقال : قيد وقاد ، وقيس وقاس . بمعنى واحد.

(٢) (سبع أذرع) هكذا هو في أكثر النسخ : سبع أذرع . وفي بعضها : سبعة أذرع . وهما صحيحان. والذراع يذكر ويؤنث . والتأنيث أفصح .

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٣ - كتاب الفرائض[١]

١ - (١٦١٤) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ) (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ[٢] . وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ» .

* * *

(١) باب ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فلأولى رجل ذكر

٢ - (١٦١٥) **حدثنا** عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ (وَهُوَ النَّرْسِيُّ) . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا[٣] . فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَىٰ رَجُلٍ ذَكَرٍ» .

* * *

٣ - (...) **حدثنا** أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ

---

(١) (الفرائض) هي جمع فريضة . من الفرض . وهو التقدير . لأن سهمان الفروض مقدرة . ويقال للعالم بالفرائض: فرضيّ وفارض وفريض . كعالم وعليم ، حكاه المبرّد .

(٢) (لا يرث المسلم الكافر) قال المبرد: الإرث والميراث أصله العاقبة . ومعناه الانتقال من واحد إلى آخر . وقد أجمع المسلمون على أن الكافر لا يرث المسلم . وأما المسلم فلا يرث الكافر أيضا ، عند جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم . وذهبت طائفة إلى توريث المسلم من الكافر .

(٣) (ألحقوا الفرائض بأهلها) قال العلماء: المراد بأولى رجل أقرب رجل . مأخوذ من الوَلْي ، على وزن الرمى . وليس المراد بأولى ، هنا ، أحق . بخلاف قولهم: الرجل أولى بماله . لأنه لو حمل هنا على أحق لخلا عن الفائدة . لأنا لا ندرى من هو الأحق .

عَبْدِ اللهِ بْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ « أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا . فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَىٰ رَجُلٍ ذَكَرٍ[١] » .

* * *

٤ — (...) حدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ إِسْحٰقُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اقْسِمُوا الْمَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ عَلَىٰ كِتَابِ اللهِ . فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَىٰ رَجُلٍ ذَكَرٍ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ وُهَيْبٍ وَرَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ .

* * *

(٢) باب ميراث الكلالة

٥ — (١٦١٦) حدثنا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ . سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قَالَ : مَرِضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ . يَعُودَانِي ، مَاشِيَانِ[٢] . فَأُغْمِيَ عَلَيَّ . فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ . فَأَفَقْتُ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا . حَتَّىٰ نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ : يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ[٣] [٤/النساء/١٧٦] .

* * *

(١) (رجل ذكر) وصف الرجل بأنه ذكر تنبيها على سبب استحقاقه ، وهو الذكورة التي هي سبب العصوبة وسبب الترجيح في الإرث . ولهذا جعل للذكر مثل حظ الأنثيين .

(٢) (ماشيان) هكذا هو في أكثر النسخ : ماشيان . وفي بعضها : ماشيين . وهذا ظاهر . والأول صحيح أيضا ، وتقديره : وهما ماشيان .

(٣) (الكلالة) قالوا : هي اسم يقع على الوارث وعلى الموروث . فإن وقع على الوارث فهم مَنْ سوى الوالد والولد . وإن وقع على الموروث فهو من مات ولا يرثه أحد الأبوين ولا أحد الأولاد . وقال النووي : اختلفوا في اشتقاق الكلالة . فقال الأكثرون : مشتقة من التكلل ، وهو التطرف . فابن العم ، مثلا ، يقال له : كلالة . لأنه ليس على عمود النسب بل على طرفه . وقيل ، من الإحاطة ومنه الإكليل . وهو شبه عصابة تزين بالجوهر . فسموا كلالة لإحاطتهم بالميت من جوانبه . =

٦ - (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلِمَةَ يَمْشِيَانِ . فَوَجَدَنِي لَا أَعْقِلُ . فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ مِنْهُ فَأَفَقْتُ . فَقُلْتُ : كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَنَزَلَتْ : يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ [٤/النساء/١١] .

* * *

٧ - (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : عَادَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ ، مَاشِيَيْنِ . فَوَجَدَنِي قَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ . فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ فَأَفَقْتُ . فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا ، حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ .

* * *

٨ - (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ . فَتَوَضَّأَ . فَصَبُّوا عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ . فَعَقَلْتُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّمَا يَرِثُنِي كَلَالَةٌ . فَنَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ .

فَقُلْتُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ : يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ؟ قَالَ : هَٰكَذَا أُنْزِلَتْ .

* * *

(...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، فِي حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ :

= وقيل: مشتقة من كلّ الشيء، إذا بعد وانقطع . ومنه قولهم : كلت الرحم إذا بعدت وطال انتسابها . ومنه كلّ فى مشيه إذا انقطع لبعد مسافته

واختلف العلماء فى المراد بالكلالة فى الآية على أقوال: أحدها المراد الوراثة ، إذا لم يكن للميت ولد ولا والد . وتكون الكلالة منصوبة على تقدير يورث وراثة كلالة . والثانى أنه اسم للميت الذى ليس له ولد ولا والد ، ذكرا كان الميت أو أنثى . كما يقال : رجل عقيم وامرأة عقيم . وتقديره يورث كما يورث فى حال كونه كلالة . والثالث أنه اسم للورثة الذين ليس فيهم ولد ولا والد . والرابع أنه اسم للمال المورث .

فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ . وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ وَالْعَقَدِيِّ : فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرْضِ . وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : قَوْلُ شُعْبَةَ لِابْنِ الْمُنْكَدِرِ .

* * *

٩ - (١٦١٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ جُمُعَةٍ . فَذَكَرَ نَبِيَّ اللهِ ﷺ . وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ . ثُمَّ قَالَ : إِنِّي لَا أَدَعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكَلَالَةِ . مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ . وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ . حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي . وَقَالَ « يَا عُمَرُ ! أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ ؟ » وَإِنِّي إِنْ أَعِشْ أَقْضِ فِيهَا بِقَضِيَّةٍ ، يَقْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ ، عَنْ شُعْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

(٣) باب آخر آية أنزلت آية الكلالة

١٠ - (١٦١٨) حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : آخِرُ آيَةٍ أُنْزِلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ : يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ .

* * *

١١ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : آخِرُ آيَةٍ أُنْزِلَتْ ، آيَةُ الْكَلَالَةِ . وَآخِرُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ ، بَرَاءَةُ .

* * *

١٢ - (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ (وَهُوَ ابْنُ يُونس). حَدَّثنا زَكَرِيَّاءُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ؛ أَنَّ آخِرَ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ تَامَّةً سُورَةُ التَّوْبَةِ . وَأَنَّ آخِرَ آيَةٍ أُنْزِلَتْ آيَةُ الْكَلَالَةِ .

***

(...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ آدَم) . حَدَّثَنَا عَمَّارٌ (وَهُوَ ابْنُ رُزَيْقٍ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : آخِرُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ كَامِلَةً .

***

١٣ - (...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: آخِرُ آيَةٍ أُنْزِلَتْ يَسْتَفْتُونَكَ .

***

(٤) باب من ترك مالا فلورثته

١٤ - (١٦١٩) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأُمَوِيُّ عَنْ يُونُسَ الْأَيْلِيِّ. ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَىٰ بِالرَّجُلِ الْمَيِّتِ، عَلَيْهِ الدَّيْنُ. فَيَسْأَلُ « هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ مِنْ قَضَاءٍ؟ » فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّىٰ عَلَيْهِ . وَإِلَّا قَالَ « صَلُّوا عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ » . فَلَمَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ « أَنَا أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ . فَمَنْ تُوُفِّيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ . وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لِوَرَثَتِهِ » .

***

(...) حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، هَٰذَا الْحَدِيثَ.

***

١٥ - (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنٍ[١] إِلَّا أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ . فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا[٢] فَأَنَا مَوْلَاهُ[٣] . وَأَيُّكُمْ تَرَكَ مَالًا فَإِلَى الْعَصَبَةِ مَنْ كَانَ » .

* * *

١٦ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيْعَةً فَادْعُونِي . فَأَنَا وَلِيُّهُ . وَأَيُّكُمْ مَا تَرَكَ مَالًا فَلْيُؤْثَرْ بِمَالِهِ عَصَبَتُهُ . مَنْ كَانَ » .

* * *

١٧ — (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَرَثَةِ . وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا[٤] فَإِلَيْنَا » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ غُنْدَرٍ « وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا وَلِيتُهُ » .

---

(١) (إن على الأرض من مؤمن) أى ما على الأرض مؤمن . فإن نافية . ومن زائدة لتوكيد العموم .

(٢) (فأيكم ما ترك دينا أو ضياعا) ما هذه زائدة . والضياع وكذا الضيعة ، فى الرواية الثانية ، مصدر وصف به . أى أولادا أو عيالا ذوى ضياع . يعنى لا شئ لهم .

(٣) (فأنا مولاه) أى وليه وناصره .

(٤) (كلا) قال الخطابى وغيره : المراد ههنا العيال . وأصله الثقل .

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٤ – كتاب الهبات

(١) باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه

١ – (١٦٢٠) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : حَمَلْتُ عَلَىٰ فَرَسٍ عَتِيقٍ[1] فِي سَبِيلِ اللهِ . فَأَضَاعَهُ صَاحِبُهُ[2] . فَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ . فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَٰلِكَ ؟ فَقَالَ « لَا تَبْتَعْهُ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ . فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ » .

***

(...) وحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ « لَا تَبْتَعْهُ وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ » .

***

٢ – (...) حدثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ حَمَلَ عَلَىٰ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ . فَوَجَدَهُ عِنْدَ صَاحِبِهِ وَقَدْ أَضَاعَهُ . وَكَانَ قَلِيلَ الْمَالِ . فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ . فَأَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَٰلِكَ لَهُ . فَقَالَ « لَا تَشْتَرِهِ . وَإِنْ أُعْطِيتَهُ بِدِرْهَمٍ . فَإِنَّ مَثَلَ الْعَائِدِ فِي صَدَقَتِهِ ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ » .

***

(...) وحدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ وَرَوْحٍ أَتَمُّ وَأَكْثَرُ .

***

(١) (حملت على فرس عتيق) معناه تصدقت به ووهبته لمن يقاتل عليه فى سبيل الله . والعتيق : الفرس النفيس الجواد السابق .

(٢) (فأضاعه صاحبه) أى قصر فى القيام بعلفه ومؤنته .

٣ – (١٦٢١) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر؛ أن عمر ابن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله. فوجده يباع. فأراد أن يبتاعه. فسأل رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال: «لا تبتعه. ولا تعد في صدقتك».

* * *

(...) وحدثناه قتيبة بن سعيد وابن رمح. جميعا عن الليث بن سعد. ح وحدثنا المقدمي ومحمد ابن المثنى. قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان). ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح وحدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. كلهم عن عبيد الله. كلاهما عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. بمثل حديث مالك.

* * *

٤ – (...) حدثنا ابن أبي عمر وعبد بن حميد (واللفظ لعبد) قال: أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر؛ أن عمر حمل على فرس في سبيل الله. ثم رآها تباع فأراد أن يشتريها. فسأل النبي ﷺ؟ فقال رسول الله ﷺ «لا تعد في صدقتك، يا عمر؟».

* * *

(٢) باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل

٥ – (١٦٢٢) حدثني إبراهيم بن موسى الرازي وإسحاق بن إبراهيم. قالا: أخبرنا عيسى بن يونس. حدثنا الأوزاعي عن أبي جعفر محمد بن علي[١]، عن ابن المسيب، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال «مثل الذي يرجع في صدقته، كمثل الكلب يقيء ثم يعود في قيئه، فيأكله».

* * *

(...) وحدثناه أبو كريب محمد بن العلاء. أخبرنا ابن المبارك عن الأوزاعي. قال: سمعت محمد ابن علي[١] بن الحسين يذكر بهذا الإسناد، نحوه.

* * *

(١) (عن أبي جعفر محمد بن علي) هو ابن علي بن الحسين. وهو الإمام زين العابدين. وهو الإمام المعروف بالباقر. نسبه أخيرا إلى جدته العليا سيدتنا فاطمة بنت سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وعبد الرحمن بن عمرو هو الأوزاعي.

(...) وحدَّثنيه حجّاجُ بْنُ الشّاعِرِ . حدَّثنا عَبْدُ الصَّمَدِ . حدَّثنا حَرْبٌ . حدَّثنا يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) . حدَّثني عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَمْرٍو ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدَّثَهُ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

***

٦ - (...) وحدّثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ بُكَيْرٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ بِصَدَقَةٍ ثُمَّ يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَأْكُلُ قَيْأَهُ » .

***

٧ - (...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ » .

***

(...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

٨ - (...) وحدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ ، يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ » .

***

(٣) باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة

٩ - (١٦٢٣) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ . يُحَدِّثَانِهِ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ أَبَاهُ أَتَىٰ بِهِ

رَسُولَ اللهِ ﷺ فقَالَ : إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَـٰذَا[1] غُلاَمًا كَانَ لِي . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ هَـٰذَا ؟ » فقَالَ : لاَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَارْجِعْهُ » .

* * *

١٠ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ . قَالَ : أَتَىٰ بِي أَبِي إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فقَالَ : إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَـٰذَا غُلاَمًا . فقَالَ « أَكُلَّ بَنِيكَ نَحَلْتَ ؟ » قَالَ : لاَ . قَالَ « فَارْدُدْهُ » .

* * *

١١ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالاَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . أَمَّا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ فَفِي حَدِيثِهِمَا « أَكُلَّ بَنِيكَ » . وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَابْنِ عُيَيْنَةَ « أَكُلَّ وَلَدِكَ » . وَرِوَايَةُ اللَّيْثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ بَشِيرًا جَاءَ بِالنُّعْمَانِ .

* * *

١٢ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ . قَالَ : وَقَدْ أَعْطَاهُ أَبُوهُ غُلاَمًا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « مَا هَـٰذَا الْغُلاَمُ ؟ » قَالَ : أَعْطَانِيهِ أَبِي . قَالَ « فَكُلَّ إِخْوَتِهِ أَعْطَيْتَهُ كَمَا أَعْطَيْتَ هَـٰذَا ؟ » قَالَ : لاَ . قَالَ « فَرُدَّهُ » .

* * *

١٣ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ . قَالَ : تَصَدَّقَ عَلَيَّ أَبِي بِبَعْضِ مَالِهِ . فَقَالَتْ أُمِّي عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ : لاَ أَرْضَىٰ حَتَّىٰ تُشْهِدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَانْطَلَقَ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُشْهِدَهُ عَلَىٰ صَدَقَتِي . فَقَالَ لَهُ

(١) (نحلت ابني هذا) قال في النهاية : النُّحل العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق . يقال : نحله ينحله نُحلًا . والنِّحلة العطية .

رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَفَعَلْتَ هَـٰذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ؟ » قَالَ: لَا. قَالَ « اتَّقُوا اللهَ وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ ». فَرَجَعَ أَبِي. فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ.

***

١٤ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ. حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ؛ أَنَّ أُمَّهُ بِنْتَ رَوَاحَةَ سَأَلَتْ أَبَاهُ بَعْضَ الْمَوْهُوبَةِ[1] مِنْ مَالِهِ لِابْنِهَا. فَالْتَوَى بِهَا سَنَةً[2]. ثُمَّ بَدَا لَهُ[3]. فَقَالَتْ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى مَا وَهَبْتَ لِابْنِي. فَأَخَذَ أَبِي بِيَدِي. وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ. فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ أُمَّ هَـٰذَا، بِنْتَ رَوَاحَةَ، أَعْجَبَهَا أَنْ أُشْهِدَكَ عَلَى الَّذِي وَهَبْتُ لِابْنِهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا بَشِيرُ! أَلَكَ وَلَدٌ سِوَى هَـٰذَا؟ » قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ « أَكُلَّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَـٰذَا؟ » قَالَ: لَا. قَالَ « فَلَا تُشْهِدْنِي إِذًا. فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ[4] ».

***

١٥ – (...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أَلَكَ بَنُونَ سِوَاهُ؟ » قَالَ: نَعَمْ. قَالَ « فَكُلَّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ هَـٰذَا؟ » قَالَ: لَا. قَالَ « فَلَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ ».

***

١٦ – (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ ابْنِ بَشِيرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِأَبِيهِ « لَا تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ ».

***

١٧ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَعَبْدُ الْأَعْلَى. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ

(١) (الموهوبة) هكذا هو في معظم النسخ. وفي بعضها: بعض الوهبة. وكلاهما صحيح. وتقدير الأول بعض الأشياء الموهوبة

(٢) (فالتوى بها سنة) أي مطلها.

(٣) (ثم بدا له) أي ظهر له في أمرها ما لم يظهر أولا. والبَدَاء، وزان سلام، اسم منه.

(٤) (جور) الجور هو الميل عن الاستواء والاعتدال. وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور. سواء كان حراما أو مكروها.

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ (وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ). قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: انْطَلَقَ بِي أَبِي يَحْمِلُنِي إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! اشْهَدْ أَنِّي قَدْ نَحَلْتُ النُّعْمَانَ كَذَا وَكَذَا مِنْ مَالِي. فَقَالَ «أَكُلَّ بَنِيكَ قَدْ نَحَلْتَ مِثْلَ مَا نَحَلْتَ النُّعْمَانَ؟» قَالَ: لَا. قَالَ «فَأَشْهِدْ عَلَىٰ هَـٰذَا غَيْرِي». ثُمَّ قَالَ «أَيَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً؟» قَالَ: بَلَىٰ. قَالَ «فَلَا، إِذًا».

* * *

١٨ – (...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ. حَدَّثَنَا أَزْهَرُ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ ابْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: نَحَلَنِي أَبِي نُحْلًا. ثُمَّ أَتَىٰ بِي إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيُشْهِدَهُ. فَقَالَ «أَكُلَّ وَلَدِكَ أَعْطَيْتَهُ هَـٰذَا؟» قَالَ: لَا. قَالَ «أَلَيْسَ تُرِيدُ مِنْهُمُ الْبِرَّ مِثْلَ مَا تُرِيدُ مِنْ ذَا؟» قَالَ: بَلَىٰ. قَالَ «فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ».

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ مُحَمَّدًا. فَقَالَ: إِنَّمَا تَحَدَّثْنَا أَنَّهُ قَالَ «قَارِبُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ[1]».

* * *

١٩ – (١٦٢٤) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَتِ امْرَأَةُ بَشِيرٍ: انْحَلِ ابْنِي غُلَامَكَ[2]، وَأَشْهِدْ لِي رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَأَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَةَ فُلَانٍ سَأَلَتْنِي أَنْ أَنْحَلَ ابْنَهَا غُلَامِي. وَقَالَتْ: أَشْهِدْ لِي رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَقَالَ «أَلَهُ إِخْوَةٌ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ «أَفَكُلَّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَهُ؟» قَالَ: لَا. قَالَ «فَلَيْسَ يَصْلُحُ هَـٰذَا. وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَىٰ حَقٍّ».

* * *

---

(١) (قاربوا بين أولادكم) قال القاضي: رويناه قاربوا. بالباء من المقاربة. وبالنون من القرآن. ومعناها صحيح. أي سووا بينهم في أصل العطاء وفي قدره.

(٢) (انحل ابني غلامك) أي أعطه إياه، وهبه له.

(٤) باب العمرى[1]

٢٠ - (١٦٢٥) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله؛ أن رسول الله ﷺ قال «أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه[2]، فإنها للذي أعطيها. لا ترجع إلى الذي أعطاها. لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث».

***

٢١ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح. قالا: أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة. حدثنا ليث عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله؛ أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من أعمر رجلا عمرى له ولعقبه، فقد قطع قوله حقه فيها. وهي لمن أعمر ولعقبه».

غير أن يحيى قال في أول حديثه «أيما رجل أعمر عمرى، فهي له ولعقبه».

***

٢٢ - (...) حدثني عبد الرحمن بن بشر العبدي. أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني ابن شهاب، عن العمرى وسنتها، عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن؛ أن جابر بن عبد الله الأنصاري أخبره؛ أن رسول الله ﷺ قال «أيما رجل أعمر رجلا عمرى له ولعقبه، فقال: قد أعطيتكها وعقبك ما بقي منكم أحد، فإنها لمن أعطيها. وإنها لا ترجع إلى صاحبها. من أجل أنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث».

***

(١) (العمرى) قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: العمرى قوله أعمرتك هذه الدار مثلا. أو جعلتها لك عمرك أو حياتك أو ما عشت أو حييت أو بقيت، أو ما يفيد هذا المعنى.

(٢) (ولعقبه) عقب الرجل، بكسر القاف، ويجوز إسكانها مع فتح العين ومع كسرها، كما في نظائره. والعقب هم أولاد الإنسان ما تناسلوا. قال أصحابنا: في العمرى ثلاثة أحوال: أحدها أن يقول: أعمرتك هذه الدار. فإذا مت فهي لورثتك أو لعقبك. فتصح بلا خلاف. ويملك بهذه اللفظة رقبة الدار، وهي هبة، لكنها بعبارة طويلة، فإذا مات فالدار لورثته. فإن لم يكن له وارث فلبيت المال. ولا تعود إلى الواهب بحال. الحال الثاني أن يقتصر على قوله: جعلتها لك عمرك. ولا يتعرض لما سواه. ففي صحة هذا العقد قولان للشافعي. أصحهما، وهو الجديد، صحته. وله حكم الحال الأول. الثالث أن يقول: جعلتها لك عمرك، فاذا مت عادت إلي. أو إلى ورثتي، إن كنت مت.

٢٣ – (...) حدثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ) . قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : إِنَّمَا الْعُمْرَى الَّتِي أَجَازَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، أَنْ يَقُولَ : هِيَ لَكَ وَلِعَقِبِكَ . فَأَمَّا إِذَا قَالَ : هِيَ لَكَ مَا عِشْتَ ، فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا .

قَالَ مَعْمَرٌ : وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يُفْتِي بِهِ .

* * *

٢٤ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ جَابِرٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ) ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى فِيمَنْ أُعْمِرَ عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ، فَهِيَ لَهُ بَتْلَةً[1] . لَا يَجُوزُ لِلْمُعْطِي فِيهَا شَرْطٌ وَلَا ثُنْيَا.

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : لِأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ . فَقَطَعَتِ الْمَوَارِيثُ شَرْطَهُ .

* * *

٢٥ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «الْعُمْرَى لِمَنْ وُهِبَتْ لَهُ ».

* * *

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ . بِمِثْلِهِ .

* * *

(...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ .

* * *

٢٦ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ[2] وَلَا تُفْسِدُوهَا . فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ عُمْرَى فَهِيَ

---

(١) (بتلة) أى عطية ماضية غير راجعة إلى الواهب .

(٢) (أمسكوا عليكم أموالكم) المراد به إعلامهم أن العمرى هبة صحيحة ماضية يملكها الموهوب له ملكا تاما . لا يعود إلى الواهب أبداً . فإذا علموا ذلك، فمن شاء أعمر ودخل على بصيرة . ومن شاء ترك . لأنهم كانوا يتوهمون أنها كالعارية ، ويرجع فيها .

لِلَّذِي أُعْمِرَهَا . حَيًّا وَمَيِّتًا . وَلِعَقِبِهِ » .

***

٢٧ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ابْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي، عَنْ أَيُّوبَ. كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي خَيْثَمَةَ . وَفِي حَدِيثِ أَيُّوبَ مِنَ الزِّيَادَةِ قَالَ : جَعَلَ الْأَنْصَارُ يُعْمِرُونَ الْمُهَاجِرِينَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ » .

***

٢٨ - (. .) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : أَعْمَرَتِ امْرَأَةٌ بِالْمَدِينَةِ حَائِطًا لَهَا ابْنًا لَهَا[1]. ثُمَّ تُوُفِّيَ، وَتُوُفِّيَتْ بَعْدَهُ ، وَتَرَكَتْ وَلَدًا ، وَلَهُ إِخْوَةٌ بَنُونَ لِلْمُعْمِرَةِ . فَقَالَ وَلَدُ الْمُعْمِرَةِ : رَجَعَ الْحَائِطُ إِلَيْنَا . وَقَالَ بَنُو الْمُعْمَرِ : بَلْ كَانَ لِأَبِينَا حَيَاتَهُ وَمَوْتَهُ . فَاخْتَصَمُوا إِلَى طَارِقٍ مَوْلَى عُثْمَانَ . فَدَعَا جَابِرًا فَشَهِدَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعُمْرَى لِصَاحِبِهَا . فَقَضَى بِذَلِكَ طَارِقٌ . ثُمَّ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ فَأَخْبَرَهُ ذَلِكَ . وَأَخْبَرَهُ بِشَهَادَةِ جَابِرٍ. فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : صَدَقَ جَابِرٌ . فَأَمْضَى ذَلِكَ طَارِقٌ . فَإِنَّ ذَلِكَ الْحَائِطَ لِبَنِي الْمُعْمَرِ حَتَّى الْيَوْمِ .

***

٢٩ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ؛ أَنَّ طَارِقًا قَضَى بِالْعُمْرَى لِلْوَارِثِ . لِقَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

***

٣٠ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .

---

(١) (أعمرت امرأة بالمدينة حائطا لها ابنا لها) الحائط هو البستان . وهو مفعول أول لأعمرت . وقوله : ابنا ، مفعول ثان له . لأنه فى معنى الإعطاء .

قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « الْعُمْرَىٰ جَائِزَةٌ[٢] » .

* * *

٣١ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « الْعُمْرَىٰ مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا » .

* * *

٣٢ – (١٦٢٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْعُمْرَىٰ جَائِزَةٌ » .

* * *

(..) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا » أَوْ قَالَ « جَائِزَةٌ » .

---

(١) (العمرى جائزة) أى صحيحة مستمرة ، لمن أعمر له ولورثته من بعده ؛

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٥ – كتاب الوصية(١)

١ – (١٦٢٧) حدثنا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ(٢)، لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ».

* * *

٢ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنِي أَبِي. كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا «وَلَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ» وَلَمْ يَقُولَا «يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ».

* * *

٣ – (...) وحدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ). ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ). كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا هِشَامٌ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ). كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ. وَقَالُوا جَمِيعًا «لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ» إِلَّا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ فَإِنَّهُ قَالَ «يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ» كَرِوَايَةِ يَحْيَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ.

* * *

(١) (الوصية) قال الأزهري: هي مشتقة من وصيت الشيء أوصيه، إذا وصلته. وسميت وصية لأنه وصل ما كان في حياته بما بعده. ويقال: وصّى وأوصى إيصاء. والاسم الوصية والوصاة.

(٢) (ما حق امرئ مسلم) قال الشافعي رحمه الله: معنى الحديث: ما الحزم والاحتياط للمسلم إلا أن تكون وصيته مكتوبة عنده. فيستحب تعجيلها، وأن يكتبها في صحته، ويشهد عليه فيها. ويكتب فيها ما يحتاج إليه.

٤ – (...) حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرٌو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ».

قَالَ عَبْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ: مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ذَٰلِكَ، إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي.

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ.

***

(١) باب الوصية بالثلث

٥ – (١٦٢٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ[١]. قَالَ: عَادَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، مِنْ وَجَعٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ[٢]. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! بَلَغَنِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ. وَأَنَا ذُو مَالٍ. وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ[٣]. أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ «لَا» قَالَ قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ «لَا. الثُّلُثُ. وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ»[٤].

---

(١) (عن أبيه) هو سعد بن أبي وقاص.

(٢) (أشفيت منه على الموت) أي قاربته وأشرفت عليه. يقال: أشفى عليه وأشاف، قاله الهروي.

(٣) (ولا يرثني إلا ابنة لي واحدة) أي ولا يرثني من الولد وخواص الورثة. وإلا فقد كان له عَصَبة. وقيل: معناه لا يرثني من أصحاب الفروض.

(٤) (والثلث كثير) بالمثلثة، وبعضها بالموحده: كبير. وكلاهما صحيح. قال القاضي: يجوز نصب الثلث الأول ورفعه. أما النصب فعلى الإغراء. أوعلى تقدير فعل. أي أعط الثلث. وأما الرفع فعلى أنه فاعل. أي يكفيك الثلث. أوأنه مبتدأ وحذف خبره. أو خبر محذوف المبتدأ.

إِنَّكَ إِنْ تَذَرْ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ[١] ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ[٢] . وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ ، إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا . حَتَّى اللُّقْمَةُ[٣] تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ » قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحَابِي[٤] ؟ قَالَ « إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ[٥] فَتَعْمَلَ عَمَلاً تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ ، إِلَّا ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً . وَلَعَلَّكَ تُخَلَّفُ حَتَّى يُنْفَعَ بِكَ أَقْوَامٌ[٦] وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ . اللَّهُمَّ ! أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ[٧] . وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ . لَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ[٨] » .

قَالَ : رَثَى لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَنْ تُوُفِّيَ بِمَكَّةَ[٩] .

* * *

(١) (إنك أن تذر ورثتك أغنياء) قال القاضي : رحمه الله : روينا قوله : أن تذر بفتح الهمزة وكسرها . وكلاهما صحيح . والمعنى تركك إياهم مستغنين عن الناس خير من أن تذرهم عالة أي فقراء .

(٢) (يتكففون الناس) أي يسألونهم بمد أكفهم إليهم .

(٣) (حتى اللقمةُ) بالجر على أن حتى جارة . وبالرفع على كونها ابتدائية، والخبر تجعلها. وبالنصب عطفا على نفقة .

(٤) (أخلف بعد أصحابي) قال القاضي : معناه أخلف بمكة بعد أصحابي ؟ فقاله إما إشفاقا من موته بمكة لكونه هاجر منها وتركها لله تعالى ، فخشي أن يقدح ذلك في هجرته أو في ثوابه عليها . أو خشي بقاءه بمكة بعد انصراف النبيّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة ، وتخلفه عنهم بسبب المرض .

(٥) (إنك لن تخلف) المراد بالتخلف طول العمر والبقاء في الحياة بعد جماعات من أصحابه .

(٦) (ولعلك تخلف حتى ينفع بك أقوام) هذا الحديث من المعجزات . فإن سعداً رضي الله عنه عاش حتى فتح العراق وغيره. وانتفع به أقوام في دينهم ودنياهم . وتضرر به الكفار في دينهم ودنياهم . وولي العراق فاهتدى على يديه خلائق وتضرر به خلائق بإقامته الحق فيهم ، من الكفار ونحوهم .

(٧) (اللهم ! أمض لأصحابي هجرتهم) أي أتممها ولا تبطلها ولا تردهم على أعقابهم بترك هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم حالهم المرضية .

(٨) (لكن البائس سعد بن خولة) البائس هو الذي عليه أثر البؤس ، وهو الفقر والقلة .

(٩) (رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم من أن توفي بمكة) قال العلماء : هذا من كلام الراوي ، وليس هو من كلام النبيّ صلى الله عليه وسلم . بل انتهى كلامه صلى الله عليه وسلم بقوله « لكن البائس سعد بن خولة » فقال الراوي، تفسيرا لمعنى هذا الكلام : إنه يرثيه النبيّ ﷺ ويتوجع له ويرقّ عليه لكونه مات بمكة . واختلفوا في قصة سعد بن خولة . فقيل : لم يهاجر من مكة حتى مات بها . وذكر البخاريّ أنه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف إلى مكة ومات بها . وقال ابن هشام : إنه هاجر إلى الحبشة الهجرة الثانية ، وشهد بدرا وغيرها وتوفي بمكة في حجة الوداع ، سنة عشر . وقيل : =

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

(...) وحدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدٍ . قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ يَعُودُنِي . فَذَكَرَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا .

***

٦ — (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : مَرِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقُلْتُ : دَعْنِي أَقْسِمْ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ . فَأَبَىٰ . قُلْتُ : فَالنِّصْفُ ؟ فَأَبَىٰ . قُلْتُ : فَالثُّلُثُ ؟ قَالَ : فَسَكَتَ بَعْدَ الثُّلُثِ .

قَالَ : فَكَانَ ، بَعْدُ ، الثُّلُثُ جَائِزًا .

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ : فَكَانَ ، بَعْدُ ، الثُّلُثُ جَائِزًا .

***

٧ — (...) وحدثني الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ : أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ . قَالَ « لَا » . قُلْتُ : فَالنِّصْفُ . قَالَ « لَا » فَقُلْتُ : أَبِالثُّلُثِ ؟ فَقَالَ « نَعَمْ . وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ » .

***

= توفي بها سنة سبع في الهدنة ، خرج مجتازا من المدينة . فقيل : سبب بؤسه سقوط هجرته لرجوعه مختارا وموته بها . وقيل : سبب بؤسه موته بمكة على أي حال كان ، وإن لم يكن باختياره . لما فاته من الأجر والثواب الكامل بالموت في دار هجرته ، والغربة عن وطنه الذي هجره لله تعالى .

٨ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحِمْيَرِيِّ ، عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ . كُلُّهُمْ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَىٰ سَعْدٍ يَعُودُهُ بِمَكَّةَ . فَبَكَىٰ . قَالَ « مَا يُبْكِيكَ ؟ » فَقَالَ : قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا . كَمَا مَاتَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « اللَّهُمَّ ! اشْفِ سَعْدًا . اللَّهُمَّ ! اشْفِ سَعْدًا » ثَلَاثَ مِرَارٍ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا . وَإِنَّمَا يَرِثُنِي ابْنَتِي . أَفَأُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ ؟ قَالَ « لَا » قَالَ : فَبِالثُّلُثَيْنِ ؟ قَالَ « لَا » قَالَ : فَالنِّصْفُ ؟ قَالَ « لَا » قَالَ : فَالثُّلُثُ ؟ قَالَ « الثُّلُثُ . وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ . إِنَّ صَدَقَتَكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ . وَإِنَّ نَفَقَتَكَ عَلَىٰ عِيَالِكَ صَدَقَةٌ وَإِنَّ مَا تَأْكُلُ امْرَأَتُكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ . وَإِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ (أَوْ قَالَ بِعَيْشٍ) ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ » وَقَالَ بِيَدِهِ .

***

٩ – (...) وحدثني أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحِمْيَرِيِّ ، عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ . قَالُوا : مَرِضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ . فَأَتَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُودُهُ . بِنَحْوِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ .

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ . حَدَّثَنِي ثَلَاثَةٌ مِنْ وَلَدِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ . كُلُّهُمْ يُحَدِّثُنِيهِ بِمِثْلِ حَدِيثِ صَاحِبِهِ . فَقَالَ : مَرِضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ . فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدٍ الْحِمْيَرِيِّ .

***

١٠ – (١٦٢٩) حدثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ . أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا مِنَ الثُّلُثِ[1] إِلَى الرُّبُعِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الثُّلُثُ . وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ » .

وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ « كَبِيرٌ أَوْ كَثِيرٌ » .

***

(١) (لو أن الناس غضوا من الثلث) غضوا أى نقصوا .

(٢) باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت

١١ - (١٦٣٠) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رجلا قال للنبي ﷺ: إن أبي مات وترك مالا ولم يوص. فهل يكفر عنه أن أتصدق عنه؟ قال «نعم».

* * *

١٢ - (١٠٠٤) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة. أخبرني أبي عن عائشة؛ أن رجلا قال للنبي ﷺ: إن أمي افتلتت نفسها[1]. وإني أظنها لو تكلمت تصدقت. فلي أجر أن أتصدق عنها؟ قال «نعم».

* * *

(...) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا محمد بن بشر. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة؛ أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إن أمي افتلتت نفسها. ولم توص. وأظنها لو تكلمت تصدقت. أفلها أجر إن تصدقت عنها؟ قال «نعم».

* * *

١٣ - (...) وحدثناه أبو كريب. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثني الحكم بن موسى. حدثنا شعيب بن إسحاق. ح وحدثني أمية بن بسطام. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع). حدثنا روح (وهو ابن القاسم). ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا جعفر بن عون. كلهم عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. أما أبو أسامة وروح ففي حديثهما: فهل لي أجر؟ كما قال يحيى بن سعيد. وأما شعيب وجعفر ففي حديثهما: أفلها أجر؟ كرواية ابن بشر.

* * *

---

(١) (افتلتت نفسها) أي ماتت بغتة وفجأة. والفلتة والافتلات ما كان بغتة. ونفسها برفع السين ونصبها، هكذا ضبطوه. وهما صحيحان. الرفع على ما لم يسم فاعله. والنصب على المفعول الثاني.

(٣) باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته

١٤ – (١٦٣١) حدّثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) وَابْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ[١] إِلاَّ مِنْ ثَلاَثَةٍ: إِلاَّ مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ. أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ. أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ».

***

(٤) باب الوقف

١٥ – (١٦٣٢) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا[٢] بِخَيْبَرَ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمِرُهُ[٣] فِيهَا. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ. لَمْ أُصِبْ مَالاً قَطُّ هُوَ أَنْفَسُ عِنْدِي مِنْهُ[٤]. فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ؟ قَالَ «إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا». قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ؛ أَنَّهُ لاَ يُبَاعُ أَصْلُهَا. وَلاَ يُبْتَاعُ. وَلاَ يُورَثُ. وَلاَ يُوهَبُ. قَالَ: فَتَصَدَّقَ عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ. وَفِي الْقُرْبَى. وَفِي الرِّقَابِ. وَفِي سَبِيلِ اللهِ. وَابْنِ السَّبِيلِ. وَالضَّيْفِ. لاَ جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ. أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا. غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ.

قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهَٰذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدًا. فَلَمَّا بَلَغْتُ هَٰذَا الْمَكَانَ: غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ. قَالَ مُحَمَّدٌ: غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ[٥] مَالاً.

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَأَنْبَأَنِي مَنْ قَرَأَ هَٰذَا الْكِتَابَ؛ أَنَّ فِيهِ: غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالاً.

***

(١) (إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله) قال العلماء: معنى الحديث أن عمل الميت ينقطع بموته وينقطع تجدد الثواب له، إلا في هذه الأشياء الثلاثة. لكونه كان سببها. فإن الولد من كسبه. وكذلك العلم الذى خلفه من تعليم أو تصنيف. وكذلك الصدقة الجارية، وهى الوقف.

(٢) (أصاب عمر أرضا) أى أخذها وصارت إليه بالقسم حين فتحت خيبر عنوة وقسمت أرضها.

(٣) (يستأمره) أى يستشيره، طالبا فى ذلك أمره.

(٤) (هو أنفس عندى منه) أنفس معناه أجود. والنفيس الجيد. وقد نَفُس نفاسة.

(٥) (غير متأثل) معناه غير جامع. وكل شىء له أصل قديم، أو جُمع حتى يصير له أصل، فهو مؤثل. ومنه مجد مؤثل أى قديم. وأثلة الشىء أصله.

(...) حدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ . أَخْبَرَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ . ح وحَدَّثنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَأَزْهَرَ انْتَهَىٰ عِنْدَ قَوْلِهِ « أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ » . وَلَمْ يُذْكَرْ مَا بَعْدَهُ . وَحَدِيثُ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ فِيهِ مَا ذَكَرَ سُلَيْمٌ قَوْلُهُ : فَحَدَّثْتُ بِهَٰذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدًا إِلَى آخِرِهِ .

* * *

(١٦٣٣) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ . قَالَ: أَصَبْتُ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ خَيْبَرَ . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ : أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أُصِبْ مَالًا أَحَبَّ إِلَيَّ وَلَا أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهَا . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . وَلَمْ يَذْكُرْ : فَحَدَّثْتُ مُحَمَّدًا وَمَا بَعْدَهُ .

* * *

(٥) باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه

١٦ – (١٦٣٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ . قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَىٰ : هَلْ أَوْصَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : لَا . قُلْتُ : فَلِمَ كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةُ ، أَوْ فَلِمَ أُمِرُوا بِالْوَصِيَّةِ ؟ قَالَ : أَوْصَىٰ بِكِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ .

* * *

١٧ – (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ : قُلْتُ : فَكَيْفَ أُمِرَ النَّاسُ بِالْوَصِيَّةِ ؟ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ : قُلْتُ : كَيْفَ كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةُ ؟

* * *

١٨ – (١٦٣٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دِينَارًا ، وَلَا دِرْهَمًا ، وَلَا شَاةً ، وَلَا بَعِيرًا ، وَلَا أَوْصَىٰ بِشَيْءٍ .

* * *

(...) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كُلُّهُمْ عَنْ جَرِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ (وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ) . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ .

* * *

١٩ - (١٦٣٦) وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ) . قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ . قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ وَصِيًّا . فَقَالَتْ: مَتَىٰ أَوْصَىٰ إِلَيْهِ ؟ فَقَدْ كُنْتُ مُسْنِدَتَهُ إِلَىٰ صَدْرِي (أَوْ قَالَتْ حَجْرِي) فَدَعَا بِالطَّسْتِ . فَلَقَدِ انْخَنَثَ[1] فِي حَجْرِي . وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ مَاتَ . فَمَتَىٰ أَوْصَىٰ إِلَيْهِ ؟

* * *

٢٠ - (١٦٣٧) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمُ الْخَمِيسِ! وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ[2]! ثُمَّ بَكَىٰ حَتَّىٰ بَلَّ دَمْعُهُ الْحَصَىٰ . فَقُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ! وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ قَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعُهُ . فَقَالَ « ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدِي[3] » فَتَنَازَعُوا.

---

(١) (انخنث) معناه مال وسقط .

(٢) (يوم الخميس ! وما يوم الخميس !) معناه تفخيم أمره فى الشدة والمكروه ، فيما يعتقده ابن عباس . وهو امتناع الكتاب. ولهذا قال ابن عباس : إن الرزية كل الرزية ماحال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب هذا الكتاب . هذا مراد ابن عباس ، وإن كان الصواب ترك الكتاب .

(٣) (فقال ائتونى أكتب لكم كتابا ...) اعلم أن النبى ﷺ معصوم من الكذب ، ومن تغيير شىء من الأحكام الشرعية فى حال صحته وحال مرضه . ومعصوم من ترك بيان ما أمر ببيانه وتبليغ ما أوجب الله عليه تبليغه . وليس معصوما من الأمراض والأسقام العارضة للأجسام ونحوها ، مما لا نقص فيه لمنزلته ، ولا فساد لما تمهد من شريعته . وقد سُحِر ﷺ حتى صار يخيل إليه أنه فعل الشىء ولم يكن فعله . ولم يصدر منه ﷺ فى هذا الحال كلام فى الأحكام مخالف لما سبق من الأحكام التى قررها . فاذا علمت ما ذكرناه فقد اختلف العلماء فى الكتاب الذى همّ النبىّ صلى الله عليه وسلم به . فقيل : أراد أن ينص على الخلافة فى إنسان معين لئلا يقع فيه نزاع وفتن وقيل : أراد كتابا يبين فيه مهمات الأحكام ملخصة ليرتفع النزاع فيها ويحصل الاتفاق على المنصوص عليه . وكان النبىّ ﷺ همّ بالكتاب حين ظهر له أنه مصلحة . أو أوحى إليه بذلك ثم ظهر أن المصلحة تركه . أو أوحى إليه بذلك ونسخ ذلك الأمر الأول . وأما كلام عمر رضى الله عنه فقد اتفق العلماء المتكلمون فى شرح الحديث على أنه من دلائل فقه عمر وفضائله ودقيق نظره . لأنه خشى أن يكتب ﷺ أمورا ربما عجزوا عنها واستحقوا العقوبة عليها لأنها منصوصة لا مجال للاجتهاد فيها . فقال عمر: حسبنا كتاب=

وَمَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ . وَقَالُوا: مَاشَأْنُهُ ؟ أَهَجَرَ ؟ اسْتَفْهِمُوهُ . قَالَ « دَعُونِي . فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ[١] . أُوصِيكُمْ بِثَلَاثٍ : أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ[٢] . وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ[٣] » . قَالَ : وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ . أَوْ قَالَهَا فَأُنْسِيتُهَا[٤] .

قَالَ أَبُو إِسْحٰقَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهٰذَا الْحَدِيثِ .

* * *

= الله، لقوله تعالى: مافرطنافى الكتاب من شئ . وقوله: اليوم أكملت لكم دينكم. فعلم أن الله تعالى أكمل دينه فأمن الضلال على الأمة . وأراد الترفيه على رسول الله ﷺ . فكان عمر أفقه من ابن عباس وموافقيه .

قال الخطابي: ولا يجوز أن يحمل قول عمر على أنه توهم الغلط على رسول الله ﷺ أو ظن به غير ذلك مما لا يليق به بحال . لكنه لما رأى ما غلب على رسول الله ﷺ من الوجع وقرب الوفاة، مع مااعتراه من الكرب خاف أن يكون ذلك القول مما يقوله المريض ممالا عزيمة له فيه، فيجد المنافقون بذلك سبيلا إلى الكلام فى الدين. وقد كان أصحابه ﷺ يراجعونه فى بعض الأمور قبل أن يجزم فيها بتحتيم . كما راجعوه يوم الحديبية فى الخلاف ، وفى كتاب الصلح بينه وبين قريش فأما إذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالشئ أمر عزيمة فلا يراجعه فيه أحد منهم وقال القاضى عياض : قوله: أهجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، هكذا هو فى صحيح مسلم وغيره : أهجر ؟ على الاستفهام وهو أصح من رواية من روى : هجر يهجر . لأن هذا كله لا يصح منه ﷺ . لأن معنى هجر هذى . وإنما جاء هذا من قائله استفهاما للإنكار على من قال: لا تكتبوا . أى لا تتركوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجعلوه كأمر من هجر فى كلامه. لأنه صلى الله عليه وسلم لا يهجر . وقول عمر رضى الله عنه : حسبنا كتاب الله ، رد على من نازعه ، لا على أمر النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) (دعونى فالذى أنا فيه خير) معناه دعونى من النزاع واللغط الذى شرعتم فيه. فالذى أنا فيه من مراقبة الله تعالى، والتأهب للقائه ، والفكر فى ذلك ونحوه أفضل مما أنتم فيه .

(٢) (جزيرة العرب) قال أبو عبيد: قال الأصمعى : جزيرة العرب ما بين أقصى عدن اليمن إلى ريف العراق فى الطول. وأما فى العرض فمن جدة وما والاها إلى أطراف الشام . وقال أبو عبيدة : هى ما بين حفر أبى موسى إلى أقصى اليمن فى الطول ، وأما فى العرض فما بين رمل يبرين إلى منقطع السماوة. قالوا: وسميت جزيرة لإحاطة البحار بها من نواحيها وانقطاعها عن المياه العظيمة. وأصل الجزر، فى اللغة، القطع. وأضيفت إلى العرب لأنها الأرض التى كانت بأيديهم قبل الإسلام. وديارهم التى هى أوطانهم وأوطان أسلافهم .

(٣) (وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم) قال العلماء : هذا أمر منه صلى الله عليه وسلم بإجازة الوفود وضيافتهم وإكرامهم تطييبا لنفوسهم وترغيبا لغيرهم من المؤلفة قلوبهم ونحوهم ، وإعانة لهم على سفرهم .

(٤) (وسكت عن الثالثة ، أو قالها فأنسيتها) الساكت هو ابن عباس . والناسى هو سعيد بن جبير . قال المهلب : الثالثة هى تجهيز جيش أسامة رضى الله عنه .

٢١ - (...) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الْخَمِيسِ! وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ! ثُمَّ جَعَلَ تَسِيلُ دُمُوعُهُ. حَتَّىٰ رَأَيْتُ عَلَىٰ خَدَّيْهِ كَأَنَّهَا نِظَامُ اللُّؤْلُؤِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «ائْتُونِي بِالْكَتِفِ وَالدَّوَاةِ (أَوِ اللَّوْحِ وَالدَّوَاةِ[1]) أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا» فَقَالُوا: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَهْجُرُ.

***

٢٢ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا حُضِرَ[2] رَسُولُ اللهِ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «هَلُمَّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّونَ بَعْدَهُ». فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ. وَعِنْدَكُمُ الْقُرْآنُ. حَسْبُنَا كِتَابُ اللهِ. فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ. فَاخْتَصَمُوا. فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرِّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ. فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلَافَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «قُومُوا».

قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَٰلِكَ الْكِتَابَ، مِنِ اخْتِلَافِهِمْ وَلَغَطِهِمْ.

---

(١) (أو اللوح والدواة) قال في المصباح: اللوح كل صفيحة من خشب وكتف، إذا كتب عليه سمي لوحا. والدواة هي التي يكتب فيها.

(٢) (لما حضر) أي حضره الموت.

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٦ - كتاب النذر

(١) باب الأمر بقضاء النذر

١ - (١٦٣٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ[1] رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ ، تُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَاقْضِهِ عَنْهَا » .

* * *

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ اللَّيْثِ . وَمَعْنَى حَدِيثِهِ .

* * *

(٢) باب النهي عن النذر ، وأنه لا يرد شيئا

٢ - (١٦٣٩) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا

---

(١) (استفتى سعد بن عبادة) أجمع المسلمون على صحة النذر ووجوب الوفاء به ، إذا كان الملتزم طاعة. فإن نذر معصية أو مباحا لم ينعقد نذره ولا كفارة عليه .

ينهانا عن النَّذرِ[١] . وَيقولُ « إنَّهُ لَا يَرُدُّ شيئًا . وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الشَّحِيحِ[٢] » .

* * *

٣ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « النَّذْرُ لَا يُقَدِّمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخِّرُهُ . وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

* * *

٤ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَىٰ عَنِ النَّذْرِ . وَقَالَ « إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ . وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

* * *

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَي بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

* * *

٥ – (١٦٤٠) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَنْذِرُوا . فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدَرِ شَيْئًا . وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

* * *

٦ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَىٰ عَنِ النَّذْرِ . وَقَالَ « إِنَّهُ لَا يَرُدُّ مِنَ الْقَدَرِ . وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

* * *

---

(١) (ينهانا عن النذر) قال المازرى : يحتمل أن يكون سبب النهى عن النذر كون الناذر يصير ملتزما له ، فيأتى به تكلفا بغير نشاط . وقال القاضى عياض: ويحتمل أن النهى لكونه قد يظن بعض الجهلة أن النذر يرد القدر ويمنع من حصول القدر ، فنهى عنه خوفا من جاهل يعتقد ذلك .

(٢) (وإنما يستخرج به من الشحيح) معناه أنه لا يأتى بهذه القربة تطوعا محضا مبتدأ ، وإنما يأتى بها فى مقابلة شفاء المريض وغيره ، مما تعلق النذر عليه .

٧ – (...) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر. قالوا: حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن عمرو (وهو ابن أبي عمرو)، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال «إن النذر لا يقرب من ابن آدم شيئا لم يكن الله قدره له. ولكن النذر يوافق القدر. فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يخرج».

* * *

(...) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري) وعبد العزيز (يعني الدراوردي). كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو، بهذا الإسناد. مثله.

* * *

(٣) باب لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك العبد

٨ – (١٦٤١) وحدثني زهير بن حرب وعلي بن حجر السعدي (واللفظ لزهير). قالا: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. حدثنا أيوب عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين. قال: كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل. فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ. وأسر أصحاب رسول الله ﷺ رجلا من بني عقيل. وأصابوا معه العضباء[١]. فأتى عليه رسول الله ﷺ وهو في الوثاق. قال: يا محمد! فأتاه. فقال «ما شأنك؟» فقال: بم أخذتني؟ وبم أخذت سابقة الحاج[٢]؟ فقال (إعظاما لذلك) «أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف» ثم انصرف عنه فناداه. فقال: يا محمد! يا محمد! وكان رسول الله ﷺ رحيما رقيقا. فرجع إليه فقال «ما شأنك؟» قال: إني مسلم. قال «لو قلتها وأنت تملك أمرك[٣]، أفلحت كل الفلاح» ثم انصرف. فناداه. فقال: يا محمد! يا محمد! فأتاه

---

(١) (وأصابوا معه العضباء) أي أخذوها. وهي ناقة نجيبة كانت لرجل من بني عقيل. ثم انتقلت إلى رسول الله ﷺ.

(٢) (سابقة الحاج) أراد بها العضباء. فإنها كانت لا تسبق، أو لا تكاد تسبق. معروفة بذلك.

(٣) (لو قلتها وأنت تملك أمرك) معناه لو قلت كلمة الإسلام قبل الأسر، حين كنت مالك أمرك، أفلحت كل الفلاح. لأنه لا يجوز أسرك لو أسلمت قبل الأسر، فكنت فزت بالإسلام وبالسلامة من الأسر ومن اغتنام مالك. وأما إذا أسلمت بعد الأسر فيسقط الخيار في قتلك، ويبقى الخيار بين الاسترقاق والمن والفداء.

فقال « ماشأنك ؟ » قال: إني جائع فأطعمني . وظمآن فأسقني . قال « هذه حاجتك » ففدي بالرجلين.

قال : وأسرت امرأة من الأنصار . وأصيبت العضباء . فكانت المرأة في الوثاق . وكان القوم يريحون نعمهم بين يدي بيوتهم . فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الإبل . فجعلت إذا دنت من البعير رغا فتتركه . حتى تنتهي إلى العضباء . فلم ترغ . قال : وناقة منوقة[1] . فقعدت في عجزها ثم زجرتها فانطلقت . ونذروا بها[2] فطلبوها فأعجزتهم. قال: ونذرت لله ؛ إن نجاها الله عليها لتنحرنها. فلما قدمت المدينة رآها الناس . فقالوا: العضباء ، ناقة رسول الله ﷺ . فقالت : إنها نذرت؛ إن نجاها الله عليها لتنحرنها . فأتوا رسول الله ﷺ فذكروا ذلك له . فقال « سبحان الله ! بئسما جزتها . نذرت لله إن نجاها الله عليها لتنحرنها . لا وفاء لنذر في معصية . ولا فيما لا يملك العبد » .

وفي رواية ابن حجر « لا نذر في معصية الله » .

* * *

(...) حدثنا أبو الربيع العتكي . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) . ح وحدثنا إسحق بن إبراهيم وابن أبي عمر عن عبد الوهاب الثقفي . كلاهما عن أيوب ، بهذا الإسناد ، نحوه . وفي حديث حماد قال : كانت العضباء لرجل من بني عقيل . وكانت من سوابق الحاج . وفي حديثه أيضا : فأتت على ناقة ذلول مجرسة[3] . وفي حديث الثقفي : وهي ناقة مدربة[3] .

* * *

(٤) باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة

٩ - (١٦٤٢) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا يزيد بن زريع عن حميد ، عن ثابت ، عن أنس . ح وحدثنا ابن أبي عمر (واللفظ له) . حدثنا مروان بن معاوية الفزاري . حدثنا حميد . حدثني

---

(١) (وناقة منوقة) أي مذللة .

(٢) (ونذروا بها) أي علموا وأحسوا بهربها .

(٣) (مجرسة وفي رواية مدربة) قال النووي : المجرسة والمدربة والمنوقة والذلول ، كله بمعنى واحد .

ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ شَيْخًا يُهَادَىٰ[1] بَيْنَ ابْنَيْهِ . فَقَالَ « مَا بَالُ هَـٰذَا ؟ » قَالُوا : نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ . قَالَ « إِنَّ اللهَ عَنْ تَعْذِيبِ هَـٰذَا نَفْسَهُ لَغَنِيٌّ » وَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ .

***

١٠ - (١٦٤٣) وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَمْرٍو (وَهُوَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَدْرَكَ شَيْخًا يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ . يَتَوَكَّأُ عَلَيْهِمَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَا شَأْنُ هَـٰذَا ؟ » قَالَ ابْنَاهُ : يَا رَسُولَ اللهِ! كَانَ عَلَيْهِ نَذْرٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « ارْكَبْ . أَيُّهَا الشَّيْخُ ! فَإِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنْكَ وَعَنْ نَذْرِكَ » (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ وَابْنِ حُجْرٍ) .

***

(...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

١١ - (١٦٤٤) وحدثنا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى بْنِ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ (يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ: نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَىٰ بَيْتِ اللهِ حَافِيَةً . فَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَاسْتَفْتَيْتُهُ. فَقَالَ « لِتَمْشِ وَلْتَرْكَبْ » .

***

١٢ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ؛ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَذَرَتْ أُخْتِي . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُفَضَّلٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ : حَافِيَةً . وَزَادَ : وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ .

***

(١) (يهادى) معناه يمشي بينهما ، متوكئا عليهما ، من ضعف به.

(...) وحدّثنيه مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي خَلَفٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ؛ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

***

(٥) باب في كفارة النذر

١٣ – (١٦٤٥) وحدّثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى. (قَالَ يُونُسُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ). أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ شُمَاسَةَ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَ «كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ».

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٧ - كتاب الأيمان

(١) باب النهى عن الحلف بغير الله تعالى

١ - (١٦٤٦) وحدثنى أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ[1] » .

قَالَ عُمَرُ : فَوَاللهِ ! مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْهَا . ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا[2] .

* * *

٢ - (...) وحدثنى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ : مَا حَلَفْتُ بِهَا مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَىٰ عَنْهَا . وَلَا تَكَلَّمْتُ بِهَا . وَلَمْ يَقُلْ : ذَاكِرًا وَلَا آثِرًا .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ عُمَرَ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ . بِمِثْلِ رِوَايَةِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ .

* * *

(١) (إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم) قال العلماء : الحكمة فى النهى عن الحلف بغير الله تعالى أن الحلف يقتضى تعظيم المحلوف به . وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى ، فلا يضاهى بها غيره .

(٢) (ذاكرا ولا آثرا) معنى ذاكرا قائلا لها من قبل نفسى ، ومعنى ولا آثرا أى حالفا عن غيرى .

٣ – (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ . وَعُمَرُ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ . فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَلَا إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ . فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ » .

* * *

٤ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ . كُلُّ هَٰؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . بِمِثْلِ هَٰذِهِ الْقِصَّةِ . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

* * *

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفْ إِلَّا بِاللهِ » . وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا . فَقَالَ « لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ » .

* * *

(٢) باب من حلف باللات والعزى ، فليقل : لا إله إلا الله

٥ – (١٦٤٧) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ ، فَقَالَ فِي حَلِفِهِ : بِاللَّاتِ[1] . فَلْيَقُلْ :

(١) (اللات) اسم صنم كان لثقيف بالطائف . وقيل كانت بنخلة تعبدها قريش . وهى فعلة من لوى . لأنهم كانوا يلوون عليها ويعكفون للعبادة ، أو يلتوون عليها أى يطوفون .

لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ . وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ : تَعَالَ أُقَامِرْكَ . فَلْيَتَصَدَّقْ » .

* * *

(...) وحدثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيم وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَحَدِيثُ مَعْمَرٍ مِثْلُ حَدِيثِ يُونُسَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَلْيَتَصَدَّقْ بِشَيْءٍ » . وَفِي حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ « مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى[1] » .

قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ : هَٰذَا الْحَرْفُ (يَعْنِي قَوْلَهُ : تَعَالَ أُقَامِرْكَ فَلْيَتَصَدَّقْ) لَا يَرْوِيهِ أَحَدٌ غَيْرُ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : وَلِلزُّهْرِيِّ نَحْوٌ مِنْ تِسْعِينَ حَدِيثًا يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ أَحَدٌ بِأَسَانِيدَ جِيَادٍ .

* * *

٦ – (١٦٤٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي[2] وَلَا بِآبَائِكُمْ » .

* * *

(٣) باب ندب من حلف يمينا، فرأى غيرها خيرا منها، أن يأتي الذي هو خير، ويكفر عن يمينه

٧ – (١٦٤٩) حدثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ (وَاللَّفْظُ لِخَلَفٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ[3] . فَقَالَ « وَاللهِ ! لَا أَحْمِلُكُمْ . وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ »

---

(١) (والعزى) كانت لغطفان ، وهي سمرة . وأصلها تأنيث الأعز .

(٢) (بالطواغي) قال أهل اللغة والغريب : الطواغي هي الأصنام. واحدها طاغية. ومنه: هذه طاغية دوس أي صنمهم ومعبودهم . سمي باسم المصدر لطغيان الكفار بعبادته ، لأنه سبب طغيانهم وكفرهم . وكل ما جاوز الحد في تعظيم أو غيره فقد طغى . فالطغيان المجاوزة للحد . ومنه قوله تعالى : لما طغى الماء . أي جاوز الحد . وقيل يجوز أن يكون المراد بالطواغي هنا من طغى من الكفار وجاوز القدر المعتاد في الشر . وهم عظماؤهم .

(٣) (نستحمله) أي نطلب منه ما يحملنا من الإبل ويحمل أثقالنا .

قَالَ : فَلَبِثْنَا مَا شَاءَ اللهُ . ثُمَّ أُتِيَ بِإِبِلٍ . فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى⁽¹⁾ . فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا (أَوْ قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ) : لَا يُبَارِكُ اللهُ لَنَا . أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ حَمَلَنَا . فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ . فَقَالَ « مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ . وَلَـٰكِنَّ اللهَ حَمَلَكُمْ . وَإِنِّي ، وَاللهِ ! إِنْ شَاءَ اللهُ ، لَا أَحْلِفُ عَلَىٰ يَمِينٍ ثُمَّ أَرَىٰ خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

* * *

٨ — (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ: أَرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَسْأَلُهُ لَهُمُ الْحُمْلَانَ⁽²⁾ . إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ (وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ) . فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! إِنَّ أَصْحَابِي أَرْسَلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ . فَقَالَ « وَاللهِ ! لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ » وَوَافَقْتُهُ وَهُوَ غَضْبَانُ وَلَا أَشْعُرُ . فَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَنْعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَمِنْ مَخَافَةِ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ عَلَيَّ . فَرَجَعْتُ إِلَىٰ أَصْحَابِي فَأَخْبَرْتُهُمُ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا سُوَيْعَةً إِذْ سَمِعْتُ بِلَالًا يُنَادِي : أَيْ عَبْدَ اللهِ بْنَ قَيْسٍ ! فَأَجَبْتُهُ . فَقَالَ : أَجِبْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَدْعُوكَ . فَلَمَّا أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « خُذْ هَـٰذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ⁽³⁾ . وَهَـٰذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ . وَهَـٰذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ . (لِسِتَّةِ أَبْعِرَةٍ ابْتَاعَهُنَّ حِينَئِذٍ مِنْ سَعْدٍ) فَانْطَلِقْ بِهِنَّ إِلَىٰ أَصْحَابِكَ . فَقُلْ : إِنَّ اللهَ (أَوْ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ) يَحْمِلُكُمْ عَلَىٰ هَـٰؤُلَاءِ . فَارْكَبُوهُنَّ » .

قَالَ أَبُو مُوسَىٰ : فَانْطَلَقْتُ إِلَىٰ أَصْحَابِي بِهِنَّ . فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَىٰ هَـٰؤُلَاءِ . وَلَـٰكِنْ، وَاللهِ ! لَا أَدَعُكُمْ حَتَّىٰ يَنْطَلِقَ مَعِي بَعْضُكُمْ إِلَىٰ مَنْ سَمِعَ مَقَالَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . حِينَ سَأَلْتُهُ لَكُمْ . وَمَنْعَهُ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ . ثُمَّ إِعْطَاءَهُ إِيَّايَ بَعْدَ ذَٰلِكَ . لَا تَظُنُّوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا لَمْ يَقُلْهُ . فَقَالُوا لِي:

---

(١) (بثلاث ذود غر الذرى) إن الذود من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر . فهو من إضافة الشيء إلى نفسه . والمراد ثلاث إبل من الذود ، لا ثلاث أذواد. والغر: البيض . جمع الأغر وهو الأبيض . والذرى جمع ذروة . وذروة كل شيء أعلاه . والمراد هنا الأسنمة .

(٢) (الحملان) أي الحمل .

(٣) (هذين القرينين) أي البعيرين المقرون أحدهما بصاحبه .

وَاللهِ! إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدَّقٌ. وَلَنَفْعَلَنَّ مَا أَحْبَبْتَ. فَانْطَلَقَ أَبُو مُوسَىٰ بِنَفَرٍ مِنْهُمْ. حَتَّىٰ أَتَوُا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَمَنْعَهُ إِيَّاهُمْ. ثُمَّ إِعْطَاءَهُمْ بَعْدُ. فَحَدَّثُوهُمْ بِمَا حَدَّثَهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَىٰ، سَوَاءً.

* * *

٩ – (...) حدّثني أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ زَهْدَمٍ الْجَرْمِيِّ. قَالَ أَيُّوبُ: وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَحْفَظُ مِنِّي لِحَدِيثِ أَبِي قِلَابَةَ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَىٰ. فَدَعَا بِمَائِدَتِهِ وَعَلَيْهَا لَحْمُ دَجَاجٍ. فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللهِ، أَحْمَرُ، شَبِيهٌ بِالْمَوَالِي. فَقَالَ لَهُ: هَلُمَّ! فَتَلَكَّأَ فَقَالَ: هَلُمَّ! فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ. فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَذِرْتُهُ. فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَطْعَمَهُ. فَقَالَ: هَلُمَّ! أُحَدِّثْكَ عَنْ ذَٰلِكَ. إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ. فَقَالَ «وَاللهِ! لَا أَحْمِلُكُمْ. وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ» فَلَبِثْنَا مَا شَاءَ اللهُ. فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِنَهْبِ إِبِلٍ[1]. فَدَعَا بِنَا. فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَىٰ. قَالَ: فَلَمَّا انْطَلَقْنَا، قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: أَغْفَلْنَا[2] رَسُولَ اللهِ ﷺ يَمِينَهُ. لَا يُبَارَكُ لَنَا. فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّا أَتَيْنَاكَ نَسْتَحْمِلُكَ. وَإِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا. ثُمَّ حَمَلْتَنَا. أَفَنَسِيتَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «إِنِّي، وَاللهِ! إِنْ شَاءَ اللهُ، لَا أَحْلِفُ عَلَىٰ يَمِينٍ فَأَرَىٰ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا. إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ. وَتَحَلَّلْتُهَا[3] فَانْطَلِقُوا. فَإِنَّمَا حَمَلَكُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ».

* * *

(...) وحدّثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمٍ الْجَرْمِيِّ. قَالَ: كَانَ بَيْنَ هَٰذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وُدٌّ وَإِخَاءٌ. فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ. فَقُرِّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فِيهِ لَحْمُ دَجَاجٍ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

* * *

(١) (بنهب إبل) قال أهل اللغة: النهب الغنيمة، وهو بفتح النون، وجمعها نهاب ونهوب. وهو مصدر بمعنى المنهوب كالخلق بمعنى المخلوق.

(٢) (أغفلنا) أي جعلناه غافلا. ومعناه: كنا سبب غفلته عن يمينه ونسيانه إياها، وما ذكرناه إياها. أي أخذنا منه ما أخذنا وهو ذاهل عن يمينه.

(٣) (وتحللتها) أي جعلتها حلالا بكفارة.

(...) وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُلَيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ زَهْدَمٍ الْجَرْمِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ زَهْدَمٍ الْجَرْمِيِّ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَٰقَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ ، عَنْ زَهْدَمٍ الْجَرْمِيِّ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَىٰ . وَاقْتَصُّوا جَمِيعًا الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ .

* * *

(...) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا الصَّعْقُ (يَعْنِي ابْنَ حَزْنٍ) . حَدَّثَنَا مَطَرٌ الْوَرَّاقُ . حَدَّثَنَا زَهْدَمٌ الْجَرْمِيُّ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ وَهُوَ يَأْكُلُ لَحْمَ دَجَاجٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . وَزَادَ فِيهِ قَالَ « إِنِّي ، وَاللهِ ! مَا نَسِيتُهَا » .

* * *

١٠ – (...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ ضُرَيْبِ بْنِ نُقَيْرٍ الْقَيْسِيِّ ، عَنْ زَهْدَمٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ . فَقَالَ « مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ . وَاللهِ ! مَا أَحْمِلُكُمْ » ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِثَلَاثَةِ ذَوْدٍ بُقْعِ الذُّرَى[1] . فَقُلْنَا : إِنَّا أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ . فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا . فَأَتَيْنَاهُ فَأَخْبَرْنَاهُ . فَقَالَ « إِنِّي لَا أَحْلِفُ عَلَىٰ يَمِينٍ ، أَرَىٰ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى التَّيْمِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ عَنْ زَهْدَمٍ . يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ : كُنَّا مُشَاةً . فَأَتَيْنَا نَبِيَّ اللهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ . بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

* * *

١١ – (١٦٥٠) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : أَعْتَمَ[2] رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ أَهْلِهِ فَوَجَدَ الصِّبْيَةَ

---

(١) (بقع الذرى) صفة لذود والبقع جمع أبقع وأصله ما كان فيه بياض وسواد . لكن المراد بها البيض . ومعناه بعث إلينا بإبل بيض الأسنمة .

(٢) (أعتم) أى دخل فى العتمة وهى شدة ظلمة الليل .

قَدْ نَامُوا. فَأَتَاهُ أَهْلُهُ بِطَعَامِهِ. فَحَلَفَ لَا يَأْكُلُ، مِنْ أَجْلِ صِبْيَتِهِ. ثُمَّ بَدَا لَهُ فَأَكَلَ. فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِهَا، وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ».

* * *

١٢ - (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَفْعَلْ».

* * *

١٣ - (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ. حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيُكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ».

* * *

١٤ - (...) وحدثني الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ. بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ «فَلْيُكَفِّرْ يَمِينَهُ، وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

* * *

١٥ - (١٦٥١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ رُفَيْعٍ) عَنْ تَمِيمِ ابْنِ طَرَفَةَ. قَالَ: جَاءَ سَائِلٌ إِلَى عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. فَسَأَلَهُ نَفَقَةً فِي ثَمَنِ خَادِمٍ أَوْ فِي بَعْضِ ثَمَنِ خَادِمٍ. فَقَالَ: لَيْسَ عِنْدِي مَا أُعْطِيكَ إِلَّا دِرْعِي وَمِغْفَرِي[1]. فَأَكْتُبُ إِلَى أَهْلِي أَنْ يُعْطُوكَهَا. قَالَ: فَلَمْ يَرْضَ. فَغَضِبَ عَدِيٌّ. فَقَالَ: أَمَا وَاللهِ! لَا أُعْطِيكَ شَيْئًا. ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ رَضِيَ. فَقَالَ: أَمَا وَاللهِ! لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى أَتْقَى لِلَّهِ مِنْهَا، فَلْيَأْتِ التَّقْوَى» مَا حَنَّثْتُ يَمِينِي[1].

* * *

(١) (درعي ومغفري) الدرع قميص من زرد الحديد يلبس وقاية من سلاح العدو. مؤنث وقد يذكر. ج دروع وأدرع ودراع. والمغفر زرد يلبسه المحارب تحت القلنسوة. ج مغافر.

(٢) (ماحنثت يميني) أي ما جعلتها ذات حنث. بل جئت بارًّا بها وافيا بموجبها.

١٦ - (...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ ، فَرَأَىٰ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَلْيَتْرُكْ يَمِينَهُ[1] » .

* * *

١٧ - (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْبَجَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ طَرِيفٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ تَمِيمٍ الطَّائِيِّ ، عَنْ عَدِيٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى الْيَمِينِ ، فَرَأَىٰ خَيْرًا مِنْهَا ، فَلْيُكَفِّرْهَا ، وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ تَمِيمٍ الطَّائِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ذَٰلِكَ .

* * *

١٨ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ ابْنِ حَرْبٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ يَسْأَلُهُ مِائَةَ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ : تَسْأَلُنِي مِائَةَ دِرْهَمٍ . وَأَنَا ابْنُ حَاتِمٍ ؟ وَاللهِ ! لَا أُعْطِيكَ . ثُمَّ قَالَ : لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ[2] رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ ثُمَّ رَأَىٰ خَيْرًا مِنْهَا ، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

* * *

(...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ تَمِيمَ ابْنَ طَرَفَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ . وَزَادَ : وَلَكَ أَرْبَعُمِائَةٍ فِي عَطَائِي .

* * *

١٩ - (١٦٥٢) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ ابْنُ سَمُرَةَ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ سَمُرَةَ ! لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ . فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا

---

(١) (وليترك يمينه) أي فليحنث فيها ثم يكفر .

(٢) (لولا أني سمعت) جواب لولا محذوف . أي ما أعطيتك .

عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا . وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا . وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَىٰ يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ . وَائْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْجُلُودِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَاسَرْجَسِيُّ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ.

***

(...) حدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ وَمَنْصُورٍ وَحُمَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةَ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَهِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، فِي آخَرِينَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ عَامِرٍ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِيهِ ، ذِكْرُ الْإِمَارَةِ .

***

(٤) باب يمين الحالف على نية المستحلف

٢٠ — (١٦٥٣) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ . وَقَالَ عَمْرٌو : حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي صَالِحٍ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَمِينُكَ عَلَىٰ مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ[1] » . وَقَالَ عَمْرٌو « يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ » .

***

٢١ — (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ هُشَيْمٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْيَمِينُ عَلَىٰ نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ[1] » .

***

(١) (يمينك على مايصدقك عليه صاحبك. وفي الرواية الأخرى: اليمين على نية المستحلف) قال الإمام النووي، رضي الله عنه : هذا الحديث محمول على الحلف باستحلاف القاضي . فاذا ادعى رجل على رجل حقا ، فحلّفه القاضي، فحلف وورّى فنوى غير ما نوى القاضي — انعقدت يمينه على مانواه القاضي . ولا تنفعه التورية . وهذا مجمع عليه .

(٥) باب الاستثناء

٢٢ – (١٦٥٤) حَدَّثَنِى أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّبِيعِ) قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ). حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ لِسُلَيْمَانَ سِتُّونَ امْرَأَةً. فَقَالَ: لَأَطُوفَنَّ عَلَيْهِنَّ اللَّيْلَةَ. فَتَحْمِلُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ. فَتَلِدُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا فَارِسًا. يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ. فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا وَاحِدَةٌ. فَوَلَدَتْ نِصْفَ إِنْسَانٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَوْ كَانَ اسْتَثْنَى، لَوَلَدَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا، فَارِسًا، يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ».

* * *

٢٣ – (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ). قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيُّ اللهِ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً. كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِغُلَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ، أَوِ الْمَلَكُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللهُ. فَلَمْ يَقُلْ. وَنَسِيَ. فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةٌ مِنْ نِسَائِهِ. إِلَّا وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِشِقِّ غُلَامٍ». فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «وَلَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ، لَمْ يَحْنَثْ، وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ[1]».

* * *

(...) وحدّثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ.

* * *

٢٤ – (...) وحدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لَأُطِيفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً. تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا. يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ. فَقِيلَ لَهُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللهُ. فَلَمْ يَقُلْ. فَأَطَافَ بِهِنَّ. فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ،

(١) (وكان دركا له فى حاجته) أى سبب إدراك لها ووصول إليها. وقال النووى: هو اسم من الإدراك، أى لحاقا. قال الله تعالى: لا تخاف دركا.

(٩) (لأطيفن) قال النووى: طاف بالشىء وأطاف به، لغتان فصيحتان، إذا دار حوله وتكرر عليه. فهو طائف ومطيف. وهو هنا كناية عن الجماع.

إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ ، نِصْفَ إِنْسَانٍ . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَوْ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللهُ ، لَمْ يَحْنَثْ . وَكَانَ دَرَكًا لِحَاجَتِهِ » .

***

٢٥ - (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ : لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً . كُلُّهَا تَأْتِي بِفَارِسٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ . فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ : قُلْ : إِنْ شَاءَ اللهُ . فَلَمْ يَقُلْ : إِنْ شَاءَ اللهُ . فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا . فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ . فَجَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ . وَايْمُ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَوْ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللهُ ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ » .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « كُلُّهَا تَحْمِلُ غُلَامًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ » .

***

(٦) باب النهي عن الإصرار على اليمين، فيما يتأذى به أهل الحالف ، مما ليس بحرام

٢٦ - (١٦٥٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ: هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَاللهِ ! لَأَنْ يَلَجَّ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ[1] ، آثَمُ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللهُ » .

***

(١) (لأن يلج أحدكم بيمينه فى أهله) لج يَلَجّ لَجَاجا ولَجَاجة ، إذا لازم الشئ وواظبه ، كما فى المصباح . أى لأن يصر أحدكم على المحلوف عليه بسبب يمينه فى أهله ، أى فى قطيعتهم، كالحالف على أن لا يكلمهم ولا يصل إليهم، ثم لا ينقضها على أن يكفر بعده ـ آثم ، أى أكثر إثما .

وقال الإمام النووى ، رضى الله تعالى عنه . معنى الحديث أنه إذا حلف يمينا تتعلق بأهله ، ويتضررون بعدم حنثه ، ويكون الحنث ليس بمعصية، فينبغى له أن يحنث فيفعل ذلك الشئ ويكفر عن يمينه . قال: واللجاج، فى اللغة، هو الإصرار على الشئ . قال : وأما قوله ﷺ : آثم ـ تخرج على لفظ المفاعلة المقتضية للاشتراك فى الإثم ، لأنه قصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف وتوهمه . فإنه يتوهم أن عليه إثما فى الحنث ، مع أنه لا إثم عليه .

(٧) باب نذر الكافر، وما يفعل فيه إذا أسلم

٢٧ – (١٦٥٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ). قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. قَالَ «فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ».

* * *

(...) وحدثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ). ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. وَقَالَ حَفْصٌ، مِنْ بَيْنِهِمْ: عَنْ عُمَرَ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ. أَمَّا أَبُو أُسَامَةَ وَالثَّقَفِيُّ فَفِي حَدِيثِهِمَا: اعْتِكَافُ لَيْلَةٍ. وَأَمَّا فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ فَقَالَ: جَعَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا يَعْتَكِفُهُ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ حَفْصٍ، ذِكْرُ يَوْمٍ وَلَا لَيْلَةٍ.

* * *

٢٨ – (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ؛ أَنَّ أَيُّوبَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ[1]، بَعْدَ أَنْ رَجَعَ مِنَ الطَّائِفِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ يَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. فَكَيْفَ تَرَى؟ قَالَ «اذْهَبْ فَاعْتَكِفْ يَوْمًا».

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ جَارِيَةً مِنَ الْخُمُسِ. فَلَمَّا أَعْتَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَبَايَا النَّاسِ[2]، سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَصْوَاتَهُمْ يَقُولُونَ: أَعْتَقَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَقَالَ: مَا هَٰذَا؟ فَقَالُوا: أَعْتَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَبَايَا النَّاسِ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللهِ! اذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الْجَارِيَةِ فَخَلِّ سَبِيلَهَا.

* * *

(١) (بالجعرانة) موضع قريب من مكة، وهي في الحل، وميقات للإحرام. ويقال الجعرّانة.

(٢) (سبايا الناس) السبايا جمع سبية، كعطايا وعطية. من سبيت العدو سبيا، إذا أخذتهم عبيدا وإماء. فالغلام سبي ومسبيّ. والجارية سبية ومسبية: وقوم سَبْي، وصف بالمصدر.

(...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : لَمَّا قَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ نَذْرٍ كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، اعْتِكَافِ يَوْمٍ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ .

* * *

(...) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ . قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ عُمْرَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ . فَقَالَ : لَمْ يَعْتَمِرْ مِنْهَا[1] . قَالَ : وَكَانَ عُمَرُ نَذَرَ اعْتِكَافَ لَيْلَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ وَمَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ .

* * *

(...) وحدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمِنْهَالِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي النَّذْرِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا : اعْتِكَافُ يَوْمٍ .

* * *

(٨) باب صحبة المماليك ، وكفارة من لطم عبده

٢٩ - (١٦٥٧) حدثني أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ ، عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ زَاذَانَ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : أَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ ، وَقَدْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا . قَالَ : فَأَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ عُودًا أَوْ شَيْئًا . فَقَالَ : مَا فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَسْوَى[2] هَذَا . إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ » .

* * *

(١) (لم يعتمر منها) هذا محمول على نفي علمه . أي أنه لم يعلم ذلك . وقد ثبت أن النبي ﷺ اعتمر من الجعرانة ، والإثبات مقدم على النفي .

(٢) (مايسوى) هكذا وقع في معظم النسخ: مايسوى . وفي بعضها: ما يساوي. وهذه هي اللغة الصحيحة المعروفة. والأولى عدها أهل اللغة في لحن العوام . وأجاب بعض العلماء عن هذه اللفظة بأنها تغيير من بعض الرواة . لا أن ابن عمر نطق بها . ومعنى كلام ابن عمر أنه ليس في إعتاقه أجر المعتق تبرعا ، وإنما عتقه كفارة لضربه .

٣٠ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فِرَاسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ زَاذَانَ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ دَعَا بِغُلَامٍ لَهُ. فَرَأَى بِظَهْرِهِ أَثَرًا. فَقَالَ لَهُ: أَوْجَعْتُكَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَأَنْتَ عَتِيقٌ.

قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ فَقَالَ: مَالِي فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَزِنُ هَـٰذَا. إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ، حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ[١]، أَوْ لَطَمَهُ، فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ».

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ. كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فِرَاسٍ. بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ وَأَبِي عَوَانَةَ. أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ مَهْدِيٍّ فَذَكَرَ فِيهِ «حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ». وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ «مَنْ لَطَمَ عَبْدَهُ» وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَدَّ.

* * *

٣١ - (١٦٥٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ. قَالَ: لَطَمْتُ مَوْلًى لَنَا فَهَرَبْتُ. ثُمَّ جِئْتُ قُبَيْلَ الظُّهْرِ فَصَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي. فَدَعَاهُ وَدَعَانِي. ثُمَّ قَالَ: امْتَثِلْ مِنْهُ[٢]. فَعَفَا. ثُمَّ قَالَ: كُنَّا، بَنِي مُقَرِّنٍ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. لَيْسَ لَنَا إِلَّا خَادِمٌ وَاحِدَةٌ[٣]. فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا فَبَلَغَ ذَٰلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ «أَعْتِقُوهَا» قَالُوا: لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرُهَا. قَالَ «فَلْيَسْتَخْدِمُوهَا. فَإِذَا اسْتَغْنَوْا عَنْهَا، فَلْيُخَلُّوا سَبِيلَهَا».

* * *

٣٢ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ). قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ. قَالَ: عَجِلَ شَيْخٌ فَلَطَمَ خَادِمًا لَهُ[٤]. فَقَالَ لَهُ

(١) (حدا لم يأته) أي جزاء وعقوبة. فهو مفعول من أجله. وقوله: لم يأته، صفة له. أي لم يفعله، يعني لم يفعل موجبه.

(٢) (امتثل منه) قيل: معناه عاقبه قصاصا. وقيل: افعل به مثل ما فعل بك.

(٣) (إلا خادم واحدة) هكذا هو في جميع النسخ. والخادم، بلا هاء، يطلق على الجارية كما يطلق على الرجل. ولا يقال: خادمة، بالهاء، إلا في لغة شاذة قليلة.

(٤) (عجل شيخ فلطم خادما له) أي في الغضب، وأظهر بوادر غضبه على خادمه، فلطم وجهها.

سُوَيْدُ بْنُ مُقَرِّنٍ : عَجَزَ عَلَيْكَ إِلَّا حُرُّ وَجْهِهَا[(١)] . لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ بَنِي مُقَرِّنٍ . مَالَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةٌ . لَطَمَهَا أَصْغَرُنَا . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُعْتِقَهَا .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ . قَالَ : كُنَّا نَبِيعُ الْبَزَّ[(٢)] فِي دَارِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ ، أَخِي النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ . فَخَرَجَتْ جَارِيَةٌ . فَقَالَتْ لِرَجُلٍ مِنَّا كَلِمَةً . فَلَطَمَهَا . فَغَضِبَ سُوَيْدٌ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ .

***

٣٣ – (...) وحدثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : قَالَ لِي مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ : مَا اسْمُكَ ؟ قُلْتُ : شُعْبَةُ . فَقَالَ مُحَمَّدٌ : حَدَّثَنِي أَبُو شُعْبَةَ الْعِرَاقِيُّ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ ؛ أَنَّ جَارِيَةً لَهُ لَطَمَهَا إِنْسَانٌ . فَقَالَ لَهُ سُوَيْدٌ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصُّورَةَ مُحَرَّمَةٌ ؟ فَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي ، وَإِنِّي لَسَابِعُ إِخْوَةٍ لِي ، مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَمَا لَنَا خَادِمٌ غَيْرُ وَاحِدٍ . فَعَمَدَ أَحَدُنَا فَلَطَمَهُ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُعْتِقَهُ .

***

(...) وحدثناه إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ : مَا اسْمُكَ ؟ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ .

***

٣٤ – (١٦٥٩) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ : كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ . فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي « اعْلَمْ ، أَبَا مَسْعُودٍ ! » فَلَمْ أَفْهَمِ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ . قَالَ : فَلَمَّا دَنَا مِنِّي ، إِذَا هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَإِذَا هُوَ يَقُولُ « اعْلَمْ ، أَبَا مَسْعُودٍ ! اعْلَمْ ، أَبَا مَسْعُودٍ ! » قَالَ : فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ

---

(١) (عجز عليك إلا حر وجهها) معناه عجزت ولم تجد أن تضرب إلا حر وجهها . وحرّ الوجه صفحته وما رق من بشرته . وحر كل شيء أفضله وأرفعه . ويحتمل أن يكون مراده بقوله : عجز عليك ، أي امتنع عليك .

(٢) (البز) الثياب من الكتان أو القطن . ج بزوز .

مِنْ يَدِى . فَقَالَ « اعلَمْ ، أَبَا مَسْعُودٍ ! أَنَّ اللهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَـٰذَا الْغُلَامِ » قَالَ فَقُلْتُ: لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا .

* * *

(...) وحدثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَهُوَ الْمَعْمَرِيُّ) عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِإِسْنَادِ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، نَحْوَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : فَسَقَطَ مِنْ يَدِى السَّوْطُ ، مِنْ هَيْبَتِهِ .

* * *

٣٥ – (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي . فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا « اعلَمْ ، أَبَا مَسْعُودٍ ! لَلَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ » فَالْتَفَتُّ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! هُوَ حُرٌّ لِوَجْهِ اللهِ . فَقَالَ « أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ ، لَلَفَحَتْكَ النَّارُ ، أَوْ لَمَسَّتْكَ النَّارُ » .

* * *

٣٦ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ غُلَامَهُ . فَجَعَلَ يَقُولُ : أَعُوذُ بِاللهِ . قَالَ : فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ . فَقَالَ : أَعُوذُ بِرَسُولِ اللهِ . فَتَرَكَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَاللهِ ! لَلَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ » قَالَ : فَأَعْتَقَهُ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ : أَعُوذُ بِاللهِ . أَعُوذُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

(٩) باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزنى

٣٧ – (١٦٦٠) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ أَبِي نُعْمٍ . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ « مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزِّنَى يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ[(١)] » .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْرَقُ . كِلَاهُمَا عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ ، نَبِيَّ التَّوْبَةِ[(٢)] .

* * *

(١٠) باب إطعام المملوك مما يأكل ، وإلباسه مما يلبس ، ولا يكلفه ما يغلبه

٣٨ – (١٦٦١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ . قَالَ : مَرَرْنَا بِأَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ[(٣)] . وَعَلَيْهِ بُرْدٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ . فَقُلْنَا : يَا أَبَا ذَرٍّ ! لَوْ جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا كَانَتْ حُلَّةً[(٤)] . فَقَالَ : إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ . وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً . فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ . فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَلَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ[(٥)] »

---

(١) (إلا أن يكون كما قال) أى إلا أن يكون المملوك مرتكب الفاحشة ، كما قال مالكه ، فلا يحد في الآخرة .

(٢) (نبيّ التوبة) قال القاضي : وسمى بذلك لأنه بعث – ﷺ – بقبول التوبة بالقول والاعتقاد . وقال : ويحتمل أن يكون المراد بالتوبة الإيمان والرجوع من الكفر إلى الإسلام . وأصل التوبة الرجوع .

(٣) (بالربذة) هو موضع بالبادية ، بينه وبين المدينة ثلاث مراحل . وهو في شمال المدينة سكنه أبو ذر رضي الله تعالى عنه ، وبه كانت وفاته فدفن فيه.

(٤) (لو جمعت بينهما كانت حلة) إنما قال ذلك لأن الحلة عند العرب ثوبان ولا تطلق على ثوب واحد .

(٥) (إنك امرؤ فيك جاهلية) أى هذا التعيير من أخلاق الجاهلية . ففيك خلق من أخلاقهم

قلتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَنْ سَبَّ الرِّجَالَ سَبُّوا أَبَاهُ وَأُمَّهُ[١] . قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ . هُمْ إِخْوَانُكُمْ . جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ . فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ . وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ . وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ . فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ » .

***

٣٩ — (...) وحدثناه أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ بَعْدَ قَوْلِهِ « إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ » . قَالَ قُلْتُ : عَلَى حَالِ سَاعَتِي مِنَ الْكِبَرِ ؟ قَالَ « نَعَمْ » . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُعَاوِيَةَ « نَعَمْ عَلَىٰ حَالِ سَاعَتِكَ مِنَ الْكِبَرِ » . وَفِي حَدِيثِ عِيسَىٰ « فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ فَلْيَبِعْهُ[٢] » . وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ « فَلْيُعِنْهُ عَلَيْهِ[٢] » . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ « فَلْيَبِعْهُ » وَلَا « فَلْيُعِنْهُ » . انْتَهَىٰ عِنْدَ قَوْلِهِ « وَلَا يُكَلِّفْهُ مَا يَغْلِبُهُ » .

***

٤٠ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلٍ الْأَحْدَبِ ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ . قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَىٰ غُلَامِهِ مِثْلُهَا . فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَٰلِكَ ؟ قَالَ : فَذَكَرَ أَنَّهُ سَابَّ رَجُلًا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَعَيَّرَهُ بِأُمِّهِ . قَالَ : فَأَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَ ذَٰلِكَ لَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ . إِخْوَانُكُمْ وَخَوَلُكُمْ[٣] . جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ . فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدَيْهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ . وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ . وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ . فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ عَلَيْهِ » .

***

(١) (من سب الرجال سبوا أباه وأمه) معنى هذا الاعتذارُ عن سبه أمَّ ذلك الإنسان . يعنى أنه سبنى . ومن سب إنسانا سب ذلك الإنسان أبا السابّ وأمه . فأنكر عليه النبيّ ﷺ ، وقال : هذا من أخلاق الجاهلية . وإنما يباح للمسبوب أن يسب السابّ نفسه بقدر ما سبه ، ولا يتعرض لأبيه ولا لأمه

(٢) (فليبعه . وفى رواية : فليعنه عليه) قال النوويّ : هذه الثانية هى الصواب ، الموافقة لباقى الروايات .

(٣) (وخولكم) الخول مثال الخدم والحشم ، وزنا ومعنى . من التخويل بمعنى الإعطاء والتمليك . قال تعالى : وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم . الواحد خائل .

٤١ – (١٦٦٢) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الأَشَجِّ حَدَّثَهُ عَنِ الْعَجْلاَنِ مَوْلَى فَاطِمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ . وَلاَ يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلاَّ مَا يُطِيقُ » .

***

٤٢ – (١٦٦٣) وحدثنا الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا صَنَعَ لأَحَدِكُمْ خَادِمُهُ طَعَامَهُ ثُمَّ جَاءَهُ بِهِ ، وَقَدْ وَلِيَ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ[١] ، فَلْيُقْعِدْهُ مَعَهُ . فَلْيَأْكُلْ . فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُوهًا[٢] قَلِيلاً ، فَلْيَضَعْ فِي يَدِهِ مِنْهُ أُكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ » قَالَ دَاوُدُ : يَعْنِي لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ .

***

(١١) باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده ، وأحسن عبادة الله

٤٣ – (١٦٦٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللهِ ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » .

***

(...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالاَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ . جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ .

***

٤٤ – (١٦٦٥) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالاَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لِلْعَبْدِ

(١) (وقد ولي حره ودخانه) الولي مثل الرمي، القرب . أي ومن حق من ولي حر شيء وشدته ، أن يلي قره وراحته. فقد تعلقت به نفسه وشم رائحته .

(٢) (مشفوها) المشفوه القليل . لأن الشفاه كثرت عليه حتى صار قليلا .

الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ[١] أَجْرَانِ » . وَالَّذِى نَفْسُ أَبِى هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ! لَوْلَا الْجِهَادُ فِى سَبِيلِ اللهِ ، وَالْحَجُّ ، وَبِرُّ أُمِّى ، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ .

قَالَ : وَبَلَغَنَا ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَمْ يَكُنْ يَحُجُّ حَتَّىٰ مَاتَتْ أُمُّهُ ، لِصُحْبَتِهَا .

قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ فِى حَدِيثِهِ : « لِلْعَبْدِ الْمُصْلِحِ » وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَمْلُوكَ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأُمَوِىُّ . أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : بَلَغَنَا وَمَا بَعْدَهُ .

* * *

٤٥ – (١٦٦٦) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِى صَالِحٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا أَدَّى الْعَبْدُ حَقَّ اللهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ » قَالَ : فَحَدَّثْتُهَا كَعْبًا . فَقَالَ كَعْبٌ : لَيْسَ عَلَيْهِ حِسَابٌ . وَلَا عَلَىٰ مُؤْمِنٍ مُزْهِدٍ[٢] .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

٤٦ – (١٦٦٧) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « نِعِمَّا[٣] لِلْمَمْلُوكِ أَنْ يُتَوَفَّىٰ . يُحْسِنُ عِبَادَةَ اللهِ وَصَحَابَةَ[٤] سَيِّدِهِ . نِعِمَّا لَهُ » .

* * *

(١) (المصلح) هو الناصح لسيده ، والقائم بعبادة ربه المتوجهة عليه . وإن له أجرين لقيامه بالحقين ، ولانكساره بالرق .

(٢) (مزهد) المزهد قليل المال .

(٣) (نعما) فيها ثلاث لغات : إحداها كسر النون مع إسكان العين . والثانية كسرهما . والثالثة فتح النون مع كسر العين ، والميم مشددة فى جميع ذلك . أى نعم شىء هو . ومعناه نعم ما هو . فأدغمت الميم فى الميم .

(٤) (وصحابة) الصحابة هنا بمعنى الصحبة .

(١٢) باب من أعتق شركا له فى عبد

٤٧ – (١٥٠١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ[1]، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ، قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ الْعَدْلِ، فَأَعْطَىٰ شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

* * *

٤٨ – (...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ . إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ . فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

* * *

٤٩ – (...) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي عَبْدٍ . فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ قَدْرُ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ . قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ . وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

* * *

(...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ . ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . كُلُّ هَٰؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ « وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » إِلَّا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. فَإِنَّهُمَا ذَكَرَا هَٰذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ . وَقَالَا : لَا نَدْرِي . أَهُوَ شَيْءٌ فِي الْحَدِيثِ

(١) (من أعتق شركا له فى عبد) قال الإمام النووى : قد سبقت هذه الأحاديث فى كتاب العتق مبسوطة بطرقها . وعجب من إعادة مسلم لها ههنا ، على خلاف عادته ، من غير ضرورة إلى إعادتها . وسبق هناك شرحها .

أَوْ قَالَهُ نَافِعٌ مِنْ قِبَلِهِ . وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . إِلَّا فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ ابْنِ سَعْدٍ .

* * *

٥٠ — (...) وحدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخَرَ . قُوِّمَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ قِيمَةَ عَدْلٍ . لَا وَكْسَ وَلَا شَطَطَ[1] . ثُمَّ عَتَقَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ مُوسِرًا » .

* * *

٥١ — (...) وحدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ . عَتَقَ مَا بَقِيَ فِي مَالِهِ ، إِذَا كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ » .

* * *

٥٢ — (١٥٠٢) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ ، فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتِقُ أَحَدُهُمَا قَالَ « يَضْمَنُ[2] » .

* * *

٥٣ — (١٥٠٣) وحدّثناه عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا[3] مِنْ مَمْلُوكٍ ، فَهُوَ حُرٌّ مِنْ مَالِهِ » .

* * *

٥٤ — (...) وحدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ،

(١) (لا وكس ولا شطط) قال العلماء : الوكس الغش والبخس . وأما الشطط فهو الجور . يقال : شط الرجل وأشط واشتط ، إذا جار وأفرط وأبعد فى مجاوزة الحد . والمراد يقوم بقيمة عدل ، لا بنقص ولا زيادة .

(٢) (يضمن) يعنى الآخر ، إذا كان موسرا .

(٣) (شقيصا) هكذا هو فى معظم النسخ : شقيصا بالياء . وفى بعضها : شقصا بحذفها . وكذا سبق فى كتاب العتق ، وهما لغتان : شقص وشقيص . كنصف ونصيف ، أى نصيب .

عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا لَهُ فِي عَبْدٍ ، فَخَلَاصُهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ . فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ ، اسْتُسْعِيَ⁽¹⁾ الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ »⁽²⁾.

* * *

٥٥ – (...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ عِيسَى « ثُمَّ يُسْتَسْعَى فِي نَصِيبِ الَّذِي لَمْ يُعْتِقْ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ » .

* * *

٥٦ – (١٦٦٨) حدّثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ . لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ . فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَجَزَّأَهُمْ⁽³⁾ أَثْلَاثًا . ثُمَّ أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ⁽⁴⁾ . فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً⁽⁵⁾ . وَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا⁽⁶⁾.

* * *

٥٧ – (...) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ الثَّقَفِيِّ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا حَمَّادٌ فَحَدِيثُهُ كَرِوَايَةِ ابْنِ عُلَيَّةَ . وَأَمَّا الثَّقَفِيُّ فَفِي حَدِيثِهِ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ فَأَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ .

* * *

(١) (استسعى) الاستسعاء هو أن يكلف العبد الاكتساب حتى يحصل قيمة نصيب الشريك . فإذا دفعها إليه عتق.

(٢) (غير مشقوق عليه) أى حال كون العبد لا يكلف بما يشق عليه .

(٣) (فجزأهم) هو بتشديد الزاى وتخفيفها . لغتان مشهورتان ذكرهما ابن السكيت وغيره . ومعناه قسمهم .

(٤) (ثم أقرع بينهم) أى هيأهم للقرعة على العتق .

(٥) (وأرقّ أربعة) أى أبقى حكم الرق على أربعة .

(٦) (وقال له قولا شديدا) معناه قال فى شأنه قولا شـديدا كراهية لفعله وتغليظا عليه . وقد جاء فى رواية أخرى تفسير هذا القول الشديد . قال : لو علمنا ما صلينا عليه .

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثنا هِشَامُ ابْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ وَحَمَّادٍ .

***

(١٣) باب جواز بيع المدبر

٥٨ - (٩٩٧) حدّثنا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ[١] . لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ . فَبَلَغَ ذٰلِكَ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ « مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟ » فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ[٢] بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ . فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ .

قَالَ عَمْرٌو : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : عَبْدًا قِبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلَ .

***

٥٩ - (...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . قَالَ : سَمِعَ عَمْرٌو جَابِرًا يَقُولُ : دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامًا لَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ . فَبَاعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

قَالَ جَابِرٌ : فَاشْتَرَاهُ ابْنُ النَّحَّامِ[٢] . عَبْدًا قِبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلَ ، فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ .

***

(..) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمُدَبَّرِ . نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ .

***

---

(١) (أعتق غلاما له عن دبر) أى دبّره فقال له : أنت حر بعد موتى . وسمى هذا تدبيرا لأنه يحصل العتق فيه فى دبر الحياة .

(٢) (فاشتراه نعيم بن عبد الله وفى رواية : فاشتراه ابن النحام) هكذا هو فى جميع النسخ : ابن النحام . قالوا : وهو غلط . وصوابه : فاشتراه النحام . فإن المشترى هو نعيم ، وهو النحام . سمى بذلك لقول النبى ﷺ « دخلت الجنة فسمعت فيها نحمة لنعيم » والنحمة الصوت ، وقيل : هى السعلة ، وقيل : هى النحنحة .

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ الْمُعَلِّمِ . حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطَرٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، وَأَبِي الزُّبَيْرِ ، وَعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَهُمْ فِي بَيْعِ الْمُدَبَّرِ . كُلُّ هَؤُلَاءِ قَالَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ حَمَّادٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرٍ .

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٨ – كتاب القسامة(١) والمحاربين والقصاص والديات

(١) باب القسامة

١ – (١٦٦٩) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ)، عن بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ (قَالَ يَحْيَىٰ: وَحَسِبْتُ قَالَ) وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ؛ أَنَّهُمَا قَالَا: خَرَجَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ. حَتَّىٰ إِذَا كَانَا بِخَيْبَرَ تَفَرَّقَا فِي بَعْضِ مَا هُنَالِكَ. ثُمَّ إِذَا مُحَيِّصَةُ يَجِدُ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ قَتِيلًا. فَدَفَنَهُ. ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ هُوَ وَحُوَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ سَهْلٍ. وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ. فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ لِيَتَكَلَّمَ(٢) قَبْلَ صَاحِبَيْهِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «كَبِّرْ» (الْكُبْرَ فِي السِّنِّ(٣)) فَصَمَتَ. فَتَكَلَّمَ صَاحِبَاهُ. وَتَكَلَّمَ مَعَهُمَا. فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مَقْتَلَ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَهْلٍ. فَقَالَ لَهُمْ «أَتَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبَكُمْ(٤)؟»

---

(١) (القسامة) قال القاضي: حديث القسامة أصل من أصول الشرع، وقاعدة من قواعد الأحكام، وركن من أركان مصالح العباد. وبه أخذ العلماء كافة من الصحابة والتابعين. ومن بعدهم من علماء الأمصار الحجازيين والشاميين والكوفيين وغيرهم، رحمهم الله تعالى.

(٢) (فذهب عبد الرحمن ليتكلم) معنى هذا أن المقتول هو عبد الله. وله أخ اسمه عبد الرحمن. ولهما ابنا عم وهما محيصة وحويصة. وهما أكبر سنا من عبد الرحمن. فلما أراد عبدالرحمن أخو القتيل أن يتكلم، قال له النبي ﷺ «كبر» أي ليتكلم أكبر منك.

واعلم أن حقيقة الدعوى إنما هي لأخيه عبد الرحمن، لا حق فيها لابني عمه. وإنما أمر النبي ﷺ أن يتكلم الأكبر، وهو حويصة، لأنه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى، بل سماع صورة القصة وكيف جرت. فإذا أراد حقيقة الدعوى تكلم صاحبها.

(٣) (الكبر في السن) منصوب بإضمار يريد ونحوها.

(٤) (فتستحقون صاحبكم) فمعناه يثبت حقكم على من حلفتم عليه.

(أَوْ قَاتِلَكُمْ) قَالُوا : وَكَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ؟ قَالَ « فَتُبْرِئُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا(١) ؟ » قَالُوا : وَكَيْفَ نَقْبَلُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ ؟ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَعْطَى عَقْلَهُ(٢) .

***

٢ – (...) وحدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ أَنَّ مُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ انْطَلَقَا قِبَلَ خَيْبَرَ . فَتَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ . فَقُتِلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَهْلٍ . فَاتَّهَمُوا الْيَهُودَ . فَجَاءَ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَابْنَا عَمِّهِ حُوَيِّصَةُ وَمُحَيِّصَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَتَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي أَمْرِ أَخِيهِ ، وَهُوَ أَصْغَرُ مِنْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كَبِّرِ الْكُبْرَ » أَوْ قَالَ « لِيَبْدَإِ الْأَكْبَرُ » فَتَكَلَّمَا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَيُدْفَعُ بِرُمَّتِهِ(٣) ؟ » قَالُوا : أَمْرٌ لَمْ نَشْهَدْهُ كَيْفَ نَحْلِفُ ؟ قَالَ « فَتُبْرِئُكُمْ يَهُودُ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ ؟ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَوْمٌ كُفَّارٌ . قَالَ : فَوَدَاهُ(٤) رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ قِبَلِهِ .

قَالَ سَهْلٌ : فَدَخَلْتُ مِرْبَدًا لَهُمْ(٥) يَوْمًا . فَرَكَضَتْنِي نَاقَةٌ مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ رَكْضَةً بِرِجْلِهَا . قَالَ حَمَّادٌ : هَذَا أَوْ نَحْوَهُ .

***

(١) (فتبرئكم يهود بخمسين يمينا) أي تبرأ إليكم من دعواكم بخمسين يمينا. وقيل: معناه يخلصونكم من اليمين بأن يحلفوا. فإذا حلفوا انتهت الخصومة ولم يثبت عليهم شيء ، وخلصتم أنتم من اليمين . ويهودُ مرفوع غير منون، لا ينصرف، لأنه اسم للقبيلة والطائفة . ففيه التأنيث والعلمية .

(٢) (أعطى عقله) أي ديته من عنده. كما قال في الرواية الأخرى: فوداه رسول الله ﷺ من قبله، كراهة إبطال دمه.

(٣) (فيدفع برمته) أي يسلم إليكم بحبله الذي شدّ به لئلا يهرب . ثم اتسع فيه حتى قالوا : أخذه برمته . قال في المصباح: الرُّمة: القطعة من الحبل . وأخذت الشيء برمته أي جميعه . وأصله أن رجلا باع بعيرا وفي عنقه حبل. فقيل ادفعه برمته . ثم صار كالمثل في كل مالا ينقص ولا يؤخذ منه شيء .

(٤) (فوداه) أي دفع ديته. يقال : وَدَى القاتلُ القتيلَ ، يديه دية ، إذا أعطى المال الذي هو بدل النفس . ثم سمى ذلك المال دية ، كعدة ، تسمية بالمصدر .

(٥) (فدخلت مربدا لهم) المربد هو الموضع الذي يجتمع فيه الإبل وتحبس. والربد الحبس. ومعنى ركضتني رفستني. وأراد بهذا الكلام أنه ضبط الحديث وحفظه حفظا بليغا .

(...) وحدثنا القواريرى . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبى حثمة ، عن النبى ﷺ ، نحوه . وقال فى حديثه : فعقله رسول الله ﷺ من عنده . ولم يقل فى حديثه : فركضتنى ناقة .

***

(...) حدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعنى الثقفى) جميعا عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبى حثمة . بنحو حديثهم .

***

٣ – (...) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ؛ أن عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد الأنصاريين ، ثم من بنى حارثة ، خرجا إلى خيبر فى زمان رسول الله ﷺ . وهى يومئذ صلح . وأهلها يهود . فتفرقا لحاجتهما . فقتل عبد الله بن سهل . فوجد فى شربة[1] مقتولا . فدفنه صاحبه . ثم أقبل إلى المدينة . فمشى أخو المقتول ، عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة . فذكروا لرسول الله ﷺ شأن عبد الله . وحيث قتل . فزعم بشير وهو يحدث عمن أدرك من أصحاب رسول الله ﷺ ؛ أنه قال لهم « تحلفون خمسين يمينا وتستحقون قاتلكم ؟ » (أو صاحبكم) قالوا : يا رسول الله ! ما شهدنا ولا حضرنا . فزعم أنه قال « فتبرئكم يهود بخمسين ؟ » فقالوا : يا رسول الله ! كيف نقبل أيمان قوم كفار ؟ فزعم بشير ؛ أن رسول الله ﷺ عقله من عنده .

***

٤ – (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ؛ أن رجلا من الأنصار من بنى حارثة يقال له عبد الله بن سهل بن زيد . انطلق هو وابن عم له يقال له محيصة بن مسعود بن زيد . وساق الحديث بنحو حديث الليث . إلى قوله : فوداه رسول الله ﷺ من عنده .

---

(١) (فوجد فى شربة) هو حوض يكون فى أصل النخلة . وجمعه شرب كثمرة وثمر .

قَالَ يَحْيَىٰ : فَحَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ ، قَالَ: لَقَدْ رَكَضَتْنِي فَرِيضَةٌ(١) مِنْ تِلْكَ الْفَرَائِضِ بِالْمِرْبَدِ.

* * *

٥ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ. حَدَّثَنَا بُشَيْرُ ابْنُ يَسَارٍ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ نَفَرًا مِنْهُمُ انْطَلَقُوا إِلَىٰ خَيْبَرَ. فَتَفَرَّقُوا فِيهَا. فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ فِيهِ: فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُبْطِلَ دَمَهُ. فَوَدَاهُ مِائَةً مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ(٢).

* * *

٦ - (...) حدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو لَيْلَىٰ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ رِجَالٍ مِنْ كُبَرَاءِ قَوْمِهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَىٰ خَيْبَرَ. مِنْ جَهْدٍ أَصَابَهُمْ. فَأُتِيَ مُحَيِّصَةُ فَأُخْبِرَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ قَدْ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي عَيْنٍ أَوْ فَقِيرٍ(٣). فَأَتَىٰ يَهُودَ فَقَالَ: أَنْتُمْ، وَاللهِ! قَتَلْتُمُوهُ. قَالُوا: وَاللهِ! مَا قَتَلْنَاهُ. ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّىٰ قَدِمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ. فَذَكَرَ لَهُمْ ذَٰلِكَ. ثُمَّ أَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيِّصَةُ. وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ. وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ سَهْلٍ. فَذَهَبَ مُحَيِّصَةُ لِيَتَكَلَّمَ. وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمُحَيِّصَةَ « كَبِّرْ. كَبِّرْ » (يُرِيدُ السِّنَّ) فَتَكَلَّمَ حُوَيِّصَةُ. ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) (ركضتني فريضة) المراد بالفريضة ، هنا ، الناقة من تلك النوق المفروضة فى الدية . وتسمى المدفوعة فى الزكاة أو فى الدية فريضة ، لأنها مفروضة ، أى مقدرة بالسن والعدد .

(٢) (من إبل الصدقة) قال بعض العلماء : إنها غلط من الرواة . لأن الصدقة المفروضة لا تصرف هذ المصرف. بل هى لأصناف سماهم الله تعالى . وقال الإمام أبو إسحق المروزىّ ، من أصحابنا . يجوز صرفها من إبل الزكاة لهذا الحديث . فأخذ بظاهره . وقال جمهور أصحابنا وغيرهم : معناه اشتراه من أهل الصدقات بعد أن ملكوها ، ثم دفعها تبرعا إلى أهل القتيل . قال النووىّ : فالمختار ما حكيناه عن الجمهور أنه اشتراها من إبل الصدقة .

(٣) (وطرح فى عين أو فقير) الفقير هنا ، على لفظ الفقير فى الآدميين. والفقير، هنا ، البئر القريبة القعر ، الواسعة الفم. وقيل : هو الحفيرة التى تكون حول النخل .

« إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ[١] ؟ » . فَكَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي ذَٰلِكَ . فَكَتَبُوا : إِنَّا ، وَاللهِ ! مَا قَتَلْنَاهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحُوَيِّصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَٰنِ « أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ « فَتَحْلِفُ لَكُمْ يَهُودُ ؟ » قَالُوا : لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ . فَوَدَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ . فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّىٰ أُدْخِلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارَ .

فَقَالَ سَهْلٌ : فَلَقَدْ رَكَضَتْنِي مِنْهَا نَاقَةٌ حَمْرَاءُ .

* * *

٧ – (١٦٧٠) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ حَرْمَلَةُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ وَسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ ، مَوْلَىٰ مَيْمُونَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقَرَّ الْقَسَامَةَ[٢] عَلَىٰ مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

* * *

٨ – (..) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ : وَقَضَىٰ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فِي قَتِيلٍ ادَّعَوْهُ عَلَى الْيَهُودِ .

* * *

(...) وحدثنا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ وَسُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ .

* * *

---

(١) (إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب) معناه : إن ثبت القتل عليهم بقسامتكم، فإما أن يدوا صاحبكم، أي يدفعوا إليكم ديته ، وإما أن يعلمونا أنهم ممتنعون من التزام أحكامنا ، فينتقض عهدهم ويصيرون حربا لنا .

(٢) (أقر القسامة) في النهاية : القسامة ، بالفتح ، اليمين . كالقسم . وحقيقتها أن يقسم من أولياء الدم خمسون نفرا على استحقاقهم دم صاحبهم ، إذا وجدوه قتيلا بين قوم ولم يعرف قاتله. فإن لم يكونوا خمسين، أقسم الوجودون خمسين يمينا . ولا يكون فيهم صبي ولا امرأة ولا مجنون ولا عبد ، أو يقسم بها المتهمون على نفي القتل عنهم. فإن حلف المدعون استحقوا الدية ، وإن حلف المتهمون لم تلزمهم الدية . وقد جاءت على بناء الغرامة والحمالة لأنها تلزم أهل الموضع الذي يوجد فيه القتيل . وزاد في الفائق : يتخيرهم الولي (أي يتخير الخمسين) وقسمهم أن يقولوا : بالله ما قتلنا ولا علمنا له قاتلا .

(٢) باب حكم المحاربين والمرتدين

٩ - (١٦٧١)[١] وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ هُشَيْمٍ . (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ) قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ[٢] قَدِمُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، الْمَدِينَةَ . فَاجْتَوَوْهَا[٣] . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَىٰ إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَتَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا » فَفَعَلُوا . فَصَحُّوا . ثُمَّ مَالُوا عَلَى الرُّعَاةِ[٤] فَقَتَلُوهُمْ . وَارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ . وَسَاقُوا ذَوْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ[٥] . فَبَلَغَ ذَٰلِكَ النَّبِيَّ ﷺ . فَبَعَثَ فِي إِثْرِهِمْ . فَأُتِيَ بِهِمْ . فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ . وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ[٦] . وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ[٧] حَتَّىٰ مَاتُوا .

* * *

١٠ - (...) حدثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ . حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَىٰ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ .

---

(١) هـذا الحديث أصل فى عقوبة المحاربين. وهو موافق لقوله تعالى: إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض. قال القاضى عياض رضى الله عنه : واختلف العلماء فى معنى حديث العرنيين هذا . فقال بعض السلف: كان هذا قبل نزول الحدود وآية المحاربة والنهى عن المثلة . فهو منسوخ . وقيل : ليس منسوخا، وفيهم نزلت آية المحاربة .

(٢) (عرينة) قال فى الفتح : عرينة حىٌّ من قضاعة وحى من بجيلة من قحطان . والمراد هنا الثانى . كذا ذكره موسى ابن عقبة فى المغازى .

(٣) (فاجتووها) معناه : استوخموها . أى لم توافقهم وكرهوها لسقم أصابهم . قالوا : وهو مشتق من الجوى ، وهو داء فى الجوف .

(٤) (ثم مالوا على الرعاة) وفى بعض الأصول المعتمدة: الرعاء . وهما لغتان . يقال: راع ورعاة كقاض وقضاة . وراع ورعاء كصاحب وصحاب .

(٥) (وساقوا ذود رسول الله ﷺ) أى أخذوا إبله وقدموها أمامهم سائقين لها ، طاردين .

(٦) (سمل أعينهم) هكذا هو فى معظم النسخ : سمل . وفى بعضها : سمر . ومعنى سمل فقأها وأذهب ما فيها . ومعنى سمر كحلها بمسامير محمية . وقيل : هما بمعنى .

(٧) (وتركهم فى الحرة) هى أرض ذات حجارة سود معروفة بالمدينة . وإنما ألقوا فيها لأنها قرب المكان الذى فعلوا فيه ما فعلوا .

حدثني أنس؛ أن نفرا من عكل[١]، ثمانية، قدموا على رسول الله ﷺ. فبايعوه على الإسلام. فاستوخموا الأرض وسقمت أجسامهم. فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ. فقال «ألا تخرجون مع راعينا في إبله فتصيبون من أبوالها وألبانها؟» فقالوا: بلى. فخرجوا فشربوا من أبوالها وألبانها. فصحوا. فقتلوا الراعي وطردوا الإبل. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ. فبعث في آثارهم. فأدركوا. فجيء بهم. فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم. ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا.

وقال ابن الصباح في روايته: واطردوا النعم. وقال: وسمرت أعينهم.

***

١١ - (...) وحدثنا هارون بن عبدالله. حدثنا سليمان بن حرب. حدثنا حماد بن زيد عن أيوب، عن أبي رجاء، مولى أبي قلابة. قال: قال أبو قلابة: حدثنا أنس بن مالك قال: قدم على رسول الله ﷺ قوم من عكل أو عرينة. فاجتووا المدينة. فأمر لهم رسول الله ﷺ بلقاح[٢]. وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها. بمعنى حديث حجاج بن أبي عثمان.

قال: وسمرت أعينهم وألقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون.

***

١٢ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا معاذ بن معاذ. ح وحدثنا أحمد بن عثمان النوفلي. حدثنا أزهر السمان قالا: حدثنا ابن عون. حدثنا أبو رجاء، مولى أبي قلابة عن أبي قلابة. قال: كنت جالسا خلف عمر بن عبد العزيز. فقال للناس: ما تقولون في القسامة؟ فقال عنبسة: قد حدثنا أنس بن مالك كذا وكذا. فقلت: إياي حدث أنس. قدم على النبي ﷺ قوم. وساق الحديث بنحو حديث أيوب وحجاج. قال أبو قلابة: فلما فرغت، قال عنبسة: سبحان الله! قال أبو قلابة: فقلت: أتتهمني يا عنبسة؟ قال: لا. هكذا حدثنا أنس بن مالك. لن تزالوا بخير، يا أهل الشام! ما دام فيكم هذا أو مثل هذا.

***

(١) (عكل) قبيلة من تيم الرباب. من عدنان. كذا في الفتح.

(٢) (بلقاح) جمع لقحة، بكسر اللام وفتحها، وهي الناقة ذات الدر.

(...) وحدثنا الحَسَنُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الحَرَّانِيُّ. حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ (وَهُوَ ابْنُ بُكَيْرٍ الحَرَّانِيُّ). أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ثَمَانِيَةُ نَفَرٍ مِنْ عُكْلٍ. بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ. وَزَادَ فِي الحَدِيثِ: وَلَمْ يَحْسِمْهُمْ[1].

* * *

١٣ - (...) وحدثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ نَفَرٌ مِنْ عُرَيْنَةَ. فَأَسْلَمُوا وَبَايَعُوهُ. وَقَدْ وَقَعَ بِالْمَدِينَةِ الْمُومُ[2] (وَهُوَ الْبِرْسَامُ). ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ. وَزَادَ: وَعِنْدَهُ شَبَابٌ مِنَ الأَنْصَارِ قَرِيبٌ مِنْ عِشْرِينَ. فَأَرْسَلَهُمْ إِلَيْهِمْ. وَبَعَثَ مَعَهُمْ قَائِفاً[3] يَقْتَصُّ أَثَرَهُمْ.

* * *

(...) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى. حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَهْطٌ مِنْ عُرَيْنَةَ. وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ: مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ. بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

* * *

١٤ - (...) وحدثني الفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الأَعْرَجُ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: إِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَ أُولَئِكَ، لأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرِّعَاءِ.

* * *

(١) (ولم يحسمهم) أى لم يكوهم. والحسم، فى اللغة، كىّ العرق بالنار لينقطع الدم.

(٢) (الموم) هونوع من اختلال العقل. ويطلق على ورم الرأس وورم الصدر. وهومعرب. وأصل اللفظة سريانية.

(٣) (قائفا) القائف هو الذى يتتبع الآثار ويميزها.

(٣) باب ثبوت القصاص فى القتل بالحجر وغيره من المحددات والمثقلات ، وقتل الرجل بالمرأة

١٥ - (١٦٧٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحٍ لَهَا(١). فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ. قَالَ : فَجِيءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. وَبِهَا رَمَقٌ(٢). فَقَالَ لَهَا « أَقَتَلَكِ فُلَانٌ ؟ » فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا ؛ أَنْ لَا. ثُمَّ قَالَ لَهَا الثَّانِيَةَ. فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا ؛ أَنْ لَا. ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّالِثَةَ. فَقَالَتْ : نَعَمْ. وَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا. فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ حَجَرَيْنِ.

***

(...) وحدثنى يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ : فَرَضَخَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ(٣).

***

١٦ - (...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى حُلِيٍّ لَهَا. ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي الْقَلِيبِ(٤). وَرَضَخَ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ. فَأُخِذَ فَأُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ. حَتَّى يَمُوتَ. فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ.

***

(...) وحدثنى إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ.

***

(١) (على أوضاح لها) أى لأجل حلىّ لها من قطع فضة . ذكر أهل اللغة أن الفضة تسمى وَضَحاً ، لبياضها ، ويجمع على أوضاح .

(٢) (وبها رمق) الرمق هو بقية الحياة والروح .

(٣) (فرضخ رأسه بين حجرين) قال النووىّ : رضخه بين حجرين ورضه بالحجارة ورجمه بالحجارة . هذه الألفاظ معناها واحد . لأنه إذا وضع رأسه على حجر ، ورمى بحجر آخر ، فقد رجم وقد رض وقد رضخ .

(٤) (القليب) هو البئر .

١٧ – (...) وحدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ جَارِيَةً وُجِدَ رَأْسُهَا قَدْ رُضَّ بَيْنَ حَجَرَيْنِ . فَسَأَلُوهَا : مَنْ صَنَعَ هَـٰذَا بِكِ ؟ فُلَانٌ ؟ فُلَانٌ ؟ حَتَّىٰ ذَكَرُوا يَهُودِيًّا. فَأَوْمَتْ[1] بِرَأْسِهَا . فَأُخِذَ الْيَهُودِيُّ فَأَقَرَّ . فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُرَضَّ رَأْسُهُ بِالْحِجَارَةِ .

***

(٤) باب الصائل على نفس الإنسان أو عضوه، إذا دفعه المصول عليه فأتلف نفسه أو عضوه، لا ضمان عليه

١٨ – (١٦٧٣) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . قَالَ : قَاتَلَ يَعْلَى بْنُ مُنْيَةَ[2] أَوِ ابْنُ أُمَيَّةَ رَجُلًا . فَعَضَّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ[3] . فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ فَمِهِ . فَنَزَعَ ثَنِيَّتَهُ[4] . (وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ : ثَنِيَّتَيْهِ) فَاخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « أَيَعَضُّ أَحَدُكُمْ كَمَا يَعَضُّ الْفَحْلُ[5] ؟ لَا دِيَةَ لَهُ » .

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ يَعْلَىٰ ، عَنْ يَعْلَىٰ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

١٩ – (...) حدثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَىٰ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ ذِرَاعَ رَجُلٍ . فَجَذَبَهُ فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ . فَرُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَبْطَلَهُ . وَقَالَ « أَرَدْتَ أَنْ تَأْكُلَ لَحْمَهُ ؟ » .

***

(١) (فأومت) يريد أومأت . أى أشارت . كما قال الشاعر :

أومى إلى الكوماء هذا طارق نحرتني الأعداء إن لم تنحرى

(٢) (يعلى بن منية) منية هى أم يعلى، وقيل جدته. وأما أمية فهو أبوه . فيصح أن يقال: يعلى بن أمية ويعلى بن منية .

(٣) (فعض أحدهما صاحبه) المعضوض هو يعلى . وفى الرواية الثانية والثالثة أن المعضوض هو أجير يعلى لا يعلى قال الحفاظ : الصحيح المعروف أنه أجير يعلى لا يعلى . ويحتمل أنهما قضيتان جرتا ليعلى وأجيره . فى وقت أو وقتين .

(٤) (فنزع ثنيته) أى أسقط العاض ثنية المعضوض من فيه . والثنية واحد الثنايا ، مقدم الأسنان .

(٥) (الفحل) الذكر من الحيوان .

٢٠ — (١٦٧٤) حدثنى أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ بُدَيْلٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَىٰ ؛ أَنَّ أَجِيرًا لِيَعْلَى بْنِ مُنْيَةَ ، عَضَّ رَجُلٌ ذِرَاعَهُ . فَجَذَبَهَا فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ . فَرُفِعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَبْطَلَهَا . وَقَالَ « أَرَدْتَ أَنْ تَقْضَمَهَا كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ[1] ؟ » .

* * *

٢١ — (١٦٧٣) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ . فَانْتَزَعَ يَدَهُ فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ أَوْ ثَنَايَاهُ . فَاسْتَعْدَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ[2] . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا تَأْمُرُنِي ؟ تَأْمُرُنِي أَنْ آمُرَهُ[3] أَنْ يَدَعَ يَدَهُ فِي فِيكَ تَقْضَمُهَا كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ ؟ ادْفَعْ يَدَكَ حَتَّىٰ يَعَضَّهَا ثُمَّ انْتَزِعْهَا » .

* * *

٢٢ — (١٦٧٤) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُنْيَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ ، وَقَدْ عَضَّ يَدَ رَجُلٍ ، فَانْتَزَعَ يَدَهُ فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتَاهُ (يَعْنِي الَّذِي عَضَّهُ) . قَالَ : فَأَبْطَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ[4] . وَقَالَ « أَرَدْتَ أَنْ تَقْضَمَهُ كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ ؟ » .

* * *

٢٣ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ . أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ . قَالَ : وَكَانَ يَعْلَىٰ يَقُولُ : تِلْكَ الْغَزْوَةُ أَوْثَقُ عَمَلِي عِنْدِي . فَقَالَ عَطَاءٌ : قَالَ صَفْوَانُ : قَالَ يَعْلَىٰ : كَانَ لِي أَجِيرٌ . فَقَاتَلَ إِنْسَانًا فَعَضَّ أَحَدُهُمَا يَدَ الْآخَرِ (قَالَ : لَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ أَيُّهُمَا عَضَّ الْآخَرَ) فَانْتَزَعَ الْمَعْضُوضُ يَدَهُ مِنْ فِي الْعَاضِّ . فَانْتَزَعَ إِحْدَىٰ ثَنِيَّتَيْهِ . فَأَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ . فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ .

* * *

(١) (أردت أن تقضمها كما يقضم الفحل) أى تعض ذراعه بأطراف أسنانك كما يعض الجمل . قال أهل اللغة : القضم بأطراف الأسنان .

(٢) (فاستعدى رسول الله ﷺ) يقال : استعديت الأمير على الظالم ، أى طلبت منه النصرة ، فأعدانى عليه أى أعاننى ونصرنى . فالاستعداء طلب التقوية والنصرة .

(٣) (ما تأمرنى ! تأمرنى أن آمره ..) ليس المراد بهذا أمره بدفع يده ليعضها . وإنما معناه الإنكار عليه . أى إنك لا تدع يدك فى فيه يعضها . فكيف تنكر عليه أن ينتزع يده من فيك وتطالبه بما جنى فى جذبه لذلك .

(٤) (فأبطلها النبى ﷺ) أى حكم بأن لا ضمان على المعضوض . وكذلك معنى قوله : فأهدر ثنيته .

(...) وحدّثناه عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

(٥) باب إثبات القصاص فى الأسنان وما فى معناها

٢٤ – (١٦٧٥) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أُخْتَ الرُّبَيِّعِ ، أُمَّ حَارِثَةَ ، جَرَحَتْ إِنْسَانًا . فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْقِصَاصَ . الْقِصَاصَ[١] » فَقَالَتْ أُمُّ الرَّبِيعِ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُقْتَصُّ مِنْ فُلَانَةَ ؟ وَاللهِ ! لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « سُبْحَانَ اللهِ ! يَا أُمَّ الرَّبِيعِ ! الْقِصَاصُ كِتَابُ اللهِ » قَالَتْ : لَا . وَاللهِ ! لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا[٢] أَبَدًا . قَالَ : فَمَا زَالَتْ حَتَّىٰ قَبِلُوا الدِّيَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ[٣] » .

***

(٦) باب ما يباح به دم المسلم

٢٥ – (١٦٧٦) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ[٤] ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَـٰهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ ، إِلَّا بِإِحْدَىٰ ثَلَاثٍ[٥] : الثَّيِّبُ الزَّانِ[٦] .

(١) (القصاص القصاص) هما منصوبان. أى أدوا القصاص وسلموه إلى مستحقه .

(٢) (والله ! لا يقتص منها) ليس معناه ردّ حكم النبيّ ﷺ . بل المراد الرغبة إلى مستحق القصاص أن يعفوا. والى النبيّ ﷺ فى الشفاعة إليهم فى العفو .

(٣) (لأبرّه) أى لجعله بارا صادقا فى يمينه . قال النوويّ : لكرامته عليه .

(٤) (لا يحل دم امرئ مسلم) أى لا يحل إراقة دمه كله ، وهو كناية عن قتله ولو لم يرق دمه .

(٥) (إلا بإحدى ثلاث) أى علل ثلاث .

(٦) (الزانِ) هكذا هو فى النسخ : الزان . من غير ياء بعد النون . وهى لغة صحيحة . قرئ بها فى السبع . كما فى قوله تعالى : الكبير المتعال . والأشهر فى اللغة إثبات الياء فى كل ذلك .

وَالنفْسُ بِالنَّفْسِ[١] . وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ[٢] ، الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ » .

* * *

(...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٢٦ – (...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ) قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ « وَالَّذِي لَا إِلَٰهَ غَيْرُهُ ! لَا يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ ، إِلَّا ثَلَاثَةُ نَفَرٍ : التَّارِكُ الْإِسْلَامَ ، الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ أَوِ الْجَمَاعَةَ (شَكَّ فِيهِ أَحْمَدُ) . وَالثَّيِّبُ الزَّانِي . وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ » .

قَالَ الْأَعْمَشُ : فَحَدَّثْتُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ . فَحَدَّثَنِي عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، بِمِثْلِهِ .

* * *

(...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا . نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ . وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ « وَالَّذِي لَا إِلَٰهَ غَيْرُهُ ! » .

* * *

(٧) باب بيان إثم من سن القتل

٢٧ – (١٦٧٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

(١) (والنفس بالنفس) المراد به القصاص بشرطه .

(٢) (والتارك لدينه المفارق للجماعة) عامّ في كل مرتد عن الإسلام بأي ردة كانت فيجب قتله إن لم يرجع إلى الإسلام. قال العلماء : ويتناول أيضا كل خارج عن الجماعة ببدعة أو بغي أو غيرهما . وكذا الخوارج .

« لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا[١] ، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ[٢] مِنْ دَمِهَا. لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ ».

***

(...) وحدثناه عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَعِيسَى بْنِ يُونُسَ « لِأَنَّهُ سَنَّ الْقَتْلَ » لَمْ يَذْكُرَا : أَوَّلَ .

***

(٨) باب المجازاة بالدماء في الآخرة ، وأنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة

٢٨ — (١٦٧٨) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَوَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فِي الدِّمَاءِ[٣] » .

***

(...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ عَنْ شُعْبَةَ « يُقْضَى » . وَبَعْضُهُمْ قَالَ « يُحْكَمُ بَيْنَ النَّاسِ » .

***

(١) (لا تقتل نفس ظلما) هذا الحديث من قواعد الإسلام . وهو أن كل من ابتدع شيئا من الشر كان عليه مثل وزر كل من اقتدى به في ذلك ، فعمل مثل عمله إلى يوم القيامة . ومثله من ابتدع شيئا من الخير كان له مثل أجر من يعمل به إلى يوم القيامة. وهو موافق للحديث الصحيح «من سن سنة حسنة. ومن سن سنة سيئة» وللحديث الصحيح «من دل على خير فله مثل أجر فاعله » وللحديث الصحيح « ما من داع يدعو إلى هدى ، وما من داع يدعو إلى ضلالة » .

(٢) (كفل) الكفل الجزء والنصيب . وقال الخليل : هو الضِّعف .

(٣) (أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء) فيه تغليظ أمر الدماء، وأنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة. وهذا لعظم أمرها وكثير خطرها . وليس هذا الحديث مخالفا للحديث المشهور في السنن « أول ما يحاسب به العبد صلاته » لأن هذا الحديث الثاني فيما بين العبد وبين الله تعالى . وأما حديث الباب فهو فيما بين العباد .

(٩) باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال

٢٩ - (١٦٧٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ). قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ[1] كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ. السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا. مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ. ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ[2] وَالْمُحَرَّمُ. وَرَجَبٌ، شَهْرُ مُضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ[3]». ثُمَّ قَالَ «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا[4]؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ[5]. قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قَالَ «أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قَالَ «أَلَيْسَ الْبَلْدَةَ؟» قُلْنَا: بَلَى. قَالَ «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ. قَالَ «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ[6]

(١) (إن الزمان قد استدار) قال العلماء: معناه أنهم فى الجاهلية يتمسكون بملة إبراهيم ﷺ فى تحريم الأشهر الحرم. وكان يشق عليهم تأخير القتال ثلاثة أشهر متواليات. فكانوا إذا احتاجوا إلى قتال أخروا تحريم المحرم إلى الشهر الذي بعده وهو صفر. ثم يؤخرونه فى السنة الأخرى إلى شهر آخر. وهكذا يفعلون فى سنة بعد سنة، حتى اختلط عليهم الأمر.

وصادفت حجة النبى ﷺ تحريمهم، وقد طابق الشرع. وكانوا فى تلك السنة قد حرموا ذا الحجة لموافقة الحساب الذى ذكرناه. فأخبر النبى ﷺ أن الاستدارة صادفت ما حكم الله تعالى به يوم خلق السموات والأرض.

وقال أبو عبيد: كانوا ينسؤون، أى يؤخرون. وهو الذى قال الله تعالى فيه: إنما النسىء زيادة فى الكفر. فربما احتاجوا إلى الحرب فى المحرم فيؤخرون تحريمه إلى صفر. ثم يؤخرون صفر فى سنة أخرى. فصادف تلك السنة رجوع المحرم إلى موضعه.

(٢) (ذو القعدة وذو الحجة) هذه اللغة المشهورة. ويجوز فى لغة قليلة كسر القاف وفتح الحاء.

(٣) (ورجب مضر الذى بين جمادى وشعبان) إنما قيده هذا التقييد مبالغة فى إيضاحه وإزالة اللبس عنه. قالوا: وقد كان بين مضر وبين ربيعة اختلاف فى رجب. فكانت مضر تجعل رجبا هذا الشهر المعروف الآن، وهو الذى بين جمادى وشعبان. وكانت ربيعة تجعله رمضان. فلهذا أضافه النبى ﷺ إلى مضر.

(٤) (أى شهر هذا..) هذا السؤال والسكوت والتفسير أراد به التفخيم والتقرير والتنبيه على عظم مرتبة هذا الشهر والبلد واليوم.

(٥) (قلنا: الله ورسوله أعلم) هذا من حسن أدبهم. فإنهم علموا أنه ﷺ لا يخفى عليه ما يعرفونه من الجواب. فعرفوا أنه ليس المراد مطلق الإخبار بما يعرفون.

(٦) (فإن دماءكم وأموالكم) المراد بهذا كله بيان توكيد غلظ تحريم الأموال والدماء والأعراض، والتحذير من ذلك.

(قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ) وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ. كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَـٰذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَـٰذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَـٰذَا. وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ. فَلَا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّارًا (أَوْ ضُلَّالًا) يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ. فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يُبَلَّغُهُ يَكُونُ أَوْعَىٰ لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ». ثُمَّ قَالَ «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟».

قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي رِوَايَتِهِ «وَرَجَبُ مُضَرَ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ «فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي».

* * *

٣٠ – (...) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: لَمَّا كَانَ ذَٰلِكَ الْيَوْمُ. قَعَدَ عَلَىٰ بَعِيرِهِ وَأَخَذَ إِنْسَانٌ بِخِطَامِهِ(١). فَقَالَ «أَتَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَـٰذَا؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَىٰ اسْمِهِ. فَقَالَ «أَلَيْسَ بِيَوْمِ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَىٰ. يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «فَأَيُّ شَهْرٍ هَـٰذَا؟» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَىٰ. يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «فَأَيُّ بَلَدٍ هَـٰذَا؟» قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَىٰ اسْمِهِ. قَالَ «أَلَيْسَ بِالْبَلْدَةِ؟» قُلْنَا: بَلَىٰ. يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ. كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَـٰذَا. فِي شَهْرِكُمْ هَـٰذَا. فِي بَلَدِكُمْ هَـٰذَا. فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ».

قَالَ: ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَىٰ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَذَبَحَهُمَا(٢). وَإِلَىٰ جُزَيْعَةٍ مِنَ الْغَنَمِ(٣) فَقَسَمَهَا بَيْنَنَا.

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ. قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ

(١) (وأخذ إنسان بخطامه) إنما أخذ بخطامه ليصون البعير من الاضطراب على صاحبه والتهويش على راكبه.

(٢) (ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما) انكفأ أى انقلب. والأملح هو الذى فيه بياض وسواد، والبياض أكثر.

(٣) (وإلى جُزيعة من الغنم) ورواه بعضهم: جَزِيعة. وكلاهما صحيح. والأول هو المشهور فى رواية المحدثين. وهو الذى ضبطه الجوهرى وغيره من أهل اللغة، وهى القطعة من الغنم تصغير جِزعة. وهى القليل من الشئ. يقال: جزع له من ماله أى قطع. وبالثانى ضبطه ابن فارس فى المجمل وقال: وهى القطعة من الغنم. وكأنها فعيلة بمعنى مفعولة، كغفيرة بمعنى مغفورة.

ابْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ: لَمَّا كَانَ ذَٰلِكَ الْيَوْمُ جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ بَعِيرٍ. قَالَ: وَرَجُلٌ آخِذٌ بِزِمَامِهِ (أَوْ قَالَ بِخِطَامِهِ) . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ .

***

٣١ - (...) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ هُوَ فِي نَفْسِي أَفْضَلُ مِنْ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا قُرَّةُ بِإِسْنَادِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (وَسَمَّى الرَّجُلَ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ . قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ. فَقَالَ « أَيُّ يَوْمٍ هَٰذَا ؟ » وَسَاقُوا الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ . غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ « وَأَعْرَاضَكُمْ » وَلَا يَذْكُرُ : ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَىٰ كَبْشَيْنِ، وَمَا بَعْدَهُ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ « كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَٰذَا . فِي شَهْرِكُمْ هَٰذَا . فِي بَلَدِكُمْ هَٰذَا إِلَىٰ يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ . أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ « اللَّهُمَّ ! اشْهَدْ » .

***

(١٠) باب صحة الإقرار بالقتل وتمكين ولى القتيل من القصاص ، واستحباب طلب العفو منه

٣٢ - (١٦٨٠) حدثنا عُبَيْدُاللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ؛ أَنَّ عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ : إِنِّي لَقَاعِدٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَقُودُ آخَرَ بِنِسْعَةٍ[١] . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَٰذَا قَتَلَ أَخِي . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَقَتَلْتَهُ ؟ » (فَقَالَ : إِنَّهُ لَوْ لَمْ يَعْتَرِفْ[٢] أَقَمْتُ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةَ) قَالَ : نَعَمْ قَتَلْتُهُ . قَالَ « كَيْفَ قَتَلْتَهُ ؟ » قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَهُوَ نَخْتَبِطُ[٣] مِنْ شَجَرَةٍ . فَسَبَّنِي فَأَغْضَبَنِي . فَضَرَبْتُهُ بِالْفَأْسِ عَلَىٰ قَرْنِهِ[٤] فَقَتَلْتُهُ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « هَلْ لَكَ مِنْ

---

(١) (بنسعة) هي حبل من جلود مضفورة ، جعلها كالزمام له ، يقوده بها .

(٢) (فقال إنه لو لم يعترف) هـذا قول القائد ، الذى هو ولىّ القتيل . أدخله الراوى بين سؤال النبىّ ﷺ وبين جواب القاتل . يريد أنه لا مجال له فى الإنكار .

(٣) (نختبط) أى نجمع الخبط ، وهو ورق السمر . بأن يضرب الشجر بالعصا فيسقط ورقه ، فيجمه علفا .

(٤) (على قرنه) أى جانب رأسه .

شَيْءٍ تُؤَدِّيهِ عَنْ نَفْسِكَ؟ » قَالَ : مَالِي مَالٌ إِلَّا كِسَائِي وَفَأْسِي . قَالَ « فَتَرَى قَوْمَكَ يَشْتَرُونَكَ؟ » قَالَ : أَنَا أَهْوَنُ عَلَى قَوْمِي مِنْ ذَاكَ . فَرَمَى إِلَيْهِ بِنِسْعَتِهِ . وَقَالَ « دُونَكَ صَاحِبَكَ » . فَانْطَلَقَ بِهِ الرَّجُلُ . فَلَمَّا وَلَّى قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ(١) » فَرَجَعَ(٢) . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ قُلْتَ « إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ » وَأَخَذْتُهُ بِأَمْرِكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَمَا تُرِيدُ أَنْ يَبُوءَ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِ صَاحِبِكَ(٣) ؟ » قَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! (لَعَلَّهُ قَالَ) بَلَى . قَالَ « فَإِنَّ ذَاكَ كَذَاكَ » . قَالَ : فَرَمَى بِنِسْعَتِهِ وَخَلَّى سَبِيلَهُ .

* * *

٣٣ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ سَالِمٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا . فَأَقَادَ وَلِيَّ الْمَقْتُولِ مِنْهُ(٤) . فَانْطَلَقَ بِهِ وَفِي عُنُقِهِ نِسْعَةٌ يَجُرُّهَا . فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ(٥) » فَأَتَى رَجُلٌ الرَّجُلَ فَقَالَ لَهُ مَقَالَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَخَلَّى عَنْهُ .

قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ فَقَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَشْوَعَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا سَأَلَهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ فَأَبَى .

* * *

(١) (إن قتله فهو مثله) الصحيح في تأويله أنه مثله في أنه لا فضل ولا منة لأحدهما على الآخر ، لأنه استوفى حقه منه . بخلاف ما لو عفا عنه فإنه كان له الفضل والمنة وجزيل ثواب الآخرة وجميل الثناء في الدنيا .

(٢) (فرجع) أي فأبلغه رجل كلام النبي ﷺ ، فرجع .

(٣) (أما تريد أن يبوء بإثمك وإثم صاحبك) أراد بالصاحب ، هنا ، أخاه المقتول . قال ابن الأثير : البوء أصله اللزوم . فيكون المعنى : أن يلتزم ذنبك وذنب أخيك ويتحملهما . وقال النووي : قيل : معناه يتحمل إثم المقتول بإتلافه مهجته ، وإثم الولي لكونه فجعه في أخيه .

(٤) (فأقاد ولي المقتول منه) أي حكم ﷺ باجراء القود ، وهو القصاص ، ومكنه منه .

(٥) (القاتل والمقتول في النار) ليس المراد به في هذين . فكيف تصح إرادتهما مع أنه أخذه ليقتله بأمر النبي ﷺ . بل المراد غيرهما . وهو : إذا التقى المسلمان بسيفيهما في المقاتلة المحرمة . كالقتال عصبية ونحو ذلك . فالقاتل والمقتول في النار . والمراد به التعريض .

(١١) باب دية الجنين ، ووجوب الدية فى قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجانى

٣٤ - (١٦٨١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُذَيْلٍ ، رَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ ، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا[١] . فَقَضَىٰ فِيهِ[٢] النَّبِيُّ ﷺ ، بِغُرَّةٍ : عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ[٣] .

***

٣٥ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ ، سَقَطَ مَيِّتًا ، بِغُرَّةٍ : عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ . ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قُضِيَ عَلَيْهَا بِالْغُرَّةِ تُوُفِّيَتْ[٤] . فَقَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا . وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَىٰ عَصَبَتِهَا[٥] .

***

٣٦ - (...) وحدثنى أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . ح وَحَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ

---

(١) (فطرحت جنينها) أى ألقته ميتا .

(٢) (فقضى فيه) أى حكم فى جنينها النبىّ صلى الله عليه وسلم.

(٣) (بغرة عبد أوأمة) ضبطناه على شيوخنا فى الحديث والفقه : بغرةٍ ، بالتنوين . وهكذا قيده جماهير العلماء فى كتبهم وفى مصنفاتهم فى هذا ، وفى شروحهم . وقال القاضى عياض : الرواية فيه : بغرةٍ ، بالتنوين . وما بعده بدل منه . وقد فسر الغرة ، فى الحديث ، بعبد أو أمة . و أو هنا للتقسيم لا للشك . والمراد بالغرة عبد أو أمة وهو اسم لكل منهما . قال الجوهرىّ : كأنه عبر بالغرة عن الجسم كله ، كما قالوا أعتق رقبة . وأصل الغرة بياض فى الوجه . ولهذا قال أبو عمرو : المراد بالغرة الأبيض منهما خاصة. قال : ولا يجزئ الأسود . قال. ولولا أن رسول الله ﷺ أراد بالغرة معنى زائدا على شخص العبد والأمة ، لما ذكرها ، ولاقتصر على قوله : عبد أو أمة .

قال أهل اللغة : الغرة عند العرب أنفس الشئ . وأطلقت ، هنا ، على الإنسان لأن الله تعالى خلقه فى أحسن تقويم .

(٤) (ثم إن المرأة التى قضى عليها بالغرة توفيت) قال العلماء. هذا الكلام قد يوهم خلاف مراده. فالصواب أن المرأة التى ماتت هى المجنىّ عليها أم الجنين ، لا الجانية . وقد صرح به فى الحديث بعده بقوله : فقتلتها وما فى بطنها. فيكون المراد بقوله : التى قضى عليها بالغرة أى التى قضى لها بالغرة. فعبر بعليها عن لها .

(٥) (وأن العقل على عصبتها) أى دية المتوفاة المجنىّ عليها على عصبتها أى على عصبة الجانية .

قَالَ : اقْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُذَيْلٍ . فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا . وَمَا فِي بَطْنِهَا . فَاخْتَصَمُوا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ : عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ . وَقَضَىٰ بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَىٰ عَاقِلَتِهَا . وَوَرَّثَهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ . فَقَالَ حَمَلُ بْنُ النَّابِغَةِ الْهُذَلِيُّ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ أَغْرَمُ[١] مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ[٢] ؟ فَمِثْلُ ذَٰلِكَ يُطَلُّ[٣] . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّمَا هَٰذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ[٤] » . مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ .

* * *

(...) وحدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : اقْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : وَوَرَّثَهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ . وَقَالَ : فَقَالَ قَائِلٌ : كَيْفَ نَعْقِلُ[٥] ؟ وَلَمْ يُسَمِّ حَمَلَ بْنَ مَالِكٍ .

* * *

٣٧ – (١٦٨٢) حدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُضَيْلَةَ الْخُزَاعِيِّ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ . قَالَ : ضَرَبَتِ امْرَأَةٌ ضَرَّتَهَا[٦] بِعَمُودِ فُسْطَاطٍ وَهِيَ حُبْلَىٰ . فَقَتَلَتْهَا . قَالَ : وَإِحْدَاهُمَا لِحْيَانِيَّةٌ . قَالَ : فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دِيَةَ الْمَقْتُولَةِ عَلَىٰ عَصَبَةِ

---

(١) (كيف أغرم) الغرم أداء شيء لازم . قال في المصباح : غرمت الدية والدين وغير ذلك ، أغرم ، من باب تعب . إذا أديته ، غرما ومغرما وغرامة .

(٢) (ولا استهلّ) أي ولا صاح عند الولادة ليعرف به أنه مات بعد أن كان حيا .

(٣) (فمثل ذلك يطل) أي يهدر ولا يضمن . يقال : طلّ دمه ، إذا أهدر ، وطله الحاكم أهدره ، ويقال : أطله أيضا فطلّ هو وأطل ، مبنيين للمفعول .

(٤) (إنما هذا من إخوان الكهان) قال العلماء : إنما ذم سجعه لوجهين : أحدهما أنه عارض به حكم الشرع ورام إبطاله . والثاني أنه تكلفه في مخاطبته . وهذان الوجهان من السجع مذمومان . وأما السجع الذي كان النبي ﷺ يقوله في بعض الأوقات ، وهو مشهور في الحديث ، فليس من هذا . لأنه لا يعارض به حكم الشرع ولا يتكلفه . فلا نهي فيه ، بل هو حسن . ويؤيد ما ذكرنا من التأويل قوله ﷺ « كسجع الأعراب » فأشار إلى أن بعض السجع هو المذموم .

(٥) (كيف نعقل) أي كيف ندي .

(٦) (ضرتها) قال أهل اللغة : كل واحدة من زوجتي الرجل ضرة للأخرى . سميت بذلك لحصول المضارة بينهما في العادة ، وتضرر كل واحدة بالأخرى .

الْقَاتِلَةِ. وَغُرَّةً لِمَا فِي بَطْنِهَا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ: أَنَغْرَمُ دِيَةَ مَنْ لاَ أَكَلَ وَلاَ شَرِبَ وَلاَ اسْتَهَلَّ؟ فَمِثْلُ ذَٰلِكَ يُطَلُّ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَسَجْعٌ كَسَجْعِ الأَعْرَابِ؟».

قَالَ: وَجَعَلَ عَلَيْهِمُ الدِّيَةَ.

***

٣٨ – (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُضَيْلَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَتَلَتْ ضَرَّتَهَا بِعَمُودِ فُسْطَاطٍ. فَأُتِيَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَقَضَىٰ عَلَىٰ عَاقِلَتِهَا بِالدِّيَةِ. وَكَانَتْ حَامِلاً. فَقَضَىٰ فِي الْجَنِينِ بِغُرَّةٍ. فَقَالَ بَعْضُ عَصَبَتِهَا «أَنَدِي مَنْ لاَ طَعِمَ وَلاَ شَرِبَ وَلاَ صَاحَ فَاسْتَهَلَّ؟ وَمِثْلُ ذَٰلِكَ يُطَلُّ؟ قَالَ: فَقَالَ «سَجْعٌ كَسَجْعِ الأَعْرَابِ؟».

***

(...) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَىٰ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَمُفَضَّلٍ.

***

(...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ. بِإِسْنَادِهِمُ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِيهِ: فَأَسْقَطَتْ. فَرُفِعَ ذَٰلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَضَىٰ فِيهِ بِغُرَّةٍ. وَجَعَلَهُ عَلَىٰ أَوْلِيَاءِ الْمَرْأَةِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ: دِيَةَ الْمَرْأَةِ.

***

٣٩ – (١٦٨٩) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ. قَالَ: اسْتَشَارَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّاسَ فِي مِلاَصِ الْمَرْأَةِ[1]. فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَضَىٰ فِيهِ بِغُرَّةٍ: عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ. قَالَ فَقَالَ عُمَرُ: ائْتِنِي بِمَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ. قَالَ: فَشَهِدَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ.

---

(١) (في ملاص المرأة) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم: مِلاص. وهو جنين المرأة. والمعروف في اللغة إملاص المرأة، قال أهل اللغة: يقال: أملصت به وأزلقت به وأمهلت به وأخطأت به، كله بمعنى. وهو إذا وضعته قبل أوانه. وكل مازلق من اليد فقد مَلِص مَلَصاً وأملصته أنا. قال القاضي. قد جاء ملص الشيءُ إذا أفلت، فإن أريد به الجنين صح ملاص، مثل لزم لزاما.

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٩ - كتاب الحدود

(١) باب حد السرقة ونصابها

١ - (١٦٨٤) حدثنا يَحْيَي بْنُ يَحْيَىٰ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ) (قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْطَعُ السَّارِقَ[١] فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا .

***

(...) وحدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِمِثْلِهِ ، فِي هَـٰذَا الإِسْنَادِ .

***

٢ - (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . وَحَدَّثنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ (وَاللَّفْظُ لِلْوَلِيدِ وَحَرْمَلَةَ) . قَالُوا : حَدَّثنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا » .

***

٣ - (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ (وَاللَّفْظُ لِهَارُونَ وَأَحْمَدَ) (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثنَا ابْنُ وَهْبٍ) . أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ

---

(١) (يقطع السارق) قال القاضي عياض رضي الله عنه : صان الله تعالى الأموال بإيجاب القطع على السارق ، ولم يجعل ذلك في غير السرقة . كالاختلاس والانتهاب والغصب . لأن ذلك قليل بالنسبة إلى السرقة . ولأنه يمكن استرجاع هذا النوع بالاستعداء إلى ولاة الأمور . وتسهل إقامة البينة عليه . بخلاف السرقة فإنه تندر إقامة البينة عليها . فعظم أمرها واشتدت عقوبتها ليكون أبلغ في الزجر عنها . وقد أجمع المسلمون على قطع السارق في الجملة ، وإن اختلفوا في فروع منه .

ابْنِ يَسَارٍ عَنْ عَمْرَةَ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تُحَدِّثُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تُقْطَعُ الْيَدُ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَمَا فَوْقَهُ » .

* * *

٤ — (...) حدثنى بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا » .

* * *

(...) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَامِرٍ الْعَقَدِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ ، مِنْ وَلَدِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْهَادِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٥ — (١٦٨٥) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الرُّؤَاسِيُّ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : لَمْ تُقْطَعْ يَدُ سَارِقٍ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَمَنِ الْمِجَنِّ[1] ، حَجَفَةٍ[2] أَوْ تُرْسٍ[3] . وَكِلَاهُمَا ذُو ثَمَنٍ .

* * *

(...) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الرُّؤَاسِيِّ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحِيمِ وَأَبِي أُسَامَةَ : وَهُوَ يَوْمَئِذٍ ذُو ثَمَنٍ .

* * *

٦ — (١٦٨٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَطَعَ سَارِقًا فِي مِجَنٍّ قِيمَتُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ .

* * *

---

(١) (المجن) اسم لكل ما يستجن به ، أى يستتر .

(٢) (حجفة) الحجفة الترس من جلد بلا خشب ج. حَجَف. وهى الدرقة. وهى والترس مجروران، بدل من المجن .

(٣) (ترس) الترس صفحة من الفولاذ تحمل للوقاية من السيف ونحوه ج أتراس وتراس وتروس وترسة .

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ). ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَأَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أُمَيَّةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْجُمَحِيِّ وَعُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيِّ. كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَىٰ عَنْ مَالِكٍ. غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ: قِيمَتُهُ. وَبَعْضُهُمْ قَالَ: ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ.

* * *

٧ – (١٦٨٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ. يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ[1] فَتُقْطَعُ يَدُهُ. وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقْطَعُ يَدُهُ».

* * *

(...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. كُلُّهُمْ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ «إِنْ سَرَقَ حَبْلًا، وَإِنْ سَرَقَ بَيْضَةً».

* * *

(١) (لعن الله السارق يسرق البيضة ..) قال جماعة: المراد بها بيضة الحديد وحبل السفينة وكل واحد منهما يساوي أكثر من ربع دينار. وأنكر المحققون هذا وضعفوه. فقالوا: بيضة الحديد وحبل السفينة لهما قيمة ظاهرة، وليس هذا السياق موضع استعمالهما، بل بلاغة الكلام تأباه. ولأنه لا يذم، في العادة، من خاطر بيده في شيء له قدر. وإنما يذم من خاطر بها فيما لا قدر له. فهو موضع تقليل لا تكثير. والصواب أن المراد التنبيه على عظم ما خسر، وهي يده، في مقابلة حقير من المال، وهو ربع دينار. فإنه يشارك البيضة والحبل في الحقارة.

(٢) باب قطع السارق الشريف وغيره ، والنهي عن الشفاعة في الحدود

٨ - (١٦٨٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ . فَقَالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالُوا : وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ[1] إِلَّا أُسَامَةُ ، حِبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ[2] ؟ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ ؟ » . ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ ، تَرَكُوهُ . وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ . وَايْمُ اللهِ ! لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا » .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ رُمْحٍ « إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ » .

* * *

٩ - (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ) . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ . فَقَالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالُوا : وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، حِبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَأُتِيَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَكَلَّمَهُ فِيهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ ؟ » فَقَالَ لَهُ أُسَامَةُ : اسْتَغْفِرْ لِي . يَا رَسُولَ اللهِ ! فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاخْتَطَبَ . فَأَثْنَىٰ عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ قَالَ « أَمَّا بَعْدُ . فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ ، تَرَكُوهُ . وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ . وَإِنِّي ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا » ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقُطِعَتْ يَدُهَا .

قَالَ يُونُسُ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : قَالَ عُرْوَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا بَعْدُ . وَتَزَوَّجَتْ . وَكَانَتْ تَأْتِينِي بَعْدَ ذَلِكَ ، فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

(١) (ومن يجترئ عليه) أي لا يتجاسر على الكلام في ذلك أحد ، لمهابته.

(٢) (إلا أسامة حب رسول الله) أي ولكن أسامة بن زيد يجسر على ذلك . فإنه حبه ﷺ ، أي حبيبه .

١٠ – (...) وحدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَتِ امْرَأَةٌ مَخْزُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ[1] وَتَجْحَدُهُ. فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُقْطَعَ يَدُهَا. فَأَتَى أَهْلُهَا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَكَلَّمُوهُ. فَكَلَّمَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِيهَا. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَيُونُسَ.

* * *

١١ – (١٦٨٩) وحدّثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَأُتِيَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ. فَعَاذَتْ بِأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «وَاللهِ! لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» فَقُطِعَتْ.

* * *

(٣) باب حد الزنى

١٢ – (١٦٩٠) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «خُذُوا عَنِّي. خُذُوا عَنِّي. قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلًا[2]. الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ[3] جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ. وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ[3]، جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ».

* * *

(...) وحدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

* * *

١٣ – (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ. حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ،

---

(١) (تستعير المتاع) قال العلماء: المراد أنها قطعت بالسرقة. وإنما ذكرت العارية تعريفا لها ووصفا لها. لا أنها سبب القطع.

(٢) (قد جعل الله لهن سبيلا) إشارة إلى قوله تعالى: فأمسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا. فبين النبى ﷺ أن هذا هو ذلك السبيل. واختلف العلماء فى هذه الآية. فقيل: هى محكمة، وهذا الحديث مفسر لها. وقيل: منسوخة بالآية التى فى أول سورة النور. وقيل: إن آية النور فى البكرين، وهذه الآية فى الثيبين.

(٣) (البكر بالبكر .. والثيب بالثيب) ليس هو على سبيل الاشتراط. بل حد البكر الجلد والتغريب. سواء زنى ببكر أم بثيب. وحد الثيب الرجم. سواء زنى بثيب أم ببكر. فهو شبيه بالتقييد الذى يخرج على الغالب.

قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ كُرِبَ لِذٰلِكَ وَتَرَبَّدَ لَهُ وَجْهُهُ(١) . قَالَ : فَأُنْزِلَ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ . فَلُقِيَ كَذٰلِكَ . فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ « خُذُوا عَنِّي . فَقَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلًا . الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ . الثَّيِّبُ جَلْدُ مِائَةٍ . ثُمَّ رَجْمٌ بِالْحِجَارَةِ . وَالْبِكْرُ جَلْدُ مِائَةٍ ثُمَّ نَفْيُ سَنَةٍ » .

* * *

١٤ — (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا « الْبِكْرُ يُجْلَدُ وَيُنْفَىٰ . وَالثَّيِّبُ يُجْلَدُ وَيُرْجَمُ » لَا يَذْكُرَانِ : سَنَةً وَلَا مِائَةً .

* * *

(٤) باب رجم الثيب فى الزنى

١٥ — (١٦٩١) حدّثنى أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَىٰ مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ : إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ . وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ . فَكَانَ مِمَّا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ(٢) . قَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا . فَرَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ . فَأَخْشَىٰ ، إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ ، أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللهِ . فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللهُ . وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللهِ حَقٌّ عَلَىٰ مَنْ زَنَىٰ إِذَا أَحْصَنَ ، مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ ، أَوْ كَانَ الْحَبَلُ(٣) أَوِ الِاعْتِرَافُ .

* * *

(...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

(١) (كرب لذلك وتربد له وجهه) كرب أى أصابه الكرب وهو المشقة . وتربد وجهه أى علته غبرة . والربدة تغير البياض إلى السواد . وإنما حصل ذلك لعظم موقع الوحى . قال الله تعالى : إنا سنلقى عليك قولا ثقيلا .

(٢) (فكان مما أنزل عليه آية الرجم) أراد بآية الرجم: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة . وهذا مما نسخ لفظه وبقى حكمه.

(٣) (أو كان الحبل) بأن كانت المرأة حبلى . ولم يعلم لها زوج ولا سيد .

(٥) باب من اعترف على نفسه بالزنى

١٦ – (...) وحدثنى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ . فَنَادَاهُ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي زَنَيْتُ . فَأَعْرَضَ عَنْهُ . فَتَنَحَّىٰ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ(١) . فَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي زَنَيْتُ . فَأَعْرَضَ عَنْهُ . حَتَّىٰ ثَنَىٰ ذَٰلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ(٢) . فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ ، دَعَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « أَبِكَ جُنُونٌ ؟ » قَالَ: لَا. قَالَ « فَهَلْ أَحْصَنْتَ ؟ » قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: فَكُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ . فَرَجَمْنَاهُ بِالْمُصَلَّى(٣) فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ(٤) الْحِجَارَةُ هَرَبَ . فَأَدْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ .

* * *

(...) وَرَوَاهُ اللَّيْثُ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ أَيْضًا ، وَفِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ . كَمَا ذَكَرَ عُقَيْلٌ .

* * *

(...) وحدثنى أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَ رِوَايَةِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

* * *

(١) (فتنحى تلقاء وجهه) أى تحول الرجل من الجانب الذى أعرض عنه النبى ﷺ إلى الجانب الآخر .

(٢) (حتى ثنى ذلك عليه أربع مرات) هو بتخفيف النون . أى كرره أربع مرات .

(٣) (بالمصلى) المراد بالمصلى ، هنا ، مصلى الجنائز. ولهذا قال فى الرواية الأخرى: فى بقيع الغرقد، وهو موضع الجنائز بالمدينة.

(٤) (فلما أذلقته) أى أصابته بحدها .

١٧ - (١٦٩٢) وحدثنى أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : رَأَيْتُ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ جِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . رَجُلٌ قَصِيرٌ أَعْضَلُ[١] . لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ . فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَنَّهُ زَنَى . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَلَعَلَّكَ ؟ » قَالَ: لَا[٢] . وَاللهِ ! إِنَّهُ قَدْ زَنَى الْأَخِرُ[٣] . قَالَ : فَرَجَمَهُ . ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ « أَلَا كُلَّمَا نَفَرْنَا غَازِينَ[٤] فِي سَبِيلِ اللهِ ، خَلَفَ أَحَدُهُمْ[٥] لَهُ نَبِيبٌ كَنَبِيبِ التَّيْسِ[٦] ، يَمْنَحُ أَحَدُهُمُ الْكُثْبَةَ[٧] . أَمَا وَاللهِ ! إِنْ يُمْكِنِّي مِنْ أَحَدِهِمْ لَأُنَكِّلَنَّهُ عَنْهُ[٨] » .

* * *

١٨ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَصِيرٍ، أَشْعَثَ[٩]، ذِي عَضَلَاتٍ[١٠]، عَلَيْهِ إِزَارٌ[١١] وَقَدْ زَنَى. فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ. ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

(١) (أعضل) أى مشتد الخلق .

(٢) (فلعلك. قال : لا) معنى هذا الكلام الإشارة إلى تلقينه الرجوع عن الإقرار بالزنى، واعتذاره بشبهة يتعلق بها. كما جاء فى الرواية الأخرى : لعلك قبلت أو غمزت . فاقتصر فى هذه الرواية على : لعلك . اختصارا وتنبيها واكتفاء بدلالة الكلام والحال على المحذوف . أى لعلك قبلت أو نحو ذلك .

(٣) (الأخر) معناه الأرذل والأبعد والأدنى . وقيل : اللئيم. وقيل : الشقى . وكله متقارب . ومراده نفسه فحقرها وعابها ، لا سيما وقد فعل هذه الفاحشة . وقيل : إنها كناية يكنى بها عن نفسه وعن غيره ، إذا أخبر عنه بما يستقبح .

(٤) (نفرنا غازين) أى ذهبنا إلى الحرب .

(٥) (خلف أحدهم) أى تخلف أحد هؤلاء عن الغزو معنا .

(٦) (له نبيب كنبيب التيس) النبيب صوت التيس عند السفاد .

(٧) (يمنح أحدكم الكثبة) يمنح أى يعطى. والكثبة القليل من اللبن وغيره . ومفعول يمنح محذوف. أى إحداهن. والمراد إحدى النساء المغيبات ، أى اللاتى غاب عنهن أزواجهن .

(٨) (إن يمكنى من أحدهم لأنكلنه عنه) أى إن مكننى الله تعالى منه وأقدرنى عليه . لأمنعنه عن ذلك بعقوبة . وفى الصحاح : نكّل به تنكيلا أى جعله نكالا وعبرة لغيره .

(٩) (أشعث) الأشعث متغير الرأس ، ومتلبد الشعر لقلة تعهده بالدهن والترجيل .

(١٠) (ذى عضلات) قال أهل اللغة : العضلة كل لحمة صلبة مكتنزة .

(١١) (عليه إزار) أى ليس عليه رداء .

« كُلَّمَا نَفَرْنَا غَازِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، تَخَلَّفَ أَحَدُكُمْ يَنِبُّ نَبِيبَ التَّيْسِ(١) . يَمْنَحُ إِحْدَاهُنَّ الْكُثْبَةَ . إِنَّ اللهَ لَا يُمْكِنِّي مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَّا جَعَلْتُهُ نَكَالًا(٢) » (أَوْ نَكَّلْتُهُ) .

قَالَ : فَحَدَّثْتُهُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ : إِنَّهُ رَدَّهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ .

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ . وَوَافَقَهُ شَبَابَةُ عَلَىٰ قَوْلِهِ : فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَامِرٍ : فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

***

١٩ — (١٦٩٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ « أَحَقٌّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ ؟ » قَالَ : وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي ؟ قَالَ « بَلَغَنِي أَنَّكَ وَقَعْتَ بِجَارِيَةِ آلِ فُلَانٍ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ . ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ .

***

٢٠ — (١٦٩٤) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يُقَالُ لَهُ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ ، أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقَالَ : إِنِّي أَصَبْتُ فَاحِشَةً(٣) . فَأَقِمْهُ عَلَيَّ(٤) . فَرَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ مِرَارًا . قَالَ : ثُمَّ سَأَلَ قَوْمَهُ ؟ فَقَالُوا : مَا نَعْلَمُ بِهِ بَأْسًا . إِلَّا أَنَّهُ أَصَابَ شَيْئًا ، يَرَىٰ أَنَّهُ لَا يُخْرِجُهُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحَدُّ . قَالَ : فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَأَمَرَنَا أَنْ نَرْجُمَهُ . قَالَ : فَانْطَلَقْنَا بِهِ إِلَىٰ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ(٥) . قَالَ : فَمَا أَوْثَقْنَاهُ وَلَا حَفَرْنَا لَهُ . قَالَ :

---

(١) ينب نبيب التيس) أي يصوّت كصوته عند السفاد . وهو كناية عن إرادة الوقاع ، لشدة توقانه إليه .

(٢) (إلا جعلته نكالا) أي عظة وعبرة لمن بعده ، بما أصبته منه من العقوبة ، ليمتنعوا من تلك الفاحشة .

(٣) (إني أصبت فاحشة) أراد بالفاحشة ، هنا ، الزنى .

(٤) (فأقمه علي) أي فأقم حدّه عليّ .

(٥) (بقيع الغرقد) موضع بالمدينة ، وهو مقبرتها .

فَرَمَيْنَاهُ بِالْعَظْمِ وَالْمَدَرِ وَالْخَزَفِ[١] . قَالَ : فَاشْتَدَّ وَاشْتَدَدْنَا خَلْفَهُ[٢] . حَتَّىٰ أَتَىٰ عُرْضَ الْحَرَّةِ[٣] . فَانْتَصَبَ لَنَا . فَرَمَيْنَاهُ بِجَلَامِيدِ الْحَرَّةِ[٤] (يَعْنِي الْحِجَارَةَ) . حَتَّىٰ سَكَتَ . قَالَ : ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطِيبًا مِنَ الْعَشِيِّ فَقَالَ « أَوَ كُلَّمَا انْطَلَقْنَا غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللهِ تَخَلَّفَ رَجُلٌ فِي عِيَالِنَا . لَهُ نَبِيبٌ كَنَبِيبِ التَّيْسِ ، عَلَيَّ أَنْ لَا أُوتَىٰ[٥] بِرَجُلٍ فَعَلَ ذَٰلِكَ إِلَّا نَكَّلْتُ بِهِ » . قَالَ : فَمَا اسْتَغْفَرَ لَهُ وَلَا سَبَّهُ[٦] .

***

٢١ – (...) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ مَعْنَاهُ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْعَشِيِّ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « أَمَّا بَعْدُ . فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ ، إِذَا غَزَوْنَا ، يَتَخَلَّفُ أَحَدُهُمْ عَنَّا . لَهُ نَبِيبٌ كَنَبِيبِ التَّيْسِ » . وَلَمْ يَقُلْ « فِي عِيَالِنَا » .

***

(...) وحدّثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ دَاوُدَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، بَعْضَ هَٰذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : فَاعْتَرَفَ بِالزِّنَىٰ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

***

٢٢ – (١٦٩٥) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَىٰ (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيُّ) عَنْ غَيْلَانَ[٧] (وَهُوَ ابْنُ جَامِعٍ الْمُحَارِبِيُّ) ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ

---

(١) (فرميناه بالعظم والمدر والخزف) العظم معروف . والمدر الطين المتماسك . والخزف قطع الفخار المنكسر .

(٢) (فاشتد واشتددنا خلفه) أي عدا وأسرع للفرار ، وعدونا خلفه .

(٣) (حتى أتى عرض الحرة) عرض الحرة أي جانبها . والحرة بقعة بالمدينة ذات حجارة سود .

(٤) (بجلاميد الحرة) أي بصخورها . وهي الحجارة الكبار . واحدها جُلود وجُلمد .

(٥) (عليّ أن لا أوتى) أن مخففة واسمها ضمير الشأن أي ليكن لازما عليّ هذا الشأن وهو : لا أوتى برجل فعل الفجور بإحدى عيال الغزاة إلا فعلت به من العقوبة ما يكون عبرة لغيره .

(٦) (فما استغفر له ولا سبه) أما عدم السب فلأن الحد كفارة له ، مطهرة له من معصيته . وأما عدم الاستغفار فلئلا يغتر غيره فيقع في الزنى اتكالًا على استغفاره ﷺ .

(٧) (يحيى بن يعلى عن غيلان) هكذا هو في النسخ : عن يحيى بن يعلى عن غيلان . قال القاضي : والصواب ما وقع في نسخة الدمشقيّ . عن يحيى بن يعلى ، عن أبيه ، عن غيلان – فزاد في الإسناد : عن أبيه .

أَبِيهِ . قَالَ: جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! طَهِّرْنِي . فَقَالَ « وَيْحَكَ[1] ! ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللهَ وَتُبْ إِلَيْهِ » قَالَ : فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ . ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ! طَهِّرْنِي . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَيْحَكَ ! ارْجِعْ فَاسْتَغْفِرِ اللهَ وَتُبْ إِلَيْهِ » قَالَ : فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ . ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ! طَهِّرْنِي . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ . حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةُ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فِيمَ أُطَهِّرُكَ ؟ » فَقَالَ : مِنَ الزِّنَى . فَسَأَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَبِهِ جُنُونٌ ؟ » فَأُخْبِرَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمَجْنُونٍ . فَقَالَ « أَشَرِبَ خَمْرًا ؟ » فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَنْكَهَهُ[2] فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ رِيحَ خَمْرٍ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَزَنَيْتَ ؟ » فَقَالَ : نَعَمْ . فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ . فَكَانَ النَّاسُ فِيهِ فِرْقَتَيْنِ : قَائِلٌ يَقُولُ : لَقَدْ هَلَكَ . لَقَدْ أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ . وَقَائِلٌ يَقُولُ : مَا تَوْبَةٌ أَفْضَلَ مِنْ تَوْبَةِ مَاعِزٍ : أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ . ثُمَّ قَالَ اقْتُلْنِي بِالْحِجَارَةِ . قَالَ : فَلَبِثُوا بِذَلِكَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً . ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُمْ جُلُوسٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ . فَقَالَ « اسْتَغْفِرُوا لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ » . قَالَ : فَقَالُوا : غَفَرَ اللهُ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَقَدْ تَابَ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُمْ » .

قَالَ : ثُمَّ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ غَامِدٍ[3] مِنَ الْأَزْدِ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ! طَهِّرْنِي . فَقَالَ « وَيْحَكِ! ارْجِعِي فَاسْتَغْفِرِي اللهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ » . فَقَالَتْ : أَرَاكَ تُرِيدُ أَنْ تُرَدِّدَنِي كَمَا رَدَّدْتَ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ . قَالَ « وَمَا ذَاكِ ؟ » قَالَتْ : إِنَّهَا حُبْلَى مِنَ الزِّنَى[4] . فَقَالَ « آنْتِ ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ . فَقَالَ لَهَا « حَتَّى تَضَعِي مَا فِي بَطْنِكِ » . قَالَ : فَكَفَلَهَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ[5] حَتَّى وَضَعَتْ . قَالَ : فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : قَدْ وَضَعَتِ الْغَامِدِيَّةُ . فَقَالَ « إِذًا لَا نَرْجُمُهَا وَنَدَعُ وَلَدَهَا صَغِيرًا لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضِعُهُ » فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ :

---

(١) (ويحك) قال في النهاية : ويح كلمة ترحم وتوجع تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها .

(٢) (فاستنكهه) أي شم رائحة فمه . طلب نكهته بشم فمه . والنكهة رائحة الفم .

(٣) (غامد) بطن من جهينة .

(٤) (إنها حبلى من الزنى) أرادت إني حبلى من الزنى . فعبرت عن نفسها بالغيبة .

(٥) (فكفلها رجل من الأنصار) أي قام بمؤنتها ومصالحها . وليس هو من الكفالة التي هي بمعنى الضمان ، لأن هذا لا يجوز في الحدود التي لله تعالى .

إِلَىٰ رَضَاعِهِ[١] . يَا نَبِيَّ اللهِ ! قَالَ : فَرَجَمَهَا .

***

٢٣ – (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ الأَسْلَمِيَّ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَزَنَيْتُ . وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِي . فَرَدَّهُ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ . فَرَدَّهُ الثَّانِيَةَ . فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ « أَتَعْلَمُونَ بِعَقْلِهِ بَأْسًا تُنْكِرُونَ مِنْهُ شَيْئًا ؟ » فَقَالُوا : مَا نَعْلَمُهُ إِلَّا وَفِيَّ الْعَقْلِ . مِنْ صَالِحِينَا . فِيمَا نُرَىٰ . فَأَتَاهُ الثَّالِثَةَ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَيْضًا فَسَأَلَ عَنْهُ فَأَخْبَرُوهُ : أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ وَلَا بِعَقْلِهِ . فَلَمَّا كَانَ الرَّابِعَةَ حَفَرَ لَهُ حُفْرَةً ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ .

قَالَ : فَجَاءَتِ الْغَامِدِيَّةُ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ فَطَهِّرْنِي . وَإِنَّهُ رَدَّهَا . فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لِمَ تَرُدُّنِي ؟ لَعَلَّكَ أَنْ تَرُدَّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزًا . فَوَاللهِ ! إِنِّي لَحُبْلَىٰ . قَالَ « إِمَّا لَا ، فَاذْهَبِي[٢] حَتَّىٰ تَلِدِي » فَلَمَّا وَلَدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي خِرْقَةٍ . قَالَتْ: هَٰذَا قَدْ وَلَدْتُهُ . قَالَ « اذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّىٰ تَفْطِمِيهِ » . فَلَمَّا فَطَمَتْهُ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةُ خُبْزٍ . فَقَالَتْ : هَٰذَا ، يَا نَبِيَّ اللهِ ! قَدْ فَطَمْتُهُ ، وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ . فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا إِلَىٰ صَدْرِهَا . وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا . فَيُقْبِلُ خَالِدُ[٣] بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ . فَرَمَىٰ رَأْسَهَا . فَتَنَضَّحَ[٤] الدَّمُ عَلَىٰ وَجْهِ خَالِدٍ . فَسَبَّهَا . فَسَمِعَ

(١) (إلىّ رضاعه .) إنما قاله بعد الفطام . وأراد بالرضاعة كفايته وتربيته . وسماه رضاعا مجازا .

(٢) (إما لا فاذهبي) هو بكسر الهمزة من إما، وتشديد الميم، وبالإمالة. الأصل: إن ما. فأدغمت النون في الميم وحذف فعل الشرط فصار إما لا . ومعناه : إذا أبيت أن تستري على نفسك وتتوبي وترجعي عن قولك فاذهبي حتى تلدي، فترجمين بعد ذلك .

(٣) (فيقبل خالد) حكاية للحال الماضية ، أى فأقبل .

(٤) (فتنضح) روى بالحاء المهملة وبالمعجمة . والأكثرون على المهملة ومعناه : ترشش وانصب .

نَبِيُّ اللهِ ﷺ سَبَّهُ إِيَّاهَا . فَقَالَ « مَهْلًا ! يَا خَالِدُ ! فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً ، لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ[1] لَغُفِرَ لَهُ » .

ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدُفِنَتْ .

* * *

٢٤ – (١٦٩٦) حدثني أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَي بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ ؛ أَنَّ أَبَا الْمُهَلَّبِ حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ نَبِيَّ اللهِ ﷺ ، وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزِّنَى . فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! أَصَبْتُ حَدًّا[2] فَأَقِمْهُ عَلَيَّ . فَدَعَا نَبِيُّ اللهِ ﷺ وَلِيَّهَا . فَقَالَ « أَحْسِنْ إِلَيْهَا . فَإِذَا وَضَعَتْ فَائْتِنِي بِهَا » فَفَعَلَ . فَأَمَرَ بِهَا نَبِيُّ اللهِ ﷺ . فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا[3] . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ . ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : تُصَلِّي عَلَيْهَا ؟ يَا نَبِيَّ اللهِ ! وَقَدْ زَنَتْ . فَقَالَ « لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ . وَهَلْ وَجَدْتَ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا[4] لِلَّهِ تَعَالَى ؟ » .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ . حَدَّثَنَا يَحْيَي ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٢٥ – (١٦٩٧/١٦٩٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّهُمَا قَالَا : إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ !

---

(١) (صاحب مكس) معنى المكس الجباية. وغلب استعماله فيما يأخذه أعوان الظلمة عند البيع والشراء. كما قال الشاعر :

وفي كل أسواق العراق إتاوة   وفي كل ما باع امرؤ مكس درهم

(٢) (أصبت حدا) أي ارتكبت أمرا يوجب الحد .

(٣) (فشكت عليها ثيابها) هكذا هو في معظم النسخ : فشكت . وفي بعضها : فشدت. وهو معنى الأول. وفي هذا استحباب جمع أثوابها عليها وشدها ، بحيث لا تنكشف عورتها في تقلبها وتكرار اضطرابها .

(٤) (جادت بنفسها) أي أخرجت روحها ودفعتها لله تعالى .

أَنْشُدُكَ اللهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللهِ(١) . فَقَالَ الْخَصْمُ الآخَرُ ، وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ(٢) : نَعَمْ . فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ . وَائْذَنْ لِي . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قُلْ » قَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا(٣) عَلَى هَـٰذَا(٤) . فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ . وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ . فَافْتَدَيْتُ(٥) مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ . فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي ؛ أَنَّمَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ . وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَـٰذَا الرَّجْمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ . الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ رَدٌّ(٦) . وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ . وَاغْدُ ، يَا أُنَيْسُ(٧) ! إِلَى امْرَأَةِ هَـٰذَا . فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا » .

قَالَ : فَغَدَا عَلَيْهَا . فَاعْتَرَفَتْ . فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرُجِمَتْ .

***

(١) (أنشدك الله إلا قضيت لى بكتاب الله) معنى أنشدك أسألك رافعا نشيدى ، وهو صوتى . وقوله : بكتاب الله أى بما تضمنه كتاب الله .

(٢) (وهو أفقه منه) قال العلماء : يجوز أنه أراد أنه بالإضافة أكثر فقها منه . ويحتمل أن المراد أفقه منه فى القضية لوصفه إياها على وجهها . ويحتمل أنه لأدبه واستئذانه فى الكلام وحذره من الوقوع فى النهى فى قوله تعالى : لا تقدموا بين يدى الله ورسوله . بخلاف خطاب الأول فى قوله : أنشدك الله . فإنه من جفاء الأعراب .

(٣) (عسيفا) العسيف هو الأجير . وجمعه عسفاء كأجير وأجراء ، وفقيه وفقهاء .

(٤) (على هذا) يشير إلى خصمه ، وهو زوج مزنيّة ابنه . وكان الرجل استخدمه فيما تحتاج إليه امرأته من الأمور . فكان ذلك سببا لما وقع له معها .

(٥) (فافتديت) أى أنقذت ابنى منه بفداء مائة شاة ووليدة ، أى جارية . وكأنه زعم أن الرجم حق لزوج المزنىّ بها ، فأعطاه ما أعطاه .

(٦) (الوليدة والغنم رد) أى مردودة . ومعناه يجب ردها إليك . وفى هذا أن الصلح الفاسد يردّ . وأن أخذ المال فيه باطل يجب رده . وأن الحدود لا تقبل الفداء .

(٧) (واغد ياأنيس) قال الإمام النووىّ رضى الله تعالى عنه : واعلم أن بعث أنيس محمول عند العلماء من أصحابنا وغيرهم على إعلام المرأة بأن هذا الرجل قذفها بابنه . فيعرّفها بأن لها عنده حد القذف فتطالب به أو تعفو عنه . إلا أن تعترف بالزنى فلا يجب عليه حد القذف بل يجب عليها حد الزنى ، وهو الرجم لأنها كانت محصنة . فذهب إليها أنيس ، فاعترفت بالزنى ، فأمر النبىّ ﷺ برجمها ، فرجمت . ولا بد من هذا التأويل لأن ظاهره أنه بُعث لإقامة حد الزنى . وهذا غير مراد . لأن حد الزنى لا يحتاط له بالتجسس والتفتيش عنه ، بل لو أقرّ به الزانى استحبّ أن يلقّن الرجوع .

(...) وحدثنى أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

(٦) باب رجم اليهود، أهل الذمة، فى الزنى

٢٦ – (١٦٩٩) حدثنى الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَٰقَ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِيَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةٍ قَدْ زَنَيَا . فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ جَاءَ يَهُودَ . فَقَالَ « مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ[1] عَلَىٰ مَنْ زَنَىٰ؟ » قَالُوا : نُسَوِّدُ وُجُوهَهُمَا وَنُحَمِّلُهُمَا[2] . وَنُخَالِفُ بَيْنَ وُجُوهِهِمَا . وَيُطَافُ بِهِمَا . قَالَ « فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ . إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » فَجَاؤُا بِهَا فَقَرَأُوهَا . حَتَّىٰ إِذَا مَرُّوا بِآيَةِ الرَّجْمِ ، وَضَعَ الْفَتَى، الَّذِي يَقْرَأُ ، يَدَهُ عَلَىٰ آيَةِ الرَّجْمِ . وَقَرَأَ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا وَرَاءَهَا. فَقَالَ لَهُ عَبْدُاللهِ بْنُ سَلَامٍ ، وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ : مُرْهُ فَلْيَرْفَعْ يَدَهُ. فَرَفَعَهَا. فَإِذَا تَحْتَهَا آيَةُ الرَّجْمِ . فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَرُجِمَا .

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ : كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُمَا . فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَقِيهَا مِنَ الْحِجَارَةِ بِنَفْسِهِ .

***

٢٧ – (...) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ . مِنْهُمْ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُمْ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَجَمَ فِي الزِّنَىٰ يَهُودِيَّيْنِ . رَجُلًا وَامْرَأَةً زَنَيَا . فَأَتَتِ الْيَهُودُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِهِمَا . وَسَاقُوا الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ .

***

(١) (ما تجدون فى التوراة) قال العلماء : هذا السؤال ليس لتقليدهم ولا لمعرفة الحكم منهم . وإنما هو لإلزامهم بما يعتقدونه فى كتابهم .

(٢) (ونحملهما) هكذا هو فى أكثر النسخ: نحملهما . وفى بعضها: نجملهما. وفى بعضها نحممهما. وكله متقارب. فمعنى الأول نحملهما على حمل . ومعنى الثانى نجملهما جميعا على الجمل. ومعنى الثالث نسود وجوههما بالحُمَم ، وهو الفحم . وهذا الثالث ضعيف ، لأنه قال قبله : نسود وجوههما .

(...) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ الْيَهُودَ جَاؤُا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ قَدْ زَنَيَا . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ نَافِعٍ .

* * *

٢٨ – (١٧٠٠) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ : مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِيَهُودِيٍّ مُحَمَّمًا[1] مَجْلُودًا . فَدَعَاهُمْ ﷺ فَقَالَ « هٰكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ . فَقَالَ « أَنْشُدُكَ بِاللهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَىٰ مُوسَىٰ ! أَهٰكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ ؟ » قَالَ : لَا . وَلَوْلَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي بِهٰذَا لَمْ أُخْبِرْكَ . نَجِدُهُ الرَّجْمَ . وَلٰكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا . فَكُنَّا ، إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ . وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ ، أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ . قُلْنَا : تَعَالَوْا فَلْنَجْتَمِعْ عَلَىٰ شَيْءٍ نُقِيمُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ . فَجَعَلْنَا التَّحْمِيمَ وَالْجَلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذْ أَمَاتُوهُ » . فَأَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ . إِلَىٰ قَوْلِهِ : إِنْ أُوتِيتُمْ هٰذَا فَخُذُوهُ [٥/المائدة/٤١] يَقُولُ : ائْتُوا مُحَمَّدًا ﷺ . فَإِنْ أَمَرَكُمْ بِالتَّحْمِيمِ وَالْجَلْدِ فَخُذُوهُ . وَإِنْ أَفْتَاكُمْ بِالرَّجْمِ فَاحْذَرُوا . فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَىٰ : وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ [٥/المائدة/٤٤] . وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [٥/المائدة/٤٥] . وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ [٥/المائدة/٤٧] . فِي الْكُفَّارِ كُلُّهَا .

* * *

(...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . إِلَىٰ قَوْلِهِ : فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرُجِمَ . وَلَمْ يَذْكُرْ : مَا بَعْدَهُ مِنْ نُزُولِ الْآيَةِ .

* * *

(١) (محمما) أي مسودّ الوجه ، من الحُمَمَة ، الفحمة .

٢٨ م - (١٧٠١) وحدّثني هَرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : رَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ ، وَرَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ ، وَامْرَأَتَهُ[1] .

***

(...) حدّثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَامْرَأَةً .

***

٢٩ - (١٧٠٢) وحدّثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ . قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى . ح وَحَدَّثنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ الشَّيْبَانِيِّ . قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى : هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ قُلْتُ : بَعْدَ مَا أُنْزِلَتْ سُورَةُ النُّورِ أَمْ قَبْلَهَا ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي .

***

٣٠ - (١٧٠٣) وحدّثني عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُمْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا ، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ[2] . وَلَا يُثَرِّبْ عَلَيْهَا[3] . ثُمَّ إِنْ زَنَتْ ، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ ، وَلَا يُثَرِّبْ عَلَيْهَا . ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ ، فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا ، فَلْيَبِعْهَا . وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ » .

***

٣١ - (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى . ح وَحَدَّثنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثنِي

---

(١) (وامرأته) أى صاحبته التى زنى بها . ولم يرد زوجته . وفى رواية : وامرأة .

(٢) (فليجلدها الحد) أى الحد اللائق بها ، المبين فى الآية ، وهى قوله تعالى : فإذا أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب .

(٣) (ولا يثرب عليها) التثريب التوبيخ واللوم على الذنب .

هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . إِلَّا أَنَّ ابْنَ إِسْحَقَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ : عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي جَلْدِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ ثَلَاثًا « ثُمَّ لِيَبِعْهَا فِي الرَّابِعَةِ » .

* * *

٣٢ - (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصِنْ ؟ قَالَ « إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا . ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا . ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا . ثُمَّ بِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : لَا أَدْرِي ، أَبَعْدَ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ .

وَقَالَ الْقَعْنَبِيُّ ، فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ .

* * *

٣٣ - (١٧٠٤) وحدثنا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ : حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ ابْنِ شِهَابٍ : وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ .

* * *

(...) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَالشَّكُّ فِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا ، فِي بَيْعِهَا فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ .

* * *

(٧) باب تأخير الحد عن النفساء

٣٤ – (١٧٠٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنِ السُّدِّيِّ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ . قَالَ : خَطَبَ عَلِيٌّ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أَقِيمُوا عَلَى أَرِقَّائِكُمُ الْحَدَّ[1] . مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصِنْ . فَإِنَّ أَمَةً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ زَنَتْ . فَأَمَرَنِي أَنْ أَجْلِدَهَا . فَإِذَا هِيَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِنِفَاسٍ . فَخَشِيتُ ، إِنْ أَنَا جَلَدْتُهَا ، أَنْ أَقْتُلَهَا . فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « أَحْسَنْتَ » .

***

(...) وحدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنِ السُّدِّيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصِنْ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : « اتْرُكْهَا حَتَّى تَمَاثَلَ[2] » .

***

(٨) باب حد الخمر

٣٥ – (١٧٠٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ . فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَتَيْنِ ، نَحْوَ أَرْبَعِينَ .

***

قَالَ : وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ . فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ : أَخَفَّ الْحُدُودِ[3] ثَمَانِينَ . فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ .

***

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرَجُلٍ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

***

(١) (أقيموا على أرقائكم الحد) الأرقاء جمع رقيق . بمعنى المملوك ، عبدا كان أو أمة . أى لا تتركوا إقامة الحدود على مماليككم . فإن نفعها يصل إليكم وإليهم .

(٢) (تماثل) أى تقارب البرء . والأصل تتماثل .

(٣) (أخف الحدود) منصوب بفعل محذوف أى اجلده كأخف الحدود . أو اجعله كأخف الحدود .

٣٦ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ جَلَدَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَالِ . ثُمَّ جَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ . فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ ، وَدَنَا النَّاسُ مِنَ الرِّيفِ وَالْقُرَى[١] ، قَالَ : مَا تَرَوْنَ فِي جَلْدِ الْخَمْرِ ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَوْفٍ : أَرَىٰ أَنْ تَجْعَلَهَا[٢] كَأَخَفِّ الْحُدُودِ . قَالَ : فَجَلَدَ عُمَرُ ثَمَانِينَ .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

٣٧ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ فِي الْخَمْرِ بِالنِّعَالِ وَالْجَرِيدِ أَرْبَعِينَ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا . وَلَمْ يَذْكُرِ : الرِّيفَ وَالْقُرَىٰ .

***

٣٨ – (١٧٠٧) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ) عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ الدَّانَاجِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ فَيْرُوزَ مَوْلَى ابْنِ عَامِرٍ الدَّانَاجِ . حَدَّثَنَا حُضَيْنُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، أَبُو سَاسَانَ . قَالَ : شَهِدْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَأُتِيَ بِالْوَلِيدِ[٣] ، قَدْ صَلَّى الصُّبْحَ رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : أَزِيدُكُمْ ؟ فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ : أَحَدُهُمَا حُمْرَانُ ؛ أَنَّهُ

---

(١) (ودنا الناس من الريف والقرى) الريف المواضع التي فيها المياه ، أو هي قريبة منها . ومعناه : لما كان زمن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ، وفتحت الشام والعراق ، وسكن الناس في الريف ومواقع الخصب وسعة العيش وكثرة الأعناب والثمار - أكثروا من شرب الخمر . فزاد عمر في حد الخمر تغليظا عليهم وزجرا لهم عنها .

(٢) (أرى أن تجعلها) يعني العقوبة التي هي حد الخمر . وقوله : أخف الحدود يعني المنصوص عليها في القرآن . وهي حد السرقة بقطع اليد ، وحد الزنى جلد مائة ، وحد القذف ثمانون . فاجعلها ثمانين كأخف هذه الحدود .

(٣) (شهدت عثمان بن عفان وأتي بالوليد) أي حضرت عنده بالمدينة وهو خليفة . والوليد هو الوليد بن عقبة بن أبي معيط الذي أنزل فيه : إن جاءكم فاسق بنبإ فتبينوا . أتي به من الكوفة . كان واليا عليها . وكان شاربا سيء السيرة . صلى بالناس الصبح أربعا وهو سكران . ثم التفت إليهم فقال : أزيدكم ؟ فقال أهل الصف الأول : ما زلنا في زيادة منذ وليتنا وما تزيدنا ؟ لا زادك الله من الخير ! وحصب الناس الوليد بحصباء المسجد . فشاع ذلك في الكوفة ، وجرى من الأحوال ما اضطر سيدنا عثمان إلى استحضاره .

شَرِبَ الْخَمْرَ . وَشَهِدَ آخَرُ ؛ أَنَّهُ رَآهُ يَتَقَيَّأُ . فَقَالَ عُثْمَانُ : إِنَّهُ لَمْ يَتَقَيَّأْ حَتَّى شَرِبَهَا . فَقَالَ : يَا عَلِيُّ ! قُمْ فَاجْلِدْهُ . فَقَالَ عَلِيٌّ : قُمْ ، يَا حَسَنُ ! فَاجْلِدْهُ . فَقَالَ الْحَسَنُ : وَلِّ حَارَّهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَّهَا[1] (فَكَأَنَّهُ وَجَدَ عَلَيْهِ[2]) . فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ جَعْفَرٍ ! قُمْ فَاجْلِدْهُ . فَجَلَدَهُ . وَعَلِيٌّ يَعُدُّ . حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعِينَ . فَقَالَ : أَمْسِكْ . ثُمَّ قَالَ : جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ . وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ . وَعُمَرُ ثَمَانِينَ . وَكُلٌّ سُنَّةٌ . وَهَٰذَا أَحَبُّ إِلَيَّ .

زَادَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ إِسْمَاعِيلُ : وَقَدْ سَمِعْتُ حَدِيثَ الدَّانَاجِ مِنْهُ فَلَمْ أَحْفَظْهُ .

***

٣٩ - (١٧٠٧) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَلِيٍّ . قَالَ : مَا كُنْتُ أُقِيمُ عَلَى أَحَدٍ حَدًّا فَيَمُوتَ فِيهِ ، فَأَجِدَ مِنْهُ فِي نَفْسِي ، إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ . لِأَنَّهُ إِنْ مَاتَ وَدَيْتُهُ[3] . لِأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَسُنَّهُ[4] .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

(٩) باب قدر أسواط التعزير

٤٠ - (١٧٠٨) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ . قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، إِذْ جَاءَهُ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ جَابِرٍ ، فَحَدَّثَهُ . فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانُ .

---

(١) (ول حارها من تولى قارها) الحار الشديد المكروه . والقارّ البارد الهنيء الطيب . وهذا مثل من أمثال العرب . قال الأصمعيّ وغيره : معناه ول شدتها وأوساخها من تولى هنيئها ولذاتها . والضمير عائد إلى الخلافة والولاية . أي كما أن عثمان وأقاربه يتولون هنيء الخلافة ويختصون به ـ يتولون نكدها وقاذوراتها . ومعناه ليتولّ هذا الجلد عثمان بنفسه أو بعض خاصة أقاربه الأدنين .

(٢) (وجد عليه) أي غضب عليه .

(٣) (إن مات وديته) أي غرمت ديته . قال بعض العلماء : وجه الكلام أن يقال : فإنه إن مات وديته . وهكذا هو في رواية البخاريّ .

(٤) (لأن رسول الله ﷺ لم يسنه) معناه : لم يقدّر فيه حدا مضبوطا .

فَقَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يُجْلَدُ(١) أَحَدٌ فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ . إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ » .

***

(١٠) باب الحدود كفارات لأهلها

٤١ — (١٧٠٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَٰقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مَجْلِسٍ . فَقَالَ « تُبَايِعُونِي عَلَىٰ أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا ، وَلَا تَزْنُوا ، وَلَا تَسْرِقُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ . فَمَنْ وَفَىٰ مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ . وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَٰلِكَ فَعُوقِبَ بِهِ ، فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ . وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَٰلِكَ فَسَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ ، فَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ . إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ » .

***

٤٢ — (...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : فَتَلَا عَلَيْنَا آيَةَ النِّسَاءِ : أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئًا الْآيَةَ [٦٠/الممتحنة/١٢] .

***

٤٣ — (...) وحدثني إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ : أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ كَمَا أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ : أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللهِ شَيْئًا ، وَلَا نَسْرِقَ ، وَلَا نَزْنِيَ ، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا ، وَلَا يَعْضَهَ بَعْضُنَا بَعْضًا(٢) . « فَمَنْ وَفَىٰ مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ . وَمَنْ أَتَىٰ مِنْكُمْ حَدًّا فَأُقِيمَ عَلَيْهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ . وَمَنْ سَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ . إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ » .

***

٤٤ — (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ

(١) (لا يجلد) ضبطوا يجلد بوجهين : أحدهما يَجلِد . والثاني يُجْلَد . وكلاهما صحيح .

(٢) (ولا يعضه بعضنا بعضا) أى لايرميه بالعضيهة . وهى البهتان والكذب .

يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنِّي لَمِنَ النُّقَبَاءِ[١] الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ . وَقَالَ : بَايَعْنَاهُ عَلَىٰ أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللهِ شَيْئًا ، وَلَا نَزْنِيَ ، وَلَا نَسْرِقَ ، وَلَا نَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا نَنْتَهِبَ[٢] ، وَلَا نَعْصِيَ . فَالْجَنَّةُ ، إِنْ فَعَلْنَا ذَٰلِكَ . فَإِنْ غَشِينَا[٣] مِنْ ذَٰلِكَ شَيْئًا ، كَانَ قَضَاءُ ذَٰلِكَ إِلَى اللهِ .

وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ : كَانَ قَضَاؤُهُ إِلَى اللهِ .

***

(١١) باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار

٤٥ – (١٧١٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « الْعَجْمَاءُ جَرْحُهَا جُبَارٌ[٤] . وَالْبِئْرُ جُبَارٌ[٥] . وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ[٦] . وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ[٧] » .

***

(١) (إني لمن النقباء) جمع نقيب . وهو كالعريف على القوم ، المقدم عليهم ، الذى يتعرف أخبارهم وينقب عن أحوالهم أى يفتش . وكان النبىّ ﷺ قد جعل ، ليلة العقبة ، كل واحد من الجماعة الذين بايعوه بها ، نقيبا على قومه وجماعته . ليأخذوا عليهم الإسلام ويعرّفوهم شرايطه . وكانوا اثنى عشر نقيبا . كلهم من الأنصار . وكان عبادة بن الصامت منهم .

(٢) (ولا ننتهب) الانتهاب هو الغلبة على المال والغارة والسلب .

(٣) (فإن غشينا) معناه أتينا وارتكبنا .

(٤) (العجماء جرحها جبار) العجماء هى كل الحيوان سوى الآدمىّ . وسميت البهيمة عجماء لأنها لا تتكلم . والجبار الهدر . فأما قوله ﷺ : العجماء جرحها جبار فمحمول على ما إذا أتلفت شيئا بالنهار ، أو أتلفت بالليل بغير تفريط من مالكها . أو أتلفت شيئا وليس معها أحد ـ فهذا غير مضمون . وهو مراد الحديث . والمراد بجرح العجماء إتلافها ، سواء كان بجرح أو غيره .

(٥) (والبئر جبار) معناه أنه يحفرها فى ملكه أو فى موات فيقع فيها إنسان وغيره ويتلف ، فلا ضمان . فأما إذا حفر البئر فى طريق المسلمين أو فى ملك غيره ، بغير إذنه فتلف فيها إنسان ـ فيجب ضمانه على عاقلة حافرها ، والكفارة فى مال الحافر . وإن تلف بها غير الآدمىّ وجب ضمانه فى مال الحافر .

(٦) (والمعدن جبار) معناه أن الرجل يحفر معدنا فى ملكه أو فى موات ، فيمر بها مار ، فيسقط فيها فيموت ، أو يستأجر أجراء يعملون فيها ، فيقع عليهم فيموتون ، فلا ضمان فى ذلك .

(٧) (وفى الركاز الخمس) الركاز هو دفين الجاهلية ، أى فيه الخمس لبيت المال والباقى لواجده . قال النووىّ : وأصل الركاز ، فى اللغة ، الثبوت .

(...) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وعبد الأعلى بن حماد . كلهم عن ابن عيينة . ح وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا إسحاق (يعني ابن عيسى) . حدثنا مالك . كلاهما عن الزهري . بإسناد الليث . مثل حديثه .

* * *

(...) وحدثني أبو الطاهر وحرملة . قالا : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب وعبيد الله بن عبد الله ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ . بمثله .

* * *

٤٦ - (...) حدثنا محمد بن رمح بن المهاجر . أخبرنا الليث عن أيوب بن موسى ، عن الأسود ابن العلاء ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال « البئر جرحها جبار . والمعدن جرحه جبار . والعجماء جرحها جبار . وفي الركاز الخمس » .

* * *

(...) وحدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي . حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم) . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . ح وحدثنا ابن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . قالا : حدثنا شعبة . كلاهما عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . بمثله .

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٠ – كتاب الأقضية(١)

(١) باب اليمين على المدعى عليه

١ – (١٧١١) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ(٢) ، لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ . وَلَـٰكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ » .

* * *

٢ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَىٰ بِالْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعَىٰ عَلَيْهِ .

* * *

(١) قال الإمام النووي . قال الزهري رحمه الله تعالى : القضاء فى الأصل إحكام الشىء والفراغ منه . ويكون القضاء إمضاء الحكم . ومنه قوله تعالى : وقضينا إلى بنى إسرائيل . وسمى الحاكم قاضيا لأنه يمضى الأحكام ويحكمها . ويكون قضى بمعنى أوجب. فيجوز أن يكون سمى قاضيا لإيجابه الحكم على من يجب عليه. وسمى حاكما لمنعه الظالم من الظلم. يقال: حكمت الرجل وأحكمته إذا منعته . وسميت حكمة الدابة لمنعها الدابة من ركوبها رأسها . وسميت الحكمة حكمة لمنعها النفس من هواها .

(٢) (لو يعطى الناس بدعواهم ...) هذا الحديث قاعدة كبيرة من قواعد أحكام الشرع . ففيه أنه لا يقبل قول الإنسان فيما يدعيه بمجرد دعواه . بل يحتاج إلى بينة أو تصديق المدعى عليه . فإن طلب يمين المدعى عليه فله ذلك . وقد بين ﷺ الحكمة فى كونه لا يعطى بمجرد دعواه لأنه لو كان أعطى بمجردها لادّعى قوم دماء قوم وأموالهم واستبيح . ولا يمكن المدعى عليه أن يصون ماله ودمه . وأما المدعى فيمكنه صيانتهما بالبينة .

(٢) باب القضاء باليمين والشاهد

٣ - (١٧١٢) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا زَيْدٌ (وَهُوَ ابْنُ حُبَابٍ) . حَدَّثَنِي سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ. أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ .

***

(٣) باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة

٤ - (١٧١٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ . وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ[1] بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ . فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوٍ مِمَّا أَسْمَعُ مِنْهُ . فَمَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا ، فَلَا يَأْخُذْهُ . فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ بِهِ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ[2] » .

***

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

٥ - (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَمِعَ جَلَبَةَ[3] خَصْمٍ[4] بِبَابِ حُجْرَتِهِ . فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ . فَقَالَ « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ[5] . وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ ،

---

(١) (ألحن) معناه أبلغ وأعلم بالحجة .

(٢) (فإنما أقطع له به قطعة من النار) معناه إن قضيت له بظاهر يخالف الباطن ، فهو حرام يؤول به إلى النار .

(٣) (جلبة) وفي الرواية الأخرى لجبة . وهما صحيحان . والجلبة واللجبة اختلاط الأصوات .

(٤) (خصم) الخصم ، هنا ، الجماعة . وهو من الألفاظ التي تقع على الواحد والجمع .

(٥) (إنما أنا بشر) معناه التنبيه على حالة البشرية ، وأن البشر لا يعلمون من الغيب وبواطن الأمور شيئا إلا أن يطلعهم الله تعالى على شيء من ذلك . وأنه يجوز عليه في أمور الأحكام ما يجوز عليهم . وأنه إنما يحكم بين الناس بالظاهر والله يتولى السرائر . فيحكم بالبينة وباليمين ونحو ذلك من أحكام الظاهر ، مع إمكان كونه في الباطن خلاف ذلك . ولكنه إنما كلف بحكم الظاهر .

فَلَعَلَّ بَعْضَهُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ، فَأَقْضِي لَهُ. فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ[١]، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ. فَلْيَحْمِلْهَا أَوْ يَذَرْهَا[٢] ».

***

٦ – (...) وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ.

وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ: قَالَتْ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ لَجَبَةَ خَصْمٍ بِبَابِ أُمِّ سَلَمَةَ.

***

(٤) باب قضية هند

٧ – (١٧١٤) حدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَتْ هِنْدٌ بِنْتُ عُتْبَةَ، امْرَأَةُ أَبِي سُفْيَانَ، عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ[٣]. لَا يُعْطِينِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا يَكْفِينِي وَيَكْفِي بَنِيَّ. إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمِهِ. فَهَلْ عَلَيَّ فِي ذَٰلِكَ مِنْ جُنَاحٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ، مَا يَكْفِيكِ وَيَكْفِي بَنِيكِ ».

***

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَوَكِيعٍ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ). كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ.

***

(١) (فمن قضيت له بحق مسلم) هذا التقييد بالمسلم خرج على الغالب. وليس المراد به الاحتراز من الكافر. فإن مال الذمي والمعاهد والمرتد، في هذا، كمال المسلم.

(٢) (فليحملها أو يذرها) ليس معناه التخيير. بل هو التهديد والوعيد. كقوله تعالى: فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر. وكقوله سبحانه: اعملوا ما شئتم.

(٣) (إن أبا سفيان رجل شحيح) في هذا الحديث فوائد: منها وجوب نفقة الزوجة. ومنها وجوب نفقة الأولاد الفقراء الصغار. ومنها أن النفقة مقدرة بالكفاية.

٨ – (...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَاللهِ! مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ[1] أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُذِلَّهُمُ اللهُ مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ. وَمَا عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَهْلُ خِبَاءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُعِزَّهُمُ اللهُ مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «وَأَيْضًا. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ[2]!». ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مُمْسِكٌ. فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ أَنْ أُنْفِقَ عَلَى عِيَالِهِ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَا حَرَجَ عَلَيْكِ أَنْ تُنْفِقِي عَلَيْهِمْ بِالْمَعْرُوفِ».

***

٩ – (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ. أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ هِنْدٌ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَاللهِ! مَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ خِبَاءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَذِلُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ. وَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ خِبَاءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَعِزُّوا مِنْ أَهْلِ خِبَائِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «وَأَيْضًا. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ!». ثُمَّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مِسِّيكٌ[3]. فَهَلْ عَلَيَّ حَرَجٌ مِنْ أَنْ أُطْعِمَ، مِنَ الَّذِي لَهُ، عِيَالَنَا؟ فَقَالَ لَهَا «لَا. إِلَّا بِالْمَعْرُوفِ[4]».

***

(١) (أهل خباء) قال القاضي عياض: ارادت بقولها: أهل خباء ـ نفسه ﷺ. فكنت عنه بأهل الخباء إجلالا له. قال: ويحتمل أن تريد بأهل الخباء أهل بيته. والخباء يعبر به عن مسكن الرجل وداره.

(٢) (وأيضا. والذي نفسي بيده!) معناه: وستزيدين من ذلك، ويتمكن الإيمان من قلبك، ويزيد حبك لله ولرسوله ﷺ، ويقوى رجوعك عن بغضه. وأصل هذه اللفظة: آض يئيض أيضا، إذا رجع.

(٣) (مسيك) أي شحيح وبخيل. واختلفوا في ضبطه على وجهين حكاهما القاضي: أحدهما مَسِيك. والثاني مسِّيك وهذا الثاني هو الأشهر في روايات المحدثين. والأولى أصح عند أهل العربية. وهما جميعا للمبالغة.

(٤) (لا. إلا بالمعروف) هكذا هو في جميع النسخ. وهو صحيح. ومعناه لا حرج. ثم ابتدأ فقال: إلا بالمعروف. أي لا تنفقي إلا بالمعروف. أو لا حرج إذا لم تنفقي إلا بالمعروف.

(٥) باب النهى عن كثرة المسائل من غير حاجة . والنهى عن منع وهات ، وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه

١٠ – (١٧١٥) حدّثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلاثًا[(١)] . فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا[(٢)] وَلَا تَفَرَّقُوا[(٣)] . وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ[(٤)] . وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ[(٥)] . وَإِضَاعَةَ الْمَالِ[(٦)] » .

* * *

١١ – (...) وحدّثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلاثًا . وَلَمْ يَذْكُرْ : وَلَا تَفَرَّقُوا .

* * *

(١) (يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا) قال العلماء : الرضا والسخط والكراهة من الله تعالى ، المراد بها أمره ونهيه ، أو ثوابه وعقابه . أو إرادته الثواب لبعض العباد والعقاب لبعضهم .

(٢) (وأن تعتصموا بحبل الله جميعا) الاعتصام بحبل الله هو التمسك بعهده . وهو اتباع كتابه العزيز وحدوده ، والتأدب بأدبه . والحبل يطلق على العهد وعلى الأمان وعلى الوصلة وعلى السبب . وأصله من استعمال العرب الحبل فى مثل هذه الأمور ، لاستمساكهم بالحبل عند شدائد أمورهم ، ويوصلون به المتفرق . فاستعير اسم الحبل لهذه الأمور .

(٣) (ولا تفرقوا) بحذف إحدى التاءين . أى لا تتفرقوا . وهو أمر بلزوم جماعة المسلمين وتألف بعضهم ببعض . وهذه إحدى قواعد الإسلام .

(٤) (قيل وقال) هو الخوض فى أخبار الناس وحكايات ما لا يعنى من أحوالهم وتصرفاتهم . واختلفوا فى حقيقة هذين اللفظين على قولين : أحدهما أنهما فعلان . فقيل مبنى لما لم يسم فاعله ، وقال فعل ماض . والثانى أنهما اسمان مجروران منونان . لأن القيل والقال والقول والقالة كله بمعنى . ومنه قوله تعالى : ومن أصدق من الله قيلا . ومنه قولهم : كثر القيل والقال .

(٥) (وكثرة السؤال) قيل : المراد به التنطع فى المسائل والإكثار من السؤال عما لم يقع ولا تدعو إليه حاجة . وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة بالنهى عن ذلك . وقيل : المراد به سؤال الناس أموالهم وما فى أيديهم . وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة بالنهى عن ذلك . قيل . يحتمل أن المراد كثرة سؤال الإنسان عن حاله وتفاصيل أمره ، فيدخل ذلك فى سؤاله عما لا يعنيه ، ويتضمن ذلك حصول الحرج فى حق المسئول . فإنه قد لا يؤثر إخباره بأحواله . فإن أخبره شق عليه ، وإن كذبه فى الإخبار أو تكلف التعريض لحقته المشقة . وإن أهمل جوابه ارتكب سوء الأدب .

(٦) (وإضاعة المال) هو صرفه فى غير وجوهه الشرعية وتعريضه للتلف . وسبب النهى أنه إفساد والله لا يحب المفسدين . ولأنه ، إذا ضاع ماله – تعرض لما فى أيدى الناس .

١٢ – (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا جرير عن منصور، عن الشعبي، عن ورّاد مولى المغيرة بن شعبة عن المغيرة بن شعبة، عن رسول الله ﷺ قال «إنّ الله عزّ وجلّ حرّم عليكم عقوق الأمّهات[1]. ووأد البنات[2]. ومنعا وهات[3]. وكره لكم ثلاثا: قيل وقال. وكثرة السؤال. وإضاعة المال».

***

(...) وحدثني القاسم بن زكرياء. حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان، عن منصور، بهذا الإسناد، مثله. غير أنه قال: وحرّم عليكم رسول الله ﷺ. ولم يقل: إنّ الله حرّم عليكم.

***

١٣ – (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا إسماعيل بن عليّة عن خالد الحذّاء. حدثني ابن أشوع عن الشعبي. حدثني كاتب المغيرة بن شعبة. قال: كتب معاوية إلى المغيرة: اكتب إليّ بشيء سمعته من رسول الله ﷺ. فكتب إليه: أني سمعت رسول الله ﷺ يقول «إنّ الله كره لكم ثلاثا: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال».

***

١٤ – (...) حدثنا ابن أبي عمر. حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن محمد بن سوقة. أخبرنا محمد بن عبيد الله الثقفي عن ورّاد. قال: كتب المغيرة إلى معاوية: سلام عليك. أما بعد. فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول «إنّ الله حرّم ثلاثا. ونهى عن ثلاث: حرّم عقوق الوالد. ووأد البنات. ولا وهات[4]. ونهى عن ثلاث: قيل وقال. وكثرة السؤال. وإضاعة المال».

***

(١) (عقوق الأمهات) أما عقوق الأمهات فحرام، وهو من الكبائر بإجماع العلماء. وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على عدّه من الكبائر. وكذلك عقوق الآباء من الكبائر. وإنما اقتصر، هنا، على الأمهات لأن حرمتهن آكد من حرمة الآباء.

(٢) (ووأد البنات) هو دفنهن في حياتهن، فيمتن تحت التراب. وهو من الكبائر الموبقات. لأنه قتل نفس بغير حق. ويتضمن أيضا قطيعة الرحم. وإنما اقتصر على البنات، لأنه المعتاد الذى كانت الجاهلية تفعله.

(٣) (ومنعا وهات) هو بكسر التاء من هات ومعنى الحديث أنه نهى أن يمنع الرجل ما توجه عليه من الحقوق، أو يطلب مالا يستحقه.

(٤) (ولا وهات) أى وحرم لا. يعنى الامتناع عن أداء ما توجبه عليه من الحقوق. يقول فى الحقوق الواجبة: لا أعطى. ويقول فيما ليس له حق فيه: أعط.

(٦) باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد ، فأصاب أو أخطأ

١٥ - (١٧١٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ[1] ثُمَّ أَصَابَ ، فَلَهُ أَجْرَانِ . وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ، ثُمَّ أَخْطَأَ ، فَلَهُ أَجْرٌ » .

***

(...) وحدثني إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ فِي عَقِبِ الْحَدِيثِ : قَالَ يَزِيدُ : فَحَدَّثْتُ هَٰذَا الْحَدِيثَ أَبَا بَكْرِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ حَزْمٍ . فَقَالَ : هَٰكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

***

(...) وحدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيَّ) . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيُّ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ ، مِثْلَ رِوَايَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ مُحَمَّدٍ . بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا .

***

(٧) باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان

١٦ - (١٧١٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ . قَالَ : كَتَبَ أَبِي (وَكَتَبْتُ لَهُ)[2] إِلَى عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَهُوَ قَاضٍ

---

(١) (إذا حكم الحاكم فاجتهد) قال العلماء : أجمع المسلمون على أن هذا الحديث فى حاكم عالم أهل للحكم . فإن أصاب فله أجران . أجر باجتهاده وأجر بإصابته . وإن أخطأ فله أجر اجتهاده . وفى الحديث محذوف تقديره : إذا أراد الحاكم فاجتهد . قالوا : فأما من ليس بأهل للحكم فلا يحل له الحكم فإن حكم فلا أجر له ، بل هو إثم . ولا ينفذ حكمه . سواء وافق الحق أم لا ، لأن إصابته اتفاقية ليست صادرة عن أصل شرعى . فهو عاص فى جميع أحكامه . سواء وافق الصواب أم لا . وهى مردودة كلها ولا يعذر فى شئ من ذلك .

(٢) (وكتبت له) أى وكنت أنا الكاتب لما كتبه إلى عبيد الله ، وهو أخوه .

بِسِجِسْتَانَ : أَنْ لَا تَحْكُمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَحْكُمْ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ(١) » .

* * *

(...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ .

* * *

(٨) باب نقض الأحكام الباطلة ، ورد محدثات الأمور

١٧ – (١٧١٨) حدثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَوْنٍ الْهِلَالِيُّ . جَمِيعًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ . قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ(٢) » .

* * *

١٨ – (...) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَامِرٍ . قَالَ عَبْدٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : سَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ

(١) (لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان) فيه النهي عن القضاء في حال الغضب . قال العلماء : ويلتحق بالغضب كل حال يخرج الحاكم فيها عن سداد النظر واستقامة الحال . كالشبع المفرط والجوع المقلق ، والهم والفرح البالغ ، ومدافعة الحدث ، وتعلق القلب بأمر ، ونحو ذلك . فكل هذه الأحوال يكره القضاء فيها خوفا من الغلط ، فإن قضى فيها صح قضاؤه . لأن النبي ﷺ قضى في شراج الحرة في مثل هذا الحال . وقال في اللقطة : مالك ولها ؟ وكان في حال الغضب .

(٢) (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) قال أهل العربية . الرد هنا ، بمعنى المردود . ومعناه فهو باطل غير معتد به . وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام . وهو من جوامع كلمه ﷺ . فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات .

مُحَمَّدٍ عَنْ رَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةُ مَسَاكِنَ. فَأَوْصَىٰ بِثُلُثِ كُلِّ مَسْكَنٍ مِنْهَا. قَالَ: يُجْمَعُ ذَٰلِكَ كُلُّهُ فِي مَسْكَنٍ وَاحِدٍ. ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ(١)».

***

(٩) باب بيان خير الشهود

١٩ – (١٧١٩) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ! الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا(٢)».

***

(١٠) باب بيان اختلاف المجتهدين

٢٠ – (١٧٢٠) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنِي شَبَابَةُ. حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «بَيْنَمَا امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا. جَاءَ الذِّئْبُ فَذَهَبَ بِابْنِ إِحْدَاهُمَا. فَقَالَتْ هَٰذِهِ لِصَاحِبَتِهَا: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ أَنْتِ. وَقَالَتِ الْأُخْرَىٰ: إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ. فَتَحَاكَمَتَا إِلَىٰ دَاوُدَ. فَقَضَىٰ بِهِ لِلْكُبْرَىٰ. فَخَرَجَتَا عَلَىٰ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ. فَأَخْبَرَتَاهُ. فَقَالَ: ائْتُونِي

---

(١) (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) قد يعاند بعض الفاعلين فى بدعة سُبِقَ إليها. فإذا احتج عليه بالرواية الأولى يقول. أنا ما أحدثت شيئا. فيحتج عليه بالثانية التى فيها التصريح برد كل المحدثات سواء أحدثها الفاعل أو سُبق بإحداثها. وهذا الحديث مما ينبغى حفظه واستعماله فى إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال به.

(٢) (ألا أخبركم بخير الشهداء الذى يأتى بشهادته قبل أن يسألها) الشهداء جمع شهيد، بمعنى شاهد. قال الإمام النووىّ رضى الله تعالى عنه: فى المراد بهذا الحديث تأويلان: أصحهما وأشهرهما تأويل أصحاب الشافعىّ؛ أنه محمول على من عنده شهادة لإنسان بحق. ولا يعلم ذلك الإنسان أنه شاهد، فيأتى إليه فيخبره بأنه شاهد له. والثانى أنه محمول على شهادة الحسبة وذلك فى غير حقوق الآدميين المختصة بهم. وحكى تأويل ثالث؛ إنه محمول على المجاز والمبالغة فى أداء الشهادة بعد طلبها لا قبله. كما يقال: الجواد يعطى قبل السؤال. أى يعطى سريعا عقب السؤال من غير توقف.

بِالسِّكِّينِ أَشُقُّهُ بَيْنَكُمَا . فَقَالَتِ الصُّغْرَىٰ : لَا . يَرْحَمُكَ اللهُ[1] ! هُوَ ابْنُهَا . فَقَضَىٰ بِهِ لِلصُّغْرَىٰ .

قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللهِ ! إِنْ سَمِعْتُ بِالسِّكِّينِ قَطُّ إِلَّا يَوْمَئِذٍ . مَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدْيَةَ[2] .

* * *

(...) وحدّثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصٌ (يَعْنِي ابْنَ مَيْسَرَةَ الصَّنْعَانِيَّ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ مَعْنَىٰ حَدِيثِ وَرْقَاءَ .

* * *

(١١) باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين

٢١ – (١٧٢١) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ: هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اشْتَرَىٰ رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا[3] لَهُ . فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَىٰ الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً[4] فِيهَا ذَهَبٌ . فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ : خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي . إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ . وَلَمْ أَبْتَعْ مِنْكَ الذَّهَبَ . فَقَالَ الَّذِي شَرَى الْأَرْضَ[5] : إِنَّمَا بِعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا . قَالَ : فَتَحَاكَمَا إِلَىٰ رَجُلٍ . فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ : أَلَكُمَا وَلَدٌ ؟ فَقَالَ أَحَدُهُمَا : لِي غُلَامٌ . وَقَالَ الْآخَرُ : لِي جَارِيَةٌ . قَالَ : أَنْكِحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ . وَأَنْفِقُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمَا مِنْهُ . وَتَصَدَّقَا » .

---

(١) (لا. يرحمك الله) معناه : لا تشقه . ثم استأنفت فقالت : يرحمك الله! هو ابنها . قال العلماء : ويستحب أن يقال في مثل هذا بالواو . فيقال : لا. ويرحمك الله .

(٢) (المدية) بضم الميم وفتحها وكسرها ، سميت به لأنها تقطع مدى حياة الحيوان.

(٣) (عقارا) العقار هو الأرض وما يتصل بها . وحقيقة العقار الأصل . سمى بذلك من العُقر ، بضم العين وفتحها ، وهو الأصل . ومنه : عقر الدار ، بالضم والفتح .

(٤) (جرة) قال فى المنجد : الجرة إناء من خزف له بطن كبير وعروتان وفم واسع .

(٥) (شرى الأرض) هكذا هو فى أكثر النسخ . شرى . وفى بعضها : اشترى . قال العلماء : الأول أصح. وشرى بمعنى باع ، كما فى قوله تعالى : وشروه بثمن بخس . ولهذا قال : فقال الذى شرى الأرض إنما بعتك .

بسم الله الرحمن الرحيم

٣١ – كتاب اللقطة(١)

١ – (١٧٢٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ؟

(١) (اللقطة) اللقطة فى كتب الحديث بفتح القاف وقال النووىّ: هى بفتح القاف على اللغة المشهورة التى قالها الجمهور. وقال فى الفتح: اللقطة بضم اللام وفتح القاف على المشهور عند أهل اللغة والمحدثين. وقال عياض: لا يجوز غيره. وقال الزمخشرىّ فى الفائق: اللقطة بفتح القاف والعامة تسكنها. كذا قال. وقد جزم الخليل بأنها بالسكون. وقال الأزهرىّ: هذا الذى قاله هو القياس. ولكن الذى سمع من العرب وأجمع عليه أهل اللغة والحديث الفتح. وذكر مثله القسطلانىّ.

هذا هو الصواب الذى لا محيد عنه. وما سواه تخطأ فاحش. أوقع المخطئ فيه عدم تمييزه بين ماجاء على وزن فعلة من النعوت وما جاء على وزنها من الأسماء.

ومن هؤلاء الخليل بن أحمد ثم الليث ثم صاحب المقاييس أو الأستاذ عبد السلام هرون الذى وقف على طبعه وتصحيحه ثم الأستاذ عبد السلام هرون صاحب التعليقة على هذه اللفظة فى صفحة ٤٦٤ من تهذيب الصحاح ثم أخيرا الأستاذ محمود محمد شاكر الذى مارانى وتمسك بقول الليث فى اللسان بينما أنكره عليه الأزهرىّ حيث قال: الفصحاء على غير ما قال الليث. روى أبو عبيد عن الأصمعىّ والأحمر قالا: هى اللُّقَطة، والقُصَمة والنُّفَقة مثقلات كلها. وهذا قول حذاق النحويين. ولم أسمع اللقْطة لغير الليث. ونقل الأستاذ عبد السلام هرون فى هذه التعليقة، ما جاء فى شرح الفصيح المنسوب إلى ثعلب لمؤلفه ابن درستويه قال: اللقطة على وزن فعلة، بفتح الثانى والعامة تسكنه. وأما الخليل فذكر أن اللقطة ساكنة القاف. والقياس ماقال الخليل وهو الصواب. وما اختاره ثعلب وغيره خطأ. اهـ. كلام ابن درستويه وابن درستويه خطأ الصواب وهو ما قاله ثعلب، وصوب الخطأ وهو ما قاله الخليل. والذى أوقعه فى ذلك أيضا عدم تمييزه بين ماجاء على وزن فعلة نعتا، وبين ما جاء على وزنها اسما.

وقد جاء فى أدب الكاتب لابن قتيبة؛ تحت باب ما جاء محركا والعامة تسكنه: قال: أتحفته تُحَفة، وأصابته تُخَمة. وهى اللُّقَطة، لما يلتقط. وقال فى الاقتضاب: كذا حكى غير ابن قتيبة. ووقع فى كتاب العين: اللقطة بسكون القاف اسم لما يلتقط. واللقَطة بفتح القاف الملتقط. وهذا هو الصحيح. وإن صح الأول فهو نادر. لأن فعلة بسكون العين من صفات المفعول، وبتحريك العين، من صفات الفاعل.

وأقول أنا: إن صاحب الاقتضاب قد خلط بين ماهو اسم على وزن فعلة وبين ماهو نعت على وزنها. كما خلط إخوان له من قبل.

أما الجواليقىّ فلم يعقب على قول ابن قتيبة. وهذا معناه إقراره لما قاله صاحب أدب الكاتب. وقال ابن دريد فى الجمهرة=

فَقَالَ « اعْرِفْ عِفَاصَهَا(١) وَوِكَاءَهَا . ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً . فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، وَإِلَّا فَشَأْنَكَ بِهَا(٢) » . قَالَ : فَضَالَّةُ الْغَنَمِ(٣) ؟ قَالَ « لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ(٤) » . قَالَ : فَضَالَّةُ الْإِبِلِ ؟ قَالَ « مَالَكَ وَلَهَا ؟ مَعَهَا

=(ج ٣ ص ١١٣) واللَّقَطة ، التى تسميها العامة اللَّقْطة ـ معروفة . وهو ما التقطه الإنسان فاحتاج إلى تعريفه .

هذه النقول قد ذكرتها على طولها ، لأن بعض من يعزّ علينا جهله قد أخطأ فيها وتمادى فى الخطأ حتى اعتقد أن خطأه هو الصواب وأن صواب غيره هو الخطأ . ولله فى خلقه شؤون .

والقول الفصل التعليمىّ فى هذا الباب ما عقد له ابن السكيت فى كتابه (إصلاح المنطق) باب فُعَلة . قال : واعلم أنه ماجاء على فُعَلة ، بضم الفاء وفتح العين من النعوت فهو تأويل فاعل . وما جاء على فُعْلة ساكنة العين فهو فى معنى مفعول به . تقول : هذا رجل ضُحَكَة كثير الضحك . ولُعَبة كثير اللعب . ولُعَنة كثير اللعن للناس . الخ . وفاته أن يذكر مثلا لفُعْلة ساكنة العين . فذكره السيوطىّ فى المزهر . قال : قال أبو عبيد : ويقال : فلان لُعْنة يلعنه الناس . وسُبَّة يسبونه . وسخْرة يسخرون منه . وهزْأة وضحْكة مثله . وخدْعة يُخْدَع . ولُعْبة يُلعَبُ به .

ثم قال ابن السكيت : ومما أتى من الأسماء على فُعَلة : الزُّهَرة ، النجم . وهى التُّهَمَة واللُّقَطة والتُّخَمَة والتُّحَفَة . وعليك بالتُّؤَدة فى أمرك ... الخ .

والذى يدعو إلى الدهشة أن الأستاذ عبد السلام هرون كان أحد شارحىْ ومحققى كتاب إصلاح المنطق . وقد صدر عام ١٩٤٩ . ولما أخرج كتاب تهذيب الصحاح عام ١٩٥٢ انساق مع ابن درستويه فى تخطئة المصيب وتصويب المخطئ فى تعليقه على مادة لقط ص ٤٦٤ . ولم يمر بذهنه ما قرره هذا المعلم الكبير ، ابن السكيت ، فى إصلاح المنطق .

وبعد تحرير ما تقدم حدثنى الأستاذ الكبير السيد خير الدين الزركلىّ ؛ أن بدار الكتب المصرية نسخة خطية من كتاب « التقريب فى علم الغريب » لابن خطيب الدهشة ـ محفوظة تحت رقم ٦٧٧ .

وقد جاء فيه . اللُّقَطة ، كرُطَبة ، ويسكّن ، أو هو من لحن العوامّ اهـ .

وأنا أقول قولا لاريب فيه: بل هو من لحن العوامّ . وإن قالها الخليل بن أحمد والليث وابن درستويه ومن والاهم من المعاصرين .

(١) (اعرف عفاصها) معناه تعرف لتعلم صدق واصفها من كذبه، ولئلا تختلط بماله وتشتبه . والعفاص هو الوعاء الذى تكون فيه النفقة، جلدا كان أو غيره . ويطلق العفاص، أيضا ، على الجلد الذى يكون على رأس القارورة لأنه كالوعاء له . فأما الذى يدخل فى فم القارورة من خشب أو جلد أو خرقة مجموعة ، ونحو ذلك ، فهو الصمام . يقال : عفصتها عفصا ، إذا شددت العفاص عليها . وأعفصتها إعفاصا ، إذا جعلت لها عفاصا . وأما الوكاء فهو الخيط الذى يشد به الوعاء . يقال: أوكيته إيكاء ، فهو موكًى، بغير همز .

(٢) (وإلا فشأنك بها) منصوب على المفعولية لمحذوف ، أى فالزم شأنك بها واستمتع .

(٣) (فضالة الغنم) قال الأزهرىّ وغيره : لا يقع اسم الضالّة إلا على الحيوان . يقال : ضلّ الإنسان والبعير وغيرهما من الحيوان . وهى الضوالّ . وأما الأمتعة وما سوى الحيوان فيقال لها : لقطة ، ولا يقال : ضالة .

(٤) (لك أو لأخيك أو للذئب) معناه الإذن فى أخذها بخلاف الإبل . وفرق ﷺ بينهما . وبيّن الفرق بأن الإبل مستغنية عمن يحفظها لاستقلالها بحذائها وسقائها وورودها الماء والشجر ، وامتناعها من الذئاب وغيرها من صغار السباع . والغنم بخلاف ذلك . فلك أن تأخذها لأنها معرّضة للذئاب ، وضعيفة عن الاستقلال . فهى مترددة بين أن تأخذها أنت أو صاحبها أو أخوك المسلم الذى يمر بها ، أو الذئب . فلهذا جاز أخذها دون الإبل . ثم إذا أخذها وعرفها سنة وأكلها ثم جاء صاحبها لزمته غرامتها .

سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا[(١)]. تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ . حَتَّىٰ يَلْقَاهَا رَبُّهَا » .

قَالَ يَحْيَىٰ : أَحْسِبُ قَرَأْتُ : عِفَاصَهَا .

* * *

٢ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ اللُّقَطَةِ ؟ فَقَالَ « عَرِّفْهَا سَنَةً[(٢)] . ثُمَّ اعْرِفْ وِكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا . ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا[(٣)]. فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ » فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! فَضَالَّةُ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : خُذْهَا . فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَضَالَّةُ الإِبِلِ ؟ قَالَ : فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ[(٤)] (أَوِ احْمَرَّ وَجْهُهُ) ثُمَّ قَالَ « مَالَكَ وَلَهَا ؟ مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّىٰ يَلْقَاهَا رَبُّهَا ».

* * *

٣ – (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَغَيْرُهُمْ ؛ أَنَّ رَبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ حَدَّثَهُمْ ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ مَالِكٍ . غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ : قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ . فَسَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ ؟ قَالَ : وَقَالَ عَمْرٌو فِي الْحَدِيثِ « فَإِذَا لَمْ يَأْتِ لَهَا طَالِبٌ فَاسْتَنْفِقْهَا » .

* * *

٤ – (...) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الأَوْدِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ . قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ

---

(١) (معها سقاؤها وحذاؤها) معناه أنها تقوى على ورود المياه وتشرب فى اليوم الواحد وتملأ كرشها بحيث يكفيها الأيام. وأما حذاؤها فهو أخفافها . لأنها تقوى على السير وقطع المفاوز.

(٢) (عرفها سنة) معناه إذا أخذتها فعرفها سنة . والتعريف أن ينشدها فى الموضع الذى وجدها فيه وفى الأسواق وأبواب المساجد ومواضع اجتماع الناس . فيقول : من ضاع منه شىء ؟ من ضاع منه حيوان ؟ من ضاع منه دراهم ؟ ونحو ذلك . ويكرر ذلك بحسب العادة .

(٣) (ثم استنفق بها) أى تملكها ثم أنفقها على نفسك .

(٤) (وجنتاه) الوجنة ، بفتح الواو وضمها وكسرها، وفيها لغة رابعة: أجنة بضم الهمزة، وهى اللحم المرتفع من الخدين . يقال: رجل موجن وواجن، أى عظيم الوجنة. وجمعها وجنات. ويجىء فيها اللغات المعروفة فى جمع قصعة وحجرة وكسرة .

الْجُهَنِيَّ يَقُولُ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَاحْمَارَّ وَجْهُهُ وَجَبِينُهُ. وَغَضِبَ. وَزَادَ (بَعْدَ قَوْلِهِ: ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً) «فَإِنْ لَمْ يَجِئْ صَاحِبُهَا كَانَتْ وَدِيعَةً عِنْدَكَ[١]».

* * *

٥ – (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ اللُّقَطَةِ، الذَّهَبِ أَوِ الْوَرِقِ؟ فَقَالَ «اعْرِفْ وِكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا. ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً. فَإِنْ لَمْ تَعْرِفْ[٢] فَاسْتَنْفِقْهَا. وَلْتَكُنْ وَدِيعَةً عِنْدَكَ. فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ فَأَدِّهَا إِلَيْهِ» وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الإِبِلِ؟ فَقَالَ: مَالَكَ وَلَهَا؟ دَعْهَا. فَإِنَّ مَعَهَا حِذَاءَهَا وَسِقَاءَهَا. تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ. حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا» وَسَأَلَهُ عَنِ الشَّاةِ؟ فَقَالَ «خُذْهَا. فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ».

* * *

٦ – (...) وحدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَرَبِيعَةُ الرَّأْيِ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ضَالَّةِ الإِبِلِ؟ زَادَ رَبِيعَةُ: فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ. وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ. وَزَادَ «فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَعَرَفَ عِفَاصَهَا، وَعَدَدَهَا وَوِكَاءَهَا، فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ. وَإِلَّا، فَهِيَ لَكَ».

* * *

٧ – (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ اللُّقَطَةِ؟ فَقَالَ «عَرِّفْهَا سَنَةً. فَإِنْ لَمْ تُعْتَرَفْ[٣]، فَاعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا. ثُمَّ كُلْهَا. فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ».

* * *

(١) (كانت وديعة عندك) معناه تكون أمانة عندك بعد السنة ما لم تتملكها. فإن تلفت بغير تفريط فلا ضمان عليك. وليس معناه منعه من تملكها. بل له تملكها. والمراد أنه لا ينقطع حق صاحبها بالكلية. وقد نقل القاضي وغيره إجماع المسلمين على أنه إذا جاء صاحبها بعد التملك، ضمنها المتملك.

(٢) (فإن لم تعرف) أي إن لم تعرف صاحبها.

(٣) (فإن لم تعترف) قال ابن الأثير في النهاية: يقال: عرّف فلان الضالة أي ذكرها وطلب من يعرفها. فجاء رجل يعترفها أي يصفها بصفة يُعلم أنه صاحبها.

٨ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَٰقُ بْنُ مَنصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ « فَإِنِ اعْتُرِفَتْ فَأَدِّهَا . وَإِلَّا فَاعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا وَعَدَدَهَا » .

***

٩ - (١٧٢٣) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سُوَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ قَالَ : خَرَجْتُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ وَسَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ غَازِينَ . فَوَجَدْتُ سَوْطًا فَأَخَذْتُهُ . فَقَالَا لِي : دَعْهُ . فَقُلْتُ : لَا . وَلَٰكِنِّي أُعَرِّفُهُ . فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ . قَالَ : فَأَبَيْتُ عَلَيْهِمَا[1] . فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ غَزَاتِنَا قُضِيَ لِي أَنِّي حَجَجْتُ . فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ . فَلَقِيتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ . فَأَخْبَرْتُهُ بِشَأْنِ السَّوْطِ وَبِقَوْلِهِمَا . فَقَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ صُرَّةً فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « عَرِّفْهَا حَوْلًا » قَالَ: فَعَرَّفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا. ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ « عَرِّفْهَا حَوْلًا » فَعَرَّفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا . ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ « عَرِّفْهَا حَوْلًا » فَعَرَّفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا . فَقَالَ « احْفَظْ عَدَدَهَا وَوِعَاءَهَا وَوِكَاءَهَا . فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا » فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا .

فَلَقِيتُهُ[2] بَعْدَ ذَٰلِكَ بِمَكَّةَ فَقَالَ[3] : لَا أَدْرِي بِثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلٍ وَاحِدٍ .

***

(...) وحدثني عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ . أَوْ أَخْبَرَ الْقَوْمَ وَأَنَا فِيهِمْ . قَالَ : سَمِعْتُ سُوَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ . فَوَجَدْتُ سَوْطًا . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ . إِلَىٰ قَوْلِهِ : فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا . قَالَ شُعْبَةُ : فَسَمِعْتُهُ بَعْدَ عَشْرِ سِنِينَ يَقُولُ : عَرَّفَهَا عَامًا وَاحِدًا .

***

١٠ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .

---

(١) (فأبيت عليهما) أي بالإصرار في الأخذ .

(٢) (فلقيته) هذا قول شعبة . أي لقيت سلمة بن كهيل .

(٣) (فقال) أي سلمة . أي هل قال سويد بن غفلة : ثلاثة أعوام ، أو قال : عاما واحدا .

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ (يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . كُلُّ هَٰؤُلَاءِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ . وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا : ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ . إِلَّا حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ : عَامَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَزَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ « فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِعَدَدِهَا وَوِعَائِهَا وَوِكَائِهَا . فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ » . وَزَادَ سُفْيَانُ فِي رِوَايَةِ وَكِيعٍ « وَإِلَّا فَهِيَ كَسَبِيلِ مَالِكَ » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ « وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا » .

***

(١) باب فى لقطة الحاج

١١ - (١٧٢٤) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ حَاطِبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ لُقَطَةِ الْحَاجِّ[(١)] .

***

١٢ - (١٧٢٥) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ ، عَنْ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ آوَىٰ ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ ، مَا لَمْ يُعَرِّفْهَا[(٢)] » .

***

(١) (نهى عن لقطة الحاج) يعنى عن التقاطها للتملك . وأما التقاطها للحفظ فقط ، فلا منع منه .

(٢) (من آوى ضالة فهو ضال ، ما لم يعرفها) هذا دليل للمذهب المختار إنه يلزمه تعريف اللقطة مطلقا . سواء أراد تملكها أو حفظها على صاحبها . ويجوز أن يكون المراد بالضالة ، هنا ، ضالة الإبل ونحوها مما لا يجوز التقاطها للتملك . بل إنما تلتقط للحفظ على صاحبها . فيكون معناه : من آوى ضالة فهو ضال ، ما لم يعرفها أبدا ولا يتملكها . والمراد بالضال ، هنا ، المفارق للصواب .

(٢) باب تحريم حلب الماشية بغير إذن مالكها

١٣ - (١٧٢٦) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. قال: قرأت على مالك بن أنس عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه. أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته[١]، فتكسر خزانته، فينتقل طعامه؟ إنما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعمتهم. فلا يحلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه ».

***

(...) وحدثناه قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح. جميعا عن الليث بن سعد. ح وحدثناه أبو بكر ابن أبي شيبة. حدثنا علي بن مسهر. ح وحدثنا ابن نمير. حدثني أبي. كلاهما عن عبيد الله. ح وحدثني أبو الربيع وأبو كامل. قالا: حدثنا حماد. ح وحدثني زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل (يعني ابن علية). جميعا عن أيوب. ح وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية. ح وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق عن معمر، عن أيوب. وابن جريج عن موسى. كل هؤلاء عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. نحو حديث مالك. غير أن في حديثهم جميعا « فينتثل[٢] » إلا الليث بن سعد فإن في حديثه « فينتقل طعامه » كرواية مالك.

***

(٣) باب الضيافة ونحوها

١٤ - (٤٨) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي شريح العدوي؛ أنه قال: سمعت أذناي وأبصرت عيناي حين تكلم رسول الله ﷺ. فقال « من كان يؤمن بالله

(١) (مشربته) المشربة، بفتح الميم، وفي الراء لغتان الضم والفتح، وهي كالغرفة يخزن فيها الطعام وغيره. ومعنى الحديث أنه ﷺ شبه اللبن في الضرع بالطعام المخزون في الخزانة في أنه لا يحق أخذه بغير إذنه.

(٢) (فينتثل) أي ينثر كله ويرمى.

وَالْيَوْمِ الآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ[(١)] » . قَالُوا : وَمَا جَائِزَتُهُ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ. وَالضِّيَافَةُ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ[(١)] . فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ » . وَقَالَ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ » .

***

١٥ - (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الضِّيَافَةُ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ . وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ . وَلاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْثِمَهُ[(٢)] » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ! وَكَيْفَ يُؤْثِمُهُ ؟ قَالَ « يُقِيمُ عِنْدَهُ، وَلاَ شَيْءَ لَهُ يَقْرِيهِ[(٣)] بِهِ » .

***

١٦ - (...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ (يَعْنِي الْحَنَفِيَّ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْمَقْبُرِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيَّ يَقُولُ : سَمِعَتْ أُذُنَايَ وَبَصُرَ عَيْنِي وَوَعَاهُ قَلْبِي حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . وَذَكَرَ فِيهِ « وَلاَ يَحِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْثِمَهُ » بِمِثْلِ مَا فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ .

***

١٧ - (١٧٢٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّكَ تَبْعَثُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلاَ يَقْرُونَنَا . فَمَا تَرَى ؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ ، فَاقْبَلُوا . فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا ، فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ » .

***

---

(١) (جائزته . والضيافة ثلاثة أيام) قال ابن الأثير فى النهاية : أى يضاف ثلاثة أيام . فيتكلف له فى اليوم الأول مما اتسع له من بر وإلطاف . ويقدم له فى اليوم الثانى والثالث ما حضره ، ولا يزيد على عادته . ثم يعطيه مايجوز به مسافة يوم وليلة . ويسمى الجيزة . وهى قدر ما يجوز المسافر من منهل إلى منهل .

(٢) (حتى يؤثمه) معناه لا يحل للضيف أن يقيم عنده بعد الثلاث حتى يوقعه فى الإثم .

(٣) (يقريه) أى يضيفه ويهيئ له طعامه .

(٤) باب استحباب المؤاساة بفضول المال

١٨ – (١٧٢٨) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا أبو الأشهب عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : بينما نحن في سفر مع النبي ﷺ ، إذ جاء رجل على راحلة له . قال : فجعل يصرف بصره[١] يمينا وشمالا . فقال رسول الله ﷺ « من كان معه فضل ظهر[٢] فليعد به[٣] على من لا ظهر له . ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له » .

قال : فذكر من أصناف المال ما ذكر ، حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل .

***

(٥) باب استحباب خلط الأزواد إذا قلت ، والمؤاساة فيها

١٩ – (١٧٢٩) حدثني أحمد بن يوسف الأزدي . حدثنا النضر (يعني ابن محمد اليمامي) . حدثنا عكرمة (وهو ابن عمار) . حدثنا إياس بن سلمة عن أبيه ، قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة . فأصابنا جهد[٤] . حتى هممنا أن ننحر بعض ظهرنا . فأمر نبي الله ﷺ فجمعنا مزاودنا[٥] . فبسطنا له[٦] نطعا[٧] . فاجتمع زاد القوم على النطع . قال : فتطاولت لأحزره[٨] كم هو ؟ فحزرته كربضة العنز[٩] .

(١) (فجعل يصرف بصره) فهكذا وقع في بعض النسخ . وفي بعضها : يصرف فقط ، بحذف بصره . وفي بعضها : يضرب . ومعنى قوله : فجعل يصرف بصره أي متعرضا لشيء يدفع به حاجته .

(٢) (من كان معه فضل ظهر) أي زيادة ما يركب على ظهره من الدواب . وخصه اللغويون بالإبل . وهو المتين .

(٣) (فليعد به) قال في المقاييس : عاد فلان بمعروفه ، وذلك إذا أحسن ثم زاد .

(٤) (جهد) بفتح الجيم ، وهو المشقة .

(٥) (مزاودنا) هكذا هو في بعض النسخ أو أكثرها . وفي بعضها : أزوادنا . وفي بعضها : تزاودنا ، بفتح التاء وكسرها . والمزاود جمع مزود ، كمنبر ، وهو الوعاء الذي يحمل فيه الزاد . وهو ما تزوده المسافر لسفره من الطعام . والتزاود معناه ما تزودناه .

(٦) (فبسطنا له) أي للمجموع مما في مزاودنا .

(٧) (نطعا) أي سفرة من أديم ، أو بساطا .

(٨) (فتطاولت لأحزره) أي أظهرت طولي لأحزره ، أي لأقدره وأخمنه .

(٩) (كربضة العنز) أي كمبركها ، أو كقدرها وهي رابضة . والعنز الأنثى من المعز إذا أتى عليها حول .

وَنَحْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً . قَالَ : فَأَكَلْنَا حَتَّىٰ شَبِعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ حَشَوْنَا جُرُبَنَا(١) . فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ «فَهَلْ مِنْ وَضُوءٍ؟» قَالَ : فَجَاءَ رَجُلٌ بِإِدَاوَةٍ(٢) لَهُ ، فِيهَا نُطْفَةٌ(٣) . فَأَفْرَغَهَا فِي قَدَحٍ . فَتَوَضَّأْنَا كُلُّنَا . نُدَغْفِقُهُ دَغْفَقَةً(٤) . أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً .

قَالَ : ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَٰلِكَ ثَمَانِيَةٌ فَقَالُوا : هَلْ مِنْ طَهُورٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَرِغَ الْوَضُوءُ » .

---

(١) (جربنا) الجرب جمع جراب . ككتاب وكتب . وهو الوعاء من الجلد يحمل فيه الزاد

(٢) (بإداوة) هى المطهرة .

(٣) (فيها نطفة) أى قليل من الماء .

(٤) (ندغفقه دغفقة) أى نصبه صبا شديدا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٢ – كتاب الجهاد والسير

(١) باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام، من غير تقدم الإعلام بالإغارة

١ – (١٧٣٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ. قَالَ: كَتَبْتُ إِلَىٰ نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الدُّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ؟ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنَّمَا كَانَ ذَٰلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ. قَدْ أَغَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ(١). وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَىٰ عَلَى الْمَاءِ. فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ(٢) وَسَبَىٰ سَبْيَهُمْ(٣) وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ. (قَالَ يَحْيَىٰ: أَحْسِبُهُ قَالَ) جُوَيْرِيَةَ. (أَوْ قَالَ الْبَتَّةَ(٤)) ابْنَةَ الْحَارِثِ.

وَحَدَّثَنِي هَٰذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ. وَكَانَ فِي ذَاكَ الْجَيْشِ.

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ. وَلَمْ يَشُكَّ.

* * *

(٢) باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث، ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها

٢ – (١٧٣١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. قَالَ: أَمْلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءً.

* * *

(١) (وهم غارّون) أي غافلون.

(٢) (فقتل مقاتلتهم) أي الذين يصلحون للقتال.

(٣) (وسبي سبيهم) أي أخذهم من لا يصلح للقتال عبيدا وإماء. والسبي مصدر وصف به. كما يسمى الجيش بعثا.

(٤) (أو قال البتة) معناه أن يحيى بن يحيى قال: أصاب يومئذ بنت الحارث. وأظن شيخي سليم بن أخضر سماها في روايته جويرية. أو أعلم ذلك وأجزم به وأقوله البتة. وحاصله أنها جويرية فيما أحفظه، إما ظنا وإما علما.

٣ - (...) ح وحدثني عبدالله بن هاشم (واللفظ له) . حدثني عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) . حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه . قال: كان رسول الله ﷺ ، إذا أمر أميرا على جيش أو سرية[١] ، أوصاه في خاصته[٢] بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا . ثم قال « اغزوا باسم الله . في سبيل الله . قاتلوا من كفر بالله . اغزوا ولا تغلوا[٣] ولا تغدروا[٤] ولا تمثلوا[٥] ولا تقتلوا وليدا[٦] . وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال (أو خلال) . فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم . ثم ادعهم إلى الإسلام[٧] . فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم . ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين . وأخبرهم أنهم ، إن فعلوا ذلك ، فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين . فإن أبوا أن يتحولوا منها ، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين . يجرى عليهم حكم الله الذي يجرى على المؤمنين . ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء . إلا أن يجاهدوا مع المسلمين . فإن هم أبوا فسلهم الجزية . فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم . فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم . وإذا حاصرت أهل حصن ، فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله[٨] وذمة نبيه . فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه . ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك . فإنكم أن تخفروا[٩]

---

(١) (سرية) هي قطعة من الجيش تخرج منه تغير وتعود إليه. قال إبراهيم الحربي: هي الخيل تبلغ أربعمائة ونحوها . قالوا : سميت سرية لأنها تسرى في الليل ويخفى ذهابها . وهى فعيلة بمعنى فاعلة . يقال : سرى وأسرى ، إذا ذهب ليلا .

(٢) (في خاصته) أي في حق نفس ذلك الأمير خصوصا .

(٣) (ولا تغلوا) من الغلول . ومعناه الخيانة في الغنم . أي لا تخونوا في الغنيمة .

(٤) (ولا تغدروا) أي ولا تنقضوا العهد .

(٥) (ولا تمثلوا) أي لا تشوهوا القتلى بقطع الأنوف والآذان .

(٦) (وليدا) أي صبيا ، لأنه لا يقاتل .

(٧) (ثم ادعهم إلى الإسلام) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم : ثم ادعهم . قال القاضي عياض رضي الله تعالى عنه : صواب الرواية : ادعهم ، بإسقاط ثم . وقد جاء بإسقاطها على الصواب في كتاب أبي عبيد وفي سنن أبي داود وغيرهما . لأنه تفسير للخصال الثلاث ، وليست غيرها . وقال المازري : ليست ثم ، هنا ، زائدة . بل دخلت لاستفتاح الكلام والأخذ .

(٨) (ذمة الله) الذمة ، هنا ، العهد .

(٩) (أن تخفروا) يقال : أخفرت الرجل إذا نقضت عهده . وخفرته أمنته وحميته .

ذِمَمَكُمْ وَذِمَمَ أَصْحَابِكُمْ، أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ . وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَىٰ حُكْمِ اللهِ، فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَىٰ حُكْمِ اللهِ . وَلَٰكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَىٰ حُكْمِكَ . فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللهِ فِيهِمْ أَمْ لَا».

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ هَٰذَا أَوْ نَحْوَهُ . وَزَادَ إِسْحَاقُ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ قَالَ: فَذَكَرْتُ هَٰذَا الْحَدِيثَ لِمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ. (قَالَ يَحْيَىٰ: يَعْنِي أَنَّ عَلْقَمَةَ يَقُولُهُ لِابْنِ حَيَّانَ) فَقَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمُ ابْنُ هَيْصَمٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقَرِّنٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

***

٤ - (...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ؛ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ بُرَيْدَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا أَوْ سَرِيَّةً دَعَاهُ فَأَوْصَاهُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

***

٥ - (...) حدثنا إِبْرَاهِيمُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، بِهَٰذَا.

***

(٣) باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير

٦ - (١٧٣٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ). قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، قَالَ «بَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا . وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا»(1).

***

(١) (بشروا ولا تنفروا، ويسروا ولا تعسروا) إنما جمع في هذه الألفاظ بين الشيء وضده لأنه قد يفعلهما في وقتين. فلو اقتصر على يسروا لصدق ذلك على من يسر مرة أو مرات وعسر في معظم الحالات فإذا قال: ولا تعسروا انتفى التعسير في جميع الأحوال من جميع وجوهه. وهذا هو المطلوب. وكذا يقال في: بشرا ولا تنفرا. وتطاوعا ولا تختلفا. لأنهما قد يتطاوعان في وقت ويختلفان في وقت. وقد يتطاوعان في شيء ويختلفان في شيء.

وفي هذا الحديث الأمر بالتبشير بفضل الله وعظيم ثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته. والنهي عن التنفير بذكر التخويف وأنواع الوعيد، محضة من غير ضمها إلى التبشير.

٧ – (١٧٣٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ . فَقَالَ « يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا . وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا . وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا » .

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي خَلَفٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ عَدِيٍّ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ « وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا » .

* * *

٨ – (١٧٣٤) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا . وَسَكِّنُوا وَلَا تُنَفِّرُوا » .

* * *

(٤) باب تحريم الغدر

٩ – (١٧٣٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ (يَعْنِي أَبَا قُدَامَةَ السَّرَخْسِيَّ) . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا جَمَعَ اللهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ [1] ، فَقِيلَ : هَٰذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ » .

* * *

(١) (يرفع لكل غادر لواء) قال أهل اللغة : اللواء الراية العظيمة ، لا يمسكها إلا صاحب جيش الحرب أو صاحب دعوة الجيش ويكون الناس تبعا له . قالوا : فمعنى لكل غادر لواء أي علامة يشهر بها في الناس . وكانت العرب تنصب=

(...) حدثنا أبو الربيع العتكي. حدثنا حماد. حدثنا أيوب. ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. حدثنا عفان. حدثنا صخر بن جويرية. كلاهما عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث.

***

١٠ - (...) وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر عن إسماعيل بن جعفر، عن عبد الله بن دينار؛ أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ «إن الغادر ينصب الله له لواء[1] يوم القيامة. فيقال: ألا هذه غدرة فلان[2]».

***

١١ - (...) حدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن حمزة وسالم ابني عبد الله؛ أن عبد الله بن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «لكل غادر لواء يوم القيامة».

***

١٢ - (١٧٣٦) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالا: حدثنا ابن أبي عدي. ح وحدثني بشر ابن خالد. أخبرنا محمد (يعني ابن جعفر). كلاهما عن شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل، عن عبد الله، عن النبي ﷺ. قال «لكل غادر لواء يوم القيامة. يقال: هذه غدرة فلان».

***

(...) وحدثناه إسحق بن إبراهيم. أخبرنا النضر بن شميل. ح وحدثني عبيد الله بن سعيد. حدثنا عبد الرحمن. جميعا عن شعبة، في هذا الإسناد. وليس في حديث عبد الرحمن «يقال: هذه غدرة فلان».

***

= الألوية في الأسواق الحفلة لغدرة الغادر، لتشهيره بذلك. وأما الغادر فإنه الذي يواعد على أمر ولا يفي به. وذكر القاضي عياض احتمالين: أحدهما نهي الإمام أن يغدر في عهوده لرعيته، وللكفار أو غيرهم. أو غدره للأمانة التي قلدها لرعيته والتزم القيام بها والمحافظة عليها. ومتى خانهم أو ترك الشفقة عليهم أو الرفق بهم فقد غدر بعهده. والاحتمال الثاني أن يكون المراد نهي الرعية عن الغدر بالإمام، فلا يشقوا عليه الطاعة ولا يتعرضوا لما يخاف حصول فتنة بسببه. والصحيح الأول.

(١) (ينصب الله له لواء) أي يركز، لأجل فضحه وكشف عيبه، لواء أي علما قائما.

(٢) (ألا هذه غدرة فلان) أي علامتها الفاضحة له على رؤوس الأشهاد.

١٣ – (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ . يُقَالُ : هَـٰذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ » .

* * *

١٤ – (١٧٣٧) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ ».

* * *

١٥ – (١٧٣٨) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُلَيْدٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ[1] يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

١٦ – (...) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ . حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ . أَلَا وَلَا غَادِرَ أَعْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرِ عَامَّةٍ[2] » .

* * *

(٥) باب جواز الخداع فى الحرب

١٧ – (١٧٣٩) وحدّثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِعَلِيٍّ وَزُهَيْرٍ) (قَالَ عَلِيٌّ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) قَالَ : سَمِعَ عَمْرٌو جَابِرًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْحَرْبُ خُدْعَةٌ[3] » .

* * *

(١) (عند استه) أى خلف ظهره . لأن لواء العزة ينصب تلقاء الوجه . فناسب أن يكون علم المذلة فيما هو كالمقابل له . قال فى الفتح : قال ابن المنير: كأنه عومل بنقيض قصده. لأن عادة اللواء أن يكون على الرأس. فنصب عند السفل زيادة فى فضيحته . لأن الأعين غالبا تمتد إلى الألوية . فيكون ذلك سببا لامتدادها إلى التى بدت له ذلك اليوم، فيزداد بها فضيحة .

(٢) (من أمير عامة) أى من غدر صاحب الولاية العامة ، لأن غدره يتعدى ضرره إلى خلق كثير .

(٣) (الحرب خدعة) فيها ثلاث لغات مشهورات . اتفقوا على أن أفصحهن خَدْعة. قال ثعلب وغيره : هى لغة =

١٨ – (١٧٤٠) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْحَرْبُ خُدَعَةٌ » .

***

(٦) باب كراهة تمني لقاء العدو ، والأمر بالصبر عند اللقاء

١٩ – (١٧٤١) حدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ عَنِ الْمُغِيرَةِ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ) ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ[١] . فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا » .

***

٢٠ – (١٧٤٢) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ كِتَابِ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى . فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، حِينَ سَارَ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ[٢] . يُخْبِرُهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ ، فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ ، يَنْتَظِرُ حَتَّى إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَاسْأَلُوا اللهَ الْعَافِيَةَ[٣] . فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا[٤] .

=النبي ﷺ . والثانية خُدْعة. والثالثة خُدَعة. واتفق العلماء على جواز خداع الكفار في الحرب ، كيف أمكن الخداع . إلا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان، فلا يحل . والمعنى على اللغة الأولى : أن الحرب ينقضي أمرها بخدعة واحدة من الخداع . أي أن المقاتل إذا خدع مرة واحدة لم تكن لها إقالة . وهي أفصح الروايات وأصحها . ومعنى الثانية هو الاسم من الخداع. ومعنى اللغة الثالثة أن الحرب تخدع الرجال وتمنيهم ولا تفي لهم .

(١) (لا تمنوا لقاء العدو) إنما نهى عن تمنى لقاء العدو لما فيه من صورة الإعجاب والاتكال على النفس والوثوق بالقوة، وهو نوع بغي . وقد ضمن الله تعالى لمن بُغِيَ عليه أن ينصره . ولأنه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو واحتقاره . وهذا يخالف الاحتياط والحزم .

(٢) (الحرورية) أي لقتالهم . وهم الخوارج .

(٣) (واسألوا الله العافية) قد كثرت الأحاديث في الأمر بسؤال العافية . وهي من الألفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات في البدن والباطن ، في الدين والدنيا والآخرة .

(٤) (فإذا لقيتموهم فاصبروا) هذا حث على الصبر في القتال. وهو آكد أركانه. وقد جمع الله سبحانه آداب القتال في قوله تعالى: يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون. وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين. ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ورئاء الناس ويصدون عن سبيل الله.

وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ[١] » . ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ « اللَّهُمَّ ! مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِيَ السَّحَابِ . وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ . اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ » .

***

(٧) باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو

٢١ – (...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى . قَالَ : دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! مُنْزِلَ الْكِتَابِ . سَرِيعَ الْحِسَابِ . اهْزِمِ الْأَحْزَابَ . اللَّهُمَّ ! اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ[٢] » .

***

٢٢ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ : دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ خَالِدٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « هَازِمَ الْأَحْزَابِ » وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ « اللَّهُمَّ ! » .

***

(...) وحدثناه إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ « مُجْرِيَ السَّحَابِ » .

***

٢٣ – (١٧٤٣) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ « اللَّهُمَّ ! إِنَّكَ إِنْ تَشَأْ ، لَا تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ[٣] » .

***

(١) (واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف) معناه : ثواب الله والسبب الموصل إلى الجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله ، ومشي المجاهدين في سبيل الله . فاحضروا فيه بصدق واثبتوا .

(٢) (اللهم اهزمهم وزلزلهم) أي أزعجهم وحركهم بالشدائد. قال أهل اللغة: الزلزال والزلزلة: الشدائد التي تحرك الناس .

(٣) (إن تشأ لا تعبد في الأرض) قال العلماء : فيه التسليم لقدر الله تعالى والرد على غلاة القدرية ، الزاعمين أن الشر غير مراد ولا مقدر . تعالى الله عن قولهم . وهذا الكلام متطلب أيضا النصر . وجاء في هذه الرواية أنه ﷺ قال هذا يوم أحد . وجاء بعده أنه قاله يوم بدر . وهو المشهور في كتب السيرة والمغازي . ولا معارضة بينهما ، فقاله في اليومين .

(٨) باب تحريم قتل النساء والصبيان فى الحرب

٢٤ – (١٧٤٤) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ امْرَأَةً وُجِدَتْ فِى بَعْضِ مَغَازِى رَسُولِ اللهِ ﷺ مَقْتُولَةً . فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ .

* * *

٢٥ – (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : وُجِدَتِ امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِى بَعْضِ تِلْكَ الْمَغَازِى . فَنَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ .

* * *

(٩) باب جواز قتل النساء والصبيان فى البيات من غير تعمد

٢٦ – (١٧٤٥) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِىِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ . قَالَ : سُئِلَ النَّبِىُّ ﷺ عَنِ الذَّرَارِىِّ[1] مِنَ الْمُشْرِكِينَ[2] ؟ يُبَيَّتُونَ[3] فَيُصِيبُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ . فَقَالَ « هُمْ مِنْهُمْ » .

* * *

(١) (الذرارىّ) بتشديد الياء وتخفيفها لغتان. التشديد أفصح وأشهر . والمراد بالذرارىّ ، هنا ، النساء والصبيان .

(٢) (سئل النبىّ ﷺ عن الذرارىّ من المشركين) هكذا هو فى أكثر نسخ بلادنا: سئل عن الذرارىّ. وفى رواية : عن أهل الدار من المشركين . ونقل القاضى هذه عن رواية جمهور رواة صحيح مسلم. قال: وهى الصواب. وأما الرواية الأولى فقال : ليست بشىءٍ بل هى تصحيف . قال : وما بعده يبين الغلط فيه . قلت (أى الإمام النووىّ): وليست باطلة كما ادعى القاضى بل لها وجه. وتقديره : سئل عن حكم صبيان المشركين الذين يبيتون فيصاب من نسائهم وصبيانهم بالقتل . فقال : هم من آبائهم. أى لا بأس بذلك . لأن أحكام آبائهم جارية عليهم فى الميراث وفى النكاح وفى القصاص والديات وغير ذلك. والمراد إذا لم يتعمدوا من غير ضرورة .

(٣) (يبيتون) معنى يبيتون ، أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبىّ . ومنه البيات .

٢٧ - (...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا نُصِيبُ فِي الْبَيَاتِ مِنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ . قَالَ « هُمْ مِنْهُمْ[(١)] » .

***

٢٨ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ : لَوْ أَنَّ خَيْلًا أَغَارَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصَابَتْ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُشْرِكِينَ ؟ قَالَ « هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ » .

***

(١٠) باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها

٢٩ - (١٧٤٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ[(٢)] . وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ[(٣)] .

زَادَ قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ فِي حَدِيثِهِمَا : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ[(٤)] أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ [٥٩/الحشر/٥] .

***

٣٠ - (...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ ، وَحَرَّقَ . وَلَهَا[(٥)] يَقُولُ حَسَّانُ :

---

(١) (هم منهم) أي في الحكم ، تلك الحالة . وليس المراد إباحة قتلهم بطريق القصد إليهم . بل المراد إذا لم يمكن الوصول إلى الآباء إلا بوطء الذرية ، فإذا أصيبوا ، لاختلاطهم بهم ، جاز قتلهم . ومعنى الوطء ، هنا ، حقيقته . وهي الوطء بالرجل والاستعلاء .

(حرق نخل بني النضير وقطع) أي أكثر إحراقها بالنار . وقطع بعضها . وبنو النضير طائفة من اليهود .

(٣) (البويرة) موضع نخل بني النضير .

(٤) (لينة) هي أنواع التمر كلها إلا العجوة . وقيل : كرام النخل . وقيل : كل النخل . وقيل : كل الأشجار للينها. وأصله لونة . فقلبت الواو ياء لكسرة اللام.

(٥) (ولها) أي لهذه الحادثة .

وَهَانَ[١] عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ[٢] حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرُ[٣]

وَفِي ذَٰلِكَ نَزَلَتْ : مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا . الْآيَةَ .

***

٣١ – (...) وحدّثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ . أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ : حَرَّقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ .

***

(١١) باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة

٣٢ – (١٧٤٧) وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ . فَقَالَ لِقَوْمِهِ : لَا يَتْبَعْنِي رَجُلٌ قَدْ مَلَكَ بُضْعَ[٤] امْرَأَةٍ ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا ، وَلَمَّا يَبْنِ . وَلَا آخَرُ قَدْ بَنَى بُنْيَانًا ، وَلَمَّا يَرْفَعْ سُقُفَهَا . وَلَا آخَرُ قَدِ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلِفَاتٍ[٥] ، وَهُوَ مُنْتَظِرٌ وِلَادَهَا[٦] . قَالَ : فَغَزَا . فَأَدْنَى لِلْقَرْيَةِ[٧] حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ . أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَٰلِكَ . فَقَالَ لِلشَّمْسِ : أَنْتِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ . اللَّهُمَّ ! احْبِسْهَا عَلَيَّ شَيْئًا[٨] . فَحُبِسَتْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ . قَالَ : فَجَمَعُوا مَا غَنِمُوا .

---

(١) (هان) أي جاء هينا لا يبالى به .

(٢) (سراة بني لؤيّ) أي أشراف القوم ورؤساؤهم .

(٣) (مستطير) صفة لحريق . أي منتشر كأنه طار في نواحيها .

(٤) (بُضْع) بضم الباء هو فَرْج المرأة . أي ملك فرجها بالنكاح .

(٥) (خلفات) جمع خلفة ككلمة وكلمات . وهي الحامل من الإبل .

(٦) (ولادها) أي نتاجها . وقال النوويّ : وفي هذا الحديث أن الأمور المهمة ينبغي أن لا تفوض إلا إلى أولى الحزم وفراغ البال لها . ولا تفوض إلى متعلق القلب بغيرها . لأن ذلك يضعف عزمه ، ويفوّت كمال بذل وسعه .

(٧) (فأدنى للقرية) هكذا هو في جميع النسخ : فأدنى . بهمزة قطع . قال القاضي : كذا هو في جميع النسخ : فأدنى رباعيّ . إما أن يكون تعدية لدنا ، أي قرب ، فمعناه أدنى جيوشه وجموعه للقرية . وإما أن يكون أدنى بمعنى حان أي قرب فتحها . من قولهم : أدنت الناقة إذا حان نتاجها . ولم يقولوه في غير الناقة .

(٨) (اللهم احبسها) قال القاضي : اختلف في حبس الشمس المذكور هنا . فقيل : ردت على أدراجها . وقيل : وقفت ولم ترد . وقيل : أبطئ بحركتها .

فَأَقْبَلَتِ النَّارُ[١] لِتَأْكُلَهُ . فَأَبَتْ أَنْ تَطْعَمَهُ . فَقَالَ : فِيكُمْ غُلُولٌ . فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ . فَبَايَعُوهُ . فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ . فَقَالَ : فِيكُمُ الْغُلُولُ . فَلْتُبَايِعْنِي قَبِيلَتُكَ . فَبَايَعَتْهُ . قَالَ : فَلَصِقَتْ بِيَدِ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ . فَقَالَ : فِيكُمُ الْغُلُولُ . أَنْتُمْ غَلَلْتُمْ . قَالَ : فَأَخْرَجُوا لَهُ مِثْلَ رَأْسِ بَقَرَةٍ[٢] مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ : فَوَضَعُوهُ فِي الْمَالِ وَهُوَ بِالصَّعِيدِ[٣] . فَأَقْبَلَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهُ . فَلَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ مِنْ قَبْلِنَا . ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ رَأَىٰ ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا ، فَطَيَّبَهَا[٤] لَنَا » .

***

(١٢) باب الأنفال

٣٣ — (١٧٤٨) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : أَخَذَ أَبِي[٥] مِنَ الْخُمُسِ سَيْفًا . فَأَتَىٰ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ : هَبْ لِي هَٰذَا . فَأَبَىٰ . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ [٨/الأنفال/١] .

***

٣٤ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّىٰ) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : نَزَلَتْ فِيَّ أَرْبَعُ آيَاتٍ[٦] . أَصَبْتُ سَيْفًا فَأَتَىٰ بِهِ[٧] النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! نَفِّلْنِيهِ . فَقَالَ « ضَعْهُ » ثُمَّ قَامَ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « ضَعْهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ » . ثُمَّ قَامَ فَقَالَ : نَفِّلْنِيهِ[٨] . يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ « ضَعْهُ » فَقَامَ .

---

(١) (فأقبلت النار) أي من جانب السماء لتأكله ، كما هو السنة في الأمم الماضية ، لغنائمهم وقرابينهم المتقبلة .

(٢) (فأخرجوا له مثل رأس بقرة) أي كقدره أو كصورته من ذهب كانوا غلوه وأخفوه .

(٣) (بالصعيد) يعني وجه الأرض .

(٤) (فطيبها) أي جعلها لنا حلالا بحتا ، ورفع عنا محقها بالنار ، تكرمة لنا .

(٥) (عن أبيه قال : أخذ أبي) هو من تلوين الخطاب . وتقديره : عن مصعب بن سعد أنه حدث عن أبيه بحديث قال فيه : قال أبي : أخذت من الإبل سيفا الخ .

(٦) (أربع آيات) لم يذكر هنا من الأربع إلا هذه الواحدة . وقد ذكر مسلم الأربع ، بعد هذا ، في كتاب الفضائل. وهي : بر الوالدين ، وتحريم الخمر ، ولا تطرد الذين يدعون ربهم ، وآية الأنفال .

(٧) (فأتى به) عدول من التكلم إلى الغيبة .

(٨) (نفلنيه) أي أعطنيه زائدا على نصيبي من الغنيمة .

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! نَفِّلْنِيهِ . أَأُجْعَلُ كَمَنْ لَا غَنَاءَ لَهُ(١) ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « ضَعْهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ » قَالَ : فَنَزَلَتْ هَـٰذِهِ الْآيَةُ : يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ(٢) قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ .

***

٣٥ – (١٧٤٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً ، وَأَنَا فِيهِمْ ، قِبَلَ نَجْدٍ(٣) . فَغَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً . فَكَانَتْ سُهْمَانُهُمْ(٤) اثْنَا عَشَرَ بَعِيرًا(٥) . أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا . وَنُفِّلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا(٦) .

***

٣٦ – (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً قِبَلَ نَجْدٍ . وَفِيهِمُ ابْنُ عُمَرَ . وَأَنَّ سُهْمَانَهُمْ بَلَغَتِ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا . وَنُفِّلُوا ، سِوَى ذَٰلِكَ ، بَعِيرًا . فَلَمْ يُغَيِّرْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

***

٣٧ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى نَجْدٍ . فَخَرَجْتُ فِيهَا . فَأَصَبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا ، فَبَلَغَتْ سُهْمَانُنَا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا ، اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا(٧) . وَنَفَّلَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعِيرًا ، بَعِيرًا .

***

---

(١) (كمن لا غناء له) الغناء هو الكفاية . أى لا نفع ولا كفاية له فى الحرب .

(٢) (الأنفال) النفل الغنيمة . وجمعه أنفال .

(٣) (قبل نجد) أى جهته . وهو ظرف لبعث .

(٤) (سهمانهم) أى أنصباؤهم . فهو جمع سهم بمعنى النصيب .

(٥) (اثنا عشر بعيرا) هكذا هو فى أكثر النسخ : اثنا عشر . وفى بعضها : اثنى عشر وهذا ظاهر . والأول أصح على لغة من يجعل المثنى بالألف ، سواء كان مرفوعا أو منصوبا أو مجرورا . وهى لغة أربع قبائل من العرب . وقد كثرت فى كلام العرب . ومنه قوله تعالى: إن هذان لساحران .

(٦) (ونفلوا بعيرا بعيرا) أى أعطى كلا منهم النبى ﷺ بعيرا، زيادة على نصيبه من الغنيمة. وقوله فى الرواية الثانية : ونفلوا سوى ذلك بعيرا ، معناه نفلهم أميرهم ، فلم يغيره رسول الله ﷺ .

(٧) (اثنى عشر بعيرا اثنى عشر بعيرا) بهامش طبعة دار الطباعة العامرة ما يأتى: كذا وقع هنا مرتين فى جميع النسخ، سوى المتن المطبوع ضمن شرح النووى. وهذا التكرير لتعيين العدد على خلاف ما سبق فى رواية مالك من الترديد بين اثنى عشر وأحد عشر.

(...) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

(...) وحدثناه أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ . قَالَ: كَتَبْتُ إِلَىٰ نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ النَّفَلِ[1] ؟ فَكَتَبَ إِلَيَّ : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى. ح وَحَدَّثَنَا هَٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

***

٣٨ – (١٧٥٠) وحدثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِسُرَيْجٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ رَجَاءٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ: نَفَّلَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ نَفَلًا سِوَىٰ نَصِيبِنَا مِنَ الْخُمُسِ . فَأَصَابَنِي شَارِفٌ (وَالشَّارِفُ الْمُسِنُّ الْكَبِيرُ) .

***

٣٩ – (...) وحدثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : بَلَغَنِي عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : نَفَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً . بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ رَجَاءٍ .

***

٤٠ – (...) وحدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ كَانَ يُنَفِّلُ بَعْضَ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَايَا . لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً . سِوَىٰ قَسْمِ عَامَّةِ الْجَيْشِ . وَالْخُمُسُ فِي ذَٰلِكَ ، وَاجِبٌ ، كُلِّهِ[2] .

***

(١) (أسأله عن النفل) هو اسم لزيادة، يعطيها الإمام بعض الجيش ، على القدر المستحق .

(٢) (كله) مجرورا ، تأكيد لقوله : فى ذلك .

(١٣) باب استحقاق القاتل سلب القتيل

٤١ – (١٧٥١) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد، عن عمر بن كثير ابن أفلح، عن أبي محمد الأنصاري. وكان جليسا لأبي قتادة. قال: قال أبو قتادة. واقتص الحديث[١].

* * *

(...) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن يحيى بن سعيد، عن عمر بن كثير، عن أبي محمد مولى أبي قتادة؛ أن أبا قتادة قال. وساق الحديث[١].

* * *

(...) وحدثنا أبو الطاهر وحرملة (واللفظ له). أخبرنا عبد الله بن وهب. قال: سمعت مالك ابن أنس يقول: حدثني يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح، عن أبي محمد مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة. قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين. فلما التقينا كانت للمسلمين جولة[٢]. قال: فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين[٣]. فاستدرت إليه حتى أتيته من ورائه. فضربته على حبل عاتقه[٤]. وأقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت[٥]. ثم أدركه الموت. فأرسلني. فلحقت عمر بن الخطاب فقال: ما للناس؟ فقلت: أمر الله. ثم إن الناس رجعوا. وجلس

---

(١) (واقتص الحديث) اعلم أن قوله في الطريق الأول: واقتص الحديث. وقوله في الطريق الثاني: وساق الحديث. يعني بهما الحديث المذكور في الطريق الثالث المذكور بعدها وهو قوله: وحدثنا أبو الطاهر. وهذا غريب من عادة مسلم. فاحفظ ما حققته لك.

(٢) (جولة) أي انهزام وخيفة ذهبوا فيها. وهذا إنما كان في بعض الجيش. وأما رسول الله ﷺ وطائفة معه فلم يولوا. والأحاديث الصحيحة بذلك مشهورة. وسيأتي بيانها في مواضعها. وقد نقلوا إجماع المسلمين على أنه لا يجوز أن يقال انهزم النبي ﷺ. ولم يرو أحد قط أنه انهزم بنفسه ﷺ في موطن من المواطن. بل ثبتت الأحاديث الصحيحة بإقدامه وثباته ﷺ في جميع المواطن.

(٣) (قد علا رجلا من المسلمين) يعني ظهر عليه وأشرف على قتله. أو صرعه وجلس عليه لقتله.

(٤) (على حبل عاتقه) هو ما بين العنق والكتف.

(٥) (وجدت منها ريح الموت) يحتمل أنه أراد شدة كشدة الموت. ويحتمل قاربت الموت.

رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا، لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ(١)، فَلَهُ سَلَبُهُ(٢)» قَالَ: فَقُمْتُ. فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي(٣)؟ ثُمَّ جَلَسْتُ. ثُمَّ قَالَ مِثْلَ ذَٰلِكَ. فَقَالَ فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ. ثُمَّ قَالَ ذَٰلِكَ، الثَّالِثَةَ. فَقُمْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَالَكَ؟ يَا أَبَا قَتَادَةَ!» فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: صَدَقَ. يَا رَسُولَ اللهِ! سَلَبُ ذَٰلِكَ الْقَتِيلِ عِنْدِي. فَأَرْضِهِ مِنْ حَقِّهِ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: لَا هَا اللهِ! إِذًا(٤) لَا يَعْمِدُ(٥) إِلَىٰ أَسَدٍ مِنْ أُسْدِ اللهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللهِ وَعَنْ رَسُولِهِ فَيُعْطِيكَ سَلَبَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «صَدَقَ(٦). فَأَعْطِهِ إِيَّاهُ» فَأَعْطَانِي. قَالَ: فَبِعْتُ الدِّرْعَ فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا(٧) فِي بَنِي سَلِمَةَ. فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ(٨) فِي الْإِسْلَامِ.

وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلَّا لَا يُعْطِيهِ أُضَيْبِعَ(٩) مِنْ قُرَيْشٍ وَيَدَعُ أَسَدًا مِنْ أُسْدِ اللهِ.

وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ: لَأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ.

* * *

(١) (له عليه بينة) أى بينة على قتله. أى شاهد. ولو واحدا.

(٢) (فله سلبه) هو ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه.

(٣) (من يشهد لى) أى بأنى قتلت رجلا من المشركين، فيكون سلبه لى.

(٤) (لاها الله إذا) هكذا هو فى جميع روايات المحدثين فى الصحيحين وغيرهما: لاها الله إذا. بالألف. وأنكر الخطابى هذا وأهل العربية. وقالوا: هو تغيير من الرواة. وصوابه: لاها الله ذا. بغير ألف. فى أوله. وقالوا: وها بمعنى الواو التى يقسم بها. فكأنه قال: لاوالله ذا. قال أبو عثمان المازرى رضى الله عنه: معناه لاها الله ذا يمينى أو ذا قسمى. وقال أبو زيد: ذا زائدة. وفى ها لغتان: المد والقصر. قالوا: ويلزم الجر بعدها كما يلزم بعد الواو. قالوا ولا يجوز الجمع بينهما. فلا يقال: لاها والله. وفى هذا الحديث دليل على أن هذه اللفظة تكون يمينا. اهـ. كلام الإمام النووى رضى الله تعالى عنه. وانظر، فى نقض ذلك كله، مع التحقيق الدقيق، الوافى الشافى، كلمة أستاذ الدنيا فى علم الحديث، الحافظ ابن حجر العسقلانى، فى كتابه، قاموس السنة المحيط، فتح البارى، ج ٨ ص ٣٠ طبعة بولاق.

(٥) (لا يعمد) الضمير عائد إلى النبى ﷺ. أى لا يقصد عليه السلام إلى إبطال حق أسد من أسود الله يقاتل فى سبيله، وهو أبو قتادة، بإعطاء سلبه إياك.

(٦) (صدق) أى أبو بكر الصديق.

(٧) (مخرفا) بفتح الميم والراء، وهذا هو المشهور. وقال القاضى: رويناه بفتح الميم وكسر الراء كالمسجد والمسكن، بكسر الكاف. والمراد بالمخرف، هنا، البستان. وقيل: السكة من النخل تكون صفين يخرف من أيها شاء، أى يجتنى. وقال ابن وهب: هى الجنينة الصغيرة. وقال غيره: هى نخلات يسيرة. وأما المخرف، بكسر الميم وفتح الراء، فهو الوعاء الذى يجعل فيه ما يجتنى من الثمار. ويقال: اخترف الثمر، إذا جناه، وهو ثمر مخروف.

(٨) (تأثلته) أى اقتنيته وتأصلته. وأثلة الشىء أصله.

(٩) (أضيبع) قال القاضى: اختلف رواة كتاب مسلم فى هذا الحرف على وجهين: أحدهما رواية السمرقندى:

٤٢ - (١٧٥٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونِ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ. نَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي. فَإِذَا أَنَا بَيْنَ غُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ. حَدِيثَةٍ أَسْنَانُهُمَا. تَمَنَّيْتُ لَوْ كُنْتُ بَيْنَ أَضْلَعَ مِنْهُمَا(١). فَغَمَزَنِي أَحَدُهُمَا. فَقَالَ: يَا عَمِّ! هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. وَمَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ؟ يَا ابْنَ أَخِي! قَالَ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَئِنْ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ(٢) حَتَّىٰ يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنَّا(٣). قَالَ: فَتَعَجَّبْتُ لِذَٰلِكَ. فَغَمَزَنِي الْآخَرُ فَقَالَ مِثْلَهَا. قَالَ: فَلَمْ أَنْشَبْ(٤) أَنْ نَظَرْتُ إِلَىٰ أَبِي جَهْلٍ يَزُولُ(٥) فِي النَّاسِ. فَقُلْتُ: أَلَا تَرَيَانِ؟ هَٰذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي تَسْأَلَانِ عَنْهُ. قَالَ: فَابْتَدَرَاهُ، فَضَرَبَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا، حَتَّىٰ قَتَلَاهُ. ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَأَخْبَرَاهُ. فَقَالَ «أَيُّكُمَا قَتَلَهُ؟» فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُ. فَقَالَ «هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟». قَالَا: لَا. فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ فَقَالَ «كِلَاكُمَا قَتَلَهُ(٦)» وَقَضَىٰ بِسَلَبِهِ لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ الْجَمُوحِ. (وَالرَّجُلَانِ: مُعَاذُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ وَمُعَاذُ بْنُ عَفْرَاءَ).

* * *

أصيبغ، بالصاد المهملة والغين المعجمة. والثانى رواية سائر الرواة: أضيبع. بالضاد المعجمة والعين المهملة. فعلى الثانى هو تصغير ضبع على غير قياس. كأنه لما وصف أبا قتادة بأنه أسد، صغر هذا بالإضافة إليه. وشبهه بالضُّبَيع، لضعف افتراسها وما توصف به من العجز والحمق. وأما على الوجه الأول. فوصفه به لتغير لونه. وقيل: حقره وذمه بسواد لونه. وقيل: معناه أنه صاحب لون غير محمود. وقيل: وصفه بالمهانة والضعف. قال الخطابى. الأصيبغ نوع من الطير. قال: ويجوز أنه شبهه بنبات ضعيف يقال له الصبيغا، أول ما يطلع فى الأرض يكون مما يلى الشمس منه أصفر.

(١) (أضلع منهما) هكذا هو فى جميع النسخ: أضلع بالضاد المعجمة وبالعين. وكذا حكاه القاضى عن جميع نسخ صحيح مسلم، وهو الأصوب. ومعنى أضلع أقوى.

(٢) (سوادى سواده) أى شخصى شخصه.

(٣) (حتى يموت الأعجل منا) أى لا أفارقه حتى يموت أحدنا، وهو الأقرب أجلا.

(٤) (لم أنشب) أى لم ألبث. أى لم يمض زمن كثير على سؤالها إلا وأنا رأيته.

(٥) (يزول) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا. وكذا رواه القاضى عن جماهير شيوخهم. ومعناه يتحرك وينزعج ولا يستقر على حالة ولا فى مكان. والزوال القلق.

(٦) (كلاكما قتله) تطييبا لقلب الآخر من حيث أن له مشاركة فى قتله. وإلا فالقتل الشرعى الذى يتعلق به استحقاق السلب، وهو الإثخان وإخراجه عن كونه ممتنعا، إنما وجد من معاذ بن عمرو بن الجموح. فلهذا قضى له بالسلب.

٤٣ – (١٧٥٣) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ حِمْيَرَ[١] رَجُلًا مِنَ الْعَدُوِّ . فَأَرَادَ سَلَبَهُ . فَمَنَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ . وَكَانَ وَالِيًا عَلَيْهِمْ . فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ عَوْفُ ابْنُ مَالِكٍ . فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ لِخَالِدٍ « مَا مَنَعَكَ أَنْ تُعْطِيَهُ سَلَبَهُ ؟ » قَالَ : اسْتَكْثَرْتُهُ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « ادْفَعْهُ إِلَيْهِ » فَمَرَّ خَالِدٌ بِعَوْفٍ فَجَرَّ بِرِدَائِهِ[٢] . ثُمَّ قَالَ : هَلْ أَنْجَزْتُ لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ[٣] مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاسْتُغْضِبَ[٤] . فَقَالَ « لَا تُعْطِهِ . يَا خَالِدُ ! لَا تُعْطِهِ . يَا خَالِدُ ! هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي أُمَرَائِي[٥] ؟ إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُهُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتُرْعِيَ إِبِلًا[٦] أَوْ غَنَمًا فَرَعَاهَا . ثُمَّ تَحَيَّنَ سَقْيَهَا[٧] . فَأَوْرَدَهَا حَوْضًا . فَشَرَعَتْ فِيهِ . فَشَرِبَتْ صَفْوَهُ[٨] وَتَرَكَتْ كَدْرَهُ . فَصَفْوُهُ لَكُمْ وَكَدْرُهُ عَلَيْهِمْ[٨] » .

* * *

(١) (قتل رجل من حمير) هذه القضية جرت فى غزوة مؤتة سنة ثمان . كما بينه فى الرواية التى بعد هذه . وهذا الحديث قد يستشكل من حيث إن القاتل قد استحق السلب ، فكيف منعه إياه ؟ ويجاب عنه بوجهين : أحدهما لعله أعطاه بعد ذلك للقاتل ، وإنما أخره تعزيرا له ولعوف بن مالك ، لكونهما أطلقا ألسنتهما فى خالد رضى الله عنه ، وانتهكا حرمة الوالى ومن ولاه . الثانى لعله استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين . وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد رضى الله عنه ، للمصلحة فى إكرام الأمراء .

(٢) (فجرّ بردائه) أى جذب عوف برداء خالد ووبخه على منعه السلب منه .

(٣) (ثم قال هل أنجزت لك ما ذكرت لك) أى قال عوف بن مالك : هل أنجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله ﷺ فإنه قد كان قال لخالد : لا بد أن أشتكى منك إلى رسول الله ﷺ .

(٤) (فاستغضب) أى صار، عليه السلام ، مغضبا .

(٥) (هل أنتم تاركو لى أمرائى) هكذا هو فى بعض النسخ : تاركو ، بغير نون . وفى بعضها تاركون ، بالنون . وهذا هو الأصل . والأول صحيح أيضا . وهى لغة معروفة . وقد جاءت بها أحاديث كثيرة : منها قوله ﷺ لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا . وقد سبق بيانه فى كتاب الإيمان .

(٦) (استرعى إبلا) أى طولب برعيها .

(٧) (ثم تحين سقيها) أى طلب ذلك الراعى وقت سقيها حتى يسقيها فى وقت معين .

(٨) (فصفوه لكم وكدره عليهم) فصفوه لكم ، يعنى الرعية . وكدره عليهم يعنى على الأمراء . قال أهل اللغة : الصفو ، هنا ، بفتح الصاد لاغير . وهو الخالص . فإذا ألحقوه الهاء فقالوا الصفوة ـ كانت الصاد مضمومة ومفتوحة ومكسورة =

٤٤ - (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ . قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ[١] . وَرَافَقَنِي مَدَدِيٌّ[٢] مِنَ الْيَمَنِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ عَوْفٌ : فَقُلْتُ : يَا خَالِدُ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالسَّلَبِ لِلْقَاتِلِ ؟ قَالَ : بَلَىٰ . وَلَٰكِنِّي اسْتَكْثَرْتُهُ .

* * *

٤٥ - (١٧٥٤) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنِي أَبِي ، سَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ . قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَوَازِنَ . فَبَيْنَا نَحْنُ نَتَضَحَّى[٣] مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَىٰ جَمَلٍ أَحْمَرَ . فَأَنَاخَهُ . ثُمَّ انْتَزَعَ طَلَقًا مِنْ حَقَبِهِ[٤] فَقَيَّدَ بِهِ الْجَمَلَ . ثُمَّ تَقَدَّمَ يَتَغَدَّىٰ مَعَ الْقَوْمِ . وَجَعَلَ يَنْظُرُ . وَفِينَا ضَعْفَةٌ وَرِقَّةٌ[٥] فِي الظَّهْرِ[٦] . وَبَعْضُنَا

= ثلاث لغات. ومعنى الحديث أن الرعية يأخذون صفو الأمور فتصلهم أعطياتهم بغير نكد . وتبتلى الولاة بمقاساة الأمور وجمع الأموال من وجوهها وصرفها فى وجوهها . وحفظ الرعية ، والشفقة عليهم والذب عنهم وإنصاف بعضهم من بعض. ثم متى وقع علقة (كذا) أو عتب فى بعض ذلك ، توجه على الأمراء ، دون الناس .

(١) (مؤتة) هى بالهمز وترك الهمز . وهى قرية معروفة فى طرف الشام عند الكرك.

(٢) (مددىّ) يعنى رجلا من المدد الذين جاؤا يمدون مؤتة ويساعدونهم .

(٣) (نتضحى) . أى نتغدى . مأخوذ من الضحاء ، وهو بعد امتداد النهار وفوق الضحى .

(٤) (انتزع طلقا من حقبه) الطلق العقال من جلد . والحَقَب حبل يشد على حقو البعير . قال القاضى : لم يُرْوَ هذا الحرف إلا بفتح القاف . قال : وكان بعض شيوخنا يقول : صوابه بإسكانها ؛ أى مما احتقب خلفه وجعله فى حقيبته . وهى الرفادة فى مؤخر القتب . ووقع هذا الحرف فى سنن أبى داود حقوه، وفسره مؤخره. قال القاضى: والأشبه عندى أن يكون حقوه فى هذه الرواية حجزته وحزامه . والحقو معقد الإزار من الرجل. وبه سمى الإزار حقوا. ووقع فى رواية السمرقندىّ رضى الله عنه ، فى مسلم ، من جعبته . فإن صح ، ولم يكن تصحيفا ، فله وجه . بأن علقه بجعبة سهامه وأدخله فيها .

(٥) (وفينا ضعفة ورقة) ضبطوه على وجهين : الصحيح المشهور ورواية الأكثرين : بفتح الضاد وإسكان العين . أى حالة ضعف وهزال . قال القاضى : وهذا الوجه هو الصواب. والثانى بفتح العين، جمع ضعيف. وفى بعض النسخ : وفينا ضعف ، بحذف الهاء .

(٦) (فى الظهر) أى فى الإبل .

مُشَاةٌ . إِذْ خَرَجَ يَشْتَدُّ(١) . فَأَتَى جَمَلَهُ فَأَطْلَقَ قَيْدَهُ . ثُمَّ أَنَاخَهُ وَقَعَدَ عَلَيْهِ . فَأَثَارَهُ(٢) . فَاشْتَدَّ بِهِ الْجَمَلُ . فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ وَرْقَاءَ(٣) .

قَالَ سَلَمَةُ : وَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ . فَكُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ النَّاقَةِ . ثُمَّ تَقَدَّمْتُ . حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ الْجَمَلِ . ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِخِطَامِ الْجَمَلِ فَأَنَخْتُهُ . فَلَمَّا وَضَعَ رُكْبَتَهُ فِي الْأَرْضِ اخْتَرَطْتُ سَيْفِي(٤) فَضَرَبْتُ رَأْسَ الرَّجُلِ . فَنَدَرَ(٥) . ثُمَّ جِئْتُ بِالْجَمَلِ أَقُودُهُ ، عَلَيْهِ رَحْلُهُ وَسِلَاحُهُ . فَاسْتَقْبَلَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ . فَقَالَ « مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ ؟ » قَالُوا : ابْنُ الْأَكْوَعِ . قَالَ « لَهُ سَلَبُهُ أَجْمَعُ » .

***

(١٤) باب التنفيل وفداء المسلمين بالأسارى

٤٦ – (١٧٥٥) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : غَزَوْنَا فَزَارَةَ وَعَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ . أَمَّرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْنَا . فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ سَاعَةٌ ، أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ فَعَرَّسْنَا(٦) . ثُمَّ شَنَّ الْغَارَةَ(٧) . فَوَرَدَ الْمَاءَ . فَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ عَلَيْهِ ، وَسَبَى . وَأَنْظُرُ إِلَى عُنُقٍ مِنَ النَّاسِ(٨) . فِيهِمُ الذَّرَارِيُّ(٩) . فَخَشِيتُ أَنْ يَسْبِقُونِي إِلَى الْجَبَلِ . فَرَمَيْتُ بِسَهْمٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَبَلِ . فَلَمَّا رَأَوُا السَّهْمَ وَقَفُوا . فَجِئْتُ بِهِمْ أَسُوقُهُمْ . وَفِيهِمُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ . عَلَيْهَا قَشْعٌ(١٠) مِنْ أَدَمٍ . (قَالَ : الْقَشْعُ النِّطَعُ) مَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ . فَسُقْتُهُمْ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِمْ

(١) (يشتد) أى يعدو .
(٢) (فأثاره) أى ركبه ثم بعثه قائما .
(٣) (ورقاء) أى فى لونها سواد كالغبرة .
(٤) (اخترطت سيفى) أى سللته .
(٥) (فندر) أى سقط .
(٦) (فعرّسنا) التعريس نزول آخر الليل .
(٧) (شن الغارة) أى فرّقها .
(٨) (عنق من الناس) جماعة .
(٩) (فيهم الذرارىّ) يعنى النساء والصبيان .
(١٠) (قَشع) فى القاف لغتان . فتحها وكسرها . وهما مشهورتان . وفسره فى الكتاب بالنطع ، وهو صحيح .

أَبَا بَكْرٍ . فَنَفَّلَنِي أَبُو بَكْرٍ ابْنَتَهَا . فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا . فَلَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي السُّوقِ. فَقَالَ : «يَا سَلَمَةُ ! هَبْ لِي الْمَرْأَةَ » . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَاللهِ ! لَقَدْ أَعْجَبَتْنِي . وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا[١] . ثُمَّ لَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْغَدِ فِي السُّوقِ . فَقَالَ لِي : «يَا سَلَمَةُ ! هَبْ لِي الْمَرْأَةَ . لِلَّهِ أَبُوكَ[٢] ! » فَقُلْتُ : هِيَ لَكَ . يَا رَسُولَ اللهِ ! فَوَاللهِ ! مَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا . فَبَعَثَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ. فَفَدَى بِهَا نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، كَانُوا أُسِرُوا بِمَكَّةَ .

***

(١٥) باب حكم الفيء

٤٧ — (١٧٥٦) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا[٣] ، وَأَقَمْتُمْ فِيهَا ، فَسَهْمُكُمْ فِيهَا . وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ ، فَإِنَّ خُمُسَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ » .

***

٤٨ — (١٧٥٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَـٰقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) (قَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) عَنْ عَمْرٍو ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عُمَرَ . قَالَ : كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ . مِمَّا لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ[٤] بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ . فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً .

---

(١) (وما كشفت لها ثوبا) كناية عن الوقاع .

(٢) (لله أبوك) كلمة مدح تعتاد العرب الثناء بها . مثل قولهم: لله درك. فإن الإضافة إلى العظيم تشريف . فإذا وجد من الولد ما يحمد يقال: لله أبوك ، حيث أتى بمثلك .

(٣) (أيما قرية أتيتموها) قال القاضي : يحتمل أن يكون المراد بالأولى الفيء الذي لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب ، بل جلا عنه أهله أو صالحوا عليه . فيكون سهمهم فيها أي حقهم من العطايا كما يصرف الفيء. ويكون المراد بالثانية ما أخذ عنوة فيكون غنيمة ، يخرج منه الخمس وباقيه للغانمين . وهو معنى قوله : ثم هي لكم ، أي باقيها .

(٤) (مما لم يوجف عليه المسلمون) الإيجاف هو الإسراع أي لم يعدوا في تحصيله خيلا ولا إبلا . بل حصل بلا قتال. والركاب هي الإبل التي يسافر عليها ، لا واحد لها من لفظها ، واحده راحلة . وكذلك الخيل ، لا واحد لها من لفظها ، واحده فرس.

فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَىٰ أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَةٍ[١]. وَمَا بَقِيَ يَجْعَلُهُ فِي الْكُرَاعِ[٢] وَالسِّلَاحِ. عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللهِ[٣].

***

(...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ.

***

٤٩ - (...) وحدثني عَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ. حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَوْسٍ حَدَّثَهُ. قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَجِئْتُهُ حِينَ تَعَالَى النَّهَارُ[٤]. قَالَ: فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِهِ جَالِسًا عَلَىٰ سَرِيرٍ. مُفْضِيًا[٥] إِلَىٰ رُمَالِهِ[٦]. مُتَّكِئًا عَلَىٰ وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ. فَقَالَ لِي: يَا مَالُ[٧]! إِنَّهُ قَدْ دَفَّ أَهْلُ أَبْيَاتٍ[٨] مِنْ قَوْمِكَ. وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضْخٍ[٩]. فَخُذْهُ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ. قَالَ: قُلْتُ: لَوْ أَمَرْتَ بِهَـٰذَا غَيْرِي؟ قَالَ: خُذْهُ. يَا مَالُ! قَالَ: فَجَاءَ يَرْفَا[١٠]. فَقَالَ: هَلْ لَكَ[١١]، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ؟ فَقَالَ عُمَرُ: نَعَمْ. فَأَذِنَ لَهُمْ. فَدَخَلُوا. ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَأَذِنَ لَهُمَا. فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَـٰذَا الْكَاذِبِ[١٢] الآثِمِ الْغَادِرِ الْخَائِنِ. فَقَالَ الْقَوْمُ: أَجَلْ. يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! فَاقْضِ بَيْنَهُمْ وَأَرِحْهُمْ.

---

(١) (ينفق على أهله نفقة سنة) أي يعزل لهم نفقة سنة، ولكنه كان ينفقه قبل انقضاء السنة في وجوه الخير، فلا تتم عليه السنة.

(٢) (الكراع) أي الدواب التي تصلح للحرب.

(٣) (عدة في سبيل الله) هي ما أعدّ للحوادث أهبة وجهازا للغزو.

(٤) (تعالى النهار) أي ارتفع.

(٥) (مفضيا) يعني ليس بينه وبين رماله شيء. وإنما قال هذا، لأن العادة أن يكون فوق الرمال فراش أو غيره.

(٦) (رُماله) بضم الراء وكسرها. وهو ما ينسج من سعف النخل ونحوه، ليضطجع عليه.

(٧) (يامالُ) هكذا هو في جميع النسخ: يامال. وهو ترخيم مالك، بحذف الكاف. ويجوز كسر اللام وضمها. جهان مشهوران لأهل العربية. فمن كسرها تركها على ما كانت. ومن ضمها جعله اسما مستقلا.

(٨) (دف أهل أبيات) الدف المشي بسرعة. كأنهم جاءوا مسرعين، للضر الذي نزل بهم، وقيل: السير اليسير.

(٩) (برضخ) العطية القليلة.

(١٠) (يرفا) غير مهموز. هكذا ذكره الجمهور. ومنهم من همزه: يرفأ. وهو حاجب عمر بن الخطاب.

(١١) (هل لك) أي هل لهم إذن منك في الدخول عليك.

(١٢) (اقض بيني وبين هذا الكاذب) قال جماعة من العلماء: معناه هذا الكاذب إن لم ينصف، فحذف الجواب. =

(فَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ : يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا قَدَّمُوهُمْ لِذَلِكَ) فَقَالَ عُمَرُ : اتَّئِدَا[١] . أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ[٢] الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ! أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا نُورَثُ . مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ » قَالُوا : نَعَمْ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ وَعَلِيٍّ فَقَالَ : أَنْشُدُكُمَا بِاللهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ! أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا نُورَثُ . مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ » قَالَا : نَعَمْ فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ اللهَ جَلَّ وَعَزَّ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ بِخَاصَّةٍ لَمْ يُخَصِّصْ بِهَا أَحَدًا غَيْرَهُ . قَالَ : مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ [٥٩/الحشر/٧] (مَا أَدْرِي هَلْ قَرَأَ الْآيَةَ الَّتِي قَبْلَهَا أَمْ لَا) قَالَ : فَقَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَكُمْ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ . فَوَاللهِ ! مَا اسْتَأْثَرَ عَلَيْكُمْ . وَلَا أَخَذَهَا دُونَكُمْ . حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ . فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْخُذُ مِنْهُ نَفَقَةَ سَنَةٍ . ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ أُسْوَةَ الْمَالِ . ثُمَّ قَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ! أَتَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . ثُمَّ نَشَدَ عَبَّاسًا وَعَلِيًّا بِمِثْلِ مَا نَشَدَ بِهِ الْقَوْمَ : أَتَعْلَمَانِ ذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ . قَالَ : فَلَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَجِئْتُمَا ، تَطْلُبُ مِيرَاثَكَ مِنَ ابْنِ أَخِيكَ ، وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : قَالَ

= وقال القاضي عياض : قال المازرى : هذا اللفظ الذى وقع لا يليق ظاهره بالعباس . وحاش لعلى أن يكون فيه بعض هذه الأوصاف فضلا عن كلها . ولسنا نقطع بالعصمة إلا للنبى ﷺ ولمن شهد له بها . ولكنا مأمورون بحسن الظن بالصحابة رضى الله عنهم أجمعين ، ونفى كل رذيلة عنهم . وإذا انسدت طرق تأويلها نسبنا الكذب إلى رواتها قال : وقد حمل هذا المعنى بعض الناس على أن أزال هذا اللفظ من نسخته ، تورعا عن إثبات مثل هذا . ولعله حمل الوهم على رواته . قال المازرى : وإذا كان هذا اللفظ لا بد من إثباته ، ولم نضف الوهم إلى رواته . فأجود ما حمل عليه أنه صدر من العباس على جهة الإدلال على ابن أخيه ، لأنه بمنزلة ابنه . وقال ما لا يعتقده ، وما يعلم براءة ذمة ابن أخته منه . ولعله قصد بذلك ردعه عما يعتقد أنه مخطئ فيه . وإن هذه الأوصاف يتصف بها لو كان يفعل ما يفعله عن قصد . ولا بد من هذا التأويل . لأن هذه القضية جرت فى مجلس فيه عمر رضى الله عنه ، وهو الخليفة . وعثمان وسعد وزيد وعبد الرحمن رضى الله عنهم ولم ينكر أحد منهم هذا الكلام ، مع تشددهم فى إنكار المنكر . وما ذلك إلا لأنهم قد فهموا ، بقرينة الحال ، أنه تكلم بما لا يعتقد ظاهره . مبالغة فى الزجر . قال المازرى : وكذلك قول عمر رضى الله عنه : إنكما جئتما أبا بكر فرأيتماه كاذبا آثما غادرا خائنا . وكذلك ذكر عن نفسه أنهما رأياه كذلك . وتأويل هذا على نحو ما سبق . وهو أن المراد أنكما تعتقدان أن الواجب أن نفعل فى هذه القضية خلاف ما فعلته أنا وأبو بكر . فنحن على مقتضى رأيكما لو أتينا ما أتينا ونحن معتقدان ما تعتقدانه لكنا بهذه الأوصاف .

(١) (اتئدا) أى اصبرا وأمهلا .

(٢) (أنشدكم بالله) أى أسألكم بالله . مأخوذ من النشيد ، وهو رفع الصوت . يقال : أنشدتك ، ونشدتك بالله .

رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا نُورِثُ . مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ » فَرَأَيْتُمَاهُ كَاذِبًا آثِمًا غَادِرًا خَائِنًا ، وَاللهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . ثُمَّ تُوُفِّيَ أَبُو بَكْرٍ . وَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَوَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ . فَرَأَيْتُمَانِي كَاذِبًا آثِمًا غَادِرًا خَائِنًا . وَاللهُ يَعْلَمُ إِنِّي لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . فَوَلِيتُهَا . ثُمَّ جِئْتَنِي أَنْتَ وَهَـٰذَا . وَأَنْتُمَا جَمِيعٌ . وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ[١] . فَقُلْتُمَا : ادْفَعْهَا إِلَيْنَا . فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتُمْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا عَلَىٰ أَنَّ عَلَيْكُمَا عَهْدَ اللهِ أَنْ تَعْمَلَا فِيهَا بِالَّذِي كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَأَخَذْتُمَاهَا بِذَٰلِكَ . قَالَ : أَكَذَٰلِكَ؟ قَالَا : نَعَمْ . قَالَ : ثُمَّ جِئْتُمَانِي لِأَقْضِيَ بَيْنَكُمَا . وَلَا ، وَاللهِ ! لَا أَقْضِي بَيْنَكُمَا بِغَيْرِ ذَٰلِكَ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ . فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَرُدَّاهَا إِلَيَّ .

* * *

٥٠ – (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ . قَالَ : أَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ قَوْمِكَ . بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ . غَيْرَ أَنَّ فِيهِ : فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَىٰ أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً . وَرُبَّمَا قَالَ مَعْمَرٌ : يَحْبِسُ قُوتَ أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً . ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ مِنْهُ مَجْعَلَ مَالِ اللهِ[٢] عَزَّ وَجَلَّ .

* * *

(١٦) باب قول النبيّ صلى الله عليه وسلم « لا نورث ما تركنا فهو صدقة »

٥١ – (١٧٥٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ ، حِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، أَرَدْنَ أَنْ يَبْعَثْنَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ . فَيَسْأَلْنَهُ مِيرَاثَهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ عَائِشَةُ لَهُنَّ : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا نُورَثُ . مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ »؟.

* * *

(١) (وأنتما جميع وأمركما واحد) أى متحد غير متنازع . وأمركما أى مطلوبكما واحد ، وهو دفعى إياها إليكما .
(٢) (مجعل مال الله) أى فى مصرف ما جعل عدة فى سبيل الله من مصالح المسلمين .

٥٢ - (١٧٥٩) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . أَخْبَرَنَا حُجَيْنٌ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَرْسَلَتْ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ . وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ . إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ (ﷺ) فِي هَـٰذَا الْمَالِ » . وَإِنِّي ، وَاللهِ ! لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَلَأَعْمَلَنَّ فِيهَا ، بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَأَبَىٰ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَىٰ فَاطِمَةَ شَيْئًا . فَوَجَدَتْ[1] فَاطِمَةُ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ فِي ذَٰلِكَ . قَالَ : فَهَجَرَتْهُ . فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّىٰ تُوُفِّيَتْ . وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ . فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلًا . وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ . وَصَلَّىٰ عَلَيْهَا عَلِيٌّ . وَكَانَ لِعَلِيٍّ مِنَ النَّاسِ وِجْهَةٌ ، حَيَاةَ فَاطِمَةَ[2] . فَلَمَّا تُوُفِّيَتِ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وُجُوهَ النَّاسِ . فَالْتَمَسَ مُصَالَحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ . وَلَمْ يَكُنْ بَايَعَ تِلْكَ الْأَشْهُرَ . فَأَرْسَلَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ : أَنِ ائْتِنَا . وَلَا يَأْتِنَا مَعَكَ أَحَدٌ (كَرَاهِيَةَ مَحْضَرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ) فَقَالَ عُمَرُ ، لِأَبِي بَكْرٍ : وَاللهِ ! لَا تَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَحْدَكَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَمَا عَسَاهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي . إِنِّي ، وَاللهِ ! لَآتِيَنَّهُمْ . فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ . فَتَشَهَّدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا ، يَا أَبَا بَكْرٍ ! فَضِيلَتَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللهُ . وَلَمْ نَنْفَسْ[3] عَلَيْكَ خَيْرًا سَاقَهُ اللهُ إِلَيْكَ . وَلَـٰكِنَّكَ اسْتَبْدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ . وَكُنَّا نَحْنُ نَرَىٰ لَنَا حَقًّا لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُ أَبَا بَكْرٍ حَتَّىٰ فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ . فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي . وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ[4] بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَـٰذِهِ الْأَمْوَالِ ، فَإِنِّي لَمْ آلُ[5] فِيهَا عَنِ الْحَقِّ . وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ

(١) (فوجدت) أي غضبت .

(٢) (وكان لعليّ من الناس وجهة حياة فاطمة) أي وجه وإقبال في مدة حياتها .

(٣) (ولم ننفس) يقال نفست أنفس نفاسة ، وهو قريب من معنى الحسد .

(٤) (شجر) أي اضطرب واختلف واختلط .

(٥) (لم آل) لم أقصر .

يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ. فَقَالَ عَلِيٌّ لِأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةُ[1] لِلْبَيْعَةِ. فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ صَلَاةَ الظُّهْرِ. رَقِيَ عَلَى الْمِنْبَرِ. فَتَشَهَّدَ. وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلُّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ. وَعُذْرَهُ بِالَّذِي اعْتَذَرَ إِلَيْهِ. ثُمَّ اسْتَغْفَرَ. وَتَشَهَّدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ. وَأَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ. وَلَا إِنْكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللهُ بِهِ. وَلَكِنَّا كُنَّا نُرَى لَنَا فِي الْأَمْرِ نَصِيبًا. فَاسْتُبِدَّ عَلَيْنَا بِهِ. فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا. فَسُرَّ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ. وَقَالُوا: أَصَبْتَ. فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا، حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ.

***

٥٣ - (...) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَهُمَا حِينَئِذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضَهُ مِنْ فَدَكَ وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ. فَقَالَ لَهُمَا أَبُو بَكْرٍ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ فَعَظَّمَ مِنْ حَقِّ أَبِي بَكْرٍ. وَذَكَرَ فَضِيلَتَهُ وَسَابِقَتَهُ. ثُمَّ مَضَى إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَبَايَعَهُ. فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالُوا: أَصَبْتَ وَأَحْسَنْتَ. فَكَانَ النَّاسُ قَرِيبًا إِلَى عَلِيٍّ حِينَ قَارَبَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ.

***

٥٤ - (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ). حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا، مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِ. فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَا نُورَثُ. مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ».

قَالَ: وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ. وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ

(١) (العشية) العشية والعشيّ، بحذف الهاء، هو من زوال الشمس.

رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ وَفَدَكٍ . وَصَدَقَتِهِ بِالْمَدِينَةِ(١) . فَأَبَىٰ أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَٰلِكَ . وَقَالَ : لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ . إِنِّي أَخْشَىٰ إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيغَ . فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَىٰ عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ . فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا عَلِيٌّ . وَأَمَّا خَيْبَرُ وَفَدَكُ فَأَمْسَكَهُمَا عُمَرُ وَقَالَ : هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ . كَانَتَا لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ(٢) وَنَوَائِبِهِ(٣) . وَأَمْرُهُمَا إِلَىٰ مَنْ وَلِيَ الْأَمْرَ . قَالَ : فَهُمَا عَلَىٰ ذَٰلِكَ إِلَى الْيَوْمِ .

* * *

٥٥ – (١٧٦٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا . مَا تَرَكْتُ ، بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَؤُونَةِ عَامِلِي(٤) ، فَهُوَ صَدَقَةٌ » .

* * *

(١) (من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة) قال القاضى عياض رضى الله عنه فى تفسير صدقات النبى ﷺ المذكورة فى هذه الأحاديث . قال : صارت إليه بثلاثة حقوق : أحدها ما وهب له ﷺ ، وذلك وصية مخيريق اليهودى له بعد إسلامه يوم أحد، وكانت سبعة حوائط فى بنى النضير . وما أعطاه الأنصار من أرضهم ، وهو ما لا يبلغه الماء ، وكان هذا ملكا له ﷺ . الثانى حقه من الفىء من أرض بنى النضير حين أجلاهم . كانت له خاصة . لأنها لم يوجف عليها المسلمون بخيل ولا ركاب . وأما منقولات بنى النضير فحملوا منها ما حملته الإبل غير السلاح ، كما صالحهم . ثم قسم ﷺ الباقى بين المسلمين . وكانت الأرض لنفسه ويخرجها فى نوائب المسلمين. وكذلك نصف أرض فدك، صالح أهلها بعدفتح خيبر على نصف أرضها وكان خالصا له . وكذلك ثلث أرض وادى القرى ، أخذ فى الصلح حين صالح أهلها اليهود . وكذلك حصنان من حصون خيبر ، وهما الوطيح والسلالم ، أخذهما صلحا . الثالث سهمه من خمس خيبر وما افتتح فيها عنوة . فكانت هذه كلها ملكا لرسول الله ﷺ خاصة ، لا حق فيها لأحد غيره . لكنه ﷺ كان لا يستأثر بها بل ينفقها على أهله والمسلمين وللمصالح العامة . وكل هذه صدقات محرمات التملك بعده .

(٢) (تعروه) معناه ما يطرأ عليه من الحقوق الواجبة والمندوبة . ويقال: عروته واعتريته. وعررته واعتررته إذا أتيته تطلب منه حاجة .

(٣) (ونوائبه) النوائب ما ينوب الإنسان ، أى ينزل به من المهمات والحوادث .

(٤) (ومؤونة عاملى) أى نفقته. قال فى المصباح : المؤونة الثقل. وفيها لغات: أحدها على وزن فَعُولة والجمع مَؤُونات. ومَأَنتُ القوم أَمْأَنُهُمْ . واللغة الثانية مُؤْنة والجمع مُؤَن . مثل غرفة وغرف . والثالثة مونة والجمع مون مثل سورة وسور . ويقال منه : مانه يمونه من باب قال . ومؤونة عامله، عليه الصلاة والسلام. قيل هو القائم على هذه الصدقات والناظر فيها .

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

٥٦ – (١٧٦١) وحدثنى ابْنُ أَبِي خَلَفٍ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا نُورَثُ . مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ » .

***

(١٧) باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين

٥٧ – (١٧٦٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمٍ . قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَسَمَ فِي النَّفَلِ: لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا[١] .

***

(...) حدثناه ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ: فِي النَّفَلِ.

***

(١٨) باب الإمداد بالملائكة فى غزوة بدر ، وإباحة الغنائم

٥٨ – (١٧٦٣) حدثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ[٢] . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ (هُوَ سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ) . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ،

---

(١) (قسم فى النفل للفرس سهمين وللرجل سهما) هكذا هو فى أكثر الروايات : للفرس سهمين وللرجل سهما. وفى بعضها: للفرس سهمين وللراجل سهما . وفى بعضها : للفارس سهمين . والمراد بالنفل ، هنا ، الغنيمة : وأطلق عليها اسم النفل لكونها تسمى نفلا ، لغة. فإن النفل ، فى اللغة ، الزيادة والعطية .

(٢) (لما كان يوم بدر) اعلم أن بدرا هو موضع الغزوة العظمى المشهورة . وهو ماء معروف وقرية عامرة على نحو أربع مراحل من المدينة . بينها وبين مكة . قال ابن قتيبة : بدر بئر كانت لرجل يسمى بدراً . فسميت باسمه . وكانت غزوة بدر يوم الجمعة لسبع عشرة خلت من شهر رمضان فى السنة الثانيه من الهجرة .

نَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا . فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ الْقِبْلَةَ . ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ[١] « اللَّهُمَّ ! أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي . اللَّهُمَّ ! آتِ مَا وَعَدْتَنِي . اللَّهُمَّ ! إِنْ تُهْلِكْ[٢] هَذِهِ الْعِصَابَةَ[٣] مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ » فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ ، مَادًّا يَدَيْهِ ، مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ . فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ . فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ . ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ . وَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! كَذَاكَ[٤] مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ[٥] . فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ[٦] بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ[٧] [٨/الأنفال/٩] فَأَمَدَّهُ اللهُ بِالْمَلَائِكَةِ .

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ : فَحَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَشْتَدُّ فِي أَثَرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ . إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةً بِالسَّوْطِ فَوْقَهُ . وَصَوْتَ الْفَارِسِ يَقُولُ : أَقْدِمْ حَيْزُومُ[٨] . فَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ فَخَرَّ مُسْتَلْقِيًا . فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ خُطِمَ أَنْفُهُ[٩] ، وَشُقَّ وَجْهُهُ كَضَرْبَةِ السَّوْطِ .

---

(١) (فجعل يهتف بربه) معناه يصيح ويستغيث بالله بالدعاء .

(٢) (أن تهلك) ضبطوا تهلك بفتح التاء وضمها . فعلى الأول ترفع العصابة لأنها فاعل . وعلى الثانى تنصب وتكون مفعوله .

(٣) (العصابة) الجماعة .

(٤) (كذاك مناشدتك ربك) المناشدة السؤال . مأخوذة من النشيد وهو رفع الصوت . هكذا وقع لجماهير رواة مسلم: كذاك . ولبعضهم : كفاك . وكل بمعنى .

(٥) (مناشدتك) ضبطوها بالرفع ، والنصب وهو الأشهر . قال القاضى : من رفعه جعله فاعلا بكفاك . ومن نصبه فعلى المفعول بما فى كفاك وكذاك من معنى الفعل .

(٦) (ممدكم) أى معينكم . من الإمداد .

(٧) (مردفين) متتابعين .

(٨) (أقدم حيزوم) ضبطوه بوجهين : أصحهما وأشهرهما ، لم يذكر ابن دريد وكثيرون أو الأكثرون غيره : أنه بهمزة قطع مفتوحة ، وبكسر الدال . من الإقدام . قالوا : وهى كلمة زجر للفرس معلومة فى كلامهم . والثانى بضم الدال وبهمزة وصل مضمومة ، من التقدم . وحيزوم اسم فرس الملك ، وهو منادى بحذف حرف النداء . أى ياحيزوم .

(٩) (فإذا هو قد خطم أنفه) الخطم الأثر على الأنف .

فاخضرَّ ذلك أجمع . فجاء الأنصاري فحدّث بذلك رسول الله ﷺ . فقال « صدقت . ذلك من مدد السماء الثالثة » فقتلوا يومئذ سبعين . وأسروا سبعين .

قال أبو زميل : قال ابن عباس: فلما أسروا الأسارى قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر « ما ترون في هؤلاء الأسارى؟ » فقال أبو بكر : يا نبي الله! هم بنو العم والعشيرة . أرى أن تأخذ منهم فدية . فتكون لنا قوة على الكفار . فعسى الله أن يهديهم للإسلام . فقال رسول الله ﷺ « ما ترى؟ يا ابن الخطاب! » قلت : لا . والله! يا رسول الله! ما أرى الذي رأى أبو بكر . ولكني أرى أن تمكنّا فنضرب أعناقهم . فتمكن عليًّا من عقيل فيضرب عنقه . وتمكنّي من فلان (نسيبًا لعمر) فأضرب عنقه . فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها[1] . فهوي[2] رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر . ولم يهو ما قلت[3] . فلما كان من الغد جئت فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكر قاعدين يبكيان . قلت : يا رسول الله! أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك . فإن وجدت بكاء بكيت . وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما . فقال رسول الله ﷺ « أبكي للذي عرض عليّ أصحابك من أخذهم الفداء . لقد عرض عليّ عذابهم أدنى من هذه الشجرة » (شجرة قريبة من نبي الله ﷺ) وأنزل الله عز وجل : ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض[4] . إلى قوله : فكلوا مما غنمتم حلالًا طيبًا [٨/الأنفال/٦٧-٦٩] فأحل الله الغنيمة لهم .

***

(١) (وصناديدها) يعني أشرافها . الواحد صنديد . والضمير في صناديدها يعود على أئمة الكفر أو مكة .

(٢) (فهوي) أي أحب ذلك واستحسنه . يقال : هَوِيَ الشيءَ يهوَى هوى . والهوى المحبة .

(٣) (ولم يهو ما قلت) هكذا هو في بعض النسخ: ولم يهو. وفي كثير منها: ولم يهوى، بالياء. وهي لغة قليلة بإثبات الياء مع الجازم . ومنه قراءة من قرأ : إنه من يتقي ويصبر ، بالياء . ومنه قول الشاعر :

* ألم يأتيك والأنباء تنمي *

(٤) (حتى يثخن في الأرض) أي يكثر القتل والقهر في العدو .

(١٩) باب ربط الأسير وحبسه، وجواز المن عليه

٥٩ - (١٧٦٤) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ. فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ. سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ. فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ. فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ «مَاذَا عِنْدَكَ؟ يَا ثُمَامَةُ[١]!» فَقَالَ: عِنْدِي، يَا مُحَمَّدُ! خَيْرٌ. إِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ[٢]. وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَىٰ شَاكِرٍ. وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ. فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ. حَتَّىٰ كَانَ بَعْدَ الْغَدِ. فَقَالَ «مَا عِنْدَكَ؟ يَا ثُمَامَةُ!» قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ. إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَىٰ شَاكِرٍ. وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ. وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ. فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ كَانَ مِنَ الْغَدِ. فَقَالَ «مَاذَا عِنْدَكَ؟ يَا ثُمَامَةُ!» فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ. إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَىٰ شَاكِرٍ. وَإِنْ تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذَا دَمٍ. وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ» فَانْطَلَقَ إِلَىٰ نَخْلٍ[٣] قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ. فَاغْتَسَلَ. ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. يَا مُحَمَّدُ! وَاللهِ! مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ. وَاللهِ! مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ. فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ كُلِّهِ إِلَيَّ. وَاللهِ! مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ. فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ كُلِّهَا إِلَيَّ. وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ. فَمَاذَا تَرَىٰ؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ. فَلَمَّا قَدِمَ

---

(١) (ماذا عندك؟ ياثمامة!) أى من الظن بى أن أفعل بك؟.

(٢) (إن تقتل تقتل ذا دم) اختلفوا فى معناه. فقال القاضى عياض فى المشارق، وأشار إليه فى شرح مسلم: معناه إن تقتل تقتل صاحب دم، لدمه موقع يشتفى بقتله قاتله، ويدرك قاتله به ثأره، أى لرياسته وفضيلته. وحذف هذا لأنهم يفهمونه فى عرفهم. وقال آخرون: معناه تقتل من عليه دم مطلوب به، وهو مستحق عليه. فلا عتب عليك فى قتله.

(٣) (فانطلق إلى نخل) هكذا هو فى البخارى ومسلم وغيرهما: نخل بالخاء المعجمة. وتقديره: انطلق إلى نخل فيه ماء فاغتسل منه.

مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ : أَصَبَوْتَ[1] ؟ فَقَالَ : لَا . وَلَكِنِّي أَسْلَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَلَا ، وَاللهِ ! لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةُ حِنْطَةٍ حَتَّىٰ يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ .

* * *

٦٠ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْلًا لَهُ نَحْوَ أَرْضِ نَجْدٍ . فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ الْحَنَفِيُّ . سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : إِنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ ذَا دَمٍ .

* * *

(٢٠) باب إجلاء اليهود من الحجاز

٦١ – (١٧٦٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ ، إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ « انْطَلِقُوا إِلَىٰ يَهُودَ » فَخَرَجْنَا مَعَهُ . حَتَّىٰ جِئْنَاهُمْ . فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَنَادَاهُمْ . فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ يَهُودَ ! أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا » . فَقَالُوا : قَدْ بَلَّغْتَ . يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ذَٰلِكَ أُرِيدُ[2] . أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا » فَقَالُوا : قَدْ بَلَّغْتَ . يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ذَٰلِكَ أُرِيدُ » فَقَالَ لَهُمُ الثَّالِثَةَ . فَقَالَ « اعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلّٰهِ وَرَسُولِهِ . وَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَٰذِهِ الْأَرْضِ فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ . وَإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلّٰهِ وَرَسُولِهِ » .

* * *

٦٢ – (١٧٦٦) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ

---

(١) (أصبوت) هكذا هو فى الأصول : أصبوت . وهى لغة . والمشهور : أصبأت ، بالهمز . وعلى الأول جاء قولهم: الصباة . كقاض وقضاة . والمعنى . أخرجت من دينك .

(٢) (ذلك أريد) معناه : أريد أن تعترفوا أنى بلغت . وفى هذا الحديث استحباب تجنيس الكلام . وهو من بديع الكلام وأنواع الفصاحة .

وَقُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَأَجْلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بَنِي النَّضِيرِ ، وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنَّ عَلَيْهِمْ . حَتَّىٰ حَارَبَتْ قُرَيْظَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ . فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ . إِلَّا أَنَّ بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَآمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا . وَأَجْلَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ : بَنِي قَيْنُقَاعَ (وَهُمْ قَوْمُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ) . وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ . وَكُلَّ يَهُودِيٍّ كَانَ بِالْمَدِينَةِ .

* * *

(...) وحدّثني أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَىٰ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، هَٰذَا الْحَدِيثَ . وَحَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ أَكْثَرُ وَأَتَمُّ .

* * *

(٢١) باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب

٦٣ – (١٧٦٧) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ . حَتَّىٰ لَا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا » .

* * *

(...) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ . ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ ابْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللهِ) . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(٢٢) باب جواز قتال من نقض العهد ، وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم

٦٤ – (١٧٦٨) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ : نَزَلَ أَهْلُ

قُرَيْظَةَ عَلَىٰ حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ. فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ سَعْدٍ. فَأَتَاهُ عَلَىٰ حِمَارٍ. فَلَمَّا دَنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلأَنْصَارِ «قُومُوا إِلَىٰ سَيِّدِكُمْ» (أَوْ خَيْرِكُمْ). ثُمَّ قَالَ «إِنَّ هٰؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَىٰ حُكْمِكَ» قَالَ: تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ. وَتَسْبِي ذُرِّيَّتَهُمْ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللهِ» وَرُبَّمَا قَالَ «قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ» وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ: وَرُبَّمَا قَالَ «قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ».

* * *

(...) وحدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللهِ». وَقَالَ مَرَّةً «لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ».

* * *

٦٥ – (١٧٦٩) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ. قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ. رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْعَرِقَةِ. رَمَاهُ فِي الأَكْحَلِ[1]. فَضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ يَعُودُهُ مِنْ قَرِيبٍ. فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السِّلَاحَ. فَاغْتَسَلَ. فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ. فَقَالَ: وَضَعْتَ السِّلَاحَ؟ وَاللهِ! مَا وَضَعْنَاهُ. اخْرُجْ إِلَيْهِمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فَأَيْنَ؟» فَأَشَارَ إِلَىٰ بَنِي قُرَيْظَةَ. فَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَنَزَلُوا عَلَىٰ حُكْمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَرَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْحُكْمَ فِيهِمْ إِلَىٰ سَعْدٍ. قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسْبَى الذُّرِّيَّةُ وَالنِّسَاءُ، وَتُقْسَمَ أَمْوَالُهُمْ.

* * *

٦٦ – (...) وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: قَالَ أَبِي: فَأُخْبِرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

* * *

(١) (الأكحل) هو عرق في وسط الذراع، إذا قطع لم يرقأ الدم. قال النووي: وهو عرق الحياة، في كل عضو منه شعبة لها اسم.

٦٧ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ. أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ سَعْدًا قَالَ، وَتَحَجَّرَ كَلْمُهُ لِلْبُرْءِ[١]، فَقَالَ: اللَّهُمَّ! إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنْ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَ فِيكَ، مِنْ قَوْمٍ كَذَّبُوا رَسُولَكَ (ﷺ) وَأَخْرَجُوهُ. اللَّهُمَّ! فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِنِي أُجَاهِدْهُمْ فِيكَ. اللَّهُمَّ! فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ. فَإِنْ كُنْتَ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَافْجُرْهَا[٢] وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا. فَانْفَجَرَتْ مِنْ لَبَّتِهِ[٣]. فَلَمْ يَرُعْهُمْ[٤] (وَفِي الْمَسْجِدِ مَعَهُ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ) إِلَّا وَالدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ. فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ! مَا هَٰذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ! فَإِذَا سَعْدٌ جُرْحُهُ يَغِذُّ دَمًا[٥]. فَمَاتَ مِنْهَا.

* * *

٦٨ – (...) وحدثنا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُوفِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَانْفَجَرَ مِنْ لَيْلَتِهِ. فَمَا زَالَ يَسِيلُ حَتَّى مَاتَ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ: فَذَاكَ حِينَ يَقُولُ الشَّاعِرُ:

أَلَا يَا سَعْدُ سَعْدَ بَنِي مُعَاذٍ فَمَا فَعَلَتْ[٦] قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ
لَعَمْرُكَ إِنَّ سَعْدَ بَنِي مُعَاذٍ غَدَاةَ تَحَمَّلُوا لَهُوَ الصَّبُورُ

(١) (تحجر كله للبرء) أى يبس جرحه وكاد أن يبرأ.

(٢) (فافجرها) أى فشق الجراحة شقا واسعا، حتى أموت فيها وتتم لى الشهادة.

(٣) (لبته) هكذا هو فى أكثر الأصول المعتمدة: لبته. وهى النحر. وفى بعض الأصول: من لِيتهِ. والليت صفحة العنق. وفى بعضها: من ليلته. قال القاضى: وهو الصواب، كما اتفقوا عليه فى الرواية التى بعد هذه. قال ابن حجر: وكان موضع الجرح ورم حتى اتصل الورم إلى صدره، فانفجر من ثَمَّ.

(٤) (فلم يرعهم) أى لم يفجأهم ويأتهم بغتة.

(٥) (يغذ دما) هكذا هو فى معظم الأصول المعتمدة: يَغِذُّ. ونقله القاضى عن جمهور الرواة. وفى بعضها: يغذو. وكلاهما صحيح. ومعناه يسيل. يقال: غذ الجرح يغذ إذا دام سيلانه. وغذا يغذو إذا سال. كما قال فى الرواية الأخرى: فما زال يسيل حتى مات.

(٦) (فما فعلت) هكذا هو فى معظم النسخ. وكذا حكاه القاضى عن المعظم. وفى بعضها: لما فعلت، باللام بدل الفاء. وقال: وهو الصواب، والمعروف فى السير.

تَرَكْتُمْ قِدْرَكُمْ(١) لَا شَيْءَ فِيهَا ... وَقِدْرُ الْقَوْمِ حَامِيَةٌ تَفُورُ

وَقَدْ قَالَ الْكَرِيمُ أَبُو حُبَابٍ ... أَقِيمُوا ، قَيْنُقَاعُ ، وَلَا تَسِيرُوا

وَقَدْ كَانُوا بِبَلْدَتِهِمْ ثِقَالًا(٢) ... كَمَا ثَقُلَتْ بِمَيْطَانَ الصُّخُورُ(٣)

***

(٢٣) باب المبادرة بالغزو ، وتقديم أهم الأمرين المتعارضين

٦٩ – (١٧٧٠) وحدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : نَادَى فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ انْصَرَفَ عَنِ الْأَحْزَابِ « أَنْ لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الظُّهْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ » فَتَخَوَّفَ نَاسٌ فَوْتَ الْوَقْتِ . فَصَلَّوْا دُونَ بَنِي قُرَيْظَةَ . وَقَالَ آخَرُونَ : لَا نُصَلِّي إِلَّا حَيْثُ أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَإِنْ فَاتَنَا الْوَقْتُ . قَالَ : فَمَا عَنَّفَ وَاحِدًا مِنَ الْفَرِيقَيْنِ .

***

(٢٤) باب رد المهاجرين إلى الأنصار منائحهم من الشجر والثمر حين استغنوا عنها بالفتوح

٧٠ – (١٧٧١) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ ، مِنْ مَكَّةَ ، الْمَدِينَةَ قَدِمُوا وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ . وَكَانَ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ(٤) . فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ أَعْطَوْهُمْ أَنْصَافَ ثِمَارِ أَمْوَالِهِمْ ، كُلَّ عَامٍ ،

(١) (تركتم قدركم) هذا مثل لعدم الناصر . وأراد بقوله : تركتم قدركم ، الأوس . لقلة حلفائهم . فإن حلفاءهم قريظة وقد قتلوا . وأراد بقوله : وقدر القوم حامية تفور ، الخزرج لشفاعتهم فى حلفائهم بنى قينقاع حتى منّ عليهم النبى ﷺ ، وتركهم لعبدالله بن أبىّ ابن سلول ، وهو أبو حباب المذكور فى البيت الآخر .

(٢) (وقد كانوا ببلدتهم ثقالا) أى بنو قريظة . وثقالا أى راسخين من كثرة مالهم من القوة والنجدة والمال ، كما رسخت الصخور ، وهى الحجارة الكبار ، بتلك البلدة .

(٣) (كما ثقلت بميطان الصخور) هو اسم جبل من أرض الحجاز فى ديار بنى مزينة . وهو بفتح الميم على المشهور . وقال أبو عبيد البكرىّ وجماعة : هو بكسرها . وإنما قصد هذا الشاعر تحريض سعد على استبقاء بنى قريظة حلفائه ، ويلومه على حكمه فيهم ، ويذكره بفعل عبد الله بن أبىّ ، ويمدحه بشفاعته فى حلفائهم بنى قينقاع .

(٤) (العقار) أراد بالعقار ، هنا ، النخل . قال الزجّاج : العقار كل ماله أصل . قال : وقيل إن النخل ، خاصة ، يقال له العقار .

وَيَكْفُونَهُمُ الْعَمَلَ وَالْمَؤُونَةَ . وَكَانَتْ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَهِيَ تُدْعَىٰ أُمَّ سُلَيْمٍ ، وَكَانَتْ أُمَّ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، كَانَ أَخَا لِأَنَسٍ لِأُمِّهِ ، وَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمُّ أَنَسٍ رَسُولَ اللهِ ﷺ عِذَاقًا[1] لَهَا . فَأَعْطَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ ، مَوْلَاتَهُ ، أُمَّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا فَرَغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ خَيْبَرَ . وَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ . رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمُ[2] الَّتِي كَانُوا مَنَحُوهُمْ مِنْ ثِمَارِهِمْ . قَالَ : فَرَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ أُمِّي عِذَاقَهَا . وَأَعْطَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَكَانَ مِنْ شَأْنِ أُمِّ أَيْمَنَ ، أُمِّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ وَصِيفَةً لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . وَكَانَتْ مِنَ الْحَبَشَةِ . فَلَمَّا وَلَدَتْ آمِنَةُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، بَعْدَ مَا تُوُفِّيَ أَبُوهُ ، فَكَانَتْ أُمُّ أَيْمَنَ تَحْضُنُهُ ، حَتَّىٰ كَبِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَأَعْتَقَهَا . ثُمَّ أَنْكَحَهَا زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ . ثُمَّ تُوُفِّيَتْ بَعْدَ مَا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِخَمْسَةِ أَشْهُرٍ .

***

٧١ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . كُلُّهُمْ عَنِ الْمُعْتَمِرِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا (وَقَالَ حَامِدٌ وَابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ : أَنَّ الرَّجُلَ) كَانَ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخَلَاتِ مِنْ أَرْضِهِ . حَتَّىٰ فُتِحَتْ عَلَيْهِ قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ ، فَجَعَلَ ، بَعْدَ ذَٰلِكَ ، يَرُدُّ عَلَيْهِ مَا كَانَ أَعْطَاهُ .

قَالَ أَنَسٌ : وَإِنَّ أَهْلِي أَمَرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْأَلَهُ مَا كَانَ أَهْلُهُ أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ . وَكَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِيهِنَّ . فَجَاءَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتِ الثَّوْبَ فِي عُنُقِي وَقَالَتْ : وَاللهِ ! لَا نُعْطِيكَاهُنَّ[3] وَقَدْ أَعْطَانِيهِنَّ . فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ « يَا أُمَّ أَيْمَنَ ! اتْرُكِيهِ وَلَكِ

---

(١) (عذاقا) جمع عَذْق . وهي النخلة . كَكَلب وكلاب وبئر وبئار .

(٢) (منائحهم) جمع منيحة . والمنيحة هي المنحة .

(٣) (نعطيكاهن) هكذا هو في معظم النسخ : نعطيكاهن ، بالألف بعد الكاف . وهو صحيح . فكأنه أشبع فتحة الكاف فتولدت منها ألف . وفي بعض النسخ : والله ، ما نعطاكهن . وفي بعضها : لا نعطيكهن .

كَذَا وَكَذَا » . وَتَقُولُ : كَلَّا . وَالَّذِي لَا إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ! لَا أُعْطِيكَهُ . قَالَ : فَجَعَلَ يَقُولُ كَذَا حَتَّىٰ أَعْطَاهَا عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرَةِ أَمْثَالِهِ .

***

(٢٥) باب جواز الأكل من طعام الغنيمة فى دار الحرب

٧٢ – (١٧٧٢) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ) . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، قَالَ : أَصَبْتُ جِرَابًا[١] مِنْ شَحْمٍ ، يَوْمَ خَيْبَرَ . قَالَ : فَالْتَزَمْتُهُ . فَقُلْتُ : لَا أُعْطِي الْيَوْمَ أَحَدًا مِنْ هَـٰذَا شَيْئًا . قَالَ : فَالْتَفَتُّ فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَبَسِّمًا .

***

٧٣ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مُغَفَّلٍ يَقُولُ : رُمِيَ إِلَيْنَا جِرَابٌ فِيهِ طَعَامٌ وَشَحْمٌ ، يَوْمَ خَيْبَرَ . فَوَثَبْتُ لِآخُذَهُ . قَالَ : فَالْتَفَتُّ فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ[٢] .

***

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ . وَلَمْ يَذْكُرِ الطَّعَامَ .

***

(٢٦) باب كتاب النبىّ صلى الله عليه وسلم إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام

٧٤ – (١٧٧٣) حدثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخْبَرَهُ ، مِنْ فِيهِ إِلَىٰ فِيهِ . قَالَ : انْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ[٣] . قَالَ : فَبَيْنَا أَنَا بِالشَّأْمِ ،

---

(١) (جرابا) بكسر الجيم وفتحها . لغتان . الكسر أفصح وأشهر . وهو وعاء من جلد .

(٢) (فاستحييت منه) يعنى لما رآه من حرصه على أخذه . أو لقوله : لا أعطى اليوم أحدا من هذا شيئا .

(٣) (فى المدة التى كانت بينى وبين رسول الله ﷺ) يعنى الصلح يوم الحديبية . وكانت الحديبية فى أواخر سنة ست من الهجرة .

إِذْ جِيءَ بِكِتَابٍ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَىٰ هِرَقْلَ . يَعْنِي عَظِيمَ الرُّومِ . قَالَ : وَكَانَ دَحْيَةُ[١] الْكَلْبِيُّ جَاءَ بِهِ . فَدَفَعَهُ إِلَىٰ عَظِيمِ بُصْرَى[٢] . فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بُصْرَىٰ إِلَىٰ هِرَقْلَ . فَقَالَ هِرَقْلُ : هَلْ هٰهُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَـٰذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ: فَدُعِيتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ. فَدَخَلْنَا عَلَىٰ هِرَقْلَ. فَأَجْلَسَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ . فَقَالَ : أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا مِنْ هَـٰذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ : أَنَا . فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ . وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي خَلْفِي . ثُمَّ دَعَا بِتَرْجُمَانِهِ[٣] فَقَالَ لَهُ : قُلْ لَهُمْ : إِنِّي سَائِلٌ هَـٰذَا عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ . فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ . قَالَ : فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَايْمُ اللهِ ! لَوْلَا مَخَافَةَ أَنْ يُؤْثَرَ عَلَيَّ الْكَذِبُ[٤] لَكَذَبْتُ . ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: سَلْهُ . كَيْفَ حَسَبُهُ فِيكُمْ؟ قَالَ قُلْتُ : هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ . قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : وَمَنْ يَتْبَعُهُ ؟ أَشْرَافُ النَّاسِ[٥] أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ ؟ قَالَ قُلْتُ : بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ . قَالَ : أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ ؟ قَالَ قُلْتُ : لَا . بَلْ يَزِيدُونَ . قَالَ : هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ ، بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ، سَخْطَةً لَهُ ؟ قَالَ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ : فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ ؟ قَالَ قُلْتُ : تَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالًا[٦] . يُصِيبُ مِنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ . قَالَ : فَهَلْ يَغْدِرُ ؟ قُلْتُ : لَا . وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا .

---

(١) (دحية) هو بكسر الدال وفتحها . لغتان مشهورتان . اختلف فى الراجحة منهما . وادعى ابن السكيت أنه بالكسر لاغير . وأبو حاتم السجستانى، أنه بالفتح لا غير .

(٢) (عظيم بُصرى) هى مدينة حوران . ذات قلعة وأعمال قريبة من طرف البرية التى بين الشام والحجاز . والمراد بعظيم بصرى ، أميرها .

(٣) (بترجمانه) هو بضم التاء وفتحها . والفتح أفصح. وهو المعبر عن لغة بلغة أخرى. والتاء فيه أصلية. وأنكروا على الجوهرىّ كونه جعلها زائدة .

(٤) (لولا مخافة أن يؤثر علىّ الكذب) معناه : لولا خفت أن رفقتى ينقلون عنى الكذب إلى قومى ، ويتحدثون به فى بلادى، لكذبت عليه. لبغضى إياه ومحبتى نقصه. وفى هذا بيان أن الكذب قبيح فى الجاهلية. كما هو قبيح فى الإسلام .

(٥) (أشراف الناس) يعنى بأشرافهم، كبارهم وأهل الاحساب فيهم . فيه إسقاط همزة الاستفهام .

(٦) (سجالا) أى نوبا . نوبة لنا ونوبة له . قالوا . وأصله إن المستقيَيْن بالسجل ، وهى الدلو الملأى ، يكون لكل واحد منهما سجل .

قَالَ : فَوَاللهِ! مَا أَمْكَنَنِي مِنْ كَلِمَةٍ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هٰذِهِ .

قَالَ : فَهَلْ قَالَ هٰذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ ؟ قَالَ قُلْتُ: لَا . قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ : قُلْ لَهُ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسَبِهِ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو حَسَبٍ . وَكَذٰلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا . وَسَأَلْتُكَ : هَلْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا . فَقُلْتُ : لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ . وَسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ، أَضُعَفَاؤُهُمْ أَمْ أَشْرَافُهُمْ؟ فَقُلْتَ : بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ . وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ . وَسَأَلْتُكَ : هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا . فَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ يَذْهَبَ فَيَكْذِبَ عَلَى اللهِ . وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَهُ سَخْطَةً لَهُ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا . وَكَذٰلِكَ الْإِيمَانُ إِذَا خَالَطَ بَشَاشَةَ الْقُلُوبِ(١) . وَسَأَلْتُكَ : هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ . وَكَذٰلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ . وَسَأَلْتُكَ : هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّكُمْ قَدْ قَاتَلْتُمُوهُ . فَتَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سِجَالًا . يَنَالُ مِنْكُمْ وَتَنَالُونَ مِنْهُ . وَكَذٰلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ(٢) . وَسَأَلْتُكَ : هَلْ يَغْدِرُ ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ لَا يَغْدِرُ . وَكَذٰلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ . وَسَأَلْتُكَ : هَلْ قَالَ هٰذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا . فَقُلْتُ : لَوْ قَالَ هٰذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ، قُلْتُ رَجُلٌ ائْتَمَّ بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ . قَالَ : ثُمَّ قَالَ : بِمَ يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ : يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّلَةِ وَالْعَفَافِ(٣) .

قَالَ : إِنْ يَكُنْ مَا تَقُولُ فِيهِ حَقًّا ، فَإِنَّهُ نَبِيٌّ . وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ . وَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّهُ مِنْكُمْ . وَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلُصُ إِلَيْهِ ، لَأَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ . وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ . وَلَيَبْلُغَنَّ مُلْكُهُ مَا تَحْتَ قَدَمَيَّ .

---

(١) (بشاشة القلوب) يعني انشراح الصدور . وأصلها اللطف بالإنسان عند قدومه وإظهار السرور برؤيته . يقال : بش به وتبشبش .

(٢) (وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة) معناه يبتليهم الله بذلك ليعظم أجرهم بكثرة صبرهم، وبذلهم وسعهم في طاعة الله تعالى .

(٣) (والصلة والعفاف) أما الصلة فصلة الأرحام وكل ما أمر الله به أن يوصل. وذلك بالبر والإكرام وحسن المراعاة . وأما العفاف فالكف عن المحارم وخوارم المروءة . قال صاحب المحكم: العفة الكف عما لا يحل ولا يجمل. يقال: عف يعف عفة وعفافا وعفافة . وتعفف واستعف . ورجل عف وعفيف . والأنثى عفيفة . وجمع العفيف أعفة وأعفاء .

قَالَ : ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ(١) فَقَرَأَهُ . فَإِذَا فِيهِ « بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ . مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إِلَىٰ هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ . سَلَامٌ عَلَىٰ مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَىٰ . أَمَّا بَعْدُ . فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ(٢) . أَسْلِمْ تَسْلَمْ . وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ . وَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ(٣) . وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ [٣/آل عمران/الآية ٦٤] .

---

(١) (بكتاب رسول الله ﷺ) فى هذا الكتاب جمل من القواعد وأنواع من الفوائد. منها : دعاء الكفار إلى الإسلام قبل قتالهم . وهذا الدعاء واجب. والقتال قبله حرام إن لم تكن بلغتهم دعوة الإسلام . ومنها استحباب تصدير الكتاب بيسم الله الرحمن الرحيم وإن كان المبعوث إليه كافرا . ومنها التوقى فى الكتابة واستعمال الورع فيها ، فلا يُفرط ولا يُفرِّط. ولهذا قال النبي ﷺ : إلى هرقل عظيم الروم ، ولم يقل : ملك الروم ، لأنه لا ملك له ولا لغيره إلا بحكم دين الإسلام . ولم يقل : إلى هرقل فقط. بل أتى بنوع من الملاطفة فقال : عظيم الروم. أى الذى يعظمونه ويقدمونه. وقد أمر الله تعالى بالإلانة القول لمن يدعى إلى الإسلام . فقال تعالى : ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة . وقال تعالى: فقولا له قولا لينا. ومنها استحباب البلاغة والإيجاز وتحرى الألفاظ الجزلة فى المكاتبة . ومنها البيان الواضح أن من كان سببا لضلالة ، أو سبب منع من هداية كان آثما . لقوله ﷺ : وإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين . ومنها استحباب أما بعد فى الخطب والمكاتبات .

(٢) (بدعاية الإسلام) أي بدعوته ، وهى كلمة التوحيد . وقال فى الرواية الأخرى : أدعوك بداعية الإسلام وهى بمعنى الأولى . ومعناها الكلمة الداعية إلى الإسلام قال القاضى: ويجوز أن تكون داعية هنا بمعنى دعوة، كما فى قوله تعالى : ليس لها من دون الله كاشفة . أى كشف .

(٣) (الأريسيين) هكذا وقع فى هذه الرواية الأولى فى مسلم: الأريسيين. وهو الأشهر فى روايات الحديث وفى كتب أهل اللغة . وعلى هذا اختلف فى ضبطه على أوجه : أحدها بياءين بعد السين . والثانى بياء واحدة بعد السين. وعلى هذين الوجهين الهمزة مفتوحة والراء مكسورة مخففة. والثالث : الإرِّيسين، بكسر الهمزة وتشديد الراء وبياء واحدة بعد السين. ووقع فى الرواية الثانية فى مسلم، وفى أول صحيح البخارى: إثم اليَرِيسيين ، بياء مفتوحة فى قوله وبياءين بعد السين. واختلفوا فى المراد بهم على أقوال : أصحها وأشهرها أنهم الأكارون ، أى الفلاحون والزراعون . ومعناه إن عليك إثم رعاياك الذين يتبعونك وينقادون بانقيادك . ونبه بهؤلاء على جميع الرعايا لأنهم الأغلب ، ولأنهم أسرع انقيادا . فإذا أسلم أسلموا ، وإذا امتنع امتنعوا . وهذا القول هو الصحيح . الثانى أنهم اليهود والنصارى ، وهم أتباع عبد الله بن أريس الذى تنسب إليه الأروسية من النصارى ، ولهم مقالة فى كتب المقالات. ويقال لهم : الأروسيون . الثالث أنهم الملوك الذين يقودون الناس إلى المذاهب الفاسدة ويأمرونهم بها .

فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءةِ الْكِتَابِ ارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ عِنْدَهُ وَكَثُرَ اللَّغْطُ[1] . وَأَمَرَ بِنَا فَأُخْرِجْنَا . قَالَ : فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ خَرَجْنَا : لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ[2] . إِنَّهُ لَيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ[3] .

قَالَ : فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا بِأَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ سَيَظْهَرُ ، حَتَّىٰ أَدْخَلَ اللهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ .

***

(...) وحدّثناه حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ). حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : وَكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَىٰ مِنْ حِمْصَ إِلَىٰ إِيلِيَاءَ[4] . شُكْرًا لِمَا أَبْلَاهُ اللهُ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : « مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ » . وَقَالَ « إِثْمَ الْيَرِيسِيِّينَ » . وَقَالَ « بِدَاعِيَةِ الْإِسْلَامِ » .

***

(٢٧) باب كتب النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى ملوك الكفار يدعوهم إلى الله عزّ وجلّ

٧٥ - (١٧٧٤) حدّثني يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَتَبَ إِلَىٰ كِسْرَىٰ[5] ، وَإِلَىٰ قَيْصَرَ[6] ، وَإِلَى النَّجَاشِي[7] ، وَإِلَىٰ كُلِّ جَبَّارٍ ، يَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ تَعَالَىٰ . وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِي الَّذِي صَلَّىٰ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ .

***

(١) (اللغط) هو بفتح الغين وإسكانها ، وهى الأصوات المختلطة .

(٢) (لقد أمر أمر ابن أبي كبشة) أما أمر فبفتح الهمزة وكسر الميم ، أى عظم . وأما قوله : ابن أبي كبشة ، فقيل : هو رجل من خزاعة كان يعبد الشعرى ، ولم يوافقه أحد من العرب فى عبادتها. فشبهوا النبيّ ﷺ به لمخالفته إياهم فى دينهم، كما خالفهم أبو كبشة .

(٣) (بنى الأصفر) بنو الأصفر هم الروم .

(٤) (مشى من حمص إلى إيلياء) أما حمص فغير مصروفة ، لأنها مؤنثة ، علم ، عجمية . وأما إيلياء فهو بيت القدس. وفيه ثلاث لغات : أشهرها إيلياء ، بكسر الهمزة واللام ، وإسكان الياء ، بينهما ، وبالمد . والثانية كذلك إلا أنها بالقصر . والثالثة : إلياء . بحذف الياء الأولى وإسكان اللام وبالمد . حكاهن صاحب المطالع وآخرون .

(٥) (كسرى) بفتح الكاف وكسرها . وهو لقب لكل من ملك من ملوك الفرس.

(٦) (قيصر) لقب من ملك الروم .

(٧) (النجاشى) لقب لكل من ملك الحبشة .

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرُّزِّيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَقُلْ : وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ .

***

(...) وحَدَّثَنِيهِ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . أَخْبَرَنِي أَبِي : حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ : وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ .

***

(٢٨) باب فى غزوة حنين

٧٦ - (١٧٧٥) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . قَالَ : قَالَ عَبَّاسٌ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ[١] . فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ[٢] بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَلَمْ نُفَارِقْهُ . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ ، بَيْضَاءَ[٣] . أَهْدَاهَا لَهُ فَرْوَةُ بْنُ نُفَاثَةَ الْجُذَامِيُّ . فَلَمَّا الْتَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْكُفَّارُ ، وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ . فَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْكُضُ بَغْلَتَهُ[٤] قِبَلَ الْكُفَّارِ . قَالَ عَبَّاسٌ : وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . أَكُفُّهَا إِرَادَةَ أَنْ لَا تُسْرِعَ . وَأَبُو سُفْيَانَ آخِذٌ بِرِكَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَيْ عَبَّاسُ ! نَادِ أَصْحَابَ السَّمُرَةِ[٥] » . فَقَالَ عَبَّاسٌ (وَكَانَ رَجُلًا صَيِّتًا[٦]) : فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي : أَيْنَ أَصْحَابُ السَّمُرَةِ ؟ قَالَ : فَوَاللهِ ! لَكَأَنَّ عَطْفَتَهُمْ ، حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي ،

---

(١) (حنين) واد بين مكة والطائف ، وراء عرفات ، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا . وهو مصروف كما جاء به القرآن العزيز .

(٢) (أبو سفيان بن الحارث) أبو سفيان هذا هو ابن عم رسول الله ﷺ . قال جماعة من العلماء : اسمه هو كنيته. وقال آخرون : اسمه المغيرة .

(٣) (على بغلة له بيضاء) كذا قال فى هذه الرواية ورواية أخرى بعدها إنها بغلة بيضاء . وقال فى آخر الباب على بغلته الشهباء . وهى واحدة . قال العلماء : لا يعرف له ﷺ بغلة سواها ، وهى التى يقال لها : دلدل .

(٤) (يركض بغلته) أى يضربها برجله الشريفة على كبدها لتسرع .

(٥) (أصحاب السمرة) هى الشجرة التى بايعوا تحتها بيعة الرضوان . ومعناه : ناد أهل بيعة الرضوان يوم الحديبية .

(٦) (صيتا) أى قوى الصوت . ذكر الحازمى فى المؤتلف أن العباس رضى الله تعالى عنه كان يقف على سلع فينادى غلمانه فى آخر الليل ، وهم فى الغابة ، فيسمعهم . قال : وبين سلع والغابة ثمانية أميال .

عَطْفَةُ الْبَقَرِ عَلَىٰ أَوْلَادِهَا(١) . فَقَالُوا : يَا لَبَّيْكَ ! يَا لَبَّيْكَ ! قَالَ : فَاقْتَتَلُوا وَالْكُفَّارَ(٢) . وَالدَّعْوَةُ فِي الْأَنْصَارِ(٣) . يَقُولُونَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! قَالَ: ثُمَّ قُصِرَتِ الدَّعْوَةُ عَلَىٰ بَنِي الْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ . فَقَالُوا : يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ! يَا بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ! فَنَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ عَلَىٰ بَغْلَتِهِ ، كَالْمُتَطَاوِلِ عَلَيْهَا، إِلَىٰ قِتَالِهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « هَٰذَا حِينَ حَمِيَ الْوَطِيسُ(٤) » . قَالَ : ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَصَيَاتٍ فَرَمَىٰ بِهِنَّ وُجُوهَ الْكُفَّارِ . ثُمَّ قَالَ « انْهَزَمُوا . وَرَبِّ مُحَمَّدٍ ! » قَالَ : فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَىٰ هَيْئَتِهِ فِيمَا أَرَىٰ . قَالَ : فَوَاللهِ ! مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصَيَاتِهِ . فَمَا زِلْتُ أَرَىٰ حَدَّهُمْ كَلِيلًا(٥) وَأَمْرَهُمْ مُدْبِرًا .

* * *

٧٧ - (...) وحدّثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَرْوَةُ بْنُ نُعَامَةَ الْجُذَامِيُّ . وَقَالَ « انْهَزَمُوا . وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ! انْهَزَمُوا . وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ! » وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : حَتَّىٰ هَزَمَهُمُ اللهُ .

قَالَ : وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَرْكُضُ خَلْفَهُمْ عَلَىٰ بَغْلَتِهِ .

* * *

(١) (لكأن عطفتهم حين سمعوا صوتى عطفة البقر على أولادها) أى عودهم لمكانتهم وإقبالهم إليه ﷺ عطفة البقر على أولادها . أى كان فيها انجذاب مثل ما فى الأمّات حين حنت على الأولاد .

قال النووىّ : قال العلماء : فى هذا الحديث دليل على أن فرارهم لم يكن بعيدًا . وأنه لم يحصل الفرار من جميعهم ، وإنما فتحه عليهم من فى قلبه مرض من مسلمة أهل مكة المؤلفة ومشركيها الذين لم يكونوا أسلموا . وإنما كانت هزيمتهم فجأة لانصبابهم عليهم دفعة واحدة ، ورشقهم بالسهام . ولاختلاط أهل مكة معهم ممن لم يستقر الإيمان فى قلبه وممن يتربص بالمسلمين الدوائر . وفيهم نساء وصبيان خرجوا للغنيمة ، فتقدم أخفاؤهم . فلما رشقوهم بالنبل ولوا فانقلبت أولاهم على أخراهم. إلى أن أنزل الله سكينته على المؤمنين ، كما ذكر الله تعالى فى القرآن .

(٢) (والكفار) هكذا هو فى النسخ . وهو بنصب الكفار . أى مع الكفار .

(٣) (والدعوة فى الأنصار) هى بفتح الدال . يعنى الاستغاثة والمناداة إليهم .

(٤) (هذا حين حمى الوطيس) قال الأكثرون : هو شبه تنور يسجر فيه . ويضرب مثلا لشدة الحرب التى يشبه حرها حره . وقد قال آخرون : الوطيس هو التنور نفسه . وقال الأصمعىّ : هى حجارة مدورة ، إذا حميت لم يقدر أحد أن يطأ عليها ، فيقال : الآن حمى الوطيس . وقيل : هو الضرب فى الحرب . وقيل : هو الحرب الذى يطيس الناس ، أى يدقهم . قالوا : وهذه اللفظة من فصيح الكلام وبديعه الذى لم يسمع من أحد قبل النبىّ صلى الله عليه وسلم .

(٥) (فما زلت أرى حدهم كليلا) أى مازلت أرى قوتهم ضعيفة .

(...) وحدثناه ابنُ أبي عُمَرَ . حدَّثنا سُفْيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : أخبرَنِي كَثِيرُ بْنُ العَبَّاسِ عَنْ أبِيهِ . قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ يُونُسَ وَحَدِيثَ مَعْمَرٍ أَكْثَرُ مِنْهُ وَأَتَمُّ .

***

٧٨ – (١٧٧٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ . قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ: يَا أَبَا عُمَارَةَ ! أَفَرَرْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ ؟ قَالَ: لَا . وَاللهِ ! مَا وَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَلَـٰكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ [١] وَأَخِفَّاؤُهُمْ [٢] حُسَّرًا [٣] لَيْسَ عَلَيْهِمْ سِلَاحٌ ، أَوْ كَثِيرُ سِلَاحٍ ، فَلَقُوا قَوْمًا رُمَاةً لَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ [٤] . جَمْعَ هَوَازِنَ وَبَنِي نَصْرٍ . فَرَشَقُوهُمْ رَشْقًا [٥] مَا يَكَادُونَ يُخْطِئُونَ . فَأَقْبَلُوا هُنَاكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ . وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ . فَنَزَلَ فَاسْتَنْصَرَ [٦] . وَقَالَ:

« أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ [٧] أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ »

ثُمَّ صَفَّهُمْ .

***

(١) (شبان أصحابه) جمع شاب . كواحد ووحدان .

(٢) (وأخفاؤهم) جمع خفيف . كطبيب وأطباء . وهم المسارعون المستعجلون

(٣) (حسرا) جمع حاسر . كساجد وسجد . أى بغير دروع . وقد فسره بقوله : ليس عليهم سلاح . والحاسر من لا درع له ولا مغفر .

(٤) (لا يكاد يسقط لهم سهم) يعنى أنهم رماة مهرة ، تصل سهامهم إلى أغراضهم ، كما قال : ما يكادون يخطئون

(٥) (فرشقوهم رشقاً) هو بفتح الراء . وهو مصدر . وأما الرِّشق بالكسر فهو اسم للسهام التى ترميها الجماعة دفعة واحدة . وضبط القاضى الرواية هنا بالكسر . وضبط غيره بالفتح ، وهو الأجود . وإن كانا جميعاً . وأما قوله فى الرواية التى بعد هذه : فرموه برشق من نبل ، فهو بالكسر لا غير . قال أهل اللغة رشقه يرشقه وأرشقه . ثلاثىّ ورباعىّ . والثلاثى أشهر وأفصح .

(٦) (فاستنصر) أى طلب من الله تعالى النصرة ، ودعا بقوله : اللهم ! نزِّل نصرك .

(٧) (أنا النبىّ لا كذب) أى أنا النبىّ حقاً ، فلا أفر ولا أزول .

٧٩ – (...) حدثنا أحمد بن جناب المصيصي . حدثنا عيسى بن يونس عن زكرياء ، عن أبي إسحاق ، قال : جاء رجل إلى البراء . فقال : أكنتم وليتم يوم حنين ؟ يا أبا عمارة ! فقال : أشهد على نبي الله ﷺ ما ولى . ولكنه انطلق أخفاء من الناس ، وحسر إلى هذا الحي من هوازن . وهم قوم رماة . فرموهم برشق من نبل . كأنها رجل من جراد(١) . فانكشفوا(٢) . فأقبل القوم إلى رسول الله ﷺ . وأبو سفيان بن الحارث يقود به بغلته . فنزل ، ودعا ، واستنصر ، وهو يقول :

« أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

اللهم ! نزل نصرك »

قال البراء : كنا ، والله ! إذا احمر البأس(٣) نتقي به . وإن الشجاع منا للذي يحاذي به . يعني النبي ﷺ .

***

٨٠ – (...) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي إسحاق . قال : سمعت البراء . وسأله رجل من قيس : أفررتم عن رسول الله ﷺ يوم حنين ؟ فقال البراء : ولكن رسول الله ﷺ لم يفر . وكانت هوازن يومئذ رماة . وإنا لما حملنا عليهم انكشفوا . فأكببنا على الغنائم(٤) . فاستقبلونا بالسهام . ولقد رأيت رسول الله ﷺ على بغلته البيضاء . وإن أبا سفيان بن الحارث آخذ بلجامها ، وهو يقول :

« أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب »

***

(...) وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وأبو بكر بن خلاد . قالوا : حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان . قال : حدثني أبو إسحاق عن البراء . قال : قال له رجل : يا أبا عمارة ! فذكر الحديث . وهو أقل من حديثهم . وهؤلاء أتم حديثا .

***

(١) (كأنها رجل من جراد) يعني كأنها قطعة من جراد . قال في النهاية . الرجل ، بالكسر ، الجراد الكثير .

(٢) (فانكشفوا) أي انهزموا وفارقوا مواضعهم وكشفوها .

(٣) (إذا احمر البأس) احمرار البأس : كناية عن شدة الحرب ، واستعير ذلك لحمرة الدماء الحاصلة فيها في العادة ، أو لاستعار الحرب واشتعالها كاحمرار الجمر .

(٤) (فأكببنا على الغنائم) أي جعلنا وجوهنا مكبوبة عليها ، لا نلوي على شيء سواها .

٨١ - (١٧٧٧) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنَفِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنِي أَبِي . قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حُنَيْنًا . فَلَمَّا وَاجَهْنَا الْعَدُوَّ تَقَدَّمْتُ . فَأَعْلُو ثَنِيَّةً . فَاسْتَقْبَلَنِي رَجُلٌ مِنَ الْعَدُوِّ . فَأَرْمِيهِ بِسَهْمٍ . فَتَوَارَى عَنِّي . فَمَا دَرَيْتُ مَا صَنَعَ . وَنَظَرْتُ إِلَى الْقَوْمِ فَإِذَا هُمْ قَدْ طَلَعُوا مِنْ ثَنِيَّةٍ أُخْرَى . فَالْتَقَوْا هُمْ وَصَحَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ . فَوَلَّى صَحَابَةُ النَّبِيِّ ﷺ . وَأَرْجِعُ مُنْهَزِمًا. وَعَلَيَّ بُرْدَتَانِ . مُتَّزِرًا بِإِحْدَاهُمَا . مُرْتَدِيًا بِالْأُخْرَى . فَاسْتَطْلَقَ إِزَارِي[1] . فَجَمَعْتُهُمَا جَمِيعًا . وَمَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مُنْهَزِمًا[2] . وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَقَدْ رَأَى ابْنُ الْأَكْوَعِ فَزَعًا » فَلَمَّا غَشُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ[3] نَزَلَ عَنِ الْبَغْلَةِ ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنْ تُرَابٍ مِنَ الْأَرْضِ . ثُمَّ اسْتَقْبَلَ بِهِ وُجُوهَهُمْ . فَقَالَ « شَاهَتِ الْوُجُوهُ[4] » فَمَا خَلَقَ اللهُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا إِلَّا مَلَأَ عَيْنَيْهِ تُرَابًا ، بِتِلْكَ الْقَبْضَةِ . فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ . فَهَزَمَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ . وَقَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَنَائِمَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ .

***

(٢٩) باب غزوة الطائف

٨٢ - (١٧٧٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو[5] .

(١) (فاستطلق إزارى) أى انحلّ لاستعجالى .

(٢) (منهزما) قال العلماء : قوله منهزماً ؛ حال من ابن الأكوع ، كما صرح أولا بانهزامه ، ولم يرد أن النبيّ صلى الله عليه وسلم انهزم . وقد قالت الصحابة كلهم رضى الله عنهم : إنه ﷺ ما انهزم . ولم ينقل أحد قط أنه انهزم ﷺ فى موطن من المواطن . وقد نقلوا إجماع المسلمين على أنه لا يجوز أن يعتقد انهزامه ﷺ ، ولا يجوز ذلك عليه .

(٣) (فلما غشوا رسول الله ﷺ) أى أتوه من كل جانب .

(٥) (شاهت الوجوه) أى قبحت .

(٤) (عبد الله بن عمرو) هكذا هو فى نسخ صحيح مسلم : عن عبد الله بن عمرو ، وهو ابن عمرو بن العاص. قال القاضى: كذا هو فى رواية الجلودىّ وأكثر أهل الأصول عن ابن هامان . قال : وقال لنا القاضى الشهيد أبو علىّ : صوابه ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنه . كذا ذكره البخارىّ ، وكذا صوّبه الدارقطنىّ . وذكره أبو مسعود الدمشقىّ فى الأطراف عن ابن عمر ابن الخطاب مضافا إلى البخارىّ ومسلم . وذكره الحميدىّ فى الجمع بين الصحيحين فى مسند ابن عمر . ورواه الإمام أحمد بن -

قَالَ : حَاصَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ . فَلَمْ يَنَلْ مِنْهُمْ شَيْئًا(١) . فَقَالَ « إِنَّا قَافِلُونَ(٢) ، إِنْ شَاءَ اللهُ » قَالَ أَصْحَابُهُ : نَرْجِعُ وَلَمْ نَفْتَتِحْهُ ! فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ » فَغَدَوْا عَلَيْهِ فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا » قَالَ : فَأَعْجَبَهُمْ ذَٰلِكَ . فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

***

(٣٠) باب غزوة بدر

٨٣ - (١٧٧٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَاوَرَ(٣) ، حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ . قَالَ : فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ

= حنبل « عن ابن عمر رقم ٤٥٨٨ » طبعة المعارف، بتحقيق شيخنا الشيخ أحمد شاكر. وقلت أنا (محمد فؤاد عبد الباقي): لقد أخرجته في كتابي، جامع مسانيد صحيح البخاري، في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم ٢١٧ .

وهذا الحديث أخرجه البخاري في : ٦٤ - كتاب المغازي ، ٥٦ - باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان .

وفي : ٧٨ - كتاب الأدب ، ٦٨ - باب التبسم والضحك .

وفي : ٩٧ - كتاب التوحيد ، ٣١ - باب في المشيئة والإرادة .

(١) (فلم ينل منهم شيئا) أي لم يصبهم بشيء من موجبات الفتح لمناعة حصنهم. وكانوا، كما ذكره ابن حجر، قد أعدوا فيه ما يكفيهم لحصار سنة .

(٢) (فقال: إنا قافلون) أي نحن راجعون إلى المدينة . فثقل عليهم ذلك. فقالوا: نرجع غير فاتحين!. فقال لهم ﷺ: اغدوا على القتال . أي سيروا أول النهار لأجل القتال. فغدوا فلم يفتح عليهم وأصيبوا بالجراح. لأن أهل الحصن رموا عليهم من أعلى السور ، فكانوا ينالون منهم بسهامهم ، ولا تصل سهام المسلمين إليهم . وذكر في الفتح : أنهم رموا على المسلمين سكك الحديد المحماة . فلما رأوا ذلك تبين لهم تصويب الرجوع . فلما أعاد، صلى الله تعالى عليه وسلم ، عليهم القول بالرجوع أعجبهم حينئذ .

وقال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه : معنى الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قصد الشفقة على أصحابه والرفق بهم بالرحيل عن الطائف لصعوبة أمره ، وشدة الكفار الذين فيه ، وتقويتهم بحصنهم. مع أنه ﷺ علم أو رجا أنه سيفتحه بعد هذا، بلا مشقة كما جرى . فلما رأى حرص أصحابه على المقام والجهاد أقام وجد في القتال . فلما أصابتهم الجراح رجع إلى ما كان قصده أولا من الرفق بهم . ففرحوا بذلك لما رأوا من المشقة الظاهرة . ولعلهم نظروا فعلموا أن رأى النبي ﷺ أبرك وأنفع وأحمد عاقبة وأصوب من رأيهم . فوافقوا على الرحيل وفرحوا . فضحك النبي ﷺ تعجبا من سرعة تغير رأيهم .

(٣) (شاور) قال العلماء : إنما قصد ﷺ اختبار الأنصار، لأنه لم يكن بايعهم على أن يخرجوا معه للقتال وطلب العدو وإنما بايعهم على أن يمنعوه ممن يقصده . فلما عرض الخروج لعير أبي سفيان أراد أن يعلم أنهم يوافقون على ذلك ، فأجابوه أحسن جواب بالموافقة التامة في هذه المرة وغيرها .

عَنْهُ . ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ . فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ : إِيَّانَا تُرِيدُ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبَحْرَ لَأَخَضْنَاهَا[١] . وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا[٢] إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ[٣] لَفَعَلْنَا . قَالَ: فَنَدَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ . فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْرًا . وَوَرَدَتْ عَلَيْهِمْ رَوَايَا قُرَيْشٍ[٤] . وَفِيهِمْ غُلَامٌ أَسْوَدُ لِبَنِي الْحَجَّاجِ. فَأَخَذُوهُ . فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَأَصْحَابِهِ ؟ فَيَقُولُ : مَالِي عِلْمٌ بِأَبِي سُفْيَانَ . وَلَـٰكِنْ هَـٰذَا أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ . فَإِذَا قَالَ ذَٰلِكَ، ضَرَبُوهُ . فَقَالَ : نَعَمْ . أَنَا أُخْبِرُكُمْ . هَـٰذَا أَبُو سُفْيَانَ . فَإِذَا تَرَكُوهُ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ : مَالِي بِأَبِي سُفْيَانَ عِلْمٌ . وَلَـٰكِنْ هَـٰذَا أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ فِي النَّاسِ. فَإِذَا قَالَ هَـٰذَا أَيْضًا ضَرَبُوهُ . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي . فَلَمَّا رَأَىٰ ذَٰلِكَ انْصَرَفَ[٥] . قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَتَضْرِبُوهُ[٦] إِذَا صَدَقَكُمْ . وَتَتْرُكُوهُ[٦] إِذَا كَذَبَكُمْ » .

قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «هَـٰذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ» قَالَ : وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ، هَٰهُنَا وَهَٰهُنَا . قَالَ : فَمَا مَاطَ أَحَدُهُمْ[٧] عَنْ مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

***

(١) (إن نخيضها البحر لأخضناها) يعنى الخيل . أى لو أمرتنا بإدخال خيولنا فى البحر وتمشيتنا إياها فيه لفعلنا .

(٢) (أن نضرب أكبادها) كناية عن ركضها . فإن الفارس إذا أراد ركض مركوبه يحرك رجليه من جانبيه، ضاربا على موضع كبده .

(٣) (برك الغماد) أما برك فهو بفتح الباء وإسكان الراء. هذا هو المعروف المشهور فى كتب الحديث وروايات المحدثين . وكذا نقله القاضى عن رواية المحدثين. وأما الغماد فبغين معجمة مكسورة ومضمومة لغتان مشهورتان. لكن الكسر أفصح وهو المشهور فى روايات المحدثين . والضم هو المشهور فى كتب اللغة. وهو موضع من وراء مكة بخمس ليال بناحية الساحل. وقيل : بلدتان . وقال القاضى وغيره : هو موضع بأقاصى هجر .

(٤) (روايا قريش) أى إبلهم التى كانوا يستقون عليها . فهى الإبل الحوامل للماء . واحدتها راوية .

(٥) (انصرف) أى سلّم من صلاته .

(٦) (لتضربوه .. وتتركوه) هكذا وقع فى النسخ : لتضربوه وتتركوه، بغير نون . وهى لغة سبق بيانها مرات، أعنى حذف النون بغير ناصب ولا جازم .

(٧) (فما ماط أحدهم) أى تباعد .

(٣١) باب فتح مكة

٨٤ – (١٧٨٠) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا سليمان بن المغيرة . حدثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح ، عن أبي هريرة . قال : وفدت وفود إلى معاوية . وذلك في رمضان . فكان يصنع بعضنا لبعض الطعام . فكان أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا إلى رحله . فقلت : ألا أصنع طعاما فأدعوهم إلى رحلي ؟ فأمرت بطعام يصنع . ثم لقيت أبا هريرة من العشي . فقلت : الدعوة عندي الليلة . فقال : سبقتني . قلت : نعم . فدعوتهم . فقال أبو هريرة : ألا أعلمكم بحديث من حديثكم ؟ يا معشر الأنصار ! ثم ذكر فتح مكة فقال : أقبل رسول الله ﷺ حتى قدم مكة . فبعث الزبير على إحدى المجنبتين[١] . وبعث خالدا على المجنبة الأخرى . وبعث أبا عبيدة على الحسر[٢] . فأخذوا بطن الوادي[٣] . ورسول الله ﷺ في كتيبة[٤] . قال : فنظر فرآني . فقال « أبو هريرة » قلت : لبيك . يا رسول الله ! فقال « لا يأتيني إلا أنصاري » .

زاد غير شيبان : فقال « اهتف لي بالأنصار[٥] » قال : فأطافوا به[٦] . ووبشت قريش أوباشا لها[٧] وأتباعا . فقالوا : نقدم هؤلاء . فإن كان لهم شيء كنا معهم . وإن أصيبوا أعطينا الذي سئلنا . فقال رسول الله ﷺ « ترون إلى أوباش قريش وأتباعهم » ثم قال بيديه ، إحداهما على الأخرى[٨] . ثم قال « حتى توافوني بالصفا » قال : فانطلقنا . فما شاء أحد منا[٩] أن يقتل أحدا إلا قتله . وما أحد منهم

(١) (المجنبتين) هما الميمنة والميسرة ، ويكون القلب بينهما .
(٢) (الحسّر) أي الذين لا دروع لهم .
(٣) (فأخذوا بطن الوادي) أي جعلوا طريقهم في بطن الوادي .
(٤) (في كتيبة) الكتيبة القطعة العظيمة من الجيش .
(٥) (اهتف لي بالأنصار) أي صح بهم وادعهم لي .
(٦) (فأطافوا به) أي جاؤا وأحاطوا به . وإنما خصهم لثقته بهم ، ورفعا لمراتبهم ، وإظهارا لجلالتهم وخصوصيتهم .
(٧) (ووبشت قريش أوباشا لها) أي جمعت جموعا من قبائل شتى .
(٨) (ثم قال بيديه إحداهما على الأخرى) فيه إطلاق القول على الفعل . أي أشار إلى هيئتهم المجتمعة .
(٩) (فما شاء أحد منا .. الخ) أي لا يدفع أحد منهم عن نفسه .

يُوجِّهُ إِلَيْنَا شَيْئًا . قَالَ : فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أُبِيحَتْ خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ[(١)] . لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ . ثُمَّ قَالَ « مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ » فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ ، بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ[(٢)] : أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرْيَتِهِ ، وَرَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَجَاءَ الْوَحْيُ . وَكَانَ إِذَا جَاءَ الْوَحْيُ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْنَا . فَإِذَا جَاءَ فَلَيْسَ أَحَدٌ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ يَنْقَضِيَ الْوَحْيُ . فَلَمَّا انْقَضَى الْوَحْيُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! » قَالُوا : لَبَّيْكَ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « قُلْتُمْ : أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرْيَتِهِ » . قَالُوا : قَدْ كَانَ ذَاكَ . قَالَ « كَلَّا[(٣)] . إِنِّي عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ . هَاجَرْتُ إِلَى اللهِ وَإِلَيْكُمْ[(٤)] . وَالْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ . وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ » . فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ وَيَقُولُونَ : وَاللهِ ! مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلَّا الضِّنَّ[(٥)] بِاللهِ وَبِرَسُولِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ وَيَعْذِرَانِكُمْ » قَالَ : فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَىٰ دَارِ أَبِي سُفْيَانَ . وَأَغْلَقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ . قَالَ : وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ أَقْبَلَ إِلَى الْحَجَرِ . فَاسْتَلَمَهُ . ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ . قَالَ : فَأَتَىٰ عَلَىٰ صَنَمٍ إِلَىٰ جَنْبِ الْبَيْتِ كَانُوا يَعْبُدُونَهُ . قَالَ : وَفِي يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَوْسٌ . وَهُوَ آخِذٌ بِسِيَةِ الْقَوْسِ[(٦)] . فَلَمَّا أَتَىٰ عَلَى الصَّنَمِ جَعَلَ

---

(١) (أبيحت خضراء قريش) كذا فى هذه الرواية : أبيحت . وفى التى بعدها : أبيدت . وهما متقاربتان . أى استؤصلت قريش بالقتل وأفنيت . وخضراؤهم بمعنى جماعتهم . ويعبر عن الجماعة المجتمعة بالسواد والخضرة . ومنه السواد الأعظم .

(٢) (فقالت الأنصار بعضهم لبعض) معنى هذا أنهم رأوا رأفة النبى ﷺ بأهل مكة وكف القتل عنهم ، فظنوا أنه يرجع إلى سكنى مكة والمقام فيها دائمـا ، ويرحل عنهم ويهجر المدينة . فشق ذلك عليهم . فأوحى الله تعالى إليه ﷺ فأعلمهم بذلك . فقال لهم رسول الله ﷺ : قلتم كذا وكذا . قالوا : نعم . قد قلنا هذا .

(٣) (كلا) معنى كلا ، هنا ، حقا . ولها معنيان : أحدهما حقا والآخر النفى .

(٤) (هاجرت إلى الله وإليكم .. الخ) معناه أنى هاجرت إلى الله تعالى وإلى دياركم لاستيطانها . فلا أتركها ولا أرجع عن هجرتى الواقعة لله تعالى . بل أنا ملازم لكم . المحيا محياكم والممات مماتكم . أى لا أحيا إلا عندكم ولا أموت إلا عندكم . فلما قال لهم هذا بكوا واعتذروا . وقالوا : والله ! ما قلنا كلامنا السابق إلا حرصا عليك وعلى مصاحبتك ودوامك عندنا . لنستفيد منك ونتبرك بك وتهدينا الصراط المستقيم .

(٥) (إلا الضن) هو الشح .

(٦) (بسية القوس) أى بطرفها المنحنى . قال فى المصباح : هى خفيفة الياء ولامها محذوفة . وترد فى النسبة فيقال : سيوى . والهاء عوض عنها . ويقال لسيتها العليا يدها ، ولسيتها السفلى رجلها .

وقال النووى : هى المنعطف من طرفى القوس .

يَطْعُنُهُ فِي عَيْنِهِ وَيَقُولُ « جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ » . فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ طَوَافِهِ أَتَى الصَّفَا فَعَلَا عَلَيْهِ . حَتَّى نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ . وَرَفَعَ يَدَيْهِ . فَجَعَلَ يَحْمَدُ اللهَ وَيَدْعُو بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوَ .

***

٨٥ – (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ، إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى « احْصُدُوهُمْ حَصْدًا » . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالُوا : قُلْنَا : ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ . قَالَ « فَمَا اسْمِي إِذًا[1] ؟ كَلَّا إِنِّي عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ » .

***

٨٦ – (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَبَاحٍ . قَالَ : وَفَدْنَا إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ . وَفِينَا أَبُو هُرَيْرَةَ . فَكَانَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا يَصْنَعُ طَعَامًا يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ . فَكَانَتْ نَوْبَتِي . فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! الْيَوْمُ نَوْبَتِي . فَجَاءُوا إِلَى الْمَنْزِلِ ، وَلَمْ يُدْرِكْ طَعَامُنَا . فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! لَوْ حَدَّثْتَنَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى يُدْرِكَ طَعَامُنَا . فَقَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ . فَجَعَلَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ عَلَى الْمُجَنِّبَةِ الْيُمْنَى . وَجَعَلَ الزُّبَيْرَ عَلَى الْمُجَنِّبَةِ الْيُسْرَى . وَجَعَلَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْبَيَاذِقَةِ[2] وَبَطْنِ الْوَادِي . فَقَالَ « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ » فَدَعَوْتُهُمْ . فَجَاءُوا يُهَرْوِلُونَ . فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، هَلْ تَرَوْنَ أَوْبَاشَ قُرَيْشٍ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ « انْظُرُوا . إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ غَدًا أَنْ تَحْصُدُوهُمْ حَصْدًا » وَأَخْفَى بِيَدِهِ . وَوَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ . وَقَالَ « مَوْعِدُكُمُ الصَّفَا[3] » قَالَ : فَمَا أَشْرَفَ يَوْمَئِذٍ لَهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَنَامُوهُ[4] . قَالَ : وَصَعِدَ

(١) (فما اسمي إذا . الخ) قال القاضي : يحتمل هذا وجهين : أحدهما أنه أراد ﷺ أنه نبي لإعلامي إياكم بما تحدثتم به سرا . والثاني لو فعلت هذا الذي خفتم منه ، وفارقتكم ، ورجعت إلى استيطان مكة لكنت ناقضا لعهدكم في ملازمتكم ، ولكان هذا غير مطابق لما اشتق منه اسمي وهو الحمد . فإني كنت أوصف حينئذ بغير الحمد .

(٢) (على البياذقة) هم الرجالة . وهو فارسي معرّب . وأصله بالفارسية أصحاب ركاب الملك ومن يتصرف في أموره . قيل : سموا بذلك لخفتهم وسرعة حركتهم . هكذا الرواية في هذا الحرف . هنا وفي غير مسلم أيضا . قال القاضي : هكذا روايتنا فيه .

(٣) (موعدكم الصفا) يعني قال هذا لخالد ومن معه الذين أخذوا أسفل من بطن الوادي، وأخذ هو ﷺ ومن معه أعلى مكة.

(٤) (فما أشرف يومئذ لهم أحد إلا أناموه) أي ما ظهر لهم أحد إلا قتلوه فوقع إلى الأرض، أو يكون بمعنى أسكنوه بالقتل كالنائم. يقال: نامت الريح إذا سكنت. وضربه حتى سكن أي مات. ونامت الشاة وغيرها ماتت. قال الفراء : النائمة الميتة.

رَسُولُ اللهِ ﷺ الصَّفَا . وَجَاءَتِ الأَنْصَارُ . فَأَطَافُوا بِالصَّفَا . فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أُبِيدَتْ خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ . لاَ قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ . قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ . وَمَنْ أَلْقَى السِّلاَحَ فَهُوَ آمِنٌ . وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ » فَقَالَتِ الأَنْصَارُ : أَمَّا الرَّجُلُ فَقَدْ أَخَذَتْهُ رَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ . وَرَغْبَةٌ فِي قَرْيَتِهِ . وَنَزَلَ الْوَحْيُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ « قُلْتُمْ : أَمَّا الرَّجُلُ فَقَدْ أَخَذَتْهُ رَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ وَرَغْبَةٌ فِي قَرْيَتِهِ . أَلاَ فَمَا اسْمِي إِذًا ! (ثَلاَثَ مَرَّاتٍ) أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ . هَاجَرْتُ إِلَى اللهِ وَإِلَيْكُمْ . فَالْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ » . قَالُوا : وَاللهِ ! مَا قُلْنَا إِلاَّ ضِنًّا بِاللهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ « فَإِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ وَيَعْذِرَانِكُمْ » .

***

(٣٢) باب إزالة الأصنام من حول الكعبة

٨٧ - (١٧٨١) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لاِبْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ . وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلاَثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ نُصُبًا[1] . فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ كَانَ بِيَدِهِ . وَيَقُولُ « جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ[2] . إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا [١٧/الإسراء/٨١] . جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ[3] » [٣٤/سبأ/٤٩] . زَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : يَوْمَ الْفَتْحِ .

***

(١) (نصبا) قيل هو مفرد وجمعه أنصاب . وقيل جمع واحدها نصاب . والمراد حجارة لهم يعبدونها ويذبحون عليها. قيل هي الأصنام وقيل غيرها . فإن الأصنام صور منقوشة ، والأنصاب بخلافها .

(٢) (وزهق الباطل) أي زال وبطل . وزهقت نفسه أي خرجت من الأسف على الشيء .

(٣) (وما يبدئ الباطل وما يعيد) قال الإمام الزمخشري رضي الله عنه : والحي إما أن يبدئ فعلا أو يعيده . فإذا هلك لم يبق له إبداء ولا إعادة . فجعلوا قولهم : لا يبدئ ولا يعيد ، مثلا في الهلاك . ومنه قول عبيد :

أقفر من أهله عبيد فاليوم لا يبدى ولا يعيد

والمعنى جاء الحق وهلك الباطل .

(...) وحدثناه حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، إِلَىٰ قَوْلِهِ: زَهُوقًا. وَلَمْ يَذْكُرِ الْآيَةَ الْأُخْرَىٰ. وَقَالَ: (بَدَلَ نُصُبًا) صَنَمًا.

***

(٣٣) باب لا يقتل قرشيّ صبرا بعد الفتح

٨٨ – (١٧٨٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَوَكِيعٌ عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُطِيعٍ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ، يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ «لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ هَٰذَا الْيَوْمِ، إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ[١]».

***

٨٩ – (...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ: قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ أَحَدٌ مِنْ عُصَاةِ قُرَيْشٍ[٢]، غَيْرَ مُطِيعٍ. كَانَ اسْمُهُ الْعَاصِي. فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُطِيعًا.

***

(٣٤) باب صلح الحديبية في الحديبية

٩٠ – (١٧٨٣) حدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الصُّلْحَ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ، يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ[٣]. فَكَتَبَ «هَٰذَا مَا كَاتَبَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ» فَقَالُوا: لَا تَكْتُبْ: رَسُولُ اللهِ. فَلَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ لَمْ نُقَاتِلْكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ «امْحُهُ» فَقَالَ: مَا أَنَا بِالَّذِي أَمْحَاهُ[٤].

---

(١) (لا يقتل قرشيّ صبرا بعد هذا اليوم إلى يوم القيامة) قال العلماء: معناه الإعلام بأن قريشا يسلمون كلهم ولا يرتد أحد منهم كما ارتد غيرهم بعده ﷺ، ممن حورب وقتل صبرا. وليس المراد أنهم لا يقتلون ظلما صبرا. فقد جرى على قريش، بعد ذلك، ما هو معلوم.

(٢) (عصاة قريش) قال القاضي عياض في المشارق: عصاة، هنا، جمع العاصي اسم لا صفة. أي أنه لم يسلم قبل الفتح حينئذ ممن يسمى بهذا الاسم إلا العاصي بن الأسود.

(٣) (الحديبية) لغتان: التخفيف وهو الأفصح، والتشديد.

(٤) (ما أنا بالذى أمحاه) هكذا هو في جميع النسخ: بالذى أمحاه. وهي لغة في: أمحوه.

فَمَحَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ. قَالَ: وَكَانَ فِيمَا اشْتَرَطُوا، أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ فَيُقِيمُوا بِهَا ثَلَاثًا. وَلَا يَدْخُلَهَا بِسِلَاحٍ، إِلَّا جُلُبَّانَ السِّلَاحِ[١].

قلتُ لِأَبِي إِسْحَٰقَ: وَمَا جُلُبَّانُ السِّلَاحِ؟ قَالَ: الْقِرَابُ وَمَا فِيهِ.

* * *

٩١ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَ الْحُدَيْبِيَةِ، كَتَبَ عَلِيٌّ كِتَابًا بَيْنَهُمْ. قَالَ: فَكَتَبَ «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ». ثُمَّ ذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاذٍ. غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ «هَٰذَا مَا كَاتَبَ عَلَيْهِ».

* * *

٩٢ – (...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ الْمِصِّيصِيُّ. جَمِيعًا عَنْ عِيسَى ابْنِ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَٰقَ). أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: لَمَّا أُحْصِرَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْتِ[٢]، صَالَحَهُ أَهْلُ مَكَّةَ عَلَىٰ أَنْ يَدْخُلَهَا فَيُقِيمَ بِهَا ثَلَاثًا. وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلُبَّانِ السِّلَاحِ. السَّيْفِ وَقِرَابِهِ. وَلَا يَخْرُجَ بِأَحَدٍ مَعَهُ مِنْ أَهْلِهَا. وَلَا يَمْنَعَ أَحَدًا يَمْكُثُ بِهَا مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ. قَالَ لِعَلِيٍّ «اكْتُبِ الشَّرْطَ بَيْنَنَا. بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ. هَٰذَا مَا قَاضَىٰ[٣] عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ» فَقَالَ لَهُ الْمُشْرِكُونَ: لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ تَابَعْنَاكَ. وَلَٰكِنِ اكْتُبْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. فَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَمْحَاهَا. فَقَالَ عَلِيٌّ: لَا. وَاللهِ! لَا أَمْحَاهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَرِنِي مَكَانَهَا»

---

(١) (جلبان السلاح) هو ألطف من الجراب يكون من الأدم، يوضع فيه السيف مغمدا، ويطرح فيه الراكب سوطه وأداته ويعلقه فى الرحل.

(٢) (لما أحصر النبيّ ﷺ عند البيت) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا: أحصر عند البيت. وكذا نقله القاضى عن رواية جميع الرواة، سوى ابن الحذاء، فإن فى روايته: عن البيت، وهو الوجه. والإحصار فى الحج هو المنع من طريق البيت. وقد يكون بالمرض، وهو منع باطن.

(٣) (ما قاضى) قال العلماء: معنى قاضى، هنا، فاصل وأمضى أمره عليه. ومنه: قضى القاضى أى فصل الحكم وأمضاه. ولهذا سميت تلك السنة عام المقاضاة، وعمرة القضية وعمرة القضاء. كله من هذا. وغلطوا من قال: إنها سميت عمرة القضاء لقضاء العمرة التي صدّ عنها.

فَأَرَاهُ مَكَانَهَا. فَمَحَاهَا. وَكَتَبَ « ابْنُ عَبْدِ اللهِ » فَأَقَامَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. فَلَمَّا أَنْ كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ[1] قَالُوا لِعَلِيٍّ: هَٰذَا آخِرُ يَوْمٍ مِنْ شَرْطِ صَاحِبِكَ. فَأْمُرْهُ فَلْيَخْرُجْ. فَأَخْبَرَهُ بِذَٰلِكَ. فَقَالَ « نَعَمْ » فَخَرَجَ.

وَقَالَ ابْنُ جَنَابٍ فِي رِوَايَتِهِ: (مَكَانَ تَابَعْنَاكَ) بَايَعْنَاكَ.

***

٩٣ – (١٧٨٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ قُرَيْشًا صَالَحُوا النَّبِيَّ ﷺ. فِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ « اكْتُبْ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ». قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا بِاسْمِ اللهِ، فَمَا نَدْرِي مَا بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ. وَلَٰكِنِ اكْتُبْ مَا نَعْرِفُ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ. فَقَالَ « اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ » قَالُوا: لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللهِ لَاتَّبَعْنَاكَ. وَلَٰكِنِ اكْتُبِ اسْمَكَ وَاسْمَ أَبِيكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ » فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكُمْ. وَمَنْ جَاءَكُمْ مِنَّا رَدَدْتُمُوهُ عَلَيْنَا. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! أَنَكْتُبُ هَٰذَا؟ قَالَ « نَعَمْ. إِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ، فَأَبْعَدَهُ اللهُ. وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ، سَيَجْعَلُ اللهُ لَهُ فَرَجًا وَمَخْرَجًا ».

***

٩٤ – (١٧٨٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ). حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سِيَاهٍ. حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ. قَالَ: قَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ يَوْمَ صِفِّينَ[2] فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ. لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ

---

(١) (فلما أن كان يوم الثالث) هكذا هو في النسخ كلها: يوم الثالث، بإضافة يوم إلى الثالث، وهو من إضافة الموصوف إلى الصفة، وقد سبق بيانه مرات. ومذهب الكوفيين جوازه على ظاهره. ومذهب البصريين تقدير محذوف منه، أي يوم الزمان الثالث.

وهذا الحديث فيه حذف واختصار. والمقصود أن هذا الكلام لم يقع في عام صلح الحديبية، وإنما وقع في السنة الثانية، وهي عمرة القضاء. وكانوا شارطوا النبي ﷺ في عام الحديبية أن يجيء بالعام المقبل فيعتمر ولا يقيم أكثر من ثلاثة أيام. فجاء في العام المقبل فأقام إلى أواخر اليوم الثالث. فقالوا لعلي رضي الله عنه هذا الكلام. فاختصر هذا الحديث ولم يذكر أن الإقامة وهذا الكلام كان في العام المقبل. واستغنى عن ذكره بكونه معلوما.

(٢) (قام سهل بن حنيف يوم صفين. الخ) أراد بهذا تصبير الناس على الصلح، وإعلامهم بما يرجى بعده من الخير، وإن كان ظاهره في الابتداء مما تكرهه النفوس. كما كان شأن صلح الحديبية.

يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ. وَلَوْ نَرَىٰ قِتَالًا لَقَاتَلْنَا. وَذَٰلِكَ فِي الصُّلْحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ. فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَأَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَلَسْنَا عَلَىٰ حَقٍّ وَهُمْ عَلَىٰ بَاطِلٍ؟ قَالَ «بَلَىٰ» قَالَ: أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ «بَلَىٰ» قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ[1] فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنِّي رَسُولُ اللهِ. وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللهُ أَبَدًا» قَالَ: فَانْطَلَقَ عُمَرُ فَلَمْ يَصْبِرْ مُتَغَيِّظًا. فَأَتَىٰ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَسْنَا عَلَىٰ حَقٍّ وَهُمْ عَلَىٰ بَاطِلٍ؟ قَالَ: بَلَىٰ. قَالَ: أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَىٰ. قَالَ: فَعَلَامَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنَّهُ رَسُولُ اللهِ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللهُ أَبَدًا. قَالَ: فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْفَتْحِ. فَأَرْسَلَ إِلَىٰ عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَوَ فَتْحٌ هُوَ؟ قَالَ «نَعَمْ» فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ.

***

٩٥ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ، بِصِفِّينَ: أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّهِمُوا رَأْيَكُمْ. وَاللهِ! لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ[2] وَلَوْ أَنِّي أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَرَدَدْتُهُ. وَاللهِ! مَا وَضَعْنَا سُيُوفَنَا عَلَىٰ عَوَاتِقِنَا إِلَىٰ أَمْرٍ قَطُّ، إِلَّا أَسْهَلْنَ بِنَا إِلَىٰ أَمْرٍ نَعْرِفُهُ. إِلَّا أَمْرَكُمْ هَٰذَا[3].

لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ نُمَيْرٍ: إِلَىٰ أَمْرٍ قَطُّ.

***

(...) وحدثناه عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ. جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِمَا: إِلَىٰ أَمْرٍ يُفْظِعُنَا[4].

***

(١) (الدنية) أي النقيصة والحالة الناقصة.

(٢) (يوم أبي جندل) هو يوم الحديبية.

(٣) (إلا أمركم هذا) يعني القتال الواقع بينهم وبين أهل الشام.

(٤) (يفظعنا) أي يوقعنا في أمر فظيع شديد.

٩٦ - (...) وحدثنى إبراهيم بن سعيد الجوهرى . حدثنا أبو أسامة عن مالك بن مغول ، عن أبى حصين ، عن أبى وائل . قال : سمعت سهل بن حنيف بصفين يقول : اتهموا رأيكم على دينكم . فلقد رأيتنى يوم أبى جندل ولو أستطيع (١) أن أرده أمر رسول الله ﷺ . مافتحنا منه فى خصم (٢) ، إلا انفجر علينا منه خصم .

***

٩٧ - (١٧٨٦) وحدثنا نصر بن على الجهضمى . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة ؛ أن أنس بن مالك حدثهم قال : لما نزلت : إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله . إلى قوله : فوزا عظيما [٤٨/الفتح/ الآيات ١-٥] مرجعه من الحديبية (٣) وهم يخالطهم الحزن والكآبة (٤) . وقد نحر الهدى بالحديبية . فقال « لقد أنزلت على آية هى أحب إلى من الدنيا جميعا » .

***

(...) وحدثنا عاصم بن النضر التيمى . حدثنا معتمر . قال : سمعت أبى . حدثنا قتادة . قال : سمعت أنس بن مالك . ح وحدثنا ابن المثنى . حدثنا أبو داود . حدثنا همام . ح وحدثنا عبد بن حميد . حدثنا يونس بن محمد . حدثنا شيبان . جميعا عن قتادة ، عن أنس . نحو حديث ابن أبى عروبة .

***

---

(١) (ولو أستطيع) هكذا وقع هذا الحديث فى نسخ صحيح مسلم كلها . وفيه محذوف ، وهو جواب لو تقديره : ولو استطيع أن أرد أمره ﷺ لرددته . ومنه قوله تعالى : ولو ترى إذ المجرمون ، ولو ترى إذ الظالمون فى غمرات الموت ، ولو ترى إذ الظالمون موقوفون ، ونظائره . فكله محذوف جواب لو لدلالة الكلام عليه .

(٢) (مافتحنا منه فى خصم) الضمير فى منه عائد إلى قوله : اتهموا رأيكم . ومعناه : ما أصلحنا من رأيكم وأمركم هذا ناحية إلا انفتحت أخرى . ولا يصح إعادة الضمير إلى غير ما ذكرناه . وأما قوله : ما فتحنا منه فى خصم ، فكذا هو فى مسلم . قال القاضى : وهو غلط أو تغيير . وصوابه : ماسددنا منه خصما . وكذا هو فى رواية البخارى : ما سددنا . وبه يستقيم الكلام ، ويتقابل سددنا بقوله : إلا انفجر . وأما الخصم فبضم الخاء ، وخصم كل شىء طرفه وناحيته . وشبهه بخصم الراوية وانفجار الماء من طرفها . أو بخصم الغرارة والخرج وانصباب ما فيه بانفجاره .

(٣) (مرجعه من الحديبية) أى زمان رجوعه منها .

(٤) (والكآبة) فى النهاية : الكآبة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن .

(٣٥) باب الوفاء بالعهد

٩٨ - (١٧٨٧) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ . حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ . قَالَ: مَامَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي، حُسَيْلٌ. قَالَ: فَأَخَذَنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ . قَالُوا: إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا؟ فَقُلْنَا: مَا نُرِيدُهُ . مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ . فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلُ مَعَهُ . فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ . فَقَالَ « انْصَرِفَا . نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَنَسْتَعِينُ اللهَ عَلَيْهِمْ » .

***

(٣٦) باب غزوة الأحزاب

٩٩ - (١٧٨٨) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ . فَقَالَ رَجُلٌ: لَوْ أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ[١] . فَقَالَ حُذَيْفَةُ: أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ . وَأَخَذَتْنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ وَقُرٌّ[٢] . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ » فَسَكَتْنَا . فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ . ثُمَّ قَالَ « أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ » فَسَكَتْنَا . فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ . ثُمَّ قَالَ « أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ، جَعَلَهُ اللهُ مَعِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ » فَسَكَتْنَا . فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ . فَقَالَ « قُمْ . يَا حُذَيْفَةُ! فَأْتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ » فَلَمْ أَجِدْ بُدًّا، إِذْ دَعَانِي بِاسْمِي، أَنْ أَقُومَ . قَالَ « اذْهَبْ . فَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ . وَلَا تَذْعَرْهُمْ عَلَيَّ[٣] » فَلَمَّا وَلَّيْتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِي فِي حَمَّامٍ[٤] . حَتَّى أَتَيْتُهُمْ . فَرَأَيْتُ

---

(١) (وأبليت) أى بالغت فى نصرته . كأنه أراد الزيادة على نصرة الصحابة .

(٢) (وقرّ) القر هو البرد .

(٣) (ولا تذعرهم علىّ) أى لا تفزعهم علىّ ولا تحركهم علىّ . وقيل: معناه لا تنفرهم . وهو قريب من المعنى الأول . والمراد لا تحركهم عليك . فإنهم، إن أخذوك، كان ذلك ضررا علىّ، لأنك رسولى وصاحبى .

(٤) (كأنما أمشى فى حمام) يعنى أنه لم يجد البرد الذى يجده الناس، ولا من تلك الريح الشديدة، شيئا . بل عافاه الله

أبا سُفْيَانَ يَصْلِي ظَهْرَهُ(١) بِالنَّارِ . فَوَضَعْتُ سَهْمًا فِي كَبِدِ الْقَوْسِ(٢) . فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيَهُ . فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ « وَلَا تَذْعَرْهُمْ عَلَيَّ » وَلَوْ رَمَيْتُهُ لَأَصَبْتُهُ . فَرَجَعْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمَّامِ . فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِ الْقَوْمِ ، وَفَرَغْتُ ، قُرِرْتُ(٣) . فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ فَضْلِ عَبَاءَةٍ(٤) كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا . فَلَمْ أَزَلْ نَائِمًا حَتَّىٰ أَصْبَحْتُ(٥) . فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ « قُمْ . يَا نَوْمَانُ(٦) ! » .

***

(٣٧) باب غزوة أحد

١٠٠ – (١٧٨٩) وحدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُفْرِدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ . فَلَمَّا رَهِقُوهُ(٧) قَالَ « مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ ؟ » فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَاتَلَ حَتَّىٰ قُتِلَ . ثُمَّ رَهِقُوهُ أَيْضًا . فَقَالَ « مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ ؟ » فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَاتَلَ حَتَّىٰ قُتِلَ . فَلَمْ يَزَلْ كَذَٰلِكَ حَتَّىٰ قُتِلَ السَّبْعَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِصَاحِبَيْهِ(٨) « مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا(٩) » .

***

= منه ببركة إجابته للنبي ﷺ وذهابه فيما وجهه له ، ودعائه ﷺ له. واستمر ذلك اللطف به ومعافاته من البرد حتى عاد إلى النبي ﷺ. فلما عاد ووصل عاد إليه البرد الذي يجده الناس. ولفظ الحمام عربية، وهو مذكر مشتق من الحميم، وهو الماء الحار.

(١) (يصلي ظهره) أي يدفئه ويدنيه منها . وهو الصَّلَا ، بفتح الصاد والقصر . والصِّلاء ، بكسرها والمد .

(٢) (كبد القوس) هو مقبضها . وكبد كل شيء وسطه

(٣) (قررت) أي بردت . وهو جواب فلما أتيته .

(٤) (عباءة) العباءة والعباية ، بزيادة ياء ، لغتان مشهورتان معروفتان . قال في المنجد : العباءة كساء مفتوح من قدام يلبس فوق الثياب .

(٥) (أصبحت) أي طلع عليّ الفجر .

(٦) (يانومان) هو كثير النوم . وأكثر ما يستعمل في النداء . كما استعمله هنا .

(٧) (فلما رهقوه) أي غشوه وقربوا منه . وأرهقه أي غشيه . قال صاحب الأفعال : رهقته وأرهقته أي أدركته . قال القاضي في المشارق: قيل لا يستعمل ذلك إلا في المكروه . قال وقال ثابت : كل شيء دنوت منه فقد رهقته .

(٨) (لصاحبيه) هما ذانك القرشيان .

(٩) (ما أنصفنا أصحابنا) الرواية المشهورة فيه : ما أنصفْنا ، بإسكان الفاء، وأصحابنا ، منصوب مفعول به . هكذا =

١٠١ - (١٧٩٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، يَوْمَ أُحُدٍ ؟ فَقَالَ : جُرِحَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ[١] ، وَهُشِمَتِ الْبَيْضَةُ[٢] عَلَى رَأْسِهِ . فَكَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَغْسِلُ الدَّمَ . وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْكُبُ عَلَيْهَا بِالْمِجَنِّ[٣] . فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً ، أَخَذَتْ قِطْعَةَ حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا . ثُمَّ أَلْصَقَتْهُ بِالْجُرْحِ . فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ[٤] .

* * *

١٠٢ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : أَمَ ، وَاللهِ ! إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَغْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ . وَبِمَاذَا دُووِيَ[٥] جُرْحُهُ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ . غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ : وَجُرِحَ وَجْهُهُ . وَقَالَ (مَكَانَ هُشِمَتْ) : كُسِرَتْ .

* * *

١٠٣ - (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ مُطَرِّفٍ) . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ : أُصِيبَ وَجْهُهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُطَرِّفٍ : جُرِحَ وَجْهُهُ .

* * *

= ضبطه جماهير العلماء من المتقدمين والمتأخرين . ومعناه ما أنصفت قريش الأنصار . لكون القرشيين ، لم يخرجا للقتال . بل خرجت الأنصار واحد بعد واحد . وذكر القاضي وغيره أن بعضهم رواه : ما أنصفنا ، بفتح الفاء ، والمراد على هذا الذين فروا من القتال ، فإنهم لم ينصفوا لفرارهم .

(١) (رباعيته) هي بتخفيف الياء ، وهي السن التي تلي الثنية من كل جانب . وللإنسان أربع رباعيات .

(٢) (وهشمت البيضة) أي كسر ما يلبس تحت المغفر في الرأس . قال الفيومي : الهشم كسر الشيء اليابس والأجوف .

(٣) (يسكب عليها بالمجن) أي يصب عليها بالترس .

(٤) (فاستمسك الدم) أي انحبس وانقطع .

(٥) (دووي) هو مجهول داوي .

١٠٤ - (١٧٩١) حدثنا عبدُالله بنُ مسلمةَ بنِ قعنبٍ. حدَّثنا حمادُ بنُ سلمةَ عن ثابتٍ، عن أنسٍ؛ أنَّ رسولَ الله ﷺ كُسِرتْ رَباعيتُهُ يومَ أُحُدٍ. وشُجَّ[1] في رأسِهِ. فجعلَ يسلُتُ[2] الدَّمَ عنهُ ويقولُ «كيفَ يُفلحُ قومٌ شجُّوا نبيَّهم وكسَروا رَباعيتَهُ، وهوَ يدعُوهُم إلى الله؟» فأنزلَ اللهُ عزَّ وجلَّ: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ [٣/آل عمران/١٢٨].

***

١٠٥ - (١٧٩٢) حدثنا محمدُ بنُ عبدِالله بنِ نُميرٍ. حدَّثنا وكيعٌ. حدَّثنا الأعمشُ عن شقيقٍ، عن عبدِالله. قالَ: كأنِّي أنظرُ إلى رسولِ الله ﷺ. يحكي نبيًّا من الأنبياءِ ضربهُ قومُهُ، وهوَ يمسحُ الدَّمَ عن وجهِهِ ويقولُ «ربِّ اغفرْ لقومي فإنَّهُم لا يعلمونَ».

***

(...) حدثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ. حدَّثنا وكيعٌ ومحمدُ بنُ بشرٍ عنِ الأعمشِ، بهذا الإسنادِ، غيرَ أنهُ قالَ: فهوَ ينضحُ[3] الدَّمَ عن جبينِهِ.

***

(٣٨) باب اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٠٦ - (١٧٩٣) حدثنا محمدُ بنُ رافعٍ. حدَّثنا عبدُالرزَّاقِ. حدَّثنا معمرٌ عن همَّامِ بنِ مُنبِّهٍ. قالَ: هذا ما حدَّثنا أبو هريرةَ عن رسولِ الله ﷺ. فذكرَ أحاديثَ منها: وقالَ رسولُ الله ﷺ «اشتدَّ غضبُ الله على قومٍ فعلوا هذا برسولِ الله ﷺ» وهوَ حينئذٍ يشيرُ إلى رَباعيتِهِ. وقالَ رسولُ الله ﷺ «اشتدَّ غضبُ الله على رجلٍ يقتلُهُ رسولُ الله في سبيلِ الله[4] عزَّ وجلَّ».

***

(١) (وشج في رأسه) أي حصل جرح في رأسه الشريف. والجراحة إذا كانت في الوجه أو الرأس تسمى شجة.

(٢) (يسلت) أي يمسح.

(٣) (ينضح) أي يغسله ويزيله.

(٤) (في سبيل الله) احتراز ممن يقتله في حد أو قصاص. لأن من يقتله في سبيل الله، كان قاصدا قتل النبي ﷺ.

(٣٩) باب مالقى النبيّ صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين

١٠٧ - (١٧٩٤) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ الْجُعْفِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنْ زَكَرِيَّاءَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الْأَوْدِيِّ ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ ، وَقَدْ نُحِرَتْ جَزُورٌ[١] بِالْأَمْسِ. فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ : أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَىٰ سَلَا[٢] جَزُورِ بَنِي فُلَانٍ فَيَأْخُذُهُ ، فَيَضَعُهُ فِي كَتِفَيْ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ؟ فَانْبَعَثَ أَشْقَى الْقَوْمِ[٣] فَأَخَذَهُ . فَلَمَّا سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ . قَالَ : فَاسْتَضْحَكُوا[٤] . وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَمِيلُ عَلَىٰ بَعْضٍ. وَأَنَا قَائِمٌ أَنْظُرُ . لَوْ كَانَتْ لِي مَنَعَةٌ[٥] طَرَحْتُهُ عَنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَالنَّبِيُّ ﷺ سَاجِدٌ ،مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ . حَتَّى انْطَلَقَ إِنْسَانٌ فَأَخْبَرَ فَاطِمَةَ . فَجَاءَتْ ، وَهِيَ جُوَيْرِيَةٌ[٥] ، فَطَرَحَتْهُ عَنْهُ . ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَشْتِمُهُمْ[٦] . فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ رَفَعَ صَوْتَهُ ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِمْ . وَكَانَ إِذَا دَعَا، دَعَا ثَلَاثًا . وَإِذَا سَأَلَ، سَأَلَ[٧] ثَلَاثًا . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ ذَهَبَ عَنْهُمُ الضِّحْكُ . وَخَافُوا دَعْوَتَهُ . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ ،

---

(١) (جزور) أى ناقة .

(٢) (سلا) هو اللفافة التي يكون فيها الولد فى بطن الناقة وسائر الحيوان . وهى من الآدمية المشيمة .

(٣) (فانبعث أشقى القوم) أى بعثته نفسه الخبيثة من دونهم فأسرع السير . وهو عقبة بن أبى معيط ، كما صرح به فى الرواية الثانية .

(٤) (فاستضحكوا) أى حملوا أنفسهم على الضحك والسخرية. ثم أخذهم الضحك جدا، فجعلوا يضحكون ويميل بعضهم على بعض من كثرة الضحك .

(٥) (لو كانت لى منعة) هى بفتح النون، وحكى إسكانها ، وهو شاذ ضعيف . ومعناه لو كان لى قوة تمنع أذاهم ، أو كان لى عشيرة بمكة تمنعنى . وعلى هذا : منعة جمع مانع . ككاتب وكتبة . قال الفيومىّ : هو فى منَعة أى فى عزّ قومه فلا يقدر عليه من يريده . قال الزمخشرىّ : وهى مصدر مثل الأنفة والعظمة ، أو جمع مانع وهم العشيرة والحماة .

(٦) (جويرية) هو تصغير جارية ، بمعنى شابة . يعنى أنها إذ ذاك ليست بكبيرة .

(٧) (تشتمهم) الشتم وصف الرجل بما فيه إزراء ونقص .

(٨) (وإذا سأل) هو الدعاء . لكن عطفه لاختلاف اللفظ . توكيدا .

وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ[١] ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ » (وَذَكَرَ السَّابِعَ وَلَمْ أَحْفَظْهُ) فَوَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ ! لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ سَمَّى صَرْعَى يَوْمَ بَدْرٍ. ثُمَّ سُحِبُوا إِلَى الْقَلِيبِ، قَلِيبِ بَدْرٍ[٢] .

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ غَلَطٌ فِي هَـٰذَا الْحَدِيثِ .

***

١٠٨ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ . قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ سَاجِدٌ ، وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ . إِذْ جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَا جَزُورٍ . فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ . فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَخَذَتْهُ عَنْ ظَهْرِهِ . وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَٰلِكَ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! عَلَيْكَ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ[٣] . أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ ، أَوْ أُبَيَّ بْنَ خَلَفٍ (شُعْبَةُ الشَّاكُّ) » قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ . فَأُلْقُوا فِي بِئْرٍ . غَيْرَ أَنَّ أُمَيَّةَ أَوْ أُبَيًّا تَقَطَّعَتْ أَوْصَالُهُ[٤] . فَلَمْ يُلْقَ[٥] فِي الْبِئْرِ .

***

١٠٩ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَزَادَ : وَكَانَ يَسْتَحِبُّ[٦] ثَلَاثًا يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ .

---

(١) (والوليد بن عقبة) هكذا هو فى جميع نسخ صحيح مسلم : والوليد بن عقبة. واتفق العلماء على أنه غلط ـ وصوابه : والوليد بن عتبة . كما ذكره مسلم فى رواية أبى بكر بن أبى شيبة ، بعد هذا .

(٢) (ثم سحبوا إلى القليب قليب بدر) القليب هى البئر التى لم تطو . وإنما وضعوا فى القليب تحقيرا لهم، ولئلا يتأذى الناس برائحتهم. وليس هو دفنا ، لأن الحربى لا يجب دفنه .

(٣) (اللهم عليك الملأ من قريش) أى خذهم وأهلكهم . والملأ جماعة يجتمعون على رأى فيملأون العيون .

(٤) (تقطعت أوصاله) الأوصال هى المفاصل .

(٥) (فلم يلق) هكذا هو بعض النسخ بالقاف فقط . وفى أكثرها : فلم يلقى، بالألف ، وهو جائز على لغة. وقد سبق بيانه مرات ، وقريبا .

(٦) (يستحب) هكذا هو فى نسخ بلادنا: يستحب بالباء الموحدة فى آخره. وذكر القاضى أنه روى بها . وبالموحدة وبالمثلثة : يستحث. قال : وهو الأظهر. ومعناه الإلحاح فى الدعاء .

اللَّهُمَّ! عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ. اللَّهُمَّ! عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ» ثَلاثًا. وَذَكَرَ فِيهِمُ الْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ. وَلَمْ يَشُكَّ. قَالَ أَبُو إِسْحٰقَ: وَنَسِيتُ السَّابِعَ.

* * *

١١٠ – (...) وحدّثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحٰقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِاللهِ. قَالَ: اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَيْتَ. فَدَعَا عَلَىٰ سِتَّةِ نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ. فِيهِمْ أَبُو جَهْلٍ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ. فَأُقْسِمُ بِاللهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرْعَىٰ عَلَىٰ بَدْرٍ. قَدْ غَيَّرَتْهُمُ الشَّمْسُ. وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا.

* * *

١١١ – (١٧٩٥) وحدّثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ، وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ؛ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ! هَلْ أَتَىٰ عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ؟ فَقَالَ «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ(١). وَكَانَ أَشَدُّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ(٢). إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ. فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَىٰ مَا أَرَدْتُ. فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَىٰ وَجْهِي(٣). فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ(٤). فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي. فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ. فَنَادَانِي. فَقَالَ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ. وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ. قَالَ: فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ

---

(١) (لقد لقيت من قومك) المراد من قومها قريش. ومفعول لقيت محذوف، تقديره لقد لقيت منهم ما لقيت.

(٢) (يوم العقبة) هو اليوم الذى وقف صلى الله تعالى عليه وسلم عند العقبة التى بمنى، داعيا الناس إلى الإسلام. فما أجابوه، وآذوه. وذلك اليوم صار معروفا.

(٣) (على وجهى) أى على الجهة المواجهة لى. فالجار متعلق بانطلقت. أى انطلقت هائما لا أدرى أين أتوجه

(٤) (فلم أستفق إلا بقرن الثعالب) أى لم أفطن لنفسى وأنتبه لحالى، وللموضع الذى أنا ذاهب إليه وفيه، إلا وأنا عند قرن الثعالب. لكثرة همى الذى كنت فيه.

قال القاضى: قرن الثعالب هو قرن المنازل. وهو ميقات أهل نجد، وهو على مرحلتين من مكة. وأصل القرن كل جبل صغير ينقطع من جبل كبير.

وَسَلَّمَ عَلَيَّ. ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ. وَأَنَا مَلَكُ الْجِبَالِ. وَقَدْ بَعَثَنِي رَبُّكَ إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي بِأَمْرِكَ. فَمَا شِئْتَ[١]؟ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمُ[٢] الْأَخْشَبَيْنِ[٣]». فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا».

***

١١٢ - (١٧٩٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ. قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ. قَالَ: دَمِيَتْ[٤] إِصْبَعُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَشَاهِدِ. فَقَالَ:

«هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ وَفِي سَبِيلِ اللهِ مَا لَقِيتِ[٥]»

***

١١٣ - (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي غَارٍ[٦]. فَنُكِبَتْ[٧] إِصْبَعُهُ.

***

١١٤ - (١٧٩٧) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جُنْدُبًا يَقُولُ: أَبْطَأَ جِبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَدْ وُدِّعَ[٨] مُحَمَّدٌ. فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ

---

(١) (فما شئت) استفهام. أي فأمرني بما شئت.

(٢) (إن شئت أن أطبق عليهم) شرط. وجزاؤه مقدر وهو: أطبقت. أي إن شئت ضممت الأخشبين وجعلتهما كالطبق عليهم، حتى هلكوا تحته.

(٣) (الأخشبين) هما جبلا مكة: أبو قبيس والجبل الذي يقابله.

(٤) (دميت) أي جرحت وخرج منها الدم.

(٥) (ما لقيت) لفظ ما هنا بمعنى الذي. أي الذي لقيته محسوب في سبيل الله.

(٦) (غار) كذا هو في الأصول: في غار. قال القاضي عياض: قال أبو الوليد الكناني: لعله غازيا فتصحف. كما قال في الرواية الأخرى: في بعض المشاهد. وكما جاء في رواية البخاري: بينما كان النبي ﷺ يمشي، إذ أصابه حجر. قال القاضي: وقد يراد بالغار، هنا، الجيش والجمع. لا الغار الذي هو الكهف. فيوافق رواية بعض المشاهد. ومنه قول علي رضي الله عنه: ما ظنك بامرئ جمع بين هذين الغارين، أي العسكرين والجمعين.

(٧) (فنكبت) أي نالتها الحجارة. والنكبة المصيبة، والجمع نكبات.

(٨) (ودع) أي تُرِك تركَ المودَّع. ومن ودع أحدا مفارقا له فقد بالغ في تركه. وسمي الوداع وداعا لأنه فراق ومتاركة.

وَجَلَّ: وَالضُّحَىٰ. وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ. مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ[(١)] [٩٣/الضحى/١و٢و٣].

* * *

١١٥ – (...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ). حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبَ ابْنَ سُفْيَانَ يَقُولُ: اشْتَكَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ. لَمْ أَرَهُ قَرِبَكَ[(٢)] مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ. قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَالضُّحَىٰ. وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ[(٣)]. مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ.

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْمُلَائِيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

***

(٤٠) باب في دعاء النبيّ صلى الله عليه وسلم، وصبره على أذى المنافقين

١١٦ – (١٧٩٨) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ؛ أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَارًا، عَلَيْهِ إِكَافٌ[(٤)]، تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ[(٥)] فَدَكِيَّةٌ[(٦)]. وَأَرْدَفَ وَرَاءَهُ أُسَامَةَ، وَهُوَ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ. وَذَاكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ. حَتَّىٰ مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ، وَالْيَهُودِ. فِيهِمْ

(١) (وما قلى) أي وما قلاك. يعني ما أبغضك.

(٢) (قربك) بكسر الراء والمضارع يقرَبك، بفتحها، أي دنا منك.

(٣) (سجى) أي سكن وستر الأشياء بظلمته.

(٤) (إكاف) هو للحمار بمنزلة السرج للفرس.

(٥) (قطيفة) دثار مخمل - جمعها قطائف وقطف.

(٦) (فدكية) منسوبة إلى فدك. بلدة. معروفة على مرحلتين أو ثلاث من المدينة.

عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ . وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُاللهِ بْنُ رَوَاحَةَ . فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ[١] ، خَمَّرَ[٢] عَبْدُاللهِ ابْنُ أُبَيٍّ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ . ثُمَّ قَالَ : لَا تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا[٣] . فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ . ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ . فَدَعَاهُمْ إِلَى اللهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ : أَيُّهَا الْمَرْءُ ! لَا أَحْسَنَ مِنْ هٰذَا[٤] . إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا فِي مَجَالِسِنَا. وَارْجِعْ إِلَىٰ رَحْلِكَ[٥] . فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَاقْصُصْ عَلَيْهِ . فَقَالَ عَبْدُاللهِ بْنُ رَوَاحَةَ : اغْشَنَا فِي مَجَالِسِنَا. فَإِنَّا نُحِبُّ ذٰلِكَ. قَالَ: فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ. حَتَّىٰ هَمُّوا أَنْ يَتَوَاثَبُوا . فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ[٦] . ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ حَتَّىٰ دَخَلَ عَلَىٰ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ . فَقَالَ « أَيْ سَعْدُ ! أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَىٰ مَاقَالَ أَبُو حُبَابٍ ؟ (يُرِيدُ عَبْدَاللهِ بْنَ أُبَيٍّ) قَالَ كَذَا وَكَذَا » قَالَ : اعْفُ عَنْهُ . يَا رَسُولَ اللهِ ! وَاصْفَحْ . فَوَاللهِ ! لَقَدْ أَعْطَاكَ اللهُ الَّذِي أَعْطَاكَ ، وَلَقَدِ اصْطَلَحَ أَهْلُ هٰذِهِ الْبُحَيْرَةِ[٧] أَنْ يُتَوِّجُوهُ ، فَيُعَصِّبُوهُ بِالْعِصَابَةِ[٨] . فَلَمَّا رَدَّ اللهُ ذٰلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَهُ ، شَرِقَ بِذٰلِكَ[٩] . فَذٰلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ . فَعَفَا عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ

***

(١) (عجاجة الدابة) هو ما ارتفع من غبار حوافرها .

(٢) (خمَّر أنفه) أى غطاه .

(٣) (لا تغبروا علينا) أى لا تثيروا علينا الغبار .

(٤) (لا أحسن من هذا) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا : لا أحسنَ . أى ليس شىء أحسن من هذا. وكذا حكاه القاضى عن جماهير رواة مسلم . قال : وقع للقاضى أبى علىّ : لأحسن من هذا . قال القاضى : وهو عندى أظهر. وتقديره أحسن من هذا أن تقعد فى بيتك .

(٥) (إلى رحلك) أى إلى منزلك .

(٦) (يخفضهم) أى يسكنهم ويسهل الأمر بينهم .

(٧) (البحيرة) بضم الباء ، على التصغير . قال القاضى : وروينا فى غير مسلم : البَحيرة ، مكبرة . وكلاهما بمعنى . وأصلها القرية . والمراد بها ، هنا ، مدينة النبىّ ﷺ .

(٨) (فيعصبوه بالعصابة) معناه اتفقوا على أن يعينوه ملكهم . وكان من عادتهم ، إذا ملكوا إنسانا ، أن يتوجوه ويعصبوه .

(٩) (شرق بذلك) أى غص . ومعناه حسد النبىّ ﷺ .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُثَنَّى). حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، فِي هَـٰذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ. وَزَادَ: وَذَٰلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ[١] عَبْدُ اللهِ.

***

١١٧ – (١٧٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ. حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُبَيٍّ؟ قَالَ: فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ. وَرَكِبَ حِمَارًا. وَانْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ. وَهِيَ أَرْضٌ سَبِخَةٌ[٢]. فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: إِلَيْكَ عَنِّي. فَوَاللهِ! لَقَدْ آذَانِي نَتْنُ حِمَارِكَ. قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَاللهِ! لَحِمَارُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ. قَالَ: فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ. قَالَ: فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ. قَالَ: فَكَانَ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ وَبِالْأَيْدِي وَبِالنِّعَالِ. قَالَ: فَبَلَغَنَا أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِمْ: وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا [٤٩/الحجرات/٩].

***

(٤١) باب قتل أبي جهل

١١٨ – (١٨٠٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ). حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ يَنْظُرُ لَنَا مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ[٣]؟» فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ. فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّىٰ بَرَكَ[٤]. قَالَ: فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ. فَقَالَ: آنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ فَقَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ[٥] (أَوْ قَالَ) قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟

---

(١) (وذلك قبل أن يسلم) معناه قبل أن يظهر الإسلام. وإلا فقد كان كافرا منافقا ظاهر النفاق.

(٢) (سبخة) قال النووي هي بفتح السين والباء، وهي الأرض التي لا تنبت لملوحتها. وذكر الفيومي أنها بكسر الباء.

(٣) (من ينظر لنا ما صنع أبو جهل) سبب السؤال عنه أن يعرف أنه مات، ليستبشر المسلمون بذلك، وينكف شره عنهم.

(٤) (برك) هكذا هو في بعض النسخ: برك. وفي بعضها: برد. فمعناه، بالكاف، سقط إلى الأرض. وبالدال، مات. يقال: برد، إذا مات. قال القاضي: رواية الجمهور برد. ورواه بعضهم بالكاف. قال: والأول هو المعروف. هذا كلام القاضي. واختار جماعة محققون الكاف وإن ابني عفراء تركاه عقيرا. ولهذا كلم ابن مسعود.

(٥) (وهل فوق رجل قتلتموه) أي لا عار علي في قتلكم إياي.

قَالَ: وَقَالَ أَبُو مِجْلَزٍ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: فَلَوْ غَيْرُ أَكَّارٍ قَتَلَنِي[1]!

* * *

(...) حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ. حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ يَعْلَمُ لِي مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟» بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ، وَقَوْلِ أَبِي مِجْلَزٍ. كَمَا ذَكَرَهُ إِسْمَاعِيلُ.

* * *

(٤٢) باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود

١١٩ – (١٨٠١) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ الزُّهْرِيُّ. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِلزُّهْرِيِّ). حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو. سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ[2]؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللهَ وَرَسُولَهُ» فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ قَالَ «نَعَمْ» قَالَ: ائْذَنْ لِي فَلْأَقُلْ[3]. قَالَ «قُلْ». فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ. وَذَكَرَ مَا بَيْنَهُمَا. وَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ أَرَادَ صَدَقَةً. وَقَدْ عَنَّانَا[4]. فَلَمَّا سَمِعَهُ قَالَ: وَأَيْضًا. وَاللهِ! لَتَمَلُّنَّهُ[5]. قَالَ: إِنَّا قَدِ اتَّبَعْنَاهُ الْآنَ. وَنَكْرَهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ. قَالَ: وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ تُسْلِفَنِي سَلَفًا. قَالَ: فَمَا تَرْهَنُنِي؟ قَالَ: مَا تُرِيدُ. قَالَ: تَرْهَنُنِي نِسَاءَكُمْ. قَالَ: أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ. أَنَرْهَنُكَ نِسَاءَنَا؟ قَالَ لَهُ: تَرْهَنُونِي أَوْلَادَكُمْ. قَالَ: يُسَبُّ ابْنُ أَحَدِنَا. فَيُقَالُ: رُهِنَ

---

(١) (فلو غير أكار قتلنى) الأكار الزراع والفلاح. وهو عند العرب ناقص. وأشار أبو جهل إلى ابنى عفراء اللذين قتلاه، وهما من الأنصار، وهم أصحاب زرع ونخيل. ومعناه لو كان الذى قتلنى غير أكار لكان أحب إلىّ وأعظم لشأنى، ولم يكن علىّ نقص فى ذلك.

(٢) (من لكعب بن الأشرف) أى من كائن لقتله.

(٣) (ائذن لى فلأقل) معناه ائذن لى أن أقول عنى وعنك ما رأيته مصلحة من التعريض وغيره.

(٤) (قد عنانا) أى أوقعنا فى العناء وهو التعب والمشقة وكلفنا ما يشق علينا. قال النووى: هذا من التعريض الجائز بل المستحب. لأن معناه فى الباطن أنه أدبنا بآداب الشرع التى فيها تعب. لكنه تعب فى مرضاة الله تعالى. فهو محبوب لنا والذى فهم المخاطب منه العناء الذى ليس بمحبوب.

(٥) (لتملنه) أى لتضجرن منه أكثر من هذا الضجر.

فِي وَسْقَيْنِ[١] مِنْ تَمْرٍ . وَلَـٰكِنْ نَرْهَنُكَ اللَّأْمَةَ (يَعْنِي السِّلَاحَ) . قَالَ : فَنَعَمْ . وَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ بِالْحَارِثِ وَأَبِي عَبْسِ بْنِ جَبْرٍ وَعَبَّادِ بْنِ بِشْرٍ . قَالَ : فَجَاءُوا فَدَعَوْهُ لَيْلًا . فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ . قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ غَيْرُ عَمْرٍو : قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ صَوْتُ دَمٍ[٢] . قَالَ : إِنَّمَا هَـٰذَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَرَضِيعُهُ وَأَبُو نَائِلَةَ[٣] . إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَىٰ طَعْنَةٍ لَيْلًا لَأَجَابَ . قَالَ مُحَمَّدٌ : إِنِّي إِذَا جَاءَ فَسَوْفَ أَمُدُّ يَدِي إِلَىٰ رَأْسِهِ . فَإِذَا اسْتَمْكَنْتُ مِنْهُ فَدُونَكُمْ . قَالَ : فَلَمَّا نَزَلَ ، نَزَلَ وَهُوَ مُتَوَشِّحٌ . فَقَالُوا : نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الطِّيبِ . قَالَ : نَعَمْ . تَحْتِي فُلَانَةُ . هِيَ أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ . قَالَ : فَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَشُمَّ مِنْهُ . قَالَ : نَعَمْ . فَشُمَّ . فَتَنَاوَلَ فَشَمَّ . ثُمَّ قَالَ : أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَعُودَ ؟ قَالَ : فَاسْتَمْكَنَ مِنْ رَأْسِهِ . ثُمَّ قَالَ : دُونَكُمْ . قَالَ : فَقَتَلُوهُ .

***

(٤٣) باب غزوة خيبر

١٢٠ — (١٣٦٥) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ . قَالَ : فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ[٤] بِغَلَسٍ . فَرَكِبَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ . وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ . فَأَجْرَىٰ نَبِيُّ اللهِ[٥] ﷺ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ . وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخِذَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ . وَانْحَسَرَ الْإِزَارُ عَنْ فَخِذِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ . وَإِنِّي لَأَرَىٰ بَيَاضَ فَخِذِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ . فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ « اللهُ أَكْبَرُ ! خَرِبَتْ خَيْبَرُ . إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ[٦]

---

(١) (بوسقين) الوسق ، بفتح الواو وكسرها . وأصله الحمل .

(٢) (كأنه صوت دم) أي صوت طالب دم . أو صوت سافك دم .

(٣) (إنما هذا محمد بن مسلمة ورضيعه وأبو نائلة) هكذا هو في جميع النسخ. قال القاضي رحمه الله تعالى: قال لنا شيخنا القاضي الشهيد : صوابه أن يقال: إنما هو محمد ورضيعه أبو نائلة. وكذا ذكر أهل السير أن أبا نائلة كان رضيعا لمحمد بن مسلمة.

(٤) (صلاة الغداة) يريد بها صلاة الفجر . والغداة والغدوة والغدية ما بين صلاة الفجر وطلوع الشمس.

(٥) (فأجرى نبيّ الله) في الكلام حذف. تقديره فأجرى نبيّ الله ركوبته وأجرينا ركوبتنا معه، بقرينة ، قوله: وإن ركبتي لتمس فخذ نبيّ الله ﷺ .

(٦) (بساحة قوم) الساحة الفناء . وأصلها الفضاء بين المنازل .

فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ » قَالَهَا ثَلاثَ مِرَارٍ . قَالَ : وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَىٰ أَعْمَالِهِمْ . فَقَالُوا : مُحَمَّدٌ . قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ : وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا : وَالْخَمِيسُ(١) . قَالَ : وَأَصَبْنَاهَا عَنْوَةً(٢) .

***

١٢١ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : كُنْتُ رِدْفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ . وَقَدَمِي تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ : فَأَتَيْنَاهُمْ حِينَ بَزَغَتِ الشَّمْسُ . وَقَدْ أَخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ . وَخَرَجُوا بِفُؤُسِهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ وَمُرُورِهِمْ(٣) . فَقَالُوا : مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ . قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَرِبَتْ خَيْبَرُ . إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ » قَالَ : فَهَزَمَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ .

***

١٢٢ – (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . قَالا : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ: لَمَّا أَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْبَرَ قَالَ « إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ » .

***

١٢٣ – (١٨٠٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) . قَالا : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَىٰ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَىٰ خَيْبَرَ . فَتَسَيَّرْنَا(٤) لَيْلًا . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ الأَكْوَعِ : أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ هُنَيَّاتِكَ(٥) ؟ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا . فَنَزَلَ يَحْدُو بِالْقَوْمِ(٦) يَقُولُ :

(١) (والخميس) روى بالرفع عطفا على محمد . وبالنصب على أنه مفعول معه . والخميس الجيش . قيل : سمى به لأنه خمسة أقسام : ميمنة وميسرة ومقدمة وساقة وقلب .

(٢) (عنوة) هى بفتح العين . أى قهرا لا صلحا .

(٣) (وخرجوا بفؤسهم ومكاتلهم ومرورهم) الفؤوس جمع فأس . وهى آلة يشق بها الحطب ونحوه . والمكاتل جمع مكتل ، وهو الزنبيل والقفة . والمرور جمع مَرّ ، وهى المساحى أى المجارف من حديد . أى أنهم لم يخرجوا لقتالنا بل خرجوا إلى أعمالهم غير عالمين بنا . وذكر القاضى أنه قيل : إن المرور هى حبالهم التى يصعدون بها إلى النخل .

(٤) (فتسيرنا) أى فسرنا . أو سرنا سيرا بعد سير ، أو جماعة أثر جماعة .

(٥) (هنياتك) وفى بعض النسخ : هنيهاتك . أى أراجيزك . والهنة تقع على كل شئ .

(٦) (فنزل يحدو بالقوم) أى يحث إبلهم على السير، ويغنى لها . وهذا الفعل يتعدى بنفسه وبالحرف . فيقال : حدا المطية وحدابها . أى ساقها بالحداء .

اللَّهُمَّ ! لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا[1] وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَاغْفِرْ ، فِدَاءٌ لَكَ ، مَا اقْتَفَيْنَا[2] وَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

وَأَلْقِيَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَتَيْنَا[3]

وَبِالصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا[4]

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ هَـٰذَا السَّائِقُ ؟ » قَالُوا : عَامِرٌ . قَالَ « يَرْحَمُهُ اللهُ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : وَجَبَتْ . يَا رَسُولَ اللهِ ! لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ[5] . قَالَ : فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْنَاهُمْ . حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ[6] .

(١) (اللهم لولا أنت ما اهتدينا) كذا الرواية . قالوا : وصوابه فى الوزن : لا هم ، أو تالله ، أو والله لولا أنت . كما فى الحديث الآخر : والله لولا أنت .

(٢) (فاغفر فداء لك ما اقتفينا) قال المازرىّ : هذه اللفظة مشكلة . فإنه لا يقال: فدى البارى سبحانه وتعالى . ولا يقال له سبحانه وتعالى: فديتك . لأن ذلك إنما يستعمل فى مكروه يتوقع حلوله بالشخص، فيختار شخص آخر أن يحل ذلك به ، ويفديه منه . قال ولعل هذا وقع من غير قصد إلى حقيقة معناه . كما يقال : قاتله الله ، ولا يراد بذلك حقيقة الدعاء عليه. وكقوله ﷺ : تربت يداك وتربت يمينك ويل أمه. وفيه كله ضرب من الاستعارة. لأن الفادى مبالغ فى طلب رضا المفدى حين بذل نفسه عن نفسه للمكروه . فكأن مراد الشاعر إنى أبذل نفسى فى رضاك وعلى كل حال فإن المعنى، وإن أمكن صرفه إلى جهة صحيحة ، فإطلاق اللفظ واستعارته والتجوز به يفتقر إلى ورود الشرع بالإذن فيه . قال : وقد يكون المراد بقوله : فداء لك ، رجلا يخاطبه . وفصل بين الكلام بذلك . فكأنه قال : فاغفر ثم دعا إلى رجل ينبهه فقال : فداء لك ثم عاد إلى تمام الكلام الأول فقال : ما اقتفينا . قال : وهذا تأويل يصح معه اللفظ والمعنى. لولا أن فيه تعسفا اضطرنا إليه تصحيح الكلام. وقد يقع فى كلام العرب من الفصل بين الجمل المعلق بعضها ببعض مايسهل هذا التأويل. ومعنى اقتفينا اكتسبنا. وأصله الاتباع .

(٣) (إنا إذا صيح بنا أتينا) هكذا هو فى نسخ بلادنا : أتينا . وقد ذكر القاضى أنه روى أبينا . فمعنى أتينا : إذا صيح بنا للقتال ونحوه من المكارم أتينا . ومعنى الثانية أبينا الفرار والامتناع .

(٤) (وبالصياح عولوا علينا) أى استغاثوا بنا واستفزعونا للقتال . قيل : هى من التعويل على الشىء ، وهو الاعتماد عليه ، وقيل : من العويل وهو الصوت .

(٥) (وجبت يارسول الله ، لولا أمتعتنا به) معنى وجبت أى ثبتت له الشهادة . وستقع قريبا . وكان هذا معلوما عندهم أن من دعا له النبىّ ﷺ هذا الدعاء ، فى هذا الموطن ، استشهد. فقالوا : هلا أمتعتنا به . أى وددنا أنك لو أخرت الدعاء له بهذا إلى وقت آخر لنتمتع بمصاحبته ورؤيته مدة .

(٦) (مخمصة شديدة) أى جوع شديد .

ثُمَّ قَالَ « إِنَّ اللهَ فَتَحَهَا عَلَيْكُمْ » قَالَ: فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا هَٰذِهِ النِّيرَانُ؟ عَلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟ » فَقَالُوا: عَلَىٰ لَحْمٍ. قَالَ « أَيُّ لَحْمٍ؟ » قَالُوا: لَحْمُ حُمُرِ الإِنْسِيَّةِ[١]. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَهْرِيقُوهَا وَاكْسِرُوهَا » فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ يُهْرِيقُوهَا وَيَغْسِلُوهَا؟ فَقَالَ « أَوْ ذَاكَ » قَالَ: فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ فِيهِ قِصَرٌ. فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ. وَيَرْجِعُ ذُبَابُ سَيْفِهِ فَأَصَابَ رُكْبَةَ عَامِرٍ. فَمَاتَ مِنْهُ. قَالَ: فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلَمَةُ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي، قَالَ: فَلَمَّا رَآنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ سَاكِتًا قَالَ « مَالَكَ؟ » قُلْتُ لَهُ: فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي! زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ. قَالَ « مَنْ قَالَهُ؟ » قُلْتُ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَأُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ الأَنْصَارِيُّ. فَقَالَ « كَذَبَ مَنْ قَالَهُ. إِنَّ لَهُ لَأَجْرَانِ[٢] » وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ « إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ[٣]. قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَىٰ بِهَا مِثْلَهُ[٤] » وَخَالَفَ قُتَيْبَةُ مُحَمَّدًا فِي الْحَدِيثِ فِي حَرْفَيْنِ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّادٍ: وَأَلْقِ سَكِينَةً عَلَيْنَا.

***

١٢٤ - (...) وحدّثني أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ (وَنَسَبَهُ غَيْرُ ابْنِ وَهْبٍ، فَقَالَ: ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ)؛ أَنَّ سَلَمَةَ ابْنَ الأَكْوَعِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ قَاتَلَ أَخِي قِتَالًا شَدِيدًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ

---

(١) (لحم حمر الإنسية) هكذا هو هنا: حمر الإنسية. بإضافة حمر. وهو من إضافة الموصوف إلى صفته. وسبق بيانه مرات. فعلى قول الكوفيين هو على ظاهره. وعند البصريين تقديره حمر الحيوانات الإنسية. وأما الإنسية ففيها لغتان وروايتان حكاهما القاضي عياض وآخرون: أشهرهما كسر الهمزة وإسكان النون. قال القاضي: هذه رواية أكثر الشيوخ. والثانية فتحهما جميعا. وهما جميعا نسبة إلى الإنس، وهم الناس، لاختلاطها بالناس. بخلاف حمر الوحش.

(٢) (إن له لأجران) هكذا هو في معظم النسخ: لأجران. وفي بعضها لأجرين. وهما صحيحان. لكن الثاني هو الأشهر الأفصح. والأول لغة أربع قبائل من العرب. ومنها قوله تعالى: إنّ هذان لساحران. وقد سبق بيانها مرات.

(٣) (إنه لجاهد مجاهد) هكذا رواه الجمهور من المتقدمين والمتأخرين: لجاهدٌ مجاهدٌ. وفسروا الجاهد بالجادّ في علمه وعمله. أي أنه لجادّ في طاعة الله. والمجاهد هو المجاهد في سبيل الله تعالى، وهو الغازي. وقال القاضي: فيه وجه آخر إنه جمع اللفظين توكيدا. قال ابن الأنباريّ: العرب، إذا بالغت في تعظيم شيء اشتقت له من لفظه لفظا آخر على غير بنائه زيادة في التوكيد، وأعربوه بإعرابه. فيقولون: جاد مجدّ وليل لائل وشعر شاعر ونحو ذلك.

(٤) (قل عربيّ مشى بها مثله) ضبطنا هذه اللفظة، هنا، في مسلم بوجهين. وذكرهما القاضي أيضا. الصحيح المشهور الذي عليه جماهير رواة البخاريّ ومسلم: مَشَى بها. ومعناه مشى بالأرض أو في الحرب.

فَقَتَلَهُ . فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي ذَٰلِكَ . وَشَكُّوا فِيهِ : رَجُلٌ مَاتَ فِي سِلَاحِهِ . وَشَكُّوا فِي بَعْضِ أَمْرِهِ . قَالَ سَلَمَةُ : فَقَفَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ائْذَنْ لِي أَنْ أَرْجُزَ لَكَ . فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَعْلَمُ مَا تَقُولُ . قَالَ فَقُلْتُ :

وَاللهِ ! لَوْلَا اللهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « صَدَقْتَ » .

وَأَنْزِلَنَّ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا

قَالَ : فَلَمَّا قَضَيْتُ رَجَزِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ قَالَ هَٰذَا ؟ » قُلْتُ: قَالَهُ أَخِي . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَرْحَمُهُ اللهُ » قَالَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ نَاسًا لَيَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ . يَقُولُونَ : رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : ثُمَّ سَأَلْتُ ابْنًا لِسَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ . فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ مِثْلَ ذَٰلِكَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ (حِينَ قُلْتُ : إِنَّ نَاسًا يَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كَذَبُوا . مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا . فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ .

***

(٤٤) باب غزوة الأحزاب وهي الخندق

١٢٥ – (١٨٠٣) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ . وَلَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ وَهُوَ يَقُولُ :

« وَاللهِ ! لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّ الْأُلَى قَدْ أَبَوْا عَلَيْنَا »

قَالَ : وَرُبَّمَا قَالَ

« إِنَّ الْمَلَا قَدْ أَبَوْا عَلَيْنَا[1] إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا »

وَيَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ الْأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا » .

***

١٢٦ – (١٨٠٤) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : جَاءَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَحْفِرُ الْخَنْدَقَ ، وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَافِنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اللّٰهُمَّ ! لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ[2] فَاغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ » .

***

١٢٧ – (١٨٠٥) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ :

« اللّٰهُمَّ ! لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ »

***

١٢٨ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ « اللّٰهُمَّ ! إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ » قَالَ شُعْبَةُ : أَوْ قَالَ

« اللّٰهُمَّ ! لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَهْ فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ »

***

١٢٩ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ شَيْبَانُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ) عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كَانُوا يَرْتَجِزُونَ ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَهُمْ ، وَهُمْ يَقُولُونَ :

(١) (إن الملا قد أبوا علينا) الملأ مهموز مقصور . وهم أشراف القوم . وقيل : هم الرجال ليس فيهم نساء . ومعنى أبوا علينا ، امتنعوا من أجابتنا إلى الإسلام .

(٢) (لا عيش إلا عيش الآخرة) أي لا عيش باق ، أو لا عيش مطلوب .

اللَّهُمَّ ! لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الآخِرَهْ فَانْصُرِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ

وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ (بَدَلَ فَانْصُرْ) : فَاغْفِرْ.

* * *

١٣٠ - (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ كَانُوا يَقُولُونَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدَا عَلَى الإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدَا

أَوْ قَالَ : عَلَى الْجِهَادِ . شَكَّ حَمَّادٌ . وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ

« اللَّهُمَّ ! إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَهْ »

* * *

(٤٥) باب غزوة ذي قرد وغيرها

١٣١ - (١٨٠٦) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَلَمَةَ ابْنَ الأَكْوَعِ يَقُولُ : خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَذَّنَ بِالأُولَى[١] . وَكَانَتْ لِقَاحُ[٢] رَسُولِ اللهِ ﷺ تَرْعَى بِذِي قَرَدٍ[٣] . قَالَ: فَلَقِيَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ: أُخِذَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقُلْتُ : مَنْ أَخَذَهَا ؟ قَالَ : غَطَفَانُ . قَالَ : فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ : يَا صَبَاحَاهْ[٤] ! قَالَ : فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ[٥] . ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ بِذِي قَرَدٍ . وَقَدْ أَخَذُوا يَسْقُونَ مِنَ الْمَاءِ .

(١) (قبل أن يؤذن بالأولى) أي بالصلاة الأولى ، يريد بها صلاة الصبح .

(٢) (لقاح) واحدها لَقحة . وهي ذات اللبن ، قريبة العهد بالولادة .

(٣) (بذي قرد) هو ماء على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان .

(٤) (ياصباحاه) كلمة يقولها المستغيث . والألف فيها عوض عن لام المستغاث . والهاء للسكت. فهي منادى على وجه الاستغاثة . وتقال أيضا لاستنفار من كان غافلا عن عدوه ليتأهب لقائه. قال في النهاية: هذه كلمة يقولها المستغيث. وأصلها إذا صاحوا للغارة . لأنهم أكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح . ويسمون يوم الغارة يوم الصباح. فكأن القائل: ياصباحاه ، يقول قد غشينا العدوّ . وقيل : إن المتقاتلين كانوا إذا جاء الليل يرجعون عن القتال . فإذا عاد النهار عاودوه. فكأنه يريد بقوله : يا صباحاه ، قد جاء وقت الصباح فتأهبوا للقتال .

(٥) (ما بين لابتي المدينة) اللابة الحرة . وهي الأرض ذات الحجارة السود . والمدينة واقعة بين حرتين عظيمتين . يريد أنه أسمع بصرخاته جميع أهل المدينة .

فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِنَبْلِي . وَكُنْتُ رَامِيًا . وَأَقُولُ :

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعِ(١)

فَأَرْتَجِزُ . حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ(٢) اللِّقَاحَ مِنْهُمْ . وَاسْتَلَبْتُ(٣) مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً . قَالَ : وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ . فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! إِنِّي قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ(٤) الْمَاءَ . وَهُمْ عِطَاشٌ . فَابْعَثْ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ . فَقَالَ « يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ ! مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ(٥) » . قَالَ : ثُمَّ رَجَعْنَا . وَيُرْدِفُنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ .

* * *

١٣٢ - (١٨٠٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . وَهَٰذَا حَدِيثُهُ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) . حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : قَدِمْنَا الْحُدَيْبِيَةَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَنَحْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً . وَعَلَيْهَا خَمْسُونَ شَاةً لَا تُرْوِيهَا . قَالَ : فَقَعَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى جَبَا الرَّكِيَّةِ(٦) . فَإِمَّا دَعَا وَإِمَّا بَسَقَ(٧) فِيهَا . قَالَ : فَجَاشَتْ(٨) . فَسَقَيْنَا وَاسْتَقَيْنَا . قَالَ : ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ .

---

(١) (اليوم يوم الرضع) قالوا : معناه اليوم يوم هلاك اللئام ، وهم الرضع . من قولهم : لئيم راضع . أى رضع اللؤم. وقيل لأنه يمص حلمة الشاة والناقة لئلا يسمع السؤال والضيفان صوت الحلاب فيقصدوه. وقيل معناه اليوم يعرف من رضع كريمة فأنجبته ، أو لئيمة فهجنته .

(٢) (استنقذت) أى أنقذت .

(٣) (استلبت) أى سلبت .

(٤) (حميت القوم) أى منعتهم الماء .

(٥) (فأسجح) معناه فأحسن وارفق . والسجاحة السهولة . أى لا تأخذ بالشدة بل ارفق ، فقد حصلت النكاية فى العدوّ . ولله الحمد .

(٦) (جبا الركية) الجبا ما حول البئر . والركىّ البئر . والمشهور فى اللغة ركىّ ، بغير هاء . ووقع هنا الركية بالهاء. وهى لغة حكاها الأصمعىّ وغيره .

(٧) (وإمابسق) هكذا هو فى النسخ : بسق . وهى صحيحة . يقال: بزق وبصق وبسق . ثلاث لغات بمعنى . والسين قليلة الاستعمال .

(٨) (فجاشت) أى ارتفعت وفاضت . يقال : جاش الشىء يجيش جيشانا ، إذا ارتفع .

قَالَ: فَبَايَعْتُهُ أَوَّلَ النَّاسِ. ثُمَّ بَايَعَ وَبَايَعَ. حَتَّىٰ إِذَا كَانَ فِي وَسَطٍ مِنَ النَّاسِ قَالَ «بَايِعْ. يَا سَلَمَةُ!» قَالَ قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ. يَا رَسُولَ اللهِ! فِي أَوَّلِ النَّاسِ. قَالَ «وَأَيْضًا» قَالَ: وَرَآنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَزِلًا[1] (يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ). قَالَ: فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ حَجَفَةً أَوْ دَرَقَةً[2]. ثُمَّ بَايَعَ. حَتَّىٰ إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ قَالَ «أَلَا تُبَايِعُنِي؟ يَا سَلَمَةُ!» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ. يَا رَسُولَ اللهِ! فِي أَوَّلِ النَّاسِ، وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ. قَالَ «وَأَيْضًا» قَالَ: فَبَايَعْتُهُ الثَّالِثَةَ. ثُمَّ قَالَ لِي «يَا سَلَمَةُ! أَيْنَ حَجَفَتُكَ أَوْ دَرَقَتُكَ الَّتِي أَعْطَيْتُكَ؟» قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! لَقِيَنِي عَمِّي عَامِرٌ عَزِلًا. فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا. قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ «إِنَّكَ كَالَّذِي قَالَ الْأَوَّلُ[3]: اللَّهُمَّ! أَبْغِنِي[4] حَبِيبًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي». ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ رَاسَلُونَا[5] الصُّلْحَ. حَتَّىٰ مَشَىٰ بَعْضُنَا فِي بَعْضٍ[6]. وَاصْطَلَحْنَا. قَالَ: وَكُنْتُ تَبِيعًا لِطَلْحَةَ[7] بْنِ عُبَيْدِ اللهِ. أَسْقِي فَرَسَهُ، وَأَحُسُّهُ[8]، وَأَخْدُمُهُ. وَآكُلُ مِنْ طَعَامِهِ. وَتَرَكْتُ أَهْلِي وَمَالِي، مُهَاجِرًا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ. قَالَ: فَلَمَّا اصْطَلَحْنَا نَحْنُ وَأَهْلُ مَكَّةَ، وَاخْتَلَطَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ، أَتَيْتُ شَجَرَةً فَكَسَحْتُ شَوْكَهَا[9]. فَاضْطَجَعْتُ فِي أَصْلِهَا. قَالَ: فَأَتَانِي أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ. فَجَعَلُوا يَقَعُونَ فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَأَبْغَضْتُهُمْ. فَتَحَوَّلْتُ إِلَىٰ شَجَرَةٍ أُخْرَىٰ. وَعَلَّقُوا

---

(١) (عزلا) ضبطوه بوجهين: أحدهما فتح العين مع كسر الزاى. والثانى ضمهما. وقد فسره فى الكتاب بالذى لا سلاح معه. ويقال أيضا: أعزل، وهو الأشهر استعمالا.

(٢) (حجفة أودرقة) هما شبيهتان بالترس.

(٣) (إنك كالذى قال الأول) الذى صفة لمحذوف. أى أنك كالقول الذى قاله الأول. فالأول، بالرفع، فاعل. والمراد به، هنا، المتقدم بالزمان. يعنى أن شأنك هذا مع عمك يشبه فحوى القول الذى قاله الرجل المتقدم زمانه.

(٤) (أبغنى) أى أعطنى.

(٥) (راسلونا) هكذا هو فى أكثر النسخ: راسلونا، من المراسلة. أى أرسلنا إليهم وأرسلوا إلينا فى أمر الصلح.

(٦) (مشى بعضنا فى بعض) فى هنا بمعنى إلى. أى مشى بعضنا إلى بعض. وربما كانت بمعنى مع. فيكون المعنى مشى بعضنا مع بعض.

(٧) (كنت تبيعا لطلحة) أى خادما أتبعه.

(٨) (وأحسه) أى أحك ظهره بالمحسة لأزيل عنه الغبار ونحوه.

(٩) (فكسحت شوكها) أى كنست ما تحتها من الشوك.

سِلَاحَهُمْ. وَاضْطَجَعُوا. فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَٰلِكَ إِذْ نَادَىٰ مُنَادٍ مِنْ أَسْفَلِ الْوَادِي: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ! قُتِلَ ابْنُ زُنَيْمٍ. قَالَ: فَاخْتَرَطْتُ سَيْفِي[١]. ثُمَّ شَدَدْتُ[٢] عَلَىٰ أُولَٰئِكَ الْأَرْبَعَةِ وَهُمْ رُقُودٌ. فَأَخَذْتُ سِلَاحَهُمْ. فَجَعَلْتُهُ ضِغْثًا[٣] فِي يَدِي. قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ! لَا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَأْسَهُ إِلَّا ضَرَبْتُ الَّذِي فِيهِ عَيْنَاهُ[٤]. قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ بِهِمْ أَسُوقُهُمْ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: وَجَاءَ عَمِّي عَامِرٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْعَبَلَاتِ[٥] يُقَالُ لَهُ مِكْرَزٌ. يَقُودُهُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. عَلَىٰ فَرَسٍ مُجَفَّفٍ[٦]. فِي سَبْعِينَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « دَعُوهُمْ. يَكُنْ لَهُمْ بَدْءُ الْفُجُورِ وَثِنَاهُ[٧] » فَعَفَا عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَأَنْزَلَ اللَّهُ: وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ [٤٨/الفتح/ ٢٤] الْآيَةَ كُلَّهَا.

قَالَ: ثُمَّ خَرَجْنَا رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ. فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا. بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي لَحْيَانَ جَبَلٌ. وَهُمُ الْمُشْرِكُونَ[٨]. فَاسْتَغْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ رَقِيَ هَٰذَا الْجَبَلَ اللَّيْلَةَ. كَأَنَّهُ طَلِيعَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ. قَالَ سَلَمَةُ: فَرَقِيتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ. فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِهِ[٩] مَعَ رَبَاحٍ

(١) (فاخترطت سيفي) أي سللته.

(٢) (شددت) حملت وكررت.

(٣) (ضغثا) الضغث الحزمة. يريد أنه أخذ سلاحهم وجمع بعضه إلى بعض حتى جعله في يده حزمة. قال في المصباح الأصل في الضغث أن يكون له قضبان يجمعها أصل واحد، ثم كثر حتى استعمل فيما يجمع.

(٤) (الذي فيه عيناه) يريد رأسه.

(٥) (العبلات) قال الجوهري في الصحاح: العَبَلات من قريش، وهم أمية الصغرى. والنسبة إليهم عبليّ. ترده إلى الواحد.

(٦) (مجفف) أي عليه تجفاف. وهو ثوب كالجل يلبسه الفرس ليقيه السلاح. وجمعه تجافيف.

(٧) (يكن لهم بدء الفجور وثناه) البدء هو الابتداء. وأما ثناه فمعناه عودة ثانية. قال في النهاية: أي أوله وآخره والثنى الأمر يعاد مرتين.

(٨) (وهم المشركون) هذه اللفظة ضبطوها بوجهين ذكرهما القاضي وغيره. أحدهما وَهُمُ المشركون على الابتداء والخبر. والثاني وَهَمَّ المشركون، أي هموا النبي ﷺ وأصحابه وخافوا غائلتهم. يقال: همني الأمر وأهمني. وقيل: همني أذابني. وأهمني أغمني وقيل: معناه هَمَّ أمر المشركين النبي ﷺ خوف أن يبيتوهم لقربهم منهم.

(٩) (بظهره) الظهر الأبل تُعَدُّ للركوب وحمل الأثقال.

غُلَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَأَنَا مَعَهُ . وَخَرَجْتُ مَعَهُ بِفَرَسِ طَلْحَةَ . أُنَدِّيهِ[(١)] مَعَ الظَّهْرِ . فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ الْفَزَارِيُّ قَدْ أَغَارَ عَلَىٰ ظَهْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَاسْتَاقَهُ أَجْمَعَ . وَقَتَلَ رَاعِيَهُ . قَالَ فَقُلْتُ : يَا رَبَاحُ ! خُذْ هَٰذَا الْفَرَسَ فَأَبْلِغْهُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ . وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَغَارُوا عَلَىٰ سَرْحِهِ . قَالَ : ثُمَّ قُمْتُ عَلَىٰ أَكَمَةٍ فَاسْتَقْبَلْتُ الْمَدِينَةَ . فَنَادَيْتُ ثَلَاثًا : يَا صَبَاحَاهْ ! ثُمَّ خَرَجْتُ فِي آثَارِ الْقَوْمِ أَرْمِيهِمْ بِالنَّبْلِ . وَأَرْتَجِزُ . أَقُولُ :

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ ... وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعِ

فَأَلْحَقُ رَجُلًا مِنْهُمْ . فَأَصُكُّ سَهْمًا فِي رَحْلِهِ[(٢)] . حَتَّىٰ خَلَصَ نَصْلُ السَّهْمِ إِلَىٰ كَتِفِهِ . قَالَ قُلْتُ : خُذْهَا

وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ ... وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعِ

قَالَ : فَوَاللهِ ! مَا زِلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَعْقِرُ بِهِمْ[(٣)] . فَإِذَا رَجَعَ إِلَيَّ فَارِسٌ أَتَيْتُ شَجَرَةً فَجَلَسْتُ فِي أَصْلِهَا . ثُمَّ رَمَيْتُهُ . فَعَقَرْتُ بِهِ . حَتَّىٰ إِذَا تَضَايَقَ الْجَبَلُ فَدَخَلُوا فِي تَضَايُقِهِ[(٤)] ، عَلَوْتُ الْجَبَلَ . فَجَعَلْتُ أُرَدِّيهِمْ بِالْحِجَارَةِ[(٥)] . قَالَ : فَمَا زِلْتُ كَذَٰلِكَ أَتْبَعُهُمْ حَتَّىٰ مَا خَلَقَ اللهُ مِنْ بَعِيرٍ مِنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[(٦)] إِلَّا خَلَّفْتُهُ وَرَاءَ ظَهْرِي[(٧)] . وَخَلَّوْا بَيْنِي وَبَيْنَهُ . ثُمَّ اتَّبَعْتُهُمْ[(٨)] أَرْمِيهِمْ . حَتَّىٰ أَلْقَوْا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ

---

(١) (أنديه) معناه أن يورد الماشية الماء فتسقى قليلا ثم ترسل فى المرعى ، ثم ترد الماء فترد قليلا ثم ترد إلى المرعى .

(٢) (فأصك سهما فى رحله) أى أضرب .

(٣) (أرميهم وأعقر بهم) أى أرميهم بالنبل وأعقر خيلهم . وأصل العقر ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف . ثم اتسع حتى استعمل فى القتل كما وقع هنا . وحتى صار يقال : عقرت البعير أى نحرته .

(٤) (حتى إذا تضايق الجبل فدخلوا فى تضايقة) التضايق ضد الاتساع . أى تدانى . فدخلوا فى تضايقه أى المحل المتضايق منه بحيث استتروا به عنه ، فصار لا يبلغهم ما يرميهم به من السهام .

(٥) (فجعلت أرديهم بالحجارة) يعنى لما امتنع علىّ رميهم بالسهام عدلت عن ذلك إلى رميهم من أعلى الجبل بالحجارة التى تسقطهم وتهوّرهم . يقال : ردّى الفرس راكبه إذا أسقطه وهوّره .

(٦) (حتى ما خلق الله من بعير من ظهر رسول الله ﷺ) من ، هنا ، زائدة . أتى بها لتأكيد العموم. وإنما سميت زائدة لأن الكلام يستقيم بدونها فيصح أن يقال : ماخلق الله بعيرا . ومن ، فى قوله : من ظهر ، بيانية. والمعنى أنه ما زال بهم إلى أن استخلص منهم كل بعير أخذوه من إبل رسول الله ﷺ .

(٧) (إلا خلفته وراء ظهرى) خلفته أى تركته . يريد أنه جعله فى حوزته وحال بينهم وبينه .

(٨) (ثم اتبعتهم) هكذا هو فى أكثر النسخ : اتبعتهم . وفى نسخة : أتبعهم ، بهمزة القطع . وهى أشبه بالكلام =

بُرْدَةً وَثَلاثِينَ رُمْحًا . يَسْتَخِفُّونَ[1] . وَلَا يَطْرَحُونَ شَيْئًا إِلَّا جَعَلْتُ عَلَيْهِ آرَامًا[2] مِنَ الْحِجَارَةِ . يَعْرِفُهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ . حَتَّىٰ أَتَوْا مُتَضَايِقًا مِنْ ثَنِيَّةٍ[3] فَإِذَا هُمْ قَدْ أَتَاهُمْ فُلَانُ بْنُ بَدْرٍ الْفَزَارِيُّ . فَجَلَسُوا يَتَضَحَّوْنَ (يَعْنِي يَتَغَدَّوْنَ) . وَجَلَسْتُ عَلَىٰ رَأْسِ قَرْنٍ[4] . قَالَ الْفَزَارِيُّ : مَا هَـٰذَا الَّذِي أَرَىٰ ؟ قَالُوا : لَقِينَا ، مِنْ هَـٰذَا، الْبَرْحَ[5] . وَاللهِ ! مَا فَارَقَنَا مُنْذُ غَلَسٍ . يَرْمِينَا حَتَّىٰ انْتَزَعَ كُلَّ شَيْءٍ فِي أَيْدِينَا . قَالَ : فَلْيَقُمْ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْكُمْ، أَرْبَعَةٌ . قَالَ : فَصَعِدَ إِلَيَّ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ فِي الْجَبَلِ . قَالَ : فَلَمَّا أَمْكَنُونِي مِنَ الْكَلَامِ قَالَ قُلْتُ : هَلْ تَعْرِفُونِي ؟ قَالُوا : لَا . وَمَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ قُلْتُ : أَنَا سَلَمَةُ ابْنُ الْأَكْوَعِ . وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ ! لَا أَطْلُبُ رَجُلًا مِنْكُمْ إِلَّا أَدْرَكْتُهُ . وَلَا يَطْلُبُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ فَيُدْرِكَنِي. قَالَ أَحَدُهُمْ : أَنَا أَظُنُّ . قَالَ : فَرَجَعُوا . فَمَا بَرِحْتُ مَكَانِي حَتَّىٰ رَأَيْتُ فَوَارِسَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ[6] . قَالَ : فَإِذَا أَوَّلُهُمُ الْأَخْرَمُ الْأَسَدِيُّ . عَلَىٰ إِثْرِهِ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ . وَعَلَىٰ إِثْرِهِ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ . قَالَ : فَأَخَذْتُ بِعِنَانِ الْأَخْرَمِ . قَالَ : فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ . قُلْتُ : يَا أَخْرَمُ ! احْذَرْهُمْ . لَا يَقْتَطِعُوكَ حَتَّىٰ يَلْحَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ . قَالَ : يَا سَلَمَةُ ! إِنْ كُنْتَ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ ، فَلَا تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ . قَالَ : فَخَلَّيْتُهُ . فَالْتَقَىٰ هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ . قَالَ : فَعَقَرَ بِعَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ فَرَسَهُ . وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ فَقَتَلَهُ . وَتَحَوَّلَ عَلَىٰ فَرَسِهِ .

= وأجود موقعا فيه. وذلك أن تبع المجرد واتّبع بمعنى مشى خلفه على الإطلاق . وأما أتبع الرباعىّ فمعناه لحق به بعد أن سبقه. ومنه قوله تعالى : فأتبعهم فرعون بجنوده ، أى لحقهم مع جنوده بعد أن سبقوه . وتعبيره هنا بثم المفيدة للتراخى يشعر أنه بعد أن استخلص منهم جميع الإبل توقف عن اتباعهم ولعل ذلك ريثما جمع الإبل وأقامها على طريق يأمن عليها فيه. والمعنى على هذا الوجه : وبعد أن توقفت عن اتباعهم حتى سبقونى، تبعتهم حتى لحقت بهم .

(١) (يستخفون) أى يطلبون بإلقائها الخفة ليكونوا أقدر على الفرار .

(٢) (آراما من الحجارة) الآرام هى الأعلام . وهى حجارة تجمع وتنصب فى المفازة ليهتدى بها . واحدها إرم كعنب وأعناب .

(٣) (حتى أتوا متضايقا من ثنية) الثنية العقبة والطريق فى الجبل. أى حتى أتوا طريقا فى الجبل ضيقة .

(٤) (على رأس قرن) هو كل جبل صغير منقطع عن الجبل الكبير .

(٥) (البرح) أى الشدة .

(٦) (يتخللون الشجر) أى يدخلون من خلالها ، أى بينها .

وَلَحِقَ أَبُو قَتَادَةَ ، فَارِسُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِعَبْدِ الرَّحْمَٰنِ . فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ . فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ ! لَتَبِعْتُهُمْ أَعْدُو عَلَىٰ رِجْلَيَّ . حَتَّىٰ مَا أَرَىٰ وَرَائِي، مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَلَا غُبَارِهِمْ ، شَيْئًا . حَتَّىٰ يَعْدِلُوا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَىٰ شِعْبٍ فِيهِ مَاءٌ . يُقَالُ لَهُ ذَا قَرَدٍ[1] . لِيَشْرَبُوا مِنْهُ وَهُمْ عِطَاشٌ . قَالَ: فَنَظَرُوا إِلَيَّ أَعْدُو وَرَاءَهُمْ . فَحَلَّيْتُهُمْ عَنْهُ[2] (يَعْنِي أَجْلَيْتُهُمْ عَنْهُ) فَمَا ذَاقُوا مِنْهُ قَطْرَةً . قَالَ: وَيَخْرُجُونَ فَيَشْتَدُّونَ فِي ثَنِيَّةٍ . قَالَ : فَأَعْدُو فَأَلْحَقُ رَجُلًا مِنْهُمْ . فَأَصُكُّهُ بِسَهْمٍ فِي نُغْضِ[3] كَتِفِهِ . قَالَ قُلْتُ : خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ . وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعِ . قَالَ : يَا ثَكِلَتْهُ أُمُّهُ ! أَكْوَعُهُ بُكْرَةَ[4] . قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . يَا عَدُوَّ نَفْسِهِ ! أَكْوَعُكَ بُكْرَةَ . قَالَ : وَأَرْدَوْا[5] فَرَسَيْنِ عَلَىٰ ثَنِيَّةٍ . قَالَ : فَجِئْتُ بِهِمَا أَسُوقُهُمَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ : وَلَحِقَنِي عَامِرٌ بِسَطِيحَةٍ فِيهَا مَذْقَةٌ مِنْ لَبَنٍ[6] وَسَطِيحَةٍ فِيهَا مَاءٌ . فَتَوَضَّأْتُ وَشَرِبْتُ . ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي حَلَّأْتُهُمْ[7] عَنْهُ . فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ أَخَذَ تِلْكَ الْإِبِلَ . وَكُلَّ شَيْءٍ اسْتَنْقَذْتُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . وَكُلَّ رُمْحٍ وَبُرْدَةٍ . وَإِذَا بِلَالٌ نَحَرَ نَاقَةً مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي[8]

---

(١) (ذا قرد) هكذا هو فى أكثر النسخ المعتمدة : ذا قرد . وفى بعضها : ذو قرد ، وهو الوجه .

(٢) (فحليتهم عنه) أى طردتهم عنه . وقد فسرها فى الحديث بقوله : يعنى أجليتهم عنه . قال القاضى : كذا روايتنا فيه هنا غير مهموز . قال وأصله الهمز ، فسهله . وقد جاء مهموزاً بعد هذا فى الحديث .

(٣) (نغض) هو العظم الرقيق على طرف الكتف . سمى بذلك لكثرة تحركه . وهو الناغض أيضاً .

(٤) (قال : يا ثكلته أمه ! أكوعه بكرة) معنى ثكلته أمه ، فقدته . وقوله : أكوعه ، هو برفع العين ، أى أنت الأكوع الذى كنت بكرة هذا النهار ؟ ولهذا قال : نعم . وبكرة منصوب غير منون . قال أهل العربية : يقال أتيته بكرة ، بالتنوين ، إذا أردت أنك لقيته باكراً فى يوم غير معين . قالوا : وإن أردت بكرة يوم بعينه ، قلت أتيته بكرةَ ، غير مصروف . لأنها من الظروف المتمكنة .

(٥) (وأردوا) قال القاضى : رواية الجمهور بالدال المهملة ، ورواه بعضهم بالمعجمة . قال : وكلاهما متقارب المعنى . فبالمعجمة معناه خلفوهما . والرذى الضعيف من كل شىء . وبالمهملة معناه أهلكوهما وأتعبوهما حتى أسقطوهما وتركوهما . ومنه التردية . وأردت الفرس الفارس أسقطته .

(٦) (بسطيحة فيها مذقة من لبن) السطيحة إناء من جلود سطح بعضها على بعض . والمذقة قليل من لبن ممزوج بماء .

(٧) (حلأتهم) كذا هو فى أكثر النسخ : حلأتهم . وفى بعضها حليتهم . وقد سبق بيانه قريباً .

(٨) (من الإبل الذى) كذا فى أكثر النسخ : الذى . وفى بعضها : التى . وهو أوجه . لأن الإبل مؤنثة ، وكذا أسماء الجموع من غير الآدميين . والأول صحيح أيضاً . وأعاد الضمير إلى الغنيمة ، لا إلى لفظ الإبل .

اسْتَنْقَذْتُ مِنَ الْقَوْمِ . وَإِذَا هُوَ يَشْوِى لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ كَبِدِهَا وَسَنَامِهَا . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! خَلِّنِي فَأَنْتَخِبُ مِنَ الْقَوْمِ مِائَةَ رَجُلٍ . فَأَتَّبِعُ الْقَوْمَ فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ مُخْبِرٌ إِلَّا قَتَلْتُهُ . قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ[١] فِي ضَوْءِ النَّارِ. فَقَالَ « يَاسَلَمَةُ ! أَتُرَاكَ كُنْتَ فَاعِلًا ؟ » قُلْتُ: نَعَمْ. وَالَّذِي أَكْرَمَكَ! فَقَالَ « إِنَّهُمُ الْآنَ لَيُقْرَوْنَ[٢] فِي أَرْضِ غَطَفَانَ » قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ غَطَفَانَ. فَقَالَ : نَحَرَ لَهُمْ فُلَانٌ جَزُورًا . فَلَمَّا كَشَفُوا جِلْدَهَا رَأَوْا غُبَارًا . فَقَالُوا : أَتَاكُمُ الْقَوْمُ . فَخَرَجُوا هَارِبِينَ. فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ . وَخَيْرَ رَجَّالَتِنَا سَلَمَةُ » قَالَ : ثُمَّ أَعْطَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ سَهْمَيْنِ: سَهْمُ الْفَارِسِ وَسَهْمُ الرَّاجِلِ . فَجَمَعَهُمَا لِي جَمِيعًا . ثُمَّ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَاءَهُ عَلَى الْعَضْبَاءِ[٣] . رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ . قَالَ : فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ . قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يُسْبَقُ شَدًّا[٤] ، قَالَ : فَجَعَلَ يَقُولُ : أَلَا مُسَابِقٌ إِلَى الْمَدِينَةِ ؟ هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ ؟ فَجَعَلَ يُعِيدُ ذَلِكَ . قَالَ : فَلَمَّا سَمِعْتُ كَلَامَهُ قُلْتُ : أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا ، وَلَا تَهَابُ شَرِيفًا ؟ قَالَ : لَا . إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بِأَبِي وَأُمِّي ! ذَرْنِي فَلِأُسَابِقَ الرَّجُلَ . قَالَ « إِنْ شِئْتَ » قَالَ قُلْتُ : اذْهَبْ إِلَيْكَ . وَثَنَيْتُ رِجْلَيَّ فَطَفَرْتُ[٥] فَعَدَوْتُ . قَالَ : فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ أَسْتَبْقِي نَفَسِي[٦] . ثُمَّ عَدَوْتُ فِي إِثْرِهِ . فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ . ثُمَّ إِنِّي رَفَعْتُ حَتَّى أَلْحَقَهُ[٧]

---

(١) (نواجذه) أى أنيابه .

(٢) (ليقرون) أى يضافون ، والقرى الضيافة .

(٣) (العضباء) هو لقب ناقة النبيّ صلى الله عليه وسلم . والعضباء مشقوقة الأذن . ولم تكن ناقته صلى الله عليه وسلم كذلك، وإنما هو لقب لزمها .

(٤) (شدًا) أى عدوا على الرجلين .

(٥) (فطفرت) أى وثبت وقفزت

(٦) (فربطت عليه شرفا أوشرفين أستبقى نَفَسى) معنى ربطت حبست نفسى عن الجرى الشديد . والشرف ما ارتفع من الأرض . وقوله : أستبق نَفَسى ، أى لئلا يقطعنى البهر .

(٧) (رفعت حتى ألحقه) أى أسرعت . قوله : حتى ألحقه . حتى ، هنا ، للتعليل بمعنى كى . وألحق منصوب بأن مضمرة بعدها .

قَالَ : فَأَصُكُّهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ . قَالَ قُلْتُ : قَدْ سُبِقْتَ. وَاللهِ ! قَالَ: أَنَا أَظُنُّ[١] . قَالَ : فَسَبَقْتُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ. قَالَ : فَوَاللهِ ! مَا لَبِثْنَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّىٰ خَرَجْنَا إِلَىٰ خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ : فَجَعَلَ عَمِّى[٢] عَامِرٌ يَرْتَجِزُ بِالْقَوْمِ :

تَاللهِ ! لَوْلَا اللهُ مَا اهْتَدَيْنَا ... وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَغْنَيْنَا ... فَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

وَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ هَـٰذَا ؟ » قَالَ : أَنَا عَامِرٌ . قَالَ « غَفَرَ لَكَ رَبُّكَ » قَالَ : وَمَا اسْتَغْفَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ يَخُصُّهُ إِلا اسْتُشْهِدَ. قَالَ: فَنَادَىٰ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَهُوَ عَلَىٰ جَمَلٍ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللهِ! لَوْلَا مَا مَتَّعْتَنَا بِعَامِرٍ . قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْنَا خَيْبَرَ قَالَ : خَرَجَ مَلِكُهُمْ مَرْحَبٌ يَخْطِرُ بِسَيْفِهِ[٣] وَيَقُولُ :

قَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنِّى مَرْحَبُ ... شَاكِى السِّلَاحِ[٤] بَطَلٌ مُجَرَّبُ[٥]

إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

قَالَ : وَبَرَزَ لَهُ عَمِّى عَامِرٌ ، فَقَالَ :

قَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنِّى عَامِرٌ ... شَاكِى السِّلَاحِ بَطَلٌ مُغَامِرٌ[٦]

قَالَ : فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ. فَوَقَعَ سَيْفُ مَرْحَبٍ فِي تُرْسِ عَامِرٍ . وَذَهَبَ عَامِرٌ يَسْفُلُ لَهُ[٧] . فَرَجَعَ سَيْفُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ . فَقَطَعَ أَكْحَلَهُ . فَكَانَتْ فِيهَا نَفْسُهُ .

---

(١) (أظن) أى أظن ذلك . حذف مفعوله للعلم به .

(٢) (فجعل عمى) هكذا قال، هنا : عمى . وقد سبق فى حديث أبى الطاهر عن ابن وهب أنه قال: أخى . فلعله كان أخاه من الرضاعة ، وكان عمه من النسب .

(٣) (يخطر بسيفه) أى يرفعه مرة ويضعه أخرى . ومثله : خطر البعير بذنبه يخطر ، إذا رفعه مرة ووضعه أخرى .

(٤) (شاكى السلاح) أى تام السلاح . يقال : شاكى السلاح ، وشاكُ السلاح ، وشاكٌّ فى السلاح ، من الشوكة وهى القوة . والشوكة أيضاً السلاح . ومنه قوله تعالى : وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم .

(٥) (بطل مجرب) أى مجرب بالشجاعة وقهر الفرسان . والبطل الشجاع . يقال بَطُل الرجل يبطل بطالة وبطولة ، إذا صار شجاعا .

(٦) (بطل مغامر) أى يركب غمرات الحرب وشدائدها ويلقى نفسه فيها .

(٧) (يسفل له) أى يضربه من أسفله .

قَالَ سَلَمَةُ : فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ : بَطَلَ عَمَلُ عَامِرٍ . قَتَلَ نَفْسَهُ . قَالَ : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بَطَلَ عَمَلُ عَامِرٍ ؟ . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ قَالَ ذَٰلِكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ: نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ . قَالَ « كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَٰلِكَ(١) . بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » . ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَىٰ عَلِيٍّ ، وَهُوَ أَرْمَدُ . فَقَالَ « لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ ، أَوْ يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ » قَالَ: فَأَتَيْتُ عَلِيًّا فَجِئْتُ بِهِ أَقُودُهُ ، وَهُوَ أَرْمَدُ(٢) . حَتَّىٰ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَبَسَقَ فِي عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ . وَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ . وَخَرَجَ مَرْحَبٌ فَقَالَ :

قَدْ عَلِمَتْ خَيْبَرُ أَنِّي مَرْحَبُ شَاكِي السِّلَاحِ بَطَلٌ مُجَرَّبُ
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا الَّذِي سَمَّتْنِي أُمِّي حَيْدَرَهْ(٣) كَلَيْثِ غَابَاتٍ(٤) كَرِيهِ الْمَنْظَرَهْ
أُوفِيهِمُ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَهْ(٥)

قَالَ : فَضَرَبَ رَأْسَ مَرْحَبٍ فَقَتَلَهُ . ثُمَّ كَانَ الْفَتْحُ عَلَىٰ يَدَيْهِ .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ بِطُولِهِ .

***

(...) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ السُّلَمِيُّ. حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، بِهَٰذَا.

***

---

(١) (كذب من قال) كذب ، هنا بمعنى أخطأ .

(٢) (وهو أرمد) قال أهل اللغة : يقال رمِد الإنسان برمَد رمدافهو رَمِد وأرمد . إذا هاجت عينه .

(٣) (أنا الذي سمتني أمي حيدرة) حيدرة اسم للأسد . وكان عليّ رضى الله عنه قد سُمى أسدا فى أول ولادته. وكان مرحب قد رأى فى المنام أن أسدا يقتله . فذكّره عليّ رضى الله عنه بذلك ليخيفه ويضعف نفسه . وسمى الأسد حيدرة لغلظه. والحادر الغليظ القويّ . ومراده: أنا الأسد فى جراءته وإقدامه وقوته .

(٤) (غابات) جمع غابة . وهى الشجر الملتف . وتطلق على عرين الأسد أى مأواه. كما يطلق العرين على الغابة أيضا. ولعل ذلك لاتخاذه إياه داخل الغاب غالبا .

(٥) (أوفيهم بالصاع كيل السندرة) معناه أقتل الأعداء قتلا واسعا ذريعا . والسندرة مكيال واسع . وقيل: هى العجلة . أى، أقتلهم عاجلا . وقيل : مأخوذ من السندرة:وهى شجرة الصنوبر يعمل منها النبل والقسيّ .

(٤٦) باب قول الله تعالى : وهو الذى كف أيديهم عنكم . الآية

١٣٣ – (١٨٠٨) حدثنى عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ هَبَطُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ جَبَلِ التَّنْعِيمِ مُتَسَلِّحِينَ . يُرِيدُونَ غِرَّةَ(١) النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ . فَأَخَذَهُمْ سَلْمًا(٢) . فَاسْتَحْيَاهُمْ . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ [٤٨/الفتح/٢٤] .

* * *

(٤٧) باب غزوة النساء مع الرجال

١٣٤ – (١٨٠٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ اتَّخَذَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ خِنْجَرًا . فَكَانَ مَعَهَا . فَرَآهَا أَبُو طَلْحَةَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَٰذِهِ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَهَا خِنْجَرٌ(٣) . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا هَٰذَا الْخِنْجَرُ ؟ » قَالَتِ : اتَّخَذْتُهُ . إِنْ دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بَقَرْتُ(٤) بِهِ بَطْنَهُ . فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَضْحَكُ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! اقْتُلْ مَنْ بَعْدَنَا(٥) مِنَ الطُّلَقَاءِ(٦) انْهَزَمُوا بِكَ(٧) . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا أُمَّ سُلَيْمٍ !

---

(١) (غرة) الغرة هي الغفلة. أي يريدون أن يصادفوا منه ومن أصحابه غفلة عن التأهب لهم ليتمكنوا من غدرهم والفتك بهم.

(٢) (سلما) ضبطوه بوجهين : أحدهما سَلَماً . والثانى سِلْماً. قال الحميدىّ: ومعناه الصلح . قال القاضى فى المشارق: هكذا ضبطه الأكثرون . قال : والرواية الأولى أظهر . والمعنى أسرهم . والسلم الأسر. وجزم الخطابىّ بفتح اللام والسين. قال: والمراد به الاستسلام والإذعان . كقوله تعالى : وألقوا إليكم السلم ، أى الانقياد. وهو مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع. قال ابن الأثير : هذا هو الأشبه بالقصة . فإنهم لم يؤخذوا صلحا وإنما أخذوا قهرا، وأسلموا أنفسهم عجزا . قال : وللقول الآخر وجه. وهو أنه لما لم يجر معهم قتال، بل عجزوا عن دفعهم والنجاة منهم، فرضوا بالأسر، فكأنهم قد صولحوا على ذلك.

(٣) (خَنجر) الخنجر سكين كبيرة ذات حدين .

(٤) (بقرت) أى شققت بطنه .

(٥) (من بعدنا) أى مَن سوانا .

(٦) (الطلقاء) هم الذين أسلموا من أهل مكة يوم الفتح . سموا بذلك لأن النبىّ ﷺ منّ عليهم وأطلقهم . وكان فى إسلامهم ضعف . فاعتقدت أم سليم أنهم منافقون ، وأنهم استحقوا القتل بانهزامهم وغيره .

(٧) (انهزموا بك) الباء فى بك ، هنا ، بمعنى عن . أى انهزموا عنك . على حد قوله تعالى : فاسأل به خبيرا . أى عنه. وربما تكون للسببية ، أى انهزموا بسببك لنفاقهم .

إنَّ اللهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ »

* * *

(...) وحدَّثنيهِ مُحمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثنا بَهْزٌ . حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . فِي قِصَّةِ أُمِّ سُلَيْمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَ حَدِيثِ ثَابِتٍ .

* * *

١٣٥ – (١٨١٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ . وَنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا . فَيَسْقِينَ الْمَاءَ وَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى .

* * *

١٣٦ – (١٨١١) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو (وَهُوَ أَبُو مَعْمَرٍ الْمِنْقَرِيُّ) . حَدَّثنا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ مُجَوِّبٌ عَلَيْهِ بِحَجَفَةٍ[1] . قَالَ : وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ[2] . وَكَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . قَالَ : فَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجَعْبَةُ[3] مِنَ النَّبْلِ . فَيَقُولُ : انْثُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ . قَالَ : وَيُشْرِفُ نَبِيُّ اللهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ . فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! لَا تُشْرِفْ[4] لَا يُصِبْكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ . نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ[5] . قَالَ : وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ . أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا[6] . تَنْقُلَانِ الْقِرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا[7] . ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِهِمْ . ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَآنِهَا .

(١) (مجوّب عليه بحجفة) أى مترس عنه ليقيه سلاح الكفار . وأصل التجويب الاتقاء بالجوب ، كثوب ، وهو الترس .

(٢) (شديد النزع) أى شديد الرمى بالسهام .

(٣) (الجعبة) هى الكنانة التى تجعل فيها السهام .

(٤) (لا تشرف) أى لا تتشرف من أعلى موضع أى لا تتطلع .

(٥) (نحرى دون نحرك) أى أقرب منه . والنحر أعلى الصدر وموضع القلادة منه ، وقد يطلق على الصدر أيضاً . والجملة دعائية . أى جعل الله نحرى أقرب إلى السهام من نحرك ، لأصاب بها دونك .

(٦) (خدم سوقهما) الواحدة خدمة ، وهى الخلخال . والسوق جمع ساق .

(٧) (على متونهما) أى على ظهورهما .

ثُمَّ تَجِيئَانِ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ . وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَيْ أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلاثًا ، مِنَ النُّعَاسِ(١) .

***

(٤٨) باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم . والنهى عن قتل صبيان أهل الحرب

١٣٧ – (١٨١٢) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ ؛ أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خَمْسِ خِلَالٍ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَوْلَا أَنْ أَكْتُمَ عِلْمًا مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ(٢) - كَتَبَ إِلَيْهِ نَجْدَةُ : أَمَّا بَعْدُ . فَأَخْبِرْنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ ؟ وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَهْمٍ ؟ وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ ؟ وَمَتَى يَنْقَضِي يُتْمُ الْيَتِيمِ ؟ وَعَنِ الْخُمُسِ لِمَنْ هُوَ ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ ؟ وَقَدْ كَانَ يَغْزُو بِهِنَّ فَيُدَاوِينَ الْجَرْحَى وَيُحْذَيْنَ(٣) مِنَ الْغَنِيمَةِ . وَأَمَّا بِسَهْمٍ ، فَلَمْ يَضْرِبْ لَهُنَّ . وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ . فَلَا تَقْتُلِ الصِّبْيَانَ . وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي : مَتَى يَنْقَضِي يُتْمُ الْيَتِيمِ(٤) ؟ فَلَعَمْرِي إِنَّ الرَّجُلَ لَتَنْبُتُ لِحْيَتُهُ وَإِنَّهُ لَضَعِيفُ الْأَخْذِ لِنَفْسِهِ . ضَعِيفُ الْعَطَاءِ مِنْهَا . فَإِذَا أَخَذَ لِنَفْسِهِ مِنْ صَالِحِ مَا يَأْخُذُ(٥) النَّاسُ ، فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ الْيُتْمُ . وَكَتَبْتَ

---

(١) (من النعاس) هو النعاس الذى منّ الله به على أهل الصدق واليقين من المؤمنين يوم أحد . فإنه تعالى لما علم ما فى قلوبهم من الغم وخوف كرة الأعداء ، صرفهم عن ذلك بإنزال النعاس عليهم لئلا يوهنهم الغم والخوف ويضعف عزائمهم . قال تعالى : ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمنة نعاسا يغشى طائفة منكم .

(٢) (لولا أن أكتم علماً ما كتبت إليه) يعنى إلى نجدة الحرورىّ من الخوارج . معناه أن ابن عباس يكره نجدة لبدعته ، وهى كونه من الخوارج الذين يمرقون من الدين مروق السهم من الرميّة . ولكن لما سأله عن العلم لم يمكنه كتمه . فاضطر إلى جوابه . وقال : لولا أن أكتم علماً ما كتبت إليه . أى لولا أننى إذا تركت الكتابة أصير كاتماً للعلم مستحقاً لوعيد كاتمه ، لما كتبت إليه .

(٣) (ويُحذين) أى يعطين الحُذوة وهى العطية . وتسمى الرضخ . والرضخ العطية القليلة .

(٤) (متى ينقضى يتم اليتيم) أى متى ينتهى حكم يتمه . أما نفس اليتم فينقضى بالبلوغ .

(٥) (فإذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ) أى فاذا صار حافظاً لما له عارفاً بوجوه أخذه وعطائه .

تَسْأَلُنِي عَنِ الْخُمُسِ[١] لِمَنْ هُوَ؟ وَإِنَّا كُنَّا نَقُولُ: هُوَ لَنَا. فَأَبَىٰ عَلَيْنَا قَوْمُنَا ذَاكَ[٢].

* * *

١٣٨ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. كِلَاهُمَا عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ؛ أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خِلَالٍ. بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ حَاتِمٍ: وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصِّبْيَانَ. فَلَا تَقْتُلِ الصِّبْيَانَ. إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ[٣] مِنَ الصَّبِيِّ الَّذِي قَتَلَ.

وَزَادَ إِسْحَٰقُ فِي حَدِيثِهِ عَنْ حَاتِمٍ: وَتُمَيِّزَ الْمُؤْمِنَ. فَتَقْتُلَ الْكَافِرَ وَتَدَعَ الْمُؤْمِنَ.

* * *

١٣٩ – (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ. قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ بْنُ عَامِرٍ الْحَرُورِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ يَحْضُرَانِ الْمَغْنَمَ، هَلْ يُقْسَمُ لَهُمَا؟ وَعَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ؟ وَعَنِ الْيَتِيمِ مَتَىٰ يَنْقَطِعُ عَنْهُ الْيُتْمُ؟ وَعَنْ ذَوِي الْقُرْبَىٰ، مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ لِيَزِيدَ: اكْتُبْ إِلَيْهِ. فَلَوْلَا أَنْ يَقَعَ فِي أُحْمُوقَةٍ[٤] مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ. اكْتُبْ: إِنَّكَ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ يَحْضُرَانِ الْمَغْنَمَ، هَلْ يُقْسَمُ لَهُمَا شَيْءٌ؟ وَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُمَا شَيْءٌ. إِلَّا أَنْ يُحْذَيَا. وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ قَتْلِ الْوِلْدَانِ؟ وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَقْتُلْهُمْ. وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلْهُمْ. إِلَّا أَنْ تَعْلَمَ مِنْهُمْ مَا عَلِمَ صَاحِبُ مُوسَىٰ مِنَ الْغُلَامِ الَّذِي قَتَلَهُ. وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْيَتِيمِ، مَتَىٰ يَنْقَطِعُ عَنْهُ اسْمُ الْيُتْمِ؟ وَإِنَّهُ لَا يَنْقَطِعُ عَنْهُ اسْمُ الْيُتْمِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ وَيُؤْنَسَ مِنْهُ رُشْدٌ[٥]. وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنْ ذَوِي الْقُرْبَىٰ، مَنْ هُمْ؟ وَإِنَّا زَعَمْنَا أَنَّا هُمْ. فَأَبَىٰ ذَٰلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا.

* * *

(١) (عن الخمس) معناه خمس خمس الغنيمة الذى جعله الله لذوى القربى.

(٢) (فأبى علينا قومنا ذاك) أى رأوا أنه لا يتعين صرفه إلينا، بل يصرفونه فى المصالح. وأراد بقومه ولاة الأمر من بنى أمية.

(٣) (إلا أن تكون تعلم ما علم الخضر ..) معناه أن الصبيان لا يحل قتلهم. ولا يحل لك أن تتعلق بقصة الخضر وقتله صبياً. فإن الخضر ما قتله إلا بأمر الله تعالى له على التعيين.

(٤) (أحموقة) يعنى فعلاً من أفعال الحمق ويرى رأياً كرأيهم.

(٥) (ويؤنس منه رشد) يعنى لا ينقطع عنه حكم اليتم كما سبق. وأراد بالاسم الحكم.

(...) وحدثناه عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ . قَالَ : كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ ، بِطُولِهِ .

***

١٤٠ - (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسًا يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ . قَالَ: كَتَبَ نَجْدَةُ بْنُ عَامِرٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ : فَشَهِدْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ حِينَ قَرَأَ كِتَابَهُ وَحِينَ كَتَبَ جَوَابَهُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَاللهِ ! لَوْلَا أَنْ أَرُدَّهُ عَنْ نَتْنٍ يَقَعُ فِيهِ[١] مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ . وَلَا نُعْمَةَ عَيْنٍ[٢] . قَالَ : فَكَتَبَ إِلَيْهِ : إِنَّكَ سَأَلْتَ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى الَّذِي ذَكَرَ اللهُ ، مَنْ هُمْ ؟ وَإِنَّا كُنَّا نَرَى أَنَّ قَرَابَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ هُمْ نَحْنُ . فَأَبَى ذَٰلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا . وَسَأَلْتَ عَنِ الْيَتِيمِ ، مَتَى يَنْقَضِي يُتْمُهُ ؟ وَإِنَّهُ إِذَا بَلَغَ النِّكَاحَ وَأُونِسَ مِنْهُ رُشْدٌ وَدُفِعَ إِلَيْهِ مَالُهُ ، فَقَدِ انْقَضَى يُتْمُهُ . وَسَأَلْتَ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْتُلُ مِنْ صِبْيَانِ الْمُشْرِكِينَ أَحَدًا ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ مِنْهُمْ أَحَدًا . وَأَنْتَ ، فَلَا تَقْتُلْ مِنْهُمْ أَحَدًا . إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مِنْهُمْ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الْغُلَامِ حِينَ قَتَلَهُ . وَسَأَلْتَ عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ ، هَلْ كَانَ لَهُمَا سَهْمٌ مَعْلُومٌ ، إِذَا حَضَرُوا الْبَأْسَ[٣] ؟ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ سَهْمٌ مَعْلُومٌ . إِلَّا أَنْ يُحْذَيَا مِنْ غَنَائِمِ الْقَوْمِ .

***

١٤١ - (...) وحدثني أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ

---

(١) (عن نتن يقع فيه) يعني بالنتن الفعل القبيح . وكل مستقبح يقال له النتن والخبيث والرجس والقذر والقاذورة . وأصل النتن الرائحة الكريهة ، واتسع حتى صار يصح إطلاقه على القبيح من الفعل .

(٢) (ولا نعمة عين) بضم النون وفتحها ، أي مسرة عين . ومعناه لاتسر عينه . يقال نَعمة عين ، ونُعمة عين ، ونعامة عين ، ونعمى عين ، ونعيم عين ، ونعام عين بمعنى . وأنعم الله عينك أي أقرها فلا يمرض لك نكد في شيء من الأمور . أي لم أجاوبه إرادة مسرة عينه أو إرادة تنعمها وتمتعها .

(٣) (إذا حضروا البأس) البأس هو الشدة . والمراد هنا الحرب .

عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ صَيْفِيٍّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ . قَالَ : كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . فَذَكَرَ بَعْضَ الْحَدِيثِ . وَلَمْ يُتِمَّ الْقِصَّةَ . كَإِتْمَامِ مَنْ ذَكَرْنَا حَدِيثَهُمْ .

* * *

١٤٢ – (١٨١٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ . قَالَتْ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ . أَخْلُفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ . فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ ، وَأُدَاوِي الْجَرْحَىٰ ، وَأَقُومُ عَلَى الْمَرْضَىٰ .

* * *

(...) وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

(٤٩) باب عدد غزوات النبيّ صلى الله عليه وسلم

١٤٣ – (١٢٥٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّىٰ) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ خَرَجَ يَسْتَسْقِي بِالنَّاسِ . فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ اسْتَسْقَىٰ . قَالَ: فَلَقِيتُ يَوْمَئِذٍ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ . وَقَالَ: لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ غَيْرُ رَجُلٍ ، أَوْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ رَجُلٌ. قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : كَمْ غَزَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : تِسْعَ عَشْرَةَ . فَقُلْتُ : كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً . قَالَ فَقُلْتُ : فَمَا أَوَّلُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا ؟ قَالَ : ذَاتُ الْعُسَيْرِ أَوِ الْعُشَيْرِ [1]

* * *

١٤٤ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، سَمِعَهُ مِنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً . وَحَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً لَمْ يَحُجَّ غَيْرَهَا . حَجَّةَ الْوَدَاعِ .

* * *

(١) (قال : ذات العسير أو العشير) هكذا هو فى جميع نسخ صحيح مسلم : العسير أو العشير . وقال القاضى فى المشارق : هى ذات العُشَيرة . قال : وجاء فى كتاب المغازى ، يعنى من صحيح البخارىّ : عُسير . قال : والمعروف فيها : العُشَيرة . قال : وكذا ذكرها أبو إسحق ، وهى من أرض مذحج .

١٤٥ – (١٨١٣) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ. أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

قَالَ جَابِرٌ: لَمْ أَشْهَدْ بَدْرًا وَلَا أُحُدًا. مَنَعَنِي أَبِي. فَلَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللهِ يَوْمَ أُحُدٍ، لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ قَطُّ.

* * *

١٤٦ – (١٨١٤) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ. ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ. قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: غَزَا رَسُولُ اللهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً. قَاتَلَ فِي ثَمَانٍ مِنْهُنَّ.

وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ: مِنْهُنَّ. وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ.

* * *

١٤٧ – (...) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ. حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ كَهْمَسٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: غَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً.

* * *

١٤٨ – (١٨١٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي عُبَيْدٍ) قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ. وَخَرَجْتُ، فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ، تِسْعَ غَزَوَاتٍ. مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ. وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ.

* * *

(...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ، فِي كِلْتَيْهِمَا: سَبْعَ غَزَوَاتٍ.

* * *

(٥٠) باب غزوة ذات الرقاع

١٤٩ - (١٨١٦) حدثنا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ). قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ. وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ. بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ[١]. قَالَ: فَنَقِبَتْ[٢] أَقْدَامُنَا. فَنَقِبَتْ قَدَمَايَ وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي. فَكُنَّا نَلُفُّ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخِرَقَ. فَسُمِّيَتْ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ[٣]، لِمَا كُنَّا نُعَصِّبُ عَلَى أَرْجُلِنَا مِنَ الْخِرَقِ.

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا الْحَدِيثِ. ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ. قَالَ: كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ.

قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: وَزَادَنِي غَيْرُ بُرَيْدٍ: وَاللهُ يَجْزِي بِهِ.

***

(٥١) باب كراهة الاستعانة في الغزو بكافر

١٥٠ - (١٨١٧) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ. ح وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نِيَارٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قِبَلَ بَدْرٍ. فَلَمَّا كَانَ بِحَرَّةِ الْوَبَرَةِ[٤] أَدْرَكَهُ رَجُلٌ. قَدْ كَانَ يُذْكَرُ مِنْهُ جُرْأَةٌ وَنَجْدَةٌ. فَفَرِحَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُ. فَلَمَّا أَدْرَكَهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: جِئْتُ لِأَتَّبِعَكَ

---

(١) (نعتقبه) أي يركبه كل واحد منا نوبة.

(٢) (فنقبت) أي قرحت من الحفاء.

(٣) (فسميت غزوة ذات الرقاع) هذا هو الصحيح في سبب تسميتها. وقيل: سميت بذلك بجبل هناك فيه بياض وسواد وحمرة. وقيل: سميت باسم شجرة هناك. وقيل: لأنه كانت في ألويتهم رقاع. ويحتمل أنها سميت بالمجموع.

(٤) (بحرة الوبرة) هكذا ضبطناه بفتح الباء. وكذا نقله القاضي عن جميع رواة مسلم. قال: وضبطه بعضهم بإسكانها وهو موضع على نحو من أربعة أميال من المدينة.

وَأُصِيبَ مَعَكَ . قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تُؤمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَارْجِعْ . فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ ».

قَالَتْ : ثُمَّ مَضَى . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالشَّجَرَةِ[1] أَدْرَكَهُ الرَّجُلُ . فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ . قَالَ « فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ » . قَالَ : ثُمَّ رَجَعَ فَأَدْرَكَهُ بِالْبَيْدَاءِ . فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ « تُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَانْطَلِقْ » .

(١) (حتى إذا كنا بالشجرة) هكذا هو فى النسخ : حتى إذا كنا. فيحتمل أن عائشة كانت مع المودعين فرأت ذلك. ويحتمل أنها أرادت بقولها : كنا، كان المسلمون .

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣ - كتاب الإمارة

(١) باب الناس تبع لقريش والخلافة فى قريش

١ - (١٨١٨) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِيَانِ الْحِزَامِيَّ) . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ : يَبْلُغُ بِهِ[١] النَّبِيَّ ﷺ . وَقَالَ عَمْرٌو: رِوَايَةً[١] «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَـٰذَا الشَّأْنِ. مُسْلِمُهُمْ لِمُسْلِمِهِمْ . وَكَافِرُهُمْ لِكَافِرِهِمْ ».

***

٢ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي هَـٰذَا الشَّأْنِ[٢] . مُسْلِمُهُمْ تَبَعٌ لِمُسْلِمِهِمْ . وَكَافِرُهُمْ تَبَعٌ لِكَافِرِهِمْ » .

***

٣ - (١٨١٩) وحدثنى يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحٌ. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ[٣] » .

***

(١) (يبلغ به) أراد به الدلالة على أن الحديث مرفوع . وكذلك المراد بقوله : رواية .

(٢) (الناس تبع لقريش فى هذا الشأن) وفى رواية : الناس تبع لقريش فى الخير والشر . وفى رواية : لا يزال هذا الأمر فى قريش ما بقى من الناس اثنان . وفى رواية البخارىّ : ما بقى منهم اثنان . هذه الأحاديث وأشباهها دليل ظاهر أن الخلافة مختصة بقريش . لا يجوز عقدها لأحد من غيرهم . وعلى هذا انعقد الإجماع فى زمن الصحابة . فكذلك بعدهم . ومن خالف فيه من أهل البدع، أو عرض بخلاف من غيرهم، فهو محجوج بإجماع الصحابة والتابعين فمن بعدهم، بالأحاديث الصحيحة. قال القاضى : اشتراط كونه قرشيا هو مذهب العلماء كافة . قال : وقد احتج به أبو بكر وعمر رضى الله عنهما على الأنصار يوم السقيفة ، فلم ينكره أحد . قال القاضى : وقد عدها العلماء فى مسائل الإجماع . ولم ينقل عن أحد من السلف فيها قول ولا فعل يخالف ما ذكرنا . وكذلك من بعدهم فى جميع الأعصار .

(٣) (الناس تبع لقريش فى الخير والشر) معناه فى الإسلام والجاهلية ، كما هو مصرح به فى الرواية الأولى. لأنهم =

٤ – (١٨٢٠) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللهِ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَزَالُ هَـٰذَا الْأَمْرُ فِي قُرَيْشٍ ، مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ اثْنَانِ » .

***

٥ – (١٨٢١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ . ح وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللهِ الطَّحَّانَ) عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « إِنَّ هَـٰذَا الْأَمْرَ لَا يَنْقَضِي[(١)] حَتَّىٰ يَمْضِيَ فِيهِمُ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً » . قَالَ : ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ خَفِيَ عَلَيَّ . قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ ؟ قَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

***

٦ – (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا مَا وَلِيَهُمُ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا » . ثُمَّ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ خَفِيَتْ عَلَيَّ . فَسَأَلْتُ أَبِي : مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

***

= كانوا فى الجاهلية رؤساء العرب وأصحاب حرم الله وأهل حج بيت الله . وكانت العرب تنظر إسلامهم . فلما أسلموا وفتحت مكة تبعهم الناس وجاءت وفود العرب من كل جهة ودخل الناس فى دين الله أفواجا . وكذلك فى الإسلام هم أصحاب الخلافة والناس تبع لهم . وبين ﷺ أن هذا الحكم مستمر إلى آخر الدنيا ، ما بقى من الناس اثنان .

(١) (إن هذا الأمر لا ينقضى ..) وفى رواية : لا يزال أمر الناس ماضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا كلهم من قريش . وفى رواية : لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثنى عشر خليفة كلهم من قريش . قال القاضى : قد توجه هنا سؤالان : أحدهما أنه قد جاء فى الحديث الآخر : الخلافة بعدى ثلاثون سنة، ثم تكون ملكا . وهذا مخالف لحديث اثنى عشر خليفة ، فإنه لم يكن فى ثلاثين سنة إلا الخلفاء الراشدون الأربعة والأشهر التى بويع فيها الحسن بن علىّ . قال : والجواب عن هذا أن المراد فى حديث الخلافة ثلاثون سنة ، خلافة النبوة . وقد جاء مفسرا فى بعض الروايات : خلافة النبوة بعدى ثلاثون سنة ثم تكون ملكا . ولم يشترط هذا فى الاثنى عشر .

السؤال الثانى : أنه قد ولى أكثر من هذا العدد . قال : وهذا اعتراض باطل . لأنه ﷺ لم يقل : لا يلى إلا اثنا عشر خليفة ، وإنما قال : يلى . وقد ولى هذا العدد ولا يضرهم كونه وجد بعدهم غيرهم . ويحتمل أن يكون المراد مستحق الخلافة العادلين قال : ويحتمل أن المراد من يعز الإسلام فى زمنه ويجتمع المسلمون عليه .

(...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا » .

* * *

٧ – (...) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً » ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمْهَا . فَقُلْتُ لِأَبِي: مَاقَالَ ؟ فَقَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

* * *

٨ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا يَزَالُ هَٰذَا الْأَمْرُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً » . قَالَ : ثُمَّ تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ . فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ ؟ فَقَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

* * *

٩ – (...) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَزْهَرُ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : انْطَلَقْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَعِي أَبِي . فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « لَا يَزَالُ هَٰذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَنِيعًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً » فَقَالَ كَلِمَةً صَمَّنِيهَا[1] النَّاسُ . فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ ؟ قَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

* * *

١٠ – (١٨٢٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ . قَالَ : كَتَبْتُ إِلَىٰ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، مَعَ غُلَامِي نَافِعٍ : أَنْ أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ : فَكَتَبَ إِلَيَّ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، يَوْمَ جُمُعَةٍ ، عَشِيَّةَ رُجِمَ الْأَسْلَمِيُّ ، يَقُولُ « لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ . أَوْ يَكُونَ عَلَيْكُمُ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً . كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « عُصَيْبَةٌ[2] مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَفْتَتِحُونَ الْبَيْتَ الْأَبْيَضَ .

---

(١) (صمنيها) أى أصمونى عنها فلم أسمعها لكثرة الكلام . قال فى المصباح : لا يستعمل الثلاثى متعديا. ونقل ابن الأثير ، فى النهاية، الحديث هكذا : أصمنيها الناس أى شغلونى عن سماعها ، فكأنهم جعلونى أصم.

(٢) (عصيبة) تصغير عصبة ، وهى الجماعة. أى جماعة قليلة من المسلمين .

بِنْتَ كِسْرَىٰ. أَوْ آلِ كِسْرَىٰ ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ فَاحْذَرُوهُمْ ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « إِذَا أَعْطَى اللهُ أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « أَنَا الْفَرَطُ عَلَى الْحَوْضِ[(١)] ».

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ؛ أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ سَمُرَةَ الْعَدَوِيِّ[(٢)]: حَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَاتِمٍ.

* * *

(٢) باب الاستخلاف وتركه

١١ - (١٨٢٣) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: حَضَرْتُ أَبِي حِينَ أُصِيبَ. فَأَثْنَوْا عَلَيْهِ. وَقَالُوا: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا. فَقَالَ: رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ[(٣)]. قَالُوا: اسْتَخْلِفْ. فَقَالَ: أَتَحَمَّلُ أَمْرَكُمْ حَيًّا وَمَيِّتًا؟ لَوَدِدْتُ أَنَّ حَظِّي مِنْهَا الْكَفَافُ. لَا عَلَيَّ وَلَا لِي. فَإِنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَدِ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي (يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ). وَإِنْ أَتْرُكْكُمْ فَقَدْ تَرَكَكُمْ. مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي[(٤)]، رَسُولُ اللهِ ﷺ.

قَالَ عَبْدُ اللهِ: فَعَرَفْتُ أَنَّهُ، حِينَ ذَكَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ.

* * *

(١) (أنا الفرط فى الحوض) الفرط معناه السابق إليه، والمنتظر لسقيكم منه. والفرط والفارط هو الذى يتقدم القوم إلى الماء ليهيء لهم ما يحتاجون إليه.

(٢) (العدوى) كذا هو فى جميع النسخ: العدوى. قال القاضى: هذا تصحيف، فليس هو بعدوى، إنما هو عامرى من بنى عامر بن صعصعة. فتصحف بالعدوى.

(٣) (راغب وراهب) أى راج وخائف. ومعناه: الناس صنفان أحدهما يرجو والثانى يخاف. أى راغب فى حصول شيء مما عندى أو راهب منى. وقيل: راغب فى الخلافة فلا أحب تقديمه لرغبته. وراهب لها فأخشى عجزه عنها.

(٤) (فإن أستخلف فقد استخلف من هو خير منى) حاصله أن المسلمين أجمعوا على أن الخليفة إذا حضرته مقدمات الموت، وقبل ذلك، يجوز له الاستخلاف ويجوز له تركه. فإن تركه فقد اقتدى بالنبى ﷺ فى هذا. وإلا فقد اقتدى بأبى بكر رضى الله عنه. وأجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف، وعلى انعقادها بعقد أهل الحل والعقد لإنسان، إذا لم يستخلف =

١٢ - (...) حدثنا إسحٰق بن إبراهيم وابن أبي عمر ومحمد بن رافع وعبد بن حميد. وألفاظهم متقاربة (قال إسحٰق وعبد: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا عبد الرزاق). أخبرنا معمر عن الزهري. أخبرني سالم عن ابن عمر. قال: دخلت على حفصة فقالت: أعلمت أن أباك غير مستخلف؟ قال قلت: ما كان ليفعل. قالت: إنه فاعل. قال: فحلفت أني أكلمه في ذلك. فسكت. حتى غدوت. ولم أكلمه. قال: فكنت كأنما أحمل بيميني جبلا. حتى رجعت فدخلت عليه. فسألني عن حال الناس. وأنا أخبره. قال: ثم قلت له: إني سمعت الناس يقولون مقالة. فآليت[1] أن أقولها لك. زعموا أنك غير مستخلف. وإنه لو كان لك راعي إبل أو راعي غنم ثم جاءك وتركها رأيت أن قد ضيع. فرعاية الناس أشد. قال: فوافقه قولي. فوضع رأسه ساعة ثم رفعه إلي. فقال: إن الله عز وجل يحفظ دينه. وإني لئن لا أستخلف فإن رسول الله ﷺ لم يستخلف. وإن أستخلف فإن أبا بكر قد استخلف.

قال: فوالله! ما هو إلا أن ذكر رسول الله ﷺ وأبا بكر. فعلمت أنه لم يكن ليعدل برسول الله ﷺ أحدا. وأنه غير مستخلف.

***

=الخليفة. وأجمعوا على جواز جعل الخليفة الأمر شورى بين جماعة، كما فعل عمر بالستة. وفي هذا الحديث دليل على أن النبي ﷺ لم ينص على خليفة. وهو إجماع أهل السنة وغيرهم. قال القاضي: وخالف في ذلك بكر، ابن أخت عبد الواحد. فزعم أنه نص على أبي بكر. وقال ابن الراوندي: نص على العباس. وقالت الشيعة والرافضة، على علي. وهذه دعاوى باطلة، وجسارة على الافتراء، ووقاحة في مكابرة الحس. وذلك لأن الصحابة رضي الله عنهم أجمعوا على اختيار أبي بكر، وعلى تنفيذ عهده إلى عمر، وعلى تنفيذ عهد عمر بالشورى. ولم يخالف في شيء من هذا أحد. ولم يدع علي ولا العباس ولا أبو بكر وصية في وقت من الأوقات. وقد اتفق علي والعباس على جميع هذا من غير ضرورة مانعة، من ذكر وصية لو كانت. فمن زعم أنه كان لأحد منهم وصية فقد نسب الأمة إلى اجتماعها على الخطأ واستمرارها عليه. وكيف يحل لأحد من أهل القبلة أن ينسب الصحابة إلى المواطأة على الباطل في كل هذه الأحوال. ولو كان شيء لنقل. فإنه من الأمور المهمة.

(١) (فآليت) أي حلفت.

(٣) باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها

١٣ – (١٦٥٢) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ ابْنُ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ «يَا عَبْدَ الرَّحْمٰنِ! لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ. فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا، عَنْ مَسْأَلَةٍ، أُكِلْتَ[1] إِلَيْهَا. وَإِنْ أُعْطِيتَهَا، عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ، أُعِنْتَ عَلَيْهَا».

***

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ وَمَنْصُورٍ وَحُمَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِمَاكِ ابْنِ عَطِيَّةَ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَهِشَامِ بْنِ حَسَّانَ. كُلُّهُمْ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

***

١٤ – (١٧٣٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي. فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَمِّرْنَا عَلَىٰ بَعْضِ مَا وَلَّاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ. وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَٰلِكَ. فَقَالَ «إِنَّا، وَاللهِ! لَا نُوَلِّي عَلَىٰ هَٰذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ. وَلَا أَحَدًا حَرَصَ[2] عَلَيْهِ».

***

١٥ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ). قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ابْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ. حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ. حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ. قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَىٰ: أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعِي رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ. أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي. فَكِلَاهُمَا سَأَلَ الْعَمَلَ. وَالنَّبِيُّ ﷺ يَسْتَاكُ. فَقَالَ «مَا تَقُولُ؟ يَا أَبَا مُوسَىٰ! أَوْ يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ قَيْسٍ!» قَالَ فَقُلْتُ:

---

(١) (أكلت) هكذا هو في كثير من النسخ أو أكثرها: أكلت. وفي بعضها: وكلت. قال القاضي: هو في أكثرها بالهمز. قال: والصواب بالواو. أي أسلمت إليها ولم يكن معك إعانة. بخلاف ما إذا حصلت بغير مسألة.

(٢) (حرص) حرص بفتح الراء وكسرها. والفتح أفصح. وبه جاء القرآن. قال الله تعالى: وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين.

وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! مَا أَطْلَعَانِي عَلَىٰ مَا فِي أَنْفُسِهِمَا . وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ . قَالَ: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ سِوَاكِهِ تَحْتَ شَفَتِهِ، وَقَدْ قَلَصَتْ . فَقَالَ « لَنْ ، أَوْ لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَىٰ عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ . وَلَـٰكِنِ اذْهَبْ أَنْتَ ، يَا أَبَا مُوسَىٰ ! أَوْ يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ قَيْسٍ ! » فَبَعَثَهُ عَلَى الْيَمَنِ . ثُمَّ أَتْبَعَهُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ . فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ: انْزِلْ . وَأَلْقَىٰ لَهُ وِسَادَةً . وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوثَقٌ[١] . قَالَ: مَا هَـٰذَا ؟ قَالَ : هَـٰذَا كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ . ثُمَّ رَاجَعَ دِينَهُ ، دِينَ السَّوْءِ[٢] . فَتَهَوَّدَ . قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّىٰ يُقْتَلَ . قَضَاءُ اللهِ وَرَسُولِهِ . فَقَالَ: اجْلِسْ. نَعَمْ . قَالَ : لَا أَجْلِسُ حَتَّىٰ يُقْتَلَ. قَضَاءُ اللهِ وَرَسُولِهِ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَأَمَرَ بِهِ فَقُتِلَ . ثُمَّ تَذَاكَرَا الْقِيَامَ مِنَ اللَّيْلِ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا، مُعَاذٌ : أَمَّا أَنَا فَأَنَامُ وَأَقُومُ وَأَرْجُو فِي نَوْمَتِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمَتِي[٣] .

***

(٤) باب كراهة الإمارة بغير ضرورة

١٦ – (١٨٢٥) حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي ، شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ الْأَكْبَرِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي ؟ قَالَ : فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَىٰ مَنْكِبِي . ثُمَّ قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِنَّكَ ضَعِيفٌ . وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ[٤] . وَإِنَّهَا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ . إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا » .

***

١٧ – (١٨٢٦) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِئِ . قَالَ زُهَيْرٌ :

(١) (موثق) أى مشدود بالوثاق . والوَثاق ، بفتح الواو وكسرها ، القيد والحبل ونحوهما .

(٢) (السوء) مصدر ساءه ، إذا فعل به أو قال له ما يكرهه . ومعناه القبح . فمعنى دين السوء دين القبح .

(٣) (وأرجو فى نومتى ما أرجو فى قومتى) معناه أنى أنام بنية القوة وإجماع النفس للعبادة وتنشيطها للطاعة . فأرجو فى ذلك الأجر ، كما أرجو فى قومتى ، أى صلاتى .

(٤) (إنك ضعيف وإنها أمانة) هذا الحديث أصل عظيم فى اجتناب الولايات ، لا سيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية . وأما الخزى والندامة فهو فى حق من لم يكن أهلا لها ، أو كان أهلا ولم يعدل فيها ، فيخزيه الله تعالى يوم القيامة ويفضحه ويندم على ما فرط . وأما من كان أهلا للولاية ، وعَدَلَ فيها ، فله فضل عظيم تظاهرت به الأحاديث الصحيحة .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ الْقُرَشِيِّ ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا . وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي . لَا تَأَمَّرَنَّ[1] عَلَى اثْنَيْنِ . وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ » .

***

(٥) باب فضيلة الإمام العادل. وعقوبة الجائر ، والحث على الرفق بالرعية ، والنهي عن إدخال المشقة عليهم

١٨ — (١٨٢٧) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو (يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ) ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو بَكْرٍ : يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ الْمُقْسِطِينَ ، عِنْدَ اللهِ ، عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ . عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَٰنِ عَزَّ وَجَلَّ . وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ ؛ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا[2] » .

***

١٩ — (١٨٢٨) **حدثني** هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ شُمَاسَةَ . قَالَ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ . فَقَالَتْ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ فَقُلْتُ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ . فَقَالَتْ : كَيْفَ كَانَ صَاحِبُكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ هَٰذِهِ ؟ فَقَالَ : مَا نَقِمْنَا مِنْهُ شَيْئًا[3] . إِنْ كَانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ مِنَّا الْبَعِيرُ ، فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرَ . وَالْعَبْدُ ، فَيُعْطِيهِ الْعَبْدَ . وَيَحْتَاجُ إِلَى النَّفَقَةِ ، فَيُعْطِيهِ النَّفَقَةَ . فَقَالَتْ : أَمَا إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي الَّذِي فَعَلَ فِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، أَخِي ، أَنْ أُخْبِرَكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، يَقُولُ فِي بَيْتِي هَٰذَا « اللَّهُمَّ ! مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ . وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ ، فَارْفُقْ بِهِ » .

***

(١) (لا تأمرن) بحذف إحدى التاءين . أي لا تتأمرن . وكذلك قوله : تولين ، أي تتولين .

(٢) (ولوا) أي كانت لهم عليه ولاية .

(٣) (ما نقمنا منه شيئا) أي ما كرهنا ، وهو بفتح القاف وكسرها .

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ حَرْمَلَةَ الْمِصْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ شُمَاسَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

٢٠ - (١٨٢٩) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ[1] . وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ . وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَىٰ بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ . وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَىٰ مَالِ سَيِّدِهِ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ . أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ . وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي الْقَطَّانَ) . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ . كُلُّ هَٰؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ .

* * *

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَٰقَ : وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، بِهَٰذَا ، مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ .

* * *

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ

---

(١) (إلا كلكم راع) قال العلماء : الراعي هو الحافظ المؤتمن ، الملتزم صلاح ما قام عليه ، وهوما تحت نظره . ففيه أن كل من كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته .

رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ : قَالَ : وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَدْ قَالَ « الرَّجُلُ رَاعٍ ، فِي مَالِ أَبِيهِ ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

* * *

(...) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ بْنِ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمِّي ، عَبْدُاللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ . حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَٰذَا الْمَعْنَىٰ .

* * *

٢١ - (١٤٢) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنِ الْحَسَنِ . قَالَ : عَادَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ زِيَادٍ ، مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ الْمُزَنِيَّ . فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . فَقَالَ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ[1] . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللهُ رَعِيَّةً ، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ ، إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » .

* * *

(...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ . قَالَ : دَخَلَ ابْنُ زِيَادٍ عَلَىٰ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَهُوَ وَجِعٌ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الْأَشْهَبِ . وَزَادَ : قَالَ : أَلَّا كُنْتَ حَدَّثْتَنِي هَٰذَا قَبْلَ الْيَوْمِ ؟ قَالَ : مَا حَدَّثْتُكَ . أَوْ لَمْ أَكُنْ لِأُحَدِّثَكَ .

* * *

٢٢ - (...) وحدثنا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ (قَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللهِ ابْنَ زِيَادٍ دَخَلَ عَلَىٰ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ . فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ » .

* * *

(١) (لو علمت أن لى حياة ما حدثتك) وفى الرواية الأخرى : لولا أنى فى الموت لم أحدثك به . يحتمل أنه كان يخافه على نفسه قبل هذا الحال . ورأى وجوب تبليغ العلم الذى عنده قبل موته ، لئلا يكون مضيعا له . وقد أمرنا كلنا بالتبليغ .

(...) وحدثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ. أَخْبَرَنِي سَوَادَةُ بْنُ أَبِي الأَسْوَدِ. حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ مَرِضَ. فَأَتَاهُ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ زِيَادٍ يَعُودُهُ. نَحْوَ حَدِيثِ الْحَسَنِ عَنْ مَعْقِلٍ.

* * *

٢٣ – (١٨٣٠) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ؛ أَنَّ عَائِذَ بْنَ عَمْرٍو، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، دَخَلَ عَلَى عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ. فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الْحُطَمَةُ[1]. فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» فَقَالَ لَهُ: اجْلِسْ. فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نُخَالَةِ[2] أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ. فَقَالَ: وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نُخَالَةٌ؟ إِنَّمَا كَانَتِ النُّخَالَةُ بَعْدَهُمْ، وَفِي غَيْرِهِمْ[3].

* * *

(٦) باب غلظ تحريم الغلول

٢٤ – (١٨٣١) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ. فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ. ثُمَّ قَالَ «لَا أُلْفِيَنَّ[4] أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ[5]. يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَغِثْنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتُكَ. لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ[6]. فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَغِثْنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتُكَ. لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ

---

(١) (إن شر الرعاء الحطمة) قال في النهاية: الحطمة هو العنيف برعاية الإبل في السوق والإيراد والإصدار. يلقى بعضها على بعض ويعسفها. ضرب به مثلا لوالي السوء: ويقال أيضاً: حُطَمٌ، بلا هاء.

(٢) (نخالة) يعني لست من فضلائهم وعلمائهم وأهل المراتب منهم. بل من سقطهم. والنخالة، هنا، استعارة من نخالة الدقيق. وهي قشوره. والنخالة والحثالة والحفالة بمعنى واحد.

(٣) (وهل كانت لهم نخالة؟ إنما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم) هذا من جزل الكلام وفصيحه وصدقه الذى ينقاد له كل مسلم. فإن الصحابة رضي الله عنهم كلهم هم صفوة الناس وسادات الأمة وأفضل ممن بعدهم. وفيمن بعدهم كانت النخالة.

(٤) (لا ألفين) أي لاأجدن أحدكم على هذه الصفة. ومعناه لاتعملوا عملا أجدكم، بسببه، على هذه الصفة.

(٥) (رغاء) الرغاء: صوت البعير.

(٦) (حمحمة) هي صوت الفرس، دون الصهيل.

يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَىٰ رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ[١]. يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَغِثْنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتُكَ. لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَىٰ رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ[٢]. فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَغِثْنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتُكَ. لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَىٰ رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ[٣] تَخْفِقُ[٤] فَيَقُولُ: يَارَسُولَ اللهِ! أَغِثْنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتُكَ. لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَىٰ رَقَبَتِهِ صَامِتٌ[٥]. فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَغِثْنِي. فَأَقُولُ: لَاأَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتُكَ».

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، وَعُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ.

* * *

٢٥ – (...) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ. وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ. قَالَ حَمَّادٌ: ثُمَّ سَمِعْتُ يَحْيَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ يُحَدِّثُهُ. فَحَدَّثَنَا بِنَحْوِ مَا حَدَّثَنَا عَنْهُ أَيُّوبُ.

* * *

(...) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

* * *

---

(١) (ثغاء) هو صوت الشاة.

(٢) (صياح) هو صوت الإنسان.

(٣) (رقاع) جمع رقعة. والمراد بها هنا، الثياب.

(٤) (تخفق) تضطرب.

(٥) (صامت) الصامت من المال: الذهب والفضة.

والمعنى إن كل شيء يغله الغال، يجيء يوم القيامة حاملا له ليفتضح به على رؤوس الأشهاد. سواء كان هذا المغلول حيواناً أو إنساناً أو ثياباً أو ذهباً وفضة.

وهذا تفسير وبيان لقوله تعالى: وما كان لنبيّ أن يغلّ ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة.

(٧) باب تحريم هدايا العمال

٢٦ – (١٨٣٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ). قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَسْدِ[١] يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللُّتْبِيَّةِ (قَالَ عَمْرٌو وَابْنُ أَبِي عُمَرَ: عَلَى الصَّدَقَةِ) فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَٰذَا لَكُمْ. وَهَٰذَا لِي، أُهْدِيَ لِي. قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ. فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ. وَقَالَ «مَا بَالُ عَامِلٍ أَبْعَثُهُ فَيَقُولُ: هَٰذَا لَكُمْ وَهَٰذَا أُهْدِيَ لِي! أَفَلَا قَعَدَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ حَتَّىٰ يَنْظُرَ أَيُهْدَىٰ إِلَيْهِ أَمْ لَا. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَا يَنَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَىٰ عُنُقِهِ، بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ. أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خُوَارٌ. أَوْ شَاةٌ تَيْعِرُ[٢]». ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ رَأَيْنَا عُفْرَتَيْ إِبْطَيْهِ[٣]. ثُمَّ قَالَ «اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟» مَرَّتَيْنِ.

***

(...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ. قَالَ: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ اللُّتْبِيَّةِ، رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ، عَلَى الصَّدَقَةِ. فَجَاءَ بِالْمَالِ فَدَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: هَٰذَا مَالُكُمْ. وَهَٰذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ فَتَنْظُرَ أَيُهْدَىٰ إِلَيْكَ أَمْ لَا؟» ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

***

٢٧ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ. قَالَ: اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ عَلَىٰ صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ. يُدْعَى ابْنَ الْأُتْبِيَّةِ. فَلَمَّا جَاءَ حَاسَبَهُ[٤]. قَالَ: هَٰذَا مَالُكُمْ. وَهَٰذَا هَدِيَّةٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فَهَلَّا

(١) (الأسد) ويقال له: الأزدي، من أزد شنوءة. ويقال لهم: الأسد والأزد.

(٢) (تيعر) معناه تصيح. واليعار صوت الشاة.

(٣) (عفرتي إبطيه) بضم العين وفتحها. والأشهر الضم. قال الأصمعي وآخرون: عفرة الإبط هي البياض ليس بالناصع، بل فيه شيء كلون الأرض. قالوا: وهو مأخوذ من عَفَر الأرض، وهو وجهها.

(٤) (حاسبه) محاسبة العمال ليعلم ماقبضوه وما صرفوا.

جَلَسْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ حَتَّىٰ تَأْتِيَكَ هَدِيَّتُكَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا؟» ثُمَّ خَطَبَنَا فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «أَمَّا بَعْدُ. فَإِنِّي أَسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَّانِي اللهُ. فَيَأْتِي فَيَقُولُ: هَٰذَا مَالُكُمْ وَهَٰذَا هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي. أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ، إِنْ كَانَ صَادِقًا. وَاللهِ! لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، إِلَّا لَقِيَ اللهَ تَعَالَىٰ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَلَأَعْرِفَنَّ[1] أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ. أَوْ بَقَرَةً لَهَا خُوَارٌ. أَوْ شَاةً تَيْعَرُ». ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّىٰ رُؤِيَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتُ؟» بَصُرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنِي[2]

* * *

٢٨ – (...) وحدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدَةَ وَابْنِ نُمَيْرٍ: فَلَمَّا جَاءَ حَاسَبَهُ. كَمَا قَالَ أَبُو أُسَامَةَ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ: «تَعْلَمُنَّ وَاللهِ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا». وَزَادَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ قَالَ: بَصُرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنَايَ. وَسَلُوا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ. فَإِنَّهُ كَانَ حَاضِرًا مَعِي.

* * *

٢٩ – (...) وحدّثناه إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ ذَكْوَانَ (وَهُوَ أَبُو الزِّنَادِ)، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ[3]؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ. فَجَاءَ بِسَوَادٍ كَثِيرٍ[4]. فَجَعَلَ يَقُولُ: هَٰذَا لَكُمْ. وَهَٰذَا أُهْدِيَ إِلَيَّ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

---

(١) (فلأعرفن) هكذا هو في بعض النسخ: فلأعرفن. وفي بعضها فلاأعرفن، بالألف على النفي. قال القاضي: هذا أشهر. قال: والأول هو رواية أكثر رواة صحيح مسلم.

(٢) (بصر عيني وسمع أذني) معناه أعلم هـذا الـكلام يقيناً. وأبصرت عيني النبيّ ﷺ حين تكلم به، وسمعته أذني. فلا شك في علمي به.

(٣) (عن عروة بن الزبير) هكذا هو في أكثر النسخ: عن عروة أن رسول الله ﷺ. ولم يذكر أبا حميد. وكذا نقله القاضي هنا عند رواية الجمهور. ووقع في جماعة من النسخ: عن عروة بن الزبير عن أبي حميد. وهذا واضح. أما الأول فهو متصل لقوله: قال عروة فقلت لأبي حميد: أسمعته من رسـول الله ﷺ؟ قال: من فيه إلى أذني. فهذا تصريح من عروة بأنه سمعه من أبي حميد. فاتصل الحديث. ومع هذا فهو متصل بالطرق الـكثيرة السابقة.

(٤) (بسواد كثير) أي بأشياء كثيرة وأشخاص بارزة من حيوان وغيره. والسواد يقع على كل شخص.

قَالَ عُرْوَةُ : فَقُلْتُ لِأَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ : أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : مِنْ فِيهِ إِلَىٰ أُذُنِي .

* * *

٣٠ – (١٨٣٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَىٰ عَمَلٍ ، فَكَتَمَنَا مِخْيَطًا[1] فَمَا فَوْقَهُ ، كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قَالَ : فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدُ ، مِنَ الْأَنْصَارِ . كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! اقْبَلْ عَنِّي عَمَلَكَ . قَالَ « وَمَالَكَ ؟ » قَالَ : سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا . قَالَ « وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ . مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ مِنْكُمْ عَلَىٰ عَمَلٍ فَلْيَجِئْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ . فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ . وَمَا نُهِيَ عَنْهُ انْتَهَىٰ » .

* * *

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

* * *

(...) وحدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَىٰ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

* * *

(٨) باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ، وتحريمها في المعصية

٣١ – (١٨٣٤) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : نَزَلَ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ [٤/النساء/٥٩] فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ السَّهْمِيِّ . بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ . أَخْبَرَنِيهِ يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

* * *

(١) (مخيطا) هو الإبرة .

٣٢ – (١٨٣٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ[1] . وَمَنْ يَعْصِنِي فَقَدْ عَصَى اللهَ . وَمَنْ يُطِعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي . وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي » .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي » .

***

٣٣ – (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَهُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ . وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ . وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي . وَمَنْ عَصَىٰ أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي » .

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ زِيَادٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ . سَوَاءً .

***

(...) وحدثني أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ، مِنْ فِيهِ إِلَى فِيَّ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ . سَمِعَ أَبَا عَلْقَمَةَ . سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

***

(١) (من أطاعني فقد أطاع الله...) وقال في المعصية مثله. لأن الله تعالى أمر بطاعة رسول الله ﷺ. وأمر هو ﷺ بطاعة الأمير ، فتلازمت الطاعة . وقد ذكر الخطابي سبب اهتمام النبي ﷺ بشأن الأمراء حتى قرن طاعتهم إلى طاعته ، فقال: كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يعرفون الإمارة ، ولا يدينون لغير رؤساء قبائلهم. فلما كان الإسلام وولي عليهم الأمراء أنكرت ذلك نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة . فأعلمهم ﷺ أن طاعتهم مربوطة بطاعته ، ومعصيتهم بمعصيته . حثا لهم على طاعة أمرائهم لئلا تتفرق الكلمة .

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

***

٣٤ - (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيْوَةَ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. بِذَلِكَ. وَقَالَ «مَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ» وَلَمْ يَقُلْ «أَمِيرِي». وَكَذَلِكَ فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

***

٣٥ - (١٨٣٦) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ. قَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ. فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ[1]. وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ[2]. وَأَثَرَةٍ[3] عَلَيْكَ».

***

٣٦ - (١٨٣٧) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ. وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ[4].

***

(١) (عليك السمع والطاعة فى عسرك ويسرك) قال العلماء: معناه تجب طاعة ولاة الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس وغيره ، مما ليس بمعصية . فإن كان معصية فلا سمع ولا طاعة .

(٢) (ومنشطك ومكرهك) هما مصدران ميميان . أو اسما زمان أو مكان .

(٣) (وأثرة) بفتح الهمزة والثاء . ويقال بضم الهمزة وإسكان الثاء . وبكسر الهمزة وإسكان الثاء : ثلاث لغات حكاهن فى المشارق وغيره . وهى الاستئثار والاختصاص بأمور الدنيا عليكم . أى اسمعوا وأطيعوا ، وإن اختص الأمراء بالدنيا ولم يوصلوكم حقكم مما عندهم .

وهذه الأحاديث فى الحث على السمع والطاعة فى جميع الأحوال . وسببها اجتماع كلمة المسلمين . فإن الخلاف سبب لفساد أحوالهم فى دينهم ودنياهم .

(٤) (وإن كان عبدا مجدع الأطراف) يعنى مقطوعها . والمراد أخس العبيد . أى أسمع وأطيع للأمير وإن كان دنىء النسبة. حتى لو كان عبدا أسود مقطوع الأطراف . فطاعته واجبة .

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ. أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ. جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَا فِي الْحَدِيثِ: عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعَ الأَطْرَافِ.

***

(...) وحدثناه عُبَيْدُاللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: عَبْدًا مُجَدَّعَ الأَطْرَافِ.

***

٣٧ – (١٨٣٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّتِي تُحَدِّثُ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. وَهُوَ يَقُولُ «وَلَوِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا».

***

(...) وحدثناه ابْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُالرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ «عَبْدًا حَبَشِيًّا».

***

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ «عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا».

***

(...) وحدثنا عَبْدُالرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ «حَبَشِيًّا مُجَدَّعًا» وَزَادَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِمِنًى، أَوْ بِعَرَفَاتٍ.

***

(...) وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ. قَالَ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْلًا كَثِيرًا. ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ «إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ (حَسِبْتُهَا قَالَتْ) أَسْوَدُ، يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ. فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا».

***

٣٨ – (١٨٣٩) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ. فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ. إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ. فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ».

***

(...) وحدثناه زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ). ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

٣٩ – (١٨٤٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا. فَأَوْقَدَ نَارًا. وَقَالَ: ادْخُلُوهَا. فَأَرَادَ نَاسٌ أَنْ يَدْخُلُوهَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: إِنَّا قَدْ فَرَرْنَا مِنْهَا. فَذُكِرَ ذَٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ، لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا «لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَزَالُوا فِيهَا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» وَقَالَ لِلْآخَرِينَ قَوْلًا حَسَنًا. وَقَالَ «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ. إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

***

٤٠ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ. وَتَقَارَبُوا فِي اللَّفْظِ. قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً. وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَيُطِيعُوا. فَأَغْضَبُوهُ فِي شَيْءٍ. فَقَالَ: اجْمَعُوا لِي حَطَبًا. فَجَمَعُوا لَهُ. ثُمَّ قَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا. فَأَوْقَدُوا. ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ يَأْمُرْكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تَسْمَعُوا لِي وَتُطِيعُوا؟ قَالُوا: بَلَىٰ. قَالَ: فَادْخُلُوهَا. قَالَ: فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ. فَقَالُوا: إِنَّمَا فَرَرْنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ النَّارِ. فَكَانُوا كَذَٰلِكَ. وَسَكَنَ غَضَبُهُ. وَطُفِئَتِ النَّارُ. فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَٰلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا. إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

***

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع وأبو معاوية عن الأعمش، بهذا الإسناد، نحوه.

* * *

٤١ - (١٧٠٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الله بن إدريس عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر، عن عبادة بن الوليد بن عبادة، عن أبيه، عن جده. قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة. في العسر واليسر. والمنشط والمكره. وعلى أثرة علينا. وعلى أن لا ننازع الأمر أهله. وعلى أن نقول بالحق أينما كنا. لا نخاف في الله لومة لائم.

* * *

(...) وحدثناه ابن نمير. حدثنا عبد الله (يعني ابن إدريس). حدثنا ابن عجلان وعبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد، في هذا الإسناد، مثله.

* * *

(...) وحدثنا ابن أبي عمر. حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن يزيد (وهو ابن الهاد)، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه. حدثني أبي قال: بايعنا رسول الله ﷺ. بمثل حديث ابن إدريس.

* * *

٤٢ - (...) حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم. حدثنا عمي، عبد الله بن وهب. حدثنا عمرو بن الحارث. حدثني بكير عن بسر بن سعيد، عن جنادة بن أبي أمية. قال: دخلنا على عبادة ابن الصامت وهو مريض. فقلنا: حدثنا، أصلحك الله، بحديث ينفع الله به، سمعته من رسول الله ﷺ فقال: دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه. فكان فيما أخذ علينا، أن بايعنا[1] على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا. وأن لا ننازع الأمر أهله. قال «إلا أن تروا كفرا بواحا[2]».

---

(١) (بايعنا) المراد بالمبايعة المعاهدة، وهي مأخوذة من البيع، لأن كل واحد من المتبايعين كان يمد يده إلى صاحبه، وكذا هذه البيعة تكون بأخذ الكف.

(٢) (إلا أن تروا كفرا بواحا) أي جهارا. من باح بالشيء، يبوح، إذا أعلنه.

عِنْدَكُمْ مِنَ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ(١) » .

***

(٩) باب الإمام جنة يقاتل به من ورائه ويتقى به

٤٣ – (١٨٤١) حدثنا إِبْرَاهِيمُ عَنْ مُسْلِمٍ(٢) . حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « إِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ(٣) . يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ . وَيُتَّقَىٰ بِهِ . فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ ، كَانَ لَهُ بِذَٰلِكَ أَجْرٌ . وَإِنْ يَأْمُرْ بِغَيْرِهِ ، كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ » .

***

(١٠) باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء ، الأول فالأول

٤٤ – (١٨٤٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ : قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ . فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الأَنْبِيَاءُ(٤) . كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ(٥) . وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي . وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ

---

(١) (عندكم من الله فيه برهان) أى حجة تعلمونها من دين الله تعالى . قال النووى : معنى الحديث لا تنازعوا ولاة الأمور فى ولايتهم ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكرا محققا تعلمونه من قواعد الإسلام . فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم وقولوا بالحق حيثما كنتم . وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين ، وإن كانوا فسقة ظالمين .

(٢) (حدثنا إبراهيم عن مسلم) هذا الحديث أول الفوات الثالث الذى لم يسمعه إبراهيم بن سفيان عن مسلم . بل رواه عنه بالإجازة . ولهذا قال : عن مسلم .

(٣) (الإمام جنة) أى كالستر لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين ، ويمنع الناس بعضهم من بعض ، ويحمى بيضة الإسلام ويتقيه الناس ويخافون سطوته . ومعنى يقاتل من ورائه أى يقاتل معه الكفار والبغاة والخوارج وسائر أهل الفساد وينصر عليهم . ومعنى يتقى به أى يتقى به شر العدو وشر أهل الفساد والظلم مطلقا والتاء فى يتقى مبدلة من الواو . لأن أصلها من الوقاية .

(٤) (تسوسهم الأنبياء) أى يتولون أمورهم كما تفعل الأمراء والولاة بالرعية . والسياسة القيام على الشئ بما يصلحه .

(٥) (كلما هلك نبى خلفه نبى) فى هذا الحديث جواز قول : هلك فلان ، إذا مات . وقد كثرت الأحاديث به . وجاء فى القرآن العزيز قوله تعالى : حتى إذا هلك قلتم لن يبعث الله من بعده رسولا .

فتكثر » قالوا : فما تأمرنا ؟ قال « فوا ببيعة الأول فالأول[1] . وأعطوهم حقهم . فإن الله سائلهم عما استرعاهم » .

***

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن براد الأشعري . قالا : حدثنا عبد الله بن إدريس عن الحسن بن فرات ، عن أبيه ، بهذا الإسناد ، مثله .

***

٤٥ – (١٨٤٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو الأحوص ووكيع . ح وحدثني أبو سعيد الأشج . حدثنا وكيع . ح وحدثنا أبو كريب وابن نمير . قالا : حدثنا أبو معاوية ح وحدثنا إسحق بن إبراهيم وعلي بن خشرم . قالا : أخبرنا عيسى بن يونس . كلهم عن الأعمش . ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة (واللفظ له) . حدثنا جرير عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الله . قال: قال رسول الله ﷺ « إنها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها[2] » . قالوا : يا رسول الله ! كيف تأمر من أدرك منا ذلك ؟ قال « تؤدون الحق الذي عليكم . وتسألون الله الذي لكم » .

***

٤٦ – (١٨٤٤) حدثنا زهير بن حرب وإسحق بن إبراهيم (قال إسحق : أخبرنا . وقال زهير : حدثنا جرير) عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة . قال : دخلت المسجد فإذا عبد الله بن عمرو بن العاص جالس في ظل الكعبة . والناس مجتمعون عليه . فأتيتهم . فجلست إليه . فقال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر . فنزلنا منزلا . فمنا من يصلح خباءه .

---

(١) (فوا ببيعة الأول فالأول) معنى هذا الحديث إذا بويع لخليفة بعد خليفة ، فبيعة الأول صحيحة يجب الوفاء بها. وبيعة الثاني باطلة يحرم الوفاء بها ويحرم عليه طلبها . وسواء عقدوا للثاني عالمين بعقد الأول أم جاهلين . وسواء كانا في بلدين أو بلد . أو أحدهما في بلد الإمام المنفصل والآخر في غيره .

(٢) (ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها) هذا من معجزات النبوة . وقد وقع الإخبار متكررا ، ووجد مخبره متكررا . وفيه الحث على السمع والطاعة وإن كان المتولي ظالما عسوفا، فيعطى حقه من الطاعة ولا يخرج عليه ولا يخلع . بل يتضرع إلى الله تعالى في كشف أذاه ودفع شره وإصلاحه . والمراد بالأثرة ، هنا ، استئثار الأمراء بأموال بيت المال .

وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ[(١)]، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشَرِهِ[(٢)]. إِذْ نَادَىٰ مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً[(٣)]. فَاجْتَمَعْنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَىٰ خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ. وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَـٰذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا. وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا. وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا[(٤)]. وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَـٰذِهِ مُهْلِكَتِي. ثُمَّ تَنْكَشِفُ. وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَـٰذِهِ هَـٰذِهِ. فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَىٰ إِلَيْهِ[(٥)]. وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ، فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ. فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ». فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْشُدُكَ اللهَ! آنْتَ سَمِعْتَ هَـٰذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَأَهْوَىٰ إِلَىٰ أُذُنَيْهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ. وَقَالَ: سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي. فَقُلْتُ لَهُ: هَـٰذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ. وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا. وَاللهُ يَقُولُ: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا [٤/النساء/٢٩]. قَالَ: فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: أَطِعْهُ فِي طَاعَةِ اللهِ. وَاعْصِهِ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ.

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

* * *

(١) (ومنا من ينتضل) هو من المناضلة، وهى الرماة بالنشاب.

(٢) (فى جشره) هى الدواب التى ترعى وتبيت مكانها.

(٣) (الصلاة جامعة) هى بنصب الصلاة، على الإغراء. ونصب جامعة على الحال.

(٤) (فيرقق بعضها بعضا) هذه اللفظة، رويت على أوجه: أحدها، وهو الذى نقله القاضى عن جمهور الرواة، يُرقق أى يصير بعضها رقيقا أى خفيفا لعظم ما بعده، فالثانى يجعل الأول رقيقا. وقيل: معناه يشبه بعضه بعضا. وقيل: يدور بعضها فى بعض ويذهب ويجئ. وقيل: معناه يسوق بعضها إلى بعض بتحسينها وتسويلها. والثانى: فيَرْفُقُ. والثالث: فيدفق، أى يدفع ويصب. والدفق هو الصب.

(٥) (وليأت إلى الناس الذى يحب أن يؤتى إليه) هذا من جوامع كلمه ﷺ، وبديع حكمه. وهذه قاعدة مهمة، فينبغى الاعتناء بها. وإن الإنسان يلزم أن لا يفعل مع الناس إلا ما يحب أن يفعلوه معه.

٤٧ — (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ الصَّائِدِيِّ ، قَالَ : رَأَيْتُ جَمَاعَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ .

***

(١١) باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم

٤٨ — (١٨٤٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ : أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا ؟ فَقَالَ « إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً . فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ » .

***

(...) وحدثني يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَقُلْ : خَلَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ .

***

(١٢) باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق

٤٩ — (١٨٤٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ الْحَضْرَمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَأَلَ سَلَمَةُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا ، فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ . ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ . ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ . وَقَالَ

« اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا . فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ[١] » .

* * *

٥٠ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : فَجَذَبَهُ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا . فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ » .

* * *

(١٣) باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ، وفي كل حال . وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة

٥١ – (١٨٤٧) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ. حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِاللهِ الْحَضْرَمِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ : كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ . وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ . مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ . فَجَاءَنَا اللهُ بِهَٰذَا الْخَيْرِ . فَهَلْ بَعْدَ هَٰذَا الْخَيْرِ شَرٌّ ؟ قَالَ « نَعَمْ » فَقُلْتُ : هَلْ بَعْدَ ذَٰلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ « نَعَمْ . وَفِيهِ دَخَنٌ[٢] » قُلْتُ : وَمَا دَخَنُهُ ؟ قَالَ « قَوْمٌ يَسْتَنُّونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي . وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي[٣] . تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ » . فَقُلْتُ : هَلْ بَعْدَ ذَٰلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ « نَعَمْ . دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ[٤] . مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا » . فَقُلْتُ : يَارَسُولَ اللهِ!

(١) (فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم) تعليل لقوله : اسمعوا وأطيعوا . أى هم يجب عليهم ما كلفوا به من إقامة العدل وإعطاء حق الرعية . فإن لم يفعلوا فعليهم الوزر والوبال . وأما أنتم فعليكم ما كلفتم به من السمع والطاعة وأداء الحقوق. فإن قمتم بما عليكم يكافئكم الله سبحانه بحسن المثوبة .

(٢) (دخن) قال أبو عبيد وغيره : الدخن أصله أن تكون في لون الدابة كدورة إلى سواد . قالوا : والمراد ، هنا ، أن لا تصفو القلوب بعضها لبعض . ولا يزول خبثها ولا ترجع إلى ما كانت عليه من الصفاء .

(٣) (هدبى) الهدى الهيئة والسيرة والطريقة .

(٤) (دعاة على أبواب جهنم) قال العلماء : هؤلاء مَن كان من الأمراء يدعو إلى بدعة أو ضلال آخر . كالخوارج والقرامطة وأصحاب المحنة . وفي حديث حذيفة هذا، لزوم جماعة المسلمين وإمامهم، ووجوب طاعته ، وإن فسق وعمل المعاصي من أخذ الأموال ، وغير ذلك. فتجب طاعته في غير معصية. وفيه معجزات لرسول الله ﷺ، وهى هذه الأمور التي أخبر بها وقد وقعت كلها .

صِفْهُمْ لَنَا . قَالَ « نَعَمْ . قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا . وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَمَا تَرَىٰ إِنْ أَدْرَكَنِي ذَٰلِكَ ؟ قَالَ « تَلْزَمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ » فَقُلْتُ : فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ ؟ قَالَ «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا . وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ عَلَىٰ أَصْلِ شَجَرَةٍ ، حَتَّىٰ يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ ، وَأَنْتَ عَلَىٰ ذَٰلِكَ ».

***

٥٢ - (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَسْكَرٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ حَسَّانَ) . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ). حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سَلَّامٍ عَنْ أَبِي سَلَّامٍ[1] . قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا كُنَّا بِشَرٍّ. فَجَاءَ اللهُ بِخَيْرٍ . فَنَحْنُ فِيهِ . فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَٰذَا الْخَيْرِ شَرٌّ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : هَلْ وَرَاءَ ذَٰلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : فَهَلْ وَرَاءَ ذَٰلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : كَيْفَ ؟ قَالَ « يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي. وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ[2]» قَالَ قُلْتُ : كَيْفَ أَصْنَعُ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنْ أَدْرَكْتُ ذَٰلِكَ ؟ قَالَ « تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ . وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ . وَأُخِذَ مَالُكَ . فَاسْمَعْ وَأَطِعْ » .

***

٥٣ - (١٨٤٨) حدّثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) . حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي قَيْسِ بْنِ رِيَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ، فَمَاتَ ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً[3] . وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ[4] ، يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ[5] ، أَوْ يَدْعُو

---

(١) (عن أبي سلام قال: قال حذيفة) قال الدارقطني : هذا عندي مرسل . لأن أبا سلام لم يسمع حذيفة . وهو كما قال الدارقطني . لكن المتن صحيح متصل بالطريق الأول . وإنما أتى مسلم بهذا متابعة ، كما ترى. وقد قدمنا أن الحديث المرسل إذا روى من طريق آخر متصلا تبينّا به صحة المرسل . وجاز الاحتجاج به . ويصير في المسئلة حديثان صحيحان .

(٢) (في جثمان أنس) أي في جسم بشر.

(٣) (ميتة جاهلية) أي على صفة موتهم من حيث هم فوضى لا إمام لهم.

(٤) (عُمية) هي بضم العين وكسرها . لغتان مشهورتان . والميم مكسورة مشدّدة والياء مشدّدة أيضا. قالوا : هي الأمر الأعمى لا يستبين وجهه . كذا قاله أحمد بن حنبل والجمهور . قال إسحق بن راهويه : هذا كتقاتل القوم للعصبية .

(٥) (لعصبة) عصبة الرجل أقاربه من جهة الأب . سموا بذلك لأنهم يعصبونه ويعتصب بهم. أي يحيطون به ويشتد=

إِلَى عَصَبَةٍ ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً ، فَقُتِلَ ، فَقِتْلَةٌ[١] جَاهِلِيَّةٌ . وَمَنْ خَرَجَ عَلَىٰ أُمَّتِي ، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا . وَلَا يَتَحَاشَ[٢] مِنْ مُؤْمِنِهَا ، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ » .

***

(...) وحدّثني عُبَيْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَاحٍ الْقَيْسِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَقَالَ « لَا يَتَحَاشَىٰ مِنْ مُؤْمِنِهَا » .

***

٥٤ – (...) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ، ثُمَّ مَاتَ ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً . وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ ، يَغْضَبُ لِلْعَصَبَةِ ، وَيُقَاتِلُ لِلْعَصَبَةِ ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي . وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَىٰ أُمَّتِي ، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا ، لَا يَتَحَاشَ مِنْ مُؤْمِنِهَا ، وَلَا يَفِي بِذِي عَهْدِهَا ، فَلَيْسَ مِنِّي » .

***

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ غَيْلَانَ ابْنِ جَرِيرٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

أَمَّا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ فَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ . وَأَمَّا ابْنُ بَشَّارٍ فَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

***

٥٥ – (١٨٤٩) حدّثنا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْجَعْدِ ، أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، يَرْوِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ رَأَىٰ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ ، فَلْيَصْبِرْ . فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا ، فَمَاتَ ، فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ » .

***

= بهم . والمعنى يغضب ويقاتل ويدعو غيره كذلك . لا لنصرة الدين والحق . بل لمحض التعصب لقومه ولهواه . كما يقاتل أهل الجاهلية ، فإنهم إنما كانوا يقاتلون لمحض العصبية .

(١) (فقتلة) خبر لمبتدأ محذوف . أي فقتلته كقتلة أهل الجاهلية .

(٢) (ولا يتحاش) وفي بعض النسخ : يتحاشى ، بالياء . ومعناه لا يكترث بما يفعله فيها ، ولا يخاف وباله وعقوبته .

٥٦ – (...) وحدّثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا الْجَعْدُ . حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاء الْعُطَارِدِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ « مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ[1] . فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا[2] ، فَمَاتَ عَلَيْهِ ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » .

* * *

٥٧ – (١٨٥٠) حدّثنا هُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ ، يَدْعُو عَصَبِيَّةً ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً ، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ » .

* * *

٥٨ – (١٨٥١) حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَاصِمٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ) عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ نَافِعٍ . قَالَ : جَاءَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُطِيعٍ[3] ، حِينَ كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحَرَّةِ مَا كَانَ ، زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ . فَقَالَ : اطْرَحُوا لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ وِسَادَةً . فَقَالَ : إِنِّي لَمْ آتِكَ لِأَجْلِسَ . أَتَيْتُكَ لِأُحَدِّثَكَ حَدِيثًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُهُ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ ، لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَا حُجَّةَ لَهُ[4] . وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » .

* * *

(...) وحدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُكَيْرٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ،

---

(١) (فليصبر عليه) أى فليصبر على ذلك المكروه ولا يخرج عن الطاعة .

(٢) (شبرا) أي قدر شبر . كنى به عن الخروج على السلطان ولو بأدنى نوع من أنواع الخروج . أو بأقل سبب من أسباب الفرقة .

(٣) (عبد الله بن مطيع) هو عبد الله بن مطيع بن الأسود العدوىّ القرشىّ . كان ممن خلع يزيد وخرج عليه . وكان يوم الحرة ، قائد قريش ، كما كان عبد الله بن حنظلة قائد الأنصار . إذ خرج أهل المدينة لقتال مسلم بن عقبة المرىّ الذى بعثه يزيد لقتال أهل المدينة وأخذهم بالبيعة له . فلما ظفر أهل الشام بأهل المدينة انهزم عبد الله ولحق بابن الزبير بمكة . وشهد معه الحصر الأول وبقى معه إلى أن حصر الحجاج ابن الزبير . فقاتل ابن مطيع معه يومئذ وهو يقول :

أنا الذى فررت يوم الحره والحر لا يفر إلا مره
ياحبذا الكرة بعد الفره لأجزينّ فرة بكره

(٤) (لا حجة له) أى لا حجة له فى فعله ، ولا عذر له ينفعه .

عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ أَتَى ابْنَ مُطِيعٍ . فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَهُ .

***

(...) حدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ .

***

(١٤) باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع

٥٩ - (١٨٥٢) حدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (قَالَ ابْنُ نَافِعٍ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَرْفَجَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ[(١)] . فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ هَٰذِهِ الْأُمَّةِ ، وَهِيَ جَمِيعٌ ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ ، كَائِنًا مَنْ كَانَ[(٢)] » .

***

(...) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ عَنْ شَيْبَانَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْخَثْعَمِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ . ح وَحَدَّثَنِي حَجَّاجٌ . حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُخْتَارِ وَرَجُلٌ سَمَّاهُ . كُلُّهُمْ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ عَرْفَجَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا « فَاقْتُلُوهُ » .

***

(١) (هنات وهنات) الهنات جمع هنة ، وتطلق على كل شيء . والمراد بها ، هنا ، الفتن والأمور الحادثة .

(٢) (فاضربوه بالسيف كائنا من كان) فيه الأمر بقتال من خرج على الإمام ، أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك ، وينهى عن ذلك . فإن لم ينته قوتل . وإن لم يندفع شره إلا بقتله فقتل ، كان هدرا . فقوله ﷺ : فاضربوه بالسيف ، وفي الرواية الأخرى : فاقتلوه ، معناه إذا لم يندفع إلا بذلك .

٦٠ - (...) وحدثني عثمان بن أبي شيبة . حدثنا يونس بن أبي يعفور عن أبيه ، عن عرفجة ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول « من أتاكم ، وأمركم جميع[1] ، على رجل واحد ، يريد أن يشق عصاكم[2] ، أو يفرق جماعتكم ، فاقتلوه » .

***

(١٥) باب إذا بويع لخليفتين

٦١ - (١٨٥٣) وحدثني وهب بن بقية الواسطي . حدثنا خالد بن عبد الله عن الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري . قال: قال رسول الله ﷺ « إذا بويع لخليفتين ، فاقتلوا الآخر منهما » .

***

(١٦) باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ماصلوا ، ونحو ذلك

٦٢ - (١٨٥٤) حدثنا هداب بن خالد الأزدي . حدثنا همام بن يحيى . حدثنا قتادة عن الحسن ، عن ضبة بن محصن ، عن أم سلمة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « ستكون أمراء . فتعرفون وتنكرون[3] . فمن عرف برئ . ومن أنكر سلم . ولكن من رضي وتابع » قالوا: أفلا نقاتلهم ؟ قال « لا . ماصلوا » .

***

(١) (وأمركم جميع) أي مجتمع .

(٢) (أن يشق عصاكم) معناه يفرق جماعتكم كما تفرق العصا المشقوقة . وهو عبارة عن اختلاف الكلمة وتنافر النفوس .

(٣) (ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون) هذا الحديث فيه معجزة ظاهرة بالإخبار بالمستقبل . ووقع ذلك كما أخبر ﷺ . وأما قوله ﷺ : فمن عرف برئ ، وفي الرواية التي بعدها : فمن كره فقد برئ . فأما رواية من روى : فمن كره فقد برئ فظاهرة . ومعناها من كره ذلك المنكر فقد برئ عن إثمه وعقوبته . وهذا في حق من لا يستطيع إنكاره بيده ولا لسانه فليكرهه بقلبه وبيرأ . وأما من روى : فمن عرف برئ ، فمعناها ، والله أعلم ، فمن عرف المنكر ولم يشتبه عليه فقد صارت له طريق إلى البراءة من إثمه وعقوبته . بأن يغيره بيده أو بلسانه ، فان عجز فليكرهه بقلبه . وقوله: ولكن من رضي وتابع ، معناه : ولكن الإثم والعقوبة على من رضي وتابع . وفيه دليل على أن من عجز عن إزالة المنكر ، لا يأثم بمجرد السكوت . بل إنما يأثم بالرضا به أو بأن لا يكرهه بقلبه أو بالمتابعة عليه . وأما قوله : أفلا نقاتلهم قال : لا ما صلوا. ففيه معنى ما سبق أنه لا يجوز الخروج على الخلفاء بمجرد الظلم أو الفسق ، ما لم يغيروا شيئا من قواعد الإسلام .

٦٣ – (...) وحدثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. جَمِيعًا عَنْ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ). حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ، الدَّسْتَوَائِيُّ). حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ الْعَنَزِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ. فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ. فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ. وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ. وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ «لَا. مَا صَلَّوْا» (أَيْ مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ).

* * *

٦٤ – (...) وحدثني أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ). حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ وَهِشَامٌ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. بِنَحْوِ ذَلِكَ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِئَ. وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ».

* * *

(...) وحدثناه حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْبَجَلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ. إِلَّا قَوْلَهُ «وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» لَمْ يَذْكُرْهُ.

* * *

(١٧) باب خيار الأئمة وشرارهم

٦٥ – (١٨٥٥) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ رُزَيْقِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرَظَةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ. وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ. وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ «لَا. مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ. وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ».

* * *

٦٦ – (...) حدثنا داوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ . أَخْبَرَنِي مَوْلَىٰ بَنِي فَزَارَةَ (وَهُوَ رُزَيْقُ بْنُ حَيَّانَ) ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُسْلِمَ بْنَ قَرَظَةَ ، ابْنَ عَمِّ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ . وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ . وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ . وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ » قَالُوا قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَٰلِكَ ؟ قَالَ « لَا . مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ . لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ . أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ ، فَرَآهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ ، فَلْيَكْرَهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ » .

قَالَ ابْنُ جَابِرٍ : فَقُلْتُ (يَعْنِي لِرُزَيْقٍ) ، حِينَ حَدَّثَنِي بِهَٰذَا الْحَدِيثِ : آللهِ ! يَا أَبَا الْمِقْدَامِ ! لَحَدَّثَكَ بِهَٰذَا ، أَوْ سَمِعْتَ هَٰذَا ، مِنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرَظَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَوْفًا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : فَجَثَا عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ[١] وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَقَالَ : إِي . وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ! لَسَمِعْتُهُ مِنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرَظَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ .

***

(...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : رُزَيْقٌ مَوْلَىٰ بَنِي فَزَارَةَ .

قَالَ مُسْلِمٌ : وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرَظَةَ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

***

(١) (فجثا على ركبتيه) يقال : جثا على ركبتيه يجثو وجثى يجثي . جثوا وجثيا فيهما . وأجثاه غيره ، وتجاثوا على الركب ، وهم جثي وجي . أي جلس عليهما .

(١٨) باب استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال . وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة

٦٧ - (١٨٥٦) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعمِائَةٍ[1] . فَبَايَعْنَاهُ وَعُمَرُ آخِذٌ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ . وَهِيَ سَمُرَةٌ[2] .

وَقَالَ : بَايَعْنَاهُ عَلَىٰ أَنْ لَا نَفِرَّ . وَلَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ .

* * *

٦٨ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : لَمْ نُبَايِعْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الْمَوْتِ . إِنَّمَا بَايَعْنَاهُ عَلَىٰ أَنْ لَا نَفِرَّ .

* * *

٦٩ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ . سَمِعَ جَابِرًا يُسْأَلُ : كَمْ كَانُوا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ ؟ قَالَ : كُنَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً . فَبَايَعْنَاهُ . وَعُمَرُ آخِذٌ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ . وَهِيَ سَمُرَةٌ . فَبَايَعْنَاهُ . غَيْرَ جَدِّ بْنِ قَيْسٍ الْأَنْصَارِيِّ . اخْتَبَأَ تَحْتَ بَطْنِ بَعِيرِهِ .

* * *

٧٠ - (...) وحدثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْوَرُ ، مَوْلَىٰ سُلَيْمَانَ بْنِ مُجَالِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُسْأَلُ : هَلْ بَايَعَ النَّبِيُّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ؟ فَقَالَ : لَا . وَلَٰكِنْ صَلَّىٰ بِهَا . وَلَمْ يُبَايِعْ عِنْدَ شَجَرَةٍ ، إِلَّا الشَّجَرَةَ الَّتِي بِالْحُدَيْبِيَةِ .

---

(١) (ألفا وأربعمائة) وفى رواية : ألفا وخمسمائة ، وفى رواية : ألفا وثلاثمائة . وقد ذكر البخارى ومسلم هذه الروايات الثلاث فى صحيحهما . وأكثر روايتهما . ألف وأربعمائة .

(٢) (سمرة) واحدة السمر ، كرجل ، شجر الطلح .

(٣) (بايعناه على أن لا نفر ولم نبايعه على الموت) وفى رواية سلمة : أنهم بايعوه يومئذ على الموت وهو معنى رواية عبد الله بن زيد بن عاصم . وفى روايه مجاشع بن مسعود : البيعة على الهجرة ، والبيعة على الإسلام والجهاد . وفى حديث ابن عمر وعبادة : بايعنا على السمع والطاعة وأن لا ننازع الأمر أهله . وفى رواية ابن عمر ، فى غير صحيح مسلم : البيعة على الصبر قال العلماء : هذه الرواية تجمع المعانى كلها وتبين مقصود كل الروايات . فالبيعة على أن لا نفر معناه الصبر حتى نظفر بعدونا أو نقتل . وهو معنى البيعة على الموت . أى نصبر وإن آل بنا ذلك إلى الموت . لا أن الموت مقصود فى نفسه وكذا البيعة على الجهاد ، أى والصبر فيه ، والله أعلم .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بِئْرِ الْحُدَيْبِيَةِ .

* * *

٧١ - (...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) (قَالَ سَعِيدٌ وَإِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ . فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ «أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ» .

وَقَالَ جَابِرٌ : لَوْ كُنْتُ أُبْصِرُ لَأَرَيْتُكُمْ مَوْضِعَ الشَّجَرَةِ .

* * *

٧٢ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ . قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ ؟ فَقَالَ : لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا [1] . كُنَّا أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةٍ .

* * *

٧٣ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) . كِلَاهُمَا يَقُولُ: عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا . كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً .

* * *

٧٤ - (...) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ . قَالَ : قُلْتُ لِجَابِرٍ : كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : أَلْفًا وَأَرْبَعَمِائَةٍ .

* * *

(١) (لو كنا مائة ألف لكفانا) هذا مختصر من الحديث الصحيح فى بئر الحديبية . ومعناه أن الصحابة لما وصلوا الحديبية وجدوا بئرها إنما تنز مثل الشراك . فبصق النبى ﷺ فيها ودعا فيها بالبركة ، فجاشت . فهى إحدى المعجزات لرسول الله ﷺ . فكأن السائل فى هذا الحديث علم أصل الحديث والمعجزة فى تكثير الماء وغير ذلك مما جرى فيها ولم يعلم عددهم . فقال جابر : كنا ألفا وخمسمائة ، ولو كنا مائة ألف أو أكثر لكفانا . وقوله فى الرواية التى قبل هذه : دعا على بئر الحديبية ، أى دعا فيها بالبركة .

٧٥ – (١٨٥٧) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو (يَعْنِي ابْنَ مُرَّةَ). حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَىٰ قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثَمِائَةٍ . وَكَانَتْ أَسْلَمُ ثُمُنَ الْمُهَاجِرِينَ .

***

(...) وحدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

٧٦ – (١٨٥٨) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِاللهِ ابْنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ . قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ الشَّجَرَةِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النَّاسَ ، وَأَنَا رَافِعٌ غُصْنًا مِنْ أَغْصَانِهَا عَنْ رَأْسِهِ ، وَنَحْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً . قَالَ : لَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ . وَلَٰكِنْ بَايَعْنَاهُ عَلَىٰ أَنْ لَا نَفِرَّ .

***

(...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ يُونُسَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

٧٧ – (١٨٥٩) وحدثناه حَامِدُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ طَارِقٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ . قَالَ : كَانَ أَبِي مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عِنْدَ الشَّجَرَةِ . قَالَ : فَانْطَلَقْنَا فِي قَابِلٍ[1] حَاجِّينَ . فَخَفِيَ عَلَيْنَا مَكَانُهَا[2] . فَإِنْ كَانَتْ تَبَيَّنَتْ لَكُمْ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ .

***

٧٨ – (...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . قَالَ : وَقَرَأْتُهُ عَلَىٰ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ الشَّجَرَةِ . قَالَ : فَنَسُوهَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ .

***

---

(١) (فى قابل) صفة لمحذوف . والتقدير فى عام قابل ، أى قادم .

(٢) (فخفى علينا مكانها) قال العلماء: سبب خفائها أن لا يفتتن الناس بها، لما جرى تحتها من الخير، ونزول الرضوان والسكينة، وغير ذلك . فلو بقيت ظاهرة معلومة لخيف تعظيم الأعراب والجهال إياها، وعبادتهم لها. فكان خفاؤها رحمة من الله تعالى .

٧٩ - (...) وحدثني حجاج بن الشاعر ومحمد بن رافع. قالا: حدثنا شبابة. حدثنا شعبة عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه. قال: لقد رأيت الشجرة. ثم أتيتها بعد. فلم أعرفها.

***

٨٠ - (١٨٦٠) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن يزيد بن أبي عبيد، مولى سلمة بن الأكوع. قال: قلت لسلمة: على أي شيء بايعتم رسول الله ﷺ يوم الحديبية؟ قال: على الموت.

***

(...) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم. حدثنا حماد بن مسعدة. حدثنا يزيد عن سلمة. بمثله.

***

٨١ - (١٨٦١) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا المخزومي. حدثنا وهيب. حدثنا عمرو ابن يحيى عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد. قال: أتاه آت فقال: هذاك ابن حنظلة يبايع الناس. فقال: على ماذا؟ قال: على الموت. قال: لا أبايع على هذا أحدا بعد رسول الله ﷺ.

***

(١٩) باب تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه

٨٢ - (١٨٦٢) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع؛ أنه دخل على الحجاج فقال: يا ابن الأكوع! ارتددت على عقبيك؟ تعربت[1]؟ قال: لا. ولكن رسول الله ﷺ أذن لي في البدو[2].

***

(١) (ارتددت على عقبيك. تعربت) قال القاضي عياض: أجمعت الأمة على تحريم ترك المهاجر هجرته ورجوعه إلى وطنه. وعلى أن ارتداد المهاجر أعرابيا من الكبائر. ولهذا أشار الحجاج. إلى أن أعلمه سلمة أن خروجه إلى البادية إنما هو بإذن النبي ﷺ قال: ولعله رجع إلى غير وطنه. أو لأن الغرض في ملازمة المهاجر أرضه التي هاجر إليها وفرض ذلك عليه إنما كان في زمن النبي ﷺ لنصرته، أو ليكون معه، أو لأن ذلك إنما كان قبل فتح مكة. فلما كان الفتح وأظهر الله تعالى الإسلام على الدين كله، وأذل الكفر وأعز المسلمين - سقط فرض الهجرة. فقال النبي ﷺ: لا هجرة بعد الفتح. وقال: مضت الهجرة لأهلها، أي الذين هاجروا من ديارهم وأموالهم قبل فتح مكة لمواساة النبي ﷺ وموازرته ونصرة دينه وضبط شريعته.

(٢) (أذن لي في البدو) أي في الخروج إلى البادية.

(٢٠) باب المبايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير. وبيان معنى «لا هجرة بعد الفتح»

٨٣ — (١٨٦٣) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَبُو جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ. حَدَّثَنِي مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ السُّلَمِيُّ. قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُبَايِعُهُ عَلَى الْهِجْرَةِ. فَقَالَ «إِنَّ الْهِجْرَةَ قَدْ مَضَتْ لِأَهْلِهَا[١]. وَلَكِنْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ».

* * *

٨٤ —(...) وحدثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي مُجَاشِعُ ابْنُ مَسْعُودٍ السُّلَمِيُّ. قَالَ: جِئْتُ بِأَخِي، أَبِي مَعْبَدٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ الْفَتْحِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! بَايِعْهُ عَلَى الْهِجْرَةِ. قَالَ «قَدْ مَضَتِ الْهِجْرَةُ بِأَهْلِهَا» قُلْتُ: فَبِأَيِّ شَيْءٍ تُبَايِعُهُ؟ قَالَ «عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ».

قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبَدٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ مُجَاشِعٍ. فَقَالَ: صَدَقَ.

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عَاصِمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: فَلَقِيتُ أَخَاهُ. فَقَالَ: صَدَقَ مُجَاشِعٌ. وَلَمْ يَذْكُرْ: أَبَا مَعْبَدٍ.

* * *

٨٥ — (١٣٥٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَا: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَتْحِ مَكَّةَ «لَا هِجْرَةَ[٢]. وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ[٣]. وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا[٤]».

* * *

(١) (إن الهجرة قد مضت لأهلها) معناه أن الهجرة الممدوحة الفاضلة ، التي لأصحابها المزية الظاهرة ، إنما كانت قبل الفتح ، فقد مضت لأهلها . أي حصلت لمن وفق لها قبل الفتح .

(٢) (لاهجرة) وفي الرواية الأخرى : لاهجرة بعد الفتح. قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام باقية إلى يوم القيامه. وتأولوا هذا الحديث تأويلين: أحدهما لاهجرة، بعدالفتح، من مكة ، لأنها صارت دار إسلام، فلاتتصور منها الهجرة. والثاني، وهو الأصح، أن معناه إن الهجرة الفاضلة المهمة المطلوبة التي يمتاز بها أهلها امتيازا ظاهرا انقطعت بفتح مكة ، ومضت لأهلها الذين هاجروا قبل فتح مكة. لأن الإسلام قوي وعز بعد فتح مكة عزا ظاهرا ، بخلاف ماقبله .

(٣) (ولكن جهاد ونية) معناه أن تحصيل الخير بسبب الهجرة قد انقطع بفتح مكة ، ولكن حصلوه بالجهاد والنية الصالحة . وفي هذا، الحث على نية الخير مطلقا ، وإنه يثاب على النية .

(٤) (وإذا استنفرتم فانفروا) معناه إذا طلبكم الإمام للخروج إلى الجهاد فاخرجوا . وهذا دليل على أن الجهاد ليس فرض عين ، بل فرض كفاية. إذا فعله من تحصل بهم الكفاية سقط الحرج عن الباقين . وإن تركوه كلهم أثموا كلهم .

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ (يَعْنِي ابْنَ مُهَلْهِلٍ) ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ عَنْ إِسْرَائِيلَ . كُلُّهُمْ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٨٦ – (١٨٦٤) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْهِجْرَةِ ؟ فَقَالَ « لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ . وَلَـٰكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ . وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا » .

* * *

٨٧ – (١٨٦٥) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ ابْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ . حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْهِجْرَةِ ؟ فَقَالَ « وَيْحَكَ ! إِنَّ شَأْنَ الْهِجْرَةِ لَشَدِيدٌ[1] . فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَهَلْ تُؤْتِي صَدَقَتَهَا ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ . فَإِنَّ اللهَ لَنْ يَتِرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا » .

* * *

(...) وحدثناه عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ اللهَ لَنْ يَتِرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا » وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ « فَهَلْ تَحْلُبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا ؟ » قَالَ : نَعَمْ .

* * *

(١) (إن شأن الهجرة لشديد ..) قال العلماء : المراد بالبحار ، هنا ، القرى . والعرب تسمى القرى البحار ، والقرية البحيرة . قال العلماء : المراد بالهجرة التي سأل عنها هذا الأعرابيّ ملازمة المدينة مع النبيّ ﷺ ، وترك أهله ووطنه . فخاف عليه النبيّ ﷺ أن لا يقوى لها ولا يقوم بحقوقها ، وإن ينكص على عقبيه . فقال له : إن شأن الهجرة ، التي سألت عنها ، لشديد ، ولـكن اعمل بالخير في وطنك وحيثما كنت ، فهو ينفعك ولا ينقصك الله منه شيئا . يقال : وتره يتره ترة ، إذا نقصه .

(٢١) باب كيفية بيعة النساء

٨٨ – (١٨٦٦) حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس ابن يزيد . قال : قال ابن شهاب : أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : كانت المؤمنات ، إذا هاجرن إلى رسول الله ﷺ ، يمتحن[١] بقول الله عز وجل: يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين [٦٠/الممتحنة/١٢] إلى آخر الآية .

قالت عائشة : فمن أقر بهذا من المؤمنات ، فقد أقر بالمحنة[٢] .

وكان رسول الله ﷺ إذا أقررن بذلك من قولهن ، قال لهن رسول الله ﷺ « انطلقن . فقد بايعتكن » ولا . والله ! ما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط . غير أنه يبايعهن بالكلام .

قالت عائشة : والله ! ما أخذ رسول الله ﷺ على النساء قط ، إلا بما أمره الله تعالى . وما مست كف رسول الله ﷺ كف امرأة قط . وكان يقول لهن ، إذا أخذ عليهن « قد بايعتكن » ، كلاما .

* * *

٨٩ – (...) وحدثني هرون بن سعيد الأيلي وأبو الطاهر (قال أبو الطاهر : أخبرنا . وقال هرون: حدثنا ابن وهب) . حدثني مالك عن ابن شهاب ، عن عروة ؛ أن عائشة أخبرته عن بيعة النساء . قالت : ما مس رسول الله ﷺ بيده امرأة قط . إلا أن[٣] يأخذ عليها . فإذا أخذ عليها فأعطته ، قال « اذهبي فقد بايعتك » .

* * *

---

(١) (يمتحن) أي يبايعن .

(٢) (فقد أقر بالمحنة) معناه فقد بايع البيعة الشرعية .

(٣) (ما مس رسول الله ﷺ بيده امرأة قط . إلا أن) هذا الاستثناء منقطع . وتقدير الكلام ما مس امرأة قط ، لكن يأخذ عليها البيعة بالكلام ، فإذا أخذها بالكلام قال: اذهبي فقد بايعتك . وهذا التقدير مصرح به في الرواية الأولى. ولا بد منه .

(٢٢) باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع

٩٠ – (١٨٦٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَيُّوبَ) قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : كُنَّا نُبَايِعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ . يَقُولُ لَنَا « فِيمَا اسْتَطَعْتَ » .

***

(٢٣) باب بيان سن البلوغ

٩١ – (١٨٦٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : عَرَضَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْقِتَالِ . وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً . فَلَمْ يُجِزْنِي . وَعَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً . فَأَجَازَنِي[١] .

قَالَ نَافِعٌ : فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةٌ . فَحَدَّثْتُهُ هٰذَا الْحَدِيثَ . فَقَالَ : إِنَّ هَذَا لَحَدٌّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ . فَكَتَبَ إِلَىٰ عُمَّالِهِ أَنْ يَفْرِضُوا[٢] لِمَنْ كَانَ ابْنَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً . وَمَنْ كَانَ دُونَ ذٰلِكَ فَاجْعَلُوهُ فِي الْعِيَالِ .

***

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ : وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً فَاسْتَصْغَرَنِي .

***

(٢٤) باب النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم

٩٢ – (١٨٦٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَىٰ أَرْضِ الْعَدُوِّ .

***

(١) (فأجازني) المراد جعله رجلا له حكم الرجال المقاتلين .

(٢) (أن يفرضوا) أي أن يقدروا لهم رزقا في ديوان الجند. وكانوا يفرقون بين المقاتلة وغيرهم في العطاء، وهو الرزق الذي يجمع في بيت المال ويفرق على مستحقيه .

٩٣ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ . مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ .

* * *

٩٤ - وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ . فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ » .

قَالَ أَيُّوبُ : فَقَدْ نَالَهُ الْعَدُوُّ وَخَاصَمُوكُمْ بِهِ .

* * *

(...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَالثَّقَفِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

فِي حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ وَالثَّقَفِيِّ « فَإِنِّي أَخَافُ » . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَحَدِيثِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ « مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ » .

* * *

(٢٥) باب المسابقة بين الخيل وتضميرها

٩٥ - (١٨٧٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَابَقَ بِالْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ[١] مِنَ الْحَفْيَاءِ[٢] . وَكَانَ أَمَدُهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ[٣] . وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ ، مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا .

* * *

(١) (أضمرت) يقال أضمرت وضمرت . وهو أن يقلل علفها مدة وتدخل بيتا كنينا وتجلل فيه لتعرق ويجف عرقها، فيجف لحمها وتقوى على الجرى .

(٢) (من الحفياء) قال سفيان بن عيينة : بين ثنية الوداع والحفياء خمسة أميال أو ستة . وقال موسى بن عقبة : ستة أو سبعة .

(٣) (ثنية الوداع) هى عند المدينة . سميت بذلك لأن الخارج من المدينة يمشى معه المودعون إليها ، والمعنى أن مبدأ السباق كان من الحفياء ومنتهاه ثنية الوداع .

(...) وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ[١] . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُقْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا هَٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . كُلُّ هَٰؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ ، مِنْ رِوَايَةِ حَمَّادٍ وَابْنِ عُلَيَّةَ : قَالَ عَبْدُ اللهِ : فَجِئْتُ سَابِقًا . فَطَفَّفَ[٢] بِي الْفَرَسُ الْمَسْجِدَ .

***

(٢٦) باب الخيل فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة

٩٦ - (١٨٧١) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ[٣] إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

***

(١) (وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل عن أيوب عن نافع عن ابن عمر) هكذا هو فى جميع النسخ . قال أبو على الغسانىّ : وذكره أبو مسعود الدمشقىّ عن مسلم عن زهير بن حرب عن إسماعيل بن علية عن أيوب عن ابن نافع عن نافع عن ابن عمر . فزاد : ابن نافع . قال : والذى قاله أبو مسعود محفوظ عن جماعة من أصحاب ابن علية . قال الدارقطنىّ فى كتاب العلل ، فى هذا الحديث : يرويه أحمد بن حنبل وعلىّ بن المدينى وداود عن ابن علية عن أيوب عن ابن نافع عن نافع عن ابن عمر . وهذا شاهد لما ذكره أبو مسعود . ورواه جماعة عن زهير عن ابن علية عن أيوب عن نافع ، كما رواه مسلم . من غير ذكر . ابن نافع .

(٢) (فطفف) أى علا ووثب إلى المسجد وكان جداره قصيرا . وهذا بعد مجاوزته الغاية ، لأن الغاية هى هذا المسجد وهو مسجد بنى زريق .

(٣) (الخيل معقود فى نواصيها الخير) وفى رواية : الخير معقوص بنواصى الخيل . وفى رواية : البركة فى نواصى الخيل . المعقود والمعقوص بمعنى . ومعناه ملوىّ مضفور فيها . والمراد بالناصية ، هنا ، الشعر المسترسل على الجبهة . قاله الخطابى =

(...) وحدّثنا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ. كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. ح وَحَدَّثَنَا هَٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي أُسَامَةُ. كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ.

***

٩٧ - (١٨٧٢) وحدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَصَالِحُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ وَرْدَانَ. جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ. قَالَ الْجَهْضَمِيُّ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ. عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ. قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَلْوِي نَاصِيَةَ فَرَسٍ بِإِصْبَعِهِ، وَهُوَ يَقُولُ «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ».

***

(...) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ. كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

٩٨ - (١٨٧٣) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ».

***

٩٩ - (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ وَابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «الْخَيْرُ مَعْقُوصٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ» قَالَ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ! بِمَ ذَاكَ؟ قَالَ «الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

***

(..) وحدّثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ.

***

= وغيره. قالوا: وكنى بالناصية عن جميع ذات الفرس. يقال: فلان مبارك الناصية ومبارك الغرة، أى الذات. وفى هذه الأحاديث استحباب رباط الخيل واقتنائها للغزو. وقتال أعداء الله. وأن فضلها وخيرها والجهاد باق إلى يوم القيامة.

(...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَخَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ . جَمِيعًا عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرِ « الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ » . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : سَمِعَ عُرْوَةَ الْبَارِقِيَّ . سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ .

* * *

(...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ ، عَنِ الْعَيْزَارِ بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَٰذَا . وَلَمْ يَذْكُرِ « الْأَجْرَ وَالْمَغْنَمَ » .

* * *

١٠٠ – (١٨٧٤) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ » .

* * *

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . سَمِعَ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

* * *

(٢٧) باب ما يكره من صفات الخيل

١٠١ – (١٨٧٥) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ) عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلْمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَكْرَهُ الشِّكَالَ[١] مِنَ الْخَيْلِ .

* * *

(١) (الشكال) فسره في الرواية الثانية بأن يكون في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى، أو يده اليمنى ورجله اليسرى. وهذا التفسير هو أحد الأقوال في الشكال . وقال أبو عبيد وجمهور أهل اللغة والغريب : هو أن يكون منه ثلاث قوائم محجلة وواحدة مطلقة . تشبيها بالشكال الذي تشكل به الخيل . فإنه يكون في ثلاث قوائم غالبا. قال أبو عبيد: وقد يكون=

١٠٢ — (...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : وَالشِّكَالُ أَنْ يَكُونَ الْفَرَسُ فِي رِجْلِهِ الْيُمْنَىٰ بَيَاضٌ وَفِي يَدِهِ الْيُسْرَىٰ . أَوْ فِي يَدِهِ الْيُمْنَىٰ وَرِجْلِهِ الْيُسْرَىٰ .

* * *

(...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ . وَفِي رِوَايَةِ وَهْبٍ : عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ . وَلَمْ يَذْكُرِ النَّخَعِيَّ .

* * *

(٢٨) باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله

١٠٣ — (١٨٧٦) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ (وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ) عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَضَمَّنَ اللهُ[١] لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي[٢] ، وَإِيمَانًا بِي ، وَتَصْدِيقًا بِرُسُلِي . فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ . أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَىٰ مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ . نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ[٣] أَوْ غَنِيمَةٍ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ !

= الشكال ثلاث قوائم مطلقة وواحدة محجلة . قال : ولا تكون المطلقة من الأرجل أو المحجلة إلا الرجل . وقال ابن دريد : الشكال أن يكون محجلا من شق واحد في يده ورجله . فإن كان مخالفا قيل الشكال مخالف . قال القاضي : قال أبو عمرو المطرز : قيل الشكال بياض الرجل اليمنى واليد اليمنى . وقيل بياض الرجل اليسرى واليد اليسرى . وقيل بياض اليدين . وقيل بياض الرجلين. وقيل بياض الرجلين ويد واحدة . وقيل بياض اليدين ورجل واحدة . وقال العلماء : إنما كرهه لأنه على صورة المشكول . وقيل يحتمل أن يكون قد جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجابة . قال بعض العلماء: إذا كان، مع ذلك، أغر زالت الكراهة لزوال شبه الشكال .

(١) (تضمن الله) وفي الرواية الأخرى: تكفل الله . ومعناها أوجب الله تعالى له الجنة بفضله وكرمه، سبحانه وتعالى. وهذا الضمان والكفالة موافق لقوله تعالى : إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ... والآية .

(٢) (إلا جهادا في سبيلي) هكذا هو في جميع النسخ : جهادا ، بالنصب . وكذا قال بعده : وإيمانا بي ، وتصديقا . وهو منصوب على أنه مفعول له . وتقديره : لا يخرجه المخرج ويحركه المحرك إلا للجهاد والإيمان والتصديق . ومعناه : لا يخرجه إلا محض الإيمان والإخلاص لله تعالى .

(٣) (نائلا ما نال من أجر) قالوا : معناه ما حصل له من الأجر بلا غنيمة، إن لم يغنموا . أو من الأجر والغنيمة =

مَا مِنْ كَلْمٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللهِ[(١)]، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كُلِمَ، لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ وَرِيحُهُ مِسْكٌ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، مَاقَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ[(٢)] تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ أَبَدًا. وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ[(٣)] . وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً[(٤)] . وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي[(٥)] . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ فَأُقْتَلُ. ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ. ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ » .

***

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ.

***

١٠٤ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ « تَكَفَّلَ اللهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ. لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا جِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَتِهِ[(٦)]. بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ. أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَىٰ مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ. مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ » .

***

١٠٥ - (...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يُكْلَمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ[(٧)]، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ »

***

= مما، إن غنموا. وقيل: إن أو هنا بمعنى الواو، أي من أجر وغنيمة. ومعنى الحديث أن الله تعالى ضمن أن الخارج للجهاد ينال خيرا بكل حال. فإما أن يستشهد فيدخل الجنة، وإما أن يرجع بأجر، وإما أن يرجع بأجر وغنيمة.

(١) (ما من كلم يكلم في سبيل الله) أما الكلم فهو الجرح. ويكلم أي يجرح. والحكمة في مجيئه يوم القيامة على هيئته، أن يكون معه شاهد فضيلته وبذله نفسه في طاعة الله تعالى.

(٢) (خلاف سرية) أي خلفها وبعدها.

(٣) (لا أجد سعة فأحملهم) أي ليس لي من سعة الرزق ما أجد به لهم دواب فأحملهم عليها.

(٤) (ولا يجدون سعة) فيه حذف يدل عليه ما ذكر قبله أي ولا يجدون سعة يجدون بها من الدواب ما يحملهم ليتبعوني ويكونوا معي.

(٥) (ويشق عليهم أن يتخلفوا عني) أي ويوقعهم تأخرهم عني في المشقة، يعني يصعب عليهم ذلك.

(٦) (وتصديق كلمته) أي كلمة الشهادتين. وقيل: تصديق كلام الله تعالى في الإخبار بما للمجاهد من عظيم ثوابه.

(٧) (يثعب) أي يجري متفجرا، أي كثيرا. وهو بمعنى الرواية الأخرى: يتفجر.

١٠٦ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللهِ . ثُمَّ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا[1] إِذَا طُعِنَتْ تَفَجَّرُ دَمًا . اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ[2] » . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ ! لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ . وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ . وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَّبِعُونِي . وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَقْعُدُوا بَعْدِي » .

***

(...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ » بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ . ثُمَّ أُحْيَى » بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا أَتَخَلَّفَ خَلْفَ سَرِيَّةٍ » نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

***

١٠٧ – (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَضَمَّنَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ » إِلَى قَوْلِهِ « مَا تَخَلَّفْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى » .

***

(١) (كهيئتها) الضمير في كهيئتها ، يعود على الجراحة .

(٢) (العرف عرف المسك) العرف هو الريح . أصل العرف الرائحة مطلقا . وأكثر استعماله في الرائحة الطيبة .

(٢٩) باب فضل الشهادة فى سبيل الله تعالى

١٠٨ - (١٨٧٧) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ؛ وَحُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ[1] بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَامِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ . لَهَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ . يَسُرُّهَا أَنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى الدُّنْيَا . وَلَا أَنَّ لَهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا . إِلَّا الشَّهِيدُ . فَإِنَّهُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلَ فِى الدُّنْيَا . لِمَا يَرَىٰ مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ » .

* * *

١٠٩ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ . يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا ، وَأَنَّ لَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ . غَيْرُ الشَّهِيدِ . فَإِنَّهُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ . لِمَا يَرَىٰ مِنَ الْكَرَامَةِ » .

* * *

١١٠ - (١٨٧٨) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِاللهِ الْوَاسِطِيُّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِى صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِى سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ قَالَ « لَا تَسْتَطِيعُوهُ[2] » قَالَ : فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . كُلُّ ذَٰلِكَ يَقُولُ « لَا تَسْتَطِيعُونَهُ » . وَقَالَ فِى الثَّالِثَةِ « مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِى سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ[3] بِآيَاتِ اللهِ . لَا يَفْتُرُ مِنْ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ . حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِى سَبِيلِ اللهِ تَعَالَىٰ » .

* * *

(١) (وحميد عن أنس) قال أبو علىّ الغسانىّ : ظاهر هذا الإسناد أن شعبة يرويه عن قتادة وحميد جميعا عن أنس . قال : وصوابه أن أبا خالد يرويه عن حميد عن أنس . ويرويه أبو خالد أيضا عن شعبة عن قتادة عن أنس . قال : وهكذا قاله عبد الغنىّ بن سعيد . قال القاضى : فيكون حميد معطوفا على شعبة . لا على قتادة .

(٢) (لا تستطيعوه) كذا هو فى معظم النسخ : لا تستطيعوه . وفى بعضها: لا تستطيعونه، بالنون . وهذاجار على اللغة المشهورة . والأول صحيح أيضا ، وهى لغة فصيحة ، حذف النون من غير ناصب ولا جازم ، وقد سبق بيانها ونظائرها مرات .

(٣) (القانت) . معنى القانت ، هنا ، المطيع .

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

١١١ - (١٨٧٩) حدثني حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ رَجُلٌ : مَا أُبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الإِسْلَامِ . إِلَّا أَنْ أُسْقِيَ الْحَاجَّ . وَقَالَ آخَرُ : مَا أُبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الإِسْلَامِ . إِلَّا أَنْ أَعْمُرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ . وَقَالَ آخَرُ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَفْضَلُ مِمَّا قُلْتُمْ . فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ وَقَالَ : لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ . وَلَـٰكِنْ إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ فَاسْتَفْتَيْتُهُ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ [٩/التوبة/١٩] الآيَةَ إِلَىٰ آخِرِهَا .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ . أَخْبَرَنِي زَيْدٌ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي تَوْبَةَ .

* * *

(٣٠) باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله

١١٢ - (١٨٨٠) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَغَدْوَةٌ [١] فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ رَوْحَةٌ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

* * *

(١) (لغدوة) الغدوة السير أول النهار إلى الزوال . والروحة السير من الزوال إلى آخر النهار . وأو ، هنا ، للتقسيم لا للشك . ومعناه أن الروحة يحصل بها هذا الثواب ، وكذا الغدوة والظاهر أنه لا يختص ذلك بالغدو والرواح من بلدته بل يحصل هذا الثواب بكل غدوة أو روحة في طريقه إلى الغزو . وكذا غدوة وروحة في موضع القتال . لأن الجميع يسمى غدوة وروحة في سبيل الله .

١١٣ - (١٨٨١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ «وَالْغَدْوَةَ يَغْدُوهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللهِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

***

١١٤ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «غَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

***

١١٤ م - (١٨٨٢) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ذَكْوَانَ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا مِنْ أُمَّتِي» وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ «وَلَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ غَدْوَةٌ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

***

١١٥ - (١٨٨٣) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَإِسْحَٰقَ) (قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ. حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ الْمَعَافِرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحُبُلِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ رَوْحَةٌ، خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ».

***

(...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ وَحَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ. قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحُبُلِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ سَوَاءً.

***

(٣١) باب بيان ما أعده الله تعالى للمجاهد فى الجنة من الدرجات

١١٦ – (١٨٨٤) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «يَا أَبَا سَعِيدٍ! مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ» فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ. فَقَالَ: أَعِدْهَا عَلَيَّ. يَا رَسُولَ اللهِ! فَفَعَلَ. ثُمَّ قَالَ «وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ. مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» قَالَ: وَمَا هِيَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ. الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ».

***

(٣٢) باب من قتل فى سبيل الله كفرت خطاياه، إلا الدين

١١٧ – (١٨٨٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ «أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالْإِيمَانَ بِاللهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ» فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ تُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «نَعَمْ. إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ[1]، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «نَعَمْ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ. إِلَّا الدَّيْنَ[2]. فَإِنَّ جِبْرِيلَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ لِي ذَٰلِكَ».

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

***

(١) (محتسب) المحتسب هو المخلص لله تعالى.

(٢) (إلا الدين) فيه تنبيه على جميع حقوق الآدميين. وأن الجهاد والشهادة وغيرهما من أعمال البر، لا يكفر حقوق الآدميين، وإنما يكفر حقوق الله تعالى.

١١٨ - (...) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ[1] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَىٰ صَاحِبِهِ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ. فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ ضَرَبْتُ بِسَيْفِي. بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ الْمَقْبُرِيِّ.

***

١١٩ - (١٨٨٦) حدثنا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى بْنِ صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ. حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ (يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ) عَنْ عَيَّاشٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيُّ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ، إِلَّا الدَّيْنَ».

***

١٢٠ - (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ. حَدَّثَنِي عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ، إِلَّا الدَّيْنَ».

***

(٣٣) باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة. وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون

١٢١ - (١٨٨٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ. جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: سَأَلْنَا عَبْدَ اللهِ (هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ) عَنْ هَٰذِهِ الْآيَةِ: وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ [٣/ آل عمران/١٦٩] قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَٰلِكَ. فَقَالَ «أَرْوَاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ. لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ. تَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ. ثُمَّ تَأْوِي إِلَىٰ تِلْكَ الْقَنَادِيلِ. فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمُ اطِّلَاعَةً. فَقَالَ: هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا: أَيَّ شَيْءٍ

(١) (قال وحدثنا محمد بن عجلان) القائل هو سفيان.

نَشْتَهِي ؟ وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا . فَفَعَلَ ذَٰلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا ، قَالُوا : يَا رَبِّ ! نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّىٰ نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَىٰ . فَلَمَّا رَأَىٰ أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرِكُوا » .

***

(٣٤) باب فضل الجهاد والرباط

١٢٢ - (١٨٨٨) حدثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ « رَجُلٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ » قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ « مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ ، يَعْبُدُ اللهَ رَبَّهُ ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » .

***

١٢٣ - (...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ » قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ « ثُمَّ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ[١] مِنَ الشِّعَابِ . يَعْبُدُ رَبَّهُ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » .

***

١٢٤ - (...) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . فَقَالَ « وَرَجُلٌ فِي شِعْبٍ » وَلَمْ يَقُلْ « ثُمَّ رَجُلٌ » .

***

١٢٥ - (١٨٨٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بَعْجَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ[٢] لَهُمْ ، رَجُلٌ مُمْسِكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ[٣]

---

(١) (شعب) الشعب ماانفرج بين جبلين . وليس المراد نفس الشعب خصوصا ، بل المراد الانفراد والاعتزال . وذكر الشعب مثالا ، لأنه خال عن الناس غالبا .

(٢) (معاش الناس) المعاش هو العيش ، وهو الحياة . وتقديره ، والله أعلم : من خير أحوال عيشهم رجل ممسك .

(٣) (ممسك عنان فرسه) أى متأهب ومنتظر وواقف بنفسه على الجهاد فى سبيل الله .

فِي سَبِيلِ اللهِ . يَطِيرُ عَلَىٰ مَتْنِهِ(١) . كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً(٢) أَوْ فَزْعَةً(٣) طَارَ عَلَيْهِ . يَبْتَغِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَظَانَّهُ(٤) . أَوْ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ(٥) فِي رَأْسِ شَعَفَةٍ(٦) مِنْ هَٰذِهِ الشَّعَفِ . أَوْ بَطْنِ وَادٍ مِنْ هَٰذِهِ الْأَوْدِيَةِ . يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ . وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّىٰ يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ . لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ » .

***

١٢٦ – (...) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، وَيَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيَّ) . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَدْرٍ . وَقَالَ « فِي شِعْبَةٍ مِنْ هَٰذِهِ الشِّعَابِ » خِلَافَ رِوَايَةِ يَحْيَىٰ .

***

١٢٧ – (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ بَعْجَةَ . وَقَالَ « فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ » .

***

(٣٥) باب بيان الرجلين ، يقتل أحدهما الآخر ، يدخلان الجنة

١٢٨ – (١٨٩٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « يَضْحَكُ اللهُ إِلَىٰ رَجُلَيْنِ . يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ . كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ » فَقَالُوا : كَيْفَ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « يُقَاتِلُ هَٰذَا فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُسْتَشْهَدُ . ثُمَّ يَتُوبُ اللهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْلِمُ . فَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُسْتَشْهَدُ » .

***

(١) (يطير على متنه) أي يسرع جدا على ظهره حتى كأنه يطير .

(٢) (هيعة) الصوت عند حضور العدو .

(٣) (أو فزعة) النهوض إلى العدو .

(٤) (يبتغى القتل والموت مظانه) يعنى يطلبه من مواطنه التي يرجى فيها ، لشدة رغبته فى الشهادة .

(٥) (غنيمة) تصغير غنم . أى قطعة منها .

(٦) (شعفة) أعلى الجبل .

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

١٢٩ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَضْحَكُ اللهُ لِرَجُلَيْنِ . يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ . كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ » . قَالُوا : كَيْفَ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « يُقْتَلُ هَـٰذَا فَيَلِجُ الْجَنَّةَ . ثُمَّ يَتُوبُ اللهُ عَلَى الْآخَرِ فَيَهْدِيهِ إِلَى الْإِسْلَامِ . ثُمَّ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُسْتَشْهَدُ » .

***

(٣٦) باب من قتل كافرا ثم سدد

١٣٠ – (١٨٩١) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا » .

***

١٣١ – (..) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَوْنٍ الْهِلَالِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَٰقَ الْفَزَارِيُّ ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ اجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ » قِيلَ : مَنْ هُمْ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « مُؤْمِنٌ قَتَلَ كَافِرًا ثُمَّ سَدَّدَ(١) » .

***

(٣٧) باب فضل الصدقة في سبيل الله، وتضعيفها

١٣٢ – (١٨٩٢) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ(٢) . فَقَالَ : هَـٰذِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَكَ بِهَا ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ . سَبْعُمِائَةِ نَاقَةٍ . كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ » .

***

(١) (سدد) معناه استقام على الطريقة المثلى ، ولم يخلط .

(٢) (مخطومة) أي فيها خطام ، وهو قريب من الزمام .

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

(٣٨) باب فضل إعانة الغازى فى سبيل الله بمركوب وغيره ، وخلافته فى أهله بخير

١٣٣ - (١٨٩٣) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي أُبْدِعَ بِي[1] فَاحْمِلْنِي . فَقَالَ « مَا عِنْدِي » فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنَا أَدُلُّهُ عَلَىٰ مَنْ يَحْمِلُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ دَلَّ عَلَىٰ خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ » .

* * *

(...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

١٣٤ - (١٨٩٤) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ فَتًى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أُرِيدُ الْغَزْوَ وَلَيْسَ مَعِي مَا أَتَجَهَّزُ . قَالَ « ائْتِ فُلَانًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ فَمَرِضَ » . فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ : أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ . قَالَ : يَا فُلَانَةُ ! أَعْطِيهِ الَّذِي تَجَهَّزْتُ بِهِ . وَلَا تَحْبِسِي عَنْهُ شَيْئًا . فَوَاللَّهِ ! لَا تَحْبِسِي مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارَكَ لَكِ فِيهِ .

* * *

١٣٥ - (١٨٩٥) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ .

---

(١) (أبدع بى) وفى بعض النسخ : بُدِّعَ بى . ونقله القاضى عن جمهور رواة مسلم . قال : والأول هو الصواب ، ومعروف فى اللغة . ومعناه هلكت دابتى وهى مركوبى .

وَقَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ) . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ فَقَدْ غَزَا[1] . وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا » .

***

١٣٦ — (...) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ . قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ « مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فَقَدْ غَزَا . وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ فَقَدْ غَزَا » .

***

١٣٧ — (١٨٩٦) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا إِلَىٰ بَنِي لِحْيَانَ ، مِنْ هُذَيْلٍ . فَقَالَ « لِيَنْبَعِثْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا. وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا » .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ : حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ . حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ بَعَثَ بَعْثًا . بِمَعْنَاهُ .

***

(...) وحدثني إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ (يَعْنِي ابْنَ مُوسَىٰ) عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَىٰ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

١٣٨ — (...) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ إِلَىٰ بَنِي لِحْيَانَ « لِيَخْرُجْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ » ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ « أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ » .

***

(١) (فقد غزا) أى حصل له أجر بسبب الغزو. وهذا الأجر يحصل بكل جهاد . وسواء قليله وكثيره. ولكل خالف له فى أهله بخير ، من قضاء حاجة لهم ، وإنفاق عليهم ، أو ذبّ عنهم ، أو مساعدتهم فى أمر لهم .

(٣٩) باب حرمة نساء المجاهدين، وإثم من خانهم فيهن

١٣٩ – (١٨٩٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ[1] عَلَى الْقَاعِدِينَ، كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ . وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ ، فَيَخُونُهُ فِيهِمْ ، إِلَّا وُقِفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ . فَمَا ظَنُّكُمْ[2] ؟ » .

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ (يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ) بِمَعْنَى حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ .

***

١٤٠ – (...) وحدثناه سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَعْنَبٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ « فَقَالَ : فَخُذْ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتَ » . فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ « فَمَا ظَنُّكُمْ ؟ »

***

(٤٠) باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين

١٤١ – (١٨٩٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ يَقُولُ فِي هَـٰذِهِ الْآيَةِ : لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ [٤/النساء/٩٥] فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْدًا فَجَاءَ بِكَتِفٍ يَكْتُبُهَا . فَشَكَا إِلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ[3] . فَنَزَلَتْ : لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ..

---

(١) (حرمة نساء المجاهدين) هذا في شيئين : أحدهما تحريم التعرض لهن بريبة من نظر محرم وخلوة وحديث محرم وغير ذلك. والثاني في برهن والإحسان إليهن وقضاء حوائجهن التي لا يترتب عليها مفسدة، ولا يتوصل بها إلى ريبة، ونحوها.

(٢) (فما ظنكم) معناه : ما تظنون في رغبته في أخذ حسناته والاستكثار منها في ذلك المقام ، أي لا يبقى منها شيئا إن أمكنه .

(٣) (ضرارته) أي عماه . هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : ضرارته .

قَالَ شُعْبَةُ : وَأَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، فِي هَٰذِهِ الْآيَةِ : لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ الْبَرَاءِ . وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ فِي رِوَايَتِهِ : سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ .

* * *

١٤٢ - (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَٰقَ عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . كَلَّمَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ . فَنَزَلَتْ: غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ .

* * *

(٤١) باب ثبوت الجنة للشهيد

١٤٣ - (١٨٩٩) حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَسُوَيْدُ [illegible] عِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو . سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ : أَيْنَ أَنَا ، يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنْ قُتِلْتُ ؟ قَالَ « فِي الْجَنَّةِ » فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ . ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ . وَفِي حَدِيثِ سُوَيْدٍ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، يَوْمَ أُحُدٍ .

* * *

١٤٤ - (١٩٠٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَّاءَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ[1] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ الْمِصِّيصِيُّ . حَدَّثَنَا عِيسَىٰ (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ زَكَرِيَّاءَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ - قَبِيلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « عَمِلَ هَٰذَا يَسِيرًا ، وَأُجِرَ كَثِيرًا » .

* * *

١٤٥ - (١٩٠١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ . قَالُوا: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ)

---

(١) (بنى النبيت) قبيلة من الأنصار .

عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بُسَيْسَةَ[١]، عَيْنًا[٢] يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عِيرُ أَبِي سُفْيَانَ[٣]. فَجَاءَ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ (قَالَ: لَا أَدْرِي مَا اسْتَثْنَى بَعْضَ نِسَائِهِ) قَالَ: فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ. قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ. فَقَالَ «إِنَّ لَنَا طَلِبَةً[٤]. فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ[٥] حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا» فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ فِي ظُهْرَانِهِمْ[٦] فِي عُلْوِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَ «لَا. إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا» فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ. حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ. وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا يُقَدِّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ[٧]» فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ» قَالَ: يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحُمَامِ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللهِ! جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ؟ قَالَ «نَعَمْ» قَالَ: بَخٍ بَخٍ[٨]. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ» قَالَ: لَا. وَاللهِ! يَا رَسُولَ اللهِ! إِلَّا رَجَاءَةَ[٩] أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا. قَالَ «فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا» فَأَخْرَجَ تَمَرَاتٍ مِنْ قَرَنِهِ[١٠]. فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ.

(١) (بسيسة) قال القاضي: هكذا هو فى جميع النسخ. قال: والمعروف فى كتب السيرة: بَسْبَس، وهو بَسْبَس بن عمرو، ويقال: ابن بشر من الأنصار، من الخزرج. ويقال حليف لهم. قلت (أى الإمام النووىّ): يجوز أن يكون أحد اللفظين اسما له، والآخر لقبا.

(٢) (عينا) أى متجسسا ورقيبا.

(٣) (عير أبى سفيان) هى الدواب التى تحمل الطعام وغيره. قال فى المشارق: العير هى الإبل والدواب تحمل الطعام وغيره من التجارات. قال: ولا تسمى عيرا إلا إذا كانت كذلك. وقال الجوهرىّ فى الصحاح: العير الإبل تحمل الميرة. جمعها عِيَرات.

(٤) (طلبة) أى شيئا نطلبه.

(٥) (ظهره) الظهر الدواب التى تركب.

(٦) (ظهرانهم) أى مركوباتهم.

(٧) (حتى أكون أنا دونه) أى قدامه متقدما فى ذلك الشئ. لئلا يفوت شئ من المصالح التى لا تعلمونها.

(٨) (بخ بخ) فيه لغتان: إسكان الخاء، وكسرها منونا. وهى كلمة تطلق لتفخيم الأمر وتعظيمه فى الخير.

(٩) (إلارجاءة) هكذا هو فى أكثر النسخ المعتمدة: رجاءة، بالمد ونصب التاء. وفى بعضها: رجاء، بلاتنوين. وفى بعضها بالتنوين. وكله صحيح معروف فى اللغة. ومعناه: والله ما فعلته لشئ إلا رجاء أن أكون من أهلها.

(١٠) (قرنه) أى جعبة النشاب.

ثُمَّ قَالَ: لَئِنْ أَنَا حَيِيتُ حَتَّى آكُلَ تَمَرَاتِي هَـٰذِهِ، إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ. قَالَ فَرَمَىٰ بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّىٰ قُتِلَ.

***

١٤٦ - (١٩٠٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ) (قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ) عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، وَهُوَ بِحَضْرَةِ[1] الْعَدُوِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ[2]» فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ. فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَىٰ! آنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ هَـٰذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَرَجَعَ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ. ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ[3] فَأَلْقَاهُ. ثُمَّ مَشَىٰ بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ. فَضَرَبَ بِهِ حَتَّىٰ قُتِلَ.

***

١٤٧ - (٦٧٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: أَنِ ابْعَثْ مَعَنَا رِجَالًا يُعَلِّمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ. فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَّاءُ. فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ. يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ. وَيَتَدَارَسُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ. وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِيئُونَ بِالْمَاءِ فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ. وَيَحْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ. وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ[4]، وَلِلْفُقَرَاءِ. فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ. فَعَرَضُوا لَهُمْ فَقَتَلُوهُمْ. قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ. فَقَالُوا: اللَّهُمَّ! بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا؛ أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ. وَرَضِيتَ عَنَّا. قَالَ وَأَتَىٰ رَجُلٌ حَرَامًا، خَالَ أَنَسٍ، مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ حَتَّىٰ أَنْفَذَهُ. فَقَالَ حَرَامٌ: فُزْتُ، وَرَبِّ الْكَعْبَةِ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا. وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ! بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا؛ أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ. وَرَضِيتَ عَنَّا».

***

(١) (بحضرة) هو بفتح الحاء وضمها وكسرها. ثلاث لغات. ويقال أيضا: بحضر.

(٢) (تحت ظلال السيوف) قال العلماء: معناه أن الجهاد وحضور معركة القتال طريق إلى الجنة وسبب لدخولها.

(٣) (جفن سيفه) هو غمده.

(٤) (لأهل الصفة) أصحاب الصفة هم الفقراء الغرباء الذين كانوا يأوون إلى مسجد النبيّ ﷺ. وكانت لهم في آخره صفة، وهو مكان منقطع من المسجد مظلل عليه، يبيتون فيه. قاله إبراهيم الحربيّ والقاضي. وأصله من صفة البيت، وهي شيء كالظلة قدامه.

١٤٨ – (١٩٠٣) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ . قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : عَمِّيَ الَّذِي سُمِّيتُ بِهِ(١) لَمْ يَشْهَدْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَدْرًا . قَالَ : فَشَقَّ عَلَيْهِ . قَالَ : أَوَّلُ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ غُيِّبْتُ عَنْهُ . وَإِنْ أَرَانِيَ اللهُ مَشْهَدًا ، فِيمَا بَعْدُ ، مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، لَيَرَانِي اللهُ مَا أَصْنَعُ(٢) . قَالَ : فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا(٣) . قَالَ : فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ . قَالَ : فَاسْتَقْبَلَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ . فَقَالَ لَهُ أَنَسٌ : يَا أَبَا عَمْرٍو ! أَيْنَ ؟ فَقَالَ : وَاهًا لِرِيحِ الْجَنَّةِ(٤) . أَجِدُهُ دُونَ أُحُدٍ(٥) . قَالَ : فَقَاتَلَهُمْ حَتَّىٰ قُتِلَ . قَالَ : فَوُجِدَ فِي جَسَدِهِ بِضْعٌ وَثَمَانُونَ . مِنْ بَيْنِ ضَرْبَةٍ وَطَعْنَةٍ وَرَمْيَةٍ . قَالَ فَقَالَتْ أُخْتُهُ ، عَمَّتِيَ الرُّبَيِّعُ بِنْتُ النَّضْرِ : فَمَا عَرَفْتُ أَخِي إِلَّا بِبَنَانِهِ . وَنَزَلَتْ هَٰذِهِ الْآيَةُ : رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا [٣٣/الأحزاب/٢٣] قَالَ : فَكَانُوا يُرَوْنَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ .

***

(٤٢) باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله

١٤٩ – (١٩٠٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّىٰ) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ . وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ

(١) (عمى الذى سميت به) أى باسمه ، وهو أنس بن النضر .

(٢) (ليرانى الله ما أصنع) هكذا هو فى أكثر النسخ : ليرانى . بالألف . وهو صحيح . ويكون ما أصنع بدلا من الضمير فى يرانى . أى ليرى الله ما أصنع .

(٣) (فهاب أن يقول غيرها) معناه أنه اقتصر على هذه اللفظة المبهمة ، وهى قوله : ليرانى الله ما أصنع ، مخافة أن يعاهد الله على غيرها ، فيعجز عنه أو تضعف بنيته عنه ، أو نحو ذلك . وليكون أبرأ له من الحول والقوة .

(٤) (واها لريح الجنة) قال العلماء : واها كلمة تحنن وتلهف . والقائل هو أنس.

(٥) (أجده دون أحد) محمول على ظاهره ، وأن الله تعالى أوجده ريحها من موضع المعركة . وقد ثبتت الأحاديث أن ريحها توجد من مسيرة خمسمائة عام .

وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَىٰ مَكَانُهُ[١] . فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللهِ[٢] ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ أَعْلَىٰ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ » .

***

١٥٠ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرُونَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً ، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً[٣] ، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً ، أَيُّ ذَٰلِكَ فِي سَبِيلِ اللهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ » .

***

(...) وحدثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! الرَّجُلُ يُقَاتِلُ مِنَّا شَجَاعَةً . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

***

١٥١ – (...) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ فَقَالَ : الرَّجُلُ يُقَاتِلُ غَضَبًا وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً . قَالَ : فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ ـ وَمَا رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا ـ فَقَالَ « مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ » .

***

(٤٣) باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار

١٥٢ – (١٩٠٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ . قَالَ : تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ لَهُ نَاتِلُ أَهْلِ الشَّامِ[٤] :

---

(١) (مكانه) اى مكانته ومرتبته وقدرته على القتال ، أو شجاعته .

(٢) (فمن فى سبيل الله) أى فقتال من فى سبيل الله ، على حذف المضاف . أو فمن المقاتل فيه .

(٣) (حمية) هى الأنفة والغيرة والمحاماة عن عشيرته .

(٤) (ناتل أهل الشام) وفى الرواية الأخرى : فقال له ناتل الشامىّ . وهو ناتل بن قيس الحزامىّ الشامىّ من أهل فلسطين ، وهو تابعىّ ، وكان أبوه صحابيا . وكان ناتل كبير قومه .

أيُّهَا الشَّيْخُ ! حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ : نَعَمْ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ ، رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ . فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا . قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ : قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّىٰ اسْتُشْهِدْتُ . قَالَ : كَذَبْتَ . وَلَـٰكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ جَرِيءٌ . فَقَدْ قِيلَ . ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّىٰ أُلْقِيَ فِي النَّارِ . وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ . فَأُتِيَ بِهِ . فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا . قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ : تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ . قَالَ : كَذَبْتَ . وَلَـٰكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ . وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ . فَقَدْ قِيلَ . ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّىٰ أُلْقِيَ فِي النَّارِ . وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ . فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا . قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ : مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ . قَالَ : كَذَبْتَ . وَلَـٰكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ . فَقَدْ قِيلَ . ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ . ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ (١) » .

* * *

(...) وحدّثناه عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ ابْنُ يُوسُفَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ . قَالَ : تَفَرَّجَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ لَهُ نَاتِلٌ الشَّامِيُّ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ .

* * *

(٤٤) باب بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم

١٥٣ – (١٩٠٦) حدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ . حَدَّثَنَا حَيْوَةُ ابْنُ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِي هَانِئٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحُبُلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

(١) قوله ﷺ في الغازي والعالم والجواد ، وعقابهم على فعلهم ذلك لغير الله ، وإدخالهم النار ـ دليل على تغليظ تحريم الرياء وشدة عقوبته ، وعلى الحث على وجوب الإخلاص في الأعمال ، كما قال الله تعالى : وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وفيه أن العمومات الواردة في فضل الجهاد إنما هي لمن أراد الله تعالى بذلك مخلصا . وكذلك الثناء على العلماء ، وعلى المنفقين في وجوه الخيرات ، كله محمول على من فعل ذلك لله تعالى ، مخلصا .

قَالَ « مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ ، إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ مِنَ الآخِرَةِ . وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ . وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ » .

* * *

١٥٤ - (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ . حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ . حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحُبُلِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فَتَغْنَمُ وَتَسْلَمُ إِلَّا كَانُوا قَدْ تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أُجُورِهِمْ . وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ[١] وَتُصَابُ إِلَّا تَمَّ أُجُورُهُمْ » .

* * *

(٤٥) باب قوله صلى الله عليه وسلم « إنما الأعمال بالنية » وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال

١٥٥ - (١٩٠٧) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ[٢] .

---

(١) (تخفق) قال أهل اللغة : الإخفاق أن يغزوا فلا يغنموا شيئا . وكذلك كل طالب حاجة إذا لم تحصل فقد أخفق. ومنه : أخفق الصائد ، إذا لم يقع له صيد . وأما معنى الحديث ، فالصواب الذى لايجوز غيره أن الغزاة ، إذا سلموا، أو غنموا ، يكون أجرهم أقل من أجر من لم يسلم ، أو سلم ولم يغنم . وأن الغنيمة هى فى مقابلة جزء من أجر غزوهم فإذا حصلت لهم فقد تعجلوا ثلثى أجرهم المترتب على الغزو ، وتكون هذه الغنيمة من جملة الأجر .

وهذا موافق للأحاديث الصحيحة المشهورة عن الصحابة . كقوله: منا من مات ولم يأكل من أجره شيئا . ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها ، أى يجتنيها .

فهذا الذى ذكرنا هو الصواب . وهو ظاهر الأحاديث . ولم يأت حديث صريح صحيح يخالف هـذا . فتعين حمله على ما ذكرنا .

وقد اختار القاضى عياض معنى هذا الذى ذكرناه ، بعد حكايته ، فى تفسيره ، أقوالا فاسدة .

(٢) (إنما الأعمال بالنية) أجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وصحته . قال الشافعىّ وآخرون : هو ثلث الإسلام . وقال الشافعىّ : يدخل فى سبعين بابا من الفقه . وقال آخرون : هو ربع الإسلام . وقال عبد الرحمن بن مهدىّ وغيره : ينبغى لمن صنف كتابا أن يبدأ فيه بهذا الحديث تنبيها للطالب على تصحيح النية . ونقل الخطابىّ هذا عن الأئمة مطلقا . وقد فعل ذلك البخارىّ وغيره . فابتدؤا به قبل كل شىء . وذكره البخارىّ فى سبعة مواضع من كتابه . قال الحفاظ : ولم يصح هذا الحديث عن النبىّ ﷺ إلا من رواية عمر بن الخطاب . ولا عن عمر إلا من رواية علقمة بن وقاص . ولا عن علقمة إلا من رواية محمد بن إبراهيم التيمىّ . ولا عن محمد إلا من رواية يحيى بن سعيد الأنصارىّ . وعن يحيى انتشر =

وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى(١). فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ(٢)، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ. وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ). ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا حَفْصٌ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ؛ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ.

وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* * *

= فرواه عنه أكثر من مائتي إنسان، أكثرهم أئمة. ولهذا قال الأئمة: ليس هو متواترا، وإن كان مشهورا عند الخاصة والعامة، لأنه فقد شرط التواتر في أوله.

وفيه طرفة من طرف الإسناد. فإنه رواه ثلاثة تابعيون. بعضهم عن بعض: يحيى ومحمد وعلقمة. قال جماهير العلماء من أهل العربية، والأصول وغيرهم: لفظة إنما موضوعة للحصر. تثبت المذكور وتنفي ما سواه. فتقدير هذا الحديث: أن الأعمال تحسب إذا كانت بنية. ولا تحسب إذا كانت بلا نية.

(١) (وإنما لامرئ ما نوى) قالوا: فائدة ذكره بعد «إنما الأعمال بالنية» بيان أن تعيين المنوي شرط. فلو كان على إنسان صلاة مقضية، لا يكفيه أن ينوي الصلاة الفائتة. بل يشترط أن ينوي كونها ظهرا أو غيرها. ولولا اللفظ الثاني لاقتضى الأول صحة النية بلا تعيين، أو أوهم ذلك.

(٢) (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله) معناه من قصد بهجرته وجه الله وقع أجره على الله. ومن قصد بها دنيا أو امرأة فهي حظه. ولا نصيب له في الآخرة بسبب هذه الهجرة. وأصل الهجرة الترك. والمراد، هنا، ترك الوطن.

وذكر المرأة مع الدنيا يحتمل وجهين: أحدهما أنه جاء أن سبب هذا الحديث أن رجلا هاجر ليتزوج امرأة يقال لها: أم قيس، فقيل له: مهاجر أم قيس. والثاني أنه للتنبيه على زيادة التحذير من ذلك. وهو من باب ذكر الخاص بعد العام، تنبيها على مزيته.

(٤٦) باب استحباب طلب الشهادة فى سبيل الله تعالى

١٥٦ — (١٩٠٨) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا ، أُعْطِيَهَا ، وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ[1] » .

* * *

١٥٧ — (١٩٠٩) حدثنى أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ) (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ حَرْمَلَةُ : حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ وَهْبٍ) . حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ ؛ أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ ابْنِ حُنَيْفٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ سَأَلَ اللهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ ، بَلَّغَهُ اللهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ ، وَإِنْ مَاتَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ » وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو الطَّاهِرِ فِي حَدِيثِهِ « بِصِدْقٍ » .

* * *

(٤٧) باب ذم من مات ولم يغز ، ولم يحدث نفسه بالغزو

١٥٨ — (١٩١٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ وُهَيْبٍ الْمَكِّيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ ، مَاتَ عَلَىٰ شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ » .

قَالَ ابْنُ سَهْمٍ : قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : فَنُرَى[2] أَنَّ ذَٰلِكَ كَانَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

---

(١) (من طلب الشهادة صادقا ، أعطيها ، ولو لم تصبه) وفى الرواية الأخرى : من سأل الله الشهادة بصدق . معنى الرواية الأولى مفسر من الرواية الثانية . ومعناهما جميعا أنه إذا سأل الشهادة بصدق أعطى من ثواب الشهداء ، وإن كان على فراشه . وفيه استحباب سؤال الشهادة واستحباب نية الخير .

(٢) (فنرى) بضم النون . أى نظن . وهذا الذى قاله ابن المبارك محتمل . وقد قال غيره: إنه عامّ . والمرادأن من فعل هذا فقد أشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد ، فى هذا الوصف . فإن ترك الجهاد أحد شعب النفاق .

(٤٨) باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر

١٥٩ – (١٩١١) حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَقَالَ « إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَادِيًا ، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ . حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ » .

* * *

(...) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ « إِلَّا شَرِكُوكُمْ[1] فِي الْأَجْرِ » .

* * *

(٤٩) باب فضل الغزو فى البحر

١٦٠ – (١٩١٢) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ[2] فَتُطْعِمُهُ . وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَأَطْعَمَتْهُ . ثُمَّ جَلَسَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ. فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . قَالَتْ : فَقُلْتُ : مَا يُضْحِكُكَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ . يَرْكَبُونَ ثَبَجَ[3] هَٰذَا الْبَحْرِ . مُلُوكًا عَلَى الْأَسِرَّةِ . أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ »[4] . (يَشُكُّ أَيَّهُمَا قَالَ) قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي

---

(١) (شركوكم) قال أهل اللغة : شركه ، بكسر الراء ، بمعنى شاركه . وفى هذا الحديث فضيلة النية فى الخير . وإن من نوى الغزو أوغيره من الطاعات ، فعرض له عذر منعه ، حصل له ثواب نيته . وإنه كلما أكثر من التأسف على فوات ذلك وتمنى كونه مع الغزاة ونحوهم ، كثر ثوابه .

(٢) (أم حرام بنت ملحان) اتفق العلماء على أنها كانت محرما له ﷺ . واختلفوا فى كيفية ذلك . فقال ابن عبد البر وغيره: كانت إحدى خالاته من الرضاعة. وقال آخرون: بل كانت خالة لأبيه أو لجده. لأن عبد المطلب كانت أمه من بنى النجار

(٣) (ثبج) هو ظهره ووسطه .

(٤) (مثل الملوك على الأسرة) قيل : هو صفة لهم فى الآخرة ، إذا دخلوا الجنة . والأصح أنه صفة لهم فى الدنيا . أى يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم واستقامة أمرهم وكثرة عددهم .

مِنْهُمْ. فَدَعَا لَهَا. ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ. ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. قَالَتْ فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللهِ» كَمَا قَالَ فِي الأُولَى. قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ».

فَرَكِبَتْ أُمُّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ الْبَحْرَ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ(١). فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ. فَهَلَكَتْ.

***

١٦١ - (...) حدثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ حَرَامٍ، وَهِيَ خَالَةُ أَنَسٍ. قَالَتْ: أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا. فَقَالَ عِنْدَنَا. فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! قَالَ «أُرِيتُ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ ظَهْرَ الْبَحْرِ. كَالْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ» فَقُلْتُ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ «فَإِنَّكِ مِنْهُمْ» قَالَتْ: ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقَظَ أَيْضًا وَهُوَ يَضْحَكُ. فَسَأَلْتُهُ. فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ. فَقُلْتُ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ».

قَالَ: فَتَزَوَّجَهَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، بَعْدُ. فَغَزَا فِي الْبَحْرِ فَحَمَلَهَا مَعَهُ. فَلَمَّا أَنْ جَاءَتْ قُرِّبَتْ لَهَا بَغْلَةٌ. فَرَكِبَتْهَا. فَصَرَعَتْهَا. فَانْدَقَّتْ عُنُقُهَا.

***

١٦٢ - (...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: نَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي. ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَتَبَسَّمُ. قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ. يَرْكَبُونَ ظَهْرَ هَذَا الْبَحْرِ الأَخْضَرِ(٢)» ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

***

(١) (فى زمن معاوية) قال القاضى: قال أكثر أهل السير والأخبار. إن ذلك كان فى خلافة عثمان بن عفان رضى الله عنه. وإن فيها ركبت أم حرام وزوجها إلى قبرس فصرعت عن دابتها هناك. فتوفيت ودفنت هناك. وعلى هذا يكون قوله: فى زمان معاوية - معناه فى زمان غزوه فى البحر، لا فى أيام خلافته.

(٢) (الأخضر) قال الحافظ فى الفتح: قال الكرمانى: هى صفة لازمة للبحر لا مخصصة. انتهى. ويحتمل أن تكون=

(...) وحدّثني يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: أَتَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ ابْنَةَ مِلْحَانَ ، خَالَةَ أَنَسٍ . فَوَضَعَ رَأْسَهُ عِنْدَهَا . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ إِسْحَٰقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ .

***

(٥٠) باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل

١٦٣ – (١٩١٣) حدّثنا عَبْدُاللهِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ بْنِ بَهْرَامَ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ[١] ، عَنْ سَلْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « رِبَاطُ[٢] يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ . وَإِنْ مَاتَ ، جَرَىٰ عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ ، وَأَمِنَ الْفَتَّانَ[٣] » .

***

(...) حدّثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ شُرَيْحٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ .

***

= مخصصة لأن البحر يطلق على الملح والعذب ، فجاء لفظ الأخضر لتخصيص الملح بالمراد. قال : والماء فى الأصل لا لون له. وإنما تنعكس الخضرة من انعكاس الهواء وسائر مقابلاته إليه . وقال غيره: إن الذى يقابله السماء. وقد أطلقوا عليها الخضراء لحديث « ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء» والعرب تطلق الأخضر على كل لون ليس بأبيض ولا أحمر . قال الشاعر :

وأنا الأخضر من يعرفنى   أخضر الجلدة من نسل العرب

يعنى أنه ليس بأحمر كالعجم .

(١) (السمط) يقال: بفتح السين وكسر الميم . ويقال : بكسر السين وإسكان الميم.

(٢) (رباط) أصل الرباط ماتربط به الخيل . ثم قيل لكل أهل ثغر يدفع عمن خلفه : رباط .

(٣) (وأمن الفتان) ضبطوا أمن بوجهين : أحدهما أمِن بفتح الهمزة وكسر الميم من غير واو . والثانى أومن بضم الهمزة وبواو . وأما الفتان فقال القاضى : رواية الأكثرين بضم الفاء جمع فاتن . قال : ورواية الطبرىّ بالفتح .

(٥١) باب بيان الشهداء

١٦٤ - (١٩١٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «بَيْنَمَا رَجُلٌ، يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ. فَأَخَّرَهُ. فَشَكَرَ اللهُ لَهُ. فَغَفَرَ لَهُ». وَقَالَ «الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ[1]، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

* * *

١٦٥ - (١٩١٥) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. قَالَ «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذًا لَقَلِيلٌ» قَالُوا: فَمَنْ هُمْ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونِ فَهُوَ شَهِيدٌ. وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

قَالَ ابْنُ مِقْسَمٍ: أَشْهَدُ عَلَىٰ أَبِيكَ، فِي هَٰذَا الْحَدِيثِ؛ أَنَّهُ قَالَ «وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ».

* * *

(...) وحدثني عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ الْوَاسِطِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ سُهَيْلٌ: قَالَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مِقْسَمٍ: أَشْهَدُ عَلَىٰ أَخِيكَ[2] أَنَّهُ زَادَ فِي هَٰذَا الْحَدِيثِ «وَمَنْ غَرِقَ فَهُوَ شَهِيدٌ».

* * *

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ. حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِ: قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مِقْسَمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ. وَزَادَ فِيهِ «وَالْغَرِقُ شَهِيدٌ».

* * *

(١) (الشهداء خمسة: المطعون...) المطعون هو الذي يموت في الطاعون. والمبطون صاحب داء البطن وهو الإسهال. قال القاضي: وقيل: هو الذي به الاستسقاء وانتفاخ البطن. وقيل: هو الذي يشتكي بطنه. وقيل: هو الذي يموت بداء بطنه مطلقا. وأما الغرق فهو الذي يموت في الماء. وصاحب الهدم من يموت تحته.

(٢) (على أخيك) هكذا وقع في أكثر نسخ بلادنا: على أخيك وفي بعضها: على أبيك. وهو الصواب.

١٦٦ - (١٩١٦) حدثنا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ). حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ. قَالَتْ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: بِمَ مَاتَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرَةَ؟ قَالَتْ قُلْتُ: بِالطَّاعُونِ. قَالَتْ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

* * *

(...) وحدثناه الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَاصِمٍ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

* * *

(٥٢) باب فضل الرمي والحث عليه، وذم من علمه ثم نسيه

١٦٧ - (١٩١٧) حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، ثُمَامَةَ بْنِ شُفَيٍّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ(١) مِنْ قُوَّةٍ. أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ. أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ. أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ».

* * *

١٦٨ - (١٩١٨) وحدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرَضُونَ. وَيَكْفِيكُمُ اللهُ. فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ».

* * *

(...) وحدثناه دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

* * *

١٦٩ - (١٩١٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ شَمَاسَةَ؛ أَنَّ فُقَيْمًا اللَّخْمِيَّ قَالَ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: تَخْتَلِفُ بَيْنَ هَٰذَيْنِ الْغَرَضَيْنِ، وَأَنْتَ

---

(١) (وأعدوا لهم ما استطعتم..) قوله ﷺ في تفسير قوله تعالى: وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ـ ألا أن القوة الرمي. قالها ثلاثا. هذا تصريح بتفسيرها: ورد لما يحكيه المفسرون من الأقوال سوى هذا. وفيه، وفي الأحاديث بعده، فضيلة الرمي والمناضلة والاعتناء بذلك، بنية الجهاد في سبيل الله تعالى. وكذلك المثاقفة وسائر أنواع استعمال السلاح. وكذا المسابقة بالخيل وغيرها. والمراد بهذا كله التمرن على القتال والتدرب والتحذق فيه ورياضة الأعضاء بذلك.

كَبِيرٌ يَشُقُّ عَلَيْكَ . قَالَ عُقْبَةُ : لَوْلَا كَلَامٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، لَمْ أُعَانِيهِ[١] . قَالَ الْحَارِثُ : فَقُلْتُ لِابْنِ شُمَاسَةَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : إِنَّهُ قَالَ « مَنْ عَلِمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ ، فَلَيْسَ مِنَّا ، أَوْ قَدْ عَصَى » .

***

(٥٣) باب قوله صلى الله عليه وسلم « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم »

١٧٠ – (١٩٢٠) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ[٢] مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ . لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ[٣] . حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ[٤] وَهُمْ كَذَلِكَ » . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ « وَهُمْ كَذَلِكَ » .

***

١٧١ – (١٩٢١) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَنْ يَزَالَ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ ، وَهُمْ ظَاهِرُونَ » .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ . قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ ابْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَرْوَانَ . سَوَاءً .

***

(١) (أعانيه) هكذا هو في معظم النسخ : لم أعانيه ، بالياء . وفي بعضها : لم أعانه ، بحذفها . وهو الفصيح . والأول لغة معروفة سبق بيانها مرات .

(٢) (طائفة) قال البخاري: هم أهل العلم . وقال أحمد بن حنبل رضي الله عنه: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم ! . قال القاضي عياض : إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذاهب أهل الحديث . قال الإمام النووي : يحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين . فمنهم شجعان مقاتلون ، ومنهم فقهاء ، ومنهم محدثون ، ومنهم زهاد وآمرون بالمعروف وناهون عن المنكر . ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير . ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين ، بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض .

(٣) (من خذلهم) يعني من خالفهم .

(٤) (حتى يأتي أمر الله) المراد به هو الريح التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة .

١٧٢ — (١٩٢٢) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَنْ يَبْرَحَ هَـٰذَا الدِّينُ قَائِمًا ، يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ » .

* * *

١٧٣ — (١٩٢٣) حدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ، ظَاهِرِينَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

* * *

١٧٤ — (١٠٣٧) حدثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ جَابِرٍ ؛ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ هَانِئٍ حَدَّثَهُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللهِ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ » .

* * *

١٧٥ — (...) وحدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ (وَهُوَ ابْنُ بُرْقَانَ) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ . قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . لَمْ أَسْمَعْهُ رَوَىٰ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ مِنْبَرِهِ حَدِيثًا غَيْرَهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ . وَلَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَىٰ مَنْ نَاوَأَهُمْ[1] ، إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» .

* * *

١٧٦ — (١٩٢٤) حدثني أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ شُمَاسَةَ الْمَهْرِيُّ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ مَسْلَمَةَ بْنِ مُخَلَّدٍ ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَىٰ شِرَارِ الْخَلْقِ . هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ . لَا يَدْعُونَ اللهَ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ .

---

(١) (ناوأهم) أي عاداهم.

فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ . فَقَالَ لَهُ مَسْلَمَةُ : يَا عُقْبَةُ ! اسْمَعْ مَا يَقُولُ عَبْدُ اللهِ . فَقَالَ عُقْبَةُ : هُوَ أَعْلَمُ . وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ أَمْرِ اللهِ ، قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ ، حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ ، وَهُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكَ » . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : أَجَلْ . ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحًا كَرِيحِ الْمِسْكِ . مَسُّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ . فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا قَبَضَتْهُ . ثُمَّ يَبْقَىٰ شِرَارُ النَّاسِ ، عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ .

* * *

١٧٧ – (١٩٢٥) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَزَالُ أَهْلُ الْغَرْبِ[1] ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ » .

* * *

(٥٤) باب مراعاة مصلحة الدواب في السير ، والنهي عن التعريس في الطريق

١٧٨ – (١٩٢٦) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ[2] ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ . وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ[3] ، فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ . وَإِذَا عَرَّسْتُمْ بِاللَّيْلِ ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ . فَإِنَّهَا مَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ » .

* * *

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ .

(١) (أهل الغرب) قال عليّ بن المديني : المراد بأهل الغرب ، العرب . والمراد بالغرب ، الدلو الكبير لاختصاصهم بها غالبا . وقال آخرون . المراد به الغرب من الأرض . وقال معاذ : هم بالشام : وجاء في حديث آخر : هم ببيت المقدس . وقيل : هم أهل الشام وما وراء ذلك . قال القاضي : وقيل المراد بأهل الغرب ، أهل الشدة والجلد . وغرب كل شيء حده .

(٢) (الخصب) هو كثرة العشب والرعي ، وهو ضد الجدب .

(٣) (السنة) هي القحط . ومنه قوله تعالى : ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين ، أي بالقحوط .

وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ ، فَبَادِرُوا بِهَا نِقيهَا(١) . وَإِذَا عَرَّسْتُمْ(٢) ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ . فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ، وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ » .

***

(٥٥) باب السفر قطعة من العذاب ، واستحباب تعجيل المسافر إلى أهله، بعد قضاء شغله

١٧٩ – (١٩٢٧) حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، وَأَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ ، وَمَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ سُمَيٌّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ . يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ(٣) وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ . فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ(٤) مِنْ وَجْهِهِ ، فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ .

***

---

(١) (نقيها) النقى هو المخ . ومعنى الحديث الحث على الرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها . فإن سافروا فى الخصب قللوا السير وتركوها ترعى فى بعض النهار ، وفى أثناء السير، فتأخذ حظها من الأرض بما ترعاه منها. وإن سافروا فى القحط عجلوا السير ليصلوا المقصد وفيها بقية من قوتها .ولا يقللوا السير فيلحقها الضرر . لأنها لا تجد ما ترعى فتضعف ويذهب نقيها وربما كلت ووقفت .

(٢) (وإذا عرستم) قال أهل اللغة: التعريس النزول فى أواخر الليل للنوم والراحة . هذا قول الخليل والأكثرين . وقال أبو زيد : هو النزول أى وقت كان من ليل أو نهار . والمراد بهذا الحديث هو الأول . وهذا أدب من آداب السير والنزول أرشد إليه ﷺ . لأن الحشرات ودواب الأرض من ذوات السموم والسباع وغيرها ، تمشى فى الليل على الطرق لسهولتها. ولأنها تلتقط منها ما يسقط من مأكول ونحوه ، وماتجد فيها من رمة ونحوها . فاذا عرس الإنسان فى الطريق ربما مر به مايؤذيه ، فلينبغى أن يتباعد عن الطريق .

(٣) (يمنع أحدكم نومه ..) معناه يمنعه كمالها ولذيذها ، لما فيه من المشقة والتعب ، ومقاساة الحر والبرد ، والسرى والخوف ، ومفارقة الأهل والأصحاب ، وخشونة العيش .

(٤) (نهمته) النهمة هى الحاجة . والمقصود فى هذا الحديث استحباب تعجيل الرجوع إلى الأهل بعد قضاء شغله ، ولا يتأخر لما ليس بمهم .

(٥٦) باب كراهة الطروق، وهو الدخول ليلا، لمن ورد من سفر

١٨٠ - (١٩٢٨) حدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ لَا يَطْرُقُ(١) أَهْلَهُ لَيْلًا . وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غُدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ لَا يَدْخُلُ .

* * *

١٨١ - (٧١٥) حدثني إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ . فَقَالَ « أَمْهِلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا (أَيْ عِشَاءً) كَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ وَتَسْتَحِدَّ(٢) الْمُغِيبَةُ(٣) » .

* * *

١٨٢ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ لَيْلًا فَلَا يَأْتِيَنَّ أَهْلَهُ طُرُوقًا . حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ . وَتَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ(٤) » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا سَيَّارٌ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(١) (لا يطرق) الطروق هو الإتيان في الليل . وكل آت في الليل فهو طارق .

(٢) (تستحد) أي تزيل شعر عانتها . والاستحداد استفعال ، من استعمال الحديدة . وهي الموسى . والمراد إزالته كيف كان .

(٣) (المغيبة) التي غاب زوجها .

(٤) (الشعثة) التي اغبرّ وتلبد وتوسخ شعر رأسها .

١٨٣ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا أَطَالَ الرَّجُلُ الْغَيْبَةَ ، أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ طُرُوقًا .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

١٨٤ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَارِبٍ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا . يَتَخَوَّنُهُمْ[1] أَوْ يَلْتَمِسُ عَثَرَاتِهِمْ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ: قَالَ سُفْيَانُ : لَا أَدْرِي هَـٰذَا فِي الْحَدِيثِ أَمْ لَا . يَعْنِي أَنْ يَتَخَوَّنَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَثَرَاتِهِمْ .

* * *

١٨٥ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِكَرَاهَةِ الطُّرُوقِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : يَتَخَوَّنُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسُ عَثَرَاتِهِمْ .

---

(١) (يتخونهم) يظن خيانتهم ويكشف أستارهم . ويكشف هل خانوا أم لا. ومعنى هذه الروايات كلها أنه يكره، لمن طال سفره ، أن يقدم على امرأته ليلا بغتة .

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٤ – كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان

(١) باب الصيد بالكلاب المعلمة

١ – (١٩٢٩) حدثنا إسحٰق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا جرير عن منصور، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن عدي بن حاتم. قال: قلت: يا رسول الله! إني أرسل الكلاب المعلمة. فيمسكن علي. وأذكر اسم الله عليه. فقال «إذا أرسلت كلبك المعلم، وذكرت اسم الله عليه، فكل» قلت: وإن قتلن؟ قال «وإن قتلن. ما لم يشركها كلب ليس معها» قلت له: فإني أرمي بالمعراض[1] الصيد، فأصيب. فقال «إذا رميت بالمعراض فخزق[2]. فكله. وإن أصابه بعرضه، فلا تأكله».

***

٢ – (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا ابن فضيل عن بيان، عن الشعبي، عن عدي ابن حاتم. قال: سألت رسول الله ﷺ. قلت: إنا قوم نصيد بهٰذه الكلاب. فقال «إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليها، فكل مما أمسكن عليك، وإن قتلن. إلا أن يأكل الكلب. فإن أكل فلا تأكل. فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه. وإن خالطها كلاب من غيرها، فلا تأكل».

***

٣ – (...) وحدثنا عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عبدالله بن أبي السفر،

(١) (بالمعراض) هي خشبة ثقيلة، أو عصا في طرفها حديدة. وقد تكون بغير حديدة. هذا هو الصحيح في تفسيره. وقال الهروي: هو سهم لا ريش فيه ولا نصل. وقال ابن دريد: هو سهم طويل له أربع قذذ رقاق. فإذا رمى به اعترض. وقيل: هو عود رقيق الطرفين غليظ الوسط، إذا رمى به ذهب مستويا.

(٢) (فخزق) معناه نفذ.

عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ ؟ فَقَالَ « إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ . وَإِذَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَقَتَلَ ، فَإِنَّهُ وَقِيذٌ[١] ، فَلَا تَأْكُلْ » . وَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْكَلْبِ ؟ فَقَالَ « إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ فَكُلْ . فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ . فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَىٰ نَفْسِهِ » قُلْتُ : فَإِنْ وَجَدْتُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا آخَرَ ، فَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَهُ ؟ قَالَ « فَلَا تَأْكُلْ . فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَىٰ كَلْبِكَ . وَلَمْ تُسَمِّ عَلَىٰ غَيْرِهِ » .

* * *

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ . قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ يَقُولُ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

* * *

(...) وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ . وَعَنْ نَاسٍ ذَكَرَ شُعْبَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ . قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ . بِمِثْلِ ذَٰلِكَ .

* * *

٤ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ حَاتِمٍ . قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ ؟ فَقَالَ « مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ . وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ[٢] فَهُوَ وَقِيذٌ » . وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ ؟ فَقَالَ « مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ . فَإِنَّ ذَكَاتَهُ أَخْذُهُ[٣] . فَإِنْ وَجَدْتَ عِنْدَهُ كَلْبًا آخَرَ ، فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ ، وَقَدْ قَتَلَهُ ، فَلَا تَأْكُلْ . إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَىٰ كَلْبِكَ . وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَىٰ غَيْرِهِ » .

* * *

---

(١) (وقيذ) الوقيذ والموقوذ هو الذى يقتل بغير محدد، من عصا أو حجر وغيرهما .

(٢) (بعرضه) أى غير المحدد منه .

(٣) (فإن ذكاته أخذه) معناه إن أخذ الكلب الصيد وقتله إياه ذكاة شرعية ، بمنى ذبح الحيوان الإنسى

(...) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ .

***

٥ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ مَسْرُوقٍ . حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ (وَكَانَ لَنَا جَارًا وَدَخِيلًا[1] وَرَبِيطًا[2] بِالنَّهْرَيْنِ) أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا قَدْ أَخَذَ . لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ . قَالَ « فَلَا تَأْكُلْ . فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَىٰ كَلْبِكَ ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَىٰ غَيْرِهِ » .

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَ ذَٰلِكَ .

***

٦ - (...) حدثني الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ السَّكُونِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ . فَإِنْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَأَدْرَكْتَهُ حَيًّا فَاذْبَحْهُ . وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ . وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ كَلْبًا غَيْرَهُ وَقَدْ قَتَلَ فَلَا تَأْكُلْ . فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا قَتَلَهُ . وَإِنْ رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ . فَإِنْ غَابَ عَنْكَ يَوْمًا فَلَمْ تَجِدْ فِيهِ إِلَّا أَثَرَ سَهْمِكَ ، فَكُلْ إِنْ شِئْتَ . وَإِنْ وَجَدْتَهُ غَرِيقًا فِي الْمَاءِ ، فَلَا تَأْكُلْ » .

***

٧ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الصَّيْدِ ؟ قَالَ « إِذَا رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ . فَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ قَتَلَ فَكُلْ . إِلَّا أَنْ تَجِدَهُ قَدْ وَقَعَ فِي مَاءٍ ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي ، الْمَاءُ قَتَلَهُ أَوْ سَهْمُكَ » .

***

(١) (ودخيلا) قال أهل اللغة : الدخيل هو الذى يداخل الانسان ويخالطه فى أموره .

(٢) (وربيطا) الربيط ، هنا ، بمعنى المرابط وهو الملازم ، والرباط الملازمة .

٨ – (١٩٣٠) **حدثنا** هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بْنَ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيَّ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ، عَائِذُ اللهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ يَقُولُ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ . نَأْكُلُ فِي آنِيَتِهِمْ . وَأَرْضِ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي ، وَأَصِيدُ بِكَلْبِيَ الْمُعَلَّمِ . أَوْ بِكَلْبِيَ الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ . فَأَخْبِرْنِي مَا الَّذِي يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ ؟ قَالَ « أَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكُمْ بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، تَأْكُلُونَ فِي آنِيَتِهِمْ . فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ آنِيَتِهِمْ ، فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا . وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا ، فَاغْسِلُوهَا ثُمَّ كُلُوا فِيهَا . وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بِأَرْضِ صَيْدٍ ، فَمَا أَصَبْتَ بِقَوْسِكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ ثُمَّ كُلْ . وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ ثُمَّ كُلْ . وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ ، فَكُلْ » .

* * *

(...) **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ . كِلَاهُمَا عَنْ حَيْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ وَهْبٍ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ : صَيْدَ الْقَوْسِ .

* * *

(٢) باب إذا غاب عنه الصيد ثم وجده

٩ – (١٩٣١) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ(١) . حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ ، الْخَيَّاطُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ ، فَغَابَ عَنْكَ ، فَأَدْرَكْتَهُ ، فَكُلْهُ . مَا لَمْ يُنْتِنْ » .

* * *

١٠ – (...) **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ . حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى . حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي الَّذِي يُدْرِكُ صَيْدَهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ « فَكُلْهُ مَا لَمْ يُنْتِنْ » .

* * *

(١) (حدثنا محمد بن مهران الرازي) هذا الحديث هو أول عود سماع إبراهيم بن سفيان من مسلم. والذي قبله هو آخر فواته الثالث . ولم يبق له في الكتاب فوات بعد هذا .

١١ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. حَدِيثَهُ فِي الصَّيْدِ. ثُمَّ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَأَبِي الزَّاهِرِيَّةِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ. بِمِثْلِ حَدِيثِ الْعَلَاءِ. غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ نُتُونَتَهُ. وَقَالَ، فِي الْكَلْبِ «كُلْهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ إِلَّا أَنْ يُنْتِنَ. فَدَعْهُ».

***

(٣) باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب[1] من الطير

١٢ – (١٩٣٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ. قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ. زَادَ إِسْحَاقُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي حَدِيثِهِمَا: قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَلَمْ نَسْمَعْ بِهَٰذَا حَتَّىٰ قَدِمْنَا الشَّامَ.

***

١٣ – (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيَّ يَقُولُ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ ذَٰلِكَ مِنْ عُلَمَائِنَا بِالْحِجَازِ. حَتَّىٰ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ. وَكَانَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الشَّامِ.

***

١٤ – (...) وحدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنَا عَمْرٌو (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ.

***

(١) (مخلب) قال أهل اللغة. المخلب للطير والسباع بمنزلة الظفر من الإنسان.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَغَيْرُهُمْ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونِ . ح وَحَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ وَعَمْرٍو . كُلُّهُمْ ذَكَرَ الْأَكْلَ . إِلَّا صَالِحًا وَيُوسُفَ . فَإِنَّ حَدِيثَهُمَا : نَهَىٰ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ .

* * *

١٥ – (١٩٣٣) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ ، عَنْ عَبِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ ، فَأَكْلُهُ حَرَامٌ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

١٦ – (١٩٣٤) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ . وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ .

* * *

(...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(...) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . حَدَّثَنَا الْحَكَمُ وَأَبُو بِشْرٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ . وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ .

* * *

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا

هُشَيْمٌ . قَالَ أَبُو بِشْرٍ : أَخْبَرَنَا عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ : نَهَىٰ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ .

***

(٤) باب إباحة ميتات البحر

١٧ - (١٩٣٥) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَمَّرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ . نَتَلَقَّىٰ عِيرًا[١] لِقُرَيْشٍ . وَزَوَّدَنَا جِرَابًا[٢] مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ . فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً . قَالَ فَقُلْتُ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا ؟ قَالَ : نَمَصُّهَا[٣] كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ . ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ . فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ . وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعِصِيِّنَا الْخَبَطَ[٤] . ثُمَّ نَبُلُّهُ بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ . قَالَ : وَانْطَلَقْنَا عَلَىٰ سَاحِلِ الْبَحْرِ . فَرُفِعَ لَنَا عَلَىٰ سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكَثِيبِ[٥] الضَّخْمِ . فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَنْبَرَ . قَالَ : قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَيْتَةٌ . ثُمَّ قَالَ : لَا . بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَفِي سَبِيلِ اللهِ . وَقَدِ اضْطُرِرْتُمْ فَكُلُوا . قَالَ : فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا . وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِائَةٍ حَتَّىٰ سَمِنَّا . قَالَ : وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نَغْتَرِفُ مِنْ وَقْبِ[٦] عَيْنِهِ ، بِالْقِلَالِ[٧] ، الدُّهْنَ . وَنَقْتَطِعُ مِنْهُ الْفِدَرَ[٨] كَالثَّوْرِ (أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ[٩])

---

(١) (عيرا) العير هي الإبل التي تحمل الطعام وغيره .

(٢) (جرابا) بكسر الجيم وفتحها . الكسر أفصح وهو وعاء من جلد .

(٣) (نمصها) بفتح الميم وضمها . الفتح أفصح وأشهر .

(٤) (الخبط) ورق السَّلَم .

(٥) (الكثيب) هو الرمل المستطيل المحدودب .

(٦) (وقب) هو داخل عينه ونقرتها .

(٧) (بالقلال) جمع قُلَّة . وهي الجرة الكبيرة التي يقلها الرجل بين يديه ، أي يحملها .

(٨) (الفدر) هي القطع .

(٩) (كقدر الثور) رويناه بوجهين مشهورين في نسخ بلادنا : أحدهما بقاف مفتوحة ودال ساكنة أي مثل الثور . والثاني كفِدَر جمع فِدْرة . والأول أصح .

فَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا . فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ . وَأَخَذَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ . فَأَقَامَهَا. ثُمَّ رَحَلَ[١] أَعْظَمَ بَعِيرٍ مَعَنَا . فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا . وَتَزَوَّدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَائِقَ[٢] . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَذَكَرْنَا ذٰلِكَ لَهُ . فَقَالَ « هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللهُ لَكُمْ . فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَتُطْعِمُونَا ؟ » قَالَ : فَأَرْسَلْنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْهُ . فَأَكَلَهُ .

***

١٨ – (...) حدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ: سَمِعَ عَمْرٌو جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةِ رَاكِبٍ . وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ . نَرْصُدُ عِيرًا لِقُرَيْشٍ . فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ . فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ . حَتَّىٰ أَكَلْنَا الْخَبَطَ . فَسُمِّيَ جَيْشَ الْخَبَطِ . فَأَلْقَىٰ لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَنْبَرُ . فَأَكَلْنَا مِنْهَا نِصْفَ شَهْرٍ . وَادَّهَنَّا مِنْ وَدَكِهَا حَتَّىٰ ثَابَتْ أَجْسَامُنَا[٣]. قَالَ : فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ[٤] . ثُمَّ نَظَرَ إِلَىٰ أَطْوَلِ رَجُلٍ فِي الْجَيْشِ ، وَأَطْوَلِ جَمَلٍ فَحَمَلَهُ عَلَيْهِ . فَمَرَّ تَحْتَهُ . قَالَ : وَجَلَسَ فِي حِجَاجِ[٥] عَيْنِهِ نَفَرٌ . قَالَ : وَأَخْرَجْنَا مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ كَذَا وَكَذَا قُلَّةَ وَدَكٍ[٦] . قَالَ : وَكَانَ مَعَنَا جِرَابٌ مِنْ تَمْرٍ . فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنَّا قَبْضَةً قَبْضَةً . ثُمَّ أَعْطَانَا تَمْرَةً تَمْرَةً . فَلَمَّا فَنِيَ وَجَدْنَا فَقْدَهُ .

***

١٩ – (...) وحدثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : سَمِعَ عَمْرٌو جَابِرًا يَقُولُ ، فِي جَيْشِ الْخَبَطِ : إِنَّ رَجُلًا نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرَ[٧] . ثُمَّ ثَلَاثًا . ثُمَّ ثَلَاثًا . ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ .

***

(١) (رحل) أى جعل عليه رحلا .

(٢) (وشائق) قال أبو عبيد : هو اللحم يؤخذ فيغلى إغلاء ، ولا ينضج ، ويحمل فى الأسفار . يقال : وشقت اللحم فانشق . والوشيقة الواحدة منه . والجمع وشائق ووُشُق . وقيل : الوشيقة القديد .

(٣) (ثابت أجسامنا) أى رجعت إلى الحالة الأولى .

(٤) (فنصبه) كذا هو فى النسخ : فنصبه . والضلع مؤنث . ووجه التذكير أنه أراد العضو .

(٥) (حجاج) الحاء مكسورة ومفتوحة . لغتان مشهورتان . وهو بمعنى وقب عينه المذكور فى الرواية السابقة .

(٦) (ودك) هو دسم اللحم .

(٧) (جزائر) جمع جزور ، وهو البعير ، ذكرا كان أو أنثى .

٢٠ – (...) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : بَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ ثَلاثُمِائَةٍ . نَحْمِلُ أَزْوَادَنَا عَلَىٰ رِقَابِنَا .

* * *

٢١ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ ، وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَهُ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً ، ثَلاثَمِائَةٍ . وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ . فَفَنِيَ زَادُهُمْ . فَجَمَعَ أَبُو عُبَيْدَةَ زَادَهُمْ فِي مِزْوَدٍ . فَكَانَ يُقَوِّتُنَا . حَتَّىٰ كَانَ يُصِيبُنَا ، كُلَّ يَوْمٍ ، تَمْرَةٌ .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ) . قَالَ : سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَرِيَّةً ، أَنَا فِيهِمْ ، إِلَىٰ سِيفِ الْبَحْرِ[1] . وَسَاقُوا جَمِيعًا بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ . كَنَحْوِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ : فَأَكَلَ مِنْهَا الْجَيْشُ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ لَيْلَةً .

* * *

(...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ الْقَزَّازُ . كِلَاهُمَا عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْثًا إِلَىٰ أَرْضِ جُهَيْنَةَ . وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

* * *

(٥) باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية

٢٢ – (١٤٠٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ وَالْحَسَنِ ، ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِمَا ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ . وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ .

* * *

(١) (سيف البحر) هو ساحله بكسر السين .

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ: وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ.

* * *

٢٣ – (١٩٣٦) وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لُحُومَ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ.

* * *

٢٤ – (٥٦١) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ. حَدَّثَنِي نَافِعٌ وَسَالِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ.

* * *

٢٥ – (...) وحدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا أَبِي وَمَعْنُ بْنُ عِيسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْحِمَارِ الأَهْلِيِّ يَوْمَ خَيْبَرَ. وَكَانَ النَّاسُ احْتَاجُوا إِلَيْهَا.

* * *

٢٦ – (١٩٣٧) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ؟ فَقَالَ: أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ. وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَقَدْ أَصَبْنَا لِلْقَوْمِ حُمُرًا خَارِجَةً مِنَ الْمَدِينَةِ. فَنَحَرْنَاهَا. فَإِنَّ قُدُورَنَا لَتَغْلِي. إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَنِ اكْفَؤُا[1] الْقُدُورَ وَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمُرِ شَيْئًا. فَقُلْتُ: حَرَّمَهَا تَحْرِيمَ مَاذَا؟ قَالَ: تَحَدَّثْنَا بَيْنَنَا فَقُلْنَا: حَرَّمَهَا أَلْبَتَّةَ. وَحَرَّمَهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ.

* * *

(١) (اكفؤا) قال القاضي: ضبطناه بألف الوصل وفتح الفاء. من كفأت ثلاثي. ومعناه قلبت. قال: ويصح قطع الألف وكسر الفاء. من أكفأت. رباعي. وهما لغتان بمعنى.

٢٧ - (...) وحدثنا أبو كامل، فضيل بن حسين. حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد). حدثنا سليمان الشيباني. قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول: أصابتنا مجاعة ليالي خيبر. فلما كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الأهلية فانتحرناها. فلما غلت بها القدور نادى منادي رسول الله ﷺ؛ أن اكفؤا القدور. ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا. قال فقال ناس: إنما نهى عنها رسول الله ﷺ لأنها لم تخمس. وقال آخرون: نهى عنها ألبتة.

* * *

٢٨ - (١٩٣٨) حدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عدي (وهو ابن ثابت). قال: سمعت البراء وعبد الله بن أبي أوفى يقولان: أصبنا حمرا، فطبخناها. فنادى منادي رسول الله ﷺ: اكفؤا القدور.

* * *

٢٩ - (...) وحدثنا ابن المثنى وابن بشار. قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أبي إسحق. قال: قال البراء: أصبنا يوم خيبر حمرا. فنادى منادي رسول الله ﷺ؛ أن اكفؤا القدور.

* * *

٣٠ - (...) وحدثنا أبو كريب وإسحق بن إبراهيم. قال أبو كريب: حدثنا ابن بشر عن مسعر، عن ثابت بن عبيد. قال: سمعت البراء يقول: نهينا عن لحوم الحمر الأهلية.

* * *

٣١ - (...) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير عن عاصم، عن الشعبي، عن البراء بن عازب. قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نلقي لحوم الحمر الأهلية، نيئة[1] ونضيجة. ثم لم يأمرنا بأكله.

* * *

(...) وحدثنيه أبو سعيد الأشج. حدثنا حفص (يعني ابن غياث) عن عاصم، بهذا الإسناد، نحوه.

* * *

٣٢ - (١٩٣٩) وحدثني أحمد بن يوسف الأزدي. حدثنا عمر بن حفص بن غياث. حدثنا أبي عن عاصم، عن عامر، عن ابن عباس، قال: لا أدري. إنما نهى عنه رسول الله ﷺ من أجل أنه كان

(١) (نيئة) أي غير مطبوخة.

حَمُولَةَ(١) النَّاسِ، فَكَرِهَ أَنْ تَذْهَبَ حَمُولَتُهُمْ. أَوْ حَرَّمَهُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ. لُحُومَ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ.

***

٣٣ — (١٨٠٢) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ. ثُمَّ إِنَّ اللهَ فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ. فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ، الْيَوْمَ الَّذِي فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَا هَٰذِهِ النِّيرَانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ. قَالَ «عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمِ حُمُرٍ إِنْسِيَّةٍ(٢). فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَهْرِيقُوهَا وَاكْسِرُوهَا» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَوْ نُهَرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا. قَالَ «أَوْ ذَاكَ».

***

(...) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ وَصَفْوَانُ بْنُ عِيسَى. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ النَّضْرِ. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، النَّبِيلُ. كُلُّهُمْ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ.

***

٣٤ — (١٩٤٠) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْبَرَ، أَصَبْنَا حُمُرًا خَارِجًا مِنَ الْقَرْيَةِ. فَطَبَخْنَا مِنْهَا. فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَلَا إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْهَا. فَإِنَّهَا رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ. فَأُكْفِئَتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا. وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِمَا فِيهَا.

***

٣٥ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ، الضَّرِيرُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ جَاءَ جَاءٍ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أُكِلَتِ الْحُمُرُ. ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! أُفْنِيَتِ الْحُمُرُ. فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا طَلْحَةَ فَنَادَى: إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ. فَإِنَّهَا رِجْسٌ أَوْ نَجَسٌ.

قَالَ: فَأُكْفِئَتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا.

***

(١) (حمولة) أي الذي يحمل متاعهم.

(٢) (إنسية) نسبة الحمر إلى الإنس.

(٦) باب في أكل لحوم الخيل

٣٦ - (١٩٤١) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ) (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ، يَوْمَ خَيْبَرَ، عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ. وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الْخَيْلِ.

***

٣٧ - (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: أَكَلْنَا، زَمَنَ خَيْبَرَ، الْخَيْلَ وَحُمُرَ الْوَحْشِ. وَنَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحِمَارِ الأَهْلِيِّ.

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. كِلاَهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ.

***

٣٨ - (١٩٤٢) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَوَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: نَحَرْنَا فَرَسًا[1] عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَكَلْنَاهُ.

***

(...) وحدّثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. كِلاَهُمَا عَنْ هِشَامٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ.

***

(٧) باب إباحة الضب

٣٩ - (١٩٤٣) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ. قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سُئِلَ

(١) (فرسا) الفرس يطلق على الذكر والأنثى.

النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الضَّبِّ[(١)] ؟ فَقَالَ « لَسْتُ بِآكِلِهِ وَلَا مُحَرِّمِهِ » .

***

٤٠ – (...) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ « لَا آكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ » .

***

٤١ – (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ « لَا آكُلُهُ وَلَا أُحَرِّمُهُ » .

***

(...) وحدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . بِمِثْلِهِ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

(...) وحدّثناه أَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ . ح وَحَدَّثَنِي هَٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا هَٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ . قَالَ : سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ عُقْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا هَٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي الضَّبِّ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَيُّوبَ : أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِضَبٍّ فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهُ . وَفِي حَدِيثِ أُسَامَةَ قَالَ : قَامَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ .

***

٤٢ – (١٩٤٤) وحدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ . سَمِعَ الشَّعْبِيَّ . سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ سَعْدٌ . وَأُتُوا بِلَحْمِ ضَبٍّ .

---

(١) (الضب) حيوان من الزحافات ، شبيه بالجرذون ، ذنبه كثير العقد .

فَنَادَتِ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «كُلُوا، فَإِنَّهُ حَلَالٌ. وَلَـٰكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي».

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ. قَالَ: قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ: أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَقَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ قَرِيبًا مِنْ سَنَتَيْنِ أَوْ سَنَةٍ وَنِصْفٍ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ رَوَىٰ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَـٰذَا. قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَعْدٌ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ.

* * *

٤٣ – (١٩٤٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَيْتَ مَيْمُونَةَ. فَأُتِيَ بِضَبٍّ مَحْنُوذٍ[1]. فَأَهْوَىٰ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ. فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ: أَخْبِرُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ. فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ. فَقُلْتُ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «لَا. وَلَـٰكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي. فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ[2]».

قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ. وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْظُرُ.

* * *

٤٤ – (١٩٤٦) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ. قَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفُ اللهِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَىٰ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ. فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَحْنُوذًا. قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حُفَيْدَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ. فَقَدَّمَتِ الضَّبَّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ. وَكَانَ قَلَّمَا يُقَدَّمُ إِلَيْهِ طَعَامٌ حَتَّىٰ يُحَدَّثَ بِهِ وَيُسَمَّىٰ لَهُ. فَأَهْوَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ. فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الْحُضُورِ. أَخْبِرْنَ

---

(١) (محنوذ) أى مشوىّ. وقيل: المشوىّ على الرضف، وهى الحجارة المحماة.

(٢) (أعافه) قال أهل اللغة: معنى أعافه، أكرهه تقذراً.

رَسُولَ اللهِ ﷺ بِمَا قَدَّمْتُنَّ لَهُ . قُلْنَ : هُوَ الضَّبُّ . يَا رَسُولَ اللهِ ! فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ . فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ : أَحَرَامٌ الضَّبُّ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « لَا . وَلٰكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي . فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ » .

قَالَ خَالِدٌ : فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ . وَرَسُولُ اللهِ يَنْظُرُ . فَلَمْ يَنْهَنِي .

***

٤٥ – (...) وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنِي . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ابْنِ سَهْلٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَىٰ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ . وَهِيَ خَالَتُهُ . فَقُدِّمَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَحْمُ ضَبٍّ ، جَاءَتْ بِهِ أُمُّ حُفَيْدٍ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ . وَكَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي جَعْفَرٍ . وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَأْكُلُ شَيْئًا حَتَّىٰ يَعْلَمَ مَا هُوَ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ . وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : وَحَدَّثَهُ ابْنُ الْأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ . وَكَانَ فِي حَجْرِهَا .

***

(١٩٤٥) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ابْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ بِضَبَّيْنِ مَشْوِيَّيْنِ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . وَلَمْ يَذْكُرْ : يَزِيدَ بْنَ الْأَصَمِّ : عَنْ مَيْمُونَةَ .

***

(...) وحدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ؛ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَهُوَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ . وَعِنْدَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، بِلَحْمِ ضَبٍّ . فَذَكَرَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ .

***

٤٦ – (١٩٤٧) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . قَالَ ابْنُ نَافِعٍ : أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ .

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : أَهْدَتْ خَالَتِي أُمُّ حُفَيْدٍ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَمْنًا وَأَقِطًا[١] وَأَضُبًّا . فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ وَالأَقِطِ ، وَتَرَكَ الضَّبَّ تَقَذُّرًا . وَأُكِلَ عَلَىٰ مَائِدَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أُكِلَ عَلَىٰ مَائِدَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

***

٤٧ – (١٩٤٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ . قَالَ : دَعَانَا عَرُوسٌ[٢] بِالْمَدِينَةِ . فَقَرَّبَ إِلَيْنَا ثَلاثَةَ عَشَرَ ضَبًّا . فَآكِلٌ وَتَارِكٌ . فَلَقِيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنَ الْغَدِ . فَأَخْبَرْتُهُ . فَأَكْثَرَ الْقَوْمُ حَوْلَهُ . حَتَّىٰ قَالَ بَعْضُهُمْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لاَ آكُلُهُ ، وَلاَ أَنْهَىٰ عَنْهُ ، وَلاَ أُحَرِّمُهُ » . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : بِئْسَ مَا قُلْتُمْ . مَا بُعِثَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِلَّا مُحِلًّا وَمُحَرِّمًا . إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، بَيْنَمَا هُوَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ ، وَعِنْدَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَامْرَأَةٌ أُخْرَىٰ . إِذْ قُرِّبَ إِلَيْهِمْ خُوَانٌ[٣] عَلَيْهِ لَحْمٌ . فَلَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ قَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ : إِنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ . فَكَفَّ يَدَهُ . وَقَالَ « هَٰذَا لَحْمٌ لَمْ آكُلْهُ قَطُّ » . وَقَالَ لَهُمْ « كُلُوا » فَأَكَلَ مِنْهُ الْفَضْلُ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْمَرْأَةُ .

وَقَالَتْ مَيْمُونَةُ : لاَ آكُلُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَيْءٌ يَأْكُلُ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

***

٤٨ – (١٩٤٩) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالاَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِضَبٍّ . فَأَبَىٰ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ . وَقَالَ « لاَ أَدْرِي . لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي مُسِخَتْ » .

***

٤٩ – (١٩٥٠) وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ . قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الضَّبِّ ؟ فَقَالَ : لاَ تُطْعِمُوهُ . وَقَذِرَهُ . وَقَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ

---

(١) (وأقطا) قال الأزهرى . يتخذ من اللبن المخيض. يطبخ ثم يترك حتى يمصل. ومصل اللبن: صار فى وعاء خوص أو خزف ليقطر ماؤه .

(٢) (عروس) يعنى رجلا تزوج قريبا . والعروس يقع على المرأة وعلى الرجل .

(٣) (خوان) هو بكسر الخاء وضمها ، لغتان والجمع أخونة وخُونٌ ، وهو ما يوضع عليه الطعام ليؤكل

لَمْ يُحَرِّمْهُ . إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ . فَإِنَّمَا طَعَامُ عَامَّةِ الرِّعَاءِ مِنْهُ . وَلَوْ كَانَ عِنْدِي طَعِمْتُهُ .

* * *

٥٠ – (١٩٥١) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا بِأَرْضٍ مَضَبَّةٍ[1] . فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ أَوْ فَمَا تُفْتِينَا ؟ قَالَ « ذُكِرَ لِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ » فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَٰلِكَ ، قَالَ عُمَرُ : إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ . وَإِنَّهُ لَطَعَامُ عَامَّةِ هَـٰذِهِ الرِّعَاءِ . وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لَطَعِمْتُهُ . إِنَّمَا عَافَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

* * *

٥١ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي فِي غَائِطٍ[2] مَضَبَّةٍ . وَإِنَّهُ عَامَّةُ طَعَامِ أَهْلِي . قَالَ فَلَمْ يُجِبْهُ . فَقُلْنَا : عَاوِدْهُ . فَعَاوَدَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ . ثَلَاثًا . ثُمَّ نَادَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الثَّالِثَةِ فَقَالَ « يَا أَعْرَابِيُّ ! إِنَّ اللهَ لَعَنَ أَوْ غَضِبَ عَلَىٰ سِبْطٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ . فَمَسَخَهُمْ دَوَابَّ يَدِبُّونَ فِي الْأَرْضِ . فَلَا أَدْرِي لَعَلَّ هَـٰذَا مِنْهَا . فَلَسْتُ آكُلُهَا وَلَا أَنْهَىٰ عَنْهَا » .

* * *

(٨) باب إباحة الجراد

٥٢ – (١٩٥٢) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ . قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ . نَأْكُلُ الْجَرَادَ .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : سَبْعَ غَزَوَاتٍ . وَقَالَ إِسْحَاقُ : سِتَّ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : سِتَّ أَوْ سَبْعَ .

* * *

(١) (مضبة) فيها لغتان : إحداهما فتح الميم والضاد ، والثانية ضم الميم وكسر الضاد ، والأولى أشهر وأفصح ، أى ذات ضباب كثيرة .

(٢) (غائط) الغائط الأرض المطمئنة .

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ؛ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : سَبْعَ غَزَوَاتٍ .

***

(٩) باب إباحة الأرنب

٥٣ – (١٩٥٣) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : مَرَرْنَا فَاسْتَنْفَجْنَا[(١)] أَرْنَبًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ[(٢)] . فَسَعَوْا عَلَيْهِ فَلَغَبُوا[(٣)] . قَالَ : فَسَعَيْتُ حَتَّى أَدْرَكْتُهَا . فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ . فَذَبَحَهَا . فَبَعَثَ بِوَرِكِهَا وَفَخِذَيْهَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَبِلَهُ .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَىٰ : بِوَرِكِهَا أَوْ فَخِذَيْهَا .

***

(١٠) باب إباحة ما يستعان به على الاصطياد والعدو، وكراهة الخذف

٥٤ – (١٩٥٤) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ . قَالَ : رَأَىٰ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُغَفَّلِ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَخْذِفُ[(٤)] . فَقَالَ لَهُ : لَا تَخْذِفْ . فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ – أَوْ قَالَ – يَنْهَىٰ عَنِ الْخَذْفِ ، فَإِنَّهُ لَا يُصْطَادُ بِهِ الصَّيْدُ ، وَلَا يُنْكَأُ[(٥)] بِهِ الْعَدُوُّ . وَلَـٰكِنَّهُ يَكْسِرُ السِّنَّ وَيَفْقَأُ الْعَيْنَ . ثُمَّ رَآهُ بَعْدَ ذَٰلِكَ يَخْذِفُ . فَقَالَ لَهُ : أُخْبِرُكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ ، أَوْ يَنْهَىٰ عَنِ الْخَذْفِ ، ثُمَّ أَرَاكَ تَخْذِفُ ! لَا أُكَلِّمُكَ كَلِمَةً . كَذَا وَكَذَا .

***

(١) (استنفجنا) أثرنا ونفرنا .
(٢) (بمر الظهران) موضع قريب من مكة .
(٣) (فلغبوا) أى أعيوا أشد الإعياء ، وتعبوا وعجزوا عن أخذها .
(٤) (يخذف) الخذف هو رمى الإنسان بحصاة أو نواة ونحوهما . يجعلها بين أصبعيه السبابتين. أو الإبهام والسبابة.
(٥) (ينكأ) بالهمزة ، هكذا هو فى الروايات المشهورة . قال القاضى : كذا رويناه . قال فى اللسان : نكأت العدو أنكؤهم : لغة فى نكيتهم أى هزمتهم وغلبتهم .

(...) حدثني أَبُو دَاوُدَ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. أَخْبَرَنَا كَهْمَسٌ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

***

٥٥ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهْبَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ. قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ. قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: وَقَالَ: إِنَّهُ لاَ يَنْكَأُ الْعَدُوَّ وَلاَ يَقْتُلُ الصَّيْدَ. وَلَـٰكِنَّهُ يَكْسِرُ السِّنَّ وَيَفْقَأُ الْعَيْنَ. وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: إِنَّهَا لاَ تَنْكَأُ الْعَدُوَّ. وَلَمْ يَذْكُرْ: تَفْقَأُ الْعَيْنَ.

***

٥٦ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ؛ أَنَّ قَرِيبًا لِعَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ خَذَفَ. قَالَ فَنَهَاهُ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ «إِنَّهَا لاَ تَصِيدُ صَيْدًا وَلاَ تَنْكَأُ عَدُوًّا. وَلَـٰكِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَفْقَأُ الْعَيْنَ» قَالَ فَعَادَ فَقَالَ: أُحَدِّثُكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْهُ ثُمَّ تَخْذِفُ! لاَ أُكَلِّمُكَ أَبَدًا.

***

(...) وحدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

***

(١١) باب الأمر بإحسان الذبح والقتل، وتحديد الشفرة

٥٧ - (١٩٥٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ. قَالَ: ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَ «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ. فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ(١). وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ. وَلْيُحِدَّ(٢) أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ. فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»(٣).

***

(١) (القتلة) بكسر القاف، وهي الهيئة والحالة.

(٢) (وليحدّ) يقال: أحدّ السكين وحددها واستحدّها بمعنى شحذها.

(٣) (فليرح ذبيحته) بإحداد السكين وتعجيل إمرارها، وغير ذلك. ويستحب أن لا يحد السكين بحضرة الذبيحة، وأن لا يذبح واحدة بحضرة أخرى، ولا يجرها إلى مذبحها.

(...) وحدثناه يحيى بن يحيى. حدثنا هشيم. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبد الوهاب الثقفي. ح وحدثنا أبو بكر بن نافع. حدثنا غندر. حدثنا شعبة. ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. أخبرنا محمد بن يوسف عن سفيان. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا جرير عن منصور. كل هؤلاء عن خالد الحذاء. بإسناد حديث ابن علية ومعنى حديثه.

***

(١٢) باب النهي عن صبر البهائم

٥٨ – (١٩٥٦) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. قال: سمعت هشام ابن زيد بن أنس بن مالك قال: دخلت مع جدي، أنس بن مالك، دار الحكم بن أيوب. فإذا قوم قد نصبوا دجاجة يرمونها. قال فقال أنس: نهى رسول الله ﷺ أن تصبر[1] البهائم.

***

(...) وحدثنيه زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي. ح وحدثني يحيى بن حبيب. حدثنا خالد بن الحارث. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة كلهم عن شعبة، بهذا الإسناد.

***

٥٨ م – (١٩٥٧) وحدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن عدي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ قال «لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا[2]».

***

(...) وحدثناه محمد بن بشار. حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي عن شعبة، بهذا الإسناد، مثله.

***

٥٩ – (١٩٥٨) وحدثنا شيبان بن فروخ وأبو كامل (واللفظ لأبي كامل). قالا: حدثنا أبو عوانة

---

(١) (تصبر) قال العلماء: صبر البهائم أن تحبس وهي حية لتقتل بالرمي ونحوه.

(٢) (لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا) أي لا تتخذوا الحيوان الحي غرضا ترمون إليه، كالغرض من الجلود وغيرها.

عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِنَفَرٍ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَتَرَامَوْنَهَا . فَلَمَّا رَأَوُا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَـٰذَا .

* * *

(..) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ: مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِفِتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا[1] وَهُمْ يَرْمُونَهُ . وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلَّ خَاطِئَةٍ[2] مِنْ نَبْلِهِمْ. فَلَمَّا رَأَوُا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ فَعَلَ هَـٰذَا ؟ لَعَنَ اللهُ مَنْ فَعَلَ هَـٰذَا . إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ مَنِ اتَّخَذَ، شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ، غَرَضًا .

* * *

٦٠ – (١٩٥٩) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُول : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ مِنَ الدَّوَابِّ صَبْرًا .

---

(١) (طيرا) هكذا هو فى النسخ : طـيرا . والمراد به واحد. والمشهور فى اللغة أن الواحد يقال له طائر والجمع طير . وفى لغة قليلة إطلاق الطير على الواحد . وهذا الحديث جار على تلك اللغة .

(٢) (خاطئة) أى مالم يصب المرمى. وقوله : خاطئة، لغة . والأفصح مخطئة. يقال لمن قصد شيئافأصاب غيره غلطا : أخطأ فهو مخطئٌ . وفى لغة قليلة : خطئ فهو خاطئٌ . وهذا الحديث جاء على اللغة الثانية . حكاها أبو عبيد والجوهرى وغيرهما .

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٥ - كتاب الأضاحى[١]

(١) باب وقتها

١ - (١٩٦٠) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ . ح وَحَدَّثَنَاهُ يَحْيَي ابْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ . حَدَّثَنِي جُنْدَبُ بْنُ سُفْيَانَ . قَالَ : شَهِدْتُ الْأَضْحَىٰ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَلَمْ يَعْدُ أَنْ صَلَّىٰ وَفَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، سَلَّمَ . فَإِذَا هُوَ يَرَىٰ لَحْمَ أَضَاحِيَّ قَدْ ذُبِحَتْ ، قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ . فَقَالَ « مَنْ كَانَ ذَبَحَ أُضْحِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ - أَوْ نُصَلِّيَ - فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَىٰ . وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللهِ[٢] » .

* * *

٢ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ سَلَّامُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنِ الْأَسْوَدِ ابْنِ قَيْسٍ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ . قَالَ : شَهِدْتُ الْأَضْحَىٰ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَلَمَّا قَضَىٰ صَلَاتَهُ بِالنَّاسِ ، نَظَرَ إِلَىٰ غَنَمٍ قَدْ ذُبِحَتْ . فَقَالَ « مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَلْيَذْبَحْ شَاةً مَكَانَهَا . وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ ، فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللهِ[٣] » .

* * *

(١) (الاضاحىّ) قال الجوهرىّ : قال الأصمعىّ : فيها أربع لغات : أضحية وإضحية ، بضم الهمزة وكسرها وجمعها أضاحىّ، بتشديد الياء وتخفيفها . واللغة الثالثة ضحية وجمعها ضحايا . والرابعة أضحاة والجمع أضحى . كأرطاة وأرطى . وبها سمى يوم الأضحى . قال القاضى : وقيل سميت بذلك لأنها تفعل فى الضحى وهو ارتفاع النهار . وفى الأضحى لغتان: التذكير لغة قيس والتأنيث لغة تميم .

(٢) (باسم الله) قال الكتّاب من أهل العربية : إذا قيل باسم الله تعين كتبه بالألف . وإنما تحذف الألف إذا كتب بسم الله الرحمن الرحيم بكمالها .

(٣) (على اسم الله) هو بمعنى رواية : فليذبح باسم الله . أى قائلا : باسم الله . هذا هو الصحيح فى معناه .

(...) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَا: عَلَى اسْمِ اللَّهِ. كَحَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ.

***

٣ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِ، سَمِعَ جُنْدَبًا الْبَجَلِيَّ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ أَضْحًى. ثُمَّ خَطَبَ، فَقَالَ «مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَلْيُعِدْ مَكَانَهَا. وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ».

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

٤ – (١٩٦١) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: ضَحَّىٰ خَالِي، أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ»(١) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً(٢) مِنَ الْمَعْزِ. فَقَالَ «ضَحِّ بِهَا. وَلَا تَصْلُحُ لِغَيْرِكَ». ثُمَّ قَالَ «مَنْ ضَحَّىٰ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ. وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ».

***

٥ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ؛ أَنَّ خَالَهُ، أَبَا بُرْدَةَ بْنَ نِيَارٍ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هَٰذَا يَوْمٌ، اللَّحْمُ فِيهِ مَكْرُوهٌ. وَإِنِّي عَجَّلْتُ نَسِيكَتِي(٣) لِأُطْعِمَ أَهْلِي وَجِيرَانِي وَأَهْلَ دَارِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَعِدْ نُسُكًا» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ عِنْدِي عَنَاقَ(٤) لَبَنٍ. هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ. فَقَالَ «هِيَ خَيْرُ

---

(١) (تلك شاة لحم) معناه أى ليست ضحية. ولا ثواب فيها. بل هى لحم لك تنتفع به.

(٢) (جذعة) ولد الشاة فى السنة الثانية.

(٣) (نسيكتى) النسيكة الذبيحة. والجمع نُسُك ونسائك.

(٤) (عناق) هى الأنثى من المعز إذا قويت، ما لم تستكمل سنة. والجمع أعنُق وعُنُوق. وأما قوله: عناق لبن، فمعناه صغيرة قريبة مما ترضع.

نَسِيكَتَيْكَ . وَلَا تَجْزِى[1] جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ « لَا يَذْبَحَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ » قَالَ فَقَالَ خَالِي: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ هَـٰذَا يَوْمٌ، اللَّحْمُ فِيهِ مَكْرُوهٌ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ هُشَيْمٍ .

* * *

٦ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ فِرَاسٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا ، وَوَجَّهَ قِبْلَتَنَا ، وَنَسَكَ نُسُكَنَا، فَلَا يَذْبَحْ حَتَّى يُصَلِّيَ » فَقَالَ خَالِي : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَدْ نَسَكْتُ عَنِ ابْنٍ لِي . فَقَالَ « ذَاكَ شَيْءٌ عَجَّلْتَهُ لِأَهْلِكَ » فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي شَاةً خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْنِ . قَالَ « ضَحِّ بِهَا ، فَإِنَّهَا خَيْرُ نَسِيكَةٍ » .

* * *

٧ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ الْإِيَامِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَـٰذَا ، نُصَلِّي ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَنْحَرُ . فَمَنْ فَعَلَ ذَٰلِكَ ، فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا . وَمَنْ ذَبَحَ ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ . لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ » وَكَانَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ قَدْ ذَبَحَ . فَقَالَ : عِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ[2] . فَقَالَ « اذْبَحْهَا وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .

* * *

(...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ . سَمِعَ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

* * *

(١) (لا تجزى) بفتح التاء . هكذا الرواية فيه فى جميع الطرق والكتب . ومعناه لا تكفى . من نحو قوله تعالى : واخشوا يوما لا يجزى والد عن ولده .

(٢) (مسنة) هى الثنية وهى أكبر من الجذعة بسنة . فكانت هذه الجذعة أجود لطيب لحمها وسمنها .

(...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

* * *

٨ – (...) وحدثنى أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) . حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ . حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي يَوْمِ نَحْرٍ . فَقَالَ « لَا يُضَحِّيَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ » قَالَ رَجُلٌ : عِنْدِي عَنَاقُ لَبَنٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ . قَالَ « فَضَحِّ بِهَا . وَلَا تَجْزِي جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .

* * *

٩ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ : ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَبْدِلْهَا » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جَذَعَةٌ (قَالَ شُعْبَةُ : وَأَظُنُّهُ قَالَ) وَهِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اجْعَلْهَا مَكَانَهَا . وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .

* * *

(...) وحدثناه ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّكَّ فِي قَوْلِهِ : هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ .

* * *

١٠ – (١٩٦٢) وحدثنى يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، يَوْمَ النَّحْرِ « مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَلْيُعِدْ » فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَـٰذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ . وَذَكَرَ هَنَةً[1] مِنْ جِيرَانِهِ . كَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَدَّقَهُ . قَالَ : وَعِنْدِي جَذَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ . أَفَأَذْبَحُهَا ؟ قَالَ فَرَخَّصَ لَهُ . فَقَالَ : لَا أَدْرِي أَبَلَغَتْ رُخْصَتُهُ

(١) (هنة) أى حاجة .

مَنْ سِوَاهُ أَمْ لَا ؟ قَالَ : وَانْكَفَأَ[١] رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ كَبْشَيْنِ فَذَبَحَهُمَا . فَقَامَ النَّاسُ إِلَىٰ غُنَيْمَةٍ[٢] . فَتَوَزَّعُوهَا . أَوْ قَالَ فَتَجَزَّعُوهَا .

* * *

١١ - (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّىٰ ثُمَّ خَطَبَ. فَأَمَرَ مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ ذِبْحًا[٣] ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ .

* * *

١٢ - (...) وحدّثني زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ وَرْدَانَ) . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أَضْحًى . قَالَ فَوَجَدَ رِيحَ لَحْمٍ . فَنَهَاهُمْ أَنْ يَذْبَحُوا . قَالَ « مَنْ كَانَ ضَحَّىٰ ، فَلْيُعِدْ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا .

* * *

(٢) باب سن الأضحية

١٣ - (١٩٦٣) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً . إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ ، فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ » .

* * *

١٤ - (١٩٦٤) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : صَلَّىٰ بِنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ . فَتَقَدَّمَ رِجَالٌ فَنَحَرُوا . وَظَنُّوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَحَرَ . فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ نَحَرَ قَبْلَهُ ، أَنْ يُعِيدَ بِنَحْرٍ آخَرَ . وَلَا يَنْحَرُوا حَتَّىٰ يَنْحَرَ النَّبِيُّ ﷺ .

* * *

١٥ - (١٩٦٥) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ

---

(١) (انكفأ) أى مال وانعطف .

(٢) (غنيمة) تصغير غنم .

(٣) (ذِبحا) أى حيوانا يذبح .

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَىٰ أَصْحَابِهِ ضَحَايَا . فَبَقِيَ عَتُودٌ[1] . فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « ضَحِّ بِهِ أَنْتَ » .

قَالَ قُتَيْبَةُ : عَلَىٰ صَحَابَتِهِ.

***

١٦ — (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِينَا ضَحَايَا، فَأَصَابَنِي جَذَعٌ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهُ أَصَابَنِي جَذَعٌ . فَقَالَ « ضَحِّ بِهِ » .

***

(...) وحدّثني عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ) . أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَّامٍ) . حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . أَخْبَرَنِي بَعْجَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَسَمَ ضَحَايَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ . بِمِثْلِ مَعْنَاهُ .

***

(٣) باب استحباب الضحية، وذبحها مباشرة بلا توكيل، والتسمية والتكبير

١٧ — (١٩٦٦) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ[2] أَقْرَنَيْنِ[3] . ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ وَسَمَّىٰ وَكَبَّرَ . وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَىٰ صِفَاحِهِمَا[4] .

***

(١) (عتود) قال أهل اللغة : العتود من أولاد المعز خاصة ، وهو ما رعى وقوى . قال الجوهرى وغيره : هو ما بلغ سنة وجمعه أعتدة وعِدّان ، بتثقيل الدال ، والأصل عِتْدان .

(٢) (أملحين) قال ابن الأعرابى وغيره: الأملح هو الأبيض الخالص البياض. وقال الأصمعى: هو الأبيض ويشوبه شيء من السواد .

(٣) (أقرنين) أى لكل واحد منهما قرنان حسنان .

(٤) (صفاحهما) أى صفحة العنق وهى جانبه . وإنما فعل هذا ليكون أثبت له وأمكن، لئلا تضطرب الذبيحة برأسها فتمنعه من إكمال الذبح أو تؤذيه .

١٨ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا وكيع عن شعبة، عن قتادة، عن أنس. قال: ضحى رسول الله ﷺ بكبشين أملحين أقرنين. قال: ورأيته يذبحهما بيده. ورأيته واضعا قدمه على صفاحهما. قال: وسمى وكبر.

* * *

(..) وحدثنا يحيى بن حبيب. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث). حدثنا شعبة. أخبرني قتادة. قال: سمعت أنسا يقول: ضحى رسول الله ﷺ. بمثله.

قال قلت: آنت سمعته من أنس؟ قال: نعم.

* * *

(...) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ. بمثله. غير أنه قال: ويقول «باسم الله، والله أكبر».

* * *

١٩ - (١٩٦٧) حدثنا هارون بن معروف. حدثنا عبد الله بن وهب. قال: قال حيوة: أخبرني أبو صخر عن يزيد بن قسيط، عن عروة بن الزبير، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أقرن، يطأ في سواد[١]، ويبرك في سواد، وينظر في سواد. فأتي به ليضحي به. فقال لها «يا عائشة! هلمي المدية[٢]». ثم قال «اشحذيها[٣] بحجر» ففعلت. ثم أخذها، وأخذ الكبش فأضجعه[٤]. ثم ذبحه. ثم قال «باسم الله. اللهم! تقبل من محمد وآل محمد. ومن أمة محمد» ثم ضحى به.

* * *

(١) (يطأ في سواد) يطأ أي يدب ويمشي بسواد. فمعناه أن قوائمه وبطنه وما حول عينيه أسود.

(٢) (هلمي المدية) أي هاتيها. والمدية السكين، وهي بضم الميم وكسرها وفتحها.

(٣) (اشحذيها) أي حدديها.

(٤) (وأخذ الكبش فأضجعه الخ) هذا الكلام فيه تقديم وتأخير. وتقديره: فأضجعه ثم أخذ في ذبحه قائلا: باسم الله. اللهم! تقبل من محمد وآل محمد وأمته، مضحيا به. ولفظة ثم هنا متأولة على ما ذكرته بلا شك.

(٤) باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم، إلا السن والظفر وسائر العظام

٢٠ – (١٩٦٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا لَاقُو الْعَدُوِّ غَدًا . وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدًى . قَالَ ﷺ « أَعْجِلْ أَوْ أَرْنِي(١) . مَا أَنْهَرَ الدَّمَ(٢) ، وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ(٣) فَكُلْ . لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ(٤) . وَسَأُحَدِّثُكَ . أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ . وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ » قَالَ : وَأَصَبْنَا نَهْبَ(٥) إِبِلٍ وَغَنَمٍ . فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ(٦) . فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ لِهَٰذِهِ الْإِبِلِ أَوَابِدَ(٧) كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ . فَإِذَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا شَيْءٌ، فَاصْنَعُوا بِهِ هَٰكَذَا » .

***

٢١ – (...) وحدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ

(١) (أرنى) فى النهاية : قداختلف فى صيغتها ومعناها . قال الخطابى: هذا حرف طال مااستثبت فيه الرواة، وسألت عنه أهل العلم باللغة ، فلم أجد عند واحد منهم شيئا يقطع بصحته . وقد طلبت لى مخرجا فرأيته يتجه لوجوه : أحدها أن يكون من قولهم أران القوم فهم مُرينون ، إذا هلكت مواشيهم . فيكون معناه أهلكها ذبحا وأزهق نفسها بكل ما أنهر الدم غير السن والظفر . أرِنْ . والثانى أن يكون إِأْرَنْ بوزن إِعْرَنْ من أرن يأرن إذا نشط وخف . يقول: خفّ وأعجل لئلا تقتلها خنقا . والثالث أن يكون بمعنى أدِم الحز ولا تفتُر . من قولك رنوت النظر إلى الشئ ، إذا أدمته . أو يكون أراد أدم النظر إليه وراعه ببصرك لئلا تزل عن المذبح . وتكون الكلمة إرْنِ بوزن إرْمِ . وقال الزمخشرى : كل ما علاك وغلبك فقد ران بك . ورين بفلان ذهب به الموت . وأران القوم إذا رين بمواشيهم أى هلكت وصاروا ذوى رين فى مواشيهم . فمعنى إرْنِ أى صر ذا رين فى ذبيحتك. ويجوز أن يكون أراد تمدية ران أى أزهقْ نفسها وقال القسطلانى: بهمزة مفتوحة وراء ساكنة ونون مكسورة وياء حاصلة من إشباع كسرة النون .

(٢) (أنهر الدم) معناه أساله وصبه بكثرة وهو مشبه بجرى الماء فى النهر . يقال : نهر الدمُ وأنهرته .

(٣) (وذكر اسم الله) هكذا هو فى النسخ كلها . وفيه محذوف . أى وذكر اسم الله عليه أو معه .

(٤) (ليس السن والظفر) السن والظفر منصوبان بالاستثناء بليس .

(٥) (نهب) هو المنهوب . وكان هذا النهب غنيمة .

(٦) (فند منها بعير) أى شرد وهرب نافرا .

(٧) (أوابد) جمع آبدة وهى النفرة والفرار والشرود . يقال منه : أَبدت تأبُد وتأبدت . ومعناه نفرت من الإنس وتوحشت .

بِذِي الْحُلَيْفَةِ مِنْ تِهَامَةَ . فَأَصَبْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا . فَعَجِلَ الْقَوْمُ . فَأَغْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ . فَأَمَرَ بِهَا فَكُفِئَتْ[١] . ثُمَّ عَدَلَ عَشْرًا مِنَ الْغَنَمِ بِجَزُورٍ . وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ كَنَحْوِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

* * *

٢٢ — (...) وحدّثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبَايَةَ ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ. ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ ابْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ جَدِّهِ . قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا لَاقُو الْعَدُوِّ غَدًا . وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى . فَنُذَكِّي بِاللِّيطِ[٢] ؟ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَقَالَ : فَنَدَّ عَلَيْنَا بَعِيرٌ مِنْهَا . فَرَمَيْنَاهُ بِالنَّبْلِ حَتَّى وَهَصْنَاهُ[٣] .

* * *

(...) وحَدَّثَنِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، الْحَدِيثَ إِلَىٰ آخِرِهِ بِتَمَامِهِ . وَقَالَ فِيهِ : وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدًى ، أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ .

* * *

٢٣ — (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا لَاقُو الْعَدُوِّ غَدًا . وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يَذْكُرْ : فَعَجِلَ الْقَوْمُ فَأَغْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ فَأَمَرَ بِهَا فَكُفِئَتْ . وَذَكَرَ سَائِرَ الْقِصَّةِ .

***

(١) (فكفئت) أي قلبت وأريق ما فيها .

(٢) (بالليط) هي قشور القصب . وليط كل شيء قشوره . والواحدة ليطة . وهو معنى قوله في الرواية الثانية: أفنذبح بالقصب .

(٣) (وهصناه) معناه رميناه رميا شديدا . وقيل . أسقطناه إلى الأرض .

(٥) باب بيان ما كان من النهى عن أكل لحوم الأضاحى بعد ثلاث فى أول الإسلام . وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء

٢٤ – (١٩٦٩) حدثنى عَبْدُ الْجَبَّارِ[1] بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ . قَالَ : شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ . وَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَأْكُلَ مِنْ لُحُومِ نُسُكِنَا بَعْدَ ثَلَاثٍ .

* * *

٢٥ – (...) حدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ، مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ ؛ أَنَّهُ شَهِدَ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . قَالَ : ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . قَالَ فَصَلَّى لَنَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ . ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَ نُسُكِكُمْ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ . فَلَا تَأْكُلُوا .

* * *

(...) وحدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ . ح وَحَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٢٦ – (١٩٧٠) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا يَأْكُلْ أَحَدٌ مِنْ لَحْمِ أُضْحِيَّتِهِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ » .

* * *

(...) وحدثنى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ .

---

(١) (حدثنى عبد الجبار) قال القاضى : لهذا الحديث من رواية سفيان، عند أهل الحديث، علة فى رفعه. لأن الحفاظ من أصحاب سفيان لم يرفعوه . ولهذا لم يروه البخارىّ من رواية سفيان . ورواه من غير طريقه . قال الدارقطنىّ: هذا مما وهم فيه عبدالجبار بن العلاء، لأن علىّ بن المدينىّ وأحمد بن حنبل والقعنبىّ وأباخيثمة وإسحاق وغيرهم رووه عن ابن عيينة موقوفا. قال : ورفع الحديث عن الزهرىّ صحيح من غير طريق سفيان . فقد رفعه صالح ويونس ومعمر والزبيدىّ ومالك من رواية جويرية . كلهم رووه عن الزهرىّ مرفوعا . هذا كلام الدارقطنىّ . والمتن صحيح بكل حال .

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

* * *

٢٧ – (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الْأَضَاحِي بَعْدَ ثَلَاثٍ .

قَالَ سَالِمٌ : فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ لُحُومَ الْأَضَاحِي فَوْقَ ثَلَاثٍ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : بَعْدَ ثَلَاثٍ .

* * *

٢٨ – (١٩٧١) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ وَاقِدٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ . قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ : فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِعَمْرَةَ فَقَالَتْ : صَدَقَ . سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : دَفَّ[١] أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ[٢] الْأَضْحَى ، زَمَنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ادَّخِرُوا ثَلَاثًا . ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ » فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَٰلِكَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَ الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ وَيَجْمِلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ[٣] . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَمَا ذَاكَ ؟ » قَالُوا : نَهَيْتَ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ . فَقَالَ « إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَّةِ الَّتِي دَفَّتْ[٤] . فَكُلُوا وَادَّخِرُوا وَتَصَدَّقُوا » .

* * *

(١) (دف) أصل الدفيف من دفّ الطائر إذا ضرب بجناحيه دفيه (أى صفحتى جنبه) فى طيرانه على الأرض . ثم قيل : دفت الإبل إذا سارت سيرا لينا .

(٢) (حضرة) هى بفتح الحاء وضمها وكسرها . والضاد ساكنة فيها كلها وحكى فتح الضاد، وهو ضعيف . وإنما تفتح إذا حذفت الهاء ؛ فيقال : بحضَر فلان .

(٣) (ويجملون منها الودك) بفتح الياء مع كسر الميم وضمها . ويقال بضم الياء مع كسر الميم . يقال : جملت الدهن أجمله وأجُمله جملا . وأجملته أجمله إجمالا ، أى أذبته . والودك دسم اللحم .

(٤) (من أجل الدافة التى دفت) قال أهل اللغة: الدافة قوم يسيرون جميعا سيرا خفيفا. ودافة الأعراب من يردمنهم المصر . والمراد ، هنا ، من ورد من ضعفاء الأعراب للمواساة .

٢٩ - (١٩٧٢) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ؛ أنه نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث . ثم قال بعد « كلوا وتزودوا وادخروا » .

***

٣٠ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر . ح وحدثنا يحيى بن أيوب . حدثنا ابن علية . كلاهما عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر . ح وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له) . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . حدثنا عطاء قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول: كنا لا نأكل من لحوم بدننا فوق ثلاث منى . فأرخص لنا رسول الله ﷺ . فقال « كلوا وتزودوا » .

قلت لعطاء : قال جابر : حتى جئنا المدينة ؟ قال : نعم .

***

٣١ - (...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا زكرياء بن عدي عن عبيدالله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبدالله . قال : كنا لا نمسك لحوم الأضاحي فوق ثلاث . فأمرنا رسول الله ﷺ أن نتزود منها ، ونأكل منها (يعني فوق ثلاث) .

***

٣٢ - (..) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ، عن عطاء ، عن جابر . قال : كنا نتزودها إلى المدينة، على عهد رسول الله ﷺ .

***

٣٣ - (١٩٧٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى عن الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا سعيد عن قتادة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري . قال : قال رسول الله ﷺ « يا أهل المدينة ! لا تأكلوا لحوم الأضاحي فوق ثلاث » (وقال ابن المثنى : ثلاثة أيام) .

فشكوا إلى رسول الله ﷺ أن لهم عيالا وحشما[1] وخدما . فقال « كلوا وأطعموا واحبسوا أو ادخروا » . قال ابن المثنى : شك عبد الأعلى .

***

(١) (وحشما) قال أهل اللغة : الحشم هم اللائذون بالإنسان. يخدمونه ويقومون بأموره. وقال الجوهري : هم خدم=

٣٤ - (١٩٧٤) حدثنا إسحق بن منصور . أخبرنا أبو عاصم عن يزيد بن أبي عبيد ، عن سلمة ابن الأكوع ؛ أن رسول الله ﷺ قال « من ضحى منكم فلا يصبحن في بيته ، بعد ثالثة ، شيئا » . فلما كان في العام المقبل قالوا : يا رسول الله ! نفعل كما فعلنا عام أول ؟ فقال « لا . إن ذاك عام كان الناس فيه بجهد . فأردت أن يفشو فيهم[1] » .

* * *

٣٥ - (١٩٧٥) حدثنى زهير بن حرب . حدثنا معن بن عيسى . حدثنا معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية ، عن جبير بن نفير ، عن ثوبان . قال : ذبح رسول الله ﷺ ضحيته ثم قال « يا ثوبان ! أصلح لحم هذه » فلم أزل أطعمه منها حتى قدم المدينة .

* * *

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن رافع . قالا : حدثنا زيد بن حباب . ح وحدثنا إسحق ابن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي . كلاهما عن معاوية بن صالح ، بهذا الإسناد .

* * *

٣٦ - (...) وحدثنى إسحق بن منصور . أخبرنا أبو مسهر . حدثنا يحيى بن حمزة . حدثنى الزبيدي عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ . قال : قال لى رسول الله ﷺ ، في حجة الوداع « أصلح هذا اللحم » قال فأصلحته . فلم يزل يأكل منه حتى بلغ المدينة .

* * *

(...) وحدثنيه عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا محمد بن المبارك . حدثنا يحيى بن حمزة ، بهذا الإسناد . ولم يقل : في حجة الوداع .

* * *

٣٧ - (١٩٧٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى . قالا : حدثنا محمد بن فضيل (قال أبو بكر : عن أبي سنان . وقال ابن المثنى : عن ضرار بن مرة) عن محارب ، عن ابن بريدة ،

= الرجل ومن يغضب له ، سموا بذلك لأنهم يغضبون له . والحشمة الغضب . وتطلق على الاستحياء أيضا . ومنه قولهم : فلان لايحتشم أى لا يستحيى . ويقال : حشمته وأحشمته اذا أغضبته واذا خجلته فاستحيى لخجله . وكأن الحشم أعم من الخدم ، فلهذا جمع بينهما فى هذا الحديث ، وهو من باب ذكر الخاص بعد العام .

(١) (يفشو) أى يشيع لحم الأضاحىّ فى الناس وينتفع به المحتاجون .

عَنْ أَبِيهِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ . حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ، أَبُو سِنَانٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ[1]، فَزُورُوهَا . وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِي فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ . وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا . وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا » .

***

(...) وحدّثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ » فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سِنَانٍ .

***

(٦) باب الفرع والعتيرة

٣٨ – (١٩٧٦) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا فَرَعَ وَلَا عَتِيرَةَ[2] » .

زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ : وَالْفَرَعُ أَوَّلُ النِّتَاجِ كَانَ يُنْتَجُ لَهُمْ فَيَذْبَحُونَهُ .

***

(١) (نهيتكم عن زيارة القبور . . الخ) هذا الحديث مما صرّح فيه بالناسخ والمنسوخ جميعا . قال العلماء : يعرف نسخ الحديث تارة بنص كهذا . وتارة بإخبار الصحابىّ، ككان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار . وتارة بالتاريخ اذا تعذر الجمع . وتارة بالإجماع كقتل شارب الخمر فى المرة الرابعة . والإجماع لاينسخ لكن يدلّ على وجود ناسخ . أما زيارة القبور فسبق بيانها فى كتاب الجنائز ح ٩٧٧ وأما الانتباذ فى الأسقية فسبق شرحه فى كتاب الإيمان ح ١٧ وسنعيده قريبا فى كتاب الأشربة إن شاء الله تعالى ، ونذكر هناك اختلاف ألفاظ هذا الحديث وتأويل المؤوّل منها . واما لحوم الأضاحىّ فذكرنا حكمها .

(٢) (لافرع ولاعتيرة) قال أهل اللغة وغيرهم : الفرع ويقال فيه الفرعة بالهاء ، قد فسره هنا بأنه أول النتاج كانوا يذبحونه. قال الشافعىّ وأصحابه وآخرون : هوأول نتاج البهيمة كانوا يذبحونه ولايملكونه ، رجاء البركة فى الأم وكثرة =

(٧) باب نهى من دخل عليه عشر ذى الحجة، وهو مريد التضحية، أن يأخذ من شعره أو أظفاره شيئا

٣٩ – (١٩٧٧) حدثنا ابن أبى عمر المكى. حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن ابن عوف. سمع سعيد بن المسيب يحدث عن أم سلمة؛ أن النبى ﷺ قال « إذا دخلت العشر، وأراد أحدكم أن يضحى، فلا يمس من شعره وبشره شيئا[١] ».

قيل لسفيان: فإن بعضهم لا يرفعه. قال: لكنى أرفعه.

* * *

٤٠ – (...) وحدثناه إسحق بن إبراهيم. أخبرنا سفيان. حدثنى عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة ترفعه. قال « إذا دخل العشر، وعنده أضحية، يريد أن يضحى، فلا يأخذن شعرا ولا يقلمن ظفرا ».

* * *

٤١ – (...) وحدثنى حجاج بن الشاعر. حدثنى يحيى بن كثير العنبرى، أبو غسان. حدثنا شعبة عن مالك بن أنس، عن عمر بن مسلم[٢]، عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة؛ أن النبى ﷺ قال « إذا رأيتم هلال ذى الحجة، وأراد أحدكم أن يضحى، فليمسك عن شعره وأظفاره ».

* * *

= نسلها. وهكذا فسره كثيرون من أهل اللغة وغيرهم. وقال كثيرون منهم: هو أول النتاج كانوا يذبحونه لآلهتهم وهى طواغيتهم. وكذا جاء هذا التفسير فى صحيح البخارى وسنن أبى داود. وقيل: هو أول النتاج لمن بلغت إبله مائة، يذبحونه. قالوا: والعتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها فى العشر الأول من رجب، ويسمونها الرجبية أيضا. واتفق العلماء على تفسير العتيرة بهذا. ومعنى الحديث: لافرع واجب ولا عتيرة واجبة. قال الإمام النووى: وادعى القاضى عياض؛ أن جماهير العلماء على نسخ الأمر بالفرع والعتيرة.

(١) (فلا يمس من شعره وبشره شيئا) قال الإمام النووى: قال أصحابنا: المراد بالنهى عن أخذ الظفر والشعر، النهى عن إزالة الظفر بقلم أو كسر أو غيره. والمنع من إزالة الشعر بحلق أو تقصير أو نتف أو إحراق، أو أخذه بنورة أو غير ذلك، وسواء شعر الإبط والشارب والعانة والرأس وغير ذلك من شعور بدنه. قال أصحابنا: والحكمة فى النهى أن يبقى كامل الأجزاء ليعتق من النار.

(٢) (عُمَر بن مسلم) كذا رواه مسلم: عُمَر بضم العين فى كل هذه الطرق. إلا طريق الحسن بن على الحلوانى ففيها عمرو بفتح العين. وإلا طريق أحمد بن عبد الله بن الحكم ففيها: عُمر أو عَمرو. قال العلماء: الوجهان منقولان فى اسمه.

(...) وحدثنا أحمد بن عبدالله بن الحكم الهاشمي. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن مالك ابن أنس، عن عمر أو عمرو بن مسلم، بهذا الإسناد، نحوه.

***

٤٢ - (...) وحدثني عبيدالله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا محمد بن عمرو الليثي عن عمر ابن مسلم بن عمار بن أكيمة الليثي، قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: سمعت أم سلمة، زوج النبي ﷺ تقول: قال رسول الله ﷺ «من كان له ذبح[1] يذبحه، فإذا أهل هلال ذي الحجة، فلا يأخذن من شعره ولا من أظفاره شيئا، حتى يضحي».

***

(...) حدثني الحسن بن علي الحلواني. حدثنا أبو أسامة. حدثني محمد بن عمرو. حدثنا عمرو بن مسلم بن عمار الليثي. قال: كنا في الحمام[2] قبيل الأضحى. فاطلى[3] فيه ناس. فقال بعض أهل الحمام: إن سعيد بن المسيب يكره هذا، أو ينهى عنه. فلقيت سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له. فقال: يا ابن أخي! هذا حديث قد نسي وترك. حدثتني أم سلمة، زوج النبي ﷺ، قالت: قال رسول الله ﷺ. بمعنى حديث معاذ عن محمد بن عمرو.

***

(...) وحدثني حرملة بن يحيى وأحمد بن عبد الرحمن بن أخي ابن وهب قالا: حدثنا عبد الله بن وهب. أخبرني حيوة. أخبرني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال، عن عمر بن مسلم الجندعي؛ أن ابن المسيب أخبره؛ أن أم سلمة، زوج النبي ﷺ أخبرته. وذكر النبي ﷺ. بمعنى حديثهم.

***

---

(١) (ذبح) أي حيوان يريد ذبحه. فهو فعل بمعنى مفعول. كحمل بمعنى محمول. ومنه قوله تعالى: وفديناه بذبح عظيم.

(٢) (الحمام) مذكر، مشتق من الحميم، وهو الماء الحار.

(٣) (فاطلى) معناه أزالوا شعر العانة بالنورة.

(٤) (ان سعيد بن المسيب يكره هذا) يعني يكره إزالة الشعر في عشر ذي الحجة لمن يريد التضحية، لا أنه يكره مجرد الاطلاء

(٨) باب تحريم الذبح لغير الله تعالى، ولعن فاعله

٤٣ – (١٩٧٨) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ. كِلَاهُمَا عَنْ مَرْوَانَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ابْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ. حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ حَيَّانَ. حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ، عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ. قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ فَغَضِبَ[١] وَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسَ. غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرْبَعٍ. قَالَ فَقَالَ: مَا هُنَّ؟ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! قَالَ: قَالَ «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ[٢]. وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ. وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا. وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ».

***

٤٤ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ مَنْصُورِ ابْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ. قَالَ: قُلْنَا لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَخْبِرْنَا بِشَيْءٍ أَسَرَّهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: مَا أَسَرَّ إِلَيَّ شَيْئًا كَتَمَهُ النَّاسَ. وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ. وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا. وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ. وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ الْمَنَارَ».

***

٤٥ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ أَبِي بَزَّةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ: أَخَصَّكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ؟ فَقَالَ: مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَعُمَّ بِهِ النَّاسَ كَافَّةً[٣]. إِلَّا مَا كَانَ فِي قِرَابِ سَيْفِي[٤] هَذَا. قَالَ: فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً مَكْتُوبٌ فِيهَا «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ. وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ. وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ. وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا».

---

(١) (فغضب) فيه إبطال ما تزعمه الرافضة والشيعة والإمامية من الوصية إلى عليّ. وغير ذلك من اختراعاتهم.

(٢) (لعن الله من لعن والده ... الخ) أما لعن الوالد والوالدة فمن الكبائر، وسبق ذلك مشروحا واضحا في كتاب الإيمان ح ٩٠. وأما الذبح لغير الله فالمراد به أن يذبح باسم غير الله تعالى، كمن ذبح للصنم أو للصليب أو لموسى أو لعيسى صلى الله عليهما، أو للكعبة ونحو ذلك. فكل هذا حرام. ولا تحل هذه الذبيحة، سواء كان الذابح مسلما أو نصرانيا أو يهوديا. وأما المحدث، بكسر الدال، فهو من يأتي بفساد في الأرض. أما منار الأرض فالمراد علامات حدودها.

(٣) (كافة) هكذا تستعمل كافة حالا. وأما ما يقع في كثير من كتب المصنفين من استعمالها مضافة وبالتعريف كقولهم: هذا قول كافة العلماء، ومذهب الكافة – فهو خطأ معدود من لحن العوام وتحريفهم.

(٤) (قراب سيفي) هو وعاء من جلد، ألطف من الجراب، يدخل فيه السيف بغمده وما خف من الآلة.

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٦ – كتاب الأشربة

(١) باب تحريم الخمر، وبيان أنها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب، وغيرها مما يسكر

١ – (١٩٧٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: أَصَبْتُ شَارِفًا[١] مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مَغْنَمٍ، يَوْمَ بَدْرٍ. وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ شَارِفًا أُخْرَى. فَأَنَخْتُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ. وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِرًا لأَبِيعَهُ، وَمَعِي صَائِغٌ مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ[٢]، فَأَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى وَلِيمَةِ فَاطِمَةَ. وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ. مَعَهُ قَيْنَةٌ[٣] تُغَنِّيهِ. فَقَالَتْ: أَلاَ يَا حَمْزُ لِلشُّرُفِ النِّوَاءِ[٤]. فَثَارَ إِلَيْهِمَا حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ. فَجَبَّ[٥] أَسْنِمَتَهُمَا[٦] وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا[٧]. ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا.

قُلْتُ لاِبْنِ شِهَابٍ: وَمِنَ السَّنَامِ؟ قَالَ: قَدْ جَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا فَذَهَبَ بِهَا. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ عَلِيٌّ: فَنَظَرْتُ إِلَى مَنْظَرٍ أَفْظَعَنِي. فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللهِ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ. فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ. فَخَرَجَ وَمَعَهُ زَيْدٌ. وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ. فَدَخَلَ عَلَى حَمْزَةَ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ. فَرَفَعَ حَمْزَةُ بَصَرَهُ. فَقَالَ: هَلْ أَنْتُمْ إِلاَّ عَبِيدٌ

---

(١) (شارفا) هى الناقة المسنة. وجمعها شُرُف، بضم الراء وإسكانها.

(٢) (قينقاع) بضم النون وكسرها وفتحها. وهم طائفة من يهود المدينة. فيجوز صرفه على إرادة الحىّ، وترك صرفه على إرادة القبيلة أو الطائفة.

(٣) (قينة) هى الجارية المغنّية.

(٤) (للشرف النواء) الشرف جمع شارف وهى الناقة المسنة. والنواء أى السمان. جمع ناوية وهى السمينة. وقد نوت الناقة تنوى كرمت ترمى. يقال لها ذلك إذا سمنت.

(٥) (فجب) أى قطع.

(٦) (أسنمتهما) السّنام، بفتح السين، حدبة فى ظهر البعير.

(٧) (وبقر خواصرهما) أى شقها.

لَا بَأْنِى؟ فَرَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقَهْقِرُ[١] حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ .

* * *

(...) وحدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنِى ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٢ – (...) وحدّثنى أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ عُفَيْرٍ ، أَبُو عُثْمَانَ الْمِصْرِىُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِى يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِى عَلِىُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ عَلِىٍّ ؛ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِىٍّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ : كَانَتْ لِى شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِى مِنَ الْمَغْنَمِ ، يَوْمَ بَدْرٍ . وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَعْطَانِى شَارِفًا مِنَ الْخُمُسِ يَوْمَئِذٍ . فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِىَ بِفَاطِمَةَ ، بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَّاغًا مِنْ بَنِى قَيْنُقَاعَ يَرْتَحِلُ مَعِى . فَنَأْتِى بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَّاغِينَ[٢] . فَأَسْتَعِينَ بِهِ فِى وَلِيمَةِ عُرْسِى . فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفَىَّ مَتَاعًا مِنَ الأَقْتَابِ[٣] وَالْغَرَائِرِ[٤] وَالْحِبَالِ . وَشَارِفَاىَ مُنَاخَانِ[٥] إِلَىٰ جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ . وَجَمَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ . فَإِذَا شَارِفَاىَ قَدِ اجْتُبَّتْ أَسْنِمَتُهُمَا ، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا ، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا . فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنَىَّ حِينَ رَأَيْتُ ذَٰلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا . قُلْتُ : مَنْ فَعَلَ هَـٰذَا؟ قَالُوا : فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . وَهُوَ فِى هَـٰذَا الْبَيْتِ فِى شَرْبٍ[٦] مِنَ الأَنْصَارِ . غَنَّتْهُ قَيْنَةٌ وَأَصْحَابَهُ . فَقَالَتْ فِى غِنَائِهَا : أَلَا يَا حَمْزُ لِلشُّرُفِ النِّوَاءِ . فَقَامَ حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ . فَاجْتَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا ، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا . فَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا . قَالَ عَلِىٌّ : فَانْطَلَقْتُ حَتَّىٰ أَدْخُلَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعِنْدَهُ

---

(١) (يقهقر) قال جمهور أهل اللغة وغيرهم : القهقرى الرجوع إلى الوراء ، ووجهه إليك إذا ذهب عنك . وإنما رجع القهقرى خوفا من أن يبدو من حمزة، رضى الله تعالى عنه، أمر يكرهه لَوْ وَلاَّهُ ظهره لكونه مغلوبا بالسكر .

(٢) (أردت أن أبيعه من الصواغين) هو هكذا فى جميع نسخ مسلم وفى بعض الأبواب من البخارىّ : من الصواغين. ففيه دليل لصحة استعمال الفقهاء فى قولهم : بعتُ منه ثوبا وزوجت منه ووهبت منه جارية، وشبه ذلك. والفصيح حذف من . فان الفعل متعد بنفسه. ولكن استعمال من فى هذا صحيح . وقد كثر ذلك فى كلام العرب .

(٣) (الأقتاب) جمع قتب وهو رحل صغير على قدر السَّنام .

(٤) (والغرائر) جمع غرارة ، وهى الجوالق .

(٥) (مناخان) هكذا فى معظم النسخ : مناخان . وفى بعضها مناختان ، بزيادة التاء : وهما صحيحان . فأنّث باعتبار المعنى ، وذكّر باعتبار اللفظ .

(٦) (شرب) الشرب هو الجماعة الشاربون .

زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ . قَالَ فَعَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي وَجْهِيَ الَّذِي لَقِيتُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَالَكَ ؟ » قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! وَاللهِ! مَارَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ . عَدَا حَمْزَةُ عَلَىٰ نَاقَتَيَّ فَاجْتَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا. وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرْبٌ . قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَاهُ . ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي. وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ . حَتَّىٰ جَاءَ الْبَابَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ . فَاسْتَأْذَنَ . فَأَذِنُوا لَهُ . فَإِذَا هُمْ شَرْبٌ . فَطَفِقَ[١] رَسُولُ اللهِ ﷺ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ . فَإِذَا حَمْزَةُ مُحْمَرَّةٌ عَيْنَاهُ . فَنَظَرَ حَمْزَةُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَىٰ سُرَّتِهِ . ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَىٰ وَجْهِهِ . فَقَالَ حَمْزَةُ : وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي ؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّهُ ثَمِلٌ[٢] . فَنَكَصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ الْقَهْقَرَىٰ . وَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٣ – (١٩٨٠) حدثني أَبُو الرَّبِيعِ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ ، يَوْمَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ، فِي بَيْتِ أَبِي طَلْحَةَ . وَمَا شَرَابُهُمْ إِلَّا الْفَضِيخُ : الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ[٣] . فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي. فَقَالَ : اخْرُجْ فَانْظُرْ . فَخَرَجْتُ فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي : أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ . قَالَ فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : اخْرُجْ فَاهْرِقْهَا. فَهَرَقْتُهَا . فَقَالُوا (أَوْ قَالَ بَعْضُهُمْ) : قُتِلَ فُلَانٌ . قُتِلَ فُلَانٌ . وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ . (قَالَ فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ) فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا[٤]

---

(١) (فطفق .. يلوم) أى جعل يلومه .

(٢) (ثمل) أى سكران .

(٣) (الفضيخ البسر والتمر) قال إبراهيم الحربي : الفضيخ أن يفضخ البسر ويصب عليه الماء ويتركه حتى يغلي . وقال أبوعبيد: هو مافضخ من البسر من غير أن تمسه نار . فان كان معه تمر فهو خليط. أما البسر فقد قال ابن فارس: البسر من كل شيء الغض . ونبات بسر أى طري ، وفضخه شدخه .

(٤) (طعموا) أى شربوا .

إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ [٥/المائدة/٩٣] .

* * *

٤ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ . قَالَ : سَأَلُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْفَضِيخِ ؟ فَقَالَ: مَا كَانَتْ لَنَا خَمْرٌ غَيْرَ فَضِيخِكُمْ هَـٰذَا الَّذِى تُسَمُّونَهُ الْفَضِيخَ. إِنِّى لَقَائِمٌ أَسْقِيهَا أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا أَيُّوبَ وَرِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِى بَيْتِنَا . إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ بَلَغَكُمُ الْخَبَرُ؟ قُلْنَا : لَا . قَالَ : فَإِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ . فَقَالَ : يَا أَنَسُ ! أَرِقْ هَـٰذِهِ الْقِلَالَ(١) . قَالَ: فَمَا رَاجَعُوهَا وَلَا سَأَلُوا عَنْهَا، بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ .

* * *

٥ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِىُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : إِنِّى لَقَائِمٌ عَلَى الْحَىِّ، عَلَى عُمُومَتِى، أَسْقِيهِمْ مِنْ فَضِيخٍ لَهُمْ . وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ سِنًّا . فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ . فَقَالُوا : اكْفِئْهَا . يَا أَنَسُ ! فَكَفَأْتُهَا .

قَالَ قُلْتُ لِأَنَسٍ : مَا هُوَ ؟ قَالَ : بُسْرٌ وَرُطَبٌ . قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَنَسٍ : كَانَتْ خَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ . قَالَ سُلَيْمَانُ : وَحَدَّثَنِى رَجُلٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ ذَٰلِكَ أَيْضًا .

* * *

٦ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَىِّ أَسْقِيهِمْ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَنَسٍ : كَانَ خَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ . وَأَنَسٌ شَاهِدٌ . فَلَمْ يُنْكِرْ أَنَسٌ ذَاكَ .

وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : حَدَّثَنِى بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعِى ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ خَمْرَهُمْ يَوْمَئِذٍ .

* * *

٧ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ: كُنْتُ أَسْقِى أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، فِى رَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ .

---

(١) (القلال) جمع قُلَّة . وهى جرّة كبيرة تسع مائتين وخمسين رطلا .

فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَاخِلٌ فَقَالَ: حَدَثَ خَبَرٌ. نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ. فَكَفَأْنَاهَا يَوْمَئِذٍ. وَإِنَّهَا لَخَلِيطُ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ.

قَالَ قَتَادَةُ: وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: لَقَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ. وَكَانَتْ عَامَّةُ خُمُورِهِمْ، يَوْمَئِذٍ، خَلِيطَ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ.

* * *

(...) وحدثنا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : إِنِّي لَأَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَسُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاءَ مِنْ مَزَادَةٍ ، فِيهَا خَلِيطُ بُسْرٍ وَتَمْرٍ . بِنَحْوِ حَدِيثِ سَعِيدٍ .

* * *

٨ – (١٩٨١) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّهْوُ ثُمَّ يُشْرَبَ . وَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ عَامَّةَ خُمُورِهِمْ ، يَوْمَ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ .

* * *

٩ – (١٩٨٠) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ ، شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ وَتَمْرٍ . فَأَتَاهُمْ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ . فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا أَنَسُ ! قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجَرَّةِ فَاكْسِرْهَا . فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ[1] لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ . حَتَّى تَكَسَّرَتْ .

* * *

١٠ – (١٩٨٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ (يَعْنِي الْحَنَفِيَّ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنِي أَبِي ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ فِيهَا الْخَمْرَ ، وَمَا بِالْمَدِينَةِ شَرَابٌ يُشْرَبُ إِلَّا مِنْ تَمْرٍ .

* * *

(١) (مهراس) هو حجر منقور .

(٢) باب تحريم تخليل الخمر

١١ – (١٩٨٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا عَبْدُالرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْخَمْرِ تُتَّخَذُ خَلًّا ؟ فَقَالَ « لَا ».

***

(٣) باب تحريم التداوي بالخمر

١٢ – (١٩٨٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ وَائِلٍ الْحَضْرَمِيِّ ؛ أَنَّ طَارِقَ ابْنَ سُوَيْدٍ الْجُعْفِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ ؟ فَنَهَاهُ، أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا. فَقَالَ : إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ. فَقَالَ « إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ. وَلَٰكِنَّهُ دَاءٌ ».

***

(٤) باب بيان أن جميع ما ينبذ، مما يتخذ من النخل والعنب، يسمى خمرا

١٣ – (١٩٨٥) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ. حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ؛ أَنَّ أَبَا كَثِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ : النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ ».

***

١٤ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ. قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ : النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ ».

***

١٥ – (...) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَعِكْرِمَةَ

ابْنِ عَمَّارٍ وَعُقْبَةَ بْنِ التَّوْأَمِ ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ : الْكَرْمَةِ وَالنَّخْلَةِ » .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ « الْكَرْمِ وَالنَّخْلِ » .

***

(٥) باب كراهة انتباذ التمر والزبيب مخلوطين

١٦ – (١٩٨٦) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ . حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يُخْلَطَ الزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ ، وَالْبُسْرُ وَالتَّمْرُ .

***

١٧ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَىٰ أَنْ يُنْبَذَ التَّمْرُ وَالزَّبِيبُ جَمِيعًا . وَنَهَىٰ أَنْ يُنْبَذَ الرُّطَبُ وَالْبُسْرُ جَمِيعًا .

***

١٨ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : قَالَ لِي عَطَاءٌ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ الرُّطَبِ وَالْبُسْرِ ، وَبَيْنَ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ ، نَبِيذًا » .

***

١٩ – (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ، مَوْلَىٰ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَىٰ أَنْ يُنْبَذَ الزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا . وَنَهَىٰ أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالرُّطَبُ جَمِيعًا .

***

٢٠ – (١٩٨٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا . وَعَنِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا .

***

٢١ – (. .) حدثنا يحيى بن أيوب . حدثنا ابن علية . حدثنا سعيد بن يزيد ، أبو مسلمة عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد . قال : نهانا رسول الله ﷺ أن نخلط بين الزبيب والتمر . وأن نخلط البسر والتمر .

***

(...) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي . حدثنا بشر (يعني ابن مفضل) عن أبي مسلمة ، بهذا الإسناد ، مثله .

***

٢٢ – (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا وكيع عن إسماعيل بن مسلم العبدي ، عن أبي المتوكل الناجي ، عن أبي سعيد الخدري . قال : قال رسول الله ﷺ « من شرب النبيذ منكم ، فليشربه زبيبا فردا . أو تمرا فردا . أو بسرا فردا » .

***

٢٣ – (...) وحدثنيه أبو بكر بن إسحاق . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا إسماعيل بن مسلم العبدي ، بهذا الإسناد . قال : نهانا رسول الله ﷺ أن نخلط بسرا بتمر . أو زبيبا بتمر . أو زبيبا ببسر . وقال « من شربه منكم » . فذكر بمثل حديث وكيع .

***

٢٤ – (١٩٨٨) حدثنا يحيى بن أيوب . حدثنا ابن علية . أخبرنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه . قال : قال رسول الله ﷺ « لا تنتبذوا الزهو[1] والرطب جميعا . ولا تنتبذوا الزبيب والتمر جميعا . وانتبذوا كل واحد منهما على حدته » .

***

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر العبدي عن حجاج بن أبي عثمان ، عن يحيى بن أبي كثير ، بهذا الإسناد ، مثله .

***

٢٥ – (...) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عثمان بن عمر . أخبرنا علي (وهو ابن المبارك) عن

---

(١) (الزهو) هو بفتح الزاي وضمها . لغتان مشهورتان . قال الجوهري : أهل الحجاز يضمون . والزهو هو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة أو صفرة ، وطاب . وزهت النخل تزهو زهوا ، وأزهت تزهي .

يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَنْتَبِذُوا الزَّهْوَ وَالرُّطَبَ جَمِيعًا . وَلَا تَنْتَبِذُوا الرُّطَبَ وَالزَّبِيبَ جَمِيعًا . وَلَـٰكِنِ انْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَىٰ حِدَتِهِ » .

وَزَعَمَ يَحْيَىٰ أَنَّهُ لَقِيَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ فَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ هَـٰذَا .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَٰقَ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، بِهَـٰذَيْنِ الْإِسْنَادَيْنِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « الرُّطَبَ وَالزَّهْوَ . وَالتَّمْرَ وَالزَّبِيبَ».

* * *

٢٦ – (...) وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَٰقَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ خَلِيطِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ. وَعَنْ خَلِيطِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ . وَعَنْ خَلِيطِ الزَّهْوِ وَالرُّطَبِ . وَقَالَ « انْتَبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَىٰ حِدَتِهِ » .

* * *

(...) وحدثني أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ هَـٰذَا الْحَدِيثِ .

* * *

٢٦ م – (١٩٨٩) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ . وَالْبُسْرِ وَالتَّمْرِ . وَقَالَ « يُنْبَذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَىٰ حِدَتِهِ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أُذَيْنَةَ (وَهُوَ أَبُو كَثِيرٍ الْغُبَرِيُّ) . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

* * *

٢٧ – (١٩٩٠) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّبِيبُ جَمِيعًا . وَأَنْ يُخْلَطَ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا . وَكَتَبَ إِلَىٰ أَهْلِ جُرَشَ يَنْهَاهُمْ عَنْ خَلِيطِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ .

* * *

(...) وحَدَّثنيهِ وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . فِي التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ . وَلَمْ يَذْكُرِ : الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ .

* * *

٢٨ - (١٩٩١) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : قَدْ نُهِيَ أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالرُّطَبُ جَمِيعًا . وَالتَّمْرُ وَالزَّبِيبُ جَمِيعًا .

* * *

٢٩ - (...) وحدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَـٰقَ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَدْ نُهِيَ أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالرُّطَبُ جَمِيعًا . وَالتَّمْرُ وَالزَّبِيبُ جَمِيعًا.

* * *

(٦) باب النهي عن الانتباذ في المزفت(١) والدباء والحنتم والنقير ، وبيان أنه منسوخ، وأنه اليوم حلال، مالم يصر مسكرا

٣٠ - (١٩٩٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ ، أَنْ يُنْبَذَ فِيهِ .

* * *

٣١ - (...) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِ .

(١٩٩٣) قَالَ : وَأَخْبَرَهُ أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَنْتَبِذُوا فِي الدُّبَّاءِ وَلَا فِي الْمُزَفَّتِ » . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاجْتَنِبُوا الْحَنَاتِمَ .

* * *

٣٢ - (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ

(١) (باب النهي عن الانتباذ في المزفت ...) هذا الباب قد سبق شرحه وبيان هذه الألفاظ في أول كتاب الإيمان ، حديث رقم (١٧) .

أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَىٰ عَنِ الْمُزَفَّتِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ .

قَالَ قِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : مَا الْحَنْتَمُ ؟ قَالَ : الْجِرَارُ الْخُضْرُ .

***

٣٣ – (..) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِوَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ « أَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقَيَّرِ – وَالْحَنْتَمُ[(١)] الْمَزَادَةُ الْمَجْبُوبَةُ – وَلَـٰكِنِ اشْرَبْ فِي سِقَائِكَ وَأَوْكِهِ[(٢)] » .

***

٣٤ – (١٩٩٤) حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَلِيٍّ . قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ .

هَـٰذَا حَدِيثُ جَرِيرٍ .

وَفِي حَدِيثِ عَبْثَرٍ وَشُعْبَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ .

***

٣٥ – (١٩٩٥) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ : هَلْ سَأَلْتَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا يُكْرَهُ أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! أَخْبِرِينِي عَمَّا نَهَىٰ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِ . قَالَتْ : نَهَانَا ، أَهْلَ الْبَيْتِ ، أَنْ نَنْتَبِذَ فِي الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ .

---

(١) (والحنتم المزادة المجبوبة) هكذا هو في جميع النسخ في بلادنا: والحنتم المزادة المجبوبة. وكذا نقله القاضي عن جماهير رواة صحيح مسلم ، ومعظم النسخ . قال : ووقع في بعض النسخ: والحنتم والمزادة المجبوبة. وقال: وهذا هو الصواب. والأول تغيير ووهم. والمجبوبة هي التي قطع رأسها فصارت كهيئة الدنّ. وأصل الجب القطع . وقيل. هي التي قطع رأسها وليست لها عزلاء من أسفلها يتنفس الشراب منها ، فيصير شرابها مسكرا ، ولا يدرى به .

(٢) (ولـكن اشرب في سقائك وأوكه) قال العلماء : معناه أن السقاء إذا أوكى أمنت مفسدة الإسكار . لأنه متى تغير نبيذه واشتد وصار مسكرا شق الجلد الموكى . فما لم يشقه لا يكون مسكرا. بخلاف الدباء والحنتم والمزادة المجبوبة والمزفت ، وغيرها من الأوعية الكثيفة. فانه قد يصير فيها مسكرا ، ولا يعلم.

قَالَ قُلْتُ لَهُ : أَمَا ذَكَرَتِ الْحَنْتَمَ وَالْجَرَّ ؟ قَالَ : إِنَّمَا أُحَدِّثُكَ بِمَا سَمِعْتُ . أَأُحَدِّثُكَ مَا لَمْ أَسْمَعْ ؟

***

٣٦ - (...) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ .

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَسُلَيْمَانُ وَحَمَّادٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

***

٣٧ - (...) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ (يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ) . حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيُّ . قَالَ : لَقِيتُ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيذِ ؟ فَحَدَّثَتْنِي ؛ أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ النَّبِيذِ ؟ فَنَهَاهُمْ أَنْ يَنْتَبِذُوا فِي الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ وَالْحَنْتَمِ .

***

٣٨ - (...) وحدثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنْ مُعَاذَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ .

***

(...) وحدثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ - مَكَانَ الْمُزَفَّتِ - الْمُقَيَّرَ .

***

٣٩ - (١٧) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . ح وَحَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقَيَّرِ » .

وَفِي حَدِيثِ حَمَّادٍ ، جَعَلَ - مَكَانَ الْمُقَيَّرِ - الْمُزَفَّتَ .

***

٤٠ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ .

***

٤١ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ . وَأَنْ يُخْلَطَ الْبَلَحُ بِالزَّهْوِ .

* * *

٤٢ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يَحْيَى الْبَهْرَانِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ[1] ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ .

* * *

٤٣ — (١٩٩٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ التَّيْمِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْجَرِّ[2] أَنْ يُنْبَذَ فِيهِ .

* * *

٤٤ — (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ .

* * *

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يُنْتَبَذَ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

* * *

٤٥ — (...) وحدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ فِي الْحَنْتَمَةِ وَالدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ .

* * *

٤٦ — (١٩٩٧) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا :

---

(١) (يحيى بن أبي عمر) قال الإمام النووي : وقع في معظم نسخ بلادنا : يحيى أبي عمر ، بالكنية وهو الصواب وهو يحيى بن عبيد أبو عمر البهراني . وكذا هو في الحديث الآتي : ٧٩ من هذا الكتاب .

(٢) (الجر) هو بمعنى الجرار . الواحدة جرة .

حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُمَا شَهِدَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ .

* * *

٤٧ — (...) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) . حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ ؟ فَقَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَبِيذَ الْجَرِّ . فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ ابْنُ عُمَرَ ؟ قَالَ: وَمَا يَقُولُ؟ قُلْتُ: قَالَ: حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَبِيذَ الْجَرِّ . فَقَالَ : صَدَقَ ابْنُ عُمَرَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَبِيذَ الْجَرِّ . فَقُلْتُ : وَأَيُّ شَيْءٍ نَبِيذُ الْجَرِّ؟ فَقَالَ : كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنَ الْمَدَرِ[1] .

* * *

٤٨ — (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ . فَانْصَرَفَ قَبْلَ أَنْ أَبْلُغَهُ . فَسَأَلْتُ: مَاذَا قَالَ ؟ قَالُوا : نَهَىٰ أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ .

* * *

٤٩ — (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ الْأَيْلِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَلَمْ يَذْكُرُوا : فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ . إِلَّا مَالِكٌ وَأُسَامَةُ .

* * *

٥٠ — (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ . قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ ؟ قَالَ فَقَالَ : قَدْ زَعَمُوا ذَاكَ . قُلْتُ : أَنَهَىٰ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : قَدْ زَعَمُوا ذَاكَ .

* * *

(١) (المدر) هو التراب .

(...) حدثنا يحيى بن أيوب . حدثنا ابن علية . حدثنا سليمان التيمي عن طاوس . قال : قال رجل لابن عمر : أنهى نبي الله ﷺ عن نبيذ الجر ؟ قال : نعم . ثم قال طاوس : والله ! إني سمعته منه .

***

٥١ – (...) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني ابن طاوس عن أبيه ، عن ابن عمر ؛ أن رجلا جاءه فقال : أنهى النبي ﷺ أن ينبذ في الجر والدباء ؟ قال : نعم .

***

٥٢ – (...) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا وهيب . حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن الجر والدباء .

***

٥٣ – (...) حدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة ؛ أنه سمع طاوسا يقول : كنت جالسا عند ابن عمر . فجاءه رجل فقال : أنهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر والدباء والمزفت ؟ قال : نعم .

***

٥٤ – (...) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن محارب بن دثار . قال : سمعت ابن عمر يقول : نهى رسول الله ﷺ عن الحنتم والدباء والمزفت . قال : سمعته غير مرة .

***

(...) وحدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي . أخبرنا عبثر عن الشيباني ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمثله .

قال : وأراه قال : والنقير .

***

٥٥ – (...) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عقبة بن حريث . قال : سمعت ابن عمر يقول : نهى رسول الله ﷺ عن الجر والدباء والمزفت . وقال « انتبذوا في الأسقية » .

***

٥٦ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْحَنْتَمَةِ . فَقُلْتُ : مَا الْحَنْتَمَةُ ؟ قَالَ : الْجَرَّةُ .

***

٥٧ – (...) حدثنا عُبَيْدُاللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . حَدَّثَنِي زَاذَانُ . قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : حَدِّثْنِي بِمَا نَهَىٰ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْأَشْرِبَةِ بِلُغَتِكَ . وَفَسِّرْهُ لِي بِلُغَتِنَا . فَإِنَّ لَكُمْ لُغَةً سِوَىٰ لُغَتِنَا . فَقَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْحَنْتَمِ ، وَهِيَ الْجَرَّةُ . وَعَنِ الدُّبَّاءِ ، وَهِيَ الْقَرْعَةُ . وَعَنِ الْمُزَفَّتِ ، وَهُوَ الْمُقَيَّرُ . وَعَنِ النَّقِيرِ ، وَهِيَ النَّخْلَةُ تُنْسَحُ نَسْحًا[1] ، وَتُنْقَرُ نَقْرًا . وَأَمَرَ أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الْأَسْقِيَةِ .

***

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

٥٨ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ ابْنُ سَلِمَةَ[2] . قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ ، عِنْدَ هَٰذَا الْمِنْبَرِ ، وَأَشَارَ إِلَىٰ مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ : قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الْأَشْرِبَةِ . فَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ! وَالْمُزَفَّتِ ؟ وَظَنَنَّا أَنَّهُ نَسِيَهُ . فَقَالَ : لَمْ أَسْمَعْهُ يَوْمَئِذٍ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . وَقَدْ كَانَ يَكْرَهُ .

***

٥٩ – (١٩٩٨) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ النَّقِيرِ وَالْمُزَفَّتِ وَالدُّبَّاءِ .

***

(١) (تنسح نسحا) هكذا هو فى معظم الروايات : تنسح ، بسين وحاء مهملتين . أى تقشر ثم تنقر فتصير نقيرا .

(٢) (سلمة) بفتح اللام وكسرها

٦٠ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْجَرِّ وَالدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ.

* * *

(...) قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ.

* * *

(١٩٩٩) وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُنْتَبَذُ لَهُ فِيهِ، نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ[1].

* * *

٦١ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ.

* * *

٦٢ - (...) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كَانَ يُنْتَبَذُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ. فَإِذَا لَمْ يَجِدُوا سِقَاءً نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ - وَأَنَا أَسْمَعُ لِأَبِي الزُّبَيْرِ -: مِنْ بِرَامٍ؟ قَالَ: مِنْ بِرَامٍ.

* * *

٦٣ - (٩٧٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَنْ أَبِي سِنَانٍ. وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: عَنْ ضِرَارِ بْنِ مُرَّةَ) عَنْ مُحَارِبٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ، أَبُو سِنَانٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «نَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ[2]. فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا. وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا».

* * *

---

(١) (فى تور من حجارة) وفى الرواية الأخرى: فى تور من برام. وهو بمعنى قوله: من حجارة. وهو قدح كبير كالقدر يتخذ تارة من الحجارة وتارة من النحاس وغيره.

(٢) (نهيتكم عن النبيذ إلا فى سقاء ..) وفى الرواية الثانية «نهيتكم عن الظروف وإن الظروف أو ظرفا لا يحل شيئا ولا يحرمه وكل مسكر حرام» وفى الرواية الثالثة «كنت نهيتكم عن الأشربة فى ظروف الأدم فاشربوا فى كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا» قال القاضى: هذه الرواية الثانية فيها تغيير من بعض الرواة وصوابه: كنت نهيتكم عن الأشربة إلا =

٦٤ - (...) وحدثنا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا ضَحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « نَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ. وَإِنَّ الظُّرُوفَ ـ أَوْ ظَرْفًا ـ لَا يُحِلُّ شَيْئًا وَلَا يُحَرِّمُهُ . وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ » .

* * *

٦٥ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُعَرِّفِ بْنِ وَاصِلٍ ، عَنْ مُحَارِبِ ابْنِ دِثَارٍ ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الْأَشْرِبَةِ فِي ظُرُوفِ الْأَدَمِ . فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وِعَاءٍ . غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا » .

* * *

٦٦ - (٢٠٠٠) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ . لَمَّا نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ النَّبِيذِ فِي الْأَوْعِيَةِ قَالُوا : لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُ(١) . فَأَرْخَصَ لَهُمْ فِي الْجَرِّ غَيْرِ الْمُزَفَّتِ(٢) .

* * *

(٧) باب بيان أنه كل مسكر خمر ، وأنه كل خمر حرام

٦٧ - (٢٠٠١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ(٣) ؟ فَقَالَ « كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ » .

* * *

= فى ظروف الأدم . فحذف لفظة إلا التى للاستثناء ، ولابد منها . قال : والرواية الأولى فيها تغيير أيضا . وصوابها « فاشربوا فى الأوعية كلها » لأن الأسقية وظروف الأدم لم تزل مباحة مأذونا فيها . وإنما نهى عن غيرها من الأوعية . كما قال فى الرواية الأولى « كنت نهيتكم عن الانتباذ إلا فى سقاء » والحاصل أن صواب الروايتين « كنت نهيتكم عن الانتباذ إلا فى سقاء . فانتبذوا واشربوا فى كل وعاء » وما سوى هذا تغيير من الرواة .

(١) (ليس كل الناس يجد) معناه يجد أسقية الأدم .

(٢) (فأرخص لهم فى الجر غير المزفت) محمول على أنه رخص فيه أولا ثم رخص فى جميع الأوعية ، فى حديث بريدة .

(٣) (البتع) هو نبيذ العسل . وهو شراب أهل اليمن قال الجوهرى : ويقال أيضا بفتح التاء المثناة .

٦٨ – (...) وحدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ ».

***

٦٩ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَصَالِحٍ : سُئِلَ عَنِ الْبِتْعِ ؟ وَهُوَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ . وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ : أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « كُلُّ شَرَابٍ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ».

***

٧٠ – (١٧٣٣) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنَا وَمُعَاذَ ابْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ شَرَابًا يُصْنَعُ بِأَرْضِنَا يُقَالُ لَهُ الْمِزْرُ[1] مِنَ الشَّعِيرِ. وَشَرَابٌ يُقَالُ لَهُ الْبِتْعُ مِنَ الْعَسَلِ. فَقَالَ « كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ».

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو . سَمِعَهُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُمَا « بَشِّرَا وَيَسِّرَا . وَعَلِّمَا وَلَا تُنَفِّرَا » وَأُرَاهُ قَالَ « وَتَطَاوَعَا » قَالَ فَلَمَّا وَلَّىٰ رَجَعَ أَبُو مُوسَىٰ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ لَهُمْ شَرَابًا مِنَ الْعَسَلِ يُطْبَخُ حَتَّىٰ يَعْقِدَ[2] . وَالْمِزْرُ يُصْنَعُ مِنَ الشَّعِيرِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كُلُّ مَا أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فَهُوَ حَرَامٌ ».

***

٧١ – (...) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي خَلَفٍ)

(١) (المزر) ويكون من الذرة ومن الشعير ومن الحنطة .

(٢) (حتى يعقد) قال فى المشارق : أعقدت العسل إذا شددت طبخه، فعقد هو .

قَالَا : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ (وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ . فَقَالَ « ادْعُوَا النَّاسَ . وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا ، وَيَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا » قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ! أَفْتِنَا فِي شَرَابَيْنِ كُنَّا نَصْنَعُهُمَا بِالْيَمَنِ : الْبِتْعُ ، وَهُوَ مِنَ الْعَسَلِ يُنْبَذُ حَتَّىٰ يَشْتَدَّ . وَالْمِزْرُ ، وَهُوَ مِنَ الذُّرَةِ وَالشَّعِيرِ يُنْبَذُ حَتَّىٰ يَشْتَدَّ. قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ أُعْطِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ بِخَوَاتِمِهِ[1] فَقَالَ « أَنْهَىٰ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ » .

* * *

٧٢ – (٢٠٠٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ جَيْشَانَ (وَجَيْشَانُ مِنَ الْيَمَنِ) فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذُّرَةِ يُقَالُ لَهُ الْمِزْرُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَوَ مُسْكِرٌ هُوَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ . إِنَّ عَلَى اللهِ، عَزَّ وَجَلَّ، عَهْدًا، لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ، أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ ؟ قَالَ « عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ ، أَوْ عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ » .

* * *

٧٣ – (٢٠٠٣) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ . وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ . وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا ، لَمْ يَتُبْ ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ » .

* * *

٧٤ – (...) وحدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ . كِلَاهُمَا عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ . وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ » .

* * *

(١) (قد أعطى جوامع الكلم بخواتمه) أى إيجاز اللفظ مع تناوله المعانى الكثيرة جدا. وقوله : بخواتمه ، أى كأنه يختم على المعانى الكثيرة التى تضمنها اللفظ اليسير ، فلا يخرج منها شئ عن طالبه ومستنبطه لعذوبة لفظه وجزالته .

(...) وحدثنا صَالِحُ بْنُ مِسْمَارٍ السُّلَمِيُّ . حَدَّثَنَا مَعْنٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٧٥ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . أَخْبَرَنَا نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ (وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ « كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ . وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ » .

* * *

(٨) باب عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها ، بمنعه إياها في الآخرة

٧٦ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ، حُرِمَهَا فِي الآخِرَةِ » .

* * *

٧٧ – (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ « مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَلَمْ يَتُبْ مِنْهَا ، حُرِمَهَا فِي الآخِرَةِ فَلَمْ يُسْقَهَا » قِيلَ لِمَالِكٍ : رَفَعَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

* * *

٧٨ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ . إِلَّا أَنْ يَتُوبَ » .

* * *

(...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ الْمَخْزُومِيَّ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ .

* * *

(٩) باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكرا

٧٩ - (٢٠٠٤) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ، أَبِي عُمَرَ الْبَهْرَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنْتَبَذُ لَهُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَيَشْرَبُهُ، إِذَا أَصْبَحَ، يَوْمَهُ ذَلِكَ، وَاللَّيْلَةَ الَّتِي تَجِيءُ، وَالْغَدَ وَاللَّيْلَةَ الْأُخْرَى، وَالْغَدَ إِلَى الْعَصْرِ. فَإِنْ بَقِيَ شَيْءٌ، سَقَاهُ الْخَادِمَ؛ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَصُبَّ.

* * *

٨٠ - (..) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى الْبَهْرَانِيِّ. قَالَ: ذَكَرُوا النَّبِيذَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنْتَبَذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ. قَالَ شُعْبَةُ: مِنْ لَيْلَةِ الِاثْنَيْنِ، فَيَشْرَبُهُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَاءِ إِلَى الْعَصْرِ. فَإِنْ فَضَلَ مِنْهُ شَيْءٌ، سَقَاهُ الْخَادِمَ أَوْ صَبَّهُ.

* * *

٨١ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَأَبِي كُرَيْبٍ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنْقَعُ لَهُ الزَّبِيبُ. فَيَشْرَبُهُ الْيَوْمَ وَالْغَدَ وَبَعْدَ الْغَدِ إِلَى مَسَاءِ الثَّالِثَةِ. ثُمَّ يَأْمُرُ بِهِ فَيُسْقَى أَوْ يُهَرَاقُ.

* * *

٨٢ - (...) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنْبَذُ لَهُ الزَّبِيبُ فِي السِّقَاءِ. فَيَشْرَبُهُ يَوْمَهُ وَالْغَدَ وَبَعْدَ الْغَدِ. فَإِذَا كَانَ مَسَاءُ الثَّالِثَةِ شَرِبَهُ وَسَقَاهُ. فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ أَهْرَاقَهُ.

* * *

٨٣ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ. حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى، أَبِي عُمَرَ النَّخَعِيِّ. قَالَ: سَأَلَ قَوْمٌ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْعِ الْخَمْرِ وَشِرَائِهَا وَالتِّجَارَةِ فِيهَا؟ فَقَالَ: أَمُسْلِمُونَ أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ بَيْعُهَا وَلَا شِرَاؤُهَا وَلَا التِّجَارَةُ فِيهَا. قَالَ: فَسَأَلُوهُ عَنِ النَّبِيذِ؟ فَقَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ. ثُمَّ رَجَعَ وَقَدْ نَبَذَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي حَنَاتِمَ

وَنَقِيرٍ وَدُبَّاءٍ. فَأَمَرَ بِهِ فَأُهْرِيقَ. ثُمَّ أَمَرَ بِسِقَاءٍ فَجُعِلَ فِيهِ زَبِيبٌ وَمَاءٌ. فَجُعِلَ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصْبَحَ. فَشَرِبَ مِنْهُ يَوْمَهُ ذَٰلِكَ وَلَيْلَتَهُ الْمُسْتَقْبِلَةَ. وَمِنَ الْغَدِ حَتَّىٰ أَمْسَىٰ. فَشَرِبَ وَسَقَىٰ. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَمَرَ بِمَا بَقِيَ مِنْهُ فَأُهْرِيقَ.

***

٨٤ – (٢٠٠٥) حدّثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ (يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيَّ). حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ (يَعْنِي ابْنَ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيَّ) قَالَ: لَقِيتُ عَائِشَةَ. فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيذِ؟ فَدَعَتْ عَائِشَةُ جَارِيَةً حَبَشِيَّةً فَقَالَتْ: سَلْ هَٰذِهِ. فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَتِ الْحَبَشِيَّةُ: كُنْتُ أَنْبِذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ. وَأُوكِيهِ[١] وَأُعَلِّقُهُ. فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ.

***

٨٥ – (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنَّا نَنْبِذُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ. يُوكَىٰ أَعْلَاهُ. وَلَهُ عَزْلَاءُ[٢]. نَنْبِذُهُ غُدْوَةً، فَيَشْرَبُهُ عِشَاءً. وَنَنْبِذُهُ عِشَاءً، فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً.

***

٨٦ – (٢٠٠٦) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ. فَكَانَتِ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَهُمْ. وَهِيَ الْعَرُوسُ. قَالَ سَهْلٌ: تَدْرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ أَنْقَعَتْ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ. فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ.

***

(...) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ: أَتَىٰ أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَدَعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ. بِمِثْلِهِ. وَلَمْ يَقُلْ: فَلَمَّا أَكَلَ سَقَتْهُ إِيَّاهُ.

***

(١) (وأوكيه) أي أشده بالوكاء وهو الخيط الذي يشدّ به رأس القربة.

(٢) (عزلاء) هو الثقب الذي يكون في أسفل المزادة والقربة.

٨٧ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي أَبَا غَسَّانَ). حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ. وَقَالَ: فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ. فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الطَّعَامِ أَمَاثَتْهُ[1] فَسَقَتْهُ. تَخُصُّهُ بِذَٰلِكَ.

***

٨٨ – (٢٠٠٧) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ سَهْلٍ: حَدَّثَنَا) ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ مُطَرِّفٍ، أَبُو غَسَّانَ). أَخْبَرَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ. فَأَمَرَ أَبَا أُسَيْدٍ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا. فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا. فَقَدِمَتْ. فَنَزَلَتْ فِي أُجُمِ[2] بَنِي سَاعِدَةَ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ جَاءَهَا. فَدَخَلَ عَلَيْهَا. فَإِذَا امْرَأَةٌ مُنَكِّسَةٌ رَأْسَهَا. فَلَمَّا كَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ. قَالَ «قَدْ أَعَذْتُكِ مِنِّي» فَقَالُوا لَهَا: أَتَدْرِينَ مَنْ هَٰذَا؟ فَقَالَتْ: لَا. فَقَالُوا: هَٰذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. جَاءَكِ لِيَخْطُبَكِ. قَالَتْ: أَنَا كُنْتُ[3] أَشْقَىٰ مِنْ ذَٰلِكَ.

قَالَ سَهْلٌ: فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ حَتَّىٰ جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ. ثُمَّ قَالَ «اسْقِنَا» لِسَهْلٍ. قَالَ: فَأَخْرَجْتُ لَهُمْ هَٰذَا الْقَدَحَ فَأَسْقَيْتُهُمْ فِيهِ.

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَٰلِكَ الْقَدَحَ فَشَرِبْنَا فِيهِ. قَالَ: ثُمَّ اسْتَوْهَبَهُ، بَعْدَ ذَٰلِكَ، عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَوَهَبَهُ لَهُ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ: قَالَ «اسْقِنَا يَا سَهْلُ».

***

٨٩ – (٢٠٠٨) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ، بِقَدَحِي هَٰذَا، الشَّرَابَ كُلَّهُ. الْعَسَلَ وَالنَّبِيذَ وَالْمَاءَ وَاللَّبَنَ.

***

---

(١) (أماثته) قال الأبي: كذا رويناه رباعيا: أماثته. بمعنى أذابته. وذكره ابن السكيت ثلاثيا: ماث الشيء يميثه ويموثه ميثا وموثا، أذابه. وقال النووي: معناه عركته واستخرجت قوته وأذابته.

(٢) (أجم) هو الحصن، وجمعه آجام.

(٣) (أنا كنت أشقى من ذلك) ليس أفعل التفضيل هنا على بابه. وإنما مرادها إثبات الشقاء لها لما فاتها من تزوج برسول الله ﷺ.

(١٠) باب جواز شرب اللبن

٩٠ – (٢٠٠٩) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : لَمَّا خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَرَرْنَا بِرَاعٍ . وَقَدْ عَطِشَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَالَ : فَحَلَبْتُ لَهُ كُثْبَةً[١] مِنْ لَبَنٍ . فَأَتَيْتُهُ بِهَا . فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ .

***

٩١ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَتْبَعَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ . قَالَ فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَسَاخَتْ فَرَسُهُ[٢] . فَقَالَ: ادْعُ اللهَ لِي وَلَا أَضُرُّكَ . قَالَ فَدَعَا اللهَ . قَالَ فَعَطِشَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَمَرُّوا بِرَاعِي غَنَمٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : فَأَخَذْتُ قَدَحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ . فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ .

***

٩٢ – (١٦٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ. أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ، بِإِيلِيَاءَ، بِقَدَحَيْنِ[٣] مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ . فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ اللَّبَنَ . فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ . لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ ، غَوَتْ أُمَّتُكَ[٤] .

***

(...) وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : بِإِيلِيَاءَ .

***

(١) (كثبة) الكثبة هو الشيء القليل .

(٢) (فساخت فرسه) معناه نزلت في الأرض. وقبضتها الأرض. وكان في جلد من الأرض، كما جاء في الرواية الأخرى.

(٣) (أتي بقدحين) في هذه الرواية محذوف. تقديره : أتي بقدحين فقيل له: اختر أيهما شئت .

(٤) (غوت أمتك) معناه ضلت وانهمكت في الشر .

(١١) باب فى شرب النبيذ وتخمير الإناء

٩٣ – (٢٠١٠) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ . لَيْسَ مُخَمَّرًا[١] . فَقَالَ « أَلَا خَمَّرْتَهُ وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ عُودًا[٢] ! » .

قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : إِنَّمَا أُمِرَ بِالْأَسْقِيَةِ أَنْ تُوكَأَ لَيْلًا . وَبِالْأَبْوَابِ أَنْ تُغْلَقَ لَيْلًا .

* * *

(...) وحدثنى إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَزَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ . قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ . بِمِثْلِهِ . قَالَ : وَلَمْ يَذْكُرْ زَكَرِيَّاءُ قَوْلَ أَبِي حُمَيْدٍ : بِاللَّيْلِ .

* * *

٩٤ – (٢٠١١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاسْتَسْقَى . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلَا نَسْقِيكَ نَبِيذًا ؟ فَقَالَ « بَلَى » قَالَ فَخَرَجَ الرَّجُلُ يَسْعَى . فَجَاءَ بِقَدَحٍ فِيهِ نَبِيذٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَلَا خَمَّرْتَهُ وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ عُودًا ! » قَالَ فَشَرِبَ .

* * *

٩٥ – (...) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ؛ وَأَبِي صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو حُمَيْدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَلَا خَمَّرْتَهُ وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ عُودًا ! » .

* * *

(١) (ليس مخمرا) أى ليس مغطى . والتخمير التغطية . ومنه الخمر لتغطيتها على العقل . وخمار المرأة لتغطية رأسها.

(٢) (ولو تعرُض عليه عودا) المشهور فى ضبطه : تعرُض . وهكذا قاله الأصمعىّ والجمهور . ومعناه تمدّ عليه عرضا، أى خلاف الطول . وهذا عند عدم مايغطيه به.

(١٢) باب الأمر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها.
وإطفاء السراج والنار عند النوم. وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب

٩٦ – (٢٠١٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «غَطُّوا الإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، وَأَغْلِقُوا الْبَابَ، وَأَطْفِئُوا السِّرَاجَ. فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحُلُّ سِقَاءً، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً. فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْرُضَ عَلَى إِنَائِهِ عُودًا، وَيَذْكُرَ اسْمَ اللهِ، فَلْيَفْعَلْ. فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ[1] تُضْرِمُ[2] عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ» وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ فِي حَدِيثِهِ «وَأَغْلِقُوا الْبَابَ».

***

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «وَاكْفِئُوا الإِنَاءَ أَوْ خَمِّرُوا الإِنَاءَ».

وَلَمْ يَذْكُرْ: تَعْرِيضَ الْعُودِ عَلَى الإِنَاءِ[3].

***

(...) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَغْلِقُوا الْبَابَ» فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «وَخَمِّرُوا الآنِيَةَ». وَقَالَ «تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ ثِيَابَهُمْ».

***

(..) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ. وَقَالَ «وَالْفُوَيْسِقَةُ تُضْرِمُ الْبَيْتَ عَلَى أَهْلِهِ».

***

(١) (الفويسقة) المراد بالفويسقة الفارة لخروجها من جحرها على الناس وإفسادها.

(٢) (تضرم) أي تحرق سريعا. قال أهل اللغة: ضرمت النارُ وتضرّمت وأضرمتْ أي التهبت. وأضرمتُها أنا وضرّمتها.

(٣) (قول مسلم رحمه الله: ولم يذكر تعريض العود على الإناء) هكذا في أكثر الأصول. وفي بعضها: تعرض. فأما هذه فظاهرة. وأما تعريض ففيه تسمح في العبارة. والوجه أن يقول: ولم يذكر عرض العود. لأنه المصدر الجاري على تعرض.

٩٧ - (...) وحدثني إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ[١] - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ[٢] . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ[٣] حِينَئِذٍ. فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ. وَأَغْلِقُوا الأَبْوَابَ . وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا . وَأَوْكُوا قِرَبَكُمْ. وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ. وَخَمِّرُوا آنِيَتَكُمْ. وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ . وَلَوْ أَنْ تَعْرُضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا . وَأَطْفِئُوا مَصَابِيحَكُمْ » .

***

(...) وحدثني إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ نَحْوًا مِمَّا أَخْبَرَ عَطَاءٌ . إِلَّا أَنَّهُ لَا يَقُولُ « اذْكُرُوا اسْمَ اللهِ ، عَزَّ وَجَلَّ » .

***

(...) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَطَاءٍ وَعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ . كَرِوَايَةِ رَوْحٍ .

***

٩٨ - (٢٠١٣) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِبْيَانَكُمْ[٤] إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّىٰ تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ[٥] . فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْبَعِثُ

(١) (إذا كان جنح الليل ..) هذا الحديث فيه جمل من أنواع الخير والآداب الجامعة لمصالح الآخرة والدنيا. فأمر ﷺ بهذه الآداب التي هي سبب السلامة من إيذاء الشيطان . وجعل الله عز وجل هذه الأسباب أسبابا للسلامة من إيذائه ، فلا يقدر على كشف إناء ولا حل سقاء ولا فتح باب ولا إيذاء صبي وغيره ، إذا وجدت هذه الأسباب . وجنح الليل ، بضم الجيم وكسرها ، لغتان مشهورتان . وهو ظلامه . ويقال : أجنح الليل أى أقبل ظلامه ، وأصل الجنوح الميل .

(٢) (فكفوا صبيانكم) أى امنعوهم من الخروج ذلك الوقت .

(٣) فان الشيطان ينتشر) أى جنس الشيطان. ومعناه أنه يخاف على الصبيان ذلك الوقت من إيذاء الشياطين لكثرتهم حينئذ.

(٤) (لا ترسلوا فواشيكم وصبيانكم ..) قال أهل اللغة : الفواشى كل شئ منتشر من المال . كالإبل والغنم وسائر البهائم وغيرها . وهى جمع فاشية ، لأنها تفشو ، أى تنتشر فى الأرض .

(٥) (فحمة العشاء) ظلمتها وسوادها. وفسرها بعضهم هنا بإقباله وأول ظلامه . وكذا ذكره صاحب نهاية الغريب. قال : ويقال للظلمة التى بين صلاتى المغرب والعشاء الفحمة . وللتى بين العشاء والفجر العسعسة .

إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّىٰ تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ » .

***

(...) وحدثنى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِ زُهَيْرٍ .

***

٩٩ – (٢٠١٤) وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، اللَّيْثِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « غَطُّوا الْإِنَاءَ . وَأَوْكُوا السِّقَاءَ . فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ[1] . لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَٰلِكَ الْوَبَاءِ » .

***

(...) وحدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَإِنَّ فِي السَّنَةِ يَوْمًا يَنْزِلُ فِيهِ وَبَاءٌ » . وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : قَالَ اللَّيْثُ : فَالْأَعَاجِمُ عِنْدَنَا يَتَّقُونَ ذَٰلِكَ[2] فِي كَانُونَ الْأَوَّلِ .

***

١٠٠ – (٢٠١٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ » .

***

١٠١ – (٢٠١٦) حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ

---

(١) (وباء) الوباء يمد ويقصر ، لغتان حكاهما الجوهريّ وغيره، والقصر أشهر . قال الجوهريّ : جمع المقصور أوباء. وجمع الممدود أوبية . قالوا : والوباء مرض عامّ يفضى إلى الموت غالبا .

(٢) (يتقون ذلك) أي يتوقعونه ويخافونه .

أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ. قَالَ: احْتَرَقَ بَيْتٌ عَلَىٰ أَهْلِهِ بِالْمَدِينَةِ مِنَ اللَّيْلِ. فَلَمَّا حُدِّثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَأْنِهِمْ قَالَ «إِنَّ هَٰذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ. فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ».

***

(١٣) باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما

١٠٢ – (٢٠١٧) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي حُذَيْفَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا، حَتَّىٰ يَبْدَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَيَضَعَ يَدَهُ. وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ، مَرَّةً، طَعَامًا. فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ[١]. فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهَا. ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ. فَأَخَذَ بِيَدِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ. وَإِنَّهُ جَاءَ بِهَٰذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا. فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا. فَجَاءَ بِهَٰذَا الْأَعْرَابِيِّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ. فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا[٢]».

***

(...) **وحدثناه** إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ أَبِي حُذَيْفَةَ الْأَرْحَبِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ. قَالَ: كُنَّا إِذَا دُعِينَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَىٰ طَعَامٍ. فَذَكَرَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. وَقَالَ «كَأَنَّمَا يُطْرَدُ» وَفِي الْجَارِيَةِ «كَأَنَّمَا تُطْرَدُ» وَقَدَّمَ مَجِيءَ الْأَعْرَابِيِّ فِي حَدِيثِهِ قَبْلَ مَجِيءِ الْجَارِيَةِ. وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللهِ وَأَكَلَ.

***

(...) وحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَقَدَّمَ مَجِيءَ الْجَارِيَةِ قَبْلَ مَجِيءِ الْأَعْرَابِيِّ.

***

(١) (كأنها تدفع) وفى الرواية الأخرى: كأنها تطرد. يعنى لشدة سرعتها.

(٢) (إن يده فى يدى مع يدها) هكذا هو فى معظم الأصول: يدها. وفى بعضها: يدهما. فهذا ظاهر. والتثنية تعود إلى الجارية والأعرابىّ. ومعناه أن يدى فى يد الشيطان مع يد الجارية والأعرابىّ. أما على رواية يدها، بالإفراد، فيعود الضمير على الجارية. وقد حكى القاضى عياض رضى الله عنه أن الوجه التثنية. والظاهر أن رواية الإفراد، أيضا، مستقيمة. فان إثبات يدها لا ينفى يد الأعرابىّ. وإذا صحت الرواية بالإفراد وجب قبولها وتأويلها على ما ذكرناه.

١٠٣ – (٢٠١٨) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ ، فَذَكَرَ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ[1] : لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ . وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ : أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ . وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ طَعَامِهِ ، قَالَ : أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ ؛ إِنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَاصِمٍ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عِنْدَ طَعَامِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عِنْدَ دُخُولِهِ » .

* * *

١٠٤ – (٢٠١٩) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَأْكُلُوا بِالشِّمَالِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ » .

* * *

١٠٥ – (٢٠٢٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ جَدِّهِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ . وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ » .

* * *

(...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ .

* * *

(١) (قال الشيطان) معناه قال الشيطان لإخوانه وأعوانه ورفقته .

١٠٦ – (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ حَرْمَلَةُ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . حَدَّثَهُ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشِمَالِهِ . وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا » .

قَالَ : وَكَانَ نَافِعٌ يَزِيدُ فِيهَا « وَلَا يَأْخُذْ بِهَا وَلَا يُعْطِي بِهَا » . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الطَّاهِرِ « لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ » .

***

١٠٧ – (٢٠٢١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَجُلًا(١) أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِشِمَالِهِ . فَقَالَ « كُلْ بِيَمِينِكَ » قَالَ : لَا أَسْتَطِيعُ . قَالَ « لَا اسْتَطَعْتَ » مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبْرُ . قَالَ : فَمَا رَفَعَهَا إِلَىٰ فِيهِ .

***

١٠٨ – (٢٠٢٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، سَمِعَهُ مِنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : كُنْتُ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ(٢) فِي الصَّحْفَةِ . فَقَالَ لِي « يَا غُلَامُ ! سَمِّ اللهَ . وَكُلْ بِيَمِينِكَ . وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » .

***

١٠٩ – (...) وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ؛

---

(١) (إن رجلا) هذا الرجل هو بُسْر بن راعي العَيْر الأشجعيّ . كذا ذكره ابن منده وأبو نعيم الأصبهانيّ وابن ماكولا وآخرون . وهو صحابيّ مشهور . عدهؤلاء وغيرهم في الصحابة رضي الله عنهم .

(٢) (تطيش) أي تتحرك وتمتد إلى نواحي الصحفة ولا تقتصر على موضع واحد . والصحفة دون القصعة ، وهي ما تسع ما يشبع خمسة . والقصعة تشبع عشرة . كذا قاله الكسائيّ فيما حكاه الجوهريّ وغيره عنه . وقيل: الصحفة كالقصعة وجمعها صحاف .

أَنَّهُ قَالَ: أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَجَعَلْتُ آخُذُ مِنْ لَحْمٍ حَوْلَ الصَّحْفَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «كُلْ مِمَّا يَلِيكَ».

***

١١٠ – (٢٠٢٣) وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ[١] .

***

١١١ – (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ اخْتِنَاثِ الْأَسْقِيَةِ : أَنْ يُشْرَبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا .

***

(...) وحدثناه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَاخْتِنَاثُهَا أَنْ يُقْلَبَ رَأْسُهَا ثُمَّ يُشْرَبَ مِنْهُ .

***

(١٤) باب كراهية الشرب قائما

١١٢ – (٢٠٢٤) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا .

***

١١٣ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَىٰ أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا . قَالَ قَتَادَةُ : فَقُلْنَا : فَالْأَكْلُ ؟ فَقَالَ : ذَاكَ أَشَرُّ أَوْ أَخْبَثُ[٢] .

***

(١) (اختناث الأسقية) وقال فى الرواية الأخرى : واختناثها أن يقلب رأسها حتى يشرب منه . وأصل هذه الكلمة التكسر والانطواء . ومنه سمي الرجل المتشبه بالنساء، فى طبعه وكلامه وحركاته : مخنثا .

(٢) (أشر أو أخبث) هكذا وقع فى الأصول : أشر ، بالألف . والمعروف فى العربية شر بغير ألف. وكذلك خير . قال الله تعالى : أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا . وقال تعالى : فسيعلمون من هو شر مكانا . ولكن هذه اللفظة وقعت هنا =

(...) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ قَتَادَةَ .

* * *

١١٤ – (٢٠٢٥) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي عِيسَى الْأُسْوَارِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا .

* * *

١١٥ – (...) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ وَابْنِ الْمُثَنَّى) قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي عِيسَى الْأُسْوَارِيِّ[1] ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا .

* * *

١١٦ – (٢٠٢٦) حدثنى عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ . أَخْبَرَنِي أَبُو غَطَفَانَ الْمُرِّيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا . فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئْ » .

* * *

(١٥) باب فى الشرب من زمزم قائما

١١٧ – (٢٠٢٧) وحدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : سَقَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ . فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ .

* * *

= على الشك . فانه قال : أشر أو أخبث . فشك قتادة فى أن أنسا قال : أشر . أو قال : أخبث . فلا يثبت عن أنس ، أشر ، بهذه الرواية . فان جاءت هذه اللفظة بلاشك وثبتت عن أنس فهو عربى فصيح، فهى لغة وإن كانت قليلة الأستعمال ولهذا نظائر مما لا يكون معروفا عند النحويين وجاريا على قواعدهم . وقد صحت به الأحاديث فلا ينبغى رده إذا ثبت . بل يقال هذه لغة قليلة الاستعمال، ونحو هذا من العبارات . وسببه أن النحويين لم يحيطوا إحاطة قطعية بجميع كلام العرب . ولهذا يمنع بعضهم ماينقله غيره عن العرب . كما هو معروف .

(١) (الأسوارى) منسوب إلى الأسوار وهو الواحد من أساورة الفرس . قال الجوهرى : قال أبو عبيد . هم الفرسان . قال : والأساورة أيضا قوم من العجم بالبصرة نزلوها قديما ، كالأحامرة بالكوفة .

١١٨ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ ، مِنْ دَلْوٍ مِنْهَا ، وَهُوَ قَائِمٌ .

***

١١٩ - (...) وحدثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ . ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ (قَالَ إِسْمَاعِيلُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ يَعْقُوبُ : حَدَّثَنَا) هُشَيْمٌ . حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ وَمُغِيرَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ وَهُوَ قَائِمٌ .

***

١٢٠ - (...) وحدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ . سَمِعَ الشَّعْبِيَّ ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَقَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ . فَشَرِبَ قَائِمًا . وَاسْتَسْقَى وَهُوَ عِنْدَ الْبَيْتِ[1] .

***

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا وَهْبُ ابْنُ جَرِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : فَأَتَيْتُهُ بِدَلْوٍ .

***

(١٦) باب كراهة التنفس في نفس الإناء، واستحباب التنفس ثلاثا، خارج الإناء

١٢١ - (٢٦٧) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ .

***

١٢٢ - (٢٠٢٨) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا .

***

١٢٣ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي عِصَامٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا ،

(١) (واستسقى وهو عند البيت) معناه : طلب ، وهو عند البيت ، مايشرب به . والمراد بالبيت الكعبة .

وَيَقُولُ « إِنَّهُ أَرْوَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ[١] » .

قَالَ أَنَسٌ : فَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلاثًا .

***

(...) وحدّثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ أَبِي عِصَامٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَقَالَ : فِي الإِنَاءِ .

***

(١٧) باب استحباب إدارة الماء واللبن، ونحوهما، عن يمين المبتدىء

١٢٤ – (٢٠٢٩) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ[٢] بِمَاءٍ . وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ . فَشَرِبَ . ثُمَّ أَعْطَى الأَعْرَابِيَّ . وَقَالَ « الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ » .

***

١٢٥ – (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرٍ . وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عِشْرِينَ . وَكُنَّ أُمَّهَاتِي يَحْثُثْنَنِي عَلَى خِدْمَتِهِ[٣] . فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَارَنَا . فَحَلَبْنَا لَهُ مِنْ شَاةٍ دَاجِنٍ[٤] . وَشِيبَ لَهُ مِنْ بِئْرٍ فِي الدَّارِ . فَشَرِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ – وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ شِمَالِهِ – : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ . فَأَعْطَاهُ أَعْرَابِيًّا عَنْ يَمِينِهِ . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ[٥] » .

***

(١) (أروى وأبرأ وأمرأ) أروى من الريّ ، أى أكثر ريًّا . وأبرأ وأمرأ مهموزان – ومعنى أبرأ أى أبرأ من ألم العطش . وقيل : أبرأ أى أسلم من مرض أو أذى يحصل بسبب الشرب فى نفس واحد . ومعنى أمرأ أى أجمل انسياغا .

(٢) (شيب) أى خُلط

(٣) (وكن أمهاتى يحثثننى على خدمته) المراد بأمهاته أمه أم سليم وخالته أم حرام وغيرهما من محارمه . فاستعمل لفظ الأمهات فى حقيقته ومجازه .

(٤) (داجن) هى التى تعلف فى البيوت . يقال : دَجَنَتْ تدجُنُ دجونا . وتطلق الداجن أيضا على كل ما يألف البيوت من طير وغيره .

(٥) (الأيمن فالأيمن) ضبط بالنصب والرفع . وهما صحيحان : النصب على تقدير أعطى الأيمن . والرفع على تقدير الأيمن أحق أو نحو ذلك .

١٢٦ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ ، أَبِي طُوَالَةَ الأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ . قَالَ : أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي دَارِنَا . فَاسْتَسْقَىٰ . فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً . ثُمَّ شُبْتُهُ مِنْ مَاءِ بِئْرِي هَٰذِهِ . قَالَ : فَأَعْطَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَشَرِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ ، وَعُمَرُ وُجَاهَهُ[١] ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ . فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ شُرْبِهِ . قَالَ عُمَرُ : هَٰذَا أَبُو بَكْرٍ . يَا رَسُولَ اللهِ ! يُرِيهِ إِيَّاهُ . فَأَعْطَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ الأَعْرَابِيَّ . وَتَرَكَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ . وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الأَيْمَنُونَ ، الأَيْمَنُونَ ، الأَيْمَنُونَ »

قَالَ أَنَسٌ : فَهِيَ سُنَّةٌ ، فَهِيَ سُنَّةٌ ، فَهِيَ سُنَّةٌ .

* * *

١٢٧ – (٢٠٣٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ . فَشَرِبَ مِنْهُ . وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاخٌ . فَقَالَ لِلْغُلَامِ « أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَٰؤُلَاءِ ؟ » فَقَالَ الْغُلَامُ : لَا . وَاللهِ ! لَا أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا .

قَالَ : فَتَلَّهُ[٢] رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي يَدِهِ .

* * *

١٢٨ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . ح وَحَدَّثَنَاهُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيَّ) . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَقُولَا : فَتَلَّهُ . وَلَٰكِنْ فِي رِوَايَةِ يَعْقُوبَ : قَالَ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

* * *

---

(١) (وجاهه) قال فى القاموس : الوجاه والتجاه بالحركات الثلاث فى الواو والتاء ، التلقاء . يقال قعدت وجاهك وتجاهك أى تلقاء وجهك . وقال النووى : بضم الواو وكسرها لغتان أى قدامه مواجها له.

(٢) (فتله فى يده) أى ألقاه ووضعه فى يده .

(١٨) باب استحباب لعق الأصابع والقصعة، وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى، وكراهة مسح اليد قبل لعقها

١٢٩ – (٢٠٣١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا، فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا، أَوْ يُلْعِقَهَا».

***

١٣٠ – (...) حدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو عَاصِمٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا».

***

١٣١ – (٢٠٣٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ مِنَ الطَّعَامِ. وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ حَاتِمٍ: الثَّلَاثَ. وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ.

***

(...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ. وَيَلْعَقُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا.

***

١٣٢ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ سَعْدٍ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ - أَوْ عَبْدَ اللهِ بْنَ كَعْبٍ - أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ. فَإِذَا فَرَغَ لَعِقَهَا.

***

(...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَعَبْدَ اللهِ بْنَ كَعْبٍ حَدَّثَاهُ - أَوْ أَحَدُهُمَا - عَنْ أَبِيهِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

١٣٣ – (٢٠٣٣) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِلَعْقِ الأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ . وَقَالَ « إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّهِ الْبَرَكَةُ[١] » .

***

١٣٤ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا . فَلْيُمِطْ[٢] مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذًى[٣] وَلْيَأْكُلْهَا . وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ . وَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ[٤] حَتَّىٰ يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ » .

***

(...) وحدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ . ح وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

وَفِي حَدِيثِهِمَا « وَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّىٰ يَلْعَقَهَا ، أَوْ يُلْعِقَهَا » وَمَا بَعْدَهُ .

***

(١) (لا تدرون فى أيه البركة) معناه ، والله أعلم ، أن الطعام الذى يحضره الإنسان فيه بركة . ولا يدرى أن تلك البركة فيما أكله أو فيما بقى على أصابعه ، أو فيما بقى فى أسفل القصعة ، أو فى اللقمة الساقطة . فينبغى أن يحافظ على هذا كله لتحصل البركة . وأصل البركة الزيادة وثبوت الخير والإمتاع به . والمراد هنا ، والله أعلم ، ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من أذى ، ويقوّى على طاعة الله تعالى ، وغير ذلك .

(٢) (فليمط) معناه يُزيل ويُمحى. قال الجوهرىّ : حكى أبو عبيد: ماطه وأماطه، نحاه. وقال الأصمعىّ : أماطه ، لا غير . ومنه : إماطة الأذى . ومطت أنا عنه ، أى تنحيت .

(٣) (أذى) المراد بالأذى ، هنا ، المستقذر من غبار وتراب وقذى ونحو ذلك .

(٤) (بالمنديل) معروف . قال ابن فارس فى المجمل : لعله مأخوذ من الندل وهو النقل. قال أهل اللغة: يقال: تندلت بالمنديل . قال الجوهرىّ : ويقال أيضا : تمندلت . قال : وأنكر الكسائىّ تمندلت .

١٣٥ - (...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ . حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ . فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمُ اللُّقْمَةُ فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذًى . ثُمَّ لِيَأْكُلْهَا . وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ . فَإِذَا فَرَغَ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ » .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ « إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ » إِلَىٰ آخِرِ الْحَدِيثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ الْحَدِيثِ « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي ذِكْرِ اللَّعْقِ . وَعَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَذَكَرَ اللُّقْمَةَ . نَحْوَ حَدِيثِهِمَا .

* * *

١٣٦ - (٢٠٣٤) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ. قَالَ وَقَالَ « إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيُمِطْ عَنْهَا الْأَذَىٰ . وَلْيَأْكُلْهَا . وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ » وَأَمَرَنَا أَنْ نَسْلُتَ(1) الْقَصْعَةَ . قَالَ « فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ » .

* * *

١٣٧ - (٢٠٣٥) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيَّتِهِنَّ الْبَرَكَةُ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ،

(١) (نسلت) معناه نمسحها ونتتبع ما بقي فيها من الطعام . ومنه : سلت الدم عنها.

بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَلْيَسْلُتْ أَحَـدُكُمُ الصَّحْفَةَ » . وَقَالَ « فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَـةُ، أَوْ يُبَارَكُ لَـكُمْ » .

***

(١٩) باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام ، واستحباب إذن صاحب الطعام للتابع

١٣٨ – (٢٠٣٦) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَـةَ . وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ . قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ ، يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ . وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَّامٌ[١] . فَرَأَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَرَفَ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ . فَقَالَ لِغُلَامِهِ : وَيْحَكَ ! اصْنَعْ لَنَا طَعَامًا لِخَمْسَةِ نَفَرٍ . فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُوَ النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةٍ . قَالَ فَصَنَعَ . ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَاهُ خَامِسَ خَمْسَةٍ . وَاتَّبَعَهُمْ رَجُلٌ . فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ هَـٰذَا اتَّبَعَنَا . فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ . وَإِنْ شِئْتَ رَجَعَ » قَالَ : لَا . بَلْ آذَنُ لَهُ . يَا رَسُولَ اللهِ !

***

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَـةَ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَاهُ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَـدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ . كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

قَالَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ فِي رِوَايَتِهِ لِهَـٰذَا الْحَدِيثِ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ . حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيُّ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ . حَـدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ . حَدَّثَنَا عَمَّارٌ (وَهُوَ ابْنُ رُزَيْقٍ) عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

(١) (لحام) أي يبيع اللحم .

أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَعَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ .

* * *

١٣٩ – (٢٠٣٧) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ جَارًا، لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَارِسِيًّا . كَانَ طَيِّبَ الْمَرَقِ . فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ . ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ . فَقَالَ « وَهَٰذِهِ ؟ » لِعَائِشَةَ . فَقَالَ : لَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا » . فَعَادَ يَدْعُوهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَهَٰذِهِ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا » . ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَهَٰذِهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . فِي الثَّالِثَةِ . فَقَامَا يَتَدَافَعَانِ[1] حَتَّى أَتَيَا مَنْزِلَهُ .

* * *

(٢٠) باب جواز استتباعه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك، وبتحققه تحققا تاما، واستحباب الاجتماع على الطعام

١٤٠ – (٢٠٣٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ . فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ . فَقَالَ « مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا[2] هَٰذِهِ السَّاعَةَ ؟ » قَالَا : الْجُوعُ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « وَأَنَا . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا . قُومُوا » فَقَامُوا[3] مَعَهُ . فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ . فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ : مَرْحَبًا ! وَأَهْلًا ![4] فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَيْنَ فُلَانٌ ؟ » قَالَتْ : ذَهَبَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا مِنَ الْمَاءِ . إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَصَاحِبَيْهِ . ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ . مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي . قَالَ فَانْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعِذْقٍ[5]

(١) (يتدافعان) معناه يمشي كل واحد منهما في إثر صاحبه .

(٢) (بيوتكما) هو بضم الباء وكسرها ، لغتان . قرئ بهما في السبع .

(٣) (فقاموا) هكذا في الأصول بضمير الجمع . وهو جائز بلا خلاف . ولكن الجمهور يقولون : إطلاقه على الاثنين مجاز ، وآخرون يقولون: حقيقة .

(٤) (مرحبا وأهلا) كلمتان معروفتان للعرب . ومعناه صادفت رحبا وسعة وأهلا تأنس بهم .

(٥) (بعذق) العذق ، هنا بكسر العين ، وهي الكباسة ، وهي الغصن من النخل . والعذق من التمر بمنزلة العنقود=

فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطَبٌ. فَقَالَ: كُلُوا مِنْ هَـٰذِهِ. وَأَخَذَ الْمُدْيَةَ[1]. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِيَّاكَ! وَالْحَلُوبَ[2]» فَذَبَحَ لَهُمْ. فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ. وَمِنْ ذَٰلِكَ الْعِذْقِ. وَشَرِبُوا. فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتُسْأَلُنَّ عَنْ هَـٰذَا النَّعِيمِ[3] يَوْمَ الْقِيَامَةِ. أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمُ الْجُوعُ. ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّىٰ أَصَابَكُمْ هَـٰذَا النَّعِيمُ».

* * *

(...) وحدّثني إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ (يَعْنِي الْمُغِيرَةَ بْنَ سَلَمَةَ). حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ زِيَادٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ. حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَيْنَا أَبُو بَكْرٍ قَاعِدٌ وَعُمَرُ مَعَهُ، إِذْ أَتَاهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَقَالَ «مَا أَقْعَدَكُمَا هَٰهُنَا؟» قَالَا: أَخْرَجَنَا الْجُوعُ مِنْ بُيُوتِنَا. وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ خَلَفِ بْنِ خَلِيفَةَ.

* * *

١٤١ - (٢٠٣٩) حدّثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، مِنْ رُقْعَةٍ عَارَضَ لِي بِهَا، ثُمَّ قَرَأَهُ عَلَيَّ. قَالَ: أَخْبَرَنَاهُ حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ خَمَصًا[4]. فَانْكَفَأْتُ[5] إِلَى امْرَأَتِي. فَقُلْتُ لَهَا: هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ خَمَصًا شَدِيدًا. فَأَخْرَجَتْ لِي جِرَابًا[6] فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ.

= من العنب. وإنما أتى بهذا العذق الملون ليكون أطرف. وليجمعوا بين أكل الأنواع. فقد يطيب لبعضهم هذا ولبعضهم هذا. وفيه دليل على استحباب تقديم أكل الفاكهة على الخبز واللحم وغيرهما

(١) (المدية) هي السكين.

(٢) (الحلوب) ذات اللبن. فعول بمعنى مفعول. كركوب ونظائره.

(٣) (لتسألن عن هذا النعيم) أما السؤال عن هذا النعيم، فقال القاضي عياض: المراد السؤال عن القيام بحق شكره. والذي نعتقده أن السؤال، هنا، سؤال تعداد النعم وإعلام بالامتنان بها، وإظهار الكرامة بإسباغها، لا سؤال توبيخ وتقريع ومحاسبة.

(٤) (خمصا) الخمص خلاء البطن من الطعام.

(٥) (فانكفأت) أي انقلبت ورجعت.

(٦) (جرابا) هو وعاء من جلد معروف. بكسر الجيم وفتحها. والكسر أشهر.

وَلَنَا بُهَيْمَةٌ[(١)] دَاجِنٌ[(٢)] . قَالَ فَذَبَحْتُهَا وَطَحَنَتْ . فَفَرَغَتْ إِلَىٰ فَرَاغِي . فَقَطَّعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا . ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَتْ : لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ . قَالَ فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا قَدْ ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا . وَطَحَنَتْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا . فَتَعَالَ أَنْتَ فِي نَفَرٍ مَعَكَ . فَصَاحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ « يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ ! إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ لَكُمْ سُورًا[(٣)] . فَحَيَّهَلَا[(٤)] بِكُمْ » وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ وَلَا تَخْبِزُنَّ عَجِينَتَكُمْ ، حَتَّىٰ أَجِيءَ » فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ . حَتَّىٰ جِئْتُ امْرَأَتِي . فَقَالَتْ : بِكَ . وَبِكَ[(٥)] . فَقُلْتُ : قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتِ لِي[(٦)] . فَأَخْرَجَتْ لَهُ عَجِينَتَنَا فَبَصَقَ فِيهَا وَبَارَكَ . ثُمَّ عَمَدَ إِلَىٰ بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ فِيهَا وَبَارَكَ . ثُمَّ قَالَ « ادْعِي خَابِزَةً فَلْتَخْبِزْ مَعَكِ . وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ[(٧)] وَلَا تُنْزِلُوهَا » وَهُمْ أَلْفٌ . فَأُقْسِمُ بِاللهِ ! لَأَكَلُوا حَتَّىٰ تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُوا[(٨)] . وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ[(٩)] كَمَا هِيَ . وَإِنَّ عَجِينَتَنَا ـ أَوْ كَمَا قَالَ الضَّحَّاكُ ـ لَتُخْبَزُ كَمَا هُوَ[(١٠)] .

* * *

(١) (بهيمة) تصغير بهمة . وهى الصغيرة من أولاد الضأن . قال الجوهرى : وتطلق على الذكر والأنثى كالشاة والسخلة الصغيرة من أولاد المعز .

(٢) (داجن) الداجن ما ألف البيوت .

(٣) (سورا) بضم السين وإسكان الواو ، غير مهموز ، هو الطعام الذى يدعى إليه : وقيل الطعام مطلقا . وهى لفظة فارسية .

(٤) (فحيهلا) بتنوين هلاً ، وقيل : بلا تنوين ، على وزن علا . ومعنى حيهل ، عليك بكذا ، أو ادع بكذا . هكذا قاله أبو عبيد وغيره . وقيل : معناه أعجل به . وقال الهروى : معناه هات وعجل به .

(٥) (بك وبك) أى ذمته ودعت عليه . وقيل : معناه بك تلحق الفضيحة وبك يتعلق الذم . وقيل : معناه جرى هذا برأيك وسوء نظرك وتسبيك .

(٦) (قدفعلت الذى قلت لى) معناه أنى أخبرت النبى ﷺ بما عندنا ، فهو أعلم بالمصلحة .

(٧) (واقدحى من برمتكم) أى اغرفى . والقدح المغرفة . يقال : قدحت المرق أقدحه ، غرفته .

(٨) (تركوه وانحرفوا) أى شبعوا وانصرفوا .

(٩) (لتغط) أى تغلى ويسمع غليانها .

(١٠) (كما هو) يعود إلى المعجين .

١٤٢ - (٢٠٤٠) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة ؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول : قال أبو طلحة لأم سليم : قد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفا . أعرف فيه الجوع . فهل عندك من شيء؟ فقالت : نعم . فأخرجت أقراصا من شعير . ثم أخذت خمارا لها . فلفت الخبز ببعضه ، ثم دسته تحت ثوبي . وردتني[1] ببعضه . ثم أرسلتني إلى رسول الله ﷺ . قال فذهبت به فوجدت رسول الله ﷺ جالسا في المسجد . ومعه الناس . فقمت عليهم . فقال رسول الله ﷺ « أرسلك أبو طلحة ؟ » قال فقلت : نعم . فقال « ألطعام ؟ » فقلت : نعم . فقال رسول الله ﷺ لمن معه « قوموا » قال فانطلق وانطلقت بين أيديهم . حتى جئت أبا طلحة . فأخبرته . فقال أبو طلحة : يا أم سليم ! قد جاء رسول الله ﷺ بالناس . وليس عندنا ما نطعمهم . فقالت : الله ورسوله أعلم . قال فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله ﷺ . فأقبل رسول الله ﷺ معه حتى دخلا . فقال رسول الله ﷺ « هلمي . ماعندك . يا أم سليم ! » فأتت بذلك الخبز . فأمر به رسول الله ﷺ ففت . وعصرت عليه أم سليم عكة[2] لها فأدمته[3] . ثم قال فيه رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقول . ثم قال « ائذن لعشرة[4] » فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا . ثم خرجوا . ثم قال « ائذن لعشرة » فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا . ثم قال « ائذن لعشرة » حتى أكل القوم كلهم وشبعوا . والقوم سبعون رجلا أو ثمانون .

***

١٤٣ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) . حدثنا أبي . حدثنا سعد بن سعيد . حدثني أنس بن مالك قال : بعثني أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ لأدعوه . وقد جعل طعاما . قال فأقبلت ورسول الله ﷺ مع الناس . فنظر إلي

(١) (وردتني) أي جعلت بعضه رداء على رأسي.

(٢) (عكة) هو وعاء صغير من جلد للسمن خاصة

(٣) (فأدمته) هو بالمد والقصر ، لغتان . آدمته وأدمته . أي جعلت فيه إداما .

(٤) (ائذن لعشرة) إنما أذن لعشرة عشرة ليكون أرفق بهم . فإن القصعة التي فت فيها تلك الأقراص لا يتحلق عليها أكثر من عشرة إلا بضرر يلحقهم ، لبعدها عنهم .

فَاسْتَحْيَيْتُ فَقُلْتُ: أَجِبْ أَبَا طَلْحَةَ. فَقَالَ لِلنَّاسِ «قُومُوا» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّمَا صَنَعْتُ لَكَ شَيْئًا. قَالَ فَمَسَّهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَدَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَةِ. ثُمَّ قَالَ «أَدْخِلْ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِي، عَشَرَةً» وَقَالَ «كُلُوا» وَأَخْرَجَ لَهُمْ شَيْئًا مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ. فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا. فَخَرَجُوا. فَقَالَ «أَدْخِلْ عَشَرَةً» فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا. فَمَا زَالَ يُدْخِلُ عَشَرَةً وَيُخْرِجُ عَشَرَةً حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ، فَأَكَلَ حَتَّى شَبِعَ. ثُمَّ هَيَّأَهَا. فَإِذَا هِيَ مِثْلُهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا.

* * *

(...) وحدثني سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ: ثُمَّ أَخَذَ مَا بَقِيَ فَجَمَعَهُ. ثُمَّ دَعَا فِيهِ بِالْبَرَكَةِ. قَالَ فَعَادَ كَمَا كَانَ. فَقَالَ «دُونَكُمْ هَذَا».

* * *

(...) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: أَمَرَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ أَنْ تَصْنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لِنَفْسِهِ خَاصَّةً. ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَيْهِ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ فِيهِ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ وَسَمَّى عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ» فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا. فَقَالَ «كُلُوا وَسَمُّوا اللهَ» فَأَكَلُوا. حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ بِثَمَانِينَ رَجُلًا. ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَهْلُ الْبَيْتِ. وَتَرَكُوا سُؤْرًا[1].

* * *

(...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ فِيهِ: فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى الْبَابِ. حَتَّى أَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ يَسِيرٌ[2] قَالَ «هَلُمَّهُ. فَإِنَّ اللهَ سَيَجْعَلُ فِيهِ الْبَرَكَةَ».

* * *

(١) (وتركوا سؤرا) السؤر بالهمز. هو البقية.

(٢) (إنما كان شيءٌ يسير) هكذا هو في الأصول، وهو صحيح. وكان، هنا، تامة لا تحتاج خبراً.

(...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْبَجَلِيُّ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَىٰ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ . وَقَالَ فِيهِ : ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَكَلَ أَهْلُ الْبَيْتِ . وَأَفْضَلُوا مَا أَبْلَغُوا جِيرَانَهُمْ .

***

(...) وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرَ ابْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : رَأَىٰ أَبُو طَلْحَةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي الْمَسْجِدِ . يَتَقَلَّبُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ . فَأَتَىٰ أُمَّ سُلَيْمٍ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي الْمَسْجِدِ . يَتَقَلَّبُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ . وَأَظُنُّهُ جَائِعًا . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِيهِ : ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ وَأُمُّ سُلَيْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . وَفَضَلَتْ فَضْلَةٌ . فَأَهْدَيْنَاهُ لِجِيرَانِنَا .

***

(..) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ ؛ أَنَّ يَعْقُوبَ ابْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : جِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمًا . فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ يُحَدِّثُهُمْ ، وَقَدْ عَصَّبَ بَطْنَهُ بِعِصَابَةٍ[1] _ قَالَ أُسَامَةُ : وَأَنَا أَشُكُّ _ عَلَىٰ حَجَرٍ . فَقُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ : لِمَ عَصَّبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَطْنَهُ ؟ فَقَالُوا : مِنَ الْجُوعِ . فَذَهَبْتُ إِلَىٰ أَبِي طَلْحَةَ ، وَهُوَ زَوْجُ أُمِّ سُلَيْمٍ بِنْتِ مِلْحَانَ . فَقُلْتُ : يَا أَبَتَاهُ ! قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَصَّبَ بَطْنَهُ بِعِصَابَةٍ . فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ فَقَالُوا : مِنَ الْجُوعِ . فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَىٰ أُمِّي . فَقَالَ : هَلْ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ . عِنْدِي كِسَرٌ مِنْ خُبْزٍ وَتَمَرَاتٌ . فَإِنْ جَاءَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَحْدَهُ أَشْبَعْنَاهُ . وَإِنْ جَاءَ آخَرُ مَعَهُ قَلَّ عَنْهُمْ . ثُمَّ ذَكَرَ سَائِرَ الْحَدِيثِ بِقِصَّتِهِ .

***

(..) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

***

(١) (عصب بطنه على حجر) يقال : عصَب وعصَّب ، بالتخفيف والتشديد . وهي كناية عن شدة الحال . وقيل : حقيقة . وهي عادتهم بالحجاز . لأن برد الحجر يصل إلى باطن الأحشاء فتبرد حرارة الجوع .

(٢١) باب جواز أكل المرق، واستحباب أكل اليقطين، وإيثار أهل المائدة بعضهم بعضا وإن كانوا ضيفانا، إذا لم يكره ذلك صاحب الطعام

١٤٤ – (٢٠٤١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ إِسْحَٰقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ . قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَىٰ ذَٰلِكَ الطَّعَامِ . فَقَرَّبَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ . وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ[1] وَقَدِيدٌ . قَالَ أَنَسٌ : فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالَيِ الصَّحْفَةِ . قَالَ : فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مُنْذُ يَوْمَئِذٍ .

* * *

١٤٥ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ رَجُلٌ . فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ . فَجِيءَ بِمَرَقَةٍ فِيهَا دُبَّاءٌ . فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ ذَٰلِكَ الدُّبَّاءِ وَيُعْجِبُهُ . قَالَ : فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَٰلِكَ جَعَلْتُ أُلْقِيهِ إِلَيْهِ وَلَا أَطْعَمُهُ . قَالَ فَقَالَ أَنَسٌ : فَمَا زِلْتُ ، بَعْدُ ، يُعْجِبُنِي الدُّبَّاءُ .

* * *

(...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ وَعَاصِمٍ الْأَحْوَلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ . وَزَادَ : قَالَ ثَابِتٌ : فَسَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : فَمَا صُنِعَ لِي طَعَامٌ ، بَعْدُ ، أَقْدِرُ عَلَىٰ أَنْ يُصْنَعَ فِيهِ دُبَّاءٌ إِلَّا صُنِعَ .

* * *

(٢٢) باب استحباب وضع النوى خارج التمر ، واستحباب دعاء الضيف لأهل الطعام ، وطلب الدعاء من الضيف الصالح ، وإجابته لذلك

١٤٦ – (٢٠٤٢) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ خُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ . قَالَ : نَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ أَبِي . قَالَ فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا وَوَطْبَةً[2] .

(١) (دباء) هو اليقطين . القرع . الواحدة دباءة .

(٢) (وَطْبة) بالواو وإسكان الطاء . وهكذا رواه النضر بن شميل راوى هذا الحديث عن شعبة . والنضر إمام من أئمة اللغة . وفسره النضر فقال : الوطبة الحيس يجمع التمر البرنيّ والأقط المدقوق والسمن .

فَأَكَلَ مِنْهَا . ثُمَّ أُتِيَ بِتَمْرٍ فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ(١) وَيَجْمَعُ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى (قَالَ شُعْبَةُ : هُوَ ظَنِّي . وَهُوَ فِيهِ ، إِنْ شَاءَ اللهُ ، إِلْقَاءُ النَّوَى بَيْنَ الإِصْبَعَيْنِ) . ثُمَّ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ . ثُمَّ نَاوَلَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ . قَالَ فَقَالَ أَبِي ، وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ : ادْعُ اللهَ لَنَا . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ . وَاغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ » .

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ حَمَّادٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . وَلَمْ يَشُكَّا فِي إِلْقَاءِ النَّوَى بَيْنَ الإِصْبَعَيْنِ .

* * *

(٢٣) باب أكل القثاء بالرطب

١٤٧ – (٢٠٤٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَوْنٍ الْهِلَالِيُّ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ : حَدَّثَنَا) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ الْقِثَّاءَ بِالرُّطَبِ(٢) .

* * *

(٢٤) باب استحباب تواضع الآكل ، وصفة قعوده

١٤٨ – (٢٠٤٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ . كِلَاهُمَا عَنْ حَفْصٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سُلَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُقْعِيًا(٣) ، يَأْكُلُ تَمْرًا .

* * *

(١) (ويلقى النوى بين إصبعيه) أي يجعله بينهما لقلته . ولم يلقه في إناء التمر لئلا يختلط بالتمر . وقيل : كان يجمعه على ظهر الإصبعين ثم يرمى به .

(٢) (القثاء) قال الفيومي : فِعَّال ، وهمزته أصلية . وكسر القاف أكثر من ضمها . وهو اسم لما يسميه الناس الخيار والعجّور والفقّوس . الواحدة قثاءة .

(٣) (مقعيا) أي جالسا على أليتيه ، ناصبا ساقيه .

١٤٩ – (...) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِتَمْرٍ . فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُهُ وَهُوَ مُحْتَفِزٌ[١] . يَأْكُلُ مِنْهُ أَكْلًا ذَرِيعًا[٢] . وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ : أَكْلًا حَثِيثًا[٢] .

* * *

(٢٥) باب نهى الآكل مع جماعة، عن قران تمرتين ونحوهما فى لقمة، إلا بإذن أصحابه

١٥٠ – (٢٠٤٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ جَبَلَةَ ابْنَ سُحَيْمٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ . قَالَ وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جُهْدٌ[٣] . وَكُنَّا نَأْكُلُ فَيَمُرُّ عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نَأْكُلُ . فَيَقُولُ : لَا تُقَارِنُوا . فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ[٤] إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ .

قَالَ شُعْبَةُ : لَا أُرَى هَـٰذِهِ الْكَلِمَةَ إِلَّا مِنْ كَلِمَةِ ابْنِ عُمَرَ . يَعْنِي الِاسْتِئْذَانَ .

* * *

(..) وحدثناه عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا ، قَوْلُ شُعْبَةَ . وَلَا قَوْلُهُ : وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جُهْدٌ .

* * *

١٥١ – (..) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَقْرِنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ . حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ .

* * *

(١) (محتفز) أى مستعجل مستوفز ، غير متمكن فى جلوسه . وهو بمعنى قوله مقعيا.

(٢) (أكلا ذريعا وحثيثا) هما بمعنى . أى مستعجلا . وكان استعجاله ﷺ لاستيفازه لشغل آخر. فأسرع الأكل ليقضى حاجته منه ويرد الجوعة . ثم يذهب فى ذلك الشغل .

(٣) (جُهد) يعنى قلة وحاجة ومشقة .

(٤) (الإقران) هكذا هو فى الأصول . والمعروف فى اللغة القران يقال: قرن بين الشيئين يقرن، بضم الراء وكسرها، لغتان ، أى جمع . ولا يقال أقرن .

(٢٦) باب في إدخال التمر ونحوه من الأقوات للعيال

١٥٢ – (٢٠٤٦) حدثني عَبْدُاللهِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتٍ عِنْدَهُمُ التَّمْرُ».

***

١٥٣ – (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طَحْلَاءَ عَنْ أَبِي الرِّجَالِ، مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «يَا عَائِشَةُ! بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ، جِيَاعٌ أَهْلُهُ. يَا عَائِشَةُ! بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعٌ أَهْلُهُ – أَوْ جَاعَ أَهْلُهُ –» قَالَهَا مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا.

***

(٢٧) باب فضل تمر المدينة

١٥٤ – (٢٠٤٧) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ، مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا[1]، حِينَ يُصْبِحُ، لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ[2] حَتَّى يُمْسِيَ».

***

١٥٥ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ، عَجْوَةً، لَمْ يَضُرَّهُ ذَٰلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ».

***

(١) (لابتيها) اللابتان هما الحرتان. والمراد لابتا المدينة. قال ابن الأثير: المدينة ما بين حرتين عظيمتين. قال الأصمعي: هي الأرض التي قد ألبستها حجارة سود. واللابتان هما الحرتان: واقم والوبرة. أولاهما في شرق المدينه والثانية في غربها. كما سبق بيانه في شرح الحديث ١٣٧٠.

(٢) (سم) بفتح السين وضمها وكسرها. والفتح أفصح. قال في المنجد: هو كل مادة إذا دخلت الجوف عطلت الأعمال الحيوية أو أوقفتها تماما. ج سمام وسموم.

(...) وحدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ . ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ . كِلَاهُمَا عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ . وَلَا يَقُولَانِ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ .

***

١٥٦ - (٢٠٤٨) وحدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شَرِيكٍ ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي نَمِرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ[١] شِفَاءً ، أَوْ إِنَّهَا تِرْيَاقٌ ، أَوَّلَ الْبُكْرَةِ[٢] » .

***

(٢٨) باب فضل الكمأة، ومداواة العين بها

١٥٧ - (٢٠٤٩) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ . وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ » .

***

١٥٨ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ

---

(١) (العالية) العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من جهة المدينة العليا ، مما يلي نجد . والسافلة من الجهة الأخرى مما يلي تهامة . قال القاضي : وأدنى العالية ثلاثة أميال ، وأبعدها ثمانية من المدينة . والعجوة نوع جيّد من التمر .

(٢) (أول البكرة) بنصب أول ، على الظرف . وهو بمعنى الرواية الأخرى : من تصبح .

قال الإمام النوويّ رضي الله تعالى عنه : وفي هذه الأحاديث فضيلة تمر المدينة وعجوتها . وفضيلة التصبح بسبع تمرات منه . وتخصيص عجوة المدينة دون غيرها ، وعدد السبع، من الأمور التي علمها الشارع ولا نعلم نحن حكمتها . فيجب الإيمان بها واعتقاد فضلها والحكمة فيها . وهذا كأعداد الصلوات ونصب الزكاة وغيرها. فهذا هو الصواب في هذا الحديث.

وأما ما ذكره الإمام أبو عبد الله المازريّ والقاضي عياض فيه ، فكلام باطل . فلا تلتفت إليه ولا تعرّج عليه . وقد قصدتُ، بهذا التنبيهِ ، التحذيرَ من الاغترار به .

ابْنِ عُمَيْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « الْكَمْأَةُ[1] مِنَ الْمَنِّ[2] . وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ[3] » .

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

قَالَ شُعْبَةُ : لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَكَمُ لَمْ أُنْكِرْهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ .

***

١٥٩ – (...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ ، الَّذِي أَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ . وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ » .

***

١٦٠ – (...) وحدثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللهُ عَلَىٰ مُوسَىٰ . وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ » .

***

(١) (الكمأة) قال فى المنجد : هو نبات يقال له أيضا : شحم الأرض . يوجد فى الربيع تحت الأرض . وهو أصل مستدير كالقلقاس، لا ساق له ولا عرق. لونه يميل إلى الغبرة. قال فى اللسان : واحدها كمء ، على غير قياس ، وهو من النوادر . وقال سيبويه : ليست الكمأة بجمع كمء ، لأن فَعْلة ليس مما يكسّر عليه فَعْل . إنما هو اسم للجمع .

(٢) (من المن) قال أبو عبيد وكثيرون : شبهها بالمن الذى كان ينزل على بنى إسرائيل لأنه كان يحصل لهم بلا كلفة ولا علاج ولا زرع بذر ولا سقى ولا غيره . وقيل هى من المن الذى أنزل الله تعالى على بنى إسرائيل، حقيقة. عملا بظاهر اللفظ .

(٣) (وماؤها شفاء للعين) هو ماؤها مجردا ، شفاء للعين مطلقا . فيعصر ماؤها ويجعل فى العين منه .

قال الإمام النووى رضى الله تعالى عنه : وقد رأيت أنا وغيرى ، فى زمننا، من كان عمِىَ وذهب بصره حقيقة ، فكحل عينه بماء الكمأة مجردا، فشفى وعاد إليه بصره . وهو الشيخ العدل الأمين الكمال بن عبد الله الدمشقى، صاحب صلاح ورواية للحديث . وكان استعماله لماء الكمأة اعتقادا فى الحديث وتبركا به . والله أعلم

١٦١ - (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَو ابْنَ حُرَيْثٍ يَقُولُ : قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ . وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ » .

***

١٦٢ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَبِيبٍ . قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ . فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ. قَالَ فَلَقِيتُ عَبْدَ الْمَلِكِ. فَحَدَّثَنِي عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ . وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ » .

***

(٢٩) باب فضيلة الأسود من الكباث

١٦٣ - (٢٠٥٠) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ[1] . وَنَحْنُ نَجْنِي الْكَبَاثَ[2] . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « عَلَيْكُمْ بِالأَسْوَدِ مِنْهُ » قَالَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَأَنَّكَ رَعَيْتَ الْغَنَمَ . قَالَ « نَعَمْ . وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا » أَوْ نَحْوَ هَٰذَا مِنَ الْقَوْلِ .

***

(٣٠) باب فضيلة الخل، والتأدم به

١٦٤ - (٢٠٥١) حدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « نِعْمَ الْأُدُمُ ، أَوِ الْإِدَامُ ، الْخَلُّ[3] » .

***

(١) (مر الظهران) على دون مرحلة من مكة .

(٢) (الكباث) قال أهل اللغة : هو النضيج من ثمر الأراك .

(٣) (نعم الأدم أو الإدام الخل) قال أهل اللغة : الإدام ما يؤتدم به . يقال أدم الخبز يأدمه . وجمع الإدام أدم كإهاب وأهب وكتاب وكتب . والأدم ، كالإدام ، ما يؤتدم به .

١٦٥ – (...) وحدثناه موسَى بْنُ قُرَيْشِ بْنِ نَافِعٍ التَّمِيمِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، وَقَالَ «نِعْمَ الأُدُمُ» وَلَمْ يَشُكَّ.

***

١٦٦ – (٢٠٥٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ أَهْلَهُ الأُدُمَ. فَقَالُوا: مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ. فَدَعَا بِهِ. فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ وَيَقُولُ «نِعْمَ الأُدُمُ الْخَلُّ. نِعْمَ الأُدُمُ الْخَلُّ».

***

١٦٧ – (...) حدثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) عَنِ الْمُثَنَّى ابْنِ سَعِيدٍ. حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِي، ذَاتَ يَوْمٍ، إِلَىٰ مَنْزِلِهِ. فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ فِلَقًا[1] مِنْ خُبْزٍ. فَقَالَ «مَا مِنْ أُدُمٍ؟» فَقَالُوا: لَا. إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ. قَالَ «فَإِنَّ الْخَلَّ نِعْمَ الأُدُمُ».

قَالَ جَابِرٌ: فَمَا زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ نَبِيِّ اللهِ ﷺ. وَقَالَ طَلْحَةُ: مَا زِلْتُ أُحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا مِنْ جَابِرٍ.

***

١٦٨ – (...) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ طَلْحَةَ ابْنِ نَافِعٍ. حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ إِلَىٰ مَنْزِلِهِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ. إِلَىٰ قَوْلِهِ «فَنِعْمَ الأُدُمُ الْخَلُّ» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

***

١٦٩ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي زَيْنَبَ. حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ، طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي دَارِي. فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَأَشَارَ إِلَيَّ. فَقُمْتُ إِلَيْهِ. فَأَخَذَ بِيَدِي. فَانْطَلَقْنَا حَتَّىٰ أَتَىٰ بَعْضَ حُجَرِ نِسَائِهِ. فَدَخَلَ. ثُمَّ أَذِنَ لِي. فَدَخَلْتُ الْحِجَابَ عَلَيْهَا[2]. فَقَالَ «هَلْ مِنْ غَدَاءٍ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ.

---

(١) (فلقا) أي كسرا. الواحدة فلقة. وزان كسرة.

(٢) (فدخلت الحجاب عليها) معناه دخلت الحجاب إلى الموضع الذى فيه المرأة. وليس فيه أنه رأى بشرتها.

فَأُتِيَ بِثَلَاثَةِ أَقْرِصَةٍ . فَوُضِعْنَ عَلَى نَبِيٍّ(١) . فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُرْصًا فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ . وَأَخَذَ قُرْصًا آخَرَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيَّ . ثُمَّ أَخَذَ الثَّالِثَ فَكَسَرَهُ بِاثْنَيْنِ . فَجَعَلَ نِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَنِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيَّ . ثُمَّ قَالَ « هَلْ مِنْ أُدُمٍ ؟ » قَالُوا : لَا . إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ . قَالَ « هَاتُوهُ . فَنِعْمَ الْأُدُمُ هُوَ » .

***

(٣١) باب إباحة أكل الثوم ، وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه ، وكذا ما في معناه

١٧٠ - (٢٠٥٣) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ ، أَكَلَ مِنْهُ وَبَعَثَ بِفَضْلِهِ إِلَيَّ . وَإِنَّهُ بَعَثَ إِلَيَّ يَوْمًا بِفَضْلَةٍ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا . لِأَنَّ فِيهَا ثُومًا . فَسَأَلْتُهُ : أَحَرَامٌ هُوَ ؟ قَالَ « لَا . وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ » .

قَالَ : فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا كَرِهْتَ .

***

(..) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

***

١٧١ - (...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ (وَاللَّفْظُ مِنْهُمَا قَرِيبٌ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ (فِي رِوَايَةِ حَجَّاجِ بْنِ يَزِيدَ : أَبُو زَيْدٍ الْأَحْوَلُ) . حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَفْلَحَ ، مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ . فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّفْلِ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعِلْوِ . قَالَ فَانْتَبَهَ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةً فَقَالَ : نَمْشِي فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ! فَتَنَحَّوْا . فَبَاتُوا فِي جَانِبٍ . ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « السُّفْلُ أَرْفَقُ » فَقَالَ : لَا أَعْلُو سَقِيفَةً أَنْتَ تَحْتَهَا . فَتَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْعُلُوِّ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي السُّفْلِ . فَكَانَ يَصْنَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا . فَإِذَا جِيءَ بِهِ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِهِ . فَيَتَتَبَّعُ مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ . فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ ثُومٌ . فَلَمَّا رُدَّ

(١) (فوضعن على نبيّ) هكذا هو في أكثر الأصول : نبيّ . وفسروه بمائدة من خوص . ونقل القاضي عياض عن كثير من الرواة ، أو الأكثرين ، أنه بَتِّيٍّ . والبتّ : كساء من وبر أو صوف . فلعله منديل وضع عليه هذا الطعام . قال: ورواه بعضهم : بُنِّي . قال القاضي الكناني : هذا هو الصواب وهو طبق من خوص .

إِلَيهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقِيلَ لَهُ : لَمْ يَأْكُلْ . فَفَزِعَ وَصَعِدَ إِلَيْهِ . فَقَالَ: أَحَرَامٌ هُوَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا . وَلَـٰكِنِّي أَكْرَهُهُ » قَالَ : فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا تَكْرَهُ ، أَوْ مَا كَرِهْتَ .

قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتَى[1] .

***

(٣٢) باب إكرام الضيف وفضل إيثاره

١٧٢ – (٢٠٥٤) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي مَجْهُودٌ[2] . فَأَرْسَلَ إِلَىٰ بَعْضِ نِسَائِهِ . فَقَالَتْ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَىٰ أُخْرَىٰ . فَقَالَتْ مِثْلَ ذَٰلِكَ . حَتَّىٰ قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذَٰلِكَ : لَا . وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ . فَقَالَ « مَنْ يُضِيفُ هَـٰذَا، اللَّيْلَةَ ، رَحِمَهُ اللهُ » فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : أَنَا . يَا رَسُولَ اللهِ ! فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَىٰ رَحْلِهِ . فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : هَلْ عِنْدَكِ شَيْءٌ ؟ قَالَتْ : لَا . إِلَّا قُوتُ صِبْيَانِي . قَالَ : فَعَلِّلِيهِمْ بِشَيْءٍ . فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا فَأَطْفِئِ السِّرَاجَ وَأَرِيهِ أَنَّا نَأْكُلُ . فَإِذَا أَهْوَىٰ لِيَأْكُلَ فَقُومِي إِلَى السِّرَاجِ حَتَّىٰ تُطْفِئِيهِ . قَالَ : فَقَعَدُوا وَأَكَلَ الضَّيْفُ . فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « قَدْ عَجِبَ اللهُ مِنْ صَنِيعِكُمَا بِضَيْفِكُمَا اللَّيْلَةَ » .

***

١٧٣ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ بَاتَ بِهِ ضَيْفٌ . فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا قُوتُهُ وَقُوتُ صِبْيَانِهِ . فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : نَوِّمِي الصِّبْيَةَ وَأَطْفِئِ السِّرَاجَ وَقَرِّبِي لِلضَّيْفِ مَا عِنْدَكِ . قَالَ فَنَزَلَتْ هَـٰذِهِ الْآيَةُ : وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ [٥٩/الحشر/٩] .

***

(١) (يؤتى) معناه تأتيه الملائكة والوحى . كما جاء فى الحديث الآخر : إنى أناجى من لا تناجى . وإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم .

(٢) (إنى مجهود) أى أصابنى الجهد وهو المشقة والحاجة وسوء العيش والجوع .

(...) وحدثناه أبو كريب . حدثنا ابن فضيل عن أبيه ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة . قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ليضيفه . فلم يكن عنده ما يضيفه . فقال « ألا رجل يضيف هذا ، رحمه الله » فقام رجل من الأنصار يقال له أبو طلحة . فانطلق به إلى رحله . وساق الحديث بنحو حديث جرير . وذكر فيه نزول الآية كما ذكره وكيع .

***

١٧٤ – (٢٠٥٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا شبابة بن سوار . حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن المقداد . قال : أقبلت أنا وصاحبان لي . وقد ذهبت أسماعنا وأبصارنا من الجهد[١] . فجعلنا نعرض أنفسنا على أصحاب رسول الله ﷺ . فليس أحد منهم يقبلنا[٢] . فأتينا النبي ﷺ فانطلق بنا إلى أهله . فإذا ثلاثة أعنز . فقال النبي ﷺ « احتلبوا هذا اللبن بيننا » . قال: فكنا نحتلب فيشرب كل إنسان منا نصيبه . ونرفع للنبي ﷺ نصيبه . قال : فيجيء من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما . ويسمع اليقظان . قال ثم يأتي المسجد فيصلي . ثم يأتي شرابه فيشرب . فأتاني الشيطان ذات ليلة ، وقد شربت نصيبي . فقال : محمد يأتي الأنصار فيتحفونه ، ويصيب عندهم . ما به حاجة إلى هذه الجرعة[٣] . فأتيتها فشربتها . فلما أن وغلت في بطني[٤] ، وعلمت أنه ليس إليها سبيل . قال ندمني الشيطان . فقال : ويحك ! ما صنعت ؟ أشربت شراب محمد ؟ فيجيء فلا يجده فيدعو عليك فتهلك . فتذهب دنياك وآخرتك . وعلي شملة . إذا وضعتها على قدمي خرج رأسي ، وإذا وضعتها على رأسي خرج قدماي . وجعل لا يجيئني النوم . وأما صاحباي فناما ولم يصنعا ما صنعت . قال فجاء النبي ﷺ فسلم كما كان يسلم . ثم أتى المسجد فصلى . ثم أتى شرابه فكشف عنه فلم يجد فيه شيئا . فرفع رأسه إلى السماء . فقلت: الآن يدعو علي

---

(١) (الجهد) بفتح الجيم ، هو الجوع والمشقة .

(٢) (فليس أحد منهم يقبلنا) هذا محمول على أن الذين عرضوا أنفسهم عليهم كانوا مقلين ليس عندهم شيء يواسون به .

(٣) (ما به حاجة إلى هذه الجرعة) هي بضم الجيم وفتحها ، حكاها ابن السكيت وغيره . والفعل منه جرعت .

(٤) (وغلت في بطني) أي دخلت وتمكنت منه .

فَأَهْلِكُ . فقَالَ « اللهُمَّ ! أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي . وَأَسْقِ مَنْ أَسْقَانِي » قَالَ فَعَمَدْتُ إِلَى الشَّمْلَةِ فَشَدَدْتُهَا عَلَيَّ . وَأَخَذْتُ الشَّفْرَةَ فَانْطَلَقْتُ إِلَى الأَعْنُزِ أَيُّهَا أَسْمَنُ فَأَذْبَحُهَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ . فَإِذَا هِيَ حَافِلَةٌ[1] . وَإِذَا هُنَّ حُفَّلٌ كُلُّهُنَّ . فَعَمَدْتُ إِلَىٰ إِنَاءٍ لِآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَا كَانُوا يَطْمَعُونَ أَنْ يَحْتَلِبُوا فِيهِ . قَالَ فَحَلَبْتُ فِيهِ حَتَّىٰ عَلَتْهُ رِغْوَةٌ[2] . فَجِئْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ « أَشَرِبْتُمْ شَرَابَكُمُ اللَّيْلَةَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! اشْرَبْ . فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَنِي . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! اشْرَبْ . فَشَرِبَ ثُمَّ نَاوَلَنِي . فَلَمَّا عَرَفْتُ[3] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَوِيَ ، وَأَصَبْتُ دَعْوَتَهُ ، ضَحِكْتُ حَتَّىٰ أُلْقِيتُ إِلَى الأَرْضِ . قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِحْدَىٰ سَوْآتِكَ[4] يَا مِقْدَادُ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَانَ مِنْ أَمْرِي كَذَا وَكَذَا . وَفَعَلْتُ كَذَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَا هَٰذِهِ إِلَّا رَحْمَةٌ مِنَ اللهِ[5] . أَفَلَا كُنْتَ آذَنْتَنِي ، فَنُوقِظَ صَاحِبَيْنَا فَيُصِيبَانِ مِنْهَا » قَالَ فَقُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! مَا أُبَالِي إِذَا أَصَبْتَهَا وَأَصَبْتُهَا مَعَكَ ، مَنْ أَصَابَهَا مِنَ النَّاسِ .

* * *

(...) وحدّثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ .

* * *

١٧٥ – (٢٠٥٦) وحدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ

---

(١) (حافلة) الحفل فى الأصل الاجتماع. قال فى القاموس : الحفل والحفول والحفيل الاجتماع. يقال: حفل الماء واللبن حفلا وحفولا وحفيلا ، إذا اجتمع . وكذلك يقال : حفله إذا جمعه . ويقال للضرع المملوء باللبن : ضرع حافل وجمعه حُفَّل. ويطلق على الحيوان كثير اللبن ، حافلة ، بالتأنيث.

(٢) (رغوة) هى زبد اللبن الذى يعلوه . وهى بفتح الراء وضمها وكسرها، ثلاث لغات مشهورات. ورغاوة بكسر الراء، وحكى ضمها . ورُغاية بالضم ، وحكى الكسر . وارتغيت شربت الرغوة .

(٣) (فلما عرفت .. الخ) معناه أنه كان عنده حزن شديد خوفا من أن يدعو عليه النبى ﷺ، لكونه أذهب نصيب النبى ﷺ وتعرض لأذاه . فلما علم أن النبى ﷺ قد روى وأجيبت دعوته فرح وضحك حتى سقط إلى الأرض من كثرة ضحكه ، لذهاب ما كان به من الحزن، وانقلابه مسرورا بشرب النبى ﷺ وإجابة دعوته لمن أطعمه وسقاه ، وجريان ذلك على يد المقداد، وظهور هذه المعجزة .

(٤) (إحدى سوءاتك) أى أنك فعلت سوأة من الفعلات فما هى .

(٥) (ما هذه إلا رحمة من الله) أى إحداث هذا اللبن فى غير وقته وخلاف عادته ، وإن كان الجميع من فضل الله .

عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . جَمِيعًا عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ) . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي عُثْمَانَ (وَحَدَّثَ أَيْضًا) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ ؟ » فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوُهُ . فَعُجِنَ . ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ، مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ[1] طَوِيلٌ ، بِغَنَمٍ يَسُوقُهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَبَيْعٌ أَمْ عَطِيَّةٌ - أَوْ قَالَ - أَمْ هِبَةٌ ؟ » فَقَالَ : لَا . بَلْ بَيْعٌ . فَاشْتَرَىٰ مِنْهُ شَاةً . فَصُنِعَتْ . وَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ[2] أَنْ يُشْوَىٰ . قَالَ : وَايْمُ اللهِ ! مَا مِنَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ إِلَّا حَزَّ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ حُزَّةً[3] حُزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا . إِنْ كَانَ شَاهِدًا ، أَعْطَاهُ . وَإِنْ كَانَ غَائِبًا ، خَبَأَ لَهُ .

قَالَ وَجَعَلَ قَصْعَتَيْنِ . فَأَكَلْنَا مِنْهُمَا أَجْمَعُونَ . وَشَبِعْنَا . وَفَضَلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ . فَحَمَلْتُهُ عَلَى الْبَعِيرِ . أَوْ كَمَا قَالَ .

***

١٧٦ - (٢٠٥٧) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . كُلُّهُمْ عَنِ الْمُعْتَمِرِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ) . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : قَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا نَاسًا فُقَرَاءَ . وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَرَّةً « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ ، فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثَةٍ[4] . وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ أَرْبَعَةٍ ، فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ ، بِسَادِسٍ » . أَوْ كَمَا قَالَ . وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ . وَانْطَلَقَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ بِعَشَرَةٍ. وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلَاثَةٍ . قَالَ فَهُوَ وَأَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - وَلَا أَدْرِي هَلْ قَالَ : وَامْرَأَتِي وَخَادِمٌ بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْتِ

---

(١) (مشعان) أي منتفش الشعر ومتفرقه .

(٢) (بسواد البطن) أي الكبد .

(٣) (حزة) الحزة هي القطعة من اللحم وغيره .

(٤) (فليذهب بثلاثة) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم : فليذهب بثلاثة. ووقع في صحيح البخاري : فليذهب بثالث. قال القاضي : هذا الذي ذكره البخاري هو الصواب ، وهو الموافق لسياق باقي الحديث . قلت (أي الإمام النووي) : وللذي في مسلم أيضا وجه . وهو محمول على موافقة البخاري ، وتقديره : فليذهب بمن يتم ثلاثة أو بتمام ثلاثة . كما قال الله تعالى : وقدر فيها أقواتها في أربعة أيام . أي في تمام أربعة .

أَبِي بَكْرٍ - قَالَ وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صُلِّيَتِ الْعِشَاءُ . ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى نَعَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللهُ . قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ، أَوْقَالَتْ ضَيْفِكَ ؟ قَالَ : أَوَ مَا عَشَّيْتِهِمْ ؟ قَالَتْ : أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ . قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَغَلَبُوهُمْ . قَالَ فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ . وَقَالَ : يَا غُنْثَرُ ! فَجَدَّعَ وَسَبَّ[1] . وَقَالَ : كُلُوا . لَا هَنِيئًا[2] . وَقَالَ : وَاللهِ ! لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا . قَالَ فَايْمُ اللهِ ! مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرَ مِنْهَا . قَالَ حَتَّى شَبِعْنَا وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ . فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ . قَالَ لِامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ ! مَا هَذَا ؟ قَالَتْ : لَا . وَقُرَّةِ عَيْنِي[3] ! لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مِرَارٍ . قَالَ فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ : إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ . يَعْنِي يَمِينَهُ . ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً . ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ . قَالَ وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ فَمَضَى الْأَجَلُ . فَعَرَّفْنَا[4] اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا[5] . مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أُنَاسٌ . اللهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ . إِلَّا أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ . أَوْ كَمَا قَالَ .

***

١٧٧ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ،

(١) (يا غنثر ! فجدع وسب) غنثر ، بثاء مفتوحة ومضمومة ، لغتان . هذه هي الرواية المشهورة في ضبطه . قالوا : وهو الثقيل الوخيم . وقيل : هو الجاهل . مأخوذ من الغثارة ، وهي الجهل ، والنون فيه زائدة. وقيل: هو السفيه مأخوذ من الغثر وهو اللؤم . وجدع أي دعا بالجدع وهو قطع الأنف وغيره من الأعضاء . والسب الشتم .

(٢) (كلوا . لا هنيئا) إنما قاله لما حصل له من الحرج والغيظ بتركهم العشاء بسببه . وقيل : إنه ليس بدعاء ، إنما هو خبر ، أي لم تتهيئوا به في وقته .

(٣) (لا . وقرة عيني) قال أهل اللغة : قرة العين يعبّر بها عن المسرة ورؤية ما يحبه الإنسان ويوافقه . قيل : إنما قيل ذلك لأن عينه تقر لبلوغه أمنيته ، فلا يستشرف لشيء ، فيكون مأخوذا من القرار . وقيل : مأخوذ من القُر ، بالضم ، وهو البرد . أي أن عينه باردة لسرورها وعدم مُقلقها. قال الأصمعيّ وغيره: أقر الله عينه أي أبرد دمعته، لأن دمعة الفرح باردة ودمعة الحزن حارة . ولهذا يقال في ضده : أسخن الله عينه . ولا زائدة .

(٤) (فعرّفنا) هكذا هو في معظم النسخ : فعرّفنا ، بالعين وتشديد الراء ، أي جعلنا عرفاء . وفي كثير من النسخ: ففرّقنا ، من التفريق . أي جعل كل رجل من الاثني عشر مع فرقة . وهما صحيحان .

(٥) (اثنا عشر رجلا) هكذا هو في معظم النسخ. وفي نادر منها : اثني عشر . وكلاهما صحيح . والأول جار على لغة من جعل المثنى بالألف في الرفع والنصب والجر .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ: نَزَلَ عَلَيْنَا أَضْيَافٌ لَنَا . قَالَ وَكَانَ أَبِي يَتَحَدَّثُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ . قَالَ فَانْطَلَقَ وَقَالَ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ ! افْرُغْ مِنْ أَضْيَافِكَ(١) . قَالَ فَلَمَّا أَمْسَيْتُ جِئْنَا بِقِرَاهُمْ(٢) . قَالَ فَأَبَوْا . فَقَالُوا: حَتَّىٰ يَجِيءَ أَبُو مَنْزِلِنَا(٣) فَيَطْعَمَ مَعَنَا . قَالَ فَقُلْتُ لَهُمْ : إِنَّهُ رَجُلٌ حَدِيدٌ(٤) . وَإِنَّكُمْ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا خِفْتُ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْهُ أَذًى . قَالَ فَأَبَوْا . فَلَمَّا جَاءَ لَمْ يَبْدَأْ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنْهُمْ . فَقَالَ: أَفَرَغْتُمْ مِنْ أَضْيَافِكُمْ ؟ قَالَ قَالُوا : لَا . وَاللهِ ! مَا فَرَغْنَا . قَالَ : أَلَمْ آمُرْ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ ؟ قَالَ وَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ . فَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ ! قَالَ فَتَنَحَّيْتُ . قَالَ فَقَالَ : يَا غُنْثَرُ ! أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي إِلَّا جِئْتَ . قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ : وَاللهِ ! مَا لِي ذَنْبٌ . هَٰؤُلَاءِ أَضْيَافُكَ فَسَلْهُمْ . قَدْ أَتَيْتُهُمْ بِقِرَاهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يَطْعَمُوا حَتَّىٰ تَجِيءَ . قَالَ فَقَالَ : مَا لَكُمْ ! أَلَا تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُمْ(٥) ! قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَوَاللهِ ! لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ . قَالَ فَقَالُوا : فَوَاللهِ ! لَا نَطْعَمُهُ حَتَّىٰ تَطْعَمَهُ . قَالَ : فَمَا رَأَيْتُ كَالشَّرِّ كَاللَّيْلَةِ قَطُّ . وَيْلَكُمْ ! مَا لَكُمْ أَنْ لَا تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُمْ ؟ قَالَ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا الْأُولَىٰ فَمِنَ الشَّيْطَانِ(٦) . هَلُمُّوا قِرَاكُمْ . قَالَ فَجِيءَ بِالطَّعَامِ فَسَمَّىٰ فَأَكَلَ وَأَكَلُوا . قَالَ : فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بَرُّوا وَحَنِثْتُ . قَالَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ(٧) « بَلْ أَنْتَ أَبَرُّهُمْ وَأَخْيَرُهُمْ » .

---

(١) (افرغ من أضيافك) أى عشهم وقم بحقهم .

(٢) (بقراهم) هو ما يصنع للضيف من مأكول ومشروب .

(٣) (أبو منزلنا) أى صاحبه .

(٤) (إنه رجل حديد) أى فيه قوة وصلابة ويغضب لانتهاك الحرمات والتقصير فى حق ضيفه ، ونحو ذلك .

(٥) (ما لكم ألا تقبلوا عنا قراكم) قال القاضى عياض : قوله ألا ، هو بتخفيف اللام على التحضيض واستفتاح الكلام . هكذا رواه الجمهور . قال : ورواه بعضهم بالتشديد ، ومعناه ما لكم لا تقبلوا قراكم وأى شىء منعكم ذلك وأحوجكم إلى تركه .

(٦) (أما الأولى فمن الشيطان) يعنى يمينه . قال القاضى عياض : وقيل معناه أما اللقمة الأولى فلقمع الشيطان وإرغامه ومخالفته فى مراده باليمين ، وهو إيقاع الوحشة بينه وبين أضيافه ، فأخزاه أبو بكر بالحنث الذى هو خير .

(٧) (بروا وحنثت قال فأخبره فقال..) معناه بروا فى أيمانهم وحنثت فى يمينى . فقال النبى ﷺ بل أنت أبرهم أى أكثرهم طاعة وخير منهم ، لأنك حنثت فى يمينك حنثا مندوبا إليه محثوثا عليه ، فأنت أفضل منهم . وقوله : وأخيرهم . هكذا هو فى جميع النسخ : وأخيرهم ، بالألف . وهى لغة سبق بيانها مرات .

قَالَ وَلَمْ تَبْلُغْنِي كَفَّارَةٌ(١) .

***

(٣٣) باب فضيلة المواساة فى الطعام القليل ، وأن طعام الاثنين يكفى الثلاثة، ونحو ذلك

١٧٨ – (٢٠٥٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «طَعَامُ الِاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ . وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ».

***

١٧٩ – (٢٠٥٩) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ وَطَعَامُ الِاثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ . وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ » .

وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَٰقَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . لَمْ يَذْكُرْ : سَمِعْتُ .

***

(...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ .

***

١٨٠ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ :أَخْبَرَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الِاثْنَيْنِ . وَطَعَامُ الِاثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ » .

***

١٨١ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « طَعَامُ الرَّجُلِ يَكْفِي رَجُلَيْنِ . وَطَعَامُ رَجُلَيْنِ يَكْفِي أَرْبَعَةً. وَطَعَامُ أَرْبَعَةٍ يَكْفِي ثَمَانِيَةً » .

***

(١) (ولم تبلغنى كفارة) يعنى لم يبلغنى أنه كفر قبل الحنث . وأما وجوب الكفارة فلا خلاف فيه .

(٣٤) باب المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء

١٨٢ - (٢٠٦٠) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ[1]. وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ».

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ. كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

* * *

١٨٣ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا قَالَ: رَأَى ابْنُ عُمَرَ مِسْكِينًا. فَجَعَلَ يَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَيَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ. قَالَ: فَجَعَلَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا. قَالَ فَقَالَ: لَا يُدْخَلَنَّ هَـٰذَا عَلَيَّ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

* * *

١٨٤ - (٢٠٦١) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ. وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

* * *

(...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ. وَلَمْ يَذْكُرِ: ابْنَ عُمَرَ.

* * *

---

(١) (أمعاء) المفرد مِعًى، بكسر الميم والتنوين. وتثنيته مِعَيان وهي المصارين. قال أبو حاتم: إنه مذكر ولم أسمع أحدا أنث المعى.

١٨٥ - (٢٠٦٢) حدثنا أبو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ. وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

***

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ.

***

١٨٦ - (٢٠٦٣) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَىٰ. أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ، وَهُوَ كَافِرٌ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَاةٍ فَحُلِبَتْ. فَشَرِبَ حِلَابَهَا[1]. ثُمَّ أُخْرَىٰ فَشَرِبَهُ. ثُمَّ أُخْرَىٰ فَشَرِبَهُ. حَتَّىٰ شَرِبَ حِلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ. ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ. فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَاةٍ فَشَرِبَ حِلَابَهَا. ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرَىٰ فَلَمْ يَسْتَتِمَّهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مِعًى وَاحِدٍ. وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».

***

(٣٥) باب لا يعيب الطعام

١٨٧ - (٢٠٦٤) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: مَا عَابَ رَسُولُ اللهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ. كَانَ إِذَا اشْتَهَىٰ شَيْئًا أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ.

***

(...) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

(...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو وَعُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ. كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

***

(حلابها) الحلاب الإناء الذي يحلب فيه اللبن.

١٨٨ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَمْرٌو النَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي يَحْيَىٰ، مَوْلَىٰ آلِ جَعْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَابَ طَعَامًا قَطُّ. كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ لَمْ يَشْتَهِهِ سَكَتَ.

***

وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٧ - كتاب اللباس والزينة

(١) باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره، على الرجال والنساء

١ - (٢٠٦٥) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ، إِنَّمَا يُجَرْجِرُ[1] فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ».

* * *

(...) وحدّثناه قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ السَّرَّاجِ كُلُّ هَٰؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. بِإِسْنَادِهِ عَنْ نَافِعٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ ابْنِ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ «أَنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ» وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ ذِكْرُ الْأَكْلِ وَالذَّهَبِ. إِلَّا فِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ.

* * *

(١) (يجرجر) اتفق العلماء من أهل الحديث واللغة والغريب، وغيرهم، على كسر الجيم الثانية من يجرجر. واختلفوا في راء النار في الرواية الأولى. فنقلوا فيها النصب والرفع. وهما مشهوران في الرواية، وفي كتب الشارحين وأهل الغريب واللغة. والنصب هو الصحيح المشهور الذي جزم به الأزهريّ وآخرون من المحققين. ورجحه الزجاج والخطابيّ والأكثرون. ويؤيده الرواية الثالثة: يجرجر في بطنه نارا من جهنم. وأما معناه، فعلى رواية النصب، الفاعل هو الشارب، مضمر في يجرجر. أي يلقيها في بطنه بجرع متتابع يسمع له جرجرة، وهو الصوت، لتردده في حلقه. وعلى رواية الرفع تكون النار فاعله. ومعناه تصوتّ النار في بطنه. والجرجرة هي التصويت. وسمي المشروب نارا لأنه يؤول إليها. كما قال تعالى: إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا.

٢ – (...) وحدثني زيد بن يزيد، أبو معن الرقاشي. حدثنا أبو عاصم عن عثمان (يعني ابن مرة) حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن عن خالته أم سلمة. قالت: قال رسول الله ﷺ « من شرب في إناء من ذهب أو فضة، فإنما يجرجر في بطنه نارا من جهنم[1] ».

***

(٢) باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء، وخاتم الذهب والحرير على الرجل، وإباحته للنساء. وإباحة العلم ونحوه للرجل، مالم يزد على أربع أصابع

٣ – (٢٠٦٦) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي. أخبرنا أبو خيثمة عن أشعث بن أبي الشعثاء. ح وحدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أشعث. حدثني معاوية بن سويد بن مقرن. قال: دخلت على البراء بن عازب فسمعته يقول: أمرنا رسول الله ﷺ بسبع. ونهانا عن سبع. أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنازة، وتشميت العاطس[2]، وإبرار القسم، أو المقسم، ونصر المظلوم، وإجابة الداعي[3]، وإفشاء السلام[4]. ونهانا عن خواتيم، أو عن تختم بالذهب، وعن شرب بالفضة، وعن المياثر[5]،

(١) (جهنم) قال يونس وأكثر النحويين: هي عجمية لاتنصرف للتعريف والعجمة. وسميت بذلك لبعد قعرها. يقال: بئر جهنام إذا كانت عميقة القعر. وقال بعض اللغويين: مشتقة من الجهومة، وهي الغلظ. سميت بذلك لغلظ أمرها في العذاب.

(٢) (وتشميت العاطس) هو أن يقال له: يرحمك الله. ويقال بالسين المهملة والمعجمة، لغتان مشهورتان. قال الأزهري: قال الليث: التشميت ذكر الله تعالى على كل شيء. ومنه قوله للعاطس: يرحمك الله. وقال ثعلب: يقال سمت العاطس وشمته إذا دعوت له بالهدى وقصد السمت المستقيم. قال: والأصل فيه السين المهملة، فقلبت شينا معجمة.

(٣) (وإجابة الداعي) المراد به الداعي إلى وليمة ونحوها من الطعام.

(٤) (وإفشاء السلام) إشاعته وإكثاره، وأن يبذله لكل مسلم.

(٥) (وعن المياثر) قال العلماء: هو جمع مثيرة، بكسر الميم، وهو وطاء كانت النساء يضعنه لأزواجهن على السروج. وكان من مراكب العجم. ويكون من الحرير ويكون من الصوف وغيره. وقيل: أغشية للسروج تتخذ من الحرير. وقيل هي سروج من الديباج. وقيل: هي شيء كالفراش الصغير تتخذ من حرير تحشى بقطن أو صوف يجعلها الراكب على البعير تحته فوق الرحل. والمثيرة مهموزة، وهي مفعلة بكسر الميم، من الوثارة. يقال: وثر وثارة فهو وثير، أي وطيء لين. وأصلها موثرة، فقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها. كما في ميزان وميقات وميعاد من الوزن والوقت والوعد. وأصله موزان وموقات وموعاد.

وَعَنِ الْقِسِّيِّ[١] ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ[٢] وَالدِّيبَاجِ[٣] .

***

(...) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . إِلَّا قَوْلَهُ : وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ أَوِ الْمُقْسِمِ . فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ هَـٰذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ . وَجَعَلَ مَكَانَهُ : وَإِنْشَادِ الضَّالِّ .

***

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ زُهَيْرٍ . وَقَالَ : إِبْرَارِ الْقَسَمِ . مِنْ غَيْرِ شَكٍّ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ . فَإِنَّهُ مَنْ شَرِبَ فِيهَا فِي الدُّنْيَا ، لَمْ يَشْرَبْ فِي الْآخِرَةِ .

***

(...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ وَلَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ . بِإِسْنَادِهِمْ . وَلَمْ يَذْكُرْ زِيَادَةَ جَرِيرٍ وَابْنِ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنِي بَهْزٌ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ بِإِسْنَادِهِمْ ، وَمَعْنَى حَدِيثِهِمْ ، إِلَّا قَوْلَهُ : وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ . فَإِنَّهُ قَالَ بَدَلَهَا : وَرَدِّ السَّلَامِ . وَقَالَ : نَهَانَا عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ أَوْ حَلْقَةِ الذَّهَبِ .

***

(...) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَعَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ . بِإِسْنَادِهِمْ . وَقَالَ : وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ وَخَاتَمِ الذَّهَبِ . مِنْ غَيْرِ شَكٍّ .

***

(١) (وعن القسي) بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة. وهذا الذى ذكرناه من فتح القاف هو الصحيح المشهور. وبعض أهل الحديث يكسرها. قال أبو عبيد: أهل الحديث يكسرونها وأهل مصر يفتحونها . قال أهل اللغة وغريب الحديث: هى ثياب مضلعة بالحرير تعمل بالقس، بفتح القاف ، وهو موضع من بلاد مصر، وهو قرية على ساحل البحر قريبة من تنيس .

(٢) (والإستبرق) هو غليظ الديباج .

(٣) (الديباج) بفتح الدال وكسرها جمعه ديابيج . وهو عجمي معرب الديبا . وهى الثياب المتخذة من الإبريسم .

٤ - (٢٠٦٧) حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَهْلِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. سَمِعْتُهُ يَذْكُرُهُ عَنْ أَبِي فَرْوَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُكَيْمٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ. فَاسْتَسْقَى حُذَيْفَةُ. فَجَاءَهُ دِهْقَانٌ[1] بِشَرَابٍ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ. فَرَمَاهُ بِهِ. وَقَالَ: إِنِّي أُخْبِرُكُمْ أَنِّي قَدْ أَمَرْتُهُ أَنْ لَا يَسْقِيَنِي فِيهِ. فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَا تَشْرَبُوا فِي إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ. وَلَا تَلْبَسُوا الدِّيبَاجَ وَالْحَرِيرَ. فَإِنَّهُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَهُوَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

* * *

(...) وحدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي فَرْوَةَ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُكَيْمٍ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

* * *

(...) وحدثني عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، أَوَّلًا، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ حُذَيْفَةَ. ثُمَّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ، سَمِعَهُ مِنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حُذَيْفَةَ. ثُمَّ حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُكَيْمٍ. فَظَنَنْتُ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْلَى إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنِ ابْنِ عُكَيْمٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَلَمْ يَقُلْ «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

* * *

(...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي لَيْلَى) قَالَ: شَهِدْتُ حُذَيْفَةَ اسْتَسْقَى بِالْمَدَائِنِ. فَأَتَاهُ إِنْسَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ. فَذَكَرَهُ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُكَيْمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ.

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ. كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَإِسْنَادِهِ. وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ: شَهِدْتُ حُذَيْفَةَ. غَيْرُ مُعَاذٍ وَحْدَهُ. إِنَّمَا قَالُوا: إِنَّ حُذَيْفَةَ اسْتَسْقَى.

* * *

(١) (دهقان) هو بكسر الدال على المشهور، وحكى ضمها. وهو زعيم فلاحي العجم. وقيل: زعيم القرية ورئيسها وهو بمعنى الأول. وهو عجميّ معرّب.

(...) وحدثنا إسحٰق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن منصور . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون . كلاهما عن مجاهد ، عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى ، عن حذيفة ، عن النبي ﷺ . بمعنى حديث من ذكرنا .

***

٥ – (...) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا سيف . قال : سمعت مجاهدا يقول : سمعت عبد الرحمٰن بن أبي ليلى قال : استسقى حذيفة . فسقاه مجوسي في إناء من فضة . فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول « لا تلبسوا الحرير ولا الديباج . ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة . ولا تأكلوا في صحافها[١] . فإنها لهم في الدنيا » .

***

٦ – (٢٠٦٨) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن عمر ابن الخطاب رأى حلة سيراء[٢] عند باب المسجد . فقال : يا رسول الله ! لو اشتريت هٰذه فلبستها للناس يوم الجمعة، وللوفد إذا قدموا عليك ! فقال رسول الله ﷺ « إنما يلبس هٰذه من لا خلاق له[٣] في الآخرة » ثم جاءت رسول الله ﷺ منها حلل . فأعطى عمر منها حلة . فقال عمر : يا رسول الله ! كسوتنيها . وقد قلت في حلة عطارد ما قلت ؟ فقال رسول الله ﷺ « إني لم أكسكها لتلبسها » فكساها عمر أخا له مشركا، بمكة .

***

(...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة .

---

(١) (صحافها) جمع صحفة ، وهي دون القصعة . قال الجوهري : قال الكسائي : أعظم القصاع الجفنة ثم القصعة تليها، تشبع العشرة . ثم الصحفة تشبع الخمسة .

(٢) (حلة سيراء) ضبطوا الحلة هنا بالتنوين ، على أن سيراء صفة . وبغير تنوين على الإضافة . وهما وجهان مشهوران. والمحققون ومتقنو العربية يختارون الإضافة . قال سيبويه : لم تأت فعلاء صفة . وأكثر المحدثين ينونون . وهي برود يخالطها حرير وهي مضلعة بالحرير . قالوا: كأنها شبهت خطوطها بالسيور . قال أهل اللغة : الحلة لا تكون إلا ثوبين. وتكون غالبا إزارا ورداء .

(٣) (من لا خلاق له) قيل : معناه من لا نصيب له في الآخرة . وقيل من لا حرمة له . وقيل : من لا دين له .

ح وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. ح وحَدَّثَنِي سُوَيْدُ ابْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ. كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

* * *

٧ – (...) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ. حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: رَأَى عُمَرُ عُطَارِدًا التَّمِيمِيَّ يُقِيمُ بِالسُّوقِ حُلَّةً سِيَرَاءَ. وَكَانَ رَجُلًا يَغْشَى الْمُلُوكَ وَيُصِيبُ مِنْهُمْ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي رَأَيْتُ عُطَارِدًا يُقِيمُ فِي السُّوقِ حُلَّةً[1] سِيَرَاءَ. فَلَوِ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتَهَا لِوُفُودِ الْعَرَبِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ! وَأَظُنُّهُ قَالَ: وَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ» فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحُلَلٍ سِيَرَاءَ. فَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ. وَبَعَثَ إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِحُلَّةٍ. وَأَعْطَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حُلَّةً. وَقَالَ «شَقِّقْهَا خُمُرًا[2] بَيْنَ نِسَائِكَ» قَالَ فَجَاءَ عُمَرُ بِحُلَّتِهِ يَحْمِلُهَا. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ. وَقَدْ قُلْتَ بِالْأَمْسِ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ. فَقَالَ «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا. وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا» وَأَمَّا أُسَامَةُ فَرَاحَ فِي حُلَّتِهِ. فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَظَرًا عَرَفَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَنْكَرَ مَا صَنَعَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا تَنْظُرُ إِلَيَّ؟ فَأَنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَا. فَقَالَ «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا. وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا خُمُرًا بَيْنَ نِسَائِكَ».

* * *

٨ – (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ) قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: وَجَدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ بِالسُّوقِ، فَأَخَذَهَا فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! ابْتَعْ هَذِهِ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَلِلْوَفْدِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» قَالَ فَلَبِثَ عُمَرُ

---

(١) (يقيم في السوق حلة) أي يعرضها للبيع.

(٢) (شققها خمرا) هو بضم الميم، ويجوز إسكانها. جمع خمار. وهو ما يوضع على رأس المرأة.

مَا شَاءَ اللهُ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِجُبَّةِ دِيبَاجٍ . فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّىٰ أَتَىٰ بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقَالَ: يَارَسُولَ اللهِ ! قُلْتَ «إِنَّمَا هَـٰذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» . أَوْ «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَـٰذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ». ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَـٰذِهِ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَبِيعُهَا وَتُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ » .

***

(...) وحدّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

٩ – (...) حدّثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . أَخْبَرَنِى أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عُمَرَ رَأَىٰ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ آلِ عُطَارِدٍ قَبَاءً مِنْ دِيبَاجٍ أَوْ حَرِيرٍ . فَقَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : لَوِ اشْتَرَيْتَهُ ! فَقَالَ « إِنَّمَا يَلْبَسُ هَـٰذَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ » فَأُهْدِيَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ حُلَّةٌ سِيَرَاءُ . فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ . قَالَ قُلْتُ : أَرْسَلْتَ بِهَا إِلَيَّ ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ! قَالَ « إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتِعَ بِهَا » .

***

(...) وحدّثنى ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَىٰ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ آلِ عُطَارِدٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِهَا[١] ، وَلَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا » .

***

(...) حدّثنى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ قَالَ : حَدَّثَنِى يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَٰقَ قَالَ : قَالَ لِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ فِي الْإِسْتَبْرَقِ[٢]. قَالَ قُلْتُ : مَا غَلُظَ مِنَ الدِّيبَاجِ وَخَشُنَ مِنْهُ . فَقَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : رَأَىٰ عُمَرُ عَلَىٰ رَجُلٍ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ . فَأَتَىٰ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ « إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَالًا » .

***

(١) (لتنتفع بها) أى تبيعها فتنتفع بثمنها .

(٢) (قال لى سالم بن عبد الله فى الإستبرق) هكذا هو فى جميع نسخ مسلم . وفى كتاب البخارىّ والنسائىّ : قال لى سالم : ما الإستبرق ؟ . وهذا معنى رواية سالم لكونها مختصرة . ومعناها قال لى سالم فى الإستبرق ما هو ؟

١٠ – (٢٠٦٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، مَوْلَىٰ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ وَكَانَ خَالَ وَلَدِ عَطَاءٍ . قَالَ : أَرْسَلَتْنِي أَسْمَاءُ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . فَقَالَتْ : بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَرِّمُ أَشْيَاءَ ثَلَاثَةً : الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ ، وَمِيثَرَةَ الْأُرْجُوَانِ[١] ، وَصَوْمَ رَجَبٍ كُلِّهِ . فَقَالَ لِي عَبْدُاللهِ : أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ رَجَبٍ ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الْأَبَدَ . وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» فَخِفْتُ أَنْ يَكُونَ الْعَلَمُ مِنْهُ . وَأَمَّا مِيثَرَةُ الْأُرْجُوَانِ ، فَهَـٰذِهِ مِيثَرَةُ عَبْدِ اللهِ ، فَإِذَا هِيَ أُرْجُوَانٌ .

فَرَجَعْتُ إِلَىٰ أَسْمَاءَ فَخَبَّرْتُهَا فَقَالَتْ : هَـٰذِهِ جُبَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جُبَّةَ طَيَالِسَةٍ[٢] كِسْرَوَانِيَّةً[٣] . لَهَا لِبْنَةُ[٤] دِيبَاجٍ . وَفَرْجَيْهَا مَكْفُوفَيْنِ[٥] بِالدِّيبَاجِ . فَقَالَتْ : هَـٰذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّىٰ قُبِضَتْ . فَلَمَّا قُبِضَتْ قَبَضْتُهَا . وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُهَا . فَنَحْنُ نَغْسِلُهَا لِلْمَرْضَىٰ يُسْتَشْفَىٰ بِهَا .

* * *

١١ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ ، أَبِي ذُبْيَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ يَقُولُ : أَلَا لَا تُلْبِسُوا نِسَاءَكُمُ الْحَرِيرَ . فَإِنِّي سَمِعْتُ

---

(١) (الأرجوان) بضم الهمزة والجيم. هذا هو الصواب المعروف فى روايات الحديث وفى كتب الغريب وفى كتب اللغة وغيرها . قال أهل اللغة وغيرهم : هو صبغ أحمر شديد الحمرة . هكذا قاله أبو عبيد والجمهور . وقال الجوهريّ : هو شجر له نور أحمر أحسن ما يكون . قال : وهو معرّب . وقال آخرون : هو عربيّ . قالوا والذكر والأنثى فيه سواء . يقال هذا ثوب أرجوان وهذه قطيفة أرجوان . وقد يقولونه على الصفة . ولكن الأكثر فى استعماله إضافة الأرجوان إلى ما بعده. ثم إن أهل اللغة ذكروه فى باب الراء والجيم والواو ، وهذا هو الصواب .

(٢) (جبة طيالسة) بإضافة جبة إلى طيالسة . والطيالسة جمع طيلسان ، بفتح اللام على المشهور . قال جماهير اللغة : لا يجوز فيه غير فتح اللام ، وعدّوا كسرها فى تصحيف العوامّ .

(٣) (كسروانية) بكسر الكاف وفتحها . والسين ساكنة والراء مفتوحة . وهو نسبة إلى كسرى صاحب العراق ملك الفرس .

(٤) (لِبْنة) بكسر اللام وإسكان الباء . هكذا ضبطها القاضى وسائر الشراح . وكذا هى فى كتب اللغة والغريب . قالوا: وهى رقعة فى جيب القميص . هذه عبارتهم كلهم ، والله أعلم .

(٥) (وفرجيها مكفوفين) كذا وقع فى جميع النسخ : وفرجيها مكفوفين . ومعنى المكفوف أنه جعل لها كفة ، بضم الكاف ، وهى ما يكف به جوانبها ويعطف عليها ويكون ذلك فى الذيل وفى الفرجين وفى الكمين .

عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ . فَإِنَّهُ مَنْ لَبِسَهُ فِي الدُّنْيَا ، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ » .

***

١٢ – (...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ. قَالَ : كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ[1] وَنَحْنُ بِأَذْرَبِيجَانَ[2] : يَا عُتْبَةُ بْنَ فَرْقَدٍ ! إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَدِّكَ[3] وَلَا مِنْ كَدِّ أَبِيكَ وَلَا مِنْ كَدِّ أُمِّكَ . فَأَشْبِعِ الْمُسْلِمِينَ فِي رِحَالِهِمْ ، مِمَّا تَشْبَعُ مِنْهُ فِي رَحْلِكَ ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَعُّمَ، وَزِيَّ أَهْلِ الشِّرْكِ، وَلَبُوسَ الْحَرِيرِ[4] ! فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ لَبُوسِ الْحَرِيرِ . قَالَ إِلَّا هٰكَذَا . وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ إِصْبَعَيْهِ الْوُسْطَى وَالسَّبَّابَةَ وَضَمَّهُمَا. قَالَ زُهَيْرٌ : قَالَ عَاصِمٌ : هٰذَا فِي الْكِتَابِ قَالَ وَرَفَعَ زُهَيْرٌ إِصْبَعَيْهِ .

***

١٣ – (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَرِيرِ . بِمِثْلِهِ .

***

(...) وحدثنا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَهُوَ عُثْمَانُ) وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحٰقَ) . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ . قَالَ : كُنَّا مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ .

---

(١) (كتب إلينا عمر) هذا الحديث مما استدركه الدارقطنيّ على البخاريّ ومسلم . وقال: هذا الحديث لم يسمعه أبو عثمان من عمر، بل أخبر به عن كتاب عمر . وهذا الاستدراك باطل. فإن الصحيح الذى عليه جماهير المحدثين ومحققو الفقهاء والأصوليين جواز العمل بالكتاب ، وروايته عن الكاتب . سواء قال فى الكتاب : أذنت لك فى رواية هذا عنى، أوأجزتك رواية عنى ، أو لم يقل شيئا .

(٢) (بأذربيجان) هو إقليم معروف وراء العراق . وفى ضبطها وجهان مشهوران. أشهرهما وأفصحهما وقول الأكثرين: أذربيجان ، بفتح الهمزة بغير مدّ .

(٣) (ليس من كدك) الكد التعب والمشقة والشدة . والمراد هنا أن هذا المال الذى عندك ليس هو من كسبك ومما تعبت فيه ولحقتك الشدة والمشقة فى كده وتحصيله . ولا هو من كد أبيك وأمك ، فورثته منهما. بل هو مال المسلمين ، فشاركهم فيه ولا تختص عنهم بشئ منه ، بل أشبعهم منه وهم فى رحالهم، أى منازلهم ، كما تشبع منه، فى الجنس والقدر والصفة. ولا تؤخر أرزاقهم عنهم ولا تحوجهم يطلبونها منك . بل أوصلها إليهم وهم فى منازلهم بلا طلب .

(٤) (لبوس الحرير) هو ما يلبس منه.

فجاءنا كتابُ عمرَ ؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ « لا يَلبَسُ الحريرَ إلّا مَنْ ليسَ لهُ منهُ شيءٌ في الآخرةِ إلّا هٰكذا » وقالَ أبو عثمانَ : بإصبعيهِ اللّتينِ تليانِ الإبهامَ . فرُئيتُهما أزرارَ الطّيالسةِ ، حينَ رأيتُ الطّيالسةَ .

* * *

(...) حدّثنا محمّدُ بنُ عبدِ الأعلىٰ . حدّثنا المعتمرُ عنْ أبيهِ . حدّثنا أبو عثمانَ . قالَ : كنّا معَ عتبةَ ابنِ فرقدٍ . بمثلِ حديثِ جريرٍ .

* * *

١٤ – (...) حدّثنا محمّدُ بنُ المثنّى وابنُ بشّارٍ (واللّفظُ لابنِ المثنّى) . قالا : حدّثنا محمّدُ بنُ جعفرٍ . حدّثنا شعبةُ عنْ قتادةَ . قالَ : سمعتُ أبا عثمانَ النّهديَّ قالَ : جاءنا كتابُ عمرَ ونحنُ بأذربيجانَ معَ عتبةَ بنِ فرقدٍ ، أوْ بالشّامِ : أمّا بعدُ . فإنّ رسولَ اللهِ ﷺ نهىٰ عنِ الحريرِ إلّا هٰكذا . إصبعينِ . قالَ أبو عثمانَ : فما عتَّمْنا[1] أنّهُ يعني الأعلامَ .

* * *

(...) وحدّثنا أبو غسّانَ المسمعيُّ ومحمّدُ بنُ المثنّى . قالا : حدّثنا معاذٌ (وهوَ ابنُ هشامٍ) . حدّثني أبي عنْ قتادةَ ، بهٰذا الإسنادِ ، مثلَهُ . ولمْ يذكرْ قولَ أبي عثمانَ .

* * *

١٥ – (...) حدّثنا عبيدُ اللهِ بنُ عمرَ القواريريُّ وأبو غسّانَ المسمعيُّ وزهيرُ بنُ حربٍ وإسحٰقُ ابنُ إبراهيمَ ومحمّدُ بنُ المثنّى وابنُ بشّارٍ (قالَ إسحٰقُ : أخبرَنا . وقالَ الآخرونَ : حدّثنا) معاذُ بنُ هشامٍ . حدّثني أبي عنْ قتادةَ[2] ، عنْ عامرٍ الشّعبيِّ ، عنْ سويدِ بنِ غفلةَ ؛ أنَّ عمرَ بنَ الخطّابِ خطبَ

(١) (فما عتّمنا) معناه ما أبطأنا في معرفة أنه أراد الأعلام . يقال : عتّم الشيء إذا أبطأ وتأخر . وعتّمته إذا أخرته .

(٢) (عن قتادة عن الشعبي .. الخ) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم . وقال : لم يرفعه عن الشعبي إلا قتادة وهو مدلس . ورواه شعبة عن أبي السفر عن الشعبي من قول عمر موقوفا عليه . ورواه بيان وداود بن أبي هند عن الشعبي عن سويد عن عمر موقوفا عليه . وكذا قال شعبة عن الحكم عن خيثمة عن سويد . وقاله ابن عبد الأعلى عن سويد ، وأبو حصين عن إبراهيم عن سويد . هذا كلام الدارقطني .

وهذه الزيادة في هذه الرواية انفرد بها مسلم ، لم يذكرها البخاري وقد قدمنا أن الثقة إذا انفرد برفع ما وقفه الأكثرون كان الحكم لروايته ، وحُكِم بأنه مرفوع على الصحيح الذي عليه الفقهاء والأصوليون ومحققو المحدثين . وهذا من ذلك . والله أعلم .

بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ : نَهَى نَبِيُّ اللهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ . إِلَّا مَوْضِعَ إِصْبَعَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثٍ ، أَوْ أَرْبَعٍ .

* * *

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ الرُّزِّيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

١٦ – (٢٠٧٠) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَبِيبٍ ـ (قَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ : لَبِسَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَبَاءً مِنْ دِيبَاجٍ أُهْدِيَ لَهُ . ثُمَّ أَوْشَكَ أَنْ نَزَعَهُ[١] . فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَقِيلَ لَهُ : قَدْ أَوْشَكَ مَا نَزَعْتَهُ[٢] ، يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ « نَهَانِي عَنْهُ جِبْرِيلُ » فَجَاءَهُ عُمَرُ يَبْكِي . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَرِهْتَ أَمْرًا وَأَعْطَيْتَنِيهِ ، فَمَا لِي ؟ قَالَ « إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهُ لِتَلْبَسَهُ . إِنَّمَا أَعْطَيْتُكَهُ تَبِيعُهُ » فَبَاعَهُ بِأَلْفَيْ دِرْهَمٍ .

* * *

١٧ – (٢٠٧١) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ . قَالَ : أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حُلَّةُ سِيَرَاءَ . فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ . فَلَبِسْتُهَا . فَعَرَفْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ . فَقَالَ « إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا . إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا خُمُرًا بَيْنَ النِّسَاءِ » .

* * *

(...) حدّثناه عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ : فَأَمَرَنِي فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي[٣] . وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ : فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي . وَلَمْ يَذْكُرْ : فَأَمَرَنِي .

* * *

---

(١) (أوشك أن نزعه) قال فى القاموس : الوشك والوشاكة السرعة. يقال وشك الأمر وشكا ووشاكة، إذا أسرع. والإيشاك المشى بسرعة . ومنه أوشك الأمر أن يكون كذا. فعلى هذا ، معنى أوشك أن نزعه أى أسرع إلى نزعه .

(٢) (قد أوشك ما نزعته) أى قد أسرع نزعك إياه .

(٣) (فأطرتها بين نسائى) أى قسمتها .

١٨ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - (قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةَ(١) أَهْدَىٰ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَوْبَ حَرِيرٍ. فَأَعْطَاهُ عَلِيًّا. فَقَالَ «شَقِّقْهُ خُمُرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ(٢)».

وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ: بَيْنَ النِّسْوَةِ.

* * *

١٩ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. قَالَ: كَسَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ حُلَّةَ سِيَرَاءَ. فَخَرَجْتُ فِيهَا. فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ. قَالَ فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي.

* * *

٢٠ – (٢٠٧٢) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ عُمَرَ بِجُبَّةِ سُنْدُسٍ. فَقَالَ عُمَرُ: بَعَثْتَ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ «إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا. وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِثَمَنِهَا».

* * *

٢١ – (٢٠٧٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ».

* * *

(١) (أكيدر دومة) دومة بضم الدال وفتحها، لغتان مشهورتان. وهي مدينة لها حصن عادي، وهي في برية، في أرض نخل وزرع يسقون بالنواضح. وحولها عيون قليلة. وغالب زرعهم الشعير. وهي من المدينة على ثلاث عشرة مرحلة، ومن دمشق على نحو عشر مراحل، ومن الكوفة على قدر عشر مراحل أيضا. أما أكيدر فهو أكيدر بن عبد الملك الكندي. قال الخطيب البغدادي في كتابه المبهمات: كان نصرانيا ثم أسلم. قال: وقيل بل مات نصرانيا. وقال ابن الأثير: إنه لم يسلم. بلا خلاف. ومن قال: أسلم، فقد أخطأ خطأ فاحشا.

(٢) (الفواطم) قال الهروي والأزهري، والجمهور: إنهن ثلاث. فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وفاطمة بنت أسد، وهي أم علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، وهي أول هاشمية ولدت لهاشمي، وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب.

٢٢ – (٢٠٧٤) وحدثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدِّمَشْقِيُّ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ . حَدَّثَنِي شَدَّادٌ أَبُو عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا ، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ » .

* * *

٢٣ – (٢٠٧٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ: أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَرُّوجُ حَرِيرٍ[١] . فَلَبِسَهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ . ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا . كَالْكَارِهِ لَهُ . ثُمَّ قَالَ « لَا يَنْبَغِي هَٰذَا لِلْمُتَّقِينَ » .

* * *

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ .

* * *

(٣) باب إباحة لبس الحرير للرجل، إذا كان به حكة أو نحوها

٢٤ – (٢٠٧٦) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَنْبَأَهُمْ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ ابْنِ الْعَوَّامِ فِي الْقُمُصِ الْحَرِيرِ . فِي السَّفَرِ . مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا . أَوْ وَجَعٍ كَانَ بِهِمَا .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ : فِي السَّفَرِ .

* * *

٢٥ – (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، أَوْ رُخِّصَ ، لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَعَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ . لِحِكَّةٍ[٢] كَانَتْ بِهِمَا .

* * *

(١) (فروج حرير) الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة . هذا هو الصحيح المشهور في ضبطه . ولم يذكر الجمهور غيره . وهو قباء شق من خلفه .

(٢) (لحكة) هي الجرب أو نحوه .

(...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٢٦ – (...) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ؛ أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَالرَّحْمَٰنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ شَكَوَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْقَمْلَ . فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي قُمُصِ الْحَرِيرِ . فِي غَزَاةٍ لَهُمَا .

* * *

(٤) باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر

٢٧ – (٢٠٧٧) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ ابْنَ مَعْدَانَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ نُفَيْرٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ . قَالَ : رَأَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ[١] . فَقَالَ « إِنَّ هَـٰذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ ، فَلَا تَلْبَسْهَا » .

* * *

(...) وحدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا هِشَامٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَا : عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ .

* * *

٢٨ – (...) حدّثنا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمُوصِلِيُّ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : رَأَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ . فَقَالَ « أَأُمُّكَ أَمَرَتْكَ بِهَـٰذَا[٢] ؟ » قُلْتُ : أَغْسِلُهُمَا . قَالَ « بَلْ أَحْرِقْهُمَا[٣] » .

* * *

---

(١) (معصفرين) أي مصبوغين بعصفر . والعصفر صبغ أصفر اللون .

(٢) (أأمك أمرتك بهذا) معناه أن هذا من لباس النساء وزيهن وأخلاقهن .

(٣) (بل أحرقهما) الأمر بإحراقهما عقوبة وتغليظ . لزجره وزجر غيره عن مثل هذا الفعل .

٢٩ – (٢٠٧٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ وَالْمُعَصْفَرِ. وَعَنْ تَخَتُّمِ الذَّهَبِ. وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ.

***

٣٠ – (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُنَيْنٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ وَأَنَا رَاكِعٌ، وَعَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ وَالْمُعَصْفَرِ.

***

٣١ – (...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ لِبَاسِ الْقَسِّيِّ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَعَنْ لِبَاسِ الْمُعَصْفَرِ.

***

(٥) باب فضل لباس ثياب الحبرة

٣٢ – (٢٠٧٩) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. قَالَ: قُلْنَا لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَوْ أَعْجَبَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: الْحِبَرَةُ[1].

***

٣٣ – (..) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْحِبَرَةُ.

***

(١) (الحبرة) بكسر الحاء وفتح الباء، وهي ثياب من كتان أو قطن محبَّرة، أي مزينة. والتحبير التزيين والتحسين ويقال: ثوبُ حبرةٌ على الوصف. وثوبُ حبرةٍ على الإضافة. وهو أكثر استعمالا. والحبرة مفرد والجمع حِبَر وحبرات. كعنبة وعنب وعنبات. ويقال: ثوب حبير، على الوصف.

(٦) باب التواضع فى اللباس، والاقتصار على الغليظ منه واليسير، فى اللباس والفراش وغيرهما، وجواز لبس الثوب الشعر، وما فيه أعلام

٣٤ – (٢٠٨٠) حدّثنا شيبانُ بنُ فرّوخَ. حدّثنا سليمانُ بنُ المغيرةِ. حدّثنا حميدٌ عن أبي بُردةَ. قالَ: دخلتُ على عائشةَ فأخرجتْ إلينا إزارًا غليظًا مما يُصنعُ باليمنِ. وكساءً منَ التي يُسمّونها المُلَبَّدَةَ[1]. قالَ: فأقسمتْ باللهِ؛ إنّ رسولَ اللهِ ﷺ قُبضَ في هذينِ الثوبينِ.

***

٣٥ – (...) حدّثني عليُّ بنُ حُجرٍ السّعديُّ ومحمدُ بنُ حاتمٍ ويعقوبُ بنُ إبراهيمَ. جميعًا عنِ ابنِ عُليّةَ. قالَ ابنُ حُجرٍ: حدّثنا إسماعيلُ عن أيوبَ، عن حميدِ بنِ هلالٍ، عن أبي بُردةَ. قالَ: أخرجتْ إلينا عائشةُ إزارًا وكساءً مُلبّدًا. فقالتْ: في هذا قُبضَ رسولُ اللهِ ﷺ.

قالَ ابنُ حاتمٍ في حديثِه: إزارًا غليظًا.

***

(...) وحدّثني محمدُ بنُ رافعٍ. حدّثنا عبدُالرّزاقِ. أخبرنا معمرٌ عن أيوبَ، بهذا الإسنادِ، مثلَه. وقالَ: إزارًا غليظًا.

***

٣٦ – (٢٠٨١) وحدّثني سُريجُ بنُ يونُسَ. حدّثنا يحيى بنُ زكرياءَ بنِ أبي زائدةَ عن أبيهِ. ح وحدّثني إبراهيمُ بنُ موسى. حدّثنا ابنُ أبي زائدةَ. ح وحدثنا أحمدُ بنُ حنبلٍ. حدّثنا يحيى بنُ زكرياءَ. أخبرني أبي عن مُصعبِ بنِ شيبةَ، عن صفيّةَ بنتِ شيبةَ، عن عائشةَ. قالتْ: خرجَ النبيُّ ﷺ ذاتَ غداةٍ، وعليهِ مِرطٌ[2] مُرحّلٌ[3] من شعرٍ أسودَ.

***

(١) (الملبدة) قال العلماء: الملبَّد، بفتح الباء، هو المرقّع. يقال: لبدت القميص ألبده، بالتخفيف فيهما. ولبّدته ألبّده، بالتشديد. وقيل: هو الذى ثخن وسطه حتى صار كاللبد.

(٢) (مرط) المرط كساء يكون تارة من صوف وتارة من شعر أو كتان أو خز. قال الخطابىّ: هو كساء يؤتزر به. وقال النضر: لا يكون المرط إلا درعا، ولا يلبسه إلا النساء، ولا يكون إلا أخضر. وهذا الحديث يرد عليه.

(٣) (مرحّل) معناه عليه صورة رحال الإبل. قال الخطابىّ: المرحل الذى فيه خطوط.

٣٧ – (٢٠٨٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ وِسَادَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، الَّتِي يَتَّكِئُ عَلَيْهَا ، مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ .

* * *

٣٨ – (...) وحدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ ، أَدَمًا[1] حَشْوُهُ لِيفٌ .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَا : ضِجَاعُ[2] رَسُولِ اللهِ ﷺ .

فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ : يَنَامُ عَلَيْهِ .

* * *

(٧) باب جواز اتخاذ الأنماط

٣٩ – (٢٠٨٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ – وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو – (قَالَ عَمْرٌو وَقُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا) سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ، لَمَّا تَزَوَّجْتُ « أَتَّخَذْتَ أَنْمَاطًا[3] ؟ » قُلْتُ : وَأَنَّى لَنَا أَنْمَاطٌ ؟ قَالَ « أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ » .

* * *

٤٠ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : لَمَّا تَزَوَّجْتُ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَتَّخَذْتَ أَنْمَاطًا ؟ » قُلْتُ : وَأَنَّى لَنَا أَنْمَاطٌ ؟ قَالَ « أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ » .

---

(١) (أدما) جمع أديم وهو الجلد المدبوغ .

(٢) (ضجاع) قال الحافظ فى الفتح: هو ما يضطجع عليه .

(٣) (أنماطا) جمع نَمَط . وهو ظهارة الفراش . وقيل : ظهر الفراش . ويطلق أيضا على بساط لطيف له خمل يجعل على الهودج ، وقد يجعل سترا . ومنه حديث عائشة الذى ذكره مسلم بعد هذا فى باب الصور : قالت فأخذت نمطا فسترته على الباب . والمراد فى حديث جابر هو النوع الأول .

قَالَ جَابِرٌ: وَعِنْدَ امْرَأَتِي نَمَطٌ. فَأَنَا أَقُولُ: نَحِّيهِ عَنِّي[1]. وَتَقُولُ: قَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّهَا سَتَكُونُ».

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ، وَزَادَ: فَأَدَعُهَا.

***

(٨) باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس

٤١ – (٢٠٨٤) حدّثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ يَقُولُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُ «فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ. وَفِرَاشٌ لِامْرَأَتِهِ. وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ. وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ».

***

(٩) باب تحريم جر الثوب خيلاء، وبيان حد ما يجوز إرخاؤه إليه، وما يستحب

٤٢ – (٢٠٨٥) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ. كُلُّهُمْ يُخْبِرُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ[2]».

***

(...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ). كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ الأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي أُسَامَةُ. كُلُّ هٰؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَزَادُوا فِيهِ «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

***

(١) (نحيه عنى) أى أخرجيه من بيتى.

(٢) (خيلاء) قال العلماء: الخيلاء والمخيلة والبطر والكبر والزهو والتبختر، كلها بمعنى واحد. وهو حرام. ويقال: خال الرجل خالا واختال اختيالا، إذا تكبر. وهو رجل خال أي متكبر. وصاحب خال أى صاحب كبر. ومعنى لا ينظر الله إليه، أى لا يرحمه ولاينظر إليه نظرة رحمة.

٤٣ – (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ وَنَافِعٍ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثِيَابَهُ مِنَ الْخُيَلَاءِ، لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ وَجَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

* * *

٤٤ – (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمًا عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلَاءِ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

(...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : ثِيَابَهُ .

* * *

٤٥ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُسْلِمَ ابْنَ يَنَّاقَ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجُرُّ إِزَارَهُ . فَقَالَ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ فَانْتَسَبَ لَهُ . فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ . فَعَرَفَهُ ابْنُ عُمَرَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، يَقُولُ « مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ ، لَا يُرِيدُ بِذَٰلِكَ إِلَّا الْمَخِيلَةَ ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

(...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ) . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُاللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلَفٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ نَافِعٍ) . كُلُّهُمْ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي يُونُسَ: عَنْ مُسْلِمٍ ، أَبِي الْحَسَنِ . وَفِي رِوَايَتِهِمْ جَمِيعًا « مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ » وَلَمْ يَقُولُوا: ثَوْبَهُ .

* * *

٤٦ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَابْنُ أَبِي خَلَفٍ . وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ . قَالُوا : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ : أَمَرْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ، مَوْلَىٰ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ أَنْ يَسْأَلَ ابْنَ عُمَرَ . قَالَ وَأَنَا جَالِسٌ بَيْنَهُمَا : أَسَمِعْتَ ، مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الْخُيَلَاءِ، شَيْئًا ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ « لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

٤٧ – (٢٠٨٦) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ: مَرَرْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَفِي إِزَارِي اسْتِرْخَاءٌ . فَقَالَ « يَا عَبْدَ اللهِ ! ارْفَعْ إِزَارَكَ » فَرَفَعْتُهُ . ثُمَّ قَالَ «زِدْ» فَزِدْتُ. فَمَا زِلْتُ أَتَحَرَّاهَا بَعْدُ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : إِلَىٰ أَيْنَ؟ فَقَالَ: أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ.

* * *

٤٨ – (٢٠٨٧) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَرَأَىٰ رَجُلًا يَجُرُّ إِزَارَهُ ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ، وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، وَهُوَ يَقُولُ : جَاءَ الْأَمِيرُ . جَاءَ الْأَمِيرُ . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَىٰ مَنْ يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطَرًا » .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . ح وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ: كَانَ مَرْوَانُ يَسْتَخْلِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُثَنَّىٰ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُسْتَخْلَفُ عَلَى الْمَدِينَةِ .

***

(١٠) باب تحريم التبختر في المشي، مع إعجابه بثيابه

٤٩ – (٢٠٨٨) حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ. حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي، قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ[1] وَبُرْدَاهُ ، إِذْ خُسِفَ بِهِ الْأَرْضُ ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ[2] فِي الْأَرْضِ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ » .

* * *

(١) (جمته) الجمة من شعر الرأس ما سقط على المنكبين .

(٢) (يتجلجل) أي يغوص في الأرض حين يخسف به . والجلجلة حركة مع صوت .

(...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعاذٍ . حَدَّثنا أَبِي . ح وَحَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثنا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثنا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ هٰذَا .

***

٥٠ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثنا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ ، يَمْشِي فِي بُرْدَيْهِ ، قَدْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ ، فَخَسَفَ اللهُ بِهِ الأَرْضَ ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هٰذَا مَا حَدَّثنا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ فِي بُرْدَيْنِ » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثنا عَفَّانُ. حَدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَتَبَخْتَرُ فِي حُلَّةٍ » ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِهِمْ .

***

(١١) باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ، ونسخ ما كان من إباحته فى أول الإسلام

٥١ – (٢٠٨٩) حدثنا عُبَيْدُاللهِ بْنُ مُعاذٍ . حَدَّثنا أَبِي . حَدَّثنا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْ خَاتَمِ [١] الذَّهَبِ .

***

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا : حَدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثنا شُعْبَةُ، بِهٰذَا الإِسْنَادِ.

***

(١) (خاتم) فى الخاتم أربع لغات : فتح التاء وكسرها وخيتام وخاتام .

٥٢ – (٢٠٩٠) وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُثَنَّى . قَالَ : سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَىٰ خَاتَماً مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ . فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ « يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ » فَقِيلَ لِلرَّجُلِ ، بَعْدَ مَاذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : خُذْ خَاتَمَكَ انْتَفِعْ بِهِ . قَالَ : لَا . وَاللهِ ! لَا آخُذُهُ أَبَدًا . وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

***

٥٣ – (٢٠٩١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتَماً مِنْ ذَهَبٍ . فَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ إِذَا لَبِسَهُ . فَصَنَعَ النَّاسُ . ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَنَزَعَهُ . فَقَالَ « إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَٰذَا الْخَاتَمَ وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ » فَرَمَىٰ بِهِ . ثُمَّ قَالَ « وَاللهِ ! لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا » فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ . وَلَفْظُ الْحَدِيثِ لِيَحْيَىٰ .

***

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ ، فِي خَاتَمِ الذَّهَبِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ : وَجَعَلَهُ فِي يَدِهِ الْيُمْنَىٰ .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَٰقَ الْمُسَيَّبِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسٌ (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ . ح وَحَدَّثَنَا هَٰرُونُ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أُسَامَةَ . جَمَاعَتُهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي خَاتَمِ الذَّهَبِ . نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

***

(١٢) باب لبس النبيّ صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق نقشه محمد رسول الله ، ولبس الخلفاء له من بعده

٥٤ – (...) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ[1] فَكَانَ فِي يَدِهِ . ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ . ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ . ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ . حَتَّى وَقَعَ مِنْهُ فِي بِئْرِ أَرِيسَ . نَقْشُهُ ـ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ـ .

قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ : حَتَّىٰ وَقَعَ فِي بِئْرٍ . وَلَمْ يَقُلْ : مِنْهُ .

* * *

٥٥ – (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَىٰ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ . ثُمَّ أَلْقَاهُ . ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ . وَنَقَشَ فِيهِ ـ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ـ وَقَالَ « لَا يَنْقُشْ أَحَدٌ عَلَىٰ نَقْشِ خَاتَمِي هَـٰذَا » وَكَانَ إِذَا لَبِسَهُ جَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ . وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ ، مِنْ مُعَيْقِيبٍ ، فِي بِئْرِ أَرِيسَ .

* * *

(٢٠٩٢) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَخَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ . وَنَقَشَ فِيهِ ـ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ـ وَقَالَ لِلنَّاسِ « إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ . وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ـ فَلَا يَنْقُشْ أَحَدٌ عَلَىٰ نَقْشِهِ » .

* * *

(...) وحدّثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ عُلَيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَـٰذَا . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ .

* * *

(١) (ورق) الورق الفضة .

(١٣) باب فى اتخاذ النبىّ صلى الله عليه وسلم خاتما، لما أراد أن يكتب إلى العجم

٥٦ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ، قَالَ قَالُوا : إِنَّهُمْ لَا يَقْرَؤُنَ كِتَابًا إِلَّا مَخْتُومًا . قَالَ : فَاتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ . كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَىٰ بَيَاضِهِ فِى يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . نَقْشُهُ ـ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ـ .

* * *

٥٧ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْعَجَمِ . فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ الْعَجَمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ. فَاصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ .

قَالَ : كَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَىٰ بَيَاضِهِ فِى يَدِهِ .

* * *

٥٨ – (...) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَىٰ كِسْرَىٰ وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيِّ . فَقِيلَ : إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ . فَصَاغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمًا حَلْقَةً فِضَّةً[١] . وَنَقَشَ فِيهِ ـ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ـ .

* * *

(١٤) باب فى طرح الخواتم

٥٩ – (٢٠٩٣) حدثنى أَبُو عِمْرَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِى ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ أَبْصَرَ فِى يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ[٢] ، يَوْمًا وَاحِدًا.

---

(١) (حلقة فضة) هكذا هو فى جميع النسخ : حلقةً فضةً . بنصب حلقة على البدل من خاتما . وليس فيها هاء الضمير. والحلقة ساكنة اللام ، على المشهور .

(٢) (أبصر فى يد رسول الله خاتما من ورق .. الخ) قال القاضى : قال جميع أهل الحديث : هذا وهم من ابن شهاب، فوهم من خاتم الذهب إلى خاتم الورق. والمعروف من روايات أنس ، من غير طريق ابن شهاب ، اتخاذه ﷺ خاتم فضة. ولم يطرحه . وإنما طرح خاتم الذهب ، كما ذكره مسلم فى باقى الأحاديث .

قَالَ : فَصَنَعَ النَّاسُ الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرِقٍ فَلَبِسُوهُ . فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمَهُ . فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ .

* * *

٦٠ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي زِيَادٌ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ رَأَىٰ فِي يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا . ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اضْطَرَبُوا الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرِقٍ . فَلَبِسُوهَا . فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمَهُ . فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ .

* * *

(...) حدثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(١٥) باب في خاتم الورق فصه حبشي

٦١ – (٢٠٩٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ الْمِصْرِيُّ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ وَرِقٍ . وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا[1] .

* * *

٦٢ – (...) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَّادُ بْنُ مُوسَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الزُّرَقِيُّ) عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَبِسَ خَاتَمَ فِضَّةٍ فِي يَمِينِهِ . فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ . كَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ .

* * *

(...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يُونُسَ ابْنِ يَزِيدَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ .

* * *

(١) (حبشيا) قال العلماء : يعني حجرا حبشيا . أي فصا من جزع أو عقيق فإن معدنهما بالحبشة واليمن . وقيل : لونه حبشي أي أسود .

(١٦) باب فى لبس الخاتم فى الخنصر من اليد

٦٣ – (٢٠٩٥) وحدثنى أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَٰذِهِ. وَأَشَارَ إِلَى الْخِنْصِرِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَىٰ.

***

(١٧) باب النهى عن التختم فى الوسطى والتى تليها

٦٤ – (٢٠٧٨) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ). حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ. قَالَ: نَهَانِي، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، أَنْ أَجْعَلَ خَاتَمِي فِي هَٰذِهِ. أَوِ الَّتِي تَلِيهَا - لَمْ يَدْرِ عَاصِمٌ فِي أَيِّ الثِّنْتَيْنِ - وَنَهَانِي عَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ. وَعَنْ جُلُوسٍ عَلَى الْمَيَاثِرِ.

قَالَ: فَأَمَّا الْقَسِّيُّ فَثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ يُؤْتَىٰ بِهَا مِنْ مِصْرَ وَالشَّامِ فِيهَا شِبْهُ كَذَا. وَأَمَّا الْمَيَاثِرُ[1] فَشَيْءٌ كَانَتْ تَجْعَلُهُ النِّسَاءُ لِبُعُولَتِهِنَّ عَلَى الرَّحْلِ، كَالْقَطَائِفِ الْأُرْجُوَانِ[2].

***

(...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنِ ابْنٍ لِأَبِي مُوسَىٰ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا. فَذَكَرَ هَٰذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِهِ.

***

(...) وحدثنا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: نَهَىٰ، أَوْ نَهَانِي، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

***

٦٥ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ. قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَتَخَتَّمَ فِي إِصْبَعِي هَٰذِهِ أَوْ هَٰذِهِ. قَالَ: فَأَوْمَأَ إِلَى الْوُسْطَىٰ وَالَّتِي تَلِيهَا.

***

(١) (المياثر) قال فى النهاية: الميثرة من مراكب العجم، تعمل من حرير أو ديباج، وبتخذ كالفراش الصغير، ويحشى بقطن أو صوف. يجعلها الراكب تحته على الرحال فوق الجمال. ويدخل فيه مياثر السروج.

(٢) (كالقطائف الأرجوان) القطائف جمع قطيفة وهى كساء له خمل. والأرجوان صبغ أحمر.

(١٨) باب استحباب لبس النعال وما فى معناها

٦٦ – (٢٠٩٦) حدّثنى سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ، فِي غَزْوَةٍ غَزَوْنَاهَا ، « اسْتَكْثِرُوا مِنَ النِّعَالِ . فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا انْتَعَلَ[١] » .

* * *

(١٩) باب استحباب لبس النعل فى اليمنى أولا ، والخلع من اليسرى أولا ، وكراهة المشى فى نعل واحدة

٦٧ – (٢٠٩٧) حدّثنا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيُمْنَىٰ . وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ . وَلْيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا . أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا » .

* * *

٦٨ – (...) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَمْشِ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ . لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا ، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا » .

* * *

٦٩ – (٢٠٩٨) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ . قَالَ : خَرَجَ إِلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَىٰ جَبْهَتِهِ فَقَالَ : أَلَا إِنَّكُمْ تَحَدَّثُونَ أَنِّي أَكْذِبُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِتَهْتَدُوا وَأَضِلَّ . أَلَا وَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ[٢] أَحَدِكُمْ ، فَلَا يَمْشِ فِي الْأُخْرَىٰ حَتَّىٰ يُصْلِحَهَا » .

* * *

(١) (فإن الرجل لا يزال راكبا ما انتعل) معناه أنه شبيه بالراكب فى خفة المشقة عليه وقلة تعبه وسلامة رجله مما يعرض فى الطريق من خشونة وشوك وأذى ، ونحو ذلك .

(٢) (شسع) هو أحد سيور النعال. وهو الذى يدخل بين الإصبعين ويدخل طرفه فى الثقب الذى فى صدر النعل المشدود فى الزمام . والزمام هو السير الذى يعقد فيه الشسع . وجمعه شسوع .

(...) وحَدَّثنيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَـٰذَا الْمَعْنَىٰ .

***

(٢٠) باب النهي عن اشتمال الصماء ، والاحتباء في ثوب واحد

٧٠ – (٢٠٩٩) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ ، أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ . وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ[1] ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ[2] ، كَاشِفًا عَنْ فَرْجِهِ .

***

٧١ – (...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ابْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ - « إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ - أَوْ مَنِ انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ - فَلَا يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّىٰ يُصْلِحَ شِسْعَهُ . وَلَا يَمْشِ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ . وَلَا يَأْكُلْ بِشِمَالِهِ . وَلَا يَحْتَبِي بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ . وَلَا يَلْتَحِفِ الصَّمَّاءَ » .

***

(٢١) باب في منع الاستلقاء على الظهر ، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى

٧٢ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ ، وَالِاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَىٰ ، وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَىٰ ظَهْرِهِ .

***

(١) (وأن يشتمل الصماء) قال الأصمعي : هو أن يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده ، لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده . وهذا يقوله أكثر أهل اللغة . وقال ابن قتيبة : سميت صماء لأنه سد المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع . قال أبو عبيد : وأما الفقهاء فيقولون هو أن يشتمل بثوب ليس عليه غيره ، ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على أحد منكبيه .

(٢) (وأن يحتبي في ثوب واحد) الاحتباء هو أن يقعد الإنسان على أليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب أو نحوه أو بيده . وهذه القعدة يقال لها الحبوة ، بضم الحاء وكسرها . وكان هذا الاحتباء عادة للعرب في مجالسهم .

٧٣ – (...) وحدثنا إسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدٍ . وَلَا تَحْتَبِ فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ . وَلَا تَأْكُلْ بِشِمَالِكَ . وَلَا تَشْتَمِلِ الصَّمَّاءَ . وَلَا تَضَعْ إِحْدَىٰ رِجْلَيْكَ عَلَى الْأُخْرَىٰ ، إِذَا اسْتَلْقَيْتَ » .

* * *

٧٤ – (...) وحدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْأَخْنَسِ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا يَسْتَلْقِيَنَّ أَحَدُكُمْ ثُمَّ يَضَعُ إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَىٰ » .

* * *

(٢٢) باب في إباحة الاستلقاء، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى

٧٥ – (٢١٠٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ ؛ أَنَّهُ رَأَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ ، وَاضِعًا إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَىٰ .

* * *

٧٦ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(٢٣) باب نهى الرجل عن التزعفر

٧٧ – (٢١٠١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ عَنِ التَّزَعْفُرِ [١] . قَالَ قُتَيْبَةُ : قَالَ حَمَّادٌ : يَعْنِي لِلرِّجَالِ .

* * *

(١) (التزعفر) هو صبغ الثوب بالزعفران .

(...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ .

***

(٢٤) باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة، وتحريمه بالسواد

٧٨ – (٢١٠٢) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ ، أَوْ جَاءَ، عَامَ الْفَتْحِ أَوْ يَوْمَ الْفَتْحِ ، وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ مِثْلُ الثَّغَامِ أَوِ الثَّغَامَةِ[1]. فَأَمَرَ ، أَوْ فَأُمِرَ بِهِ إِلَىٰ نِسَائِهِ ، قَالَ « غَيِّرُوا هَـٰذَا بِشَيْءٍ » .

***

٧٩ – (...) وحدّثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ . وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضًا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « غَيِّرُوا هَـٰذَا بِشَيْءٍ ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ » .

***

(٢٥) باب في مخالفة اليهود في الصبغ

٨٠ – (٢١٠٣) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ـ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ ـ (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ لَا يَصْبُغُونَ . فَخَالِفُوهُمْ » .

***

---

[1] (الثغام أو الثغامة) قال أبو عبيد : هو نبت أبيض الزهر والثمر . شبه بياض الشيب به . واحدتها ثغامة . وقال ابن الأعرابيّ : شجرة تبيضّ كأنها الثلج .

(٢٦) باب تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتهنة بالفرش ونحوه، وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتا فيه صورة ولا كلب

٨١ – (٢١٠٤) حدثني سويد بن سعيد. حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن عائشة؛ أنها قالت: واعد رسول الله ﷺ جبريل عليه السلام، في ساعة يأتيه فيها. فجاءت تلك الساعة ولم يأته. وفي يده عصا فألقاها من يده. وقال «ما يخلف الله وعده، ولا رسله» ثم التفت فإذا جرو كلب تحت سريره. فقال «يا عائشة! متى دخل هذا الكلب ههنا؟» فقالت: والله! ما دريت. فأمر به فأخرج. فجاء جبريل. فقال رسول الله ﷺ «واعدتني فجلست لك فلم تأت». فقال: منعني الكلب الذي كان في بيتك. إنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة.

* * *

(...) حدثنا إسحق بن إبراهيم الحنظلي. أخبرنا المخزومي. حدثنا وهيب عن أبي حازم، بهذا الإسناد؛ أن جبريل وعد رسول الله ﷺ أن يأتيه. فذكر الحديث. ولم يطوله كتطويل ابن أبي حازم.

* * *

٨٢ – (٢١٠٥) حدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن ابن السباق؛ أن عبد الله بن عباس قال: أخبرتني ميمونة؛ أن رسول الله ﷺ أصبح يوما واجما[١]. فقالت ميمونة: يا رسول الله! لقد استنكرت هيئتك منذ اليوم. قال رسول الله ﷺ «إن جبريل كان وعدني أن يلقاني الليلة. فلم يلقني. أم والله! ما أخلفني» قال فظل رسول الله ﷺ يومه ذلك على ذلك. ثم وقع في نفسه جرو كلب[٢] تحت فسطاط[٣] لنا. فأمر به فأخرج. ثم أخذ بيده ماء

---

(١) (واجما) قال أهل اللغة: هو الساكت الذي يظهر عليه الهم والكآبة. وقيل: هو الحزين. يقال: وجم يجم وجوما.

(٢) (جرو كلب) الجرو، بكسر الجيم وضمها وفتحها، ثلاث لغات مشهورات، هو الصغير من أولاد الكلب وسائر السباع. والجمع أجر وجراء. وجمع الجراء أجرية.

(٣) (فسطاط) هو نحو الخباء. والمراد به هنا بعض حجال البيت. وأصل الفسطاط عمود الأخبية التي يقام عليها.

فنضح مكانه. فلما أمسى لقيه جبريل. فقال له « قد كنت وعدتني أن تلقاني البارحة » قال: أجل. ولكنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة. فأصبح رسول الله ﷺ، يومئذ، فأمر بقتل الكلاب. حتى إنه يأمر بقتل كلب الحائط[1] الصغير، ويترك كلب الحائط الكبير.

* * *

٨٣ - (٢١٠٦) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم (قال يحيى وإسحاق: أخبرنا. وقال الآخران: حدثنا) سفيان بن عيينة عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن أبي طلحة، عن النبي ﷺ قال « لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة ».

* * *

٨٤ - (...) حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى. قالا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة؛ أنه سمع ابن عباس يقول: سمعت أبا طلحة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول « لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة ».

* * *

(...) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. قالا: أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، بهذا الإسناد، مثل حديث يونس، وذكره الأخبار في الإسناد.

* * *

٨٥ - (...) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث عن بكير، عن بسر بن سعيد، عن زيد ابن خالد، عن أبي طلحة، صاحب رسول الله ﷺ؛ أنه قال: إن رسول الله ﷺ قال « إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ».

قال بسر: ثم اشتكى زيد بعد. فعدناه فإذا على بابه ستر فيه صورة. قال فقلت لعبيد الله الخولاني، ربيب ميمونة، زوج النبي ﷺ: ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول[2]؟ فقال عبيد الله: ألم تسمعه حين قال: إلا رقما[3] في ثوب.

* * *

(١) (الحائط) المراد بالحائط البستان. وفرق بين الحائطين. لأن الكبير تدعو الحاجة إلى حفظ جوانبه، ولا يتمكن الناظور في المحافظة على ذلك. بخلاف الصغير.

(٢) (يوم الأول) بالإضافة، من إضافة الموصوف إلى صفته. والمعنى الوقت الماضي.

(٣) (رقما) قال ابن الأثير: يريد النقش والوشي. والأصل فيه الكتابة.

٨٦ - (...) حدثنا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ حَدَّثَهُ ، وَمَعَ بُسْرٍ عُبَيْدُ اللهِ الْخَوْلَانِيُّ ؛ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ » .

قَالَ بُسْرٌ : فَمَرِضَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ . فَعُدْنَاهُ . فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ بِسِتْرٍ فِيهِ تَصَاوِيرُ . فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللهِ الْخَوْلَانِيِّ : أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ ؟ قَالَ : إِنَّهُ قَالَ : إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ . أَلَمْ تَسْمَعْهُ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : بَلَى . قَدْ ذَكَرَ ذَٰلِكَ .

* * *

٨٧ - (...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، أَبِي الْحُبَابِ ، مَوْلَىٰ بَنِي النَّجَّارِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَاثِيلُ » .

* * *

(٢١٠٧) قَالَ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : إِنَّ هَٰذَا يُخْبِرُنِي ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَاثِيلُ » فَهَلْ سَمِعْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ ذَٰلِكَ ؟ فَقَالَتْ : لَا . وَلَٰكِنْ سَأُحَدِّثُكُمْ مَا رَأَيْتُهُ فَعَلَ . رَأَيْتُهُ خَرَجَ فِي غَزَاتِهِ . فَأَخَذْتُ نَمَطًا[1] فَسَتَرْتُهُ عَلَى الْبَابِ . فَلَمَّا قَدِمَ فَرَأَى النَّمَطَ ، عَرَفْتُ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ . فَجَذَبَهُ حَتَّىٰ هَتَكَهُ[2] أَوْ قَطَعَهُ . وَقَالَ « إِنَّ اللهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَالطِّينَ » قَالَتْ فَقَطَعْنَا مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ وَحَشَوْتُهُمَا لِيفًا . فَلَمْ يَعِبْ ذَٰلِكَ عَلَيَّ .

* * *

٨٨ - (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ عَزْرَةَ ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ تِمْثَالُ طَائِرٍ . وَكَانَ الدَّاخِلُ إِذَا دَخَلَ اسْتَقْبَلَهُ . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « حَوِّلِي هَٰذَا . فَإِنِّي كُلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا » قَالَتْ : وَكَانَتْ لَنَا قَطِيفَةٌ كُنَّا نَقُولُ عَلَمُهَا حَرِيرٌ . فَكُنَّا نَلْبَسُهَا .

* * *

(١) (نمطا) المراد بالنمط هنا بساط لطيف له خمل .

(٢) (هتكه) هو بمعنى قطعه وأتلف الصورة التي فيه .

٨٩ – (...) حدَّثنيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الأَعْلَىٰ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : وَزَادَ فِيهِ ـ يُرِيدُ عَبْدَ الأَعْلَىٰ ـ فَلَمْ يَأْمُرْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَطْعِهِ .

* * *

٩٠ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ . وَقَدْ سَتَّرْتُ عَلَىٰ بَابِي دُرْنُوكًا[1] فِيهِ الْخَيْلُ ذَوَاتُ الأَجْنِحَةِ . فَأَمَرَنِي فَنَزَعْتُهُ .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ . ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عَبْدَةَ : قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ .

* * *

٩١ – (...) حدثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا مُتَسَتِّرَةٌ[2] بِقِرَامٍ[3] فِيهِ صُورَةٌ . فَتَلَوَّنَ وَجْهُهُ . ثُمَّ تَنَاوَلَ السِّتْرَ فَهَتَكَهُ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللهِ » .

* * *

(...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا . بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ أَهْوَىٰ إِلَى الْقِرَامِ فَهَتَكَهُ بِيَدِهِ .

* * *

(...) حدثناه يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا « إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا » لَمْ يَذْكُرَا : مِنْ .

* * *

(١) (درنوكا) بضم الدال وفتحها . حكاهما القاضي وآخرون . والمشهور ضمها . ويقال فيه : درموك . وهو ستر له خمل ، وجمعه درانك .

(٢) (متسترة) أي متخذة سترا .

(٣) (بقرام) هو الستر الرقيق .

٩٢ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدْ سَتَرْتُ سَهْوَةً[1] لِي بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ . فَلَمَّا رَآهُ هَتَكَهُ وَتَلَوَّنَ وَجْهُهُ وَقَالَ « يَا عَائِشَةُ ! أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللهِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الَّذِينَ يُضَاهُونَ[2] بِخَلْقِ اللهِ » .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَطَعْنَاهُ فَجَعَلْنَا مِنْهُ وِسَادَةً أَوْ وِسَادَتَيْنِ .

***

٩٣ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ . قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهُ كَانَ لَهَا ثَوْبٌ فِيهِ تَصَاوِيرُ . مَمْدُودٌ إِلَىٰ سَهْوَةٍ . فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي إِلَيْهِ . فَقَالَ « أَخِّرِيهِ عَنِّي » . قَالَتْ : فَأَخَّرْتُهُ فَجَعَلْتُهُ وَسَائِدَ .

***

(...) وحدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ . ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

٩٤ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ وَقَدْ سَتَرْتُ نَمَطًا فِيهِ تَصَاوِيرُ . فَنَحَّاهُ . فَاتَّخَذْتُ مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ .

***

٩٥ – (...) وحدثنا هَٰرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا نَصَبَتْ

---

(١) (سهوة) قال الأصمعي : هي شبيهة بالرف أو بالطاق ، يوضع عليه الشيء . وقال أبو عبيد : وسمعت غير واحد من أهل اليمن يقولون : السهوة ، عندنا ، بيت صغير منحدر في الأرض ، وسمكه مرتفع من الأرض ، يشبه الخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع . قال أبو عبيد . وهذا عندي أشبه ما قيل في السهوة . وقال الخليل : هي أربعة أعواد أو ثلاثة ، يعرض بعضها على بعض ثم يوضع عليها شيء من الأمتعة . وقال ابن الأعرابي : هي الكوة بين الدارين .

(٢) (يضاهون) في النهاية : المضاهاة المشابهة . وقد تهمز . وقرئ بهما .

سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرُ . فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَنَزَعَهُ . قَالَتْ : فَقَطَعْتُهُ وِسَادَتَيْنِ . فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ حِينَئِذٍ ، يُقَالُ لَهُ رَبِيعَةُ بْنُ عَطَاءٍ ، مَوْلَىٰ بَنِي زُهْرَةَ : أَفَمَا سَمِعْتَ أَبَا مُحَمَّدٍ يَذْكُرُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْتَفِقُ عَلَيْهِمَا ؟ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ : لَا . قَالَ : لَكِنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ .

يُرِيدُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ .

***

٩٦ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ . فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ . فَعَرَفْتُ ، أَوْ فَعُرِفَتْ ، فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَتُوبُ إِلَى اللهِ وَإِلَىٰ رَسُولِهِ . فَمَاذَا أَذْنَبْتُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا بَالُ هَٰذِهِ النُّمْرُقَةِ[1] ؟ » فَقَالَتِ : اشْتَرَيْتُهَا لَكَ . تَقْعُدُ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدُهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ أَصْحَابَ هَٰذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ . وَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ[2] » ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ » .

***

(...) وحدثناه قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَخِي الْمَاجِشُونِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ . وَبَعْضُهُمْ أَتَمُّ حَدِيثًا لَهُ مِنْ بَعْضٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الْمَاجِشُونِ : قَالَتْ فَأَخَذْتُهُ فَجَعَلْتُهُ مِرْفَقَتَيْنِ . فَكَانَ يَرْتَفِقُ بِهِمَا فِي الْبَيْتِ .

***

٩٧ - (٢١٠٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى .

---

(١) (النمرقة) بضم النون والراء ، ويقال بكسرهما . ويقال بضم النون وفتح الراء ، ثلاث لغات . ويقال نمرق ، بلا هاء . وهي وسادة صغيرة . وقيل هي مرفقة . وجمعها نمارق .

(٢) (ويقال لهم أحيوا ما خلقتم) هو الذي يسميه الأصوليون أمر تعجيز . كقوله تعالى : قل فأتوا بعشر سور مثله .

حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ). جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. يُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ».

* * *

(...) حدّثنا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ. كُلُّهُمْ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

* * *

٩٨ — (٢١٠٩) حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ» وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَشَجُّ: إِنَّ.

* * *

(...) وحدّثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَىٰ وَأَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَذَابًا، الْمُصَوِّرُونَ»

وَحَدِيثُ سُفْيَانَ كَحَدِيثِ وَكِيعٍ.

* * *

(...) وحدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ. حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُسْلِمِ ابْنِ صُبَيْحٍ. قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَسْرُوقٍ فِي بَيْتٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ مَرْيَمَ. فَقَالَ مَسْرُوقٌ: هَٰذَا تَمَاثِيلُ كِسْرَىٰ. فَقُلْتُ: لَا. هَٰذَا تَمَاثِيلُ مَرْيَمَ. فَقَالَ مَسْرُوقٌ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ».

* * *

٩٩ — (٢١١٠) قَالَ مُسْلِمٌ: قَرَأْتُ عَلَىٰ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَٰقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ. فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ

أُصَوِّرُ هَـٰذِهِ الصُّوَرَ . فَأَفْتِنِي فِيهَا . فَقَالَ لَهُ : ادْنُ مِنِّي . فَدَنَا مِنْهُ . ثُمَّ قَالَ : ادْنُ مِنِّي . فَدَنَا حَتَّىٰ وَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ رَأْسِهِ . قَالَ : أُنَبِّئُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ . يَجْعَلُ[1] لَهُ ، بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا، نَفْسًا فَتُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ » .

وَقَالَ : إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا ، فَاصْنَعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ . فَأَقَرَّ بِهِ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ .

***

١٠٠ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ. فَجَعَلَ يُفْتِي وَلَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . حَتَّىٰ سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي رَجُلٌ أُصَوِّرُ هَـٰذِهِ الصُّوَرَ . فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : ادْنُهْ . فَدَنَا الرَّجُلُ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَلَيْسَ بِنَافِخٍ » .

***

(...) حدثنا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ . فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

١٠١ – (٢١١١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ . قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي دَارِ مَرْوَانَ . فَرَأَىٰ فِيهَا تَصَاوِيرَ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي ؟ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً . أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً . أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً[2] » .

***

(...) وحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ . قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا

---

(١) (يجعل) الفاعل هو الله تعالى . أضمر للعلم به .

(٢) (فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة) معناه فليخلقوا ذرة فيها روح تتصرف بنفسها كهذه الذرة التي هي خلق الله تعالى . كذلك فليخلقوا حبة حنطة أو شعير ، أى فليخلقوا حبة فيها طعم تؤكل وتزرع وتنبت . ويوجد فيها ما يوجد فى حبة الحنطة والشعير ، ونحوهما من الحب الذى يخلقه الله تعالى . وهذ أمر تعجيز ، كما سبق .

وَأَبُو هُرَيْرَةَ دَارًا تُبْنَىٰ بِالْمَدِينَةِ ، لِسَعِيدٍ أَوْ لِمَرْوَانَ . قَالَ : فَرَأَىٰ مُصَوِّرًا يُصَوِّرُ فِي الدَّارِ . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً » .

* * *

١٠٢ – (٢١١٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلُ أَوْ تَصَاوِيرُ » .

* * *

(٢٧) باب كراهة الكلب والجرس فى السفر

١٠٣ – (٢١١٣) حدثنا أَبُو كَامِلٍ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ » .

* * *

(...) وحدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وحَدَّثنا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) . كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

١٠٤ – (٢١١٤) وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ » .

* * *

(٢٨) باب كراهة قلادة الوتر فى رقبة البعير

١٠٥ – (٢١١٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ ؛ أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ . قَالَ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَسُولًا - قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ -

« لا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلَادَةٌ[1]، إِلَّا قُطِعَتْ ».

قَالَ مَالِكٌ: أُرَى ذَٰلِكَ مِنَ الْعَيْنِ[2].

***

(٢٩) باب النهي عن ضرب الحيوان في وجهه، ووسمه فيه

١٠٦ – (٢١١٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ، وَعَنِ الْوَسْمِ[3] فِي الْوَجْهِ.

***

(...) وحدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرٍ. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

***

١٠٧ – (٢١١٧) وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ حِمَارٌ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ. فَقَالَ « لَعَنَ اللهُ الَّذِي وَسَمَهُ ».

***

١٠٨ – (٢١١٨) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ نَاعِمًا، أَبَا عَبْدِ اللهِ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: وَرَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ حِمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ فَأَنْكَرَ ذَٰلِكَ. قَالَ: فَوَاللهِ! لَا أَسِمُهُ إِلَّا فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ. فَأَمَرَ بِحِمَارٍ لَهُ فَكُوِيَ فِي جَاعِرَتَيْهِ[4]. فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كَوَى الْجَاعِرَتَيْنِ.

***

(١) (قلادة من وتر أو قلادة) هكذا هو في جميع النسخ: قلادة من وتر أو قلادة. فقلادة الثانية مرفوعة معطوفة على قلادة الأولى. ومعناه أن الراوي شك هل قال قلادة من وتر، أو قال قلادة فقط، ولم يقيدها بالوتر.

(٢) (أرى ذلك من العين) أي أظن أن النهي مختص بمن فعل ذلك بسبب دفع ضرر العين. وأما من فعله لغير ذلك من زينة أو غيرها، فلا بأس.

(٣) (الوسم) في المقاييس: الواو والسين والميم أصل واحد يدل على أثر ومَعْلَم. ووسمت الشيء وسما. أثرت فيه بسمة. وقال أهل اللغة: الوسم أثر كية. يقال بعير موسوم. وقد وسمه يسمه وسما وسمة، والميسم الشيء الذي يوسم به.

(٤) (جاعرتيه) الجاعرتان هما حرفا الورك المشرفان، مما يلي الدبر.

(٣٠) باب جواز وسم الحيوان غير الآدمي في غير الوجه، وندبه في نعم الزكاة والجزية

١٠٩ – (٢١١٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: لَمَّا وَلَدَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ قَالَتْ لِي: يَا أَنَسُ! انْظُرْ هَـٰذَا الْغُلَامَ. فَلَا يُصِيبَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَغْدُوَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ. قَالَ فَغَدَوْتُ فَإِذَا هُوَ فِي الْحَائِطِ. وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ[1] حُوَيْتِيَّةٌ[2]. وَهُوَ يَسِمُ الظَّهْرَ[3] الَّذِي قَدِمَ عَلَيْهِ فِي الْفَتْحِ.

***

١١٠ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ؛ أَنَّ أُمَّهُ حِينَ وَلَدَتِ، انْطَلَقُوا بِالصَّبِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ. قَالَ: فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مِرْبَدٍ[4] يَسِمُ غَنَمًا. قَالَ شُعْبَةُ: وَأَكْثَرُ عِلْمِي أَنَّهُ قَالَ: فِي آذَانِهَا.

***

١١١ – (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ. حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِرْبَدًا وَهُوَ يَسِمُ غَنَمًا. قَالَ: أَحْسِبُهُ قَالَ: فِي آذَانِهَا.

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَيَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ. كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

١١٢ – (...) حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ إِسْحَٰقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: رَأَيْتُ فِي يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْمِيسَمَ. وَهُوَ يَسِمُ إِبِلَ الصَّدَقَةِ.

***

(١) (خميصة) كساء من صوف أو خز، ونحوهما. مربع له أعلام.

(٢) (حويتية) قال ابن الأثير في النهاية: هكذا جاء في بعض نسخ مسلم. والمشهور المحفوظ. خميصة جَوْنية، أي سوداء. وأما حويتية فلا أعرفها. وطالما بحثت عنها فلم أقف لها على معنى. وقال القاضي: الجونية منسوبة إلى بني الجون، قبيلة من الأزد. أو إلى لونها من السواد أو البياض أو الحمرة. لأن العرب تسمى كل لون من هذه جَوْنًا.

(٣) (الظهر) المراد به الإبل. سميت بذلك لأنها تحمل الأثقال على ظهورها.

(٤) (مربد) هو الموضع الذي تحبس فيه الإبل، وهو مثل الحظيرة للغنم. فأطلق عليها اسم المربد مجازا لمقاربتها. ويحتمل أنه على ظاهره. وأنه أدخل الغنم إلى مربد الإبل ليسمها فيه.

(٣١) باب كراهة القزع

١١٣ – (٢١٢٠) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الْقَزَعِ[1]. قَالَ قُلْتُ لِنَافِعٍ: وَمَا الْقَزَعُ؟ قَالَ: يُحْلَقُ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكُ بَعْضٌ.

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَجَعَلَ التَّفْسِيرَ، فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ، مِنْ قَوْلِ عُبَيْدِ اللهِ.

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ الْغَطَفَانِيُّ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ. ح وَحَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ). حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ. بِإِسْنَادِ عُبَيْدِ اللهِ. مِثْلَهُ. وَأَلْحَقَا التَّفْسِيرَ فِي الْحَدِيثِ.

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ السَّرَّاجِ. كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِذَٰلِكَ.

***

(٣٢) باب النهي عن الجلوس في الطرقات، وإعطاء الطريق حقه

١١٤ – (٢١٢١) حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا. نَتَحَدَّثُ فِيهَا. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قَالُوا: وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَىٰ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ».

***

(١) (القزع) حلق بعض الرأس مطلقا. وهو الأصح. ومنهم من قال: هو حلق مواضع متفرقة منه. الصحيح الأول لأنه تفسير الراوي، وهو غير مخالف للظاهر.

(...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ. ح وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا هِشَامٌ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ). كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

(٣٣) باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة، والنامصة والمتنمصة، والمتفلجات، والمغيرات خلق الله

١١٥ – (٢١٢٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ لِي ابْنَةً عُرَيِّسًا[1]. أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ[2] فَتَمَرَّقَ[3] شَعْرُهَا. أَفَأَصِلُهُ؟ فَقَالَ «لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ[4] وَالْمُسْتَوْصِلَةَ[5]».

***

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ. ح وَحَدَّثَنَاهُ ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي وَعَبْدَةُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ. أَخْبَرَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. غَيْرَ أَنَّ وَكِيعًا وَشُعْبَةَ فِي حَدِيثِهِمَا: فَتَمَرَّطَ شَعْرُهَا.

***

١١٦ – (...) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا حَبَّانُ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ. حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنِّي زَوَّجْتُ ابْنَتِي. فَتَمَرَّقَ شَعْرُ رَأْسِهَا. وَزَوْجُهَا يَسْتَحْسِنُهَا[6]. أَفَأَصِلُ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! فَنَهَاهَا.

***

(١) (عريسا) تصغير عروس. وهو يقع على المرأة والرجل عند الدخول بها.

(٢) (حَصْبة) ويقال: حصِبة وحصَبة. مرض معد. يُخرج بثورا فى الجلد ويسبب حمّى وبحّة فى الصوت غالبا، وأكثره سليم العاقبة.

(٣) (تمرّق) هو بمعنى تساقط وتمرط.

(٤) (الواصلة) هى التى تصل شعر المرأة بشعر آخر.

(٥) (المستوصلة) هى التى تطلب أن يفعل بها ذلك، ويقال لها: موصولة.

(٦) (يستحسنها) من الاستحسان. أى يستحسنها فلا يصبر عنها وتطلب تعجيلها إليه.

١١٧ – (٢١٢٣) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ . وَأَنَّهَا مَرِضَتْ فَتَمَرَّطَ شَعْرُهَا . فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوهُ . فَسَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَٰلِكَ ؟ فَلَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ .

* * *

١١٨ – (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ . أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ يَنَّاقَ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ زَوَّجَتِ ابْنَةً لَهَا . فَاشْتَكَتْ فَتَسَاقَطَ شَعْرُهَا . فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : إِنَّ زَوْجَهَا يُرِيدُهَا . أَفَأَصِلُ شَعَرَهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لُعِنَ الْوَاصِلَاتُ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ « لُعِنَ الْمُوصِلَاتُ » .

* * *

١١٩ – (٢١٢٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ(1) وَالْمُسْتَوْشِمَةَ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَزِيعٍ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

(١) (الواشمة) فاعلة الوشم. وهي أن تغرز إبرة أومسلة أو نحوهما في ظهر الكف أو المعصم أو الشفة أو غير ذلك من بدن المرأة حتى يسيل الدم . ثم تحشو ذلك الموضع بالكحل أو النورة فيخضر . وقد يفعل ذلك بدارات ونقوش. وقد تكثره وقد تقلله . وفاعلة هذا واشمة ، والمفعول بها موشومة . فان طلبت فعل ذلك فهي مستوشمة .

١٢٠ – (٢١٢٥) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَقَ). أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ. قَالَ: لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ، وَالنَّامِصَاتِ[1] وَالْمُتَنَمِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ[2] الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ. قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ. يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ. وَكَانَتْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ. فَأَتَتْهُ فَقَالَتْ: مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ؛ أَنَّكَ لَعَنْتَ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ. فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: وَمَا لِيَ لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللهِ. فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ لَوْحَيِ الْمُصْحَفِ فَمَا وَجَدْتُهُ فَقَالَ: لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ. قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا [٥٩/الحشر/٧] فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: فَإِنِّي أَرَى شَيْئًا مِنْ هَذَا عَلَى امْرَأَتِكَ الْآنَ. قَالَ: اذْهَبِي فَانْظُرِي. قَالَ فَدَخَلَتْ عَلَى امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ فَلَمْ تَرَ شَيْئًا. فَجَاءَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا. فَقَالَ: أَمَا لَوْ كَانَ ذَلِكِ، لَمْ نُجَامِعْهَا[3].

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ). حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ (وَهُوَ ابْنُ مُهَلْهِلٍ). كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ. وَفِي حَدِيثِ مُفَضَّلٍ: الْوَاشِمَاتِ وَالْمَوْشُومَاتِ.

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

---

(١) (النامصات) النامصة هي التي تزيل الشعر من الوجه، والمتنمصة هي التي تطلب فعل ذلك بها.

(٢) (والمتفلجات للحسن) المراد مفلجات الأسنان. بأن تبرد ما بين أسنانها، الثنايا والرباعيات. وهو من الفلج. وهي فرجة بين الثنايا والرباعيات وتفعل ذلك العجوز ومن قاربتها في السن إظهارا للصغر وحسن الأسنان. لأن هذه الفرجة اللطيفة بين الأسنان تكون للبنات الصغار. فإذا عجزت المرأة كبرت سنها وتوحشت، فتبردها بالمبرد لتصير لطيفة حسنة المنظر وتوهم كونها صغيرة. ويقال له أيضا الوشر.

(٣) (لم نجامعها) قال جماهير العلماء: معناه لم نصاحبها، ولم نجتمع نحن وهي. بل كنا نطلقها ونفارقها.

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مُجَرَّدًا عَنْ سَائِرِ الْقِصَّةِ . مِنْ ذِكْرِ أُمِّ يَعْقُوبَ .

***

(...) وحدثنا شَيْبَانُ[1] بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) . حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

***

١٢١ — (٢١٢٦) وحدثني الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا .

***

١٢٢ — (٢١٢٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، عَامَ حَجَّ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَتَنَاوَلَ قُصَّةً[2] مِنْ شَعَرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ[3] . يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ! أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَـٰذِهِ . وَيَقُولُ « إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَـٰذِهِ نِسَاؤُهُمْ » .

***

(...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ « إِنَّمَا عُذِّبَ بَنُو إِسْرَائِيلَ » .

***

(١) (وحدثنا شيبان ... الخ) هذا الإسناد مما استدركه الدارقطنيّ على مسلم . وقال : الصحيح عن الأعمش إرساله. قال : ولم يسنده عنه غير جرير . وخالفه أبو معاوية وغيره . فرووه عن الأعمش عن إبراهيم مرسلا . قال : والمتن صحيح من رواية منصور عن إبراهيم .

(٢) (قصة) قال الأصمعيّ وغيره : هي شعر مقدم الرأس المقبل على الجبهة . وقيل : شعر الناصية .

(٣) (حرسيّ) كالشرطيّ ، وهو غلام الأمير .

١٢٣ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ . قَالَ : قَدِمَ مُعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ فَخَطَبَنَا وَأَخْرَجَ كُبَّةً[1] مِنْ شَعَرٍ . فَقَالَ : مَا كُنْتُ أُرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُهُ إِلَّا الْيَهُودَ . إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَلَغَهُ فَسَمَّاهُ الزُّورَ .

* * *

١٢٤ – (...) وحدثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : أَخْبَرَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ : إِنَّكُمْ قَدْ أَحْدَثْتُمْ زِيَّ سَوْءٍ . وَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الزُّورِ . قَالَ : وَجَاءَ رَجُلٌ بِعَصًا عَلَى رَأْسِهَا خِرْقَةٌ . قَالَ مُعَاوِيَةُ : أَلَا وَهَذَا الزُّورُ . قَالَ قَتَادَةُ : يَعْنِي مَا يُكَثِّرُ بِهِ النِّسَاءُ أَشْعَارَهُنَّ مِنَ الْخِرَقِ .

* * *

(٣٤) باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات

١٢٥ – (٢١٢٨) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « صِنْفَانِ[2] مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا . قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ . وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ[3] ، مُمِيلَاتٌ[4] مَائِلَاتٌ[5] ، رُؤُسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ[6] الْمَائِلَةِ ، لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا . وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا » .

* * *

(١) (كبة) هي شعر مكفوف بعضه على بعض .

(٢) (صنفان... الخ) هذا الحديث من معجزات النبوة . فقد وقع هذان الصنفان وهما موجودان . وفيه ذم هذين الصنفين .

(٣) (كاسيات عاريات) قيل : معناه تستر بعض بدنها وتكشف بعضه إظهارا لجمالها ونحوه . وقيل : معناه تلبس ثوبا رقيقا يصف لون بدنها .

(٤) (مميلات) قيل يعلمن غيرهن الميل . وقيل : مميلات لأكتافهن .

(٥) (مائلات) أي يمشين متبخترات . وقيل : مائلات يمشين المشية المائلة وهي مشية البغايا . ومميلات يمشين غيرهن تلك المشية .

(٦) (البخت) قال في اللسان : البخت والبختية دخيل في العربية . أعجمي معرب . وهي الإبل الخراسانية . تنتج من بين عربية وفالج ، (والفالج: البعير ذو السنامين . وهو الذي بين البختي والعربي . سمي بذلك لأن سنامه نصفان) . الواحد بختي . جمل بختي وناقة بختية . ومعنى رؤسهن كأسنمة البخت ، أي يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحوها .

(٣٥) باب النهي عن التزوير في اللباس وغيره، والتشبع بما لم يعط

١٢٦ – (٢١٢٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَقُولُ: إِنَّ زَوْجِي أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ».

***

١٢٧ – (٢١٣٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ لِي ضَرَّةً. فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَتَشَبَّعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ، كَلَابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ».

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ.

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٨ – كتاب الآداب

(١) باب النهي عن التكني بأبي القاسم ، وبيان ما يستحب من الأسماء

١ – (٢١٣١) حدثني أبو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا) وَاللَّفْظُ لَهُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِيَانِ الْفَزَارِيَّ) عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ: نَادَىٰ رَجُلٌ رَجُلًا بِالْبَقِيعِ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَمْ أَعْنِكَ . إِنَّمَا دَعَوْتُ فُلَانًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي » .

* * *

٢ – (٢١٣٢) حدثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ (وَهُوَ الْمُلَقَّبُ بِسَبَلَانَ) . أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ وَأَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ . سَمِعَهُ مِنْهُمَا سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٍ . يُحَدِّثَانِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ » .

* * *

٣ – (٢١٣٣) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ. فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا . فَقَالَ لَهُ قَوْمُهُ : لَا نَدَعُكَ تُسَمِّي بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَانْطَلَقَ بِابْنِهِ حَامِلَهُ عَلَىٰ ظَهْرِهِ. فَأَتَىٰ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وُلِدَ لِي غُلَامٌ . فَسَمَّيْتُهُ مُحَمَّدًا . فَقَالَ لِي قَوْمِي : لَا نَدَعُكَ تُسَمِّي بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي . فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ . أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ » .

* * *

٤ - (...) حدثنا هنّادُ بنُ السَّرِيّ. حدَّثنا عَبْثَرٌ عن حُصَيْنٍ، عن سالمِ بنِ أبي الجَعْدِ، عن جابرِ ابنِ عبدِ اللهِ. قال: وُلِدَ لرجلٍ منّا غلامٌ. فسمّاه محمدًا. فقلنا: لا نَكْنِيكَ برسولِ اللهِ ﷺ، حتى تستأمِرَه. قال فأتاه. فقال: إنه وُلِدَ لي غلامٌ فسمّيتُه برسولِ اللهِ. وإنّ قومي أبَوْا أن يَكْنُوني به. حتى تستأذنَ النبيَّ ﷺ. فقال «سمُّوا باسمي. ولا تَكَنَّوْا بكُنْيتي. فإنما بُعِثْتُ قاسمًا. أقسمُ بينكم».

* * *

(...) حدثنا رِفاعةُ بنُ الهيثمِ الواسطيُّ. حدَّثنا خالدٌ (يعني الطحّانَ) عن حُصينٍ، بهذا الإسنادِ، ولم يذكُرْ «فإنما بُعِثْتُ قاسمًا. أقسمُ بينكم».

* * *

٥ - (...) حدثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ. حدَّثنا وكيعٌ عن الأعمشِ. ح وحدَّثني أبو سعيدٍ الأشجُّ. حدَّثنا وكيعٌ. حدَّثنا الأعمشُ عن سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ. قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ «تسمَّوْا باسمي ولا تكَنَّوْا بكُنيتي. فإني أنا أبو القاسمِ. أقسمُ بينكم». وفي روايةِ أبي بكرٍ «ولا تَكْتَنُوا».

* * *

(...) وحدثنا أبو كُرَيْبٍ. حدَّثنا أبو معاويةَ عن الأعمشِ، بهذا الإسنادِ. وقال «إنما جُعِلْتُ قاسمًا أقسمُ بينكم».

* * *

٦ - (...) حدثنا محمدُ بنُ المثنّى ومحمدُ بنُ بشّارٍ. قالا: حدَّثنا محمدُ بنُ جعفرٍ. حدَّثنا شعبةُ. سمعتُ قتادةَ عن سالمٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ؛ أنّ رجلًا من الأنصارِ وُلِدَ له غلامٌ. فأراد أن يسمّيَه محمدًا. فأتى النبيَّ ﷺ فسأله. فقال «أحسنتِ الأنصارُ. سمُّوا باسمي ولا تَكْتَنُوا بكُنيتي».

* * *

٧ - (...) حدثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ ومحمدُ بنُ المثنّى. كلاهما عن محمدِ بنِ جعفرٍ، عن شعبةَ، عن منصورٍ. ح وحدَّثني محمدُ بنُ عمرِو بنِ جَبَلةَ. حدَّثنا محمدٌ (يعني ابنَ جعفرٍ). ح وحدَّثنا ابنُ المثنّى.

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ. ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ. كُلُّهُمْ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَمَنْصُورٍ وَسُلَيْمَانَ وَحُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ. قَالُوا: سَمِعْنَا سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِ حَدِيثِ مَنْ ذَكَرْنَا حَدِيثَهُمْ مِنْ قَبْلُ. وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: وَزَادَ فِيهِ حُصَيْنٌ وَسُلَيْمَانُ. قَالَ حُصَيْنٌ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ». وَقَالَ سُلَيْمَانُ «فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ».

* * *

(..) حدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: وُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ. فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ. فَقُلْنَا: لَا نَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ. وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا[1]. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ. فَذَكَرَ ذَٰلِكَ لَهُ. فَقَالَ «أَسْمِ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ».

* * *

(...) وحدّثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ). ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ). كِلَاهُمَا عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ: وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا.

* * *

٨ – (٢١٣٤) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ «تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي» قَالَ عَمْرٌو: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

* * *

(١) (ولا ننعمك عينا) قال القسطلانى: أى لا نكرمك ولا نقر عينك بذلك.

٩ - (٢١٣٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ). قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ نَجْرَانَ سَأَلُونِي. فَقَالُوا: إِنَّكُمْ تَقْرَؤُنَ: يَا أُخْتَ هَارُونَ. وَمُوسَىٰ قَبْلَ عِيسَىٰ بِكَذَا وَكَذَا. فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَٰلِكَ. فَقَالَ «إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ».

* * *

(٢) باب كراهة التسمية بالأسماء القبيحة، وبنافع ونحوه

١٠ - (٢١٣٦) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ. وَقَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ الرُّكَيْنَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ) قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُسَمِّيَ رَقِيقَنَا بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ: أَفْلَحَ، وَرَبَاحٍ، وَيَسَارٍ، وَنَافِعٍ.

* * *

١١ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا تُسَمِّ غُلَامَكَ رَبَاحًا، وَلَا يَسَارًا، وَلَا أَفْلَحَ، وَلَا نَافِعًا».

* * *

١٢ - (٢١٣٧) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ هِلَالِ ابْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ. لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ. وَلَا تُسَمِّيَنَّ غُلَامَكَ يَسَارًا، وَلَا رَبَاحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَثَمَّ هُوَ؟ فَلَا يَكُونُ. فَيَقُولُ: لَا».

إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ[١] . فَلَا تَزِيدُنَّ عَلَيَّ[٢] .

* * *

(..) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِإِسْنَادِ زُهَيْرٍ . فَأَمَّا حَدِيثُ جَرِيرٍ وَرَوْحٍ ، فَكَمِثْلِ حَدِيثِ زُهَيْرٍ بِقِصَّتِهِ . وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا ذِكْرُ تَسْمِيَةِ الْغُلَامِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْكَلَامَ الْأَرْبَعَ .

* * *

١٣ – (٢١٣٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُسَمَّى بِيَعْلَى ، وَبِبَرَكَةَ ، وَبِأَفْلَحَ ، وَبِيَسَارٍ ، وَبِنَافِعٍ . وَبِنَحْوِ ذَلِكَ . ثُمَّ رَأَيْتُهُ سَكَتَ بَعْدُ عَنْهَا . فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا . ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ . ثُمَّ أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ . ثُمَّ تَرَكَهُ .

* * *

(٣) باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن ، وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما

١٤ – (٢١٣٩) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ ، وَقَالَ « أَنْتِ جَمِيلَةُ » .

قَالَ أَحْمَدُ – مَكَانَ أَخْبَرَنِي – عَنْ .

* * *

(١) (إنما هن أربع) هو قول الراوى . ليس من الحديث .

(٢) (فلا تزيدُنّ عليّ) معناه : الذى سمعته أربع كلمات . وكذا رويتهن لكم . فلا تزيدوا عليّ فى الرواية ، ولا تنقلوا عنى غير الأربع .

١٥ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ ابْنَةً لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةُ . فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ جَمِيلَةَ .

***

١٦ – (٢١٤٠) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، مَوْلَىٰ آلِ طَلْحَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : كَانَتْ جُوَيْرِيَةُ اسْمُهَا بَرَّةَ . فَحَوَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ . وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ : خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ عَنْ كُرَيْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ .

***

١٧ – (٢١٤١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ . سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةَ . فَقِيلَ : تُزَكِّي نَفْسَهَا . فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْنَبَ . وَلَفْظُ الْحَدِيثِ لِهٰؤُلَاءِ دُونَ ابْنِ بَشَّارٍ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ .

***

١٨ – (٢١٤٢) حدثني إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ . حَدَّثَتْنِي زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : كَانَ اسْمِي بَرَّةَ . فَسَمَّانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْنَبَ .

قَالَتْ : وَدَخَلَتْ عَلَيْهِ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ ، وَاسْمُهَا بَرَّةُ . فَسَمَّاهَا زَيْنَبَ .

***

١٩ – (...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ . قَالَ : سَمَّيْتُ ابْنَتِي بَرَّةَ . فَقَالَتْ لِي زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ هَـٰذَا الِاسْمِ . وَسُمِّيتُ بَرَّةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ، اللهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ » فَقَالُوا : بِمَ نُسَمِّيهَا ؟ قَالَ « سَمُّوهَا زَيْنَبَ » .

***

(٤) باب تحريم التسمى بملك الأملاك ، وبملك الملوك

٢٠ – (٢١٤٣) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ - (قَالَ الْأَشْعَثِيُّ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَخْنَعَ [١] اسْمٍ عِنْدَ اللهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ » زَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ « لَا مَالِكَ إِلَّا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

قَالَ الْأَشْعَثِيُّ : قَالَ سُفْيَانُ : مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ .

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : سَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو عَنْ أَخْنَعَ ؟ فَقَالَ : أَوْضَعَ .

***

٢١ – (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَخْبَثُهُ وَأَغْيَظُهُ عَلَيْهِ ، رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ . لَا مَلِكَ إِلَّا اللهُ » .

***

(١) (أخنع) قيل أخنع بمعنى أفجر . يقال : خنع الرجل إلى المرأة ، والمرأة إليه ، أى دعاها إلى الفجور .

(٥) باب استحباب تحنيك[1] المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحنكه، وجواز تسميته يوم ولادته، واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام

٢٢ – (٢١٤٤) حدثنا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ، قَالَ: ذَهَبْتُ بِعَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ وُلِدَ . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي عَبَاءَةٍ يَهْنَأُ[2] بَعِيرًا لَهُ . فَقَالَ « هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَنَاوَلْتُهُ تَمَرَاتٍ . فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ . فَلَاكَهُنَّ[3] . ثُمَّ فَغَرَ فَا[4] الصَّبِيِّ فَمَجَّهُ[5] فِي فِيهِ . فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهُ[6] . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرُ[7] » وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللهِ .

* * *

٢٣ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ

(١) (تحنيك) اتفق العلماء على استحباب تحنيك المولود عند ولادته بتمر . فإن تعذر، فما في معناه أو قريب منه من الحلو. فيمضغ المحنِّك التمرة حتى تصير مائعة بحيث تبتلع . ثم يفتح فم المولود ويضعها فيه ، ليدخل شيء منها جوفه. ويستحب أن يكون المحنك من الصالحين وممن يتبرك به ، رجلا كان أو امرأة . فإن لم يكن حاضرا عند المولود حمل إليه .

(٢) (يهنأ) أي يطليه بالقطران ، وهو الهناء . يقال : هنأت البعير أهنؤه .

(٣) (فلاكهن) قال أهل اللغة : اللوك مختص بمضغ الشيء الصلب.

(٤) (فغر فاه) أي فتحه.

(٥) (فمجه) أي طرحه .

(٦) (يتلمظه) أي يحرك لسانه ليتتبع ما في فيه من آثار التمر . والتلمظ واللمظ فعل ذلك باللسان . يقصد به فاعله تنقية الفم من بقايا الطعام . وكذلك ما على الشفتين . وأكثر ما يفعل ذلك في شيء يستطيبه . ويقال: تلمظ يتلمظ تلمظا . ولمظ يلمُظ لَمْظاً . ويقال لذلك الشيء الباقي : لُمَاظة .

(٧) (حب الأنصار التمر) روي بضم الحاء وكسرها . فالكسر بمعنى المحبوب . كالذِّبح بمعنى المذبوح . وعلى هذا فالباء مرفوعة . أي محبوب الأنصار التمر . أما من ضم الحاء فهو مصدر. وفي الباء على هذا وجهان : النصب، وهو الأشهر، والرفع . فمن نصب فتقديره : انظروا حب الأنصار التمر . فينصب التمر أيضا . ومن رفع قال هو مبتدأ حذف خبره ، أي حب الأنصار التمر لازم ، أو هكذا ، أو عادة من صغرهم .

ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي . فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ . فَقُبِضَ الصَّبِيُّ . فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ : مَافَعَلَ ابْنِي ؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : هُوَ أَسْكَنُ مِمَّا كَانَ[1] . فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ الْعَشَاءَ فَتَعَشَّى . ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا . فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ : وَارُوا الصَّبِيَّ[2] . فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ « أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ[3] ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَهُمَا » فَوَلَدَتْ غُلَامًا . فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : احْمِلْهُ حَتَّى تَأْتِيَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ . فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ . وَبَعَثَتْ مَعَهُ بِتَمَرَاتٍ . فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « أَمَعَهُ شَيْءٌ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . تَمَرَاتٌ . فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَمَضَغَهَا . ثُمَّ أَخَذَهَا مِنْ فِيهِ . فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ . ثُمَّ حَنَّكَهُ ، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللهِ .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، بِهَٰذِهِ الْقِصَّةِ ، نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ .

***

٢٤ – (٢١٤٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ : وُلِدَ لِي غُلَامٌ . فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ . فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ ، وَحَنَّكَهُ بِتَمْرَةٍ .

***

٢٥ – (٢١٤٦) حدثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ ، أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْحَٰقَ) . أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ . حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُمَا قَالَا : خَرَجَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ ، حِينَ هَاجَرَتْ ، وَهِيَ حُبْلَىٰ بِعَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . فَقَدِمَتْ قُبَاءً . فَنُفِسَتْ بِعَبْدِاللهِ

---

(١) (هو أسكن مما كان) هذا من استعمال المعاريض عند الحاجة . وهو كلام فصيح . مع أن المفهوم منه أنه قد هان مرضه وسهل ، وهو فى الحياة .

(٢) (واروا الصبىّ) أمر من الموارأة ، وهو الإخفاء ، أى ادفنوه .

(٣) (أعرستم الليلة) هو كناية عن الجماع . قال الأصمعىّ والجمهور : يقال : أعرس الرجل إذا دخل بامرأته . قالوا : ولا يقال فيه : عرّس . وأراد هنا الوطء .

بِقُبَاءٍ . ثُمَّ خَرَجَتْ حِينَ نُفِسَتْ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيُحَنِّكَهُ . فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْهَا فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ . ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ . قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَكَثْنَا سَاعَةً نَلْتَمِسُهَا قَبْلَ أَنْ نَجِدَهَا . فَمَضَغَهَا . ثُمَّ بَصَقَهَا فِي فِيهِ . فَإِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ بَطْنَهُ لَرِيقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَتْ أَسْمَاءُ : ثُمَّ مَسَحَهُ وَصَلَّىٰ عَلَيْهِ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللهِ . ثُمَّ جَاءَ ، وَهُوَ ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ أَوْ ثَمَانٍ ، لِيُبَايِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ . وَأَمَرَهُ بِذَٰلِكَ الزُّبَيْرُ . فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ رَآهُ مُقْبِلًا إِلَيْهِ . ثُمَّ بَايَعَهُ .

* * *

٢٦ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ ؛ أَنَّهَا حَمَلَتْ ، بِعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، بِمَكَّةَ . قَالَتْ : فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ[1] . فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ . فَنَزَلْتُ بِقُبَاءٍ . فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءَ . ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ . ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا . ثُمَّ تَفَلَ فِي فِيهِ . فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ . ثُمَّ حَنَّكَهُ بِالتَّمْرَةِ . ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَّكَ عَلَيْهِ . وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ .

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَهِيَ حُبْلَىٰ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ .

* * *

٢٧ – (٢١٤٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ (يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَىٰ بِالصِّبْيَانِ . فَيُبَرِّكُ عَلَيْهِمْ ، وَيُحَنِّكُهُمْ .

* * *

٢٨ – (٢١٤٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،

---

(١) (وأنا متم) أى مقاربة للولادة .

عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : جِئْنَا بِعَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحَنِّكُهُ . فَطَلَبْنَا تَمْرَةً . فَعَزَّ عَلَيْنَا طَلَبُهَا .

***

٢٩ – (٢١٤٩) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَٰقَ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ مُطَرِّفٍ ، أَبُو غَسَّانَ) . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : أُتِيَ بِالْمُنْذِرِ ابْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، حِينَ وُلِدَ ، فَوَضَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَخِذِهِ . وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ . فَلَهِيَ[1] النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ فَاحْتُمِلَ مِنْ عَلَىٰ فَخِذِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَأَقْلَبُوهُ[2] . فَاسْتَفَاقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ[3] . فَقَالَ « أَيْنَ الصَّبِيُّ ؟ » فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : أَقْلَبْنَاهُ . يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ « مَا اسْمُهُ ؟ » قَالَ : فُلَانٌ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « لَا . وَلَٰكِنِ اسْمُهُ الْمُنْذِرُ » فَسَمَّاهُ ، يَوْمَئِذٍ ، الْمُنْذِرَ .

***

٣٠ – (٢١٥٠) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا . وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ . قَالَ : أَحْسِبُهُ قَالَ : كَانَ فَطِيمًا[4] . قَالَ : فَكَانَ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرَآهُ قَالَ

---

(١) (فلهى) هذه اللفظة ، رويت على وجهين : أحدهما فَلَهَى . والثانية فَلَهِيَ . والأولى لغة طيّ ، والثانية لغة الأكثرين . ومعناه اشتغل بشيء بين يديه . وأما من اللهو فَلَهَا ، بالفتح لاغير ، يلهو . والأشهر في الرواية هنا كسر الهاء. وهي لغة أكثر العرب كما ذكرناه . واتفق أهل الغريب والشراح على أن معناه اشتغل .

(٢) (فأقلبوه) أي ردوه وصرفوه . هكذا وقع في جميع نسخ صحيح مسلم : فأقلبوه . وأنكره جمهور أهل اللغة والغريب وشراح الحديث . وقالوا : صوابه : قلبوه . بحذف الألف . قالوا : يقال قلبت الصبيّ والشيء ، صرفته ورددته . ولا يقال أقلبته .

(٣) (فاستفاق رسول الله ﷺ) أي انتبه من شغله وفكره الذي كان فيه .

(٤) (فطيما) بمعنى المفطوم .

« أَبَا عُمَيْرٍ ! مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ[1] ؟ » . قَالَ : فَكَانَ يَلْعَبُ بِهِ .

* * *

(٦) باب جواز قوله لغير ابنه : يابنى ، واستحبابه للملاطفة

٣١ – (٢١٥١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا بُنَيَّ[2] » .

* * *

٣٢ – (٢١٥٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) . قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ . قَالَ : مَا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَحَدٌ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ . فَقَالَ لِي « أَيْ بُنَيَّ ! وَمَا يُنْصِبُكَ[3] مِنْهُ ؟ إِنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ » قَالَ قُلْتُ : إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ مَعَهُ أَنْهَارَ الْمَاءِ وَجِبَالَ الْخُبْزِ . قَالَ « هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ ذَٰلِكَ » .

* * *

(..) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْمُغِيرَةِ « أَيْ بُنَيَّ » إِلَّا فِي حَدِيثِ يَزِيدَ وَحْدَهُ .

* * *

---

(١) (النغير) تصغير النُّغَر . هو طائر صغير ، جمعه نغران .

(٢) (يابنيَّ) هو بفتح الياء المشددة وكسرها . وقرئ بهما فى السبع . الأكثرون بالكسر . وبعضهم بإسكانها .

(٣) (ينصبك) من النصب . وهو التعب والمشقة . أى ما يشق عليك ويتعبك منه .

(٧) باب الاستئذان

٣٣ – (٢١٥٣) حدثنى عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا ، وَاللهِ ! يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كُنْتُ جَالِسًا بِالْمَدِينَةِ فِي مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ . فَأَتَانَا أَبُو مُوسَىٰ فَزِعًا أَوْ مَذْعُورًا . قُلْنَا : مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ : إِن عُمَرَ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَنْ آتِيَهُ . فَأَتَيْتُ بَابَهُ فَسَلَّمْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ . فَرَجَعْتُ فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنَا؟ فَقُلْتُ : إِنِّي أَتَيْتُكَ . فَسَلَّمْتُ عَلَىٰ بَابِكَ ثَلَاثًا . فَلَمْ يَرُدُّوا عَلَيَّ . فَرَجَعْتُ . وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ ، فَلْيَرْجِعْ » . فَقَالَ عُمَرُ : أَقِمْ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةَ . وَإِلَّا أَوْجَعْتُكَ .

فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ : لَا يَقُومُ مَعَهُ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : قُلْتُ : أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ . قَالَ : فَاذْهَبْ بِهِ .

* * *

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَقُمْتُ مَعَهُ ، فَذَهَبْتُ إِلَىٰ عُمَرَ ، فَشَهِدْتُ .

* * *

٣٤ – (..) حدثنى أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ؛ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كُنَّا فِي مَجْلِسٍ عِنْدَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ . فَأَتَىٰ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ مُغْضَبًا حَتَّىٰ وَقَفَ . فَقَالَ : أَنْشُدُكُمُ اللهَ ! هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ . فَإِنْ أُذِنَ لَكَ . وَإِلَّا فَارْجِعْ » . قَالَ أُبَيٌّ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَىٰ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَمْسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ . ثُمَّ جِئْتُهُ الْيَوْمَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ . فَأَخْبَرْتُهُ ؛ أَنِّي جِئْتُ أَمْسِ فَسَلَّمْتُ ثَلَاثًا . ثُمَّ انْصَرَفْتُ .

قَالَ : قَدْ سَمِعْنَاكَ وَنَحْنُ حِينَئِذٍ عَلَىٰ شُغْلٍ . فَلَوْ مَا اسْتَأْذَنْتَ[١] حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكَ ؟ قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ ، كَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . قَالَ : فَوَاللهِ ! لَأُوجِعَنَّ ظَهْرَكَ وَبَطْنَكَ . أَوْ لَتَأْتِيَنَّ بِمَنْ يَشْهَدُ لَكَ عَلَىٰ هَـٰذَا .

فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ : فَوَاللهِ ! لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَحْدَثُنَا سِنًّا . قُمْ . يَا أَبَا سَعِيدٍ ! فَقُمْتُ حَتَّىٰ أَتَيْتُ عُمَرَ . فَقُلْتُ : قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ هَـٰذَا .

***

٣٥ - (...) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ) . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ أَتَىٰ بَابَ عُمَرَ . فَاسْتَأْذَنَ . فَقَالَ عُمَرُ وَاحِدَةٌ . ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّانِيَةَ . فَقَالَ عُمَرُ : ثِنْتَانِ . ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّالِثَةَ . فَقَالَ عُمَرُ : ثَلَاثٌ . ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَتْبَعَهُ فَرَدَّهُ . فَقَالَ : إِنْ كَانَ هَـٰذَا شَيْئًا حَفِظْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَهَا . وَإِلَّا ، فَلَأَجْعَلَنَّكَ عِظَةً[٢] . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَتَانَا فَقَالَ : أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ ؟ » قَالَ : فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ . قَالَ فَقُلْتُ : أَتَاكُمْ أَخُوكُمُ الْمُسْلِمُ قَدْ أُفْزِعَ ، تَضْحَكُونَ ؟ انْطَلِقْ فَأَنَا شَرِيكُكَ فِي هَـٰذِهِ الْعُقُوبَةِ . فَأَتَاهُ فَقَالَ : هَـٰذَا أَبُو سَعِيدٍ[٣] .

***

(..) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، قَالَا : سَمِعْنَاهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ بِشْرِ بْنِ مُفَضَّلٍ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ .

***

٣٦ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا

---

(١) (فلو ما استأذنت) أي هلا استأذنت . ومعناها التحضيض على الاستئذان .

(٢) (فها وإلا فلأجعلنك عظة) أي فهات البينة .

(٣) (فقال : هذا أبو سعيد) أي فقال أبو موسى : هذا أبو سعيد يشهد لي بما رويته لك .

عطاء عن عبيد بن عمير ؛ أن أبا موسى استأذن على عمر ثلاثا . فكأنه وجده مشغولا . فرجع . فقال عمر : ألم تسمع صوت عبد الله بن قيس . ائذنوا له . فدعي له . فقال : ما حملك على ما صنعت . قال : إنا كنا نؤمر بهذا . قال : لتقيمن على هذا بينة أو لأفعلن . فخرج فانطلق إلى مجلس من الأنصار . فقالوا : لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا . فقام أبو سعيد فقال : كنا نؤمر بهذا . فقال عمر : خفي علي هذا من أمر رسول الله ﷺ . ألهاني عنه الصفق بالأسواق(١) .

***

(..) حدثنا محمد بن بشار . حدثنا أبو عاصم . ح وحدثنا حسين بن حريث . حدثنا النضر (يعني ابن شميل) قالا جميعا : حدثنا ابن جريج ، بهذا الإسناد ، نحوه . ولم يذكر في حديث النضر : ألهاني عنه الصفق بالأسواق .

***

٣٧ – (٢١٥٤) حدثنا حسين بن حريث ، أبو عمار . حدثنا الفضل بن موسى . أخبرنا طلحة ابن يحيى عن أبي بردة ، عن أبي موسى الأشعري ، قال : جاء أبو موسى إلى عمر بن الخطاب فقال : السلام عليكم . هذا عبد الله بن قيس . فلم يأذن له . فقال : السلام عليكم . هذا أبو موسى . السلام عليكم . هذا الأشعري . ثم انصرف . فقال : ردوا علي . ردوا علي . فجاء فقال : يا أبا موسى ! ما ردك ؟ كنا في شغل . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « الاستئذان ثلاث . فإن أذن لك ، وإلا فارجع » . قال : لتأتيني على هذا ببينة . وإلا فعلت وفعلت . فذهب أبو موسى .

قال عمر : إن وجد بينة تجدوه عند المنبر عشية . وإن لم يجد بينة فلم تجدوه . فلما أن جاء بالعشي وجدوه . قال : يا أبا موسى ! ما تقول ؟ أقد وجدت ؟ قال : نعم . أبي بن كعب . قال : عدل . قال : يا أبا الطفيل ! ما يقول هذا ؟ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك يا ابن الخطاب !

(١) (ألهاني عنه الصفق بالأسواق) أي التجارة والمعاملة في الأسواق .

فَلَا تَكُونَنَّ عَذَابًا عَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ : سُبْحَانَ اللهِ ! إِنَّمَا سَمِعْتُ شَيْئًا . فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَثَبَّتَ .

***

(..) وحدثناه عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ : يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ! آنْتَ سَمِعْتَ هَٰذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ: نَعَمْ . فَلَا تَكُنْ، يَاابْنَ الْخَطَّابِ! عَذَابًا عَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ : سُبْحَانَ اللهِ ، وَمَا بَعْدَهُ .

***

(٨) باب كراهة قول المستأذن أنا ، إذا قيل من هذا

٣٨ – (٢١٥٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ . فَدَعَوْتُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ هَٰذَا ؟ » قُلْتُ : أَنَا . قَالَ : فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ « أَنَا ، أَنَا!!».

***

٣٩ – (...) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا) وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « مَنْ هَٰذَا ؟ » فَقُلْتُ : أَنَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَنَا ، أَنَا !! » .

***

(...) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمْ : كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَٰلِكَ .

***

(٩) باب تحريم النظر فى بيت غيره

٤٠ – (٢١٥٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ) . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ فِي جُحْرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَمَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِدْرًى[1] يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ . فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ « لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِى[2] لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ » وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ » .

***

٤١ – (...) وحدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ جُحْرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَمَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِدْرًى يُرَجِّلُ بِهِ رَأْسَهُ[3] . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ ، طَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ . إِنَّمَا جَعَلَ اللهُ الْإِذْنَ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ » .

***

(..) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَيُونُسَ .

***

(١) (مدرى) حديدة يسوّى بها شعر الرأس . وقيل : هو شبه المشط . وقيل : هى أعواد تحدّد تجعل شبه المشط . وقيل : هو عود تسوّى به المرأة شعرها . وجمعه مدارى . ويقال فى الواحد مدراة ومدراية . ويقال : تدريت بالمدرى .

(٢) (تنتظرنى) هكذا هو فى أكثر النسخ أو كثير منها . وفى بعضها : تنظرنى ، بحذف التاء الثانية . قال القاضى : الأول رواية الجمهور . قال : والصواب الثانى ، ويحمل الأول عليه .

(٣) (يرجّل به رأسه) هذا يدل لمن قال : إنه مشط أو يشبه المشط . وترجيل الشعر تسريحه ومشطه .

٤٢ – (٢١٥٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو كَامِلٍ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ وَأَبِي كَامِلٍ - (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَامَ إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ أَوْ مَشَاقِصَ[١] . فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، يَخْتِلُهُ[٢] لِيَطْعُنَهُ[٣] .

* * *

٤٣ – (٢١٥٨) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَنِ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَؤُا عَيْنَهُ » .

* * *

٤٤ – (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَوْ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَخَذَفْتَهُ[٤] بِحَصَاةٍ ، فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ ، مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ » .

* * *

(١٠) باب نظر الفجأة

٤٥ – (٢١٥٩) حدثني قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ . كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ[٥] . فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي .

* * *

(١) (مشاقص) جمع مشقص . وهو نصل عريض السهم .

(٢) (يختله) أي يراوغه ويستغفله .

(٣) (ليطعنه) بضم العين وفتحها . والضم أشهر .

(٤) (نخذفته) أي رميته بها من بين إصبعيك .

(٥) (نظر الفجاءة) ويقال بفتح الفاء وإسكان الجيم والقصر ، الفَجْأة : لغتان ، هي البغتة . ومعنى نظر الفجأة أن يقع =

(...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ . وَقَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

انتهى الجزء الثالث . ويتبعه ، إن شاء الله ، الجزء الرابع.

وأوله : ٣٩ – كتاب السلام ، حديث (٢١٦٠)

= نظره على الأجنبية من غير قصد ، فلا إثم عليه فى أول ذلك فيجب عليه أن يصرف بصره فى الحال. فإن صرف فى الحال فلا إثم عليه ، وإن استدام النظر أثم .

قال القاضي : قال العلماء : وفى هذا حجة أنه لا يجب على المرأة أن تستر وجهها فى طريقها . وإنما ذلك سنة مستحبة لها ـ ويجب على الرجال غض البصر عنها فى جميع الأحوال .



لَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [٣ / آل عمران / الآية ١٦٤]

صَحِيحُ مُسْلِمٍ

لِلإِمَامِ أَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ الْقُشَيْرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ

٢٠٦ - ٢٦١ هـ

(وهو ثاني كتابين ، هما أصح الكتب المصنفة)

« لو أن أهل الحديث يكتبون ، مائتى سنة ، الحديث ، فمدارهم على هـذا المسند »

« صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة »

« مسلم بن الحجاج »

الجزء الرابع

وقف على طبعه ، وتحقيق نصوصه ، وتصحيحه وترقيمه ، وعدّ كتبه وأبوابه وأحاديثه . وعلق عليه ملخص شرح الإمام النووىّ ، مع زيادات عن أئمة اللغة

(خادم الكتاب والسنة)

محمد فؤاد عبد الباقي

دار

إحياء التراث العربي

بيروت - لبنان

هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [٦٢/سورة الجمعة/الآية ٢]

صحيح مسلم

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج
القشيري النيسابوري
٢٠٦ - ٢٦١ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٩ – كتاب السلام

(١) باب يسلم الراكب على الماشي ، والقليل على الكثير

١ – (٢١٦٠) حدثني عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي زِيَادٌ ؛ أَنَّ ثَابِتًا ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ » .

***

(٢) باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام

٢ – (٢١٦١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ إِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : كُنَّا قُعُودًا

بِالْأَفْنِيَةِ نَتَحَدَّثُ. فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَامَ عَلَيْنَا. فَقَالَ «مَالَكُمْ وَلِمَجَالِسِ الصُّعُدَاتِ[1]؟ اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعُدَاتِ» فَقُلْنَا: إِنَّمَا قَعَدْنَا لِغَيْرِ مَا بَاسٍ. قَعَدْنَا نَتَذَاكَرُ وَنَتَحَدَّثُ. قَالَ «إِمَّا لَا[2]. فَأَدُّوا حَقَّهَا: غَضُّ الْبَصَرِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ».

***

٣ – (٢١٢١) حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ» قَالُوا: وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ».

***

(...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ هِشَامٍ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ). كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

***

(٣) باب من حق المسلم للمسلم رد السلام

٤ – (٢١٦٢) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ». ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ: رَدُّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ».

---

(١) (الصعدات) هي الطرقات. واحدها صعيد كطريق. يقال: صعيد وصُعُد وصعدات. كطريق وطرق وطرقات. على وزنه ومعناه.

(٢) (إمالا) هو بكسر الهمزة وفتح اللام وبالإمالة الخفيفة. قال ابن الأثير: أصل هذه الكلمة: إن و ما. فأدغمت النون فى الميم – و ما زائدة فى اللفظ لا حكم لها. وقد أمالت العرب لا إمالة خفيفة. ومعناه، هنا، إن لم تتركوها فأدوا حقها.

قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : كَانَ مَعْمَرٌ يُرْسِلُ هَـٰذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَأَسْنَدَهُ مَرَّةً عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

***

٥ — (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ » . قِيلَ : مَاهُنَّ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « إِذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ . وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ . وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ . وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ فَسَمِّتْهُ[1] . وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ . وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ » .

***

(٤) باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف يرد عليهم

٦ — (٢١٦٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ[2] » .

***

٧ — (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ

---

(١) (فسمته) تشميت العاطس أن يقول له : يرحمك الله . ويقال بالسين المهملة والمعجمة ، لغتان مشهورتان . قال الأزهري : قال الليث: التشميت ذكر الله تعالى على كل شيء . ومنه قوله للعاطس: يرحمك الله. قال ثعلب : يقال: سمت العاطس وشمته إذا دعوت له بالهدى وقصد السمت المستقيم. قال: والأصل فيه السين المهملة فقلبت شينا معجمة. وقال صاحب المحكم: تسميت العاطس معناه هداك الله إلى السمت .

(٢) (وعليكم) اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب إذا سلموا . لكن لا يقال لهم : عليكم السلام . بل يقال : عليكم ، فقط . أو وعليكم . وقد جاءت الأحاديث التي ذكرها مسلم : عليكم ، وعليكم ، بإثبات الواو وحذفها . وأكثر الروايات بإثباتها . وعلى هذا في معناه وجهان : أحدهما أنه على ظاهره . فقالوا : وعليكم الموت ، فقال : وعليكم أيضا . أي نحن وأنتم فيه سواء ، وكلنا نموت . والثاني أن الواو هنا للاستئناف ، لا للعطف والتشريك . وتقديره : وعليكم ما تستحقونه من الذم . أما من حذف الواو فتقديره : بل عليكم السام .

(يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا . فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ ؟ قَالَ « قُولُوا : وَعَلَيْكُمْ » .

* * *

٨ – (٢١٦٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ – وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَىٰ – (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ : السَّامُ عَلَيْكُمْ . فَقُلْ : عَلَيْكَ » .

* * *

٩ – (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَقُولُوا : وَعَلَيْكَ » .

* * *

١٠ – (٢١٦٥) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالُوا : السَّامُ عَلَيْكُمْ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ » قَالَتْ : أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ « قَدْ قُلْتُ : وَعَلَيْكُمْ » .

* * *

(...) حدثناه حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قَدْ قُلْتُ : عَلَيْكُمْ » وَلَمْ يَذْكُرُوا الْوَاوَ .

* * *

١١ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أُنَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ . فَقَالُوا : السَّامُ عَلَيْكَ . يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! قَالَ « وَعَلَيْكُمْ »

قالتْ عَائِشَة : قُلتُ : بَلْ عليكمُ السَّامُ وَالذامُ[١] . فقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يا عَائِشَة ! لا تكونِى فَاحِشَةً » فقَالَتْ : مَا سَمِعْتَ مَا قَالُوا ؟ فقَالَ « أوَليْس قَدْ رَدَدْتُ عَلَيْهِمُ الَّذِى قَالُوا ؟ قُلْتُ : وَعَلَيْكُمْ » .

***

(...) حدثناه إسْحٰقُ بْنُ إبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَفَطِنَتْ بِهِمْ عَائِشَةُ فَسَبَّتْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَهْ[٢] . يَا عَائِشَةُ ! فَإِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ » . وَزَادَ : فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللهُ [٥٨/المجادلة/٨] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ .

***

١٢ – (٢١٦٦) حدثنى هَٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : سَلَّمَ نَاسٌ مِنْ يَهُودَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالُوا : السَّامُ عَلَيْكَ . يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! فَقَالَ « وَعَلَيْكُمْ » فَقَالَتْ عَائِشَةُ ، وَغَضِبَتْ : أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ « بَلَىٰ . قَدْ سَمِعْتُ . فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمْ . وَإِنَّا نُجَابُ عَلَيْهِمْ وَلَا يُجَابُونَ عَلَيْنَا » .

***

١٣ – (٢١٦٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِى الدَّرَاوَرْدِىَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَبْدَؤُا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَىٰ بِالسَّلَامِ . فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِى طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَىٰ أَضْيَقِهِ » .

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنِى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِى حَدِيثِ وَكِيعٍ « إِذَا لَقِيتُمُ الْيَهُودَ » . وَفِى حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ : فِى أَهْلِ الْكِتَابِ . وَفِى حَدِيثِ جَرِيرٍ « إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ » وَلَمْ يُسَمِّ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ .

***

(١) (السام والذام) هو بالذال المعجمة وتخفيف الميم . وهو الذم . ويقال بالهمز أيضا . والأشهر ترك الهمزة . وألفه منقلبة عن واو . والذام والذيم والذم بمعنى العيب .

(٢) (مه) مه كلمة زجر عن الشيء .

(٥) باب استحباب السلام على الصبيان

١٤ – (٢١٦٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلَىٰ غِلْمَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

١٥ – (...) وحدثني عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ . قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ . فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ . وَحَدَّثَ ثَابِتٌ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ أَنَسٍ . فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ . وَحَدَّثَ أَنَسٌ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ .

* * *

(٦) باب جواز جعل الإذن رفع حجاب، أو نحوه من العلامات

١٦ – (٢١٦٩) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ يَزِيدَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ ، وَأَنْ تَسْتَمِعَ سِوَادِي(١) ، حَتَّىٰ أَنْهَاكَ » .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(١) (سوادى) المراد به السرار . وهو السر والمسارة . يقال : ساودت الرجل مساودة إذا ساررته . قالوا : وهو مأخوذ من إدناء سوادك من سواده عند المسارة . أى شخصك من شخصه . والسواد اسم لكل شخص .

(٧) باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان

١٧ - (٢١٧٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: خَرَجَتْ سَوْدَةُ، بَعْدَ مَا ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ، لِتَقْضِيَ حَاجَتَهَا. وَكَانَتِ امْرَأَةً جَسِيمَةً[١] تَفْرَعُ النِّسَاءَ[٢] جِسْمًا. لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا[٣]. فَرَآهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَقَالَ: يَا سَوْدَةُ! وَاللهِ! مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا. فَانْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ. قَالَتْ: فَانْكَفَأَتْ رَاجِعَةً وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِي. وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى وَفِي يَدِهِ عَرْقٌ[٤]. فَدَخَلَتْ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي خَرَجْتُ. فَقَالَ لِي عُمَرُ: كَذَا وَكَذَا. قَالَتْ: فَأُوحِيَ إِلَيْهِ. ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ وَإِنَّ الْعَرْقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ. فَقَالَ «إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ».

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: يَفْرَعُ النِّسَاءَ جِسْمُهَا. زَادَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ هِشَامٌ: يَعْنِي الْبَرَازَ[٥].

* * *

(...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: وَكَانَتِ امْرَأَةً يَفْرَعُ النَّاسَ جِسْمُهَا. قَالَ: وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى.

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

* * *

١٨ - (...) حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ،

---

(١) (جسيمة) أى عظيمة الجسم.

(٢) (تفرع النساء) أى تطولهن فتكون أطول منهن. والفارع المرتفع العالى.

(٣) (لا تخفى على من يعرفها) يعنى لا تخفى، إذا كانت متلففة فى ثيابها ومرطها، فى ظلمة الليل ونحوها، على من سبقت له معرفة طولها. لانفرادها بذلك.

(٤) (عرق) هو العظم الذى عليه بقية لحم.

(٥) (البراز) بفتح الباء، هو الموضع الواسع البارز الظاهر. وقد قال الجوهرى فى الصحاح: البراز، بكسر الباء، هو الغائط. وهذا أشبه أن يكون هو المراد هنا. فإن مراد هشام بقوله: يعنى البراز، تفسير قوله ﷺ «قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن» فقال هشام: المراد بحاجتهن الخروج للغائط، لا لكل حاجة من أمور المعايش.

إِذَا تَبَرَّزْنَ[(١)] ، إِلَى الْمَنَاصِعِ[(٢)] . وَهُوَ صَعِيدٌ أَفْيَحُ[(٣)] . وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : احْجُبْ نِسَاءَكَ . فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ . فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي ، عِشَاءً . وَكَانَتِ امْرَأَةً طَوِيلَةً . فَنَادَاهَا عُمَرُ : أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكِ . يَا سَوْدَةُ ! حِرْصًا عَلَى أَنْ يُنْزَلَ الْحِجَابُ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحِجَابَ .

* * *

(...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

(٨) باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها

١٩ – (٢١٧١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ : حَدَّثَنَا) هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَلَا لَا يَبِيتَنَّ رَجُلٌ عِنْدَ امْرَأَةٍ ثَيِّبٍ . إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاكِحًا أَوْ ذَا مَحْرَمٍ[(٤)] » .

* * *

(١) (تبرزن) أى أردن الخروج لقضاء الحاجة .

(٢) (المناصع) جمع منصع . وهذه المناصع مواضع . قال الأزهرى : أراها مواضع خارج المدينة ، وهو مقتضى قوله فى الحديث : وهو صعيد أفيح . أى أرض متسعة .

(٣) (أفيح) الأفيح المكان الواسع .

(٤) (إلا أن يكون ناكحا أو ذا محرم) هكذا هو فى نسخ بلادنا: إلا أن يكون أى يكون الداخل زوجا أو ذا محرم. وذكره القاضى فقال : إلا أن تكون ناكحا أو ذات محرم . قال والمراد بالناكح المرأة المزوجة وزوجها حاضر . فيكون مبيت الغريب فى بيتها بحضرة زوجها. وهذه الرواية التى اقتصر عليها والتفسير مردودان . والصواب الرواية الأولى التى ذكرتها عن نسخ بلادنا . ومعناها لا يبيتن رجل عند امرأة إلا زوجها أو محرم لها . قال العلماء: إنما خص الثيب لكونها التى يدخل إليها غالبا. وأما البكر فمصونة متصونة فى العادة ، مجانبة للرجال أشد المجانبة ، فلم يحتج إلى ذكرها. ولأنه من باب التنبيه، لأنه إذا نهى عن الثيب التى يتساهل الناس فى الدخول عليها ، فى العادة ، فالبكر أولى .

٢٠ – (٢١٧٢) حدثنا قُتَيبةُ بنُ سعيدٍ. حدثنا ليثٌ. ح وحدثنا محمدُ بنُ رُمحٍ. أخبرنا الليثُ عن يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عن أبي الخيرِ، عن عقبةَ بنِ عامرٍ؛ أن رسولَ الله ﷺ قال «إياكم والدخولَ على النساءِ» فقال رجلٌ من الأنصارِ: يا رسولَ الله! أفرأيتَ الحمو؟ قال «الحمو الموتُ[١]».

* * *

(..) وحدثني أبو الطاهرِ. أخبرنا عبدُ الله بنُ وهبٍ عن عمرو بنِ الحارثِ والليثِ بنِ سعدٍ وحيوةَ ابنِ شريحٍ وغيرِهم؛ أن يزيدَ بنَ أبي حبيبٍ حدثهم، بهذا الإسنادِ، مثلَه.

* * *

٢١ – (...) وحدثني أبو الطاهرِ. أخبرنا ابنُ وهبٍ. قال: وسمعتُ الليثَ بنَ سعدٍ يقولُ: الحمو أخُ الزوجِ. وما أشبهَه من أقاربِ الزوجِ. ابنُ العمِّ ونحوُه.

* * *

٢٢ – (٢١٧٣) حدثنا هارونُ بنُ معروفٍ. حدثنا عبدُ الله بنُ وهبٍ. أخبرني عمرٌو. ح وحدثني أبو الطاهرِ. أخبرنا عبدُ الله بنُ وهبٍ عن عمرِو بنِ الحارثِ؛ أن بكرَ بنَ سوادةَ حدثه؛ أن عبدَ الرحمنِ ابنَ جبيرٍ حدثه؛ أن عبدَ الله بنَ عمرِو بنِ العاصِ حدثه؛ أن نفرًا من بني هاشمٍ دخلوا على أسماءَ بنتِ عميسٍ. فدخل أبو بكرٍ الصديقُ، وهي تحته يومئذٍ، فرآهم. فكره ذلك. فذكر ذلك لرسولِ الله ﷺ وقال: لم أرَ إلا خيرًا. فقال رسولُ الله ﷺ «إن اللهَ قد برأها من ذلك». ثم قام رسولُ الله ﷺ على المنبرِ فقال «لا يدخلنَّ رجلٌ، بعد يومي هذا، على مغيبةٍ[٢]، إلا ومعه رجلٌ أو اثنانِ».

* * *

(١) (الحمو الموت) قال الليث بن سعد: الحمو أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج، ابن العم ونحوه. اتفق أهل اللغة على أن الأحماء أقارب زوج المرأة كأبيه وعمه وأخيه وابن أخيه وابن عمه ونحوهم. والأختان أقارب زوجة الرجل. والأصهار يقع على النوعين. وأما قوله ﷺ «الحمو الموت» فمعناه أن الخوف منه أكثر من غيره. والشر يتوقع منه. والفتنة أكثر لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلوة من غير أن ينكر عليه. بخلاف الأجنبي. والمراد بالحمو، هنا، أقارب الزوج غير آبائه وأبنائه. فأما الآباء والأبناء فمحارم لزوجته، تجوز لهم الخلوة بها ولا يوصفون بالموت. وإنما المراد الأخ وابن الأخ والعم وابنه ونحوهم ممن ليس بمحرم. فهذا هو الموت، وهو أولى بالمنع من الأجنبي. وقال ابن الأعرابي: هي كلمة تقولها العرب، كما يقال الأسد الموت. أي لقاؤه مثل الموت. قال القاضي: معناه الخلوة بالأحماء مؤدية إلى الفتنة والهلاك في الدين فجعله كهلاك الموت. فورد الكلام مورد التغليظ.

(٢) (مغيبة) هي التي غاب عنها زوجها. والمراد غاب زوجها عن منزلها، سواء غاب عن البلد بأن سافر، أو غاب عن المنزل وإن كان في البلد.

(٩) باب بيان أنه يستحب لمن رؤى خاليا بامرأة، وكانت زوجة أو محرما له، أن يقول: هذه فلانة: ليدفع ظن السوء به

٢٣ – (٢١٧٤) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَ إِحْدَى نِسَائِهِ. فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَدَعَاهُ. فَجَاءَ. فَقَالَ «يَا فُلَانُ! هَذِهِ زَوْجَتِي[١] فُلَانَةُ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ، فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ[٢]».

* * *

٢٤ – (٢١٧٥) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ. قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا. فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا. فَحَدَّثْتُهُ. ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبَ. فَقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَنِي[٣]. وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ. فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «عَلَى رِسْلِكُمَا[٤]. إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ» فَقَالَا: سُبْحَانَ اللهِ! يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ. وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا» أَوْ قَالَ «شَيْئًا».

* * *

٢٥ – (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ؛ أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

---

(١) (هذه زوجتي) هكذا هو في جميع النسخ: زوجتي. وهي لغة صحيحة. وإن كان الأشهر حذفها. وبالحذف جاءت آيات القرآن. والإثبات كثير أيضا.

(٢) (إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم) قال القاضي وغيره: قيل هو على ظاهره وأن الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجري في باطن الإنسان في مجاري دمه. وقيل هو على الاستعارة لكثرة إغوائه ووسوسته. فكأنه لا يفارق الإنسان كما لا يفارقه دمه. وقيل إنه يلقي وسوسته في مسام لطيفة من البدن فتصل وسوسته إلى القلب.

(٣) (ليقلبني) أي ليردني إلى منزلي.

(٤) (على رسلكما) هو بكسر الراء وفتحها، لغتان. والكسر أفصح وأشهر. أي على هينتكما في المشي، فما هنا شيء تكرهانه.

تَزُورُهُ، فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً. ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ. وَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْلِبُهَا. ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَعْمَرٍ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ» وَلَمْ يَقُلْ «يَجْرِي».

* * *

(١٠) باب من أتى مجلسا فوجد فرجة فجلس فيها، وإلا وراءهم

٢٦ – (٢١٧٦) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ؛ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ، مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ. إِذْ أَقْبَلَ نَفَرٌ ثَلَاثَةٌ. فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَذَهَبَ وَاحِدٌ. قَالَ فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً[1] فِي الْحَلْقَةِ[2] فَجَلَسَ فِيهَا. وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ. وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا. فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللهِ، فَآوَاهُ اللهُ[3]. وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا[4]، فَاسْتَحْيَا اللهُ مِنْهُ. وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ، فَأَعْرَضَ اللهُ عَنْهُ».

* * *

---

(١) (فرجة) الفرجة بضم الفاء، وفتحها، لغتان. وهي الخلل بين الشيئين. ويقال لها أيضا: فَرْج. ومنه قوله تعالى: وما لها من فروج، جمع فَرْج. وأما الفرجة بمعنى الراحة من الغم، فذكر الأزهري فيها فتح الفاء وضمها وكسرها. وقد فرج له، في الحلقة والصف ونحوهما، بتخفيف الراء، يفرُج، بضمها.

(٢) (الحلقة) بإسكان اللام، على المشهور. وحكى الجوهري فتحها، وهي لغة رديئة.

(٣) (فأوى إلى الله فآواه الله) لفظة أوى بالقصر. وآواه بالمد. هكذا الرواية، وهذه هي اللغة الفصيحة وبها جاء القرآن. أنه إذا كان لازما كان مقصورا، وإن كان متعديا كان ممدودا. قال الله تعالى: أرأيت إذ أوينا إلى الصخرة. وقال تعالى: إذ أوى الفتية إلى الكهف. وقال تعالى، في المتعدي: وآويناهما إلى ربوة. وقال تعالى: ألم يجدك يتيما فآوى. قال العلماء: معنى أوى إلى الله أي لجأ إليه.

(٤) (وأما الآخر فاستحيا) هذا دليل اللغة الفصيحة الصحيحة أنه يجوز في الجماعة أن يقال، في غير الأخير منهم، الآخر. فيقال: حضرني ثلاثة. أما أحدهم فقرشي وأما الآخر فأنصاري وأما الآخر فتيمي. وقد زعم بعضهم أنه لا يستعمل الآخر إلا في الآخر خاصة. وهذا الحديث صريح في الرد عليه.

(...) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَرْبٌ (وَهُوَ ابْنُ شَدَّادٍ) . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا أَبَانُ . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ؛ أَنَّ إِسْحَاقَ ابْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَهُ فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ . بِمِثْلِهِ . فِي الْمَعْنَىٰ .

***

(١١) باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه

٢٧ - (٢١٧٧) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ » .

***

٢٨ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بِشْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ . وَلَٰكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا » .

***

(...) وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . وَلَمْ يَذْكُرُوا فِي الْحَدِيثِ « وَلَٰكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا » وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قُلْتُ : فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ : فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا .

***

٢٩ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ثُمَّ يَجْلِسُ فِي مَجْلِسِهِ » وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ، إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ عَنْ مَجْلِسِهِ ، لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ .

***

(...) وحدثناه عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

* * *

٣٠ – (٢١٧٨) وحدثنا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللهِ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. ثُمَّ لْيُخَالِفْ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدَ فِيهِ. وَلَـٰكِنْ يَقُولُ: افْسَحُوا ».

* * *

(١٢) باب إذا قام من مجلسه ثم عاد، فهو أحق به

٣١ – (٢١٧٩) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ. وَقَالَ قُتَيْبَةُ أَيْضًا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ). كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ ». وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ « مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ».

* * *

(١٣) باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب

٣٢ – (٢١٨٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ـ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَيْضًا (وَاللَّفْظُ هَـٰذَا). حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ أَنَّ مُخَنَّثًا[1] كَانَ عِنْدَهَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْبَيْتِ. فَقَالَ لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ: يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ! إِنْ فَتَحَ اللهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا، فَإِنِّي أَدُلُّكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلَانَ. فَإِنَّهَا تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ[2]. قَالَ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ « لَا يَدْخُلْ هَـٰؤُلَاءِ عَلَيْكُمْ ».

* * *

(١) (مخنثا) قال أهل اللغة: المخنث، بكسر النون وفتحها، هو الذي يشبه النساء في أخلاقه وفي كلامه وحركاته. وتارة يكون هذا خلقة من الأصل، وتارة يكون بتكلف.

(٢) (تقبل بأربع وتدبر بثمان) أي أربع عكن وثمان عكن. قالوا: ومعناه أن لها أربع عكن تقبل بهن. من كل ناحية ثنتان. ولكل واحدة طرفان. فإذا أدبرت صارت الأطراف ثمانية. قالوا وإنما ذكر فقال بثمان، وكان أصله أن يقول بثمانية، فإن المراد الأطراف وهي مذكرة. لأنه لم يذكر لفظ المذكر. ومتى لم يذكره جاز حذف الهاء. كقوله ﷺ « من صام رمضان وأتبعه بست من شوال ».

٣٣ – (٢١٨١) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ يَدْخُلُ عَلَىٰ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مُخَنَّثٌ . فَكَانُوا يَعُدُّونَهُ مِنْ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ . قَالَ فَدَخَلَ النبيُّ ﷺ يَوْمًا وَهُوَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ . وَهُوَ يَنْعَتُ امْرَأَةً . قَالَ: إِذَا أَقْبَلَتْ أَقْبَلَتْ بِأَرْبَعٍ . وَإِذَا أَدْبَرَتْ أَدْبَرَتْ بِثَمَانٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَلا أَرَىٰ هَـٰذَا يَعْرِفُ مَا هَهُنَا . لَا يَدْخُلَنَّ عَلَيْكُنَّ » قَالَتْ فَحَجَبُوهُ .

***

(١٤) باب جواز إرداف المرأة الأجنبية، إذا أعيت، في الطريق

٣٤ – (٢١٨٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَا لَهُ فِي الأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ وَلَا شَيْءٍ، غَيْرَ فَرَسِهِ . قَالَتْ : فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ[1] ، وَأَكْفِيهِ مَؤُنَتَهُ ، وَأَسُوسُهُ ، وَأَدُقُّ النَّوَىٰ لِنَاضِحِهِ ، وَأَعْلِفُهُ ، وَأَسْتَقِي الْمَاءَ ، وَأَخْرِزُ غَرْبَهُ[2] ، وَأَعْجِنُ . وَلَمْ أَكُنْ أُحْسِنُ أَخْبِزُ . وَكَانَ يَخْبِزُ لِي جَارَاتٌ مِنَ الأَنْصَارِ . وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ . قَالَتْ : وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَىٰ، مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ[3] رَسُولُ اللهِ ﷺ، عَلَىٰ رَأْسِي . وَهِيَ عَلَىٰ ثُلُثَيْ فَرْسَخٍ[4] . قَالَتْ : فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَىٰ عَلَىٰ رَأْسِي . فَلَقِيتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ « إِخْ ! إِخْ[5] » لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ . قَالَتْ فَاسْتَحْيَيْتُ

(١) (فكنت أعلف فرسه ..إلخ) هذا كله من المعروف والمروءات التي أطبق الناس عليها . وهو أن المرأة تخدم زوجها بهذه الأمور المذكورة ونحوها من الخبز والطبخ وغسل الثياب وغير ذلك . وكله تبرع من المرأة وإحسان منها إلى زوجها ، وحسن معاشرتها وفعل معروف . ولا يجب عليها شيء من ذلك . بل لو امتنعت من جميع هذا لم تأثم . ويلزمه تحصيل هذه الأمور لها . ولا يحل له إلزامها بشيء من هذا . وإنما تفعله المرأة تبرعا . وهي عادة جميلة استمر عليها النساء من الزمن الأول إلى الآن . وإنما الواجب على المرأة شيئان : تمكينها زوجها من نفسها ، وملازمة بيته .

(٢) (وأخرز غربه) الغرب هو الدلو الكبير .

(٣) (أقطعه) قال أهل اللغة : يقال أقطعه إذا أعطاه قطيعة. وهي قطعة أرض سميت قطيعة لأنها اقتطعها من جملة الأرض.

(٤) (على ثلثي فرسخ) أي من مسكنها بالمدينة . وأما الفرسخ فهو ثلاثة أميال . والميل ستة آلاف ذراع . والذراع أربعة وعشرون إصبعا معترضة معتدلة . والإصبع ست شعيرات معترضات معتدلات .

(٥) (إخ إخ) بكسرها الهمزة وإسكان الخاء . وهي كلمة تقال للبعير ليبرك .

وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ . فَقَالَ : وَاللهِ ! لَحَمْلُكِ النَّوَى عَلَىٰ رَأْسِكِ أَشَدُّ مِنْ رُكُوبِكِ مَعَهُ . قَالَتْ : حَتَّىٰ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ ، بَعْدَ ذَٰلِكَ ، بِخَادِمٍ ، فَكَفَتْنِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ . فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَتْنِي .

***

٣٥ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ قَالَتْ : كُنْتُ أَخْدُمُ الزُّبَيْرَ خِدْمَةَ الْبَيْتِ . وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ . وَكُنْتُ أَسُوسُهُ . فَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْخِدْمَةِ شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ سِيَاسَةِ الْفَرَسِ . كُنْتُ أَحْتَشُّ لَهُ وَأَقُومُ عَلَيْهِ وَأَسُوسُهُ . قَالَ ثُمَّ إِنَّهَا أَصَابَتْ خَادِمًا . جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ سَبْيٌ فَأَعْطَاهَا خَادِمًا . قَالَتْ : كَفَتْنِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ . فَأَلْقَتْ عَنِّي مَؤُنَتَهُ .

فَجَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أُمَّ عَبْدِ اللهِ ! إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ . أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَ فِي ظِلِّ دَارِكِ . قَالَتْ : إِنِّي إِنْ رَخَّصْتُ لَكَ أَبَىٰ ذَاكَ الزُّبَيْرُ . فَتَعَالَ فَاطْلُبْ إِلَيَّ ، وَالزُّبَيْرُ شَاهِدٌ . فَجَاءَ فَقَالَ : يَا أُمَّ عَبْدِ اللهِ ! إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَ فِي ظِلِّ دَارِكِ . فَقَالَتْ : مَالَكَ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا دَارِي ؟ فَقَالَ لَهَا الزُّبَيْرُ : مَالَكِ أَنْ تَمْنَعِي رَجُلًا فَقِيرًا يَبِيعُ ؟ فَكَانَ يَبِيعُ إِلَىٰ أَنْ كَسَبَ . فَبِعْتُهُ الْجَارِيَةَ . فَدَخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ وَثَمَنُهَا فِي حَجْرِي . فَقَالَ : هَبِيهَا لِي . قَالَتْ : إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهَا .

***

(١٥) باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث ، بغير رضاه

٣٦ - (٢١٨٣) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ ، فَلَا يَتَنَاجَى[1] اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ » .

***

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَيُّوبَ بْنَ مُوسَىٰ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ مَالِكٍ .

***

(١) (فلا يتناجى) التناجي هو التحدث سرا .

٣٧ — (٢١٨٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - (قَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ . حَتَّىٰ تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ . مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ[1] » .

* * *

٣٨ — (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ - (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ . قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا. فَإِنَّ ذَٰلِكَ يُحْزِنُهُ ».

* * *

(...) وحدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

(١٦) باب الطب والمرض والرقى

٣٩ — (٢١٨٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ إِذَا اشْتَكَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَقَاهُ جِبْرِيلُ . قَالَ : بِاسْمِ اللهِ يُبْرِيكَ . وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ . وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ . وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ .

* * *

٤٠ — (٢١٨٦) حدثنا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! اشْتَكَيْتَ ؟ فَقَالَ « نَعَمْ »

(١) (يحزنه) قال أهل اللغة : يقال حزنه وأحزنه . وقرئ بهما في السبع .

قَالَ : بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ . مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ . مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ[١] أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللهُ يَشْفِيكَ . بِاسْمِ اللهِ أَرْقِيكَ .

***

٤١ – (٢١٨٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْعَيْنُ حَقٌّ[٢] » .

***

٤٢ – (٢١٨٨) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ (قَالَ عَبْدُ اللهِ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْعَيْنُ حَقٌّ . وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابَقَ الْقَدَرَ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ[٣] . وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا » .

***

(١٧) باب السحر

٤٣ – (٢١٨٩) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سَحَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَهُودِيٌّ[٤] مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ . يُقَالُ لَهُ : لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ . قَالَتْ : حَتَّىٰ كَانَ

---

(١) (نفس) قيل يحتمل أنه أراد بالنفس نفس الآدمي . وقيل يحتمل أن المراد بها العين . فإن النفس تطلق على العين. ويقال: رجل نفوس إذا كان يصيب الناس بعينه .

(٢) (العين حق) قال الإمام أبو عبد الله المازري : أخذ جماهير العلماء بظاهر هذا الحديث . وقالوا : العين حق .

(٣) (ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين) فيه إثبات القدر . وهو حق . بالنصوص وإجماع أهل السنة . ومعناه أن الأشياء كلها بقدر الله تعالى . ولا تقع إلا على حسب ما قدرها الله تعالى وسبق بها علمه . فلا يقع ضرر العين ولا غيره من الخير والشر إلا بقدر الله تعالى . وفيه صحة أمر العين ، وإنها قوية الضرر .

(٤) (سحر رسول الله ﷺ يهودي) قال الإمام المازري رحمه الله: مذهب أهل السنة وجمهور علماء الأمة على إثبات السحر وأن له حقيقة كحقيقة غيره من الأشياء الثابتة . خلافا لمن أنكر ذلك ونفى حقيقته. وأضاف ما يقع منه إلى خيالات باطلة لا حقائق لها . وقد ذكره الله تعالى في كتابه . وذكر أنه مما يتعلم . وذكر ما فيه إشارة إلى أنه مما يكفر به . وأنه يفرق بين المرء وزوجه . وهذا كله لا يمكن فيما لا حقيقة له. وهذا الحديث أيضا مصرح بإثباته، وأنه أشياء دفنت وأخرجت =

رَسُولُ اللهِ ﷺ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ ، وَمَا يَفْعَلُهُ . حَتَّىٰ إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ ، أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثُمَّ دَعَا . ثُمَّ دَعَا . ثُمَّ قَالَ « يَا عَائِشَةُ ! أَشَعَرْتِ أَنَّ اللهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ ؟ جَاءَنِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ . فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلَّذِي عِنْدَ رِجْلَيَّ ، أَوِ الَّذِي عِنْدَ رِجْلَيَّ لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي : مَا وَجَعُ الرَّجُلِ ؟ قَالَ : مَطْبُوبٌ[١] . قَالَ : مَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ : لَبِيدُ ابْنُ الأَعْصَمِ . قَالَ : فِي أَيِّ شَيْءٍ ؟ قَالَ : فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ[٢] . قَالَ وَجُبِّ[٣] طَلْعَةِ ذَكَرٍ . قَالَ : فَأَيْنَ هُوَ ؟ قَالَ : فِي بِئْرِ ذِي أَرْوَانَ[٤] » .

قَالَتْ : فَأَتَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ . ثُمَّ قَالَ « يَا عَائِشَةُ ! وَاللهِ ! لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ[٥] . وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ » .

= وهذا كله يبطل ماقالوه . فإحالة كونه من الحقائق محال . ولا يستنكر في العقل أن الله سبحانه وتعالى يخرق العادة عند النطق بكلام ملفق ، أو تركيب أجسام ، أو المزج بين قوى على ترتيب لا يعرفه إلا الساحر . قال : وقد أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث بسبب آخر . فزعم أنه يحط منصب النبوة ويشكك فيها . وأن تجويزه يمنع الثقة بالشرع . وهذا الذى ادعاه بعض المبتدعة باطل لأن الدلائل القطعية قد قامت على صدقه وصحته وعصمته فيما يتعلق بالتبليغ . والمعجزة شاهدة بذلك . وتجويز ماقام الدليل بخلافه ، باطل . قال القاضي عياض: وقد جاءت روايات هذا الحديث مبينة أن السحر إنما تسلط على جسده وظواهر جوارحه ، لا على قلبه وعقله واعتقاده . ويكون معنى قوله فى الحديث : حتى يظن أنه يأتى أهله ولا يأتيهن (ويروى يخيل إليه) أن يظهر له من نشاطه ومتقدم عادته القدرة عليهن. فإذا دنا منهن أخذته أخذة السحر فلم يأتهن ولم يتمكن من ذلك، كما يعتري المسحور .

(١) (مطبوب) المطبوب المسحور . يقال : طُبَّ الرجلُ إذا سُحِر . فكنوا بالطب عن السحر ، كما كنوا بالسليم عن اللديغ .

(٢) (مشط ومشاطة) المشط فيه لغات : مُشْط ومُشُط ومِشْط . والمشاطة هي الشعر الذى يسقط من الرأس أو اللحية عند تسريحه .

(٣) (وجب) هكذا فى أكثر نسخ بلادنا: جب. وفى بعضها جف . وهما بمعنى. وهو وعاء طلع النخل، وهو الغشاء الذى يكون عليه ويطلق على الذكر والأنثى . ولذا قيده فى الحديث بقوله : طلعة ذكر. وهو بإضافة طلعة إلى ذكر .

(٤) (فى بئر ذى أروان) هكذا هو فى جميع نسخ مسلم : ذى أروان . وكذا وقع فى بعض روايات البخاريّ . وفى معظمها : ذروان . وكلاهما صحيح. والأول أجود وأصح . وادعى ابن قتيبة أنه الصواب، وهو قول الأصمعيّ . وهى بئر بالمدينة فى بستان بنى زريق .

(٥) (نقاعة الحناء) النقاعة الماء الذى ينقع فيه الحناء. والحناء، قال فى المنجد : هى نبات يتخذ ورقه للخضاب الأحمر المعروف . وزهره أبيض كالعناقيد . واحدته حناءة ج حُنآن .

قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَفَلَا أَحْرَقْتَهُ ؟ قَالَ « لَا . أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللهُ . وَكَرِهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا . فَأَمَرْتُ بِهَا فَدُفِنَتْ » .

***

٤٤ - (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سُحِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَسَاقَ أَبُو كُرَيْبٍ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ . وَقَالَ فِيهِ : فَذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْبِئْرِ . فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ . وَقَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَأَخْرِجْهُ . وَلَمْ يَقُلْ : أَفَلَا أَحْرَقْتَهُ ؟ وَلَمْ يَذْكُرْ « فَأَمَرْتُ بِهَا فَدُفِنَتْ » .

***

(١٨) باب السم

٤٥ - (٢١٩٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ ابْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ . فَأَكَلَ مِنْهَا . فَجِيءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَتْ : أَرَدْتُ لِأَقْتُلَكَ . قَالَ « مَا كَانَ اللهُ لِيُسَلِّطَكِ عَلَى ذَاكِ » قَالَ أَوْ قَالَ « عَلَيَّ » قَالَ قَالُوا : أَلَا نَقْتُلُهَا ؟ قَالَ « لَا » قَالَ : فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ[1] رَسُولِ اللهِ ﷺ .

***

(...) وحدثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ زَيْدٍ . سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ يَهُودِيَّةً جَعَلَتْ سَمًّا فِي لَحْمٍ . ثُمَّ أَتَتْ بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِ خَالِدٍ .

***

(١٩) باب استحباب رقية المريض

٤٦ - (٢١٩١) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرٌ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ

---

(١) (لهوات) جمع لهاة ، هي اللحمة الحمراء المعلقة في أصل الحنك . قاله الأصمعي . وقيل : اللحمات اللواتي في سقف أقصى الفم . وقوله : فما زلت أعرفها ، أي العلامة . كأنه بقي للسم علامة وأثر من سواد أو غيره .

رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا اشْتَكَىٰ مِنَّا إِنْسَانٌ، مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ . ثُمَّ قَالَ « أَذْهِبِ الْبَاسَ . رَبَّ النَّاسِ . وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي . لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ . شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا[1] » .

فَلَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَثَقُلَ ، أَخَذْتُ بِيَدِهِ لِأَصْنَعَ بِهِ نَحْوَ مَا كَانَ يَصْنَعُ . فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْنِي مَعَ الرَّفِيقِ الْأَعْلَىٰ » .

قَالَتْ : فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ ، فَإِذَا هُوَ قَدْ قَضَىٰ .

* * *

(...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ سُفْيَانَ . كُلُّ هٰؤُلَاءِ عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ .

فِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَشُعْبَةَ : مَسَحَهُ بِيَدِهِ . قَالَ وَفِي حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ : مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ . وَقَالَ فِي عَقِبِ حَدِيثِ يَحْيَىٰ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ . قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهِ مَنْصُورًا فَحَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ . بِنَحْوِهِ .

* * *

٤٧ – (...) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا يَقُولُ « أَذْهِبِ الْبَاسَ . رَبَّ النَّاسِ . اشْفِهِ أَنْتَ الشَّافِي . لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ . شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا » .

* * *

٤٨ – (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَرِيضَ يَدْعُو لَهُ قَالَ « أَذْهِبِ الْبَاسَ . رَبَّ النَّاسِ . وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي . لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ . شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا » . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ : فَدَعَا لَهُ . وَقَالَ « وَأَنْتَ الشَّافِي » .

* * *

(١) (لا يغادر سقما) أي لا يترك . والسقم بضم السين وإسكان القاف وبفتحهما ، لغتان .

(...) وحدثني القاسم بن زكرياء. حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم؛ ومسلم بن صبيح عن مسروق، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ. بمثل حديث أبي عوانة وجرير.

* * *

٤٩ — (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (واللفظ لأبي كريب). قالا: حدثنا ابن نمير. حدثنا هشام عن أبيه، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ كان يرقي بهذه الرقية «أذهب البأس. رب الناس. بيدك الشفاء. لا كاشف له إلا أنت».

* * *

(...) وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. كلاهما عن هشام، بهذا الإسناد، مثله.

* * *

(٢٠) باب رقية المريض بالمعوذات والنفث

٥٠ — (٢١٩٢) حدثني سريج بن يونس ويحيى بن أيوب. قالا: حدثنا عباد بن عباد عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ إذا مرض أحد من أهله، نفث[١] عليه بالمعوذات. فلما مرض مرضه الذي مات فيه، جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه. لأنها كانت أعظم بركة من يدي. وفي رواية يحيى بن أيوب: بمعوذات.

* * *

٥١ — (...) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة؛ أن النبي ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات. وينفث. فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه. وأمسح عنه بيده. رجاء بركتها.

* * *

(..) وحدثني أبو الطاهر وحرملة قالا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر. ح وحدثني محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا روح.

(١) (نفث) النفث نفخ لطيف بلا ريق.

ح وحَدَّثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ وأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ قَالَا : حَدَّثنا أَبُو عَاصِمٍ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي زِيَادٌ . كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . بِإِسْنَادِ مَالِكٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : رَجَاءَ بَرَكَتِهَا . إِلَّا فِي حَدِيثِ مَالِكٍ . وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ وَزِيَادٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ .

***

(٢١) باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة

٥٢ – (٢١٩٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرُّقْيَةِ ؟ فَقَالَتْ : رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فِي الرُّقْيَةِ ، مِنْ كُلِّ ذِي حُمَةٍ[1] .

***

٥٣ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فِي الرُّقْيَةِ ، مِنَ الْحُمَةِ .

***

٥٤ – (٢١٩٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ – وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ – قَالُوا : حَدَّثنا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانُ الشَّيْءَ مِنْهُ ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِصْبَعِهِ هَٰكَذَا . وَوَضَعَ سُفْيَانُ سَبَّابَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا « بِاسْمِ اللهِ . تُرْبَةُ أَرْضِنَا . بِرِيقَةِ[2] بَعْضِنَا . لِيُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا . بِإِذْنِ رَبِّنَا » .

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ « يُشْفَى » وَقَالَ زُهَيْرٌ « لِيُشْفَى سَقِيمُنَا » .

***

(١) (حمة) الحمة هي السم . ومعناه : أذن في الرقية من كل ذات سم .

(٢) (أرضنا بريقة) قال جمهور العلماء : المراد بأرضنا ، هنا ، جملة الأرض . وقيل : أرض المدينة خاصة لبركتها . والريقة أقل من الريق . ومعنى الحديث أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه شيء ، فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل ويقول هذا الكلام في حال المسح .

٥٥ - (٢١٩٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا -: حَدَّثَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ. حَدَّثَنَا مَعْبَدُ ابْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُهَا أَنْ تَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ.

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

٥٦ - (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ.

***

٥٧ - (٢١٩٦) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ يُوسُفَ ابْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فِي الرُّقَى. قَالَ: رُخِّصَ فِي الْحُمَةِ وَالنَّمْلَةِ(١) وَالْعَيْنِ.

***

٥٨ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ. حَدَّثَنَا حَسَنٌ (وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ). كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ، وَالْحُمَةِ، وَالنَّمْلَةِ.

وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ.

***

٥٩ - (٢١٩٧) حدثني أَبُو الرَّبِيعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِجَارِيَةٍ، فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، رَأَى بِوَجْهِهَا سَفْعَةً(٢) فَقَالَ «بِهَا نَظْرَةٌ(٣). فَاسْتَرْقُوا لَهَا» يَعْنِي بِوَجْهِهَا صُفْرَةً.

***

(١) (النملة) هي قروح تخرج في الجنب.

(٢) (السفعة) قد فسرها في الحديث بالصفرة. وقيل: سواد. وقال ابن قتيبة: هي لون يخالف لون الوجه.

(٣) (نظرة) النظر هي العين. أي أصابتها عين. وقيل: هي المس أي مس الشيطان.

وهذا الحديث مما استدركه الدارقطني على البخاري ومسلم لعلة فيه. قال: رواه عقيل عن الزهري عن عروة مرسلا. =

٦٠ – (٢١٩٨) حدثني عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لِآلِ حَزْمٍ فِي رُقْيَةِ الْحَيَّةِ. وَقَالَ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ «مَالِي أَرَى أَجْسَامَ بَنِي أَخِي ضَارِعَةً[1] تُصِيبُهُمُ الْحَاجَةُ» قَالَتْ: لَا. وَلَكِنِ الْعَيْنُ تُسْرِعُ إِلَيْهِمْ. قَالَ «ارْقِيهِمْ» قَالَتْ: فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ. فَقَالَ «ارْقِيهِمْ».

* * *

٦١ – (٢١٩٩) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: أَرْخَصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رُقْيَةِ الْحَيَّةِ لِبَنِي عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: لَدَغَتْ رَجُلًا مِنَّا عَقْرَبٌ. وَنَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ! أَرْقِي؟ قَالَ «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ».

* * *

(...) وحدثني سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَرْقِيهِ يَا رَسُولَ اللهِ! وَلَمْ يَقُلْ: أَرْقِي.

* * *

٦٢ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كَانَ لِي خَالٌ يَرْقِي مِنَ الْعَقْرَبِ. فَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الرُّقَى. قَالَ فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى. وَأَنَا أَرْقِي مِنَ الْعَقْرَبِ. فَقَالَ «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ».

* * *

(..) وحدثناه عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

* * *

٦٣ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الرُّقَى. فَجَاءَ آلُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ!

= وأرسله مالك وغيره من أصحاب يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عروة. قال الدارقطني: وأسنده أبو معاوية، ولا يصح. قال: وقال عبد الرحمن بن إسحق عن الزهري عن سعيد، ولم يصنع شيئا. هذا كلام الدارقطني.

(١) (ضارعة) أي نحيفة. والمراد أولاد جعفر رضي الله عنه.

إنه كانت عندنا رقية نرقى بها من العقرب . وإنك نهيت عن الرقى . قال فعرضوها عليه . فقال « ما أرى بأسا . من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه » .

***

(٢٢) باب لا بأس بالرقى مالم يكن فيه شرك

٦٤ – (٢٢٠٠) حدثنى أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرنى معاوية بن صالح عن عبد الرحمن ابن جبير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك الأشجعى . قال : كنا نرقى فى الجاهلية . فقلنا : يا رسول الله! كيف ترى فى ذلك ؟ فقال « اعرضوا على رقاكم . لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك » .

***

(٢٣) باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار

٦٥ – (٢٢٠١) حدثنا يحيى بن يحيى التميمى . أخبرنا هشيم عن أبى بشر ، عن أبى المتوكل ، عن أبى سعيد الخدرى ؛ أن ناسا من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا فى سفر . فمروا بحى من أحياء العرب . فاستضافوهم فلم يضيفوهم . فقالوا لهم : هل فيكم راق ؟ فإن سيد الحى لديغ أو مصاب . فقال رجل منهم : نعم . فأتاه فرقاه بفاتحة الكتاب . فبرأ الرجل . فأعطى قطيعا[1] من غنم . فأبى أن يقبلها . وقال: حتى أذكر ذلك للنبى ﷺ . فأتى النبى ﷺ فذكر ذلك له . فقال: يا رسول الله! والله! ما رقيت إلا بفاتحة الكتاب . فتبسم وقال « وما أدراك أنها رقية ؟ » . ثم قال « خذوا منهم . واضربوا لى بسهم معكم » .

***

(...) حدثنا محمد بن بشار وأبو بكر بن نافع . كلاهما عن غندر ، محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن أبى بشر ، بهذا الإسناد . وقال فى الحديث : فجعل يقرأ أم القرآن ، ويجمع بزاقه ، ويتفل . فبرأ الرجل .

***

(١) (قطيعا) القطيع هو الطائفة من الغنم . وقال أهل اللغة : الغالب استعماله فيما بين العشر والأربعين . وقيل : ما بين خمس عشرة إلى خمس وعشرين . وجمعه أقطاع وأقطعة وقطعان وقطاع وأقاطيع . كحديث وأحاديث . والمراد بالقطيع المذكور ، فى هذا الحديث ، ثلاثون شاة .

٦٦ — (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَخِيهِ ، مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : نَزَلْنَا مَنْزِلًا . فَأَتَتْنَا امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِيمٌ[(١)]، لُدِغَ . فَهَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ ؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِنَّا . مَا كُنَّا نَظُنُّهُ يُحْسِنُ رُقْيَةً . فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَبَرَأَ . فَأَعْطَوْهُ غَنَمًا ، وَسَقَوْنَا لَبَنًا . فَقُلْنَا : أَكُنْتَ تُحْسِنُ رُقْيَةً ؟ فَقَالَ : مَا رَقَيْتُهُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ . قَالَ فَقُلْتُ : لَا تُحَرِّكُوهَا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ . فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « مَا كَانَ يُدْرِيهِ أَنَّهَا رُقْيَةٌ ؟ اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمٍ مَعَكُمْ » .

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِنَّا . مَا كُنَّا نَأْبُنُهُ[(٢)] بِرُقْيَةٍ .

***

(٢٤) باب استحباب وضع يده على موضع الألم، مع الدعاء

٦٧ — (٢٢٠٢) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ ؛ أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعًا ، يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ . وَقُلْ : بِاسْمِ اللهِ ، ثَلَاثًا . وَقُلْ ، سَبْعَ مَرَّاتٍ : أَعُوذُ بِاللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ » .

***

(٢٥) باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة

٦٨ — (٢٢٠٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي

(١) (سليم) أي لديغ . قالوا : سمي بذلك تفاؤلا بالسلامة . وقيل : لأنه مستسلم لما به .

(٢) (نأبنه) بكسر الباء وضمها . أي نظنه . وأكثر ما يستعمل هذا اللفظ بمعنى نتهمه . ولكن المراد ، هنا ، نظنه .

وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي . يَلْبِسُهَا[1] عَلَيَّ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خِنْزَبٌ . فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْهُ . وَاتْفِلْ عَلَى يَسَارِكَ ثَلَاثًا » قَالَ : فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللهُ عَنِّي .

***

(..) حدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ نُوحٍ : ثَلَاثًا .

***

(..) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

***

(٢٦) باب لكل داء دواء. واستحباب التداوي

٦٩ — (٢٢٠٤) حدّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ . فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

***

٧٠ — (٢٢٠٥) حدّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو ؛ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ عَادَ الْمُقَنَّعَ ثُمَّ قَالَ : لَا أَبْرَحُ حَتَّى تَحْتَجِمَ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ فِيهِ شِفَاءً » .

***

٧١ — (...) حدّثني نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ . قَالَ : جَاءَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ، فِي أَهْلِنَا . وَرَجُلٌ يَشْتَكِي خُرَاجًا بِهِ أَوْ جِرَاحًا . فَقَالَ : مَا تَشْتَكِي ؟ قَالَ : خُرَاجٌ بِي قَدْ شَقَّ عَلَيَّ . فَقَالَ : يَا غُلَامُ ! ائْتِنِي بِحَجَّامٍ . فَقَالَ لَهُ : مَا تَصْنَعُ

(١) (يلبسها) أي يخلطها ويشككني فيها .

بِالْحَجَّامِ ؟ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ ! قَالَ : أُرِيدُ أَنْ أُعَلِّقَ فِيهِ مِحْجَمًا[١] . قَالَ : وَاللهِ ! إِنَّ الذُّبَابَ لَيُصِيبُنِي ، أَوْ يُصِيبُنِي الثَّوْبُ ، فَيُؤْذِينِي ، وَيَشُقُّ عَلَيَّ . فَلَمَّا رَأَى تَبَرُّمَهُ[٢] مِنْ ذَلِكَ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ ، فَفِي شَرْطَةِ[٣] مِحْجَمٍ[٤] ، أَوْ شَرْبَةٍ مِنْ عَسَلٍ ، أَوْ لَذْعَةٍ بِنَارٍ » . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ » قَالَ فَجَاءَ بِحَجَّامٍ فَشَرَطَهُ ، فَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ .

* * *

٧٢ – (٢٢٠٦) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ اسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الْحِجَامَةِ . فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا طَيْبَةَ أَنْ يَحْجُمَهَا .

قَالَ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ أَخَاهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ ، أَوْ غُلَامًا لَمْ يَحْتَلِمْ .

* * *

٧٣ – (٢٢٠٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى - وَاللَّفْظُ لَهُ - : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ طَبِيبًا . فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا . ثُمَّ كَوَاهُ عَلَيْهِ .

* * *

(...) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرَا : فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا .

* * *

٧٤ – (...) وحدثني بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سُفْيَانَ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قَالَ : رُمِيَ أُبَيٌّ يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ[٥] . فَكَوَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

* * *

(١) (محجما) هي الآلة التي تمص ويجمع بها موضع الحجامة .

(٢) (تبرمه) أي تضجره وسآمته منه .

(٣) (شرطة) ضربة مشراط .

(٤) (محجم) المراد بالمحجم هنا الحديدة التي يشرط بها موضع الحجامة ليخرج الدم . وهي بفتح الميم .

(٥) (أكحله) قال في المنجد : هو عرق في الذراع يفصد . وقال الخليل . هو عرق الحياة يقال: هو نهر الحياة ففي =

٧٥ - (٢٢٠٨) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي أَكْحَلِهِ . قَالَ فَحَسَمَهُ[1] النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ بِمِشْقَصٍ[2] . ثُمَّ وَرِمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ .

* * *

٧٦ - (١٢٠٢) حدثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ . وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ . وَاسْتَعَطَ[3] .

* * *

٧٧ - (١٥٧٧) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ) عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : احْتَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَكَانَ لَا يَظْلِمُ أَحَدًا أَجْرَهُ .

* * *

٧٨ - (٢٢٠٩) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ[4] . فَابْرُدُوهَا[5] بِالْمَاءِ » .

* * *

= كل عضو شعبة منه . وله فيها اسم منفرد . فإذا قطع فى اليد لم يرقأ الدم . وقال غيره : هو عرق واحد . يقال له فى اليد الأكحل . وفى الفخذ النسا . وفى الظهر الأبهر .

(١) (فحسمه) أى كواه ليقطع دمه . وأصل الحسم القطع .

(٢) (بمشقص) أى حديد طويل غير عريض ، كنصل السهم .

(٣) (استعط) أى استعمل السعوط بأن استلقى على ظهره ، وجعل بين كتفيه ما يرفعهما ، لينحدر رأسه الشريف ، وقطر فى أنفه ما تداوى به ليصل إلى دماغه ليخرج ما فيه من الداء بالعطاس .

(٤) (من فيح جهنم) وفى رواية من فور جهنم . وهو شدة حرها ولهبها وانتشارها .

(٥) (فابردوها) بهمزة وصل وبضم الراء . يقال : بردتُ الحمى أبردها بردا ، على وزن قتلتها أقتلها قتلا . أى أسكنت حرارتها وأطفأت لهبها . كما قال فى الرواية الأخرى : فأطفئوها بالماء .

وهذا الذى ذكرناه من كونه بهمزة وصل وضم الراء هو الصحيح الفصيح المشهور فى الروايات وكتب اللغة وغيرها . وحكى القاضى عياض فى المشارق أنه يقال بهمزة قطع وكسر الراء ، فى لغة . وقد حكاها الجوهرى وقال : هى لغة رديئة .

(...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «إِنَّ شِدَّةَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ».

* * *

٧٩ - (...) وحدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ). كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ».

* * *

٨٠ - (...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَكَمِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وحدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا رَوْحٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ».

* * *

٨١ - (٢٢١٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ».

* * *

(...) وحدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ. جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

* * *

٨٢ - (٢٢١١) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تُؤْتَى بِالْمَرْأَةِ الْمَوْعُوكَةِ[1]. فَتَدْعُو بِالْمَاءِ فَتَصُبُّهُ فِي جَيْبِهَا[2]. وَتَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «ابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ». وَقَالَ «إِنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

* * *

(١) (الموعوكة) أي المضطربة بشدة حرارة الحمى.

(٢) (جيبها) الجيب من القميص طوقه، قاله في المنجد. وقال في المصباح: جيب القميص ما ينفتح على النحر.

(...) وحدّثناه أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ: صَبَّتِ الْمَاءَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَيْبِهَا. وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ «أَنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ.

***

٨٣ – (٢٢١٢) حدّثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَايَةَ ابْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ الْحُمَّىٰ فَوْرٌ مِنْ جَهَنَّمَ. فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ».

***

٨٤ – (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ. حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «الْحُمَّىٰ مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ. فَابْرُدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ» وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرٍ «عَنْكُمْ» وَقَالَ: قَالَ: أَخْبَرَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ.

***

(٢٧) باب كراهة التداوي باللدود

٨٥ – (٢٢١٣) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ. حَدَّثَنِي مُوسَىٰ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: لَدَدْنَا(١) رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ. فَأَشَارَ أَنْ لَا تَلُدُّونِي. فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ. فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ «لَا يَبْقَىٰ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا لُدَّ. غَيْرُ الْعَبَّاسِ. فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ».

***

(١) (لددنا) قال أهل اللغة: اللدود، بفتح اللام، هو الدواء الذي يصب في أحد جانبي فم المريض ويسقاه. أو يدخل هناك بإصبع وغيرها ويحنك به. ويقال منه: لددته ألده. وحكى الجوهري أيضا: ألددته، رباعيا. والتددت أنا. قال الجوهري: ويقال للدود: لديد أيضا.

(٢٨) باب التداوى بالعود الهندىّ ، وهو الكست

٨٦ - (٢٨٧) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ ، أُخْتِ عُكَاشَةَ بْنِ مِحْصَنٍ . قَالَتْ : دَخَلْتُ بِابْنٍ لِي عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ . فَبَالَ عَلَيْهِ . فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّهُ .

***

(٢٢١٤) قَالَتْ : وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ بِابْنٍ لِي . قَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ(١) مِنَ الْعُذْرَةِ(٢) . فَقَالَ « عَلَامَهْ(٣) تَدْغَرْنَ أَوْلَادَكُنَّ بِهَذَا الْعِلَاقِ(٤) ؟ عَلَيْكُنَّ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ(٥) . فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ . مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ(٦) . يُسْعَطُ مِنَ الْعُذْرَةِ ، وَيُلَدُّ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ » .

***

(١) (أعلقت عليه) هكذا هو فى جميع نسخ صحيح مسلم : عليه . وكذا فى صحيح البخارىّ من رواية معمر وغيره : عليه ، كما هو هنا . ومن رواية سفيان بن عيينة : فأعلقت عنه ، بالنون . وهذا هو المعروف عند أهل اللغة . قال الخطابى : المحدثون يروونه : أعلقت عليه ، والصواب : عنه . وكذا قال غيره . وحكاهما بعضهم لغتين : أعلقت عنه وعليه . ومعناه عالجت وجع لهاته بإصبعى .

(٢) (العذرة) وجع فى الحلق يهيج من الدم . يقال فى علاجها : عذرته فهو معذور . وقيل : هى قرحة تخرج فى الخرم الذى بين الحلق والأنف ، تعرض للصبيان غالبا عند طلوع العذرة ، وهى خمسة كواكب تحت الشعرى العبور ، وتسمى أيضا العذارى . وتطلع فى وسط الحر . وعادة النساء فى معالجة العذرة أن تأخذ المرأة خرقة فتفتلها فتلا شديدا وتدخلها فى أنف الصبىّ وتطعن ذلك الموضع فيتفجر منه دم أسود . وربما أقرحته . وذلك الطعن يسمى دغرا وغدرا . فمعنى تدغرن أولادكن أنها تغمز حلق الولد بإصبعها فترفع ذلك الموضع وتكبسه .

(٣) (علامه) هكذا هو فى جميع النسخ : علامهْ . وهى هاء السكت ، ثبتت هنا فى الدرج .

(٤) (العلاق) وفى الرواية الأخرى : الإعلاق ، وهو الأشهر عند أهل اللغة ، حتى زعم بعضهم أنه الصواب ، وأن العلاق لا يجوز . قالوا والإعلاق مصدر أعلقت عنه . ومعناه أزلت عنه العلوق ، وهى الآفة والداهية . والإعلاق هو معالجة عذرة الصبىّ ، وهو وجع حلقه . قال ابن الأثير : ويجوز أن يكون العلاق هو الاسم منه .

(٥) (عليكن بهذا العود الهندىّ) أى استعملن بهذا العود ، وهو خشب يؤتى به من بلاد الهند ، طيب الرائحة ، قابض فيه مرارة يسيرة .

(٦) (ذات الجنب) قال فى المنجد : هو التهاب غلاف الرئة فيحدث منه سعال وحمى ونخس فى الجنب يزداد عند التنفس .

٨٧ - (..) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس بن يزيد؛ أن ابن شهاب أخبره قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود؛ أن أم قيس بنت محصن - وكانت من المهاجرات الأول اللاتي بايعن رسول الله ﷺ، وهي أخت عكاشة بن محصن، أحد بني أسد بن خزيمة - قال: أخبرتني أنها أتت رسول الله ﷺ بابن لها لم يبلغ أن يأكل الطعام. وقد أعلقت عليه من العذرة (قال يونس: أعلقت غمزت فهي تخاف أن يكون به عذرة) قالت: فقال رسول الله ﷺ «علامه تدغرن أولادكن بهذا الإعلاق؟ عليكم بهذا العود الهندي (يعني به الكست) فإن فيه سبعة أشفية. منها ذات الجنب».

***

(٢٨٧) قال عبيد الله: وأخبرتني أن ابنها، ذاك، بال في حجر رسول الله ﷺ. فدعا رسول الله ﷺ بماء فنضحه على بوله ولم يغسله غسلا.

***

(٢٩) باب التداوي بالحبة السوداء

٨٨ - (٢٢١٥) حدثنا محمد بن رمح بن المهاجر. أخبرنا الليث عن عقيل، عن ابن شهاب. أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب؛ أن أبا هريرة أخبرهما؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول «إن في الحبة السوداء شفاء من كل داء. إلا السام». والسام: الموت. والحبة السوداء: الشونيز[1].

***

(..) وحدثنيه أبو الطاهر وحرملة. قالا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن أبي عمر. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر. ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. أخبرنا أبو اليمان.

(١) (والحبة السوداء الشونيز) هذا هو الصواب المشهور الذي ذكره الجمهور.

أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَيُونُسَ: الْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ. وَلَمْ يَقُلِ : الشُّونِيزُ .

* * *

٨٩ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ دَاءٍ ، إِلَّا فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ . إِلَّا السَّامَ » .

* * *

(٣٠) باب التلبينة مجمة لفؤاد المريض

٩٠ – (٢٢١٦) حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ ، إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا ، فَاجْتَمَعَ لِذَٰلِكَ النِّسَاءُ ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتَهَا ـ أَمَرَتْ بِبُرْمَةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ[1] فَطُبِخَتْ . ثُمَّ صُنِعَ ثَرِيدٌ . فَصُبَّتِ التَّلْبِينَةُ عَلَيْهَا . ثُمَّ قَالَتْ : كُلْنَ مِنْهَا . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « التَّلْبِينَةُ مُجِمَّةٌ[2] لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ . تُذْهِبُ بَعْضَ الْحُزْنِ » .

* * *

(٣١) باب التداوي بسقي العسل

٩١ – (٢٢١٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ أَخِي اسْتَطْلَقَ[3] بَطْنُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اسْقِهِ عَسَلًا » فَسَقَاهُ . ثُمَّ جَاءَهُ

---

(١) (تلبينة) هي حساء من دقيق أو نخالة . قالوا: وربما جعل فيها عسل . قال الهروي وغيره : سميت تلبينة تشبيها باللبن لبياضها ورقتها .

(٢) (مجمة) بفتح الميم والجيم . ويقال بضم الميم وكسر الجيم . أي تريح الفؤاد وتزيل عنه الهم وتنشطه .

(٣) (استطلق) الاستطلاق الإسهال . يقال : استطلق بطنه إذا مشى .

فقال : إني سقيته عسلا فلم يزده إلا استطلاقا . فقال له ثلاث مرات . ثم جاء الرابعة فقال « اسقه عسلا » فقال : لقد سقيته فلم يزده إلا استطلاقا . فقال رسول الله ﷺ « صدق الله . وكذب بطن أخيك[1] » فسقاه فبرأ .

* * *

(...) وحدثنيه عمرو بن زرارة . أخبرنا عبد الوهاب (يعني ابن عطاء) عن سعيد ، عن قتادة ، عن أبي المتوكل الناجي ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال : إن أخي عرب بطنه[2] . فقال له « اسقه عسلا » بمعنى حديث شعبة .

* * *

(٣٢) باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها

٩٢ – (٢٢١٨) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن محمد بن المنكدر وأبي النضر ، مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ؛ أنه سمعه يسأل أسامة بن زيد : ماذا سمعت من رسول الله ﷺ في الطاعون[3] ؟ فقال أسامة : قال رسول الله ﷺ « الطاعون رجز[4] أو عذاب أرسل على بني إسرائيل ، أو على من كان قبلكم . فإذا سمعتم به بأرض ، فلا تقدموا عليه . وإذا وقع بأرض وأنتم بها ، فلا تخرجوا فرارا منه » .

وقال أبو النضر « لا يخرجكم إلا فرار منه » .

* * *

٩٣ – (...) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب وقتيبة بن سعيد قالا : أخبرنا المغيرة (ونسبه

---

(١) (صدق الله وكذب بطن أخيك) المراد قوله تعالى : يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس ، وهو العسل . وهذا تصريح منه ﷺ بأن الضمير في قوله تعالى : فيه شفاء ، يعود إلى الشراب الذي هو العسل ، وهو الصحيح .

(٢) (عرب بطنه) معناه فسدت معدته .

(٣) (الطاعون) هو قروح تخرج في الجسد . فتكون في المرافق أو الآباط أو الأيدي أو الأصابع وسائر البدن ويكون معه ورم وألم شديد . وتخرج تلك القروح مع لهيب ، ويسود ما حواليه أو يخضر أو يحمر حمرة بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان القلب والقيء .

(٤) (رجز) الرجز هو العذاب .

ابْنُ قَعْنَبٍ فَقَالَ : ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقُرَشِيُّ) عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الطَّاعُونُ آيَةُ الرِّجْزِ . ابْتَلَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ نَاسًا مِنْ عِبَادِهِ . فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ . وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَفِرُّوا مِنْهُ » .

هَٰذَا حَدِيثُ الْقَعْنَبِيِّ . وَقُتَيْبَةَ نَحْوُهُ .

* * *

٩٤ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أُسَامَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ هَٰذَا الطَّاعُونَ رِجْزٌ سُلِّطَ عَلَىٰ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، أَوْ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ . فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ . وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا » .

* * *

٩٥ – (..) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ الطَّاعُونِ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ : أَنَا أُخْبِرُكَ عَنْهُ . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « هُوَ عَذَابٌ أَوْ رِجْزٌ أَرْسَلَهُ اللهُ عَلَىٰ طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، أَوْ نَاسٍ كَانُوا قَبْلَكُمْ . فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا عَلَيْهِ . وَإِذَا دَخَلَهَا عَلَيْكُمْ، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو الرَّبِيعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِإِسْنَادِ ابْنِ جُرَيْجٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

* * *

٩٦ – (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ هَٰذَا الْوَجَعَ أَوِ السَّقَمَ رِجْزٌ عُذِّبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ . ثُمَّ بَقِيَ بَعْدُ بِالْأَرْضِ . فَيَذْهَبُ

الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْأُخْرَىٰ. فَمَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا يَقْدَمَنَّ عَلَيْهِ. وَمَنْ وَقَعَ بِأَرْضٍ وَهُوَ بِهَا، فَلَا يُخْرِجَنَّهُ الْفِرَارُ مِنْهُ».

* * *

(...) وحدثناه أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ). حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. بِإِسْنَادِ يُونُسَ. نَحْوَ حَدِيثِهِ.

* * *

٩٧ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبٍ. قَالَ: كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَبَلَغَنِي أَنَّ الطَّاعُونَ قَدْ وَقَعَ بِالْكُوفَةِ. فَقَالَ لِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَغَيْرُهُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ فَوَقَعَ بِهَا، فَلَا تَخْرُجْ مِنْهَا. وَإِذَا بَلَغَكَ أَنَّهُ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلْهَا» قَالَ قُلْتُ: عَمَّنْ؟ قَالُوا: عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ يُحَدِّثُ بِهِ. قَالَ فَأَتَيْتُهُ فَقَالُوا: غَائِبٌ. قَالَ فَلَقِيتُ أَخَاهُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: شَهِدْتُ أُسَامَةَ يُحَدِّثُ سَعْدًا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ هَٰذَا الْوَجَعَ رِجْزٌ أَوْ عَذَابٌ أَوْ بَقِيَّةُ عَذَابٍ عُذِّبَ بِهِ أُنَاسٌ مِنْ قَبْلِكُمْ. فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا. وَإِذَا بَلَغَكُمْ أَنَّهُ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوهَا».

قَالَ حَبِيبٌ: فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: آنْتَ سَمِعْتَ أُسَامَةَ يُحَدِّثُ سَعْدًا وَهُوَ لَا يُنْكِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ.

* * *

(...) وحدثناه عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ.

* * *

(..) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ وَخُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ شُعْبَةَ.

* * *

(..) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: كَانَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَسَعْدٌ جَالِسَيْنِ يَتَحَدَّثَانِ. فَقَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

* * *

٩٨ — (٢٢١٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ . حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِسَرْغَ[١] لَقِيَهُ أَهْلُ الْأَجْنَادِ[٢] . أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ . فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ[٣] قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَالَ عُمَرُ : ادْعُ لِيَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ فَدَعَوْتُهُمْ ، فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ . فَاخْتَلَفُوا . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَلَا نَرَىٰ أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَلَا نَرَىٰ أَنْ تُقْدِمَهُمْ عَلَىٰ هَٰذَا الْوَبَاءِ . فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي . ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِيَ الْأَنْصَارَ فَدَعَوْتُهُمْ لَهُ . فَاسْتَشَارَهُمْ . فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ . وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ . فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي . ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَٰهُنَا مِنْ مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ[٤]

(١) (بسرغ) هي قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز يجوز صرفه وتركه .

(٢) (الأجناد) المراد بالأجناد ، هنا ، مدن الشام الخمس . وهي فلسطين والأردن ودمشق وحمص وقنسرين . قال الإمام النووي : هكذا فسروه واتفقوا عليه . ومعلوم أن فلسطين اسم لناحية بيت المقدس . والأردن اسم لناحية بيسان وطبرية وما يتعلق بهما . ولا يضر : إطلاق اسم المدينة عليه .

(٣) (الوباء) الوباء ، مهموز مقصور ، وممدود. لغتان القصر أفصح وأشهر . قال الخليل وغيره : هو الطاعون . وقال : هو كل مرض عام . والذي قاله المحققون: أنه مرض الكثيرين من الناس في جهة من الأرض ، دون سائر الجهات، ويكون مخالفا للمعتاد من أمراض ، في الكثرة وغيرها . ويكون مرضهم نوعا واحدا ، بخلاف سائر الأوقات فإن أمراضهم فيها مختلفة . قالوا : وكل طاعون وباء ، وليس كل وباء طاعونا. والوباء الذي وقع بالشام في زمن عمر كان طاعونا. وهو طاعون عمواس ، وهي قرية معروفة بالشام .

(٤) (مشيخة قريش من مهاجرة الفتح) إنما رتبهم هكذا على حسب فضائلهم. قال القاضي : المراد بالمهاجرين الأولين من صلى للقبلتين . وأما من أسلم بعد تحويل القبلة فلا يعد منهم . قال : وأما مهاجرة الفتح فقيل : هم الذين أسلموا قبل الفتح ، فحصل لهم فضل بالهجرة قبل الفتح . إذ لا هجرة بعد الفتح . وقيل : هم مسلمة الفتح الذين هاجروا بعده ، فحصل لهم اسم دون الفضيلة. قال القاضي : هذا أظهر لأنهم الذين ينطلق عليهم : مشيخة قريش. وكان رجوع عمر رضي الله عنه =

فَدَعَوْتُهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ . فَقَالُوا : نَرَىٰ أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقْدِمَهُمْ عَلَىٰ هَـٰذَا الْوَبَاءِ . فَنَادَىٰ عُمَرُ فِي النَّاسِ : إِنِّي مُصْبِحٌ[1] عَلَىٰ ظَهْرٍ . فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ . فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ : أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللهِ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا[2] يَا أَبَا عُبَيْدَةَ ! (وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَافَهُ) نَعَمْ . نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ اللهِ إِلَىٰ قَدَرِ اللهِ . أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُدْوَتَانِ[3] . إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ وَالْأُخْرَىٰ جَدْبَةٌ[4] أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللهِ ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللهِ ؟ قَالَ فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ . فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَـٰذَا عِلْمًا . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ . وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ » .

قَالَ : فَحَمِدَ اللهَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثُمَّ انْصَرَفَ .

* * *

٩٩ — (...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ : قَالَ وَقَالَ لَهُ أَيْضًا : أَرَأَيْتَ أَنَّهُ لَوْ رَعَى الْجَدْبَةَ وَتَرَكَ الْخَصْبَةَ أَكُنْتَ مُعَجِّزَهُ[5] ؟

= لرجحان طرف الرجوع لكثرة القائلين به ، وأنه أحوط ، ولم يكن مجرد تقليد لمسلمة الفتح . لأن بعض المهاجرين الأولين وبعض الأنصار أشاروا بالرجوع . وبعضهم بالقدوم عليه . وانضم إلى المشيرين بالرجوع رأى مشيخة قريش . فكثر القائلون به، مع مالهم من السن والخبرة وكثرة التجارب وسداد الرأى . وحجة الطائفتين واضحة . مبينة فى الحديث . وهما مستمدتان من أصلين فى الشرع : أحدهما التوكل والتسليم للقضاء . والثانى الاحتياط والحذر ومجانبة أسباب الإلقاء باليد إلى التهلكة .

(١) (مصبح) أى مسافر راكب على ظهر الراحلة ، راجع إلى وطنى ، فأصبحوا عليه وتأهبوا له .

(٢) (لو غيرك قالها) جواب لو محذوف . وفى تقديره وجهان ذكرهما صاحب التحرير وغيره : أحدهما لو قالها غيرك لأدبته لاعتراضه علىّ فى مسئلة اجتهادية وافقنى عليها أكثر الناس وأهل الحل والعقد فيها . والثانى لو قالها غيرك لم أتعجب منه . وإنما أتعجب من قولك أنت ذلك ، مع ما أنت عليه من العلم والفضل .

(٣) (عدوتان) العدوة ، بضم العين وكسرها ، هى جانب الوادى .

(٤) (جدبة) الجدبة ضد الخصبة . قال صاحب التحرير : الجدبة، هنا، بسكون الدال وكسرها . قال: والخصبة كذلك.

(٥) (معجزه) أى تنسبه إلى العجز .

قَالَ:نعم. قَالَ فَسِرْ إِذًا. قَالَ فَسَارَ حَتَّىٰ أَتى المَدِينَةَ. فَقَالَ: هٰذا المَحَلُّ أَوْ قَالَ: هٰذا المَنزِلُ[1] إن شاءَ اللهُ.

* * *

(...) وحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهٰذَا الإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ. وَلَمْ يَقُلْ: عَبْدِ اللهِ[2] بْنِ عَبْدِ اللهِ.

* * *

١٠٠ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ. فَلَمَّا جَاءَ سَرْغَ بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ. فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ عَوْفٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ. وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرْغَ.

وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ عُمَرَ إِنَّمَا انْصَرَفَ بِالنَّاسِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ.

* * *

(٣٣) باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، ولا نوء ولا غول، ولا يورد ممرض على مصح

١٠١ - (٢٢٢٠) حدثنى أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ) قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حِينَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا عَدْوَىٰ[3] وَلَا صَفَرَ[4] وَلَا هَامَةَ[5]». فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ!

---

(١) (هذا المحل أو قال هذا المنزل) هما بمعنى واحد. وهو بفتح الحاء وكسرها. والفتح أقيس. فإن ما كان على وزن فعل ومضارعه يفعل، بضم ثالثه - كان مصدره واسم الزمان والمكان منه مفعلا، بالفتح. كقعد يقعد مقعدا. ونظائره. إلا أحرفا شذت جاءت بالوجهين. منها: المَحِل.

(٢) (عبد الله) مجرور بحكاية الإعراب فى السند السابق.

(٣) (لا عدوى) قال فى النهاية: العدوى اسم من الإعداء. كالرعوى والبقوى من الإرعاء والإبقاء. يقال: أعداه الداء يعديه إعداء وهو أن يصيبه مثل ما بصاحب الداء. وذلك أن يكون ببعير جرب مثلا فتُتَّقى مخالطته بإبل أخرى حذارا أن يتعدى ما به من الجرب إليها فيصيبها ما أصابه. وقد أبطله الإسلام.

(٤) (ولا صفر) إن الصفر دواب فى البطن، وهى دود. وكانوا يعتقدون أن فى البطن دابة تهيج عند الجوع، وربما قتلت صاحبها. وكانت العرب تراها أعدى من الجرب.

(٥) (ولا هامة) إن العرب كانت تعتقد أن عظام الميت، وقيل روحه، تنقلب هامة تطير. وهى بتخفيف الميم على المشهور الذى لم يذكر الجمهور غيره. وقيل بتشديدها قاله جماعة، وحكاه القاضى عن أبى زيد الأنصارى الإمام فى اللغة.

فَمَا بَالُ الإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ ، فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا ؟ قَالَ « فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟ » .

* * *

١٠٢ – (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ . قَالاَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ وَغَيْرُهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لاَ عَدْوَىٰ وَلاَ طِيَرَةَ[1] وَلاَ صَفَرَ وَلاَ هَامَةَ » فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ .

* * *

١٠٣ – (...) وحدّثني عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيُّ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لاَ عَدْوَىٰ » فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَصَالِحٍ . وَعَنْ شُعَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لاَ عَدْوَىٰ وَلاَ صَفَرَ وَلاَ هَامَةَ » .

* * *

١٠٤ – (٢٢٢١) وحدّثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالاَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لاَ عَدْوَىٰ » وَيُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لاَ يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَىٰ مُصِحٍّ » .

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُهُمَا كِلْتَيْهِمَا[2] عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . ثُمَّ صَمَتَ أَبُو هُرَيْرَةَ بَعْدَ ذَٰلِكَ عَنْ قَوْلِهِ « لاَ عَدْوَىٰ » وَأَقَامَ عَلَىٰ « أَنْ لاَ يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَىٰ مُصِحٍّ[3] » قَالَ فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ

---

(١) (طيرة) هي التشاؤم بالشيء . وهو مصدر تطير . يقال : تطير طيرة وتخير خيرة . ولم يجئ من المصادر هكذا غيرها . وأصله ، فيما يقال ، التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما ، وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم . فنفاه الشرع وأبطله ونهى عنه . وأخبر أنه ليس به تأثير في جلب نفع أو دفع ضر .

(٢) (كلتيهما) كذا هو في جميع النسخ . كلتيهما . والضمير عائد إلى الكلمتين أو القصتين أو المسألتين أو غيرها .

(٣) (لا يورد ممرض على مصح) مفعول يورد محذوف أي لا يورد إبله المراض . قال العلماء : الممرض صاحب الإبل المراض والمصح صاحب الإبل الصحاح . فمعنى الحديث : لا يورد صاحب الإبل المراض إبله على إبل صاحب الإبل الصحاح .

أَبِى ذباب (وَهُوَ ابْنُ عَمِّ أَبِى هُرَيْرَةَ) : قَدْ كُنْت أَسْمَعُكَ ، يا أَبَا هُرَيْرَةَ ! تُحَدِّثُنَا مَعَ هَذَا الْحَدِيثِ حَدِيثًا آخَرَ . قَدْ سَكَتَّ عَنْهُ . كُنْتَ تقولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا عَدْوَىٰ » فَأَبَىٰ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنْ يَعْرِفَ ذَٰلِكَ . وَقَالَ « لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَىٰ مُصِحٍّ » فما رَآهُ الحارِثُ فِى ذَٰلِكَ حَتَّىٰ غضِبَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ . فَقَالَ لِلْحارِثِ : أَتَدْرِى مَاذَا قُلْتُ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قُلْتُ : أَبَيْتُ .

قَالَ : أَبُو سَلَمَةَ : ولَعمْرِى ! لَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُنَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا عَدْوَىٰ » فَلَا أَدْرِى أَنَسِيَ أَبُو هُرَيْرَةَ ، أَوْ نَسَخَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ الآخَرَ ؟

* * *

١٠٥ – (..) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِىُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : حَدَّثَنِى . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ - يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِى أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا عَدْوَىٰ » وَيُحَدِّثُ مَعَ ذَٰلِكَ « لَا يُورِدُ الْمُمْرِضُ عَلَى الْمُصِحِّ » بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ .

* * *

(...) حدثناه عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِىُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

١٠٦ – (٢٢٢٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا عَدْوَىٰ وَلَا هَامَةَ وَلَا نَوْءَ[1] وَلَا صَفَرَ » .

* * *

١٠٧ – (٢٢٢٢) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا عَدْوَىٰ وَلَا طِيَرَةَ وَلَا غُولَ[2] » .

* * *

(١) (ولا نوء) أى لا تقولوا : مطرنا بنوء كذا ، ولا تعتقدوه .

(٢) (ولا غول) قال جمهور العلماء : كانت العرب تزعم أن الغيلان فى الفلوات . وهى جنس من الشياطين فتتراءى =

١٠٨ - (...) وحدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (وَهُوَ التُّسْتَرِيُّ) . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا عَدْوَىٰ وَلَا غُولَ وَلَا صَفَرَ » .

* * *

١٠٩ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا عَدْوَىٰ وَلَا صَفَرَ وَلَا غُولَ » . وَسَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ يَذْكُرُ ؛ أَنَّ جَابِرًا فَسَّرَ لَهُمْ قَوْلَهُ « وَلَا صَفَرَ » فقالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : الصَّفَرُ الْبَطْنُ . فَقِيلَ لِجَابِرٍ : كَيْفَ ؟ قَالَ : كَانَ يُقَالُ دَوَابُّ الْبَطْنِ . قَالَ وَلَمْ يُفَسِّرِ الْغُولَ . قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : هَٰذِهِ الْغُولُ الَّتِي تَغَوَّلُ .

* * *

(٣٤) باب الطيرة والفأل، وما يكون فيه من الشؤم

١١٠ - (٢٢٢٣) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا طِيَرَةَ[1] وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ[2] » قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَا الْفَأْلُ ؟ قَالَ « الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ » .

* * *

= للناس وتتغول تغولا . أى تتلون تلونا فتضلهم عن الطريق فتهلكهم . فأبطل النبيّ ﷺ ذلك . وقال آخرون : ليس المراد بالحديث نفى وجود الغول وإنما معناه إبطال ما تزعمه العرب من تلون الغول بالصور المختلفة واغتيالها . قالوا : ومعنى لا غول أى لا تستطيع أن تضل أحدا .

(١) (لا طيرة) الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء ، على وزن العنبة . هذا هو الصحيح المعروف فى رواية الحديث وكتب اللغة والغريب . وحكى القاضى وابن الأثير ؛ أن منهم من سكن الياء والمشهور هو الأول . قالوا : وهى مصدر تطير طيرة قالوا: ولم يجئ فى المصادر على هذا الوزن ألا تطير طيرة وتخير خيرة . وجاء فى الأسماء حرفان . وهما شئ طيبة أى طيب، والتولة ، وهو نوع من السحر ، وقيل يشبه السحر . وقال الأصمعى : هوما تتحبب به المرأة إلى زوجها . والتطير التشاؤم. وأصله الشئ المكروه من قول أو فعل أو مرئى . وكانوا يتطيرون بالسوانح والبوارح ، فينفرون الظباء والطيور ، فان أخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا فى سفرهم وحوائجهم . وإن أخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم وحاجتهم وتشاءموا بها . فكانت تصدهم فى كثير من الأوقات عن مصالحهم ، فنفى الشرع ذلك وأبطله ونهى عنه وأخبر أنه ليس له تأثير ينفع ولا ضر . فهذا معنى قوله ﷺ « لا طيرة » .

(٢) (الفأل) الفأل مهموز ويجوز ترك همزه . وجمعه فؤول كفلس وفلوس . وقد فسره النبيّ ﷺ بالكلمة الصالحة =

(...) وحدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

وَفِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ : عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَلَمْ يَقُلْ : سَمِعْتُ . وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ : قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ . كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ .

* * *

١١١ – (٢٢٢٤) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا عَدْوَىٰ وَلَا طِيَرَةَ . وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ : الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ ، الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ » .

* * *

١١٢ – (...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَا عَدْوَىٰ وَلَا طِيَرَةَ . وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ » قَالَ قِيلَ : وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ « الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ » .

* * *

١١٣ – (٢٢٢٣) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنِي مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَتِيقٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا عَدْوَىٰ وَلَا طِيَرَةَ وَأُحِبُّ الْفَأْلَ الصَّالِحَ » .

* * *

١١٤ – (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا عَدْوَىٰ وَلَا هَامَةَ وَلَا طِيَرَةَ . وَأُحِبُّ الْفَأْلَ الصَّالِحَ » .

* * *

١١٥ – (٢٢٢٥) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى

= والحسنة والطيبة . قال العلماء : يكون الفأل فيما يسر وفيما يسوء ، والغالب في السرور . والطيرة لا تكون إلا فيما يسوء. قالوا : وقد يستعمل مجازا في السرور . يقال : تفاءلت بكذا ، بالتخفيف ، وتفاءلت بالتشديد ، وهو الأصل. والأول مخفف منه ومقلوب عنه .

ابْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ وَسَالِمٍ ، ابْنَيْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ[1] وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ » .

* * *

١١٦ - (...) وحدثنا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حَمْزَةَ وَسَالِمٍ ، ابْنَيْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا عَدْوَىٰ وَلَا طِيَرَةَ . وَإِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ : الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالدَّارِ » .

* * *

(..) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ، ابْنَيْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ، ابْنَيْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ إِسْحَٰقَ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي الشُّؤْمِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ . لَا يَذْكُرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : الْعَدْوَىٰ وَالطِّيَرَةَ ، غَيْرُ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ .

* * *

١١٧ - (...) وحدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَكَمِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ

---

(١) (الشؤم في الدار ...) اختلف العلماء في هذا الحديث . فقال مالك وطائفة: هو على ظاهره. وإن الدار قد يجعل الله تعالى سكناها سببا للضرر أو الهلاك. وكذا اتخاذ المرأة المعينة أو الفرس أو الخادم قد يحصل الهلاك عنده بقضاء الله تعالى. ومعناه : قد يحصل الشؤم في هذه الثلاثة . وقال آخرون: شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها وأذاهم . وشؤم المرأة عدم ولادتها وسلاطة لسانها وتعرضها للريب . وشؤم الفرس أن لا يغزى عليها . وقيل: حرانها وغلاء ثمنها . وشؤم الخادم سوء خلقه وقلة تعهده لما فوض إليه .

ابنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنْ يَكُنْ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ ، فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالدَّارِ » .

***

(...) وحدّثني هَرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَقُلْ : حَقٌّ .

***

١١٨ — (...) وحدّثني أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . حَدَّثَنِي عُتْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ ، فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ وَالْمَرْأَةِ » .

***

١١٩ — (٢٢٢٦) وحدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنْ كَانَ ، فَفِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ » يَعْنِي الشُّؤْمَ .

***

(...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

١٢٠ — (٢٢٢٧) وحدّثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ « إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ ، فَفِي الرَّبْعِ وَالْخَادِمِ وَالْفَرَسِ » .

***

(٣٥) باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان

١٢١ - (٥٣٧) حدّثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ . قَالَ :

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ! أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ[١]. قَالَ « فَلَا تَأْتُوا الْكُهَّانَ » قَالَ قُلْتُ: كُنَّا نَتَطَيَّرُ. قَالَ « ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ[٢]، فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ ».

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنِي حُجَيْنٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُثَنَّى) . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى . أَخْبَرَنَا مَالِكٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ . غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا فِي حَدِيثِهِ ذَكَرَ الطِّيَرَةَ . وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْكُهَّانِ .

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ) عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: قُلْتُ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَخُطُّونَ قَالَ « كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ[٣]. فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ ».

***

---

(١) (الكهان) قال القاضي رحمه الله : كانت الكهانة فى العرب ثلاثة أضرب : أحدها يكون للإنسان ولىّ من الجن يخبره بما يسترقه من السمع من السماء . وهذا القسم بطل من حين بعث الله نبينا ﷺ . الثانى أنه يخبره بما يطرأ، أو يكون فى أقطار الأرض، وما خفى عنه مما قرب أو بعد . وهذا لا يبعد وجوده . الثالث المنجمون . وهذا الضرب يخلق الله تعالى فيه ، لبعض الناس قوة ما . لكن الكذب فيه أغلب . ومن هذا الفن العرافة وصاحبها عرّاف . وهو الذى يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات يدعى معرفته بها . وهذه الأضرب كلها تسمى الكهانة . وقد أكذبهم كلهم الشرع ونهى عن تصديقهم وإتيانهم .

(٢) (ذاك شئ يجده أحدكم فى نفسه) معناه أن كراهة ذلك تقع فى نفوسكم فى العادة ، ولكن لا تلتفتوا إليه ولا ترجعوا عما كنتم عزمتم عليه قبل هذا .

(٣) (كان نبىّ من الأنبياء يخط) اختلف العلماء فى معناه ، والصحيح أن معناه من وافق خطه فهو مباح له . ولكن لا طريق لنا إلى العلم اليقينىّ بالموافقة ، فلا يباح . والمقصود أنه حرام لأنه لا يباح إلا بيقين الموافقة ، وليس لنا يقين بها . وإنما قال النبىّ ﷺ « فمن وافق خطه فذاك » ولم يقل : هو حرام ، بغير تعليق على الموافقة ، لئلا يتوهم متوهم أن هذا النص يدخل فيه ذاك النبىّ الذى كان يخط . فحافظ النبىّ ﷺ على حرمة ذاك النبىّ ، مع بيان الحكم فى حقنا . وهذا إشارة إلى علم الرمل.

١٢٢ - (٢٢٢٨) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ الْكُهَّانَ كَانُوا يُحَدِّثُونَنَا بِالشَّيْءِ فَنَجِدُهُ حَقًّا. قَالَ «تِلْكَ الْكَلِمَةُ الْحَقُّ. يَخْطَفُهَا[1] الْجِنِّيُّ فَيَقْذِفُهَا[2] فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ. وَيَزِيدُ فِيهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ».

* * *

١٢٣ - (...) حدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللهِ) عَنِ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: سَأَلَ أُنَاسٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْكُهَّانِ؟ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَيْسُوا بِشَيْءٍ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا الشَّيْءَ يَكُونُ حَقًّا. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْجِنِّ[3] يَخْطَفُهَا الْجِنِّيُّ. فَيَقُرُّهَا[4] فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةِ. فَيَخْلِطُونَ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ».

* * *

(...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ رِوَايَةِ مَعْقِلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

* * *

١٢٤ - (٢٢٢٩) حدثنا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. وَقَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ). حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الأَنْصَارِ؛ أَنَّهُمْ بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَاذَا كُنْتُمْ

(١) (يخطفها) معناه استرقه وأخذه بسرعة.

(٢) (يقذفها) معناه يلقيها.

(٣) (من الجن) هكذا هو فى جميع النسخ ببلادنا: الكلمة من الجن. بالجيم والنون. أى الكلمة المسموعة من الجن أو التى تصح مما نقلته الجن، بالجيم والنون. وذكر القاضى فى المشارق أنه روى هكذا. وروى أيضا: من الحق. بالحاء والقاف.

(٤) (فيقرها) قال أهل اللغة والغريب: القر ترديدك الكلام فى أذن المخاطب حتى يفهمه. تقول: قررته أقره قرا. وقرّ الدجاجة صوتها إذا قطعته. يقال: قرت تقر قرا وقريرا. فإن رددته قلت: قرقرت قرقرة. قال الخطابى وغيره: معناه أن الجنىّ يقذف الكلمة إلى وليه الكاهن فتسمعها الشياطين، كما تؤذن الدجاجة بصوتها صواحباتها فتتجاوب.

تقولون في الجاهلية، إذا رمى بمثل هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. كنا نقول ولد الليلة رجل عظيم. ومات رجل عظيم. فقال رسول الله ﷺ «فإنها لا يرمى بها لموت أحد ولا لحياته. ولكن ربنا، تبارك وتعالى اسمه، إذا قضى أمرا سبح حملة العرش. ثم سبح أهل السماء الذين يلونهم. حتى يبلغ التسبيح أهل هذه السماء الدنيا. ثم قال الذين يلون حملة العرش لحملة العرش: ماذا قال ربكم؟ فيخبرونهم ماذا قال. قال فيستخبر بعض أهل السماوات بعضا. حتى يبلغ الخبر هذه السماء الدنيا. فتخطف الجن السمع فيقذفون إلى أوليائهم. ويرمون به. فما جاؤا به على وجهه فهو حق. ولكنهم يقرفون[1] فيه ويزيدون».

* * *

(..) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا أبو عمرو الأوزاعي. ح وحدثنا أبو الطاهر وحرملة. قالا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس. ح وحدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا معقل (يعني ابن عبيدالله). كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد، غير أن يونس قال: عن عبدالله بن عباس. أخبرني رجال من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار. وفي حديث الأوزاعي «ولكن يقرفون فيه ويزيدون». وفي حديث يونس «ولكنهم يرقون فيه ويزيدون». وزاد في حديث يونس «وقال الله: حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق». [٣٤/سبأ/٢٣] وفي حديث معقل كما قال الأوزاعي «ولكنهم يقرفون فيه ويزيدون».

* * *

١٢٥ - (٢٢٣٠) حدثنا محمد بن المثنى العنزي. حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد) عن عبيدالله، عن نافع، عن صفية، عن بعض أزواج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ. قال «من أتى عرافا[2] فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة».

* * *

(١) (يقرفون) هذه اللفظة ضبطوها، من رواية صالح، على وجهين: أحدهما بالراء والثاني بالدال. ووقع في رواية الأوزاعي وابن معقل بالراء، باتفاق النسخ. ومعناه يخلطون فيه الكذب، وهو بمعنى يقذفون. وفي رواية يونس: يرقون. قال القاضي: ضبطناه عن شيوخنا بضم الياء وفتح الراء وتشديد القاف.

(٢) (عرافا) العراف من جملة أنواع الكهان. قال ابن الأثير: العراف المنجم أو الحازي الذي يدعي علم الغيب، وقد استأثر الله تعالى به. وقال الخطابي وغيره: العراف هو الذي يتعاطى معرفة مكان المسروق ومكان الضالة ونحوهما.

(٣٦) باب اجتناب المجذوم ونحوه

١٢٦ – (٢٢٣١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ » .

* * *

(٣٧) باب قتل الحيات وغيرها

١٢٧ – (٢٢٣٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَتْلِ ذِي الطُّفْيَتَيْنِ[١] . فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ الْبَصَرَ وَيُصِيبُ الْحَبَلَ .

* * *

(...) وحدثناه إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ : الْأَبْتَرُ وَذُو الطُّفْيَتَيْنِ .

* * *

١٢٨ – (٢٢٣٣) وحدثني عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ[٢] . فَإِنَّهُمَا يَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَلَ[٣] وَيَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ[٤] » .

---

(١) (ذى الطفيتين) قال العلماء : هما الخطان الأبيضان على ظهر الحية . وأصل الطفية خوصة المُقل وجمعها طُفَى . شبه الخطين على ظهرها بخوصتى المُقل . والمُقل ثمر الدوم .

(٢) (الأبتر) هو قصير الذنب . وقال نضر بن شميل : هو صنف من الحيات أزرق مقطوع الذنب ، لا تنظر إليه حامل إلا ألقت ما فى بطنها .

(٣) (يستسقطان الحبل) معناه أن المرأة الحامل إذا نظرت إليهما وخافت ، أسقطت الحمل غالبا .

(٤) (ويلتمسان البصر) فيه تأويلان ذكرهما الخطابى وآخرون : أحدهما معناه يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما إليه لخاصة جعلها الله تعالى فى بصريهما إذا وقع على بصر الإنسان . والثانى أنهما يقصدان البصر باللسع والنهش . والأول أصح وأشهر .

قَالَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ كلَّ حيَّةٍ وجدَها . فَأَبْصرَهُ أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يُطَارِدُ حَيَّةً(١) . فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ نُهِيَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ .

***

١٢٩ - (..) وحدثنا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ . يَقُولُ «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَالْكِلَابَ وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَالَى».

قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَنُرَى ذَٰلِكَ مِنْ سُمَّيْهِمَا ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

قَالَ سَالِمٌ : قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ : فَلَبِثْتُ لَا أَتْرُكُ حَيَّةً أَرَاهَا إِلَّا قَتَلْتُهَا . فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً، يَوْمًا، مِنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ ، مَرَّ بِي زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ أَوْ أَبُو لُبَابَةَ . وَأَنَا أُطَارِدُهَا . فَقَالَ : مَهْلًا . يَا عَبْدَ اللهِ! فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِنَّ . قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ .

***

١٣٠ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ صَالِحًا قَالَ : حَتَّىٰ رَآنِي أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقَالَا : إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ .

وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ» وَلَمْ يَقُلْ «ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالأَبْتَرَ».

***

١٣١ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ كَلَّمَ ابْنَ عُمَرَ لِيَفْتَحَ لَهُ بَابًا فِي دَارِهِ ، يَسْتَقْرِبُ بِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ . فَوَجَدَ الْغِلْمَةُ جِلْدَ جَانٍّ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : الْتَمِسُوهُ فَاقْتُلُوهُ . فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ : لَا تَقْتُلُوهُ . فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ(٢) الَّتِي فِي الْبُيُوتِ .

***

(١) (يطارد حية) أي يطلبها ويتبعها ليقتلها .

(٢) (الجنان) هي الحيات . جمع جان ، وهي الحية الصغيرة ، وقيل الدقيقة الخفيفة وقيل الدقيقة البيضاء .

١٣٢ – (...) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . حَدَّثَنَا نَافِعٌ . قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ كُلَّهُنَّ . حَتَّىٰ حَدَّثَنَا أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْبَدْرِيُّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ الْبُيُوتِ، فَأَمْسَكَ .

* * *

١٣٣ – (..) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا لُبَابَةَ يُخْبِرُ ابْنَ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ .

* * *

١٣٤ – (...) وحدثناه إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِي لُبَابَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ .

* * *

١٣٥ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيَّ – وَكَانَ مَسْكَنُهُ بِقُبَاءَ فَانْتَقَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ – فَبَيْنَمَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ جَالِسًا مَعَهُ يَفْتَحُ خَوْخَةً(١) لَهُ ، إِذَا هُمْ بِحَيَّةٍ مِنْ عَوَامِرِ الْبُيُوتِ . فَأَرَادُوا قَتْلَهَا . فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ : إِنَّهُ قَدْ نُهِيَ عَنْهُنَّ (يُرِيدُ عَوَامِرَ الْبُيُوتِ) وَأُمِرَ بِقَتْلِ الْأَبْتَرِ وَذِي الطُّفْيَتَيْنِ . وَقِيلَ : هُمَا اللَّذَانِ يَلْتَمِعَانِ الْبَصَرَ وَيَطْرَحَانِ أَوْلَادَ النِّسَاءِ .

* * *

١٣٦ – (...) وحدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ عِنْدَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يَوْمًا عِنْدَ هَدْمٍ لَهُ . فَرَأَىٰ وَبِيصَ جَانٍّ . فَقَالَ : اتَّبِعُوا هَٰذَا الْجَانَّ فَاقْتُلُوهُ . قَالَ أَبُو لُبَابَةَ الْأَنْصَارِيُّ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ

(١) (خوخة) هي كوة بين دارين أو بيتين يُدخل منها . وقد تكون في حائط منفرد .

نَهَىٰ عَنْ قَتْلِ الْجِنَّانِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ . إِلَّا الْأَبْتَرَ وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ . فَإِنَّهُمَا اللَّذَانِ يَخْطِفَانِ الْبَصَرَ وَيَتَتَبَّعَانِ[1] مَا فِي بُطُونِ النِّسَاءِ .

* * *

(..) وحدثنا هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ ؛ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ مَرَّ بِابْنِ عُمَرَ ، وَهُوَ عِنْدَ الْأُطُمِ[2] الَّذِي عِنْدَ دَارِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، يَرْصُدُ حَيَّةً . بِنَحْوِ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ .

* * *

١٣٧ – (٢٢٣٤) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ـ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ ـ (قَالَ يَحْيَىٰ وَإِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ . وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ : وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا . فَنَحْنُ نَأْخُذُهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً . إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ . فَقَالَ « اقْتُلُوهَا » فَابْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا . فَسَبَقَتْنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَقَاهَا اللهُ شَرَّكُمْ كَمَا وَقَاكُمْ شَرَّهَا » .

* * *

(..) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

* * *

١٣٨ – (٢٢٣٥) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ مُحْرِمًا بِقَتْلِ حَيَّةٍ بِمِنًى[3] .

* * *

(٢٢٣٤) وحدثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَارٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ .

* * *

(١) (ويتتبعان) أي يسقطانه . وأطلق عليه التتبع مجازا . ولعل فيهما طلبا لذلك جعله الله تعالى خصيصة فيهما .

(٢) (الأطم) هو القصر . وجمعه آطام . كعنق وأعناق .

(٣) (بمنى) موضع النحر بمكة .

١٣٩ - (٢٢٣٦) وحدثني أبو الطاهر ، أحمد بن عمرو بن سرح . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني مالك بن أنس عن صيفي (وهو عندنا مولى ابن أفلح) . أخبرني أبو السائب ، مولى هشام بن زهرة ؛ أنه دخل على أبي سعيد الخدري في بيته . قال فوجدته يصلي . فجلست أنتظره حتى يقضي صلاته . فسمعت تحريكا في عراجين[1] في ناحية البيت . فالتفت فإذا حية . فوثبت لأقتلها . فأشار إلي : أن اجلس . فجلست . فلما انصرف أشار إلى بيت في الدار . فقال : أترى هذا البيت ؟ فقلت : نعم . قال : كان فيه فتى منا حديث عهد بعرس . قال فخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق . فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله ﷺ بأنصاف النهار[2] فيرجع إلى أهله . فاستأذنه يوما . فقال له رسول الله ﷺ « خذ عليك سلاحك . فإني أخشى عليك قريظة » فأخذ الرجل سلاحه . ثم رجع فإذا امرأته بين البابين قائمة . فأهوى إليها الرمح ليطعنها به . وأصابته غيرة . فقالت له : اكفف عليك رمحك ، وادخل البيت حتى تنظر ما الذي أخرجني . فدخل فإذا بحية عظيمة منطوية على الفراش . فأهوى إليها بالرمح فانتظمها به . ثم خرج فركزه في الدار . فاضطربت عليه . فما يدرى أيهما كان أسرع موتا . الحية أم الفتى ؟ قال فجئنا إلى رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له . وقلنا : ادع الله يحييه لنا . فقال « استغفروا لصاحبكم » . ثم قال « إن بالمدينة جنا قد أسلموا . فإذا رأيتم منهم شيئا فآذنوه[3] ثلاثة أيام . فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه[4] . فإنما هو شيطان » .

* * *

١٤٠ - (...) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا وهب بن جرير بن حازم . حدثنا أبي . قال : سمعت أسماء بن عبيد يحدث عن رجل يقال له السائب - وهو عندنا أبو السائب - قال : دخلنا على أبي سعيد

---

(١) (عراجين) أراد بها الأعواد التي في سقف البيت، شبهها بالعراجين والعراجين مفرده عرجون : وهو العود الأصفر الذي فيه شماريخ العذق . وهو فعلون ، من الانعراج والانعطاف . والواو والنون زائدتان .

(٢) (بأنصاف النهار) أي منتصفه . وكأنه وقت لآخر النصف الأول وأول النصف الثاني . فجمعه .

(٣) (فآذنوه) هو من الإيذان ، بمعنى الإعلام .

(٤) (فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه) قال العلماء : معناه وإذا لم يذهب بالإنذار علمتم أنه ليس من عوامر البيت ، ولا ممن أسلم من الجن ، بل هو شيطان . فلا حرمة عليكم فاقتلوه . ولن يجعل الله له سبيلا للانتصار عليكم .

الْخُدْرِيِّ . فَبَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ إِذْ سَمِعْنَا تَحْتَ سَرِيرِهِ حَرَكَةً . فَنَظَرْنَا فَإِذَا حَيَّةٌ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ صَيْفِيٍّ . وَقَالَ فِيهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ لِهَٰذِهِ الْبُيُوتِ عَوَامِرَ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهَا فَحَرِّجُوا عَلَيْهَا(١) ثَلَاثًا . فَإِنْ ذَهَبَ، وَإِلَّا فَاقْتُلُوهُ . فَإِنَّهُ كَافِرٌ » . وَقَالَ لَهُمْ « اذْهَبُوا فَادْفِنُوا صَاحِبَكُمْ » .

* * *

١٤١ – (...) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ . حَدَّثَنِي صَيْفِيٌّ عَنْ أَبِي السَّائِبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ قَدْ أَسْلَمُوا . فَمَنْ رَأَى شَيْئًا مِنْ هَٰذِهِ الْعَوَامِرِ فَلْيُؤْذِنْهُ ثَلَاثًا . فَإِنْ بَدَا لَهُ بَعْدُ فَلْيَقْتُلْهُ . فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ » .

* * *

(٣٨) باب استحباب قتل الوزغ

١٤٢ – (٢٢٣٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ ، عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاغِ(٢) .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : أَمَرَ .

* * *

١٤٣ – (...) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) (فحرجوا عليها) قال ابن الأثير : هو أن يقول لها : أنت فى حرج ، أى ضيق ، إن عدت إلينا . فلا تلومينا أن نضيق عليك بالتتبع والطرد والقتل .

(٢) (أمرها بقتل الأوزاغ) قال أهل اللغة : الوزغ وسامّ أبرص جنس . فسام أبرص هو كباره . واتفقوا على أن الوزغ من الحشرات المؤذيات، وجمعه أوزاغ ووزغان . وأمر النبىّ ﷺ بقتله وحث عليه ورغب فيه ، لكونه من المؤذيات .

بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِى عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أُمَّ شَرِيكٍ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا اسْتَأْمَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ فِى قَتْلِ الْوِزْغَانِ . فَأَمَرَ بِقَتْلِهَا .

وَأُمُّ شَرِيكٍ إِحْدَىٰ نِسَاءِ بَنِى عَامِرِ بْنِ لُؤَىٍّ . اتَّفَقَ لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ أَبِى خَلَفٍ وَعَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ . وَحَدِيثُ ابْنِ وَهْبٍ قَرِيبٌ مِنْهُ .

* * *

١٤٤ – (٢٢٣٨) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِىِّ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزَغِ . وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقًا[1] .

* * *

١٤٥ – (٢٢٣٩) وحدثنى أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِىِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِلْوَزَغِ « الْفُوَيْسِقُ » .

زَادَ حَرْمَلَةُ : قَالَتْ : وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ .

* * *

١٤٦ – (٢٢٤٠) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً فِى أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً . وَمَنْ قَتَلَهَا فِى الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً . لِدُونِ الْأُولَىٰ . وَإِنْ قَتَلَهَا فِى الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً . لِدُونِ الثَّانِيَةِ » .

* * *

١٤٧ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح وَحَدَّثَنِى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِى ابْنَ زَكَرِيَّاءَ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ خَالِدٍ عَنْ سُهَيْلٍ . إِلَّا جَرِيرًا وَحْدَهُ . فَإِنَّ فِى حَدِيثِهِ « مَنْ قَتَلَ وَزَغًا فِى أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ . وَفِى الثَّانِيَةِ دُونَ ذَٰلِكَ . وَفِى الثَّالِثَةِ دُونَ ذَٰلِكَ » .

* * *

(١) (فويسقا) أما تسميته فويسقا فنظيره الفواسق الخمس التى تقتل فى الحل والحرم . وأصل الفسق الخروج . وهذه المذكورات خرجت عن خلق معظم الحشرات ونحوها ، بزيادة الضرر والأذى .

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّاءَ) عَنْ سُهَيْلٍ. حَدَّثَتْنِي أُخْتِي[١] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ سَبْعِينَ حَسَنَةً».

***

(٣٩) باب النهي عن قتل النمل

١٤٨ - (٢٢٤١) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ «أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ. فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ. فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ: أَفِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكْتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ؟».

***

١٤٩ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ. فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ. فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا. ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأُحْرِقَتْ. فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ: فَهَلَّا نَمْلَةً وَاحِدَةً[٢]».

***

١٥٠ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ. قَالَ: هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ. فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ. فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا. وَأَمَرَ بِهَا فَأُحْرِقَتْ فِي النَّارِ. قَالَ فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ: فَهَلَّا نَمْلَةً وَاحِدَةً».

***

(١) (حدثتني أختي) كذا وقع في أكثر النسخ: أختي. وفي بعضها: أخي، بالتذكير. وفي بعضها. أبي. وذكر القاضي الأوجه الثلاثة. قالوا: ورواية أبي خطأ. ووقع في رواية أبي داود: أخي وأختي. قال القاضي: أخت سهل سودة. وأخواه هشام وعباد.

(٢) (فهلا نملة واحدة) أي فهلا عاقبت نملة واحدة هي التي قرصتك لأنها الجانية. وأما غيرها فليس لها جناية.

(٤٠) باب تحريم قتل الهرة

١٥١ - (٢٢٤٢) حدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّىٰ مَاتَتْ . فَدَخَلَتْ فِيهَا[1] النَّارَ . لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا ، إِذْ حَبَسَتْهَا . وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ[2] » .

* * *

(...) وحدثني نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . وَعَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ مَعْنَاهُ .

* * *

(...) وحدثناه هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَعْنِ بْنِ عِيسَىٰ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِذَٰلِكَ .

* * *

١٥٢ - (٢٢٤٣) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ لَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا . وَلَمْ تَتْرُكْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا « رَبَطَتْهَا » . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ « حَشَرَاتِ الْأَرْضِ » .

* * *

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . قَالَ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ .

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

* * *

---

(١) (فدخلت فيها) أى بسببها .

(٢) (خشاش الأرض) بفتح الخاء المعجمة وكسرها وضمها ، حكاهن فى المشارق ، الفتح أشهر . وهى هوام الأرض وحشراتها .

(٤١) باب فضل ساقي البهائم المحترمة وإطعامها

١٥٣ - (٢٢٤٤) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، فيما قرئ عليه ، عن سمي مولى أبي بكر ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « بينما رجل يمشي بطريق ، اشتد عليه العطش . فوجد بئرا فنزل فيها فشرب . ثم خرج . فإذا كلب يلهث[١] يأكل الثرى[٢] من العطش . فقال الرجل : لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ مني . فنزل البئر فملأ خفه ماء . ثم أمسكه بفيه حتى رقي . فسقى الكلب . فشكر الله له . فغفر له » قالوا : يا رسول الله ! وإن لنا في هذه البهائم لأجرا ؟ فقال « في كل كبد رطبة أجر[٣] » .

***

١٥٤ - (٢٢٤٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ « أن امرأة بغيا[٤] رأت كلبا في يوم حار يطيف[٥] ببئر . قد أدلع لسانه[٦] من العطش . فنزعت له بموقها[٧] . فغفر لها » .

***

١٥٥ - (...) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني جرير بن حازم عن أيوب السختياني ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « بينما كلب يطيف بركية[٨] قد كاد يقتله العطش . إذ رأته بغي من بغايا بني إسرائيل . فنزعت موقها ، فاستقت له به ، فسقته إياه ، فغفر لها به » .

---

(١) (يلهث) يقال . لهث بفتح الهاء وكسرها ، يلهث ، بفتحها لا غير ، لهثا ، بإسكانها . والاسم اللهث ، بالفتح واللهاث ، بضم اللام . ورجل لهثان وامرأة لهثى كعطشان وعطشى . وهو الذي أخرج لسانه من شدة العطش والحر .

(٢) (الثرى) التراب الندي .

(٣) (في كل كبد رطبة أجر) معناه : في الإحسان إلى كل حيوان حي يسقيه ، ونحوه ، أجر . وسمي الحي ذا كبد رطبة لأن الميت يجف جسمه وكبده .

(٤) (بغيا) البغي هي الزانية . والبغاء ، بالمد ، هو الزنى .

(٥) (يطيف) أي يدور حولها . يقال : طاف به وأطاف ، إذا دار حوله .

(٦) (أدلع لسانه) أدلع ودلع لغتان . أي أخرجه لشدة العطش .

(٧) (بموقها) الموق هو الخف ، فارسي معرب . ومعنى نزعت له بموقها أي استقت . يقال : نزعت بالدلو إذا استقيت به من البئر ونحوها ، ونزعت الدلو أيضا .

(٨) (بركية) الركية البئر .

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٠ – كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها

(١) باب النهي عن سب الدهر

١ – (٢٢٤٦) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ. قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَسُبُّ ابْنُ آدَمَ الدَّهْرَ. وَأَنَا الدَّهْرُ. بِيَدِيَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ».

***

٢ – (...) وحدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ – وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ – (قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ. يَسُبُّ الدَّهْرَ. وَأَنَا الدَّهْرُ. أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

***

٣ – (...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ[١]. يَقُولُ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ! فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ! فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ[٢]. أُقَلِّبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ. فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا».

***

(١) (يؤذيني ابن آدم) معناه يعاملني معاملة توجب الأذى في حقكم.

(٢) (أنا الدهر) قال العلماء: هو مجاز. وسببه أن العرب كان من شأنها أن تسب الدهر عند النوازل والحوادث والمصائب النازلة بها من موت أو هرم أو تلف مال أو غير ذلك. فيقولون: يا خيبة الدهر، ونحو هذا ألفاظ سب الدهر. فقال النبي ﷺ «لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر» أي لا تسبوا فاعل النوازل فإنكم إذا سببتم فاعلها وقع السب على الله تعالى لأنه هو فاعلها ومنزلها. وأما الدهر الذي هو الزمان فلا فعل له، بل هو مخلوق من جملة خلق الله تعالى. ومعنى فإن الله هو الدهر، أي فاعل النوازل والحوادث وخالق الكائنات.

٤ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ ! فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ » .

***

٥ – (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ . فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ » .

***

(٢) باب كراهة تسمية العنب كرما

٦ – (٢٢٤٧) حدثنا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَسُبُّ أَحَدُكُمُ الدَّهْرَ . فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ . وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعِنَبِ : الْكَرْمَ . فَإِنَّ الْكَرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ » .

***

٧ – (...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَقُولُوا : كَرْمٌ . فَإِنَّ الْكَرْمَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ » .

***

٨ – (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ . فَإِنَّ الْكَرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ » .

***

٩ – (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ. حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: الْكَرْمُ . فَإِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ».

***

١٠ – (...) وحدثنا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ ، لِلْعِنَبِ، الْكَرْمَ . إِنَّمَا الْكَرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ » .

***

١١ – (٢٢٤٨) حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سِمَاكِ ابْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَا تَقُولُوا : الْكَرْمُ . وَلَكِنْ قُولُوا : الْحَبَلَةُ[1] » (يَعْنِي الْعِنَبَ) .

* * *

١٢ – (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَقُولُوا : الْكَرْمُ . وَلَكِنْ قُولُوا : الْعِنَبُ وَالْحَبَلَةُ » .

* * *

(٣) باب حكم إطلاق لفظة العبد والأمة والمولى والسيد

١٣ – (٢٢٤٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي وَأَمَتِي . كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللهِ . وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللهِ . وَلَكِنْ لِيَقُلْ : غُلَامِي وَجَارِيَتِي ، وَفَتَايَ وَفَتَاتِي » .

* * *

١٤ – (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي . فَكُلُّكُمْ عَبِيدُ اللهِ . وَلَكِنْ لِيَقُلْ : فَتَايَ . وَلَا يَقُلِ الْعَبْدُ : رَبِّي . وَلَكِنْ لِيَقُلْ : سَيِّدِي » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : « وَلَا يَقُلِ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ : مَوْلَايَ[2] » .

وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ « فَإِنَّ مَوْلَاكُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

* * *

(١) (الحبلة) هي شجر العنب .

(٢) (ولا يقل العبد لسيده مولاي) قال القاضي : قد اختلف الرواة عن الأعمش في ذكر هذه اللفظة : فلم يذكرها عنه آخرون . وحذفها أصح .

١٥ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ. قَالَ: هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اسْقِ رَبَّكَ. أَطْعِمْ رَبَّكَ. وَضِّئْ رَبَّكَ. وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: رَبِّي. وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي. مَوْلَايَ. وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي. أَمَتِي. وَلْيَقُلْ: فَتَايَ. فَتَاتِي. غُلَامِي».

***

(٤) باب كراهة قول الإنسان: خبثت نفسي

١٦ - (٢٢٥٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبُثَتْ نَفْسِي. وَلَـٰكِنْ لِيَقُلْ: لَقِسَتْ نَفْسِي».

هَـٰذَا حَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَلَمْ يَذْكُرْ «لَـٰكِنْ».

***

(...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ.

***

١٧ - (٢٢٥١) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: خَبُثَتْ نَفْسِي[1]. وَلْيَقُلْ: لَقِسَتْ نَفْسِي».

***

(٥) باب استعمال المسك، وأنه أطيب الطيب. وكراهة رد الريحان والطيب

١٨ - (٢٢٥٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ. حَدَّثَنِي خُلَيْدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ «كَانَتِ امْرَأَةٌ، مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَصِيرَةٌ. تَمْشِي مَعَ امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ. فَاتَّخَذَتْ رِجْلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ. وَخَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ مُغْلَقٍ مُطْبَقٍ.

(١) (لا يقل أحدكم: خبثت نفسي ..) قال أبو عبيد وجميع أهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم: لقست وخبثت بمعنى واحد. وإنما كره معنى الخبث لبشاعة الاسم. وعلمهم الأدب في الألفاظ واستعمال حسنها وهجران خبيثها. قالوا: ومعنى لقست غثت. وقال ابن الأعرابي: معناه ضاقت.

ثُمَّ حَشَتْهُ مِسْكًا. وَهُوَ أَطْيَبُ الطِّيبِ. فَمَرَّتْ بَيْنَ الْمَرْأَتَيْنِ. فَلَمْ يَعْرِفُوهَا. فَقَالَتْ بِيَدِهَا هٰكَذَا» وَنَفَضَ شُعْبَةُ يَدَهُ.

* * *

١٩ – (...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَالْمُسْتَمِرِّ. قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ. حَشَتْ خَاتَمَهَا مِسْكًا. وَالْمِسْكُ أَطْيَبُ الطِّيبِ.

* * *

٢٠ – (٢٢٥٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِئِ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْمُقْرِئُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ. حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ[1]. فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمِلِ طَيِّبُ الرِّيحِ[2]».

* * *

٢١ – (٢٢٥٤) حدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَبُو طَاهِرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى (قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا) ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ. قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اسْتَجْمَرَ[3] اسْتَجْمَرَ بِالْأَلُوَّةِ[4]، غَيْرَ مُطَرَّاةٍ[5]. وَبِكَافُورٍ، يَطْرَحُهُ مَعَ الْأَلُوَّةِ. ثُمَّ قَالَ: هٰكَذَا كَانَ يَسْتَجْمِرُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

---

(١) (فلايرده) برفع الدال على الفصيح المشهور. وأكثر ما يستعمله، من لايحقق العربية، بفتحها. وقد سبق بيان هـذه اللفظة وقاعدتها فى كتاب الحج فى حديث الصعب بن جثامة حين أهدى الحمار الوحشىّ. فقال ﷺ «إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم» حديث (١١٩٣).

(٢) (خفيف المحمل طيب الريح) المحمل بفتح الميم الأولى وكسر الثانية كالمجلس. والمراد به الحَمْل. أى خفيف الحمل ليس بثقيل.

(٣) (إذا استجمر) الاستجمار، هنا، استعمال الطيب والتبخر به. مأخوذ من المجمر وهو البخور.

(٤) (بالألوة) قال الأصمعىّ وأبو عبيد وسائر أهل اللغة والغريب: هى العـود يتبخر به. قال الأصمعىّ: أراها فارسية معربة. وهى بضم اللام وفتح الهمزة وضمها، لغتان مشهورتان. وحكى الأزهرىّ كسر اللام.

(٥) (غير مطراة) أى غير مخلوطة بغيرها من الطيب.

بسم الله الرحمن الرحيم

٤١ – كتاب الشعر

١ – (٢٢٥٥) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: رَدِفْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمًا. فَقَالَ «هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْئًا(١)؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ «هِيهِ(٢)» فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا. فَقَالَ «هِيهِ» ثُمَّ أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا. فَقَالَ «هِيهِ» حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ.

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ. أَوْ يَعْقُوبَ بْنِ عَاصِمٍ عَنِ الشَّرِيدِ. قَالَ: أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ خَلْفَهُ. فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

***

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الطَّائِفِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: اسْتَنْشَدَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ. وَزَادَ: قَالَ «إِنْ كَادَ لَيُسْلِمُ». وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ «فَلَقَدْ كَادَ يُسْلِمُ فِي شِعْرِهِ».

***

(١) (شيئا) هكذا وقع فى معظم النسخ: شيئا بالنصب. وفى بعضها: شىء بالرفع. وعلى رواية النصب يقدر فيه محذوف، أى هل معك من شىء فتنشدنى شيئا؟

(٢) (هيه) قالوا: الهاء الأولى بدل من الهمزة. وأصله إيه. وهى كلمة للاستزادة من الحديث المعهود. قال ابن السكيت: هى للاستزادة من حديث أو عمل معهودين. قالوا: وهى مبنية على الكسر. فإن وصلتها نوّنتها. تقول: إيهٍ حدثنا. أى زدنا من هذا الحديث. فان أردت الاستزادة من غير معهود نوّنت فقلت: إيهٍ. لأن التنوين للتنكير. وأما إيهاً، بالنصب، فمعناه الكف والأمر بالسكوت. ومعنى الحديث أن النبىّ ﷺ استحسن شعر أمية واستزاد من إنشاده لما فيه من الإقرار بالوحدانية والبعث. ففيه جواز إنشاد الشعر الذى لا فحش فيه وسماعه، سواء شعر الجاهلية وغيرهم. وإن المذموم من الشعر الذى لا فحش فيه إنما هو الإكثار منه، وكونه غالبا على الإنسان. فأما يسيره فلا بأس بإنشاده وسماعه وحفظه.

٢ – (٢٢٥٦) حدّثني أَبُو جَعْفَرٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . جَمِيعًا عَنْ شَرِيكٍ . قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « أَشْعَرُ كَلِمَةٍ[1] تَكَلَّمَتْ بِهَا الْعَرَبُ كَلِمَةُ لَبِيدٍ :

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلُ[2] »

* * *

٣ – (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ، كَلِمَةُ لَبِيدٍ :

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلُ.

وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ » .

* * *

٤ – (...) وحدّثني ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ :

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلُ.

وَكَادَ ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ » .

* * *

٥ – (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَتْهُ الشُّعَرَاءُ :

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلُ »

* * *

٦ – (...) وحدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ

(١) (كلمة) المراد بالكلمة هنا القطعة من الكلام .

(٢) (باطل) المراد بالباطل الفانى المضمحلّ .

« إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَبِيدٍ :

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللهَ بَاطِلٌ »

مَا زَادَ عَلَىٰ ذَٰلِكَ .

* * *

٧ – (٢٢٥٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا يَرِيهِ[(١)] ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا » .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِلَّا أَنَّ حَفْصًا لَمْ يَقُلْ « يَرِيهِ » .

* * *

٨ – (٢٢٥٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا يَرِيهِ ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا » .

* * *

٩ – (٢٢٥٩) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ يُحَنِّسَ ، مَوْلَىٰ مُصْعَبِ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْعَرْجِ[(٢)] ، إِذْ عَرَضَ

---

(١) (يريه) قال أهل اللغة والغريب : يريه من الوري ، وهو داء يفسد الجوف . ومعناه قيحا يأكل جوفه ويفسده . قال أبو عبيد : قال بعضهم : المراد بهذا الشعر شعر هجي به النبي ﷺ . قال أبو عبيد والعلماء كافة : هذا تفسير فاسد . لأنه يقتضي أن المذموم من الهجاء ما يمتلئ منه الجوف دون قليله . وقد أجمع المسلمون على أن الكلمة الواحدة من هجاء النبي ﷺ موجبة للكفر . قالوا : بل الصواب أن المراد أن يكون الشعر غالبا عليه ، مستوليا عليه ، بحيث يشغله عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى . وهذا مذموم من أي شعر كان . فأما إذا كان القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية ، هو الغالب عليه ، فلا يضر حفظ اليسير من الشعر مع هذا . لأن جوفه ليس ممتلئا شعرا .

(٢) (بالعرج) هي قرية جامعة من عمل الفرع على نحو ثمانية وسبعين ميلا من المدينة .

شَاعِرٌ يُنْشِدُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خُذُوا الشَّيْطَانَ ، أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ ، لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا ».

***

(١) باب تحريم اللعب بالنردشير

١٠ — (٢٢٦٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَشِيرِ[1] ، فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ » .

---

(١) (بالنردشير) قال العلماء : النردشير هو النرد . فالنرد عجمي معرّب . وشير معناه حلو .

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٢ – كتاب الرؤيا

١ – (٢٢٦١) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أُعْرَىٰ مِنْهَا[1] . غَيْرَ أَنِّي لَا أُزَمَّلُ[2] . حَتَّىٰ لَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ . فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لَهُ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « الرُّؤْيَا[3] مِنَ اللهِ . وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا . وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا . فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ » .

* * *

(.) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، مَوْلَىٰ آلِ طَلْحَةَ ، وَعَبْدِ رَبِّهِ وَيَحْيَى ، ابْنَيْ سَعِيدٍ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِمْ قَوْلَ أَبِي سَلَمَةَ : كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أُعْرَىٰ مِنْهَا . غَيْرَ أَنِّي لَا أُزَمَّلُ .

* * *

(..) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا : أُعْرَىٰ مِنْهَا . وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ « فَلْيَبْصُقْ عَلَىٰ يَسَارِهِ ، حِينَ يَهُبُّ مِنْ نَوْمِهِ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » .

* * *

٢ – (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

(١) (أعرى منها) أي أحم لخوفي من ظاهرها ، في معرفتي . قال أهل اللغة : يقال عُرِيَ الرجل يُعْرَى إذا أصابه عُرَاء . وهو نفض الحمى . وقيل رعدة .

(٢) (أزمل) معناه أُغَطَّى وأُلَفُّ كالمحموم .

(٣) (الرؤيا) مقصورة مهموزة ، ويجوز ترك همزها كنظائرها .

يَقُولُ « الرُّؤْيَا مِنَ اللهِ . وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا رَأَىٰ أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفِثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا . فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ » فَقَالَ : إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا أَثْقَلَ عَلَيَّ مِنْ جَبَلٍ . فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ بِهَٰذَا الْحَدِيثِ، فَمَا أُبَالِيهَا .

* * *

(..) وحدثناه قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ : قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : فَإِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَابْنِ نُمَيْرٍ قَوْلُ أَبِي سَلَمَةَ إِلَىٰ آخِرِ الْحَدِيثِ . وَزَادَ ابْنُ رُمْحٍ فِي رِوَايَةِ هَٰذَا الْحَدِيثِ « وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ » .

* * *

٣ – (..) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ ابْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ . وَالرُّؤْيَا السَّوْءُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَمَنْ رَأَىٰ رُؤْيَا فَكَرِهَ مِنْهَا شَيْئًا فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، لَا تَضُرُّهُ . وَلَا يُخْبِرْ بِهَا أَحَدًا . فَإِنْ رَأَىٰ رُؤْيَا حَسَنَةً فَلْيُبْشِرْ . وَلَا يُخْبِرْ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ » .

* * *

٤ – (..) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَكَمِ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُمْرِضُنِي . قَالَ فَلَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ . فَقَالَ : وَأَنَا كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا فَتُمْرِضُنِي . حَتَّىٰ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللهِ . فَإِذَا رَأَىٰ أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ . وَإِنْ رَأَىٰ مَا يَكْرَهُ فَلْيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا . وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ » .

* * *

٥ – (٢٢٦٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا رَأَىٰ أَحَدُكُمُ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا . وَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا . وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ » .

* * *

٦ - (٢٢٦٣) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبُ . وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا . وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ . وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ : فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ[1] بُشْرَىٰ مِنَ اللهِ . وَرُؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ . وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءُ نَفْسَهُ . فَإِنْ رَأَىٰ أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ ، فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ . وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ » . قَالَ « وَأُحِبُّ الْقَيْدَ[2] وَأَكْرَهُ الْغُلَّ[3] . وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ » فَلَا أَدْرِي هُوَ فِي الْحَدِيثِ أَمْ قَالَهُ ابْنُ سِيرِينَ .

* * *

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَيُعْجِبُنِي الْقَيْدُ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ . وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ » .

* * *

(...) حدثني أَبُو الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ النَّبِيَّ ﷺ .

* * *

(...) وحدثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَأَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ : وَأَكْرَهُ الْغُلَّ . إِلَىٰ تَمَامِ الْكَلَامِ . وَلَمْ يَذْكُرِ « الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ » .

* * *

(١) (فرؤيا الصالحة) قال القاضي : يحتمل أن يكون معنى الصالحة والحسنة حسن ظاهرها . ويحتمل أن المراد صحتها . وهو من قبيل إضافة الموصوف إلى صفته .

(٢) (وأحب القيد) قال العلماء : إنما أحب القيد لأنه في الرجلين ، وهو كف عن المعاصي والشرور وأنواع الباطل.

(٣) (وأكره الغلّ) أما الغل فموضعه العنق ، وهو صفة أهل النار . قال تعالى : إنا جعلنا في أعناقهم أغلالا . وقال الله تعالى : إذ الأغلال في أعناقهم .

٧ – (٢٢٦٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ » .

***

(...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَ ذَٰلِكَ .

***

٨ – (٢٢٦٣) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ » .

***

(...) وحدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « رُؤْيَا الْمُسْلِمِ يَرَاهَا أَوْ تُرَىٰ لَهُ » . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ » .

***

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ » .

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَلِيٌّ (يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ) . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَرْبٌ (يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

(...) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. بمثل حديث عبد الله بن يحيى بن أبي كثير عن أبيه.

* * *

٩ – (٢٢٦٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. قالا جميعا: حدثنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ «الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة».

* * *

(...) وحدثناه ابن المثنى وعبيد الله بن سعيد. قالا: حدثنا يحيى عن عبيد الله، بهذا الإسناد.

* * *

(...) وحدثناه قتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد. ح وحدثنا ابن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرنا الضحاك (يعني ابن عثمان). كلاهما عن نافع، بهذا الإسناد. وفي حديث الليث: قال نافع: حسبت أن ابن عمر قال «جزء من سبعين جزءا من النبوة».

* * *

(١) باب قول النبي عليه الصلاة والسلام «من رآني في المنام فقد رآني»

١٠ – (٢٢٦٦) حدثنا أبو الربيع، سليمان بن داود العتكي. حدثنا حماد (يعني ابن زيد). حدثنا أيوب وهشام عن محمد، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ «من رآني في المنام فقد رآني[1]، فإن الشيطان لا يتمثل بي».

* * *

١١ – (...) وحدثني أبو الطاهر وحرملة. قالا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن؛ أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة. أو لكأنما رآني في اليقظة. لا يتمثل الشيطان بي».

* * *

---

(١) (فقد رآني) اختلف العلماء في معنى قوله ﷺ «فقد رآني» فقال ابن الباقلاني: معناه أن رؤياه صحيحة ليست بأضغاث ولا من تشبيهات الشيطان.

(٢٢٦٧) وَقَالَ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ رَآنِي فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ » .

* * *

(...) وحَدَّثنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ . حَدَّثنَا عَمِّي . فَذَكَرَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا بِإِسْنَادَيْهِمَا . سَوَاءً . مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ .

* * *

١٢ - (٢٢٦٨) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثنَا ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ رَآنِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَآنِي . إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ فِي صُورَتِي » . وَقَالَ « إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُخْبِرْ أَحَدًا بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي الْمَنَامِ » .

* * *

١٣ - (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثنَا رَوْحٌ . حَدَّثنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ رَآنِي فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَآنِي . فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِي » .

* * *

(٢) باب لا يخبر بتلعب الشيطان به في المنام

١٤ - (...) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثنَا ابْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ جَاءَهُ فَقَالَ : إِنِّي حَلَمْتُ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ . فَأَنَا أَتَّبِعُهُ . فَزَجَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ « لَا تُخْبِرْ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي الْمَنَامِ » .

* * *

١٥ - (...) وحدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي ضُرِبَ فَتَدَحْرَجَ فَاشْتَدَدْتُ عَلَى أَثَرِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْأَعْرَابِيِّ « لَا تُحَدِّثِ النَّاسَ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي مَنَامِكَ » . وَقَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدُ ، يَخْطُبُ فَقَالَ « لَا يُحَدِّثَنَّ أَحَدُكُمْ بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي مَنَامِهِ » .

* * *

١٦ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ. قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي قُطِعَ. قَالَ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ «إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ، فَلاَ يُحَدِّثْ بِهِ النَّاسَ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ «إِذَا لُعِبَ بِأَحَدِكُمْ» وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّيْطَانَ.

***

(٣) باب فى تأويل الرؤيا

١٧ - (٢٢٦٩) حدثنا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ. أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَوْ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ.
ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ). أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً[(١)] تَنْطِفُ[(٢)] السَّمْنَ وَالْعَسَلَ. فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ[(٣)] مِنْهَا بِأَيْدِيهِمْ. فَالْمُسْتَكْثِرُ وَالْمُسْتَقِلُّ. وَأَرَى سَبَبًا[(٤)] وَاصِلاً[(٥)] مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ. فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ. ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَعَلاَ. ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَلاَ. ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَانْقَطَعَ بِهِ. ثُمَّ وُصِلَ لَهُ فَعَلاَ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللهِ! بِأَبِي أَنْتَ. وَاللهِ! لَتَدَعَنِّي فَلأَعْبُرَنَّهَا. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «اعْبُرْهَا» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَّا الظُّلَّةُ فَظُلَّةُ الإِسْلاَمِ. وَأَمَّا الَّذِي يَنْطِفُ مِنَ السَّمْنِ وَالْعَسَلِ فَالْقُرْآنُ. حَلاَوَتُهُ وَلِينُهُ. وَأَمَّا مَا يَتَكَفَّفُ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ فَالْمُسْتَكْثِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقِلُّ. وَأَمَّا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ

---

(١) (ظلة) أى سحابة.

(٢) (تنطف) أى تقطر قليلا قليلا.

(٣) (يتكففون) يأخذون بأكفهم.

(٤) (سببا) السبب الحبل.

(٥) (واصلا) الواصل بمعنى الموصول.

إِلَى الْأَرْضِ فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ. تَأْخُذُ بِهِ فَيُعْلِيكَ اللهُ بِهِ. ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ. ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَعْلُو بِهِ. ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَنْقَطِعُ بِهِ ثُمَّ يُوصَلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ. فَأَخْبِرْنِي، يَا رَسُولَ اللهِ! بِأَبِي أَنْتَ! أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَصَبْتَ بَعْضًا وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا[1]» قَالَ: فَوَاللهِ! يَا رَسُولَ اللهِ! لَتُحَدِّثَنِّي مَا الَّذِي أَخْطَأْتُ؟ قَالَ «لَا تُقْسِمْ».

* * *

(..) وحدّثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ مُنْصَرَفَهُ مِنْ أُحُدٍ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي رَأَيْتُ هٰذِهِ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً تَنْطِفُ السَّمْنَ وَالْعَسَلَ. بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ.

* * *

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ عَبْدُالرَّزَّاقِ: كَانَ مَعْمَرٌ أَحْيَانًا يَقُولُ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَأَحْيَانًا يَقُولُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ ظُلَّةً. بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ.

* * *

(...) وحدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، وَهُوَ ابْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ مِمَّا يَقُولُ[2]

---

(١) (أصبت بعضا وأخطأت بعضا) اختلف العلماء في معناه. فقال ابن قتيبة وآخرون: معناه أصبت في بيان تفسيرها وصادفت حقيقة تأويلها وأخطأت في مبادرتك بتفسيرها من غير أن آمرك به. وقال آخرون: هذا الذي قاله ابن قتيبة وموافقوه فاسد لأنه ﷺ قد أذن له في ذلك وقال «اعبرها». وإنما أخطأ في تركه تفسير بعضها. فإن الرائي قال: رأيت ظلة تنطف السمن والعسل. ففسره الصديق رضي الله عنه بالقرآن حلاوته ولينه. وهذا إنما هو تفسير العسل. وترك تفسير السمن. وتفسيره السنة. فكان حقه أن يقول: القرآن والسنة. وإلى هذا أشار الطحاوي. وقال آخرون: الخطأ وقع في خلع عثمان لأنه ذكر في المنام أنه أخذ بالسبب فانقطع به، وذلك يدل على انخلاعه بنفسه. وفسره الصديق بأنه يأخذ به رجل فينقطع به ثم يوصل به فيعلو به. وعثمان قد خلع قهرا وقتل وولى غيره. فالصواب في تفسيره أن يحمل وصله على ولاية غيره من قومه.

(٢) (كان مما يقول) قال القاضي: معنى هذه اللفظة عندهم: كثيرا ما كان يفعل كذا. كأنه قال: من شأنه.

لِأَصْحَابِهِ « مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ رُؤْيَا فَلْيَقُصَّهَا أَعْبُرْهَا لَهُ » قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! رَأَيْتُ ظُلَّةً. بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

***

(٤) باب رؤيا النبيّ صلى الله عليه وسلم

١٨ – (٢٢٧٠) حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فِيمَا يَرَى النَّائِمُ، كَأَنَّا فِي دَارِ عُقْبَةَ ابْنِ رَافِعٍ. فَأُتِينَا بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابٍ[1]. فَأَوَّلْتُ الرِّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا وَالْعَاقِبَةَ فِي الآخِرَةِ. وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ[2] ».

***

١٩ – (٢٢٧١) وحدّثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. أَخْبَرَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ. فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ. أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ. فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الأَصْغَرَ مِنْهُمَا. فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ. فَدَفَعْتُهُ إِلَى الأَكْبَرِ ».

***

٢٠ – (٢٢٧٢) حدّثنا أَبُو عَامِرٍ، عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ الأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ). قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، جَدِّهِ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أُهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَىٰ أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ. فَذَهَبَ وَهَلِي[3] إِلَىٰ أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرُ[4]. فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ[5]. وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَٰذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا. فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ.

---

(١) (برطب من رطب ابن طاب) هو نوع من الرطب معروف. يقال له: رطب ابن طاب وتمر ابن طاب وعذق ابن طاب وعرجون ابن طاب، وهو مضاف إلى ابن طاب، رجل من أهل المدينة.

(٢) (وأن ديننا قد طاب) أي كمل واستقرت أحكامه وتمهدت قواعده.

(٣) (وهلي) وهمي واعتقادي.

(٤) (هجر) مدينة معروفة وهي قاعدة البحرين.

(٥) (يثرب) هو اسمها في الجاهلية. فسماها الله تعالى المدينة. وسماها رسول الله ﷺ طيبة وطابة.

فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد . ثم هززته أخرى فعاد أحسن ما كان . فإذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين . ورأيت فيها أيضا بقرا(١) ، والله خير(٢) . فإذا هم النفر من المؤمنين يوم أحد . وإذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد ، وثواب الصدق الذى آتانا الله بعد(٣) ، يوم بدر » .

* * *

٢١ - (٢٢٧٣) حدثنى محمد بن سهل التميمى . حدثنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب عن عبد الله بن أبى حسين . حدثنا نافع بن جبير عن ابن عباس . قال : قدم مسيلمة الكذاب على عهد النبى ﷺ المدينة . فجعل يقول : إن جعل لى محمد الأمر من بعده تبعته . فقدمها فى بشر كثير من قومه . فأقبل إليه النبى ﷺ ومعه ثابت بن قيس بن شماس . وفى يد النبى ﷺ قطعة جريدة . حتى وقف على مسيلمة فى أصحابه . قال « لو سألتنى هذه القطعة ما أعطيتكها . ولن أتعدى أمر الله فيك(٤) . ولئن أدبرت ليعقرنك الله(٥) . وإنى لأراك الذى أريت فيك ما أريت . وهذا ثابت يجيبك عنى(٦) » ثم انصرف عنه .

* * *

(١) (ورأيت فيها بقرا) قد جاء فى غير مسلم زيادة فى هذا الحديث : ورأيت بقرا تنحر . وبهذه الزيادة يتم تأويل الرؤيا بما ذكر . فنحر البقر هو قتل الصحابة رضى الله عنهم الذين قتلوا بأحد .

(٢) (والله خير) قال القاضى عياض : ضبطنا هذا الحرف عن جميع الرواة : والله خير ، على المبتدأ والخبر .

(٣) (بعدُ يومَ بدر) ضبط بضم دال بعدُ ، ونصب يومَ . قال : وروى بنصب الدال. قالوا : ومعناه ما جاء الله به بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين . لأن الناس جمعوا لهم وخوفوهم فزادهم ذلك إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وتفرق العدو عنهم هيبة لهم. قال القاضى : قال أكثر شراح الحديث : معناه ثواب الله خير. أى صُنْعُ الله بالمقتولين خير لهم من بقائهم فى الدنيا . قال القاضى : والأولى قول من قال : والله خير ، من جملة الرؤيا . وكلمة ألقيت إليه وسمعها فى الرؤيا عند رؤياه البقر . بدليل تأويله لها بقوله ﷺ « وإذا الخير ما جاء الله به » .

(٤) (ولن أتعدى أمر الله فيك) هكذا وقع فى جميع نسخ مسلم . ووقع فى البخارىّ : ولن تعدو أمر الله فيك ؛ قال القاضى : هما صحيحان. فمعنى الأول لن أعدو أنا أمر الله فيك من أنى لا أجيبك إلى ما طلبته مما لا ينبغى لك من الاستخلاف أو المشاركة . ومن أنى أبلغ ما أنزل إلىّ وأدفع أمرك بالتى هى أحسن . ومعنى الثانى ولن تعدو أنت أمر الله فى خيبتك فيما أملته من النبوة ، وهلاكك دون ذلك ، أو فيما سبق من قضاء الله تعالى وقدره فى شقاوتك .

(٥) (ولئن أدبرت ليعقرنك الله) أى إن أدبرت عن طاعتى ليقتلنك الله . والعقر القتل. وعقروا الناقة قتلوها. وقتله الله تعالى يوم اليمامة وهذا من معجزات النبوة .

(٦) (وهذا ثابت يجيبك عنى) قال العلماء : كان ثابت بن قيس خطيب رسول الله ﷺ يجاوب الوفود عن خطبهم وتشدقهم.

(٢٢٧٤) فقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ « إِنَّكَ أَرَى الَّذِى أُرِيتُ فِيكَ مَا أُرِيتُ » فَأَخْبَرَنِى أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ . فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا . فَأُوحِيَ إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنِ انْفُخْهُمَا . فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا . فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنْ بَعْدِي(١) . فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيَّ ، صَاحِبَ صَنْعَاءَ . وَالآخَرُ مُسَيْلِمَةَ ، صَاحِبَ الْيَمَامَةِ » .

***

٢٢ - (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ خَزَائِنَ الأَرْضِ . فَوَضَعَ فِي يَدَيَّ أُسْوَارَيْنِ(٢) مِنْ ذَهَبٍ . فَكَبُرَا عَلَيَّ وَأَهَمَّانِي . فَأُوحِيَ إِلَيَّ أَنِ انْفُخْهُمَا . فَنَفَخْتُهُمَا فَذَهَبَا . فَأَوَّلْتُهُمَا الْكَذَّابَيْنِ اللَّذَيْنِ أَنَا بَيْنَهُمَا : صَاحِبَ صَنْعَاءَ ، وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ » .

***

٢٣ - (٢٢٧٥) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ « هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمُ الْبَارِحَةَ(٣) رُؤْيَا ؟ » .

---

(١) (يخرجان بعدى) أى يظهران شوكتهما ودعواهما النبوة . وإلا فقد كانا فى زمنه .

(٢) (أسوارين) لغة فى سُوار ، بكسر السين وضمها . فيكون وضَعَ بفتح الواو والضاد ، وفيه ضمير الفاعل . أى وضع الآتى بخزائن الأرض فى يدىّ أسوارين . فهذا هو الصواب . وضبطه بعضهم : فوُضِع ، وهو ضعيف .

(٣) (البارحة) هكذا هو فى جميع نسخ مسلم : البارحة . وفيه دليل لجواز إطلاق البارحة على الليلة الماضية، وإن كان من قبل الزوال .

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٣ – كتاب الفضائل

(١) باب فضل نسب النبيّ صلى الله عليه وسلم، وتسليم الحجر عليه قبل النبوّة

١ – (٢٢٧٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ سَهْمٍ. جَمِيعًا عَنِ الْوَلِيدِ. قَالَ ابْنُ مِهْرَانَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي عَمَّارٍ، شَدَّادٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ وَاثِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ اللهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ. وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ. وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ. وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ».

***

٢ – (٢٢٧٧) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ. حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ[1] كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ. إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ».

***

(٢) باب تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق

٣ – (٢٢٧٨) حدثني الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، أَبُو صَالِحٍ. حَدَّثَنَا هِقْلٌ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ. حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ[2] يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ. وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ».

***

(١) (إني لأعرف حجرا بمكة) فيه معجزة له ﷺ. وفي هذا إثبات التمييز في بعض الجمادات، وهو موافق لقوله تعالى في الحجارة: وإن منها لما يهبط من خشية الله. وقوله تعالى: وإن من شيء إلا يسبح بحمده.

(٢) (أنا سيد ولد آدم) قال الهروي: السيد هو الذي يفوق قومه في الخير. وقال غيره: هو الذي يفزع إليه في النوائب والشدائد فيقوم بأمرهم ويتحمل عنهم مكارههم ويدفعها عنهم.

(٣) باب فى معجزات النبىّ صلى الله عليه وسلم

٤ — (٢٢٧٩) وحدّثنى أَبُو الرَّبِيعِ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا بِمَاءٍ فَأُتِيَ بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ[1] . فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَتَوَضَّئُونَ . فَحَزَرْتُ[2] مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى الثَّمَانِينَ . قَالَ : فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ .

* * *

٥ — (...) وحدّثنى إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا مَعْنٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوَضُوءَ[3] فَلَمْ يَجِدُوهُ . فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَضُوءٍ . فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ذَٰلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ . وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّئُوا مِنْهُ . قَالَ : فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ . فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّئُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ[4] .

* * *

٦ — (...) حدّثنى أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ بِالزَّوْرَاءِ (قَالَ : وَالزَّوْرَاءُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ السُّوقِ وَالْمَسْجِدِ فِيمَا ثَمَّهْ) دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ . فَوَضَعَ كَفَّهُ فِيهِ . فَجَعَلَ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ . فَتَوَضَّأَ جَمِيعُ أَصْحَابِهِ . قَالَ قُلْتُ : كَمْ كَانُوا ؟ يَا أَبَا حَمْزَةَ ! قَالَ : كَانُوا زُهَاءَ الثَّلَاثِمِائَةِ[5] .

* * *

٧ — (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ بِالزَّوْرَاءِ . فَأُتِيَ بِإِنَاءِ مَاءٍ لَا يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ[6] . أَوْ قَدْرَ مَا يُوَارِي أَصَابِعَهُ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ هِشَامٍ .

* * *

---

(١) (رحراح) ويقال له رحرح ، هو الواسع القصير الجدار .

(٢) (فحزرت) فى المصباح : حزرت الشئ حزرا ، من بابى ضرب وقتل ، قدّرته .

(٣) (الوضوء) بفتح الواو ، هو الماء الذى يتوضأ به .

(٤) (من عند آخرهم) هكذا هو فى الصحيحين: من عند آخرهم وهو صحيح . ومن ، هنا ، بمعنى إلى . وهى لغة .

(٥) (زهاء الثلاثمائة) أى قدر الثلاثمائة .

(٦) (لا يغمر أصابعه) أى لا يغطيها .

٨ – (٢٢٨٠) وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ أُمَّ مَالِكٍ كَانَتْ تُهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي عُكَّةٍ لَهَا سَمْنًا . فَيَأْتِيهَا بَنُوهَا فَيَسْأَلُونَ الأُدْمَ . وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ . فَتَعْمِدُ إِلَى الَّذِي كَانَتْ تُهْدِي فِيهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَتَجِدُ فِيهِ سَمْنًا . فَمَا زَالَ يُقِيمُ لَهَا أُدْمَ بَيْتِهَا حَتَّىٰ عَصَرَتْهُ . فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ « عَصَرْتِيهَا؟ » قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ « لَوْ تَرَكْتِيهَا مَا زَالَ قَائِمًا[1] » .

***

٩ – (٢٢٨١) وحدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَطْعِمُهُ . فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسْقِ شَعِيرٍ . فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَامْرَأَتُهُ وَضَيْفُهُمَا . حَتَّىٰ كَالَهُ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ « لَوْ لَمْ تَكِلْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ ، وَلَقَامَ لَكُمْ » .

***

١٠ – (٧٠٦) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ (وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ؛ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ عَامِرَ بْنَ وَاثِلَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ . فَكَانَ يَجْمَعُ الصَّلَاةَ . فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا . وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا . حَتَّىٰ إِذَا كَانَ يَوْمًا أَخَّرَ الصَّلَاةَ . ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا . ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَٰلِكَ . فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا . ثُمَّ قَالَ « إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا ، إِنْ شَاءَ اللهُ ، عَيْنَ تَبُوكَ . وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتُوهَا حَتَّىٰ يُضْحِيَ النَّهَارُ . فَمَنْ جَاءَهَا مِنْكُمْ فَلَا يَمَسَّ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّىٰ آتِيَ » فَجِئْنَاهَا وَقَدْ سَبَقَنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ . وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشِّرَاكِ تَبِضُّ[2] بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ . قَالَ فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « هَلْ مَسِسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا؟ » قَالَا : نَعَمْ . فَسَبَّهُمَا النَّبِيُّ ﷺ ، وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ . قَالَ ثُمَّ غَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا . حَتَّىٰ اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ . قَالَ وَغَسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهِ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ . ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا . فَجَرَتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ[3] . أَوْ قَالَ غَزِيرٍ – شَكَّ أَبُو عَلِيٍّ أَيُّهُمَا قَالَ –

---

(١) (ما زال قائما) أي موجودا حاضرا .

(٢) (تبض) هكذا ضبطناه هنا : تبض . ونقل القاضي اتفاق الرواة هنا على أنه بالضاد المعجمة ومعناه تسيل . والشراك هو سير النعل . ومعناه ماء قليل جدا .

(٣) (منهمر) أي كثير الصب والدفع .

حَتَّى اسْتَتَى النَّاسُ. ثُمَّ قَالَ « يُوشِكُ، يَا مُعَاذُ! إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ، أَنْ تَرَى مَا هٰهُنَا قَدْ مُلِئَ جِنَانًا[(١)] ».

***

١١ – (١٣٩٢) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ. فَأَتَيْنَا وَادِيَ الْقُرَىٰ عَلَىٰ حَدِيقَةٍ لِامْرَأَةٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اخْرُصُوهَا[(٢)] » فَخَرَصْنَاهَا. وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَشَرَةَ أَوْسُقٍ[(٣)]. وَقَالَ « أَحْصِيهَا حَتَّىٰ نَرْجِعَ إِلَيْكِ، إِنْ شَاءَ اللهُ » وَانْطَلَقْنَا. حَتَّىٰ قَدِمْنَا تَبُوكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « سَتَهُبُّ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ. فَلَا يَقُمْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ. فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيَشُدَّ عِقَالَهُ » فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ. فَقَامَ رَجُلٌ فَحَمَلَتْهُ الرِّيحُ حَتَّىٰ أَلْقَتْهُ بِجَبَلَيْ طَيِّءٍ[(٤)]. وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلْمَاءِ، صَاحِبِ أَيْلَةَ، إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِكِتَابٍ. وَأَهْدَىٰ لَهُ بَغْلَةً بَيْضَاءَ. فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَأَهْدَىٰ لَهُ بُرْدًا. ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّىٰ قَدِمْنَا وَادِيَ الْقُرَىٰ. فَسَأَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَرْأَةَ عَنْ حَدِيقَتِهَا « كَمْ بَلَغَ ثَمَرُهَا؟ » فَقَالَتْ: عَشَرَةَ أَوْسُقٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنِّي مُسْرِعٌ. فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِيَ. وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ » فَخَرَجْنَا حَتَّىٰ أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ. فَقَالَ « هٰذِهِ طَابَةُ. وَهٰذَا أُحُدٌ. وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ » ثُمَّ قَالَ « إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ[(٥)]. ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ. ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ[(٦)]. ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ. وَفِي كُلِّ دُورِ

---

(١) (جنانا) أى بساتين وعمرانا. وهو جمع جنة. وهو أيضا من المعجزات.

(٢) (اخرصوها) هو بضم الراء وكسرها، والضم أشهر. أى احزروا الحديقة، كم يجئ من ثمرها.

(٣) (أوسق) هو جمع وسق. قال فى النهاية: الوَسْق، ستون صاعا، وهو ثلاثمائة وعشرون رطلا عند أهل الحجاز وأربعمائة وثمانون رطلا عند أهل العراق.

(٤) (بجبلى طىء) هما مشهوران. يقال لأحدهما: لَجَأ. والآخر سَلْمَى. وطىء على وزن سيد، هو أبو قبيلة من اليمن. قال صاحب التحرير: وطىء يهمز ولا يهمز. لغتان.

(٥) (خير دور الأنصار دار بنى النجار) قال القاضى: المراد أهل الدور. والمراد القبائل. وإنما فضل بنى النجار لسبقهم فى الإسلام وآثارهم الجميلة فى الدين.

(٦) (ثم دار بنى عبد الحارث بن الخزرج) هكذا هو فى النسخ: بنى عبد الحارث. وكذا نقله القاضى. قال: وهو خطأ من الرواة وصوابه بنى الحارث. بحذف لفظة عبد.

الأنصار خيرٌ » فلحقنا سعدُ بنُ عُبادةَ . فقال أبو أُسيدٍ : ألم ترَ أنَّ رسولَ الله ﷺ خيَّرَ دورَ الأنصارِ . فجعلنا آخرًا . فأدرك سعدٌ رسولَ الله ﷺ . فقال : يا رسولَ الله ! خيَّرتَ دورَ الأنصارِ فجعلتنا آخرًا. فقال « أوليسَ بحسبِكُم أن تكونوا من الخيارِ » .

***

١٢ - (...) حدثناه أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ . حدثنا عفَّانُ . ح وحدثنا إسحٰقُ بنُ إبراهيمَ . أخبرنا المغيرةُ بنُ سلمةَ المخزوميُّ . قالا : حدثنا وهيبٌ . حدثنا عمرُو بنُ يحيىٰ ، بهٰذا الإسنادِ ، إلىٰ قولِه « وفي كلِّ دورِ الأنصارِ خيرٌ » ولم يذكُرْ ما بعدَه من قصةِ سعدِ بنِ عبادةَ . وزاد في حديثِ وهيبٍ : فكتب له رسولُ الله ﷺ ببحرِهم[1] . ولم يذكُرْ في حديثِ وهيبٍ : فكتب إليه رسولُ الله ﷺ .

***

(٤) باب توكله على الله تعالى، وعصمة الله تعالى له من الناس

١٣ - (٨٤٣) حدثنا عبدُ بنُ حميدٍ. أخبرنا عبدُالرزاقِ. أخبرنا معمرٌ عن الزهريِّ، عن أبي سلمةَ، عن جابرٍ . ح وحدثني أبو عمرانَ، محمدُ بنُ جعفرِ بنِ زيادٍ (واللفظُ له) . أخبرنا إبراهيمُ (يعني ابنَ سعدٍ) عن الزهريِّ ، عن سنانِ بنِ أبي سنانٍ الدؤليِّ ، عن جابرِ بنِ عبدِ الله . قال : غزونا مع رسولِ الله ﷺ غزوةً قِبَلَ[2] نجدٍ . فأدركنا رسولُ الله ﷺ في وادٍ كثيرِ العضاهِ[3] . فنزل رسولُ الله ﷺ تحتَ شجرةٍ . فعلَّق سيفَه بغصنٍ من أغصانِها . قال : وتفرَّق الناسُ في الوادي يستظلُّون بالشجرِ . قال : فقال رسولُ الله ﷺ « إنَّ رجلًا أتاني وأنا نائمٌ . فأخذ السيفَ فاستيقظتُ وهو قائمٌ علىٰ رأسي . فلم أشعُرْ إلَّا والسيفُ صَلْتًا[4] في يدِه . فقال لي : من يمنعُك منِّي ؟ قال قلتُ : الله . ثم قال في الثانيةِ :

(١) (ببحرهم) أي ببلدهم . والبحار القرى .
(٢) (قبل نجد) أي ناحية نجد . في غزوته إلى غطفان . وهي غزوته ذي أمر ، موضع من ديار غطفان .
(٣) (العضاه) هي كل شجرة ذات شوك .
(٤) (صلتا) بفتح الصاد وضمها . أي مسلولا .

مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ قُلْتُ: اللهُ. قَالَ فَشَامَ السَّيْفَ(١). فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ » ثُمَّ لَمْ يَعْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

* * *

١٤ – (..) وحدّثني عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّؤَلِيُّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَخْبَرَهُمَا ؛ أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ قِبَلَ نَجْدٍ. فَلَمَّا قَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ. فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ يَوْمًا . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ وَمَعْمَرٍ .

* * *

(..) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرِّقَاعِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ. وَلَمْ يَذْكُرْ: ثُمَّ لَمْ يَعْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

* * *

(٥) باب بيان مثل ما بعث النبيّ صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلم

١٥ – (٢٢٨٢) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ) . قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ مَثَلَ مَا بَعَثَنِيَ اللهُ بِهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ(٢) أَصَابَ أَرْضًا . فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ. قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ(٣) الْكَثِيرَ. وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ(٤) أَمْسَكَتِ الْمَاءَ .

---

(١) (فشام السيف) معناه غمده ورده في غمده . يقال : شام السيف إذا سله وإذا أغمده ، فهو من الأضداد . والمراد هنا غمده .

(٢) (غيث) الغيث هو المطر .

(٣) (الكلأ والعشب) العشب والكلأ والحشيش كلها أسماء للنبات . لكن الحشيش مختص باليابس . والعشب والكلا ، مقصورا ، مختصان بالرطب . والكلأ بالهمز يقع على اليابس والرطب .

(٤) (أجادب) هي الأرض التي لا تنبت كلأ . وقال الخطابي : هي الأرض التي تمسك الماء فلا يسرع فيه النضوب. قال ابن بطال وصاحب المطالع وآخرون : هو جمع جدب على غير قياس . كما قالوا في حسن جمعه محاسن . والقياس أن محاسن جمع محسن . وكذا قالوا مشابه جمع شبه . وقياسه أن يكون جمع مشبه .

فَنَفَعَ اللهُ بِهَا النَّاسَ . فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا . وَأَصَابَ طَائِفَةً مِنْهَا أُخْرَىٰ . إِنَّمَا هِىَ قِيعَانٌ[١] لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً . فَذَٰلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ[٢] فِى دِينِ اللهِ ، وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِىَ اللهُ بِهِ ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ . وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَٰلِكَ رَأْسًا . وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَىَ اللهِ الَّذِى أُرْسِلْتُ بِهِ » .

***

(٦) باب شفقته صلى الله عليه وسلم على أمته ، ومبالغته فى تحذيرهم مما يضرهم

١٦ - (٢٢٨٣) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِىُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِى كُرَيْبٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِى بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِى مُوسَىٰ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ مَثَلِى وَمَثَلَ مَا بَعَثَنِىَ اللهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَىٰ قَوْمَهُ . فَقَالَ : يَاقَوْمِ ! إِنِّى رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنَىَّ . وَإِنِّى أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ[٣] . فَالنَّجَاءَ[٤] .

---

(١) (قيعان) جمع القاع . وهو الأرض المستوية ، وقيل الملساء ، وقيل التى لا نبات فيها ، وهذا هو المراد فى هـذا الحديث كما صرح به ﷺ . ويجمع أيضا على أقوع وأقواع . والقيعة بمعنى القاع .

(٢) (فقه) الفقه فى اللغة هو الفهم . يقال منه : فقِه بكسر القاف يفقَه فقَها ، بفتحها ، كفرح يفرح فرحا . أما الفقه الشرعى فقال صاحب العين والهروى وغيرهما : يقال منه فقُه بضم القاف . والمراد بقوله ﷺ « فقه فى دين الله » هذا الثانى . فيكون مضموم القاف على المشهور . أما معانى الحديث ومقصوده فهو تمثيل الهدى الذى جاء به ﷺ بالغيث. ومعناه أن الأرض ثلاثة أنواع . وكذلك الناس . فالنوع الأول من الأرض ينتفع بالمطر فيحيا بعد أن كان ميتا . وينبت الكلأ فتنتفع بها الناس والدواب والزرع وغيرها . وكذا النوع الأول من الناس يبلغه الهدى والعلم فيحفظه فيحيى قلبه ويعمل به ويعلمه غيره . فينتفع وينفع . والنوع الثانى من الأرض مالا يقبل الانتفاع فى نفسها لكن فيها فائدة وهى إمساك الماء لغيرها . فينتفع بها الناس والدواب . وكذا النوع الثانى من الناس لهم قلوب حافظة لكن ليست لهم أفهام ثاقبة ولا رسوخ لهم فى العلم يستنبطون به المعانى والأحكام وليس عندهم اجتهاد فى الطاعة والعمل به . فهم يحفظونه حتى يأتى طالب محتاج متعطش لما عندهم من العلم أهل للنفع والانتفاع فيأخذه منهم فينتفع به. فهؤلاء نفعوا بما بلغهم . والنوع الثالث من الأرض السباخ التى لاتنبت ، ونحوها . فهى لا تنتفع بالماء ولا تمسكه لينتفع به غيرها . وكذا النوع الثالث من الناس. ليست لهم قلوب حافظة ولا أفهام واعية . فإذا سمعوا العلم فلا ينتفعون به ولا يحفظونه لنفع غيرهم.

(٣) (أنا النذير العريان) قال العلماء . أصله أن الرجل إذا أراد إنذار قومه وإعلامهم بما يوجب المخافة نزع ثوبه وأشار به إليهم إذا كان بعيدا منهم ليخبرهم بما دهمهم . وأكثر ما يفعل هذا ربيئة القوم . وهو طليعتهم ورقيبهم .

(٤) (فالنجاء) أى انجوا النجاء ، أو اطلبوا النجاء .

فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ . فَأَدْلَجُوا[١] فَانْطَلَقُوا عَلَىٰ مُهْلَتِهِمْ[٢]. وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ. فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاحَهُمْ[٣]. فَذَٰلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي وَاتَّبَعَ مَاجِئْتُ بِهِ . وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ » .

* * *

١٧ – (٢٢٨٤) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا . فَجَعَلَتِ الدَّوَابُّ وَالْفَرَاشُ[٤] يَقَعْنَ فِيهِ . فَأَنَا آخِذٌ[٥] بِحُجَزِكُمْ[٦] وَأَنْتُمْ تَقَحَّمُونَ[٧] فِيهِ » .

* * *

(...) وحدثناه عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ.

* * *

١٨ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا . فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَاحَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَٰذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا. وَجَعَلَ يَحْجُزُهُنَّ وَيَغْلِبْنَهُ فَيَتَقَحَّمْنَ فِيهَا . قَالَ فَذَٰلِكُمْ مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ . أَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ . هَلُمَّ عَنِ النَّارِ . هَلُمَّ عَنِ النَّارِ . فَتَغْلِبُونِي تَقَحَّمُونَ فِيهَا » .

* * *

(١) (فأدلجوا) معناه ساروا من أول الليل . يقال : أدلجت أدلج إدلاجا كأكرمت أكرم إكراما والاسم الدَّلجة . فإن خرجت بالليل قلت ادّلجت أدّلج ادّلاجا ، بالتشديد . والاسم الدُّلجة بضم الدال .

(٢) (على مُهْلتهم) هكذا هو فى جميع نسخ مسلم .

(٣) (اجتاحهم) استأصلهم .

(٤) (الفراش) قال الخليل : هو الذى يطير كالبعوض .

(٥) (آخذ) روى بوجهين : أحدهما اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الذال . والثانى فعل مضارع بضم الذال بلا تنوين والأول أشهر . وهما صحيحان .

(٦) (بحجزكم) الحجز جمع حجزة ، وهى معقد الإزار والسراويل .

(٧) (تقحمون) التقحم هو الإقدام والوقوع فى الأمور الشاقة من غير تثبت .

١٩ – (٢٢٨٥) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سَلِيمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا . فَجَعَلَ الْجَنَادِبُ(١) وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا . وَهُوَ يَذُبُّهُنَّ عَنْهَا . وَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ . وَأَنْتُمْ تَفَلَّتُونَ(٢) مِنْ يَدِي » .

***

(٧) باب ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين

٢٠ – (٢٢٨٦) حدثنا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُنْيَانًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ . فَجَعَلَ النَّاسُ يُطِيفُونَ بِهِ . يَقُولُونَ : مَا رَأَيْنَا بُنْيَانًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا . إِلَّا هَذِهِ اللَّبِنَةَ(٣) ؛ فَكُنْتُ أَنَا تِلْكَ اللَّبِنَةَ » .

***

٢١ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ « مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَنَى بُيُوتًا فَأَحْسَنَهَا وَأَجْمَلَهَا وَأَكْمَلَهَا . إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا . فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ وَيُعْجِبُهُمُ الْبُنْيَانُ فَيَقُولُونَ : أَلَّا وَضَعْتَ هَهُنَا لَبِنَةً ! فَيَتِمَّ بُنْيَانُكَ » فَقَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ « فَكُنْتُ أَنَا اللَّبِنَةَ » .

***

(١) (الجنادب) جمع جندب . وفيه ثلاث لغات جُندَب ، جُندُب ، جِندَب . والجنادب هذا الصرار الذى يشبه الجراد . وقال أبو حاتم : الجندب على خلقة الجراد . له أربعة أجنحة كالجرادة وأصغر منها . يطير ويصر بالليل صرا شديدا .

(٢) (تفلتون) روى بوجهين : أحدهما تَفَلَّتُون . والثانى . تُفْلِتُون . وكلاهما صحيح . يقال : أفلت منى وتفلت إذا نازعك الغلبة والهرب ، ثم غلب وهرب .

ومقصود الحديث أنه ﷺ شبه تساقط الجاهلين والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم فى نار الآخرة ، وحرصهم على الوقوع فى ذلك ، مع منعه إياهم وقبضه على مواضع المنع منهم ، بتساقط الفراش فى نار الدنيا لهواه وضعف تمييزه . وكلاهما حريص على هلاك نفسه ، ساع فى ذلك لجهله .

(٣) (اللبنة) بفتح اللام وكسر الباء . ويجوز إسكان الباء مع فتح اللام وكسرها . كما فى نظائرها . واللبن ، كما جاء فى المنجد ، هو المضروب من الطين مربعا للبناء .

٢٢ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُنْيَانًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ. إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهُ. فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبِنَةُ! قَالَ فَأَنَا اللَّبِنَةُ. وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ».

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَثَلِي وَمَثَلُ النَّبِيِّينَ» فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

***

٢٣ – (٢٢٨٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «مَثَلِي وَمَثَلُ الأَنْبِيَاءِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَتَمَّهَا وَأَكْمَلَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ. فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا، وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ!» قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «فَأَنَا مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ. جِئْتُ فَخَتَمْتُ الأَنْبِيَاءَ».

***

(..) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا سَلِيمٌ، بِهَذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ بَدَلَ - أَتَمَّهَا - أَحْسَنَهَا.

***

(٨) باب إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها قبلها

٢٤ – (٢٢٨٨) قَالَ مُسْلِمٌ: وَحُدِّثْتُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ[١]. وَمِمَّنْ رَوَى ذَلِكَ عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) (قال مسلم: وحدثت عن أبي أسامة) قال المازري والقاضي: هذا الحديث من الأحاديث المنقطعة في مسلم. فإنه لم يسم الذي حدثه عن أبي أسامة. (قلت): وليس هذا حقيقة انقطاع. وإنما هو رواية مجهول. وقد وقع في حاشية بعض النسخ المعتمدة: قال الجلودي: حدثنا محمد بن المسيب الأرغياني قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري بهذا الحديث، عن أبي أسامة بإسناده.

قَالَ « إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ رَحْمَةَ أُمَّةٍ مِنْ عِبَادِهِ ، قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا . فَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطًا[١] وَسَلَفًا[٢] بَيْنَ يَدَيْهَا . وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ ، عَذَّبَهَا ، وَنَبِيُّهَا حَيٌّ ، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ ، فَأَقَرَّ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ » .

***

(٩) باب إثبات حوض[٣] نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته

٢٥ - (٢٢٨٩) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ[٤] » .

***

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرٍ . جَمِيعًا عَنْ مِسْعَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ جُنْدَبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

---

(١) (فرطا) بمعنى الفارط المتقدم إلى الماء ليهيء السقى . يريد أنه شفيع يتقدم .

(٢) (وسلفا) هو المقدّم . من عطف المرادف أو أعم .

(٣) (الحوض) قال القاضي عياض رحمه الله: أحاديث الحوض صحيحة . والإيمان به فرض . والتصديق به من الإيمان . وهو على ظاهره عند أهل السنة والجماعة . لا يتأول ولا يختلف فيه . قال القاضي : وحديثه متواتر النقل . رواه خلائق من الصحابة . فذكره مسلم من رواية ابن عمر وأبي سعيد وسهل بن سعد وجندب وعبد الله بن عمرو بن العاص وعائشة وأم سلمة وعقبة بن عامر وابن مسعود وحذيفة وحارثة بن وهب والمستورد وأبي ذر وثوبان وأنس وجابر بن سمرة . ورواه غير مسلم من رواية أبي بكر الصديق وزيد بن أرقم وأبي أمامة وعبد الله بن زيد وأبي برزة وسويد بن جبلة وعبد الله بن الصنابحي والبراء بن عازب وأسماء بنت أبي بكر وخولة بنت قيس وغيرهم .

قلت : ورواه البخاري ومسلم أيضا من رواية أبي هريرة . ورواه غيرهما من رواية عمر بن الخطاب وعائذ بن عمرو وآخرين . وقد جمع ذلك كله الإمام الحافظ أبو بكر البيهقي في كتابه (البعث والنشور) بأسانيده وطرقه المتكاثرات. قال القاضي : وفي بعض هذا ما يقتضي كون الحديث متواترا .

(٤) (أنا فرطكم على الحوض) قال أهل اللغة : الفرط والفارط هو الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها من أمور الاستقاء . فمعنى فرطكم على الحوض ، سابقكم إليه كالمهيء له .

٣٦ - (٢٢٩٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ . مَنْ وَرَدَ شَرِبَ . وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا[١] . وَلَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي . ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ » .

قَالَ أَبُو حَازِمٍ : فَسَمِعَ النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ وَأَنَا أُحَدِّثُهُمْ هٰذَا الْحَدِيثَ . فَقَالَ : هٰكَذَا سَمِعْتَ سَهْلًا يَقُولُ ؟ قَالَ فَقُلْتُ : نَعَمْ .

* * *

(٢٢٩١) قَالَ : وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فَيَقُولُ « إِنَّهُمْ مِنِّي . فَيُقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ . فَأَقُولُ : سُحْقًا سُحْقًا[٢] لِمَنْ بَدَّلَ بَعْدِي » .

* * *

(...) وحدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ[٣] ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يَعْقُوبَ .

* * *

٢٧ - (٢٢٩٢) وحدثنا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ . حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجُمَحِيُّ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ . وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ[٤] .

---

(١) (ومن شرب لم يظمأ أبدا) أى شرب منه . والظمأ مهموز مقصور . كما ورد به القرآن العزيز . وهو العطش . يقال . ظمئ يظمأ ظمأ فهو ظمآن وهم ظماء ، بالمد ، كعطش يعطش عطشا فهو عطشان وهم عطاش . قال القاضى : ظاهر هذا الحديث أن الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار . فهذا هو الذى لا يظمأ بعده .

(٢) (سحقا سحقا) أى بعدا لهم بعدا . ونصبه على المصدر . وكرر للتوكيد .

(٣) (وعن النعمان بن أبى عياش) قال العلماء : هذا العطف على سهل . فالقائل : وعن النعمان ، هو أبو حازم . فرواه عن سهل ثم رواه عن النعمان عن أبى سعيد .

(٤) (وزواياه سواء) قال العلماء : معناه طوله كعرضه . كما قال فى حديث أبى ذر المذكور فى الكتاب : عرضه مثل طوله .

وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ الْوَرِقِ(١) . وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ . وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ(٢) . فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَدًا » .

* * *

(٢٢٩٣) قَالَ : وَقَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ . وَسَيُؤْخَذُ أُنَاسٌ دُونِي . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي . فَيُقَالُ : أَمَا شَعَرْتَ مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ ؟ وَاللهِ ! مَا بَرِحُوا بَعْدَكَ يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ » .

قَالَ : فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ ! إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا أَوْ أَنْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا .

* * *

٢٨ – (٢٢٩٤) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ، وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ أَصْحَابِهِ « إِنِّي عَلَى الْحَوْضِ . أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ . فَوَاللهِ ! لَيُقْتَطَعَنَّ دُونِي رِجَالٌ . فَلَأَقُولَنَّ : أَيْ رَبِّ ! مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي . فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بَعْدَكَ . مَازَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ » .

* * *

(١) (وماؤه أبيض من الورق) هكذا هو فى جميع النسخ : الورق ، بكسر الراء ، وهو الفضة .

والنحويون يقولون: إن فعل التعجب الذى يقال فيه : هو أفعل من كذا ، إنما يكون فيما كان ماضيه على ثلاثة أحرف. فإن زاد لم يتعجب من فاعله وإنما يتعجب من مصدره . فلا يقال : ما أبيض زيدا ، ولا زيد أبيض من عمرو . وإنما يقال : ما أشد بياضه ، وهو أشد بياضا من كذا . وقد جاء فى الشعر أشياء من هذا الذى أنكروه ، فعدوه شاذا لا يقاس عليه. وهذا الحديث يدل على صحته ، وهى لغة ، وإن كانت قليلة الاستعمال . ومنها قول عمر رضى الله عنه : ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع .

(٢) (كنجوم السماء) المختار الصواب إن هذا العدد للآنية على ظاهره . وأنها أكثر عددا من نجوم السماء . ولا مانع عقلىّ ولا شرعىّ يمنع من ذلك . بل ورد الشرع به مؤكدا : كما قال ﷺ « والذى نفس محمد بيده ! لآنيته أكثر من عدد نجوم السماء» . وقال القاضى عياض : هذا إشارة إلى كثرة العدد وغايته الكثيرة ، من باب قوله ﷺ : « لا يضع العصا عن عاتقه » وهو باب من المبالغة معروف فى الشرع واللغة . ولا يعد كذبا ، إذا كان المخبر عنه فى حيز الكثرة والعظم ومبلغ الغاية فى بابه ، بخلاف ما إذا لم يكن كذلك . هذا كلام القاضى ، والصواب الأول .

٢٩ – (٢٢٩٥) وحدثني يُونسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٌو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) ؛ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ الْهَاشِمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعٍ ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَذْكُرُونَ الْحَوْضَ . وَلَمْ أَسْمَعْ ذَٰلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمًا مِنْ ذَٰلِكَ . وَالْجَارِيَةُ تَمْشُطُنِي . فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « أَيُّهَا النَّاسُ ! » فَقُلْتُ لِلْجَارِيَةِ : اسْتَأْخِرِي عَنِّي . قَالَتْ : إِنَّمَا دَعَا الرِّجَالَ وَلَمْ يَدْعُ النِّسَاءَ . فَقُلْتُ : إِنِّي مِنَ النَّاسِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنِّي لَكُمْ فَرَطٌ عَلَى الْحَوْضِ . فَإِيَّايَ ! لَا يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ فَيُذَبُّ عَنِّي كَمَا يُذَبُّ الْبَعِيرُ الضَّالُّ . فَأَقُولُ : فِيمَ هَٰذَا ؟ فَيُقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ . فَأَقُولُ : سُحْقًا » .

* * *

(...) وحدثني أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (وَهُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو) . حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : كَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ، عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَهِيَ تَمْتَشِطُ « أَيُّهَا النَّاسُ ! » فَقَالَتْ لِمَاشِطَتِهَا : كُفِّي رَأْسِي[١] . بِنَحْوِ حَدِيثِ بُكَيْرٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ .

* * *

٣٠ – (٢٢٩٦) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ[٢] . ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ . فَقَالَ « إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ . وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ . وَإِنِّي ، وَاللهِ ! لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ[٣] . وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ[٤] ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ . وَإِنِّي ، وَاللهِ ! مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي . وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا » .

* * *

---

(١) (كفى رأسي) أي اجمعيه وضمي شعره بعضه إلى بعض .

(٢) (فصلى على أهل أحد صلاته على الميت) أي دعا لهم بدعاء صلاة الميت .

(٤) (وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن) هذا تصريح بأن الحوض حوض حقيقي على ظاهره . وإنه مخلوق موجود اليوم .

(٥) (وإني قد أعطيت مفاتيح خزائن الأرض) هكذا هو في جميع النسخ : مفاتيح ، بالياء . قال القاضي : وروى : =

٣١ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا وَهْبٌ (يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ). حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ. قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ. ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ[1] كَالْمُوَدِّعِ لِلأَحْيَاءِ وَالأَمْوَاتِ. فَقَالَ «إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ. وَإِنَّ عَرْضَهُ كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ[2] إِلَى الْجُحْفَةِ[3]. إِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي. وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا، وَتَقْتَتِلُوا، فَتَهْلِكُوا، كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ».

قَالَ عُقْبَةُ: فَكَانَتْ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ.

* * *

٣٢ – (٢٢٩٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ. وَلأُنَازِعَنَّ أَقْوَامًا ثُمَّ لأُغْلَبَنَّ عَلَيْهِمْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! أَصْحَابِي. أَصْحَابِي. فَيُقَالُ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ».

* * *

(...) وحدثناه عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ «أَصْحَابِي. أَصْحَابِي».

* * *

(...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. كِلاَهُمَا عَنْ جَرِيرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. جَمِيعًا عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِ حَدِيثِ الأَعْمَشِ. وَفِي حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ مُغِيرَةَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ.

* * *

= مفاتح، بحذفها. فمن أثبتها فهو جمع مفتاح، ومن حذفها فجمع مفتح. وهما لغتان فيه.

وفي هذا الحديث معجزات لرسول الله ﷺ. فإن معناه الإخبار بأن أمته تملك خزائن الأرض، وقد وقع ذلك. وأنها لا ترتدّ جملة، وقد عصمها الله تعالى من ذلك. وأنها تتنافس في الدنيا، وقد وقع ذلك.

(١) (على قتلى أحد ثم صعد المنبر) معناه: خرج إلى قتلى أحد ودعا لهم دعاء مودع، ثم دخل المدينة فصعد المنبر فخطب الأحياء خطبة مودع.

(٢) (أيلة) هي مدينة معروفة في طرف الشام على ساحل البحر، متوسطة بين مدينة الرسول ﷺ ودمشق ومصر. بينها وبين المدينة نحو خمس عشر مرحلة. وبينها وبين دمشق نحو ثنتي عشرة مرحلة. وبينها وبين مصر نحو ثمان مراحل. قال الحازمي: قيل هي آخر الحجاز وأول الشام.

(٣) (الجحفة) هي بنحو سبع مراحل من المدينة، بينها وبين مكة.

(...) وحدّثناه سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ . ح وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ . كِلَاهُمَا عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ الأَعْمَشِ وَمُغِيرَةَ .

* * *

٣٣ – (٢٢٩٨) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَزِيعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ حَارِثَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ » .

فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ : أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ « الأَوَانِي » ؟ قَالَ : لَا . فَقَالَ الْمُسْتَوْرِدُ « تُرَى فِيهِ الآنِيَةُ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ » .

* * *

(...) وحدّثني إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ . حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخُزَاعِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ . وَذَكَرَ الْحَوْضَ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ الْمُسْتَوْرِدِ وَقَوْلَهُ .

* * *

٣٤ – (٢٢٩٩) حدّثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا . مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْهِ كَمَا بَيْنَ جَرْبَا[1] وَأَذْرُحَ[2] » .

* * *

(...) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرْبَا وَأَذْرُحَ » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى « حَوْضِي » .

* * *

(١) (جربا) بألف مقصورة . هذا هو الصواب المشهور أنها مقصورة . وكذا قيدها الحازمى فى كتابه (المؤتلف فى الأماكن) وكذا ذكرها القاضى وصاحب المطالع والجمهور . وقال القاضى وصاحب المطالع : ووقع عند بعض رواة البخارى ممدودا . قالا : وهو خطأ . وقال صاحب التحرير : هى بالمد وقد تقصر . قال الحازمى : كان أهل جربا يهودا . كتب لهم النبى ﷺ الأمان ، لما قدم عليه لحية بن رؤبة ، صاحب أيلة ، بقوم منهم ومن أهل أذرح يطلبون الأمان .

(٢) (أذرح) هى مدينة فى طرف الشام فى قبلة الشوبك . بينها وبينه نحو نصف يوم ، وهى فى طرف الشراة ، فى طرفها الشمالى ، وتبوك فى قبلة أذرح بينهما نحو أربع مراحل . وبين تبوك ومدينة النبى ﷺ نحو أربع عشرة مرحلة .

(...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ : قَالَ عُبَيْدُ اللهِ : فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : قَرْيَتَيْنِ بِالشَّأْمِ . بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ ثَلَاثِ لَيَالٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بِشْرٍ : ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ .

* * *

(..) وحدثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ .

* * *

٣٥ – (..) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرْبَا وَأَذْرُحَ . فِيهِ أَبَارِيقُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ . مَنْ وَرَدَهُ فَشَرِبَ مِنْهُ ، لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا » .

* * *

٣٦ – (٢٣٠٠) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - (قَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا آنِيَةُ الْحَوْضِ ؟ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا . أَلَا فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ[1] الْمُصْحِيَةِ . آنِيَةُ الْجَنَّةِ[2] مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ آخِرَ مَا عَلَيْهِ . يَشْخُبُ[3] فِيهِ مِيزَابَانِ[4]

---

(١) (ألا فى الليلة المظلمة) بتخفيف ألا ، وهى التى للاستفتاح . وخص الليلة المظلمة المصحية لأن النجوم ترى فيها أكثر . والمراد بالمظلمة التى لا قمر فيها ، مع أن النجوم طالعة . فإن وجود القمر يستر كثيرا من النجوم .

(٢) (آنية الجنة) ضبطه بعضهم برفع آنية وبعضهم بنصبها . وهما صحيحان . فمن رفع فخبر مبتدأ محذوف ، أى هى آنية الجنة . ومن نصب فبإضمار أعنى أو نحوه .

(٣) (يشخب) الخاء مضمومة ومفتوحة . والشخب السيلان . وأصله ماخرج من تحت يد الحالب عند كل غمزة وعصرة لضرع الشاة .

(٤) (ميزابان) قال فى اللسان : وزب الشئ يزب وزوبا ، إذا سال . الجوهرى : الميزاب المثعب ، فارسى معرب . قال : وقد عرب بالهمز . وربما لم يهمز . والجمع مآزيب ، إذا همزت . وميازيب ، إذا لم تهمز .

مِنَ الْجَنَّةِ . مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ . عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ . مَا بَيْنَ عَمَّانَ(١) إِلَىٰ أَيْلَةَ . مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ . وَأَحْلَىٰ مِنَ الْعَسَلِ » .

***

٣٧ – (٢٣٠١) حدّثنا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنِّي لَبِعُقْرِ حَوْضِي(٢) أَذُودُ النَّاسَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ(٣) . أَضْرِبُ بِعَصَايَ حَتَّىٰ يَرْفَضَّ عَلَيْهِمْ(٤) » . فَسُئِلَ عَنْ عَرْضِهِ فَقَالَ « مِنْ مَقَامِي إِلَىٰ عَمَّانَ » . وَسُئِلَ عَنْ شَرَابِهِ فَقَالَ « أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ ، وَأَحْلَىٰ مِنَ الْعَسَلِ . يَغُتُّ فِيهِ مِيزَابَانِ(٥) يَمُدَّانِهِ(٦) مِنَ الْجَنَّةِ . أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ ، وَالْآخَرُ مِنْ وَرِقٍ » .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ . بِإِسْنَادِ هِشَامٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَنَا ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، عِنْدَ عُقْرِ الْحَوْضِ » .

***

(١) (عمان) هي بلدة بالبلقاء من الشام . قال الحازمي : قال ابن الأعرابي : يجوز أن يكون فعلان ، من عم يعم ، فلا ينصرف معرفة وينصرف نكرة . قال : ويجوز أن يكون فعَّالا ، من عمن ، فينصرف معرفة ونكرة ، إذا عنى بها البلد . هذا كلامه . والمعروف في روايات الحديث وغيرها ترك صرفها .

(٢) (لبعقر حوضي) هو موقف الإبل من الحوض ، إذا وردته . وقيل مؤخره .

(٣) (أذود الناس لأهل اليمن) معناه أطرد الناس عنه غير أهل اليمن . ليرفض على أهل اليمن . وهذه كرامة لأهل اليمن في تقديمهم في الشرب منه ، مجازاة لهم بحسن صنيعهم وتقدمهم في الإسلام . والأنصار من اليمن . فيدفع غيرهم حتى يشربوا ، كما دفعوا في الدنيا عن النبي ﷺ أعداءه والمكروهات .

(٤) (يرفض عليهم) يسيل عليهم . قال أهل اللغة والغريب : وأصله من الدمع . يقال : ارفض الدمع ، إذا سال متفرقا .

(٥) (يغت فيه ميزابان يمدانه) هكذا قاله ثابت والخطابي والهروي وصاحب التحرير والجمهور : يَغُتُّ . وكذا هو في معظم نسخ بلادنا . ونقله القاضي عن الأكثرين . قال الهروي : ومعناه يدفقان فيه الماء دفقا متتابعا شديدا . قالوا : وأصله من اتباع الشيء الشيء . وقيل : يصبان فيه دائما صبا شديدا .

(٦) (يمدانه) أي يزيدانه ويكثرانه .

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. حَدِيثَ الْحَوْضِ. فَقُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ: هَـٰذَا حَدِيثٌ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي عَوَانَةَ. فَقَالَ: وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا مِنْ شُعْبَةَ. فَقُلْتُ: انْظُرْ لِي فِيهِ. فَنَظَرَ لِي فِيهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ.

***

٣٨ – (٢٣٠٢) حدثنا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ. حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَأَذُودَنَّ عَنْ حَوْضِي رِجَالًا كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةُ مِنَ الْإِبِلِ[1]».

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ. سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

***

٣٩ – (٢٣٠٣) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «قَدْرُ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ. وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِيقِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ».

***

٤٠ – (٢٣٠٤) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ صُهَيْبٍ يُحَدِّثُ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحَبَنِي. حَتَّىٰ إِذَا رَأَيْتُهُمْ وَرُفِعُوا إِلَيَّ، اخْتُلِجُوا دُونِي[2]. فَلَأَقُولَنَّ: أَيْ رَبِّ! أُصَيْحَابِي. أُصَيْحَابِي[3]. فَلَيُقَالَنَّ لِي: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ».

***

(١) (كما تذاد الغريبة من الإبل) معناه كما يذود الساقي الناقة الغريبة عن إبله، إذا أرادت الشرب مع إبله.

(٢) (اختلجوا دوني) معناه اقتطعوا.

(٣) (أصيحابي) وقع في الروايات مصغرا مكررا. وفي بعض النسخ: أصحابي أصحابي، مكبرا مكررا. قال القاضي: هذا دليل لصحة تأويل من تأول أنهم أهل الردة. ولهذا قال فيهم «سحقا سحقا» ولا يقول ذلك في مذنبي الأمة بل يشفع لهم ويهتم لأمرهم. قال: وقيل هؤلاء صنفان أحدهما عصاة مرتدون عن الاستقامة، لا عن الإسلام. وهؤلاء مبدلون للأعمال الصالحة بالسيئة. والثاني مرتدون إلى الكفر حقيقة، ناكصون على أعقابهم. واسم التبديل يشمل الصنفين.

(..) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ . جَمِيعًا عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَٰذَا الْمَعْنَىٰ . وَزَادَ « آنِيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ » .

* * *

٤١ - (٢٣٠٣) وحدثنا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ وَهُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ (وَاللَّفْظُ لِعَاصِمٍ) . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . سَمِعْتُ أَبِي . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَا بَيْنَ نَاحِيَتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ » .

* * *

٤٢ - (...) وحدثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ . ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُمَا شَكَّا فَقَالَا : أَوْ مِثْلَ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ « مَا بَيْنَ لَابَتَيْ حَوْضِي (١) » .

* * *

٤٣ - (...) وحدثني يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرُّزِّيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ « تُرَىٰ فِيهِ أَبَارِيقُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ مِثْلَهُ . وَزَادَ « أَوْ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ » .

* * *

٤٤ - (٢٣٠٥) حدثني الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ بْنِ الْوَلِيدِ السَّكُونِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي (رَحِمَهُ اللهُ) . حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « أَلَا إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ . وَإِنَّ بُعْدَ مَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَأَيْلَةَ . كَأَنَّ الْأَبَارِيقَ فِيهِ النُّجُومُ » .

* * *

(١) (لابتى حوضى) أي ناحيتيه .

٤٥ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَا : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ . قَالَ : كَتَبْتُ إِلَىٰ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ مَعَ غُلَامِي نَافِعٍ : أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ «أَنَا الْفَرَطُ عَلَى الْحَوْضِ».

***

(١٠) باب في قتال جبريل وميكائيل عن النبيّ صلى الله عليه وسلم، يوم أحد

٤٦ – (٢٣٠٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعْدٍ . قَالَ : رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللهِ ﷺ[1] وَعَنْ شِمَالِهِ ، يَوْمَ أُحُدٍ، رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابُ بَيَاضٍ. مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ. يَعْنِي جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

***

٤٧ – (...) وحدثني إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا سَعْدٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ يَوْمَ أُحُدٍ ، عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَنْ يَسَارِهِ ، رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ. يُقَاتِلَانِ عَنْهُ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ . مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ .

***

(١١) باب في شجاعة النبيّ عليه السلام، وتقدمه للحرب

٤٨ – (٢٣٠٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ – وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ – (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ . وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ . وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ . وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَانْطَلَقَ نَاسٌ قِبَلَ الصَّوْتِ . فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَاجِعًا . وَقَدْ سَبَقَهُمْ

(١) (رأيت عن يمين رسول الله ﷺ) فيه بيان كرامة النبيّ ﷺ على الله تعالى وإكرامه إياه بإنزال الملائكة تقاتل معه . وبيان أن الملائكة تقاتل، وأن قتالهم لم يختص بيوم بدر . وهذا هو الصواب ، خلافا لمن زعم اختصاصه . فهذا صريح في الرد عليه. وفيه فضيلة الثياب البيض ، وأن رؤية الملائكة لا تختص بالأنبياء ، بل يراهم الصحابة والأولياء ، وفيه منقبة عظيمة لسعد بن أبي وقاص ، الذي رأى الملائكة .

إِلَى الصَّوْتِ. وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرْيٍ. فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ «لَمْ تُرَاعُوا[١]. لَمْ تُرَاعُوا» قَالَ «وَجَدْنَاهُ بَحْرًا[٢]. أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ».

قَالَ: وَكَانَ فَرَسًا يُبَطَّأُ[٣].

***

٤٩ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ. فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ. فَرَكِبَهُ فَقَالَ «مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ. وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا».

***

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: فَرَسًا لَنَا. وَلَمْ يَقُلْ: لِأَبِي طَلْحَةَ. وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ: عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسًا.

***

(١٢) باب كان النبيّ صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير من الريح المرسلة

٥٠ - (٢٣٠٨) حدثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ، مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ. وَكَانَ أَجْوَدُ[٤] مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ. إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَلْقَاهُ، فِي كُلِّ سَنَةٍ، فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ. فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْقُرْآنَ. فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ[٥].

***

(١) (لم تراعوا) أي روعا مستقرا، أو روعا يضركم.

(٢) (وجدناه بحرا) أي واسع الجرى.

(٣) (يبطأ) معناه يعرف بالبطء والعجز وسوء السير.

(٤) (وكان أجودَ) روى برفع أجود ونصبه: والرفع أصح وأشهر.

(٥) (الريح المرسلة) المراد كالريح في إسراعها وعمومها.

(...) وحدّثناه أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنْ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

(١٣) باب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خُلقاً

٥١ – (٢٣٠٩) حدّثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : خَدَمْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ . وَاللهِ ! مَا قَالَ لِي : أُفًّا[1] قَطُّ[2] . وَلَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ : لِمَ فَعَلْتَ كَذَا ؟ وَهَلَّا فَعَلْتَ كَذَا ؟

زَادَ أَبُو الرَّبِيعِ : لَيْسَ مِمَّا يَصْنَعُهُ الْخَادِمُ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ : وَاللهِ !

***

(...) وحدّثناه شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سَلَّامُ بْنُ مِسْكِينٍ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسٍ . بِمِثْلِهِ .

***

٥٢ – (...) وحدّثناه أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ (وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ) قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي . فَانْطَلَقَ بِي إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيِّسٌ فَلْيَخْدُمْكَ . قَالَ فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ . وَاللهِ ! مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ : لِمَ صَنَعْتَ هَٰذَا هَٰكَذَا ؟ وَلَا لِشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ : لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَٰذَا هَٰكَذَا ؟

***

٥٣ – (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا

---

(١) (ما قال لي أفا) ذكر القاضي وغيره فيها عشر لغات : أف بفتح الفاء وضمها وكسرها ، بلا تنوين وبالتنوين . فهذه ست . وأُفّ وإفّ وإف وأُفي . وأُفه ، بضم همزتهما . قالوا وأصل الأف والتف وسخ الأظفار . وتستعمل هذه الكلمة في كل ما يستقذر . وهي اسم فعل تستعمل في الواحد والاثنين والجمع والمؤنث والمذكر . بلفظ واحد . قال الله تعالى : ولا تقل لهما أفّ .

(٢) (قط) لتوكيد نفي الماضي .

زَكَرِيَّاءُ . حَدَّثَنِي سَعِيدٌ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي بُرْدَةَ) عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : خَدَمْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ . فَمَا أَعْلَمُهُ قَالَ لِي قَطُّ : لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا ؟ وَلَا عَابَ عَلَيَّ شَيْئًا قَطُّ .

***

٥٤ – (٢٣١٠) حدثني أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ ، زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ . أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) قَالَ : قَالَ إِسْحَاقُ : قَالَ أَنَسٌ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا . فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ . فَقُلْتُ: وَاللهِ ! لَا أَذْهَبُ . وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللهِ ﷺ . فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمُرَّ عَلَى صِبْيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ . فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ قَبَضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي . قَالَ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقَالَ : «يَا أُنَيْسُ ! أَذَهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ ؟» قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . أَنَا أَذْهَبُ ، يَا رَسُولَ اللهِ !

***

(٢٣٠٩) قَالَ أَنَسٌ : وَاللهِ ! لَقَدْ خَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ . مَا عَلِمْتُهُ قَالَ لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ : لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا ؟ أَوْ لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ : هَلَّا فَعَلْتَ[1] كَذَا وَكَذَا .

***

٥٥ – (٢٣١٠) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو الرَّبِيعِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا .

***

(١٤) باب ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال: لا . وكثرة عطائه

٥٦ – (٢٣١١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ . سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قَالَ : مَا سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ : لَا .

***

(..) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ ، مِثْلَهُ ، سَوَاءً .

***

(١) (هلا فعلت) هلا ، إذا دخلت على الماضي ، كانت للتندم . وإذا دخلت على المضارع كانت للتحريض والحض على الفعل .

٥٧ – (٢٣١٢) وحدثنا عاصم بن النضر التيمي. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث). حدثنا حميد عن موسى بن أنس، عن أبيه، قال: ما سئل رسول الله ﷺ على الإسلام شيئا إلا أعطاه. قال فجاءه رجل فأعطاه غنما بين جبلين[1]. فرجع إلى قومه، فقال: يا قوم! أسلموا. فإن محمدا يعطى عطاء لا يخشى الفاقة.

* * *

٥٨ – (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس؛ أن رجلا سأل النبي ﷺ غنما بين جبلين. فأعطاه إياه. فأتى قومه فقال: أي قوم! أسلموا. فوالله! إن محمدا ليعطي عطاء ما يخاف الفقر.

فقال أنس: إن كان الرجل ليسلم ما يريد إلا الدنيا. فما يسلم حتى يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما عليها.

* * *

٥٩ – (٢٣١٣) وحدثني أبو الطاهر، أحمد بن عمرو بن سرح. أخبرنا عبد الله بن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: غزا رسول الله ﷺ غزوة الفتح، فتح مكة. ثم خرج رسول الله ﷺ بمن معه من المسلمين. فاقتتلوا بحنين. فنصر الله دينه والمسلمين. وأعطى رسول الله ﷺ يومئذ صفوان بن أمية مائة من النعم. ثم مائة. ثم مائة.

قال ابن شهاب: حدثني سعيد بن المسيب؛ أن صفوان قال: والله! لقد أعطاني رسول الله ﷺ ما أعطاني، وإنه لأبغض الناس إلي. فما برح يعطيني حتى إنه لأحب الناس إلي.

* * *

٦٠ – (٢٣١٤) حدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر؛ أنه سمع جابر ابن عبد الله. ح وحدثنا إسحق. أخبرنا سفيان عن ابن المنكدر، عن جابر. وعن عمرو، عن محمد ابن علي، عن جابر. أحدهما يزيد على الآخر. ح وحدثنا ابن أبي عمر (واللفظ له) قال: قال سفيان: سمعت محمد بن المنكدر يقول: سمعت جابر بن عبد الله. قال سفيان: وسمعت أيضا عمرو بن دينار

(١) (فأعطاه غنما بين جبلين) أي كثيرة. كأنها تملأ ما بين جبلين.

يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ. وَزَادَ أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا» وَقَالَ بِيَدَيْهِ جَمِيعًا. فَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ. فَقَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ. فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: مَنْ كَانَتْ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِدَةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِ. فَقُمْتُ فَقُلْتُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا» فَحَثَى أَبُو بَكْرٍ مَرَّةً. ثُمَّ قَالَ لِي: عُدَّهَا. فَعَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ. فَقَالَ: خُذْ مِثْلَيْهَا[1].

***

٦١ – (..) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ. قَالَ: لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ جَاءَ أَبَا بَكْرٍ مَالٌ مِنْ قِبَلِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ، أَوْ كَانَتْ لَهُ قِبَلَهُ عِدَةٌ، فَلْيَأْتِنَا. بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

***

(١٥) باب رحمته صلى الله عليه وسلم الصبيان والعيال، وتواضعه، وفضل ذلك

٦٢ – (٢٣١٥) حدّثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ (وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ). حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ. حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «وُلِدَ لِيَ اللَّيْلَةَ غُلَامٌ. فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي، إِبْرَاهِيمَ» ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفٍ، امْرَأَةِ قَيْنٍ[2] يُقَالُ لَهُ أَبُو سَيْفٍ. فَانْطَلَقَ يَأْتِيهِ وَاتَّبَعْتُهُ. فَانْتَهَيْنَا إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ بِكِيرِهِ. قَدِ امْتَلَأَ الْبَيْتُ دُخَانًا. فَأَسْرَعْتُ الْمَشْيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَيْفٍ! أَمْسِكْ. جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَأَمْسَكَ. فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّبِيِّ. فَضَمَّهُ إِلَيْهِ. وَقَالَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ.

---

(١) (خذ مثليها) يعني خذ معها مثليها. فيكون الجميع ألفا وخمسمائة. لأن له ثلاث حثيات.

(٢) (قين) القين الحداد.

فَقَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ(١) بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ «تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ. وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَىٰ رَبُّنَا. وَاللهِ! يَا إِبْرَاهِيمُ! إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ».

***

٦٣ – (٢٣١٦) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضِعًا لَهُ فِي عَوَالِي(٢) الْمَدِينَةِ. فَكَانَ يَنْطَلِقُ وَنَحْنُ مَعَهُ. فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ وَإِنَّهُ لَيُدَّخَنُ. وَكَانَ ظِئْرُهُ قَيْنًا. فَيَأْخُذُهُ فَيُقَبِّلُهُ. ثُمَّ يَرْجِعُ.

قَالَ عَمْرٌو: فَلَمَّا تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي. وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثَّدْيِ(٣). وَإِنَّ لَهُ لَظِئْرَيْنِ(٤) تُكَمِّلَانِ رَضَاعَهُ(٥) فِي الْجَنَّةِ».

***

٦٤ – (٢٣١٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالُوا: أَتُقَبِّلُونَ صِبْيَانَكُمْ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. فَقَالُوا: لَكِنَّا، وَاللهِ! مَا نُقَبِّلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «وَأَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللهُ نَزَعَ مِنْكُمُ الرَّحْمَةَ».

وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ «مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ».

***

٦٥ – (٢٣١٨) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُ

(١) (يكيد بنفسه) أي يجود بها. ومعناه: وهو في النزع.
(٢) (عوالي المدينة) هي القرى التي عند المدينة.
(٣) (مات في الثدي) معناه مات وهو في سن رضاع الثدي. أو في حال تغذيه بلبن الثدي.
(٤) (لظئرين) الظئر هي المرضعة ولد غيرها. وزوجها ظئر لذلك الرضيع. فلفظة ظئر تقع على الأنثى والذكر.
(٥) (يكملان رضاعه) أي يتمانه سنتين.

الْحَسَنَ . فَقَالَ : إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَمْ » .

* * *

(...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

٦٦ — (٢٣١٩) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ وَأَبِي ظَبْيَانَ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ « مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمْهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ .

* * *

(١٦) باب كثرة حيائه صلى الله عليه وسلم

٦٧ — (٢٣٢٠) حدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي عُتْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي عُتْبَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ[1] فِي خِدْرِهَا[2] .

(١) (العذراء) البكر . لأن عذرتها باقية ، وهي جلدة البكارة .

(٢) (خدرها) الخدر ستر يجعل للبكر في جنب البيت.

وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ[1]

* * *

٦٨ - (٢٣٢١) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : دَخَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو حِينَ قَدِمَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْكُوفَةِ . فَذَكَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا[2] . وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا » .

قَالَ عُثْمَانُ : حِينَ قَدِمَ مَعَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي الْأَحْمَرَ) . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(١٧) باب تبسمه صلى الله عليه وسلم وحسن عشرته

٦٩ - (٢٣٢٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ : أَكُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . كَثِيرًا . كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ . فَإِذَا طَلَعَتْ قَامَ . وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ . فَيَضْحَكُونَ . وَيَتَبَسَّمُ ﷺ .

* * *

(١) (عرفناه فى وجهه) أى لا يتكلم به لحيائه ، بل يتغير وجهه : فنفهم نحن كراهته .

(٢) (لم يكن فاحشا ولا متفحشا) قال القاضى : أصل الفحش الزيادة والخروج عن الحد . قال الطبرى : الفاحش البذى . قال ابن عرفة : الفواحش عند العرب القبائح . قال الهروى : الفاحش ذو الفحش . والمتفحش الذى يتكلف الفحش ويتعمده لفساد حاله . قال : وقد يكون المتفحش الذى يأتى الفاحشة .

(١٨) باب رحمة النبيّ صلى الله عليه وسلم للنساء ، وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن

٧٠ – (٢٣٢٣) حدّثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، وَغُلَامٌ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ : أَنْجَشَةُ ، يَحْدُو . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا أَنْجَشَةُ ! رُوَيْدَكَ[1] ، سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ » .

***

(...) وحدّثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . بِنَحْوِهِ .

***

٧١ – (...) وحدّثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى أَزْوَاجِهِ ، وَسَوَّاقٌ يَسُوقُ بِهِنَّ يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةُ . فَقَالَ « وَيْحَكَ[2] يَا أَنْجَشَةُ ! رُوَيْدًا سَوْقَكَ[3] بِالْقَوَارِيرِ[4] » .

قَالَ : قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : تَكَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعِبْتُمُوهَا عَلَيْهِ .

***

(١) (رويدك) منصوب على الصفة لمصدر محذوف . أي سق سوقا رويدا . ومعناه الأمر بالرفق بهن .

(٢) (ويحك) هكذا وقع في مسلم . ووقع في غيره ويلك . قال القاضي : قال سيبويه : ويل كلمة تقال لمن وقع في هلكة . وويح زجر لمن أشرف على الوقوع في هلكة . وقال الفراء : ويل وويح وويس بمعنى . قال القاضي : قال بعض أهل اللغة : لا يراد بهذه الألفاظ حقيقة الدعاء ، وإنما يراد بها المدح والتعجيب

(٣) (سوقك) منصوب بإسقاط الجار . أي ارفق في سوقك بالقوارير .

(٤) (بالقوارير) قال العلماء : سمى النساء قوارير لضعف عزائمهن، تشبيها بقارورة الزجاج لضعفها وإسراع الانكسار إليها . واختلف العلماء في المراد بتسميتهن قوارير على قولين ذكرهما القاضي وغيره . أصحهما عند القاضي وآخرين ، وهو الذي جزم به الهرويّ وصاحب التحرير وآخرون : أن معناه أن أنجشة كان حسن الصوت . وكان يحدو بهن وينشد شيئا من القريض والرجز وما فيه تشبيب . فلم يأمن أن يفتنهن ويقع في قلوبهن حداؤه . فأمره بالكف عن ذلك . ومن أمثالهم المشهورة (الغناء رقية الزناء) . والقول الثاني : أن المراد به الرفق في السير . لأن الإبل إذا سمعت الحداء أسرعت في المشي واستلذته ، فأزعجت الراكب وأتعبته . فنهاه عن ذلك لأن النساء يضعفن عن شدة الحركة ويخاف ضررهن وسقوطهن .

٧٢ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ . حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ: كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ . وَهُنَّ يَسُوقُ بِهِنَّ سَوَّاقٌ . فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ « أَيْ أَنْجَشَةُ ! رُوَيْدًا سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ » .

***

٧٣ - (...) وحدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « رُوَيْدًا يَا أَنْجَشَةُ ! لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ » يَعْنِي ضَعَفَةَ النِّسَاءِ .

***

(...) وحدثناه ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ : حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ .

***

(١٩) باب قرب النبي عليه السلام من الناس، وتبركهم به

٧٤ - (٢٣٢٤) حدثنا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي النَّضْرِ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ (يَعْنِي هَاشِمَ بْنَ الْقَاسِمِ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَ خَدَمُ الْمَدِينَةِ بِآنِيَتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ . فَمَا يُؤْتَىٰ بِإِنَاءٍ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا . فَرُبَّمَا جَاءُوهُ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا .

***

٧٥ - (٢٣٢٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَالْحَلَّاقُ يَحْلِقُهُ . وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ . فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ .

***

٧٦ - (٢٣٢٦) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ

ثابت ، عن أنس ؛ أنَّ امْرأةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إنَّ لِي إلَيْكَ حَاجَةً . فَقَالَ « يَا أُمَّ فُلَانٍ ! انْظُرِي أيَّ السِّكَكِ شِئْتِ ، حَتَّى أقْضِيَ لَكِ حَاجَتَكِ » فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطُّرُقِ[1] حَتَّى فَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا .

***

(٢٠) باب مباعدته صلى الله عليه وسلم للآثام ، واختياره من المباح أسهله ، وانتقامه لله عند انتهاك حرماته

٧٧ – (٢٣٢٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أنَّهَا قَالَتْ : مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أمْرَيْنِ إلَّا أخَذَ أيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إثْمًا . فَإنْ كَانَ إثْمًا كَانَ أبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ . وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِنَفْسِهِ ، إلَّا أنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ .

***

(...) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإسْحَقُ بْنُ إبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ . حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ . فِي رِوَايَةِ فُضَيْلٍ ابْنِ شِهَابٍ . وَفِي رِوَايَةِ جَرِيرٍ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الإسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ .

***

٧٨ – (...) حدثنا أبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أمْرَيْنِ ، أحَدُهُمَا أيْسَرُ مِنَ الآخَرِ ، إلَّا اخْتَارَ أيْسَرَهُمَا . مَا لَمْ يَكُنْ إثْمًا . فَإنْ كَانَ إثْمًا ، كَانَ أبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ .

***

(١) (فخلا معها فى بعض الطرق) أى وقف معها فى طريق مسلوك ليقضى حاجتها ويفتيها فى الخلوة .

(...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. إِلَىٰ قَوْلِهِ: أَيْسَرَهُمَا. وَلَمْ يَذْكُرَا مَا بَعْدَهُ.

***

٧٩ - (٢٣٢٨) حدثناه أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ. وَلَا امْرَأَةً. وَلَا خَادِمًا. إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللهِ. وَمَا نِيلَ[١] مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ. فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ. إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ[٢] شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللهِ. فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

***

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَوَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ.

***

(٢١) باب طيب رائحة النبي صلى الله عليه وسلم، ولين مسه، والتبرك بمسحه

٨٠ - (٢٣٢٩) حدثنا عَمْرُو بْنُ حَمَّادِ بْنِ طَلْحَةَ الْقَنَّادُ. حَدَّثَنَا أَسْبَاطٌ (وَهُوَ ابْنُ نَصْرٍ الْهَمْدَانِيُّ) عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ. قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الأُولَىٰ. ثُمَّ خَرَجَ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَخَرَجْتُ مَعَهُ. فَاسْتَقْبَلَهُ وِلْدَانٌ. فَجَعَلَ يَمْسَحُ خَدَّيْ أَحَدِهِمْ وَاحِدًا وَاحِدًا. قَالَ: وَأَمَّا أَنَا فَمَسَحَ خَدِّي. قَالَ فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا أَوْ رِيحًا كَأَنَّمَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُؤْنَةِ عَطَّارٍ[٣].

***

٨١ - (٢٣٣٠) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا هَاشِمٌ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ). حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ) عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ أَنَسٌ: مَا شَمِمْتُ[٤] عَنْبَرًا قَطُّ وَلَا مِسْكًا وَلَا شَيْئًا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ

---

(١) (نيل منه) أى أصيب بأذى من قول أو فعل.

(٢) (إلا أن ينتهك) استثناء منقطع. معناه لكن إذا انتهكت حرمة الله انتصر لله تعالى وانتقم ممن ارتكب ذلك. وانتهاك حرمته تعالى هو ارتكاب ما حرمه.

(٣) (كأنما أخرجها من جؤنة عطار) الجؤنة بضم الجيم وهمزة بعدها، ويجوز ترك الهمزة، بقلبها واوا، كما فى نظائرها، وقد ذكرها كثيرون أو الأكثرون فى الواو. قال القاضى: هى مهموزة وقد يترك همزها. وقال الجوهرى: هى بالواو وقد تهمز. وهى السفط الذى فيه متاع العطار. هكذا فسره الجمهور. وقال صاحب العين: هى سليلة مستديرة مغشاة أدما.

(٤) (شممت) هو بكسر الميم الأولى على المشهور. وحكى أبو عبيد وابن السكيت والجوهرى وآخرون: فتحها.

رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَلَا مَسِسْتُ شَيْئًا قَطُّ دِيبَاجًا وَلَا حَرِيرًا أَلْيَنَ مَسًّا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

٨٢ – (...) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَزْهَرَ اللَّوْنِ[١] . كَأَنَّ عَرَقَهُ اللُّؤْلُؤُ[٢] . إِذَا مَشَىٰ تَكَفَّأَ[٣] . وَلَا مَسِسْتُ دِيبَاجَةً وَلَا حَرِيرَةً أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَلَا شَمِمْتُ مِسْكَةً وَلَا عَنْبَرَةً أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

(٢٢) باب طيب عرق النبي صلى الله عليه وسلم، والتبرك به

٨٣ – (٢٣٣١) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمٌ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ عِنْدَنَا[٤] . فَعَرِقَ . وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ . فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ الْعَرَقَ[٥] فِيهَا . فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! مَا هَٰذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ ؟ » قَالَتْ : هَٰذَا عَرَقُكَ نَجْعَلُهُ فِي طِيبِنَا . وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطِّيبِ .

* * *

٨٤ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ) عَنْ إِسْحَٰقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سُلَيْمٍ فَيَنَامُ عَلَىٰ فِرَاشِهَا . وَلَيْسَتْ فِيهِ . قَالَ : فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَىٰ فِرَاشِهَا . فَأُتِيَتْ

---

(١) (أزهر اللون) هو الأبيض المستنير . وهو أحسن الألوان .

(٢) (كأن عرقه اللؤلؤ) أى فى الصفاء والبياض . واللؤلؤ بهمز أوله وآخره ، وبتركهما ، وبهمز الأول دون الثانى ، وعكسه .

(٣) (إذا مشى تكفأ) هو بالهمز . وقد يترك همزه . وزعم كثيرون أن أكثر ما يروى بلا همز . وليس كما قالوا قال شمر : أى مال يمينا وشمالا ، كما تكفأ السفينة . قال الأزهرى : هذا خطأ لأن هذا صفة المختال . وإنما معناه أن يميل إلى سمته وقصد مشيته . كما قال فى الرواية الأخرى : كأنما ينحط من صبب .

(٤) (فقال عندنا) أى نام للقيلولة .

(٥) (تسلت العرق) أى تمسحه .

فَقِيلَ لَهَا : هَـٰذَا النَّبِيُّ ﷺ نَامَ فِي بَيْتِكِ ، عَلَىٰ فِرَاشِكِ . قَالَ فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ ، وَاسْتَنْقَعَ[١] عَرَقُهُ عَلَىٰ قِطْعَةِ أَدِيمٍ ، عَلَى الْفِرَاشِ . فَفَتَحَتْ عَتِيدَتَهَا[٢] فَجَعَلَتْ تُنَشِّفُ ذَٰلِكَ الْعَرَقَ فَتَعْصِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا . فَفَزِعَ[٣] النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « مَاتَصْنَعِينَ ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! » فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ ! نَرْجُو بَرَكَتَهُ لِصِبْيَانِنَا . قَالَ « أَصَبْتِ » .

***

٨٥ — (٢٣٣٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقِيلُ عِنْدَهَا . فَتَبْسُطُ لَهُ نِطْعًا فَيَقِيلُ عَلَيْهِ . وَكَانَ كَثِيرَ الْعَرَقِ . فَكَانَتْ تَجْمَعُ عَرَقَهُ فَتَجْعَلُهُ فِي الطِّيبِ وَالْقَوَارِيرِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! مَا هَـٰذَا ؟ » قَالَتْ : عَرَقُكَ أَدُوفُ[٤] بِهِ طِيبِي .

***

(٢٣) باب عرق النبيّ صلى الله عليه وسلم في البرد ، وحين يأتيه الوحي

٨٦ — (٢٣٣٣) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : إِنْ كَانَ لَيُنْزَلُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ ، ثُمَّ تَفِيضُ جَبْهَتُهُ عَرَقًا .

***

٨٧ — (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ بِشْرٍ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : كَيْفَ

---

(١) (استنقع) أي اجتمع . استخرجتُ هذا المعنى من قول ابن الأثير في شرح حديث « إذا استنقعت نفس المؤمن جاءه ملك الموت » أي إذا اجتمعت في فيه تريد الخروج كما يستنقع الماء في قراره .

(٢) (عتيدتها) أي كالصندوق الصغير تجعل المرأة فيه ما يعزّ من متاعها .

(٣) (ففزع) أي استيقظ من نومه .

(٤) (أدوف) هو بالدال المهملة وبالمعجمة . والأكثرون على المهملة . وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين . ومعناه أخلط .

يأتيك الوحيُ ؟ فقال « أحيانًا[١] يأتيني في مثل صلصلة[٢] الجرس وهو أشدُّه عليَّ . ثم يفصِم[٣] عني وقد وعيتُه . وأحيانًا ملَكٌ في مثل صورة الرجل . فأعِي ما يقول » .

***

٨٨ — (٢٣٣٤) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا سعيد عن قتادة ، عن الحسن ، عن حطان بن عبد الله ، عن عبادة بن الصامت . قال: كان نبيُّ الله ﷺ إذا أُنزل عليه الوحيُ ، كُرِب[٤] لذلك ، وتربَّد[٥] وجهُه .

***

٨٩ — (٢٣٣٥) وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا معاذ بن هشام . حدثنا أبي عن قتادة، عن الحسن، عن حطان بن عبد الله الرقاشي ، عن عبادة بن الصامت . قال : كان النبيُّ ﷺ إذا أُنزل عليه الوحيُ نكس رأسه ، ونكس أصحابُه رءوسهم . فلما أُتلِي عنه[٦] ، رفع رأسه .

***

(٢٤) باب في سدل النبيّ صلى الله عليه وسلم شعره ، وفرقه

٩٠ — (٢٣٣٦) حدثنا منصور بن أبي مزاحم ومحمد بن جعفر بن زياد (قال منصور : حدثنا . وقال ابن جعفر : أخبرنا) إبراهيم (يعنيان ابن سعد) عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ،

---

(١) (أحيانا) الأحيان الأزمان . ويقع على القليل والكثير .

(٢) (صلصلة) الصلصلة الصوت المتدارك . وقال الخطابيّ: معناه أنه صوت متدارك يسمعه ولا يثبته أول مايقرع سمعه ، حتى يفهمه من بعد ذلك .

(٣) (يفصم) أي يقلع وينجلي ما يتغشاني منه . قاله الخطابيّ : قال العلماء : الفصم هو القطع من غير إبانة ، وأما القصم فقطع مع الإبانة والانفصال . ومعنى الحديث أن الملك يفارق على أن يعود ، ولا يفارقه مفارقة قاطع لا يعود . وروى هذا الحرف أيضا : يُفصَم . وروى : يُفصِم ، على أنه أفصم يُفصِم رباعيّ . وهي لغة قليلة. وهي من أفصم المطر إذا أقلع وكف .

(٤) (كرب) أي أصابه الكرب ، فهو مكروب ، والذي كربه كارب .

(٥) (وتربد) أي تغير وصار كلون الرماد .

(٦) (فلما أُتلي عنه) هكذا هو في معظم نسخ بلادنا أُتلي . ومعناه ارتفع عنه الوحي . هكذا فسره صاحب التحرير.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ(١) أَشْعَارَهُمْ . وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ(٢) رُؤُسَهُمْ . وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ . فَسَدَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ . ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ .

* * *

(.) وحدّثنى أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

(٢٥) باب فى صفة النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وأنه كان أحسن الناس وجها

٩١ – (٢٣٣٧) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَٰقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مَرْبُوعًا(٣) . بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ . عَظِيمَ الْجُمَّةِ إِلَىٰ شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ(٤) . عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ ﷺ .

* * *

٩٢ – (...) حدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَّةٍ أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . شَعْرُهُ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ . بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ . لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ .

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : لَهُ شَعَرٌ .

* * *

(١) (يسدلون) قال أهل اللغة : يقال سدل يسدُل . قال القاضى : سدل الشعر إرساله . قال : والمراد به هنا ، عند العلماء ، إرساله على الجبين واتخاذه كالقصة . يقال : سدل شعره وثوبه إذا أرسله ولم يضم جوانبه .

(٢) (يفرقون) الفرق هو فرق الشعر بعضه عن بعض . قال العلماء : والفرق سنة . لأنه الذى رجع إليه النبىّ ﷺ .

(٣) (مربوعا) هو بمعنى قوله فى الرواية الثانية : ليس بالطويل ولا بالقصير .

(٤) (عظيم الجمة إلى شحمة أذنيه) وفى رواية: مارأيت من ذى لمة أحسن منه. وفى رواية: كان يضرب شعره منكبيه. وفى رواية : إلى أنصاف أذنيه . وفى رواية : بين أذنيه وعاتقه . قال أهل اللغة: الجمة أكثر من الوفرة. فالجمة الشعر الذى نزل إلى المنكبين . والوفرة مانزل إلى شحمة الأذنين . واللمة التى ألمّت بالمنكبين . قال القاضى : والجمع بين هذه الروايات: أن مايلى الأذن هو الذى يبلغ شحمة أذنيه . وهو الذى بين أذنيه وعاتقه . وماخلفه هو الذى يضرب منكبيه . قال : وقيل بل ذلك لاختلاف الأوقات. فإذا غفل عن تقصيرها بلغت المنكب. وإذا قصرها كانت إلى أنصاف أذنيه. فكان يقصر ويطول بحسب ذلك . والعاتق ما بين المنكب والعنق . وأما شحمة الأذن فهو اللين منها فى أسفلها ، وهو معلق القرط منها .

٩٣ – (...) حدثنا أبو كريب، محمد بن العلاء. حدثنا إسحق بن منصور عن إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحق؛ قال: سمعت البراء يقول: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجها. وأحسنه خلقا(١). ليس بالطويل الذاهب ولا بالقصير.

***

(٢٦) باب صفة شعر النبي صلى الله عليه وسلم

٩٤ – (٢٣٣٨) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا جرير بن حازم. حدثنا قتادة. قال: قلت لأنس ابن مالك: كيف كان شعر رسول الله ﷺ؟ قال: كان شعرا رجلا(٢). ليس بالجعد(٣) ولا السبط(٤). بين أذنيه وعاتقه.

***

٩٥ – (...) حدثني زهير بن حرب. حدثنا حبان بن هلال. ح وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الصمد. قالا: حدثنا همام. حدثنا قتادة عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ كان يضرب شعره منكبيه.

***

٩٦ – (...) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو كريب. قالا: حدثنا إسماعيل بن علية عن حميد، عن أنس قال: كان شعر رسول الله ﷺ إلى أنصاف أذنيه.

***

(١) (وأحسنه خلقا) قال القاضي: ضبطناه خَلْقا، بفتح الخاء وإسكان اللام هنا، لأن مراده صفات جسمه. قال: وأما في حديث أنس فرويناه بالضم لأنه إنما أخبر عن حسن معاشرته. وأما قوله: وأحسنه، فقال أبو حاتم وغيره: هكذا تقوله العرب: وأحسنه. يريدون وأحسنهم ولكن لا يتكلمون به. وإنما يقولون: أجمل الناس وأحسنه. ومنه الحديث «خير نساء ركبن الإبل نساء قريش، أشفقه على ولد وأعطفه على زوج». وحديث أبي سفيان: عندي أحسن العرب وأجمله.

(٢) (رجلا) هو الذي بين الجعودة والسبوطة. قاله الأصمعي وغيره.

(٣) (ليس بالجعد) قال في المقاييس: الجيم والعين والدال أصل واحد. وهو تقبض في الشيء. يقال: شعر جعد، وهو خلاف السبط.

(٤) (ولا بالسبط) قال ابن الأثير: السبط من الشعر المنبسط المسترسل.

(٢٧) باب فى صفة فم النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وعينيه ، وعقبيه

٩٧ – (٢٣٣٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضَلِيعَ الْفَمِ . أَشْكَلَ الْعَيْنِ . مَنْهُوسَ الْعَقِبَيْنِ . قَالَ قُلْتُ لِسِمَاكٍ : مَاضَلِيعُ الْفَمِ(١) ؟ قَالَ : عَظِيمُ الْفَمِ . قَالَ قُلْتُ : مَا أَشْكَلُ الْعَيْنِ(٢) ؟ قَالَ : طَوِيلُ شَقِّ الْعَيْنِ . قَالَ قُلْتُ : مَا مَنْهُوسُ الْعَقِبِ(٣) ؟ قَالَ : قَلِيلُ لَحْمِ الْعَقِبِ .

***

(٢٨) باب كان النبىّ صلى الله عليه وسلم أبيض ، مليح الوجه

٩٨ – (٢٣٤٠) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ : قُلْتُ لَهُ : أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . كَانَ أَبْيَضَ ، مَلِيحَ الْوَجْهِ .

قَالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ: مَاتَ أَبُو الطُّفَيْلِ سَنَةَ مِائَةٍ وَكَانَ آخِرَ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

***

٩٩ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَمَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ رَجُلٌ رَآهُ غَيْرِي . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : فَكَيْفَ رَأَيْتَهُ ؟ قَالَ : كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحًا مُقَصَّدًا(٤) .

***

(١) (ما ضليع الفم) قوله فى ضليع الفم ، كذا قاله الأكثرون وهو الأظهر . قالوا والعرب تمدح بذلك وتذم بصغر الفم . وهو معنى قول ثعلب فى ضليع الفم : واسع الفم . وقال شمر : عظيم الأسنان .

(٢) (ما أشكل العين) قوله فى أشكل العينين . قال القاضى : هذا وهم من سماك باتفاق العلماء . وغلط ظاهر وصوابه ما اتفق عليه العلماء ونقله أبو عبيد وجميع أصحاب الغريب : إن الشكلة حمرة فى بياض العينين وهو محمود . والشهلة حمرة فى سواد العين .

(٣) (ما منهوس العقب) هكذا ضبطه الجمهور : منهوس . وقال صاحب التحرير وابن الأثير : روى بالمهملة والمعجمة، وهما متقاربان ومعناه قليل لحم العقب ، كما قال .

(٤) (مقصدا) هو الذى ليس بجسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير . وقال شمر : هو نحو الربعة . والقصد ؛

(٢٩) باب شيبه صلى الله عليه وسلم

١٠٠ – (٢٣٤١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ. قَالَ عَمْرٌو: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيُّ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ رَأَى مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا. (قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ: كَأَنَّهُ يُقَلِّلُهُ). وَقَدْ خَضَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ.

* * *

١٠١ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَضَبَ؟ فَقَالَ: لَمْ يَبْلُغِ الْخِضَابَ. كَانَ فِي لِحْيَتِهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ. قَالَ قُلْتُ لَهُ: أَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَخْضِبُ؟ قَالَ فَقَالَ: نَعَمْ. بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ[1].

* * *

١٠٢ – (...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ. حَدَّثَنَا وُهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَخَضَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَرَ مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا قَلِيلًا.

* * *

١٠٣ – (...) حدثني أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. حَدَّثَنَا ثَابِتٌ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ خِضَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعُدَّ شَمَطَاتٍ كُنَّ فِي رَأْسِهِ فَعَلْتُ. وَقَالَ: لَمْ يَخْتَضِبْ. وَقَدِ اخْتَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ. وَاخْتَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَّاءِ بَحْتًا[2].

* * *

١٠٤ – (..) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: يُكْرَهُ أَنْ يَنْتِفَ الرَّجُلُ الشَّعْرَةَ الْبَيْضَاءَ مِنْ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ. قَالَ: وَلَمْ يَخْتَضِبْ

(١) (الكتم) هو نبات يصبغ به الشعر، يكسر بياضه أو حمرته إلى الدهمة.

(٢) (بحتا) أي خالصا لم يخلط بغيره.

رَسُولُ اللهِ ﷺ . إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي عَنْفَقَتِهِ[١] وَفِي الصُّدْغَيْنِ . وَفِي الرَّأْسِ نَبْذٌ[٢] .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ .

* * *

١٠٥ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي دَاوُدَ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ . سَمِعَ أَبَا إِيَاسٍ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : مَا شَانَهُ اللهُ بِبَيْضَاءَ .

* * *

١٠٦ – (٢٣٤٢) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، هَٰذِهِ مِنْهُ بَيْضَاءَ . وَوَضَعَ زُهَيْرٌ بَعْضَ أَصَابِعِهِ عَلَى عَنْفَقَتِهِ . قِيلَ لَهُ : مِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : أَبْرِي النَّبْلَ وَأَرِيشُهَا[٣] .

* * *

١٠٧ – (٢٣٤٣) حدثنا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَبْيَضَ قَدْ شَابَ . كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ .

* * *

(..) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ، بِهَٰذَا . وَلَمْ يَقُولُوا : أَبْيَضَ قَدْ شَابَ .

* * *

١٠٨ – (٢٣٤٤) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : كَانَ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يُرَ مِنْهُ شَيْءٌ . وَإِذَا لَمْ يَدْهُنْ رُئِيَ مِنْهُ .

* * *

(١) (عنفقته) المنفقة الشعر الذى فى الشفة السفلى . وقيل : الشعر الذى بينها وبين الذقن . وأصل المنفقه خفة الشىء وقلته .

(٢) (نبذ) ضبطوه بوجهين ، أحدها نُبَذ . والثانى نَبْذ . وبه جزم القاضى . ومعناه شعرات متفرقة .

(٣) (أبرى النبل وأريشها) أى أجمل للنبل ريشا .

١٠٩ – (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِمَاكٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ مُقَدَّمُ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ . وَكَانَ إِذَا ادَّهَنَ لَمْ يَتَبَيَّنْ . وَإِذَا شَعِثَ رَأْسُهُ تَبَيَّنَ . وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللِّحْيَةِ . فَقَالَ رَجُلٌ: وَجْهُهُ مِثْلُ السَّيْفِ؟ قَالَ : لَا . بَلْ كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ . وَكَانَ مُسْتَدِيرًا . وَرَأَيْتُ الْخَاتَمَ عِنْدَ كَتِفِهِ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ[١] يُشْبِهُ جَسَدَهُ .

***

(٣٠) باب إثبات خاتم النبوة، وصفته، ومحله من جسده صلى الله عليه وسلم

١١٠ – (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ : رَأَيْتُ خَاتَمًا فِي ظَهْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . كَأَنَّهُ بَيْضَةُ حَمَامٍ .

***

(...) وحدّثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ . أَخْبَرَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سِمَاكٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

١١١ – (٢٣٤٥) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنِ الْجَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ . قَالَ : سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ . فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ . ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ . ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَىٰ خَاتَمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ . مِثْلَ زِرِّ الْحَجَلَةِ[٢] .

***

١١٢ – (٢٣٤٦) حدّثنا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ . ح وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) . حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ . قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ

(١) (بيضة الحمامة) هي بيضتها المعروفة .

(٢) (زر الحجلة) المراد بالحجلة واحدة الحجال ، وهي بيت كالقبة لها أزرار كبار وعرى . هذا هو الصواب الذي قاله الجمهور. وقال بعضهم : المراد بالحجلة الطائر المعروف وزرها بيضها . وأشار إليه الترمذي، وأنكره عليه العلماء.

وَأَكَلْتُ مَعَهُ خُبْزًا وَلَحْمًا . أَوْ قَالَ: ثَرِيدًا . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : أَسْتَغْفَرَ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَلَكَ . ثُمَّ تَلَا هَـٰذِهِ الْآيَةَ: وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ [٤٧/محمد/١٩] .

قَالَ : ثُمَّ دُرْتُ خَلْفَهُ فَنَظَرْتُ إِلَىٰ خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ . عِنْدَ نَاغِضِ كَتِفِهِ(١) الْيُسْرَىٰ . جُمْعًا(٢) . عَلَيْهِ خِيلَانٌ(٣) كَأَمْثَالِ الثَّآلِيلِ(٤) .

***

(٣١) باب فى صفة النبىّ صلى الله عليه وسلم، ومبعثه، وسنه

١١٣ — (٢٣٤٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ(٥) وَلَا بِالْقَصِيرِ . وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ(٦) وَلَا بِالْآدَمِ(٧) . وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ(٨) وَلَا بِالسَّبِطِ . بَعَثَهُ اللهُ عَلَىٰ رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً . فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ . وَتَوَفَّاهُ اللهُ عَلَىٰ رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً . وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ .

***

(١) (ناغض كتفه) قال الجمهور : الناغض أعلى الكتف . وقيل : هو العظم الرقيق الذى على طرفه . وقيل : ما يظهر منه عند التحرك. سُمّى ناغضا لتحركه

(٢) (جمعا) معناه أنه كجمع الكف وهو صورته بعد أن تجمع الأصابع وتضمها

(٣) (خيلان) جمع خال . وهو الشامة فى الجسد .

(٤) (الثآليل) جمع ثؤلول . وهى حبيبات تعلو الجسد.

قال القاضى : وهذه الروايات متقاربة متفقة على أنها شاخص فى جسده قدر بيضة الحمامة . وهو نحو بيضة الحجلة وزر الحجلة . وأما رواية جمع الكف فظاهرها المخالفة . فتؤول على وفق الروايات الكثيرة . ويكون معناه على هيئة جمع الكف لكنه أصغر منه فى قدر بيضة الحمامة .

(٥) (ليس بالطويل البائن) أى المفرط الطول . أى هو بين زائد الطول والقصير .

(٦) (وليس بالأبيض الأمهق) هو الكريه البياض كلون الجص . يريد أنه كان نيّر البياض .

(٧) (ولا بالآدم) الأُدمة فى الناس السمرة الشديدة .

(٨) (القطط) الشديد الجمودة .

(...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . كِلَاهُمَا عَنْ رَبِيعَةَ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ) ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِهِمَا : كَانَ أَزْهَرَ .

***

(٣٢) باب كم سن النبي صلى الله عليه وسلم يوم قبض

١١٤ – (٢٣٤٨) حدثني أَبُو غَسَّانَ الرَّازِيُّ ، مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلْمٍ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ زَائِدَةَ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ: قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . وَأَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . وَعُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ » .

***

١١٥ – (٢٣٤٩) وحدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً.

وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ . بِمِثْلِ ذَٰلِكَ .

***

(...) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَّادُ بْنُ مُوسَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَىٰ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا . مِثْلَ حَدِيثِ عُقَيْلٍ .

***

(٣٣) باب كم أقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة والمدينة

١١٦ – (٢٣٥٠) حدثنا أَبُو مَعْمَرٍ، إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهُذَلِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو . قَالَ : قُلْتُ لِعُرْوَةَ : كَمْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ ؟ قَالَ: عَشْرًا . قَالَ قُلْتُ : فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : ثَلَاثَ عَشْرَةَ.

***

(...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو . قَالَ : قُلْتُ لِعُرْوَةَ : كَمْ لَبِثَ النَّبِيُّ ﷺ

بِمَكَّةَ؟ قَالَ: عَشْرًا. قُلْتُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: بِضْعَ عَشْرَةَ. قَالَ فَغَفَّرَهُ[١] وَقَالَ: إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ[٢].

* * *

١١٧ – (٢٣٥١) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ. وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

* * *

١١٨ – (...) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَعِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَىٰ إِلَيْهِ. وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا. وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً.

* * *

١١٩ – (٢٣٥٢) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ الْجُعْفِيُّ. حَدَّثَنَا سَلَّامٌ، أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ. فَذَكَرُوا سِنِي رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَكْبَرَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَ عَبْدُ اللهِ: قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، يُقَالُ لَهُ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ: كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ. فَذَكَرُوا سِنِي رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً. وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ.

* * *

(١) (فغفره) معناه دعا له بالمغفرة، فقال: غفر الله له. وهذه اللفظة يقولونها غالبا لمن غلط في شيء. فكأنه قال: أخطأ، غفر الله له.

(٢) (أخذه من قول الشاعر) الشاعر هو أبو قيس صرمة بن أبي أنس حيث يقول:

ثوى في قريش بضع عشرة حجة   يذكر، لو يلقى، خليلا مواتيا

١٢٠ – (...) وحدّثنا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ الْبَجَلِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ فَقَالَ: مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ. وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ(١).

* * *

١٢١ – (٢٣٥٣) وحدّثني ابْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَمَّارٍ، مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ. قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: كَمْ أَتَىٰ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ؟ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَحْسِبُ مِثْلَكَ مِنْ قَوْمِهِ يَخْفَىٰ عَلَيْهِ ذَاكَ. قَالَ قُلْتُ: إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ النَّاسَ فَاخْتَلَفُوا عَلَيَّ. فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَعْلَمَ قَوْلَكَ فِيهِ. قَالَ: أَتَحْسُبُ؟ قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمْسِكْ أَرْبَعِينَ. بُعِثَ لَهَا خَمْسَ عَشْرَةَ بِمَكَّةَ. يَأْمَنُ وَيَخَافُ. وَعَشْرَ مِنْ مُهَاجَرِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

* * *

(...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ.

* * *

١٢٢ – (..) وحدّثني نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ. حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ). حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ. حَدَّثَنَا عَمَّارٌ، مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ.

* * *

(..) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ خَالِدٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ.

* * *

١٢٣ – (...) وحدّثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا رَوْحٌ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمَّارِ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً. يَسْمَعُ الصَّوْتَ، وَيَرَى الضَّوْءَ(٢)، سَبْعَ سِنِينَ، وَلَا يَرَىٰ شَيْئًا. وَثَمَانَ سِنِينَ يُوحَىٰ إِلَيْهِ. وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا.

* * *

(١) (وأنا ابن ثلاث وستين) أى وأنا متوقع موافقتهم، وأنى أموت فى سنتى هذه.

(٢) (يسمع الصوت ويرى الضوء) قال القاضى: أى صوت الهاتف به من الملائكة. ويرى الضوء أى نور الملائكة ونور آيات الله تعالى. حتى رأى الملك بعينه وشافهه بوحى الله.

(٣٤) باب فى أسمائه صلى الله عليه وسلم

١٢٤ – (٢٣٥٤) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ. سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «أَنَا مُحَمَّدٌ. وَأَنَا أَحْمَدُ. وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يُمْحَى بِيَ الْكُفْرُ. وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى عَقِبِي. وَأَنَا الْعَاقِبُ». وَالْعَاقِبُ[١] الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ.

* * *

١٢٥ – (...) حدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ لِي أَسْمَاءً. أَنَا مُحَمَّدٌ. وَأَنَا أَحْمَدُ. وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِيَ الْكُفْرَ. وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمَيَّ. وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ». وَقَدْ سَمَّاهُ اللهُ رَؤُفًا رَحِيمًا.

* * *

(...) وحدثنى عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْمَرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ. وَفِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ: قَالَ قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ: وَمَا الْعَاقِبُ؟ قَالَ: الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ. وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ وَعَقِيلٍ: الْكَفَرَةَ. وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ: الْكُفْرَ.

* * *

١٢٦ – (٢٣٥٥) وحدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً. فَقَالَ

---

(١) (العاقب) قد فسره فى الحديث بأنه ليس بعده نبىّ. أى جاء عقبهم. قال ابن الأعرابىّ: العاقب والعقوب الذى يخلف فى الخير من كان قبله. ومنه: عقب الرجل لولده.

« أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمُقَفِّى (١)، وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ (٢)، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ » .

***

(٣٥) باب علمه صلى الله عليه وسلم بالله تعالى وشدة خشيته

١٢٧ – (٢٣٥٦) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمْرًا فَتَرَخَّصَ فِيهِ . فَبَلَغَ ذَلِكَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ . فَكَأَنَّهُمْ كَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ . فَبَلَغَهُ ذَلِكَ ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ « مَا بَالُ رِجَالٍ بَلَغَهُمْ عَنِّي أَمْرٌ تَرَخَّصْتُ فِيهِ . فَكَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ . فَوَاللهِ ! لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً » .

***

(...) حدثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) . ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

***

١٢٨ – (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَمْرٍ . فَتَنَزَّهَ عَنْهُ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَغَضِبَ . حَتَّى بَانَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ . ثُمَّ قَالَ « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْغَبُونَ عَمَّا رُخِّصَ لِي فِيهِ . فَوَاللهِ ! لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً » .

***

(٣٦) باب وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم

١٢٩ – (٢٣٥٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ

(١) (المقفى) قال شمر : هو بمعنى العاقب . وقال ابن الأعرابي : هو المتبع للأنبياء . يقال : قفوته أقفوه ، وقفيته أقفيه ، إذا اتبعته . وقافية كل شيء آخره .

(٢) (نبي التوبة ونبي الرحمة) معناها متقارب . ومقصودها أنه ﷺ جاء بالتوبة وبالتراحم . قال الله تعالى : رحماء بينهم . وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمة .

عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ[١] الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : سَرِّحِ الْمَاءَ[٢] يَمُرُّ . فَأَبَى عَلَيْهِمْ . فَاخْتَصَمُوا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ « اسْقِ . يَا زُبَيْرُ ! ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَىٰ جَارِكَ » فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ . فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ[٣] ! فَتَلَوَّنَ وَجْهُ نَبِيِّ اللهِ[٤] ﷺ . ثُمَّ قَالَ « يَا زُبَيْرُ ! اسْقِ . ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ[٥] » . فَقَالَ الزُّبَيْرُ : وَاللهِ ! إِنِّي لَأَحْسِبُ هَٰذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَٰلِكَ : فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا [٤/النساء/٦٥] .

***

(٣٧) باب توقيره صلى الله عليه وسلم ، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، أو لا يتعلق به تكليف ، وما لا يقع ، ونحو ذلك

١٣٠ - (١٣٣٧) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ . قَالَا : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ . وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ . فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ » .

***

(...) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، وَهُوَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ . أَخْبَرَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ سَوَاءً .

***

(١) (في شراج الحرة) هي مسايل الماء . واحدها شرجة . والحرة هي الأرض الملسة ، فيها حجارة سود .

(٢) (سرّح الماء) أي أرسله .

(٣) (أن كان ابن عمتك) بفتح الهمزة . أي فعلت هذا لكونه ابن عمتك .

(٤) (فتلوّن وجه نبيّ الله) أي تغير من الغضب لانتهاك حرمات النبوة وقبح كلام هذا الإنسان .

(٥) (الجَدْر) بفتح الجيم وكسرها. وهو الجدار . وجمع الجدار جُدُر ، ككتاب وكتب. وجمع الجَدْر جدور ، كفلس وفلوس . ومعنى يرجع إلى الجدر أي يصير إليه . والمراد بالجدر أصل الحائط ، وقيل أصول الشجر . والصحيح الأول .

١٣١ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَاهُ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ . سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . كُلُّهُمْ قَالَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ » . وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ « مَا تُرِكْتُمْ . فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » ثُمَّ ذَكَرُوا نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

* * *

١٣٢ – (٢٣٥٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا ، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَحُرِّمَ عَلَيْهِمْ ، مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ » .

* * *

١٣٣ – (...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : (أَحْفَظُهُ كَمَا أَحْفَظُ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ) الزُّهْرِيُّ : عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا ، مَنْ سَأَلَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ يُحَرَّمْ ، فَحُرِّمَ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ « رَجُلٌ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ وَنَقَّرَ عَنْهُ »[1] . وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ : عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدًا .

* * *

---

(١) (ونقر عنه) أي بالغ في البحث عنه والاستقصاء .

١٣٤ – (٢٣٥٩) حدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ السُّلَمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ اللُّؤْلُؤِيُّ . وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ (قَالَ مَحْمُودٌ : حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ) . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : بَلَغَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ . فَخَطَبَ فَقَالَ « عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ . فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ . وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا » قَالَ ، فَمَا أَتَى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمٌ أَشَدُّ مِنْهُ . قَالَ ، غَطَّوْا رُؤُسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ[1] . قَالَ فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا . وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا . وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا . قَالَ ، فَقَامَ ذَاكَ الرَّجُلُ فَقَالَ : مَنْ أَبِي ؟ قَالَ « أَبُوكَ فُلَانٌ » . فَنَزَلَتْ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ [٥/المائدة/١٠١] .

* * *

١٣٥ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رِبْعِيٍّ الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَنْ أَبِي ؟ قَالَ « أَبُوكَ فُلَانٌ » وَنَزَلَتْ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ . تَمَامَ الْآيَةِ .

* * *

١٣٦ – (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ . فَصَلَّى لَهُمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ . فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَذَكَرَ السَّاعَةَ . وَذَكَرَ أَنَّ قَبْلَهَا أُمُورًا عِظَامًا . ثُمَّ قَالَ « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَنِي عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْنِي عَنْهُ . فَوَاللهِ ! لَا تَسْأَلُونَنِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ ، مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا » .

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَأَكْثَرَ

---

(١) (ولهم خنين) هكذا هو في معظم النسخ ولمعظم الرواة : خنين . ولبعضهم بالحاء المهملة : حنين . وممن ذكر الوجهين القاضي وصاحب التحرير وآخرون . قالوا : ومعناه ، بالمعجمة ، صوت البكاء ، وهو نوع من البكاء دون الانتحاب . قالوا : وأصل الخنين خروج الصوت من الأنف ، كالحنين ، بالمهملة ، من الفم . وقال الخليل : هو صوت فيه غنة . وقال الأصمعي : إذا تردد بكاؤه ، فصار في كونه غنة ، فهو خنين .

رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ « سَلُونِى » فقام عَبْدُ اللهِ بْنُ حُذَافَةَ فقَالَ : مَنْ أَبِى ؟ يا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « أَبُوكَ حُذَافَةُ » فلما أَكْثَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَنْ يَقُولَ « سَلُونِى » بَرَكَ عُمَرُ فقَالَ: رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا . وَبِالإِسْلَامِ دِينًا . وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا . قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَوْلَى[1] . وَالَّذِى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آنِفًا[2] . فِى عُرْضِ[3] هَـٰذَا الْحَائِطِ . فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِى الْخَيْرِ وَالشَّرِّ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِى عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ : قَالَتْ أُمُّ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُذَافَةَ لِعَبْدِ اللهِ ابْنِ حُذَافَةَ : مَا سَمِعْتُ بِابْنٍ قَطُّ أَعَقَّ مِنْكَ ؟ أَأَمِنْتَ أَنْ تَكُونَ أُمُّكَ قَدْ قَارَفَتْ[4] بَعْضَ مَا تُقَارِفُ نِسَاءُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ[5] ، فَتَفْضَحَهَا[6] عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ ؟ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ حُذَافَةَ : وَاللهِ ! لَوْ أَلْحَقَنِى بِعَبْدٍ أَسْوَدَ، لَلَحِقْتُهُ .

***

(...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وحَدَّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِىُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِىِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ، وَحَدِيثُ عُبَيْدِ اللهِ، مَعَهُ. غَيْرَ أَنَّ شُعَيْبًا قَالَ عَنِ الزُّهْرِىِّ : قَالَ : أَخْبَرَنِى عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : حَدَّثَنِى رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ أَنَّ أُمَّ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُذَافَةَ قَالَتْ ؛ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ .

***

---

(١) (أولى) هى كلمة تهديد ووعيد . وقيل : كلمة تلهف . فعلى هـذا يستعملها من نجا من أمر عظيم . والصحيح المشهور أنها للتهديد . ومعناها . قرب منكم ما تكرهونه . ومنه قوله تعالى : أولى لك فأولى . أى قاربك ما تكره فاحذره . مأخوذ من الولى وهو القرب .

(٢) (آنفا) معناه قريبا، الساعة . والمشهور فيه المدّ ، ويقال بالقصر . وقرئ بهما فى السبع . الأكثرون بالمد .

(٣) (عُرض) عرض الحائط جانبه .

(٤) (قارفت) معناه عملت سوءا . والمراد الزنى .

(٥) (الجاهلية) هم مَن قبل النبوة . سموا به لكثرة جهالاتهم .

(٦) (فتفضحها) معناه لو كنت من زنى فنفاك عن أبيك حذافة فضحتنى .

١٣٧ — (...) حدثنا يوسف بن حماد المعني. حدثنا عبد الأعلى عن سعيد، عن قتادة، عن أنس ابن مالك ؛ أن الناس سألوا نبي الله ﷺ حتى أحفوه بالمسألة(١) . فخرج ذات يوم فصعد المنبر . فقال « سلوني. لا تسألوني عن شيء إلا بينته لكم » فلما سمع ذلك القوم أرموا(٢) ورهبوا أن يكون بين يدي أمر قد حضر .

قال أنس: فجعلت ألتفت يمينا وشمالا. فإذا كل رجل لاف رأسه في ثوبه يبكي. فأنشأ رجل(٣) من المسجد، كان يلاحى(٤) فيدعى لغير أبيه . فقال : يا نبي الله! من أبي؟ قال « أبوك حذافة » . ثم أنشأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: رضينا بالله ربا. وبالإسلام دينا. وبمحمد رسولا. عائذا بالله من سوء الفتن . فقال رسول الله ﷺ « لم أر كاليوم قط في الخير والشر . إني صورت لي الجنة والنار ، فرأيتهما دون هذا الحائط » .

* * *

(..) حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي. حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) ح وحدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد بن أبي عدي. كلاهما عن هشام. ح وحدثنا عاصم بن النضر التيمي. حدثنا معتمر. قال: سمعت أبي. قالا جميعا: حدثنا قتادة عن أنس، بهذه القصة .

* * *

١٣٨ — (٢٣٦٠) حدثنا عبد الله بن براد الأشعري ومحمد بن العلاء الهمداني قالا : حدثنا أبو أسامة عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال : سئل النبي ﷺ عن أشياء كرهها . فلما أكثر عليه غضب . ثم قال للناس « سلوني عم شئتم » فقال رجل: من أبي؟ قال « أبوك حذافة » فقام آخر فقال: من أبي؟ يا رسول الله! قال « أبوك سالم مولى شيبة » فلما رأى عمر ما في وجه رسول الله ﷺ

---

(١) (أحفوه بالمسألة) أي أكثروا في الإلحاح والمبالغة فيه . يقال : أحفى وألحف وألح ، بمعنى .

(٢) (أرموا) أي سكتوا . وأصله من المرمة : وهي الشفة . أي ضموا شفاههم بعضها على بعض فلم يتكلموا . ومنه : رمت الشاة الحشيش ، ضمته بشفتيها .

(٣) (أنشأ رجل) قال أهل اللغة : معناه ابتدأ . ومنه : أنشأ الله الخلق أي ابتدأهم .

(٤) (يلاحى) الملاحاة المخاصمة والسباب .

مِنَ الْغَضَبِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللهِ . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ : قَالَ : مَنْ أَبِي ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ « أَبُوكَ سَالِمٌ، مَوْلَىٰ شَيْبَةَ » .

***

(٣٨) باب وجوب امتثال ما قاله شرعا، دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم.
من معايش الدنيا، على سبيل الرأى

١٣٩ — (٢٣٦١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ وأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ . وَهَٰذَا حَدِيثُ قُتَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِقَوْمٍ عَلَىٰ رُؤُوسِ النَّخْلِ . فَقَالَ « مَا يَصْنَعُ هَٰؤُلَاءِ ؟ » فَقَالُوا : يُلَقِّحُونَهُ[١] . يَجْعَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَىٰ فَيَلْقَحُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا أَظُنُّ يُغْنِي ذَٰلِكَ شَيْئًا » قَالَ فَأُخْبِرُوا بِذَٰلِكَ فَتَرَكُوهُ. فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَٰلِكَ فَقَالَ « إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَٰلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ . فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا . فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ . وَلَٰكِنْ إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنِ اللهِ شَيْئًا ، فَخُذُوا بِهِ . فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

***

١٤٠ — (٢٣٦٢) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الرُّومِيِّ الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَعْقِرِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) . حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَاشِيِّ . حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ : قَدِمَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ . وَهُمْ يَأْبُرُونَ[٢] النَّخْلَ . يَقُولُونَ يُلَقِّحُونَ النَّخْلَ . فَقَالَ « مَا تَصْنَعُونَ ؟ » قَالُوا : كُنَّا نَصْنَعُهُ . قَالَ « لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا » فَتَرَكُوهُ . فَنَفَضَتْ أَوْ فَنَقَصَتْ[٣] . قَالَ فَذَكَرُوا ذَٰلِكَ لَهُ فَقَالَ « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ

(١) (يلقحونه) هو بمعنى يأبرون فى الرواية الأخرى . ومعناه إدخال شيء من طلع الذكر فى طلع الأنثى فتعلق بإذن الله .

(٢) (يأبُرُون) يقال منه أبر يأبِر ويأبُرُ . كبذر يبذِر ويبذُر . ويقال : أبَّر يؤبّر تأبيرا .

(٣) (فنفضت أو فنقصت) فنفضت أى أسقطت ثمرها . قال أهل اللغة : ويقال لذلك المتساقط النَّفَض، بمعنى المنفوض. كالخبَط بمعنى المخبوط . وأنفض القوم فنى زادهم .

فَخُذُوا بِهِ . وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيٍ (١) . فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ » .

قَالَ عِكْرِمَةُ : أَوْ نَحْوَ هَٰذَا .

قَالَ الْمَعْقِرِيُّ : فَنَفَضَتْ . وَلَمْ يَشُكَّ .

* * *

١٤١ – (٢٣٦٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . وَعَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلَقِّحُونَ . فَقَالَ « لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلُحَ » قَالَ فَخَرَجَ شِيصًا (٢) . فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ « مَا لِنَخْلِكُمْ ؟ » قَالُوا : قُلْتَ كَذَا وَكَذَا . قَالَ « أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ » .

* * *

(٣٩) باب فضل النظر إليه صلى الله عليه وسلم ، وتمنيه

١٤٢ – (٢٣٦٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ وَلَا يَرَانِي . ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ » .

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ (٣) : الْمَعْنَى فِيهِ عِنْدِي ، لَأَنْ يَرَانِي مَعَهُمْ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ . وَهُوَ عِنْدِي مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ .

* * *

---

(١) (من رأي) قال العلماء : قوله ﷺ « من رأي » أي في أمر الدنيا ومعايشها ، لا على التشريع . فأما ما قاله باجتهاده ﷺ ورآه شرعا فيجب العمل به . وليس إبار النخل من هذا النوع . بل من النوع المذكور قبله . مع أن لفظة الرأي إنما أتى بها عكرمة على المعنى . لقوله في آخر الحديث : قال عكرمة : أو نحو هذا . فلم يخبر بلفظ النبي ﷺ محققا . قال العلماء : ولم يكن هذا القول خبرا وإنما كان ظنا كما بينه في هذه الروايات . قالوا : ورأيه ﷺ في أمور المعايش وظنه كغيره . فلا يمتنع وقوع مثل هذا ولا نقص في ذلك . وسببه تعلق هممهم بالآخرة ومعارفها .

(٢) (فخرج شيصا) هو البسر الرديء الذي إذا يبس صار حشفا .

(٣) (قال أبو إسحق) هذا الذي قاله أبو إسحق هو الذي قاله القاضي عياض واقتصر عليه . قال : تقديره لأن يراني =

(٤٠) باب فضائل عيسى عليه السلام

١٤٣ — (٢٣٦٥) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ . الأَنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عَلَّاتٍ(١) . وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ » .

***

١٤٤ — (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى . الأَنْبِيَاءُ أَبْنَاءُ عَلَّاتٍ . وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِيسَىٰ نَبِيٌّ » .

***

١٤٥ — (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ . فِي الأُولَىٰ وَالآخِرَةِ » قَالُوا : كَيْفَ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عَلَّاتٍ . وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّىٰ . وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ(٢) . فَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ » .

***

= معهم أحب إليه من أهله وماله ثم لا يراني. وكذا جاء في مسند سعيد بن منصور : «ليأتين على أحدكم يوم لأن يراني أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله ثم لا يراني » أي رؤيته إياي أفضل عنده وأحظى من أهله وماله هذا كلام القاضي . والظاهر أن قوله في تقديم « لأن يراني » وتأخير « ثم لا يراني » كما قال . وأما لفظة « معهم » فعلى ظاهرها وفي موضعها. وتقدير الكلام : يأتي على أحدكم يوم لأن يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها أحب إليه من أهله وماله جميعا .

ومقصود الحديث حثهم على ملازمة مجلسه الكريم ومشاهدته، حضرا وسفرا ، للتأدب بآدابه وتعلم الشرائع وحفظها ليبلغوها . وإعلامهم أنهم سيندمون على ما فرطوا فيه من الزيادة من مشاهدته وملازمته . ومنه قول عمر رضي الله عنه : ألهاني عنه الصفق بالأسواق .

(١) (أولاد علات) قال العلماء : أولاد العلات هم الإخوة لأب من أمهات شتى . وأما الإخوة من الأبوين فيقال لهم: أولاد الأعيان . قال جمهور العلماء : معنى الحديث : أصل إيمانهم واحد وشرائعهم مختلفة . فإنهم متفقون في أصول التوحيد. وأما فروع الشرائع فوقع فيها الاختلاف .

(٢) (ودينهم واحد) المراد به أصول التوحيد، وأصل طاعة الله تعالى وإن اختلفت صفتها، وأصول التوحيد والطاعة جميعا.

١٤٦ – (٢٣٦٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَىٰ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا نَخَسَهُ الشَّيْطَانُ . فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ نَخْسَةِ الشَّيْطَانِ . إِلَّا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ[1] » . ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : اقْرَؤُا إِنْ شِئْتُمْ : وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ [٣/ آل عمران/٣٦] .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَا « يَمَسُّهُ حِينَ يُولَدُ ، فَيَسْتَهِلُّ صَارِخًا مِنْ مَسَّةِ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ » . وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ « مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ » .

* * *

١٤٧ – (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ سُلَيْمًا ، مَوْلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « كُلُّ بَنِي آدَمَ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ . إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا » .

* * *

١٤٨ – (٢٣٦٧) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « صِيَاحُ الْمَوْلُودِ حِينَ يَقَعُ ، نَزْغَةٌ[2] مِنَ الشَّيْطَانِ » .

* * *

١٤٩ – (٢٣٦٨) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « رَأَىٰ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ . فَقَالَ لَهُ عِيسَىٰ : سَرَقْتَ ؟ قَالَ : كَلَّا . وَالَّذِي لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ! فَقَالَ عِيسَىٰ : آمَنْتُ بِاللهِ . وَكَذَّبْتُ نَفْسِي » .

* * *

(١) (إلا ابن مريم وأمه) هذه فضيلة ظاهرة . وظاهر الحديث اختصاصها بعيسى وأمه . واختار القاضي عياض أن جميع الأنبياء يتشاركون فيها .

(٢) (نزغة) معنى نزغة نخسة وطعنة . ومنه قولهم : نزغه بكلمة سوء ، أي رماه بها .

(٤١) باب من فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم

١٥٠ – (٢٣٦٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَابْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الْمُخْتَارِ . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « ذَاكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ » .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُخْتَارَ بْنَ فُلْفُلٍ ، مَوْلَىٰ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ . يَا رَسُولَ اللهِ ! بِمِثْلِهِ .

* * *

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْمُخْتَارِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

١٥١ – (٢٣٧٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ ، النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً ، بِالْقَدُومِ [1] » .

* * *

١٥٢ – (١٥١) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ . إِذْ قَالَ : رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ . قَالَ أَوَ لَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي . وَيَرْحَمُ اللهُ لُوطًا . لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ . وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طُولَ لَبْثِ يُوسُفَ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ » .

* * *

(١) (بالقدوم) رواة مسلم متفقون على تخفيف القَدُوم . ووقع في روايات البخاري الخلاف في تخفيفه وتشديده . قالوا : وآلة النجار يقال لها : قَدُوم . بالتخفيف لا غير . وأما القدوم ، مكان بالشام ، ففيه التخفيف والتشديد . فمن رواه بالتشديد أراد القرية . ورواية التخفيف تحتمل القرية والآلة . والأكثرون على التخفيف وعلى إرادة الآلة .

(...) وحدثناه، إنْ شاءَ اللهُ، عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

* * *

١٥٣ – (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « يَغْفِرُ اللهُ لِلُوطٍ إِنَّهُ أَوَىٰ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ » .

* * *

١٥٤ – (٢٣٧١) وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ[1] النَّبِيُّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَطُّ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ . ثِنْتَيْنِ فِي ذَاتِ اللهِ[2] . قَوْلُهُ : إِنِّي سَقِيمٌ . وَقَوْلُهُ : بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا . وَوَاحِدَةً فِي شَأْنِ سَارَةَ . فَإِنَّهُ قَدِمَ أَرْضَ جَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةُ . وَكَانَتْ أَحْسَنَ النَّاسِ . فَقَالَ لَهَا : إِنَّ هَٰذَا الْجَبَّارَ ، إِنْ يَعْلَمْ أَنَّكِ امْرَأَتِي ، يَغْلِبْنِي عَلَيْكِ . فَإِنْ سَأَلَكِ فَأَخْبِرِيهِ أَنَّكِ أُخْتِي . فَإِنَّكِ أُخْتِي فِي الْإِسْلَامِ . فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ مُسْلِمًا غَيْرِي وَغَيْرَكِ . فَلَمَّا دَخَلَ أَرْضَهُ رَآهَا بَعْضُ أَهْلِ الْجَبَّارِ . أَتَاهُ فَقَالَ لَهُ : لَقَدْ قَدِمَ أَرْضَكَ امْرَأَةٌ لَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَكُونَ إِلَّا لَكَ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا فَأُتِيَ بِهَا . فَقَامَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الصَّلَاةِ . فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَمْ يَتَمَالَكْ أَنْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا . فَقُبِضَتْ يَدُهُ قَبْضَةً

---

(١) (لم يكذب إبراهيم) قال المازرى : أما الكذب فيما طريقه البلاغ عن الله تعالى ، فالأنبياء معصومون منه . سواء كثيره وقليله . وأما ما لا يتعلق بالبلاغ ويعدّ من الصغائر ، كالكذبة الواحدة فى حقير من أمور الدنيا ، ففى إمكان وقوعه منهم وعصمتهم منه القولان المشهوران للسلف والخلف . قال القاضى عياض : الصحيح أن الكذب فيما يتعلق بالبلاغ لا يتصور وقوعه منهم . سواء جوزنا وقوع الصغائر منهم أم لا . وسواء قلّ الكذب أم كثر لأن منصب النبوة يرتفع عنه . وتجويزه يرفع الوثوق بأقوالهم .

(٢) (ثنتين فى ذات الله) معناه أن الكذبات المذكورة إنما هى بالنسبة إلى فهم المخاطب والسامع . وأما فى نفس الأمر فليست كذبا مذموما . لوجهين : أحدهما أنه ورّى بها . فقال فى سارة : أختى فى الإسلام . وهو صحيح فى باطن الأمر . والوجه الثانى أنه لو كان كذبا ، لا تورية فيه ، لكان جائزا فى دفع الظالمين . فنبه النبىّ ﷺ على أن هذه الكذبات ليست داخلة فى مطلق الكذب المذموم .

شَدِيدَةً . فَقَالَ لَهَا : ادْعِي اللهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي وَلَا أَضُرُّكِ . فَفَعَلَتْ . فَعَادَ . فَقُبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَةِ الْأُولَىٰ . فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَٰلِكَ . فَفَعَلَتْ . فَعَادَ . فَقُبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ . فَقَالَ : ادْعِي اللهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي . فَلَكِ اللهَ[١] أَنْ لَا أَضُرَّكِ . فَفَعَلَتْ . وَأُطْلِقَتْ يَدُهُ . وَدَعَا الَّذِي جَاءَ بِهَا فَقَالَ لَهُ : إِنَّكَ إِنَّمَا أَتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ . وَلَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ . فَأَخْرِجْهَا مِنْ أَرْضِي ، وَأَعْطِهَا هَاجَرَ .

قَالَ فَأَقْبَلَتْ تَمْشِي . فَلَمَّا رَآهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ انْصَرَفَ . فَقَالَ لَهَا : مَهْيَمْ[٢] ؟ قَالَتْ : خَيْرًا . كَفَّ اللهُ يَدَ الْفَاجِرِ . وَأَخْدَمَ خَادِمًا[٣] .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَتِلْكَ أُمُّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ[٤] .

***

(٤٢) باب من فضائل موسى صلى الله عليه وسلم

١٥٥ — (٣٣٩) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً . يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ سَوْأَةِ بَعْضٍ . وَكَانَ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ . فَقَالُوا : وَاللهِ ! مَا يَمْنَعُ مُوسَىٰ أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدَرُ[٥] . قَالَ فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ . فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَىٰ حَجَرٍ . فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ . قَالَ فَجَمَحَ[٦] مُوسَىٰ بِأَثَرِهِ يَقُولُ : ثَوْبِي . حَجَرُ[٧] ! ثَوْبِي . حَجَرُ !

---

(١) (فلك الله) أى شاهد وضامن أن لا أضرك . قال الطيبي : الرواية فيه بالنصب لايجوز غيره . وهو قسم .

(٢) (مهيم) أى ما شأنك وما خبرك .

(٣) (وأخدم خادما) أى وهبني خادما وهى هاجر . ويقال : آجر . والخادم يقع على الذكر والأنثى .

(٤) (يابنى ماء السماء) قال كثيرون : المراد ببنى ماء السماء ، العرب كلهم . لخلوص نسبهم وصفائه . وقيل : لأن أكثرهم أصحاب مواشى ، وعيشهم من المرعى والخصب وما ينبت بماء السماء . وقال القاضى : الأظهر عندى أن المراد بذلك الأنصار خاصة ونسبتهم إلى جدهم عامر بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد . وكان يعرف بماء السماء . وهو المشهور بذلك . والأنصار كلهم من ولد حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر المذكور .

(٥) (آدر) عظيم الخصيتين .

(٦) (فجمح) أى ذهب مسرعا إسراعا بليغا .

(٧) (ثوبى حجر) أى دع ثوبى ياحجر .

حَتَّىٰ نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَىٰ سَوْأَةِ مُوسَىٰ . فَقَالُوا : وَاللهِ ! مَا بِمُوسَىٰ مِنْ بَأْسٍ .
فَقَامَ الْحَجَرُ بَعْدُ ، حَتَّىٰ نُظِرَ إِلَيْهِ . قَالَ فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا»(١) .
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللهِ ! إِنَّهُ بِالْحَجَرِ نَدَبٌ(٢) سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ . ضَرْبُ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحَجَرِ .

* * *

١٥٦ - (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ : أَنْبَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا حَيِيًّا . قَالَ فَكَانَ لَا يُرَىٰ مُتَجَرِّدًا . قَالَ فَقَالَ بَنُو إِسْرَائِيلَ : إِنَّهُ آدَرُ . قَالَ فَاغْتَسَلَ عِنْدَ مُوَيْهٍ(٣) . فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَىٰ حَجَرٍ . فَانْطَلَقَ الْحَجَرُ يَسْعَىٰ . وَاتَّبَعَهُ بِعَصَاهُ يَضْرِبُهُ: ثَوْبِي . حَجَرُ ! ثَوْبِي . حَجَرُ ! حَتَّىٰ وَقَفَ عَلَىٰ مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ . وَنَزَلَتْ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَاذَوْا مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ اللهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللهِ وَجِيهًا [٣٣/الأحزاب/٦٩]

* * *

١٥٧ - (٢٣٧٢) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ:حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَىٰ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ(٤) فَفَقَأَ عَيْنَهُ . فَرَجَعَ إِلَىٰ رَبِّهِ فَقَالَ : أَرْسَلْتَنِي إِلَىٰ عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ . قَالَ فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ : ارْجِعْ إِلَيْهِ . فَقُلْ لَهُ : يَضَعُ يَدَهُ عَلَىٰ مَتْنِ ثَوْرٍ(٥) ، فَلَهُ، بِمَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ، سَنَةٌ . قَالَ : أَيْ رَبِّ ! ثُمَّ مَهْ(٦) ؟ قَالَ : ثُمَّ الْمَوْتُ . قَالَ : فَالْآنَ . فَسَأَلَ اللهَ

(١) (فطفق بالحجر ضربا) أي جعل . يقال : طفق يفعل كذا . وطفِق، بكسر الفاء وفتحها ، : جعل وأخذ وأقبل، بمعنى واحد .

(٢) (نَدَب) أصله أثر الجرح إذا لم يرتفع عن الجلد .

(٣) (مُوَيْه) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا ومعظم غيرها : مُوَيْه . وهو تصغير ماء . وأصله موه . والتصغير يرد الأشياء إلى أصولها ..

(٤) (صكه) بمعنى لطمه .

(٥) (متن ثور) أى ظهره .

(٦) (مَهْ) هى هاء السكت . وهو استفهام . أى ثم ماذا يكون ؟ أحياة أم موت ؟

ان يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ[١] . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ ، لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَىٰ جَانِبِ الطَّرِيقِ ، تَحْتَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ[٢] » .

***

١٥٨ – (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَىٰ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقَالَ لَهُ : أَجِبْ رَبَّكَ[٣] . قَالَ فَلَطَمَ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ فَفَقَأَهَا . قَالَ فَرَجَعَ الْمَلَكُ إِلَى اللهِ تَعَالَىٰ فَقَالَ : إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَىٰ عَبْدٍ لَكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ . وَقَدْ فَقَأَ عَيْنِي . قَالَ فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ : ارْجِعْ إِلَىٰ عَبْدِي فَقُلْ : الْحَيَاةَ تُرِيدُ؟ فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَىٰ مَتْنِ ثَوْرٍ ، فَمَا تَوَارَتْ[٤] يَدُكَ مِنْ شَعْرَةٍ . فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً . قَالَ : ثُمَّ مَهْ ؟ قَالَ : ثُمَّ تَمُوتُ . قَالَ : فَالْآنَ مِنْ قَرِيبٍ . رَبِّ ! أَمِتْنِي[٥] مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ . رَمْيَةً بِحَجَرٍ . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَاللهِ ! لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَىٰ جَانِبِ الطَّرِيقِ ، عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ » .

***

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَٰقَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، بِمِثْلِ هَٰذَا الْحَدِيثِ .

***

١٥٩ – (٢٣٧٣) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْرِضُ سِلْعَةً لَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا ، كَرِهَهُ أَوْ لَمْ يَرْضَهُ - شَكَّ عَبْدُ الْعَزِيزِ - قَالَ : لَا . وَالَّذِي اصْطَفَىٰ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ ! قَالَ فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَطَمَ وَجْهَهُ . قَالَ : تَقُولُ : وَالَّذِي اصْطَفَىٰ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ ! وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا ؟ قَالَ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

---

(١) (رمية بحجر) أى قدر ما يبلغه .

(٢) (الكثيب) الرمل المستطيل المحدودب .

(٣) (أجب ربك) أى للموت . ومعناه جئت لقبض روحك .

(٤) (فما توارت يدك) هكذا هو فى جميع النسخ : توارت . ومعناه وارت وسترت .

(٥) (أمتنى) هكذا هو فى معظم النسخ : أمتنى . وفى بعضها : أدننى . وكلاهما صحيح .

فقَالَ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا . وَقَالَ : فُلَانٌ لَطَمَ وَجْهِي . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ ؟ » قَالَ : قَالَ (يَا رَسُولَ اللهِ !): وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ ! وَأَنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا . قَالَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ عُرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ . ثُمَّ قَالَ « لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللهِ . فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ[1] مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ . قَالَ ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَىٰ . فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ . أَوْ فِي أَوَّلِ مَنْ بُعِثَ . فَإِذَا مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ آخِذٌ بِالْعَرْشِ . فَلَا أَدْرِي أَحُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ . أَوْ بُعِثَ قَبْلِي . وَلَا أَقُولُ : إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، سَوَاءً .

* * *

١٦٠ – (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ وَعَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ وَرَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . فَقَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْعَالَمِينَ ! وَقَالَ الْيَهُودِيُّ : وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْعَالَمِينَ ! قَالَ فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَٰلِكَ . فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ . فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تُخَيِّرُونِي عَلَىٰ مُوسَىٰ . فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ . فَإِذَا مُوسَىٰ بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ . فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَمْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَثْنَى اللهُ » .

* * *

١٦١ – (...) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ

(١) (فيصعق) الصعق والصعقة الهلاك والموت . ويقال منه : صَعِق الإنسانُ وصُعِق . وأنكر بعضهم الضم . وصَعَقتهم الصاعقة وأصعقتهم .

أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ .

***

١٦٢ – (٢٣٧٤) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَ يَهُودِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَدْ لُطِمَ وَجْهُهُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَلَا أَدْرِي أَكَانَ مِمَّنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أَوِ اكْتَفَىٰ بِصَعْقَةِ الطُّورِ » .

***

١٦٣ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ » . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ : عَمْرِو بْنِ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنِي أَبِي .

***

١٦٤ – (٢٣٧٥) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَتَيْتُ - وَفِي رِوَايَةِ هَدَّابٍ: مَرَرْتُ - عَلَىٰ مُوسَىٰ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ . وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ » .

***

١٦٥ – (...) وحدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ . سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَرَرْتُ عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ » . وَزَادَ فِي حَدِيثِ عِيسَىٰ « مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي »

***

(٤٣) باب في ذكر يونس عليه السلام، وقول النبيّ صلى الله عليه وسلم «لا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى»

١٦٦ - (٢٣٧٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ «قَالَ - يَعْنِي اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ - لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ لِي (وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: لِعَبْدِي) أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّىٰ، عَلَيْهِ السَّلَامُ».

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ.

* * *

١٦٧ - (٢٣٧٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّىٰ». وَنَسَبَهُ إِلَىٰ أَبِيهِ.

* * *

(٤٤) باب من فضائل يوسف، عليه السلام

١٦٨ - (٢٣٧٨) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ. أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ[١]؟ قَالَ «أَتْقَاهُمْ» قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَٰذَا نَسْأَلُكَ. قَالَ «فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللهِ ابْنُ نَبِيِّ اللهِ ابْنِ نَبِيِّ اللهِ ابْنِ خَلِيلِ اللهِ» قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَٰذَا نَسْأَلُكَ. قَالَ «فَمِنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ[٢]

---

(١) (أكرم الناس) قال العلماء: أصل الكرم كثرة الخير. وقد جمع يوسف ﷺ مكارم الأخلاق مع شرف النبوة مع شرف النسب. وكونه نبيا ابن ثلاثة أنبياء متناسلين. أحدهم خليل الله ﷺ. وانضم إليه شرف علم الرؤيا وتمكنه فيه وسياسة الدنيا وملكها بالسيرة الجميلة وحياطته للرعية وعموم نفعه إياهم وشفقته عليهم وإنقاذه إياهم من تلك السنين.

(٢) (معادن العرب) أي أصولها.

تَسْأَلُونِي؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ. إِذَا فَقُهُوا[1] ».

***

(٤٥) باب من فضائل زكرياء، عليه السلام

١٦٩ - (٢٣٧٩) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «كَانَ زَكَرِيَّاءُ نَجَّارًا».

***

(٤٦) باب من فضائل الخضر، عليه السلام

١٧٠ - (٢٣٨٠) حدثنا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ. كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ). حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبِكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيْسَ هُوَ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللهِ[2]. سَمِعْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «قَامَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ. فَسُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ. قَالَ فَعَتَبَ اللهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ. فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ: أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ[3] هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ مُوسَى: أَيْ رَبِّ! كَيْفَ

---

(١) (خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا) معناه أن أصحاب المروءات ومكارم الأخلاق في الجاهلية إذا أسلموا وفقهوا، فهم خيار الناس.

(٢) (كذب عدو الله) قال العلماء: هو على وجه الإغلاظ والزجر عن مثل قوله. لا أنه يعتقد أنه عدو الله حقيقة. إنما قاله مبالغة في إنكار قوله، لمخالفته قول رسول الله ﷺ. وكان ذلك في حال غضب ابن عباس. لشدة إنكاره. وحال الغضب تطلق الألفاظ ولا تراد بها حقائقها.

(٣) (بمجمع البحرين) قال القسطلاني: أي ملتقى بحري فارس والروم من جهة الشرق. أو بإفريقية أو طنجة.

لِي بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: احْمِلْ حُوتًا[١] فِي مِكْتَلٍ[٢]. فَحَيْثُ تَفْقِدُ[٣] الْحُوتَ فَهُوَ ثَمَّ[٤]. فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ مَعَهُ فَتَاهُ[٥]. وَهُوَ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ. فَحَمَلَ مُوسَىٰ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، حُوتًا فِي مِكْتَلٍ. وَانْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يَمْشِيَانِ حَتَّىٰ أَتَيَا الصَّخْرَةَ. فَرَقَدَ مُوسَىٰ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفَتَاهُ. فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمِكْتَلِ، حَتَّىٰ خَرَجَ مِنَ الْمِكْتَلِ، فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ. قَالَ وَأَمْسَكَ اللهُ عَنْهُ جِرْيَةَ الْمَاءِ حَتَّىٰ كَانَ مِثْلَ الطَّاقِ[٦]. فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا. وَكَانَ لِمُوسَىٰ وَفَتَاهُ عَجَبًا. فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتِهِمَا[٧]. وَنَسِيَ صَاحِبُ مُوسَىٰ أَنْ يُخْبِرَهُ. فَلَمَّا أَصْبَحَ مُوسَىٰ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ لِفَتَاهُ: آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَـٰذَا نَصَبًا[٨]. قَالَ وَلَمْ يَنْصَبْ حَتَّىٰ جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ. قَالَ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا[٩]. قَالَ مُوسَىٰ: ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي[١٠] فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا. قَالَ يَقُصَّانِ آثَارَهُمَا. حَتَّىٰ أَتَيَا الصَّخْرَةَ فَرَأَىٰ رَجُلًا مُسَجًّى[١١] عَلَيْهِ بِثَوْبٍ. فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَىٰ. فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: أَنَّىٰ بِأَرْضِكَ السَّلَامُ[١٢]؟ قَالَ: أَنَا مُوسَىٰ. قَالَ: مُوسَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟

---

(١) (حوتا) الحوت السمكة. وكانت سمكة مالحة، كما صرح به فى الرواية الثانية.

(٢) (مكتل) هو القفة والزنبيل.

(٣) (تفقد) أى يذهب منك. يقال فقده وافتقده.

(٤) (فهو ثم) أى هناك.

(٥) (فتاه) أى صاحبه.

(٦) (الطاق) عقد البناء. وجمعه طيقان وأطواق. وهو الأزج وما عقد أعلاه من البناء، وبقى ما تحته خاليا.

(٧) (وليلتهما) ضبطوه بنصب ليلتهما وجرّها.

(٨) (نصبا) النصب التعب.

(٩) (واتخذ سبيله فى البحر عجبا) قيل: إن لفظة عجبا يجوز أن تكون من تمام كلام يوشع وقيل: من كلام موسى. أى قال موسى: عجبت من هذا عجبا. وقيل: من كلام الله تعالى. ومعناه اتخذ موسى سبيل الحوت فى البحر عجبا.

(١٠) (نبغى) أى نطلب. معناه أن الذى جئنا نطلبه هو الموضع الذى نفقد فيه الحوت.

(١١) (مسجًّى) أى مغطى.

(١٢) (أنّى بأرضك السلام) أى من أين السلام فى هذه الأرض التى لا يعرف فيها السلام. قال العلماء: أنّى تأتى بمعنى أين ومتى وحيث وكيف.

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّكَ عَلَىٰ عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللهِ عَلَّمَكَهُ اللهُ لَا أَعْلَمُهُ. وَأَنَا عَلَىٰ عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ. قَالَ لَهُ مُوسَىٰ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا. وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا. قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا. قَالَ لَهُ الْخَضِرُ: فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا. قَالَ: نَعَمْ. فَانْطَلَقَ الْخَضِرُ وَمُوسَىٰ يَمْشِيَانِ عَلَىٰ سَاحِلِ الْبَحْرِ. فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ. فَكَلَّمَاهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا. فَعَرَفُوا الْخَضِرَ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ[١]. فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَىٰ لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ فَنَزَعَهُ. فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، عَمَدْتَ إِلَىٰ سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا. لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا[٢]. قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا. قَالَ: لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا[٣]. ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ. فَبَيْنَمَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ إِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ. فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ، فَاقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ، فَقَتَلَهُ. فَقَالَ مُوسَىٰ: أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً[٤] بِغَيْرِ نَفْسٍ[٥]؟ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا[٦]. قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ قَالَ: وَهَٰذِهِ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَىٰ. قَالَ: إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي. قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا[٧]. فَانْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا. فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ[٨] فَأَقَامَهُ. يَقُولُ مَائِلٌ. قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ هَٰكَذَا[٩].

---

(١) (بغير نول) أي بغير أجر. والنول والنوال العطاء.

(٢) (إمرا) أي عظيما.

(٣) (ولا ترهقني من أمري عسرا) قال الإمام الزمخشريّ: يقال رهقه إذا غشيه وأرهقه إياه. أي ولا تُغشِني عسرا من أمري. وهو اتباعه إياه. يعني ولا تُعسِّر عليّ متابعتك ويسِّرها عليّ بالإغضاء وترك المناقشة.

(٤) (زاكية) قرئ في السبع زاكية وزكية. قالوا: ومعناه طاهرة من الذنوب.

(٥) (بغير نفس) أي بغير قصاص لك عليها.

(٦) (نكرا) النكر هو المنكر.

(٧) (قد بلغت من لدني عذرا) معناه قد بلغت إلى الغاية التي تعذر بسببها في فراق.

(٨) (فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض) هذا من المجاز. لأن الجدار لا يكون له حقيقة إرادة. ومعناه قرب من الانقضاض، وهو السقوط.

(٩) (قال الخضر بيده هكذا) أي أشار بيده فأقامه. وهذا تعبير عن الفعل بالقول. وهو شايع.

فأقامه . قال له موسى : قوم أتيناهم فلم يضيفونا ولم يطعمونا ، لو شئت لتخذت عليه أجرا . قال هذا فراق بيني وبينك . سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا » . قال رسول الله ﷺ « يرحم الله موسى . لوددت أنه كان صبر حتى يقص علينا من أخبارهما » . قال وقال رسول الله ﷺ « كانت الأولى من موسى نسيانا » . قال « وجاء عصفور حتى وقع على حرف السفينة . ثم نقر في البحر . فقال له الخضر : ما نقص علمي وعلمك[1] من علم الله إلا مثل ما نقص هذا العصفور من البحر » .

قال سعيد بن جبير : وكان يقرأ : وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة غصبا . وكان يقرأ : وأما الغلام فكان كافرا .

* * *

١٧١ - (...) حدثني محمد بن عبد الأعلى القيسي . حدثنا المعتمر بن سليمان التيمي عن أبيه ، عن رقبة ، عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن جبير قال : قيل لابن عباس : إن نوفا يزعم أن موسى الذي ذهب يلتمس العلم ليس بموسى بني إسرائيل . قال: أسمعته؟ يا سعيد! قلت : نعم . قال : كذب نوف .

* * *

١٧٢ - (...) حدثنا أبي بن كعب قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إنه بينما موسى، عليه السلام، في قومه يذكرهم بأيام الله . وأيام الله نعماؤه وبلاؤه . إذ قال : ما أعلم في الأرض رجلا خيرا أو أعلم مني . قال فأوحى الله إليه . إني أعلم بالخير منه . أو عند من هو . إن في الأرض رجلا هو أعلم منك . قال : يا رب ! فدلني عليه . قال فقيل له : تزود حوتا مالحا . فإنه حيث تفقد الحوت . قال فانطلق هو وفتاه حتى انتهيا إلى الصخرة . فعمي عليه . فانطلق وترك فتاه . فاضطرب الحوت في الماء . فجعل لا يلتئم عليه . صار مثل الكوة[2] . قال فقال فتاه : ألا ألحق نبي الله فأخبره ؟ قال فنسي . فلما تجاوزا قال لفتاه : آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا . قال ولم يصبهم نصب حتى

---

(١) (ما نقص علمي وعلمك) قال العلماء : لفظ النقص هنا ليس على ظاهره . وإنما معناه أن علمي وعلمك بالنسبة إلى علم الله تعالى كنسبة ما نقره هذا العصفور إلى ماء البحر . وهذا على التقريب إلى الأفهام وإلا فنسبة علمهما أقل وأحقر .

(٢) (الكوة) بفتح الكاف ، ويقال بضمها . وهي الطاق .

تَجاوَزَا . قالَ فَتَذَكَّرَ قالَ : أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ . وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا . قَالَ : ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا . فَأَرَاهُ مَكَانَ الْحُوتِ. قَالَ : هَٰهُنَا وُصِفَ لِي . قَالَ فَذَهَبَ يَلْتَمِسُ فَإِذَا هُوَ بِالْخَضِرِ مُسَجًّى ثَوْبًا ، مُسْتَلْقِيًا عَلَى الْقَفَا . أَوْ قَالَ عَلَىٰ حُلَاوَةِ الْقَفَا[١] . قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ قَالَ وَعَلَيْكُمُ السَّلَامُ . مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا مُوسَىٰ . قَالَ : وَمَنْ مُوسَىٰ ؟ قَالَ : مُوسَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ . قَالَ . مَجِيءٌ مَا جَاءَ بِكَ[٢] ؟ قَالَ : جِئْتُ لِتُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا . قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا . وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا . شَيْءٌ أُمِرْتُ بِهِ أَنْ أَفْعَلَهُ إِذَا رَأَيْتَهُ لَمْ تَصْبِرْ . قَالَ : سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا . قَالَ : فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا . فَانْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا . قَالَ : انْتَحَىٰ عَلَيْهَا[٣] . قَالَ لَهُ مُوسَىٰ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا . قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ؟ قَالَ: لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا . فَانْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا لَقِيَا غِلْمَانًا يَلْعَبُونَ . قَالَ فَانْطَلَقَ إِلَىٰ أَحَدِهِمْ بَادِيَ الرَّأْيِ[٤] فَقَتَلَهُ . فَذُعِرَ عِنْدَهَا مُوسَىٰ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ذَعْرَةً مُنْكَرَةً . قَالَ : أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا » . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عِنْدَ هَٰذَا الْمَكَانِ « رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ مُوسَىٰ . لَوْلَا أَنَّهُ عَجَّلَ لَرَأَى الْعَجَبَ . وَلَٰكِنَّهُ أَخَذَتْهُ مِنْ صَاحِبِهِ ذَمَامَةٌ[٥] . قَالَ : إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي . قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا . وَلَوْ صَبَرَ لَرَأَى الْعَجَبَ . قَالَ وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا

(١) (على حلاوة القفا) هي وسط القفا . ومعناه لم يمل إلى أحد جانبيه . وهي بضم الحاء وفتحها وكسرها . أفصحها الضم .

(٢) (مجيء ما جاء بك) قال القاضي : ضبطناه مجيء مرفوع غير منون عن بعضهم وعن بعضهم منونا قال : وهو أظهر . أي أمر عظيم جاء بك .

(٣) (انتحى عليها) أي اعتمد على السفينة وقصد خرقها .

(٤) (بادي الرأي) بالهمز وتركه. فمن همزه معناه أول الرأي وابتداؤه. أي انطلق إليه مسارعا إلى قتله من غير فكر. ومن لم يهمز فمعناه ظهر له رأي في قتله . من البداء. وهو ظهور رأي لم يكن . قال القاضي . ويمد البداء ويقصر .

(٥) (أخذته من صاحبه ذمامة) أي حياء وإشفاق من الذم واللوم .

مِنَ الأَنْبِيَاءِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ « رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ أَخِي كَذَا . رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْنَا «فَانْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ لِئَامًا فَطَافَا فِي الْمَجَالِسِ فَاسْتَطْعَمَا أَهْلَهَا. فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا. فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ فَأَقَامَهُ. قَالَ: لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا. قَالَ : هَـٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ وَأَخَذَ بِثَوْبِهِ. قَالَ: سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا . أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ. إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ . فَإِذَا جَاءَ الَّذِي يُسَخِّرُهَا وَجَدَهَا مُنْخَرِقَةً فَتَجَاوَزَهَا فَأَصْلَحُوهَا بِخَشَبَةٍ . وَأَمَّا الْغُلَامُ فَطُبِعَ يَوْمَ طُبِعَ كَافِرًا . وَكَانَ أَبَوَاهُ قَدْ عَطَفَا عَلَيْهِ . فَلَوْ أَنَّهُ أَدْرَكَ أَرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا[1] . فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا[2] . وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ». إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ.

* * *

(...) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَىٰ . كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ . بِإِسْنَادِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

* * *

١٧٣ – (...) وحدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ : لَتَخِذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا .

* * *

١٧٤ – (...) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ تَمَارَىٰ[3] هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ

(١) (أرهقهما طغيانا وكفرا) أى حملهما عليهما وألحقهما بهما . والمراد بالطغيان، هنا، الزيادة فى الضلال.

(٢) (خيرا منه زكاة وأقرب رحما) قيل : المراد بالزكاة الإسلام. وقيل الصلاح . وأما الرحم فقيل معناه الرحمة لوالديه وبرهما . وقيل المراد يرحمانه .

(٣) (تمارى) أى تنازعا وتجادلا .

قال الإمام النووى : وفى هذه القصة أنواع من القواعد والأصول والفروع والآداب والنفائس المهمة. ثم قال: ومنها بيان أصل عظيم من أصول الإسلام وهو وجوب التسليم لكل ما جاء به الشرع وإن كان بعضه لا تظهر حكمته للعقول ولا يفهمه أكثر الناس . وقد لا يفهمونه كلهم . كالقدر . وموضع الدلالة قتل الغلام وخرق السفينة فإن صورتهما صورة المنكر وكان صحيحا فى نفس الأمر له حكم بيّنة . لكنها لا تظهر للخلق. فإذا أعلمهم الله تعالى بها علموها. ولهذا قال: وما فعلته عن أمرى . يعنى بل بأمر الله تعالى .

حِصْنٍ الْفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَىٰ، عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ الْخَضِرُ. فَمَرَّ بِهِمَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ. فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: يَا أَبَا الطُّفَيْلِ! هَلُمَّ إِلَيْنَا. فَإِنِّي قَدْ تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَـٰذَا فِي صَاحِبِ مُوسَىٰ الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَىٰ لُقِيِّهِ. فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ فَقَالَ أُبَيٌّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «بَيْنَمَا مُوسَىٰ فِي مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ. إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَىٰ: لَا. فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَىٰ مُوسَىٰ: بَلْ عَبْدُنَا الْخَضِرُ. قَالَ فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَىٰ لُقِيِّهِ. فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً. وَقِيلَ لَهُ: إِذَا افْتَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ. فَسَارَ مُوسَىٰ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسِيرَ. ثُمَّ قَالَ لِفَتَاهُ: آتِنَا غَدَاءَنَا. فَقَالَ فَتَىٰ مُوسَىٰ، حِينَ سَأَلَهُ الْغَدَاءَ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ. فَقَالَ مُوسَىٰ لِفَتَاهُ: ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي. فَارْتَدَّا عَلَىٰ آثَارِهِمَا قَصَصًا. فَوَجَدَا خَضِرًا. فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ».

إِلَّا أَنَّ يُونُسَ قَالَ: فَكَانَ يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ.

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٤ - كتاب فضائل الصحابة رضى الله تعالى عنهم

(١) باب من فضائل أبى بكر الصديق، رضى الله عنه

١ — (٢٣٨١) حدّثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَعَبْدُاللهِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ (قَالَ عَبْدُاللهِ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ حَدَّثَهُ قَالَ : نَظَرْتُ إِلَىٰ أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَىٰ رُؤُسِنَا وَنَحْنُ فِي الْغَارِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَىٰ قَدَمَيْهِ أَبْصَرَنَا تَحْتَ قَدَمَيْهِ . فَقَالَ « يَا أَبَا بَكْرٍ ! مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللهُ ثَالِثُهُمَا[(١)] » .

* * *

٢ — (٢٣٨٢) حدّثنا عَبْدُاللهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مَعْنٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ « عَبْدٌ خَيَّرَهُ اللهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ زَهْرَةَ الدُّنْيَا[(٢)] وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ . فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ » فَبَكَىٰ أَبُو بَكْرٍ . وَبَكَىٰ[(٣)] . فَقَالَ : فَدَيْنَاكَ بِآبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا . قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ . وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ .

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ[(٤)] فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ . وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ

---

(١) (ما ظنك باثنين الله ثالثهما) معناه ثالثهما بالنصر والمعونة والحفظ والتسديد. وهو داخل فى قوله تعالى: إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون .

(٢) (زهرة الدنيا) المراد بزهرة الدنيا نعيمها وأعراضها وحدودها . وشبهها بزهر الروض .

(٣) (فبكى أبو بكر وبكى) هكذا هو فى جميع النسخ : فبكى أبو بكر وبكى . معناه بكى كثيرا ثم بكى .

(٤) (إن أمنّ الناس علىّ) معناه أكثرهم جودا وسماحة لنا بنفسه وماله . وليس هو من المنّ الذى هو الاعتداد بالصنيعة . لأنه أذى مبطل للثواب . ولأن المنة لله ولرسوله فى قبول ذلك وفى غيره .

أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا . وَلَـٰكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ . لَا تُبْقَيَنَّ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ[1] إِلَّا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ » .

* * *

(...) حدّثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَالِمٍ ، أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمًا . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

* * *

٣ — (٢٣٨٣) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي الْهُذَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا . وَلَـٰكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي . وَقَدِ اتَّخَذَ اللهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا » .

* * *

٤ — (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ » .

* * *

٥ — (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا » .

* * *

٦ — (...) حدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا ، لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا . وَلَـٰكِنْ صَاحِبُكُمْ خَلِيلُ اللهِ » .

* * *

(١) (لا يبقين في المسجد خوخة) الخوخة هي الباب الصغير بين البيتين أو الدارين ، ونحوه .

٧ ـ (..) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُوسَعِيدٍ الْأَشَجُّ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِاللهِ ابْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خِلٍّ مِنْ خِلِّهِ[1] . وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا . إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللهِ» .

***

٨ ـ (٢٣٨٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ[2] . فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ «عَائِشَةُ» قُلْتُ : مِنَ الرِّجَالِ ؟ قَالَ «أَبُوهَا» قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ «عُمَرُ» فَعَدَّ رِجَالًا .

***

٩ ـ (٢٣٨٥) وحدثني الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ . سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، وَسُئِلَتْ : مَنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُسْتَخْلِفًا لَوِ اسْتَخْلَفَهُ ؟ قَالَتْ : أَبُو بَكْرٍ . فَقِيلَ لَهَا : ثُمَّ مَنْ ؟ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : عُمَرُ . ثُمَّ قِيلَ لَهَا : مَنْ ؟ بَعْدَ عُمَرَ . قَالَتْ : أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ . ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى هَذَا .

***

١٠ ـ (٢٣٨٦) حدثني عَبَّادُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَيْئًا . فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ . فَقَالَتْ :

---

(١) (الا إنى ابرأ إلى كل خل من خله) هما بكسر الخاء . أما الأول فكسره متفق عليه وهو الخل بمعنى الخليل . وأما قوله : من خله فبكسر الخاء عند جميع الرواة وفى جميع النسخ . وكذا نقله القاضى عن جميعهم قال : والصواب الأوجه فتحها . قال : والخلة والخل والخلال والمخالة والخلالة والخلولة الإخاء والصداقة . أى برئت إليه من صداقته المقتضية المخاللة . هذا كلام القاضى . والكسر صحيح كما جاءت به الروايات . أى أبرأ إليه من مخالتى إياه . وذكر ابن الأثير أنه روى بكسر الخاء وفتحها وأنهما بمعنى الخُلة بالضم ، التى هى الصداقة .

(٢) (ذات السلاسل) هو ماء لبنى جذام بناحية الشام .

يا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ ؟ - قَالَ أَبِي : كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ - قَالَ « فَإِنْ لَمْ تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ . فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ مُوسَىٰ .

* * *

١١ – (٢٣٨٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، فِي مَرَضِهِ « ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ ، وَأَخَاكِ ، حَتَّىٰ أَكْتُبَ كِتَابًا . فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّىٰ مُتَمَنٍّ وَيَقُولَ قَائِلٌ : أَنَا أَوْلَىٰ . وَيَأْبَى اللهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ » .

* * *

١٢ – (١٠٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ صَائِمًا ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا . قَالَ « فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةً ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا . قَالَ « فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مِسْكِينًا ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا . قَالَ « فَمَنْ عَادَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مَرِيضًا ؟ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا اجْتَمَعْنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

* * *

١٣ – (٢٣٨٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً لَهُ ، قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا ، الْتَفَتَتْ إِلَيْهِ الْبَقَرَةُ فَقَالَتْ : إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَٰذَا . وَلَٰكِنِّي إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ » . فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللهِ ! تَعَجُّبًا وَفَزَعًا . أَبَقَرَةٌ تَكَلَّمُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَإِنِّي أُومِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » .

قَالَ أَبُوهُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « بَيْنَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ، عَدَا عَلَيْهِ الذِّئْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً . فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ . فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذِّئْبُ فَقَالَ لَهُ : مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ [1] ، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي» ؟ فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَإِنِّي أُومِنُ بِذَٰلِكَ . أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ».

***

(...) وحدّثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، قِصَّةَ الشَّاةِ وَالذِّئْبِ . وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْبَقَرَةِ .

***

(..) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَفِي حَدِيثِهِمَا ذِكْرُ الْبَقَرَةِ وَالشَّاةِ مَعًا . وَقَالَا فِي حَدِيثِهِمَا : « فَإِنِّي أُومِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » وَمَا هُمَا ثَمَّ .

***

(..) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مِسْعَرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

***

(٢) باب من فضائل عمر، رضي الله تعالى عنه

١٤ – (٢٣٨٩) حدّثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - (قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا) ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُمَرَ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : وُضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

---

(١) (من لها يوم السبع) أي يوم يطردك عنها السبع وبقيت أنا فيها ، لا راعي لها غيري ، لفرارك منه ، فأفعل فيها ما أشاء .

عَلَى سَرِيرِهِ . فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ[1] يَدْعُونَ وَيُثْنُونَ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ . قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ . وَأَنَا فِيهِمْ . قَالَ فَلَمْ يَرُعْنِي[2] إِلَّا بِرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي . فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ . فَتَرَحَّمَ عَلَى عُمَرَ وَقَالَ: مَا خَلَّفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ، أَنْ أَلْقَى اللهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ، مِنْكَ . وَايْمُ اللهِ ! إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ . وَذَاكَ أَنِّي كُنْتُ أُكَثِّرُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » . فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو ، أَوْ لَأَظُنُّ ، أَنْ يَجْعَلَكَ اللهُ مَعَهُمَا .

***

(...) وحدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ ، فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

***

١٥ — (٢٣٩٠) حدثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمْ). قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ . مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذٰلِكَ . وَمَرَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ[3] » . قَالُوا: مَاذَا أَوَّلْتَ ذٰلِكَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « الدِّينَ » .

***

١٦ — (٢٣٩١) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ . إِذْ رَأَيْتُ

---

(١) (فتكنفه الناس) أى أحاطوا به .

(٢) (فلم يرعنى) معناه لم يفجأنى إلا ذلك .

(٣) (قميص يجره) قال أهل العبارة : القميص فى النوم معناه الدين . وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة وسننه الحسنة فى المسلمين بعد وفاته ليقتدى به

قَدَحًا أُتِيتُ بِهِ، فِيهِ لَبَنٌ[١] . فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّىٰ إِنِّي لَأَرَى الرِّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي . ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ » . قَالُوا : فَمَا أَوَّلْتَ ذَٰلِكَ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « الْعِلْمَ » .

* * *

(...) وحدّثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . بِإِسْنَادِ يُونُسَ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

* * *

١٧ – (٢٣٩٢) حدّثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَىٰ قَلِيبٍ[٢] ، عَلَيْهَا دَلْوٌ[٣] ، فَنَزَعْتُ[٤] مِنْهَا مَا شَاءَ اللهُ . ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَنَزَعَ بِهَا ذَنُوبًا[٥] أَوْ ذَنُوبَيْنِ . وَفِي نَزْعِهِ ، وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ ، ضَعْفٌ . ثُمَّ اسْتَحَالَتْ[٦] غَرْبًا[٧] . فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ . فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا[٨] مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، حَتَّىٰ ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ »[٩] .

* * *

(١) (لبن) وأما تفسير اللبن بالعلم فلاشتراكهما فى كثرة النفع وفى أنهما سبب الصلاح . فاللبن غذاء الأطفال وسبب صلاحهم وقوت للأبدان بعد ذلك . والعلم سبب لصلاح الآخرة والدنيا .

(٢) (قليب) القليب البئر غير المطوية .

(٣) (دلو) الدلو يذكر ويؤنث .

(٤) (نزعت) النزع الاستقاء .

(٥) (ذنوبا) الذنوب الدلو المملوءة .

(٦) (استحالت) أى صارت وتحولت من الصغر إلى الكبر .

(٧) (غربا) الغرب الدلو العظيمة .

(٨) (عبقريا) العبقرىّ هو السيد . وقيل الذى ليس فوقه شىء .

(٩) (ضرب الناس بعطن) أى أرووا إبلهم ثم آووها إلى عطنها ، وهو الوضع الذى تساق إليه بعد السقى لتستريح .

قال العلماء : هذا المنام مثال واضح لما جرى لأبى بكر وعمر رضى الله عنهما فى خلافتهما وحسن سيرتهما وظهور آثارهما وانتفاع الناس بهما . وكل ذلك مأخوذ من النبىّ ﷺ ومن بركته وآثار صحبته . فكان النبىّ ﷺ هو صاحب الأمر . فقام به أكبر قيام وقرر قواعد الإسلام ومهد أموره وأوضح أصوله وفروعه . ودخل الناس فى دين الله أفواجا . وأنزل الله تعالى : اليوم أكملت لكم دينكم . ثم توفى ﷺ فخلفه أبو بكر رضى الله عنه سنتين وأشهرا . وهو المراد بقوله ﷺ =

(...) وحدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَالْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ. بِإِسْنَادِ يُونُسَ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

* * *

(...) حدثنا الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . قَالَ : قَالَ الْأَعْرَجُ وَغَيْرُهُ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ يَنْزِعُ » بِنَحْوِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ .

* * *

١٨ — (...) حدثني أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ وَهْبٍ. حَدَّثَنَا عَمِّي، عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ ، مَوْلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُرِيتُ أَنِّي أَنْزِعُ عَلَىٰ حَوْضِي أَسْقِي النَّاسَ . فَجَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدِي لِيُرَوِّحَنِي[1] . فَنَزَعَ دَلْوَيْنِ . وَفِي نَزْعِهِ ضُعْفٌ . وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ . فَجَاءَ ابْنُ الْخَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ . فَلَمْ أَرَ

= « ذنوبا أو ذنوبين » وهذا شك من الراوى . والمراد ذنوبان كما صرح به فى الرواية الأخرى . وحصل فى خلافته قتال أهل الردة وقطع دابرهم واتساع الإسلام . ثم توفى فخلفه عمر رضى الله عنه فاتسع الإسلام فى زمنه وتقرر لهم من أحكامه ما لم يقع مثله . فعبر بالقليب عن أمر المسلمين لما فيها من الماء الذى به حياتهم وصلاحهم . وشبه أميرهم بالمستقى لهم . وسقيه هو قيامه بمصالحهم وتدبير أمورهم .

وأما قوله ﷺ فى أبى بكر رضى الله عنه « وفى نزعه ضعف » فليس فيه حط من فضيلة أبى بكر ولا إثبات فضيلة لعمر عليه . وإنما هو إخبار عن مدة ولايتهما . وكثرة انتفاع الناس فى ولاية عمر لطولها ولاتساع الإسلام وبلاده والأموال وغيرها والفتوحات ، ومصر الأمصار ودوّن الدواوين .

وأما قوله ﷺ « والله يغفر له » فليس فيه تنقيص له ولا إشارة إلى ذنب . وإنما هى كلمة كان المسلمون يدعمون بها كلامهم ، ونعمت الدعامة .

وقد سبق فى صحيح مسلم : إنها كلمة كان المسلمون يقولونها : افعل كذا والله يغفر لك .

قال العلماء : وفى كل هذا إعلام بخلافة أبى بكر وعمر وصحة ولايتهما ، وبيان صفتها وانتفاع المسلمين بها .

(١) (ليروحنى) قال العلماء : فيه إشارة إلى نيابة أبى بكر عنه ، وخلافته بعده ، وراحته ﷺ بوفاته ، من نصب الدنيا ومشاقها . كما قال ﷺ « مستريح ومستراح منه » الحديث . و « الدنيا سجن المؤمن » و « لا كرب على أبيك بعد اليوم » .

نَزْعَ رَجُلٍ قَطُّ أَقْوَىٰ مِنْهُ . حَتَّىٰ تَوَلَّى النَّاسُ ، وَالْحَوْضُ مَلْآنُ يَتَفَجَّرُ » .

* * *

١٩ – (٢٣٩٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أُرِيتُ كَأَنِّي أَنْزِعُ بِدَلْوِ بَكْرَةٍ عَلَىٰ قَلِيبٍ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذَنُوبًا أَوْ ذَنُوبَيْنِ . فَنَزَعَ نَزْعًا ضَعِيفًا . وَاللهُ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ، يَغْفِرُ لَهُ . ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَقَىٰ . فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا . فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ[1] . حَتَّىٰ رَوِيَ النَّاسُ[2] وَضَرَبُوا الْعَطَنَ » .

* * *

(..) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

* * *

٢٠ – (٢٣٩٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، سَمِعَا جَابِرًا يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَمْرٍو ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا . فَقُلْتُ : لِمَنْ هَٰذَا ؟ فَقَالُوا : لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ . فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ » فَبَكَىٰ عُمَرُ وَقَالَ : أَيْ رَسُولَ اللهِ ! أَوَ عَلَيْكَ يُغَارُ ؟

* * *

(...) وحدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ .

---

(١) (يفري فريه) روى فريه بوجهين . أحدهما : فَرْيَهُ . والثاني : فرِيَّهُ . وهما لغتان صحيحتان . وأنكر الخليل التشديد ، وقال : هو غلط . اتفقوا على أن معناه لم أر سيدا يعمل عمله ويقطع قطعه . وأصل الفَرْي القطع يقال : فريت الشيء أفريه ، قطعته للإصلاح : فهو مفريّ وفريّ . وأفريته إذا شققته على جهة الإفساد .

وتقول العرب : تركته يفري الفَرِيَّ ، إذا عمل العمل فأجاده . ومنه حديث حسان : لأفرينهم فرى الأديم . أي أقطعهم بالهجاء كما يقطع الأديم .

(٢) (حتى روى الناس) أى أخذوا كفايتهم .

ح وحَدَّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ. حدَّثنا سفيانُ عن عمرٍو، سمِع جابرًا. ح وحدَّثناه عمرٌو النَّاقدُ. حدَّثنا سفيانُ عن ابنِ المنكدرِ. سمعتُ جابرًا عن النبيِّ ﷺ. بمثلِ حديثِ ابنِ نُميرٍ وزهيرٍ.

***

٢١ – (٢٣٩٥) حدثني حرملةُ بنُ يحيى. أخبرنا ابنُ وهبٍ. أخبرني يونسُ؛ أنَّ ابنَ شهابٍ أخبرَه عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ، عن أبي هريرةَ، عن رسولِ اللهِ ﷺ؛ أنَّه قال «بينا أنا نائمٌ إذ رأيتُني في الجنَّةِ. فإذا امرأةٌ توضَّأُ إلى جانبِ قصرٍ. فقلتُ: لمن هذا؟ فقالوا: لعمرَ بنِ الخطَّابِ. فذكرتُ غيرةَ عمرَ. فولَّيتُ مدبرًا».

قال أبو هريرةَ: فبكى عمرُ، ونحنُ جميعًا في ذلك المجلسِ مع رسولِ اللهِ ﷺ. ثمَّ قال عمرُ: بأبي أنت! يا رسولَ اللهِ! أعليك أغارُ؟

***

(...) وحدَّثنيه عمرٌو النَّاقدُ وحسنٌ الحلوانيُّ وعبدُ بنُ حميدٍ. قالوا: حدَّثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ. حدَّثنا أبي عن صالحٍ، عن ابنِ شهابٍ، بهذا الإسنادِ، مثلَه.

***

٢٢ – (٢٣٩٦) حدثنا منصورُ بنُ أبي مزاحمٍ. حدَّثنا إبراهيمُ (يعني ابنَ سعدٍ). ح وحدَّثنا حسنٌ الحلوانيُّ وعبدُ بنُ حميدٍ (قال عبدٌ: أخبرني. وقال حسنٌ: حدَّثنا) يعقوبُ – وهو ابنُ إبراهيمَ ابنِ سعدٍ – حدَّثنا أبي عن صالحٍ، عن ابنِ شهابٍ. أخبرني عبدُ الحميدِ بنُ عبدِ الرَّحمنِ بنِ زيدٍ؛ أنَّ محمَّدَ بنَ سعدِ بنِ أبي وقَّاصٍ أخبرَه؛ أنَّ أباه سعدًا قال: استأذن عمرُ على رسولِ اللهِ ﷺ. وعندَه نساءٌ من قريشٍ يكلِّمنَه ويستكثِرنَه(١). عاليةً أصواتُهنَّ(٢). فلمَّا استأذن عمرُ قمن يبتدرن الحجابَ. فأذن له رسولُ اللهِ ﷺ. ورسولُ اللهِ ﷺ يضحكُ. فقال عمرُ: أضحك اللهُ سنَّك. يا رسولَ اللهِ! فقال رسولُ اللهِ ﷺ «عجبتُ من هؤلاءِ اللَّاتي كنَّ عندي. فلمَّا سمعن صوتَك ابتدرن الحجابَ»

---

(١) (ويستكثرنه) قال العلماء: معنى يستكثرنه يطلبن كثيرا من كلامه وجوابه بحوائجهن وفتاويهن.

(٢) (عالية أصواتهن) قال القاضي: يحتمل أن هذا قبل النهي عن رفع الصوت فوق صوته ﷺ. ويحتمل أن علو أصواتهن إنما كان لاجتماعها. لا أن كلام كل واحدة بانفرادها أعلى من صوته ﷺ.

قَالَ عُمَرُ : فَأَنْتَ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ . ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : أَيْ عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ ! أَتَهَبْنَنِي وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ قُلْنَ : نَعَمْ . أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَفَظُّ[١] مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا[٢] إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ » .

* * *

(٢٣٩٧) حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ قَدْ رَفَعْنَ أَصْوَاتَهُنَّ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ .

* * *

٢٣ - (٢٣٩٨) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ[٣] ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ[٤] . فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ ، فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ » .

قَالَ ابْنُ وَهْبٍ : تَفْسِيرُ مُحَدَّثُونَ مُلْهَمُونَ .

* * *

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

---

(١) (أنت أغلظ وأفظ) الفظ والغليظ بمعنى واحد . وهما عبارة عن شدة الخلق وخشونة الجانب . قال العلماء : وليست لفظة أفعل هنا للمفاضلة ، بل هي بمعنى فظ وغليظ .

(٢) (فجا) الفج الطريق الواسع . ويطلق أيضا على المكان المنخرق بين الجبلين .

وهذا الحديث محمول على ظاهره ، وأن الشيطان متى رأى عمر سالكا فجا ، هرب هيبة من عمر ، وفارق ذلك الفج ، وذهب في فج آخر لشدة خوفه من بأس عمر أن يفعل فيه شيئا .

(٣) (عبد الله بن وهب عن إبراهيم بن سعد) هذا الإسناد مما استدركه الدارقطني على مسلم . وقال : المشهور فيه : عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة قال : بلغني أن رسول الله ﷺ ... وأخرجه البخاري من هذا الطريق عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

(٤) (محدثون) اختلف تفسير العلماء للمراد بمحدثون . فقال ابن وهب : ملهمون . وقيل : مصيبون ، إذا ظنوا فكأنهم حدثوا بشيء فظنوه . وقيل : تكلمهم الملائكة . وقال البخاري : يجرى الصواب على ألسنتهم .

٢٤ – (٢٣٩٩) حدثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ أَخْبَرَنَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ عُمَرُ : وَافَقْتُ رَبِّى فِى ثَلاَثٍ[1] : فِى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ، وَفِى الْحِجَابِ ، وَفِى أُسَارَىٰ بَدْرٍ .

* * *

٢٥ – (٢٤٠٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : لَمَّا تُوُفِّىَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَىٍّ ، ابْنُ سَلُولَ[2] ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ أَنْ يُكَفِّنَ فِيهِ أَبَاهُ . فَأَعْطَاهُ . ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّىَ عَلَيْهِ . فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيُصَلِّىَ عَلَيْهِ . فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَتُصَلِّى عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللهُ أَنْ تُصَلِّىَ عَلَيْهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّمَا خَيَّرَنِى اللهُ فَقَالَ : اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً [٩/التوبة/٨٠] وَسَأَزِيدُ عَلَىٰ سَبْعِينَ » قَالَ : إِنَّهُ مُنَافِقٌ .

فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ [٩/التوبة/٨٤] .

* * *

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَعُبَيْدُاللهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِاللهِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، فِى مَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِى أُسَامَةَ . وَزَادَ : قَالَ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ .

* * *

(١) (وافقت ربى فى ثلاث) هذا من أجلّ مناقب عمر وفضائله رضى الله عنه . وهو مطابق للحديث قبله . ولهذا عقبه مسلم به . وجاء فى هذه الرواية . وافقت ربى فى ثلاث . وفسرها بهذه الثلاث. وجاء فى رواية أخرى فى الصحيح : اجتمع نساء رسول الله ﷺ عليه فى الغيرة. فقلت : عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن. فنزلت الآية بذلك وجاء فى الحديث الذى ذكره مسلم بعد هذا موافقته فى منع الصلاة على المنافقين ونزول الآية بذلك . وجاءت موافقته فى تحريم الخمر . فهذه ست . وليس فى لفظه ما ينفى زيادة الموافقة .

(٢) (عبد الله بن أبىّ ابن سلول) هكذا صوابه . أن يكتب ابن سلول بالألف ، ويعرب بإعراب عبد الله. فإنه وصف ثان له . لأنه عبد الله بن أبىّ . وهو عبد الله ابن سلول أيضا. فأبىّ أبوه. وسلول أمه. فنسب إلى أبويه جميعا، ووصف بهما .

(٣) باب من فضائل عثمان بن عفان، رضى الله عنه

٣٦ - (٢٤٠١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ ـ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ ، عَنْ عَطَاءٍ وَسُلَيْمَانَ ابْنَيْ يَسَارٍ ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي ، كَاشِفًا عَنْ فَخِذَيْهِ . أَوْ سَاقَيْهِ . فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ . فَأَذِنَ لَهُ . وَهُوَ عَلَىٰ تِلْكَ الْحَالِ . فَتَحَدَّثَ . ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ . وَهُوَ كَذَٰلِكَ . فَتَحَدَّثَ . ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ . فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَسَوَّىٰ ثِيَابَهُ ـ قَالَ مُحَمَّدٌ : وَلَا أَقُولُ ذَٰلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ ـ فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ . فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشَّ[1] لَهُ . وَلَمْ تُبَالِهِ[2] . ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ . ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسْتَ وَسَوَّيْتَ ثِيَابَكَ ! فَقَالَ « أَلَا أَسْتَحِي[3] مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ » .

* * *

٣٧ - (٢٤٠٢) حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَعُثْمَانَ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَىٰ فِرَاشِهِ ، لَابِسٌ مِرْطَ[4] عَائِشَةَ . فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَٰلِكَ . فَقَضَىٰ إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ . ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ . فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَىٰ تِلْكَ الْحَالِ فَقَضَىٰ إِلَيْهِ حَاجَتَهُ . ثُمَّ انْصَرَفَ . قَالَ عُثْمَانُ : ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَجَلَسَ .

---

(١) (فلم تهتش) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا : تهتش . وفى بعض النسخ الطارئة تهش . وكذا ذكره القاضى . وعلى هذا فالهاء مفتوحة . قال: هش يهش كشم يشم . وأما الهش الذى هو خبط الورق من الشجر فيقال منه : هش يهش بضمها . قال الله تعالى : وأهش بها على غنمى . قال أهل اللغة : الهشاشة والبشاشة بمعنى طلاقة الوجه وحسن اللقاء .

(٢) (لم تباله) لم تكترث به وتحتفل لدخوله .

(٣) (ألا أستحى من رجل تستحى) هكذا هو فى الرواية : أستحى بياء واحدة فى كل واحدة منهما. قال أهل اللغة يقال : استحيا يستحيى بياءين . واستحى يستحى ، بياء واحدة . لغتان . الأولى أفصح وأشهر . وبها جاء القرآن .

(٤) (مرط) هو كساء من صوف . وقال الخليل : كساء من صوف أو كتان أو غيره . وقال ابن الأعرابى وأبو زيد: هو الإزار .

وَقَالَ لِعَائِشَةَ « اجْمَعِي عَلَيْكِ ثِيَابَكِ » فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي ثُمَّ انْصَرَفْتُ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَالِي لَمْ أَرَكَ فَزِعْتَ[1] لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما كَمَا فَزِعْتَ لِعُثْمَانَ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيِيٌّ. وَإِنِّي خَشِيتُ، إِنْ أَذِنْتُ لَهُ عَلَىٰ تِلْكَ الْحَالِ، أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ ».

* * *

(..) حدثناه عَمْرٌو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. كُلُّهُمْ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ. أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُثْمَانَ وَعَائِشَةَ حَدَّثَاهُ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ اسْتَأْذَنَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

* * *

٢٨ – (٢٤٠٣) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ. قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَائِطٍ[2] مِنْ حَائِطِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ يَرْكُزُ بِعُودٍ[3] مَعَهُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ، إِذَا اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ. فَقَالَ « افْتَحْ. وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » قَالَ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ. فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ. قَالَ ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ. فَقَالَ « افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » قَالَ فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ. فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ. ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ. قَالَ فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَىٰ بَلْوَىٰ تَكُونُ » قَالَ فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. قَالَ فَفَتَحْتُ وَبَشَّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ. قَالَ وَقُلْتُ الَّذِي قَالَ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ! صَبْرًا. أَوِ اللهُ الْمُسْتَعَانُ.

* * *

(...) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَنِي أَنْ أَحْفَظَ الْبَابَ. بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ.

* * *

(١) (مالي لم أرك فزعت) أي اهتممت لهما واحتفلت بدخولهما. هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: فزعت. وكذا حكاه القاضي عن رواية الأكثرين. قال: وضبطه بعضهم: فرغت، وهو قريب من معنى الأول.

(٢) (في حائط) هو البستان.

(٣) (يركز بعود) أي يضرب بأسفله ليثبته في الأرض.

٢٩ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ الْيَمَامِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ . أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ؛ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ . فَقَالَ : لَأَلْزَمَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، وَلَأَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَـٰذَا . قَالَ فَجَاءَ الْمَسْجِدَ . فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : خَرَجَ . وَجَّهَ هَهُنَا[١] . قَالَ فَخَرَجْتُ عَلَىٰ أَثَرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ . حَتَّىٰ دَخَلَ بِئْرَ أَرِيسٍ . قَالَ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ . وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ . حَتَّىٰ قَضَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ . فَقُمْتُ إِلَيْهِ . فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَىٰ بِئْرِ أَرِيسٍ . وَتَوَسَّطَ قُفَّهَا[٢] ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ ، وَدَلَّاهُمَا فِي الْبِئْرِ[٣] . قَالَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ . ثُمَّ انْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ . فَقُلْتُ : لَأَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْيَوْمَ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ . فَقُلْتُ: مَنْ هَـٰذَا ؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ . فَقُلْتُ : عَلَىٰ رِسْلِكَ[٤] . قَالَ ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَـٰذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ . فَقَالَ « ائْذَنْ لَهُ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » قَالَ فَأَقْبَلْتُ حَتَّىٰ قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : ادْخُلْ . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ . قَالَ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ . فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقُفِّ . وَدَلَّىٰ رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ . كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ . وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ . ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ . وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي . فَقُلْتُ : إِنْ يُرِدِ اللهُ بِفُلَانٍ – يُرِيدُ أَخَاهُ – خَيْرًا يَأْتِ بِهِ . فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ . فَقُلْتُ : مَنْ هَـٰذَا ؟ فَقَالَ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقُلْتُ : عَلَىٰ رِسْلِكَ . ثُمَّ جِئْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ : هَـٰذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ . فَقَالَ «ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ» فَجِئْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ: أَذِنَ وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ. قَالَ فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْقُفِّ، عَنْ يَسَارِهِ . وَدَلَّىٰ رِجْلَيْهِ فِي الْبِئْرِ . ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ : إِنْ يُرِدِ اللهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا – يَعْنِي أَخَاهُ –

---

(١) (وجه ههنا) المشهور فى الرواية : وجَّه ، بتشديد الجيم . وضبطه بعضهم بإسكانها . وحكى القاضى الوجهين . ونقل الأول عن الجمهور ورجح الثانى لوجود خرج أى قصد هذه الجهة .

(٢) (وتوسط قفها) القف حافة البئر . وأصله الغليظ المرتفع من الأرض .

(٣) (ودلاهما فى البئر) فى هـذا دليل للغة الصحيحة أنه يجوز أن يقال : دليت الدلو فى البئر ودليت رجلى وغيرها فيه . كما يقال : أدليت ، قال الله تعالى : فأدلى دلوه . ومنهم من منع الأول . وهذا الحديث يرد عليه .

(٤) (على رسلك) بكسر الراء وفتحها ، لغتان . الكسر أشهر . ومعناه تمهل وتأنّ .

يَأتِ بِهِ . فَجاءَ إِنْسانٌ فَحَرَّكَ الْبابَ . فَقُلْتُ : مَنْ هٰذا ؟ فَقالَ: عُثْمانُ بْنُ عَفّانَ . فَقُلْتُ : عَلَىٰ رِسْلِكَ . قالَ وَجِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ . فَقالَ « ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ . مَعَ بَلْوَىٰ تُصِيبُهُ » قالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ: ادْخُلْ . وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ . مَعَ بَلْوَىٰ تُصِيبُكَ . قالَ فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقُفَّ قَدْ مُلِئَ . فَجَلَسَ وُجاهَهُمْ[١] مِنَ الشِّقِّ الْآخَرِ .

قالَ شَرِيكٌ : فَقالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ : فَأَوَّلْتُها قُبُورَهُمْ[٢] .

***

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحٰقَ . حَدَّثَنا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمانُ بْنُ بِلالٍ . حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ . سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ هٰهُنا . (وَأَشارَ لِي سُلَيْمانُ إِلَىٰ مَجْلِسِ سَعِيدٍ، ناحِيَةَ الْمَقْصُورَةِ) قالَ أَبُو مُوسَىٰ : خَرَجْتُ أُرِيدُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَلَكَ فِي الْأَمْوالِ[٣] . فَتَبِعْتُهُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ دَخَلَ مالًا . فَجَلَسَ فِي الْقُفِّ . وَكَشَفَ عَنْ ساقَيْهِ وَدَلَّاهُما فِي الْبِئْرِ . وَساقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ حَسّانَ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ سَعِيدٍ : فَأَوَّلْتُها قُبُورَهُمْ .

***

(...) حدثنا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحٰقَ قالا : حَدَّثَنا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا إِلَىٰ حائِطٍ بِالْمَدِينَةِ لِحاجَتِهِ . فَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ سُلَيْمانَ بْنِ بِلالٍ . وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ : قالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : فَتَأَوَّلْتُ ذٰلِكَ قُبُورَهُمْ اجْتَمَعَتْ هٰهُنا . وَانْفَرَدَ عُثْمانُ .

***

(١) (وجاههم) بكسر الواو وضمها ، أى قبالتهم .

(٢) (فأولتها قبورهم) يعنى أن الثلاثة دفنوا فى مكان واحد . وعثمان فى مكان بائن عنهم . وهذا من باب الفراسة الصادقة .

(٣) (قد سلك فى الأموال) قال فى النهاية : المال فى الأصل ما يملك من الذهب والفضة . ثم أطلق على كل ما يقتنى ويملك من الأعيان . وأكثر ما يطلق المال عند العرب على الإبل . لأنها كانت أكثر أموالهم .

(٤) باب من فضائل عليّ بن أبي طالب ، رضي الله عنه

٣٠ - (٢٤٠٤) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعُبَيْدُاللهِ الْقَوَارِيرِيُّ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ. كُلُّهُمْ عَنْ يُوسُفَ بْنِ الْمَاجِشُونِ[١] (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الصَّبَّاحِ). حَدَّثَنَا يُوسُفُ، أَبُو سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَلِيٍّ «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى[٢]. إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

قَالَ سَعِيدٌ: فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُشَافِهَ بِهَا سَعْدًا. فَلَقِيتُ سَعْدًا. فَحَدَّثْتُهُ بِمَا حَدَّثَنِي عَامِرٌ. فَقَالَ: أَنَا سَمِعْتُهُ. فَقُلْتُ: آنْتَ سَمِعْتَهُ؟ فَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ عَلَى أُذُنَيْهِ فَقَالَ: نَعَمْ. وَإِلَّا. فَاسْتَكَّتَا[٣].

* * *

٣١ - (...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ،

---

(١) (يوسف بن الماجشون) وفي بعض النسخ: يوسف الماجشون، بحذف لفظة ابن وكلاهما صحيح وهو أبو سلمة يوسف بن يعقوب بن عبيد الله بن أبي سلمة. واسم أبي سلمة دينار. والماجشون لقب يعقوب. وهو لقب جرى عليه وعلى أولاده وأولاد أخيه. وهو لفظ فارسيّ، ومعناه الأحمر الأبيض المورّد. سمي يعقوب بذلك لحمرة وجهه وبياضه.

(٢) (أنت مني بمنزلة هرون من موسى) قال القاضي: هذا الحديث مما تعلقت به الروافض والإمامية وسائر فرق الشيعة، في أن الخلافة كانت حقا لعليّ. وأنه وُصِّي له بها. قال: ثم اختلف هؤلاء فكفّرت الروافض سائر الصحابة في تقديمهم غيره. وزاد بعضهم فكفر عليا لأنه لم يقم في طلب حقه، بزعمهم. وهؤلاء أسخف مذهبا وأفسد عقلا من أن يرد قولهم أو يُناظروا. قال القاضي: ولا شك في كفر من قال هذا. لأن من كفر الأمة كلها والصدر الأول فقد أبطل نقل الشريعة، وهَدَمَ الإسلام. وأما من عدا هؤلاء الغلاة فإنهم لا يسلكون هذا المسلك. فأما الإمامية وبعض المعتزلة فيقولون: هم مخطئون في تقديم غيره، لا كفار. وبعض المعتزلة لايقول بالتخطئة لجواز تقديم المفضول عندهم.

وهذا الحديث لاحجة فيه لأحد منهم. بل فيه إثبات فضيلة لعليّ، ولا تعرّض فيه لكونه أفضل من غيره أو مثله. وليس فيه دلالة لاستخلافه بعده. لأن النبيّ ﷺ إنما قال هذا لعليّ، حينما استخلفه في المدينة في غزوة تبوك. ويؤيد هذا أن هرون، المشبَّه به، لم يكن خليفة بعد موسى، بل توفي في حياة موسى وقبل وفاة موسى بنحو أربعين سنة. على ما هو مشهور عند أهل الأخبار والقصص. قالوا: وإنما استخلفه حين ذهب لميقات ربه للمناجاة.

(٣) (فاستكتا) أي صُمَّتا. وأصل السكك ضيق الصماخ. وهو أيضا صغر الأذنين. وكل ضيّق من الأشياء أسكّ.

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ. قَالَ: خَلَّفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

* * *

(...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

* * *

٣٢ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ). قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَمَرَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا التُّرَابِ؟ فَقَالَ: أَمَّا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا قَالَهُنَّ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَلَنْ أَسُبَّهُ. لَأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ، خَلَّفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ! خَلَّفْتَنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى. إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ» قَالَ فَتَطَاوَلْنَا لَهَا فَقَالَ «ادْعُوا لِي عَلِيًّا» فَأُتِيَ بِهِ أَرْمَدَ. فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ. فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ. وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ [٣/ آل عمران/٦١] دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ «اللَّهُمَّ! هَؤُلَاءِ أَهْلِي».

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى».

* * *

٣٣ - (٢٤٠٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ، يَوْمَ خَيْبَرَ «لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا

يحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ . يَفْتَحُ اللهُ عَلَىٰ يَدَيْهِ » . قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ . قَالَ فَتَسَاوَرْتُ لَهَا[1] رَجَاءَ أَنْ أُدْعَىٰ لَهَا . قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ . فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا . وَقَالَ « امْشِ . وَلَا تَلْتَفِتْ . حَتَّىٰ يَفْتَحَ اللهُ عَلَيْكَ » . قَالَ فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ . فَصَرَخَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! عَلَىٰ مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ ؟ قَالَ « قَاتِلْهُمْ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ . فَإِذَا فَعَلُوا ذَٰلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ . إِلَّا بِحَقِّهَا . وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ » .

* * *

٣٤ – (٢٤٠٦) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ هَٰذَا) . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ . أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ « لَأُعْطِيَنَّ هَٰذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللهُ عَلَىٰ يَدَيْهِ . يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ . وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ » قَالَ فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ[2] لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا . قَالَ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا . فَقَالَ « أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ؟ » فَقَالُوا : هُوَ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ . قَالَ فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ . فَأُتِيَ بِهِ ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ . وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ . حَتَّىٰ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ . فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ . فَقَالَ عَلِيٌّ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أُقَاتِلُهُمْ حَتَّىٰ يَكُونُوا مِثْلَنَا . فَقَالَ « انْفُذْ عَلَىٰ رِسْلِكَ . حَتَّىٰ تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ . ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ . وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ فِيهِ . فَوَاللهِ ! لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ[3] » .

* * *

٣٥ – (٢٤٠٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، قَالَ : كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ . وَكَانَ رَمِدًا . فَقَالَ : أَنَا أَتَخَلَّفُ

---

(١) (فتساورت لها) معناه تطاولت لها . أى حرصت عليها . أى أظهرت وجهى وتصديت لذلك ليتذكرنى .

(٢) (يدوكون) هكذا هو فى معظم النسخ والروايات : يدوكون . أى يخوضون ويتحدثون فى ذلك .

(٣) (حمر النعم) هى الإبل الحمر . وهى أنفس أموال العرب . يضربون بها المثل فى نفاسة الشئ وإنه ليس هناك أعظم منه .

عن رسول الله ﷺ! فخرج عليٌّ فلحق بالنبيِّ ﷺ. فلما كان مساء الليلة التي فتحها الله في صباحها. قال رسول الله ﷺ « لأعطين الراية، أو ليأخذن بالراية، غدًا، رجلٌ يحبه الله ورسوله، أو قال يحب الله ورسوله، يفتح الله عليه » فإذا نحن بعليٍّ، وما نرجوه. فقالوا: هذا عليٌّ. فأعطاه رسول الله ﷺ الراية. ففتح الله عليه.

* * *

٣٦ – (٢٤٠٨) حدثني زهير بن حرب وشجاع بن مخلد. جميعًا عن ابن علية. قال زهير: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. حدثني أبو حيان. حدثني يزيد بن حيان. قال: انطلقت أنا وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم. فلما جلسنا إليه قال له حصين: لقد لقيت، يا زيد! خيرًا كثيرًا. رأيت رسول الله ﷺ. وسمعت حديثه. وغزوت معه. وصليت خلفه. لقد لقيت، يا زيد! خيرًا كثيرًا. حدثنا، يا زيد! ما سمعت من رسول الله ﷺ. قال: يا ابن أخي! والله! لقد كبرت سني. وقدم عهدي. ونسيت بعض الذي كنت أعي من رسول الله ﷺ. فما حدثتكم فاقبلوا. وما لا، فلا تكلفونيه. ثم قال: قام رسول الله ﷺ يومًا فينا خطيبًا. بماء يدعى خمًّا[1]. بين مكة والمدينة. فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ وذكر. ثم قال « أما بعد. ألا أيها الناس! فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب. وأنا تارك فيكم ثقلين[2]: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور. فخذوا بكتاب الله. واستمسكوا به » فحث على كتاب الله ورغب فيه. ثم قال « وأهل بيتي. أذكركم الله في أهل بيتي. أذكركم الله في أهل بيتي. أذكركم الله في أهل بيتي » . فقال له حصين: ومن أهل بيته؟ يا زيد! أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته. ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده. قال: ومن هم؟ قال: هم آل عليٍّ، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس. قال: كل هؤلاء حرم الصدقة؟ قال: نعم.

* * *

(١) (خمًّا) اسم لغيضة على ثلاثة أميال من الجحفة. غدير مشهور يضاف إلى الغيضة. فيقال: غدير خم.

(٢) (ثقلين) قال العلماء: سميا ثقلين لعظمهما وكبير شأنهما. وقيل: لثقل العمل بهما.

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ. حَدَّثَنَا حَسَّانُ (يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ.

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ «كِتَابُ اللهِ فِيهِ الْهُدَىٰ وَالنُّورُ. مَنِ اسْتَمْسَكَ بِهِ، وَأَخَذَ بِهِ، كَانَ عَلَى الْهُدَىٰ. وَمَنْ أَخْطَأَهُ، ضَلَّ».

* * *

٣٧ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ. حَدَّثَنَا حَسَّانُ (يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ سَعِيدٍ (وَهُوَ ابْنُ مَسْرُوقٍ)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ: لَقَدْ رَأَيْتَ خَيْرًا. لَقَدْ صَاحَبْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. هُوَ حَبْلُ اللهِ[١]. مَنِ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَىٰ. وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَىٰ ضَلَالَةٍ». وَفِيهِ: فَقُلْنَا: مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ؟ نِسَاؤُهُ؟ قَالَ: لَا. وَايْمُ اللهِ! إِنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ[٢]. ثُمَّ يُطَلِّقُهَا فَتَرْجِعُ إِلَىٰ أَبِيهَا وَقَوْمِهَا. أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ، وَعَصَبَتُهُ الَّذِينَ حُرِمُوا الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ».

* * *

٣٨ - (٢٤٠٩) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: اسْتُعْمِلَ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ. قَالَ فَدَعَا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ. فَأَمَرَهُ أَنْ يَشْتِمَ عَلِيًّا. قَالَ فَأَبَىٰ سَهْلٌ. فَقَالَ لَهُ: أَمَّا إِذْ أَبَيْتَ فَقُلْ: لَعَنَ اللهُ أَبَا التُّرَابِ. فَقَالَ سَهْلٌ: مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي التُّرَابِ. وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ إِذَا دُعِيَ بِهَا. فَقَالَ لَهُ: أَخْبِرْنَا عَنْ قِصَّتِهِ. لِمَ سُمِّيَ أَبَا تُرَابٍ؟ قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ. فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ. فَقَالَ «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ؟»

---

(١) (حبل الله) قيل: المراد بحبل الله عهده. وقيل: السبب الموصل إلى رضاه ورحمته. وقيل: هو نوره الذى يهدى به.

(٢) (العصر من الدهر) أى القطعة منه.

فقالت : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ . فَغَاضَبَنِي فَخَرَجَ . فَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي(١) . فقال رسولُ اللهِ ﷺ لإنسانٍ « انظُرْ . أَيْنَ هُوَ ؟ » فجاء فقال : يا رسولَ اللهِ ! هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ . فَجَاءَهُ رسولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ . قد سقط رداؤُهُ عن شِقِّهِ . فأصابهُ تُرابٌ . فجعلَ رسولُ اللهِ ﷺ يمسحُهُ عنهُ ويقولُ « قُمْ أبا التُّرابِ ! قُمْ أبا التُّرابِ ! » .

***

(٥) باب في فضل سعد بن أبي وقاص ، رضي الله عنه

٣٩ - (٢٤١٠) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَرِقَ(٢) رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَقَالَ : لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ . قَالَتْ وَسَمِعْنَا صَوْتَ السِّلَاحِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ هَـٰذَا؟» قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ : يَا رَسُولَ اللهِ ! جِئْتُ أَحْرُسُكَ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ(٣) .

***

٤٠ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَهِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ، لَيْلَةً . فَقَالَ « لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ » قَالَتْ : فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَٰلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ(٤) . فَقَالَ « مَنْ هَـٰذَا ؟ » قَالَ : سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا جَاءَ بِكَ ؟ » قَالَ : وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ . فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثُمَّ نَامَ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ : فَقُلْنَا : مَنْ هَـٰذَا ؟

***

(١) (ولم يقل عندي) من القيلولة . وهي النوم نصف النهار .

(٢) (أرق) أي سهر ولم يأته نوم . والأرق السهر . ويقال أرقني الأمر تأريقا أي أسهرني . ورجل أرق ، على وزن فرح .

(٣) (غطيطه) هو صوت النائم المرتفع .

(٤) (خشخشة سلاح) أي صوت سلاح صدم بعضه بعضا .

(...) حدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ ابْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: أَرِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ. بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ.

***

٤١ – (٢٤١١) حدثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ شَدَّادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : مَا جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَوَيْهِ لِأَحَدٍ، غَيْرَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ . فَإِنَّهُ جَعَلَ يَقُولُ لَهُ ، يَوْمَ أُحُدٍ « ارْمِ . فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي !» .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ بِشْرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

٤٢ – (٢٤١٢) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ.

***

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ لَهُ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ . قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ[١] . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «ارْمِ . فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي !» قَالَ فَنَزَعْتُ لَهُ بِسَهْمٍ[٢] لَيْسَ فِيهِ نَصْلٌ[٣] .

(١) (أحرق المسلمين) أي أثخن فيهم ، وعمل فيهم عمل النار .

(٢) (فنزعت له بسهم) أي رميته بسهم .

(٣) (ليس فيه نصل) أي ليس فيه زُجٌّ .

فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ[١] فَسَقَطَ . فَانْكَشَفَتْ عَوْرَتُهُ . فَضَحِكَ[٢] رَسُولُ اللهِ ﷺ . حَتَّىٰ نَظَرْتُ إِلَىٰ نَوَاجِذِهِ[٣] .

***

٤٣ – (١٧٤٨) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ : حَلَفَتْ أُمُّ سَعْدٍ أَنْ لَا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّىٰ يَكْفُرَ بِدِينِهِ . وَلَا تَأْكُلَ وَلَا تَشْرَبَ . قَالَتْ : زَعَمْتَ أَنَّ اللهَ وَصَّاكَ بِوَالِدَيْكَ . وَأَنَا أُمُّكَ . وَأَنَا آمُرُكَ بِهَٰذَا .

قَالَ : مَكَثَتْ ثَلَاثًا حَتَّىٰ غُشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجَهْدِ . فَقَامَ ابْنٌ لَهَا يُقَالُ لَهُ عُمَارَةُ . فَسَقَاهَا . فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَىٰ سَعْدٍ . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ هَٰذِهِ الْآيَةَ : وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي [٣١/لقمان/١٥] وَفِيهَا: وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا .

قَالَ : وَأَصَابَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَنِيمَةً عَظِيمَةً . فَإِذَا فِيهَا سَيْفٌ فَأَخَذْتُهُ . فَأَتَيْتُ بِهِ الرَّسُولَ ﷺ . فَقُلْتُ : نَفِّلْنِي هَٰذَا السَّيْفَ . فَأَنَا مَنْ قَدْ عَلِمْتَ حَالَهُ . فَقَالَ « رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ » فَانْطَلَقْتُ . حَتَّىٰ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أُلْقِيَهُ فِي الْقَبَضِ[٤] لَامَتْنِي نَفْسِي، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ. فَقُلْتُ: أَعْطِنِيهِ . قَالَ فَشَدَّ لِي صَوْتَهُ « رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ » قَالَ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ [٨/الأنفال/١] .

قَالَ : وَمَرِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانِي . فَقُلْتُ : دَعْنِي أَقْسِمْ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ . قَالَ فَأَبَىٰ . قُلْتُ : فَالنِّصْفَ . قَالَ فَأَبَىٰ . قُلْتُ : فَالثُّلُثَ . قَالَ فَسَكَتَ . فَكَانَ ، بَعْدُ ، الثُّلُثُ جَائِزًا .

قَالَ : وَأَتَيْتُ عَلَىٰ نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ . فَقَالُوا: تَعَالَ نُطْعِمْكَ وَنَسْقِيكَ خَمْرًا . وَذَٰلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحَرَّمَ الْخَمْرُ . قَالَ فَأَتَيْتُهُمْ فِي حَشٍّ - وَالْحَشُّ الْبُسْتَانُ - فَإِذَا رَأْسُ جَزُورٍ مَشْوِيٌّ عِنْدَهُمْ، وَزِقٌّ مِنْ خَمْرٍ . قَالَ فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ مَعَهُمْ . قَالَ فَذُكِرَتِ الْأَنْصَارُ وَالْمُهَاجِرُونَ عِنْدَهُمْ . فَقُلْتُ : الْمُهَاجِرُونَ

---

(١) (فأصبت جنبه) هكذا هو فى معظم النسخ . وفى بعضها : حبته ، أى حبة قلبه .

(٢) (فضحك) أى فرحا بقتله عدوّه ، لا لانكشافه .

(٣) (نواجذه) أى أنيابه . وقيل أضراسه .

(٤) (القبض) هو الموضع الذى يجمع فيه الغنائم.

خَيْرٌ مِنَ الأَنْصَارِ. قَالَ فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيَيِ الرَّأْسِ فَضَرَبَنِي بِهِ فَجَرَحَ بِأَنْفِي. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ. فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ - يَعْنِي نَفْسَهُ - شَأْنَ الْخَمْرِ: إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ [٥/المائدة/٩٠].

***

٤٤ – (..) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: أُنْزِلَتْ فِيَّ أَرْبَعُ آيَاتٍ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ سِمَاكٍ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: قَالَ فَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُطْعِمُوهَا شَجَرُوا فَاهَا بِعَصًا. ثُمَّ أَوْجَرُوهَا[1]. وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: فَضَرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدٍ فَفَزَرَهُ[2]. وَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُورًا.

***

٤٥ – (٢٤١٣) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ: فِيَّ نَزَلَتْ: وَلاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ [٦/الأنعام/٥٢].

قَالَ: نَزَلَتْ فِي سِتَّةٍ: أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ. وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَالُوا لَهُ: تُدْنِي هَؤُلاَءِ.

***

٤٦ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ نَفَرٍ. فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هَؤُلاَءِ لاَ يَجْتَرِئُونَ عَلَيْنَا.

قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَرَجُلٌ مِنْ هُذَيْلٍ، وَبِلاَلٌ، وَرَجُلاَنِ لَسْتُ أُسَمِّيهِمَا. فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقَعَ. فَحَدَّثَ نَفْسَهُ. فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَلاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ [٦/الأنعام/٥٢].

***

---

(١) (شجروا فاها بعصا ثم أوجروها) أي فتحوه ثم صبوا فيه الطعام. وإنما شجروه بالعصا لئلا تطبقه فيمتنع وصول الطعام جوفها. وهكذا صوابه: شجروا. وهكذا في جميع النسخ. قال القاضي: ويروى شحوا. ومعناه قريب من الأول. أي أوسعوه وفتحوه. والشحو التوسعة. ودابة شحو واسعة الخطو. ويقال: أوجره ووجره، لغتان، الأولى أفصح وأشهر.

(٢) (ففزره) يعني شقه. وكان أنفه مفزورا. أي مشقوقا.

(٦) باب من فضائل طلحة والزبير، رضى الله تعالى عنهما

٤٧ – (٢٤١٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. قَالُوا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ (وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ. عَنْ حَدِيثِهِمَا[1].

* * *

٤٨ – (٢٤١٥) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: نَدَبَ[2] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ. فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ. ثُمَّ نَدَبَهُمْ. فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ. ثُمَّ نَدَبَهُمْ. فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيَّ[3] الزُّبَيْرُ».

* * *

(...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

* * *

٤٩ – (٢٤١٦) حدثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ مُسْهِرٍ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، يَوْمَ الْخَنْدَقِ، مَعَ النِّسْوَةِ. فِي أُطُمِ[4] حَسَّانَ. فَكَانَ يُطَأْطِئُ[5] لِي مَرَّةً فَأَنْظُرُ. وَأُطَأْطِئُ لَهُ مَرَّةً فَيَنْظُرُ. فَكُنْتُ أَعْرِفُ أَبِي إِذَا مَرَّ عَلَى فَرَسِهِ فِي السِّلَاحِ، إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ.

---

(١) (عن حديثهما) معناه: وهما حدثاني بذلك.

(٢) (ندب ... فانتدب) أي دعاهم للجهاد وحرضهم عليه، فأجابه الزبير.

(٣) (وحواريّ) قال القاضي: اختلف في ضبطه. فضبطه جماعة من المحققين بفتح الياء كمصرخيّ. وضبطه أكثرهم بكسرها. والحواريّ الناصر.

(٤) (في أُطُم) الأطم الحصن، وجمعه آطام. كعنق وأعناق. قال القاضي: ويقال في الجمع أيضا إطام كآكام وإكام.

(٥) (يطأطئ) معناه يخفض لي ظهره.

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِأَبِي. فَقَالَ: وَرَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا وَاللهِ! لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ، يَوْمَئِذٍ، أَبَوَيْهِ. فَقَالَ «فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

* * *

(...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي الْأُطُمِ الَّذِي فِيهِ النِّسْوَةُ. يَعْنِي نِسْوَةَ النَّبِيِّ ﷺ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُرْوَةَ فِي الْحَدِيثِ. وَلَٰكِنْ أَدْرَجَ الْقِصَّةَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

* * *

٥٠ - (٢٤١٧) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عَلَىٰ حِرَاءٍ[1]، هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ. فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «اهْدَأْ[2]. فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ».

* * *

(...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عَلَىٰ جَبَلِ حِرَاءٍ. فَتَحَرَّكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «اسْكُنْ. حِرَاءُ! فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ» وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنهم.

* * *

٥١ - (٢٤١٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ. قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ

---

(١) (حراء) جبل من جبال مكة.

(٢) (اهدأ) أي اسكن.

أَبِيهِ قَالَ : قَالَتْ لِي عَائِشَةُ : أَبَوَاكَ[١] ، وَاللهِ ! مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا[٢] لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ[٣] .

***

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : تَعْنِي أَبَا بَكْرٍ وَالزُّبَيْرَ .

***

٥٢ — (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْبَهِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ . قَالَ : قَالَتْ لِي عَائِشَةُ : كَانَ أَبَوَاكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ .

***

(٧) باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح، رضي الله تعالى عنه

٥٣ — (٢٤١٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ . قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا . وَإِنَّ أَمِينَنَا ، أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ[٤] ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ » .

***

٥٤ — (...) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ) عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالُوا : ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمْنَا السُّنَّةَ وَالْإِسْلَامَ . قَالَ ، فَأَخَذَ بِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ « هَٰذَا أَمِينُ هَٰذِهِ الْأُمَّةِ » .

***

---

(١) (أبواك) تعني أبا بكر والزبير .

(٢) (استجابوا) بمعنى أجابوا . والسين والتاء زائدتان .

(٣) (القرح) قال الراغب : القرح الأثر من الجراحة من شيء يصيبه من خارج . والقُرح أثرها من داخل .

(٤) (أيتها الأمة) قال القاضي: هو بالرفع على النداء . قال: والإعراب الأفصح أن يكون منصوبا على الاختصاص . حكى سيبويه : اللهم اغفر لنا أيتها العصابةَ . وأما الأمين فهو الثقة المرضيّ . قال العلماء : والأمانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة . لكن النبي ﷺ خص بعضهم بصفات غلبت عليهم ، وكانوا أخص بها .

٥٥ – (٢٤٢٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! ابْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِينًا. فَقَالَ «لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ. حَقَّ أَمِينٍ» قَالَ، فَاسْتَشْرَفَ[1] لَهَا النَّاسُ. قَالَ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ.

* * *

(...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

* * *

(٨) باب فضائل الحسن والحسين، رضي الله عنهما

٥٦ – (٢٤٢١) حدثني أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ لِحَسَنٍ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أُحِبُّهُ. فَأَحِبَّهُ وَأَحْبِبْ مَنْ يُحِبُّهُ».

* * *

٥٧ – (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ[2]. لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أُكَلِّمُهُ. حَتَّى جَاءَ سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ. ثُمَّ انْصَرَفَ. حَتَّى أَتَى خِبَاءَ[3] فَاطِمَةَ فَقَالَ «أَثَمَّ لُكَعُ[4]؟ أَثَمَّ لُكَعُ؟» يَعْنِي حَسَنًا. فَظَنَنَّا أَنَّهُ إِنَّمَا تَحْبِسُهُ أُمُّهُ لِأَنْ تُغَسِّلَهُ وَتُلْبِسَهُ سِخَابًا[5]. فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ

---

(١) (فاستشرف) أي تطلعوا إلى الولاية ورغبوا فيها، حرصا على أن يكون هو الأمين الموعود في الحديث. لا حرصا على الولاية من حيث هي.

(٢) (طائفة من النهار) قطعة منه.

(٣) (خباء) أي بيتها.

(٤) (لكع) المراد هنا الصغير.

(٥) (سخابا) جمعه سخب. وهو قلادة من القرنفل والمسك والعود ونحوها من أخلاط الطيب. يعمل على هيئة السبحة ويجعل قلادة للصبيان والجواري. وقيل: هو خيط فيه خرز. سمي سخابا لصوت خرزه عند حركته. من السَّخَب، وهو اختلاط الأصوات.

يَسْعَى. حَتَّى اعْتَنَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أُحِبُّهُ. فَأَحِبَّهُ وَأَحْبِبْ مَنْ يُحِبُّهُ».

* * *

٥٨ – (٢٤٢٢) **حدثنا** عُبَيْدُاللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ). حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ. وَهُوَ يَقُولُ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ».

* * *

٥٩ – (...) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. قَالَ ابْنُ نَافِعٍ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ)، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَاضِعًا الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ[1]. وَهُوَ يَقُولُ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ».

* * *

٦٠ – (٢٤٢٣) **حدثني** عَبْدُ اللهِ بْنُ الرُّومِيِّ، الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ). حَدَّثَنَا إِيَاسٌ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: لَقَدْ قُدْتُ بِنَبِيِّ اللهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، بَغْلَتَهُ الشَّهْبَاءَ. حَتَّى أَدْخَلْتُهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ. هَٰذَا قُدَّامَهُ وَهَٰذَا خَلْفَهُ.

* * *

(٩) باب فضائل أهل بيت النبيّ صلى الله عليه وسلم

٦١ – (٢٤٢٤) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ). قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ. قَالَتْ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ[2]، مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ. فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ. ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ. ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا. ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ. ثُمَّ قَالَ «إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ[3] أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا» (٣٣/الأحزاب/٣٣).

* * *

(١) (عاتقه) العاتق ما بين المنكب والعنق.

(٢) (مرط مرحل) المرط كساء. جمعه مروط. المرحل هو الموشى المنقوش عليه صور رحال الإبل.

(٣) (الرجس) قيل هو الشك. وقيل العذاب. وقيل الإثم. قال الأزهري: الرجس اسم لكل مستقذر من عمل.

(١٠) باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد، رضي الله عنهما

٦٢ – (٢٤٢٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، الْقَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ. حَتَّىٰ نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ: ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ[1] هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللهِ [٣٣/الأحزاب/٥].

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ، مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَىٰ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُوسُفَ الدُّوَيْرِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ.

* * *

(...) حدثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. حَدَّثَنَا حَبَّانُ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ. بِمِثْلِهِ.

* * *

٦٣ – (٢٤٢٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْثًا. وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ. فَطَعَنَ[2] النَّاسُ فِي إِمْرَتِهِ[3]. فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ «إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعَنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ. وَايْمُ اللهِ! إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ[4]. وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ. وَإِنَّ هَٰذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، بَعْدَهُ».

* * *

٦٤ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ (يَعْنِي ابْنَ حَمْزَةَ)،

(١) (ادعوهم لآبائهم) قال العلماء: كان النبي ﷺ قد تبنى زيدا ودعاه ابنه. وكانت العرب تفعل ذلك. يتبنى الرجل مولاه أو غيره فيكون ابنا له يوارثه وينتسب إليه. حتى نزلت الآية. فرجع كل إنسان إلى نسبه. إلا من لم يكن له نسب معروف فيضاف إلى مواليه. كما قال تعالى: فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم فى الدين ومواليكم.

(٢) (طعن) يقال طعن فى الإمرة والعرض والنسب ونحوها يطعَن، بفتح العين. وطعن بالرمح وإصبعه وغيرها، يطعُن، بالضم. هذا هو المشهور. وقيل لغتان فيهما.

(٣) (إمرته) الإمرة الولاية. وكذا الإمارة.

(٤) (إن كان لخليقا للإمرة) أى حقيقا بها.

عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ « إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ - يُرِيدُ أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ - فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ . وَايْمُ اللهِ ! إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لَهَا . وَايْمُ اللهِ ! إِنْ كَانَ لَأَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ . وَايْمُ اللهِ ! إِنَّ هَٰذَا لَهَا لَخَلِيقٌ - يُرِيدُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - . وَايْمُ اللهِ ! إِنْ كَانَ لَأَحَبَّهُمْ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ . فَأُوصِيكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِيكُمْ » .

***

(١١) باب فضائل عبد الله بن جعفر ، رضي الله عنهما

٦٥ – (٢٤٢٧) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ . قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ لِابْنِ الزُّبَيْرِ : أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ . أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَحَمَلَنَا ، وَتَرَكَكَ(١) .

***

(...) **حدثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ . وَإِسْنَادِهِ .

***

٦٦ – (٢٤٢٨) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ ، عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلُقِّيَ بِصِبْيَانِ أَهْلِ بَيْتِهِ . قَالَ ، وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَسُبِقَ بِي إِلَيْهِ . فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ . فَأَرْدَفَهُ خَلْفَهُ . قَالَ ، فَأُدْخِلْنَا الْمَدِينَةَ ، ثَلَاثَةً عَلَى دَابَّةٍ .

***

٦٧ – (...) **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمٍ . حَدَّثَنِي مُوَرِّقٌ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تُلُقِّيَ بِنَا . قَالَ فَتُلُقِّيَ بِي وَبِالْحَسَنِ أَوْ بِالْحُسَيْنِ . قَالَ فَحَمَلَ أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ خَلْفَهُ . حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ .

***

(١) (فحملنا وتركك) معناه : قال ابن جعفر : فحملنا وتركك . وتوضحه الروايات بعده .

٦٨ — (٢٤٢٩) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ ، مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ . فَأَسَرَّ إِلَيَّ حَدِيثًا ، لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ .

***

(١٢) باب فضائل خديجة أم المؤمنين، رضى الله تعالى عنها

٦٩ — (٢٤٣٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَوَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ (وَاللَّفْظُ حَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيًّا بِالْكُوفَةِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ . وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ » .

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : وَأَشَارَ وَكِيعٌ[(١)] إِلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ .

***

٧٠ — (٢٤٣١) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كَمَلَ[(٢)] مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ . وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ ،

---

(١) (وأشار وكيع) أراد وكيع بهذه الإشارة تفسير الضمير فى نسائها . وأن المراد جميع نساء الأرض . أى كل من بين السماء والأرض من النساء . والأظهر أن معناه أن كل واحدة منهما خير نساء الأرض فى عصرها .

(٢) (كمل) يقال كمل بفتح الميم وضمها وكسرها . ثلاث لغات مشهورات . الكسر ضعيف . ولفظة الكمال تطلق على تمام الشئ وتناهيه فى بابه . والمراد ، هنا ، التناهى فى جميع الفضائل وخصال البر والتقوى .

وَآسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ . وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ (١) » .

***

٧١ – (٢٤٣٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ . قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ (٢) قَالَ: أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَـٰذِهِ خَدِيجَةُ قَدْ أَتَتْكَ (٣) . مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ . فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ (٤) فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ (٥) مِنْ رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ . وَمِنِّي . وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ (٦) . لَا صَخَبَ (٧) فِيهِ وَلَا نَصَبَ (٨) .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَلَمْ يَقُلْ : سَمِعْتُ . وَلَمْ يَقُلْ فِي الْحَدِيثِ : وَمِنِّي .

***

٧٢ – (٢٤٣٣) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ .

---

(١) (كفضل الثريد على سائر الطعام) قال العلماء : معناه أن الثريد من كل طعام أفضل من المرق. فثريد اللحم أفضل من مرقه بلا ثريد . وثريد مالا لحم فيه أفضل من مرقه . والمراد بالفضيلة نفعه والشبع منه وسهولة مساغه والالتذاذ به وتيسر تناوله ، وتمكن الإنسان من أخذ كفايته منه بسرعة ، وغير ذلك . فهو أفضل من المرق كله ومن سائر الأطعمة . وفضل عائشة على النساء زائد كزيادة فضل الثريد على غيره من الأطعمة .

(٢) (سمعت أبا هريرة) هذا الحديث من مراسيل الصحابة. وهو حجة عند الجماهير. وخالف فيه الأستاذ أبو إسحق الأسفرايني. لأن أبا هريرة لم يدرك أيام خديجة . فهو محمول على أنه سمعه من النبي ﷺ .

(٣) (قد أتتك) معناه توجهت إليك .

(٤) (فإذا هي أتتك) أي وصلتك .

(٥) (فاقرأ عليها السلام) أي سلم عليها .

(٦) (من قصب) قال جمهور العلماء : المراد به قصب اللؤلؤ المجوّف كالقصر المنيف . وقيل قصر من ذهب منظوم بالجوهر . قال أهل اللغة : القصب من الجوهر ما استطال منه في تجويف . قالوا : ويقال لكل مجوّف قصب . وقد جاء في الحديث مفسرا ببيت من لؤلؤة محياة . وفسروه بمجوّفة . قال الخطابي وغيره : المراد بالبيت هنا القصر .

(٧) (صخب) الصخب الصوت المختلط المرتفع.

(٨) (نصب) النصب المشقة والتعب. ويقال فيه: نُصْب ونَصَب. لغتان حكاهما القاضي وغيره. كالحزن والحزن. والفتح أشهر وأفصح وبه جاء القرآن . وقد نصب الرجل ينصب ، إذا أعيا .

قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ: أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَشَّرَ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. بَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ. لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

* * *

(...) **حدثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَجَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَىٰ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

* * *

٧٣ — (٢٤٣٤) **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: بَشَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَدِيجَةَ، بِنْتَ خُوَيْلِدٍ، بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ.

* * *

٧٤ — (٢٤٣٥) **حدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غِرْتُ[١] عَلَىٰ خَدِيجَةَ. وَلَقَدْ هَلَكَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ. لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا[٢]. وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ. وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يُهْدِيهَا إِلَىٰ خَلَائِلِهَا.

* * *

٧٥ — (...) **حدثنا** سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا غِرْتُ عَلَىٰ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَلَىٰ خَدِيجَةَ. وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا.

قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ «أَرْسِلُوا بِهَا إِلَىٰ أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ» قَالَتْ، فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا فَقُلْتُ: خَدِيجَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا[٣]».

* * *

(١) (ما غرت على امرأة ما غرت) الغيرة هي الحمية والأنفة. يقال رجل غيور وامرأة غيور، بلا هاء. لأن فعولا يشترك فيه الذكر والأنثى. وما الأولى نافية. والثانية مصدرية أو موصولة. أي ما غرت مثل غيرتي أو مثل التي غرتها على خديجة.

(٢) (لما كنت أسمعه يذكرها) أي يثني عليها لمحبته لها.

(٣) (رزقت حبها) فيه إشارة إلى أن حبها فضيلة حصلت.

(...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ. إِلَىٰ قِصَّةِ الشَّاةِ. وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ بَعْدَهَا.

* * *

٧٦ — (...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَاغِرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، مَاغِرْتُ عَلَىٰ خَدِيجَةَ. لِكَثْرَةِ ذِكْرِهِ إِيَّاهَا. وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ.

* * *

٧٧ — (٢٤٣٦) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَىٰ خَدِيجَةَ حَتَّىٰ مَاتَتْ.

* * *

٧٨ — (٢٤٣٧) حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتِ: اسْتَأْذَنَتْ هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، أُخْتُ خَدِيجَةَ، عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ[١] فَارْتَاحَ لِذَٰلِكَ[٢]. فَقَالَ «اللَّهُمَّ! هَالَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ» فَغِرْتُ فَقُلْتُ: وَمَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءِ الشِّدْقَيْنِ[٣]، هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ، فَأَبْدَلَكَ اللهُ خَيْرًا مِنْهَا!

* * *

(١٣) باب فى فضل عائشة، رضى الله تعالى عنها

٧٩ — (٢٤٣٨) حدثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ. جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّبِيعِ). حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ

---

(١) (فعرف استئذان خديجة) أى صفة استئذان خديجة لشبه صوتها بصوت أختها. فتذكر خديجة بذلك.

(٢) (فارتاح لذلك) أى هش لمجيئها وسُرَّ بها. لتذكره بها خديجة وأيامها. وفى هذا كله دليل لحسن العهد وحفظ الود ورعاية حرمة الصاحب والعشير فى حياته ووفاته، وإكرام أهل ذلك الصاحب.

(٣) (حمراء الشدقين) معناه عجوز كبيرة جدا. حتى قد سقطت أسنانها من الكبر ولم يبق لشدقها بياض شئ من الأسنان. إنما بقى فيهما حمرة لثاتها.

ثَلَاثَ لَيَالٍ. جَاءَنِي بِكِ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ[١] مِنْ حَرِيرٍ. فَيَقُولُ: هَـٰذِهِ امْرَأَتُكَ فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكِ. فَإِذَا أَنْتِ هِيَ. فَأَقُولُ: إِنْ يَكُ هَـٰذَا مِنْ عِنْدِ اللهِ، يُمْضِهِ[٢] ».

* * *

(...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

* * *

٨٠ — (٢٤٣٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَىٰ » قَالَتْ فَقُلْتُ: وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَٰلِكَ؟ قَالَ « أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكِ تَقُولِينَ: لَا. وَرَبِّ مُحَمَّدٍ! وَإِذَا كُنْتِ غَضْبَىٰ، قُلْتِ: لَا. وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ! » قَالَتْ قُلْتُ: أَجَلْ. وَاللهِ! يَا رَسُولَ اللهِ! مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ.

* * *

(...) وحدثناه ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، إِلَىٰ قَوْلِهِ: لَا. وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

* * *

٨١ — (٢٤٤٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَتْ: وَكَانَتْ تَأْتِينِي صَوَاحِبِي.

---

(١) (سرقة) هي الشقق البيض من الحرير. قاله أبو عبيد وغيره.

(٢) (إن يك هذا من عند الله يمضه) قال القاضي: إن كانت هذه الرؤيا قبل النبوة، وقيل تخليص أحلامه ﷺ من الأضغاث. فمعناها: إن كانت رؤيا حق. وإن كانت بعد النبوة فلها ثلاثة معان، أحدها أن المراد إن تكن الرؤيا على وجهها وظاهرها لا تحتاج إلى تعبير وتفسير، فسيمضيه الله تعالى وينجزه. فالشك عائد إلى أنها رؤيا على ظاهرها أم تحتاج إلى تعبير وصرف عن ظاهرها.

الثاني أن المراد إن كانت هذه الزوجة في الدينا يمضيها الله. فالشك في أنها زوجته في الدنيا أم في الجنة

الثالث أنه لم يشك. ولكن أخبر على التحقيق وأتى بصورة الشك. كما قال: أأنت أم أم سالم؟ وهو نوع من البديع عند أهل البلاغة يسمونه تجاهل العارف. وسماه بعضهم مزج الشك باليقين.

فَكُنَّ يَنْقَمِعْنَ(١) مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَتْ : فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسَرِّبُهُنَّ إِلَيَّ(٢) .

* * *

(...) حدثناه أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ فِي بَيْتِهِ . وَهُنَّ اللُّعَبُ .

* * *

٨٢ - (٢٤٤١) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ . يَبْتَغُونَ بِذَٰلِكَ مَرْضَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

٨٣ - (٢٤٤٢) حدثني الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : حَدَّثَنِي . وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ ، بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي . فَأَذِنَ لَهَا . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ(٣) . وَأَنَا سَاكِتَةٌ . قَالَتْ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَيْ بُنَيَّةُ ! أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ ؟ » فَقَالَتْ: بَلَىٰ . قَالَ « فَأَحِبِّي هَـٰذِهِ » قَالَتْ ، فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَٰلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَرَجَعَتْ إِلَىٰ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ . وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقُلْنَ لَهَا : مَا نُرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ . فَارْجِعِي إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُولِي لَهُ : إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدْنَكَ(٤) الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ . فَقَالَتْ فَاطِمَةُ : وَاللهِ ! لَا أُكَلِّمُهُ فِيهَا أَبَدًا . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ

(١) (ينقمعن) أي يتغيبن حياء منه وهيبة . وقيل يدخلن في بيت ونحوه . وهو قريب من الأول .

(٢) (يسربهن) أي يرسلهن .

(٣) (العدل في ابنة أبي قحافة) معناه يسألنك التسوية بينهن في محبة القلب .

(٤) (ينشدنك) أي يسألنك .

بِنْتَ جَحْشٍ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي[١] مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ . وَأَتْقَى لِلّٰهِ . وَأَصْدَقَ حَدِيثًا . وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ . وَأَعْظَمَ صَدَقَةً . وَأَشَدَّ ابْتِذَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى . مَا عَدَا سَوْرَةً[٢] مِنْ حَدٍّ[٣] كَانَتْ فِيهَا . تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ[٤] . قَالَتْ ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا . عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا . فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ . قَالَتْ ثُمَّ وَقَعَتْ بِي[٥] . فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ . وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ ، هَلْ يَأْذَنُ لِي فِيهَا . قَالَتْ فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ . قَالَتْ فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا[٦] حِينَ[٧] أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا[٨] . قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَتَبَسَّمَ « إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ » .

* * *

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ . قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ : حَدَّثَنِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ فِي الْمَعْنَى . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا أَنْ أَثْخَنْتُهَا[٩] غَلَبَةً .

* * *

(١) (تساميني) أى تعادلنى وتضاهينى فى الحظوة والمنزلة الرفيعة . مأخوذ من السمو . وهو الارتفاع .

(٢) (سورة) السورة الثوران وعجلة الغضب .

(٣) (من حد) هكذا هو فى معظم النسخ . سورة من حَدٍّ . وفى بعضها : من حِدَّةٍ . وهى شدة الخلق وثورانه .

(٤) (الفيئة) الرجوع . ومعنى الكلام أنها كاملة الأوصاف إلا أن فيها شدة خُلُق وسرعة غضب تسرع منها الرجوع . أى إذا وقع ذلك منها رجعت عنه سريعا ، ولا تصرّ عليه .

(٥) (ثم وقعت بى) أى نالت منى بالوقيعة فىّ .

(٦) (لم أنشبها) أى لم أمهلها .

(٧) (حين) فى بعض النسخ حتى، بدل حين . وكلاهما صحيح . ورجح القاضى حين .

(٨) (أنحيت عليها) أى قصدتها واعتمدتها بالمعارضة .

(٩) (أثخنتها) أى قمعتها وقهرتها .

٨٤ - (٢٤٤٣) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيَتَفَقَّدُ يَقُولُ « أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ ؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا ؟ » اسْتِبْطَاءً لِيَوْمِ عَائِشَةَ . قَالَتْ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي[1] .

* * *

٨٥ - (٢٤٤٤) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ ، وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَىٰ صَدْرِهَا ، وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي . وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ[2] » .

* * *

(...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٨٦ - (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ حَتَّىٰ يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . قَالَتْ : فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، وَأَخَذَتْهُ بُحَّةٌ[3] ، يَقُولُ « مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا » [٤/النساء/٦٩]

قَالَتْ : فَظَنَنْتُهُ خُيِّرَ حِينَئِذٍ .

* * *

(١) (سحري ونحري) السحر بفتح السين المهملة وضمها هي الرئة وما تعلق بها .

(٢) (بالرفيق) أي الجماعة من الأنبياء الذين يسكنون أعلى عليين . وهو اسم جاء على فعيل . ومعناه الجماعة . كالصديق والخليل .

(٣) (بحة) هي غلظ في الصوت .

(...) حدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

٨٧ – (...) حدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ، حَتَّىٰ يَرَىٰ مَقْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَرَأْسُهُ عَلَىٰ فَخِذِي، غُشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةً ثُمَّ أَفَاقَ. فَأَشْخَصَ[1] بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ. ثُمَّ قَالَ «اللَّهُمَّ! الرَّفِيقَ الأَعْلَىٰ».

قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِذًا لَا يَخْتَارُنَا.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَعَرَفْتُ الْحَدِيثَ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا بِهِ وَهُوَ صَحِيحٌ فِي قَوْلِهِ «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّىٰ يَرَىٰ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ. ثُمَّ يُخَيَّرُ».

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْلَهُ «اللَّهُمَّ! الرَّفِيقَ الأَعْلَىٰ».

***

٨٨ – (٢٤٤٥) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ. قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ. حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا خَرَجَ، أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ. فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ عَلَىٰ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ[2]. فَخَرَجَتَا مَعَهُ جَمِيعًا. وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ، سَارَ مَعَ عَائِشَةَ، يَتَحَدَّثُ مَعَهَا. فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: أَلَا تَرْكَبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرَكِ، فَتَنْظُرِينَ وَأَنْظُرُ؟ قَالَتْ: بَلَىٰ. فَرَكِبَتْ عَائِشَةُ عَلَىٰ بَعِيرِ حَفْصَةَ. وَرَكِبَتْ حَفْصَةُ عَلَىٰ بَعِيرِ عَائِشَةَ. فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ جَمَلِ عَائِشَةَ، وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَسَلَّمَ ثُمَّ سَارَ مَعَهَا. حَتَّىٰ نَزَلُوا. فَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ فَغَارَتْ. فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ تَجْعَلُ

(١) (فأشخص بصره) أي رفعه إلى السماء ولم يطرف.

(٢) (فطارت القرعة على عائشة وحفصة) أي خرجت القرعة لهما.

رِجْلَهَا بَيْنَ الإِذْخِرِ[١] وَتَقُولُ : يَا رَبِّ ! سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي . رَسُولُكَ[٢] وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا .

***

٨٩ - (٢٤٤٦) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ » .

***

(...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ : أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ .

***

٩٠ - (٢٤٤٧) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا « إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ » قَالَتْ : فَقُلْتُ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ .

***

(...) حدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمُلَائِيُّ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهَا . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا .

***

(..) وحدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

(١) (الإذخر) نبت معروف توجد فيه الهوامّ غالبا في البرية .

(٢) (رسولك) قال في الفتح : بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف . تقديره هو رسولك . ويجوز النصب على تقدير فعل. وإنما لم تتعرض لحفصة، لأنها هي التي أجابتها طائعة ، فعادت على نفسها باللوم.

٩١ – (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا عَائِشَ ![1] هَـٰذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ » قَالَتْ فَقُلْتُ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ .

قَالَتْ : وَهُوَ يَرَىٰ مَا لَا أَرَىٰ .

***

(١٤) باب ذكر حديث أم زرع

٩٢ – (٢٤٤٨) حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عِيسَىٰ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ) . حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَخِيهِ ، عَبْدِ اللهِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : جَلَسَ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ[2] امْرَأَةً . فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقَدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا .

قَالَتِ الْأُولَىٰ : زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٍّ[3] . عَلَىٰ رَأْسِ جَبَلٍ وَعْرٍ[4] . لَا سَهْلٌ فَيُرْتَقَىٰ . وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَلَ .

---

(١) (ياعائش) دليل لجواز الترخيم . ويجوز فتح الشين وضمها .

(٢) (إحدى عشرة) إحدى عشرة وتسع عشرة وما بينهما يجوز فيه إسكان الشين وكسرها وفتحها . والإسكان أفصح وأشهر .

(٣) (غث) قال أبو عبيد وسائر أهل الغريب والشراح : المراد بالغث المهزول .

(٤) (على رأس جبل وعر) أي صعب الوصول إليه . فالمعنى أنه قليل الخير من أوجه : منها كونه كلحم الجمل لا كلحم الضأن . ومنها أنه مع ذلك غث مهزول رديء . ومنها أنه صعب التناول لا يوصل إليه إلا بمشقة شديدة . هكذا فسره الجمهور . وقال الخطابي : قولها على رأس جبل أي يرتفع ويتكبر ويسمو بنفسه فوق موضعها كثيرا . أي أنه يجمع إلى قلة خيره تكبره وسوء الخلق .

قالوا : وقولها لا سمين فينتقل أي تنقله الناس إلى بيوتهم ليأكلوه . بل يتركوه رغبة عنه لرداءته . قال الخطابي : ليس فيه مصلحة يحتمل سوء عشرته بسببها . يقال انتقلت الشيء بمعنى نقلته .

قَالَتِ الثَّانِيَةُ: زَوْجِي لَا أَبُثُّ خَبَرَهُ[١]. إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرَهُ[٢]. إِنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ[٣].

قَالَتِ الثَّالِثَةُ: زَوْجِي الْعَشَنَّقُ[٤]. إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ. وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ[٥].

قَالَتِ الرَّابِعَةُ: زَوْجِي كَلَيْلِ تِهَامَةَ[٦]. لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ. وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَآمَةَ.

قَالَتِ الْخَامِسَةُ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهِدَ[٧]. وَإِنْ خَرَجَ أَسِدَ. وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ.

قَالَتِ السَّادِسَةُ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ[٨]. وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ. وَإِنِ اضْطَجَعَ الْتَفَّ. وَلَا يُولِجُ الْكَفَّ. لِيَعْلَمَ الْبَثَّ.

---

(١) (لا أبث خبره) أى لا أنشره وأشيعه.

(٢) (إنى أخاف أن لا أذره) فيه تأويلان. أحدهما لابن السكيت وغيره؛ إن الهاء عائدة على خبره. فالمعنى أن خبره طويل إن شرعت فى تفصيله لا أقدر على إتمامه لكثرته. والثانى أن الهاء عائدة على الزوج وتكون لا زائدة. كما فى قوله تعالى: ما منعك أن لا تسجد. ومعناه إنى أخاف أن يطلقنى فأذره.

(٣) (عجره وبجره) المراد بهما عيوبه. قال الخطابى وغيره: أرادت بهما عيوبه الباطنة وأسراره الكامنة. قالوا: وأصل العجر أن يتعقد العصب أو العروق حتى تراها ناتئة من الجسد. والبجر نحوها إلا أنها فى البطن خاصة. واحدتها بجرة. ومنه قيل: رجل أبجر. إذا كان عظيم البطن؛ وامرأة بجراء. والجمع بجر. وقال الهروى: قال ابن الأعرابى: العجرة نفخة فى الظهر. فان كانت فى السرة فهى بجرة.

(٤) (زوجى العشنق) العشنق هو الطويل. ومعناه ليس فيه أكثر من طول بلا نفع.

(٥) (إن أنطق أطلق وإن أسكت أعلق) إن ذكرت عيوبه طلقنى، وإن سكت عنها علقنى فتركنى لا عزباء ولا مزوجة.

(٦) (زوجى كليل تهامة) هذا مدح بليغ. ومعناه ليس فيه أذى. بل هو راحة ولذاذة عيش كليل تهامة. لذيذ معتدل. ليس فيه حر ولا برد مفرط. ولا أخاف له غائلة لكرم أخلاقه. ولا يسأمنى ويمل صحبتى.

(٧) (زوجى إن دخل فهد) هذا أيضا مدح بليغ. فقولها فهد، تصفه إذا دخل البيت بكثرة النوم والغفلة فى منزله عن تعهد ما ذهب من متاعه وما بقى. وشبهته بالفهد لكثرة نومه. يقال أنوم من فهد. وهو معنى قولها ولا يسأل عما عهد أى لا يسأل عما كان عهده فى البيت من ماله ومتاعه. وإذا خرج أسد: هو وصف له بالشجاعة. ومعناه إذا صار بين الناس أو خالط الحرب كان كالأسد. يقال: أسد واستأسد.

(٨) (زوجى إن أكل لف) قال العلماء: اللف فى الطعام الإكثار منه مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقى منها شىء. والاشتفاف فى الشرب أن يستوعب جميع ما فى الإناء: مأخوذ من الشفافة، وهى ما بقى فى الإناء من الشراب. فإذا شربها قيل اشتفها وتشافها. وقولها: ولا يولج الكف ليعلم البث. قال أبو عبيد: أحسبه كان بجسدها عيب أو داء كنت به. لأن البث الحزن. فكان لا يدخل يده فى ثوبها ليمس ذلك فيشق عليها. فوصفته بالمروءة وكرم الخلق. قال الهروى: قال ابن الأعرابى: هذا ذم له. أرادت وإن اضطجع ورقد التف فى ثيابه فى ناحية ولم يضاجعنى ليعلم ما عندى من محبته. قال: ولا بث هناك إلا محبتها الدنو من زوجها.

قَالَتِ السَّابِعَةُ : زَوْجِي غَيَايَاءُ أَوْ عَيَايَاءُ[١] طَبَاقَاءُ . كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ[٢] . شَجَّكِ[٣] أَوْ فَلَّكِ[٤] أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكِ .

قَالَتِ الثَّامِنَةُ : زَوْجِي ، الرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ[٥] . وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ .

قَالَتِ التَّاسِعَةُ : زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ[٦] . طَوِيلُ النِّجَادِ[٧] . عَظِيمُ الرَّمَادِ[٨] . قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِي[٩] .

---

(١) (زوجى غياياء أو عياياء) هكذا وقع فى هذه الرواية : غياياء أو عياياء . وفى أكثر الروايات بالمعجمة . وأنكر أبو عبيد وغيره المعجمة . وقالوا : الصواب المهملة . وهو الذى لا يلقح . وقيل هو العنين الذى تعييه مباضعة النساء ويعجز عنها . وقال القاضى وغيره : غياياء ، بالمعجمة ، صحيح وهو مأخوذ من الغياية وهى الظلمة وكل ماأظل الشخص: ومعناه لا يهتدى إلى مسلك . أو أنها وصفته بثقل الروح وإنه كالظل المتكاثف المظلم الذى لا إشراق فيه . أو أنها أرادت أنه غطيت عليه أموره . أويكون غياياء من الغى. الذى هوالخيبة. قال الله تعالى: فسوف يلقون غيا. وأما طباقاء فمعناه المطبقة عليه أموره حمقا . وقيل الذى يعجز عن الكلام . فتنطبق شفتاه وقيل هو العيى الأحمق الفدم .

(٢) (كل داء له داء) أى جميع أدواء الناس مجتمعة فيه .

(٣) (شجك) أى جرحك فى الرأس . فالشجاج جراحات الرأس والجراح فيه وفى الجسد .

(٤) (أو فلك) الفل الكسر والضرب . ومعناه أنها معه بين شج رأس وضرب وكسر عضو، أو جمع بينهما. وقيل المراد بالفل هنا الخصومة .

(٥) (زوجى الريح ريح زرنب) الزرنب نوع من الطيب معروف . قيل أرادت طيب ريح جسده . وقيل طيب ثيابه فى الناس . وقيل لين خلقه وحسن عشرته . والمس مس أرنب ، صريح فى لين الجانب وكرم الخلق .

(٦) (زوجى رفيع العماد) هكذا هو فى النسخ : النادى . وهو الفصيح فى العربية . لكن المشهور فى الرواية حذفها ليتم السجع . قال العلماء : معنى رفيع العماد وصفه بالشرف وسناء الذكر. وأصل العماد عماد البيت. وجمعه عمد. وهى العيدان التى تعمد بها البيوت . أى بيته فى الحسب رفيع فى قومه . وقيل إن بيته الذى يسكنه رفيع العماد ليراه الضيفان وأصحاب الحوائج فيقصدوه . وهكذا بيوت الأجواد .

(٧) (طويل النجاد) تصفه بطول القامة . والنجاد حمائل السيف . فالطويل يحتاج إلى طول حمائل سيفه . والعرب تمدح بذلك .

(٨) (عظيم الرماد) تصفه بالجود وكثرة الضيافة من اللحوم والخبز ، فيكثر وقوده فيكثر رماده . وقيل لأن ناره لا تطفأ بالليل لتهتدى بها الضيفان. والأجوادُ يعظمون النيران فى ظلام الليل ويوقدونها على التلال ومشارف الأرض ، ويرفعون الأقباس على الأيدى لتهتدى بها الضيفان .

(٩) (قريب البيت من النادى) قال أهل اللغة: النادى والناد والندىّ والمتندى مجلس القوم. وصفته بالكرم والسؤدد. لأنه لايقرب البيت من النادى إلا من هذه صفته. لأن الضيفان يقصدون النادى. ولأن أصحاب النادى يأخذون ما يحتاجون إليه فى مجلسهم من بيت قريب للنادى . واللئام يتباعدون من النادى .

قَالَتِ الْعَاشِرَةُ : زَوْجِي مَالِكٌ . وَمَا مَالِكٌ[١] ؟ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكِ . لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمَبَارِكِ . قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ . إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ[٢] أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ .

قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ . فَمَا أَبُو زَرْعٍ ؟ أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ[٣] . وَمَلَأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ[٤] . وَبَجَّحَنِي فَبَجِحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي[٥] . وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُنَيْمَةٍ بِشِقٍّ[٦] . فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ ، وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ[٧] . فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أُقَبَّحُ[٨] . وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ . وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنَّحُ[٩] .

(١) (زوجى مالك وما مالك) معناه أن له إبلا كثيرا . فهى باركة بفنائه . لا يوجهها تسرح إلا قليلا . قدر الضرورة. ومعظم أوقاتها تكون باركة بفنائه . فإذا نزل به الضيفان كانت الإبل حاضرة فيقريهم من ألبانها ولحومها .

(٢) (المزهر) هو العود الذى يضرب . أرادت أن زوجها عوّد إبله، إذا نزل به الضيفان، نحر لهم منها وأتاهم بالعيدان والمعازف والشراب . فإذا سمعت الإبل صوت المزهر علمن أنه قد جاءه الضيفان ، وأنهن منحورات هوالك .

(٣) (أناس من حلى أذنىّ) الحلىّ بضم الحاء وكسرها ، لغتان مشهورتان . والنوس الحركة من كل شيء متدلّ يقال منه : ناس ينوس نوسا . وأناسه غيرُه إناسة . ومعناه حلّانى قرطة وشنوفا ، فهى تنوس أى تتحرك لكثرتها .

(٤) (وملأ من شحم عضدىّ) قال العلماء : معناه أسمننى وملأ بدنى شحما . ولم ترد اختصاص العضدين . لكن إذا سمنتا سمن غيرهما .

(٥) (وبجّحنى فبجحت إلىّ نفسى) بجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان مشهورتان . أفصحهما الكسر . قال الجوهرىّ : الفتح ضعيفة . ومعناه فرحنى ففرحت . وقال ابن الأنبارىّ : وعظّمنى فعظمت عند نفسى . يقال فلان يتبجح بكذا أى يتعظم ويفتخر .

(٦) (وجدنى فى أهل غنيمة بشق) غنيمة تصغير غنم . أرادت أن أهلها كانوا أصحاب غنم ، لا أصحاب خيل وإبل . لأن الصهيل أصوات الخيل والأطيط أصوات الإبل وحنينها . والعرب لا تعتد بأصحاب الغنم وإنما يعتدون بأهل الخيل والإبل . بشق بكسر الشين وفتحها . والمعروف فى روايات الحديث والمشهور لأهل الحديث كسرها . والمعروف عند أهل اللغة فتحها . قال أبو عبيد : هو بالفتح . قال : والمحدثون يكسرونه . قال وهو موضع . وقال الهروىّ : الصواب الفتح . وقال ابن الأنبارىّ هو بالكسر والفتح . وهو موضع . وقال ابن أبى أويس وابن حبيب : يعنى بشق جبل لقلتهم وقلة غنمهم . وشق الجبل ناحيته . وقال القتبىّ : ويرطونه بشق ، بالكسر ، أى بشظف من العيش وجهد. قال القاضى عياض: هذا عندى أرجح . واختاره أيضا غيره . فحصل فيه ثلاثة أقوال .

(٧) (ودائس ومنق) الدائس هو الذى يدوس الزرع فى بيدره . قال الهروىّ وغيره : يقال داس الطعام درسه . ومنق من نقّى الطعام ينقيه أى يخرجه من تبنه وقشوره . والمقصود أنه صاحب زرع يدوسه وينقيه .

(٨) (فعنده أقول فلا أقبح) معناه لا يقبح قولى فيردّ ، بل يقبل قولى . ومعنى أتصبح أنام الصُّبحة وهى بعد الصباح. أى أنها مكفية بمن يخدمها فتنام .

(٩) (فأتقنح) قال القاضى : هكذا هو فى جميع النسخ : فأتقنح . قال ولم نروه فى صحيح البخارىّ ومسلم إلا بالنون=

أُمُّ أَبِي زَرْعٍ . فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ؟ عُكُومُهَا رَدَاحٌ[١] . وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ[٢] .
ابْنُ أَبِي زَرْعٍ . فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ ؟ مَضْجَعُهُ كَمَسَلِّ شَطْبَةٍ[٣] . وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ[٤] .
بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ . فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ؟ طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ أُمِّهَا . وَمِلْءُ كِسَائِهَا[٥] وَغَيْظُ جَارَتِهَا[٦] .
جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ . فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ؟ لَا تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثًا[٧] . وَلَا تُنَقِّثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا[٨] .
وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا[٩] .

= قال البخاريّ: قال بعضهم : فأتقمح بالميم . قال وهو أصح . قال أبو عبيد هو بالميم . قال: وبعض الناس يرويه بالنون ولا أدري ما هذا . وقال آخرون : الميم والنون صحيحتان . فالميم معناه أروَى حتى أدع الشراب من شدة الريّ . ومنه قمح البعير يقمح إذا رفع رأسه من الماء بعد الريّ . قال أبو عبيد : ولا أراها قالت هذا إلا لعزة الماء عندهم . ومن قاله بالنون فمعناه أقطع الشرب وأتمهل فيه . وقيل هو الشرب بعد الريّ . قال أهل اللغة : قنحت الإبل إذا تكارهت . وتقنحته أيضا .

(١) (عكومها رداح) قال أبو عبيد وغيره : العكوم الأعدال والأوعية التي فيها الطعام والأمتعة . واحدها عِكْم . ورداح أي عظام كبيرة . ومنه قيل للمرأة رداح إذا كانت عظيمة الأكفال. فإن قيل: رداح مفردة فكيف وصف بها العكوم، والجمع لا يجوز وصفه بالمفرد ؟ قال القاضي : جوابه أنه أراد كل عكم منها رداح . أو يكون رداح هنا مصدرا كالذهاب . أو يكون على طريق النسبة ، كقوله : السماء منفطر به ، أي ذات انفطار .

(٢) (وبيتها فَسَاح) أي واسع . والفسيح مثله. هكذا فسره الجمهور. قال القاضي: ويحتمل أنها أرادت كثرة الخير والنعمة .

(٣) (مضجعه كمسلّ شطبة) مرادها أنه مهفهف خفيف اللحم كالشطبة وهو مما يمدح به الرجل. والشطبة ما شطب من جريد النخل ، أي شق . وهي السعفة . لأن الجريدة تشقق منها قضبان رقاق . والمسل هنا مصدر بمعنى المسلول ، أي ما سلّ من قشره . قال ابن الأعرابيّ وغيره : أرادت بقولها كمسلّ شطبة أنه كالسيف سل من غمده .

(٤) (وتشبعه ذراع الجفرة) الذراع مؤنثة وقد تذكّر . والجفرة الأنثى من أولاد المعز ، وقيل من الضأن . وهي ما بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمها. والذكر جفر . لأنه جفر جنباه، أي عظما. والمراد أنه قليل الأكل. والعرب تمدح به .

(٥) (وملء كسائها) أي ممتلئة الجسم سمينته .

(٦) (وغيظ جارتها) قالوا : المراد بجارتها ضرّتها . يغيظها ما ترى من حسنها وجمالها وعفتها وأدبها .

(٧) (لا تبث حديثنا تبثيثا) أي لا تشيعه وتظهره ، بل تكتم سرنا وحديثنا كله .

(٨) (ولا تنقث ميرتنا تنقيثا) الميرة الطعام المجلوب . ومعناه لا تفسده ولا تفرقه ولا تذهب به . ومعناه وصفها بالأمانة .

(٩) (ولا تملأ بيتنا تعشيشا) أي لا تترك الكناسة والقمامة فيه مفرقة كعش الطائر . بل هي مصلحة للبيت معتنية بتنظيفه .

قَالَتْ : خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ تُمْخَضُ[١] . فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ . يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ[٢] . فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا . فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا[٣] . رَكِبَ شَرِيًّا . وَأَخَذَ خَطِّيًّا[٤] . وَأَرَاحَ عَلَيَّ نَعَمًا ثَرِيًّا[٥] . وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا[٦] . قَالَ : كُلِي أُمَّ زَرْعٍ وَمِيرِي أَهْلَكِ[٧] . فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِي مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آنِيَةِ أَبِي زَرْعٍ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ[٨] » .

***

(١) (والأوطاب تمخض) الأوطاب جمع وَطْب . وهو جمع قليل النظير . وهى أسقية اللبن التى يمخض فيها . قال أبو عبيد: هو جمع وطبة . ومخضت اللبن مخضا إذا استخرجت زبده بوضع الماء فيه وتحريكه . أرادت أن الوقت الذى خرج فيه كان فى زمن الخصب وطيب الربيع .

قال الحافظ فى الفتح : قلت وكأن سبب ذكر ذلك توطئة للباعث على رؤية أبى زرع للمرأة على الحالة التى رآها عليها . أى أنها من مخض اللبن تعبت فاستلقت تستريح فرآها أبو زرع على ذلك . اهـ .

(٢) (يلعبان من تحت خصرها برمانتين) قال أبو عبيد: معناه إنها ذات كفل عظيم فإذا استلقت على قفاها نتأ الكفل بها من الأرض حتى تصير تحتها فجوة يجرى فيها الرمان .

(٣) (رجلا سريا ركب شريا) سريا معناه سيدا شريفا وقيل سخيا . وشريا هو الفرس الذى يستشرى فى سيره ، أى يلح ويمضى بلا فتور ولا انكسار .

(٤) (وأخذ خطيا) بفتح الخاء وكسرها . والفتح أشهر ولم يذكر الأكثرون غيره . والخطىّ الرمح . منسوب إلى الخط. قرية من سيف البحر ، أى ساحله ، عند عمان والبحرين . قال أبو الفتح : قيل لها الخط لأنها على ساحل البحر . والساحل يقال له الخط لأنه فاصل بين الماء والتراب . وسميت الرماح خطية لأنها تحمل إلى هذا الموضع وتثقف فيه . قال القاضى : ولا يصح قول من قال : إن الخط منبت الرماح .

(٥) (وأراح علىّ نعما ثريا) أى أتى بها إلى مُراحها ، وهو موضع مبيتها . والنعم الإبل والبقر والغنم . ويحتمل أن المراد ههنا بعضها وهى الإبل . والثرىّ الكثير المال وغيره . ومنه الثروة فى المال وهى كثرته .

(٦) (وأعطانى من كل رائحة زوجا) قولها من كل رائحة أى مما يروح من الإبل والبقر والغنم والعبيد ، زوجا أى اثنين . ويحتمل أنها أرادت صنفا . والزوج يقع على الصنف . ومنه قوله تعالى : وكنتم أزواجا ثلاثة .

(٧) (وميرى أهلك) أى أعطيهم وأفضلى عليهم وصليهم .

(٨) (كنت لك كأبى زرع لأم زرع) قال العلماء : هو تطييب لنفسها وإيضاح لحسن عشرته إياها . ومعناه أنا لك كأبى زرع . وكان زائدة . أو للدوام . كقوله تعالى : وكان الله غفورا رحيما . أى كان فيما مضى وهو باق كذلك .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ. وَلَمْ يَشُكَّ. وَقَالَ: قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ[1]. وَقَالَ: وَصِفْرُ رِدَائِهَا[2]. وَخَيْرُ نِسَائِهَا. وَعَقْرُ جَارَتِهَا[3]. وَقَالَ: وَلَا تَنْقُثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا[4]. وَقَالَ: وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذَابِحَةٍ زَوْجًا[5].

***

(١٥) باب فضائل فاطمة، بنت النبيّ، عليها الصلاة والسلام

٩٣ – (٢٤٤٩) **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. كِلَاهُمَا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ الْقُرَشِيُّ التَّيْمِيُّ؛ أَنَّ الْمِسْوَرَ ابْنَ مَخْرَمَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ، عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ. فَلَا آذَنُ لَهُمْ. ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ. ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ. إِلَّا أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيَنْكِحَ ابْنَتَهُمْ. فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ[6] مِنِّي. يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا[7]. وَيُؤْذِينِي مَا آذَاهَا».

***

(١) (قليلات المسارح) أى لا يوجهها تسرح إلا قليلا.

(٢) (وصفر ردائها) الصفر الخالى. قال الهروىّ: أى ضامرة البطن. وقال غيره: معناه أنها خفيفة أعلى البدن وهو موضع الرداء ممتلئة أسفله، وهو موضع الكساء. ويؤيد هذا أنه جاء فى رواية: وملء إزارها. قال القاضى: والأولى أن المراد امتلاء منكبيها وقيام نهديها بحيث يرفعان الرداء عن أعلى جسدها فلا يمسه فيصير خاليا، بخلاف أسفلها.

(٣) (وعقر جارتها) هكذا هو فى النسخ: عَقْر. قال القاضى: هكذا ضبطناه عن جميع شيوخنا. ومعناه تغيظها فتصير كمعقور. وقيل تدهشها. من قولهم: عقر إذا دهش.

(٤) (ولا تنقث ميرتنا تنقيثا) جاء قولها تنقيثا مصدرا على غير المصدر. وهو جائز كقوله تعالى: فتقبلها ربها بقبول حسن وأنبتها نباتا حسنا. ومراده أن هذه الرواية وقعت بالتخفيف.

(٥) (وأعطانى من كل ذابحة زوجا) هكذا هو فى جميع النسخ: ذابحة. أى من كل ما يجوز ذبحه من الإبل والبقر والغنم وغيرها. وهى فاعلة بمعنى مفعولة.

(٦) (بضعة) بفتح الباء، لا يجوز غيره، وهى قطعة اللحم.

(٧) (يريبنى ما رابها) قال إبراهيم الحربىّ: الريب ما رابك من شىء خفت عقباه. وقال الفراء: راب وأراب بمعنى. وقال أبو زيد: رابنى الأمر تيقنت منه الريبة. وأرابنى شككنى وأوهمنى.

٩٤ - (...) حدثني أَبُو مَعْمَرٍ ، إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهُذَلِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي . يُؤْذِينِي مَا آذَاهَا » .

* * *

٩٥ - (...) حدثني أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ الدُّؤَلِيُّ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ ، مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، مَقْتَلَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما ، لَقِيَهُ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ . فَقَالَ لَهُ : هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا ؟ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : لَا . قَالَ لَهُ : هَلْ أَنْتَ مُعْطِيَّ سَيْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ . وَايْمُ اللهِ ! لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا ، حَتَّى تَبْلُغَ نَفْسِي . إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ . فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ ، عَلَى مِنْبَرِهِ هَذَا ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مُحْتَلِمٌ ، فَقَالَ « إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي . وَإِنِّي أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا[١] » .

قَالَ ثُمَّ ذَكَرَ صِهْرًا[٢] لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ . فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ . قَالَ « حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي . وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي . وَإِنِّي لَسْتُ أُحَرِّمُ حَلَالًا[٣] وَلَا أُحِلُّ حَرَامًا . وَلَكِنْ ، وَاللهِ ! لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا » .

* * *

٩٦ - (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ ؛ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ

(١) (أن تفتن في دينها) أي بسبب الغيرة الناشئة من البشرية .

(٢) (ثم ذكر صهرا) هو أبو العاص بن الربيع . زوج زينب رضي الله عنها ، بنت رسول الله ﷺ . والصهر يطلق على الزوج وأقاربه وأقارب المرأة . وهو مشتق من صهرت الشيء وأصهرته ، إذا قربته . والمصاهرة مقاربة بين الأجانب والمتباعدين .

(٣) (لا أحرم حلالا) أي لا أقول شيئا يخالف حكم الله . فإذا أحل شيئا لم أحرمه . وإذا حرمه لم أحلله ولم أسكت عن تحريمه ، لأن سكوتي تحليل له . ويكون من جملة محرمات النكاح الجمع بين بنت نبي الله وبنت عدو الله .

أَبِي جَهْلٍ . وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَلَمَّا سَمِعَتْ بِذَلِكَ فَاطِمَةُ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ : إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ . وَهَـٰذَا عَلِيٌّ ، نَاكِحًا ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ .

قَالَ الْمِسْوَرُ : فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشَهَّدَ . ثُمَّ قَالَ « أَمَّا بَعْدُ . فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ ابْنَ الرَّبِيعِ . فَحَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي . وَإِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مُضْغَةٌ[1] مِنِّي . وَإِنَّمَا أَكْرَهُ أَنْ يَفْتِنُوهَا . وَإِنَّهَا ، وَاللهِ ! لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا » .

قَالَ ، فَتَرَكَ عَلِيٌّ الْخِطْبَةَ .

* * *

(...) وحَدَّثَنِيهِ أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ . حَدَّثَنَا وَهْبٌ (يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ) عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ (يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ) يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

٩٧ – (٢٤٥٠) حدثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَّهَا. فَبَكَتْ . ثُمَّ سَارَّهَا فَضَحِكَتْ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ : مَا هَـٰذَا الَّذِي سَارَّكِ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَبَكَيْتِ ، ثُمَّ سَارَّكِ فَضَحِكْتِ ؟ قَالَتْ : سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ ، فَبَكَيْتُ . ثُمَّ سَارَّنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ مَنْ يَتْبَعُهُ مِنْ أَهْلِهِ ، فَضَحِكْتُ .

* * *

٩٨ – (...) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ . لَمْ يُغَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً . فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي . مَا تُخْطِئُ مِشْيَتُهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئًا . فَلَمَّا رَآهَا رَحَّبَ بِهَا . فَقَالَ « مَرْحَبًا بِابْنَتِي » ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ . ثُمَّ سَارَّهَا فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيدًا . فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَّهَا الثَّانِيَةَ فَضَحِكَتْ . فَقُلْتُ لَهَا : خَصَّكِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسِّرَارِ . ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ ؟

---

(١) (مضغة) المضغة القطعة من اللحم .

فلما قام رسول الله ﷺ سألتها ما قال لك رسول الله ﷺ؟ قالت: ما كنت أفشي على رسول الله ﷺ سره. قالت فلما توفي رسول الله ﷺ قلت: عزمت عليك، بما لي عليك من الحق، لما حدثتني ما قال لك رسول الله ﷺ؟ فقالت: أما الآن، فنعم. أما حين سارني في المرة الأولى، فأخبرني أن جبريل كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة أو مرتين[1]، وإنه عارضه الآن مرتين، وإني لا أرى[2] الأجل إلا قد اقترب. فاتقي الله واصبري. فإنه نعم السلف[3] أنا لك» قالت: فبكيت بكائي الذي رأيت. فلما رأى جزعي سارني الثانية فقال «يا فاطمة! أما ترضي[4] أن تكوني سيدة نساء المؤمنين. أو سيدة نساء هذه الأمة»؟ قالت: فضحكت ضحكي الذي رأيت.

***

٩٩ – (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. وحدثنا عبد الله بن نمير عن زكرياء. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا زكرياء عن فراس، عن عامر، عن مسروق، عن عائشة قالت: اجتمع نساء النبي ﷺ. فلم يغادر منهن امرأة. فجاءت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشية رسول الله ﷺ. فقال «مرحبا بابنتي» فأجلسها عن يمينه أو عن شماله. ثم إنه أسر إليها حديثا فبكت فاطمة. ثم إنه سارها فضحكت أيضا. فقلت لها: ما يبكيك؟ فقالت: ما كنت لأفشي سر رسول الله ﷺ. فقلت: ما رأيت كاليوم فرحا أقرب من حزن. فقلت لها حين بكت: أخصك رسول الله ﷺ بحديثه دوننا ثم تبكين؟ وسألتها عما قال فقالت: ما كنت لأفشي سر رسول الله ﷺ. حتى إذا قبض سألتها فقالت: إنه كان حدثني «أن جبريل كان يعارضه بالقرآن كل عام مرة. وإنه عارضه به في العام مرتين. ولا أراني إلا قد حضر أجلي. وإنك أول أهلي لحوقا بي. ونعم السلف أنا لك.

---

(١) (مرة أو مرتين) هكذا وقع في هذه الرواية. وذكر المرتين شك من بعض الرواة. والصواب حذفها كما في باقي الروايات.

(٢) (لا أرى) أي لا أظن.

(٣) (نعم السلف) السلف المتقدم. ومعناه أنا متقدم قدامك فستردين علي.

(٤) (أما ترضي) هكذا هو في النسخ: ترضي. وهو لغة. والمشهور: ترضين.

فَبَكَيْتُ لِذَٰلِكَ . ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّنِى فَقَالَ « أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِى سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ . أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَٰذِهِ الْأُمَّةِ »؟ فَضَحِكْتُ لِذَٰلِكَ .

***

(١٦) باب من فضائل أم سلمة، أم المؤمنين، رضى الله عنها

١٠٠ – (٢٤٥١) حدّثنى عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ . قَالَ ابْنُ حَمَّادٍ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِى. حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ. قَالَ: لَا تَكُونَنَّ، إِنِ اسْتَطَعْتَ ، أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا . فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ[1] ، وَبِهَا يَنْصِبُ رَايَتَهُ[2] .

قَالَ: وَأُنْبِئْتُ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى نَبِيَّ اللهِ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ . قَالَ فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ قَامَ. فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ « مَنْ هَٰذَا ؟ » أَوْ كَمَا قَالَ . قَالَتْ : هَٰذَا دِحْيَةُ . قَالَ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : ايْمُ اللهِ ! مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ . حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ يُخْبِرُ خَبَرَنَا[3] . أَوْ كَمَا قَالَ . قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِى عُثْمَانَ : مِمَّنْ سَمِعْتَ هَٰذَا ؟ قَالَ : مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ .

***

(١) (فإنها معركة الشيطان) قال أهل اللغة : المعركة موضع القتال. لمعاركة الأبطال بعضهم بعضا فيها ، ومصارعتهم. فشبه السوق وفعل الشيطان بأهله ، ونيله منهم، بالمعركة. لكثرة ما يقع فيها من أنواع الباطل . كالغش والخداع والأيمان الخائنة والعقود الفاسدة . والنجش والبيع على بيع أخيه والشراء على شرائه والسوم على سومه وبخس المكيال والميزان . والسوق تؤنث وتذكر. سميت بذلك لقيام الناس فيها على سوقهم .

(٢) (وبها ينصب رايته) إشارة إلى ثبوته هناك واجتماع أعوانه إليه للتحريش بين الناس وحملهم على هذه المفاسد المذكورة ونحوها . فهى موضعه وموضع أعوانه .

(٣) (يخبر خبرنا) هكذا هو فى نسخ بلادنا . وكذا نقله القاضى وبعض الرواة والنسخ . وعن بعضهم : يخبر خبر جبريل. قال: وهو الصواب. وقد وقع فى البخارى على الصواب.

(١٧) باب من فضائل زينب، أم المؤمنين، رضى الله عنها

١٠١ – (٢٤٥٢) حدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، أَبُو أَحْمَدَ. حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السِّينَانِيُّ. أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَسْرَعُكُنَّ لَحَاقًا بِي، أَطْوَلُكُنَّ يَدًا».

قَالَتْ: فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَيَّتُهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا.

قَالَتْ: فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ[1]. لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَصَدَّقُ.

***

(١٨) باب من فضائل أم أيمن، رضى الله عنها

١٠٢ – (٢٤٥٣) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ. فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ. فَنَاوَلَتْهُ إِنَاءً فِيهِ شَرَابٌ. قَالَ: فَلَا أَدْرِي أَصَادَفَتْهُ صَائِمًا أَوْ لَمْ يُرِدْهُ. فَجَعَلَتْ تَصْخَبُ[2] عَلَيْهِ وَتَذَمَّرُ عَلَيْهِ[3].

***

١٠٣ – (٢٤٥٤) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، لِعُمَرَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا. كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَزُورُهَا. فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ. فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟

---

(١) (فكانت أطولنا يدا زينب) معنى الحديث أنهن ظنن أن المراد بطول اليد طول اليد الحقيقية. وهى الجارحة. فكن يذرعن أيديهن بقصبة. فكانت سودة أطولهن جارحة. وكانت زينب أطولهن يدا فى الصدقة وفعل الخير. فماتت زينب أولهن. فعلموا أن المراد طول اليد فى الصدقة والجود.

قال أهل اللغة: فلان طويل اليد وطويل الباع، إذا كان سمحا جوادا. وضده قصير اليد والباع، وجعد الأنامل.

ووقع هذا الحديث فى كتاب الزكاة من البخارى بلفظ متعقد. يوهم أن أسرعهن لحاقا سودة. وهذا الوهم باطل بالإجماع.

(٢) (تصخب) أى تصيح وترفع صوتها، إنكارا لإمساكه عن شرب الشراب.

(٣) (وتذمر عليه) أى تتذمر وتتكلم بالغضب. يقال: ذمر يذمر كقتل يقتل إذا غضب وإذا تكلم بالغضب. ومعنى الحديث أن النبى ﷺ رد الشراب عليها. إما لصيام وإما لغيره. فغضبت وتكلمت بالإنكار والغضب وكانت تدل عليه ﷺ لكونها حضنته وربته ﷺ.

مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ . فَقَالَتْ : مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ . وَلَـٰكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ . فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ . فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا .

***

(١٩) باب من فضائل أم سليم، أم أنس بن مالك، وبلال رضى الله عنهما

١٠٤ – (٢٤٥٥) **حدثنا** حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَٰقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ . إِلَّا أُمِّ سُلَيْمٍ . فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا . فَقِيلَ لَهُ فِي ذَٰلِكَ . فَقَالَ « إِنِّي أَرْحَمُهَا . قُتِلَ أَخُوهَا مَعِي » .

***

١٠٥ – (٢٤٥٦) **وحدثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ السَّرِيِّ) . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً(١) . فَقُلْتُ: مَنْ هَـٰذَا ؟ قَالُوا : هَـٰذِهِ الْغُمَيْصَاءُ(٢) بِنْتُ مِلْحَانَ، أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ » .

***

١٠٦ – (٢٤٥٧) **حدثني** أَبُو جَعْفَرٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أُرِيتُ الْجَنَّةَ . فَرَأَيْتُ امْرَأَةَ أَبِي طَلْحَةَ . ثُمَّ سَمِعْتُ خَشْخَشَةً(٣) أَمَامِي . فَإِذَا بِلَالٌ » .

***

(١) (خشفة) هى حركة المشى وصوته . ويقال أيضا خشَفة ، بفتح الشين .

(٢) (الغُميصاء) ويقال لها : الرميصاء ، أيضا . ويقال بالسين . قال ابن عبدالبر : أم سليم هى الرميصاء والغميصاء. والمشهور فيه الغين . وأختها أم حرام الرميصاء . ومعناها متقارب . والغمص والرمص قذى يابس وغير يابس يكون فى أطراف العين .

(٣) (خشخشة) هى صوت الشيء اليابس ، إذا حك بعضه بعضا .

(٢٠) باب من فضائل أبي طلحة الأنصاريّ ، رضى الله تعالى عنه

١٠٧ — (٢١٤٤) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : مَاتَ ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ . فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا : لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّىٰ أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ . قَالَ فَجَاءَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً . فَأَكَلَ وَشَرِبَ . فَقَالَ ثُمَّ تَصَنَّعَتْ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ تَصَنَّعُ قَبْلَ ذَٰلِكَ . فَوَقَعَ بِهَا . فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا ، قَالَتْ : يَا أَبَا طَلْحَةَ ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ ، فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ ؟ قَالَ : لَا . قَالَتْ : فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ . قَالَ فَغَضِبَ وَقَالَ : تَرَكْتِنِي حَتَّىٰ تَلَطَّخْتُ ثُمَّ أَخْبَرْتِنِي بِابْنِي ! فَانْطَلَقَ حَتَّىٰ أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « بَارَكَ اللهُ لَكُمَا فِي غَابِرِ لَيْلَتِكُمَا » قَالَ فَحَمَلَتْ . قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ . وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ ، لَا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا[١] . فَدَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ . فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ[٢] . فَاحْتُبِسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ . وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَالَ يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ : إِنَّكَ لَتَعْلَمُ ، يَا رَبِّ ! إِنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ ، وَأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ . وَقَدِ احْتُبِسْتُ بِمَا تَرَىٰ . قَالَ تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ : يَا أَبَا طَلْحَةَ ! مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ[٣] . انْطَلِقْ . فَانْطَلَقْنَا . قَالَ وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا . فَوَلَدَتْ غُلَامًا . فَقَالَتْ لِي أُمِّي : يَا أَنَسُ ! لَا يُرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّىٰ تَغْدُوَ بِهِ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ . فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ فَصَادَفْتُهُ وَمَعَهُ مِيسَمٌ[٤] . فَلَمَّا رَآنِي قَالَ « لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . فَوَضَعَ الْمِيسَمَ . قَالَ وَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ . وَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعَجْوَةٍ

---

(١) (لا يطرقها طروقا) أى لا يدخلها فى الليل .

(٢) (فضربها المخاض) هو الطلق ووجع الولادة.

(٣) (ما أجد الذى كنت أجد) تريد أن الطلق انجلى عنها، وتأخرت الولادة .

(٤) (ميسم) هى الآلة التى يكوى بها الحيوان . من الوسم . وهو العلامة . ومنه قوله تعالى . سنسمه على الخرطوم . أى سنجعل على أنفه سوادا يعرف به يوم القيامة . والخرطوم من الإنسان ، الأنف .

مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ . فَلاكَهَا فِي فِيهِ حَتَّىٰ ذَابَتْ . ثُمَّ قَذَفَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ . فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهَا[1] . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « انْظُرُوا إِلَىٰ حُبِّ الأَنْصَارِ التَّمْرَ » قَالَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللهِ .

* * *

(...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : مَاتَ ابْنٌ لأَبِي طَلْحَةَ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

* * *

(٢١) باب من فضائل بلال، رضى الله عنه

١٠٨ – (٢٤٥٨) حدثنا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ الْهَمْدَانِيُّ . قَالاَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ ، يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِبِلاَلٍ ، عِنْدَ صَلاَةِ الْغَدَاةِ « يَا بِلاَلُ ! حَدِّثْنِي بِأَرْجَىٰ عَمَلٍ عَمِلْتَهُ، عِنْدَكَ، فِي الإِسْلاَمِ مَنْفَعَةً . فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشْفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ » . قَالَ بِلاَلٌ : مَا عَمِلْتُ عَمَلاً فِي الإِسْلاَمِ أَرْجَىٰ عِنْدِي مَنْفَعَةً ، مِنْ أَنِّي لاَ أَتَطَهَّرُ طُهُورًا تَامًّا ، فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلاَ نَهَارٍ ، إِلاَّ صَلَّيْتُ بِذَٰلِكَ الطُّهُورِ ، مَا كَتَبَ اللهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ[2] .

* * *

(٢٢) باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه، رضى الله تعالى عنهما

١٠٩ – (٢٤٥٩) حدثنا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ الْحَضْرَمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ (قَالَ سَهْلٌ وَمِنْجَابٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَٰذِهِ الآيَةُ : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا [٥/المائدة/٩٣] إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ . قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « قِيلَ لِي : أَنْتَ مِنْهُمْ[3] » .

* * *

(١) (يتلمظها) أى يتتبع بلسانه بقيتها ويمسح به شفتيه .

(٢) (ما كتب الله لى أن أصلى) معناه ما قدر الله لى .

(٣) (قيل لى أنت منهم) معناه أن ابن مسعود منهم .

١١٠ – (٢٤٦٠) حدّثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ - (قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ. قَالَ: قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ. فَكُنَّا حِينًا[1] وَمَا نُرَى[2] ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ[3].

***

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْأَسْوَدَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَىٰ يَقُولُ: لَقَدْ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ. فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

***

١١١ – (...) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ. قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَنَا أُرَىٰ أَنَّ عَبْدَ اللهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ. أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ نَحْوِ هَٰذَا.

***

١١٢ – (٢٤٦١) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّىٰ). قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا مُوسَىٰ وَأَبَا مَسْعُودٍ، حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَتُرَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ؟ فَقَالَ: إِنْ قُلْتَ ذَاكَ. إِنْ كَانَ لَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا. وَيَشْهَدُ إِذَا غِبْنَا.

***

(١) (فكنا حينا) معناه مكثنا زمانا. وقال الشافعيّ وأصحابه ومحققو أهل اللغة وغيرهم: الحين يقع على القطعة من الدهر، طالت أم قصرت.

(٢) (وما نرى) أي نظن.

(٣) (دخولهم ولزومهم له) جمعهما، وهما اثنان هو وأمه، لأن الاثنين يجوز جمعهما بالاتفاق. ولكن الجمهور يقولون: أقل الجمع ثلاثة. فجمع الاثنين مجاز. وقالت طائفة أقله اثنان. فجمعهما حقيقة.

١١٣ — (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا قُطْبَةُ (هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ قَالَ : كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَىٰ مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ . وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مُصْحَفٍ . فَقَامَ عَبْدُ اللهِ . فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : مَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ مِنْ هَـٰذَا الْقَائِمِ . فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ : أَمَا لَئِنْ قُلْتَ ذَاكَ . لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غِبْنَا . وَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا .

* * *

(...) وحدثني الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ (هُوَ ابْنُ مُوسَىٰ) عَنْ شَيْبَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ . قَالَ : أَتَيْتُ أَبَا مُوسَىٰ فَوَجَدْتُ عَبْدَ اللهِ وَأَبَا مُوسَىٰ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ حُذَيْفَةَ وَأَبِي مُوسَىٰ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَحَدِيثُ قُطْبَةَ أَتَمُّ وَأَكْثَرُ .

* * *

١١٤ — (٢٤٦٢) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ[1] يَوْمَ الْقِيَامَةِ [٣/آل عمران/١٦١] . ثُمَّ قَالَ : عَلَىٰ قِرَاءَةِ مَنْ تَأْمُرُونِّي أَنْ أَقْرَأَ ؟ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً . وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللهِ . وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ .

قَالَ شَقِيقٌ : فَجَلَسْتُ فِي حَلَقِ[2] أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ . فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرُدُّ ذَٰلِكَ عَلَيْهِ ، وَلَا يَعِيبُهُ .

* * *

---

(١) (ومن يغلل يأت بما غل) فيه محذوف . وهو مختصر مما جاء فى غير هذه الرواية . معناه أن ابن مسعود كان مصحفه يخالف مصحف الجمهور . وكانت مصاحف أصحابه كمصحفه . فأنكر عليه الناس وأمروه بترك مصحفه وبموافقة مصحف الجمهور . وطلبوا مصحفه أن يحرقوه كما فعلوا بغيره . فامتنع . وقال لأصحابه : غلوا مصاحفكم . أى اكتموها . ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة . يعنى فإذا غللتموها جئتم بها يوم القيامة ، وكفى لكم بذلك شرفا . ثم قال على سبيل الإنكار : ومن هو الذى تأمرونى أن آخذ بقراءته وأترك مصحفى الذى أخذته من فى رسول الله ﷺ .

(٢) (حلق) بفتح الحاء واللام . ويقال بكسر الحاء وفتح اللام . وقال الحربى : بفتح الحاء وإسكان اللام . وهو جمع حلقة كتمر وتمرة .

١١٥ - (٢٤٦٣) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ. حَدَّثَنَا قُطْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِاللهِ. قَالَ: وَالَّذِي لَا إِلَـٰهَ غَيْرُهُ! مَا مِنْ كِتَابِ اللهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ. وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيمَا أُنْزِلَتْ. وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللهِ مِنِّي، تَبْلُغُهُ الْإِبِلُ، لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ.

* * *

١١٦ - (٢٤٦٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: كُنَّا نَأْتِي عَبْدَاللهِ بْنَ عَمْرٍو فَنَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ - وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: عِنْدَهُ - فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ. فَقَالَ: لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلًا لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ[1]: مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ - فَبَدَأَ بِهِ -، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَسَالِمٍ، مَوْلَىٰ أَبِي حُذَيْفَةَ».

* * *

١١٧ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالُوا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو. فَذَكَرْنَا حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ. فَقَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُهُ. سَمِعْتُهُ يَقُولُ «اقْرَؤُا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: مِنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ - فَبَدَأَ بِهِ -، وَمِنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، وَمِنْ سَالِمٍ، مَوْلَىٰ أَبِي حُذَيْفَةَ، وَمِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ».

وَحَرْفٌ لَمْ يَذْكُرْهُ زُهَيْرٌ. قَوْلُهُ: يَقُولُهُ.

* * *

(١) (خذوا القرآن من أربعة) قال العلماء: سببه أن هؤلاء أكثر ضبطا لألفاظه، وأتقن لأدائه، وإن كان غيرهم أفقه في معانيه منهم. أو لأن هؤلاء الأربعة. تفرغوا لأخذه منه ﷺ. مشافهة، وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم من بعض. أو لأن هؤلاء تفرغوا لأن يؤخذ عنهم. أو أنه ﷺ أراد الإعلام بما يكون بعد وفاته ﷺ من تقدم هؤلاء الأربعة وتمكنهم، وأنهم أقعد من غيرهم في ذلك، فليؤخذ عنهم.

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَوَكِيعٍ . فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، قَدَّمَ مُعَاذًا قَبْلَ أُبَيٍّ . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ ، أُبَيٌّ قَبْلَ مُعَاذٍ .

***

(...) حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِهِمْ . وَاخْتَلَفَا عَنْ شُعْبَةَ فِي تَنْسِيقِ الْأَرْبَعَةِ .

***

١١٨ — (..) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : ذَكَرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو . فَقَالَ : ذَاكَ رَجُلٌ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ . بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ « اسْتَقْرِئُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَسَالِمٍ ، مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ » .

***

(...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : قَالَ شُعْبَةُ : بَدَأَ بِهَٰذَيْنِ . لَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا بَدَأَ .

***

(٢٣) باب من فضائل أبيّ بن كعب وجماعة من الأنصار، رضى الله تعالى عنهم

١١٩ — (٢٤٦٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : جَمَعَ الْقُرْآنَ، عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَرْبَعَةٌ . كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ : مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأُبَيُّ ابْنُ كَعْبٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَبُو زَيْدٍ .

قَالَ قَتَادَةُ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : مَنْ أَبُو زَيْدٍ ؟ قَالَ : أَحَدُ عُمُومَتِي .

***

١٢٠ — (...) حدثني أَبُو دَاوُدَ ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . قَالَ :

قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : أَرْبَعَةٌ . كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ : أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، يُكْنَى أَبَا زَيْدٍ .

***

١٢١ – (٧٩٩) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِأُبَيٍّ « إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ » قَالَ : آللهُ سَمَّانِي لَكَ ؟ قَالَ « اللهُ سَمَّاكَ لِي » قَالَ فَجَعَلَ أُبَيٌّ يَبْكِي .

***

١٢٢ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ « إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ : لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا » [٩٨/البينة/١] قَالَ : وَسَمَّانِي ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ فَبَكَى .

***

(...) حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأُبَيٍّ . بِمِثْلِهِ .

***

(٢٤) باب من فضائل سعد بن معاذ ، رضي الله عنه

١٢٣ – (٢٤٦٦) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَجِنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ « اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمٰنِ » .

***

١٢٤ – (...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيُّ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمٰنِ ، لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ[1] » .

***

(١) (اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ) اختلف العلماء في تأويله . فقالت طائفة : هو على ظاهره . واهتزاز العرش تحركه فرحا بقدوم روح سعد . وجعل الله تعالى في العرش تمييزا حصل به هذا . ولا مانع منه . كما قال تعالى : وإن=

١٢٥ – (٢٤٦٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ الرُّزِّيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، الْخَفَّافُ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ ، وَجِنَازَتُهُ مَوْضُوعَةٌ - يَعْنِي سَعْدًا - « اهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمٰنِ » .

* * *

١٢٦ – (٢٤٦٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حُلَّةُ حَرِيرٍ. فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْمِسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا. فَقَالَ « أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هٰذِهِ ؟ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنْهَا وَأَلْيَنُ(١) ».

* * *

(...) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. أَنْبَأَنِي أَبُو إِسْحٰقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِثَوْبِ حَرِيرٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ . أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ هٰذَا أَوْ بِمِثْلِهِ .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهٰذَا الْحَدِيثِ . بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا . كَرِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ .

* * *

١٢٧ – (٢٤٦٩) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ جُبَّةٌ مِنْ سُنْدُسٍ . وَكَانَ يَنْهَىٰ عَنِ الْحَرِيرِ . فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا . فَقَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! إِنَّ مَنَادِيلَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فِي الْجَنَّةِ ، أَحْسَنُ مِنْ هٰذَا » .

* * *

= منها لما يهبط من خشية الله . وهذا القول هو ظاهر الحديث وهو المختار . وقال آخرون : المراد اهتزاز أهل العرش وهم حملته وغيرهم من الملائكة . فحذف المضاف . والمراد بالاهتزاز الاستبشار والقبول . ومنه قول العرب : فلان يهتز للمكارم لايريدون اضطراب جسمه وحركته، وإنما يريدون ارتياحه إليها وإقباله عليها .

(١) (لمناديل سعد بن معاذ فى الجنة خير منها وألين) المناديل جمع منديل ، وهذا هو الذى يحمل فى اليد . قال ابن الأعرابى وابن فارس وغيرهما : هو مشتق من الندل ، وهو النقل . لأنه ينقل من واحد إلى واحد . وقيل : من الندل، وهو الوسخ ، لأنه يندل به . قال أهل العربية : يقال منه تندلت بالمنديل . قال الجوهرى : ويقال أيضا : تمندلت . قال وأنكرها الكسائى . قال ويقال أيضا تمدلت .

(...) حدثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أُكَيْدِرَ دُومَةِ الْجَنْدَلِ أَهْدَى لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حُلَّةً . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ : وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ .

***

(٢٥) باب من فضائل أبي دجانة، سماك بن خرشة، رضي الله تعالى عنه

١٢٨ – (٢٤٧٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ . فَقَالَ « مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَـٰذَا ؟ » فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ . كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ : أَنَا ، أَنَا . قَالَ « فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ ؟ » قَالَ فَأَحْجَمَ[1] الْقَوْمُ . فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ ، أَبُو دُجَانَةَ : أَنَا آخُذُهُ بِحَقِّهِ .

قَالَ فَأَخَذَهُ فَفَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ[2] .

***

(٢٦) باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام، والد جابر، رضي الله تعالى عنهما

١٢٩ – (٢٤٧١) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ عُبَيْدُ اللهِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ ، جِيءَ بِأَبِي مُسَجًّى[3] ، وَقَدْ مُثِلَ بِهِ[4] . قَالَ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ ، فَنَهَانِي قَوْمِي . ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ ، فَنَهَانِي قَوْمِي . فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرُفِعَ . فَسَمِعَ صَوْتَ

---

(١) (فأحجم) هو بحاء ثم جيم . هكذا هو في معظم نسخ بلادنا . وفي بعضها بتقديم الجيم على الحاء . وادعى القاضي عياض أن الرواية بتقديم الجيم . ولم يذكر غيره . قال فهما لغتان . ومعناها تأخروا وكفوا .

(٢) (ففلق به هام المشركين) أي شق رؤسهم .

(٣) (مسجًّى) أي مغطًّى .

(٤) (مُثِل) يقال : مَثَل بالقتيل والحيوان يمثل مثلا ، كقتل يقتل قتلا ، إذا قطع أطرافه أو أنفه أو أذنه أو مذاكيره . ونحو ذلك . والاسم المثلة . فأما مثَّل ، بالتشديد ، فهو للمبالغة . والرواية هنا بالتخفيف .

بَاكِيَةٍ أَوْ صَائِحَةٍ . فَقَالَ « مَنْ هَـٰذِهِ ؟ » فَقَالُوا : بِنْتُ عَمْرٍو ، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو . فَقَالَ « وَلِمَ تَبْكِي ؟ فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّىٰ رُفِعَ » .

* * *

١٣٠ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : أُصِيبَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ . فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْكِي . وَجَعَلُوا يَنْهَوْنَنِي ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَنْهَانِي . قَالَ وَجَعَلَتْ فَاطِمَةُ ، بِنْتُ عَمْرٍو تَبْكِيهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَبْكِيهِ ، أَوْ لَا تَبْكِيهِ[1] ، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا ، حَتَّىٰ رَفَعْتُمُوهُ » .

* * *

(...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ الْمَلَائِكَةِ وَبُكَاءِ الْبَاكِيَةِ .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ مُجَدَّعًا[2] . فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

* * *

(٢٧) باب من فضائل جليبيب، رضي الله عنه

١٣١ – (٢٤٧٢) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ كِنَانَةَ ابْنِ نُعَيْمٍ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَغْزًى[3] لَهُ . فَأَفَاءَ اللهُ عَلَيْهِ . فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ

---

(١) (تبكيه أو لا تبكيه) معناه سواء بكت عليه أم لا ، فما زالت الملائكة تظله . أي فقد حصل له من الكرامة هذا وغيره . فلا ينبغي البكاء على مثل هذا .

(٢) (مجدّعا) أي مقطوع الأنف والأذنين . قال الخليل : الجدع قطع الأنف والأذن .

(٣) (مغزى) أي سفر غزو .

« هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . فُلانًا وَفُلانًا وَفُلانًا . ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . فُلانًا وَفُلانًا وَفُلانًا . ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ « لَكِنِّي أَفْقِدُ جُلَيْبِيبًا . فَاطْلُبُوهُ » فَطُلِبَ فِي الْقَتْلَى . فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ . ثُم قَتَلُوهُ . فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَوَقَفَ عَلَيْهِ . فَقَالَ « قَتَلَ سَبْعَةً . ثُمَّ قَتَلُوهُ . هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ[١] . هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ » قَالَ فَوَضَعَهُ عَلَى سَاعِدَيْهِ . لَيْسَ لَهُ إِلَّا سَاعِدَا النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ فَحُفِرَ لَهُ وَوُضِعَ فِي قَبْرِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلًا .

***

(٢٨) باب من فضائل أبي ذر، رضي الله عنه

١٣٢ — (٢٤٧٣) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ : خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غِفَارٍ . وَكَانُوا يُحِلُّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ . فَخَرَجْتُ أَنَا وَأَخِي أُنَيْسٌ وَأُمُّنَا . فَنَزَلْنَا عَلَى خَالٍ لَنَا . فَأَكْرَمَنَا خَالُنَا وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا . فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ فَقَالُوا : إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ خَالَفَ إِلَيْهِمْ أُنَيْسٌ . فَجَاءَ خَالُنَا فَنَثَا[٢] عَلَيْنَا الَّذِي قِيلَ لَهُ . فَقُلْتُ : أَمَّا مَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَدَّرْتَهُ ، وَلَا جِمَاعَ لَكَ فِيمَا بَعْدُ . فَقَرَّبْنَا صِرْمَتَنَا[٣] . فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا . وَتَغَطَّى خَالُنَا ثَوْبَهُ فَجَعَلَ يَبْكِي . فَانْطَلَقْنَا حَتَّى نَزَلْنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ . فَنَافَرَ[٤] أُنَيْسٌ عَنْ صِرْمَتِنَا وَعَنْ مِثْلِهَا[٥] . فَأَتَيَا الْكَاهِنَ . فَخَيَّرَ أُنَيْسًا . فَأَتَانَا أُنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا .

---

(١) (هذا مني وأنا منه) معناه المبالغة في اتحاد طريقتهما ، واتفاقهما في طاعة الله تعالى .

(٢) (فنثا) أي أشاعه وأفشاه .

(٣) (صرمتنا) الصرمة هي القطعة من الإبل . وتطلق أيضا على القطعة من الغنم .

(٤) (فنافر) قال أبو عبيد وغيره في شرح هذا : المنافرة المفاخرة والمحاكمة . فيفخر كل واحد من الرجلين على الآخر، ثم يتحاكمان إلى رجل ليحكم أيهما خير وأعز نفرا . وكانت هذه المفاخرة في الشعر أيهما أشعر .

(٥) (عن صرمتنا وعن مثلها) معناه تراهن هو وآخر أيهما أفضل . وكان الرهن صرمة ذا وصرمة ذاك . فأيهما كان أفضل أخذ الصرمتين . فتحاكما إلى الكاهن . فحكم بأن أنيسا أفضل . وهو معنى قوله فخيّر أنيسا . أي جعله الخيار والأفضل .

قَالَ: وَقَدْ صَلَّيْتُ، يَاابْنَ أَخِي! قَبْلَ أَنْ أَلْقَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِثَلَاثِ سِنِينَ. قُلْتُ: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلهِ. قُلْتُ: فَأَيْنَ تَوَجَّهُ؟ قَالَ: أَتَوَجَّهُ حَيْثُ يُوَجِّهُنِي رَبِّي. أُصَلِّي عِشَاءً حَتَّىٰ إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أُلْقِيتُ كَأَنِّي خِفَاءٌ[١]. حَتَّىٰ تَعْلُوَنِي الشَّمْسُ.

فَقَالَ أُنَيْسٌ: إِنَّ لِي حَاجَةً بِمَكَّةَ فَاكْفِنِي. فَانْطَلَقَ أُنَيْسٌ حَتَّىٰ أَتَىٰ مَكَّةَ. فَرَاثَ عَلَيَّ[٢]. ثُمَّ جَاءَ فَقُلْتُ: مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: لَقِيتُ رَجُلًا بِمَكَّةَ عَلَى دِينِكَ. يَزْعُمُ أَنَّ اللهَ أَرْسَلَهُ. قُلْتُ: فَمَا يَقُولُ النَّاسُ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: شَاعِرٌ، كَاهِنٌ، سَاحِرٌ. وَكَانَ أُنَيْسٌ أَحَدَ الشُّعَرَاءِ.

قَالَ أُنَيْسٌ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ. فَمَا هُوَ بِقَوْلِهِمْ. وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَىٰ أَقْرَاءِ الشِّعْرِ[٣]. فَمَا يَلْتَئِمُ عَلَىٰ لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي؛ أَنَّهُ شِعْرٌ. وَاللهِ! إِنَّهُ لَصَادِقٌ. وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ.

قَالَ: قُلْتُ: فَاكْفِنِي حَتَّىٰ أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ. قَالَ فَأَتَيْتُ مَكَّةَ. فَتَضَعَّفْتُ[٤] رَجُلًا مِنْهُمْ. فَقُلْتُ: أَيْنَ هَٰذَا الَّذِي تَدْعُونَهُ الصَّابِئَ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَقَالَ: الصَّابِئَ[٥]. فَمَالَ عَلَيَّ أَهْلُ الْوَادِي بِكُلِّ مَدَرَةٍ وَعَظْمٍ. حَتَّىٰ خَرَرْتُ مَغْشِيًّا عَلَيَّ. قَالَ فَارْتَفَعْتُ حِينَ ارْتَفَعْتُ، كَأَنِّي نُصُبٌ أَحْمَرُ[٦]. قَالَ فَأَتَيْتُ زَمْزَمَ فَغَسَلْتُ عَنِّي الدِّمَاءَ: وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا. وَلَقَدْ لَبِثْتُ، يَا ابْنَ أَخِي! ثَلَاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ. مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ. فَسَمِنْتُ حَتَّىٰ تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي[٧]. وَمَا وَجَدْتُ عَلَىٰ كَبِدِي سُخْفَةَ جُوعٍ[٨].

---

(١) (خفاء) هو الكساء. وجمعه أخفية. ككساء وأكسية.

(٢) (فراث علىّ) أى أبطأ.

(٣) (أقراء الشعر) أى طرقه وأنواعه.

(٤) (فتضعفت) يعنى نظرت إلى أضعفهم فسألته. لأن الضعيف مأمون الغائلة دائما.

(٥) (الصابئ) منصوب على الإغراء. أى انظروا وخذوا هذا الصابئ.

(٦) (نصب أحمر) يعنى من كثرة الدماء التى سالت منى بضربهم. والنُّصُب والنَّصْب الصنم والحجر كانت الجاهلية تنصبه وتذبح عنده، فيحمرّ بالدم. وجمعه أنصاب. ومنه قوله تعالى: وما ذبح على النصب.

(٧) (عكن بطنى) جمع عكنة، وهو الطىّ فى البطن من السمن: معنى تكسرت أى انثنت وانطوت طاقات لحم بطنه.

(٨) (سُخفة جوع) بفتح السين وضمها. هى رقة الجوع وضعفه وهزاله.

قَالَ فَبَيْنَا أَهْلُ مَكَّةَ فِي لَيْلَةٍ قَمْرَاءَ[١] إِضْحِيَانَ[٢] ، إِذْ ضُرِبَ عَلَىٰ أَسْمِخَتِهِمْ[٣] . فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ . وَامْرَأَتَيْنِ[٤] مِنْهُمْ تَدْعُوَانِ إِسَافًا وَنَائِلَةَ . قَالَ فَأَتَتَا عَلَيَّ فِي طَوَافِهِمَا فَقُلْتُ : أَنْكِحَا أَحَدَهُمَا الْأُخْرَىٰ . قَالَ فَمَا تَنَاهَتَا[٥] عَنْ قَوْلِهِمَا . قَالَ فَأَتَتَا عَلَيَّ . فَقُلْتُ : هَنٌ مِثْلُ الْخَشَبَةِ[٦] . غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْنِي . فَانْطَلَقَتَا تُوَلْوِلَانِ[٧] ، وَتَقُولَانِ : لَوْ كَانَ هٰهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا[٨] ! قَالَ فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ . وَهُمَا هَابِطَانِ . قَالَ « مَا لَكُمَا ؟ » قَالَتَا : الصَّابِئُ بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارِهَا . قَالَ « مَا قَالَ لَكُمَا ؟ » قَالَتَا : إِنَّهُ قَالَ لَنَا كَلِمَةً تَمْلَأُ الْفَمَ[٩] . وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ . وَطَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ . ثُمَّ صَلَّىٰ . فَلَمَّا قَضَىٰ صَلَاتَهُ (قَالَ أَبُو ذَرٍّ) فَكُنْتُ أَنَا أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ . قَالَ فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ « وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ » . ثُمَّ قَالَ « مَنْ أَنْتَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : مِنْ غِفَارٍ . قَالَ فَأَهْوَىٰ بِيَدِهِ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَىٰ جَبْهَتِهِ . فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : كَرِهَ أَنِ انْتَمَيْتُ إِلَىٰ غِفَارٍ . فَذَهَبْتُ آخُذُ بِيَدِهِ . فَقَدَعَنِي[١٠] صَاحِبُهُ . وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ . ثُمَّ قَالَ « مَتَىٰ كُنْتَ هٰهُنَا ؟ » قَالَ قُلْتُ :

---

(١) (قمراء) أى مقمرة .

(٢) (إضحيان) أى مضيئة ، منوّرة . يقال : ليلة إضحيان وإضحيانة . وضحياء ويوم أضحيان .

(٣) (أسمختهم) هكذا هو فى جميع النسخ . وهو جمع سماخ ، وهو الخرق الذى فى الأذن يفضى إلى الرأس . يقال : صماخ وسماخ . والصاد أفصح وأشهر . والمراد بأسمختهم ، هنا ، آذانهم . أى ناموا : قال الله تعالى : فضربنا على آذانهم ، أى أنمناهم .

(٤) (وامرأتين) هكذا هو فى معظم النسخ بالياء . وفى بعضها : وامرأتان ، بالألف . والأول منصوب بفعل محذوف . أى ورأيت امرأتين .

(٥) (فما تناهتا) أى ما انتهتا .

(٦) (هنٌ مثل الخشبة) الهن والهنة ، بتخفيف نونهما ، هو كناية عن كل شئ . وأكثر ما يستعمل كناية عن الفرج والذكر . فقال لها أو مثل الخشبة فى الفرج . وأراد بذلك سب إساف ونائلة وغيظ الكفار بذلك .

(٧) (تولولان) الولولة الدعاء بالويل .

(٨) (أنفارنا) الأنفار جمع نفر أونفير ، وهو الذى ينفر عند الاستغاثة .

(٩) (تملأ الفم) أى عظيمة لا شئ أقبح منها ، كالشئ الذى يملأ الشئ ولا يسع غيره . وقيل معناه لا يمكن ذكرها وحكايتها . كأنها تسدّ فم حاكيها وتملؤه لاستعظامها .

(١٠) (فقدعنى) أى كفّنى . يقال : قدعه وأقدعه ، إذا كفه ومنعه .

قَدْ كُنْتُ هٰهُنَا مُنْذُ ثَلَاثِينَ ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ . قَالَ « فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ: مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ . فَسَمِنْتُ حَتَّىٰ تَكَسَّرَتْ عُكَنُ بَطْنِي . وَمَا أَجِدُ عَلَىٰ كَبِدِي سُخْفَةَ جُوعٍ . قَالَ « إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ . إِنَّهَا طَعَامُ طُعْمٍ[1] » .

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ائْذَنْ لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ . فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ . وَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا . فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا . فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَبِيبِ الطَّائِفِ . وَكَانَ ذٰلِكَ أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا . ثُمَّ غَبَرْتُ مَا غَبَرْتُ[2] . ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ « إِنَّهُ قَدْ وُجِّهَتْ لِي أَرْضٌ[3] ذَاتُ نَخْلٍ . لَا أُرَاهَا[4] إِلَّا يَثْرِبَ[5] . فَهَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي قَوْمَكَ ؟ عَسَى اللهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ » . فَأَتَيْتُ أُنَيْسًا فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ: صَنَعْتُ أَنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ . قَالَ : مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكَ . فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ . فَأَتَيْنَا أُمَّنَا . فَقَالَتْ : مَا بِي رَغْبَةٌ عَنْ دِينِكُمَا[6] . فَإِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ . فَاحْتَمَلْنَا[7] حَتَّىٰ أَتَيْنَا قَوْمَنَا غِفَارًا . فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمْ . وَكَانَ يَؤُمُّهُمْ إِيمَاءُ[8] بْنُ رَحَضَةَ الْغِفَارِيُّ . وَكَانَ سَيِّدَهُمْ .

وَقَالَ نِصْفُهُمْ : إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسْلَمْنَا . فَقَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ . فَأَسْلَمَ نِصْفُهُمُ الْبَاقِي . وَجَاءَتْ أَسْلَمُ . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِخْوَتُنَا . نُسْلِمُ عَلَى الَّذِي أَسْلَمُوا عَلَيْهِ . فَأَسْلَمُوا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا . وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ » .

***

(١) (طعام طعم) أى تشبع شاربها كما يشبعه الطعام .

(٢) (غبرت ما غبرت) أى بقيت ما بقيت .

(٣) (وجهت لى أرض) أى أريتُ جهتها .

(٤) (أراها) ضبطوه أُراها بضم الهمزة وفتحها .

(٥) (يثرب) هذا كان قبل تسمية المدينة طابة وطيبة . وقد جاء بعد ذلك حديث فى النهى عن تسميتها يثرب .

(٦) (مابى رغبة عن دينكما) أى لا أكرهه ، بل أدخل فيه .

(٧) (فاحتملنا) يعنى حملنا أنفسنا ومتاعنا على إبلنا ، وسرنا .

(٨) (إيماء) الهمزة فى أوله مكسورة ، على المشهور . وحكى القاضى فتحها أيضا، وأشار إلى ترجيحه، وليس براجح .

(...) حدثنا إسحٰق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا النضر بن شميل . حدثنا سليمان بن المغيرة . حدثنا حميد بن هلال ، بهٰذا الإسناد . وزاد بعد قوله ـ قلت فاكفني حتى أذهب فأنظر ـ قال : نعم . وكن على حذر من أهل مكة . فإنهم قد شنفوا له[١] وتجهموا[٢] .

***

(...) حدثنا محمد بن المثنى العنزي . حدثني ابن أبي عدي قال : أنبأنا ابن عون عن حميد بن هلال ، عن عبدالله بن الصامت ، قال: قال أبو ذر : يا ابن أخي ! صليت سنتين قبل مبعث النبي ﷺ . قال قلت : فأين كنت توجه[٣] ؟ قال : حيث وجهني الله . واقتص الحديث بنحو حديث سليمان ابن المغيرة . وقال في الحديث : فتنافرا[٤] إلى رجل من الكهان . قال فلم يزل أخي ، أنيس يمدحه حتى غلبه . قال فأخذنا صرمته فضممناها إلى صرمتنا . وقال أيضاً في حديثه : قال فجاء النبي ﷺ فطاف بالبيت وصلى ركعتين خلف المقام . قال فأتيته . فإني لأول الناس حياه بتحية الإسلام . قال قلت: السلام عليك يا رسول الله ! قال « وعليك السلام . من أنت » . وفي حديثه أيضاً : فقال « منذ كم أنت ههنا؟ » قال قلت : منذ خمس عشرة . وفيه : فقال أبو بكر : أتحفني[٥] بضيافته الليلة .

***

١٣٣ — (٢٤٧٤) وحدثني إبراهيم بن محمد بن عرعرة السامي ومحمد بن حاتم (وتقاربا في سياق الحديث. واللفظ لابن حاتم) قالا: حدثنا عبدالرحمٰن بن مهدي. حدثنا المثنى بن سعيد عن أبي جمرة، عن ابن عباس . قال : لما بلغ أبا ذر مبعث النبي ﷺ بمكة قال لأخيه : اركب إلى هٰذا الوادي . فاعلم لي علم هٰذا الرجل الذي يزعم أنه يأتيه الخبر من السماء . فاسمع من قوله ثم ائتني . فانطلق الآخر حتى قدم مكة . وسمع من قوله . ثم رجع إلى أبي ذر فقال : رأيته يأمر بمكارم الأخلاق .

(١) (شنفوا له) أي أبغضوه . يقال : رجل شنف ، أي حذر . أي شانئ مبغض .
(٢) (تجهموا) أي قابلوه بوجوه غليظة كريهة .
(٣) (توجه) وفي بعض النسخ : توجه . وكلاهما صحيح .
(٤) (فتنافرا) أي تحاكما .
(٥) (أتحفني) أي خصني بها وأكرمني بذلك . قال أهل اللغة : التحفة ، بإسكان الحاء وفتحها ، هو ما يكرم به الإنسان . والفعل منه أتحفه .

وَكَلامًا مَاهُوَ بِالشِّعْرِ. فَقَالَ : مَاشَفَيْتَنِي فِيمَا[١] أَرَدْتُ. فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَنَّةً[٢] لَهُ، فِيهَا مَاءٌ. حَتَّىٰ قَدِمَ مَكَّةَ. فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَعْرِفُهُ. وَكَرِهَ أَنْ يَسْأَلَ عَنْهُ. حَتَّىٰ أَدْرَكَهُ ـ يَعْنِي اللَّيْلَ ـ فَاضْطَجَعَ. فَرَآهُ عَلِيٌّ فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ. فَلَمَّا رَآهُ تَبِعَهُ. فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ. حَتَّىٰ أَصْبَحَ. ثُمَّ احْتَمَلَ قُرَيْبَتَهُ[٣] وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ. فَظَلَّ ذَٰلِكَ الْيَوْمَ. وَلَا يَرَى النَّبِيَّ ﷺ. حَتَّىٰ أَمْسَىٰ. فَعَادَ إِلَىٰ مَضْجَعِهِ. فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ. فَقَالَ: مَا أَنَىٰ[٤] لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ؟ فَأَقَامَهُ. فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ. وَلَا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ. حَتَّىٰ إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ فَعَلَ مِثْلَ ذَٰلِكَ. فَأَقَامَهُ عَلِيٌّ مَعَهُ. ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَلَا تُحَدِّثُنِي؟ مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ هَٰذَا الْبَلَدَ؟ قَالَ: إِنْ أَعْطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتُرْشِدَنِّي، فَعَلْتُ. فَفَعَلَ. فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ: فَإِنَّهُ حَقٌّ. وَهُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي. فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ، قُمْتُ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ. فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّىٰ تَدْخُلَ مَدْخَلِي. فَفَعَلَ. فَانْطَلَقَ يَقْفُوهُ[٥]. حَتَّىٰ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَدَخَلَ مَعَهُ. فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ. وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «ارْجِعْ إِلَىٰ قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ أَمْرِي». فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَأَصْرُخَنَّ بِهَا[٦] بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ[٧] فَخَرَجَ حَتَّىٰ أَتَى الْمَسْجِدَ. فَنَادَىٰ بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ. وَثَارَ الْقَوْمُ فَضَرَبُوهُ حَتَّىٰ أَضْجَعُوهُ. فَأَتَى الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ. فَقَالَ: وَيْلَكُمْ! أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ

---

(١) (ما شفيتني فيما) كذا في جميع نسخ مسلم : فيما . بالفاء وفي رواية البخاري : مما ، بالميم ، وهو أجود . أي ما بلغتني غرضي، وأزلت عني همّ كشف هذا الأمر .

(٢) (شنة) هي القربة البالية.

(٣) (قربيته) على التصغير : وفي بعض النسخ : قربته ، بالتكبير . وهي الشنة المذكورة قبله .

(٤) (ماأنى) وفي بعض النسخ : آن. وهما لغتان . أي ما حان . وفي بعض النسخ: أما بزيادة ألف الاستفهام، وهي مرادة في الرواية الأولى ، ولكن حذفت، وهو جائز .

(٥) (يقفوه) أي يتبعه .

(٦) (لأصرخن بها) أي لأرفعن صوتي بها .

(٧) (بين ظهرانيهم) أي بينهم . وهو بفتح النون . ويقال : بين ظهريهم .

مِنْ غِفَارٍ . وَأَنَّ طَرِيقَ تُجَّارِكُمْ إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ . فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ . ثُمَّ عَادَ مِنَ الْغَدِ بِمِثْلِهَا . وَثَارُوا إِلَيْهِ فَضَرَبُوهُ . فَأَكَبَّ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ فَأَنْقَذَهُ .

***

(٢٩) باب من فضائل جرير بن عبد الله رضى الله تعالى عنه

١٣٤ – (٢٤٧٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِاللهِ عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ بَيَانٍ قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ : قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ : مَا حَجَبَنِي[١] رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ . وَلَا رَآنِي إِلَّا ضَحِكَ .

***

١٣٥ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ : مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ . وَلَا رَآنِي إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي . زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ : وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ . فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ « اللَّهُمَّ ! ثَبِّتْهُ . وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا » .

***

١٣٦ – (٢٤٧٦) حدثني عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ بَيَانٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ : كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلَصَةِ . وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ[٢] . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ وَالْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَةِ وَالشَّامِيَّةِ ؟ » فَنَفَرْتُ[٣]

---

(١) (ماحجبني) معناه ما منعني الدخول عليه في وقت من الأوقات .

(٢) (الكعبة اليمانية والكعبة الشامية) هذا اللفظ فيه إيهام . والمراد أن ذا الخلصة كانوا يسمونها الكعبة اليمانية . وكانت الكعبة الكريمة التي بمكة تسمى الكعبة الشامية . ففرقوا بينهما للتمييز . هذا هو المراد . فيتأول اللفظ عليه . وتقديره : يقال له الكعبة اليمانية ، ويقال للتي بمكة الشامية .

(٣) (فنفرت) أي خرجت للقتال .

إِلَيْهِ فِي مِائَةٍ وَخَمْسِينَ مِنْ أَحْمَسَ . فَكَسَرْنَاهُ وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ . فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ : فَدَعَا لَنَا وَلِأَحْمَسَ .

***

١٣٧ – (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا جَرِيرُ ! أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ » بَيْتٍ لِخَثْعَمَ كَانَ يُدْعَى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَةِ[1] . قَالَ فَنَفَرْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ . وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ . فَضَرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! ثَبِّتْهُ . وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا » .

قَالَ فَانْطَلَقَ فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ . ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلًا يُبَشِّرُهُ . يُكْنَى أَبَا أَرْطَاةَ ، مِنَّا . فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ : مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْنَاهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ[2] . فَبَرَّكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا ، خَمْسَ مَرَّاتٍ .

***

(..) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِ مَرْوَانَ : فَجَاءَ بَشِيرُ جَرِيرٍ ، أَبُو أَرْطَاةَ ، حُصَيْنُ بْنُ رَبِيعَةَ ، يُبَشِّرُ النَّبِيَّ ﷺ .

***

(١) (كعبة اليمانية) هكذا هو فى جميع النسخ . وهو من إضافة الموصوف إلى صفته . وأجازه الكوفيون . وقدّر البصريون فيه حذفا . أى كعبة الجهة اليمانية . واليمانية بتخفيف الياء على المشهور . وحكى تشديدها .

(٢) (جمل أجرب) قال القاضى : معناه مطلىّ بالقطران لما به من الجرب ، فصار أسود لذلك . يعنى صارت سوداء من إحراقها .

(٣٠) باب فضائل عبد الله بن عباس، رضي الله عنهما

١٣٨ – (٢٤٧٧) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ الْيَشْكُرِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عُبَيْدَاللهِ بْنَ أَبِي يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى الْخَلَاءَ . فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا . فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ « مَنْ وَضَعَ هٰذَا ؟ » - فِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ قَالُوا وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ - قُلْتُ : ابْنُ عَبَّاسٍ . قَالَ « اللَّهُمَّ ! فَقِّهْهُ » .

***

(٣١) باب من فضائل عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما

١٣٩ – (٢٤٧٨) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَخَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حدثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي قِطْعَةَ إِسْتَبْرَقٍ[1] . وَلَيْسَ مَكَانٌ أُرِيدُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ . قَالَ فَقَصَصْتُهُ عَلَىٰ حَفْصَةَ . فَقَصَّتْهُ حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَرَىٰ عَبْدَاللهِ رَجُلًا صَالِحًا[2] » .

***

١٤٠ – (٢٤٧٩) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ) قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، إِذَا رَأَىٰ رُؤْيَا ، قَصَّهَا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَىٰ رُؤْيَا أَقُصُّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا عَزَبًا . وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ . فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ . وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَيِ الْبِئْرِ[3] .

---

(١) (إستبرق) هو ما غلظ من الديباج .

(٢) (صالحا) الصالح هو القائم بحدود الله تعالى وحقوق العباد .

(٣) (قرنان كقرني البئر) هما الخشبتان اللتان عليهما الخطاف . وهو الحديدة التي في جانب البكرة . قاله ابن دريد . وقال الخليل : هو ما يبنى حول البئر ويوضع عليه الخشبة التي يدور عليها المحور ، وهي الحديدة التي تدور عليها البكرة .

وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ . فَجَعَلْتُ أَقُولُ : أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ . أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ . أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ . قَالَ فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ لِي: لَمْ تُرَعْ[1] . فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ . فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللهِ ! لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ » .

قَالَ سَالِمٌ : فَكَانَ عَبْدُ اللهِ ، بَعْدَ ذَلِكَ ، لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا .

* * *

(...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ خَالِدٍ ، خَتَنُ[2] الْفِرْيَابِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : كُنْتُ أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ . وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ . فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَا انْطُلِقَ بِي إِلَى بِئْرٍ . فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ .

* * *

(٣٢) باب من فضائل أنس بن مالك ، رضي الله عنه

١٤١ - (٢٤٨٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! خَادِمُكَ أَنَسٌ . ادْعُ اللهَ لَهُ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ . وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ » .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : يَا رَسُولَ اللهِ ! خَادِمُكَ أَنَسٌ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ . سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ ، مِثْلَ ذَلِكَ .

* * *

(١) (لم ترع) أي لا روع عليك ولا ضرر .
(٢) (ختن) أي زوج ابنته .

١٤٢ – (٢٤٨١) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا . وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ ، خَالَتِي . فَقَالَتْ أُمِّي : يَا رَسُولَ اللهِ ! خُوَيْدِمُكَ . ادْعُ اللهَ لَهُ . قَالَ فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ . وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ « اللَّهُمَّ ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ . وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ » .

* * *

١٤٣ – (...) حدثني أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ . حَدَّثَنَا إِسْحَقُ . حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ : جَاءَتْ بِي أُمِّي ، أُمُّ أَنَسٍ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَقَدْ أَزَّرَتْنِي بِنِصْفِ خِمَارِهَا وَرَدَّتْنِي بِنِصْفِهِ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَـٰذَا أُنَيْسٌ ، ابْنِي . أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدُمُكَ . فَادْعُ اللهَ لَهُ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ » .

قَالَ أَنَسٌ : فَوَاللهِ ! إِنَّ مَالِي لَكَثِيرٌ . وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لَيَتَعَادُّونَ[1] عَلَىٰ نَحْوِ الْمِائَةِ ، الْيَوْمَ .

* * *

١٤٤ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنِ الْجَعْدِ ، أَبِي عُثْمَانَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَسَمِعَتْ أُمِّي ، أُمُّ سُلَيْمٍ صَوْتَهُ . فَقَالَتْ : بِأَبِي وَأُمِّي ! يَا رَسُولَ اللهِ ! أُنَيْسٌ . فَدَعَا لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ . قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا . وَأَنَا أَرْجُو الثَّالِثَةَ فِي الْآخِرَةِ .

* * *

١٤٥ – (٢٤٨٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : أَتَىٰ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ . قَالَ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا . فَبَعَثَنِي إِلَىٰ حَاجَةٍ . فَأَبْطَأْتُ عَلَىٰ أُمِّي . فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ : مَا حَبَسَكَ ؟ قُلْتُ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحَاجَةٍ . قَالَتْ : مَا حَاجَتُهُ ؟ قُلْتُ : إِنَّهَا سِرٌّ . قَالَتْ : لَا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَدًا .

قَالَ أَنَسٌ : وَاللهِ ! لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ ، يَا ثَابِتُ !

* * *

---

(١) (ليتعادّون) معناه يبلغ عددهم نحو المائة .

١٤٦ – (...) حدثنا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : أَسَرَّ إِلَيَّ نَبِيُّ اللهِ ﷺ سِرًّا . فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدُ . وَلَقَدْ سَأَلَتْنِي عَنْهُ أُمُّ سُلَيْمٍ . فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ .

***

(٣٣) باب من فضائل عبد الله بن سلام ، رضي الله عنه

١٤٧ – (٢٤٨٣) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى . حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ، لِحَيٍّ يَمْشِي ، إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ ، إِلَّا لِعَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ .

***

١٤٨ – (٢٤٨٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ : كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي نَاسٍ . فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ . فَجَاءَ رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ أَثَرٌ مِنْ خُشُوعٍ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : هَـٰذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . هَـٰذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا . ثُمَّ خَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ . فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ . وَدَخَلْتُ . فَتَحَدَّثْنَا . فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ قُلْتُ لَهُ : إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَبْلُ ، قَالَ رَجُلٌ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : سُبْحَانَ اللهِ ! مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ . وَسَأُحَدِّثُكَ لِمَ ذَاكَ ؟ رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ . رَأَيْتُنِي فِي رَوْضَةٍ ـ ذَكَرَ سَعَتَهَا وَعُشْبَهَا وَخُضْرَتَهَا[١] ـ وَوَسْطَ الرَّوْضَةِ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ . أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ . فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ . فَقِيلَ لِي : ارْقَهْ . فَقُلْتُ لَهُ : لَا أَسْتَطِيعُ . فَجَاءَنِي مِنْصَفٌ[٢] (قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : وَالْمِنْصَفُ الْخَادِمُ) فَقَالَ بِثِيَابِي مِنْ خَلْفِي[٣] ـ وَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِيَدِهِ ـ

---

(١) (ذكر سعتها وعشبها وخضرتها) أي عبد الله بن سلام ، الرائي .

(٢) (منصف) قال القاضي : ويقال بفتح الميم أيضا . وقد فسره في الحديث بالخادم والوصيف . وهو صحيح . قالوا : هو الوصيف الصغير المدرك للخدمة .

(٣) (فأخذ بثيابي من خلفي) أي فأخذ بثيابي ورفع . وهذا تعبير عن الفعل بالقول .

فَرَقِيتُ[1] حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى الْعَمُودِ. فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ. فَقِيلَ لِيَ: اسْتَمْسِكْ.

فَلَقَدِ اسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّهَا لَفِي يَدِي. فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ «تِلْكَ الرَّوْضَةُ الإِسْلَامُ. وَذَٰلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الإِسْلَامِ. وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَىٰ. وَأَنْتَ عَلَى الإِسْلَامِ حَتَّىٰ تَمُوتَ».

قَالَ: وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ.

***

١٤٩ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ. حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ. حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ. قَالَ: قَالَ قَيْسُ بْنُ عُبَادٍ: كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَابْنُ عُمَرَ. فَمَرَّ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ. فَقَالُوا: هَـٰذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَقُمْتُ فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا وَكَذَا. قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ! مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ. إِنَّمَا رَأَيْتُ كَأَنَّ عَمُودًا وُضِعَ فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ. فَنُصِبَ فِيهَا. وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ. وَفِي أَسْفَلِهَا مِنْصَفٌ - وَالْمِنْصَفُ الْوَصِيفُ - فَقِيلَ لِيَ: ارْقَهْ. فَرَقِيتُ حَتَّىٰ أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ. فَقَصَصْتُهَا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «يَمُوتُ عَبْدُ اللهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ».

***

١٥٠ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ). حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلْقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ. قَالَ وَفِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ. وَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَامٍ. قَالَ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا. قَالَ فَلَمَّا قَامَ قَالَ الْقَوْمُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ هَـٰذَا. قَالَ فَقُلْتُ: وَاللهِ! لَأَتْبَعَنَّهُ فَلَأَعْلَمَنَّ مَكَانَ بَيْتِهِ. قَالَ فَتَبِعْتُهُ. فَانْطَلَقَ حَتَّىٰ كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ. ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ. قَالَ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي. فَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ؟ يَا ابْنَ أَخِي! قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: سَمِعْتُ الْقَوْمَ يَقُولُونَ لَكَ، لَمَّا قُمْتَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ هَـٰذَا. فَأَعْجَبَنِي أَنْ أَكُونَ مَعَكَ. قَالَ:

---

(١) (فرقيت) هو بكسر القاف على اللغة المشهورة الصحيحة. وحكى فتحها. قال القاضي: وقد جاء بالروايتين في مسلم والموطأ وغيرهما، في غير هذا الموضع.

اللهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ . وَسَأُحَدِّثُكَ مِمَّ قَالُوا ذَاكَ . إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ ، إِذْ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي : قُمْ . فَأَخَذَ بِيَدِي فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ . قَالَ فَإِذَا أَنَا بِجَوَادَّ[1] عَنْ شِمَالِي . قَالَ فَأَخَذْتُ لِآخُذَ فِيهَا . فَقَالَ لِي لَا تَأْخُذْ فِيهَا فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ . قَالَ فَإِذَا جَوَادُّ مَنْهَجٌ[2] عَلَى يَمِينِي . فَقَالَ لِي : خُذْ هَٰهُنَا . فَأَتَى بِي جَبَلًا . فَقَالَ لِي : اصْعَدْ . قَالَ فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْعَدَ خَرَرْتُ عَلَى اسْتِي . قَالَ حَتَّى فَعَلْتُ ذَٰلِكَ مِرَارًا . قَالَ ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي عَمُودًا . رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ وَأَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ . فِي أَعْلَاهُ حَلْقَةٌ . فَقَالَ لِيَ : اصْعَدْ فَوْقَ هَٰذَا . قَالَ قُلْتُ : كَيْفَ أَصْعَدُ هَٰذَا ؟ وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ . قَالَ فَأَخَذَ بِيَدِي فَزَجَلَ بِي[3] . قَالَ فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلْقَةِ . قَالَ ثُمَّ ضَرَبَ الْعَمُودَ فَخَرَّ . قَالَ وَبَقِيتُ مُتَعَلِّقًا بِالْحَلْقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ . قَالَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ . فَقَالَ « أَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الشِّمَالِ . قَالَ وَأَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ . وَأَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ مَنْزِلُ الشُّهَدَاءِ . وَلَنْ تَنَالَهُ . وَأَمَّا الْعَمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ . وَأَمَّا الْعُرْوَةُ فَهِيَ عُرْوَةُ الْإِسْلَامِ . وَلَنْ تَزَالَ مُتَمَسِّكًا بِهَا حَتَّى تَمُوتَ » .

***

(٣٤) باب فضائل حسان بن ثابت ، رضي الله عنه

١٥١ – (٢٤٨٥) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ عَمْرٌو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانَ وَهُوَ يُنْشِدُ الشِّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ . فَلَحَظَ إِلَيْهِ . فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أُنْشِدُ ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ . ثُمَّ

---

(١) (بجوادّ) الجوادّ جمع جادة . وهى الطريق البينة المسلوكة . والمشهور فيها جوادّ ، بتشديد الدال . قال القاضي: وقد تخفف ، قاله صاحب العين .

(٢) (جواد منهج) أى طرق واضحة بينة مستقيمة . والمنهج الطريق المستقيم . ونهج الأمر وأنهج إذا وضح . وطريق منهج ومنهاج ونهج ، أى بيّن واضح .

(٣) (فزجل بى) أى رمى بى .

التفت إِلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ : أَنْشُدُكَ اللهَ ! أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « أَجِبْ عَنِّي . اللَّهُمَّ ! أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ » ؟ قَالَ : اللَّهُمَّ ! نَعَمْ .

***

(..) حدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ حَسَّانَ قَالَ ، فِي حَلْقَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنْشُدُكَ اللهَ ! يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

***

١٥٢ - (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهِدُ أَبَا هُرَيْرَةَ : أَنْشُدُكَ اللهَ ! هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « يَا حَسَّانُ ! أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . اللَّهُمَّ ! أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ » . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : نَعَمْ .

***

١٥٣ - (٢٤٨٦) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ « اهْجُهُمْ، أَوْ هَاجِهِمْ، وَجِبْرِيلُ مَعَكَ » .

***

(...) حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ؛ مِثْلَهُ .

***

١٥٤ - (٢٤٨٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَ مِمَّنْ كَثَّرَ عَلَىٰ عَائِشَةَ . فَسَبَبْتُهُ . فَقَالَتْ . يَا ابْنَ أُخْتِي ! دَعْهُ . فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ[1] عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

***

(١) (ينافح) أي يدافع ويناضل .

(..) حَدَّثَنَاه عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ .

* * *

١٥٥ – (٢٤٨٨) حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْشِدُهَا شِعْرًا . يُشَبِّبُ[1] بِأَبْيَاتٍ لَهُ . فَقَالَ :

حَصَانٌ[2] رَزَانٌ[3] مَا تُزَنُّ[4] بِرِيبَةٍ وَتُصْبِحُ غَرْثَىٰ[5] مِنْ لُحُومِ الْغَوَافِلِ

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : لَـٰكِنَّكَ لَسْتَ كَذَٰلِكَ . قَالَ مَسْرُوقٌ فَقُلْتُ لَهَا : لِمَ تَأْذَنِينَ لَهُ يَدْخُلُ عَلَيْكِ ؟ وَقَدْ قَالَ اللهُ : وَالَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ [٢٤/النور/١١] . فَقَالَتْ : فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَىٰ ؟ إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ ، أَوْ يُهَاجِي عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

(...) حَدَّثَنَاه ابْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَـٰذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ قَالَتْ : كَانَ يَذُبُّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ : حَصَانٌ رَزَانٌ .

* * *

١٥٦ – (٢٤٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ حَسَّانُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ائْذَنْ لِي فِي أَبِي سُفْيَانَ . قَالَ « كَيْفَ بِقَرَابَتِي مِنْهُ ؟ » قَالَ : وَالَّذِي أَكْرَمَكَ ! لَأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِنَ الْخَمِيرِ[6] . فَقَالَ حَسَّانُ :

---

(١) (يشبب) معناه يتغزل . كذا فسره فى المشارق .

(٢) (حصان) أى محصنة عفيفة .

(٣) (رزان) كاملة العقل . ورجل رزين .

(٤) (ما تزن) أى ما تتهم . يقال : زننته وأزننته ، إذا ظننت به خيرا أوشرا .

(٥) (غرثى) أى جائعة . ورجل غرثان وامرأة غرثى . معناه لا تغتاب الناس، لأنها لو اغتابتهم شبعت من لحومهم .

(٦) (لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من الخمير) المراد بالخمير العجين . كما قال فى الرواية الأخرى . ومعناه لألاطفن فى تخليص نسبك من هجوهم . بحيث لا يبقى جزء من نسبك فى نسبهم الذى ناله الهجو . كما أن الشعرة إذا سلت من العجين لا يبقى منها شئ فيه . بخلاف مالوسلت من شئ صلب فإنها ربما انقطعت فبقيت منها فيه بقية .

وَإِنَّ سَنَامَ الْمَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ[(١)] بَنُو بِنْتِ مَخْزُومٍ. وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ

قَصِيدَتَهُ هَـٰذِهِ.

***

(...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ النَّبِيَّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ. وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا سُفْيَانَ. وَقَالَ بَدَلَ ـ الْخَمِيرِ ـ الْعَجِينِ.

***

١٥٧ – (٢٤٩٠) حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي خَالِدُ ابْنُ يَزِيدَ. حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «اهْجُوا قُرَيْشًا. فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ[(٢)]» فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ فَقَالَ «اهْجُهُمْ» فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يُرْضِ. فَأَرْسَلَ إِلَىٰ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ. ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَىٰ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ. فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ حَسَّانُ: قَدْ آنَ لَكُمْ[(٣)] أَنْ تُرْسِلُوا إِلَىٰ هَـٰذَا الأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنَبِهِ[(٤)].

---

(١) (وإن سنام المجد من آل هاشم الخ) وبعد هذا بيت لم يذكره مسلم. وبذكره تتم الفائدة والمراد. وهو:

ومن ولدت أبناء زهرة منهمو كرام. ولم يقرب عجائزك المجد

المراد ببنت مخزوم فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم، أم عبد الله والزبير وأبي طالب. ومراده بأبي سفيان هذا المذكور المهجو، أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، وهو ابن عم النبي ﷺ. وكان يؤذي النبي ﷺ والمسلمين في ذلك الوقت. ثم أسلم وحسن إسلامه. وقوله: ولدت أبناء زهرة منهم، مراده هالة بنت وهب بن عبد مناف، أم حمزة وصفية. وأما قوله: ووالدك العبد فهو سب لأبي سفيان بن الحارث. ومعناه أن أم الحرث بن عبد المطلب، والد أبي سفيان هذا، هي سمية بنت موهب. وموهب غلام لبني عبد مناف. وكذا أم أبي سفيان بن الحارث كانت كذلك. وهو مراده بقوله: ولم يقرب عجائزك المجد.

(٢) (رشق بالنبل) بفتح الراء، هو الرمي بها. وأما الرِّشق، بالكسر، فهو اسم للنبل التي ترمى دفعة واحدة.

(٣) (لقد آن لكم) أي حان لكم.

(٤) (الضارب بذنبه) قال العلماء: المراد بذنبه، هنا، لسانه. فشبه نفسه بالأسد في انتقامه وبطشه إذا اغتاظ. وحينئذ يضرب بذنبه جنبيه. كما فعل حسان بلسانه حين أدلعه، فجعل يحركه. فشبه نفسه بالأسد. ولسانه بذنبه.

ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ[١] فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ. فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! لَأَفْرِيَنَّهُمْ بِلِسَانِي فَرْيَ الْأَدِيمِ[٢]. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَعْجَلْ. فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا. وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا. حَتَّى يُلَخِّصَ لَكَ نَسَبِي » فَأَتَاهُ حَسَّانُ. ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! قَدْ لَخَّصَ لِي نَسَبَكَ. وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! لَأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِنَ الْعَجِينِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ « إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ، مَا نَافَحْتَ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ ».

وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « هَجَاهُمْ حَسَّانُ فَشَفَى وَاشْتَفَى[٣] ».

قَالَ حَسَّانُ:

هَجَوْتَ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ ... وَعِنْدَ اللهِ فِي ذَاكَ الْجَزَاءُ
هَجَوْتَ مُحَمَّدًا بَرًّا تَقِيًّا[٤] ... رَسُولَ اللهِ شِيمَتُهُ الْوَفَاءُ[٥]
فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي[٦] ... لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ[٧]

---

(١) (أدلع لسانه) أي أخرجه عن الشفتين. يقال: دلع لسانه وأدلعه. ودلع اللسان بنفسه.

(٢) (لأفرينهم بلساني فري الأديم) أي لأمزقن أعراضهم تمزيق الجلد.

(٣) (فشفى واشتفى) أي شفى المؤمنين واشتفى هو بما ناله من أعراض الكفار ومزقها ونافح عن الإسلام والمسلمين.

(٤) (هجوت محمدا برا تقيا) وفي كثير من النسخ: حنيفا، بدل تقيا. فالبر الواسع الخير والنفع. وهو مأخوذ من البر، بكسر الباء، وهو الاتساع في الإحسان. وهو اسم جامع للخير. وقيل: البر، هنا، بمعنى المتنزه عن المآثم. وأما الحنيف فقيل هو المستقيم. والأصح أنه المائل إلى الخير. وقيل الحنيف التابع ملة إبراهيم ﷺ.

(٥) (شيمته الوفاء) أي خلقه.

(٦) (فإن أبي ووالده وعرضي) هذا مما احتج به ابن قتيبة لمذهبه أن عرض الإنسان هو نفسه لا أسلافه. لأنه ذكر عرضه وأسلافه بالعطف. وقال غيره: عرض الرجل أموره كلها التي يحمد بها ويذم، من نفسه وأسلافه، وكل ما لحقه نقص يعيبه.

(٧) (وقاء) هو ما وقيت به الشيء.

ثَكِلْتُ بُنَيَّتِي[١] إِنْ لَمْ تَرَوْهَا تُثِيرُ النَّقْعَ[٢] مِنْ كَنَفَيْ كَدَاءِ[٣]
يُبَارِينَ الْأَعِنَّةَ[٤] مُصْعِدَاتٍ[٥] عَلَىٰ أَكْتَافِهَا الْأَسَلُ الظِّمَاءُ[٦]
تَظَلُّ جِيَادُنَا مُتَمَطِّرَاتٍ[٧] تُلَطِّمُهُنَّ بِالْخُمُرِ النِّسَاءُ[٨]
فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا اعْتَمَرْنَا[٩] وَكَانَ الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغِطَاءُ

(١) (ثكلت بنيتى) قال السنوسىّ : الثكل فقد الولد . وبنيتى تصغير بنت . فهو بضم الباء . وعند النووىّ بكسر الباء ، لأنه قال : وبنيتى أى نفسى .

(٢) (تثير النقع) أى ترفع الغبار وتهيجه .

(٣) (كنفى كداء) أى جانبى كداء . وكداء ثنية على باب مكة .

وعلى هذه الرواية ، فهذا البيت إقواء مخالف لباقيها . وفى بعض النسخ : غايتها كداء . وفى بعضها : موعدها كداءُ . وحينئذ فلا إقواء .

(٤) (يبارين الأعنة) ويروى: يبارعن الأعنة . قال القاضى : الأول : هو رواية الأكثرين . ومعناه أنها لصرامتها وقوة نفوسها تضاهى أعنتها بقوة جبذها لها ، وهى منازعتها لها أيضا .

وقال الأبىّ نقلا عن القاضى: يعنى أن الخيول لقوتها فى نفسها وصلابة أضراسها تضاهى أعنتها الحديد فى القوة، وقد يكون ذلك فى مضغها الحديد فى الشدة .

وقال البرقوقىّ فى شرحه للديوان : أى أنها تجارى الأعنة فى اللين وسرعة الانقياد . قال : ويجوز أن يكون المعنى ، كما قال صاحب اللسان ، يعارضنها فى الجذب لقوة نفوسها وقوة رؤوسها وعلك حدائدها .

قال القاضى : ووقع فى رواية ابن الحذاء : يبارين الأسنة ، وهى الرماح . قال فإن صحت هذه الرواية فمعناها أنهن يضاهين قوامها واعتدالها . وقال البرقوقىّ : مباراتها الأسنة أن يضجع الفارس رمحه فيركض الفرس ليسبق السنان .

(٥) (مصعدات) أى مقبلات إليكم ومتوجهات . يقال : أصعد فى الأرض ، إذا ذهب فيها مبتدئا . ولا يقال للراجع.

(٦) (الأسل الظماء) الأسل الرماح. والظماء الرقاق . فكأنها لقلة مائها عطاش. وقيل المراد بالظماء المطاش لدماء الأعداء. قال البرقوقىّ : من قولهم أنا ظمآن إلى لقائك .

(٧) (تظل جنودنا متمطرات) أى تظل خيولنا مسرعات يسبق بعضها بعضا .

(٨) (تلطمهن بالخمر النساء) الخمر جمع خمار وهو ماتغطى به المرأة رأسها. أى يزلن عنهن الغبار. وهذا لعزتها وكرامتها عندهم . وقال البرقوقىّ : يقول تبعثهم الخيل فتنبعث النساء يضربن الخيل بخمرهن لتردها . وكأن سيدنا حسان رضى الله عنه أوحىَ إليه بهذا وتكلم به عن ظهر الغيب. فقد رووا أن نساء مكة يوم فتحها ظللن يضربن وجوه الخيل ليرددنها.

(٩) (فإن أعرضتمو عنا اعتمرنا ... الخ) قال البرقوقىّ: اعتمرنا أى أدينا العمرة. وهى فى الشرع زيارة البيت الحرام بالشروط المخصوصة المعروفة . والفرق بينها وبين الحج أن العمرة تكون للإنسان فى السنة كلها . والحج فى وقت واحد فى =

وَإِلَّا فَاصْبِرُوا لِضِرَابِ يَوْمٍ يُعِزُّ اللهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ
وَقَالَ اللهُ : قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ
وَقَالَ اللهُ : قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا(١) هُمُ الْأَنْصَارُ عُرْضَتُهَا اللِّقَاءُ(٢)
لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍّ(٣) سِبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءُ
فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللهِ مِنْكُمْ وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ
وَجِبْرِيلٌ رَسُولُ اللهِ فِينَا وَرُوحُ الْقُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ(٤)

***

(٣٥) باب من فضائل أبي هريرة الدوسيّ ، رضي الله عنه

١٥٨ — (٢٤٩١) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ ، يَزِيدَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ . فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَأَسْمَعَتْنِي فِي رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا أَكْرَهُ . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْبَى عَلَيَّ . فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعَتْنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ . فَادْعُ اللهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ » فَخَرَجْتُ

= السنة ، ولا يكون إلا مع الوقوف بعرفة، يوم عرفة . وهي مأخوذة من الاعتمار ، وهو الزيارة . يقول : إن لم تتعرضوا لنا حين تغزوكم خيلنا وأخليتم لنا الطريق، قصدنا إلى البيت الحرام وزرناه ، وتم الفتح وانكشف الغطاء عما وعد الله به نبيّه ، صلوات الله وتسليماته عليه ، من فتح مكة .

وقال الأبيّ : ظاهر هذا ، كما قال ابن هشام ، أنه كان قبل الفتح في عمرة الحديبية ، حين صدّ عن البيت .

(٥) (يسرت جندا) أي هيأتهم وأرصدتهم .

(٦) (عرضتها اللقاء) أي مقصودها ومطلوبها . قال البرقوقيّ : العرضة من قولهم بعير عرضة للسفر ، أي قويّ عليه. وفلان عرضة للشر أي قويّ عليه . يريد أن الأنصار أقوياء على القتال ، همّها وديدنها لقاء القروم الصناديد .

(٧) (لنا في كل يوم من معدّ) قال البرقوقيّ : لنا، يعني معشر الأنصار. وقوله من معدّ، يريد قريشا لأنهم عدنانيون.

(٨) (ليس له كفاء) أي ليس له مماثل ولا مقاوم .

مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ . فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ. فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ[١] . فَسَمِعَتْ أُمِّي خَشْفَ[٢] قَدَمَيَّ . فَقَالَتْ : مَكَانَكَ ! يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ[٣] الْمَاءِ . قَالَ فَاغْتَسَلَتْ وَلَبِسَتْ دِرْعَهَا وَعَجِلَتْ عَنْ خِمَارِهَا . فَفَتَحَتِ الْبَابَ . ثُمَّ قَالَتْ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَبْشِرْ قَدِ اسْتَجَابَ اللهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ. فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا.

قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ادْعُ اللهَ أَنْ يُحَبِّبَنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَيُحَبِّبَهُمْ إِلَيْنَا . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! حَبِّبْ عُبَيْدَكَ هَٰذَا ـ يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ ـ وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ . وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ » فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي، وَلَا يَرَانِي، إِلَّا أَحَبَّنِي .

***

١٥٩ ــ (٢٤٩٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْرَجِ . قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَاللهُ الْمَوْعِدُ[٤] . كُنْتُ رَجُلًا مِسْكِينًا . أَخْدُمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي[٥] . وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ[٦] بِالْأَسْوَاقِ[٧] . وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ يَبْسُطْ ثَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي » فَبَسَطْتُ ثَوْبِي حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ . ثُمَّ ضَمَمْتُهُ إِلَيَّ . فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ .

***

(١) (مجاف) أى مغلق .

(٢) (خشف) أى صوتهما فى الأرض .

(٣) (خضخضة) خضخضة الماء صوت تحريكه .

(٤) (والله الموعد) معناه فيحاسبنى إن تعمدت كذبا ، ويحاسب من ظن بى السوء .

(٥) (على ملء بطنى) أى ألازمه وأقنع بقوتى ، ولا أجمع مالًا لذخيرة ولا غيرها . ولا أزيد على قوتى .

(٦) (الصفق) هو كناية عن التبايع . وكانوا يصفقون بالأيدى من المتبايعين بعضها على بعض .

(٧) (بالأسواق) جمع سوق . والسوق مؤنثة . ويذكر . سميت به لقيام الناس فيها على سوقهم .

(...) حدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مَعْنٌ . أَخْبَرَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا انْتَهَىٰ حَدِيثُهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ الرِّوَايَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « مَنْ يَبْسُطْ ثَوْبَهُ » إِلَىٰ آخِرِهِ .

* * *

١٦٠ - (٢٤٩٣) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ ! جَاءَ فَجَلَسَ إِلَىٰ جَنْبِ حُجْرَتِي . يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يُسْمِعُنِي ذَٰلِكَ . وَكُنْتُ أُسَبِّحُ(١) . فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي . وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ(٢) .

* * *

(٢٤٩٢) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : يَقُولُونَ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَدْ أَكْثَرَ . وَاللهُ الْمَوْعِدُ . وَيَقُولُونَ : مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَتَحَدَّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ ؟ وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَٰلِكَ : إِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَرَضِيهِمْ . وَإِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ . وَكُنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَىٰ مِلْءِ بَطْنِي . فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا . وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا . وَلَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا « أَيُّكُمْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ فَيَأْخُذُ مِنْ حَدِيثِي هَـٰذَا ، ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَىٰ صَدْرِهِ ، فَإِنَّهُ لَمْ يَنْسَ شَيْئًا سَمِعَهُ » فَبَسَطْتُ بُرْدَةً عَلَيَّ . حَتَّىٰ فَرَغَ مِنْ حَدِيثِهِ . ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَىٰ صَدْرِي . فَمَا نَسِيتُ بَعْدَ ذَٰلِكَ الْيَوْمِ شَيْئًا حَدَّثَنِي بِهِ . وَلَوْلَا آيَتَانِ أَنْزَلَهُمَا اللهُ فِي كِتَابِهِ مَا حَدَّثْتُ شَيْئًا أَبَدًا : إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ [٢/البقرة/١٥٩و١٦٠] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَتَيْنِ .

* * *

(...) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .

---

(١) (كنت أسبح) معنى أسبح أصلي نافلة . وهي السُّبْحة . قيل المراد هنا صلاة الضحى .

(٢) (لم يكن يسرد الحديث كسردكم) أي يكثره ويتابعه .

أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّكُمْ تَقُولُونَ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

***

(٣٦) باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم ، وقصة حاطب بن أبي بلتعة

١٦١ — (٢٤٩٤) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنِي عُبَيْدُاللهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ ، وَهُوَ كَاتِبُ عَلِيٍّ . قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ﷺ وَهُوَ يَقُولُ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرَ وَالْمِقْدَادَ . فَقَالَ « ائْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ[1] . فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً[2] مَعَهَا كِتَابٌ . فَخُذُوهُ مِنْهَا » فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى[3] بِنَا خَيْلُنَا . فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ . فَقُلْنَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ. فَقَالَتْ : مَا مَعِي كِتَابٌ . فَقُلْنَا : لَتُخْرِجِنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ . فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا[4] . فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَىٰ نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا حَاطِبُ ! مَا هٰذَا ؟ » قَالَ : لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ (قَالَ سُفْيَانُ : كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ . وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا) وَكَانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ . فَأَحْبَبْتُ ، إِذْ فَاتَنِي ذٰلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ ، أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي . وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي . وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الإِسْلَامِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « صَدَقَ » فَقَالَ عُمَرُ : دَعْنِي . يَا رَسُولَ اللهِ ! أَضْرِبْ عُنُقَ هٰذَا الْمُنَافِقِ . فَقَالَ « إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا . وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ عَلَىٰ أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اعْمَلُوا

---

(١) (روضة خاخ) هي بخاءين معجمتين. هذا هو الصواب الذي قاله العلماء كافة من جميع الطوائف وفي جميع الروايات والكتب . وهي بين مكة والمدينة . بقرب المدينة .

(٢) (فإن بها ظعينة) الظعينة هنا الجارية . وأصلها الهودج . وسميت بها الجارية لأنها تكون فيه .

(٣) (تعادى) أي تجري .

(٤) (عقاصها) أي شعرها المضفور، جمع عقيصة .

مَا شِئْتُمْ . فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ » . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ [٦٠/الممتحنة/١] . وَلَيْسَ فِى حَدِيثِ أَبِى بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ ذِكْرُ الآيَةِ . وَجَعَلَهَا إِسْحَٰقُ ، فِى رِوَايَتِهِ ، مِنْ تِلَاوَةِ سُفْيَانَ .

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِىُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِى ابْنَ عَبْدِ اللهِ) . كُلُّهُمْ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِى عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ السُّلَمِىِّ ، عَنْ عَلِىٍّ . قَالَ : بَعَثَنِى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِىَّ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ . وَكُلُّنَا فَارِسٌ . فَقَالَ « انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ . فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ » فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِى رَافِعٍ عَنْ عَلِىٍّ .

* * *

١٦٢ - (٢١٩٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَشْكُو حَاطِبًا . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا . فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَةَ » .

* * *

(٣٧) باب من فضائل أصحاب الشجرة ، أهل بيعة الرضوان ، رضى الله عنهم

١٦٣ - (٢٤٩٦) حدثنى هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : أَخْبَرَتْنِى أُمُّ مُبَشِّرٍ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِىَّ ﷺ يَقُولُ ، عِنْدَ حَفْصَةَ « لَا يَدْخُلُ النَّارَ ، إِنْ شَاءَ اللهُ ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ ، أَحَدٌ . الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا » قَالَتْ : بَلَى . يَا رَسُولَ اللهِ ! فَانْتَهَرَهَا . فَقَالَتْ حَفْصَةُ : وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا [١٩/مريم/٧١] . فَقَالَ النَّبِىُّ ﷺ « قَدْ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : ثُمَّ نُنَجِّى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا » [١٩/مريم/٧٢] .

* * *

(٣٨) باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين ، رضي الله عنهما

١٦٤ – (٢٤٩٧) حدثنا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ . قَالَ أَبُو عَامِرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ . وَمَعَهُ بِلَالٌ . فَأَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ . فَقَالَ : أَلَا تُنْجِزُ لِي ، يَا مُحَمَّدُ ! مَا وَعَدْتَنِي ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَبْشِرْ » . فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ : أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ « أَبْشِرْ » فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ وَبِلَالٍ ، كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ . فَقَالَ « إِنَّ هَـٰذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَىٰ . فَاقْبَلَا أَنْتُمَا » فَقَالَا : قَبِلْنَا . يَا رَسُولَ اللهِ ! ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ . فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ . وَمَجَّ فِيهِ . ثُمَّ قَالَ « اشْرَبَا مِنْهُ ، وَأَفْرِغَا عَلَىٰ وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا . وَأَبْشِرَا » فَأَخَذَا الْقَدَحَ . فَفَعَلَا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَنَادَتْهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ : أَفْضِلَا لِأُمِّكُمَا مِمَّا فِي إِنَائِكُمَا . فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً .

***

١٦٥ – (٢٤٩٨) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ ، أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : لَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ ، بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَىٰ جَيْشٍ إِلَىٰ أَوْطَاسٍ . فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصِّمَّةِ . فَقُتِلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ اللهُ أَصْحَابَهُ . فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ : وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ . قَالَ فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ . رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي جُشَمٍ بِسَهْمٍ . فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ . فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : يَا عَمِّ ! مَنْ رَمَاكَ ؟ فَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ إِلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ . فَقَالَ : إِنَّ ذَاكَ قَاتِلِي . تَرَاهُ ذَٰلِكَ الَّذِي رَمَانِي . قَالَ أَبُو مُوسَىٰ : فَقَصَدْتُ لَهُ فَاعْتَمَدْتُهُ فَلَحِقْتُهُ . فَلَمَّا رَآنِي وَلَّىٰ عَنِّي ذَاهِبًا . فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ : أَلَا تَسْتَحْيِي ؟ أَلَسْتَ عَرَبِيًّا ؟ أَلَا تَثْبُتُ ؟ فَكَفَّ . فَالْتَقَيْتُ أَنَا وَهُوَ . فَاخْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ ضَرْبَتَيْنِ . فَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ . ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَىٰ أَبِي عَامِرٍ فَقُلْتُ : إِنَّ اللهَ قَدْ قَتَلَ صَاحِبَكَ . قَالَ : فَانْزِعْ هَـٰذَا السَّهْمَ . فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ[1] . فَقَالَ :

(١) (فنزا منه الماء) أي ظهر وارتفع وجرى ولم ينقطع .

يَا ابْنَ أَخِي ! انْطَلِقْ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ . وَقُلْ لَهُ : يَقُولُ لَكَ أَبُو عَامِرٍ : اسْتَغْفِرْ لِي.

قَالَ : وَاسْتَعْمَلَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ . وَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ . فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ دَخَلْتُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ فِي بَيْتٍ عَلَىٰ سَرِيرٍ مُرْمَلٍ[1] ، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ ، وَقَدْ أَثَّرَ رُمَالُ[1] السَّرِيرِ بِظَهْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَنْبَيْهِ . فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِنَا وَخَبَرِ أَبِي عَامِرٍ . وَقُلْتُ لَهُ : قَالَ : قُلْ لَهُ : يَسْتَغْفِرْ لِي . فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَاءٍ . فَتَوَضَّأَ مِنْهُ . ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ ، أَبِي عَامِرٍ » حَتَّىٰ رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ ، أَوْ مِنَ النَّاسِ » فَقُلْتُ : وَلِي . يَا رَسُولَ اللهِ ! فَاسْتَغْفِرْ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ . وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا » .

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ . وَالْأُخْرَىٰ لِأَبِي مُوسَىٰ .

***

(٣٩) باب من فضائل الأشعريين ، رضى الله عنهم

١٦٦ – (٢٤٩٩) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ ، حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ ، بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ . وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ . وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ - أَوْ قَالَ الْعَدُوَّ - قَالَ لَهُمْ : إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ[2] » .

***

١٦٧ – (٢٥٠٠) حدثنا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ . قَالَ أَبُو عَامِرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ ، أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ :

(١) (مرمل) ورُمال ، وهو الذى ينسج فى وجهه بالسعف وغيره ، ويشدّ بشريط ونحوه . يقال منه : أرملته فهو مرمَل .

(٢) (تنظروهم) أى تنتظروهم . ومنه قوله تعالى : انظرونا نقتبس من نوركم .

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ ، إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ(١) ، أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، بِالسَّوِيَّةِ . فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ » .

***

(٤٠) باب من فضائل أبي سفيان بن حرب ، رضي الله عنه

١٦٨ – (٢٥٠١) حدثني عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَعْقِرِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا النَّضْرُ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْيَمَامِيُّ) . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ . حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَىٰ أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ . فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! ثَلَاثٌ أَعْطِنِيهِنَّ . قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ(٢) ، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ ، أُزَوِّجُكَهَا . قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : وَمُعَاوِيَةُ ، تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ . قَالَ « نَعَمْ » . قَالَ : وَتُؤَمِّرُنِي حَتَّىٰ أُقَاتِلَ الْكُفَّارَ ، كَمَا كُنْتُ أُقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ . قَالَ « نَعَمْ » .

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ : وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَٰلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، مَا أَعْطَاهُ ذَٰلِكَ . لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ « نَعَمْ » .

***

---

(١) (أرملوا في الغزو) أي فني طعامهم .

(٢) (عندي أحسن العرب وأجمله) هو كقوله: كان النبي ﷺ أحسن الناس وجها وأحسنه خلقا. وقد سبق شرحه في فضائل النبي ﷺ (ح ٢٣٣٧) ومثله الحديث بعده في نساء قريش: أحناه على ولد وأرعاه لزوج. قال أبو حاتم السجستاني وغيره : أي وأجملهم وأحسنهم وأرعاهم . ولكن لا يتكلمون به إلا مفردا . قال النحويون : معناه أجمل من هناك. واعلم أن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال. ووجه الإشكال أن أبا سفيان . إنما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة . وهذا مشهور لا خلاف فيه. وكان النبي ﷺ قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل. تزوجها سنة ست، وقيل سنة سبع . واختلفوا أين تزوجها . فقيل بالمدينة بعد قدومها من الحبشة . وقال الجمهور : بأرض الحبشة .

(٤١) باب من فضائل جعفر بن أبي طالب، وأسماء بنت عميس، وأهل سفينتهم، رضي الله عنهم

١٦٩ – (٢٥٠٢) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ : بَلَغَنَا مَخْرَجُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ . فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ . أَنَا وَأَخَوَانِ لِي . أَنَا أَصْغَرُهُمَا[١] . أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُهْمٍ . – إِمَّا قَالَ بِضْعًا وَإِمَّا قَالَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ أَوِ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي – قَالَ فَرَكِبْنَا سَفِينَةً . فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتُنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ . فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ . فَقَالَ جَعْفَرٌ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَنَا هٰهُنَا . وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ . فَأَقِيمُوا مَعَنَا . فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّىٰ قَدِمْنَا جَمِيعًا . قَالَ فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ . فَأَسْهَمَ لَنَا ، أَوْ قَالَ أَعْطَانَا مِنْهَا[٢] . وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا . إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ . إِلَّا لِأَصْحَابِ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ . قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ . قَالَ فَكَانَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا – يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ –: نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ .

* * *

(٢٥٠٣) قَالَ : فَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، وَهِيَ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَنَا، عَلَىٰ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً . وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ . فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَىٰ حَفْصَةَ ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا . فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَىٰ أَسْمَاءَ : مَنْ هٰذِهِ ؟ قَالَتْ : أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ . قَالَ عُمَرُ : الْحَبَشِيَّةُ هٰذِهِ ؟ الْبَحْرِيَّةُ هٰذِهِ ؟ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ : نَعَمْ . فَقَالَ عُمَرُ : سَبَقْنَاكُمْ بِالْهِجْرَةِ . فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْكُمْ . فَغَضِبَتْ . وَقَالَتْ كَلِمَةً : كَذَبْتَ . يَا عُمَرُ ! كَلَّا . وَاللهِ ! كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ ، وَيَعِظُ جَاهِلَكُمْ . وَكُنَّا فِي دَارٍ ، أَوْ فِي أَرْضِ ، الْبُعَدَاءِ الْبُغَضَاءِ[٣] فِي الْحَبَشَةِ . وَذٰلِكَ فِي اللهِ وَفِي رَسُولِهِ .

---

(١) (أصغرهما) هكذا هو في النسخ : أصغرهما . والوجه أصغر منهما .

(٢) (فأسهم لنا أو قال أعطانا منها) هذا الإعطاء محمول على أنه برضا الغانمين .

(٣) (البعداء البغضاء) قال العلماء: البعداء في النسب ، البغضاء في الدين. لأنهم كفار. إلا النجاشي، وكان يستخفي بإسلامه عن قومه ويوري لهم .

وَايْمُ اللهِ ! لاَ أَطْعَمُ طَعَامًا وَلاَ أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّىٰ أَذْكُرَ مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ . وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذَىٰ وَنُخَافُ. وَسَأَذْكُرُ ذَٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَسْأَلُهُ . وَوَاللهِ ! لاَ أَكْذِبُ وَلاَ أَزِيغُ وَلاَ أَزِيدُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ. قَالَ فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ . وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ . وَلَكُمْ أَنْتُمْ ، أَهْلَ السَّفِينَةِ ، هِجْرَتَانِ » .

قَالَتْ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَىٰ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالاً[1] . يَسْأَلُونِي عَنْ هَٰذَا الْحَدِيثِ . مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلاَ أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : فَقَالَتْ أَسْمَاءُ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَىٰ ، وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَٰذَا الْحَدِيثَ مِنِّي .

***

(٤٢) باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال ، رضى الله تعالى عنهم

١٧٠ – (٢٥٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ قُرَّةَ ، عَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَتَىٰ عَلَىٰ سَلْمَانَ[2] وَصُهَيْبٍ وَبِلاَلٍ فِي نَفَرٍ . فَقَالُوا : وَاللهِ ! مَا أَخَذَتْ سُيُوفُ اللهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللهِ مَأْخَذَهَا . قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَتَقُولُونَ هَٰذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ ؟ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ « يَا أَبَا بَكْرٍ ! لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ . لَئِنْ كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ » .

فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : يَا إِخْوَتَاهْ ! أَغْضَبْتُكُمْ ؟ قَالُوا : لاَ . يَغْفِرُ اللهُ لَكَ[3] . يَا أُخَيَّ[4] !

***

(١) (أرسالا) أى أفواجا ، فوجا بعد فوج. يقال: أورد إبله أرسالا أى متقطعة متتابعة. وأوردها عراكا أى مجتمعة.

(٢) (أتى على سلمان) هذا الإتيان لأبى سفيان كان وهو كافر ، فى الهدنة بعد صلح الحديبية .

(٣) (لا . يغفر الله لك) قال القاضى : قد روى عن أبى بكر أنه نهى عن مثل هذه الصيغة وقال : قل : عافاك الله ، رحمك الله . لاتزد . أى لا تقل، قبل الدعاء : لا . فتصير صورته صورة نفى الدعاء . قال بعضهم : قل : لا ويغفر الله لك .

(٤) (أخىّ) ضبطوه بضم الهمزة على التصغير . وهو تصغير تحبيب وترقيق وملاطفة . وفى بعض النسخ بفتحها .

(٤٣) باب من فضائل الأنصار، رضي الله تعالى عنهم

١٧١ – (٢٥٠٥) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَقَ). قَالَا: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ. قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ: إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللهُ وَلِيُّهُمَا [٣/آل عمران/١٢٢] بَنُو سَلِمَةَ وَبَنُو حَارِثَةَ. وَمَا نُحِبُّ أَنَّهَا لَمْ تَنْزِلْ. لِقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَاللهُ وَلِيُّهُمَا.

***

١٧٢ – (٢٥٠٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ».

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ.

***

١٧٣ – (٢٥٠٧) حدثني أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ). حَدَّثَنَا إِسْحَقُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ)؛ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَغْفَرَ لِلْأَنْصَارِ. قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ «وَلِذَرَارِيِّ الْأَنْصَارِ، وَلِمَوَالِي الْأَنْصَارِ» لَا أَشُكُّ فِيهِ.

***

١٧٤ – (٢٥٠٨) حدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ). حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ)، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى صِبْيَانًا وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ. فَقَامَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ مُمْثِلًا[1]. فَقَالَ «اللَّهُمَّ! أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ. اللَّهُمَّ! أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ» يَعْنِي الْأَنْصَارَ.

***

١٧٥ – (٢٥٠٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

(١) (ممثلا) روى بالوجهين. ممثلا وممثلا. وهما مشهوران. قال القاضي: جمهور الرواة بالفتح. ومعناه قائما منتصبا.

ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ . سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ فَخَلَا بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَقَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

* * *

(...) حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

١٧٦ - (٢٥١٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْبَتِي(١) . وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقِلُّونَ(٢) . فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ » .

* * *

(٤٤) باب في خير دور الأنصار ، رضي الله عنهم

١٧٧ - (٢٥١١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ(٣) بَنُو النَّجَّارِ . ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ . ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ . وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » . فَقَالَ سَعْدٌ : مَا أُرَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا . فَقِيلَ : قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ .

* * *

(١) (كرشي وعيبتي) قال العلماء: معناه جماعتي وخاصتي الذين أثق بهم وأعتمدهم في أموري. قال الخطابي : ضرب مثلا بالكرش لأنه مستقر غذاء الحيوان الذي يكون به بقاؤه والعيبة وعاء معروف أكبر من المخلاة يحفظ الإنسان فيها ثيابه وفاخر متاعه ويصونها . ضرب بها مثلا لأنهم أهل سره وخفي أحواله .

(٢) (ويقلون) أي ويقل الأنصار .

(٣) (خير دور الأنصار) أي خير قبائلهم . وكانت كل قبيلة منها تسكن محلة. فتسمى تلك المحلة دار بني فلان . قال العلماء : وتفضيلهم على قدر سبقهم إلى الإسلام ومآثرهم فيه .

(...) حدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَهُ .

* * *

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَ سَعْدٍ .

* * *

١٧٨ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ . قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُسَيْدٍ خَطِيبًا عِنْدَ ابْنِ عُتْبَةَ. فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، وَدَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ، وَدَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَدَارُ بَنِي سَاعِدَةَ » . وَاللهِ ! لَوْ كُنْتُ مُؤْثِرًا بِهَا أَحَدًا لَآثَرْتُ بِهَا عَشِيرَتِي .

* * *

١٧٩ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ . قَالَ : شَهِدَ أَبُو سَلَمَةَ لَسَمِعَ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ يَشْهَدُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ . ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ . ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ . ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ . وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » .

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : أُتَّهَمُ أَنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ لَوْ كُنْتُ كَاذِبًا لَبَدَأْتُ بِقَوْمِي، بَنِي سَاعِدَةَ . وَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ . وَقَالَ : خُلِّفْنَا[1] فَكُنَّا آخِرَ الْأَرْبَعِ . أَسْرِجُوا لِي حِمَارِي آتِي رَسُولَ اللهِ ﷺ . وَكَلَّمَهُ ابْنُ أَخِيهِ، سَهْلٌ . فَقَالَ : أَتَذْهَبُ لِتَرُدَّ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ أَعْلَمُ . أَوَلَيْسَ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعٍ . فَرَجَعَ وَقَالَ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ فَحُلَّ عَنْهُ .

* * *

(١) (خلفنا) أي أخرنا فجعلنا آخر الناس .

(..) حدثنا عَمْرُو بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَحْرٍ. حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ الأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « خَيْرُ الأَنْصَارِ ، أَوْ خَيْرُ دُورِ الأَنْصَارِ » بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ. فِي ذِكْرِ الدُّورِ. وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ﷺ.

* * *

١٨٠ — (٢٥١٢) وحدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ). حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ : قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ. سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ عَظِيمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ « أُحَدِّثُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الأَنْصَارِ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « بَنُو عَبْدِ الأَشْهَلِ » قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « ثُمَّ بَنُو النَّجَّارِ » قَالُوا : ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ » قَالُوا : ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ » قَالُوا : ثُمَّ مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « ثُمَّ فِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ » فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مُغْضَبًا. فَقَالَ : أَنَحْنُ آخِرُ الأَرْبَعِ ؟ حِينَ سَمَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ دَارَهُمْ. فَأَرَادَ كَلَامَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ لَهُ رِجَالٌ مِنْ قَوْمِهِ : اجْلِسْ. أَلَا تَرْضَى أَنْ سَمَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ دَارَكُمْ فِي الأَرْبَعِ الدُّورِ الَّتِي سَمَّى؟ فَمَنْ تَرَكَ فَلَمْ يُسَمِّ أَكْثَرُ مِمَّنْ سَمَّى. فَانْتَهَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ كَلَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

* * *

(٤٥) باب في حسن صحبة الأنصار ، رضي الله عنهم

١٨١ — (٢٥١٣) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عَرْعَرَةَ (وَاللَّفْظُ لِلْجَهْضَمِيِّ). حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ فِي سَفَرٍ. فَكَانَ يَخْدُمُنِي. فَقُلْتُ لَهُ : لَا تَفْعَلْ. فَقَالَ : إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئًا ، آلَيْتُ أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ.

زَادَ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِمَا: وَكَانَ جَرِيرٌ أَكْبَرَ مِنْ أَنَسٍ. وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: أَسَنَّ مِنْ أَنَسٍ.

***

(٤٦) باب دعاء النبيّ صلى الله عليه وسلم لغفار وأسلم

١٨٢ – (٢٥١٤) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا . وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ[1] ».

***

١٨٣ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ. قَالَ : قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « ائْتِ قَوْمَكَ فَقُلْ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا » .

***

(...) حدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

١٨٤ – (٢٥١٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنِي

---

(١) (سالمها الله) قال العلماء : هو من المسالمة وترك الحرب . وقيل : هو دعاء . وقيل : هو خبر . قال القاضي في المشارق : هو من أحسن الكلام ومجانسته . مأخوذ من سالمته، إذا لم تر منه مكروها. فكأنه دعا لهم بأن يصنع الله بهم ما يوافقهم . فيكون سالمها بمعنى سلمها . وقد جاء فاعل بمعنى فعل . كقاتله الله أي قتله .

سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. كُلُّهُمْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا».

* * *

١٨٥ – (٢٥١٦) وحدثني حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ. حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَىٰ، عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا. أَمَا إِنِّي لَمْ أَقُلْهَا. وَلَٰكِنْ قَالَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ».

* * *

١٨٦ – (٢٥١٧) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءَ الْغِفَارِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فِي صَلَاةٍ «اللَّهُمَّ! الْعَنْ بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذَكْوَانَ[1]. وَعُصَيَّةَ عَصَوُا اللهَ وَرَسُولَهُ[2]. غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا. وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ».

* * *

١٨٧ – (٢٥١٨) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَيَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا. وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ. وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ».

* * *

(...) حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ. ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ. كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ. وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَأُسَامَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ.

* * *

---

(١) (لحيان) بفتح اللام وكسرها، هم بطن من هذيل.

(٢) (وعصية عصوا الله ورسوله) لأنهم الذين قتلوا القرّاء ببئر معونة. بعثهم رسول الله ﷺ سرية فقتلوهم. وكان يقنت عليهم في صلاته.

(...) وحَدَّثنيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ . حَدَّثنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَىٰ . حَدَّثنِي أَبُو سَلَمَةَ . حَدَّثنِي ابْنُ عُمَرَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ . مِثْلَ حَدِيثِ هَٰؤُلَاءِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ .

***

(٤٧) باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطيء

١٨٨ – (٢٥١٩) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثنَا يَزِيدُ (وَهُوَ ابْنُ هَارُونَ) . أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْأَنْصَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ وَغِفَارُ وَأَشْجَعُ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللهِ (١) ، مَوَالِيَّ دُونَ النَّاسِ (٢) . وَاللهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ (٣) » .

***

١٨٩ – (٢٥٢٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثنَا أَبِي . حَدَّثنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ هُرْمُزَ ، الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قُرَيْشٌ (٤) وَالْأَنْصَارُ (٥) وَمُزَيْنَةُ (٦) وَجُهَيْنَةُ (٧) وَأَسْلَمُ (٨) وَغِفَارُ (٩) وَأَشْجَعُ (١٠) ، مَوَالِيَّ . لَيْسَ لَهُمْ مَوْلًى دُونَ اللهِ وَرَسُولِهِ » .

***

---

(١) (من بنى عبدالله) هم بنو عبد العزّى ، من غطفان . سماهم النبيّ ﷺ بنى عبد الله ، فسمتهم العرب بنى محولة ، لتحويل اسم أبيهم .

(٢) (موالىّ دون الناس) أى ناصروه والمختصون به .

(٣) (والله ورسوله مولاهم) أى وليهم والمتكفل بهم وبمصالحهم .

(٤) (قريش) قال الزبير : قالوا قريش اسم فهر بن مالك . ومالم يلد فهر فليس من قريش . قال الزبير: قال عمى: فهر هو قريش اسمه ، وفهر لقبه .

(٥) (الأنصار) يريد بالأنصار الأوس والخزرج ، ابنى حارثة بن ثعلبة .

(٦) (ومزينة) هى بنت كلب بن وبرة بن ثعلب .

(٧) (وجهينة) ابن زيد بن ليث بن سود .

(٨) (وأسلم) فى خزاعة .

(٩) (وغفار) هو ابن مليل بن ضمرة بن بكر .

(١٠) (وأشجع) هو ابن ريث بن غطفان بن قيس .

(...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعاذٍ . حَدَّثَنا أَبِي . حَدَّثَنا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ سَعْدٌ فِي بَعْضِ هَـٰذَا فِيمَا أَعْلَمُ .

* * *

١٩٠ – (٢٥٢١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ ، أَوْ جُهَيْنَةُ ، خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ ، وَالْحَلِيفَيْنِ(١) ، أَسَدٍ وَغَطَفَانَ » .

* * *

١٩١ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَغِفَارُ وَأَسْلَمُ وَمُزَيْنَةُ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ ، أَوْ قَالَ جُهَيْنَةُ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ مُزَيْنَةَ ، خَيْرٌ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مِنْ أَسَدٍ وَطَيِّئٍ وَغَطَفَانَ » .

* * *

١٩٢ – (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِيَانِ ابْنَ عُلَيَّةَ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَأَسْلَمُ وَغِفَارُ ، وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ ، أَوْ شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ وَمُزَيْنَةَ ، خَيْرٌ عِنْدَ اللهِ ـ قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ ـ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مِنْ أَسَدٍ وَغَطَفَانَ وَهَوَازِنَ وَتَمِيمٍ » .

* * *

١٩٣ – (٢٥٢٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ . سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ

(١) (والحليفين) من الحلف ، أي المتحالفين .

ابْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ : إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَّاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَغِفَارَ وَمُزَيْنَةَ . وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةَ (مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَّ) فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَرَأَيْتَ[1] إِنْ كَانَ أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ - وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةُ - خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ، أَخَابُوا وَخَسِرُوا ؟ » فَقَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنَّهُمْ لأَخْيَرُ مِنْهُمْ[2] » . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَّ .

***

(...) حدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي سَيِّدُ بَنِي تَمِيمٍ ، مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الضَّبِّيُّ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ « وَجُهَيْنَةُ » وَلَمْ يَقُلْ : أَحْسِبُ .

***

١٩٤ – (...) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ « أَسْلَمُ وَغِفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَجُهَيْنَةُ ، خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ ، وَالْحَلِيفَيْنِ بَنِي أَسَدٍ وَغَطَفَانَ » .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . ح وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ .

***

١٩٥ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لأَبِي بَكْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَبْدِ اللهِ بْنِ غَطَفَانَ وَعَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ » وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَدْ خَابُوا وَخَسِرُوا . قَالَ « فَإِنَّهُمْ خَيْرٌ » . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ « أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغِفَارُ » .

***

(١) (أرأيت) أى أخبرنى . والخطاب للأقرع بن حابس .

(٢) (لأخيرمنهم) هكذا هو فى جميع النسخ: لأخير. وهى لغة قليلة تكررت فى الأحاديث. وأهل العربية ينكرونها ويقولون : الصواب خير وشر ولا يقال أخير ولا أشر . ولا يقبل إنكارهم . فهى لغة قليلة الاستعمال .

١٩٦ – (٢٥٢٣) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ لِي : إِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ[1] وَجْهَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَوُجُوهَ أَصْحَابِهِ ، صَدَقَةُ طَيِّءٍ ، جِئْتَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

١٩٧ – (٢٥٢٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ دَوْسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ . فَادْعُ اللهَ عَلَيْهَا . فَقِيلَ : هَلَكَتْ دَوْسٌ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! اهْدِ دَوْسًا وَائْتِ بِهِمْ » .

* * *

١٩٨ – (٢٥٢٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ . سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَّالِ » قَالَ : وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « هٰذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا » قَالَ : وَكَانَتْ سَبِيَّةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَعْتِقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ » .

* * *

(...) وحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَا أَزَالُ أُحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، يَقُولُهَا فِيهِمْ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

* * *

(...) وحدثنا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ ، إِمَامُ مَسْجِدِ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : ثَلَاثُ خِصَالٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَنِي تَمِيمٍ . لَا أَزَالُ أُحِبُّهُمْ بَعْدُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِهٰذَا الْمَعْنَى . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْمَلَاحِمِ[2] » وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّجَّالَ .

* * *

(١) (بيضت) أى سرتهم وأفرحتهم .

(٢) (الملاحم) معارك القتال والتحامه .

(٤٨) باب خيار الناس

١٩٩ – (٢٥٢٦) حدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ[1]. فَخِيَارُهُمْ فِى الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِى الْإِسْلَامِ إِذَا فَقِهُوا . وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِى هَـٰذَا الْأَمْرِ[2] ، أَكْرَهُهُمْ لَهُ . قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ . وَتَجِدُونَ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ[3] ذَا الْوَجْهَيْنِ . الَّذِى يَأْتِى هَـٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ وَهَـٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ » .

***

(...) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِى زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحِزَامِىُّ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ » بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِىِّ . غَيْرَ أَنَّ فِى حَدِيثِ أَبِى زُرْعَةَ وَالْأَعْرَجِ « تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِى هَـٰذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً حَتَّىٰ يَقَعَ فِيهِ » .

***

(٤٩) باب من فضائل نساء قريش

٢٠٠ – (٢٥٢٧) حدثنا ابْنُ أَبِى عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِى الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . وَعَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَيْرُ نِسَاءِ

---

(١) (معادن) المعادن الأصول. وإذا كانت الأصول شريفة ، كانت الفروع كذلك، غالبا. والفضيلة فى الإسلام بالتقوى. لكن إذا انضم إليها شرف النسب ازدادت فضلا .

(٢) (وتجدون من خير الناس فى هذا الأمر الخ) قال القاضى : يحتمل أن المراد به الإسلام ، كما كان من عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعكرمة بن أبى جهل وسهيل بن عمرو ، وغيرهم من مسلمة الفتح ، وغيرهم ممن كان يكره الإسلام كراهية شديدة. ثم لما دخل فيه أخلص وأحبه وجاهد فيه حق جهاده . قال : ويحتمل أن المراد بالأمر ، هنا ، الولايات . لأنه إذا أعطيها من غير مسألة أعين عليها .

(٣) (من شرار الناس) سببه ظاهر . لأنه نفاق محض وكذب وخداع وتحيل على اطلاعه على أسرار الطائفتين . وهو الذى يأتى كل طائفة بما يرضيها ، ويظهر لها أنه منها فى خير أو شر . وهى مداهنة محرمة .

رَكِبْنَ الإِبِلَ[1] (قَالَ أَحَدُهُمَا : صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ . وَقَالَ الآخَرُ : نِسَاءِ قُرَيْشٍ) أَحْنَاهُ[2] عَلَىٰ يَتِيمٍ فِي صِغَرِهِ . وَأَرْعَاهُ عَلَىٰ زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ[3] » .

***

(...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ . وَابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَرْعَاهُ عَلَىٰ وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ » وَلَمْ يَقُلْ : يَتِيمٍ .

***

٢٠١ – (...) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ . أَحْنَاهُ عَلَىٰ طِفْلٍ . وَأَرْعَاهُ عَلَىٰ زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ »

قَالَ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَىٰ إِثْرِ ذَٰلِكَ : وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ .

***

(...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هَانِئٍ ، بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ . وَلِي عِيَالٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَحْنَاهُ عَلَىٰ وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ » .

***

٢٠٢ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ

---

(١) (ركبن الإبل) أى نساء العرب . ولهذا قال أبو هريرة فى الحديث : لم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط . والمقصود أن نساء قريش خير نساء العرب .

(٢) (أحناه) أى أشفقه . والحانية على ولدها التى تقوم عليهم بعد يتم فلا تتزوج . فإن تزوجت فليست بحانية . والمعنى أحناهن .

(٣) (ذات يده) أى شأنه المضاف إليه .

مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ ، صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ . أَحْنَاهُ عَلَىٰ وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ ، وَأَرْعَاهُ عَلَىٰ زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ » .

***

(...) حدثنى أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الأَوْدِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ) . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) . حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ هَٰذَا . سَوَاءً .

***

(٥٠) باب مؤاخاة النبيّ صلى الله عليه وسلم بين أصحابه ، رضى الله تعالى عنهم

٢٠٣ – (٢٥٢٨) حدثنى حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ) عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ آخَىٰ بَيْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَبَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ .

***

٢٠٤ – (٢٥٢٩) حدثنى أَبُو جَعْفَرٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ . قَالَ : قِيلَ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا حِلْفَ فِي الإِسْلَامِ[1] ؟ » فَقَالَ أَنَسٌ : قَدْ حَالَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالأَنْصَارِ ، فِي دَارِهِ .

***

٢٠٥ – (..) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ: حَالَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالأَنْصَارِ ، فِي دَارِهِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ .

***

(١) (لا حلف فى الإسلام) المراد به حلف التوارث ، والحلف على ما منع الشرع منه .

قال القاضى : قال الطبرىّ : لا يجوز الحلف اليوم . فإن المذكور فى الحديث والموارثة به وبالمؤاخاة ، كله منسوخ . لقوله تعالى : وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض .

وقال الحسن : كان التوارث بالحلف فنسخ بآية الميراث .

قلت (القائل هو الإمام النووىّ) : أما ما يتعلق بالإرث فيستحب فيه المخالفة عند جماهير العلماء . وأما المؤاخاة فى الإسلام والمحالفة على طاعة الله تعالى ، والتناصر فى الدين ، والتعاون على البر والتقوى ، وإقامة الحق ، فهذا باق لم ينسخ . وهذا معنى قوله ﷺ فى هذه الأحاديث « وأيما حلف كان فى الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة » .

٢٠٦ – (٢٥٣٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ. وَأَيُّمَا حِلْفٍ، كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً».

***

(٥١) باب بيان أن بقاء النبيّ صلى الله عليه وسلم أمان لأصحابه، وبقاء أصحابه أمان للأمة

٢٠٧ – (٢٥٣١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ. كُلُّهُمْ عَنْ حُسَيْنٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَىٰ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ جَلَسْنَا حَتَّىٰ نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ! قَالَ فَجَلَسْنَا. فَخَرَجَ عَلَيْنَا. فَقَالَ «مَا زِلْتُمْ هٰهُنَا؟» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ. ثُمَّ قُلْنَا: نَجْلِسُ حَتَّىٰ نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ. قَالَ «أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَصَبْتُمْ» قَالَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ. وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ. فَقَالَ «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ[1]. فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ. وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي[2]. فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ. وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي. فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ[3]».

***

(١) (أمنة للسماء) قال العلماء: الأمنة والأمن والأمان بمعنى. ومعنى الحديث أن النجوم ما دامت باقية فالسماء باقية فإذا انكدرت النجوم وتناثرت فى القيامة، وهنت السماء فانفطرت وانشقت وذهبت.

(٢) (وأنا أمنة لأصحابى) أى من الفتن والحروب وارتداد من ارتد من الأعراب، واختلاف القلوب، ونحو ذلك مما أنذر به صريحا. وقد وقع كل ذلك.

(٣) (فإذا ذهب أصحابى أتى أمتى ما يوعدون) معناه من ظهور البدع والحوادث فى الدين والفتن فيه، وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وغيرهم عليهم وانتهاك المدينة ومكة، وغير ذلك. وهذه كلها من معجزاته ﷺ.

(٥٢) باب فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم

٢٠٨ – (٢٥٣٢) حدثنا أَبُو خَيْثَمَةَ ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعَ عَمْرٌو جَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ . يَغْزُو فِئَامٌ[1] مِنَ النَّاسِ . فَيُقَالُ لَهُمْ : فِيكُمْ مَنْ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ . ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ . فَيُقَالُ لَهُمْ : فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ . ثُمَّ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ . فَيُقَالُ لَهُمْ : هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ » .

* * *

٢٠٩ – (...) حدثني سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : زَعَمَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ. يُبْعَثُ مِنْهُمُ الْبَعْثُ فَيَقُولُونَ : انْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ. فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ. ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّانِي فَيَقُولُونَ: هَلْ فِيهِمْ مَنْ رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ. ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَعْثُ الثَّالِثُ فَيُقَالُ : انْظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَنْ رَأَى مَنْ رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ ثُمَّ يَكُونُ الْبَعْثُ الرَّابِعُ فَيُقَالُ : انْظُرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَدًا رَأَى مَنْ رَأَى أَحَدًا رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ . فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ » .

* * *

٢١٠ – (٢٥٣٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ. قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ يَلُونِي[2] . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ[3] .

---

(١) (فئام) أي جماعة . وحكى القاضي لغة فيه بالياء مخففة بلا همزة . ولغة أخرى بفتح الفاء حكاها عن الخليل . والمشهور الأول .

(٢) (خير أمتي القرن الذين يلوني) اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه ﷺ . واختلف في المراد بالقرن. والصحيح أن قرنه الصحابة والثاني التابعون والثالث تابعوهم .

(٣) (تسبق شهادة أحدهم يمينه) هذا ذم لمن يشهد ويحلف مع شهادته . ومعنى الحديث أنه يجمع بين اليمين والشهادة. فتارة تسبق هذه وتارة هذه .

وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ » لَمْ يَذْكُرْ هَنَّادٌ الْقَرْنَ فِي حَدِيثِهِ . وَقَالَ قُتَيْبَةُ « ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ » .

* * *

٢١١ — (...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (قَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبِيدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ « قَرْنِي . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَبْدُرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ ، وَتَبْدُرُ يَمِينُهُ شَهَادَتَهُ » .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : كَانُوا يَنْهَوْنَنَا ، وَنَحْنُ غِلْمَانٌ ، عَنِ الْعَهْدِ وَالشَّهَادَاتِ(١) .

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ . بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَحْوَصِ وَجَرِيرٍ . بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

* * *

٢١٢ — (...) وحدثني الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ السَّمَّانُ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبِيدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » فَلَا أَدْرِي فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ « ثُمَّ يَتَخَلَّفُ(٢) مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ . تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ » .

* * *

٢١٣ — (٢٥٣٤) حدثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ سَالِمٍ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ

---

(١) (عن العهد والشهادات) المراد النهي عن قوله : عليّ عهد الله أو أشهد بالله .

(٢) (ثم يتخلف) هكذا هو في معظم النسخ : يتخلف. وفي بعضها : يخلف. وكلاهما صحيح . أي يجيء بعدهم خلْف . والمراد خلف سوء . قال أهل اللغة . الخلف ما صار عوضا عن غيره . ويستعمل فيمن خاف بخير أو بشر . لكن يقال في الخير بفتح اللام وإسكانها ، لغتان . الفتح أشهر وأجود . وفي الشر بإسكانها عند الجمهور . وحكى أيضا فتحها .

رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » . وَاللهُ أَعْلَمُ أَذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا. قَالَ « ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ[1] . يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا » .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي بِشْرٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَلَا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً .

***

٢١٤ — (٢٥٣٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ . حَدَّثَنِي زَهْدَمُ بْنُ مُضَرِّبٍ . سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » . قَالَ عِمْرَانُ : فَلَا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، بَعْدَ قَرْنِهِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً. « ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ . وَيَخُونُونَ وَلَا يُتَّمَنُونَ[2] . وَيَنْذُرُونَ وَلَا يُوفُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ » .

***

(...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمْ: قَالَ : لَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً . وَفِي حَدِيثِ شَبَابَةَ قَالَ : سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرِّبٍ ، وَجَاءَنِي فِي حَاجَةٍ عَلَى فَرَسٍ ، فَحَدَّثَنِي ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى وَشَبَابَةَ « يَنْذُرُونَ وَلَا يَفُونَ » . وَفِي حَدِيثِ بَهْزٍ « يُوفُونَ » كَمَا قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ .

***

(١) (السمانة) هي السِّمَن. قال جمهور العلماء في معنى هذا الحديث : المراد بالسمن ، هنا ، كثرة اللحم. ومعناه أنه يكثر ذلك فيهم، وليس معناه أن يتمحضوا سمانا . قالوا والمذموم منه من يستكسبه . وأما من هو فيه خلقة فلا يدخل في هذا . والمتكسب له هو المتوسع في المأكول والمشروب زائدا على المعتاد .

(٢) (يُتَّمَنُون) هكذا في أكثر النسخ : يُتَّمَنون . وفي بعضها : يؤتمنون . ومعناه يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها أمانة . بخلاف من خان بحقير مرة واحدة ، فإنه يصدق عليه أنه خان ، ولا يخرج به عن الأمانة في بعض المواطن.

٢١٥ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الأُمَوِيُّ. قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ « خَيْرُ هَـٰذِهِ الأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ». زَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ : وَاللهُ أَعْلَمُ. أَذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا. بِمِثْلِ حَدِيثِ زَهْدَمٍ عَنْ عِمْرَانَ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ « وَيَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلَفُونَ ».

***

٢١٦ - (٢٥٣٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَشُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ) عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ الْبَهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ[1]. قَالَتْ : سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ « الْقَرْنُ الَّذِي أَنَا فِيهِ. ثُمَّ الثَّانِي. ثُمَّ الثَّالِثُ ».

***

(٥٣) باب قوله صلى الله عليه وسلم « لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم »

٢١٧ - (٢٥٣٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا. وَقَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ سُلَيْمَانَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، صَلَاةَ الْعِشَاءِ، فِي آخِرِ حَيَاتِهِ. فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ « أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَـٰذِهِ ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَوَهِلَ النَّاسُ[2] فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ تِلْكَ، فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَـٰذِهِ الأَحَادِيثِ،

---

(١) (عن عائشة) هذا الإسناد مما استدركه الدارقطني. فقال : إنما روى البهي عن عروة عن عائشة. قال القاضي: قد صححوا روايته عن عائشة. وقد ذكر البخاري روايته عن عائشة.

(٢) (فوهل الناس) أي غلطوا : يقال : وهل يهل وهلا، كضرب يضرب ضربا. أي غلط وذهب وهمه إلى غير الصواب. وأما وهلت، بكسرها، أهل، بفتحها، وهلا بفتحهما، كحذرت أحذر حذرا فمعناه فزعت. والوهل، بالفتح، الفزع.

عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ . وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : لَا يَبْقَىٰ مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ . يُرِيدُ بِذَٰلِكَ أَنْ يَنْخَرِمَ ذَٰلِكَ الْقَرْنُ(١) .

***

(...) حدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . وَرَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ مَعْمَرٍ . كَمِثْلِ حَدِيثِهِ .

***

٢١٨ – (٢٥٣٨) حدثني هَٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرٍ « تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ ؟ وَإِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللهِ . وَأُقْسِمُ بِاللهِ ! مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ » .

***

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ .

***

(...) حدثني يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ . قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ ذَٰلِكَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ . أَوْ نَحْوَ ذَٰلِكَ « مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ ، الْيَوْمَ ، تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ ، وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ » .

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ(٢) صَاحِبِ السِّقَايَةِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ ذَٰلِكَ . وَفَسَّرَهَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ قَالَ : نَقْصُ الْعُمُرِ .

***

(١) (ينخرم ذلك القرن) أي ينقطع وينقضي .

(٢) (وعن عبد الرحمن) هو معطوف على قول معتمر بن سليمان : سمعت أبي . فالقائل : وعن عبدالرحمن ، هو سليمان والد معتمر . فسليمان يرويه بإسناد مسلم إليه عن اثنين : أبي نضرة وعبد الرحمن صاحب السقاية ، كلاهما عن جابر .

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا ، مِثْلَهُ .

***

٢١٩ – (٢٥٣٩) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ ، سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَأْتِي مِائَةُ سَنَةٍ ، وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوسَةٌ الْيَوْمَ » .

***

٢٢٠ – (٢٥٣٨) حدثني إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ « مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ ، تَبْلُغُ مِائَةَ سَنَةٍ » . فَقَالَ سَالِمٌ : تَذَاكَرْنَا ذَٰلِكَ عِنْدَهُ . إِنَّمَا هِيَ كُلُّ نَفْسٍ مَخْلُوقَةٍ يَوْمَئِذٍ .

***

(٥٤) باب تحريم سب الصحابة ، رضي الله عنهم

٢٢١ – (٢٥٤٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ(١) . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي . لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي . فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ ، وَلَا نَصِيفَهُ » .

***

٢٢٢ – (٢٥٤١) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ . فَسَبَّهُ خَالِدٌ . فَقَالَ

---

(١) (عن أبي هريرة) قال أبو علي الجياني : قال أبو مسعود الدمشقي : هذا وهم . والصواب من حديث أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري ، لا عن أبي هريرة . وكذا رواه يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب والناس .

رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي . فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ[1] » .

***

(...) حدثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ابْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ وَوَكِيعٍ ذِكْرُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ .

***

(٥٥) باب من فضائل أويس القرني ، رضي الله عنه

٢٢٣ – (٢٥٤٢) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنِي سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ ؛ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَفَدُوا إِلَى عُمَرَ . وَفِيهِمْ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ يَسْخَرُ بِأُوَيْسٍ[2] . فَقَالَ عُمَرُ : هَلْ هَٰهُنَا أَحَدٌ مِنَ الْقَرَنِيِّينَ ؟ فَجَاءَ ذَٰلِكَ الرَّجُلُ . فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ قَالَ « إِنَّ رَجُلًا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ . لَا يَدَعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمٍّ لَهُ . قَدْ كَانَ بِهِ بَيَاضٌ . فَدَعَا اللهَ فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ . إِلَّا مَوْضِعَ الدِّينَارِ أَوِ الدِّرْهَمِ . فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ » .

***

٢٢٤ – (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ) عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ . وَلَهُ وَالِدَةٌ . وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ . فَمُرُوهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ » .

***

(١) (ولا نصيفه) قال أهل اللغة : النصيف النصف . وفيه أربع لغات : نِصف ونُصف ونَصف ونصيف . حكاهن القاضي عياض في المشارق عن الخطابي .

(٢) (يسخر بأويس) أي يحتقره ويستهزئ به .

٢٢٥ – (...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخران: حدثنا) ـ واللفظ لابن المثنى ـ حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن قتادة، عن زرارة بن أوفى ، عن أسير بن جابر ، قال : كان عمر بن الخطاب ، إذا أتى عليه أمداد أهل اليمن، سألهم : أفيكم أويس بن عامر ؟ حتى أتى على أويس . فقال : أنت أويس بن عامر ؟ قال : نعم . قال : من مراد ثم من قرن ؟ قال : نعم . قال : فكان بك برص فبرأت منه إلا موضع درهم ؟ قال : نعم . قال : لك والدة ؟ قال : نعم . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن[1] من مراد ، ثم من قرن . كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم . له والدة هو بها بر . لو أقسم على الله لأبره . فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل » . فاستغفر لي . فاستغفر له .

فقال له عمر : أين تريد ؟ قال : الكوفة . قال : ألا أكتب لك إلى عاملها؟ قال : أكون في غبراء الناس[2] أحب إلي .

قال : فلما كان من العام المقبل حج رجل من أشرافهم . فوافق عمر . فسأله عن أويس . قال : تركته رث البيت[3] قليل المتاع . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن من مراد ثم من قرن . كان به برص فبرأ منه . إلا موضع درهم . له والدة هو بها بر . لو أقسم على الله لأبره . فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل » فأتى أويسا فقال: استغفر لي. قال : أنت أحدث عهدا بسفر صالح . فاستغفر لي . قال : استغفر لي . قال : أنت أحدث عهدا بسفر صالح . فاستغفر لي . قال : لقيت عمر ؟ قال : نعم . فاستغفر له . ففطن له الناس . فانطلق على وجهه .

قال أسير : وكسوته بردة . فكان كلما رآه إنسان قال : من أين لأويس هذه البردة ؟

***

(١) (أمداد أهل اليمن) هم الجماعة الغزاة الذين يمدون جيوش الإسلام في الغزو . واحدهم مدد .

(٢) (غبراء الناس) أي ضعافهم وصعاليكهم وأخلاطهم الذين لا يؤبه لهم .

(٣) (رث البيت) هو بمعنى قليل المتاع . والرثاثة والبذاذة بمعنى واحد وهو حقارة المتاع وضيق العيش .

(٥٦) باب وصية النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مصر

٢٢٦ – (٢٥٤٣) حدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني حرملة . ح وحدثني هرون ابن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . حدثني حرملة (وهو ابن عمران التجيبي) عن عبد الرحمن بن شماسة المهري . قال : سمعت أبا ذر يقول: قال رسول الله ﷺ « إنكم ستفتحون أرضا يذكر فيها القيراط . فاستوصوا بأهلها خيرا . فإن لهم ذمة ورحما . فإذا رأيتم رجلين يقتتلان في موضع لبنة فاخرج منها » .

قال فمر بربيعة وعبد الرحمن ابني شرحبيل بن حسنة . يتنازعان في موضع لبنة . فخرج منها .

* * *

٢٢٧ – (...) حدثني زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد . قالا . حدثنا وهب بن جرير . حدثنا أبي . سمعت حرملة المصري يحدث عن عبد الرحمن بن شماسة ، عن أبي بصرة ، عن أبي ذر . قال : قال رسول الله ﷺ « إنكم ستفتحون مصر . وهي أرض يسمى فيها القيراط[١] . فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها . فإن لهم ذمة[٢] ورحما[٣] » أو قال « ذمة وصهرا[٤] . فإذا رأيت رجلين يختصمان فيها في موضع لبنة ، فاخرج منها » قال : فرأيت عبد الرحمن بن شرحبيل بن حسنة وأخاه ربيعة ، يختصمان في موضع لبنة ، فخرجت منها .

* * *

(١) (القيراط) قال العلماء : القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرها . وكان أهل مصر يكثرون من استعماله والتكلم به .

(٢) (ذمة) الذمة هي الحرمة والحق . وهي هنا بمعنى الذمام .

(٣) (ورحما) الرحم لكون هاجر ، أم إسماعيل ، منهم .

(٤) (وصهرا) الصهر لكون مارية ، أم إبراهيم ، منهم .

(٥٧) باب فضل أهل عمان

٢٢٨ – (٢٥٤٤) **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي الْوَازِعِ ، جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو الرَّاسِبِيِّ . سَمِعْتُ أَبَا بَرْزَةَ يَقُولُ : بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا إِلَىٰ حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ . فَسَبُّوهُ وَضَرَبُوهُ . فَجَاءَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ[1] أَتَيْتَ ، مَا سَبُّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ » .

***

(٥٨) باب ذكر كذاب ثقيف ومبيرها

٢٢٩ – (٢٥٤٥) **حدثنا** عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيَّ) . أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ أَبِي نَوْفَلٍ . رَأَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَىٰ عَقَبَةِ الْمَدِينَةِ[2] . قَالَ فَجَعَلَتْ قُرَيْشٌ تَمُرُّ عَلَيْهِ وَالنَّاسُ. حَتَّىٰ مَرَّ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ. فَوَقَفَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، أَبَا خُبَيْبٍ[3]! السَّلَامُ عَلَيْكَ، أَبَا خُبَيْبٍ! السَّلَامُ عَلَيْكَ، أَبَا خُبَيْبٍ! أَمَا وَاللهِ! لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَٰذَا . أَمَا وَاللهِ! لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَٰذَا . أَمَا وَاللهِ! لَقَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ هَٰذَا . أَمَا وَاللهِ! إِنْ كُنْتَ ، مَا عَلِمْتُ ، صَوَّامًا . قَوَّامًا . وَصُولًا لِلرَّحِمِ . أَمَا وَاللهِ! لَأُمَّةٌ أَنْتَ أَشَرُّهَا لَأُمَّةٌ خَيْرٌ .

ثُمَّ نَفَذَ[4] عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ . فَبَلَغَ الْحَجَّاجَ مَوْقِفُ عَبْدِ اللهِ وَقَوْلُهُ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ[5] . فَأُنْزِلَ عَنْ جِذْعِهِ. فَأُلْقِيَ فِي قُبُورِ الْيَهُودِ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَىٰ أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . فَأَبَتْ أَنْ تَأْتِيَهُ . فَأَعَادَ عَلَيْهَا الرَّسُولَ: لَتَأْتِيَنِّي أَوْ لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكِ مَنْ يَسْحَبُكِ بِقُرُونِكِ[6] . قَالَ فَأَبَتْ وَقَالَتْ : وَاللهِ! لَا آتِيكَ حَتَّىٰ تَبْعَثَ

(١) (عمان) مدينة بالبحرين .

(٢) (عقبة المدينة) هي عقبة بمكة .

(٣) (أبا خبيب) كنية ابن الزبير . كني بابنه خبيب، وكان أكبر أولاده .

(٤) (ثم نفذ) أي انصرف .

(٥) (إليه) أي إلى عبد الله بن الزبير .

(٦) (من يسحبك بقرونك) أي يجرك بضفائر شعرك .

إِلَيَّ مَنْ يَسْحَبُنِي بِقُرُونِي . قَالَ فَقَالَ : أَرُونِي سِبْتَيَّ[١] . فَأَخَذَ نَعْلَيْهِ . ثُمَّ انْطَلَقَ يَتَوَذَّفُ[٢] . حَتَّىٰ دَخَلَ عَلَيْهَا . فَقَالَ : كَيْفَ رَأَيْتِنِي صَنَعْتُ بِعَدُوِّ اللهِ ؟ قَالَتْ : رَأَيْتُكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ ، وَأَفْسَدَ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ . بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقُولُ لَهُ : يَا ابْنَ ذَاتِ النِّطَاقَيْنِ[٣] ! أَنَا ، وَاللهِ ! ذَاتُ النِّطَاقَيْنِ . أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكُنْتُ أَرْفَعُ بِهِ طَعَامَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَطَعَامَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الدَّوَابِّ . وَأَمَّا الآخَرُ فَنِطَاقُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَا تَسْتَغْنِي عَنْهُ . أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَدَّثَنَا « أَنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَّابًا[٤] وَمُبِيرًا[٥] » فَأَمَّا الْكَذَّابُ فَرَأَيْنَاهُ . وَأَمَّا الْمُبِيرُ فَلَا إِخَالُكَ إِلَّا إِيَّاهُ[٦] . قَالَ فَقَامَ عَنْهَا وَلَمْ يُرَاجِعْهَا .

***

(٥٩) باب فضل فارس

٢٣٠ - (٢٥٤٦) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرٍ الْجَزَرِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ فَارِسَ - أَوْ قَالَ - مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ . حَتَّىٰ يَتَنَاوَلَهُ » .

***

٢٣١ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ . فَلَمَّا قَرَأَ : وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ [٦٢/الجمعة/٣] قَالَ رَجُلٌ : مَنْ هَؤُلَاءِ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَلَمْ يُرَاجِعْهُ النَّبِيُّ ﷺ .

---

(١) (أروني سبتي) السبت هي النعل التي لا شعر عليها .

(٢) (يتوذف) قال أبو عبيد : معناه يسرع . وقال أبو عمرو : معناه يتبختر .

(٣) (ذات النطاقين) قال العلماء : النطاق أن تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطها بشيء وترفع وسط ثوبها وترسله على الأسفل . تفعل ذلك عند معاناة الأشغال ، لئلا تعثر في ذيلها .

(٤) (كذابا) هو المختار بن أبي عبيد الثقفي . كان شديد الكذب .

(٥) (مبيرا) أي مهلكا .

(٦) (إخالك) بفتح الهمزة وكسرها ، وهو أشهر . ومعناه أظنك .

حَتَّىٰ سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . قَالَ وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ . قَالَ فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَىٰ سَلْمَانَ ، ثُمَّ قَالَ « لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا ، لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هٰؤُلَاءِ » .

***

(٦٠) باب قوله صلى الله عليه وسلم « الناس كإبل مائة، لا تجد فيها راحلة »

٢٣٢ — (٢٥٤٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ - وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ - (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَجِدُونَ النَّاسَ كَإِبِلٍ مِائَةٍ . لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً[1] » .

---

(١) (راحلة) قال ابن قتيبة : الراحلة النجيبة المختارة من الإبل للركوب وغيره. فهى كاملة الأوصاف. فإذا كانت فى إبل عرفت . قال : ومعنى الحديث أن الناس متساوون ليس لأحد منهم فضل فى النسب بل هم أشباه كالإبل المائة .

وقال الأزهرىّ : الراحلة عند العرب الجمل النجيب والناقة النجيبة . قال والهاء فيها للمبالغة . كما يقال رجل فهّامة ونسّابة . قال: والمعنى الذى ذكره ابن قتيبة غلط . بل معنى الحديث أن الزاهد فى الدنيا ، الكامل فى الزهد فيها والرغبة فى الآخرة ، قليل جدا كقلة الراحلة فى الإبل . هذا كلام الأزهرىّ وهو أجود من كلام ابن قتيبة. وأجود منهما قول آخرين: إن معناه أن مرضىّ الأحوال من الناس ، الكامل الأوصاف قليل فيهم جدا . كقلة الراحلة فى الإبل . قالوا: والراحلة هى البعير الكامل الأوصاف الحسن المنظر القوىّ على الأحمال والأسفار . سميت راحلة لأنها ترحل أى يجعل عليها الرحل . فهى فاعلة بمعنى مفعولة . كعيشة راضية أى مرضية . ونظائره .

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٥ – كتاب البر والصلة والآداب

(١) باب بر الوالدين، وأنهما أحق به

١ – (٢٥٤٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفٍ الثَّقَفِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي[1]؟ قَالَ «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ «ثُمَّ أَبُوكَ».

وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ: مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ.

* * *

٢ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ «أُمُّكَ. ثُمَّ أُمُّكَ. ثُمَّ أُمُّكَ. ثُمَّ أَبُوكَ. ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ».

* * *

٣ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُمَارَةَ وَابْنِ شُبْرُمَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ. وَزَادَ: فَقَالَ «نَعَمْ. وَأَبِيكَ! لَتُنَبَّأَنَّ[2]».

* * *

٤ – (...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ. حَدَّثَنَا حَبَّانُ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شُبْرُمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

(١) (صحابتي) الصحابة، هنا، بمعنى الصحبة.

(٢) (نعم. وأبيك! لتنبأن) لا يراد بذلك حقيقة القسم. بل هي كلمة تجري على اللسان دعامة للكلام.

فِي حَدِيثِ وُهَيْبٍ : مَنْ أَبَرُّ؟ وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ : أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ ؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

* * *

٥ – (٢٥٤٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ) عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ . فَقَالَ « أَحَيٌّ وَالِدَاكَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ » .

* * *

(...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ . سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ . سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

قَالَ مُسْلِمٌ : أَبُو الْعَبَّاسِ اسْمُهُ السَّائِبُ بْنُ فَرُّوخَ الْمَكِّيُّ .

* * *

٦ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ . ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . جَمِيعًا عَنْ حَبِيبٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ؛ أَنَّ نَاعِمًا ، مَوْلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَىٰ نَبِيِّ اللهِ ﷺ فَقَالَ : أُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ ، أَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللهِ . قَالَ « فَهَلْ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . بَلْ كِلَاهُمَا . قَالَ « فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَارْجِعْ إِلَىٰ وَالِدَيْكَ فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا » .

* * *

(٢) باب تقديم برّ الوالدين على التطوع بالصلاة، وغيرها

٧ – (٢٥٥٠) حدّثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ جُرَيْجٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ . فَجَاءَتْ أُمُّهُ .

قَالَ حُمَيْدٌ : فَوَصَفَ لَنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لِصِفَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أُمَّهُ حِينَ دَعَتْهُ . كَيْفَ جَعَلَتْ كَفَّهَا فَوْقَ حَاجِبِهَا . ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! أَنَا أُمُّكَ . كَلِّمْنِي . فَصَادَفَتْهُ يُصَلِّي . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! أُمِّي وَصَلَاتِي . فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ . فَرَجَعَتْ ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! أَنَا أُمُّكَ . فَكَلِّمْنِي . قَالَ : اللَّهُمَّ ! أُمِّي وَصَلَاتِي . فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ . فَقَالَتِ : اللَّهُمَّ ! إِنَّ هَٰذَا جُرَيْجٌ . وَهُوَ ابْنِي . وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي . اللَّهُمَّ ! فَلَا تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُومِسَاتِ[1] .

قَالَ : وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لَفُتِنَ .

قَالَ : وَكَانَ رَاعِي ضَأْنٍ يَأْوِي إِلَىٰ دَيْرِهِ[2] . قَالَ فَخَرَجَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي . فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا . فَقِيلَ لَهَا : مَا هَٰذَا ؟ قَالَتْ : مِنْ صَاحِبِ هَٰذَا الدَّيْرِ . قَالَ فَجَاءُوا بِفُؤُسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ[3] . فَنَادَوْهُ فَصَادَفُوهُ يُصَلِّي . فَلَمْ يُكَلِّمْهُمْ . قَالَ فَأَخَذُوا يَهْدِمُونَ دَيْرَهُ . فَلَمَّا رَأَىٰ ذَٰلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ . فَقَالُوا لَهُ : سَلْ هَٰذِهِ . قَالَ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ فَقَالَ : مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : أَبِي رَاعِي الضَّأْنِ . فَلَمَّا سَمِعُوا ذَٰلِكَ مِنْهُ قَالُوا : نَبْنِي مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . قَالَ : لَا . وَلَٰكِنْ أَعِيدُوهُ تُرَابًا كَمَا كَانَ . ثُمَّ عَلَاهُ .

***

٨ – (...) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ : عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ .

(١) (المومسات) أي الزواني البغايا المتجاهرات بذلك . والواحدة مومسة وتجمع مياميس أيضا .

(٢) (ديره) الدير كنيسة منقطعة عن العمارة ، تنقطع فيها رهبان النصارى لتعبدهم . وهو بمعنى الصومعة المذكورة في الرواية الأخرى . وهي نحو المنارة . ينقطعون فيها عن الوصول إليهم والدخول عليهم .

(٣) (ومساحيهم) المساحي جمع مسحاة ، وهي كالمجرفة ، إلا أنها حديد .

وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ . وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا . فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً . فَكَانَ فِيهَا . فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! فَقَالَ : يَا رَبِّ ! أُمِّي وَصَلَاتِي . فَأَقْبَلَ عَلَىٰ صَلَاتِهِ . فَانْصَرَفَتْ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! فَقَالَ: يَا رَبِّ ! أُمِّي وَصَلَاتِي . فَأَقْبَلَ عَلَىٰ صَلَاتِهِ. فَانْصَرَفَتْ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! فَقَالَ : أَيْ رَبِّ ! أُمِّي وَصَلَاتِي . فَأَقْبَلَ عَلَىٰ صَلَاتِهِ . فَقَالَتِ : اللَّهُمَّ ! لَا تُمِتْهُ حَتَّىٰ يَنْظُرَ إِلَىٰ وُجُوهِ الْمُومِسَاتِ . فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ . وَكَانَتِ امْرَأَةٌ بَغِيٌّ يُتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا[١] . فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتُمْ لَأَفْتِنَنَّهُ لَكُمْ . قَالَ فَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا . فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَىٰ صَوْمَعَتِهِ فَأَمْكَنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا . فَوَقَعَ عَلَيْهَا . فَحَمَلَتْ . فَلَمَّا وَلَدَتْ . قَالَتْ : هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ . فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ . فَقَالَ : مَا شَأْنُكُمْ ؟ قَالُوا : زَنَيْتَ بِهَٰذِهِ الْبَغِيِّ . فَوَلَدَتْ مِنْكَ . فَقَالَ : أَيْنَ الصَّبِيُّ ؟ فَجَاءُوا بِهِ . فَقَالَ : دَعُونِي حَتَّىٰ أُصَلِّيَ . فَصَلَّىٰ . فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ . وَقَالَ : يَا غُلَامُ ! مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : فُلَانٌ الرَّاعِي . قَالَ فَأَقْبَلُوا عَلَىٰ جُرَيْجٍ يُقَبِّلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ . وَقَالُوا: نَبْنِي لَكَ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ: لَا . أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ . فَفَعَلُوا .

وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ . فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَىٰ دَابَّةٍ فَارِهَةٍ[٢] وَشَارَةٍ[٣] حَسَنَةٍ . فَقَالَتْ أُمُّهُ ! اللَّهُمَّ ! اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَ هَٰذَا . فَتَرَكَ الثَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَىٰ ثَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْتَضِعُ .

قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ فِي فَمِهِ . فَجَعَلَ يَمُصُّهَا.

قَالَ : وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ : زَنَيْتِ . سَرَقْتِ . وَهِيَ تَقُولُ : حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ . فَقَالَتْ أُمُّهُ : اللَّهُمَّ ! لَا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهَا . فَتَرَكَ الرَّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! اجْعَلْنِي

---

(١) (يتمثل بحسنها) أي يضرب به المثل لانفرادها به .

(٢) (فارهة) الفارهة النشيطة الحادّة القوية . وقد فرَهت فراهة وفراهية .

(٣) (وشارة) الشارة الهيئة واللباس .

مِثْلَهَا. فَهُنَاكَ تَرَاجَعَا الْحَدِيثَ(١). فَقَالَتْ: حَلْقَى(٢)! مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! اجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهُ. فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ. وَمَرُّوا بِهَذِهِ الْأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَنَيْتِ. سَرَقْتِ. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلِ ابْنِي مِثْلَهَا. فَقُلْتَ: اللَّهُمَّ! اجْعَلْنِي مِثْلَهَا(٣).

قَالَ: إِنَّ ذَاكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ. وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا: زَنَيْتِ. وَلَمْ تَزْنِ. وَسَرَقْتِ. وَلَمْ تَسْرِقْ. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! اجْعَلْنِي مِثْلَهَا.

***

(٣) باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر، فلم يدخل الجنة

٩ — (٢٥٥١) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «رَغِمَ(٤) أَنْفُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ» قِيلَ: مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ».

***

١٠ — (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «رَغِمَ أَنْفُهُ. ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ. ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ» قِيلَ: مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا، ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ».

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ. حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «رَغِمَ أَنْفُهُ» ثَلَاثًا. ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

***

(١) (تراجعا الحديث) معناه أقبلت على الرضيع تحدثه. وكانت، أولا، لا تراه أهلا للكلام. فلما تكرر منه الكلام، علمت أنه أهل له فسألته وراجعته.

(٢) (حلقى) أى أصابه الله تعالى بوجع فى حلقه.

(٣) (مثلها) أى سالما من المعاصى كما هى سالمة.

(٤) (رغم) قال أهل اللغة: معناه ذل. وقيل: كره وخزى. وهو بفتح الغين وكسرها. وأصله لصق أنفه بالرغام، وهو تراب مختلط برمل. وهو الرغم، بضم الراء وفتحها وكسرها. وقيل: الرغم كل ما أصاب الأنف مما يؤذيه.

(٤) باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم، ونحوهما

١١ - (٢٥٥٢) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ . فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ . وَحَمَلَهُ عَلَىٰ حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ . وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَىٰ رَأْسِهِ . فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ : فَقُلْنَا لَهُ : أَصْلَحَكَ اللهُ ! إِنَّهُمُ الْأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : إِنَّ أَبَا هَـٰذَا كَانَ وُدًّا[١] لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ صِلَةُ الْوَلَدِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ » .

***

١٢ - (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَبَرُّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وُدَّ أَبِيهِ » .

***

١٣ - (...) حدثنا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَىٰ مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ[٢] ، إِذَا مَلَّ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ . وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ . فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَىٰ ذَٰلِكَ الْحِمَارِ . إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ . فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ ؟ قَالَ : بَلَىٰ . فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ وَقَالَ : ارْكَبْ هَـٰذَا . وَالْعِمَامَةَ ، قَالَ : اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ . فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ : غَفَرَ اللهُ لَكَ ! أَعْطَيْتَ هَـٰذَا الْأَعْرَابِيَّ حِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ ! فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ مِنْ أَبَرِّ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ ، بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ » وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ .

***

(١) (وُدًّا) قال القاضي : رويناه بضم الواو وكسرها ، أي صديقا من أهل مودته ، وهي محبته .

(٢) (يتروح عليه) معناه كان يستصحب حمارا ليستريح عليه ، إذا ضجر من ركوب البعير .

(٥) باب تفسير البرّ والإثم

١٤ – (٢٥٥٣) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ[١] . قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ ؟ فَقَالَ « الْبِرُّ[٢] حُسْنُ الْخُلُقِ . وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ[٣] فِي صَدْرِكَ ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ » .

***

١٥ – (...) حدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ نَوَّاسِ بْنِ سِمْعَانَ . قَالَ : أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً . مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهِجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ[٤] . كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ . قَالَ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ . وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ » .

***

(٦) باب صلة الرحم، وتحريم قطيعتها

١٦ – (٢٥٥٤) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الثَّقَفِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُعَاوِيَةَ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي مُزَرِّدٍ ، مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ) . حَدَّثَنِي عَمِّي ،

(١) (الأنصاريّ) هكذا وقع فى نسخ صحيح مسلم : الأنصاريّ . قال أبو عليّ الجيانيّ : هذا وهم. وصوابه الكلابيّ. فإن النواس كلابيّ مشهور . قال المازريّ والقاضى عياض: المشهور أنه كلابيّ . ولعله حليف للأنصار .

(٢) (البر) قال العلماء: البر يكون بمعنى الصلة وبمعنى اللطف والمبرة وحسن الصحبة والعشرة. وبمعنى الطاعة. وهذه الأمور هى مجامع حسن الخلق .

(٣) (حاك) أى تحرك فيه وتردد . ولم ينشرح له الصدر وحصل فى القلب منه الشك وخوف كونه ذنبا .

(٤) (ما يمنعنى من الهجرة إلا المسئلة) قال القاضى وغيره : معناه أنه أقام بالمدينة كالزائر من غير نقلة إليها من وطنه لاستيطانها . وما منعه من الهجرة ، وهى الانتقال من الوطن واستيطان المدينة إلا الرغبة فى سؤال رسول الله ﷺ عن أمور الدين . فإنه كان سمح بذلك للطارئين دون المهاجرين . وكان المهاجرون يفرحون بسؤال الغرباء الطارئين من الأعراب وغيرهم ، لأنهم يحتملون فى السؤال ويعذرون ويستفيد المهاجرون الجواب .

أَبُو الْحُبَابِ ، سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ خَلَقَ الْخَلْقَ . حَتَّىٰ إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ[١] فَقَالَتْ : هٰذَا مَقَامُ الْعَائِذِ[٢] مِنَ الْقَطِيعَةِ . قَالَ : نَعَمْ . أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ[٣] وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ ؟ قَالَتْ : بَلَىٰ . قَالَ : فَذَاكِ لَكِ » .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اقْرَؤُا إِنْ شِئْتُمْ : فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ . أُولٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ . أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا » [٤٧/محمد/٢٢و٢٣و٢٤] .

* * *

١٧ — (٢٠٥٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرِّدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ : مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللهُ . وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللهُ » .

* * *

١٨ — (٢٠٥٦) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ » .

قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : قَالَ سُفْيَانُ : يَعْنِي قَاطِعَ رَحِمٍ .

* * *

١٩ — (...) حدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ » .

* * *

(١) (الرحم) قال القاضي عياض : الرحم التي توصل وتقطع وتبر إنما هي معنى من المعاني ليست بجسم . وإنما هي قرابة ونسب تجمعه رحم والدة ويتصل بعضه ببعض ، فسمي ذلك الاتصال رحما . والمعنى لا يتأتى منه القيام ولا الكلام . فيكون ذكر قيامها هنا وتعلقها ضرب مثل وحسن استعارة ، على عادة العرب في استعمال ذلك . والمراد تعظيم شأنها وفضيلة واصليها وعظيم إثم قاطعيها بعقوقهم ولهذا سمي العقوق قطعا . والعق الشق . كأنه قطع ذلك السبب المتصل .

(٢) (العائذ) المستعيذ . وهو المعتصم بالشيء الملتجئ إليه ، المستجير به .

(٣) (أن أصل من وصلك) قال العلماء : حقيقة الصلة العطف والرحمة . فصلة الله سبحانه وتعالى عبارة عن لطفه بهم ورحمته إياهم وعطفه بإحسانه ونعمه . أو صلتهم بأهل ملكوته الأعلى وشرح صدورهم لمعرفته وطاعته .

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ.

* * *

٢٠ – (٢٥٥٧) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، أَوْ يُنْسَأَ[1] فِي أَثَرِهِ[2]، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

* * *

٢١ – (...) وحدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ[3]، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

* * *

٢٢ – (٢٥٥٨) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ لِي قَرَابَةً. أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي. وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ. وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ[4]. فَقَالَ «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ[5]. وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللهِ ظَهِيرٌ[6] عَلَيْهِمْ، مَادُمْتَ عَلَى ذَٰلِكَ».

* * *

(١) (ينسأ) أي يؤخر.

(٦) (أثره) الأثر الأجل. لأنه تابع للحياة في أثرها.

(٣) (يبسط له في رزقه) بسط الرزق توسيعه وكثرته. وقيل: البركة فيه.

(٤) (ويجهلون عليّ) أي يسيئون. والجهل، هنا، القبيح من القول. وهو تشبيه لما يلحقهم من الألم، بما يلحق آكل الرماد الحارّ من الألم.

(٥) (تسفهم الملّ) الملّ هو الرماد الحار. أي كأنما تطعمهم إياه.

(٦) (ظهير) الظهير المعين والدافع لأذاهم.

(٧) باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابر

٢٣ – (٢٥٥٩) حدّثني يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا[1]. وَكُونُوا، عِبَادَ اللهِ! إِخْوَانًا[2]. وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ».

* * *

(...) حدّثنا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ. ح وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

* * *

(...) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ «وَلَا تَقَاطَعُوا».

* * *

(...) حدّثنا أَبُو كَامِلٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ). ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ.

أَمَّا رِوَايَةُ يَزِيدَ عَنْهُ فَكَرِوَايَةِ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ. يَذْكُرُ الْخِصَالَ الْأَرْبَعَةَ جَمِيعًا. وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ «وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا».

* * *

٢٤ – (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا. وَكُونُوا، عِبَادَ اللهِ! إِخْوَانًا».

* * *

(١) (ولا تدابروا) التدابر المعاداة. وقيل المقاطعة. لأن كل واحد يولى صاحبه دبره.

(٢) (كونوا عباد الله إخوانا) أى تعاملوا وتعاشروا معاملة الإخوة ومعاشرتهم فى المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون فى الخير ونحو ذلك. مع صفاء القلوب والنصيحة بكل حال.

(...) حَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ نَصْرٍ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ. وَزَادَ « كَمَا أَمَرَكُمُ اللهُ » .

***

(٨) باب تحريم الهجر فوق ثلاث ، بلا عذر شرعي

٢٥ – (٢٥٦٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ . يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَـٰذَا وَيُعْرِضُ هَـٰذَا . وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » .

***

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ مَالِكٍ ، وَمِثْلِ حَدِيثِهِ . إِلَّا قَوْلَهُ « فَيُعْرِضُ هَـٰذَا وَيُعْرِضُ هَـٰذَا » فَإِنَّهُمْ جَمِيعًا قَالُوا فِي حَدِيثِهِمْ ، غَيْرَ مَالِكٍ « فَيَصُدُّ هَـٰذَا وَيَصُدُّ هَـٰذَا[1] » .

***

٢٦ – (٢٥٦١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (وَهُوَ ابْنُ عُثْمَانَ) عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ » .

***

٢٧ – (٢٥٦٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثٍ » .

***

(١) (فيصد هذا ويصد هذا) معنى يصد يعرض . أي يوليه عُرضه ، أي جانبه .

(٩) باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش، ونحوها

٢٨ – (٢٥٦٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ[١]. فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ. وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا[٢] ، وَلَا تَنَافَسُوا[٣] ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا . وَكُونُوا ، عِبَادَ اللهِ ! إِخْوَانًا » .

* * *

٢٩ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَهَجَّرُوا[٤] ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ . وَكُونُوا ، عِبَادَ اللهِ ! إِخْوَانًا » .

* * *

٣٠ – (...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَنَاجَشُوا[٥]. وَكُونُوا ، عِبَادَ اللهِ ! إِخْوَانًا » .

* * *

(١) (إياكم والظن) المراد النهي عن ظن السوء. قال الخطابي: هو تحقيق الظن وتصديقه، دون ما يهجس في النفس، فإن ذلك لا يملك . ومراد الخطابي أن المحرم في الظن ما يستمر صاحبه عليه ويستقر في قلبه ، دون ما يعرض في القلب ولا يستقر . فإن هذا لا يكلف به .

(٢) (ولا تحسسوا ولا تجسسوا) قال العلماء : التحسس الاستماع لحديث القوم . والتجسس البحث عن العورات . وقيل هو التفتيش عن بواطن الأمور . وأكثر ما يقال في الشر . والجاسوس صاحب سر الشر . والناموس صاحب سر الخير .

(٣) (ولا تنافسوا) المنافسة والتنافس معناهما الرغبة في الشيء وفي الانفراد به . ونافسته منافسة إذا رغبت فيما رغب فيه . وقيل : معنى الحديث التباري في الرغبة في الدنيا وأسبابها وحظوظها .

(٤) (لا تهجروا) أي لا تتكلموا بالهجر ، وهو الكلام القبيح .

(٥) (ولا تناجشوا) هو تفاعل من النجش . والنجش في البيع هو أن يمدح السلعة لينفقها ويروجها أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شراءها ليقع غيره فيها . والأصل فيه تنفير الوحش من مكان إلى مكان .

(...) حدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ نَصْرٍ الْجَهْضَمِيُّ. قَالَا : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ « لَا تَقَاطَعُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا . وَكُونُوا إِخْوَانًا . كَمَا أَمَرَكُمُ اللهُ » .

* * *

٣١ – (...) وحدثني أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. حَدَّثَنَا حَبَّانُ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَنَافَسُوا . وَكُونُوا ، عِبَادَ اللهِ ! إِخْوَانًا » .

* * *

(١٠) باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله

٣٢ – (٢٥٦٤) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَىٰ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَيْعِ بَعْضٍ . وَكُونُوا ، عِبَادَ اللهِ ! إِخْوَانًا . الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ . لَا يَظْلِمُهُ ، وَلَا يَخْذُلُهُ[1] ، وَلَا يَحْقِرُهُ[2] . التَّقْوَىٰ هَٰهُنَا[3] » وَيُشِيرُ إِلَىٰ صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ « بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ . كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ . دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ » .

* * *

٣٣ – (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أُسَامَةَ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ ، مَوْلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ

(١) (ولا يخذله) قال العلماء : الخذل ترك الإعانة والنصر . ومعناه إذا استعان به في دفع ظالم ونحوه لزمه إعانته إذا أمكنه ، ولم يكن له عذر شرعي .

(٢) (ولا يحقره) أي لا يحتقره . فلا ينكر عليه ولا يستصغره ويستقله .

(٣) (التقوى ههنا) معناه أن الأعمال الظاهرة لا تحصل بها التقوى . وإنما تحصل بما يقع في القلب من عظمة الله وخشيته ومراقبته .

رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ دَاوُدَ . وَزَادَ . وَنَقَصَ . وَمِمَّا زَادَ فِيهِ « إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ[1] إِلَىٰ أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَىٰ صُوَرِكُمْ . وَلَـٰكِنْ يَنْظُرُ إِلَىٰ قُلُوبِكُمْ » وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَىٰ صَدْرِهِ .

* * *

٣٤ – (...) حدّثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَىٰ صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ . وَلَـٰكِنْ يَنْظُرُ إِلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ » .

* * *

(١١) باب النهى عن الشحناء والتهاجر

٣٥ – (٢٥٦٥) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ . فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا . إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ[2] . فَيُقَالُ: أَنْظِرُوا هَـٰذَيْنِ[3] حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا . أَنْظِرُوا هَـٰذَيْنِ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا . أَنْظِرُوا هَـٰذَيْنِ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا » .

* * *

(...) حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ . كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الدَّرَاوَرْدِيِّ « إِلَّا الْمُتَهَاجِرَيْنِ » مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدَةَ . وَقَالَ قُتَيْبَةُ « إِلَّا الْمُهْتَجِرَيْنِ » .

* * *

٣٦ – (...) حدّثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ . سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ مَرَّةً قَالَ « تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمِ خَمِيسٍ وَاثْنَيْنِ . فَيَغْفِرُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَٰلِكَ الْيَوْمِ

(١) (لا ينظر) معنى نظر الله هنا مجازاته ومحاسبته . أى إنما يكون ذلك على ما فى القلب ، دون الصور الظاهرة .

(٢) (شحناء) أى عداوة وبغضاء .

(٣) (أنظروا هذين) أى أخروهما .

لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا . إِلَّا امْرَأً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ . فَيُقَالُ : ارْكُوا هَـٰذَيْنِ[1] حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا . ارْكُوا هَـٰذَيْنِ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا » .

* * *

(...) حدثنا أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ مُسْلِمِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ . يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ . فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ . إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ . فَيُقَالُ : اتْرُكُوا ، أَوِ ارْكُوا ، هَـٰذَيْنِ حَتَّىٰ يَفِيئَا[2] » .

* * *

(١٢) باب فى فضل الحب فى الله

٣٧ – (٢٥٦٦) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ ، سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي[3] . الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي . يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي » .

* * *

٣٨ – (٢٥٦٧) حدثني عَبْدُ الْأَعْلَىٰ بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ « أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَىٰ . فَأَرْصَدَ[4] اللهُ لَهُ ، عَلَىٰ مَدْرَجَتِهِ[5] ، مَلَكًا . فَلَمَّا أَتَىٰ عَلَيْهِ قَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَـٰذِهِ الْقَرْيَةِ . قَالَ : هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا[6] ؟ قَالَ : لَا . غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللهِ عَزَّ وَجَلَّ . قَالَ : فَإِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكَ ، بِأَنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ » .

* * *

(١) (اركوا هذين) أى أخروا . يقال : ركاه يركوه ركوا ، إذا أخره .

(٢) (حتى يفيئا) أى يرجعا إلى الصلح والمودة .

(٣) (بجلالى) أى بعظمتى وطاعتى . لا للدنيا .

(٤) (فأرصد) أى أقعده يرقبه .

(٥) (على مدرجته) المدرجة هى الطريق . سميت بذلك لأن الناس يدرجون عليها . أى يمضون ويمشون .

(٦) (تربها) أى تقوم بإصلاحها ، وتنهض إليه بسبب ذلك .

(...) قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُوَيَةَ الْقُشَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

(١٣) باب فضل عيادة المريض

٣٩ – (٢٥٦٨) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِيَانِ ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ (قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ[1] الْجَنَّةِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ » .

***

٤٠ – (...) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، مَوْلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ عَادَ مَرِيضًا ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ[2] حَتَّىٰ يَرْجِعَ » .

***

٤١ – (...) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ » .

***

٤٢ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ (وَهُوَ أَبُو قِلَابَةَ) ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، مَوْلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ عَادَ مَرِيضًا ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ ؟ قَالَ « جَنَاهَا » .

***

(١) (مخرفة) هي سكة بين صفين من نخل يخترف من أيهما شاء . أي يجتني : وقيل المخرفة الطريق . أي أنه على طريق تؤديه إلى طريق الجنة .

(٢) (خرفة الجنة) الخرفة اسم ما يخترف من النخل حتى يدرك .

(...) حدثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ.

* * *

٤٣ – (٢٥٦٩) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ! مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي. قَالَ: يَا رَبِّ! كَيْفَ أَعُودُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ. قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ. أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟ يَا ابْنَ آدَمَ! اسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي. قَالَ: يَا رَبِّ! وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ. قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَٰلِكَ عِنْدِي؟ يَا ابْنَ آدَمَ! اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي. قَالَ: يَا رَبِّ! كَيْفَ أَسْقِيكَ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ. قَالَ: اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ. أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَٰلِكَ عِنْدِي».

* * *

(١٤) باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك، حتى الشوكة يشاكها

٤٤ – (٢٥٧٠) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَـٰقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ[1] مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَفِي رِوَايَةِ عُثْمَانَ - مَكَانَ الْوَجَعُ - وَجَعًا.

* * *

(...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. أَخْبَرَنِي أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ). كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ. كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ. بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ، مِثْلَ حَدِيثِهِ.

* * *

(١) (الوجع) قال العلماء: الوجع، هنا، المرض. والعرب تسمى كل مرض وجعا.

٤٥ – (٢٥٧١) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ. فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعْكًا شَدِيدًا[1]. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَجَلْ. إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ» قَالَ فَقُلْتُ: ذَلِكَ، أَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَجَلْ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا».

وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي.

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ. كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ. بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ. نَحْوَ حَدِيثِهِ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ «نَعَمْ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا عَلَى الأَرْضِ مُسْلِمٌ».

***

٤٦ – (٢٥٧٢) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، قَالَ: دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ، وَهِيَ بِمِنًى. وَهُمْ يَضْحَكُونَ. فَقَالَتْ: مَا يُضْحِكُكُمْ؟ قَالُوا: فُلَانٌ خَرَّ عَلَى طُنُبِ[2] فُسْطَاطٍ، فَكَادَتْ عُنُقُهُ أَوْ عَيْنُهُ أَنْ تَذْهَبَ. فَقَالَتْ: لَا تَضْحَكُوا. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَمُحِيَتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

***

٤٧ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا). ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ

---

(١) (إنك لتوعك وعكا شديدا) الوعك قيل هو الحمى وقيل ألمها ومغثها. وقد وُعِك الرجل يوعَك فهو موعوك.

(٢) (طنب) هو الحبل الذي يشد به الفسطاط، وهو الخباء ونحوه.

الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا ، إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً ، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً » .

* * *

٤٨ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا ، إِلا قَصَّ اللهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ » .

* * *

(...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

٤٩ – (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كُفِّرَ بِهَا عَنْهُ ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا » .

* * *

٥٠ – (...) حدثنا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ ، حَتَّى الشَّوْكَةِ ، إِلَّا قُصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ[1] ، أَوْ كُفِّرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ » .

لَا يَدْرِي يَزِيدُ أَيَّتُهُمَا قَالَ عُرْوَةُ .

* * *

٥١ – (...) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا حَيْوَةُ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ ، حَتَّى الشَّوْكَةِ تُصِيبُهُ ، إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً ، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ » .

* * *

٥٢ – (٢٥٧٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا

---

(١) (قص بها من خطاياه) أي نقص وأخذ .

رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ[١] ، وَلَا نَصَبٍ[٢] ، وَلَا سَقَمٍ ، وَلَا حَزَنٍ ، حَتَّى الْهَمِّ يُهِمُّهُ[٣] ، إِلَّا كُفِّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ » .

* * *

(٢٥٧٤) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ مُحَيْصِنٍ ، شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ [٤/النساء/١٢٣] بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قَارِبُوا[٤] وَسَدِّدُوا[٥] . فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ . حَتَّى النَّكْبَةِ يُنْكَبُهَا[٦] ، أَوِ الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا » .

قَالَ مُسْلِمٌ : هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ .

* * *

٥٣ – (٢٥٧٥) حدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ ، أَوْ أُمِّ الْمُسَيَّبِ . فَقَالَ « مَالَكِ ؟ يَا أُمَّ السَّائِبِ ! أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ ! تُزَفْزِفِينَ[٧] ؟ » قَالَتِ : الْحُمَّى . لَا بَارَكَ اللهُ فِيهَا . فَقَالَ « لَا تَسُبِّي الْحُمَّى . فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ . كَمَا يُذْهِبُ الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ » .

* * *

(١) (وصب) الوصب الوجع اللازم . ومنه قوله تعالى : ولهم عذاب واصب . أي لازم ثابت .

(٢) (ولا نصب) النصب التعب . وقد نصب ينصب نصبا كفرح يفرح فرحا ـ ونصبه غيره وأنصبه ، لغتان .

(٣) (يُهَمّه) قال القاضي : بضم الياء وفتح الهاء ، على مالم يسمّ فاعله . وضبطه غيره يَهُمّه بفتح الياء وضم الهاء ، أي يغمه . وكلاهما صحيح .

(٤) (قاربوا) أي اقتصدوا . فلا تغلوا ولا تقصروا . بل توسطوا .

(٥) (وسددوا) أي اقصدوا السداد ، وهو الصواب .

(٦) (حتى النكبة ينكبها) هي مثل العثرة يعثرها برجله . وربما جرحت إصبعه . وأصل النكب الكبّ والقلب .

(٧) (تُزفزفين) قال القاضي : تضم التاء وتفتح . هذا هو الصحيح المشهور في ضبط هذه اللفظة . وادعى القاضي أنها رواية جميع رواة مسلم . معناه تتحركين حركة شديدة أي ترعدين .

٥٤ - (٢٥٧٦) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، أَبُو بَكْرٍ . حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ . قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : هَٰذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ . أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ : إِنِّي أُصْرَعُ . وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ . فَادْعُ اللهَ لِي . قَالَ « إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكِ الْجَنَّةُ . وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُعَافِيَكِ » . قَالَتْ : أَصْبِرُ . قَالَتْ : فَإِنِّي أَتَكَشَّفُ . فَادْعُ اللهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ ، فَدَعَا لَهَا .

***

(١٥) باب تحريم الظلم

٥٥ - (٢٥٧٧) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ بَهْرَامَ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيَّ) . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِيمَا رَوَى عَنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ « قَالَ : يَا عِبَادِي ! إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي [١] وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا . فَلَا تَظَالَمُوا [٢] . يَا عِبَادِي ! كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ [٣] . فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ . يَا عِبَادِي ! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ . فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ . يَا عِبَادِي ! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ . فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ . يَا عِبَادِي ! إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ [٤] بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا . فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ . يَا عِبَادِي ! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي . وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي

---

(١) (إني حرمت الظلم على نفسي) قال العلماء : معناه تقدست عنه وتعاليت . وأصل التحريم في اللغة المنع . فسمى تقدسه عن الظلم تحريما ، لمشابهته للممنوع في أصل عدم الشيء .

(٢) (فلا تظالموا) أي لا تتظالموا . والمراد لا يظلم بعضكم بعضا .

(٣) (كلكم ضال إلا من هديته) قال المازري : ظاهر هذا أنهم خلقوا على الضلال ، إلا من هداه الله تعالى . وفي الحديث المشهور « كل مولود يولد على الفطرة » . فقد يكون المراد بالأول وصفهم بما كانوا عليه قبل مبعث النبي ﷺ . وأنهم لو تركوا وما في طباعهم من إيثار الشهوات والراحة وإهمال النظر لضلوا . وهذا الثاني أظهر .

(٤) (إنكم تخطئون) الرواية المشهورة : تُخطئون ، بضم التاء . وروى بفتحها وفتح الطاء . يقال . خطِئ يخطأ إذا فعل ما يأثم به، فهو خاطئ . ومنه قوله تعالى : استغفر لنا ذنوبنا إنا كنا خاطئين . ويقول في الإثم أيضا : أخطأ . فهما صحيحان .

فتنفعوني . يا عبادي ! لو أن أولكم وآخركم . وإنسكم وجنكم . كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم . مازاد ذلك في ملكي شيئا . ياعبادي! لو أن أولكم وآخركم . وإنسكم وجنكم . كانوا على أفجر قلب رجل واحد . مانقص ذلك من ملكي شيئا . ياعبادي ! لو أن أولكم وآخركم . وإنسكم وجنكم . قاموا في صعيد واحد فسألوني . فأعطيت كل إنسان مسألته . ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط[1] إذا أدخل البحر . يا عبادي ! إنما هي أعمالكم أحصيها لكم . ثم أوفيكم إياها . فمن وجد خيرا فليحمد الله . ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه » .

قال سعيد : كان أبو إدريس الخولاني، إذا حدث بهذا الحديث، جثا على ركبتيه .

***

(...) حدثنيه أبو بكر بن إسحاق . حدثنا أبو مسهر . حدثنا سعيد بن عبد العزيز ، بهذا الإسناد . غير أن مروان أتمهما حديثا .

***

(...) قال أبو إسحاق : حدثنا بهذا الحديث الحسن والحسين ، ابنا بشر . ومحمد بن يحيى . قالوا : حدثنا أبو مسهر . فذكروا الحديث بطوله .

***

(...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن المثنى . كلاهما عن عبد الصمد بن عبد الوارث . حدثنا همام . حدثنا قتادة عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ، عن أبي ذر . قال : قال رسول الله ﷺ ، فيما يروي عن ربه تبارك وتعالى « إني حرمت على نفسي الظلم وعلى عبادي . فلا تظالموا » . وساق الحديث بنحوه . وحديث أبي إدريس الذي ذكرناه أتم من هذا .

***

---

(١) (إلا كما ينقص المخيط) قال العلماء : هذا تقريب إلى الأفهام . ومعناه لا ينقص شيئا أصلا . كما قال في الحديث الآخر « لا يغيضها نفقة » أي لا ينقصها نفقة . لأن ما عند الله لا يدخله نقص ، وإنما يدخل النقص المحدود الفاني . وعطاء الله تعالى من رحمته وكرمه ، وهما صفتان قديمتان لا يتطرق إليهما نقص . فضرب المثل بالمخيط في البحر لأنه غاية ما يضرب به المثل في القلة . والمقصود التقريب إلى الأفهام بما شاهدوه . فإن البحر من أعظم المرئيات عيانا وأكبرها . والإبرة من أصغر الموجودات مع أنها صقيلة لا يتعلق بها ماء .

٥٦ – (٢٥٧٨) حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « اتَّقُوا الظُّلْمَ . فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ[١] . وَاتَّقُوا الشُّحَّ . فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ[٢] . حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ » .

* * *

٥٧ – (٢٥٧٩) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

٥٨ – (٢٥٨٠) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ . مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ ، كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ[٣] . وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً ، فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً[٤] مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا ، سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

(١) (اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة) قال القاضي: قيل هو على ظاهره. فيكون ظلمات على صاحبه لا يهتدى يوم القيامة سبيلا حين يسعى نور المؤمنين بين أيديهم وبأيمانهم . ويحتمل أن الظلمات ، هنا ، الشدائد . وبه فسروا قوله تعالى : قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر ، أى شدائدهما . ويحتمل أنها عبارة عن الأنكال والعقوبات .

(٢) (واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم) قال القاضي : يحتمل أن هذا الهلاك هو الهلاك الذى أخبر عنهم به فى الدنيا بأنهم سفكوا دماءهم . ويحتمل أنه هلاك الآخرة . وهذا الثانى أظهر . ويحتمل أنه أهلكهم فى الدنيا والآخرة . قال جماعة : الشح أشد البخل وأبلغ فى المنع من البخل. وقيل . هو البخل مع الحرص . وقيل: البخل فى أفراد الأمور، والشح عامّ . وقيل . الشح الحرص على ما ليس عنده، والبخل بما عنده .

(٣) (من كان فى حاجة أخيه كان الله فى حاجته) أى أعانه عليها ولطف به فيها .

(٤) (ومن فرّج عن مسلم كربة ..) فى هذا فضل إعانة المسلم وتفريج الكرب عنه وستر زلاته . ويدخل فى كشف الكربة وتفريجها مَن أزالها بماله أو جاهه أو مساعدته . والظاهر أنه يدخل فيه من أزالها بإشارته ورأيه ودلالته . وأما الستر المندوب إليه هنا ، فالمراد به الستر على ذوى الهيآت ونحوهم، مما ليس هو معروفا بالأذى والفساد. فأما المعروف بذلك فيستحب أن لا يستر عليه . بل ترفع قضيته إلى ولىّ الأمر، إن لم يخف من ذلك مفسدة. لأن الستر على هذا يطمعه فى الإيذاء والفساد وانتهاك الحرمات وجسارة غيره على مثل فعله . هذا كله فى ستر معصية وقعت وانقضت . أما معصية رآه عليها وهو ، بعد، متلبس بها فتجب المبادرة بإنكارها عليه ومنعه منها على من قدر على ذلك . ولا يحل تأخيرها. فإن عجز لزمه رفعها إلى ولىّ الأمر، إذا لم تترتب على ذلك مفسدة .

٥٩ – (٢٥٨١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ » قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ « إِنَّ الْمُفْلِسَ[1] مِنْ أُمَّتِي، يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا. فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ. فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ، قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ. ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ ».

* * *

٦٠ – (٢٥٨٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ. قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَتُؤَدُّنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ[2]. حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ ».

* * *

٦١ – (٢٥٨٣) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْلِي لِلظَّالِمِ[3]. فَإِذَا أَخَذَهُ

---

(١) (إن المفلس من أمتي) معناه أن هذا حقيقة المفلس. أما من ليس له مال، ومن قل ماله، فالناس يسمونه مفلسا، وليس هو حقيقة المفلس. لأن هذا الأمر يزول وينقطع بموته. وربما ينقطع بيسار يحصل له بعد ذلك في حياته. وإنما حقيقة المفلس هذا المذكور في الحديث فهو الهالك الهلاك التام والمعدوم الإعدام المقطع. فتؤخذ حسناته لغرمائه. فإذا فرغت حسناته أخذ من سيئاتهم فوضع عليه، ثم ألقي في النار، فتمت خسارته وهلاكه وإفلاسه.

(٢) (لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القامة) هذا تصريح بحشر البهائم يوم القيامة وإعادتها يوم القيامة كما يعاد أهل التكليف من الآدميين. وكما يعاد الأطفال والمجانين ومن لم تبلغه دعوة. وعلى هذا تظاهرت دلائل القرآن والسنة. قال الله تعالى : وإذا الوحوش حشرت. وإذا ورد لفظ الشرع، ولم يمنع من إجرائه على ظاهره عقل ولا شرع، وجب حمله على ظاهره. قال العلماء : وليس من شرط الحشر والإعادة في القيامة، المجازاة والعقاب والثواب.

وأما القصاص من القرناء والجلحاء فليس هو من قصاص التكليف : إذ لا تكليف عليها. بل هو قصاص مقابلة. والجلحاء هي الجماء التي لا قرن لها.

(٣) (يملي للظالم) معنى يملي يمهل ويؤخر ويطيل له في المدة. وهو مشتق من الملوة، وهي المدة والزمان، بضم الميم وفتحها وكسرها.

لَمْ يُفْلِتْهُ(١) » . ثُمَّ قَرَأَ : وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ. [١١/هود/١٠٢]

* * *

(١٦) باب نصر الأخ ظالما أو مظلوما

٦٢ – (٢٥٨٤) حدّثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ : اقْتَتَلَ غُلَامَانِ(٢) . غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوِ الْمُهَاجِرُونَ : يَالَ الْمُهَاجِرِينَ(٣) ! وَنَادَى الْأَنْصَارِيُّ : يَالَ الْأَنْصَارِ(٣) ! فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ « مَا هَٰذَا دَعْوَىٰ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ(٤) ؟ » قَالُوا : لَا . يَا رَسُولَ اللهِ ! إِلَّا أَنَّ غُلَامَيْنِ اقْتَتَلَا فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ(٥). قَالَ « فَلَا بَأْسَ(٦) . وَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا . إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ ، فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ . وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ » .

* * *

٦٣ – (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - (قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ : سَمِعَ عَمْرٌو جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لَلْأَنْصَارِ ! وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ : يَا لَلْمُهَاجِرِينَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) (لم يفلته) أى لم يطلقه ولم ينفلت منه . قال أهل اللغة : يقال أفلته أطلقه . وانفلت تخلص منه .

(٢) (اقتتل غلامان) أى تضاربا .

(٣) (يال المهاجرين. يال الأنصار) هكذا هو فى معظم النسخ يال ، بلام مفصولة فى الموضعين وفى بعضها: ياللمهاجرين وياللأنصار ، بوصلها . وفى بعضها : يا آل المهاجرين . واللام مفتوحة فى الجميع . وهى لام الاستغاثة. والصحيح بلام موصولة ومعناه أدعو المهاجرين وأستغيث بهم .

(٤) (دعوى أهل الجاهلية) تسميته ﷺ ذلك دعوى الجاهلية هو كراهة منه لذلك . فإنه مما كانت عليه الجاهلية من التعاضد بالقبائل فى أمور الدنيا ومتعلقاتها وكانت الجاهلية تأخذ حقوقها بالعصبات والقبائل . فجاء الاسلام بإبطال ذلك، وفصل القضايا بالأحكام الشرعية .

(٥) (فكسع أحدهما الآخر) أى ضرب دبره وعجزته ، بيد أو رجل أو سيف أو غيره .

(٦) (فلا بأس) معناه لم يحصل من هذه القصة بأس مما كنت خفته .

« مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ؟ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ . فَقَالَ « دَعُوهَا . فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ [١] » فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ فَقَالَ : قَدْ فَعَلُوهَا . وَاللهِ ! لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ .

قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَـٰذَا الْمُنَافِقِ. فَقَالَ « دَعْهُ . لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ » .

* * *

٦٤ – (...) حدثنا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ : كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ الْقَوَدَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « دَعُوهَا . فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ » .

قَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَمْرٌو قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا .

* * *

(١٧) باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم

٦٥ – (٢٥٨٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الأَشْعَرِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ [٢] . يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا » .

* * *

٦٦ – (٢٥٨٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ ، مَثَلُ

---

(١) (دعوها فإنها منتنة) أى قبيحة كريهة مؤذية .

(٢) (المؤمن كالبنيان ..) وفى الحديث الآخر « مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم الخ » هذه الأحاديث صريحة فى تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض . وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد فى غير إثم ولا مكروه .

الْجَسَدِ . إِذَا اشْتَكَىٰ مِنْهُ عُضْوٌ ، تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ[١] بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّىٰ » .

***

(...) حدثنا إِسْحَٰقُ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

***

٦٧ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ . إِنِ اشْتَكَىٰ رَأْسُهُ ، تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّىٰ وَالسَّهَرِ » .

***

(...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ . إِنِ اشْتَكَىٰ عَيْنُهُ ، اشْتَكَىٰ كُلُّهُ . وَإِنِ اشْتَكَىٰ رَأْسُهُ ، اشْتَكَىٰ كُلُّهُ » .

***

(...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَهُ .

***

(١٨) باب النهى عن السباب

٦٨ – (٢٥٨٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا[٢] . فَعَلَى الْبَادِئِ ، مَا لَمْ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ » .

***

(١) (تداعى له سائر الجسد) أى دعا بعضه بعضا إلى المشاركة فى ذلك . ومنه قوله : تداعت الحيطان أى تساقطت أو قربت من التساقط .

(٢) (المستبان ما قالا) معناه أن إثم السباب الواقع من اثنين مختص بالبادئ منهما ، كله . إلا أن يتجاوز الثانى قدر الانتصار فيقول للبادئ أكثر مما قال له .

(١٩) باب استحباب العفو والتواضع

٦٩ - (٢٠٨٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ[١] وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلا عِزًّا[٢] . وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ »[٣].

***

(٢٠) باب تحريم الغيبة

٧٠ - (٢٠٨٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ » قِيلَ : أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ ؟ قَالَ « إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ . وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ، فَقَدْ بَهَتَّهُ[٤] » .

***

(١) (ما نقصت صدقة من مال) ذكروا فيه وجهين : أحدهما معناه أنه يبارك فيه ويدفع عنه المضرات ، فينجبر نقص الصورة بالبركة الخفية . وهذا مدرك بالحس والعادة . والثانى أنه ، وإن نقصت صورته ، كان فى الثواب المرتب عليه جبر لنقصه وزيادة إلى أضعاف كثيرة .

(٢) (وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا) فيه أيضا وجهان : أحدهما على ظاهره . ومن عُرف بالعفو والصفح ساد وعظم فى القلوب ، وزاد عزه وإكرامه . والثانى أن المراد أجره فى الآخرة وعزه هناك .

(٣) (وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله) فيه أيضا وجهان : أحدهما يرفعه فى الدنيا ويثبت له بتواضعه فى القلوب منزلة ، ويرفعه الله عند الناس ويجل مكانه . والثانى أن المراد ثوابه فى الآخرة ورفعه فيها بتواضعه فى الدنيا . قال العلماء : وهذه الأوجه فى الألفاظ الثلاثة موجودة فى العادة معروفة . وقد يكون المراد الوجهين معا . فى جميعها . فى الدنيا والآخرة.

(٤) (بهته) يقال : بَهَتَّهُ ، قلت فيه البهتان . وهو الباطل . والغيبة ذكر الإنسان فى غيبته بما يكره . وأصل البهت أن يقال له الباطل فى وجهه . وهما حرامان . لكن تباح الغيبة لغرض شرعىّ .

(٢١) باب بشارة من ستر الله تعالى عيبه فى الدنيا، بأن يستر عليه فى الآخرة

٧١ – (٢٥٩٠) حدثنى أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَسْتُرُ اللهُ عَلَىٰ عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ[1] » .

* * *

٧٢ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

(٢٢) باب مداراة من يتقى فحشه

٧٣ – (٢٥٩١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ . سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ : حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ ؛ أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ[2] عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « ائْذَنُوا لَهُ . فَلَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ ، أَوْ بِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ » فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ . ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ ؟ قَالَ « يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مَنْ وَدَعَهُ ، أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ » .

* * *

(١) (إلا ستره الله يوم القيامة) قال القاضى : يحتمل وجهين : أحدهما أن يستر معاصيه وعيوبه عن إذاعتها فى أهل الموقف . والثانى ترك محاسبته عليها وترك ذكرها . قال : والأول أظهر ، لما جاء فى الحديث الآخر: يقرره بذنوبه، يقول: سترتها عليك فى الدنيا ، وأنا أغفرها لك اليوم .

(٢) (إن رجلا استأذن .. الخ) قال القاضى : هذا الرجل هو عيينة بن حصن . ولم يكن أسلم حينئذ ، وإن كان قد أظهر الإسلام . فأراد النبى ﷺ أن يبين حاله ليعرفه الناس ولا يغتر به من لم يعرف حاله. قال وكان منه فى حياة النبى ﷺ، وبعده ، ما دل على ضعف إيمانه . وارتد مع المرتدين . وجىء به أسيرا إلى أبى بكر رضى الله عنه . ووصفُ النبى ﷺ بأنه بئس أخو العشيرة ، من أعلام النبوة . لأنه ظهر كما وصف . وإنما ألان له القول تألفا له ولأمثاله على الإسلام . والمراد بالعشيرة قبيلته ، أى بئس هذا الرجل منها .

(...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. كِلاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ فِي هَٰذَا الإِسْنَادِ. مِثْلَ مَعْنَاهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « بِئْسَ أَخُو الْقَوْمِ وَابْنُ الْعَشِيرَةِ ».

***

(٢٣) باب فضل الرفق

٧٤ – (٢٥٩٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ. حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ، يُحْرَمِ الْخَيْرَ ».

***

٧٥ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ. حَدَّثَنَا حَفْصٌ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ). كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لَهُمَا - (قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ هِلَالٍ الْعَبْسِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ ».

***

٧٦ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ هِلَالٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ حُرِمَ الرِّفْقَ حُرِمَ الْخَيْرَ. أَوْ مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ ».

***

٧٧ – (٢٥٩٣) حدثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي حَيْوَةُ. حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ (يَعْنِي بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ)، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛

أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ . وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ[1] مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ[2] . وَمَا لَا يُعْطِي عَلَىٰ مَا سِوَاهُ » .

***

٧٨ – (٢٥٩٤) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمِقْدَامِ ، (وَهُوَ ابْنُ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ . وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ » .

***

٧٩ – (...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ الْمِقْدَامَ بْنَ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : رَكِبَتْ عَائِشَةُ بَعِيرًا . فَكَانَتْ فِيهِ صُعُوبَةٌ . فَجَعَلَتْ تُرَدِّدُهُ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

***

(٢٤) باب النهي عن لعن الدواب وغيرها

٨٠ – (٢٥٩٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَىٰ نَاقَةٍ . فَضَجِرَتْ فَلَعَنَتْهَا . فَسَمِعَ ذَٰلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا . فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ » .

قَالَ عِمْرَانُ : فَكَأَنِّي أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ ، مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ .

***

٨١ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ . بِإِسْنَادِ إِسْمَاعِيلَ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ :

(١) (ويعطي على الرفق) أي يثيب عليه ما لا يثيب على غيره . وقال القاضي : معناه يتأتى به من الأغراض ويسهل من المطالب ما لا يتأتى بغيره .

(٢) (العنف) بضم العين وفتحها وكسرها . حكاهن القاضي وغيره . الضم أفصح وأشهر ، وهو ضد الرفق .

قَالَ عِمْرَانُ : فَكَأَنِّى أَنْظُرُ إِلَيْهَا، نَاقَةً وَرْقَاءَ[١] . وَفِى حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ : فَقَالَ « خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَأَعْرُوهَا[٢] فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ » .

* * *

٨٢ – (٢٥٩٦) حدّثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِى ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِى عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِى بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، قَالَ : بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ ، عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ ، إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ . وَتَضَايَقَ بِهِمُ الْجَبَلُ . فَقَالَتْ : حَلْ[٣] . اللَّهُمَّ ! الْعَنْهَا. قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا تُصَاحِبْنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ » .

* * *

٨٣ – (..) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . ح وَحَدَّثَنِى عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِى ابْنَ سَعِيدٍ) . جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِى حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ « لَا . أَيْمُ اللهِ ! لَا تُصَاحِبْنَا رَاحِلَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ مِنَ اللهِ » أَوْ كَمَا قَالَ .

* * *

٨٤ – (٢٥٩٧) حدّثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ . حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا يَنْبَغِى لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا[٤] » .

* * *

(١) (ناقة ورقاء) أى يخالط بياضها سواد . والذكر أورق . وقيل : هى التى لونها كلون الرماد .

(٢) (وأعروها) يقال : أعريته وعريته ، إعراء وتعرية ، فتعرّى . والمراد ، هنا ، خذوا ما عليها من المتاع ورحلها وآلتها .

(٣) (حل) كلمة زجر للإبل واستحثاث . يقال . حلْ حلْ ، بإسكان اللام فيهما . قال القاضى: ويقال أيضا : حلِ حلٍ بكسر اللام فيهما ، بالتنوين وبغير التنوين .

(٤) (لا ينبغى لصديق أن يكون لعانا) فيه الزجر عن اللعن ، وأن من تخلق به لا يكون فيه هذه الصفات الجميلة لأن اللعنة ، فى الدعاء ، يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى . وليس الدعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى ، وجعلهم كالبنيان يشدّ بعضهم بعضا ، وكالجسد الواحد. وأن المؤمن يحب لأخيه ما يحب لنفسه . فمن دعا على أخيه المسلم باللعنة ، وهى الإبعاد من رحمة الله تعالى ، فهو فى نهاية المقاطعة والتدابر . وهذا غاية ما يوده المسلم للكافر ويدعو عليه .

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ . بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٨٥ – (٢٥٩٨) حدثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ ابْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَىٰ أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ[1] مِنْ عِنْدِهِ . فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، قَامَ عَبْدُ الْمَلِكِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَدَعَا خَادِمَهُ ، فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ ، فَلَعَنَهُ . فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ : سَمِعْتُكَ ، اللَّيْلَةَ ، لَعَنْتَ خَادِمَكَ حِينَ دَعَوْتَهُ . فَقَالَتْ : سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ[2] وَلَا شُهَدَاءَ[3] ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، فِي هَٰذَا الإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ مَعْنَىٰ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ .

* * *

٨٦ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَأَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

٨٧ – (٢٥٩٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِيَانِ الْفَزَارِيَّ)

---

(١) (بأنجاد) جمع نَجَد ، وهو متاع البيت الذى يزينه ، من فرش ونمارق وستور . وقال الجوهرى بإسكان الجيم ، قال : وجمعه نجود . حكاه عن أبى عبيد . فهما لغتان.

(٢) (شفعاء) معناه لا يشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون فى إخوانهم الذين استوجبوا النار .

(٣) (شهداء) فيه ثلاثة أقوال أصحها وأشهرها : لا يكونون شهداء يوم القيامة على الأمم بتبليغ رسلهم إليهم الرسالات . والثانى : لا يكونون شهداء فى الدنيا ، أى لا تقبل شهادتهم لفسقهم . والثالث : لا يرزقون الشهادة ، وهى القتل فى سبيل الله .

عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ادْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ . قَالَ « إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا . وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً » .

***

(٢٥) باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم أو سبه أو دعا عليه ، وليس هو أهلا لذلك ، كان له زكاة وأجرا ورحمة

٨٨ - (٢٦٠٠) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلَانِ . فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ . فَأَغْضَبَاهُ . فَلَعَنَهُمَا وَسَبَّهُمَا . فَلَمَّا خَرَجَا قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَـٰذَانِ . قَالَ « وَمَا ذَاكِ ؟ » قَالَتْ قُلْتُ : لَعَنْتَهُمَا وَسَبَبْتَهُمَا . قَالَ « أَوَ مَا عَلِمْتِ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي ؟ قُلْتُ : اللَّهُمَّ ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا » .

***

(...) حدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَاهُ عَلِيُّ ابْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . جَمِيعًا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَقَالَ فِي حَدِيثِ عِيسَى : فَخَلَوَا بِهِ ، فَسَبَّهُمَا ، وَلَعَنَهُمَا ، وَأَخْرَجَهُمَا .

***

٨٩ - (٢٦٠١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ ، أَوْ لَعَنْتُهُ ، أَوْ جَلَدْتُهُ . فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً » .

***

(٢٦٠٢) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ . إِلَّا أَنَّ فِيهِ « زَكَاةً وَأَجْرًا » .

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . مِثْلَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيسَىٰ جَعَلَ « وَأَجْرًا » فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَجَعَلَ « وَرَحْمَةً » فِي حَدِيثِ جَابِرٍ .

* * *

٩٠ – (٢٦٠١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَتَّخِذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ . فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ ، شَتَمْتُهُ ، لَعَنْتُهُ ، جَلَدْتُهُ . فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً ، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

(...) حدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « أَوْ جَلَدُّهُ » .

قَالَ أَبُو الزِّنَادِ : وَهِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَإِنَّمَا هِيَ « جَلَدْتُهُ[1] » .

* * *

(...) حدثني سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

* * *

٩١ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ . يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ . وَإِنِّي قَدِ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ . فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ آذَيْتُهُ ، أَوْ سَبَبْتُهُ ، أَوْ جَلَدْتُهُ . فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً ، وَقُرْبَةً ، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

(١) (وإنما هي جلدته) معناه أن لغة النبي ﷺ ، وهي المشهورة لعامة العرب : جلدته ، بالتاء . ولغة أبي هريرة: جَلَدُّه ، بتشديد الدال ، على إدغام المثلين ، وهو جائز .

٩٢ – (...) حدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! فَأَيُّمَا عَبْدٍ مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْ ذَٰلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

***

٩٣ – (...) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ . فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَبْتُهُ ، أَوْ جَلَدْتُهُ . فَاجْعَلْ ذَٰلِكَ كَفَّارَةً لَهُ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

***

٩٤ – (٢٦٠٢) حدّثني هَٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَىٰ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، أَيُّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ ، أَنْ يَكُونَ ذَٰلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا » .

***

(...) حَدَّثَنِيهِ ابْنُ أَبِي خَلَفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . ح وَحَدَّثَنَاهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

٩٥ – (٢٦٠٣) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ يَتِيمَةٌ . وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ [١] . فَرَأَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْيَتِيمَةَ . فَقَالَ « آنْتِ هِيَهْ [٢] ؟ لَقَدْ كَبِرْتِ ، لَا كَبِرَ سِنُّكِ » فَرَجَعَتِ الْيَتِيمَةُ إِلَىٰ أُمِّ سُلَيْمٍ تَبْكِي . فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : مَالَكِ ؟ يَا بُنَيَّةُ !

---

(١) (وهى أم أنس) يعنى أم سُليم هى أم أنس .

(٢) (هيَهْ) بإسكان الهاء ، وهى هاء السكت .

قَالَتِ الْجَارِيَةُ : دَعَا عَلَيَّ نَبِيُّ اللهِ ﷺ أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنِّي . فَالْآنَ لَا يَكْبَرُ سِنِّي أَبَدًا . أَوْ قَالَتْ قَرْنِي[1] . فَخَرَجَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوثُ خِمَارَهَا[2] . حَتَّىٰ لَقِيَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَالَكِ ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! » فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! أَدَعَوْتَ عَلَىٰ يَتِيمَتِي ؟ قَالَ « وَمَا ذَاكِ ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! » قَالَتْ : زَعَمَتْ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبَرَ سِنُّهَا وَلَا يَكْبَرَ قَرْنُهَا . قَالَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَ « يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرْطِي عَلَىٰ رَبِّي، أَنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَىٰ رَبِّي فَقُلْتُ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . أَرْضَىٰ كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ . وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ . فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ ،مِنْ أُمَّتِي، بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ ، أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

وَقَالَ أَبُو مَعْنٍ : يُتَيِّمَةٌ . بِالتَّصْغِيرِ، فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْحَدِيثِ .

***

٩٦ — (٢٦٠٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْقَصَّابِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ. فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ. قَالَ فَجَاءَ فَحَطَأَنِي حَطْأَةً[3] . وَقَالَ «اذْهَبْ وَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ» قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ : هُوَ يَأْكُلُ. قَالَ ثُمَّ قَالَ لِيَ « اذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ » قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَأْكُلُ. فَقَالَ « لَا أَشْبَعَ اللهُ بَطْنَهُ » .

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : قُلْتُ لِأُمَيَّةَ : مَا حَطَأَنِي ؟ قَالَ : قَفَدَنِي قَفْدَةً .

***

٩٧ — (...) حدثني إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ . سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ . فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاخْتَبَأْتُ مِنْهُ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

***

(١) (قرني) قال القاضي : السن والقرن واحد . يقال سنه وقرنه ، مماثله في العمر . فكأنه قال لها : لا طال عمرك لأنه إذا طال عمرها طال عمر أصل قرنها .

(٢) (تلوث خمارها) أي تديره على رأسها .

(٣) (فحطأني حطأة) فسر الراوي حطأني أي قفدني . هو الضرب باليد مبسوطة ، بين الكتفين .

(٢٦) باب ذم ذى الوجهين، وتحريم فعله

٩٨ – (٢٥٢٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ . الَّذِي يَأْتِي هَٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ، وَهَٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ » .

* * *

٩٩ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ . الَّذِي يَأْتِي هَٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ، وَهَٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ » .

* * *

١٠٠ – (...) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ . الَّذِي يَأْتِي هَٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ، وَهَٰؤُلَاءِ بِوَجْهٍ » .

* * *

(٢٧) باب تحريم الكذب، وبيان المباح منه

١٠١ – (٢٦٠٥) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ ؛ أَنَّ أُمَّهُ ، أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلِ ، اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ ﷺ ، أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ « لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ ، وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبُ، وَالْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا .

* * *

(...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ شِهَابٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ : وَقَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ . بِمِثْلِ مَا جَعَلَهُ يُونُسُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ شِهَابٍ .

* * *

(...) وحدثناه عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ. إِلَىٰ قَوْلِهِ « وَنَمَىٰ خَيْرًا » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

***

(٢٨) باب تحريم النميمة

١٠٢ – (٢٦٠٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ « أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعَضْهُ[1] ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ » . وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ « إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّىٰ يُكْتَبَ صِدِّيقًا . وَيَكْذِبُ حَتَّىٰ يُكْتَبَ كَذَّابًا » .

***

(٢٩) باب قبح الكذب، وحسن الصدق، وفضله

١٠٣ – (٢٦٠٧) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ[2] . وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ

---

(١) (العضه) هذه اللفظة رووها على وجهين : أحدهما العِضَة ، بكسر العين وفتح الضاد المعجمة ، على وزن العدة والزنة . والثانى العَضْهُ بفتح العين وإسكان الضاد ، على وزن الوجه . وهذا الثانى هو الأشهر فى روايات بلادنا ، والأشهر فى كتب الحديث وكتب غريبه . والأول أشهر فى كتب اللغة . ونقل القاضى أنه رواية أكثر شيوخهم. وتقدير الحديث، والله أعلم : ألا أنبئكم ما العضه الفاحش الغليظ التحريم ؟ .

(٢) (البر) البر اسم جامع للخير كله . وقيل : البر الجنة .

حَتَّىٰ يُكْتَبَ صِدِّيقًا . وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ[1] . وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّىٰ يُكْتَبَ كَذَّابًا » .

* * *

١٠٤ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ الصِّدْقَ بِرٌّ . وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ . وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقًا . وَإِنَّ الْكَذِبَ فُجُورٌ . وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ . وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ كَذَّابًا » .

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

* * *

١٠٥ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ . قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ . فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ . وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ . وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ صِدِّيقًا . وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ . فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ . وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ . وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّىٰ يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كَذَّابًا » .

* * *

(...) حدثنا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ عِيسَىٰ « وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ . وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ » . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ « حَتَّىٰ يَكْتُبَهُ اللهُ » .

* * *

(١) (الفجور) هو الميل عن الاستقامة ، وقيل : الانبعاث فى المعاصى .

(٣٠) باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، وبأي شيء يذهب الغضب

١٠٦ – (٢٦٠٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ). قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَا تَعُدُّونَ الرَّقُوبَ[1] فِيكُمْ؟» قَالَ قُلْنَا: الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ. قَالَ «لَيْسَ ذَاكَ بِالرَّقُوبِ. وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا» قَالَ «فَمَا تَعُدُّونَ الصُّرَعَةَ[2] فِيكُمْ؟» قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرِّجَالُ. قَالَ «لَيْسَ بِذَلِكَ. وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَاهُ.

***

١٠٧ – (٢٦٠٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ. قَالَا، كِلَاهُمَا: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ. إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

***

١٠٨ – (...) حدثنا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ» قَالُوا: فَالشَّدِيدُ أَيُّمَ هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

***

(١) (الرقوب) أصل الرقوب، في كلام العرب، الذي لا يعيش له ولد. ومعنى الحديث: إنكم تعتقدون أن الرقوب المحزون هو المصاب بموت أولاده، وليس هو كذلك شرعا. بل هو من لم يمت أحد من أولاده في حياته فيحتسبه ويكتب له ثواب مصيبته به، وثواب صبره عليه. ويكون له فرطا وسلفا.

(٢) (الصرعة) الصرعة، أصله في كلام العرب، الذي يصرع الناس كثيرا. ومعنى الحديث: إنكم كذلك تعتقدون أن الصرعة الممدوح القويّ الفاضل هو القويّ الذي لا يصرعه الرجال، بل يصرعهم. وليس هو كذلك شرعا، بل هو من يملك نفسه عند الغضب. فهذا هو الفاضل الممدوح الذي قلّ من يقدر على التخلق بخلقه ومشاركته في فضيلته، بخلاف الأول.

(..) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ بَهْرَامَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ. كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

***

١٠٩ – (٢٦١٠) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحْمَرُّ عَيْنَاهُ وَتَنْتَفِخُ أَوْدَاجُهُ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» فَقَالَ الرَّجُلُ: وَهَلْ تَرَىٰ بِي مِنْ جُنُونٍ؟

قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: فَقَالَ: وَهَلْ تَرَىٰ. وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلَ.

***

١١٠ – (...) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَغْضَبُ وَيَحْمَرُّ وَجْهُهُ. فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ رَجُلٌ مِمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آنِفًا؟ قَالَ «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَمَجْنُونًا تَرَانِي؟

***

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ.

***

(٣١) باب خلق الإنسان خلقا لا يتمالك

١١١ - (٢٦١١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يُونسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَمَّا صَوَّرَ اللهُ آدمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَاشَاءَ اللهُ أَنْ يَتْرُكَهُ. فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ[1]. يَنْظُرُ مَا هُوَ. فَلَمَّا رَآهُ أَجْوَفَ[2] عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَتَمَالَكُ».

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. حَدَّثَنَا بَهْزٌ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

* * *

(٣٢) باب النهي عن ضرب الوجه

١١٢ - (٢٦١٢) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ[3]».

* * *

(...) حدثناه عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. وَقَالَ «إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ».

* * *

١١٣ - (...) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ».

* * *

---

(١) (يطيف به) قال أهل اللغة: طاف بالشيء يطوف طوفا وطوافا، وأطاف يطيف - إذا استدار حواليه.

(٢) (فلما رآه أجوف) الأجوف صاحب الجوف. وقيل: هو الذي داخله خال. ومعنى لا يتمالك - لا يملك نفسه ويحبسها عن الشهوات. وقيل: لا يملك دفع الوسواس عنه، وقيل: لا يملك نفسه عند الغضب. والمراد جنس بني آدم.

(٣) (فليجتنب الوجه) قال العلماء: هذا تصريح بالنهي عن ضرب الوجه. لأنه لطيف يجمع المحاسن. وأعضاؤه نفيسة لطيفة. وأكثر الإدراك بها، فقد يبطلها ضرب الوجه وقد ينقصها، وقد يشوه الوجه. والشين فيه فاحش لأنه بارز ظاهر لا يمكن ستره.

١١٤ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلا يَلْطِمَنَّ الْوَجْهَ ».

***

١١٥ – (...) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حَاتِمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ . فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ(١) » .

***

١١٦ – (..) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ مَالِكٍ الْمَرَاغِيِّ (وَهُوَ أَبُو أَيُّوبَ) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ » .

***

(٣٣) باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق

١١٧ – (٢٦١٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ . قَالَ: مَرَّ بِالشَّامِ عَلَىٰ أُنَاسٍ ، وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ ، وَصُبَّ عَلَىٰ رُؤُوسِهِمُ الزَّيْتُ . فَقَالَ : مَا هَٰذَا ؟ قِيلَ : يُعَذَّبُونَ فِي الْخَرَاجِ . فَقَالَ : أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ فِي الدُّنْيَا(٢) » .

***

(١) (فإن الله خلق آدم على صورته) هذا من أحاديث الصفات . وإن من العلماء من يمسك عن تأويلها ويقول : نؤمن بأنها حق وأن ظاهرها غير مراد ولها معنى يليق بها . وهذا مذهب جمهور السلف ، وهو أحوط وأسلم .

(٢) (إن الله يعذب الذين يعذبون) هذا محمول على التعذيب بغير حق . فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالقصاص والحدود والتعزير ، وغير ذلك .

١١٨ - (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : مَرَّ هِشَامُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَلَىٰ أُنَاسٍ مِنَ الأَنْبَاطِ[١] بِالشَّامِ . قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ . فَقَالَ : مَا شَأْنُهُمْ ؟ قَالُوا : حُبِسُوا فِي الْجِزْيَةِ . فَقَالَ هِشَامٌ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا » .

* * *

(...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : قَالَ وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عُمَيْرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَىٰ فِلَسْطِينَ[٢] . فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ . فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلُّوا[٣] .

* * *

١١٩ - (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا ، وَهُوَ عَلَىٰ حِمْصَ ، يُشَمِّسُ[٤] نَاسًا مِنَ النَّبَطِ فِي أَدَاءِ الْجِزْيَةِ . فَقَالَ : مَا هَٰذَا ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا » .

* * *

(٣٤) باب أمر من مر بسلاح، في مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع الجامعة للناس، أن يمسك بنصالها

١٢٠ - (٢٦١٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو . سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسِهَامٍ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا[٥] » .

* * *

(١) (الأنباط) هم فلاحو العجم .

(٢) (فلسطين) هي بلاد بيت المقدس وما حولها .

(٣) (فخلوا) ضبطوه بالخاء المعجمة والمهملة . والمعجمة أشهر وأحسن .

(٤) (يشمس) في القاموس : التشميس بسط الشيء في الشمس .

(٥) (بنصالها) النصال والنصول جمع نصل وهو حديدة السهم .

١٢١ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو الرَّبِيعِ (قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَىٰ : - وَاللَّفْظُ لَهُ - : أَخْبَرَنَا) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِأَسْهُمٍ فِي الْمَسْجِدِ . قَدْ أَبْدَىٰ نُصُولَهَا . فَأُمِرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُصُولِهَا ، كَيْ لَا يَخْدِشَ مُسْلِمًا .

* * *

١٢٢ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا ، كَانَ يَتَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ ، أَنْ لَا يَمُرَّ بِهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنُصُولِهَا . وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ : كَانَ يَصَّدَّقُ بِالنَّبْلِ .

* * *

١٢٣ - (٢٦١٥) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ ، وَبِيَدِهِ نَبْلٌ ، فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا . ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا . ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا » .

قَالَ فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ : وَاللهِ ! مَا مُتْنَا حَتَّىٰ سَدَّدْنَاهَا[1] ، بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ .

* * *

١٢٤ - (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللهِ) . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا ، أَوْ فِي سُوقِنَا ، وَمَعَهُ نَبْلٌ ، فَلْيُمْسِكْ عَلَىٰ نِصَالِهَا بِكَفِّهِ . أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ » .

أَوْ قَالَ « لِيَقْبِضْ عَلَىٰ نِصَالِهَا » .

* * *

(١) (سددناها) أي قوّمناها إلى وجوههم . من السداد ، وهو القصد والاستقامة .

(٣٥) باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم

١٢٥ — (٢٦١٦) حَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالَ عَمْرٌو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ . سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ « مَنْ أَشَارَ إِلَىٰ أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ[1] ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ . حَتَّىٰ وَإِنْ كَانَ[2] أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ » .

***

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

١٢٦ — (٢٦١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يُشِيرُ[3] أَحَدُكُمْ إِلَىٰ أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ[4] فِي يَدِهِ . فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ » .

***

(١) (من أشار إلى أخيه بحديدة) فيه تأكيد حرمة المسلم ، والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه، والتعرض له بما قد يؤذيه .

(٢) (حتى وإن كان) هو هكذا في عامة النسخ . وفيه محذوف وتقديره حتى يدعه . وكذا وقع في بعض النسخ .

(٣) (لا يشير) هكذا هو في جميع النسخ : لا يشير ، بالياء بعد الشين ، وهو صحيح . وهو نهي بلفظ الخبر . كقوله تعالى : لا تضار والدة بولدها . وقد قدمنا مرات أن هذا أبلغ من لفظ النهي .

(٤) (ينزع) ضبطناه بالعين المهملة ، وكذا نقله القاضي عن جميع روايات مسلم . وكذا هو في نسخ بلادنا . ومعناه يرمي في يده ويحقق ضربته ورميته .

(٣٦) باب فضل إزالة الأذى (١) عن الطريق

١٢٧ — (١٩١٤) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن سمي ، مولى أبي بكر ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « بينما رجل يمشي بطريق ، وجد غصن شوك على الطريق ، فأخره . فشكر الله له . فغفر له » .

* * *

١٢٨ — (...) حدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « مر رجل بغصن شجرة على ظهر طريق . فقال : والله ! لأنحين هذا عن المسلمين لا يؤذيهم . فأدخل الجنة » .

* * *

١٢٩ — (...) حدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبيد الله . حدثنا شيبان عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال « لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة (٢) ، في شجرة قطعها من ظهر الطريق . كانت تؤذي الناس » .

* * *

١٣٠ — (...) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إن شجرة كانت تؤذي المسلمين ، فجاء رجل فقطعها . فدخل الجنة » .

* * *

١٣١ — (٢٦١٨) حدثني زهير بن حرب . حدثنا يحيى بن سعيد عن أبان بن صمعة . حدثني أبو الوازع . حدثني أبو برزة . قال : قلت : يا نبي الله ! علمني شيئا أنتفع به . قال « اعزل الأذى عن طريق المسلمين » .

* * *

(١) (الأذى) هذه الأحاديث المذكورة في الباب ظاهرة في فضل إزالة الأذى عن الطريق، سواء كان الأذى شجرة تؤذي أو غصن شوك أو حجرا يعثر به أو قذرا أو جيفة أو غير ذلك .

وإماطة الأذى عن الطريق من شعب الإيمان، كما سبق في الحديث الصحيح. وفيه التنبيه على فضيلة كل ما نفع المسلمين أو أزال عنهم ضررا .

(٢) (يتقلب في الجنة) أي يتنعم في الجنة بملاذها ، بسبب قطعه الشجرة .

١٣٢ - (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ عَنْ أَبِي الْوَازِعِ الرَّاسِبِيِّ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ؛ أَنَّ أَبَا بَرْزَةَ قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي لاَ أَدْرِي. لَعَسَى أَنْ تَمْضِيَ وَأَبْقَى بَعْدَكَ. فَزَوِّدْنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللهُ بِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «افْعَلْ كَذَا. افْعَلْ كَذَا (أَبُو بَكْرٍ نَسِيَهُ) وَأَمِرَّ[1] الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ».

***

(٣٧) باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها، من الحيوان الذي لا يؤذي

١٣٣ - (٢٢٤٢) حدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ بْنِ عُبَيْدٍ الضُّبَعِيُّ. حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ أَسْمَاءَ) عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ[2]. سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ. فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ. لاَ هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا، إِذْ هِيَ حَبَسَتْهَا. وَلاَ هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ».

***

(...) حدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ. جَمِيعًا عَنْ مَعْنِ بْنِ عِيسَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ جُوَيْرِيَةَ.

***

١٣٤ - (...) وحَدَّثَنِيهِ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ أَوْثَقَتْهَا. فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ».

***

(...) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

***

(١) (وأمرّ) هكذا هو فى معظم النسخ. وكذا نقله القاضى عن عامة الرواة، بتشديد الراء، ومعناه أزله.

(٢) (عذبت فى هرة) أى بسببها.

١٣٥ – (٢٦١٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ. قَالَ: هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ مِنْ جَرَّاءِ هِرَّةٍ[١] لَهَا، أَوْ هِرٍّ. رَبَطَتْهَا. فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا. وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تُرَمْرِمُ[٢] مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ. حَتَّىٰ مَاتَتْ هَزْلًا».

***

(٣٨) باب تحريم الكبر

١٣٦ – (٢٦٢٠) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَغَرِّ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «الْعِزُّ إِزَارُهُ[٣]. وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ. فَمَنْ يُنَازِعُنِي، عَذَّبْتُهُ».

***

(٣٩) باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله تعالى

١٣٧ – (٢٦٢١) حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ. حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدَبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَدَّثَ «أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللهِ! لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ. وَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ قَالَ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى[٤] عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ. فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ. وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ» أَوْ كَمَا قَالَ.

***

---

(١) (من جراء هرة) أي من أجلها. يمدّ ويقصر يقال: من جرائك ومن جراك وجريرتك وأجلك، بمعنى.

(٢) (ترمرم) هكذا هو في أكثر النسخ: ترمرم. وفي بعضها: تُرَمِّم. وفي بعضها: تَرَمَّم. أي تتناول ذلك بشفتيها.

(٣) (العز إزاره) هكذا هو في جميع النسخ. فالضمير في إزاره ورداؤه يعود إلى الله تعالى، للعلم به. وفيه محذوف تقديره: قال الله تعالى: ومن ينازعني ذلك أعذبه. ومعنى ينازعني، يتخلق بذلك فيصير في معنى المشارك. وهذا وعيد شديد في الكبر، مصرح بتحريمه. وأما تسميته إزارا ورداء فمجاز واستعارة حسنة. كما تقول العرب: فلان شعاره الزهد ودثاره التقوى. لا يريدون الثوب الذي هو شعار أو دثار. بل معناه صفته كذا. قال المازري: ومعنى الاستعارة هنا أنه الإزار والرداء يلصقان بالإنسان ويلزمانه، وهما جمال له. قال فضرب ذلك مثلا لكون العز والكبرياء بالله تعالى أحق وله ألزم. واقتضاهما جلاله. ومن مشهور كلام العرب: فلان واسع الرداء وغمر الرداء، أي واسع العطية.

(٤) (يتألى) معنى يتألى يحلف. والألية اليمين.

(٤٠) باب فضل الضعفاء والخاملين

١٣٨ – (٢٦٢٢) حدثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « رُبَّ أَشْعَثَ[١] مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ[٢] ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ[٣] » .

***

(٤١) باب النهي من قول : هلك الناس

١٣٩ – (٢٦٢٣) حدثنا عَبْدُاللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَالَ الرَّجُلُ : هَلَكَ النَّاسُ ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ[٤] » .

قَالَ أَبُو إِسْحَٰقَ : لَا أَدْرِي ، أَهْلَكَهُمْ بِالنَّصْبِ ، أَوْ أَهْلَكُهُمْ بِالرَّفْعِ .

***

(...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ . ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . جَمِيعًا عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

(١) (أشعث) الأشعث الملبّد الشعر المغبّر ، غير مدهون ولا مرجّل .

(٢) (مدفوع بالأبواب) أى لا قدر له عند الناس . فهم يدفعونه عن أبوابهم ، ويطردونه عنهم ، احتقارا له .

(٣) (لو أقسم على الله لأبره) أى لو حلف على وقوع شئ أوقعه الله إكراما له بإجابة سؤاله وصيانته من الحنث فى يمينه . وهذا لعظم منزلته عند الله ، وإن كان حقيرا عند الناس . وقيل : معنى القسم، هنا، الدعاء ، وإبراره إجابته .

(٤) (فهو أهلكهم) روى أهلكهم على وجهين مشهورين: رفع الكاف وفتحها. والرفع أشهر. قال الحميدىّ فى الجمع بين الصحيحين: الرفع أشهر ومعناه أشدهم هلاكا. وأما رواية الفتح فمعناها هو جعلهم هالكين، لا أنهم هلكوا فى الحقيقة.
واتفق العلماء على أن هذا الذم إنما هو فيمن قاله على سبيل الإزراء على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم وتقبيح أحوالهم. قالوا: فأما من قال ذلك تحزنا لما يرى فى نفسه وفى الناس من النقص فى أمر الدين فلا بأس عليه. وقال الخطابىّ: معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساويهم ويقول: فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك. فإذا فعل ذلك فهو أهلكهم، أى أسوأ حالا منهم بما يلحقه من الإثم فى عيبهم والوقيعة فيهم . وربما أداه ذلك إلى العجب بنفسه، ورؤيته أنه خير منهم .

(٤٢) باب الوصية بالجار، والإحسان إليه

١٤٠ – (٢٦٢٤) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) . سَمِعْتُ يَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ) ؛ أَنَّ عَمْرَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَيُوَرِّثَنَّهُ » .

***

(...) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

١٤١ – (٢٦٢٥) حدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ » .

***

١٤٢ – (...) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ – وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ – (قَالَ أَبُو كَامِلٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً ، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا ، وَتَعَاهَدْ[1] جِيرَانَكَ » .

***

١٤٣ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : إِنَّ خَلِيلِي ﷺ أَوْصَانِي « إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ . ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ ، فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ » .

***

(١) (وتعاهد) في القاموس : تعهده وتعاهده واعتهده ، تفقده وأحدث العهد به .

(٤٣) باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء

١٤٤ — (٢٦٢٦) حدثنى أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (يَعْنِي الْخَزَّازَ) عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا ، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ[1] » .

***

(٤٤) باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام

١٤٥ — (٢٦٢٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ بُرَيْدِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، إِذَا أَتَاهُ طَالِبُ حَاجَةٍ، أَقْبَلَ عَلَى جُلَسَائِهِ فَقَالَ « اشْفَعُوا فَلْتُؤْجَرُوا. وَلْيَقْضِ اللهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ » .

***

(٤٥) باب استحباب مجالسة الصالحين، ومجانبة قرناء السوء

١٤٦ — (٢٦٢٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ . فَحَامِلُ الْمِسْكِ ، إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ[2] ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً . وَنَافِخُ الْكِيرِ، إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً » .

***

(١) (طلق) روى طلق على ثلاثة أوجه : إسكان اللام ، وكسرها ، وطليق . ومعناه سهل منبسط .

(٢) (يحذيك) أى يعطيك .

(٤٦) باب فضل الإحسان إلى البنات

١٤٧ – (٢٦٢٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ . حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ بَهْرَامَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَٰقَ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) . قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ، وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا. فَسَأَلَتْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ. فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا . فَأَخَذَتْهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا . وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا . ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ وَابْنَتَاهَا . فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «مَنِ ابْتُلِيَ[١] مِنَ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ[٢] » .

* * *

١٤٨ – (٢٦٣٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ) عَنِ ابْنِ الْهَادِ ؛ أَنَّ زِيَادَ ابْنَ أَبِي زِيَادٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَيَّاشٍ . حَدَّثَهُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ . سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِالْعَزِيزِ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : جَاءَتْنِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا . فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ . فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً . وَرَفَعَتْ إِلَىٰ فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا . فَاسْتَطْعَمَتْهَا ابْنَتَاهَا. فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ، الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا، بَيْنَهُمَا. فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا. فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقَالَ « إِنَّ اللهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ. أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ » .

* * *

١٤٩ – (٢٦٣١) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ

---

(١) (ابتلى) إنما سماه ابتلاء ، لأن الناس يكرهونهن فى العادة . قال الله تعالى : وإذا بشر أحدكم بالأنثى ظل وجهه مسودًا وهو كظيم .

(٢) (كن له سترا من النار) أى يكون جزاؤه على ذلك وقاية بينه وبين نار جهنم ، حائلا بينه وبينها .

عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ[1] حَتَّىٰ تَبْلُغَا ، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ » وَضَمَّ أَصَابِعَهُ[2] .

***

(٤٧) باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه

١٥٠ — (٢٦٣٢) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ ، إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ[3] » .

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ مَالِكٍ . وَبِمَعْنَىٰ حَدِيثِهِ . إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ « فَيَلِجَ النَّارَ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ » .

***

١٥١ — (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ « لَا يَمُوتُ لِإِحْدَاكُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحْتَسِبَهُ ، إِلَّا دَخَلَتِ الْجَنَّةَ » . فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ : أَوِ اثْنَيْنِ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « أَوِ اثْنَيْنِ » .

***

١٥٢ — (٢٦٣٣) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ . فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ . تُعَلِّمُنَا مِمَّا

---

(١) (من عال جاريتين) معنى عالهما قام عليهما بالمؤنة والتربية ونحوهما . مأخوذ من العول، وهو القرب. ومنه قوله: ابدأ بمن تعول.

(٢) (أنا وهو . وضم أصابعه) معناه جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين .

(٣) (تحلة القسم) قال العلماء : تحلة القسم ما ينحلّ به القسم وهو اليمين . قال ابن قتيبة: معناه تقليل مدة ورودها. قال وتحلة القسم تستعمل فى هذا ، فى كلام العرب .

عَلَّمَكَ اللهُ . قَالَ « اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا » . فَاجْتَمَعْنَ . فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ . ثُمَّ قَالَ « مَامِنْكُنَّ مِنِ امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا ، مِنْ وَلَدِهَا ، ثَلَاثَةً ، إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ » فَقَالَتِ امْرَأَةٌ : وَاثْنَيْنِ . وَاثْنَيْنِ . وَاثْنَيْنِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَاثْنَيْنِ . وَاثْنَيْنِ . وَاثْنَيْنِ » .

***

١٥٣ – (٢٦٣٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ . وَزَادَا جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « ثَلَاثَةً لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ[١] »

***

١٥٤ – (٢٦٣٥) حدثنا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِيَ ابْنَانِ . فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِحَدِيثٍ تُطَيِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا ؟ قَالَ : قَالَ : نَعَمْ « صِغَارُهُمْ دَعَامِيصُ[٢] الْجَنَّةِ يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ ، – أَوْ قَالَ أَبَوَيْهِ – ، فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ ، – أَوْ قَالَ بِيَدِهِ – ، كَمَا آخُذُ أَنَا بِصَنِفَةِ[٣] ثَوْبِكَ هَٰذَا . فَلَا يَتَنَاهَى[٤] ، – أَوْ قَالَ فَلَا يَنْتَهِي – ، حَتَّى يُدْخِلَهُ اللهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ » . وَفِي رِوَايَةِ سُوَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ . وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنِ التَّيْمِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئًا تُطَيِّبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا ؟ قَالَ : نَعَمْ .

***

(١) (الحنث) أى لم يبلغوا سن التكليف الذى يكتب فيه الحنث ، وهو الإثم .

(٢) (دعاميص) واحد دُعموص ، أى صغار أهلها . وأصل الدعموص دويبة تكون فى الماء لا تفارقه . أى أن هذا الصغير فى الجنة لا يفارقها .

(٣) (بصنفة) هو طرفه . ويقال لها أيضا : صنيفة .

(٤) (يتناهى. ينتهى) أى لا يتركه .

١٥٥ — (٢٦٣٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ). قَالُوا: حَدَّثَنَا حَفْصٌ (يَعْنُونَ ابْنَ غِيَاثٍ). ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّهِ، طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيٍّ لَهَا. فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللهِ! ادْعُ اللهَ لَهُ. فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلاثَةً. قَالَ «دَفَنْتِ ثَلاثَةً؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ «لَقَدِ احْتَظَرْتِ[1] بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ».

قَالَ عُمَرُ، مِنْ بَيْنِهِمْ: عَنْ جَدِّهِ. وَقَالَ الْبَاقُونَ: عَنْ طَلْقٍ. وَلَمْ يَذْكُرُوا الْجَدَّ.

* * *

١٥٦ — (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ، أَبِي غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنٍ لَهَا. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّهُ يَشْتَكِي. وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ. قَدْ دَفَنْتُ ثَلاثَةً. قَالَ «لَقَدِ احْتَظَرْتِ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ».

قَالَ زُهَيْرٌ: عَنْ طَلْقٍ. وَلَمْ يَذْكُرِ الْكُنْيَةَ.

* * *

(٤٨) باب إذا أحب الله عبدا، حببه إلى عباده

١٥٧ — (٢٦٣٧) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ اللهَ، إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا، دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ. قَالَ فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ. ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ: إِنَّ اللهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَحِبُّوهُ. فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ. قَالَ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الأَرْضِ. وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضْهُ. قَالَ فَيُبْغِضُهُ جِبْرِيلُ. ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللهَ يُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ. قَالَ فَيُبْغِضُونَهُ. ثُمَّ تُوضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ فِي الأَرْضِ».

* * *

(١) (احتظرت) أي امتنعت بمانع وثيق. وأصل الحظر المنع. وأصل الحظار، بكسر الحاء وفتحها، ما يجعل حول البستان وغيره من قضبان وغيرها. كالحائط.

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيَّ) . وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) . ح وَحَدَّثَنَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ عَنِ الْعَلَاءِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ . ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي مَالِكٌ (وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ). كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبُغْضِ .

* * *

١٥٨ – (...) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، الْمَاجِشُونُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ . قَالَ : كُنَّا بِعَرَفَةَ . فَمَرَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ . فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ . فَقُلْتُ لِأَبِي : يَا أَبَتِ ! إِنِّي أَرَى اللهَ يُحِبُّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ . قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قُلْتُ : لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ . فَقَالَ : بِأَبِيكَ ! أَنْتَ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُهَيْلٍ .

* * *

(٤٩) باب الأرواح جنود مجندة

١٥٩ – (٢٦٣٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ[1] . فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ . وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ » .

* * *

١٦٠ – (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . بِحَدِيثٍ يَرْفَعُهُ . قَالَ « النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ . خِيَارُهُمْ

(١) (الأرواح جنود مجندة) قال العلماء : معناه جموع مجتمعة وأنواع مختلفة . وأما تعارفها فهو لأمر جعلها الله عليه وقيل : إنها موافقة صفاتها التي جعلها الله عليها وتناسبها في شيمها . وقيل : إنها خلقت مجتمعة ثم فرقت في أجسادها . فمن وافقه في شيمه ألفه . ومن باعده نافره وخالفه .

فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقُهُوا . وَالْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ . فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ . وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ » .

***

(٥٠) باب المرء مع من أحب

١٦١ - (٢٦٣٩) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا أَعْدَدْتَ لَهَا ؟ » قَالَ : حُبَّ اللهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ « أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

***

١٦٢ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ « وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا ؟ » فَلَمْ يَذْكُرْ كَبِيرًا . قَالَ : وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ « فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

***

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِي .

***

١٦٣ - (...) حدثني أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ « وَمَا أَعْدَدْتَ لِلسَّاعَةِ ؟ » قَالَ : حُبَّ اللهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ « فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

قَالَ أَنَسٌ : فَمَا فَرِحْنَا ، بَعْدَ الْإِسْلَامِ ، فَرَحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ « فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

قَالَ أَنَسٌ[١] : فَأَنَا أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ . وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ . فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ . وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ .

* * *

(...) حدثناه مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَنَسٍ : فَأَنَا أُحِبُّ . وَمَا بَعْدَهُ .

* * *

١٦٤ — (...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ خَارِجَيْنِ مِنَ الْمَسْجِدِ . فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ[٢] . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا أَعْدَدْتَ لَهَا ؟ » قَالَ فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا أَعْدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صَلَاةٍ[٣] وَلَا صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ . وَلَٰكِنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ « فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

* * *

(...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْيَشْكُرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

* * *

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعْتُ أَنَسًا . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ .

* * *

(١) (قال أنس...) وأنا ـ محمد فؤاد عبد الباقي ـ أقول ما قاله أنس رضى الله عنه : فأنا أحب الله ورسوله وأبا بكر وعمر ، وأرجو أن أكون معهم ، وإن لم أعمل بأعمالهم .

(٢) (سدة المسجد) هى الظلال المسقفة عند باب المسجد .

(٣) (ما أعددت لها كبير صلاة) أى ما أعددت لها كثير نافلة من صلاة ولا صيام ولا صدقة .

١٦٥ – (٢٦٤٠) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ تَرَىٰ فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ » .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ . جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

(٢٦٤١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ .

* * *

(٥١) باب إذا أثنى على الصالح فهي بشرى ولا تضره

١٦٦ – (٢٦٤٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ ـ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ ـ (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ ؟ قَالَ « تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ (١) » .

* * *

(١) (تلك عاجل بشرى المؤمن) قال العلماء : معناه هذه البشرى المعجلة له بالخير . وهي دليل البشرى المؤخرة إلى الآخرة ، بقوله : بشراكم اليوم جنات . الآية . وهذه البشرى المعجلة دليل على رضا الله تعالى عنه ومحبته له ، فيحببه إلى الخلق . -

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكِيعٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ . بِإِسْنَادِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ عَنْ شُعْبَةَ ، غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ : وَيُحِبُّهُ النَّاسُ عَلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ : وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ . كَمَا قَالَ حَمَّادٌ .

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٦ – كتاب القدر

(١) باب كيفية الخلق الآدمي، في بطن أمه، وكتابة رزقه وأجله وعمله، وشقاوته وسعادته

١ – (٢٦٤٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ. قَالُوا: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ[١] «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا. ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ. ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ. وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ. فَوَالَّذِي لاَ إِلَهَ غَيْرُهُ! إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ[٢]. فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ. فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ. فَيَدْخُلُهَا. وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ. حَتَّى مَا يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلاَّ ذِرَاعٌ. فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ. فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ. فَيَدْخُلُهَا».

***

(...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. كِلاَهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الأَشَجُّ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَاهُ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ. كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَذَا الإِسْنَادِ.

---

(١) (الصادق المصدوق) معناه الصادق في قوله، المصدوق فيما يأتيه من الوحي الكريم.

(٢) (ذراع) المراد بالذراع التمثيل للقرب من موته ودخوله عقبه. وإن تلك الدار ما بقي بينه وبين أن يصلها إلا كمن بقي بينه وبين موضع من الأرض ذراع. والمراد بهذا الحديث أن هذا قد يقع في نادر من الناس لا أنه غالب فيهم. ثم إنه من لطف الله تعالى وسعة رحمته انقلاب الناس من الشر إلى الخير في كثرة. وأما انقلابهم من الخير إلى الشر ففي غاية الندور ونهاية القلة.

قَالَ فِى حَدِيثِ وَكِيعٍ « إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِى بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً » . وَقَالَ فِى حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ « أَرْبَعِينَ لَيْلَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا » . وَأَمَّا فِى حَدِيثِ جَرِيرٍ وَعِيسَىٰ « أَرْبَعِينَ يَوْمًا » .

* * *

٢ — (٢٦٤٤) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِى الطُّفَيْلِ ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « يَدْخُلُ الْمَلَكُ عَلَى النُّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِى الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ ، أَوْ خَمْسَةٍ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً . فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَشَقِىٌّ أَوْ سَعِيدٌ ؟ فَيُكْتَبَانِ . فَيَقُولُ : أَىْ رَبِّ ! أَذَكَرٌ أَوْ أُنْثَىٰ ؟ فَيُكْتَبَانِ . وَيُكْتَبُ عَمَلُهُ وَأَثَرُهُ وَأَجَلُهُ وَرِزْقُهُ . ثُمَّ تُطْوَى الصُّحُفُ . فَلَا يُزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقَصُ » .

* * *

٣ — (٢٦٤٥) **حدثنى** أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِى عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِى الزُّبَيْرِ الْمَكِّىِّ ؛ أَنَّ عَامِرَ بْنَ وَاثِلَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : الشَّقِىُّ مَنْ شَقِىَ فِى بَطْنِ أُمِّهِ وَالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ . فَأَتَىٰ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، يُقَالُ لَهُ حُذَيْفَةُ بْنُ أَسِيدٍ الْغِفَارِىُّ . فَحَدَّثَهُ بِذَٰلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : وَكَيْفَ يَشْقَىٰ رَجُلٌ بِغَيْرِ عَمَلٍ ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : أَتَعْجَبُ مِنْ ذَٰلِكَ ؟ فَإِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً ، بَعَثَ اللهُ إِلَيْهَا مَلَكًا . فَصَوَّرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا . ثُمَّ قَالَ : يَارَبِّ ! أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَىٰ ؟ فَيَقْضِى رَبُّكَ مَاشَاءَ . وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَجَلُهُ . فَيَقُولُ رَبُّكَ مَاشَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ . ثُمَّ يَقُولُ : يَارَبِّ ! رِزْقُهُ . فَيَقْضِى رَبُّكَ مَا شَاءَ . وَيَكْتُبُ الْمَلَكُ . ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلَكُ بِالصَّحِيفَةِ فِى يَدِهِ . فَلَا يَزِيدُ عَلَىٰ مَا أُمِرَ وَلَا يَنْقُصُ » .

* * *

(...) **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِىُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ .

* * *

٤ – (...) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، أَبُو خَيْثَمَةَ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَطَاءٍ؛ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ حَدَّثَهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَرِيحَةَ، حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، يَقُولُ «إِنَّ النُّطْفَةَ تَقَعُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً. ثُمَّ يَتَصَوَّرُ[1] عَلَيْهَا الْمَلَكُ». قَالَ زُهَيْرٌ: حَسِبْتُهُ قَالَ الَّذِي يَخْلُقُهَا «فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! أَذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى؟ فَيَجْعَلُهُ اللهُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى. ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ! أَسَوِيٌّ أَوْ غَيْرُ سَوِيٍّ؟ فَيَجْعَلُهُ اللهُ سَوِيًّا أَوْ غَيْرَ سَوِيٍّ. ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ! مَا رِزْقُهُ؟ مَا أَجَلُهُ؟ مَا خُلُقُهُ؟ ثُمَّ يَجْعَلُهُ اللهُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا».

***

(...) حدثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ كُلْثُومٍ. حَدَّثَنِي أَبِي، كُلْثُومٌ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ، صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ «أَنَّ مَلَكًا مُوَكَّلًا بِالرَّحِمِ. إِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا بِإِذْنِ اللهِ، لِبِضْعٍ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً» ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

***

٥ – (٢٦٤٦) حدثنى أَبُو كَامِلٍ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. وَرَفَعَ الْحَدِيثَ أَنَّهُ قَالَ «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا. فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ! نُطْفَةٌ. أَيْ رَبِّ! عَلَقَةٌ. أَيْ رَبِّ! مُضْغَةٌ. فَإِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقًا قَالَ قَالَ الْمَلَكُ: أَيْ رَبِّ! ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى؟ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الرِّزْقُ؟ فَمَا الْأَجَلُ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ».

***

(١) (يتصور) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا: يتصور، بالصاد. وذكر القاضى: يتسور، بالسين. والمراد. بيتسور ينزل. وهو استعارة من تسورت الدار إذا نزلت فيها من أعلاها. ولا يكون التسوّر إلا من فوق. فيحتمل أن تكون الصاد الواقعة فى نسخ بلادنا مبدلة من السين.

٦ - (٢٦٤٧) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظ لِزُهَيْرٍ - (قَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ[١] . فَأَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ . وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ[٢] . فَنَكَّسَ[٣] فَجَعَلَ يَنْكُتُ[٤] بِمِخْصَرَتِهِ. ثُمَّ قَالَ « مَامِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَامِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ ، إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ. وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً » قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَفَلَا نَمْكُثُ عَلَىٰ كِتَابِنَا[٥] ، وَنَدَعُ الْعَمَلَ ؟ فَقَالَ « مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ ، فَسَيَصِيرُ إِلَىٰ عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ. وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ، فَسَيَصِيرُ إِلَىٰ عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ » فَقَالَ « اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ . أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ . وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ

---

(١) (بقيع الغرقد) هو مدفن المدينة . وهو المعروف الآن بجنة البقيع .

(٢) (مخصرة) المخصرة ما أخذه الإنسان بيده واختصره من عصا لطيفة وعكاز لطيف ، وغيرهما .

(٣) (فنكس) بتخفيف الكاف وتشديدها ، لغتان فصيحتان . يقال : نكسه ينكسه فهو ناكس ، كقتله يقتله فهو قاتل . ونكّسه ينكّسه تنكيسا فهو منكّس . أى خفض رأسه وطأطأه إلى الأرض على هيئة المهموم .

(٤) (ينكت) أى يخط بها خطا يسيرا مرة بعد مرة . وهذا فعل المفكر المهموم .

(٥) (أفلا نمكث على كتابنا) قال القاضى : يعنى إذا سبق القضاء بمكان كل نفس من الدارين، وما سبق به القضاء فلا بد من وقوعه ، فأى فائدة فى العمل ، فندعه . قال الطبرىّ : هذا الذى انقدح فى نفس الرجل هى شبهة النافين القدر. وأجاب عليه السلام بما لم يبق معه إشكال . وتقدير جوابه أن الله سبحانه غيّب عنا المقادير. وجعل الأعمال أدلة على ماسبقت به مشيئته من ذلك . فأمرنا بالعمل ، فلا بُدّ لنا من امتثال أمره .

وقال الإمام النووىّ : وفى هذه الأحاديث كلها دلالات ظاهرة لمذهب أهل السنة فى إثبات القدر. وأن جميع الواقعات بقضاء الله تعالى وقدره ، خيرها وشرها ، نفعها وضرها . وقد سبق فى أول كتاب الإيمان قطعة صالحة من هذا . قال الله تعالى : لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون . فهو ملك لله تعالى يفعل ما يشاء . ولا اعتراض على المالك فى ملكه . لأن الله تعالى لا علة لأفعاله . قال الإمام أبو المظفر السمعانىّ : سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة، دون محض القياس ومجرد العقول. فمن عدل عن التوقيف فيه ضلّ وتاه فى بحار الحيرة ولم يبلغ شفاء النفس، ولا يصل إلى ما يطمئن به القلب. لأن القدر سر من أسرار الله تعالى التى ضربت من دونها الأستار . اختص الله به وحجبه عن عيون الخلق ومعارفهم ، لما علمه من الحكمة . وواجبنا أن نقف حيث حدّ لنا ولا نتجاوزه . وقد طوى الله تعالى علم القدر عن العالم ، فلم يعلمه نبىّ مرسل ولا ملك مقرّب .

فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ » . ثُمَّ قَرَأَ « فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ * وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ * وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ » [٩٢/الليل/٥-١٠].

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ . وَقَالَ : فَأَخَذَ عُودًا . وَلَمْ يَقُلْ : مِخْصَرَةً . وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ : ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

* * *

٧ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ . قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ . فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ « مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عُلِمَ مَنْزِلُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ » . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَلِمَ نَعْمَلُ ؟ أَفَلَا نَتَّكِلُ ؟ قَالَ « لَا . اعْمَلُوا . فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ » . ثُمَّ قَرَأَ « فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ * إِلَىٰ قَوْلِهِ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ » [٩٢/الليل/٥-١٠] .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

* * *

٨ - (٢٦٤٨) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : جَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَيِّنْ لَنَا دِينَنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الْآنَ . فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ ؟ أَفِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ[1] وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ ،

---

(١) (أفيما جفت به الأقلام) أى مضت به المقادير وسبق علم الله تعالى به وتمت كتابته فى اللوح المحفوظ . وجف القلم الذى كتب به ، وامتنعت فيه الزيادة والنقصان؟ قال العلماء : وكتاب الله تعالى ولوحه وقلمه والصحف المذكورة فى الأحاديث، كل ذلك مما يجب الإيمان به. وأما كيفية ذلك وصفته فعلمها إلى الله تعالى. ولا يحيطون بشىء من علمه إلا بما شاء.

أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ؟ قَالَ « لَا . بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ » قَالَ : فَفِيمَ الْعَمَلُ؟ قَالَ زُهَيْرٌ : ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ . فَسَأَلْتُ : مَا قَالَ؟ فَقَالَ « اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ »

***

(...) حدثنى أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَٰذَا الْمَعْنَىٰ . وَفِيهِ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كُلُّ عَامِلٍ مُيَسَّرٌ لِعَمَلِهِ » .

***

٩ – (٢٦٤٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ الضُّبَعِيِّ . حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَعُلِمَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ فَقَالَ « نَعَمْ » قَالَ قِيلَ : فَفِيمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ « كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ » .

***

(...) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ حَمَّادٍ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ !

***

١٠ – (٢٦٥٠) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ ، قَالَ : قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ : أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ[(١)] ، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَىٰ عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرِ مَا سَبَقَ؟ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ ، وَثَبَتَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقُلْتُ : بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ ، وَمَضَىٰ عَلَيْهِمْ . قَالَ فَقَالَ : أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا؟ قَالَ : فَفَزِعْتُ مِنْ ذَٰلِكَ فَزَعًا شَدِيدًا . وَقُلْتُ : كُلُّ شَيْءٍ خَلْقُ اللهِ وَمِلْكُ يَدِهِ . فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ . فَقَالَ لِي : يَرْحَمُكَ اللهُ ! إِنِّي لَمْ أُرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَحْزُرَ عَقْلَكَ[(٢)] . إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ

---

(١) (ويكدحون فيه) الكدح هو السعى فى العمل . سواء أكان للآخرة أم للدنيا .

(٢) (لأحزر عقلك) أى لأمتحن عقلك وفهمك ومعرفتك .

النَّاسُ الْيَوْمَ، وَيَكْدَحُونَ فِيهِ[(١)]، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَىٰ فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ، وَثَبَتَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ «لَا . بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَىٰ فِيهِمْ . وَتَصْدِيقُ ذَٰلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا* فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا » [٩١/الشمس/٧و٨] .

* * *

١١ – (٢٦٥١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَنَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

* * *

١٢ – (١١٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

* * *

(٢) باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام

١٣ – (٢٦٥٢) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ وَابْنِ دِينَارٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَىٰ[(٢)] . فَقَالَ مُوسَىٰ : يَا آدَمُ ! أَنْتَ أَبُونَا . خَيَّبْتَنَا[(٣)] وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ . فَقَالَ لَهُ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَىٰ . اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلَامِهِ،

---

(١) (ويكدحون فيه) أى يسعون . والكدح هو السعى فى العمل ، سواء أكان للآخرة أم للدنيا .

(٢) (احتج آدم وموسى) قال أبو الحسن القابسىّ : معناه التقت أرواحهما فى السماء فوقع الحجاج بينهما. قال القاضى عياض : ويحتمل أنه على ظاهره وأنهما اجتمعا بأشخاصهما .

(٣) (خيبتنا) أى أوقعتنا فى الخيبة وهى الحرمان والخسران . وقد خاب يخيب ويخوب . ومعناه كنت سبب خيبتنا وإغوائنا بالخطيئة التى ترتب عليها إخراجك من الجنة . ثم تعرضنا نحن لإغواء الشياطين . والغىّ الانهماك فى الشر .

وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ(١)، أَتَلُومُنِي عَلَىٰ أَمْرٍ قَدَّرَهُ اللهُ عَلَيَّ(٢) قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً ؟ » فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « فَحَجَّ آدَمُ مُوسَىٰ . فَحَجَّ آدَمُ مُوسَىٰ(٣) » .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ وَابْنِ عَبْدَةَ . قَالَ أَحَدُهُمَا : خَطَّ . وَقَالَ الآخَرُ : كَتَبَ لَكَ التَّوْرَاةَ بِيَدِهِ .

* * *

١٤ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَىٰ . فَحَجَّ آدَمُ مُوسَىٰ . فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ آدَمُ : أَنْتَ الَّذِي أَعْطَاهُ اللهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ ، وَاصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَتَلُومُنِي عَلَىٰ أَمْرٍ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ » .

* * *

١٥ – (...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ الأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ . حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ هُرْمُزَ) وَعَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الأَعْرَجِ ، قَالَا : سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَىٰ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ رَبِّهِمَا . فَحَجَّ آدَمُ مُوسَىٰ . قَالَ مُوسَىٰ : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الأَرْضِ ؟ فَقَالَ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ ، وَأَعْطَاكَ الأَلْوَاحَ فِيهَا تِبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ ، وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا ، فَبِكَمْ وَجَدْتَ اللهَ كَتَبَ التَّوْرَاةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ قَالَ مُوسَىٰ : بِأَرْبَعِينَ عَامًا . قَالَ آدَمُ : فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا : وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ؟ [٢٠/طه/١٢١] . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَفَتَلُومُنِي عَلَىٰ أَنْ عَمِلْتُ عَمَلًا كَتَبَهُ اللهُ عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً ؟ » قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَحَجَّ آدَمُ مُوسَىٰ » .

* * *

(١) (بيده) في اليد، هنا، المذهبان السابقان في كتاب الإيمان ، ومواضع في أحاديث الصفات . أحدهما الإيمان بها . ولا يتعرض لتأويلها مع أن ظاهرها غير مراد . والثاني تأويلها على القدرة .

(٢) (قدره الله عليّ) المراد بالتقدير هنا الكتابة في اللوح المحفوظ ، أو في صحف التوراة وألواحها .

(٣) (فحج آدم موسى) هكذا الرواية في جميع كتب الحديث ، باتفاق الناقلين والرواة والشراح وأهل الغريب : فحج آدمُ وموسى ، برفع آدم ، وهو فاعل . أي غلبه بالحجة وظهر عليه بها .

(...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ حَاتِمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَىٰ . فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجَتْكَ خَطِيئَتُكَ مِنَ الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ، ثُمَّ تَلُومُنِي عَلَىٰ أَمْرٍ قَدْ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَىٰ ».

***

(...) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ الْيَمَامِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِهِمْ .

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

***

١٦ — (٢٦٥٣) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحُبُلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ[1] قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ . قَالَ وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ[2] » .

***

(...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ . حَدَّثَنَا حَيْوَةُ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا نَافِعٌ (يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ) . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هَانِئٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا : وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ .

***

(١) (كتب الله مقادير الخلائق) قال العلماء : المراد تحديد وقت الكتابة في اللوح المحفوظ أو غيره، لا أصل التقدير. فإن ذلك أزليّ لا أول له .

(٢) (وعرشه على الماء) أي قبل خلق السموات والأرض .

(٣) باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء

١٧ – (٢٦٥٤) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِئِ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ ابْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِئُ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَيْوَةُ . أَخْبَرَنِى أَبُو هَانِئٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْحُبُلِيَّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمٰنِ(١) . كَقَلْبٍ وَاحِدٍ . يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ » . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ ! صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَىٰ طَاعَتِكَ » .

***

(٤) باب كل شيء بقدر

١٨ – (٢٦٥٥) حدثنى عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُونَ : كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ . قَالَ وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ . حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ(٢) . أَوِ الْكَيْسُ وَالْعَجْزُ » .

***

(١) (بين إصبعين من أصابع الرحمن) هذا من أحاديث الصفات . وفيها القولان السابقان قريبا : أحدهما الإيمان بها من غير تعرض لتأويل ولا لمعرفة المعنى . بل يؤمن بأنها حق وأن ظاهرها غير مراد . قال الله تعالى : ليس كمثله شيء . والثانى يُتأوّل بحسب ما يليق بها . فعلى هذا المراد المجاز . كما يقال . فلان فى قبضتى وفى كفى. لا يراد به أنه حالٌّ فى كفه بل المراد تحت قدرتى . ويقال : فلان تحت إصبعى أقلبه كيف شئت. فمعنى الحديث أنه سبحانه وتعالى متصرف فى قلوب عباده وغيرها كيف شاء . لا يمتنع عليه منها شئ ولا يفوته ما أراده ، كما لا يمتنع على الإنسان ما كان بين إصبعيه . فخاطب العرب بما يفهمونه، ومثّله بالمعانى الحسية تأكيدا له فى نفوسهم .

(٢) (كل شئ بقدر ، حتى العجز والكيس) قال القاضى : رويناه برفع العجز والكيس ، عطفا على كل . وبجرها عطفا على شئ . قال : ويحتمل أن العجز هنا على ظاهره ، وهو عدم القدرة . وقيل : هو ترك ما يجب فعله والتسويف به ، وتأخيره عن وقته . قال : ويحتمل العجز عن الطاعات . ويحتمل العموم فى أمور الدنيا والآخرة .
والكيس ضد العجز ، وهو النشاط والحذق بالأمور . ومعناه أن العاجز قد قدّر عجزه . والكيس قد قدّر كيسه .

١٩ – (٢٦٥٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي الْقَدَرِ. فَنَزَلَتْ: يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ * إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ[١] [٥٤/القمر/٤٨، و٤٩].

***

(٥) باب قدر على ابن آدم حظه من الزنى وغيره

٢٠ – (٢٦٥٧) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ). قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمَمِ[٢] مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «إِنَّ اللهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزِّنَى[٣]. أَدْرَكَ ذَٰلِكَ لَا مَحَالَةَ. فَزِنَى الْعَيْنَيْنِ النَّظَرُ. وَزِنَى اللِّسَانِ النُّطْقُ. وَالنَّفْسُ تَمَنَّىٰ وَتَشْتَهِي. وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَٰلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ».

قَالَ عَبْدٌ فِي رِوَايَتِهِ: ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ. سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ.

***

(١) (بقدر) المراد بالقدر، هنا، القدر المعروف. وهو ماقدره الله وقضاه وسبق به علمه وإرادته. وفي هذه الآية الكريمة والحديث تصريح بإثبات القدر وأنه عام في كل شيء. فكل ذلك مقدر في الأزل معلوم لله، مراد له.

(٢) (ما رأيت شيئا أشبه باللمم) معناه تفسير قوله تعالى: الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم، إن ربك واسع المغفرة. ومعنى الآية، والله أعلم، الذين يجتنبون المعاصي غير اللمم، يغفر لهم اللمم. كما في قوله تعالى: إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم. فمعنى الآيتين أن اجتناب الكبائر يسقط الصغائر، وهي اللمم. وفسره ابن عباس بما في هذا الحديث من النظر واللمس ونحوهما. وهو كما قال. هذا هو الصحيح في تفسير اللمم.

(٣) (إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى) معنى الحديث أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الزنى. فمنهم من يكون زناه حقيقيا بإدخال الفرج في الفرج الحرام. ومنهم من يكون زناه مجازا بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الزنى وما يتعلق بتحصيله. أو بالمس باليد بأن يمس أجنبية بيده أو يقبلها. أو بالمشي بالرجل إلى الزنى أو النظر أو اللمس أو الحديث الحرام مع أجنبية ونحو ذلك. أو بالفكر بالقلب. فكل هذه أنواع من الزنى المجازي. والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه. معناه أنه قد يحقق الزنى بالفرج وقد لا يحققه. بأن لا يولج الفرج في الفرج وإن قارب ذلك.

٢١ – (...) حدثنا إسحاق بن منصور. أخبرنا أبو هشام المخزومي. حدثنا وهيب. حدثنا سهيل ابن أبي صالح عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «كتب على ابن آدم نصيبه من الزنى. مدرك ذلك لا محالة. فالعينان زناهما النظر. والأذنان زناهما الاستماع. واللسان زناه الكلام. واليد زناها البطش. والرجل زناها الخطا. والقلب يهوى ويتمنى. ويصدق ذلك الفرج ويكذبه».

***

(٦) باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين

٢٢ – (٢٦٥٨) حدثنا حاجب بن الوليد. حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي، عن الزهري. أخبرني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة؛ أنه كان يقول: قال رسول الله ﷺ «ما من مولود إلا يولد على الفطرة[1]. فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه. كما تنتج البهيمة بهيمة[2] جمعاء. هل تحسون فيها من جدعاء؟» ثم يقول أبو هريرة: واقرؤا إن شئتم: فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله. الآية [٣٠/الروم/٣٠].

***

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الأعلى. ح وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبد الرزاق. كلاهما عن معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد. وقال «كما تنتج البهيمة بهيمة». ولم يذكر: جمعاء.

***

(...) حدثني أبو الطاهر وأحمد بن عيسى. قالا: حدثنا ابن وهب. أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب؛ أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «ما من

(١) (الفطرة) قال المازري: قيل هي ما أخذ عليهم في أصلاب آبائهم، وإن الولادة تقع عليها حتى يحصل التغيير بالأبوين. وقيل هي ما قضى عليه من سعادة أو شقاوة يصير إليها. وقيل: هي ما هيء له.

(٢) (كما تنتج البهيمة بهيمة) بضم التاء الأولى وفتح الثانية. ورفع البهيمة، ونصب بهيمة. ومعناه كما تلد البهيمة بهيمة جمعاء، أي مجتمعة الأعضاء، سليمة من نقص. لا توجد فيها جدعاء، وهي مقطوعة الأذن أو غيرها من الأعضاء. ومعناه أن البهيمة تلد بهيمة كاملة الأعضاء لا نقص فيها. وإنما يحدث فيها الجدع والنقص بعد ولادتها.

مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ » . ثُمَّ يَقُولُ : اقْرَؤُا : فِطْرَةَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَٰلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ [٣٠/الروم/ ٣٠] .

* * *

٢٣ — (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُلِدُ[1] عَلَى الْفِطْرَةِ . فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُشَرِّكَانِهِ » فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذَٰلِكَ ؟ قَالَ « اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

فِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ « مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْمِلَّةِ » .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ « إِلَّا عَلَىٰ هَٰذِهِ الْمِلَّةِ ، حَتَّىٰ يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ » .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ « لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا عَلَىٰ هَٰذِهِ الْفِطْرَةِ . حَتَّىٰ يُعَبِّرَ عَنْهُ لِسَانُهُ » .

* * *

٢٤ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ يُولَدُ يُولَدُ عَلَىٰ هَٰذِهِ الْفِطْرَةِ . فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ . كَمَا تُنْتِجُونَ الْإِبِلَ . فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جَدْعَاءَ ؟ حَتَّىٰ تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجْدَعُونَهَا » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا ؟ قَالَ « اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

* * *

٢٥ — (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ . وَأَبَوَاهُ ، بَعْدُ ، يُهَوِّدَانِهِ

(١) (يُلِدَ) هكذا هو في جميع النسخ : يُلِدَ . حكاه القاضي عن رواية السمرقنديّ . قال وهو صحيح على إبدال الواو ياء لانضمامها .

وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ . فَإِنْ كَانَا مُسْلِمَيْنِ فَمُسْلِمٌ . كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ يَلْكُزُهُ[١] الشَّيْطَانُ فِي حِضْنَيْهِ[٢]، إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا » .

* * *

٣٦ - (٢٦٥٩) حدثنا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ وَيُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ . فَقَالَ « اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

* * *

(...) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ بَهْرَامَ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . ح وَحَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللهِ) . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَابْنِ أَبِي ذِئْبٍ . مِثْلَ حَدِيثِهِمَا . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْقِلٍ : سُئِلَ عَنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ .

* * *

٢٧ - (...) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ . مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَغِيرًا . فَقَالَ « اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

* * *

٢٨ - (٢٦٦٠) وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ ؟ قَالَ « اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ[٣] ، إِذْ خَلَقَهُمْ » .

* * *

---

(١) (يلكزه) لكزه لكزا ، من باب قتل ، ضربه بجمع كفه في صدره . وربما أطلق على جميع البدن .

(٢) (حضنيه) هكذا هو في جميع النسخ : في حضنيه ، تثنية حضن . وهو الجنب . وقيل الخاصرة .

(٣) (الله أعلم بما كانوا عاملين) هذا بيان لمذهب أهل الحق . أن الله علم ما كان وما يكون، وما لا يكون، لو كان كيف كان يكون .

٢٩ – (٢٦٦١) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَقَبَةَ ابْنِ مَسْقَلَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ الْغُلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طُبِعَ كَافِرًا . وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبَوَيْهِ طُغْيَانًا وَكُفْرًا » .

* * *

٣٠ – (٢٦٦٢) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَتْ : تُوُفِّيَ صَبِيٌّ . فَقُلْتُ : طُوبَىٰ لَهُ . عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَوَ لَا تَدْرِينَ أَنَّ اللهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ . فَخَلَقَ لِهَٰذِهِ أَهْلًا ، وَلِهَٰذِهِ أَهْلًا » .

* * *

٣١ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ ، عَنْ عَمَّتِهِ ، عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ : دُعِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! طُوبَىٰ لِهَٰذَا . عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ ! لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ . قَالَ « أَوَ غَيْرَ ذَٰلِكَ ، يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ اللهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا . خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ . وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا . خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ » .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ . ح وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ ابْنُ مَعْبَدٍ . حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ . بِإِسْنَادِ وَكِيعٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

* * *

(٧) باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها، لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر

٣٢ – (٢٦٦٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَشْكُرِيِّ ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ،

عَنْ عَبْدِ اللهِ. قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ «اللَّهُمَّ! أَمْتِعْنِي بِزَوْجِي، رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَبِأَبِي، أَبِي سُفْيَانَ. وَبِأَخِي، مُعَاوِيَةَ. قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «قَدْ سَأَلْتِ اللهَ لِآجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ. لَنْ يُعَجِّلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ[1]. أَوْ يُؤَخِّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ. وَلَوْ كُنْتِ سَأَلْتِ اللهَ أَنْ يُعِيذَكِ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، أَوْ عَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ».

قَالَ وَذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْقِرَدَةُ. قَالَ مِسْعَرٌ: وَأُرَاهُ قَالَ وَالْخَنَازِيرُ مِنْ مَسْخٍ. فَقَالَ «إِنَّ اللهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلًا وَلَا عَقِبًا. وَقَدْ كَانَتِ الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ قَبْلَ ذَٰلِكَ[2]».

* * *

(...) حدثناه أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ بِشْرٍ وَوَكِيعٍ جَمِيعًا «مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ. وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ».

* * *

٣٣ – (...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ – وَاللَّفْظُ لِحَجَّاجٍ – (قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ حَجَّاجٌ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ الْيَشْكُرِيِّ، عَنْ مَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: اللَّهُمَّ! مَتِّعْنِي بِزَوْجِي، رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَبِأَبِي، أَبِي سُفْيَانَ. وَبِأَخِي، مُعَاوِيَةَ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّكِ سَأَلْتِ اللهَ لِآجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وَآثَارٍ مَوْطُوءَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ. لَا يُعَجِّلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حِلِّهِ. وَلَا يُؤَخِّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حِلِّهِ. وَلَوْ سَأَلْتِ اللهَ أَنْ يُعَافِيَكِ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، لَكَانَ خَيْرًا لَكِ».

قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ! الْقِرَدَةُ وَالْخَنَازِيرُ، هِيَ مِمَّا مُسِخَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ

---

(١) (حله) ضبطناه بوجهين: فتح الحاء وكسرها في المواضع الخمسة من هذه الروايات. وذكر القاضي: أن جميع الروايات على الفتح. ومراده رواة بلادهم. وإلا، فالأشهر عند رواة بلادنا الكسر. وهما لغتان. ومعناه وجوبه وحينه. يقال: حل الأجل يحل حلا وحلا. وهذا الحديث صريح في أن الآجال والأرزاق مقدرة لا تتغير عما قدره الله تعالى وعلمه في الأزل. فيستحيل زيادتها ونقصها حقيقة عن ذلك.

(٢) (وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك) أي قبل مسخ بني إسرائيل. فدل ذلك على أنها ليست من المسخ.

لَمْ يُهْلِكْ قَوْمًا ، أَوْ يُعَذِّبْ قَوْمًا ، فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا . وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَٰلِكَ » .

***

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو دَاوُدَ ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ. حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَآثَارٍ مَبْلُوغَةٍ » .

قَالَ ابْنُ مَعْبَدٍ : وَرَوَىٰ بَعْضُهُمْ « قَبْلَ حِلِّهِ » أَيْ نُزُولِهِ .

***

(٨) باب فى الأمر بالقوة وترك العجز، والاستعانة بالله، وتفويض المقادير لله

٣٤ - (٢٦٦٤) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ[1] وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ . وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ[2] . احْرِصْ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُكَ[3] وَاسْتَعِنْ بِاللهِ . وَلَا تَعْجَزْ . وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ : لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا . وَلَـٰكِنْ قُلْ : قَدَرُ اللهِ . وَمَا شَاءَ فَعَلَ . فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ » .

---

(١) (المؤمن القوى خير) المراد بالقوة ، هنا، عزيمة النفس والقريحة فى أمور الآخرة. فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداما على العدو فى الجهاد وأسرع خروجا إليه وذهابا فى طلبه . وأشد عزيمة فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . والصبر على الأذى فى كل ذلك . واحتمال المشاق فى ذات الله تعالى ، وأرغب فى الصلاة والصوم والأذكار وسائر العبادات ، وأنشط طلبا لها ومحافظة عليها ، ونحو ذلك .

(٢) (وفى كل خير) معناه فى كل من القوى والضعيف خير ، لاشتراكهما فى الإيمان ، مع ما يأتى به الضعيف من العبادات .

(٣) (احرص على ما ينفعك) معناه احرص على طاعة الله تعالى والرغبة فيما عنده ، واطلب الإعانة من الله تعالى على ذلك ولا تعجز ولا تكسل عن طلب الطاعة ولا عن طلب الإعانة .

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٧ - كتاب العلم

(١) باب النهى عن اتباع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهى عن الاختلاف فى القرآن

١ - (٢٦٦٥) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: هُوَ الَّذِى أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ ءَايَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ، فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ، وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ. وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا، وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ [٣/آل عمران/٧]. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللهُ، فَاحْذَرُوهُمْ».

***

٢ - (٢٦٦٦) حدثنا أَبُو كَامِلٍ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ. قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُ اللهِ بْنُ رَبَاحٍ الْأَنْصَارِيُّ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: هَجَّرْتُ[1] إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمًا. قَالَ فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ. فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ. فَقَالَ «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ».

***

٣ - (٢٦٦٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو قُدَامَةَ، الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا».

***

(١) (هجرت) أى بكرت.

٤ – (...) حدثنى إسحٰق بن منصور . أخبرنا عبد الصمد . حدثنا همام . حدثنا أبو عمران الجونى عن جندب (يعنى ابن عبد الله) ؛ أن رسول الله ﷺ قال « اقرؤا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم . فإذا اختلفتم فقوموا » .

* * *

(...) حدثنى أحمد بن سعيد بن صخر الدارمى . حدثنا حبان . حدثنا أبان . حدثنا أبو عمران . قال: قال لنا جندب ، ونحن غلمان بالكوفة : قال رسول الله ﷺ « اقرؤا القرآن » بمثل حديثهما .

* * *

(٢) باب فى الألد الخصم

٥ – (٢٦٦٨) حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة . حدثنا وكيع عن ابن جريج ، عن ابن أبى مليكة ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله ﷺ « إن أبغض الرجال إلى الله الألد[١] الخصم[٢] » .

* * *

(٣) باب اتباع سنن اليهود والنصارى

٦ – (٢٦٦٩) حدثنى سويد بن سعيد . حدثنا حفص بن ميسرة . حدثنى زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله ﷺ « لتتبعن سنن[٣] الذين من قبلكم . شبرا بشبر ، وذراعا بذراع . حتى لو دخلوا فى جحر ضب لاتبعتموهم » قلنا : يا رسول الله ! آليهود والنصارى ؟ قال « فمن ؟ » .

* * *

(١) (الألد) شديد الخصومة . مأخوذ من لديدى الوادى ، وهما جانباه . لأنه كلما احتج عليه بحجة أخذ فى جانب آخر .

(٢) (الخصم) الحاذق بالخصومة. والمذموم هو الخصومة بالباطل ، فى رفع حق أو إثبات باطل .

(٣) (سنن) السنن هو الطريق . والمراد بالشبر والذراع وجحر الضب التمثيل بشدة الموافقة لهم . والمراد الموافقة فى المعاصى والمخالفات ، لا فى الكفر .

(...) وحدثنا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا[1] عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ (وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَٰقَ ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . نَحْوَهُ .

***

(٤) باب هلك المتنطعون

٧ — (٢٦٧٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ[2] » قَالَهَا ثَلَاثًا .

***

(١) (وحدثنا عدة من أصحابنا) قال المازرى : هذا من الأحاديث المقطوعة فى مسلم، وهى أربعة عشر. هذا آخرها. قال القاضى: قلد المـازرى أبا على الغسانى الجيانى فى تسمية هذا مقطوعا . وهى تسمية باطلة . وإنما هذا عند أهل الصنعة من باب رواية المجهول . وإنما المقطوع ما حذف منه راو.

(قلت) وتسمية هذا الثانى أيضا مقطوعا مجاز. وإنما هو منقطع ومرسل عند الأصوليين والفقهاء. وإنما حقيقة المقطوع عندهم الموقوف على التابعى فمن بعده قولاله أو فعلا أو نحوه. وكيف كان فمتن الحديث المذكور صحيح متصل بالطريق الأول وإنما ذكر الثانى متابعة .

وقد وقع فى كثير من النسخ هنا اتصال هذا الطريق الثانى من جهة أبى إسحق إبراهيم بن سفيان ، راوى الكتاب عن مسلم . وهو من زياداته وعالى إسناده . قال أبو إسحق : حدثنى محمد بن يحيى . قال : حدثنا ابن أبى مريم . فذكره بإسناده إلى آخره . فاتصلت الرواية .

(٢) (هلك المتنطعون) أى المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود فى أقوالهم وأفعالهم

(٥) باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن، فى آخر الزمان

٨ – (٢٦٧١) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنا أَبُو التَّيَّاحِ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ[1] ، وَيَظْهَرَ الزِّنَى[2] » .

* * *

٩ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعَهُ مِنْهُ « إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيَفْشُوَ الزِّنَى ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ ، وَيَبْقَى النِّسَاءُ ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قَيِّمٌ وَاحِدٌ » .

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَأَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بِشْرٍ وَعَبْدَةَ : لَا يُحَدِّثُكُمُوهُ أَحَدٌ بَعْدِي . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

* * *

١٠ – (٢٦٧٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبِي . قَالَا : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللهِ وَأَبِي مُوسَى . فَقَالَا : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا . يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ . وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ » .

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

---

(١) (ويشرب الخمر) أى شربا فاشيا .

(٢) (ويظهر الزنى) أى يفشو وينتشر .

ح وحَدَّثني القاسمُ بنُ زكريّاء. حدّثنا حسينٌ الجُعفيُّ عن زائدة، عن سليمان، عن شقيق قال: كنتُ جالسًا مع عبد الله وأبي موسى. وهما يتحدّثان. فقالا: قال رسولُ الله ﷺ. بمثل حديث وكيع وابن نُمير.

* * *

(...) حدّثنا أبو بكر بنُ أبي شيبة وأبو كُريب وابنُ نُمير وإسحٰقُ الحنظليُّ. جميعًا عن أبي مُعاوية، عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ. بمثله.

* * *

(...) حدّثنا إسحٰقُ بنُ إبراهيم. أخبرنا جريرٌ عن الأعمش، عن أبي وائل، قال: إنّي لجالسٌ مع عبد الله وأبي موسى، وهما يتحدّثان. فقال أبو موسى: قال رسولُ الله ﷺ. بمثله.

* * *

١١ – (١٥٧) حدّثني حرملةُ بنُ يحيى. أخبرنا ابنُ وهب. أخبرني يونسُ عن ابن شهاب. حدّثني حُميدُ بنُ عبد الرحمٰن بن عوف؛ أنّ أبا هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ «يتقاربُ الزمانُ، ويُقبضُ العلمُ، وتظهرُ الفتنُ، ويُلقى الشُّحُّ[1]، ويكثرُ الهرجُ» قالوا: وما الهرجُ؟ قال «القتلُ».

* * *

(...) حدّثنا عبدُ الله بنُ عبد الرحمٰن الدارميُّ. أخبرنا أبو اليمان. أخبرنا شعيبٌ عن الزهريِّ. حدّثني حُميدُ بنُ عبد الرحمٰن الزهريُّ؛ أنّ أبا هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ «يتقاربُ الزمانُ ويُقبضُ العلمُ» ثمّ ذكر مثلَه.

* * *

١٢ – (...) حدّثنا أبو بكر بنُ أبي شيبة. حدّثنا عبدُ الأعلى عن معمر، عن الزهريِّ، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال «يتقاربُ الزمانُ، وينقصُ العلمُ» ثمّ ذكر مثلَ حديثهما.

* * *

(...) حدّثنا يحيى بنُ أيّوب وقتيبةُ وابنُ حُجر. قالوا: حدّثنا إسماعيلُ (يعنون ابنَ جعفر) عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة. ح وحدّثنا ابنُ نُمير وأبو كُريب وعمرٌو الناقدُ. قالوا: حدّثنا إسحٰقُ

(١) (ويلقى الشح) أي يوضع في القلوب. ورواه بعضهم: يُلقَّى، أي يعطى. والشح هو البخل بأداء الحقوق، والحرص على ما ليس له.

ابْن سُلَيْمَانَ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . كُلُّهُمْ قَالَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا « وَيُلْقَى الشُّحُّ » .

* * *

١٣ – (٢٦٧٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ . وَلَـٰكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ . حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يَتْرُكْ عَالِمًا ، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُسًا جُهَّالًا ، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ . فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا » .

* * *

(...) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ح وحَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ . ح وحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ . ح وحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ . ح وحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ابْنُ الْحَجَّاجِ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ : ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَاللهِ بْنَ عَمْرٍو ، عَلَىٰ رَأْسِ الْحَوْلِ ، فَسَأَلْتُهُ فَرَدَّ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ حُمْرَانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي أَبِي ، جَعْفَرٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ .

* * *

١٤ – (...) حدثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ ؛ أَنَّ أَبَا الأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَ : قَالَتْ لِي عَائِشَةُ : يَا ابْنَ أُخْتِي ! بَلَغَنِي أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو مَارٌّ بِنَا إِلَى الْحَجِّ . فَالْقَهُ فَسَائِلْهُ . فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِلْمًا كَثِيرًا . قَالَ فَلَقِيتُهُ فَسَاءَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

قَالَ عُرْوَةُ : فَكَانَ فِيمَا ذَكَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعًا . وَلَـٰكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ . وَيُبْقِي فِي النَّاسِ رُؤُسًا جُهَّالًا . يُفْتُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ . فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ » .

قَالَ عُرْوَةُ : فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَٰلِكَ ، أَعْظَمَتْ ذَٰلِكَ وَأَنْكَرَتْهُ . قَالَتْ : أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَـٰذَا ؟

قَالَ عُرْوَةُ : حَتَّىٰ إِذَا كَانَ قَابِلٌ ، قَالَتْ لَهُ : إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ . فَالْقَهُ . ثُمَّ فَاتِحْهُ حَتَّىٰ تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ . قَالَ فَلَقِيتُهُ فَسَاءَلْتُهُ . فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ ، فِي مَرَّتِهِ الْأُولَىٰ .

قَالَ عُرْوَةُ : فَلَمَّا أَخْبَرْتُهَا بِذَٰلِكَ . قَالَتْ : مَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ . أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ .

***

(٦) باب من سن سنة حسنة أو سيئة ، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة

١٥ – (١٠١٧) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُوسَى ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي الضُّحَىٰ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ هِلَالٍ الْعَبْسِيِّ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . عَلَيْهِمُ الصُّوفُ . فَرَأَىٰ سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ . فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ . فَأَبْطَؤُا عَنْهُ . حَتَّىٰ رُؤِيَ ذَٰلِكَ فِي وَجْهِهِ .

قَالَ : ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرِقٍ . ثُمَّ جَاءَ آخَرُ . ثُمَّ تَتَابَعُوا حَتَّىٰ عُرِفَ السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً ، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا . وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ . وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً ، فَعُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ ،

كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ » .

* * *

(...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَحَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ هِلَالٍ الْعَبْسِيُّ . قَالَ : قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَسُنُّ عَبْدٌ سُنَّةً صَالِحَةً يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ » ثُمَّ ذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ .

* * *

(...) حدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالُوا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَٰذَا الْحَدِيثِ .

* * *

١٦ – (٢٦٧٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ دَعَا إِلَىٰ هُدًى ، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَٰلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا . وَمَنْ دَعَا إِلَىٰ ضَلَالَةٍ ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَٰلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا » .

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٨ – كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

(١) باب الحث على ذكر الله تعالى

٢ – (٢٦٧٥) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي[١] . وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي . إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي . وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ . وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا[٢]، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا . وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا . وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً » .

* * *

(...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا » .

* * *

٣ – (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ

---

(١) (أنا عند ظن عبدى بى) قال القاضى : قيل معناه بالغفران له إذا استغفر ، والقبول إذا تاب ، والإجابة إذا دعا ، والكفاية إذا طلب الكفاية . وقيل : المراد به الرجاء وتأميل العفو . وهذا أصح .

(٢) (وإن تقرب منى شبرا) هذا الحديث من أحاديث الصفات . ويستحيل إرادة ظاهره . وقد سبق الكلام فى أحاديث الصفات مرات . ومعناه من تقرب إلىّ بطاعتى تقربت إليه برحمتى والتوفيق والإعانة . وإن زاد زدت . فإن أتانى يمشى وأسرع فى طاعتى أتيته هرولة ، أى صببت عليه الرحمة وسبقته بها ، ولم أحوجه إلى المشى الكثير فى الوصول إلى المقصود . والمراد أن جزاءه يكون تضعيفه على حسب تقربه .

قَالَ : إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدِي بِشِبْرٍ ، تَلَقَّيْتُهُ بِذِرَاعٍ . وَإِذَا تَلَقَّانِي بِذِرَاعٍ ، تَلَقَّيْتُهُ بِبَاعٍ . وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبَاعٍ ، جِئْتُهُ أَتَيْتُهُ(١) بِأَسْرَعَ » .

* * *

٤ — (٢٦٧٦) **حدثنا** أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ . فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جُمْدَانُ . فَقَالَ « سِيرُوا . هَٰذَا جُمْدَانُ . سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ(٢) » قَالُوا : وَمَا الْمُفَرِّدُونَ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيرًا ، وَالذَّاكِرَاتُ(٣) » .

* * *

(٢) باب في أسماء الله تعالى، وفضل من أحصاها

٥ — (٢٦٧٧) **حدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ اسْمًا . مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ . وَإِنَّ اللهَ وِتْرٌ . يُحِبُّ الْوِتْرَ(٤) » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ « مَنْ أَحْصَاهَا(٥) » .

* * *

(١) (جئته أتيته) هكذا هو في أكثر النسخ : جئته أتيته. وفي بعضها جئته بأسرع، فقط. وفي بعضها : أتيته. وهاتان ظاهرتان . والأول صحيح أيضا . والجمع بينهما للتوكيد ، وهو حسن ، لا سيما عند اختلاف اللفظ .

(٢) (المفردون) هكذا الرواية فيه : المفرِّدون . وهكذا نقله القاضي عن متقني شيوخهم . وذكر غيره أنه روى بتخفيفها وإسكان الفاء . يقال : فرّد الرجل وفرَد ؛ بالتشديد والتخفيف ، وأفرد .

(٣) (والذاكرات) التقدير: والذاكراته. فحذفت الهاء هنا، كما حذفت في القرآن ، لمناسبة رؤوس الآي. ولأنه مفعول يجوز حذفه .

(٤) (وإن الله وتر يحب الوتر) الوتر الفرد . ومعناه في حق الله تعالى ، الواحد الذي لا شريك له ولا نظير . ومعنى يحب الوتر ، تفضيل الوتر في الأعمال وكثير من الطاعات . فجعل الصلاة خمسا ، والطهارة ثلاثا ثلاثا ، والطواف سبعا ، والسعي سبعا ، ورمي الجمار سبعا ، وأيام التشريق ثلاثا ؛ والاستنجاء ثلاثا ، وكذا الأكفان . وفي الزكاة خمسة أوسق وخمس أواق من الورق ، ونصاب الإبل وغير ذلك. وجعل كثيرا من عظيم مخلوقاته وترا. منها السموات والأرضون والبحار وأيام الأسبوع ، وغير ذلك .

(٥) (من أحصاها) معناه حفظها . وهذا هو الأظهر. لأنه جاء مفسرا في الرواية الأخرى: من حفظها. وقيل: أحصاها عدّها في الدعاء بها. وقيل : أطاقها ، أي أحسن المراعاة لها والمحافظة على ما تقتضيه وصدّق بمعانيها . والصحيح الأول .

٦ – (...) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا. مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا . مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

وَزَادَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « إِنَّهُ وِتْرٌ . يُحِبُّ الْوِتْرَ » .

***

(٣) باب العزم بالدعاء، ولا يقل إن شئت

٧ – (٢٦٧٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمْ[1] فِي الدُّعَاءِ . وَلَا يَقُلِ : اللَّهُمَّ ! إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي . فَإِنَّ اللهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ » .

***

٨ – (٢٦٧٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلِ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ . وَلَكِنْ لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ . وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ . فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ » .

***

٩ – (...) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ . حَدَّثَنَا الْحَارِثُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ . اللَّهُمَّ ! ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ . لِيَعْزِمْ فِي الدُّعَاءِ . فَإِنَّ اللهَ صَانِعٌ مَا شَاءَ ، لَا مُكْرِهَ لَهُ » .

***

---

(١) (فليعزم) قال العلماء : عزم المسئلة الشدة فى طلبها ، والجزم من غير ضعف فى الطلب ولا تعليق على مشيئة ونحوها . ومعنى الحديث استحباب الجزم فى الطلب وكراهة التعليق على المشيئة .

(٤) باب تمني كراهة الموت، لضر نزل به

١٠ – (٢٦٨٠) حدّثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ[1] لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ. فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّيًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ! أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي».

***

(...) حدّثنا ابْنُ أَبِي خَلَفٍ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ). كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ».

***

١١ – (...) حدّثني حَامِدُ بْنُ عُمَرَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ. حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، وَأَنَسٌ يَوْمَئِذٍ حَيٌّ[2]. قَالَ أَنَسٌ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ» لَتَمَنَّيْتُهُ.

***

١٢ – (٢٦٨١) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ. قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خَبَّابٍ وَقَدِ اكْتَوَى سَبْعَ كَيَّاتٍ فِي بَطْنِهِ. فَقَالَ: لَوْ مَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ، لَدَعَوْتُ بِهِ.

***

(...) حدّثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَوَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

***

(١) (لايتمنين أحدكم الموت) فيه التصريح بكراهة تمني الموت، لضر نزل به من مرض أو فاقة أو محنة من عدو، أو نحو ذلك من مشاق الدنيا.

(٢) (وأنس يومئذ حيّ) معناه أن النضر حدّث به في حياة أبيه.

١٣ –(٢٦٨٢) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ: هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ . وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمُرُهُ إِلَّا خَيْرًا » .

***

(٥) باب من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه . ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه

١٤ – (٢٦٨٣) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُبَادَةَ ابْنِ الصَّامِتِ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ ، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ ، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ » .

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَهُ .

***

١٥ – (٢٦٨٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرُّزِّيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهُجَيْمِيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَارَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ ، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ ، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ[١] » فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! أَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ ؟ فَكُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ . فَقَالَ « لَيْسَ كَذَٰلِكِ . وَلَٰكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ ،

(١) (كره الله لقاءه) هذا الحديث يفسر آخره أوله. ويبين المراد بباقي الأحاديث المطلقة : من أحب لقاء الله، ومن كره لقاء الله . ومعنى الحديث أن الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزع في حالة لا تقبل توبته ولا غيرها . فحينئذ يبشر كل إنسان بما هو صائر إليه وما أعدّ له ويكشف له عن ذلك . فأهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله لينتقلوا إلى ما أعدّ لهم ، ويحب الله لقاءهم ، أي فيجزل لهم العطاء والكرامة . وأهل الشقاوة يكرهون لقاءه ، لما علموا من سوء ماينتقلون إليه ، ويكره الله لقاءهم ، أي يبعدهم عن رحمته وكرامته ، ولا يريد ذلك بهم . وهذا معنى كراهته سبحانه لقاءهم .

أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ ، فَأَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ . وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللهِ وَسَخَطِهِ ، كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ ، وَكَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ » .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ .

***

١٦ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ ، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ ، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ . وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللهِ » .

***

(...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ عَامِرٍ . حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ هَانِئٍ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ . بِمِثْلِهِ .

***

١٧ – (٢٦٨٥) حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الأَشْعَثِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْثَرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ شُرَيْحِ ابْنِ هَانِئٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ ، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ ، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ » قَالَ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثًا . إِنْ كَانَ كَذَٰلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا . فَقَالَتْ : إِنَّ الْهَالِكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ ، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ ، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ » وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ . فَقَالَتْ : قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ . وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ . وَلَٰكِنْ إِذَا شَخَصَ[1] الْبَصَرُ ، وَحَشْرَجَ[2] الصَّدْرُ ، وَاقْشَعَرَّ[3] الْجِلْدُ ، وَتَشَنَّجَتِ[4] الأَصَابِعُ . فَعِنْدَ ذَٰلِكَ ، مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ ، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ ، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ .

***

(١) (شخص) الشخوص معناه ارتفاع الأجفان إلى فوق ، وتحديد النظر .

(٢) (وحشرج) الحشرجة هي تردد النفس في الصدور .

(٣) (واقشعر) اقشعرار الجلد قيام شعره .

(٤) (وتشنجت) تشنج الأصابع تقبضها .

(...) وحدّثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ . بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . نَحْوَ حَدِيثِ عَبْثَرٍ .

* * *

١٨ – (٢٦٨٦) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ ، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ ، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ » .

* * *

(٦) باب فضل الذكر والدعاء، والتقرب إلى الله تعالى

١٩ – (٢٦٧٥) حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ الأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ يَقُولُ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي » .

* * *

٢٠ – (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ (وَهُوَ التَّيْمِيُّ) ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبْرًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا . وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا[1] ـ أَوْ بُوعًا ـ . وَإِذَا أَتَانِي يَمْشِي ، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً » .

* * *

(...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ . بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « إِذَا أَتَانِي يَمْشِي ، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً » .

* * *

٢١ – (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا

---

(١) (باعا) الباع والبُوع والبَوْع كله بمعنى. وهو طول ذراعى الإنسان وعضديه وعرض صدره. وهو قدر أربع أذرع وهذا حقيقة اللفظ . والمراد بها، فى هذا الحديث، المجاز .

أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي . وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي . فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَإٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَإٍ خَيْرٍ مِنْهُ . وَإِنِ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا . وَإِنِ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا، اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا . وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً ».

***

٢٢ – (٢٦٨٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ[١] . وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ، فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا . أَوْ أَغْفِرُ . وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا . وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا . وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي، أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً . وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ[٢] خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَقِيتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً » .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . بِهَٰذَا الْحَدِيثِ .

***

(...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ » .

***

(٧) باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة فى الدنيا

٢٣ – (٢٦٨٨) حدثنا أَبُو الْخَطَّابِ ، زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ فَصَارَ مِثْلَ الْفَرْخِ[٣]

---

(١) (فله عشر أمثالها وأزيد) معناه أن التضعيف بعشرة أمثالها لابد منه بفضل الله ورحمته ووعده الذى لا يخلف. والزيادة ، بعدُ، بكثرة التضعيف إلى سبعمائة ضعف وإلى أضعاف كثيرة ، يحصل لبعض الناس دون بعض على حسب مشيئته سبحانه وتعالى .

(٢) (بقراب الأرض) هو بضم القاف على المشهور ، وهو ما يقارب مِلْأها . وحكى كسر القاف. نقله القاضى وغيره

(٣) (مثل الفرخ) أى ضعف .

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . كُنْتُ أَقُولُ : اللَّهُمَّ ! مَا كُنْتَ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ ، فَعَجِّلْهُ لِي فِي الدُّنْيَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « سُبْحَانَ اللهِ ! لَا تُطِيقُهُ - أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ - أَفَلَا قُلْتَ : اللَّهُمَّ ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً[1] وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ؟ » قَالَ ، فَدَعَا اللهَ لَهُ . فَشَفَاهُ .

***

(...) حدثنا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ . بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . إِلَىٰ قَوْلِهِ « وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ .

***

٢٤ — (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُهُ . وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْخِ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ حُمَيْدٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « لَا طَاقَةَ لَكَ بِعَذَابِ اللهِ » وَلَمْ يَذْكُرْ : فَدَعَا اللهَ لَهُ . فَشَفَاهُ .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ .

***

(٨) باب فضل مجالس الذكر

٢٥ — (٢٦٨٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مَلَائِكَةً سَيَّارَةً[2] . فُضُلًا[3] .

(١) (فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة) أظهر الأقوال فى تفسير الحسنة فى الدنيا، أنها العبادة والعافية. وفى الآخرة، الجنة والمغفرة .

(٢) (سيارة) معناه : سياحون فى الأرض .

(٣) (فضلا) ضبطوه على أوجه. أرجحها وأشهرها فى بلادنا : فُضُلا . والثانية فُضْلا ورجحها بعضهم وادعى أنها أكثر وأصوب . والثالثة : فَضْلا . قال القاضى : هكذا الرواية عند جمهور شيوخنا فى البخارى ومسلم . والرابعة : فُضُلٌ على أنه خبر مبتدأ محذوف . والخامسة : فضلاء ، جمع فاضل . قال العلماء : معناه، على جميع الروايات، أنهم ملائكة زائدون على الحفظة وغيرهم من المرتبين مع الخلائق. فهؤلاء السيارة لا وظيفة لهم ، وإنما مقصودهم حلق الذكر .

يَتَتَبَّعُونَ(١) مَجَالِسَ الذِّكْرِ. فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ. وَحَفَّ(٢) بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ. حَتَّى يَمْلَئُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا. فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ. قَالَ فَيَسْأَلُهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادٍ لَكَ فِي الْأَرْضِ، يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ. قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتَكَ. قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لَا. أَيْ رَبِّ! قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ(٣). قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَنِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ. يَا رَبِّ! قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ. قَالَ فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ. فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا وَأَجَرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا. قَالَ فَيَقُولُونَ: رَبِّ! فِيهِمْ فُلَانٌ. عَبْدٌ خَطَّاءٌ(٤). إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ. قَالَ فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ. هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

***

(٩) باب فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار

٢٦ – (٢٦٩٠) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) قَالَ: سَأَلَ قَتَادَةُ أَنَسًا: أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ؟ قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا يَقُولُ «اللَّهُمَّ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

قَالَ وَكَانَ أَنَسٌ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ، دَعَا بِهَا. فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدُعَاءٍ، دَعَا بِهَا فِيهِ.

***

(١) (يتتبعون) أي يتتبعون، من التتبع، وهو البحث عن الشيء والتفتيش. والوجه الثاني: يبتغون، من الابتغاء، وهو الطلب. وكلاهما صحيح.

(٢) (وحف) هكذا هو في كثير من نسخ بلادنا. حف. وفي بعضها: حض، أي حث على الحضور والاستماع. وحكى القاضي عن بعض رواتهم: وحط. واختاره القاضي. قال: ومعناه أشار إلى بعض بالنزول. ويؤيد هذه الرواية قوله بعده، في البخاري: هلموا إلى حاجتكم. ويؤيد الرواية الأولى، وهي حف، قوله في البخاري: يحفونهم بأجنحتهم ويحدقون بهم ويستديرون حولهم.

(٣) (ويستجيرونك من نارك) أي يطلبون الأمان منها.

(٤) (خطاء) أي كثير الخطايا.

٢٧ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ «رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

***

(١٠) باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء

٢٨ – (٢٦٩١) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَنْ قَالَ: لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فِي يَوْمٍ، مِائَةَ مَرَّةٍ. كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ. وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ. وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ. وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ، يَوْمَهُ ذَٰلِكَ، حَتَّى يُمْسِيَ. وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكَ. وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ، مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ. وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

***

٢٩ – (٢٦٩٢) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ قَالَ، حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحَانَ اللهِ(١) وَبِحَمْدِهِ، مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ. إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ».

***

٣٠ – (٢٦٩٣) حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ، أَبُو أَيُّوبَ الْغَيْلَانِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (يَعْنِي الْعَقَدِيَّ). حَدَّثَنَا عُمَرُ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ) عَنْ أَبِي إِسْحَقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ؛ قَالَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مِرَارٍ. كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ.

---

(١) (سبحان الله) معنى التسبيح التنزيه عما لا يليق به سبحانه وتعالى من الشريك والولد والصاحبة، والنقائص مطلقا، وسمات الحدوث مطلقا.

وَقَالَ سُلَيْمَانُ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ رَبِيعِ ابْنِ خُثَيْمٍ . بِمِثْلِ ذَٰلِكَ . قَالَ فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ . قَالَ فَأَتَيْتُ عَمْرَو ابْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ : مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : مِنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ . قَالَ فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَىٰ فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ . يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

***

٣١ - (٢٦٩٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْبَجَلِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَٰنِ . سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ . سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ » .

***

٣٢ - (٢٦٩٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَأَنْ أَقُولَ : سُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ » .

***

٣٣ - (٢٦٩٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ: عَلِّمْنِي كَلَامًا أَقُولُهُ . قَالَ « قُلْ : لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا[1] وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا سُبْحَانَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ » قَالَ : فَهَؤُلَاءِ لِرَبِّي . فَمَا لِي ؟ قَالَ « قُلِ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارْزُقْنِي » .

قَالَ مُوسَىٰ : أَمَّا عَافِنِي ، فَأَنَا أَتَوَهَّمُ وَمَا أَدْرِي . وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَ مُوسَىٰ .

***

(١) (الله أكبر كبيرا) منصوب بفعل محذوف ، أي كبرت كبيرا أو ذكرت كبيرا.

٣٤ — (٢٦٩٧) حدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد). حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يعلم من أسلم يقول «اللهم! اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني».

***

٣٥ — (...) حدثنا سعيد بن أزهر الواسطي. حدثنا أبو معاوية. حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أبيه. قال: كان الرجل إذا أسلم علمه النبي ﷺ الصلاة. ثم أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات «اللهم! اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني».

***

٣٦ — (...) حدثني زهير بن حرب. حدثنا يزيد بن هارون. أخبرنا أبو مالك عن أبيه؛ أنه سمع النبي ﷺ، وأتاه رجل فقال: يا رسول الله! كيف أقول حين أسأل ربي؟ قال «قل: اللهم! اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني» ويجمع أصابعه إلا الإبهام «فإن هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك».

***

٣٧ — (٢٦٩٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا مروان وعلي بن مسهر عن موسى الجهني. ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير (واللفظ له). حدثنا أبي. حدثنا موسى الجهني عن مصعب بن سعد. حدثني أبي قال: كنا عند رسول الله ﷺ فقال «أيعجز أحدكم أن يكسب، كل يوم، ألف حسنة؟» فسأله سائل من جلسائه: كيف يكسب أحدنا ألف حسنة؟ قال «يسبح مائة تسبيحة، فيكتب له ألف حسنة. أو يحط عنه[1] ألف خطيئة».

***

(١) (أو يحط عنه) هكذا هو في عامة نسخ صحيح مسلم: أو يحط. وفي بعضها: يحط. وقال الحميدي، في الجمع بين الصحيحين: كذا هو في كتاب مسلم: أو يحط. وقال البرقاني: ورواه شعبة وأبو عوانة ويحيى القطان عن يحيى، الذي رواه مسلم من جهته، فقالوا: ويحط.

(١١) باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، وعلى الذكر

٣٨ – (٢٦٩٩) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ ـ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى ـ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ. وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ. وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ. وَمَنْ بَطَّأَ[١] بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَاهُ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي أُسَامَةَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّيْسِيرِ عَلَى الْمُعْسِرِ.

* * *

٣٩ – (٢٧٠٠) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَغَرِّ، أَبِي مُسْلِمٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ».

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

* * *

(١) (ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه) معناه: من كان عمله ناقصا لم يُلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال، فينبغي أن لا يتكل على شرف النسب وفضيلة الآباء، ويقصر فى العمل.

٤٠ – (٢٧٠١) حدثنا أَبُو بَكرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ السَّعْدِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَىٰ حَلْقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : مَا أَجْلَسَكُمْ ؟ قَالُوا : جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللهَ . قَالَ : آللهِ ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ ؟ قَالُوا : وَاللهِ ! مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ . قَالَ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً[١] لَكُمْ . وَمَا كَانَ أَحَدٌ بِمَنْزِلَتِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي . وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَلَىٰ حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَقَالَ « مَا أَجْلَسَكُمْ ؟ » قَالُوا : جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللهَ وَنَحْمَدُهُ عَلَىٰ مَا هَدَانَا لِلإِسْلَامِ ، وَمَنَّ بِهِ عَلَيْنَا . قَالَ « آللهِ ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ ؟ » قَالُوا : وَاللهِ ! مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَاكَ . قَالَ « أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ . وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي ؛ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي بِكُمُ الْمَلَائِكَةَ »[٢] .

***

(١٢) باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه

٤١ – (٢٧٠٢) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنِ الْأَغَرِّ الْمُزَنِيِّ ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّهُ لَيُغَانُ[٣] عَلَىٰ قَلْبِي . وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ ، فِي الْيَوْمِ ، مِائَةَ مَرَّةٍ » .

***

٤٢ – (...) حدثنا أَبُو بَكرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْأَغَرَّ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) (تهْمة) بفتح الهاء وإسكانها . وهي فُعَلة وفُعْلة ، من الوهم . والتاء بدل من الواو . واتهمته به ، أي ظننت به ذلك .

(٢) (يباهي بكم الملائكة) معناه : يظهر فضلكم لهم ، ويريهم حسن عملكم ، ويثني عليكم عندهم . وأصل البهاء الحسن والجمال . وفلان يباهي بماله وأهله ، أي يفخر ويتجمل بهم على غيرهم ، ويظهر حسنهم .

(٣) (ليغان) قال أهل اللغة : الغين والغيم بمعنى واحد . والمراد ، هنا ، ما يتغشى القلب . قال القاضي : قيل المراد الفترات والغفلات عن الذكر الذي كان شأنه الدوام عليه . فإذا افتر عنه أو غفل ، عدّ ذلك ذنبا ، واستغفر منه .

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! تُوبُوا إِلَى اللهِ[١] . فَإِنِّي أَتُوبُ ، فِي الْيَوْمِ ، إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ » .

* * *

(...) حدثناه عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

٤٣ – (٢٧٠٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ). كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، تَابَ اللهُ عَلَيْهِ[٢] » .

* * *

(١٣) باب استحباب خفض الصوت بالذكر

٤٤ – (٢٧٠٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَيُّهَا النَّاسُ ! ارْبَعُوا[٣] عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ . إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا . إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا . وَهُوَ مَعَكُمْ » قَالَ وَأَنَا خَلْفَهُ ، وَأَنَا أَقُولُ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ . فَقَالَ « يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ قَيْسٍ ! أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ[١] ؟ » فَقُلْتُ : بَلَىٰ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ

---

(١) (توبوا إلى الله) هذا الأمر بالتوبة موافق لقوله تعالى : وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون. وقوله تعالى : ياأيها الذين آمنو توبوا إلى الله توبة نصوحا . قال العلماء : للتوبة ثلاث شروط . أن يقلع عن المعصية، وأن يندم على فعلها، وأن يعزم عزما جازما أن لا يعود إلى مثلها أبدا . فإن كانت المعصية تتعلق بآدمي فلها شرط رابع ، وهو ردّ الظلامة إلى صاحبها أو تحصيل البراءة منه . والتوبة أهم قواعد الإسلام ، وهي أول مقامات سالكي طريق الآخرة .

(٢) (تاب الله عليه) أي قبل توبته ورضي بها .

(٣) (اربعوا) معناه : ارفقوا بأنفسكم واخفضوا أصواتكم ، فإن رفع الصوت إنما يفعله الإنسان لبعد من يخاطبه، ليسمعه . وأنتم تدعون الله تعالى، وليس هو بأصم ولا غائب ، بل هو سميع قريب .

« قُلْ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ » .

***

(...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

٤٥ – (...) حدثنا أَبُو كَامِلٍ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَهُمْ يَصْعَدُونَ فِي ثَنِيَّةٍ . قَالَ فَجَعَلَ رَجُلٌ ، كُلَّمَا عَلَا ثَنِيَّةً ، نَادَىٰ : لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ . قَالَ فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ « إِنَّكُمْ لَا تُنَادُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا » قَالَ فَقَالَ « يَا أَبَا مُوسَىٰ ! أَوْ يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ قَيْسٍ ! أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ » ؟ قُلْتُ : مَا هِيَ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ » .

***

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

***

(...) حدثنا خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَاصِمٍ .

***

٤٦ – (...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِيهِ « وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَىٰ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَةِ أَحَدِكُمْ » . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ .

***

(١) (لا حول ولا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة) قال العلماء : سبب ذلك أنها كلمة استسلام وتفويض إلى الله تعالى ، واعتراف بالإذعان له وأنه لا صانع غيره ، ولا رادّ لأمره ، وأن العبد لا يملك شيئا من الأمر . ومعنى الكنز ، هنا ، أنه ثواب مدخر في الجنة ، وهو ثواب نفيس . كما أن الكنز أنفس أموالكم . قال أهل اللغة : الحول الحركة والحيلة أي لا حركة ولا استطاعة ولا حيلة إلا بمشيئة الله تعالى . وقيل : معناه : لا حول في دفع شر ، ولا قوة في تحصيل خير إلا بالله . قال أهل اللغة : ويعبّر عن هذه الكلمة بالحوقلة والحولقة . وبالأول جزم الأزهري والجمهور ، وبالثاني جزم الجوهري .

٤٧ – (...) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ). حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَىٰ كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ـ أَوْ قَالَ ـ عَلَىٰ كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ؟ » فَقُلْتُ: بَلَىٰ. فَقَالَ « لاَحَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ » .

* * *

٤٨ – (٢٧٠٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلاَتِي. قَالَ « قُلِ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا ـ وَقَالَ قُتَيْبَةُ : كَثِيرًا ـ وَلاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ . فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَاللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : عَلِّمْنِي ، يَا رَسُولَ اللهِ ! دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلاَتِي وَفِي بَيْتِي . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « ظُلْمًا كَثِيرًا » .

***

(١٤) باب التعوذ من شر الفتن ، وغيرها

٤٩ – (٥٨٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالاَ : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَٰؤُلاَءِ الدَّعَوَاتِ « اللَّهُمَّ! فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ ، وَعَذَابِ النَّارِ ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَىٰ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ [1] . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ . اللَّهُمَّ ! اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ

---

(١) (من شر فتنة الغنى ومن شر فتنة الفقر) لأنهما حالتان تخشى الفتنة فيهما بالتسخط وقلة الصبر ، والوقوع في حرام أوشبهة للحاجة . ويخاف، في الغنى، من الأشر والبطر والبخل بحقوق المال ، أو إنفاقه في إسراف ، أو في باطل ، أو في مفاخر .

وَالْبَرَدِ. وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ. وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ. اللَّهُمَّ! فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ[1] وَالْهَرَمِ[2] وَالْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ[3]».

* * *

(...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ.

* * *

(١٥) باب التعوذ من العجز والكسل وغيره

٥٠ – (٢٧٠٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ. قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ[4] وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ[5] وَالْهَرَمِ، وَالْبُخْلِ[5]. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

* * *

(...) وحدثنا أَبُو كَامِلٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ. حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. كِلَاهُمَا عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّ يَزِيدَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلُهُ «وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ».

* * *

---

(١) (الكسل) هو عدم انبعاث النفس للخير وقلة الرغبة، مع إمكانه.

(٢) (الهرم) المراد به الاستعاذة من الرد إلى أرذل العمر. وسبب ذلك ما فيه من الخرف واختلال العقل والحواس والضبط والفهم، وتشويه بعض المنظر، والعجز عن كثير من الطاعات والتساهل في بعضها.

(٣) (المغرم) أما استعاذته ﷺ من المغرم، وهو الدَّين، فقد فسره ﷺ في الأحاديث السابقة؛ أن الرجل إذا غرم حدّث فكذب، ووعد فأخلف. ولأنه قد يمطل المدين صاحبَ الدين، ولأنه قد يشتغل به قلبه. وربما مات قبل وفائه فبقيت ذمته مرتهنة به.

(٤) (العجز) عدم القدرة على الخير، وقيل هو ترك ما يجب فعله والتسويف به. وكلاهما تستحب الإعاذة منه.

(٥) (والجبن والبخل) أما استعاذته ﷺ من الجبن والبخل فلما فيهما من التقصير عن أداء الواجبات والقيام بحقوق الله تعالى وإزالة المنكر، والإغلاظ على العصاة. ولأنه بشجاعة النفس وقوتها المعتدلة، تتم العبادات، ويقوم بنصر المظلوم والجهاد. وبالسلامة من البخل يقوم بحقوق المال، وينبعث للإنفاق والجود ولمكارم الأخلاق. ويمتنع من الطمع فيما ليس له.

٥١ — (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ تَعَوَّذَ مِنْ أَشْيَاءَ ذَكَرَهَا . وَالْبُخْلِ .

* * *

٥٢ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا هَارُونُ الْأَعْوَرُ . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَبْحَابِ عَنْ أَنَسٍ . قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهَؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْكَسَلِ وَأَرْذَلِ الْعُمُرِ . وَعَذَابِ الْقَبْرِ . وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

* * *

(١٦) باب فى التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره

٥٣ — (٢٧٠٧) حدثنى عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنِي سُمَيٌّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ[1] ، وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ[2] ، وَمِنْ شَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ[3] ، وَمِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ[4] .

قَالَ عَمْرٌو فِي حَدِيثِهِ : قَالَ سُفْيَانُ : أَشُكُّ أَنِّي زِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا .

* * *

٥٤ — (٢٧٠٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ ؛ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ[5] مِنْ شَرِّ

(١) (سوء القضاء) يدخل فيه سوء القضاء فى الدين والدنيا والبدن والمال والأهل . وقد يكون ذلك فى الخاتمة .

(٢) (درك الشقاء) المشهور فيه فتح الراء . وحكى القاضي وغيره أن بعض رواة مسلم رواه بإسكانها . وهى لغة. ودرك الشقاء يكون فى أمور الآخرة والدنيا . ومعناه أعوذ بك أن يدركنى شقاء .

(٣) (شماتة الأعداء) هى فرح العدوّ ببلية تنزل بعدوه . يقال منه : شمِت يشمَت فهو شامت . وأشمته غيره .

(٤) (جهد البلاء) روى عن ابن عمر أنه فسره بقلة المال وكثرة العيال . وقال غيره : هى الحال الشاقة .

(٥) (بكلمات الله التامات) قيل : معناه الكاملات التى لا يدخل فيها نقص ولا عيب . وقيل : النافعة الشافية . وقيل : المراد بالكلمات ، هنا ، القرآن .

مَا خَلَقَ ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَٰلِكَ » .

* * *

٥٥ – (...) وحدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ (وَاللَّفْظُ لِهَارُونَ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ : وَأَخْبَرَنَا عَمْرٌو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) ؛ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ وَالْحَارِثَ ابْنَ يَعْقُوبَ حَدَّثَاهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةِ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ . فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ » .

* * *

(٢٧٠٩) قَالَ يَعْقُوبُ : وَقَالَ الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ ذَكْوَانَ ، أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَتْنِي الْبَارِحَةَ . قَالَ « أَمَا لَوْ قُلْتَ ، حِينَ أَمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ تَضُرَّكَ » .

* * *

(...) وحدثني عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ . أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَعْقُوبَ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ ؛ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ ، مَوْلَىٰ غَطَفَانَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَدَغَتْنِي عَقْرَبٌ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ .

* * *

(١٧) باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع

٥٦ – (٢٧١٠) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ . حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ[1] فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ . ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَىٰ شِقِّكَ الْأَيْمَنِ .

(١) (إذا أخذت مضجعك) معناه إذا أردت النوم فى مضجعك .

ثُمَّ قُلِ : اللَّهُمَّ ! إِنِّى أَسْلَمْتُ وَجْهِى إِلَيْكَ[1] . وَفَوَّضْتُ أَمْرِى إِلَيْكَ . وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِى إِلَيْكَ[2] . رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ[3] . لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِى أَنْزَلْتَ . وَبِنَبِيِّكَ الَّذِى أَرْسَلْتَ . وَاجْعَلْهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ . فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، مُتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ[4] » .

قَالَ فَرَدَّدْتُهُنَّ لِأَسْتَذْكِرَهُنَّ فَقُلْتُ : آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِى أَرْسَلْتَ . قَالَ « قُلْ : آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ الَّذِى أَرْسَلْتَ » .

* * *

(...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ (يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ) قَالَ : سَمِعْتُ حُصَيْنًا عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَـٰذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ مَنْصُورًا أَتَمُّ حَدِيثًا. وَزَادَ فِي حَدِيثِ حُصَيْنٍ « وَإِنْ أَصْبَحَ أَصَابَ خَيْرًا » .

* * *

٥٧ – (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ وَأَبُو دَاوُدَ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ، أَنْ يَقُولَ « اللَّهُمَّ ! أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ. وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ. وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِى إِلَيْكَ . وَفَوَّضْتُ أَمْرِى إِلَيْكَ . رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ . لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ. آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِى أَنْزَلْتَ . وَبِرَسُولِكَ الَّذِى أَرْسَلْتَ. فَإِنْ مَاتَ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ » وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ: مِنَ اللَّيْلِ

* * *

٥٨ – (...) حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ،

---

(١) (أسلمت وجهى إليك . وفى الرواية الأخرى أسلمت نفسى إليك) أى استسلمت وجعلت نفسى منقادة لك طائعة لحكمك . قال العلماء : الوجه والنفس ، هنا ، بمعنى الذات كلها . يقال : سلم وأسلم واستسلم بمعنى .

(٢) (ألجأت ظهرى إليك) أى توكلت عليك واعتمدتك فى أمرى كله ، كما يعتمد الإنسان بظهره إلى ما يسنده .

(٣) (رغبة ورهبة) أى طمعا فى ثوابك وخوفا من عذابك .

(٤) (الفطرة) أى الإسلام .

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِرَجُلٍ « يَا فُلَانُ ! إِذَا أَوَيْتَ إِلَىٰ فِرَاشِكَ(١) » بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ ، مُتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ . وَإِنْ أَصْبَحْتَ ، أَصَبْتَ خَيْرًا » .

***

(...) حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْرًا » .

***

٥٩ — (٢٧١١) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنِ الْبَرَاءِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ ، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ ، قَالَ « اللَّهُمَّ ! بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ(٢) » . وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا ، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ(٣) » .

***

٦٠ — (٢٧١٢) حدثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا ، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ ، قَالَ « اللَّهُمَّ ! خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا . لَكَ مَمَاتُهَا وَمَحْيَاهَا . إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا ، وَإِنْ أَمَتَّهَا فَاغْفِرْ لَهَا . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ » فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَسَمِعْتَ هَـٰذَا مِنْ عُمَرَ ؟ فَقَالَ : مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ ، مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

قَالَ ابْنُ نَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : سَمِعْتُ .

***

---

(١) (أويت إلى فراشك) أي انضممت إليه ودخلت فيه .

(٢) (باسمك أحيا وباسمك أموت) قيل معناه : بذكر اسمك أحيا ما حييت وعليه أموت . وقيل معناه : بك أحيا . أي أنت تحييني وأنت تميتني . والاسم ، هنا ، هو المسمى .

(٣) (بعد ما أماتنا وإليه النشور) المراد بأماتنا النوم . وأما النشور فهو الإحياء للبعث يوم القيامة .

٦١ – (٢٧١٣) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ . قَالَ : كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا ، إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ ، أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَىٰ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . ثُمَّ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ . رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ . فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ . وَمُنْزِلَ التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ . أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ[١] . اللَّهُمَّ ! أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ . وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ . وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ . وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ . اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ[٢] وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ » . وَكَانَ يَرْوِي ذَٰلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

* * *

٦٢ – (..) وحدثني عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانٍ الْوَاسِطِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا ، إِذَا أَخَذْنَا مَضْجَعَنَا ، أَنْ نَقُولَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَقَالَ « مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا » .

* * *

٦٣ – (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : أَتَتْ فَاطِمَةُ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا . فَقَالَ لَهَا « قُولِي : اللَّهُمَّ ! رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ » بِمِثْلِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ .

* * *

٦٤ – (٢٧١٤) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا أَوَىٰ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ فِرَاشِهِ ، فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ[٣] ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ ، وَلْيُسَمِّ اللَّهَ . فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَىٰ فِرَاشِهِ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَىٰ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . وَلْيَقُلْ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ !

---

(١) (شر كل شيء أنت آخذ بناصيته) أي من شر كل شيء من المخلوقات، لأنها كلها في سلطانه، وهو آخذ بنواصيها.

(٢) (اقض عنا الدين) يحتمل أن المراد بالدين ، هنا ، حقوق الله تعالى وحقوق العباد كلها ، من جميع الأنواع .

(٣) (فليأخذ داخلة إزاره) داخلة الإزار طرفه .

رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي . وَبِكَ أَرْفَعُهُ . إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي، فَاغْفِرْ لَهَا . وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا، فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ . وَقَالَ « ثُمَّ لِيَقُلْ : بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي . فَإِنْ أَحْيَيْتَ نَفْسِي، فَارْحَمْهَا » .

* * *

٦٤ – (٢٧١٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَىٰ إِلَىٰ فِرَاشِهِ قَالَ « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا ، وَكَفَانَا وَآوَانَا . فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَ[1] » .

* * *

(١٨) باب التعوذ من شر ما عمل، ومن شر ما لم يعمل

٦٥ – (٢٧١٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ) قَالَا : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالٍ ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الأَشْجَعِيِّ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ اللهَ . قَالَتْ : كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » .

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ هِلَالٍ ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ دُعَاءٍ كَانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَتْ : كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو ابْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ « وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » .

* * *

(١) (فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي) أي لا راحم ولا عاطف عليه. وقيل معناه: لا وطن له ولا سكن يأوي إليه.

٦٦ – (...) وحدثنى عَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَبْدَةَ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ « اللَّهُمَّ ! إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ، وَشَرِّ مَالَمْ أَعْمَلْ » .

* * *

٦٧ – (٢٧١٧) حدثنى حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو ، أَبُو مَعْمَرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ. حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ . حَدَّثَنِي ابْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! لَكَ أَسْلَمْتُ . وَبِكَ آمَنْتُ(١) . وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ(٢) . وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ(٣) . وَبِكَ خَاصَمْتُ(٤) . اللَّهُمَّ ! إِنِّى أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنْ تُضِلَّنِي . أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا يَمُوتُ . وَالْجِنُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ » .

* * *

٦٨ – (٢٧١٨) حدثنى أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ ، إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ وَأَسْحَرَ(٥) ، يَقُولُ « سَمَّعَ سَامِعٌ(٦) بِحَمْدِ اللهِ وَحُسْنِ بَلَائِهِ عَلَيْنَا . رَبَّنَا صَاحِبْنَا وَأَفْضِلْ عَلَيْنَا(٧) . عَائِذًا بِاللهِ مِنَ النَّارِ(٨) » .

* * *

---

(١) (لك أسلمت وبك آمنت) معناه : لك انقدت وبك صدقت . وفيه إشارة إلى الفرق بين الإيمان والإسلام .

(٢) (وعليك توكلت) أى فوضت أمرى إليك .

(٣) (وإليك أنبت) أى أقبلت بهمتى وطاعتى وأعرضت عما سواك .

(٤) (وبك خاصمت) أى بك أحتج وأدافع وأقاتل .

(٥) (وأسحر) معناه : قام فى السحر وركب فيه . أو انتهى فى سيره إلى السحر ، وهو آخر الليل .

(٦) (سمع سامع) روى بوجهين . أحدها فتح الميم، من سمع، وتشديدها والثانى كسرها مع تخفيفها. واختار القاضى هنا ، وفى المشارق ، وصاحب المطالع، التشديد . وأشار إلى أنه رواية أكثر رواة مسلم . قالا : ومعناه بلّغ سامع قولى هذا لغيره . وضبطه الخطابىّ وآخرون بالكسر والتخفيف . قال الخطابىّ : ومعناه شهد شاهد . قال وهو أمر بلفظ الخبر . وحقيقته ليسمع السامع وليشهد الشاهد على حمدنا لله تعالى على نعمه وحسن بلائه .

(٧) (ربنا صاحبنا وأفضل علينا) أى احفظنا وحطنا واكلأنا وأفضل علينا بجزيل نعمك، واصرف عنا كل مكروه.

(٨) (عائذا بالله من النار) منصوب على الحال . أى أقول هذا فى حال استعاذتى واستجارتى بالله من النار .

٧٠ – (٢٧١٩) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَٰذَا الدُّعَاءِ « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي . وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي . وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي . وَخَطَئِي وَعَمْدِي . وَكُلُّ ذَٰلِكَ عِنْدِي . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ . وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ . وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ[1] . وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » .

* * *

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

٧١ – (٢٧٢٠) حدثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ ، عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْقُطَعِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَىٰ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! أَصْلِحْ لِي دِينِيَ الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي . وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي . وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِيَ الَّتِي فِيهَا مَعَادِي . وَاجْعَلِ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ . وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ » .

* * *

٧٢ – (٢٧٢١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَىٰ وَالتُّقَىٰ ، وَالْعَفَافَ[2] وَالْغِنَىٰ[3] » .

* * *

(...) وحدثنا ابْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّىٰ قَالَ فِي رِوَايَتِهِ « وَالْعِفَّةَ » .

* * *

---

(١) (أنت المقدم وأنت المؤخر) يقدم من يشاء من خلقه إلى رحمته بتوفيقه . ويؤخر من يشاء عن ذلك لخذلانه .

(٢) (العفاف) العفاف والعفة هو التنزه عما لا يباح ، والكف عنه .

(٣) (الغنى) الغنى ، هنا ، غنى النفس والاستغناء عن الناس ، وعما في أيديهم .

٧٣ — (٢٧٢٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ؛ وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ. قَالَ: لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: كَانَ يَقُولُ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ. اللَّهُمَّ! آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا. وَزَكِّهَا[1] أَنْتَ خَيْرُ[2] مَنْ زَكَّاهَا. أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا. اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ[3]، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا».

* * *

٧٤ — (٢٧٢٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ النَّخَعِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمْسَىٰ قَالَ «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ. لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ».

قَالَ الْحَسَنُ: فَحَدَّثَنِي الزُّبَيْدُ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي هَٰذَا «لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ! أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَٰذِهِ اللَّيْلَةِ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَٰذِهِ اللَّيْلَةِ. وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا. اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ[4]. اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ».

* * *

(١) (زكها) أي طهرها.

(٢) (خير) لفظة خير ليست للتفضيل. بل معناها: لا مزكى لها إلا أنت. كما قال «أنت وليها».

(٣) (ومن نفس لا تشبع) معناه استعاذة من الحرص والطمع والشره، وتعلق النفس بالآمال البعيدة.

هذا الحديث، وغيره من الأدعية المسجوعة، دليل لما قاله العلماء: إن السجع المذموم في الدعاء هو المتكلف. فإنه يذهب الخشوع والخضوع والإخلاص، ويلهي عن الضراعة والافتقار وفراغ القلب. فأما ما حصل بلا تكلف ولا إعمال فكر لكمال الفصاحة ونحو ذلك، أو كان محفوظا، فلا بأس به، بل هو حسن.

(٤) (الكبر) قال القاضي: رويناه: الكبْر، بإسكان الباء وفتحها. فالإسكان بمعنى التعاظم على الناس. والفتح بمعنى الهرم والخرف والرد إلى أرذل العمر، كما في الحديث الآخر. قال القاضي: وهذا أظهر وأشبه بما قبله. قال: وبالفتح ذكره الهروي. وبالوجهين ذكره الخطابي، وصوب الفتح. ويعضده رواية النسائي: وسوء العمر.

٧٥ - (...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِذَا أَمْسَىٰ قَالَ « أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلهِ . وَالْحَمْدُ لِلهِ . لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ » . قَالَ : أُرَاهُ قَالَ فِيهِنَّ « لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . رَبِّ ! أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَٰذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَٰذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا . رَبِّ ! أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ . رَبِّ ! أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ » . وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَٰلِكَ أَيْضًا « أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لِلهِ » .

* * *

٧٦ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمْسَىٰ قَالَ « أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلهِ . وَالْحَمْدُ لِلهِ . لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ . لَا شَرِيكَ لَهُ . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَٰذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَسُوءِ الْكِبَرِ . وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ » .

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ : وَزَادَنِي فِيهِ زُبَيْدٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، رَفَعَهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » .

* * *

٧٧ - (٢٧٢٤) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ « لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ . أَعَزَّ جُنْدَهُ . وَنَصَرَ عَبْدَهُ . وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ(١) . فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ(٢) » .

* * *

(١) (وغلب الأحزاب وحده) أى قبائل الكفار ، المتحزبين عليه . وحده . أى من غير قتال الآدميين . بل أرسل عليهم ريحا وجنودا لم تروها .

(٢) (فلا شئ بعده) أى سواه .

٧٨ – (٢٧٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ : سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « قُلِ : اللَّهُمَّ ! اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي[١] . وَاذْكُرْ ، بِالْهُدَى[٢] ، هِدَايَتَكَ الطَّرِيقَ . وَالسَّدَادِ ، سَدَادَ السَّهْمِ » .

* * *

(...) وحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ (يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ) . أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ « قُلِ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

* * *

(١٩) باب التسبيح أول النهار وعند النوم

٧٩ – (٢٧٢٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا[٣] . ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى ، وَهِيَ جَالِسَةٌ . فَقَالَ « مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ : سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ ، عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ[٤] كَلِمَاتِهِ » .

* * *

(١) (سددني) أي وفقني واجعلني مصيبا في جميع أموري ، مستقيما . وأصل السداد الاستقامة والقصد في الأمور. وسداد السهم تقويمه .

(٢) (بالهدى) الهدى، هنا، هو الرشاد . ويذكر ويؤنث . ومعنى « اذكر بالهدى هدايتك الطريق والسداد ، سداد السهم » أي تذكر ذلك في حال دعائك بهذين اللفظين. لأن هادى الطريق لا يزيغ عنه، ومسدد السهم يحرص على تقويمه ولا يستقيم رميه حتى يقومه . وكذا الداعي ينبغي أن يحرص على تسديد عمله وتقويمه ولزومه السنة . وقيل: ليتذكر بهذا لفظ السداد والهدى ، لئلا ينساه .

(٣) (في مسجدها) أي موضع صلاتها .

(٤) (مداد) بكسر الميم . قيل معناه مثلها في العدد . وقيل : مثلها في أنها لا تنفد . وقيل : في الثواب . والمداد ، هنا ، مصدر بمعنى المدد. وهو ما كثرت به الشيء . قال العلماء : واستعماله ، هنا ، مجاز . لأن كلمات الله تعالى لا تحصر بعد ولا غيره . والمراد المبالغة به في الكثرة .

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ، عَنْ أَبِي رِشْدِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ قَالَتْ: مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْغَدَاةِ، أَوْ بَعْدَ مَا صَلَّى الْغَدَاةَ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ. سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ. سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ. سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

* * *

٨٠ — (٢٧٢٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى. حَدَّثَنَا عَلِيٌّ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى فِي يَدِهَا. وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبْيٌ. فَانْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ. وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ. فَأَخْبَرَتْهَا. فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا. فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا. وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا. فَذَهَبْنَا نَقُومُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «عَلَى مَكَانِكُمَا» فَقَعَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِهِ[1] عَلَى صَدْرِي. ثُمَّ قَالَ «أَلَا أُعَلِّمُكُمَا خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَنْ تُكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ. وَتُسَبِّحَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. وَتَحْمَدَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ».

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ «أَخَذْتُمَا مَضْجَعَكُمَا مِنَ اللَّيْلِ».

* * *

(...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَعُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ،

---

(١) (برد قدمه) كذا هو فى نسخ مسلم: قدمه، مفردة. وفى البخارى: قدميه، بالتثنية، وهى زيادة ثقة لا تخالف الأولى.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ عَلِيٌّ : مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . قِيلَ لَهُ : وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ قَالَ : وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ .

وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، قَالَ : قُلْتُ لَهُ : وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ[1] ؟

***

٨١ - (٢٧٢٨) حدّثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا . وَشَكَتِ الْعَمَلَ . فَقَالَ « مَا أَلْفَيْتِيهِ عِنْدَنَا » قَالَ « أَلَا أَدُلُّكِ عَلَىٰ مَا هُوَ خَيْرٌ لَكِ مِنْ خَادِمٍ ؟ تُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . وَتَحْمَدِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ . حِينَ تَأْخُذِينَ مَضْجَعَكِ » .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

(٢٠) باب استحباب الدعاء عند صياح الديك

٨٢ - (٢٧٢٩) حدّثني قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ ، فَاسْأَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ . فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا . وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الْحِمَارِ ، فَتَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا » .

***

(٢١) باب دعاء الكرب[2]

٨٣ - (٢٧٣٠) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ سَعِيدٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ

---

(١) (ولا ليلة صفين) معناه . لم يمنعني منهن ذلك الأمر والشغل الذى كنت فيه . وليلة صفين هى ليلة الحرب المعروفة بصفين . وهو موضع بقرب الفرات ، كانت فيه حرب عظيمة بينه وبين أهل الشام .

(٢) (دعاء الكرب) هذا حديث جليل ينبغى الاعتناء به والإكثار منه عند الكرب والأمور العظيمة . قال الطبرى : كان السلف يدعون به ويسمونه دعاء الكرب .

كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ « لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ . لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ . لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ » .

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَحَدِيثُ مُعَاذِ ابْنِ هِشَامٍ أَتَمُّ .

***

(...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ؛ أَنَّ أَبَا الْعَالِيَةِ الرِّيَاحِيَّ حَدَّثَهُمْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ وَيَقُولُهُنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَتَادَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ » .

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ ، إِذَا حَزَبَهُ[1] أَمْرٌ ، قَالَ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ . وَزَادَ مَعَهُنَّ « لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ » .

***

(٢٢) باب فضل سبحان الله وبحمده

٨٤ – (٢٧٣١) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْجَسْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « مَا اصْطَفَى اللهُ لِمَلَائِكَتِهِ أَوْ لِعِبَادِهِ : سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ » .

***

٨٥ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْجَسْرِيِّ ، مِنْ عَنَزَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

(١) (حزبه) أى نابه وألمّ به أمر شديد .

« أَلا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللهِ ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللهِ . فَقَالَ « إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللهِ ، سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ » .

* * *

(٢٣) باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب

٨٦ — (٢٧٣٢) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصٍ الْوَكِيعِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ كَرِيزٍ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ[1] ، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ : وَلَكَ ، بِمِثْلٍ » .

* * *

٨٧ — (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَرْوَانَ الْمُعَلِّمُ . حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ كَرِيزٍ . قَالَ : حَدَّثَتْنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ ، قَالَتْ : حَدَّثَنِي سَيِّدِي[2] ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ : آمِينَ . وَلَكَ بِمِثْلٍ » .

* * *

٨٨ — (٢٧٣٣) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ صَفْوَانَ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَفْوَانَ) وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءِ . قَالَ : قَدِمْتُ الشَّامَ . فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ . وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ . فَقَالَتْ : أَتُرِيدُ الْحَجَّ ، الْعَامَ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . قَالَتْ : فَادْعُ اللهَ لَنَا بِخَيْرٍ . فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ، بِظَهْرِ الْغَيْبِ، مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ . كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ : آمِينَ . وَلَكَ بِمِثْلٍ » .

* * *

(٢٧٣٢) قَالَ : فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ . فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَٰلِكَ . يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

* * *

(١) (بظهر الغيب) معناه : في غيبة المدعو له وفي سره ، لأنه أبلغ في الإخلاص .

(٢) (حدثني سيدي) تعني زوجها ، أبا الدرداء .

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَفْوَانَ .

***

(٢٤) باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب

٨٩ – (٢٧٣٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ لَيَرْضَىٰ عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ[1] فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا . أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا » .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ. حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ.

***

(٢٥) باب بيان أنه يستجاب للداعي مالم يعجل فيقول : دعوت فلم يستجب لي

٩٠ – (٢٧٣٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ ، مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ فَلَا ، أَوْ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي » .

***

٩١ – (...) حدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ لَيْثٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ ، مَوْلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ . وَكَانَ مِنَ الْقُرَّاءِ وَأَهْلِ الْفِقْهِ. قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ ، فَيَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي » .

***

(١) (الأكلة) الأكلة ، هنا ، بفتح الهمزة وهي المرة الواحدة من الأكل . كالغداء والعشاء .

٩٢ — (...) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ) عَنْ رَبِيعَةَ ابْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ. مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ! مَا الِاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ «يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي. فَيَسْتَحْسِرُ[1] عِنْدَ ذَلِكَ، وَيَدَعُ الدُّعَاءَ».

كتاب الرقاق

(٢٦) باب أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء. وبيان الفتنة بالنساء

٩٣ — (٢٧٣٦) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ. فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ. وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ[2] مَحْبُوسُونَ. إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ. فَقَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ. وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ. فَإِذَا عَامَّةُ مَنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ».

***

٩٤ — (٢٧٣٧) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ. وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

***

(...) وحدثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ. أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

***

(١) (فيستحسر) قال أهل اللغة: يقال: حسر واستحسر، إذا أعيا وانقطع عن الشيء. والمراد، هنا، أنه ينقطع عن الدعاء. ومنه قوله تعالى: لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون، أي لا ينقطعون عنها.

(٢) (أصحاب الجد) هو بفتح الجيم. قيل: المراد به أصحاب البخت والحظ في الدنيا والغنى والوجاهة بها. وقيل: أصحاب الولايات.

(...) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ. حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اطَّلَعَ فِي النَّارِ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَيُّوبَ.

* * *

(...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ. سَمِعَ أَبَا رَجَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

* * *

٩٥ – (٢٧٣٨) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ. قَالَ: كَانَ لِمُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ امْرَأَتَانِ. فَجَاءَ مِنْ عِنْدِ إِحْدَاهُمَا. فَقَالَتِ الأُخْرَىٰ: جِئْتَ مِنْ عِنْدِ فُلَانَةَ؟ فَقَالَ: جِئْتُ مِنْ عِنْدِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. فَحَدَّثَنَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ أَقَلَّ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءُ».

* * *

(..) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ. قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ؛ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ امْرَأَتَانِ. بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ مُعَاذٍ.

* * *

٩٦ – (٢٧٣٩) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، أَبُو زُرْعَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ. حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ[1] رَسُولِ اللهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ[2]، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ».

* * *

٩٧ – (٢٧٤٠) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ. عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً، هِيَ أَضَرُّ، عَلَى الرِّجَالِ، مِنَ النِّسَاءِ».

* * *

(١) (كان من دعاء) هذا الحديث أدخله مسلم بين أحاديث النساء. وكان ينبغي أن يقدمه عليها كلها. وهذا الحديث رواه مسلم عن أبي زرعة الرازيّ، أحد حفاظ الاسلام، وأكثرهم حفظا. ولم يرو مسلم في صحيحه عنه غير هذا الحديث. وهو من أقران مسلم. توفي بعد مسلم بثلاث سنين، سنة أربع وستين ومائتين.

(٢) (وفجاءة نقمتك) الفجأة، على وزن ضَرْبة، والفُجاءة، بضم الفاء وفتح الجيم والمد، لغتان. وهي البغتة.

٩٨ – (٢٧٤١) حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ. جَمِيعًا عَنِ الْمُعْتَمِرِ. قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: قَالَ أَبِي: حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ؛ أَنَّهُمَا حَدَّثَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ، فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ».

***

(...) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

٩٩ – (٢٧٤٢) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ «إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ[1]. وَإِنَّ اللهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا[2]. فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ. فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ[3]. فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ».

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ «لِيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ».

***

---

(١) (إن الدنيا حلوة خضرة) يحتمل أن المراد به شيئان: أحدهما حسنها للنفوس ونضارتها ولذتها. كالفاكهة الخضراء الحلوة، فإن النفوس تطلبها طلبا حثيثا. فكذا الدنيا. والثاني سرعة فنائها كالشيء الأخضر في هذين الوصفين.

(٢) (إن الله مستخلفكم فيها) أي جاعلكم خلفاء من القرون الذين قبلكم، فينظر هل تعملون بطاعته أم بمعصيته وشهواتكم.

(٣) (فاتقوا الدنيا واتقوا النساء) هكذا هو في جميع النسخ: فاتقوا الدنيا. ومعناه اجتنبوا الافتتان بها وبالنساء. وتدخل في النساء الزوجات وغيرهن. وأكثرهن فتنة الزوجات، لدوام فتنتهن وابتلاء أكثر الناس بهن.

(٢٧) باب قصة أصحاب الغار الثلاثة ، والتوسل بصالح الأعمال

١٠٠ – (٢٧٤٣) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ . حَدَّثَنِي أَنَسٌ (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ ، أَبَا ضَمْرَةَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « بَيْنَمَا ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يَتَمَشَّوْنَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ . فَأَوَوْا إِلَىٰ غَارٍ[١] فِي جَبَلٍ . فَانْحَطَّتْ عَلَىٰ فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ . فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : انْظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ ، فَادْعُوا اللهَ تَعَالَىٰ بِهَا ، لَعَلَّ اللهَ يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ . فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ! إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ . وَامْرَأَتِي . وَلِي صِبْيَةٌ صِغَارٌ أَرْعَىٰ عَلَيْهِمْ . فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ[٢] ، حَلَبْتُ ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِيَّ . وَأَنَّهُ نَأَىٰ بِي ذَاتَ يَوْمٍ الشَّجَرُ[٣] . فَلَمْ آتِ حَتَّىٰ أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا . فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ . فَجِئْتُ بِالْحِلَابِ[٤] . فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا . أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا . وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصِّبْيَةَ قَبْلَهُمَا . وَالصِّبْيَةُ يَتَضَاغَوْنَ[٥] عِنْدَ قَدَمَيَّ . فَلَمْ يَزَلْ ذَٰلِكَ دَأْبِي[٦] وَدَأْبَهُمْ حَتَّىٰ طَلَعَ الْفَجْرُ . فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً ، نَرَىٰ مِنْهَا السَّمَاءَ . فَفَرَجَ اللهُ مِنْهَا فُرْجَةً . فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ .

وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ! إِنَّهُ كَانَتْ لِيَ ابْنَةُ عَمٍّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ . وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا . فَأَبَتْ حَتَّىٰ آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ . فَتَعِبْتُ حَتَّىٰ جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ . فَجِئْتُهَا بِهَا . فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا[٧]

(١) (غار) الغار الثقب في الجبل .

(٢) (فإذا أرحت عليهم) أي إذا رددت الماشية من المرعى إليهم ، وإلى موضع مبيتها ، وهو مُراحها . يقال: أرحتُ الماشية وروّحتها ، بمعنى .

(٣) (نأى بي ذات يوم الشجر) وفي بعض النسخ : ناء بي . وهما لغتان وقراءتان . ومعناه بعد . والنأي البعد .

(٤) (بالحلاب) الإناء الذي يحلب فيه ، يسع حلبة ناقة . ويقال له : المِحْلب . قال القاضي : وقد يريد بالحلاب، هنا، اللبن المحلوب .

(٥) (يتضاغون) أي يصيحون ويستغيثون من الجوع .

(٦) (فلم يزل ذلك دأبي) أي حالي اللازمة .

(٧) (فلما وقعت بين رجليها) أي جلست مجلس الرجل للوقاع .

قَالَتْ : يا عَبْدَ اللهِ ! اتَّقِ اللهَ . وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ[١] . فَقُمْتُ عَنْهَا . فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً . فَفَرَجَ لَهُمْ .

وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقِ أَرُزٍّ[٢] . فَلَمَّا قَضَىٰ عَمَلَهُ قَالَ : أَعْطِنِي حَقِّي . فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَغِبَ عَنْهُ[٣] . فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّىٰ جَمَعْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَرِعَاءَهَا . فَجَاءَنِي فَقَالَ : اتَّقِ اللهَ وَلَا تَظْلِمْنِي حَقِّي . قُلْتُ : اذْهَبْ إِلَىٰ تِلْكَ الْبَقَرِ وَرِعَائِهَا . فَخُذْهَا . فَقَالَ : اتَّقِ اللهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي . فَقُلْتُ : إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ . خُذْ ذَٰلِكَ الْبَقَرَ وَرِعَاءَهَا . فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهِ . فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ ، فَافْرُجْ لَنَا مَا بَقِيَ . فَفَرَجَ اللهُ مَا بَقِيَ .

***

(..) وحدّثنا إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْبَجَلِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَرَقَبَةُ بْنُ مَسْقَلَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ . وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي ضَمْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . وَزَادُوا فِي حَدِيثِهِمْ : « وَخَرَجُوا يَمْشُونَ » . وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ « يَتَمَاشَوْنَ » إِلَّا عُبَيْدَ اللهِ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ « وَخَرَجُوا » وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْدَهَا شَيْئًا .

***

(...) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ بَهْرَامَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَٰقَ (قَالَ ابْنُ سَهْلٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا) أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « انْطَلَقَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ

---

(١) (لا تفتح الخاتم إلا بحقه) الخاتم كناية عن بكارتها . وقولها بحقه ، أى بنكاح ، لا بزنى .

(٢) (بفَرَق) بفتح الراء وإسكانها ، لغتان . الفتح أجود وأشهر . وهو إناء يسع ثلاثة آصع .

(٣) (فرغب عنه) أى كرهه وسخطه وتركه .

مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . حتَّىٰ آوَاهُمُ الْمَبِيتُ إِلَىٰ غَارٍ » وَاقتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ « اللَّهُمَّ ! كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ . فَكُنْتُ لَا أَغْبُقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا[١] » . وَقَالَ « فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمَّتْ بِهَا سَنَةٌ[٢] مِنَ السِّنِينَ . فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ » . وَقَالَ « فَثَمَّرْتُ أَجْرَهُ[٣] حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ . فَارْتَعَجَتْ[٤] » . وَقَالَ « فَخَرَجُوا مِنَ الْغَارِ يَمْشُونَ » .

---

(١) (لا أغبق قبلهما أهلا ولا مالا) أي ما كنت أقدم عليهما أحدا في شرب نصيبهما عشاء من اللبن. والغبوق شرب العشاء ، والصبوح شرب أول النهار . يقال منه : غَبَقْت الرجل أغبُقه غبقا فاغتبق . أي سقيته عشاء فشرب . وهذا الذي ذكرته من ضبطه ، متفق عليه في كتب اللغة وكتب غريب الحديث والشروح .

(٢) (ألمت بها سنة) أي وقعت في سنة قحط .

(٣) (فثمرت أجره) أي نَمَّيته .

(٤) (فارتعجت) أي كثرت حتى ظهرت حركتها واضطرابها وموج بعضها في بعض لكثرتها. والارتعاج الاضطراب والحركة .

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٩ – كتاب التوبة

(١) باب فى الحض على التوبة[١] والفرح بها

١ – (٢٦٧٥) حدثنى سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ[٢] : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي . وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي . وَاللهِ ! لَلّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلَاةِ . وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا . وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا . وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي ، أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أُهَرْوِلُ » .

* * *

٢ – (...) حدثنى عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَلّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَالَّتِهِ ، إِذَا وَجَدَهَا » .

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَاهُ .

* * *

(١) (التوبة) أصل التوبة ، فى اللغة ، الرجوع . يقال : تاب وثاب وأناب وآب ، بمعنى رجع . والمراد بالتوبة ، هنا ، الرجوع عن الذنب .

(٢) (قال الله عز وجل) هذا القدر من الحدث سبق شرحه واضحا فى أول كتاب الذكر . ووقع فى النسخ ، هنا ، حيث يذكرنى . ووقع فى الأحاديث السابقة ، هناك ، حين . وكلاهما من رواية أبى هريرة . وبالنون هو المشهور . وكلاهما صحيح . ظاهر المعنى .

٣ – (٢٧٤٤) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ـ وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ ـ (قَالَ إِسْحَـٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ عَبْدِاللهِ أَعُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ . فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثَيْنِ: حَدِيثًا عَنْ نَفْسِهِ وَحَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَلهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ ، مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِّيَّةٍ[١] مَهْلَكَةٍ[٢] . مَعَهُ رَاحِلَتُهُ . عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ . فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ . فَطَلَبَهَا حَتَّىٰ أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ . ثُمَّ قَالَ : أَرْجِعُ إِلَىٰ مَكَانِيَ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ . فَأَنَامُ حَتَّىٰ أَمُوتَ . فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَىٰ سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ . فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ . فَاللهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَـٰذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ » .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ قُطْبَةَ بْنِ عَبْدِالْعَزِيزِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « مِنْ رَجُلٍ بِدَاوِيَّةٍ[٢] مِنَ الْأَرْضِ » .

* * *

٤ – (...) وحدثني إِسْحَـٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ حَدِيثَيْنِ : أَحَدُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَلهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ » بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

* * *

٥ – (٢٧٤٥) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ : خَطَبَ النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَ « لَلهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ حَمَلَ زَادَهُ وَمَزَادَهُ[٣] عَلَىٰ بَعِيرٍ .

---

(١) (دوّية) اتفق العلماء على أنها بفتح الدال وتشديد الواو والياء جميعا . وذكر مسلم، في الرواية التي بعدهذه، رواية أبي بكر بن أبي شيبة : أرض داوية ، بزيادة ألف، وهي بتشديد الياء أيضا . وكلاهما صحيح. قال أهل اللغة: الدوّية الأرض القفر والفلاة الخالية . قال الخليل : هي المفازة . قالوا : ويقال دوّية وداوية. فأما الدوّية فمنسوبة إلى الدوّ، بتشديد الواو، وهي البرية التي لا نبات بها . وأما الداوية فهي على إبدال إحدى الواوين ألفا . كما قيل في النسب إلى طيْ طائيّ .

(٢) (مهلكة) موضع خوف الهلاك ، بفتح اللام وكسرها ، ويقال لها مفازة . قيل . إنه من قولهم فوّز الرجل ، إذا هلك . وقيل : هو على سبيل التفاؤل بفوزه ونجاته منها ، كما يقال للديغ سليم .

(٣) (حمل زاده ومزاده) كأنه اسم جنس للمزادة ، وهي القربة العظيمة . سميت بذلك لأنه يزاد فيها من جلد آخر .

ثُمَّ سَارَ حَتَّىٰ كَانَ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَأَدْرَكَتْهُ الْقَائِلَةُ. فَنَزَلَ فَقَالَ تَحْتَ شَجَرَةٍ. فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ. وَانْسَلَّ بَعِيرُهُ(١). فَاسْتَيْقَظَ فَسَعَىٰ شَرَفًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا(٢). ثُمَّ سَعَىٰ شَرَفًا ثَانِيًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا. ثُمَّ سَعَىٰ شَرَفًا ثَالِثًا فَلَمْ يَرَ شَيْئًا. فَأَقْبَلَ حَتَّىٰ أَتَىٰ مَكَانَهُ الَّذِي قَالَ فِيهِ. فَبَيْنَمَا هُوَ قَاعِدٌ إِذْ جَاءَهُ بَعِيرُهُ يَمْشِي. حَتَّىٰ وَضَعَ خِطَامَهُ فِي يَدِهِ. فَلَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ، مِنْ هَـٰذَا حِينَ وَجَدَ بَعِيرَهُ عَلَىٰ حَالِهِ».

قَالَ سِمَاكٌ: فَزَعَمَ الشَّعْبِيُّ؛ أَنَّ النُّعْمَانَ رَفَعَ هَـٰذَا الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. وَأَمَّا أَنَا فَلَمْ أَسْمَعْهُ.

***

٦ – (٢٧٤٦) **حدثنا** يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَجَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ جَعْفَرٌ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا) عُبَيْدُ اللهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ عَنْ إِيَادٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «كَيْفَ تَقُولُونَ بِفَرَحِ رَجُلٍ انْفَلَتَتْ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ. تَجُرُّ زِمَامَهَا بِأَرْضٍ قَفْرٍ لَيْسَ بِهَا طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ. وَعَلَيْهَا لَهُ طَعَامٌ وَشَرَابٌ. فَطَلَبَهَا حَتَّىٰ شَقَّ عَلَيْهِ. ثُمَّ مَرَّتْ بِجِذْلِ شَجَرَةٍ(٣) فَتَعَلَّقَ زِمَامُهَا. فَوَجَدَهَا مُتَعَلِّقَةً بِهِ؟» قُلْنَا: شَدِيدًا(٤). يَا رَسُولَ اللهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَمَا، وَاللهِ! لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، مِنَ الرَّجُلِ بِرَاحِلَتِهِ».

قَالَ جَعْفَرٌ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ إِيَادٍ عَنْ أَبِيهِ.

***

٧ – (٢٧٤٧) **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَهُوَ عَمُّهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَلَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ، حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ. فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ. وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ. فَأَيِسَ مِنْهَا. فَأَتَىٰ شَجَرَةً. فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا. قَدْ أَيِسَ

(١) (وانسلّ بعيره) أي ذهب في خفية.

(٢) (فسعى شرفا فلم ير شيئا) قال القاضي: يحتمل أنه أراد بالشرف، هنا، الطلق والغلوة، كما في الحديث الآخر: فاستنت شرفا أو شرفين. قال: ويحتمل أن المراد هنا، الشرف من الأرض، لينظر منه هل يراها. قال: وهذا أظهر.

(٣) (مرت بجذل شجرة) بكسر الجيم وفتحها، وهو أصل الشجرة القائم.

(٤) (قلنا شديدا) أي نراه فرحا شديدا، أو يفرح فرحا شديدا.

مِنْ رَاحِلَتِهِ. فَبَيْنَا هُوَ كَذَٰلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا، قَائِمَةً عِنْدَهُ . فَأَخَذَ بِخِطَامِهَا . ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ : اللَّهُمَّ ! أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ . أَخْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ » .

* * *

٨ — (...) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَلّٰهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ إِذَا اسْتَيْقَظَ عَلَىٰ بَعِيرِهِ[1] ، قَدْ أَضَلَّهُ بِأَرْضِ فَلَاةٍ[2] » .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

(٢) باب سقوط الذنوب بالاستغفار ، توبة

٩ — (٢٧٤٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ ، قَاصِّ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ : كُنْتُ كَتَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَوْلَا أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللهُ خَلْقًا يُذْنِبُونَ ، يَغْفِرُ لَهُمْ » .

* * *

١٠ — (...) حدثنا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عِيَاضٌ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ الْفِهْرِيُّ) . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ ، عَنْ

---

(١) (إذا استيقظ على بعيره) هكذا هو فى جميع النسخ: إذا استيقظ على بعيره. وكذا قال القاضى عياض: إنه اتفقت عليه رواة صحيح مسلم . قال قال بعضهم : وهو وهم . وصوابه : إذا سقط على بعيره. وكذا رواه البخارى: سقط على بعيره، أى وقع عليه وصادفه من غير قصد. قال القاضى: وقد جاء فى الحديث الآخر عن ابن مسعود قال: فأرجع إلى المكان الذى كنت فيه فأنام حتى أموت . فوضع رأسه على ساعده ليموت ، فاستيقظ وعنده راحلته . وفى كتاب البخارى : فنام نومة فرفع رأسه فإذا راحلته عنده . قال القاضى : وهذا يصحح رواية : استيقظ . قال : ولكن وجه الكلام وسياقه يدل على سقط ، كما رواه البخارى .

(٢) (أضله بأرض فلاة) أى فقده .

أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «لَوْ أَنَّكُمْ لَمْ تَكُنْ لَكُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا اللهُ لَكُمْ، لَجَاءَ اللهُ بِقَوْمٍ لَهُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا لَهُمْ».

***

١١ - (٢٧٤٩) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرٍ الْجَزَرِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللهَ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ».

***

(٣) باب فضل دوام الذكر والفكر فى أمور الآخرة، والمراقبة، وجواز ترك ذلك فى بعض الأوقات، والاشتغال بالدنيا

١٢ - (٢٧٥٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّيْمِيُّ وَقَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى). أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَاسٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأُسَيِّدِيِّ[1] قَالَ (وَكَانَ مِنْ كُتَّابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ) قَالَ: لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ يَا حَنْظَلَةُ! قَالَ قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ. قَالَ: سُبْحَانَ اللهِ! مَا تَقُولُ؟ قَالَ قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ. حَتَّى كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ[2]. فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، عَافَسْنَا[3] الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ[4]. فَنَسِينَا كَثِيرًا. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللهِ! إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا. فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. قُلْتُ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ. يَا رَسُولَ اللهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «وَمَا ذَاكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! نَكُونُ عِنْدَكَ. تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ. حَتَّى كَأَنَّا رَأْيُ عَيْنٍ. فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ،

---

(١) (الأُسَيِّدِيّ) ضبطوه بوجهين. أصحهما وأشهرهما ضم الهمزة وفتح السين وكسر الياء المشددة. والثانى كذلك إلا أنه بإسكان الياء. ولم يذكر القاضى إلا هذا الثانى. وهو منسوب إلى بنى أسيد، بطن من بنى تميم.

(٢) (حتى كأنا رأيُ عين) قال القاضى: ضبطناه رأى عين، بالرفع. أى كأنا بحال من يراها بعينه. قال: ويصح النصب على المصدر، أى نراها رأى عين.

(٣) (عافسنا) قال الهروى وغيره: معناه حاولنا ذلك ومارسناه واشتغلنا به. أى عالجنا معايشنا وحظوظنا.

(٤) (والضيعات) جمع ضيعة، وهى معاش الرجل من مال أو حرفة أو صناعة.

عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ . نَسِينَا كَثِيرًا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَىٰ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي ، وَفِي الذِّكْرِ ، لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَىٰ فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ . وَلَٰكِنْ ، يَا حَنْظَلَةُ ! سَاعَةً وَسَاعَةً » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

* * *

١٣ – (...) حدثني إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ حَنْظَلَةَ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَوَعَظَنَا فَذَكَّرَ النَّارَ . قَالَ : ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَضَاحَكْتُ الصِّبْيَانَ وَلَاعَبْتُ الْمَرْأَةَ . قَالَ فَخَرَجْتُ فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ . فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لَهُ . فَقَالَ : وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَذْكُرُ . فَلَقِينَا رَسُولَ اللهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ! نَافَقَ حَنْظَلَةُ . فَقَالَ « مَهْ »[1] فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ . فَقَالَ « يَا حَنْظَلَةُ ! سَاعَةً وَسَاعَةً . وَلَوْ كَانَتْ تَكُونُ قُلُوبُكُمْ كَمَا تَكُونُ عِنْدَ الذِّكْرِ ، لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ ، حَتَّىٰ تُسَلِّمَ عَلَيْكُمْ فِي الطُّرُقِ » .

* * *

(...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ حَنْظَلَةَ التَّمِيمِيِّ الْأُسَيِّدِيِّ، الْكَاتِبِ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا .

* * *

(٤) باب في سعة رحمة الله تعالى، وأنها سبقت غضبه

١٤ – (٢٧٥١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَمَّا خَلَقَ اللهُ الْخَلْقَ ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ : إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي » .

* * *

(١) (مه) قال القاضي : معناه الاستفهام . أي ما تقول ؟ . والهاء ، هنا ، هاء السكت . قال: ويحتمل أنها للكف والزجر والتعظيم لذلك .

١٥ – (...) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي » .

* * *

١٦ – (...) حدثنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَمَّا قَضَى اللهُ الْخَلْقَ ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ عَلَىٰ نَفْسِهِ ، فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ : إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي » .

* * *

١٧ – (٢٧٥٢) حدثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « جَعَلَ اللهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ . فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ . وَأَنْزَلَ فِي الأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا . فَمِنْ ذَٰلِكَ الْجُزْءِ تَتَرَاحَمُ الْخَلَائِقُ . حَتَّىٰ تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا ، خَشْيَةَ أَنْ تُصِيبَهُ » .

* * *

١٨ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « خَلَقَ اللهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ . فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ . وَخَبَأَ عِنْدَهُ مِائَةً ، إِلَّا وَاحِدَةً » .

* * *

١٩ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ . أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ . فَبِهَا يَتَعَاطَفُونَ . وَبِهَا يَتَرَاحَمُونَ . وَبِهَا تَعْطِفُ الْوَحْشُ عَلَىٰ وَلَدِهَا . وَأَخَّرَ اللهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً . يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

* * *

٢٠ – (٢٧٥٣) حدثني الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ . فَمِنْهَا رَحْمَةٌ بِهَا يَتَرَاحَمُ الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ . وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

* * *

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ .

* * *

٢١ – (...) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ خَلَقَ ، يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ ، مِائَةَ رَحْمَةٍ . كُلُّ رَحْمَةٍ طِبَاقَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ . فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الأَرْضِ رَحْمَةً . فَبِهَا تَعْطِفُ الْوَالِدَةُ عَلَىٰ وَلَدِهَا . وَالْوَحْشُ وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَىٰ بَعْضٍ . فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، أَكْمَلَهَا بِهَـٰذِهِ الرَّحْمَةِ » .

* * *

٢٢ – (٢٧٥٤) حدثني الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ (وَاللَّفْظُ لِحَسَنٍ) . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَدِمَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِسَبْيٍ . فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ ، تَبْتَغِي[1] ، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ ، أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ . فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَتَرَوْنَ هَـٰذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ ؟ » قُلْنَا : لَا . وَاللهِ ! وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَىٰ أَنْ لَا تَطْرَحَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَـٰذِهِ بِوَلَدِهَا » .

* * *

٢٣ – (٢٧٥٥) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ ، مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ . وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللهِ مِنَ الرَّحْمَةِ ، مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ » .

* * *

٢٤ – (٢٧٥٦) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقِ بْنِ بِنْتِ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « قَالَ رَجُلٌ ، لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ ،

---

(١) (تبتغي) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم : تبتغي ، من الابتغاء وهو الطلب . قال القاضي عياض : وهذا وهم . والصواب ما في رواية البخاري : تسعى ، بالسين ، من السعي . قلت : كلاهما صواب لا وهم فيه . فهي ساعية وطالبة مبتغية لابنها .

لِأَهْلِهِ : إِذَا مَاتَ فَحَرِّقُوهُ . ثُمَّ اذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ . فَوَاللهِ ! لَئِنْ قَدَرَ اللهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ . فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ . فَأَمَرَ اللهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ . وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ . ثُمَّ قَالَ : لِمَ فَعَلْتَ هَـٰذَا ؟ قَالَ : مِنْ خَشْيَتِكَ . يَا رَبِّ ! وَأَنْتَ أَعْلَمُ . فَغَفَرَ اللهُ لَهُ » .

* * *

٢٥ — (..) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ : قَالَ لِي الزُّهْرِيُّ : أَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ ؟ قَالَ الزُّهْرِيُّ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ[1] . فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَىٰ بَنِيهِ فَقَالَ : إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي . ثُمَّ اسْحَقُونِي . ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ . فَوَاللهِ ! لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي ، لَيُعَذِّبُنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ بِهِ أَحَدًا . قَالَ فَفَعَلُوا ذَٰلِكَ بِهِ . فَقَالَ لِلْأَرْضِ : أَدِّي مَا أَخَذْتِ . فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ . فَقَالَ لَهُ : مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ مَا صَنَعْتَ ؟ فَقَالَ : خَشْيَتُكَ . يَا رَبِّ ! - أَوْ قَالَ - مَخَافَتُكَ . فَغَفَرَ لَهُ بِذَٰلِكَ » .

* * *

(٢٦١٩) قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَحَدَّثَنِي حُمَيْدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا . فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا . وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ . حَتَّىٰ مَاتَتْ هَزْلًا » .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : ذَٰلِكَ ، لِئَلَّا يَتَّكِلَ رَجُلٌ ، وَلَا يَيْأَسَ رَجُلٌ[2] .

* * *

٢٦ — (٢٧٥٦) حدثني أَبُو الرَّبِيعِ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « أَسْرَفَ عَبْدٌ عَلَىٰ نَفْسِهِ » بِنَحْوِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ . إِلَىٰ قَوْلِهِ « فَغَفَرَ اللهُ لَهُ » .

---

(١) (أسرف رجل على نفسه) أي بالغ وغلا في المعاصي والسرف .

(٢) (لئلا يتكل رجل ولا ييأس رجل) معناه أن ابن شهاب لما ذكر الحديث الأول خاف أن سامعه يتكل على ما فيه من سعة الرحمة وعظم الرجاء . فضم إليه حديث الهرة الذي فيه من التخويف ضد ذلك ليجتمع الخوف والرجاء . وهذا معنى قوله : لئلا يتكل ولا ييأس . وهكذا معظم آيات القرآن العزيز . يجتمع فيه الخوف والرجاء .

وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الْمَرْأَةِ فِي قِصَّةِ الْهِرَّةِ .

وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ « فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ، لِكُلِّ شَيْءٍ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا : أَدِّ مَا أَخَذْتَ مِنْهُ » .

***

٢٧ — (٢٧٥٧) حدّثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعَ عُقْبَةَ ابْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ « أَنَّ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، رَاشَهُ اللهُ مَالًا وَوَلَدًا(١) . فَقَالَ لِوَلَدِهِ : لَتَفْعَلُنَّ مَا آمُرُكُمْ بِهِ . أَوْ لَأُوَلِّيَنَّ مِيرَاثِي غَيْرَكُمْ . إِذَا أَنَا مُتُّ ، فَأَحْرِقُونِي (وَأَكْثَرُ عِلْمِي أَنَّهُ قَالَ) ثُمَّ اسْحَقُونِي . وَاذْرُونِي فِي الرِّيحِ . فَإِنِّي لَمْ أَبْتَهِرْ(٢) عِنْدَ اللهِ خَيْرًا ، وَإِنَّ اللهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبَنِي(٣) . قَالَ فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِيثَاقًا . فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ . وَرَبِّي(٤) ! فَقَالَ اللهُ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ ؟ فَقَالَ : مَخَافَتُكَ . قَالَ فَمَا تَلَافَاهُ غَيْرُهَا »(٥) .

***

(١) (راشه مالا وولدا) هذه اللفظة رويت بوجهين فى صحيح مسلم. أحدهما راشه، والثانى رأسه. قال القاضى: والأول هو الصواب ، وهو رواية الجمهور . ومعناه أعطاه الله مالا وولدا . قال ولا وجه للمهملة هنا .

(٢) (لم أبتهر) كذا هو فى أكثر النسخ : لم أبتهر . وفى بعضها أبتئر . وكلاهما صحيح . والهاء مبدلة من الهمزة . ومعناها لم أقدم خيرا ولم أدخره . وقد فسرها قتادة فى الكتاب .

(٣) (وإن الله يقدر علىّ أن يعذبنى) هكذا هو فى معظم النسخ فى بلادنا . ونقل اتفاق الرواة والنسخ عليه هكذا بتكرير إن . وسقطت لفظة إن الثانية فى بعض النسخ المعتمدة . فعلى هذا تكون إن الأولى شرطية . وتقديره : إنْ قدر الله علىّ عذبنى . وهو موافق للرواية السابقة . وأما على رواية الجمهور وهى إثبات إن الثانية مع الأولى فاختلف فى تقديره. فقال القاضى: هذا الكلام فيه تلفيق قال فإن أخذ على ظاهره ونصب اسم الله وجعل يقدر فى موضع خبر إن، استقام اللفظ وصح المعنى . لكنه يصير مخالفا لما سبق من كلامه الذى ظاهره الشك فى القدرة . قال : وقال بعضهم : صوابه حذف إن الثانية وتخفيف الأولى ورفع اسم الله تعالى . وكذا ضبطناه عن بعضهم . هذا كلام القاضى .

وقيل هو على ظاهره بإثبات إن فى الوضعين والأولى مشدّدة . ومعناه إن الله قادر على أن يعذبنى ويكون هذا على قول من تأول الرواية الأولى على أنه أراد بقدر ضيق ، أو غيره . مما ليس فيه نفى حقيقة القدرة . ويجوز أن يكون على ظاهره كما ذكر هذا القائل . لكن يكون قوله هنا معناه إن الله قادر على أن يعذبنى إن دفنتمونى بهيئتى . وأما إن سحقتمونى وذريتمونى فى البر والبحر فلا يقدر علىّ . ويكون جوابه كما سبق .

(٤) (ففعلوا ذلك به وربى) هكذا هو فى جميع نسخ صحيح مسلم . وربى . على القسم . ونقل القاضى عياض رحمه الله الاتفاق عليه أيضا فى كتاب مسلم. قال : وهو على القسم من المخبر بذلك عنهم لتصحيح خبره. وفى صحيح البخارىّ: فأخذ منهم ميثاقا وربى ! ففعلوا ذلك به . قال بعضهم : وهو الصواب . قال القاضى . بل هما متقاربان فى المعنى والقسم .

(٥) أى ما تداركه . والتاء فيه زائدة . والتلافى تدارك شىء بعد أن فات .

٢٨ – (...) وحدّثناه يحيى بن حبيب الحارثي. حدّثنا معتمر بن سليمان قال: قال لي أبي: حدّثنا قتادة. ح وحدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدّثنا الحسن بن موسى. حدّثنا شيبان بن عبد الرحمن. ح وحدّثنا ابن المثنى. حدّثنا أبو الوليد. حدّثنا أبو عوانة. كلاهما عن قتادة. ذكروا جميعًا بإسناد شعبة نحو حديثه. وفي حديث شيبان وأبي عوانة «أن رجلًا من الناس رغسه الله مالًا وولدًا[1]». وفي حديث التيمي «فإنه لم يبتئر عند الله خيرًا» قال فسّرها قتادة: لم يدّخر عند الله خيرًا. وفي حديث شيبان «فإنه، والله! ما ابتأر عند الله خيرًا». وفي حديث أبي عوانة «ما امتأر[2]» بالميم.

* * *

(٥) باب قبول التوبة من الذنوب، وإن تكررت الذنوب والتوبة

٢٩ – (٢٧٥٨) حدّثني عبد الأعلى بن حماد. حدّثنا حماد بن سلمة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، فيما يحكي عن ربه عز وجل قال «أذنب عبد ذنبًا. فقال: اللهم! اغفر لي ذنبي. فقال تبارك وتعالى: أذنب عبدي ذنبًا، فعلم أن له ربًّا يغفر الذنب، ويأخذ بالذنب. ثم عاد فأذنب. فقال: أي رب! اغفر لي ذنبي. فقال تبارك وتعالى: عبدي أذنب ذنبًا. فعلم أن له ربًّا يغفر الذنب، ويأخذ بالذنب. ثم عاد فأذنب فقال: أي رب! اغفر لي ذنبي. فقال تبارك وتعالى: أذنب عبدي ذنبًا. فعلم أن له ربًّا يغفر الذنب، ويأخذ بالذنب. اعمل ما شئت فقد غفرت لك[3]».

قال عبد الأعلى: لا أدري أقال في الثالثة أو الرابعة «اعمل ما شئت».

* * *

(١) (رغسه الله مالا وولدا) قال الإمام الزمخشري في الفائق: الرغس والرغد نظيران في الدلالة على السعة والنعمة يقال: عيش مرغس أي منعم واسع. وأرغد القوم: إذا صاروا في سعة ونعمة. ورغس الله فلانا، إذا وسّع عليه النعمة، وبارك في أمره، وفلان مرغوس.

(٢) (ما امتأر) الميم مبدلة من الباء.

(٣) (اعمل ما شئت فقد غفرت لك) معناه ما دمت تذنب ثم تتوب، غفرت لك.

(...) قَالَ أَبُو أَحْمَدَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُويَةَ الْقُرَشِيُّ الْقُشَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ النَّرْسِيُّ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

٣٠ — (...) حدثني عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ . قَالَ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَاصٌّ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ . قَالَ : فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ عَبْدًا أَذْنَبَ ذَنْبًا » بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ حَمَّادِ ابْنِ سَلَمَةَ . وَذَكَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، أَذْنَبَ ذَنْبًا . وَفِي الثَّالِثَةِ : قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ .

* * *

٣١ — (٢٧٥٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ[1] بِاللَّيْلِ ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ . وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ . حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا » .

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

(٦) باب غيرة الله تعالى ، وتحريم الفواحش

٣٢ — (٢٧٦٠) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ . مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ . وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ » .

* * *

(١) (يبسط يده) قال المازري : المراد به قبول التوبة . وإنما ورد لفظ بسط اليد ، لأن العرب ، إذا رضي أحدهم الشيء ، بسط يده لقبوله . وإذا كرهه قبضها عنه . فخوطبوا بأمر حسي يفهمونه . وهو مجاز .

٣٣ – (..) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ. وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللهِ».

* * *

٣٤ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ (قُلْتُ لَهُ: آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَرَفَعَهُ)؛ أَنَّهُ قَالَ «لَا أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللهِ. وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ. وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ».

* * *

٣٥ – (...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ. وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللهِ. مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ. وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ(١). مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ».

* * *

٣٦ – (٢٧٦١) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُلَيَّةَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ. قَالَ: قَالَ يَحْيَىٰ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ اللهَ يَغَارُ. وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ. وَغَيْرَةُ اللهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ».

* * *

(١) (وليس أحد أحب إليه العذر من الله) قال القاضي: يحتمل أن المراد الاعتذار. أى اعتذار العباد إليه من تقصيرهم، وتوبتهم من معاصيهم، فيغفر لهم. كما قال تعالى: وهو الذى يقبل التوبة عن عباده.

(٢٧٦٢) قَالَ يَحْيَىٰ : وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَيْسَ شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

* * *

(٢٧٦١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ وَحَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ رِوَايَةِ حَجَّاجٍ . حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ خَاصَّةً . وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ أَسْمَاءَ .

* * *

٣٧ – (٢٧٦٢) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

* * *

٣٨ – (٢٧٦١) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « الْمُؤْمِنُ يَغَارُ . وَاللهُ أَشَدُّ غَيْرًا[1] » .

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ الْعَلَاءَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

* * *

(٧) باب قوله تعالى : إن الحسنات يذهبن السيئات

٣٩ – (٢٧٦٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ يَزِيدَ ابْنِ زُرَيْعٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) . حَدَّثَنَا يَزِيدُ . حَدَّثَنَا التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنِ امْرَأَةٍ قُبْلَةً . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَٰلِكَ لَهُ . قَالَ فَنَزَلَتْ : أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ

---

(١) (والله أشد غيرا) هكذا هو في النسخ : غيرا . بفتح الغين وإسكان الياء ، منصوب بالألف ، وهو الغيرة . قال أهل اللغة : الغيرة والغير والغار بمعنى .

النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ[١]، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ [١١/هود/١١٤] . قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ : أَلِيَ هَٰذِهِ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي » .

* * *

٤٠ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنِ امْرَأَةٍ، إِمَّا قُبْلَةً ، أَوْ مَسًّا بِيَدٍ ، أَوْ شَيْئًا . كَأَنَّهُ يَسْأَلُ عَنْ كَفَّارَتِهَا . قَالَ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ .

* * *

٤١ — (...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ: أَصَابَ رَجُلٌ مِنِ امْرَأَةٍ شَيْئًا دُونَ الْفَاحِشَةِ[٢] . فَأَتَىٰ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَعَظَّمَ عَلَيْهِ . ثُمَّ أَتَىٰ أَبَا بَكْرٍ فَعَظَّمَ عَلَيْهِ . ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ وَالْمُعْتَمِرِ .

* * *

٤٢ — (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ - (قَالَ يَحْيَىٰ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي عَالَجْتُ امْرَأَةً[٣] فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ . وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمَسَّهَا[٤] . فَأَنَا هَٰذَا . فَاقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : لَقَدْ سَتَرَكَ اللهُ، لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ . قَالَ فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا . فَقَامَ الرَّجُلُ فَانْطَلَقَ . فَأَتْبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا دَعَاهُ ، وَتَلَا عَلَيْهِ هَٰذِهِ الْآيَةَ : أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ

(١) (وزلفا من الليل) هي ساعاته . ويدخل في صلاة طرفي النهار، الصبحُ والظهرُ والعصرُ . وفي زلفا من الليل ، المغربُ والعشاءُ .

(٢) (دون الفاحشة) أي دون الزنى في الفرج.

(٣) (إني عالجت امرأة) معنى عالجها أي تناولها واستمتع بها .

(٤) (دون أن أمسها) المراد بالمس الجماع . ومعناه : استمتعت بها، بالقبلة والمعانقة وغيرها، من جميع أنواع الاستمتاع، إلا الجماع .

السَّيِّئَاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ [١١/هود/١١٤]. فقال رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! هٰذَا لَهُ خَاصَّةً ؟ قَالَ « بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً[1] » .

***

٤٣ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعِجْلِيُّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ خَالِهِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : فَقَالَ مُعَاذٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هٰذَا لِهٰذَا خَاصَّةً ، أَوْ لَنَا عَامَّةً ؟ قَالَ « بَلْ لَكُمْ عَامَّةً » .

***

٤٤ — (٢٧٦٤) حدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ . قَال : وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّىٰ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْ فِيَّ كِتَابَ اللهِ. قَالَ « هَلْ حَضَرْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا ؟ » قَالَ: نَعَمْ. قَالَ « قَدْ غُفِرَ لَكَ ».

***

٤٥ — (٢٧٦٥) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا شَدَّادٌ . حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، وَنَحْنُ قُعُودٌ مَعَهُ ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا . فَأَقِمْهُ عَلَيَّ[2] . فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا . فَأَقِمْهُ عَلَيَّ . فَسَكَتَ عَنْهُ. وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ . فَلَمَّا انْصَرَفَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ : فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ انْصَرَفَ . وَاتَّبَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْظُرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ . فَلَحِقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ :

---

(١) (بل للناس كافة) هكذا تستعمل كافة حالا . أى كلهم . ولا يضاف فيقال كافة الناس ، ولا الكافة ، بالألف واللام . وهو معدود فى تصحيف العوام ومَنْ أشبههم .

(٢) (إنى أصبت حدا فأقمه علىّ) هذا الحد معناه معصية من المعاصى الموجبة للتعزير . وهى هنا من الصغائر . لأنها كفرتها الصلاة . ولو كانت كبيرة موجبة لحد ، أو غير موجبة له لم تسقط بالصلاة .

يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا ، فَأَقِمْهُ عَلَيَّ . قَالَ أَبُو أُمَامَةَ : فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ ، أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ ؟ » قَالَ : بَلَىٰ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا ؟ » فَقَالَ : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فَإِنَّ اللهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ . - أَوْ قَالَ - ذَنْبَكَ » .

***

(٨) باب قبول توبة القاتل ، وإن كثر قتله

٤٦ – (٢٧٦٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّىٰ) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ ابْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ « كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا . فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَىٰ رَاهِبٍ . فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا . فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَقَالَ : لَا . فَقَتَلَهُ . فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً . ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَىٰ رَجُلٍ عَالِمٍ . فَقَالَ : إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ . فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ ؟ انْطَلِقْ إِلَىٰ أَرْضِ كَذَا وَكَذَا . فَإِنَّ بِهَا أُنَاسًا يَعْبُدُونَ اللهَ فَاعْبُدِ اللهَ مَعَهُمْ . وَلَا تَرْجِعْ إِلَىٰ أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضُ سَوْءٍ . فَانْطَلَقَ حَتَّىٰ إِذَا نَصَفَ(١) الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ . فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ . فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ : جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللهِ . وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ : إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ . فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ . فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ . فَقَالَ : قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ . فَإِلَىٰ أَيَّتِهِمَا كَانَ أَدْنَىٰ ، فَهُوَ لَهُ . فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ أَدْنَىٰ إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ . فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ » .

قَالَ قَتَادَةُ : فَقَالَ الْحَسَنُ : ذُكِرَ لَنَا ؛ أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ نَأَىٰ(٢) بِصَدْرِهِ .

***

(١) (نصف) أي بلغ نصفها .

(٢) (نأى) أي نهض . ويجوز تقديم الألف على الهمزة ، وعكسه .

٤٧ — (..) حدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الصِّدِّيقِ النَّاجِيَّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ « أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا . فَجَعَلَ يَسْأَلُ : هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَأَتَىٰ رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ : لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ . فَقَتَلَ الرَّاهِبَ . ثُمَّ جَعَلَ يَسْأَلُ . ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَىٰ قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ . فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ . فَنَأَىٰ بِصَدْرِهِ . ثُمَّ مَاتَ . فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ . فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِبْرٍ . فَجُعِلَ مِنْ أَهْلِهَا » .

***

٤٨ — (..) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ . وَزَادَ فِيهِ « فَأَوْحَى اللهُ إِلَىٰ هَٰذِهِ : أَنْ تَبَاعَدِي . وَإِلَىٰ هَٰذِهِ : أَنْ تَقَرَّبِي » .

***

٤٩ — (٢٧٦٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، دَفَعَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا . فَيَقُولُ : هَٰذَا فِكَاكُكَ[1] مِنَ النَّارِ » .

***

٥٠ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ؛ أَنَّ عَوْنًا وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّهُمَا شَهِدَا أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللهُ مَكَانَهُ ، النَّارَ ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا » قَالَ فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ[2] بِاللهِ الَّذِي لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ! ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ فَحَلَفَ لَهُ . قَالَ فَلَمْ يُحَدِّثْنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ . وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَىٰ عَوْنٍ قَوْلَهُ .

***

(١) (فكاكك) بفتح الفاء وكسرها ، والفتح أفصح وأشهر ، وهو الخلاص والفداء .

(٢) (فاستحلفه عمر بن عبد العزيز) إنما استحلفه لزيادة الاستيثاق والطمأنينه. ولما حصل له من السرور بهذه البشارة العظيمة للمسلمين أجمعين . ولأنه ، إذا كان عنده فيه شك وخوف غلط ، أو نسيان أو اشتباه ، أو نحو ذلك ، أمسك عن اليمين . فإذا حلف تحقق انتفاء هذه الأمور وعرف صحة الحديث .

وقد جاء عن عمر بن عبد العزيز والشافعيّ ، رحمهما الله ، أنهما قالا : هذا الحديث أرجى حديث للمسلمين .

(...) حدثنا إسحٰق بن إبراهيم ومحمد بن المثنى . جميعا عن عبد الصمد بن عبد الوارث . أخبرنا همام . حدثنا قتادة ، بهٰذا الإسناد ، نحو حديث عفان . وقال : عون بن عتبة .

***

٥١ – (...) حدثنا محمد بن عمرو بن عباد بن جبلة بن أبي رواد . حدثنا حرمي بن عمارة . حدثنا شداد ، أبو طلحة الراسبي عن غيلان بن جرير ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال « يجيء، يوم القيامة ، ناس من المسلمين، بذنوب أمثال الجبال. فيغفرها الله لهم. ويضعها على اليهود والنصارى » فيما أحسب أنا .

قال أبو روح : لا أدرى ممن الشك .

قال أبو بردة : فحدثت به عمر بن عبد العزيز فقال : أبوك حدثك هٰذا عن النبي ﷺ ؟ قلت: نعم.

***

٥٢ – (٢٧٦٨) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام الدستوائي ، عن قتادة ، عن صفوان بن محرز قال : قال رجل لابن عمر : كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى؟ قال : سمعته يقول « يدنى المؤمن يوم القيامة من ربه عز وجل . حتى يضع عليه كنفه(٤) . فيقرره بذنوبه . فيقول : هل تعرف ؟ فيقول : أي رب! أعرف . قال : فإني قد سترتها عليك في الدنيا ، وإني أغفرها لك اليوم . فيعطى صحيفة حسناته . وأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رءوس الخلائق : هٰؤلاء الذين كذبوا على الله » .

***

(٩) باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه

٥٣ – (٢٧٦٩) حدثني أبو الطاهر، أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن سرح ، مولى بني أمية. أخبرني ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال : ثم غزا رسول الله ﷺ غزوة تبوك . وهو يريد الروم ونصارى العرب بالشام .

(٤) (كنفه) هو ستره وعفوه .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ كَعْبٍ كَانَ قَائِدَ كَعْبٍ، مِنْ بَنِيهِ ، حِينَ عَمِيَ . قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ . إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ . وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهُ . إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ . حَتَّىٰ جَمَعَ اللهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ ، عَلَىٰ غَيْرِ مِيعَادٍ . وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ[(١)] . حِينَ تَوَاثَقْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ[(٢)] . وَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ . وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ[(٣)] فِي النَّاسِ مِنْهَا . وَكَانَ مِنْ خَبَرِي ، حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَىٰ وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ . وَاللهِ ! مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ . حَتَّىٰ جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ . فَغَزَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ . وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا[(٤)] . وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا . فَجَلَا لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ[(٥)] لِيَتَأَهَّبُوا أُهْبَةَ غَزْوِهِمْ[(٦)] . فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمُ[(٧)] الَّذِي يُرِيدُ . وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَثِيرٌ . وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابُ حَافِظٍ (يُرِيدُ، بِذَٰلِكَ، الدِّيوَانَ) . قَالَ كَعْبٌ : فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ[(٨)] ، يَظُنُّ أَنَّ ذَٰلِكَ

---

(١) (ليلة العقبة) هي الليلة التي بايع رسول الله ﷺ الأنصار فيها على الإسلام. وأن يؤووه وينصروه. وهي العقبة التي في طرف منى ، التي يضاف إليها جمرة العقبة . وكانت بيعة العقبة مرتين ، في سنتين . في السنة الأولى كانوا اثني عشر ، وفي الثانية سبعين . كلهم من الأنصار رضي الله عنهم .

(٢) (تواثقنا على الإسلام) أي تبايعنا عليه وتعاهدنا .

(٣) (وإن كانت بدر أذكر) أي أشهر عند الناس بالفضيلة .

(٤) (ومفازا) أي برية طويلة قليلة الماء ، يخاف فيها الهلاك .

(٥) (فجلا للمسلمين أمرهم) أي كشفه وبينه وأوضحه . وعرّفهم ذلك على وجهه من غير تورية. يقال: جلوت الشيء كشفته .

(٦) (ليتأهبوا أهبة غزوهم) أي ليستعدوا بما يحتاجون إليه في سفرهم ذلك .

(٧) (فأخبرهم بوجههم) أي بمقصدهم .

(٨) (فقل رجل يريد أن يتغيب ... الخ) قال القاضي : هكذا هو في جميع نسخ مسلم . وصوابه : إلا يظن أن ذلك سيخفى له . بزيادة إلا . وكذا رواه البخاريّ .

سَيَخْفَى لَهُ ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيٌ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَغَزَا رَسُولُ اللهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ وَالظِّلَالُ . فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ[١] . فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ . وَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ . فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا . وَأَقُولُ فِي نَفْسِي : أَنَا قَادِرٌ عَلَىٰ ذَٰلِكَ ، إِذَا أَرَدْتُ . فَلَمْ يَزَلْ ذَٰلِكَ يَتَمَادَىٰ بِي حَتَّى اسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ . فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ . وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئًا . ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا . فَلَمْ يَزَلْ ذَٰلِكَ يَتَمَادَىٰ بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ[٢] . فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأُدْرِكَهُمْ . فَيَالَيْتَنِي فَعَلْتُ . ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ ذَٰلِكَ لِي . فَطَفِقْتُ ، إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ ، بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، يَحْزُنُنِي أَنِّي لَا أَرَىٰ لِي أُسْوَةً . إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ فِي النِّفَاقِ[٣] . أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَ اللهُ مِنَ الضُّعَفَاءِ . وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ بَلَغَ تَبُوكًا[٤] فَقَالَ ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ « مَافَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ؟ » قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظَرُ فِي عِطْفَيْهِ[٥] . فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : بِئْسَ مَاقُلْتَ . وَاللهِ ! يَا رَسُولَ اللهِ ! مَاعَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا . فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَىٰ ذَٰلِكَ رَأَىٰ رَجُلًا مُبَيِّضًا[٦] يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ[٧] فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ[٨] » ، فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ . وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمُنَافِقُونَ[٩] .

---

(١) (فأنا إليها أصعر) أى أميل .

(٢) (وتفارط الغزو) أى تقدم الغزاة وسبقوا وفاتوا .

(٣) (مغموصا عليه فى النفاق) أى مُتَّهَمًا به .

(٤) (حتى بلغ تبوكا) هو فى أكثر النسخ : تبوكا ، بالنصب . وكذا هو فى نسخ البخارىّ . وكأنه صرفها لإرادة الموقع ، دون البقعة .

(٥) (والنظر فى عطفيه) أى جانبيه . وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه ولباسه .

(٦) (مبيضا) هو لابس البياض . ويقال : هم المبيِّضة والمسوِّدة ، أى لابسو البياض والسواد .

(٧) (يزول به السراب) أى يتحرك وينهض . والسراب هو ما يظهر للإنسان فى الهواجر ، فى البرارى ، كأنه ماء .

(٨) (كن أبا خيثمة) قيل : معناه أنت أبو خيثمة . قال ثعلب : العرب تقول : كن زيدا ، أى أنت زيد . قال القاضى عياض : والأشبه عندى أن كن هنا للتحقق والوجود . أى لتوجد، يا هذا الشخص، أبا خيثمة حقيقة . وهذا الذى قاله القاضى هو الصواب . وهو معنى قول صاحب التحرير : تقديره اللهم اجعله أبا خيثمة .

(٩) (لمزه المنافقون) أى عابوه واحتقروه .

فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا[١] مِنْ تَبُوكَ، حَضَرَنِي بَثِّي[٢]. فَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ: بِمَ أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ كُلَّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي. فَلَمَّا قِيلَ لِي: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا[٣]، زَاحَ[٤] عَنِّي الْبَاطِلُ. حَتَّىٰ عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُوَ مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا. فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ[٥]. وَصَبَّحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَادِمًا. وَكَانَ، إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ. ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ. فَلَمَّا فَعَلَ ذَٰلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ. فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ. وَيَحْلِفُونَ لَهُ. وَكَانُوا بِضْعَةً وَثَمَانِينَ رَجُلًا. فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَانِيَتَهُمْ. وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ. وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللهِ. حَتَّىٰ جِئْتُ. فَلَمَّا سَلَّمْتُ، تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ثُمَّ قَالَ «تَعَالَ» فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّىٰ جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ. فَقَالَ لِي «مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟» قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي، وَاللهِ! لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ. وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا[٦]. وَلَٰكِنِّي، وَاللهِ! لَقَدْ عَلِمْتُ، لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَىٰ بِهِ عَنِّي، لَيُوشِكَنَّ[٧] اللهُ أَنْ يُسْخِطَكَ عَلَيَّ. وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ[٨]، إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عُقْبَى اللهِ[٩]. وَاللهِ! مَا كَانَ لِي عُذْرٌ. وَاللهِ! مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَىٰ وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَمَّا هَٰذَا، فَقَدْ صَدَقَ. فَقُمْ حَتَّىٰ يَقْضِيَ اللهُ فِيكَ» فَقُمْتُ. وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَاتَّبَعُونِي. فَقَالُوا لِي: وَاللهِ! مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَٰذَا. لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ

---

(١) (توجه قافلا) أى راجعا.

(٢) (حضرني بثي) هو أشد الحزن.

(٣) (أظل قادما) أى أقبل ودنا قدومه كأنه ألقى عليّ ظله.

(٤) (زاح) أى زال.

(٥) (فأجمعت صدقه) أى عزمت عليه. يقال: أجمع أمره وعلى أمره، وعزم عليه، بمعنى.

(٦) (أعطيت جدلا) أى فصاحة وقوة فى الكلام وبراعة، بحيث أخرج عن عهدة ما ينسب إليّ، إذا أردت.

(٧) (ليوشكن) أى ليسرعن.

(٨) (تجد عليّ فيه) أى تغضب.

(٩) (إنى لأرجو فيه عقبى الله) أى أن يعقبنى خيرا، وأن يثيبنى عليه.

لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، بِمَا اعْتَذَرَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ . فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبَكَ ، اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَكَ .

قَالَ : فَوَاللهِ ! مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونَنِي[١] حَتَّىٰ أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَأُكَذِّبَ نَفْسِي . قَالَ ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ : هَلْ لَقِيَ هَـٰذَا مَعِي مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ . قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ . فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ . قَالَ قُلْتُ : مَنْ هُمَا ؟ قَالُوا : مُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ[٢] ، وَهِلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ . قَالَ فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا ، فِيهِمَا أُسْوَةٌ . قَالَ فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي .

قَالَ وَنَهَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا ، أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ[٣] ، مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ . قَالَ، فَاجْتَنَبَنَا النَّاسُ . وَقَالَ، تَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّىٰ تَنَكَّرَتْ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ . فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ[٤] . فَلَبِثْنَا عَلَىٰ ذَٰلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً . فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا[٥] وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ . وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ[٦] . فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ . وَآتِي رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ . فَأَقُولُ فِي نَفْسِي : هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ ، أَمْ لَا ؟ ثُمَّ أُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ وَأُسَارِقُهُ النَّظَرَ . فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَىٰ صَلَاتِي نَظَرَ

---

(١) (يؤنبونني) أي يلومونني أشد اللوم .

(٢) (العامريّ) هكذا هو في جميع نسخ مسلم : العامريّ . وأنكره العلماء وقالوا : هو غلط إنما صوابه العَمْريّ . من بني عمرو بن عوف . وكذا ذكره البخاريّ . وكذا نسبه محمد بن إسحق وابن عبد البر ، وغيرهما من الأئمة . قال القاضي : هو الصواب .

(٣) (أيها الثلاثةُ) قال القاضي : هو بالرفع ، وموضعه نصب على الاختصاص . قال سيبويه ، نقلا عن العرب : اللهم اغفرلنا ، أيتها العصابة ، وهذا مثله .

(٤) (فما هي بالأرض التي أعرف) معناه : تغيّر عليّ كل شيء . حتى الأرض ، فإنها توحشت عليّ وصارت كأنها أرض لم أعرفها ، بتوحشها عليّ .

(٥) (فاستكانا) أي خضعا .

(٦) (أشب القوم وأجلدهم) أي أصغرهم سنا وأقواهم .

إِلَيَّ. وَإِذَا الْتَفَتُّ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي. حَتَّىٰ إِذَا طَالَ ذَٰلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْلِمِينَ، مَشَيْتُ حَتَّىٰ تَسَوَّرْتُ(١) جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ. فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ. فَوَاللهِ! مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ! أَنْشُدُكَ بِاللهِ(٢)! هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ؟ قَالَ فَسَكَتَ. فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ. فَسَكَتَ. فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ. فَقَالَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَفَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ، حَتَّىٰ تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ.

فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبَطِيٌّ مِنْ نَبَطِ أَهْلِ الشَّامِ(٣)، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ. يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَىٰ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ. حَتَّىٰ جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ غَسَّانَ. وَكُنْتُ كَاتِبًا. فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ. فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ. وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضْيَعَةٍ(٤). فَالْحَقْ بِنَا نُوَاسِكَ(٥). قَالَ فَقُلْتُ، حِينَ قَرَأْتُهَا: وَهَٰذِهِ أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ. فَتَيَامَمْتُ(٦) بِهَا التَّنُّورَ فَسَجَرْتُهَا(٧) بِهَا. حَتَّىٰ إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ، وَاسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ(٨)، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَأْتِينِي. فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ. قَالَ فَقُلْتُ: أُطَلِّقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا. بَلِ اعْتَزِلْهَا. فَلَا تَقْرَبَنَّهَا. قَالَ فَأَرْسَلَ إِلَىٰ صَاحِبَيَّ بِمِثْلِ ذَٰلِكَ. قَالَ فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِي بِأَهْلِكِ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّىٰ يَقْضِيَ اللهُ فِي هَٰذَا الْأَمْرِ. قَالَ فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ

---

(١) (حتى تسورت) معنى تسورته علوته وصعدت سوره، وهو أعلاه.

(٢) (أنشدك بالله) أي أسألك بالله، وأصله من النشيد، وهو الصوت.

(٣) (نبطي من نبط أهل الشام) يقال: النبط والأنباط والنبيط، وهم فلاحو العجم.

(٤) (مضيعة) فيها لغتان: إحداهما مَضِيعة، والثانية مَضْيَعة. أي موضع وحال يضيع فيه حقك.

(٥) (نواسك) وفي بعض النسخ: نواسيك، بزيادة ياء. وهو صحيح، أي ونحن نواسيك، وقطعه عن جواب الأمر. ومعناه نشاركك فيما عندنا.

(٦) (فتيامت) هكذا هو في جميع النسخ ببلادنا، وهي لغة في تيممت. ومعناها قصدت.

(٧) (فسجرتها) أي أحرقتها. وأنث الضمير لأنه أراد معنى الكتاب، وهو الصحيفة.

(٨) (واستلبث الوحي) أي أبطأ.

ليس لَهُ خَادِمٌ . فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ ؟ قَالَ « لَا . وَلَٰكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكِ » فَقَالَتْ : إِنَّهُ ، وَاللهِ ! مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَىٰ شَيْءٍ . وَوَاللهِ ! مَازَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ . إِلَىٰ يَوْمِهِ هَٰذَا .

قَالَ فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي : لَوِ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ ؟ فَقَدْ أَذِنَ لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ . قَالَ فَقُلْتُ : لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ . وَمَا يُدْرِينِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا ، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ . قَالَ فَلَبِثْتُ بِذَٰلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ . فَكَمُلَ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نُهِيَ عَنْ كَلَامِنَا . قَالَ ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، عَلَىٰ ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا . فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَّا . قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ[١] ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَىٰ عَلَىٰ سَلْعٍ[٢] يَقُولُ ، بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ : يَا كَعْبُ بْنَ مَالِكٍ ! أَبْشِرْ . قَالَ فَخَرَرْتُ سَاجِدًا . وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ .

قَالَ فَآذَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ[٣] بِتَوْبَةِ اللهِ عَلَيْنَا ، حِينَ صَلَّىٰ صَلَاةَ الْفَجْرِ . فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا . فَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبَيَّ مُبَشِّرُونَ . وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا . وَسَعَىٰ سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي . وَأَوْفَى الْجَبَلَ . فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ . فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي . فَنَزَعْتُ لَهُ ثَوْبَيَّ فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ . وَاللهِ ! مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ . وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا ، فَانْطَلَقْتُ أَتَأَمَّمُ[٤] رَسُولَ اللهِ ﷺ . يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا[٥] ، يُهَنِّئُونِي بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ : لِتَهْنِئْكَ تَوْبَةُ اللهِ عَلَيْكَ . حَتَّىٰ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ ، وَحَوْلَهُ النَّاسُ . فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ يُهَرْوِلُ حَتَّىٰ صَافَحَنِي وَهَنَّأَنِي . وَاللهِ ! مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ .

قَالَ فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ .

---

(١) (وضاقت علىّ الأرض بما رحبت) أى بما اتسعت . ومعناه : ضاقت علىّ الأرض مع أنها متسعة. والرحب السعة.

(٢) (أوفى على سَلع) أى صعده وارتفع عليه . وسَلع جبل بالمدينة معروف .

(٣) (فآذن .. الناس) أى أعلمهم .

(٤) (أتأمم) أى أقصد .

(٥) (فوجا فوجا) الفوج الجماعة .

قَالَ كَعْبٌ : فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ ، وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ وَيَقُولُ « أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ » قَالَ فَقُلْتُ : أَمِنْ عِنْدِكَ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! أَمْ مِنْ عِنْدِ اللهِ ؟ فَقَالَ « لَا . بَلْ مِنْ عِنْدِ اللهِ » وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ . كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ . قَالَ وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَٰلِكَ .

قَالَ فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي(١) صَدَقَةً إِلَى اللهِ وَإِلَىٰ رَسُولِهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ . فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » قَالَ فَقُلْتُ : فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِيَ الَّذِي بِخَيْبَرَ . قَالَ وَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ اللهَ إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصِّدْقِ . وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيتُ . قَالَ فَوَاللهِ ! مَا عَلِمْتُ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللهُ(٢) فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ ، مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَىٰ يَوْمِي هَٰذَا ، أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي اللهُ بِهِ . وَاللهِ ! مَا تَعَمَّدْتُ كَذْبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، إِلَىٰ يَوْمِي هَٰذَا . وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِيَ اللهُ فِيمَا بَقِيَ .

قَالَ : فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَقَدْ تَابَ اللهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ، إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ * وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ [٩/التوبة/١١٧و١١٨] حَتَّىٰ بَلَغَ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ [٩/التوبة/١١٩] .

قَالَ كَعْبٌ : وَاللهِ ! مَا أَنْعَمَ اللهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ ، بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللهُ لِلْإِسْلَامِ ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي ، مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللهِ ﷺ . أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ(٣) فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا . إِنَّ اللهَ قَالَ

---

(١) (أن أنخلع من مالي) أي أخرج منه وأتصدق به .

(٢) (أبلاه الله) أي أنعم عليه . والبلاء والإبلاء يكون في الخير والشر . لكن إذا أطلق ، كان للشر غالبا . فإذا أريد الخير ، قيد كما قيده هنا ، فقال أحسن مما أبلاني .

(٣) (أن لا أكون كذبته) هكذا هو في جميع نسخ مسلم ، وكثير من روايات البخاري . قال العلماء : لفظة لا في قوله : أن لا أكون ، زائدة . ومعناه : أن أكون كذبته . كقوله تعالى : ما منعك أن لا تسجد إذ أمرتك .

لِلَّذِينَ كَذَبُوا، حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ، شَرَّ مَا قَالَ لِأَحَدٍ. وَقَالَ اللهُ: سَيَحْلِفُونَ بِاللهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ، فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ، إِنَّهُمْ رِجْسٌ، وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ * يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ، فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ [٩/التوبة/٩٥و٩٦].

قَالَ كَعْبٌ: كُنَّا خُلِّفْنَا، أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ، عَنْ أَمْرِ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ. فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ. وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّىٰ قَضَى اللهُ فِيهِ. فَبِذَٰلِكَ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا. وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللهُ مِمَّا خُلِّفْنَا، تَخَلُّفَنَا عَنِ الْغَزْوِ. وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا، وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا[1]، عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ.

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. بِإِسْنَادِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ. سَوَاءً.

***

٥٤ – (...) وحدّثني عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ مُسْلِمٍ، ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ، مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ ابْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ كَعْبٍ[2] بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ، حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَزَادَ فِيهِ، عَلَىٰ يُونُسَ: فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَلَّمَا يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَّىٰ بِغَيْرِهَا[3]. حَتَّىٰ كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ.

وَلَمْ يَذْكُرْ، فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، أَبَا خَيْثَمَةَ وَلُحُوقَهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

***

(١) (وإرجاؤه أمرنا) أي تأخيره.

(٢) (إن عبيد الله بن كعب) كذا قال في هذه الرواية: عبيد الله، بضم العين، مصغرا. وكذا قاله في الرواية التي بعدها، رواية معقل بن عبيد الله عن الزهري عن عبد الرحمن عن عبيد الله بن كعب، مصغرا. وقال قبلهما في رواية يونس المذكورة أول الحديث: عن الزهري عن عبد الله بن كعب، مكبرا. قال الدارقطني: الصواب رواية من قال: عبد الله مكبرا. ولم يذكر البخاري في الصحيح إلا رواية عبد الله، مكبرا، مع تكراره الحديث.

(٣) (إلا ورّى بغيرها) أي أوهم غيرها. وأصله من وراء. كأنه جعل البيان وراء ظهره.

٥٥ – (...) وحدثنى سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللهِ) عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِى عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ . وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ حِينَ أُصِيبَ بَصَرُهُ . وَكَانَ أَعْلَمَ قَوْمِهِ وَأَوْعَاهُمْ[١] لِأَحَادِيثِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِى ، كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ ، وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ ، يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِى غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ . غَيْرَ غَزْوَتَيْنِ[٢] . وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ : وَغَزَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِنَاسٍ كَثِيرٍ يَزِيدُونَ عَلَىٰ عَشَرَةِ آلَافٍ[٣] . وَلَا يَجْمَعُهُمْ دِيوَانُ حَافِظٍ .

***

(١٠) باب فى حديث الإفك، وقبول توبة القاذف

٥٦ – (٢٧٧٠) حدثنا حِبَّانُ بْنُ مُوسَىٰ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . وَالسِّيَاقُ حَدِيثُ مَعْمَرٍ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدٍ وَابْنِ رَافِعٍ . قَالَ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ . جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَخْبَرَنِى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا . فَبَرَّأَهَا اللهُ مِمَّا قَالُوا . وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِى طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا . وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَىٰ لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ . وَأَثْبَتَ اقْتِصَاصًا[٤] . وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمُ الْحَدِيثَ الَّذِى حَدَّثَنِى . وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ

(١) (وأوعاهم) أى أحفظهم .

(٢) (غير غزوتين) المراد بهما غزوة بدر وغزوة تبوك .

(٣) (يزيدون على عشرة آلاف) هكذا وقع هنا زيادة على عشرة آلاف. ولم يبين قدرها. وقد قال أبو زرعة الرازى: كانوا سبعين ألفا . وقال ابن إسحق : كانوا ثلاثين ألفا . وهذا أشهر . وجمع بينهما بعض الأئمة بأن أبا زرعة عد التابع والمتبوع. وابن إسحق عد المتبوع فقط .

(٤) (وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض وأثبت اقتصاصا) أى أحفظ وأحسن إيرادا وسردا للحديث .

بَعْضًا . ذَكَرُوا ؛ أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا ، أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ . فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا ، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَهُ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا . فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي . فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ . فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي ، وَأُنْزَلُ فِيهِ ، مَسِيرَنَا . حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ ، وَقَفَلَ ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ ، آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ[١] . فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ . فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ . فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ . فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جَزْعِ ظَفَارِ[٢] قَدِ انْقَطَعَ . فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ . وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ[٣] الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي[٤] فَحَمَلُوا هَوْدَجِي[٥] . فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِيَ الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ . وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ .

قَالَتْ : وَكَانَتِ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا . لَمْ يُهَبَّلْنَ[٦] وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ . إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلْقَةَ[٧] مِنَ الطَّعَامِ . فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ ثِقَلَ الْهَوْدَجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ . وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ . فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا . وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ . فَجِئْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ . فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي[٨] الَّذِي كُنْتُ فِيهِ . وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ . فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ

---

(١) (آذن ليلة بالرحيل) روى بالمد وتخفيف الذال ، وبالقصر وتشديدها ، أى أعلم .

(٢) (عقدى من جزع ظفار) العقد نحو القلادة . والجزع خرز يمانىّ . وظفار ، مبنية على الكسر . تقول : هذه ظفار ودخلت ظفار وإلى ظفار ، بكسر الراء بلا تنوين فى الأحوال كلها . وهى قرية باليمن .

(٣) (الرهط) هم جماعة دون العشرة .

(٤) (يرحلون لى) هكذا وقع فى أكثر النسخ : يرحلون لى ، باللام . وفى بعض النسخ : بى ، بالباء . واللام أجود. ويرحلون أى يجعلون الرحل على البعير ، وهو معنى قولها فرحلوه .

(٥) (هودجى) الهودج مركب من مراكب النساء .

(٦) (لم يهبلن) ضبطوه على أوجه : أشهرها ضم الياء وفتح الهاء والباء المشدّدة ، أى يثقلن باللحم والشحم . قال أهل اللغة : يقال هبله اللحم وأهبله إذا أثقله وكثر لحمه وشحمه .

(٧) (العلقة) أى القليل ، ويقال لها أيضا : البلغة .

(٨) (فتيممت منزلى) أى قصدته .

فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ . وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ ، ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ ، قَدْ عَرَّسَ[١] مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَادَّلَجَ[٢] . فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي . فَرَأَىٰ سَوَادَ إِنْسَانٍ[٣] نَائِمٍ . فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَآنِي . وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ عَلَيَّ . فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ[٤] حِينَ عَرَفَنِي . فَخَمَّرْتُ وَجْهِي[٥] بِجِلْبَابِي . وَوَاللهِ ! مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ . حَتَّىٰ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ . فَوَطِئَ عَلَىٰ يَدِهَا فَرَكِبْتُهَا . فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ . حَتَّىٰ أَتَيْنَا الْجَيْشَ . بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُوغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ[٦] . فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي . وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ[٧] عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ . فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ . فَاشْتَكَيْتُ ، حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، شَهْرًا . وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ[٨] . وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَٰلِكَ . وَهُوَ يَرِيبُنِي[٩] فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ اللُّطْفَ[١٠] الَّذِي كُنْتُ أَرَىٰ مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي . إِنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ « كَيْفَ تِيكُمْ[١١] ؟ » فَذَاكَ يَرِيبُنِي .

---

(١) (قد عرّس) التعريس النزول آخر الليل في السفر لنوم أو استراحة . وقال أبو زيد : هو النزول أي وقت كان. والمشهور الأول .

(٢) (فادّلج) الادّلاج هو السير آخر الليل .

(٣) (فرأى سواد إنسان) أي شخصه .

(٤) (فاستيقظت باسترجاعه) أي انتبهت من نومي بقوله : إنا لله وإنا إليه راجعون .

(٥) (نخمرت وجهي) أي غطيته .

(٦) (موغرين في نحر الظهيرة) الموغر النازل في وقت الوَغْرة ، وهي شدة الحر . ونحر الظهيرة وقت القائلة وشدة الحر.

(٧) (تولى كبره) أي معظمه .

(٨) (يفيضون في قول أهل الإفك) أي يخوضون فيه . والإفك ، بكسر الهمزة وإسكان الفاء ، هذا هو المشهور وحكى القاضي فتحهما جميعا . قال : هما لغتان كنِجْس ونَجَس ، وهو الكذب .

(٩) (يريبني) بفتح أوله وضمه ، يقال : رابه وأرابه ، إذا أوهمه وشككه .

(١٠) (اللطف) بضم اللام وإسكان الطاء ، ويقال بفتحهما معا ، لغتان . وهو البر والرفق .

(١١) (كيف تيكم) هي إشارة إلى المؤنثة ، كذلكم . في المذكر .

وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ . حَتَّىٰ خَرَجْتُ بَعْدَ مَا نَقِهْتُ[١] وَخَرَجَتْ مَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ الْمَنَاصِعِ[٢] . وَهُوَ مُتَبَرَّزُنَا . وَلَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَىٰ لَيْلٍ . وَذَٰلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنُفَ[٣] قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا . وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأُوَلِ[٤] فِي التَّنَزُّهِ[٥] . وَكُنَّا نَتَأَذَّىٰ بِالْكُنُفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا . فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رُهْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ . وَأُمُّهَا ابْنَةُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ ، خَالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ . وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ . فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُهْمٍ قِبَلَ بَيْتِي . حِينَ فَرَغْنَا مِنْ شَأْنِنَا . فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا[٦] . فَقَالَتْ: تَعِسَ[٧] مِسْطَحٌ . فَقُلْتُ لَهَا : بِئْسَ مَاقُلْتِ . أَتَسُبِّينَ رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا . قَالَتْ : أَيْ هَنْتَاهْ[٨] ! أَوَ لَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ ؟ قُلْتُ : وَمَاذَا قَالَ ؟ قَالَتْ ، فَأَخْبَرَتْنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ . فَازْدَدْتُ مَرَضًا إِلَىٰ مَرَضِي . فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَىٰ بَيْتِي ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ « كَيْفَ تِيكُمْ ؟ » قُلْتُ : أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ ؟ قَالَتْ ، وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيَقَّنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا . فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَجِئْتُ أَبَوَيَّ فَقُلْتُ لِأُمِّي : يَا أُمَّتَاهْ ! مَايَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟

---

(١) (نقهت) بفتح القاف وكسرها ، لغتان . حكاها الجوهري في الصحاح ، وغيره . والفتح أشهر . واقتصر عليه جماعة . يقال : نَقَهَ ينقه نقوها فهو ناقه ، كـكلح يكلح كلوحا فهو كالح . ونقِه ينقه نقها فهو ناقه كفرح يفرح فرحا . والجمع نُقَّهٌ . والناقه هو الذي أفاق من المرض وبرأ منه ، وهو قريب عهد به ، لم يتراجع إليه كمال صحته .

(٢) (المناصع) هي مواضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها .

(٣) (الكنف) هي جمع كنيف . قال أهل اللغة : الكنيف الساتر مطلقا .

(٤) (الأول) ضبطوا الأول بوجهين . أحدهما ضم الهمزة وتخفيف الواو . والثاني : الأوّل ، بفتح الهمزة وتشديد الواو . وكلاهما صحيح .

(٥) (التنزه) هو طلب النزاهة بالخروج إلى الصحراء .

(٦) (في مرطها) المرط كساء من صوف . وقد يكون من غيره .

(٧) (تعس) بفتح العين وكسرها ، لغتان مشهورتان . واقتصر الجوهري على الفتح، والقاضي على الكسر . ورجح بعضهم الكسر ، وبعضهم الفتح . ومعناه عثر . وقيل: هلك . وقيل : لزمه الشر . وقيل : بعد . وقيل : سقط بوجهه خاصة .

(٨) (أي هنتاه) قال صاحب نهاية الغريب : وتضم الهاء الأخيرة وتسكن . ويقال في التثنية : هَنْتَانِ . وفي الجمع : هَنَاتٌ وهَنَوَاتٌ . وفي المذكر : هَنٌ وَهَنَانِ وَهَنُونَ . ولك أن تلحقها الهاء لبيان الحركة . تقول ياهَنَهْ . وأن تشبع حركة النون فتصير ألفا فتقول : ياهناهْ . ولك ضم الهاء فتقول ياهناهُ أقبل . قالوا وهذه اللفظة تختص بالنداء ، ومعناه ياهذه . وقيل : يا امرأة . وقيل : يابلهاء ، كأنها نسبت إلى قلة المعرفة بمكايد الناس وشرورهم .

فقالت: يا بُنيَّة! هوِّني عليكِ. فوالله! لقلَّما كانت امرأةٌ قطُّ وضيئةٌ[١] عند رجلٍ يحبُّها، ولها ضرائرُ[٢]، إلا كثَّرن عليها[٣]. قالت قلتُ: سبحان الله! وقد تحدَّث الناسُ بهذا؟ قالت، فبكيتُ تلك الليلة حتى أصبحتُ لا يرقأ[٤] لي دمعٌ ولا أكتحلُ بنومٍ[٥]. ثم أصبحتُ أبكي. ودعا رسول الله ﷺ عليَّ بن أبي طالبٍ وأسامة بن زيدٍ حين استلبثَ الوحيُ[٦]. يستشيرهما في فراق أهله. قالت فأمَّا أسامةُ بن زيدٍ فأشار على رسول الله ﷺ بالذي يعلمُ من براءة أهله، وبالذي يعلمُ في نفسه لهم من الوُدِّ. فقال: يا رسول الله! هم أهلُك ولا نعلم إلا خيرًا. وأمَّا عليُّ بن أبي طالبٍ فقال: لم يُضيِّق الله عليك. والنساء سواها كثيرٌ. وإن تسأل الجارية تصدُقْك. قالت فدعا رسول الله ﷺ بريرة فقال «أي بريرة! هل رأيتِ من شيءٍ يريبُكِ من عائشة؟» قالت له بريرة: والذي بعثك بالحق! إن رأيتُ عليها أمرًا قطُّ أغمصُهُ[٧] عليها، أكثر من أنها جاريةٌ حديثةُ السنِّ، تنامُ عن عجين أهلها، فتأتي الداجنُ[٨] فتأكلُه. قالت فقام رسول الله ﷺ على المنبر. فاستعذر[٩] من عبد الله بن أُبيٍّ، ابن سلول. قالت فقال رسول الله ﷺ وهو على المنبر «يا معشر المسلمين! من يعذرني من رجلٍ قد بلغ أذاه في أهل

---

(١) (وضيئة) هي الجميلة الحسنة. والوضاءة الحسن.

(٢) (ضرائر) جمع ضرة. وزوجات الرجل ضرائر. لأن كل واحدة تتضرر بالأخرى، بالغيرة والقسم وغيره. والاسم منه الضِّر، بكسر الضاد، وحكي ضمها.

(٣) (كثرن عليها) أي أكثرن القول في عيبها ونقصها.

(٤) (لا يرقأ) أي لا ينقطع.

(٥) (ولا أكتحل بنوم) أي لا أنام.

(٦) (استلبث الوحي) أي أبطأ ولبث ولم ينزل.

(٧) (أغمصه) أي أعيبها به.

(٨) (الداجن) الشاة التي تألف البيت ولا تخرج للمرعى. ومعنى هذا الكلام أنه ليس فيها شيء مما تسألون عنه أصلا ولا فيها شيء من غيره، إلا نومها عن العجين.

(٩) (استعذر) معناه أنه قال: من يعذرني فيمن آذاني في أهلي، كما بينه في هذا الحديث. ومعنى من يعذرني: من يقوم بعذري إن كافأته على قبيح فعاله ولا يلمني. وقيل معناه من ينصرني. والعذير الناصر.

بَيْتِي . فَوَاللهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا . وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا . وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي » فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ : أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ[١] . يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ . وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ . قَالَتْ فَقَامَ سَعْدُ ابْنُ عُبَادَةَ ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا . وَلَكِنِ اجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ[٢] . فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ: كَذَبْتَ . لَعَمْرُ اللهِ ! لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ . فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ : كَذَبْتَ . لَعَمْرُ اللهِ ! لَنَقْتُلَنَّهُ . فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ . فَثَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ[٣] . حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا. وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ . قَالَتْ وَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ . لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ . ثُمَّ بَكَيْتُ لَيْلَتِي الْمُقْبِلَةَ . لَا يَرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ . وَأَبَوَايَ يَظُنَّانِ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقٌ كَبِدِي.

---

(١) (أنا أعذرك منه) قال القاضي عياض: هذا مشكل لم يتكلم فيه أحد . وهو قولها : فقام سعد بن معاذ فقال: أنا أعذرك منه . وكانت هذه القصة فى غزوة المريسيع ، وهى غزوة بنى المصطلق ، سنة ست . فيما ذكره ابن إسحق . ومعلوم أن سعد بن معاذ مات إثر غزوة الخندق، من الرمية التى أصابته، وذلك سنة أربع بإجماع أصحاب السير، إلا شيئا قاله الواقدىّ وحده . قال القاضى : قال بعض شيوخنا : ذكر سعد بن معاذ ، فى هذا ، وهم . والأشبه أنه غيره . ولهذا لم يذكره ابن إسحق فى السير . وإنما قال : إن المتكلم أولا وآخرا أسيد بن حضير . قال القاضى : وقد ذكر موسى بن عقبة أن غزوة المريسيع كانت سنة أربع ، وهى سنة الخندق . وقد ذكر البخارىّ اختلاف ابن إسحق وابن عقبة . قال القاضى: فيحتمل أن غزوة المريسيع وحديث الإفك كانا فى سنة أربع قبل قصة الخندق.

قال القاضى : وقد ذكر الطبرىّ عن الواقدىّ أن المريسيع كانت سنة خمس. قال وكانت الخندق وقريظة بعدها. وذكر القاضى إسماعيل الخلاف فى ذلك . وقال : الأولى أن يكون المريسيع قبل الخندق.

قال القاضى : وهذا لذكر سعد فى قصة الإفك ، وكانت فى المريسيع. فعلى هذا يستقيم فيه ذكر سعد بن معاذ ، وهو الذى فى الصحيحين . وقول غير ابن إسحق، فى غير وقت المريسيع ، أصح .

هذا كلام القاضى ، وهو صحيح .

(٢) (اجتهلته الحمية) هكذا هو هنا لمعظم رواة صحيح مسلم . اجتهلته ، بالجيم والهاء ، أى استخفته وأغضبته وحملته على الجهل .

(٣) (فثار الحيان الأوس والخزرج) أى تناهضوا للنزاع والعصبية .

فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي، وَأَنَا أَبْكِي، اسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا. فَجَلَسَتْ تَبْكِي. قَالَتْ فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ. قَالَتْ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ. وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ. قَالَتْ فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ « أَمَّا بَعْدُ. يَا عَائِشَةُ! فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكِ كَذَا وَكَذَا. فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً فَسَيُبَرِّئُكِ اللهُ. وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ. فَاسْتَغْفِرِي اللهَ[1] وَتُوبِي إِلَيْهِ. فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللهُ عَلَيْهِ » قَالَتْ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مَقَالَتَهُ، قَلَصَ دَمْعِي[2] حَتَّى مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً. فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ عَنِّي رَسُولَ اللهِ ﷺ فِيمَا قَالَ. فَقَالَ: وَاللهِ! مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَقَالَتْ: وَاللهِ! مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ. فَقُلْتُ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ: إِنِّي، وَاللهِ! لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهَذَا حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي نُفُوسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ. فَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ، وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ. وَلَئِنِ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، وَاللهُ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، لَتُصَدِّقُونَنِي. وَإِنِّي، وَاللهِ! مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ: فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ.

قَالَتْ: ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي. قَالَتْ وَأَنَا، وَاللهِ! حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ. وَأَنَّ اللهَ مُبَرِّئِي بِبَرَاءَتِي. وَلَكِنْ، وَاللهِ! مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ يُتْلَى. وَلَشَأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى. وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللهُ بِهَا. قَالَتْ: فَوَاللهِ! مَا رَامَ[3] رَسُولُ اللهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ. فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرَحَاءِ[4] عِنْدَ الْوَحْيِ. حَتَّى إِنَّهُ

---

(١) (وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله) معناه إن كنت فعلت ذنبا، وليس ذلك لك بعادة، وهذا أصل اللمم.

(٢) (قلص دمعي) أي ارتفع لاستعظام ما يعيبني من الكلام.

(٣) (مارام) أي ما فارق.

(٤) (البرحاء) هي الشدة.

لَيَتَحَدَّرُ(١) مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ(٢) مِنَ الْعَرَقِ ، فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ ، مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْهِ . قَالَتْ، فَلَمَّا سُرِّيَ(٣) عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ « أَبْشِرِي . يَا عَائِشَةُ ! أَمَّا اللهُ فَقَدْ بَرَّأَكِ » فَقَالَتْ لِي أُمِّي : قُومِي إِلَيْهِ . فَقُلْتُ : وَاللهِ ! لَا أَقُومُ إِلَيْهِ . وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللهَ . هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي . قَالَتْ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ [٢٤/النور/١١] عَشْرَ آيَاتٍ. فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ بَرَاءَتِي. قَالَتْ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَىٰ مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ : وَاللهِ ! لَا أُنْفِقُ عَلَيْهِ شَيْئًا أَبَدًا . بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ(٤) مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ [٢٤/النور/٢٢] إِلَىٰ قَوْلِهِ : أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ .

قَالَ حِبَّانُ بْنُ مُوسَىٰ : قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : هَٰذِهِ أَرْجَىٰ آيَةٍ فِي كِتَابِ اللهِ .

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللهِ ! إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لِي . فَرَجَعَ إِلَىٰ مِسْطَحٍ النَّفَقَةَ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ. وَقَالَ : لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَمْرِي « مَا عَلِمْتِ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ ؟ » فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي(٥) . وَاللهِ ! مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي(٦) مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ . فَعَصَمَهَا اللهُ بِالْوَرَعِ . وَطَفِقَتْ أُخْتُهَا حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا(٧) . فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ .

---

(١) (ليتحدر) أى ليتصبب .

(٢) (الجمان) الدر . شبهت قطرات عرقه ﷺ بحبات اللؤلؤ، فى الصفاء والحسن .

(٣) (فلما سرّى) أى كُشِف وأزيل .

(٤) (ولا يأتل أولو الفضل) أى لا يحلفوا . والألية اليمين .

(٥) (أحمى سمعى وبصرى) أى أصون سمعى وبصرى من أن أقول سمعت ولم أسمع، وأبصرت ولم أبصر .

(٦) (وهى التى كانت تساميني) أى تفاخرنى وتضاهيني بجمالها ومكانها عند النبىّ ﷺ . وهى مفاعلة من السموّ ، وهو الارتفاع .

(٧) (وطفقت أختها تحارب لها) أى جعلت تتعصب لها فتحكى ما يقوله أهل الإفك .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَهَـذَا مَا انْتَهَىٰ إِلَيْنَا مِنْ أَمْرِ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ .

وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ : احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ(١) .

* * *

٥٧ – (...) وحدّثني أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ . بِإِسْنَادِهِمَا .

وَفِي حَدِيثِ فُلَيْحٍ : اجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ . كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ .

وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ : احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ كَقَوْلِ يُونُسَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ : قَالَ عُرْوَةُ : كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ . وَتَقُولُ : فَإِنَّهُ قَالَ :

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي ... لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وِقَاءُ

وَزَادَ أَيْضًا : قَالَ عُرْوَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : وَاللهِ ! إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لَيَقُولُ : سُبْحَانَ اللهِ ! فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنَفِ أُنْثَى(٢) قَطُّ . قَالَتْ ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللهِ .

وَفِي حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ : مُوعِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ .

وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : مُوغِرِينَ .

قَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ : قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ : مَا قَوْلُهُ مُوغِرِينَ ؟ قَالَ : الْوَغْرَةُ شِدَّةُ الْحَرِّ .

* * *

٥٨ – (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ ، وَمَا عَلِمْتُ بِهِ ، قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطِيبًا فَتَشَهَّدَ . فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ قَالَ « أَمَّا بَعْدُ . أَشِيرُوا عَلَيَّ

---

(١) (احتملته الحمية) معناه : أغضبته .

(٢) (ما كشفت عن كنف أنثى) الكنف ، هنا ، ثوبها الذى يسترها . وهو كناية عن عدم جماع النساء جميعهن، ومخالطتهن .

فِي أُنَاسٍ أَبَنُوا أَهْلِي [(١)] . وَايْمُ اللهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَىٰ أَهْلِي مِنْ سُوءٍ قَطُّ . وَأَبَنُوهُمْ ، بِمَنْ ، وَاللهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ . وَلَا دَخَلَ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ . وَلَا غِبْتُ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِي » . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَفِيهِ : وَلَقَدْ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْتِي فَسَأَلَ جَارِيَتِي . فَقَالَتْ : وَاللهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْبًا ، إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ تَرْقُدُ حَتَّىٰ تَدْخُلَ الشَّاةُ فَتَأْكُلَ عَجِينَهَا . أَوْ قَالَتْ خَمِيرَهَا (شَكَّ هِشَامٌ) فَانْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : اصْدُقِي رَسُولَ اللهِ ﷺ . حَتَّىٰ أَسْقَطُوا لَهَا بِهِ [(٢)] . فَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللهِ ! وَاللهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الصَّائِغُ عَلَىٰ تِبْرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ [(٣)] .

وَقَدْ بَلَغَ الْأَمْرُ ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ . فَقَالَ : سُبْحَانَ اللهِ ! وَاللهِ ! مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنَفِ أُنْثَىٰ قَطُّ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَقُتِلَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللهِ .

وَفِيهِ أَيْضًا مِنَ الزِّيَادَةِ : وَكَانَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِهِ مِسْطَحٌ وَحَمْنَةُ وَحَسَّانُ . وَأَمَّا الْمُنَافِقُ عَبْدُ اللهِ ابْنُ أُبَيٍّ فَهُوَ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ [(٤)] وَيَجْمَعُهُ . وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ ، وَحَمْنَةُ .

***

---

(١) (أبنوا أهلي) باء مفتوحة مخففة ومشددة. رووه، هنا، بالوجهين. التخفيف أشهر . والأبن، بفتح الهمزة، التهمة يقال : أبنه يأبنه ويأبُنه ، بضم الباء وكسرها ، إذا اتهمه ورماه بخلة سوء ، فهو مأبون . قالوا : وهو مشتق من الأُبَن بضم الهمزة وفتح الباء ، وهي العقد في القسيّ ، تفسدها وتعاب بها .

(٢) (حتى أسقطوا لها به) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : أسقطوا لها به ، بالباء التي هي حرف الجر . وبهاء ضمير المذكر . وكذا نقله القاضي . ومعناه صرحوا لها بالأمر . ولهذا قالت : سبحان الله ، استعظاما لذلك . وقيل : أتوا بسقط من القول في سؤالها وانتهارها . يقال : أسقط وسقط في كلامه ، إذا أتى فيه بساقط ، وقيل إذا أخطأ فيه .

(٣) (تبر الذهب الأحمر) هي القطعة الخالصة .

(٤) (يستوشيه) أي يستخرجه بالبحث والمسئلة ، ثم يفشيه ويشيعه ويحركه ، ولا يدعه يخمد .

(١١) باب براءة حرم النبيّ صلى الله عليه وسلم من الريبة

٥٩ — (٢٧٧١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُتَّهَمُ بِأُمِّ وَلَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَلِيٍّ « اذْهَبْ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ » فَأَتَاهُ عَلِيٌّ فَإِذَا هُوَ فِي رَكِيٍّ[1] يَتَبَرَّدُ فِيهَا . فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : اخْرُجْ . فَنَاوَلَهُ يَدَهُ فَأَخْرَجَهُ . فَإِذَا هُوَ مَجْبُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذَكَرٌ . فَكَفَّ عَلِيٌّ عَنْهُ . ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهُ لَمَجْبُوبٌ . مَالَهُ ذَكَرٌ .

---

(١) (ركيّ) الركيّ البئر .

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٠ – كتاب صفات المنافقين وأحكامهم

١ – (٢٧٧٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَىٰ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ لِأَصْحَابِهِ : لَا تُنْفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ يَنْفَضُّوا[1] مِنْ حَوْلِهِ .

قَالَ زُهَيْرٌ : وَهِيَ قِرَاءَةُ مَنْ خَفَضَ حَوْلَهُ .

وَقَالَ : لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ . قَالَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَٰلِكَ . فَأَرْسَلَ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ فَسَأَلَهُ فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ . فَقَالَ : كَذَبَ زَيْدٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ . قَالَ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوهُ شِدَّةٌ . حَتَّىٰ أَنْزَلَ اللهُ تَصْدِيقِي : إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ .

قَالَ ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ . قَالَ فَلَوَّوْا رُؤُسَهُمْ . وَقَوْلُهُ : كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدَةٌ . وَقَالَ : كَانُوا رِجَالًا أَجْمَلَ شَيْءٍ .

* * *

٢ (٢٧٧٣) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ – وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ – (قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : أَتَى النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ . فَأَخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ فَوَضَعَهُ عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ . وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ . وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ . فَاللهُ أَعْلَمُ .

* * *

(١) (ينفضوا) أي يتفرقوا .

(...) حدثني أحمد بن يوسف الأزدي . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عمرو ابن دينار قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول : جاء النبي ﷺ إلى عبدالله بن أبي ، بعد ما أدخل حفرته . فذكر بمثل حديث سفيان .

* * *

٣ – (٢٧٧٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . حدثنا عبيدالله بن عمر عن نافع، عن ابن عمر، قال: لما توفي عبدالله بن أبي، ابن سلول، جاء ابنه، عبدالله بن عبدالله إلى رسول الله ﷺ . فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه . فأعطاه . ثم سأله أن يصلي عليه . فقام رسول الله ﷺ ليصلي عليه . فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﷺ . فقال : يا رسول الله ! أتصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه ؟ فقال رسول الله ﷺ « إنما خيرني الله فقال: استغفر لهم أو لا تستغفر لهم . إن تستغفر لهم سبعين مرة . وسأزيده على سبعين » قال : إنه منافق . فصلى عليه رسول الله ﷺ . فأنزل الله عز وجل : ولا تصل على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره [٩/التوبة/٨٤] .

* * *

٤ – (...) حدثنا محمد بن المثنى وعبيدالله بن سعيد . قالا : حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيدالله ، بهذا الإسناد ، نحوه . وزاد : قال فترك الصلاة عليهم .

* * *

٥ – (٢٧٧٥) حدثنا محمد بن أبي عمر المكي . حدثنا سفيان عن منصور ، عن مجاهد ، عن أبي معمر ، عن ابن مسعود قال : اجتمع عند البيت ثلاثة نفر . قرشيان وثقفي . أو ثقفيان وقرشي . قليل فقه قلوبهم . كثير شحم بطونهم[1] . فقال أحدهم : أترون الله يسمع ما نقول ؟ وقال الآخر : يسمع ، إن جهرنا . ولا يسمع ، إن أخفينا . وقال الآخر : إن كان يسمع ، إذا جهرنا ، فهو يسمع إذا أخفينا . فأنزل الله عز وجل : وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم [٤١/فصلت/٢٢] الآية .

* * *

(١) (قليل فقه قلوبهم، كثير شحم بطونهم) قال القاضي عياض رحمه الله: هذا فيه تنبيه على أن الفطنة قلما تكون مع السمن .

(...) وحدّثني أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ). حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ. ح وَقَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ. بِنَحْوِهِ.

***

٦ - (٢٧٧٦) حدّثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَىٰ أُحُدٍ. فَرَجَعَ نَاسٌ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ. فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ. قَالَ بَعْضُهُمْ: نَقْتُلُهُمْ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا. فَنَزَلَتْ: فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ[1] [٤/النساء/٨٨].

***

(...) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

***

٧ - (٢٧٧٧) حدّثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ. وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ. وَحَلَفُوا. وَأَحَبُّوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا. فَنَزَلَتْ: لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ [٣/آل عمران/١٨٨].

***

---

(١) (فما لكم فى المنافقين فئتين) قال أهل العربية: معناه أى شيء لكم فى الاختلاف فى أمرهم. وفئتين معناه فرقتين، وهو منصوب عند البصريين على الحال. قال سيبويه. إذا قلت مالك قائما، معناه لم قمت؟ ونصبته على تقدير. أى شيء يحصل لك فى هذا الحال. وقال الفراء: هو منصوب على أنه خبر كان محذوفة. فقولك مالك قائما، تقديره: لم كنت قائما؟.

٨ – (٢٧٧٨) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ). قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ؛ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ: اذْهَبْ. يَا رَافِعُ! (لِبَوَّابِهِ) إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْ: لَئِنْ كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مِنَّا فَرِحَ بِمَا أَتَى، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ، مُعَذَّبًا، لَنُعَذَّبَنَّ أَجْمَعُونَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا لَكُمْ وَلِهَٰذِهِ الْآيَةِ؟ إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَٰذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ. ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ [٣/ آل عمران/١٨٧] هَٰذِهِ الْآيَةَ. وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا [٣/ آل عمران/١٨٨]. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِيَّاهُ. وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ. فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ. وَاسْتَحْمَدُوا بِذَٰلِكَ إِلَيْهِ. وَفَرِحُوا بِمَا أَتَوْا، مِنْ كِتْمَانِهِمْ إِيَّاهُ، مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ.

***

٩ – (٢٧٧٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتُمْ صَنِيعَكُمْ هَٰذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فِي أَمْرِ عَلِيٍّ، أَرَأْيًا رَأَيْتُمُوهُ أَوْ شَيْئًا عَهِدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً. وَلَٰكِنْ حُذَيْفَةُ أَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا(١). فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ(٢). ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكَهُمُ الدُّبَيْلَةُ(٣). وَأَرْبَعَةٌ» لَمْ أَحْفَظْ مَا قَالَ شُعْبَةُ فِيهِمْ.

***

١٠ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: قُلْنَا لِعَمَّارٍ: أَرَأَيْتَ

---

(١) (فى أصحابى اثنا عشر منافقا) معناه الذين ينسبون إلى صحبتى. كما قال فى الرواية الثانية: فى أمتى.

(٢) (سم الخياط) بفتح السين وضمها وكسرها. الفتح أشهر. وبه قرأ السبعة. وهو ثقب الإبرة. ومعناه لا يدخلون الجنة أبدا، كما لا يدخل الجمل فى سم الإبرة أبدا.

(٣) (الدبيلة) قد فسرها فى الحديث بسراج من نار.

قِتَالِكُمْ، أَرَأْيًا رَأَيْتُمُوهُ ؟ فَإِنَّ الرَّأْيَ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ . أَوْ عَهْدًا عَهِدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : مَا عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً . وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ فِي أُمَّتِي ».

قَالَ شُعْبَةُ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ : حَدَّثَنِي حُذَيْفَةُ .

وَقَالَ غُنْدَرٌ : أُرَاهُ قَالَ « فِي أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ، وَلَا يَجِدُونَ رِيحَهَا ، حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ . ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكَهُمُ الدُّبَيْلَةُ . سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ يَظْهَرُ فِي أَكْتَافِهِمْ . حَتَّىٰ يَنْجُمَ[1] مِنْ صُدُورِهِمْ ».

* * *

١١ – (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ قَالَ : كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ وَبَيْنَ حُذَيْفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ . فَقَالَ : أَنْشُدُكَ بِاللهِ ! كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ[2] ؟ قَالَ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ : أَخْبِرْهُ إِذْ سَأَلَكَ . قَالَ : كُنَّا نُخْبَرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ . فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ . وَأَشْهَدُ بِاللهِ أَنَّ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْهُمْ حَرْبٌ لِلّٰهِ وَلِرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ . وَعَذَرَ ثَلَاثَةً . قَالُوا : مَا سَمِعْنَا مُنَادِيَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلَا عَلِمْنَا بِمَا أَرَادَ الْقَوْمُ . وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةٍ[3] فَمَشَىٰ فَقَالَ « إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ . فَلَا يَسْبِقْنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ » فَوَجَدَ قَوْمًا قَدْ سَبَقُوهُ . فَلَعَنَهُمْ يَوْمَئِذٍ .

* * *

١٢ – (٢٨٨٠) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ يَصْعَدُ الثَّنِيَّةَ ، ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ[4] ، فَإِنَّهُ يُحَطُّ عَنْهُ

---

(١) (ينجم) يظهر ويعلو .

(٢) (العقبة) هذه العقبة ليست العقبة المشهورة بمنى ، التي كانت بها بيعة الأنصار ، رضى الله عنهم . وإنما هذه عقبة على طريق تبوك ، اجتمع المنافقون فيها للغدر برسول الله ﷺ في غزوة تبوك . فعصمه الله منهم .

(٣) (حرة) الحرة أرض ذات حجارة سود . والجمع حرار .

(٤) (من يصعد الثنية ثنية المرار) هكذا هو فى الرواية الأولى : المُرار . وفى الثانية المُرار أو المَرار ، بضم الميم وفتحها، على الشك . وفى بعض النسخ بضمها أو كسرها . والمرار شجر مرّ . وأصل الثنية الطريق بين الجبلين . وهذه الثنية عند الحديبية . قال الحازمىّ : قال ابن إسحق : هى مهبط الحديبية .

مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ »..

قَالَ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَعِدَهَا خَيْلُنَا ، خَيْلُ بَنِي الْخَزْرَجِ . ثُمَّ تَتَامَّ النَّاسُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَكُلُّكُمْ مَغْفُورٌ لَهُ ، إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ[١] » فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ : تَعَالَ . يَسْتَغْفِرْ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَ : وَاللهِ ! لَأَنْ أَجِدَ ضَالَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ .

قَالَ وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً[٢] لَهُ .

* * *

١٣ – (...) وحدّثناه يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا قُرَّةُ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ يَصْعَدُ ثَنِيَّةَ الْمُرَارِ أَوِ الْمَرَارِ » بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَإِذَا هُوَ أَعْرَابِيٌّ جَاءَ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ .

* * *

١٤ – (٢٧٨١) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ) عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ مِنَّا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ . قَدْ قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ . وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ . فَانْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّىٰ لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ . قَالَ فَرَفَعُوهُ . قَالُوا : هٰذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ . فَأُعْجِبُوا بِهِ . فَمَا لَبِثَ أَنْ قَصَمَ اللهُ عُنُقَهُ[٣] فِيهِمْ . فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ . فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَىٰ وَجْهِهَا[٤] . ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ . فَوَارَوْهُ . فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَىٰ وَجْهِهَا . ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ . فَوَارَوْهُ . فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَىٰ وَجْهِهَا . فَتَرَكُوهُ مَنْبُوذًا .

* * *

١٥ – (٢٧٨٢) حدّثني أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ . فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَاجَتْ رِيحٌ

---

(١) (إلا صاحب الجمل الأحمر) قال القاضي : قيل هذا الرجل هو الجد بن قيس ، المنافق .

(٢) (ينشد ضالة) أي يسأل عنها .

(٣) (قصم الله عنقه) أي أهلكه .

(٤) (نبذته على وجهها) أي طرحته على وجهها ، عبرة للناظرين .

شَدِيدَةٌ تَكَادُ أَنْ تَدْفِنَ الرَّاكِبَ[(١)] . فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « بُعِثَتْ هَـٰذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ[(٢)] » فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ ، مِنَ الْمُنَافِقِينَ ، قَدْ مَاتَ .

* * *

١٦ – (٢٧٨٣) حدثنى عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْيَمَامِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ . حَدَّثَنَا إِيَاسٌ . حَدَّثَنِي أَبِي . قَالَ : عُدْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلًا مَوْعُوكًا . قَالَ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَقُلْتُ : وَاللهِ ! مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَشَدَّ حَرًّا . فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدَّ حَرًّا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ هَـٰذَيْنِكَ الرَّجُلَيْنِ الرَّاكِبَيْنِ الْمُقَفِّيَيْنِ[(٣)] » لِرَجُلَيْنِ حِينَئِذٍ مِنْ أَصْحَابِهِ[(٤)] .

* * *

١٧ – (٢٧٨٤) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ[(٥)] بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ . تَعِيرُ[(٦)] إِلَىٰ هَـٰذِهِ مَرَّةً ، وَإِلَىٰ هَـٰذِهِ مَرَّةً » .

* * *

(...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ الْقَارِيَّ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « تَكِرُّ فِي هَـٰذِهِ مَرَّةً ، وَفِي هَـٰذِهِ مَرَّةً[(٧)] » .

---

(١) (تدفن الراكب) هكذا هو فى جميع النسخ : تدفن ، بالفاء ، أى تغيبه عن الناس ، وتذهب به لشدتها .

(٢) (لموت منافق) أى عقوبة له ، علامة لموته ، وراحة للبلاد والعباد منه .

(٣) (المقفيين) أى المنصرفين ، الموليين أقفيتهما .

(٤) (من أصحابه) سماهما من أصحابه لإظهارهما الإسلام والصحبة ، لا أنهما ممن نالته فضيلة الصحبة .

(٥) (العائرة) المترددة الحائرة لا تدرى أيهما تتبع .

(٦) (تعير) أى تتردد وتذهب .

(٧) (تكر فى هذه مرة وفى هذه مرة) أى تعطف على هذه وعلى هذه . وهو نحو تعير .

كتاب صفة القيامة والجنة والنار

١٨ - (٢٧٨٥) حدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ . حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ[1]. اقْرَؤُا : فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا » [١٨/الكهف/١٠٥] .

* * *

١٩ - (٢٧٨٦) حدثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا فُضَيْلٌ (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : جَاءَ حَبْرٌ[2] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إِصْبَعٍ . وَالْأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ . وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ . وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ . وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ . ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ فَيَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ . أَنَا الْمَلِكُ . فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَعَجُّبًا مِمَّا قَالَ الْحَبْرُ . تَصْدِيقًا لَهُ . ثُمَّ قَرَأَ : وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [٣٩/الزمر/٦٧] .

* * *

٢٠ - (...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، قَالَ : جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ فُضَيْلٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ : ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ .

وَقَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَعَجُّبًا لِمَا قَالَ . تَصْدِيقًا لَهُ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ » وَتَلَا الْآيَةَ

* * *

---

(١) (لا يزن عند الله جناح بعوضة) أى لا يعدله فى القدر والمنزلة ، أى لا قدر له .

(٢) (الحبر) بفتح الحاء وكسرها ، والفتح أفصح ، وهو العالم .

٢١ – (...) حدثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللهِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! إِنَّ اللهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَالأَرَضِينَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَالشَّجَرَ وَالثَّرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَالْخَلاَئِقَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. أَنَا الْمَلِكُ. قَالَ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ضَحِكَ حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ. ثُمَّ قَرَأَ: وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ.

* * *

٢٢ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. قَالاَ: أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا: وَالشَّجَرَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَالثَّرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: وَالْخَلاَئِقَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَلَـٰكِنْ فِي حَدِيثِهِ: وَالْجِبَالَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: تَصْدِيقًا لَهُ تَعَجُّبًا لِمَا قَالَ.

* * *

٢٣ – (٢٧٨٧) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «يَقْبِضُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ. ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. أَيْنَ مُلُوكُ الأَرْضِ؟».

* * *

٢٤ – (٢٧٨٨) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «يَطْوِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَىٰ. ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الأَرَضِينَ بِشِمَالِهِ. ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟».

* * *

٢٥ – (...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ). حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مِقْسَمٍ؛ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَحْكِي رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «يَأْخُذُ

اللهُ عَزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ بِيَدَيْهِ . فَيَقُولُ : أَنَا اللهُ . (وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا[١]) أَنَا الْمَلِكُ » حَتَّىٰ نَظَرْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ[٢] . حَتَّىٰ إِنِّي لأَقُولُ: أَسَاقِطٌ هُوَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟

***

٢٦ – (...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَهُوَ يَقُولُ « يَأْخُذُ الْجَبَّارُ، عَزَّ وَجَلَّ، سَمَاوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ بِيَدَيْهِ » ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ .

***

(١) باب ابتداء الخلق، وخلق آدم عليه السلام

٢٧ – (٢٧٨٩) حدثني سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَافِعٍ ، مَوْلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ « خَلَقَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ، التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ . وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الأَحَدِ . وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ . وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ . وَخَلَقَ

(١) (يقبض أصابعه ويبسطها) هو النبي ﷺ .

قال القاضي : فى هذا الحديث ثلاثة ألفاظ : يقبض ويطوى ويأخذ. كله بمعنى الجمع. لأن السموات مبسوطة والأرضين مدحوّة وممدودة ، ثم يرجع ذلك إلى معنى الرفع والإزالة وتبديل الأرض غير الأرض والسموات. فعاد كله إلى ضم بعضها إلى بعض، ورفعها وتبديلها بغيرها .

قال : وقبض النبيّ ﷺ أصابعه وبسطها تمثيل لقبض هذه المخلوقات وجمعها بعد بسطها ، وحكاية للمبسوط والمقبوض وهو السموات والأرضون ، لا إشارة إلى القبض والبسط ، الذى هو صفة القابض والباسط، سبحانه وتعالى .

(٢) (يتحرك من أسفل شئ منه) أى من أسفله إلى أعلاه . لأن، بحركة الأسفل، يتحرك الأعلى، ويحتمل أن تحركه بحركة النبيّ ﷺ ، بهذه الإشارة .

ثم قال القاضي : والله أعلم بمراد نبيه ﷺ فيما ورد فى هذه الأحاديث من مشكل . ونحن نؤمن بالله تعالى وصفاته ولا نشبه شيئاً به ولانشبهه بشيء . ليس كمثله شئ وهو السميع البصير . وما قاله رسول الله ﷺ وثبت عنه فهو حق وصدق . فما أدركنا علمه فبفضل الله تعالى . وماخفى علينا آمنا به ووكلنا علمه إليه، سبحانه وتعالى، وحملنا لفظه على ما احتمل فى لسان العرب الذى خوطبنا به. ولم نقطع على أحد معنييه ، بعد تنزيهه سبحانه وتعالى عن ظاهره الذى لا يليق به سبحانه وتعالى . وبالله التوفيق .

النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ[١]. وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ. وَخَلَقَ آدَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ. فِي آخِرِ الْخَلْقِ. فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ. فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ»

***

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنَا الْبِسْطَامِيُّ (وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى)، وَسَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ بِنْتِ حَفْصٍ، وَغَيْرُهُمْ، عَنْ حَجَّاجٍ، بِهَٰذَا الْحَدِيثِ.

***

(٢) باب في البعث والنشور، وصفة الأرض يوم القيامة

٢٨ — (٢٧٩٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ أَرْضٍ بَيْضَاءَ، عَفْرَاءَ[٢]، كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ[٣]، لَيْسَ فِيهَا عَلَمٌ لِأَحَدٍ[٤]».

***

٢٩ — (٢٧٩١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ [١٤/إبراهيم/٤٨] فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! فَقَالَ «عَلَى الصِّرَاطِ».

***

(١) (الأربعاء) بفتح الهمزة وكسر الباء وفتحها وضمها. ثلاث لغات حكاهن صاحب المحكم. وجمعه أربعاوات. وحكى أيضا أرابيع.

(٢) (عفراء) بيضاء إلى حمرة.

(٣) (النقيّ) هو الدقيق الحوّاري، وهو الدرمك، وهو الأرض الجيدة. قال القاضي: كأن النار غيرت بياض وجه هذه الأرض إلى الحمرة.

(٤) (ليس فيها علم لأحد) أي ليس بها علامة سكنى أو بناء ولا أثر.

(٣) باب نزل أهل الجنة

٣٠ — (٢٧٩٢) حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ « تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً[١] . يَكْفَؤُهَا الْجَبَّارُ بِيَدِهِ[٢] . كَمَا يَكْفَؤُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ . نُزُلًا[٣] لِأَهْلِ الْجَنَّةِ » . قَالَ فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ . فَقَالَ : بَارَكَ الرَّحْمٰنُ عَلَيْكَ ، أَبَا الْقَاسِمِ ! أَلَا أُخْبِرُكَ بِنُزُلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ « بَلَى » قَالَ : تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً (كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ) . قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ . قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ ؟ قَالَ « بَلَى » قَالَ : إِدَامُهُمْ بَالَامُ[٤] وَنُونٌ[٥] . قَالُوا : وَمَا هٰذَا ؟ قَالَ : ثَوْرٌ وَنُونٌ . يَأْكُلُ مِنْ زَائِدَةِ كَبِدِهِمَا[٦] سَبْعُونَ أَلْفًا .

* * *

٣١ — (٢٧٩٣) حدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا قُرَّةُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَوْ تَابَعَنِي عَشَرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ[٧] ، لَمْ يَبْقَ عَلَى ظَهْرِهَا يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ » .

* * *

---

(١) (خبزة واحدة) فى القاموس : الخبزة الطُّلْمة . وقال الشارح: الطُّلمة هى عجين يوضع فى المَلَّة، أى الرماد الحار، حتى ينضج .

(٢) (يكفؤها الجبار بيده) أى يميلها من يد إلى يد حتى تجتمع وتستوى ، لأنها ليست منبسطة كالرقاقة ونحوها . ومعنى هذا الحديث أن الله تعالى يجعل الأرض كالطُّلمة والرغيف العظيم، ويكون ذلك طعاما نزلا لأهل الجنة .

(٣) (نزلا) هو ما يعدّ للضيف عند نزوله .

(٤) (بالام) فى معناها أقوال مضطربة . الصحيح منها الذى اختاره القاضى وغيره من المحققين ، أنها لفظة عبرانية معناها بالعبرانية ثور . ولو كانت عربية لعرفها الصحابة رضى الله عنهم ، ولم يحتاجوا إلى سؤاله عنها .

(٥) (ونون) هو الحوت ، باتفاق العلماء .

(٦) (زائدة كبدهما) زائدة الكبد هى القطعة المنفردة المعلقة فى الكبد ، وهى أطيبها .

(٧) (عشرة من اليهود) قال صاحب التحرير : المراد عشرة من أحبارهم .

(٤) باب سؤال اليهود النبيّ صلى الله عليه وسلم عن الروح ، وقوله تعالى : يسألونك عن الروح ، الآية

٣٢ – (٢٧٩٤) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِاللهِ ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ(١) ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَسِيبٍ(٢) ، إِذْ مَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ . فَقَالُوا : مَارَابَكُمْ إِلَيْهِ(٣)؟ لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ . فَقَالُوا : سَلُوهُ . فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ . قَالَ فَأَسْكَتَ النَّبِيُّ ﷺ(٤) . فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا . فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ . قَالَ فَقُمْتُ مَكَانِي . فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ : وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ(٥) ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا [١٧/الإسراء/٨٥] .

* * *

٣٣ – (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ . بِنَحْوِ

---

(١) (في حرث) هو موضع الزرع .

(٢) (عسيب) هو جريدة النخل .

(٣) (ما رابكم إليه) هكذا في جميع النسخ : مارابكم إليه ، أي مادعاكم إلى سؤاله . أو ماشككم فيه حتى احتجتم إلى سؤاله . أو ما دعاكم إلى سؤال تخشون سوء عقباه .

(٤) (فأسكت النبيّ ﷺ) أي سكت . وقيل : أطرق . وقيل : أعرض عنه .

(٥) (فلما نزل الوحى قال : ويسئلونك عن الروح) وكذا ذكره البخاريّ في أكثر أبوابه . قال القاضي: وهو وهم. وصوابه ما سبق في رواية ابن ماهان : فلما انجلى عنه . وكذا رواه البخاريّ في موضع . وفي موضع : فلما صعد الوحى . وقال : وهذا وجه الكلام . لأنه قد ذكر قبل ذلك نزول الوحي عليه .

قلت : وكل الروايات صحيحة . ومعنى رواية مسلم أنه لما نزل الوحى وتمّ، نزل قوله تعالى : قل الروح من أمر ربى وما أوتيتم من العلم إلا قليلا . هكذا هو في بعض النسخ : أوتيتم: على وفق القراءة المشهورة . وفي أكثر نسخ البخاريّ ومسلم: وما أوتوا من العلم إلا قليلا . وفي الروح لغتان : التذكير والتأنيث .

حَدِيثِ حَفْصٍ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ : وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا . وَفِي حَدِيثِ عِيسَى بْنِ يُونُسَ : وَمَا أُوتُوا ، مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ خَشْرَمٍ .

* * *

٣٤ - (...) حدثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَرْوِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَخْلٍ يَتَوَكَّأُ عَلَىٰ عَسِيبٍ. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ : وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا .

* * *

٣٥ - (٢٧٩٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللهِ) . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ ، عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ : كَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ ابْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ . فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ . فَقَالَ لِي : لَنْ أَقْضِيَكَ حَتَّىٰ تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : إِنِّي لَنْ أَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ حَتَّىٰ تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ . قَالَ: وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ ؟ فَسَوْفَ أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَىٰ مَالٍ وَوَلَدٍ.

قَالَ وَكِيعٌ : كَذَا قَالَ الْأَعْمَشُ . قَالَ فَنَزَلَتْ هَٰذِهِ الْآيَةُ : أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا [١٩/مريم/ ٧٧] إِلَىٰ قَوْلِهِ : وَيَأْتِينَا فَرْدًا .

* * *

٣٦ - (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ وَكِيعٍ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : قَالَ : كُنْتُ قَيْنًا[1] فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ ابْنِ وَائِلٍ عَمَلًا . فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ .

* * *

(١) (قينا) أي حدادا .

(٥) باب في قوله تعالى: وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم، الآية

٣٧ — (٢٧٩٦) حدثنا عُبَيْدُاللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِالْحَمِيدِ الزِّيَادِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ! إِنْ كَانَ هَٰذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ. فَنَزَلَتْ: وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ * وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ [٨/الأنفال/٣٣ و ٣٤] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ.

***

(٦) باب قوله: إن الإنسان ليطغى * أن رآه استغنى

٣٨ — (٢٧٩٧) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ. حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ يُعَفِّرُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ[١] بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟ قَالَ فَقِيلَ: نَعَمْ. فَقَالَ: وَاللَّاتِ وَالْعُزَّىٰ! لَئِنْ رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ذَٰلِكَ لَأَطَأَنَّ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ. أَوْ لَأُعَفِّرَنَّ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ. قَالَ فَأَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي. زَعَمَ لِيَطَأَ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ. قَالَ فَمَا فَجِئَهُمْ[٢] مِنْهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ[٣] وَيَتَّقِي بِيَدَيْهِ. قَالَ فَقِيلَ لَهُ: مَالَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَخَنْدَقًا مِنْ نَارٍ وَهَوْلًا وَأَجْنِحَةً.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَوْ دَنَا مِنِّي لَاخْتَطَفَتْهُ الْمَلَائِكَةُ عُضْوًا عُضْوًا».

قَالَ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ - لَا نَدْرِي فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَوْ شَيْءٌ بَلَغَهُ - : كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَىٰ *

---

(١) (هل يعفر محمد وجهه) أي يسجد ويلصق وجهه بالعفر، وهو التراب.

(٢) (فجئهم) بكسر الجيم، ويقال أيضا فجأهم، بفتحها. لغتان. أي بغتهم.

(٣) (ينكص على عقبيه) أي رجع يمشي إلى ورائه. قال ابن فارس: النكوص الإحجام عن الشيء.

أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَىٰ[١] * إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَىٰ[٢] * أَرَأَيْتَ[٣] الَّذِي يَنْهَىٰ * عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰ * أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَىٰ * أَوْ أَمَرَ بِالتَّقْوَىٰ * أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ (يَعْنِي أَبَا جَهْلٍ) * أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَىٰ * كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ[٤] * نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ[٥] * فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ[٦] * سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ[٧] * كَلَّا لَا تُطِعْهُ [٩٦/العلق/٦–١٩].

زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: وَأَمَرَهُ بِمَا أَمَرَهُ بِهِ.

وَزَادَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ: فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ. يَعْنِي قَوْمَهُ.

***

(٧) باب الدخان

٣٩ – (٢٧٩٨) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا. وَهُوَ مُضْطَجِعٌ بَيْنَنَا. فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ! إِنَّ قَاصًّا عِنْدَ أَبْوَابِ كِنْدَةَ[٨] يَقُصُّ وَيَزْعُمُ؛ أَنَّ آيَةَ الدُّخَانِ تَجِيءُ فَتَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ الْكُفَّارِ. وَيَأْخُذُ

(١) (أن رآه استغنى) أى رأى نفسه. واستغنى مفعوله الثانى. لأنه بمعنى علم.

(٢) (إن إلى ربك الرجعى) أى المرجع. أى إن المرجع إلى الله وحده، دون غيره.

(٣) (أرأيت) كلمة أرأيت صارت تستعمل فى معنى أخبرنى. على أنها لا يقصد بها فى مثل هذه الآية الاستخبار الحقيقى ولكن يقصد بها إنكار الحالة المستخبَر عنها وتقبيحها.

(٤) (كلا لئن لم ينته لنسفعا بالناصية) كلمة كلا ردع بالزجر جديد. أى لا يستمر به غروره وجهله وطغيانه، فإنى أقسم لئن لم ينته عن هذا الطغيان، وإن لم يكف عن نهى المصلى عن صلاته، لنسفعا بناصيته أى لنأخذن بها. والناصية شعر الجبهة، أو الجبهة نفسها. قال المبرد: السفع الجذب بشدة. والأخذ بالناصية، هنا، مثل فى القهر والإذلال والتعذيب والنكال.

(٥) (ناصية كاذبة خاطئة) أعاد الناصية على طريق البدل، مع وصفها بالوصفين التابعين لها، لزيادة التشنيع بها.

(٦) (فليدع ناديه) النادى المجلس الذى يجتمع فيه القوم، ويطلق على القوم أنفسهم. أى فليجمع أمثاله ممن ينتدى معهم ليمنع المصلين المخلصين، ويؤذى أهل الحق الصادقين. فإن فعل فقد تعرض لقهرنا وتنكيلنا.

(٧) (سندع الزبانية) الزبانية، فى أصل اللغة، الشرط وأعوان الولاة. قيل إنه جمع لا واحد له. وقال أبو عبيدة: واحده زِبْنية، كعفرية. أى سندعو له من جنودنا القوى المتين، الذى لا قبل له بمغالبته، فيهلكه فى الدنيا أو يرديه فى النار فى الآخرة، وهو صاغر.

(٨) (عند أبواب كندة) هو باب الكوفة.

الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ ، وَجَلَسَ وَهُوَ غَضْبَانُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! اتَّقُوا اللهَ . مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ شَيْئًا، فَلْيَقُلْ بِمَا يَعْلَمُ . وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ، فَلْيَقُلْ: اللهُ أَعْلَمُ. فَإِنَّهُ أَعْلَمُ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ، لِمَا لَا يَعْلَمُ: اللهُ أَعْلَمُ . فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ [٣٨/ص/٨٦] . إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِدْبَارًا . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! سَبْعٌ كَسَبْعِ يُوسُفَ » قَالَ فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ[١] كُلَّ شَيْءٍ . حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُوعِ . وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ أَحَدُهُمْ فَيَرَى كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ . فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّكَ جِئْتَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللهِ وَبِصِلَةِ الرَّحِمِ . وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا . فَادْعُ اللهَ لَهُمْ . قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ * يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ [٤٤/الدخان/١٠ و ١١] إِلَى قَوْلِهِ : إِنَّكُمْ عَائِدُونَ .

قَالَ : أَفَيُكْشَفُ عَذَابُ الْآخِرَةِ[٢] ؟ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ [٤٤/الدخان/١٦] .

فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ . وَقَدْ مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ ، وَالْبَطْشَةُ ، وَاللِّزَامُ[٣] ، وَآيَةُ الرُّومِ[٤] .

***

٤٠ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : جَاءَ إِلَى عَبْدِ اللهِ رَجُلٌ فَقَالَ : تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ .

---

(١) (حصت) أي استأصلته .

(٢) (أفيكشف عذاب الآخرة) هذا استفهام إنكار على من يقول: إن الدخان يكون يوم القيامة ، كما صرح به في الرواية الثانية . فقال ابن مسعود : هذا قول باطل . لأن الله تعالى قال : إنا كاشفوا العذاب قليلا إنكم عائدون . ومعلوم أن كشف العذاب ، ثم عودهم لا يكون في الآخرة . وإنما هو في الدنيا .

(٣) (واللزام) المراد به قوله سبحانه وتعالى : فسوف يكون لزاما . أي يكون عذابهم لازما . قالوا وهو ما جرى عليهم يوم بدر من القتل والأسر ، وهي البطشة الكبرى .

(٤) (وآية الروم) المراد به قوله تعالى : غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيغلبون . وقد مضت غلبة الروم على فارس، يوم الحديبية .

يُفَسِّرُ هَـٰذِهِ الآيَةَ: يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ. قَالَ: يَأْتِي النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ فَيَأْخُذُ بِأَنْفَاسِهِمْ. حَتَّىٰ يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ. فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: مَنْ عَلِمَ عِلْمًا فَلْيَقُلْ بِهِ. وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللهُ أَعْلَمُ. فَإِنَّ مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ، لِمَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ: اللهُ أَعْلَمُ. إِنَّمَا كَانَ هَـٰذَا؛ أَنَّ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعْصَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ. فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ[1]. حَتَّىٰ جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَىٰ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ. وَحَتَّىٰ أَكَلُوا الْعِظَامَ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! اسْتَغْفِرِ اللهَ لِمُضَرَ[2] فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا. فَقَالَ «لِمُضَرَ؟ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ[3]» قَالَ فَدَعَا اللهَ لَهُمْ. فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ [٤٤/الدخان/١٥] قَالَ فَمُطِرُوا. فَلَمَّا أَصَابَتْهُمُ الرَّفَاهِيَةُ، قَالَ، عَادُوا إِلَىٰ مَا كَانُوا عَلَيْهِ. قَالَ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ * يَغْشَى النَّاسَ هَـٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ [٤٤/الدخان/١٠-١٢] يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنْتَقِمُونَ [٤٤/الدخان/١٦] قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ بَدْرٍ.

***

٤١ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: خَمْسٌ قَدْ مَضَيْنَ: الدُّخَانُ، وَاللِّزَامُ، وَالرُّومُ، وَالْبَطْشَةُ، وَالْقَمَرُ.

***

(...) حدثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

***

٤٢ – (٢٧٩٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا

(١) (وجهد) أي مشقة شديدة.

(٢) (استغفر الله لمضر) هكذا وقع في جميع نسخ مسلم: استغفر الله لمضر. وفي البخاري: استسق الله لمضر. قال القاضي: قال بعضهم: استسق هو الصواب اللائق بالحال، لأنهم كفار لا يدعى لهم بالمغفرة. قلت: كلاهما صحيح. فمعنى استسق: اطلب لهم المطر والسقيا. ومعنى استغفر: ادع الله لهم بالهداية التي يترتب عليها الاستغفار.

(٣) (لمضر؟ إنك لجرئ) قال الأبي: هو على وجه التقرير والتعريف بكفرهم واستعظام ما سأل لهم. أي فكيف يستغفر أو يستسق لهم وهم عدو الدين. ويصح هذا، عندي، على ما ذكر مسلم من لفظ استغفر. لأن الإنكار إنما هو للاستغفار الذي سأل لهم. بدليل أنه عدل عنه إلى الدعاء لهم بالسقي. ولو كان استعظامه إنما هو اطلب السقيا، لم يستسق لهم

شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَنِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَىٰ[1] دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ[2] [٣٢/السجدة/٢١] قَالَ : مَصَائِبُ الدُّنْيَا ، وَالرُّومُ ، وَالْبَطْشَةُ ، أَوِ الدُّخَانُ (شُعْبَةُ الشَّاكُّ فِي الْبَطْشَةِ أَوِ الدُّخَانِ) .

***

(٨) باب انشقاق القمر[3]

٤٣ - (٢٨٠٠) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِشِقَّتَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اشْهَدُوا » .

***

٤٤ - (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمِنًى ، إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فِلْقَتَيْنِ . فَكَانَتْ فِلْقَةٌ وَرَاءَ الْجَبَلِ ، وَفِلْقَةٌ دُونَهُ . فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ « اشْهَدُوا » .

***

٤٥ - (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،

---

(١) (العذاب الأدنى) فسره في الحديث فقال : مصائب الدنيا والروم والبطشة أو الدخان .

(٢) (العذاب الأكبر) عذاب الآخرة .

(٣) (انشقاق القمر) قال القاضي رحمه الله: انشقاق القمر من أمهات معجزات نبينا ﷺ. وقد رواها عدة من الصحابة رضي الله عنهم ، مع ظاهر الآية الكريمة وسياقها . قال الزجاج : وقد أنكرها بعض المبتدعة المضاهين المخالفي الملة . وذلك لما أعمى الله قلبه . ولا إنكار للعقل فيها . لأن القمر مخلوق لله تعالى يفعل فيه ما يشاء . كما يفنيه ويكوره في آخر أمره .

عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِلْقَتَيْنِ . فَسَتَرَ الْجَبَلُ فِلْقَةً . وَكَانَتْ فِلْقَةٌ فَوْقَ الْجَبَلِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! اشْهَدْ » .

* * *

(٢٨٠١) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَ ذَٰلِكَ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ . بِإِسْنَادِ ابْنِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ : فَقَالَ « اشْهَدُوا . اشْهَدُوا » .

* * *

٤٦ - (٢٨٠٢) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً . فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ ، مَرَّتَيْنِ .

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ شَيْبَانَ .

* * *

٤٧ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ فِرْقَتَيْنِ .

وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ : انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

٤٨ - (٢٨٠٣) حدثنا مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَىٰ زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

(٩) باب لا أحد أصبر على أذى، من الله عز وجل

٤٩ – (٢٨٠٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا أَحَدَ أَصْبَرُ عَلَىٰ أَذًى يَسْمَعُهُ مِنَ اللهِ[1] عَزَّ وَجَلَّ . إِنَّهُ يُشْرَكُ بِهِ ، وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ ، ثُمَّ هُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ » .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ السُّلَمِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . إِلَّا قَوْلَهُ « وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ » فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ .

***

٥٠ – (...) وحدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ السُّلَمِيِّ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَىٰ أَذًى يَسْمَعُهُ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ . إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ نِدًّا ، وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلَدًا ، وَهُوَ مَعَ ذَٰلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ » .

***

(١٠) باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهبا

٥١ – (٢٨٠٥) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا : لَوْ كَانَتْ

(١) (لا أحد أصبر على أذى يسمعه من الله) قال العلماء: معناه أن الله تعالى واسع الحلم حتى على الكافر الذى ينسب إليه الولد والند . قال المازرى : حقيقة الصبر منع النفس من الانتقال أو غيره . فالصبر نتيجة الامتناع . فأطلق اسم الصبر على الامتناع فى حق الله تعالى . لذلك قال القاضى : والصبور من أسماء الله تعالى. وهو الذى لا يعاجل العصاة بالانتقام. وهو بمعنى الحليم فى أسمائه سبحانه وتعالى . والحليم هو الصفوح مع القدرة على الانتقام .

لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَكُنْتَ مُفْتَدِيًا بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَـٰذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ (أَحْسِبُهُ قَالَ) وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ. فَأَبَيْتَ إِلَّا الشِّرْكَ».

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ. إِلَّا قَوْلَهُ «وَلَا أُدْخِلَكَ النَّارَ» فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ.

***

٥٢ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَٰلِكَ».

***

٥٣ – (...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ). كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «فَيُقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ. قَدْ سُئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَٰلِكَ».

***

(١١) باب يحشر الكافر على وجهه

٥٤ – (٢٨٠٦) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ). قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ! كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَىٰ وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ «أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَىٰ رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، قَادِرًا عَلَىٰ أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟».

قَالَ قَتَادَةُ: بَلَىٰ. وَعِزَّةِ رَبِّنَا!

***

(١٢) باب صبغ أنعم أهل الدنيا فى النار، وصبغ أشدهم بؤسا فى الجنة

٥٥ – (٢٨٠٧) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ النَّارِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً[1] . ثُمَّ يُقَالُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لَا . وَاللهِ ! يَارَبِّ ! وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا[2] فِي الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ . فَيُقَالُ لَهُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لَا . وَاللهِ ! يَا رَبِّ ! مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ . وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ » .

***

(١٣) باب جزاء المؤمن بحسناته فى الدنيا والآخرة، وتعجيل حسنات الكافر فى الدنيا

٥٦ – (٢٨٠٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَىٰ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً[3] . يُعْطَىٰ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَىٰ بِهَا فِي الْآخِرَةِ . وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا لِلهِ فِي الدُّنْيَا . حَتَّىٰ إِذَا أَفْضَىٰ إِلَى الْآخِرَةِ[4] . لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَىٰ بِهَا » .

***

٥٧ – (...) حدثنا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ « إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا . وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللهَ يَدَّخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا ، عَلَىٰ طَاعَتِهِ » .

***

(١) (فيصبغ فى النار صبغة) أى يغمس غمسة .

(٢) (بؤسا) البؤس هو الشدة .

(٣) (إن الله لا يظلم مؤمنا حسنة) معناه لا يترك مجازاته بشئ من حسناته . والظلم يطلق بمعنى النقص .

(٤) (أفضى إلى الآخرة) أى صار إليها .

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرُّزِّيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَىٰ حَدِيثِهِمَا.

***

(١٤) باب مثل المؤمن كالزرع، ومثل الكافر كشجر الأرز

٥٨ – (٢٨٠٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ. لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُمِيلُهُ. وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الأَرْزِ(١). لَا تَهْتَزُّ حَتَّىٰ تَسْتَحْصِدَ(٢)».

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ - مَكَانَ قَوْلِهِ تُمِيلُهُ - «تُفَيِّئُهُ(٣)».

***

٥٩ – (٢٨١٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ، كَعْبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ(٤) مِنَ الزَّرْعِ. تُفَيِّئُهَا الرِّيحُ. تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا أُخْرَىٰ. حَتَّىٰ تَهِيجَ. وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الأَرْزَةِ الْمُجْذِيَةِ(٥) عَلَىٰ أَصْلِهَا. لَا يُفِيئُهَا شَيْءٌ. حَتَّىٰ يَكُونَ انْجِعَافُهَا مَرَّةً وَاحِدَةً».

***

(١) (الأرز) قال العلايلي في معجمه: الأرز جنس شجر حرجي من فصيلة الصنوبريات. واحدته أرزة. وليس هو الشربين ولا الصنوبر، كما وقع في الأصول القديمة، وعند من جاراها. والأرز من أثمن الأشجار وأعظمها. يعلو قرابة (٧٠ – ٨٠) قدما. وأغصانه طويلة غليظة تمتد أفقيا من الجذع. وكثيرا ما يبلغ محيط جذع الشجرة عشرين قدما أو يزيد. يفوح من قشره وأغصانه عبير هو أزكى من المسك.

(٢) (تستحصد) أي لا تتغير حتى تنقلع مرة واحدة كالزرع الذى انتهى يبسه.

(٣) (تفيئه) أي تميله.

(٤) (الخامة) الطاقة الغضة اللينة من الزرع، وألفها منقلبة عن واو.

(٥) (المجذية) الثابتة المنتصبة.

٦٠ — (...) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِىِّ وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِىٍّ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ . تُفِيئُهَا الرِّيَاحُ . تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا . حَتَّىٰ يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ الْمُجْذِيَةِ . الَّتِى لَا يُصِيبُهَا شَىْءٌ . حَتَّىٰ يَكُونَ انْجِعَافُهَا[1] مَرَّةً وَاحِدَةً » .

***

٦١ — (...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ . قَالَا : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِىِّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . غَيْرَ أَنَّ مَحْمُودًا قَالَ فِى رِوَايَتِهِ عَنْ بِشْرٍ « وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ » . وَأَمَّا ابْنُ حَاتِمٍ فَقَالَ « مَثَلُ الْمُنَافِقِ » كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ .

***

٦٢ — (...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ ابْنُ هَاشِمٍ : عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ . وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ : عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ) عَنِ النَّبِىِّ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . وَقَالَا جَمِيعًا فِى حَدِيثِهِمَا عَنْ يَحْيَىٰ « وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ »

***

(١٥) باب مثل المؤمن مثل النخلة

٦٣ — (٢٨١١) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِىُّ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَىٰ) قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) . أَخْبَرَنِى عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ :

---

(١) (انجعافها) الانجعاف الانقلاع .

قال العلماء : معنى الحديث أن المؤمن كثير الآلام فى بدنه أو أهله أو ماله . وذلك مكفر لسيئاته ورافع لدرجاته . وأما الكافر فقليلها . وإن وقع به شىء لم يكفر شيئا من سيئاته ، بل يأتى بها يوم القيامة كاملة .

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَايَسْقُطُ وَرَقُهَا . وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ (١) . فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ ؟ » فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي (٢) .

قَالَ عَبْدُ اللهِ : وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ . فَاسْتَحْيَيْتُ . ثُمَّ قَالُوا : حَدِّثْنَا مَا هِيَ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ فَقَالَ « هِيَ النَّخْلَةُ » .

قَالَ فَذَكَرْتُ ذَٰلِكَ لِعُمَرَ . قَالَ : لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَ : هِيَ النَّخْلَةُ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا .

***

٦٤ – (..) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ الضُّبَعِيِّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ « أَخْبِرُونِي عَنْ شَجَرَةٍ ، مَثَلُهَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِ » . فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَذْكُرُونَ شَجَرًا مِنْ شَجَرِ الْبَوَادِي .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَأُلْقِيَ فِي نَفْسِي أَوْ رُوعِي (٣) ؛ أَنَّهَا النَّخْلَةُ . فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا . فَإِذَا أَسْنَانُ الْقَوْمِ (٤) ، فَأَهَابُ أَنْ أَتَكَلَّمَ . فَلَمَّا سَكَتُوا ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « هِيَ النَّخْلَةُ » .

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَأُتِيَ بِجُمَّارٍ (٥) . فَذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا .

***

(١) (مثل المسلم) قال العلماء : شبه النخلة بالمسلم فى كثرة خيرها ودوام ظلها وطيب ثمرها ووجوده على الدوام. فإنه من حين يطلع ثمرها لايزال يؤكل منه حتى ييبس. وبعد أن ييبس يتخذ منه منافع كثيرة ، ومن خشبها وورقها وأغصانها، فيستعمل جذوعا وحطبا وعصيا ومخاصر وحصرا وحبالا وأوانى، وغير ذلك. ثم آخر شىء منها نواها. وينتفع به علفا للإبل. ثم جمال نباتها وحسن هيئة ثمرها . فهى منافع كلها وخير وجمال . كما أن المؤمن خير كله. من كثرة طاعاته ومكارم أخلاقه.

(٢) (فوقع الناس فى شجر البوادى) أى ذهبت أفكارهم إلى أشجار البوادى. وكان كل إنسان يفسرها بنوع من أنواع شجر البوادى . وذهلوا عن النخلة .

(٣) (روعى) الروع ، هنا ، هو النفس والقلب والخلد .

(٤) (أسنان القوم) يعنى كبارهم وشيوخهم . .

(٥) (بجمار) هو الذى يؤكل من قلب النخل ، يكون لينا .

(...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَيْفٌ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِجُمَّارٍ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شِبْهِ ، أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ . لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا[١] » .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ[٢] : لَعَلَّ مُسْلِمًا قَالَ : وَتُؤْتِي أُكُلَهَا . وَكَذَا وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضًا . وَلَا تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ . وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَا يَتَكَلَّمَانِ . فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئًا . فَقَالَ عُمَرُ : لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا .

* * *

(١٦) باب تحريش الشيطان، وبعثه سراياه لفتنة الناس، وأن مع كل إنسان قرينا

٦٥ — (٢٨١٢) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ . وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ[٣] » .

* * *

(١) (لا يتحات ورقها) أى لا يتناثر ويتساقط.

(٢) (قال إبراهيم) معنى هذا أنه وقع فى رواية إبراهيم بن سفيان ، صاحب مسلم ، ورواية غيره أيضا عن مسلم : لا يتحات ورقها ولا تؤتى أكلها كل حين. واستشكل إبراهيم بن سفيان هذا ، لقوله : ولا تؤتى أكلها. خلاف باقى الروايات. فقال : لعل مسلما رواه وتؤتى. بإسقاط لا . وأكون أنا وغيرى غلطنا فى إثبات لا . قال القاضى وغيره من الأئمة : وليس هو بغلط كما توهمه إبراهيم . بل الذى فى مسلم صحيح ، بإثبات لا . وكذا رواه البخارى بإثبات لا . ووجهه أن لفظة لا ليست متعلقة بتؤتى . بل متعلقة بمحذوف تقديره لا يتحات ورقها. ولا مكرر . اى لا يصيبها كذا ولا كذا . لكن لم يذكر الراوى تلك الأشياء المعطوفة . ثم ابتدأ فقال : تؤتى أكلها كل حين .

(٤) (ولكن فى التحريش بينهم) أى ولكنه يسعى فى التحريش بينهم بالخصومات والشحناء والحروب والفتن وغيرها.

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ.

* * *

٦٦ – (٢٨١٣) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ(١). فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ. فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً».

* * *

٦٧ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ). قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ. ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ. فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً. يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا. فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا. قَالَ ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّىٰ فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ. قَالَ فَيُدْنِيهِ مِنْهُ وَيَقُولُ: نِعْمَ أَنْتَ».

قَالَ الْأَعْمَشُ: أُرَاهُ قَالَ «فَيَلْتَزِمُهُ(٢)».

* * *

٦٨ – (...) حدثني سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «يَبْعَثُ الشَّيْطَانُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ. فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً».

* * *

٦٩ – (٢٨١٤) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ». قَالُوا: وَإِيَّاكَ؟

(١) (إن عرش إبليس على البحر) العرش هو سرير الملك. ومعناه أن مركزه البحر، ومنه يبعث سراياه فى نواحى الأرض.

(٢) (فيلتزمه) أى يضمه إلى نفسه ويعانقه.

يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « وَإِيَّايَ . إِلَّا أَنَّ اللهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ[٤] . فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ » .

* * *

(...) حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ (يَعْنِيَانِ ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ . بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ . مِثْلَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ « وَقَدْ وُكِّلَ بِهِ قَرِينُهُ مِنَ الْجِنِّ ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ » .

* * *

٧٠ – (٢٨١٥) حدثني هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ . حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا . قَالَتْ فَغِرْتُ عَلَيْهِ . فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ . فَقَالَ « مَالَكِ ؟ يَا عَائِشَةُ ! أَغِرْتِ ؟ » فَقُلْتُ : وَمَا لِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَقَدْ جَاءَكِ شَيْطَانُكِ ؟ » قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَوَ مَعِيَ شَيْطَانٌ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : وَمَعَكَ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « نَعَمْ . وَلَٰكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ » .

* * *

---

(٤) (فأسلمُ) برفع الميم وفتحها . وهما روايتان مشهورتان. فمن رفع قال : معناه أسلم أنا من شره وفتنته. ومن فتح قال: إن القرين أسلم ، من الإسلام، وصار مؤمنا لا يأمرني إلا بخير .

واختلفوا في الأرجح منهما . فقال الخطابيّ : الصحيح المختار الرفع . ورجح القاضي عياض الفتح، وهو المختار، لقوله ﷺ : فلا يأمرني إلا بخير .

واختلفوا على رواية الفتح . قيل : أسلم بمعنى استسلم وانقاد . وقد جاء هكذا في غير صحيح مسلم : فاستسلم . وقيل : معناه صار مسلما مؤمنا . وهذا هو الظاهر .

قال القاضي : واعلم أن الأمة مجتمعة على عصمة النبيّ ﷺ من الشيطان في جسمه وخاطره ولسانه . وفي هذا الحديث إشارة إلى التحذير من فتنة القرين ووسوسته وإغوائه . فأعلمنا بأنه معنا ، لنحترز منه بحسب الإمكان .

(١٧) باب لن يدخل أحد الجنة بعمله، بل برحمة الله تعالى

٧١ — (٢٨١٦) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ[1]» قَالَ رَجُلٌ: وَلَا إِيَّاكَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «وَلَا إِيَّايَ. إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ[2]. وَلَكِنْ سَدِّدُوا[3]».

* * *

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ». وَلَمْ يَذْكُرْ «وَلَكِنْ سَدِّدُوا».

* * *

٧٢ — (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ» فَقِيلَ: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «وَلَا أَنَا. إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ».

* * *

(١) (لن ينجى أحدا منكم عمله) اعلم أن مذهب أهل السنة؛ أنه لا يثبت بالعقل ثواب ولا عقاب ولا إيجاب ولا تحريم ولا غيرها من أنواع التكليف. ولا تثبت هذه كلها ولا غيرها، إلا بالشرع. ومذهب أهل السنة أيضا أن الله تعالى لا يجب عليه شئ. تعالى الله. بل العالم ملكه. والدنيا والآخرة فى سلطانه، يفعل فيهما ما يشاء. فلو عذب المطيعين والصالحين أجمعين وأدخلهم النار كان عدلا منه. وإذا أكرمهم ونعمهم وأدخلهم الجنة فهو فضل منه. ولو نعم الكافرين وأدخلهم الجنة كان له ذلك.

ولكنه أخبر، وخبره صدق، أنه لا يفعل هذا، بل يغفر للمؤمنين ويدخلهم الجنة برحمته. ويعذب الكافرين ويخلدهم فى النار، عدلا منه.

وفى ظاهر هذه الأحاديث دلالة لأهل الحق أنه لا يستحق أحد الثواب والجنة بطاعته.

وأما قوله تعالى: ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون. وتلك الجنة التى أورثتموها بما كنتم تعملون، ونحوها من الآيات الدالة على أن الأعمال يُدخل بها الجنة. فلا يعارض هذه الأحاديث. بل معنى الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال. ثم التوفيق للأعمال، والهداية للإخلاص فيها وقبولها، برحمة الله تعالى وفضله. فيصح أنه لم يدخل بمجرد العمل. وهو مراد الأحاديث. ويصح أنه دخل بالأعمال. أى بسببها، وهى من الرحمة.

(٢) (يتغمدنى الله منه برحمة) أى يلبسنيها ويغمدنى بها. ومنه: أغمدت السيف وغمدته، إذا جعلته فى غمده وسترته به.

(٣) (سددوا) اطلبوا السداد واعملوا به. والسداد الصواب. وهو ما بين الإفراط والتفريط، فلا تغلوا ولا تقصروا.

٧٣ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «وَلَا أَنَا. إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ».

وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ بِيَدِهِ هٰكَذَا. وَأَشَارَ عَلَىٰ رَأْسِهِ «وَلَا أَنَا. إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ».

* * *

٧٤ – (..) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَيْسَ أَحَدٌ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «وَلَا أَنَا. إِلَّا أَنْ يَتَدَارَكَنِيَ اللهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ».

* * *

٧٥ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبَّادٍ، يَحْيَى بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَىٰ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ» قَالُوا: وَلَا أَنْتَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «وَلَا أَنَا. إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ مِنْهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ».

* * *

٧٦ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «قَارِبُوا[1] وَسَدِّدُوا. وَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَلَا أَنْتَ؟ قَالَ «وَلَا أَنَا. إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِيَ اللهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ».

* * *

(٢٨١٧) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ.

* * *

(...) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ. بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا. كَرِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

* * *

(١) (قاربوا) أي إن عجزتم عن طلب السداد فقاربوه، أي اقربوا منه.

(٢٨١٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. بمثله وزاد «وأبشروا».

* * *

٧٧ - (٢٨١٧) حدثني سلمة بن شبيب. حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا معقل عن أبي الزبير، عن جابر. قال: سمعت النبي ﷺ يقول «لا يدخل أحدا منكم عمله الجنة. ولا يجيره من النار. ولا أنا. إلا برحمة من الله».

* * *

٧٨ - (٢٨١٨) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبد العزيز بن محمد. أخبرنا موسى بن عقبة. ح وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له). حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا موسى بن عقبة قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يحدث عن عائشة، زوج النبي ﷺ؛ أنها كانت تقول: قال رسول الله ﷺ «سددوا وقاربوا. وأبشروا. فإنه لن يدخل الجنة أحدا عمله» قالوا: ولا أنت؟ يا رسول الله! قال «ولا أنا. إلا أن يتغمدني الله منه برحمة. واعلموا أن أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل».

* * *

(...) وحدثناه حسن الحلواني. حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا عبد العزيز بن المطلب عن موسى بن عقبة، بهذا الإسناد. ولم يذكر «وأبشروا».

* * *

(١٨) باب إكثار الأعمال، والاجتهاد في العبادة

٧٩ - (٢٨١٩) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا أبو عوانة عن زياد بن علاقة، عن المغيرة بن شعبة؛ أن النبي ﷺ صلى حتى انتفخت قدماه. فقيل له: أتكلف هذا؟ وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال «أفلا أكون عبدا شكورا».

* * *

٨٠ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير. قالا: حدثنا سفيان عن زياد بن علاقة.

سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ وَرِمَتْ قَدَمَاهُ . قَالُوا : قَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . قَالَ « أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا » .

* * *

٨١ – (٢٨٢٠) حدثنا هَٰرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، إِذَا صَلَّىٰ ، قَامَ حَتَّىٰ تَفَطَّرَ(١) رِجْلَاهُ . قَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَتَصْنَعُ هَٰذَا ، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ ! أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا(٢) » .

* * *

(١٩) باب الاقتصاد في الموعظة

٨٢ – (٢٨٢١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللهِ نَنْتَظِرُهُ . فَمَرَّ بِنَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيُّ . فَقُلْنَا : أَعْلِمْهُ بِمَكَانِنَا . فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللهِ . فَقَالَ : إِنِّي أُخْبَرُ بِمَكَانِكُمْ . فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةُ أَنْ أُمِلَّكُمْ(٣) . إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا(٤) بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ . مَخَافَةَ السَّآمَةِ(٥) عَلَيْنَا .

* * *

(١) (تفطر) أصلها تتفطر . حذفت إحدى التاءين . أي تتشقق . قالوا : ومنه فطر الصائم وإفطاره ، لأنه خرق صومه وشقه .

(٢) (شكورا) قال القاضي : الشكر معرفة إحسان المحسن والتحدث به . وسميت المجازاة على فعل الجميل شكرا لأنها تتضمن الثناء عليه . وشكر العبد لله سبحانه وتعالى اعترافه بنعمه وثناؤه عليه وتمام مواظبته على طاعته وأما شكر الله تعالى أفعال عباده فمجازاته إياهم عليها وتضعيف ثوابها ، وثناؤه بما أنعم به عليهم . فهو المعطي والمثني سبحانه . والشكور، من أسمائه سبحانه وتعالى ، بهذا المعنى .

(٣) (أملكم) أي أوقعكم في الملل .

(٤) (يتخولنا) أي يتعاهدنا . هذا هو المشهور في تفسيرها . قال القاضي : وقيل يصلحنا . وقال ابن الأعرابي : معناه يتخذنا خولا . وقيل : يفاجئنا بها . وقال أبو عبيدة : يذللنا . وقيل : يحبسنا كما يحبس الإنسان خوله .

(٥) (السآمة) الملل .

(...) حدثنا أبو سعيد الأشج . حدثنا ابن إدريس . ح وحدثنا منجاب بن الحارث التميمي . حدثنا ابن مسهر . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم . قالا : أخبرنا عيسى بن يونس . ح وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا سفيان . كلهم عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه .

وزاد منجاب في روايته عن ابن مسهر : قال الأعمش : وحدثني عمرو بن مرة عن شقيق ، عن عبد الله ، مثله .

* * *

٨٣ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن منصور . ح وحدثنا ابن أبي عمر (واللفظ له) . حدثنا فضيل بن عياض عن منصور ، عن شقيق ، أبي وائل ، قال: كان عبد الله يذكرنا كل يوم خميس . فقال له رجل : يا أبا عبد الرحمن ! إنا نحب حديثك ونشتهيه . ولوددنا أنك حدثتنا كل يوم . فقال : ما يمنعني أن أحدثكم إلا كراهية أن أملكم . إن رسول الله ﷺ كان يتخولنا بالموعظة في الأيام . كراهية السآمة علينا .

بسم الله الرحمن الرحيم

٥١ – كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها

١ – (٢٨٢٢) **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ(١) . وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ » .

* * *

(٢٨٢٣) **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

٢ – (٢٨٢٤) **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ سَعِيدٌ : أَخْبَرَنَا) سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ » .

مِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ : فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ [٣٢/السجدة/١٧] .

* * *

٣ – (...) **حدثني** هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ . ذُخْرًا . بَلْهَ مَا أَطْلَعَكُمُ اللهُ عَلَيْهِ(٢) » .

* * *

(١) (حفت الجنة بالمكاره) هكذا رواه مسلم : حفت . ووقع في البخاري : حفت . ووقع فيه أيضا : حجبت . وكلاهما صحيح . قال العلماء : هذا من بديع الكلام وفصيحه وجوامعه التي أوتيها ﷺ من التمثيل الحسن . ومعناه : لا يوصل إلى الجنة إلا بارتكاب المكاره . والنار، إلا بالشهوات. وكذلك هما محجوبتان بهما. فمن هتك الحجاب وصل إلى المحجوب. فهتك حجاب الجنة باقتحام المكاره . وهتك حجاب النار بارتكاب الشهوات .

(٢) (بله ما أطلعكم الله عليه) معناه دع عنك ما أطلعكم عليه ، فالذي لم يطلعكم عليه أعظم. وكأنه أضرب عنه استقلالا له في جنب ما لم يطلع عليه . وقيل : معناه غير . وقيل : معناه كيف .

٤ – (..) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ . ذُخْرًا . بَلْهَ مَا أَطْلَعَكُمُ اللهُ عَلَيْهِ » .

ثُمَّ قَرَأَ : فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ .

***

٥ – (٢٨٢٥) حدّثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ ؛ أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ يَقُولُ : شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ . حَتَّى انْتَهَىٰ . ثُمَّ قَالَ ﷺ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ « فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَىٰ قَلْبِ بَشَرٍ » ثُمَّ اقْتَرَأَ هَٰذِهِ الْآيَةَ : تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ [٣٢/السجده/١٦و١٧] .

***

(١) باب إن في الجنة شجرة، يسير الراكب في ظلها مائة عام، لا يقطعها

٦ – (٢٨٢٦) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا[١] مِائَةَ سَنَةٍ » .

***

٧ – (...) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَزَادَ « لَا يَقْطَعُهَا » .

***

(١) (في ظلها) قال العلماء : المراد بظلها كنفها وذراها ، وهو ما يستر أغصانها .

٨ – (٢٨٢٧) حدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ. حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا».

* * *

(٢٨٢٨) قَالَ أَبُو حَازِمٍ: فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيَّ. فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ الْجَوَادَ الْمُضَمَّرَ[١] السَّرِيعَ، مِائَةَ عَامٍ، مَا يَقْطَعُهَا».

* * *

(٢) باب إحلال الرضوان على أهل الجنة، فلا يسخط عليهم أبدا

٩ – (٢٨٢٩) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَهْمٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ. أَخْبَرَنَا مَالِكُ ابْنُ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي مَالِكُ ابْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «إِنَّ اللهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ. رَبَّنَا! وَسَعْدَيْكَ. وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ. فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَىٰ؟ يَا رَبِّ! وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ. فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَٰلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ! وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَٰلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي[٢]. فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا».

* * *

(١) (المضمر) قال في النهاية: تضمير الخيل هو أن يظاهر عليها بالعلف حتى تسمن ثم لا تعلف إلا قوتا لتخف. وقيل: تشد عليها سروجها وتجلل بالأجلة حتى تعرق تحتها، فيذهب رهلها ويشتد لحمها.

(٢) (أحل عليكم رضواني) قال القاضي في المشارق: أي أنزله بكم.

(٣) باب ترائى أهل الجنة أهل الغرف، كما يرى الكوكب فى السماء

١٠ – (٢٨٣٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الْغُرْفَةَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ »

(٢٨٣١) قَالَ فَحَدَّثْتُ بِذَٰلِكَ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ فَقَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ[١] فِي الْأُفُقِ[٢] الشَّرْقِيِّ أَوِ الْغَرْبِيِّ » .

***

(...) وحدثناه إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا ، نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ .

***

١١ – (٢٨٣١) حدثني عَبْدُاللهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مَعْنٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ ، كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَابِرَ[٣] مِنَ الْأُفُقِ[٤] مِنَ الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ . لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ . لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ . قَالَ « بَلَىٰ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! رِجَالٌ آمَنُوا بِاللهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ » .

***

(١) (الكوكب الدرى) فيه ثلاث لغات . قرئ بهن فى السبع . الأكثرون : دُرِّيّ ، بضم الدال وتشديد الياء، بلا همز . والثانية بضم الدال ، مهموز ممدود . والثالثة بكسر الدال مهموز ممدود. وهو الكوكب العظيم . قيل : سمى دريا لبياضه كالدر . وقيل : لإضاءته . وقيل : لشبهه بالدر فى كونه أرفع من باقى النجوم ، كالدر أرفع الجواهر .

(٢) (فى الأفق) بضم الفاء وسكونها . ناحية السماء .

(٣) (الغابر) الذاهب الماشى الذى تدلى للغروب وبعد عن العيون .

(٤) (من الأفق) هكذا هو فى عامة النسخ : من الأفق . قال القاضى : لفظة من هذه لابتداء الغاية . ووقع فى رواية البخارى : فى الأفق . قال بعضهم : وهو الصواب . قال وذكر بعضهم أن من فى رواية مسلم لانتهاء الغاية . وقد جاءت كذلك كقولهم : رأيت الهلال من خلل السحاب . قال القاضى : وهذا صحيح . ولكن حملهم لفظة من ، هنا ، على=

(٤) باب فيمن يود رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ، بأهله وماله

١٢ — (٢٨٣٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا ، نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي ، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَآنِي ، بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ » .

***

(٥) باب في سوق الجنة، وما ينالون فيها من النعيم والجمال

١٣ — (٢٨٣٣) حدثنا أَبُو عُثْمَانَ ، سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَصْرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا[١] . يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ[٢] . فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَالِ[٣] فَتَحْثُو فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ . فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا . فَيَرْجِعُونَ إِلَىٰ أَهْلِيهِمْ وَقَدِ ازْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا . فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ : وَاللهِ ! لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا . فَيَقُولُونَ : وَأَنْتُمْ ، وَاللهِ ! لَقَدِ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا » .

***

(٦) باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، وصفاتهم وأزواجهم

١٤ — (٢٨٣٤) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ (وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ) . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ . أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ : إِمَّا تَفَاخَرُوا وَإِمَّا تَذَاكَرُوا : الرِّجَالُ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ أَمِ النِّسَاءُ ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَوَلَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ « إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ[٤]

= انتهاء الغاية غير مسلم . بل هي على بابها . أي كان ابتداء رؤيته إياه رؤيته من خلل السحاب ، ومن الأفق .

(١) (لسوقا) المراد بالسوق مجمع لهم ، يجتمعون كما يجتمع الناس في الدنيا في السوق .

(٢) (يأتونها كل جمعة) أي في مقدار كل جمعة. أي أسبوع. وليس هناك حقيقة أسبوع، لفقد الشمس والليل والنهار. والسوق يذكر ويؤنث ، وهو أفصح .

(٣) (الشمال) هي التي تأتي من دبر القبلة . قال القاضي : وخص ريح الجنة بالشمال لأنها ريح المطر عند العرب . كانت تهب من جهة الشام وبها يأتي سحاب المطر . وكانوا يرجون السحاب الشامية .

(٤) (زمرة) الزمرة هي الجماعة .

تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ. وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَىٰ أَضْوَإِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ. لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ[١] اثْنَتَانِ. يُرَىٰ مُخُّ سُوقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ. وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْزَبُ[٢]؟ »

***

(...) حدّثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ. قَالَ: اخْتَصَمَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ: أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ؟ فَسَأَلُوا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ.

***

١٥ — (..) وحدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ. حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ».

ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ. وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَىٰ أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً. لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتْفِلُونَ. أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ. وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ[٣]. وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلُوَّةُ[٤]. وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ. أَخْلَاقُهُمْ عَلَىٰ خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ. عَلَىٰ صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ. سِتُّونَ ذِرَاعًا، فِي السَّمَاءِ ».

***

١٦ — (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي، عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَىٰ أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً. ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَٰلِكَ مَنَازِلُ. لَا يَتَغَوَّطُونَ

---

(١) (زوجتان) هكذا هو فى الروايات : زوجتان . وهى لغة متكررة فى الأحاديث وكلام العرب . والأشهر حذفها. وبه جاء القرآن وأكثر الأحاديث .

(٢) (أعزب) هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا : أعزب ، بالألف . وهى لغة . والمشهور فى اللغة : عزب ، بغير ألف. ونقل القاضى أن جميع رواتهم رووه: وما فى الجنة عزب ، بغير ألف . والعزب من لا زوجة له . والعزوب البعد . وسمى عزبا لبعده عن النساء .

(٣) (ورشحهم المسك) أى عرقهم .

(٤) (الألوّة) فى النهاية : الألوّة هو العود الذى يتبخر به . العود المندىّ .

وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَمَخَّطُونَ وَلَا يَبْزُقُونَ . أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ . وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلُوَّةُ . وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ . أَخْلَاقُهُمْ عَلَىٰ خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ[1] . عَلَىٰ طُولِ أَبِيهِمْ آدَمَ ، سِتُّونَ ذِرَاعًا » .

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : عَلَىٰ خُلُقِ رَجُلٍ . وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : عَلَىٰ خَلْقِ رَجُلٍ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : عَلَىٰ صُورَةِ أَبِيهِمْ .

***

(٧) باب في صفات الجنة وأهلها، وتسبيحهم فيها بكرة وعشيا

١٧ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ ، صُوَرُهُمْ عَلَىٰ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ . لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ فِيهَا . آنِيَتُهُمْ وَأَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . وَمَجَامِرُهُمْ مِنَ الْأَلُوَّةِ . وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ . وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ . يُرَىٰ مُخُّ سَاقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ ، مِنَ الْحُسْنِ . لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ . قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ . يُسَبِّحُونَ اللهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا » .

***

١٨ – (٢٨٣٥) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - (قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ[2] .

---

(١) (على خُلُق رجل واحد) قد ذكر مسلم في الكتاب اختلاف ابن أبي شيبة وأبي كريب في ضبطه . فإن ابن أبي شيبة يرويه بضم الخاء واللام . وأبو كريب بفتح الخاء وإسكان اللام . وكلاهما صحيح . وقد اختلف فيه رواة مسلم ورواة صحيح البخاري أيضا . ويرجح الضم بقوله في الحديث الآخر: لا اختلاف بينهم ولا تباغض. قلوبهم قلب واحد. وقد يرجح الفتح بقوله ﷺ ، في تمام الحديث : على صورة أبيهم آدم أو على طوله .

(٢) (إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون) مذهب أهل السنة وعامة المسلمين أن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون. يتنعمون بذلك وبغيره من ملاذها وأنواع نعيمها . تنعما دائما لا آخر له ولا انقطاع أبدا . وأن تنعمهم بذلك على هيئة تنعم أهل الدنيا . إلا ما بينهما من التفاضل في اللذة والنفاسة التي لا تشارك نعيم الدنيا إلا في التسمية وأصل الهيئة. وإلا في أنهم=

وَلَا يَتْفِلُونَ[١] وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ » . قَالُوا : فَمَا بَالُ الطَّعَامِ ؟ قَالَ « جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ . يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفَسَ » .

***

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، إِلَىٰ قَوْلِهِ « كَرَشْحِ الْمِسْكِ » .

***

١٩ – (...) وحدثني الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ . قَالَ حَسَنٌ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ . وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبُولُونَ . وَلَٰكِنْ طَعَامُهُمْ ذَاكَ جُشَاءٌ[٢] كَرَشْحِ الْمِسْكِ . يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالْحَمْدَ ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفَسَ » .

قَالَ وَفِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ « طَعَامُهُمْ ذَٰلِكَ » .

***

٢٠ – (...) وحدثني سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَيُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفَسَ » .

***

(٨) باب في دوام نعيم أهل الجنة ، وقوله تعالى : ونودوا أن تلكم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون

٢١ – (٢٨٣٦) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبْأَسُ[٣] .

= لايبولون ولايتغوطون ولايمتخطون ولايبصقون. وقد دلت دلائل القرآن والسنة، في هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره ؛ أن نعيم الجنة دائم لا انقطاع له أبدا .

(١) (ولا يتفلون) بكسر الفاء وضمها . حكاها الجوهري وغيره . أي لا يبصقون .

(٢) (جشاء) هو تنفس المعدة من الامتلاء .

(٣) (ينعم لا يبأس) وفي رواية : وإن لكم أن تنعموا فلا تبأسوا أبدا . أي لا يصيبكم بأس ، وهو شدة الحال . والبأس والبؤس والبأساء والبؤسى بمعنى . وينعم وتنعموا ، بفتح أوله والعين ، أي يدوم لكم النعيم .

لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُ » .

* * *

٢٢ – (٢٨٣٧) حدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَٰقَ) . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : قَالَ الثَّوْرِيُّ : فَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَٰقَ ؛ أَنَّ الْأَغَرَّ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « يُنَادِي مُنَادٍ: إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقَمُوا أَبَدًا . وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيَوْا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا . وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِبُّوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا . وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا » فَذَٰلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ [٧/الأعراف/٤٣] .

* * *

(٩) باب فى صفة خيام الجنة، وما للمؤمنين فيها من الأهلين

٢٣ – (٢٨٣٨) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي قُدَامَةَ (وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ) ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً(١) مِنْ لُؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ. طُولُهَا سِتُّونَ مِيلًا . لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ . يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ. فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا » .

* * *

٢٤ – (...) وحدثنى أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لُؤْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ(٢) عَرْضُهَا سِتُّونَ مِيلًا. فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ(٣) مِنْهَا أَهْلٌ. مَا يَرَوْنَ الْآخَرِينَ . يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ » .

* * *

٢٥ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ

---

(١) (لخيمة) الخيمة بيت مربع من بيوت الأعراب .

(٢) (من لؤلؤة مجوفة) هكذا هو فى عامة النسخ : مجوفة . قال القاضى : وفى رواية السمرقندى رحمه الله : مجوبة بالباء ، وهى المثقوبة ، وهى بمعنى المجوفة .

(٣) (زاوية) الزاوية الجانب والناحية .

الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ . طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِيلًا . فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لِلْمُؤْمِنِ . لَا يَرَاهُمُ الْآخَرُونَ » .

***

(١٠) باب ما في الدنيا من أنهار الجنة

٢٦ - (٢٨٣٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ ، وَالْفُرَاتُ وَالنِّيلُ ، كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ » .

***

(١١) باب يدخل الجنة أقوام، أفئدتهم مثل أفئدة الطير

٢٧ - (٢٨٤٠) حدثنا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْئِدَتُهُمْ مِثْلُ أَفْئِدَةِ الطَّيْرِ[1] » .

***

٢٨ - (٢٨٤١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خَلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ عَلَىٰ صُورَتِهِ[2] . طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا . فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ : اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَىٰ

---

(١) (أفئدتهم مثل أفئدة الطير) قيل: مثلها في رقتها وضعفها، كالحديث الآخر : أهل اليمن أرق قلوبا وأضعف أفئدة. وقيل : في الخوف والهيبة . والطير أكثر الحيوان خوفا وفزعا . كما قال الله تعالى : إنما يخشى الله من عباده العلماءُ . وكأن المراد قوم غلب عليهم الخوف .

(٢) (على صورته) الضمير في صورته عائد إلى آدم . والمراد أنه خلق في أول نشأته على صورته التي كان عليها في الأرض . وتوفي عليها . وهي طوله ستون ذراعا . ولم ينتقل أطوارا كذريته . وكانت صورته في الجنة هي صورته في الأرض لم تتغير .

أُولَٰئِكَ النَّفَرِ . وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ . فَاسْتَمِعْ مَا يُجِيبُونَكَ . فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ . قَالَ فَذَهَبَ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ . قَالَ فَزَادُوهُ : وَرَحْمَةُ اللهِ . قَالَ فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ . وَطُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا . فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الْآنَ » .

***

(١٢) باب في شدة حر نار جهنم، وبعد قعرها، وما تأخذ من المعذبين

٢٩ – (٢٨٤٢) حدثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدٍ الْكَاهِلِيِّ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ(١) ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ . مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا » .

***

٣٠ – (٢٨٤٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « نَارُكُمْ هَٰذِهِ ، الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ ، جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ » . قَالُوا : وَاللهِ ! إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً ، يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا . كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا » .

***

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ . عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا » .

***

٣١ – (٢٨٤٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ خَلِيفَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . إِذْ سَمِعَ وَجْبَةً(٢) . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ

---

(١) (عن عبد الله) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم. وقال: رفعه وهم. رواه الثوري ومروان وغيرهما عن العلاء بن خالد موقوفا .

قلت : وحفص ثقة ، حافظ ، إمام . فزيادته الرفع مقبولة ، كما سبق نقله عن الأكثرين والمحققين .

(٢) (وجبة) أي سقطة .

« تَدْرُونَ مَا هَـٰذَا ؟ » قَالَ قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « هَـٰذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا . فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ، حَتَّى انْتَهَىٰ إِلَىٰ قَعْرِهَا » .

***

(...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « هَـٰذَا وَقَعَ فِي أَسْفَلِهَا[١] ، فَسَمِعْتُمْ وَجْبَتَهَا » .

***

٣٢ – (٢٨٤٥) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ . قَالَ : قَالَ قَتَادَةُ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ كَعْبَيْهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَىٰ حُجْزَتِهِ[٢] . وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَىٰ عُنُقِهِ » .

***

٣٣ – (...) حدّثني عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ) عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ كَعْبَيْهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ حُجْزَتِهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ تَرْقُوَتِهِ[٣] » .

***

(...) حدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ . وَجَعَلَ - مَكَانَ حُجْزَتِهِ - حِقْوَيْهِ[٤]

***

(١) (هذا وقع فى أسفلها) هكذا هو فى النسخ . وهو صحيح . فيه محذوف دل عليه الكلام . أى هذا حجر وقع ، أو هذا حين وقع، ونحو ذلك .

(٢) (ومنهم من تأخذه إلى حجزته) هى معقد الإزار والسراويل .

(٣) (إلى ترقوته) هى العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق .

(٤) (حِقويه) بفتح الحاء وكسرها . وهما معقد الإزار . والمراد ، هنا ، ما يحاذى ذلك الموضع من جنبيه .

(١٣) باب النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها الضعفاء

٣٤ – (٢٨٤٦) حدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « احْتَجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ . فَقَالَتْ هَـٰذِهِ : يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ . وَقَالَتْ هَـٰذِهِ : يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ . فَقَالَ اللهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، لِهَـٰذِهِ : أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ (وَرُبَّمَا قَالَ: أُصِيبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ) . وَقَالَ لِهَـٰذِهِ : أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ . وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا » .

* * *

٣٥ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ . فَقَالَتِ النَّارُ : أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ . وَقَالَتِ الْجَنَّةُ : فَمَالِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ[1] وَعَجَزُهُمْ[2] . فَقَالَ اللهُ لِلْجَنَّةِ : أَنْتِ رَحْمَتِي ، أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي . وَقَالَ لِلنَّارِ : أَنْتِ عَذَابِي ، أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي . وَلِكُلٍّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مِلْؤُهَا . فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ . فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا . فَتَقُولُ : قَطْ قَطْ . فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ . وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ » .

* * *

(...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَوْنٍ الْهِلَالِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ (يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ حُمَيْدٍ) عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ » . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ .

* * *

٣٦ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَحَاجَّتِ

---

(١) (وسقطهم) أي ضعفاؤهم والمتحقرون منهم .

(٢) (وعَجَزهم) بفتح العين والجيم – جمع عاجز . أي العاجزون عن طلب الدنيا والتمكن فيها والثروة والشوكة .

الْجَنَّةُ وَالنَّارُ. فَقَالَتِ النَّارُ : أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ . وَقَالَتِ الْجَنَّةُ : فَمَالِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَغِرَّتُهُمْ(١) ؟ قَالَ اللهُ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي . وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي. وَلِكُلٍّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا . فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِئُ حَتَّىٰ يَضَعَ اللهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، رِجْلَهُ(٢). تَقُولُ : قَطِ قَطِ قَطِ(٣) . فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ . وَيُزْوَىٰ(٤) بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ . وَلَا يَظْلِمُ اللهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا . وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا » .

***

(٢٨٤٧) وحدّثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ » فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ . إِلَىٰ قَوْلِهِ « وَلِكِلَيْكُمَا عَلَيَّ مِلْؤُهَا » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنَ الزِّيَادَةِ .

***

٣٧ – (٢٨٤٨) حدّثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ، حَتَّىٰ يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ. قَدَمَهُ . فَتَقُولُ : قَطِ قَطِ، وَعِزَّتِكَ . وَيُزْوَىٰ بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ » .

***

(١) (وغرتهم) روى على ثلاثة أوجه حكاها القاضي: وهي موجودة في النسخ . أحدها غرثهم . قال القاضي: هذه رواية الأكثرين من شيوخنا . ومعناها أهل الحاجة والفاقة والجوع والغرث الجوع . والثاني عجزتهم جمع عاجز. والثالث غرتهم ، وهذا هو الأشهر في نسخ بلادنا . أي البله الغافلون. الذين ليس لهم فتك وحذق في أمور الدنيا. وهو نحو الحديث الآخر: أكثر أهل الجنة البله . قال القاضي : معناه سواد الناس وعامتهم من أهل الإيمان الذين لا يفطنون للسنة فيدخل عليهم الفتنة أو يدخلهم في البدعة أو غيرها. فهم ثابتو الإيمان وصحيحو العقائد . وهم أكثر المؤمنين ،وهم أكثر أهل الجنة . وأما العارفون والعلماء العاملون والصالحون والمتعبدون فهم قليلون . وهم أصحاب الدرجات العلى.

(٢) (حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله) وفي الرواية التي بعدها: حتى يضع فيها .. قدمه . وفي الرواية الأولى: فيضع قدمه عليها . هذا الحديث من مشاهير أحاديث الصفات واختلاف العلماء فيها على مذهبين : أحدهما ، وهو قول جمهور السلف وطائفة من المتكلمين ؛ أنه لا يتكلم في تأويلها. بل نؤمن أنها حق على ما أراد الله. ولهامعنى يليق بها. وظاهرها غير مراد . والثاني ، وهو قول جمهور المتكلمين؛ أنها تتأول بحسب ما يليق بها .

(٣) (قط . قط) معنى قط حسبي . أي يكفيني هذا . وفيه ثلاث لغات . قطْ وقطِ وقطٍ .

(٤) (يزوى) يضم بعضها إلى بعض ، فتجتمع وتلتقي على من فيها .

(...) وحدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْعَطَّارُ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ شَيْبَانَ .

* * *

٣٨ — (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرُّزِّيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ [٥٠/ق/٣٠] فَأَخْبَرَنَا عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَىٰ فِيهَا وَتَقُولُ : هَلْ مِنْ مَزِيدٍ . حَتَّىٰ يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ . فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَىٰ بَعْضٍ وَتَقُولُ : قَطْ قَطْ . بِعِزَّتِكَ وَكَرَمِكَ . وَلَا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ حَتَّىٰ يُنْشِئَ اللهُ لَهَا خَلْقًا ، فَيُسْكِنَهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ » .

* * *

٣٩ — (...) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ) . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « يَبْقَىٰ مِنَ الْجَنَّةِ مَاشَاءَ اللهُ أَنْ يَبْقَىٰ . ثُمَّ يُنْشِئُ اللهُ تَعَالَىٰ لَهَا خَلْقًا مِمَّا يَشَاءُ » .

* * *

٤٠ — (٢٨٤٩) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبْشٌ أَمْلَحُ[1] (زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ) فَيُوقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ (وَاتَّفَقَا فِي بَاقِي الْحَدِيثِ) فَيُقَالُ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ! هَلْ تَعْرِفُونَ هَـٰذَا ؟ فَيَشْرَئِبُّونَ[2] وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ : نَعَمْ . هَـٰذَا الْمَوْتُ . قَالَ وَيُقَالُ : يَا أَهْلَ النَّارِ ! هَلْ تَعْرِفُونَ هَـٰذَا ؟ قَالَ فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ : نَعَمْ . هَـٰذَا الْمَوْتُ . قَالَ فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُذْبَحُ . قَالَ ثُمَّ يُقَالُ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ! خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ . وَيَا أَهْلَ النَّارِ ! خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ » قَالَ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ [١٩/مريم/٣٩] وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا .

* * *

(١) (كبش أملح) الأملح ، قيل : هو الأبيض الخالص . قاله ابن الأعرابي . وقال الكسائي : هو الذي فيه بياض وسواد ، وبياضه أكثر .

(٢) (فيشرئبون) أي يرفعون رؤسهم إلى المنادي .

٤١ – (...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ!» ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «فَذَٰلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ» وَلَمْ يَقُلْ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضًا: وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا.

***

٤٢ – (٢٨٥٠) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ -. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ. حَدَّثَنَا نَافِعٌ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «يُدْخِلُ اللهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ. وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ. ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ فَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! لَا مَوْتَ. وَيَا أَهْلَ النَّارِ! لَا مَوْتَ. كُلٌّ خَالِدٌ فِيمَا هُوَ فِيهِ».

***

٤٣ – (...) حدثني هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الأَيْلِيُّ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَصَارَ أَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ، أُتِيَ بِالْمَوْتِ حَتَّىٰ يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ. ثُمَّ يُذْبَحُ. ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ! لَا مَوْتَ. وَيَا أَهْلَ النَّارِ! لَا مَوْتَ. فَيَزْدَادُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَىٰ فَرَحِهِمْ. وَيَزْدَادُ أَهْلُ النَّارِ حُزْنًا إِلَىٰ حُزْنِهِمْ».

***

٤٤ – (٢٨٥١) حدثني سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «ضِرْسُ الْكَافِرِ، أَوْ نَابُ الْكَافِرِ، مِثْلُ أُحُدٍ. وَغِلَظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ».

***

٤٥ – (٢٨٥٢) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ،

عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. يَرْفَعُهُ قَالَ « مَا بَيْنَ مَنْكِبَيِ الْكَافِرِ فِي النَّارِ ، مَسِيرَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ ».

وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَكِيعِيُّ « فِي النَّارِ ».

***

٤٦ – (٢٨٥٣) حدثنا عُبَيْدُاللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنِي مَعْبَدُ بْنُ خَالِدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ » قَالُوا : بَلَىٰ. قَالَ ﷺ « كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ[١]. لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ[٢] ». ثُمَّ قَالَ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ » قَالُوا : بَلَىٰ. قَالَ « كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ[٣] ».

***

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَلَا أَدُلُّكُمْ ».

***

٤٧ – (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ : سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخُزَاعِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ. لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ. أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ جَوَّاظٍ زَنِيمٍ[٤] مُتَكَبِّرٍ ».

***

(١) (كل ضعيف متضعف) ضبطوا قوله متضعف، بفتح العين وكسرها، المشهور الفتح ولم يذكر الأكثرون غيره. ومعناه يستضعفه الناس ويحتقرونه ويتجبرون عليه لضعف حاله فى الدنيا. يقال : تضعفه واستضعفه. وأما رواية الكسر فمعناها متواضع متذلل خامل واضع من نفسه. قال القاضى : وقد يكون الضعف ، هنا، رقة القلوب ولينها وإخباتها للإيمان. والمراد أن أغلب أهل الجنة هؤلاء. كما أن معظم أهل النار القسم الآخر. وليس المراد الاستيعاب فى الطرفين.

(٢) (لو أقسم على الله لأبره) معناه لو حلف يمينا، طمعا فى كرم الله تعالى بإبراره، لأبره. وقيل: لو دعاه لأجابه. يقال أبررت قسمه وبررته. والأول هو المشهور.

(٣) (كل عتل جواظ مستكبر) العتل الجافى الشديد الخصومة بالباطل. وقيل : الجافى الفظ الغليظ. وأما الجواظ فهو الجموع المنوع. وقيل : الكثير اللحم المختال فى مشيته. وقيل : القصير البطين. وقيل: الفاخر. وأما المستكبر فهو صاحب الكبر ، وهو بطر الحق وغمط الناس.

(٤) (زنيم) الزنيم هو الدعىّ فى النسب ، الملصق بالقوم وليس منهم. شبه بزنمة الشاة.

٤٨ — (٢٨٥٤) حدّثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « رُبَّ أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ[١] ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ » .

* * *

٤٩ — (٢٨٥٥) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَمْعَةَ . قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ النَّاقَةَ وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَهَا . فَقَالَ « إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا : انْبَعَثَ بِهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ[٢] مَنِيعٌ فِي رَهْطِهِ ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ » ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَوَعَظَ فِيهِنَّ ثُمَّ قَالَ « إِلَامَ يَجْلِدُ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ ؟ » فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ « جَلْدَ الْأَمَةِ » وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ « جَلْدَ الْعَبْدِ . وَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ » ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ فَقَالَ « إِلَامَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ ؟ »

* * *

٥٠ — (٢٨٥٦) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ لُحَيِّ بْنِ قَمَعَةَ[٣] بْنِ خِنْدِفَ[٤] ، أَبَا بَنِي كَعْبٍ[٥] هَؤُلَاءِ ، يَجُرُّ قُصْبَهُ[٦] فِي النَّارِ » .

* * *

(١) (رب أشعث مدفوع بالأبواب) الأشعث متلبد الشعر ، مغبرّه ، الذى لا يدهنه ولا يكثر غسله . ومعنى مدفوع بالأبواب أنه لا يؤذن له ، بل يحجب ويطرد ، لحقارته عند الناس .

(٢) (عارم) العارم ، قال أهل اللغة : هو الشرير المفسد الخبيث . وقيل : القويّ الشرس . وقد عرُم ، بفتح الراء وضمها وكسرها ، عَرامة ، وعُراما فهو عارم وعَرِم .

(٣) (قمعة) ضبطوه على أربعة أوجه . أشهرها قِمعة . والثانى قِمَّة . والثالث قَمْعة. والرابع قَمَعة . قال القاضى : وهذه رواية الأكثرين .

(٤) (خندف) هى أم القبيلة ، فلا تصرف . واسمها ليلى بنت عمران بن الحاف بن قضاعة .

(٥) (أبا بنى كعب) كذا ضبطناه أبا ، بالباء . وكذا هو فى كثير من نسخ بلادنا . وفى بعضها: أخا .

(٦) (قصبه) قال الأكثرون : يعنى أمعاءه . قال أبو عبيد : الأقصاب الأمعاء ، واحدها قصب .

٥١ — (...) حدثنى عَمْرٌو النَّاقِدُ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِىُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنِى. وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ ـ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ـ حَدَّثَنَا أَبِى عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : إِنَّ الْبَحِيرَةَ[1] الَّتِى يُمْنَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ ، فَلاَ يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ . وَأَمَّا السَّائِبَةُ الَّتِى كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لآلِهَتِهِمْ ، فَلاَ يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَىْءٌ .

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ الْخُزَاعِىَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِى النَّارِ . وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السُّيُوبَ » .

***

٥٢ — (٢١٢٨) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا[2] . قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ . وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاَتٌ مَائِلاَتٌ . رُؤُسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ[3] الْمَائِلَةِ . لاَ يَدْخُلْنَ

(١) (البحيرة) قال ابن الأثير : كانوا إذا ولدت إبلهم سقبا (فى اللسان : السقب هو ولد الناقة) بحروا أذنه ، أى شقوها. وقالوا : اللهم ! إن عاش فَفَتِىٌّ ، وإن مات فذكىٌّ . فإذا مات أكلوه وسموه البَحيرة .

وقيل : البحيرة هى بنت السائبة. كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها إلا ولدُها ، أو ضيف . وتركوها مسيَّبة لسبيلها وسموها السائبة . فما ولدت من ذلك من أنثى شقوا أذنها وخلوا سبيلها ، وحرُم ما حرم من أمها ، وسموها البحيرة .

(٢) (صنفان من أهل النار لم أرهما) هذا الحديث من معجزات النبوة . فقد وقع ما أخبر به ﷺ . فأما أصحاب السياط فهم غلمان والى الشرطة ونحوه. وأما الكاسيات ففيه أوجه. أحدها معناه كاسيات من نعمة الله عاريات من شكرها. والثانى كاسيات من الثياب عاريات من فعل الخير والاهتمام لآخرتهن والاعتناء بالطاعات . والثالث تكشف شيئا من بدنها إظهارا لجمالها . فهن كاسيات عاريات . والرابع يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها . كاسيات عاريات فى المعنى .

وأما مائلات مميلات، فقيل : زائغات عن طاعة الله تعالى وما يلزمهن من حفظ الفروج وغيرها. ومميلات يعلّمن غيرهن مثل فعلهن . وقيل مائلات متبخترات فى مشيتهن . مميلات أكتافهن وأعطافهن .

(٣) (رؤسهن كأسنمة البخت) معناه يعظمن رؤسهن بالخمر والعمائم وغيرها مما يلف على الرؤوس حتى تشبه أسنمة الإبل البخت (فى اللسان : البخت والبختية دخيل فى العربية ، أعجمىٌّ معرّب . وهى الإبل الخراسانية، تنتج من بين عربية وفالج. والفالج البعير ذو السنامين ، وهو الذى بين البختىّ والعربىّ) والمراد بالتشبيه بأسنمة البخت إنما هو لارتفاع الغدائر فوق رؤوسهن وجمع عقائصها هناك وتكثرها بما يضفرنه حتى تميل إلى ناحية من جوانب الرأس كما يميل السنام .

الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا . وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا » .

* * *

٥٣ – (٢٨٥٧) حدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا زَيْدٌ (يَعْنِي ابْنَ حُبَابٍ) . حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَافِعٍ ، مَوْلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يُوشِكُ ، إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ ، أَنْ تَرَىٰ قَوْمًا فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ . يَغْدُونَ فِي غَضَبِ اللهِ ، وَيَرُوحُونَ فِي سَخَطِ اللهِ » .

* * *

٥٤ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ رَافِعٍ ، مَوْلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ ، أَوْشَكْتَ أَنْ تَرَىٰ قَوْمًا يَغْدُونَ فِي سَخَطِ اللهِ ، وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ . فِي أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ » .

* * *

(١٤) باب فناء الدنيا، وبيان الحشر يوم القيامة

٥٥ – (٢٨٥٨) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا مُوسَىٰ بْنُ أَعْيَنَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . حَدَّثَنَا قَيْسٌ . قَالَ : سَمِعْتُ مُسْتَوْرِدًا ، أَخَا بَنِي فِهْرٍ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَاللهِ ! مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَـٰذِهِ - وَأَشَارَ يَحْيَىٰ بِالسَّبَّابَةِ - فِي الْيَمِّ[1] . فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ[2] ؟ »

(١) (اليم) اليم هو البحر .

(١) (بم يرجع) ضبطوا يرجع بالتاء وبالياء . والأول أشهر . ومن رواه بالياء أعاد الضمير إلى أحدكم . وبالتاء أعاده على الإصبع ، وهو الأظهر . ومعناه لا يعلق بها كثير شيء من الماء . ومعنى الحديث : ما الدنيا بالنسبة إلى الآخرة في قصر مدتها وفناء لذاتها، ودوام الآخرة ودوام لذاتها ونعيمها، إلا كنسبة الماء الذي يعلق بالإصبع إلى باقي البحر .

وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا، غَيْرَ يَحْيَىٰ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ذَٰلِكَ .

وَفِي حديثِ أَبِي أُسَامَةَ : عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ ، أَخِي بَنِي فِهْرٍ .

وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا : قَالَ وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْهَامِ .

***

٥٦ – (٢٨٥٩) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ . حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا[1] » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ جَمِيعًا ، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ ؟ قَالَ ﷺ « يَا عَائِشَةُ ! الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ » .

***

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ « غُرْلًا » .

***

٥٧ – (٢٨٦٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ « إِنَّكُمْ مُلَاقُو اللهِ مُشَاةً حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا » وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ فِي حَدِيثِهِ : يَخْطُبُ .

***

٥٨ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّىٰ) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطِيبًا بِمَوْعِظَةٍ . فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ إِلَى اللهِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا . كَمَا

---

(١) (غرلا) معناه غير مختونين. جمع أغرل ، وهو الذى لم يختن وبقيت معه غرلته، وهى قلفته وهى الجلدة التى تقطع فى الختان . والمقصود أنهم يحشرون كما خلقوا ، لا شئ معهم ، ولا يفقد منهم شئ ، حتى الغرلة تكون معهم .

بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ ، وَعْدًا عَلَيْنَا ، إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ [٢١/الأنبياء/١٠٤] أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَىٰ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِبْرَاهِيمُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) . أَلَا وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ . فَأَقُولُ: يَا رَبِّ ! أُصَيْحَابِي . فَيُقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ . فَأَقُولُ ، كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ : وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ ، فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ، وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ * إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ، وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ [٥/المائدة/١١٧و١١٨] قَالَ فَيُقَالُ لِي: إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَىٰ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ » .

وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ وَمُعَاذٍ « فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ » .

* * *

٥٩ — (٢٨٦١) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَىٰ ثَلَاثِ طَرَائِقَ[1] رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ . وَاثْنَانِ عَلَىٰ بَعِيرٍ . وَثَلَاثَةٌ عَلَىٰ بَعِيرٍ . وَأَرْبَعَةٌ عَلَىٰ بَعِيرٍ . وَعَشَرَةٌ عَلَىٰ بَعِيرٍ . وَتَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ . تَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا . وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا : وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا . وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا » .

* * *

(١٥) باب فى صفة يوم القيامة، أعاننا الله على أهوالها

٦٠ — (٢٨٦٢) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنُونَ ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ [٨٣/المطففين/٦] قَالَ « يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَىٰ أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ « يَقُومُ النَّاسُ » لَمْ يَذْكُرْ يَوْمَ .

* * *

---

(١) (ثلاث طرائق) أى ثلاث فرق. ومنه قوله تعالى، إخبارا عن الجن : كنا طرائق قددا. أى فرقا مختلفة الأهواء.

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسٌ (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ) . ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا مَعْنٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو نَصْرٍ التَّمَّارُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كُلُّ هٰؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ نَافِعٍ .

غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَصَالِحٍ « حَتَّىٰ يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَىٰ أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ » .

***

٦١ – (٢٨٦٣) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْعَرَقَ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَيَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ بَاعًا . وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَىٰ أَفْوَاهِ النَّاسِ أَوْ إِلَىٰ آذَانِهِمْ » يَشُكُّ ثَوْرٌ أَيَّهُمَا قَالَ .

***

٦٢ – (٢٨٦٤) حدثنا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ ، أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ جَابِرٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ . حَدَّثَنِي الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « تُدْنَى الشَّمْسُ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مِنَ الْخَلْقِ ، حَتَّىٰ تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ » .

قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ : فَوَاللهِ ! مَا أَدْرِي مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ ؟ أَمَسَافَةَ الْأَرْضِ ، أَمِ الْمِيلَ الَّذِي تُكْتَحَلُ بِهِ الْعَيْنُ .

قَالَ « فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَىٰ قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ . فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَىٰ كَعْبَيْهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَىٰ حَقْوَيْهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ إِلْجَامًا » .

قَالَ وَأَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَىٰ فِيهِ .

***

(١٦) باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار

٦٣ - (٢٨٦٥) حدثني أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار بن عثمان (واللفظ لأبي غسان وابن المثنى) . قالا : حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن قتادة ، عن مطرف بن عبدالله ابن الشخير ، عن عياض بن حمار المجاشعي ؛ أن رسول الله ﷺ قال ، ذات يوم في خطبته « ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني ، يومي هذا . كل مال نحلته عبدا ، حلال[١] . وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم[٢] . وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم[٣] عن دينهم . وحرمت عليهم ما أحللت لهم . وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا . وإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم[٤] ، عربهم وعجمهم ، إلا بقايا من أهل الكتاب[٥] . وقال : إنما بعثتك لأبتليك وأبتلي بك[٦] . وأنزلت عليك كتابا لا يغسله الماء[٧] . تقرؤه نائما ويقظان . وإن الله أمرني أن أحرق قريشا . فقلت : رب ! إذا يثلغوا رأسي[٨] فيدعوه خبزة . قال : استخرجهم كما استخرجوك . واغزهم نغزك[٩] . وأنفق فسننفق عليك .

(١) (كل مال نحلته عبدا حلال) في الكلام حذف . أي قال الله تعالى : كل مال الخ . ومعنى نحلته أعطيته . أي كل مال أعطيته عبدا من عبادي فهو له حلال . والمراد إنكار ما حرموا على أنفسهم من السائبة والوصيلة والبحيرة والحامي وغير ذلك . وأنها لم تصر حراما بتحريمهم . وكل مال ملكه العبد فهو له حلال حتى يتعلق به حق .

(٢) (حنفاء كلهم) أي مسلمين ، وقيل : طاهرين من المعاصي . وقيل : مستقيمين منيبين لقبول الهداية .

(٣) (فاجتالتهم) هكذا هو في نسخ بلادنا : فاجتالتهم . وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين . أي استخفوهم فذهبوا بهم ، وأزالوهم عما كانوا عليه ، وجالوا معهم في الباطل . وقال شمر : اجتال الرجل الشيء ذهب به . واجتال أموالهم ساقها وذهب بها .

(٤) (فمقتهم) المقت أشد البغض . والمراد بهذا المقت والنظر، ما قبل بعثة رسول الله ﷺ .

(٥) (إلا بقايا من أهل الكتاب) المراد بهم الباقون على التمسك بدينهم الحق، من غير تبديل .

(٦) (إنما بعثتك لأبتليك وأبتلي بك) معناه لأمتحنك بما يظهر منك من قيامك بما أمرتك به من تبليغ الرسالة ، وغير ذلك من الجهاد في الله حق جهاده، والصبر في الله تعالى، وغير ذلك . وأبتلي بك من أرسلتك إليهم. فمنهم من يظهر إيمانه ويخلص في طاعته ، ومن يتخلف وينابذ بالعداوة والكفر، ومن ينافق .

(٧) (كتابا لا يغسله الماء) معناه محفوظ في الصدور لا يتطرق إليه الذهاب ، بل يبقى على ممر الزمان .

(٨) (إذا يثلغوا رأسي) أي يشدخوه ويشجوه كما يشدخ الخبز ، أي يكسر .

(٩) (نغزك) أي نعينك .

وَابْعَثْ جَيْشًا نَبْعَثْ خَمْسَةً مِثْلَهُ . وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مَنْ عَصَاكَ . قَالَ: وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ : ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَصَدِّقٌ مُوَفَّقٌ . وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى، وَمُسْلِمٍ . وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ. قَالَ : وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ : الضَّعِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ[١]، الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَتْبَعُونَ[٢] أَهْلًا وَلَا مَالًا . وَالْخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ[٣] ، وَإِنْ دَقَّ إِلَّا خَانَهُ . وَرَجُلٌ لَا يُصْبِحُ وَلَا يُمْسِي إِلَّا وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ » . وَذَكَرَ الْبُخْلَ أَوِ الْكَذِبَ[٤] « وَالشِّنْظِيرُ[٥] الْفَحَّاشُ » وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو غَسَّانَ فِي حَدِيثِهِ « وَأَنْفِقْ فَسَنُنْفِقَ عَلَيْكَ » .

* * *

(...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ « كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا ، حَلَالٌ » .

* * *

(...) حدّثني عَبْدُالرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ ، صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِيِّ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِي آخِرِهِ : قَالَ يَحْيَى : قَالَ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّفًا فِي هَـٰذَا الْحَدِيثِ .

* * *

٦٤ – (...) وحدّثني أَبُو عَمَّارٍ، حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مَطَرٍ. حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ ، أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ، قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا. فَقَالَ « إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي » وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ.

---

(١) (لا زبر له) أي لا عقل له يزبره ويمنعه مما لا ينبغي . وقيل : هو الذي لا مال له . وقيل : الذي ليس عنده ما يعتمده .

(٢) (لا يتبعون) مخفف ومشدد من الاتباع . أي يَتْبَعُون ويَتَّبِعُونَ . وفي بعض النسخ : يبتغون أي يطلبون .

(٣) (والخائن الذي لا يخفى له طمع) معنى لا يخفى لا يظهر. قال أهل اللغة: يقال خفيت الشيء إذا أظهرته. وأخفيته إذا سترته وكتمته . هذا هو المشهور . وقيل : هما لغتان فيهما جميعا .

(٤) (وذكر البخل أو الكذب) هكذا هو في أكثر النسخ : أو الكذب . وفي بعضها : والكذب. والأول هو المشهور في نسخ بلادنا .

(٥) (الشنظير) فسره في الحديث بأنه الفحاش ، وهو السيء الخلق .

وَزَادَ فِيهِ « وَإِنَّ اللهَ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّىٰ لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ » .
وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ « وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَبْغُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا » .

فَقُلْتُ : فَيَكُونُ ذَٰلِكَ ؟ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ[1] ! قَالَ : نَعَمْ . وَاللهِ ! لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْعَىٰ عَلَى الْحَيِّ ، مَا بِهِ إِلَّا وَلِيدَتُهُمْ يَطَؤُهَا .

***

(١٧) باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه ، وإثبات عذاب القبر ، والتعوذ منه

٦٥ – (٢٨٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ . إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ . يُقَالُ : هَٰذَا مَقْعَدُكَ حَتَّىٰ يَبْعَثَكَ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

***

٦٦ – (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ . إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَالْجَنَّةُ . وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَالنَّارُ » قَالَ « ثُمَّ يُقَالُ : هَٰذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي تُبْعَثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

***

٦٧ – (٢٨٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنَا سَعِيدٌ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَلَمْ أَشْهَدْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَٰكِنْ حَدَّثَنِيهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ : بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ ، عَلَىٰ بَغْلَةٍ لَهُ ، وَنَحْنُ مَعَهُ ، إِذْ حَادَتْ بِهِ[2] فَكَادَتْ تُلْقِيهِ .

---

(١) (فيكون ذلك؟ يا أبا عبد الله !) أبو عبد الله هو مطرف بن عبد الله . والقائل له قتادة . وقوله لقد أدركتهم في الجاهلية ، لعله يريد أواخر أمرهم وآثار الجاهلية . وإلا فطرف صغير عن إدراك زمن الجاهلية حقيقة ، وهو يعقل .

(٢) (حادت به) أي مالت عن الطريق ونفرت .

وَإِذَا أَقْبُرٌ سِتَّةٌ أَوْ خَمْسَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ (قَالَ : كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِيُّ) فَقَالَ « مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَـٰذِهِ الْأَقْبُرِ »؟ فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا . قَالَ « فَمَتَىٰ مَاتَ هَؤُلَاءِ ؟ » قَالَ : مَاتُوا فِي الْإِشْرَاكِ . فَقَالَ « إِنَّ هَـٰذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَىٰ فِي قُبُورِهَا . فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا[1]، لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ » ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ « تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ » قَالُوا : نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ . فَقَالَ « تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » قَالُوا : نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . قَالَ « تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الْفِتَنِ ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ » قَالُوا : نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْفِتَنِ ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ . قَالَ « تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ » قَالُوا : نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ .

***

٦٨ — (٢٨٦٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » .

***

٦٩ — (٢٨٦٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ . فَسَمِعَ صَوْتًا . فَقَالَ « يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا » .

***

٧٠ — (٢٨٧٠) حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ ، وَتَوَلَّىٰ عَنْهُ أَصْحَابُهُ ،

---

(١) (فلولا أن لا تدافنوا) أصله تتدافنوا. فحذفت إحدى التاءين. وفي الكلام حذف. يعني لولا مخافة أن لا تدافنوا.

إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ » قَالَ « يَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولاَنِ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَـٰذَا الرَّجُلِ[١] ؟ » قَالَ « فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ » قَالَ « فَيُقَالُ لَهُ : انْظُرْ إِلَىٰ مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ . قَدْ أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ » قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ « فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا » .

قَالَ قَتَادَةُ : وَذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا . وَيُمْلَأُ عَلَيْهِ خَضِرًا[٢] إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ .

* * *

٧١ - (...) وحدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِهِمْ إِذَا انْصَرَفُوا » .

* * *

٧٢ - (...) حدّثني عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ) عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ ، وَتَوَلَّىٰ عَنْهُ أَصْحَابُهُ » . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شَيْبَانَ عَنْ قَتَادَةَ .

* * *

٧٣ - (٢٨٧١) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ [١٤/إبراهيم/٢٧] » قَالَ « نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ . فَيُقَالُ لَهُ : مَنْ رَبُّكَ ؟ فَيَقُولُ : رَبِّيَ اللهُ وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ (ﷺ) فَذَٰلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ » .

* * *

(١) (ما كنت تقول فى هذا الرجل) يعنى بالرجل النبيّ ﷺ . وإنما يقوله بهذه العبارة التى ليس فيها تعظيم امتحانا للمسئول ، لئلا يتلقى تعظيمه من عبارة السائل . ثم يثبت الله الذين آمنوا .

(٢) (يفسح له فى قبره سبعون ذراعا ، ويملأ عليه خضرا) الخضر ضبطوه بوجهين . أصحهما بفتح الخاء وكسر الضاد والثانى بضم الخاء وفتح الضاد . والأول أشهر . ومعناه يملأ نعما غضة ناعمة . وأصله من خضرة الشجرة . هكذا فسروه . قال القاضى : يحتمل أن يكون هذا الفسح له على ظاهره ، وأنه يرفع عن بصره ما يجاوره من الحجب الكثيفة بحيث لا تناله ظلمة القبر ولا ضيقه ، إذا ردّت إليه روحه . قال ويحتمل أن يكون على ضرب المثل والاستعارة للرحمة والنعيم . كما يقال : سقى الله قبره . والاحتمال الأول أصح .

٧٤ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ (يَعْنُونَ ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ : يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ، قَالَ : نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ .

* * *

٧٥ – (٢٨٧٢) حدثني عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا بُدَيْلٌ عَنْ عَبْدِاللَّهِ ابْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ « إِذَا خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ تَلَقَّاهَا مَلَكَانِ يُصْعِدَانِهَا » .

قَالَ حَمَّادٌ : فَذَكَرَ مِنْ طِيبِ رِيحِهَا ، وَذَكَرَ الْمِسْكَ .

قَالَ « وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ : رُوحٌ طَيِّبَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الأرْضِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكِ وَعَلَىٰ جَسَدٍ كُنْتِ تَعْمُرِينَهُ . فَيُنْطَلَقُ بِهِ إِلَىٰ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ . ثُمَّ يَقُولُ : انْطَلِقُوا بِهِ إِلَىٰ آخِرِ الْأَجَلِ[1] » .

قَالَ « وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُهُ ـ قَالَ حَمَّادٌ وَذَكَرَ مِنْ نَتْنِهَا ، وَذَكَرَ لَعْنًا ـ وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ: رُوحٌ خَبِيثَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ . قَالَ فَيُقَالُ : انْطَلِقُوا بِهِ إِلَىٰ آخِرِ الْأَجَلِ[2] ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَيْطَةً[3] ، كَانَتْ عَلَيْهِ ، عَلَىٰ أَنْفِهِ ، هَٰكَذَا .

* * *

٧٦ – (٢٨٧٣) حدثني إِسْحَٰقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ الْهُذَلِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ . قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : كُنْتُ مَعَ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ . فَتَرَاءَيْنَا الْهِلَالَ . وَكُنْتُ رَجُلًا حَدِيدَ الْبَصَرِ[4] . فَرَأَيْتُهُ . وَلَيْسَ أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَآهُ غَيْرِي . قَالَ فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ : أَمَا تَرَاهُ ؟ فَجَعَلَ لَا يَرَاهُ . قَالَ يَقُولُ عُمَرُ : سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَىٰ فِرَاشِي . ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ :

---

(١) (انطلقوا به إلى آخر الأجل) أي إلى سدرة المنتهى .

(٢) (انطلقوا به إلى آخر الأجل) إلى سجين .

(٣) (ريطة) الريطة ثوب رقيق . وقيل: هي الملاءة . وكان سبب ردّها على الأنف بسبب ما ذكر من نتن ريح روح الكافر .

(٤) (حديد البصر) أي نافذه . ومنه قوله تعالى : فبصرك اليوم حديد .

إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُرِينَا مَصَارِعَ أَهْلِ بَدْرٍ بِالأَمْسِ. يَقُولُ « هَـٰذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ غَدًا، إنْ شَاءَ اللهُ(١) » قَالَ فَقَالَ عُمَرُ : فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ ! مَا أَخْطَؤُا الْحُدُودَ الَّتِي حَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَالَ فَجُعِلُوا فِي بِئْرٍ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ. فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَىٰ إِلَيْهِمْ فَقَالَ « يَا فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ ! وَيَا فُلَانَ بْنَ فُلَانٍ ! هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ حَقًّا ؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللهُ حَقًّا » .

قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ تُكَلِّمُ أَجْسَادًا لَا أَرْوَاحَ فِيهَا ؟ قَالَ « مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ(٢). غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ شَيْئًا » .

***

٧٧ – (٢٨٧٤) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَرَكَ قَتْلَىٰ بَدْرٍ ثَلَاثًا . ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ « يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ ! يَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ ! يَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ! يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ! أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا » فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ يَسْمَعُوا وَأَنَّىٰ يُجِيبُوا وَقَدْ جَيَّفُوا(٣) ؟ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ. وَلَـٰكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا » ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُحِبُوا . فَأُلْقُوا فِي قَلِيبِ بَدْرٍ(٤) .

***

(١) (هذا مصرع فلان غدا إن شاء الله) هذا من معجزاته ، ﷺ ، الظاهرة .

(٢) (ما أنتم بأسمع لما أقول منهم) قال المازرىّ : قال بعض الناس: الميت يسمع، عملا بظاهر هذا الحديث . ثم أنكره المازرىّ وادعى أن هذا خاص فى هؤلاء . وردّ عليه القاضى عياض وقال : يحتمل سماعهم على ما يحتمل عليه سماع الموتى فى أحاديث عذاب القبر وفتنته التى لا مدفع لها . وذلك بإحيائهم أو إحياء جزء منهم يعقلون به ويسمعون فى الوقت الذى يريد الله تعالى .

هذا كلام القاضى ، وهو الظاهر المختار الذى تقتضيه أحاديث السلام على القبور .

(٣) (كيف يسمعوا وأنى يجيبوا وقد جيفوا) هكذا هو فى عامة النسخ المعتمدة : كيف يسمعوا وأنى يجيبوا ، من غير نون . وهى لغة صحيحة ، وإن كانت قليلة الاستعمال . وسبق بيانها مرات . وقوله : جيفوا أى أنتنوا وصاروا جيفا . يقال : جيف الميت وجاف وأجاف وأروح وأنتن ، بمعنى .

(٤) (فسحبوا فألقوا فى قليب بدر) وفى الرواية الأخرى: فى طوى من أطواء بدر . والقليب والطوىّ بمعنى. وهى البئر المطوية بالحجارة . قال أصحابنا : وهذا السحب إلى القليب ليس دفنا لهم ولا صيانة وحرمة ، بل لدفع رائحتهم المؤذية.

٧٨ – (٢٨٧٥) حدثني يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ. ح وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ، وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ نَبِيُّ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِبِضْعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلًا . (وَفِي حَدِيثِ رَوْحٍ، بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلًا) مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ. فَأُلْقُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ، بِمَعْنَى حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ .

***

(١٨) باب إثبات الحساب

٧٩ – (٢٨٧٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ[1] . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ حُوسِبَ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عُذِّبَ » فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ؟ [٨٤/الانشقاق/٨] فَقَالَ «لَيْسَ ذَاكِ الْحِسَابُ . إِنَّمَا ذَاكِ الْعَرْضُ . مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِّبَ[2] ».

***

(...) حدثني أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

***

---

(١) (عن عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة) هذا مما استدركه الدارقطني على البخاري ومسلم. وقال: اختلفت الرواية فيه عن ابن أبي مليكة . فروى عنه عن عائشة . وروى عنه عن القاسم عنها . وهذا استدراك ضعيف ، لأنه محمول على أنه سمعه من القاسم عن عائشة ، وسمعه أيضا منها بلا واسطة. فرواه بوجهين . وقد سبقت نظائر هذا .

(٢) (من نوقش الحساب يوم القيامة عذب) معنى نوقش استقصي عليه . قال القاضي : وقوله : عذب، له معنيان . أحدهما أن نفس المناقشة وعرض الذنوب والتوقيف عليها هو التعذيب . لما فيه من التوبيخ . والثاني أنه مفض إلى العذاب بالنار . ويؤيده قوله في الرواية الأخرى : هلك ، مكان عذب . هذا كلام القاضي .

وهذا الثاني هو الصحيح. ومعناه أن التقصير غالب في العباد. فمن استقصي عليه ولم يسامح هلك ودخل النار. ولكن الله تعالى يعفو ويغفر ، ما دون الشرك ، لمن يشاء .

٨٠ - (...) وحدثني عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ) . حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقُشَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلَّا هَلَكَ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلَيْسَ اللهُ يَقُولُ : حِسَابًا يَسِيرًا ؟ قَالَ « ذَاكِ الْعَرْضُ . وَلَٰكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ » .

***

(...) وحدثني عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ . حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي يُونُسَ .

***

(١٩) باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى، عند الموت

٨١ - (٢٨٧٧) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثٍ ، يَقُولُ « لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللهِ الظَّنَّ[(١)] » .

***

(...) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

***

(١) (لايموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن. وفى رواية : إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل) قال العلماء : هذا تحذير من القنوط ، وحث على الرجاء عند الخاتمة . وقد سبق فى الحديث الآخر قوله سبحانه وتعالى: أنا عند ظن عبدى بى.

قال العلماء : معنى حسن الظن بالله تعالى أن يظن أنه يرحمه ويعفو عنه . قالوا : وفى حالة الصحة يكون خائفا راجيا ، ويكونان سواء. وقيل يكون الخوف أرجح . فإذا دنت أمارات الموت غلب الرجاء أو محضه. لأن مقصود الخوف الانكفاف عن المعاصى والقبائح والحرص على الإكثار من الطاعات والأعمال . وقد تعذر ذلك أو معظمه فى هذا الحال . فاستحب إحسان الظن المتضمن للافتقار إلى الله تعالى والإذعان له . ويؤيده الحديث المذكور بعده : يبعث كل عبد على ما مات عليه. ولهذه عقبه مسلم للحديث الأول . قال العلماء : معناه يبعث على الحالة التى مات عليها . ومثله الحديث الآخر بعده: ثم بعثوا على نياتهم .

٨٢ – (...) وحدثني أَبُو دَاوُدَ ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبَدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، عَارِمٌ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا وَاصِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلاثَةِ أَيَّامٍ ، يَقُولُ « لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

* * *

٨٣ – (٢٨٧٨) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَىٰ مَا مَاتَ عَلَيْهِ » .

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الأَعْمَشِ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَقُلْ : سَمِعْتُ .

* * *

٨٤ – (٢٨٧٩) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا ، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَىٰ أَعْمَالِهِمْ » .

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٢ - كتاب الفتن وأشراط الساعة

(١) باب اقتراب الفتن ، وفتح ردم يأجوج ومأجوج

١ - (٢٨٨٠) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ يَقُولُ « لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ . وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ . فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ[١] مِثْلُ هَٰذِهِ » وَعَقَدَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ عَشْرَةً[٢] .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ « نَعَمْ . إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ[٣] » .

***

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادُوا فِي الْإِسْنَادِ عَنْ سُفْيَانَ ، فَقَالُوا : عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ حَبِيبَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ[٤] .

***

(١) (يأجوج ومأجوج) غير مهموزين ومهموزان . قرئ في السبع بالوجهين . الجمهور بترك الهمز .

(٢) (وعقد سفيان بيده عشرة) هكذا وقع في رواية سفيان عن الزهري . ووقع بعده في رواية يونس عن الزهري : وحلق بإصبعه الإبهام والتي تليها . وفي حديث أبي هريرة ، بعده : وعقد وهيب بيده تسعين . فأما رواية سفيان ويونس فمتفقتان في المعنى . وأما رواية أبي هريرة فمخالفة لهما . لأن عقد التسعين أضيق من العشرة . قال القاضي : لعل حديث أبي هريرة متقدم ، فزاد قدر الفتح بعد هذا القدر . قال : أو يكون المراد التقريب بالتمثيل ، لا حقيقة التحديد .

(٣) (أنهلك وفينا الصالحون؟ قال «نعم إذا كثر الخبث») نهلك ، بكسر اللام ، على اللغة الفصيحة المشهورة ، وحكى فتحها ، وهو ضعيف أو فاسد . والخبث ، بفتح الخاء والباء . وفسره الجمهور بالفسوق والفجور . وقيل : المراد الزنى خاصة . وقيل : أولاد الزنى . والظاهر أنه المعاصي مطلقا . ومعنى الحديث أن الخبث إذا كثر فقد يحصل الهلاك العام ، وإن كان هناك صالحون .

(٤) (عن زينب بنت أم سلمة عن حبيبة عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش) هذا الإسناد اجتمع فيه أربع صحابيات : =

٢ – (...) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا فَزِعًا ، مُحْمَرًّا وَجْهُهُ ، يَقُولُ « لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ . وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ . فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَٰذِهِ » وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامِ ، وَالَّتِي تَلِيهَا .

قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ « نَعَمْ . إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ » .

***

(...) وحدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ .

***

٣ – (٢٨٨١) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَٰذِهِ » وَعَقَدَ وُهَيْبٌ بِيَدِهِ تِسْعِينَ .

***

(٢) باب الخسف بالجيش الذي يؤم البيت

٤ – (٢٨٨٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ – وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ – (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ

= زوجتان لرسول الله ﷺ وربيبتان له ، بعضهن عن بعض .

ولا يعلم حديث اجتمع فيه أربع صحابيات ، بعضهن عن بعض ، غيره

وحبيبة هذه هي بنت أم حبيبة ، أم المؤمنين بنت أبي سفيان . ولدتها من زوجها، عبد الله بن جحش، الذي كانت عنده قبل النبي ﷺ .

ابْنِ الْقِبْطِيَّةِ . قَالَ : دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ ، وَأَنَا مَعَهُمَا ، عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ[1] . فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُخْسَفُ بِهِ . وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ . فَقَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَعُوذُ عَائِذٌ بِالْبَيْتِ فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ . فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ[2] خُسِفَ بِهِمْ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَكَيْفَ بِمَنْ كَانَ كَارِهًا ؟ قَالَ « يُخْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ . وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى نِيَّتِهِ » .

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : هِيَ بَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ .

* * *

٥ – (...) حَدَّثَنَاه أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَفِي حَدِيثِهِ : قَالَ فَلَقِيتُ أَبَا جَعْفَرٍ فَقُلْتُ : إِنَّهَا إِنَّمَا قَالَتْ : بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ . فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : كَلَّا . وَاللهِ ! إِنَّهَا لَبَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ .

* * *

٦ – (٢٨٨٣) حَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ . سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللهِ بْنَ صَفْوَانَ يَقُولُ : أَخْبَرَتْنِي حَفْصَةُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ

---

(١) (أم سلمة ، أم المؤمنين) قال القاضي عياض : قال أبو الوليد الكتاني : هذا ليس بصحيح. لأن أم سلمة توفيت في خلافة معاوية ، قبل موته بسنين ، سنة تسع وخمسين . ولم تدرك ابن الزبير .

قال القاضي : قدقيل إنها توفيت أيام يزيد بن معاوية ، في أولها . فعلى هذا يستقيم ذكرها . لأن ابن الزبير نازع يزيد أول ما بلغته بيعته عند وفاة معاوية . ذكر ذلك الطبري وغيره .

وممن ذكر وفاة أم سلمة أيام يزيد ، أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب .

وقد ذكر مسلم الحديث ، بعد هذه الرواية ، من رواية حفصة ، وقال : عن أم المؤمنين ، ولم يسمها .

قال الدارقطني : هي عائشة . قال : ورواه سالم بن أبي الجعد عن حفصة أو أم سلمة . وقال : والحديث محفوظ عن أم سلمة ، وهو أيضا محفوظ عن حفصة . هذا آخر كلام القاضي .

وممن ذكر أن أم سلمة توفيت أيام يزيد بن معاوية ، أبو بكر بن أبي خيثمة .

(٢) (فإذا كانوا ببيداء من الأرض ، وفي رواية : ببيداء المدينة) قال العلماء : البيداء كل أرض ملساء لا شيء بها . وبيداء المدينة الشرف الذي قدام ذي الحليفة ، أي إلى جهة مكة .

يَقُولُ « لَيَؤُمَّنَّ هَـٰذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ[١] يَغْزُونَهُ . حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ ، يُخْسَفُ بِأَوْسَطِهِمْ . وَيُنَادِي أَوَّلُهُمْ آخِرَهُمْ . ثُمَّ يُخْسَفُ بِهِمْ . فَلَا يَبْقَىٰ إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ » .

فَقَالَ رَجُلٌ : أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنَّكَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَىٰ حَفْصَةَ . وَأَشْهَدُ عَلَىٰ حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكْذِبْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ .

***

٧ - (...) وحدّثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللهِ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أُنَيْسَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَامِرِيِّ ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ . أَخْبَرَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « سَيَعُوذُ بِهَـٰذَا الْبَيْتِ - يَعْنِي الْكَعْبَةَ - قَوْمٌ لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ[٢] وَلَا عَدَدٌ وَلَا عُدَّةٌ . يُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ . حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ » .

قَالَ يُوسُفُ : وَأَهْلُ الشَّأْمِ يَوْمَئِذٍ يَسِيرُونَ إِلَىٰ مَكَّةَ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ صَفْوَانَ : أَمَا وَاللهِ ! مَا هُوَ بِهَـٰذَا الْجَيْشِ .

قَالَ زَيْدٌ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ الْعَامِرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ بْنِ سَابِطٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْجَيْشَ الَّذِي ذَكَرَهُ عَبْدُ اللهِ ابْنُ صَفْوَانَ .

***

٨ - (٢٨٨٤) وحدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : عَبِثَ[٣] رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ . فَقَالَ « الْعَجَبُ إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَؤُمُّونَ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ . قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ . حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ » فَقُلْنَا :

---

(١) (ليؤمن هذا البيت جيش) أي يقصدونه .

(٢) (منعة) أي ليس لهم من يحميهم .

(٣) (عبث) قيل : معناه اضطرب بجسمه . وقيل : حرك أطرافه ، كمن يأخذ شيئا أو يدفعه .

يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ. قَالَ « نَعَمْ. فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ(١) وَالْمَجْبُورُ(٢) وَابْنُ السَّبِيلِ(٣). يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا(٤). وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى(٥). يَبْعَثُهُمُ اللهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ ».

***

(٣) باب نزول الفتن كمواقع القطر

٩ — (٢٨٨٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى أُطُمٍ(٦) مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ. ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ، كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ(٧) ».

***

(...) وحدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

***

١٠ — (٢٨٨٦) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنِي. وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ.

---

(١) (المستبصر) هو المستبين لذلك، القاصد له عمدا.

(٢) (والمجبور) هو المكروه. يقال: أجبرته فهو مجبر، هذه اللغة المشهوره. ويقال أيضا: جبرته فهو مجبور. حكاها الفراء وغيره. وجاء هذا الحديث على هذه اللغة.

(٣) (وابن السبيل) المراد به سالك الطريق معهم، وليس منهم.

(٤) (يهلكون مهلكا واحدا) أي يقع الهلاك، في الدنيا، على جميعهم.

(٥) (ويصدرون مصادر شتى) أي يبعثون مختلفين على قدر نياتهم. فيجازون بحسبها.

(٦) (أشرف على أطم) أشرف علا وارتفع. والأطم هو القصر والحصن. وجمعه آطام.

(٧) (كمواقع القطر) التشبيه بمواقع القطر في الكثرة والعموم. أي أنها كثيرة وتعم الناس. لا تختص بها طائفة. وهذا إشارة إلى الحروب الجارية بينهم، كوقعة الجمل وصفين والحرة ومقتل عثمان ومقتل الحسين رضي الله عنهما. وغير ذلك. وفيه معجزة ظاهرة له ﷺ.

حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « سَتَكُونُ فِتَنٌ ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ [1] ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي . مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ [2] . وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً [3] فَلْيَعُذْ بِهِ [4] » .

***

١١ – (...) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الأَسْوَدِ ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَٰذَا . إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ « مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ ، مَنْ فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ » .

***

١٢ – (...) حدثني إِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ . وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ . وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي . فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَسْتَعِذْ » .

***

١٣ – (٢٨٨٧) حدثني أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَّامُ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ إِلَىٰ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، وَهُوَ فِي أَرْضِهِ . فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا : هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثًا ؟ قَالَ : نَعَمْ . سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) (القاعد فيها خير من القائم الخ) معناه بيان عظيم خطرها، والحث على تجنبها والهرب منها ومن التشبث فى شىء . وإن شرها وفتنتها يكون على حسب التعلق بها .

(٢) (من تشرف لها تستشرفه) أما تشرف فروى على وجهين مشهورين : أحدهما بالتاء والشين والراء . والثانى يُشْرِفُ ، وهو من الإشراف للشىء ، وهو الانتصاب والتطلع إليه والتعرض له . ومعنى تستشرفه تقلبه وتصرعه . وقيل : هو من الإشراف ، بمعنى الإشفاء على الهلاك ، ومنه : أشفى المريض على الموت وأشرف .

(٣) (ملجأ) أى عاصما وموضعا يلتجىء إليه ويعتزل فيه .

(٤) (فليعُذْ به) أى فليعتزل فيه .

« إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتَنٌ . أَلَا ثُمَّ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي فِيهَا . وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا . أَلَا ، فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ . وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ . وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ » قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ ؟ قَالَ « يَعْمِدُ إِلَىٰ سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَىٰ حَدِّهِ بِحَجَرٍ [١] . ثُمَّ لِيَنْجُ إِنِ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ . اللَّهُمَّ ! هَلْ بَلَّغْتُ ؟ اللَّهُمَّ ! هَلْ بَلَّغْتُ ؟ اللَّهُمَّ ! هَلْ بَلَّغْتُ ؟ » قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ أُكْرِهْتُ حَتَّىٰ يُنْطَلَقَ بِي إِلَىٰ أَحَدِ الصَّفَّيْنِ ، أَوْ إِحْدَى الْفِئَتَيْنِ ، فَضَرَبَنِي رَجُلٌ بِسَيْفِهِ ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي ؟ قَالَ « يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِكَ [٢] . وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَّامِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . حَدِيثُ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادٍ إِلَىٰ آخِرِهِ . وَانْتَهَىٰ حَدِيثُ وَكِيعٍ عِنْدَ قَوْلِهِ « إِنِ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

* * *

(٤) باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما

١٤ — (٢٨٨٨) حدثني أَبُو كَامِلٍ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ . قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هَٰذَا الرَّجُلَ . فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ ؟ يَا أَحْنَفُ ! قَالَ قُلْتُ : أُرِيدُ نَصْرَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ . يَعْنِي عَلِيًّا . قَالَ فَقَالَ لِي : يَا أَحْنَفُ ! ارْجِعْ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا [٣] ، فَالْقَاتِلُ

(١) (يعمد إلى سيفه فيدق على حده بحجر) قيل : المراد كسر السيف حقيقة ، على ظاهر الحديث ؛ ليسد على نفسه باب هذا القتال . وقيل : هو مجاز . والمراد به ترك القتال . والأول أصح .

(٢) (يبوء بإثمه وإثمك) معنى يبوء بإثمه ، يلزمه ويرجع به ويتحمله . أي يبوء الذي أكرهك ، بإثمه في إكراهك وفي دخوله في الفتنة ، وبإثمك في قتلك غيره .

(٣) (إذا تواجه المسلمان بسيفيهما) معنى تواجها . ضرب كل واحد وجه صاحبه ، أي ذاته وجملته . وأما كون القاتل والمقتول في النار ، فمحمول على من لا تأويل له . ويكون قتالهما عصبية ونحوها . ثم كونه في النار معناه مستحق لها . وقد يجازى بذلك ، وقد يعفو الله تعالى عنه .

وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » قَالَ فَقُلْتُ، أَوْقِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَـٰذَا الْقَاتِلُ . فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ ؟ قَالَ « إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ » .

* * *

١٥ – (...) وحدثناه أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ وَالْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » .

* * *

(...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ كِتَابِهِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ عَنْ حَمَّادٍ . إِلَىٰ آخِرِهِ .

* * *

١٦ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ[١] . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا الْمُسْلِمَانِ ، حَمَلَ أَحَدُهُمَا عَلَىٰ أَخِيهِ السِّلَاحَ ، فَهُمَا عَلَىٰ جُرُفِ جَهَنَّمَ[٢] . فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ، دَخَلَاهَا جَمِيعًا » .

* * *

١٧ – (١٥٧) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَقْتَتِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ[٣] . وَتَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ . وَدَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ » .

* * *

(١) (حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني ، وقال : لم يرفعه الثوري عن منصور . وهذا الاستدراك غير مقبول ، فإن شعبة إمام حافظ ، فزيادته الرفع مقبولة .

(٢) (فهما على جرف جهنم) هكذا هو في معظم النسخ : جرف . وفي بعضها : حرف . وهما متقاربان . ومعناه على طرفها ، قريب من السقوط فيها .

(٣) (حتى تقتتل فئتان عظيمتان) هذا من المعجزات . وقد جرى هذا في العصر الأول .

١٨ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَكْثُرَ الْهَرْجُ » قَالُوا : وَمَا الْهَرْجُ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « الْقَتْلُ . الْقَتْلُ » .

* * *

(٥) باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض

١٩ – (٢٨٨٩) حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنَّ اللهَ زَوَى[١] لِي الْأَرْضَ . فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا . وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا . وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ[٢] . وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ . وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ . فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ[٣] . وَإِنَّ رَبِّي قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ . وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ[٤] . وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ . يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ . وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا ـ أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا ـ حَتَّىٰ يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا ، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا » .

* * *

(...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ زَوَىٰ لِيَ الْأَرْضَ . حَتَّىٰ رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا

(١) (زوى) معناه جمع .

(٢) (الكنزين الأحمر والأبيض) المراد بالكنزين الذهب والفضة . والمراد كنزا كسرى وقيصر ، ملكى العراق والشام .

(٣) (فيستبيح بيضتهم) أى جماعتهم وأصلهم . والبيضة ، أيضا ، العز والملك .

(٤) (أن لا أهلكهم بسنة عامة) أى لا أهلكهم بقحط يعمهم . بل إن وقع قحط فيكون فى ناحية يسيرة ، بالنسبة إلى باقى بلاد الإسلام .

وَمَغَارِبَهَا . وَأَعْطَانِي الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ » . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ .

* * *

٢٠ – (٢٨٩٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ . حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ ، دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ . وَصَلَّيْنَا مَعَهُ . وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا . ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا . فَقَالَ ﷺ « سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا . فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً . سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا . وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا . وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا » .

* * *

٢١ – (..) وحدثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ . أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَمَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ .

* * *

(٦) باب إخبار النبيّ صلى الله عليه وسلم فيما يكون إلى قيام الساعة

٢٢ – (٢٨٩١) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ كَانَ يَقُولُ : قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ : وَاللهِ ! إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسِ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ ، فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ . وَمَا بِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَسَرَّ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئًا ، لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي . وَلَكِنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ ، وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَهُوَ يَعُدُّ الْفِتَنَ « مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكَدْنَ يَذَرْنَ شَيْئًا . وَمِنْهُنَّ فِتَنٌ كَرِيَاحِ الصَّيْفِ . مِنْهَا صِغَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ » .

قَالَ حُذَيْفَةُ : فَذَهَبَ أُولَئِكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي .

* * *

٢٣ – (...) وحدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامًا. مَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَٰلِكَ إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ، إِلَّا حَدَّثَ بِهِ. حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ. قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِي هَٰؤُلَاءِ. وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ نَسِيتُهُ فَأَرَاهُ فَأَذْكُرُهُ. كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ. ثُمَّ إِذَا رَآهُ عَرَفَهُ.

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، إِلَىٰ قَوْلِهِ: وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

* * *

٢٤ – (..) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنُ نَافِعٍ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُذَيْفَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَىٰ أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ. فَمَا مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا قَدْ سَأَلْتُهُ. إِلَّا أَنِّي لَمْ أَسْأَلْهُ: مَا يُخْرِجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ؟

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

* * *

٢٥ – (٢٨٩٢) وحدثني يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ. قَالَ حَجَّاجٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. أَخْبَرَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ. أَخْبَرَنَا عِلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ. حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ (يَعْنِي عَمْرَو بْنَ أَخْطَبَ) قَالَ: صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْفَجْرَ. وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَخَطَبَنَا حَتَّىٰ حَضَرَتِ الظُّهْرُ. فَنَزَلَ فَصَلَّىٰ. ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ. فَخَطَبَنَا حَتَّىٰ حَضَرَتِ الْعَصْرُ. ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّىٰ. ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ. فَخَطَبَنَا حَتَّىٰ غَرَبَتِ الشَّمْسُ. فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ. فَأَعْلَمُنَا أَحْفَظُنَا.

* * *

(٧) باب فى الفتنة التى تموج كموج البحر

٢٦ — (١٤٤) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، أَبُو كُرَيْبٍ. جَمِيعًا عَنْ أَبِى مُعَاوِيَةَ. قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ[1]. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ. فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِى الْفِتْنَةِ كَمَا قَالَ؟ قَالَ فَقُلْتُ: أَنَا. قَالَ: إِنَّكَ لَجَرِىءٌ. وَكَيْفَ قَالَ؟ قَالَ قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِى أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، يُكَفِّرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْىُ عَنِ الْمُنْكَرِ». فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هَٰذَا أُرِيدُ. إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِى تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ. قَالَ فَقُلْتُ: مَالَكَ وَلَهَا؟ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا. قَالَ: أَفَيُكْسَرُ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ قُلْتُ: لَا. بَلْ يُكْسَرُ. قَالَ: ذَٰلِكَ أَحْرَىٰ أَنْ لَا يُغْلَقَ أَبَدًا.

قَالَ فَقُلْنَا لِحُذَيْفَةَ: هَلْ كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مَنِ الْبَابُ؟ قَالَ: نَعَمْ. كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدٍ اللَّيْلَةَ. إِنِّى حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ.

قَالَ فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ: مَنِ الْبَابُ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ. فَسَأَلَهُ. فَقَالَ: عُمَرُ.

* * *

٢٧ — (...) وحدّثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِى شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى عُمَرَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَىٰ. كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِى مُعَاوِيَةَ. وَفِى حَدِيثِ عِيسَىٰ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ.

* * *

(...) وحدّثنا ابْنُ أَبِى عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِى رَاشِدٍ؛ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِى وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنِ الْفِتْنَةِ؟ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

* * *

(١) (عن حذيفة) هذا الحديث سبق شرحه فى كتاب الإيمان: ١ / ٢٣١.

٢٨ – (٢٨٩٣) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ جُنْدُبٌ : جِئْتُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ[1] . فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ . فَقُلْتُ: لَيُهَرَاقَنَّ الْيَوْمَ هَهُنَا دِمَاءٌ . فَقَالَ ذَاكَ الرَّجُلُ : كَلَّا . وَاللهِ ! قُلْتُ : بَلَى . وَاللهِ ! قَالَ : كَلَّا . وَاللهِ ! قُلْتُ : بَلَى . وَاللهِ ! قَالَ : كَلَّا . وَاللهِ ! إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدَّثَنِيهِ . قُلْتُ : بِئْسَ الْجَلِيسُ لِي أَنْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ . تَسْمَعُنِي أُخَالِفُكَ[2] وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَا تَنْهَانِي ؟ ثُمَّ قُلْتُ : مَا هَذَا الْغَضَبُ ؟ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ . فَإِذَا الرَّجُلُ حُذَيْفَةُ .

***

(٨) باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب

٢٩ – (٢٨٩٤) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ[3] الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ . يَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ . فَيُقْتَلُ ، مِنْ كُلِّ مِائَةٍ ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ . وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ : لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو » .

***

(...) وحدثني أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَزَادَ : فَقَالَ أَبِي : إِنْ رَأَيْتَهُ فَلَا تَقْرَبَنَّهُ .

***

٣٠ – (...) حدثنا أَبُو مَسْعُودٍ ، سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ،

(١) (الجرعة) بفتح الجيم وبفتح الراء وإسكانها. والفتح أشهر وأجود. وهي موضع بقرب الكوفة على طريق الحيرة. ويوم الجرعة يوم خرج فيه أهل الكوفة يتلقون واليا ولاه عليهم عثمان. فردوه وسألوا عثمان أن يولي عليهم أباموسى الأشعري، فولاه .

(٢) (أخالفك) وقع في جميع نسخ بلادنا المعتمدة : أخالفك . قال القاضي : ورواية شيوخنا كافة : أحالفك . من الحلف الذي هو اليمين . قال : ورواه بعضهم بالمعجمة . وكلاهما صحيح . قال : لكن المهملة أظهر ، لتكرر الأيمان بينهما .

(٣) (يحسر) أي ينكشف ، لذهاب مائه .

عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ . فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا » .

* * *

٣١ – (...) حدثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ . فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا » .

* * *

٣٢ – (٢٨٩٥) حدثنا أَبُو كَامِلٍ ، فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ . قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا مَعَ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ. فَقَالَ: لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقُهُمْ[1] فِي طَلَبِ الدُّنْيَا . قُلْتُ : أَجَلْ . قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ . فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ . فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ : لَئِنْ تَرَكْنَا النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لَيُذْهَبَنَّ بِهِ كُلِّهِ . قَالَ فَيَقْتَتِلُونَ عَلَيْهِ . فَيُقْتَلُ، مِنْ كُلِّ مِائَةٍ ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ » .

قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ وَقَفْتُ أَنَا وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ فِي ظِلِّ أُجُمِ[2] حَسَّانَ .

* * *

٣٣ – (٢٨٩٦) حدثنا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، مَوْلَى خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنَعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا[3] . وَمَنَعَتِ الشَّأْمُ مُدْيَهَا[4] وَدِينَارَهَا .

(١) (مختلفة أعناقهم) قال العلماء : المراد بالأعناق ، هنا ، الرؤساء والكبراء . وقيل : الجماعات . قال القاضي: وقد يكون المراد بالأعناق نفسها ، وعبر بها عن أصحابها . لاسيما وهى التى بها التطلع والتشوف للأشياء .

(٢) (أجم) هو الحصن . وجمعه آجام . كأطم وآطام ، فى الوزن والمعنى .

(٣) (وقفيزها) القفيز مكيال معروف لأهل العراق . قال الأزهرى : هو ثمانية مكاكيك . والمكوك صاع ونصف وهو خمس كيلجات .

(٤) (مديها) على وزن قفل ، مكيال معروف لأهل الشام . قال العلماء : يسع خمس عشر مكوكا .

وَمَنَعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَّهَا[١] وَدِينَارَهَا. وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ. وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ. وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ » . شَهِدَ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ .

***

(٩) باب فى فتح قسطنطينية ، وخروج الدجال ، ونزول عيسى ابن مريم

٣٤ – (٢٨٩٧) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ ، أَوْ بِدَابِقَ[٢] . فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ . مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ . فَإِذَا تَصَافُّوا قَالَتِ الرُّومُ : خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبَوْا[٣] مِنَّا نُقَاتِلْهُمْ . فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ : لَا . وَاللهِ ! لَا نُخَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا . فَيُقَاتِلُونَهُمْ . فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ لَا يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا[٤] . وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ ، أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللهِ . وَيَفْتَتِحُ الثُّلُثُ . لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا . فَيَفْتَتِحُونَ قُسْطُنْطِينِيَّةَ . فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْغَنَائِمَ ، قَدْ عَلَّقُوا سُيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ : إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِيكُمْ . فَيَخْرُجُونَ . وَذَٰلِكَ بَاطِلٌ . فَإِذَا جَاؤُا الشَّأْمَ خَرَجَ . فَبَيْنَمَا هُمْ يُعِدُّونَ لِلْقِتَالِ ، يُسَوُّونَ الصُّفُوفَ ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ . فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ (ﷺ) . فَأَمَّهُمْ . فَإِذَا رَآهُ عَدُوُّ اللهِ ، ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ . فَلَوْ تَرَكَهُ لَانْذَابَ حَتَّىٰ يَهْلِكَ . وَلَٰكِنْ يَقْتُلُهُ اللهُ بِيَدِهِ . فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ » .

***

---

(١) (إردبها) مكيال معروف لأهل مصر . قال الأزهرى وآخرون : يسع أربعة وعشرين صاعا .

(٢) (بالأعماق أو بدابق) موضعان بالشام ، بقرب حلب .

(٣) (سبوا) روى سبوا على وجهين : فتح السين والباء وضمهما . قال القاضى فى المشارق: الضم رواية الأكثرين . قال : وهو الصواب . قلت : كلاهما صواب لأنهم سُبُوا أولا ثم سَبَوا الكفار .

(٤) (لا يتوب الله عليهم أبدا) أى لا يلهمهم التوبة .

(١٠) باب تقوم الساعة والروم أكثر الناس

٣٥ – (٢٨٩٨) حدثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ ابْنُ سَعْدٍ. حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُلَيٍّ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ الْقُرَشِيُّ، عِنْدَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ». فَقَالَ لَهُ عَمْرٌو: أَبْصِرْ مَا تَقُولُ. قَالَ: أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَ: لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ، إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالًا أَرْبَعًا: إِنَّهُمْ لَأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ. وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ. وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ. وَخَيْرُهُمْ لِمِسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ. وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ: وَأَمْنَعُهُمْ مِنْ ظُلْمِ الْمُلُوكِ.

***

٣٦ – (...) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ؛ أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ الْقُرَشِيَّ[1] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ» قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تُذْكَرُ عَنْكَ أَنَّكَ تَقُولُهَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ: قُلْتُ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. قَالَ فَقَالَ عَمْرٌو: لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ، إِنَّهُمْ لَأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ. وَأَجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ[2]. وَخَيْرُ النَّاسِ لِمَسَاكِينِهِمْ وَضُعَفَائِهِمْ.

***

(١) (أن المستورد القرشيّ) هذا الحديث مما استدركه الدارقطنيّ على مسلم. وقال: عبد الكريم لم يدرك المستورد. فالحديث مرسل. قلت: لااستدراك على مسلم فى هذا. لأنه ذكر الحديث بحروفه فى الطريق الأول من رواية عُلَيّ بن رباح عن أبيه عن المستورد، متصلا. وإنما ذكر الثانى متابعة. وقد سبق أنه يحتمل فى المتابعة ما لا يحتمل فى الأصول. وقد سبق أيضا أن مذهب الشافعيّ والمحققين أن الحديث المرسل، إذا روى من جهة أخرى متصلا، احتج به وكان صحيحا.

(٢) (وأجبر الناس عند مصيبة) هكذا فى معظم الأصول: وأجبر، بالجيم. وكذا نقله القاضى عن رواية الجمهور. وفى رواية بعضهم: وأصبر، بالصاد. قال القاضى: والأول أولى لمطابقة الرواية الأخرى: وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة. وهذا بمعنى أجبر. وفى بعض النسخ: أخبر، بالخاء المعجمة، ولعل معناه أخبرهم بملاجها والخروج منها.

(١١) باب إقبال الروم فى كثرة القتل عند خروج الدجال

٣٧ – (٢٨٩٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ). حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ. فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجِّيرَى[١] إِلَّا: يَا عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مَسْعُودٍ! جَاءَتِ السَّاعَةُ. قَالَ فَقَعَدَ وَكَانَ مُتَّكِئًا. فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ، حَتَّى لَا يُقْسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ. ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هٰكَذَا (وَنَحَّاهَا نَحْوَ الشَّأْمِ) فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ[٢] وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ. قُلْتُ: الرُّومَ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ. وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمُ الْقِتَالِ رَدَّةٌ شَدِيدَةٌ[٣]. فَيَشْتَرِطُ[٤] الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً[٥] لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً. فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ. فَيَفِيءُ[٦] هٰؤُلَاءِ وَهٰؤُلَاءِ. كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ. وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ. ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ. لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً. فَيَقْتَتِلُونَ. حَتَّى يَحْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ. فَيَفِيءُ هٰؤُلَاءِ وَهٰؤُلَاءِ. كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ. وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ. ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ. لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً. فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يُمْسُوا. فَيَفِيءُ هٰؤُلَاءِ وَهٰؤُلَاءِ. كُلٌّ غَيْرُ غَالِبٍ. وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ. فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الرَّابِعِ، نَهَدَ[٧] إِلَيْهِمْ بَقِيَّةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ. فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ[٨]. فَيَقْتَتِلُونَ مَقْتَلَةً - إِمَّا قَالَ لَا يُرَى مِثْلُهَا، وَإِمَّا قَالَ لَمْ يُرَ

---

(١) (ليس له هجيرى) أى شأنه ودأبه ذلك. والهجيرى بمعنى الهجير.

(٢) (لأهل الإسلام) أى لقتالهم.

(٣) (ردة شديدة) أى عطفة قوية.

(٤) (فيشترط) ضبطوه بوجهين: أحدها فيشترط، والثانى فيتشرط.

(٥) (شرطة) طائفة من الجيش تقدم للقتال.

(٦) (فيفئ) أى يرجع.

(٧) (نهد) أى نهض وتقدم.

(٨) (فيجعل الله الدبرة عليهم) أى الهزيمة. ورواه بعض رواة مسلم: الدائرة، وهو بمعنى الدبرة. وقال الأزهرى: الدائرة هم الدولة تدور على الأعداء. وقيل: هى الحادثة.

مِثْلَهَا - حَتَّىٰ إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَبَاتِهِمْ(١)، فَمَا يُخَلِّفُهُمْ(٢) حَتَّىٰ يَخِرَّ مَيْتًا. فَيَتَعَادُّ بَنُو الْأَبِ(٣)، كَانُوا مِائَةً. فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ. فَبِأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيُّ مِيرَاثٍ يُقَاسَمُ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَٰلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِبَأْسٍ، هُوَ أَكْبَرُ(٤) مِنْ ذَٰلِكَ. فَجَاءَهُمُ الصَّرِيخُ؛ إِنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذَرَارِيِّهِمْ. فَيَرْفُضُونَ(٥) مَا فِي أَيْدِيهِمْ. وَيُقْبِلُونَ. فَيَبْعَثُونَ عَشَرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةً. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَأَلْوَانَ خُيُولِهِمْ. هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ. أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ».

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ.

***

(...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَهَبَّتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. وَحَدِيثُ ابْنِ عُلَيَّةَ أَتَمُّ وَأَشْبَعُ.

***

(...) وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةِ). حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ (يَعْنِي ابْنَ هِلَالٍ) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ. وَالْبَيْتُ مَلْآنُ. قَالَ فَهَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكُوفَةِ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ.

***

---

(١) (بجنباتهم) أى نواحيهم. وحكى القاضى عن بعض رواتهم: بجثمانهم، أى شخوصهم.

(٢) (فما يخلفهم) أى يجاوزهم. وحكى القاضى عن بعض رواتهم: فما يلحقهم، أى يلحق آخرهم.

(٣) (فيتعاد بنو الأب) فى النهاية: أى يعدّ بعضهم بعضا.

(٤) (إذا سمعوا ببأس هو أكبر) هكذا هو فى نسخ بلادنا: ببأس هو أكبر. وكذا حكاه القاضى عن محققى رواتهم. وعن بعضهم: بناس أكثر. قالوا: والصواب الأول.

(٥) (فيرفضون) قال ابن فارس: الراء والفاء والضاد أصل واحد، وهو الترك.

(١٢) باب ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال

٣٨ – (٢٩٠٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ. قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ. عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ. فَوَافَقُوهُ عِنْدَ أَكَمَةٍ. فَإِنَّهُمْ لَقِيَامٌ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَاعِدٌ. قَالَ فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: ائْتِهِمْ فَقُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ. لَا يَغْتَالُونَهُ[(١)]. قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: لَعَلَّهُ نَجِيٌّ مَعَهُمْ[(٢)]. فَأَتَيْتُهُمْ فَقُمْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ. قَالَ فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ. أَعُدُّهُنَّ فِي يَدِي. قَالَ «تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهَا اللهُ. ثُمَّ فَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللهُ. ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ، فَيَفْتَحُهَا اللهُ. ثُمَّ تَغْزُونَ الدَّجَّالَ، فَيَفْتَحُهُ اللهُ».

قَالَ فَقَالَ نَافِعٌ: يَا جَابِرُ! لَا نَرَى الدَّجَّالَ يَخْرُجُ حَتَّى تُفْتَحَ الرُّومُ.

***

(١٣) باب في الآيات التي تكون قبل الساعة

٣٩ – (٢٩٠١) حدثنا أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ[(٣)]، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ قَالَ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ. فَقَالَ «مَا تَذَاكَرُونَ؟» قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ. قَالَ «إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ».

---

(١) (لا يغتالونه) أي يقتلونه غيلة. وهي القتل في غفلة وخفاء وخديعة.

(٢) (نجيّ معهم) أي يناجيهم. ومعناه يحدثهم سرا.

(٣) (عن فرات القزاز عن أبي الطفيل) هذا الإسناد مما استدركه الدارقطنيّ. وقال: ولم يرفعه غير فرات عن أبي الطفيل من وجه صحيح. قال: ورواه عبد العزيز بن رفيع وعبد الملك بن ميسرة موقوفا. هذا كلام الدارقطنيّ. وقد ذكر مسلم رواية ابن رفيع موقوفة كما قال. ولا يقدح هذا في الحديث. فإن عبد العزيز بن رفيع ثقة حافظ متفق على توثيقه. فزيادته مقبولة.

فَذَكَرَ الدُّخَانَ[١] ، وَالدَّجَّالَ ، وَالدَّابَّةَ[٢] ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ . وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ : خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ . وَآخِرُ ذَٰلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَىٰ مَحْشَرِهِمْ[٣] .

* * *

٤٠ - (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ ، حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ أَسْفَلَ مِنْهُ . فَاطَّلَعَ إِلَيْنَا فَقَالَ « مَا تَذْكُرُونَ ؟ » قُلْنَا : السَّاعَةَ . قَالَ « إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّىٰ تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ : خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ ، وَخَسْفٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَالدُّخَانُ ، وَالدَّجَّالُ ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ ، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قُعْرَةِ عَدَنٍ[٣] تَرْحَلُ النَّاسَ[٤] » .

قَالَ شُعْبَةُ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ ، مِثْلَ ذَٰلِكَ . لَا يَذْكُرُ النَّبِيَّ ﷺ . وَقَالَ أَحَدُهُمَا ، فِي الْعَاشِرَةِ : نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ . وَقَالَ الْآخَرُ : وَرِيحٌ تُلْقِي النَّاسَ فِي الْبَحْرِ .

* * *

(١) (فذكر الدخان) هذا الحديث يؤيد قول من قال : إن الدخان دخان يأخذ بأنفاس الكفار ويأخذ المؤمن منه كهيئة الزكام . وأنه لم يأت بعد . وإنما يكون قريبا من قيام الساعة . وقد سبق في ٥٠ / ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ قول من قال هذا وإنكار ابن مسعود عليه . وإنه قال : إنما هو عبارة عما نال قريشا من القحط حتى كانوا يرون بينهم وبين السماء كهيئة الدخان . وقد وافق ابن مسعود جماعة . وقال بالقول الآخر حذيفة وابن عمر والحسن . ورواه حذيفة عن النبي ﷺ . وأنه يمكث في الأرض أربعين يوما . ويحتمل أنهما دخانان ، للجمع بين هذه الآثار .

(٢) (والدابة) هي المذكورة في قوله تعالى : وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم . قال المفسرون : هي دابة عظيمة تخرج من صدع في الصفا . وعن ابن عمرو بن العاص ؛ أنها الجساسة المذكورة في حديث الدجال .

(٣) (وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم . وفي رواية : تخرج من قعرة عدن) هكذا هو في الأصول ومعناه من أقصى قعر أرض عدن .. وعدن مدينة معروفة مشهورة باليمن .

(٤) (ترحل الناس) هكذا ضبطناه . وهكذا ضبطه الجمهور . وكذا نقله القاضي عن روايتهم . ومعناه تأخذهم بالرحيل وتزعجهم

٤١ – (...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي غُرْفَةٍ . وَنَحْنُ تَحْتَهَا نَتَحَدَّثُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . بِمِثْلِهِ .

قَالَ شُعْبَةُ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ : تَنْزِلُ مَعَهُمْ إِذَا نَزَلُوا . وَتَقِيلُ مَعَهُمْ[1] حَيْثُ قَالُوا .

قَالَ شُعْبَةُ : وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ . وَلَمْ يَرْفَعْهُ . قَالَ : أَحَدُ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ: نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ . وَقَالَ الآخَرُ : رِيحٌ تُلْقِيهِمْ فِي الْبَحْرِ .

* * *

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعِجْلِيُّ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ : كُنَّا نَتَحَدَّثُ . فَأَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ .

وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ . بِنَحْوِهِ . قَالَ : وَالْعَاشِرَةُ نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ .

قَالَ شُعْبَةُ : وَلَمْ يَرْفَعْهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ .

* * *

(١٤) باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز

٤٢ – (٢٩٠٢) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ ابْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ :

(١) (وتقيل معهم) من القيلولة .

أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ، تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى[١] » .

***

(١٥) باب في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة

٤٣ — (٢٩٠٣) حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَبْلُغُ الْمَسَاكِنُ إِهَابَ أَوْ يَهَابَ »[٢] .

قَالَ زُهَيْرٌ : قُلْتُ لِسُهَيْلٍ : فَكَمْ ذَٰلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ ؟ قَالَ : كَذَا وَكَذَا مِيلًا .

***

٤٤ — (٢٩٠٤) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَتِ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا[٣] . وَلَٰكِنِ السَّنَةُ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا ، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا » .

***

(١٦) باب الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان

٤٥ — (٢٩٠٥) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ « أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هٰهُنَا . أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هٰهُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ[٤] » .

***

(١) (تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببُصرى) هكذا الرواية : تضيء أعناقَ . بنصب أعناق، وهومفعول تضيء . يقال : أضاءت النارُ وأضاءت غيرَها . وبُصرى مدينة معروفة بالشام . وهي مدينة حوران . بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل .

(٢) (إهاب أو يهاب) اسم موضع بقرب المدينة . يعني أن المدينة تتوسع جدا حتى تصل مساكنها إلى ذلك الموضع .

(٣) (ليست السنة بأن لا تمطروا) المراد بالسنة ، هنا ، القحط . ومنه قوله تعالى : ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين.

(٤) (من حيث يطلع قرن الشيطان) انظر الحديث (٥١) في : ١ / ٨١ .

٤٦ – (...) وحدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ القَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ. كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ. قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ. حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ عِنْدَ بَابِ حَفْصَةَ، فَقَالَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ «الْفِتْنَةُ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

وَقَالَ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ بَابِ عَائِشَةَ.

* * *

٤٧ – (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ «هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا. هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا. هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا. مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ».

* * *

٤٨ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ بَيْتِ عَائِشَةَ فَقَالَ «رَأْسُ الْكُفْرِ مِنْ هَهُنَا، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» يَعْنِي الْمَشْرِقَ.

* * *

٤٩ – (...) وحدثنا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ). أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يُشِيرُ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ وَيَقُولُ «هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا. هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا» ثَلَاثًا «حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ».

* * *

٥٠ – (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ). قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ! مَا أَسْأَلَكُمْ عَنِ الصَّغِيرَةِ، وَأَرْكَبَكُمْ لِلْكَبِيرَةِ! سَمِعْتُ أَبِي، عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ الْفِتْنَةَ تَجِيءُ مِنْ هَهُنَا» وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ «مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ» وَأَنْتُمْ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَى الَّذِي قَتَلَ، مِنْ

آلِ فِرْعَوْنَ، خَطَأً فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ : وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا [٢٠/طه/٤٠].
قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ سَالِمٍ : لَمْ يَقُلْ : سَمِعْتُ.

***

(١٧) باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة

٥١ – (٢٩٠٦) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ[١] . حَوْلَ ذِي الْخَلَصَةِ[٢] ».
وَكَانَتْ صَنَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، بِتَبَالَةَ[٣] .

***

٥٢ – (٢٩٠٧) حدثنا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَأَبُو مَعْنٍ، زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ). قَالَا : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ[٤] حَتَّىٰ تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّىٰ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ! إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللهُ : هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ [٩/التوبة/٣٣] و [٦١/الصف/٩] أَنَّ ذَٰلِكَ تَامًّا. قَالَ « إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَٰلِكَ مَا شَاءَ اللهُ . ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً . فَتَوَفَّىٰ[٥] كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ. فَيَبْقَىٰ مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ . فَيَرْجِعُونَ إِلَىٰ دِينِ آبَائِهِمْ ».

***

(١) (تضطرب أليات نساء دوس) الأليات معناها الأعجاز. جمع ألية كجفنة وجفنات. والمراد يضطربن من الطواف حول ذي الخلصة . أي يكفرون ويرجعون إلى عبادة الأصنام وتعظيمها . ودوس قبيلة من اليمن .

(٢) (حول ذي الخلصة) هو بيت صنم ببلاد دوس.

(٣) (بتبالة) تبالة موضع باليمن . وليست تبالة التي يضرب بها المثل ، ويقال : أهون على الحجاج من تبالة . لأن تلك بالطائف .

(٤) (لا يذهب الليل والنهار) أي لا ينقطع الزمان ، ولا تأتي القيامة .

(٥) (فتوفى) أصله تتوفى . حذفت إحدى التاءين . أي تأخذ الأنفس وافية تامة .

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ (وَهُوَ الْحَنَفِيُّ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

(١٨) باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل، فيتمنى أن يكون مكان الميت، من البلاء

٥٣ – (١٥٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ : يَالَيْتَنِي مَكَانَهُ » .

* * *

٥٤ – (...) حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرِّفَاعِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ) . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّىٰ يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ ، وَيَقُولُ : يَالَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَٰذَا الْقَبْرِ . وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ »[1] .

* * *

٥٥ – (٢٩٠٨) وحدثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ[2] (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ . وَلَا يَدْرِي الْمَقْتُولُ عَلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ » .

* * *

٥٦ – (...) وحدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي

(١) أي إن الحامل له على التمني ليس الدين ، بل البلاء وكثرة المحن والفتن وسائر الضراء .

(٢) (حدثنا مروان عن يزيد . وفي الرواية الثانية: حدثنا محمد بن فضيل . ثم قال مسلم : وفي رواية ابن أبان) هكذا هو في النسخ. ويزيد بن كيسان هو أبو إسماعيل . وفي الكلام تقديم وتأخير . ومراده: وفي رواية ابن أبان قال عن أبي إسماعيل هو يزيد بن كيسان . وظاهر اللفظ يوهم أن يزيد بن كيسان يرويه عن أبي إسماعيل . وهذا غلط . بل يزيد بن كيسان هو أبو إسماعيل . ووقع في بعض النسخ : عن يزيد بن كيسان ، يعني أبا إسماعيل . وهذا يوضح التأويل الذي ذكرناه .

بِيَدِهِ! لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّىٰ يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ، لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيمَ قَتَلَ. وَلَا الْمَقْتُولُ فِيمَ قُتِلَ» فَقِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ ذَٰلِكَ؟ قَالَ «الْهَرْجُ. الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ».

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ قَالَ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ. لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْلَمِيَّ.

* * *

٥٧ – (٢٩٠٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ). قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ[1] مِنَ الْحَبَشَةِ».

* * *

٥٨ – (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ».

* * *

٥٩ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ يُخَرِّبُ بَيْتَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

* * *

٦٠ – (٢٩١٠) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ».

* * *

٦١ – (٢٩١١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

---

(١) (ذو السويقتين) هما تصغير ساق الإنسان. قال القاضي: صغرهما لرقتهما. وهي صفة سوق السودان غالبا.

قَالَ « لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي ، حَتَّىٰ يَمْلِكَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْجَهْجَاهُ » .

قَالَ مُسْلِمٌ : هُمْ أَرْبَعَةُ إِخْوَةٍ : شَرِيكٌ ، وَعُبَيْدُ اللهِ ، وَعُمَيْرٌ ، وَعَبْدُ الْكَبِيرِ . بَنُو عَبْدِ الْمَجِيدِ .

* * *

٦٢ – (٢٩١٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ(١) . وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ » .

* * *

٦٣ – (...) وحدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلَكُمْ أُمَّةٌ يَنْتَعِلُونَ الشَّعَرَ . وُجُوهُهُمْ مِثْلُ الْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ » .

* * *

٦٤ – (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ . وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارَ الْأَعْيُنِ، ذُلْفَ الْآنُفِ(٢) » .

* * *

٦٥ – (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التُّرْكَ ، قَوْمًا وُجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ . يَلْبَسُونَ الشَّعَرَ، وَيَمْشُونَ فِي الشَّعَرِ(٣) » .

* * *

(١) (المجانّ المطرقة) المجانّ جمع مجنّ ، وهو الترس . والمطرقة ، بإسكان الطاء وتخفيف الراء ، من أطرق. هذا هو الفصيح المشهور فى الرواية وفى كتب اللغة والغريب . وحكى فتح الطاء وتشديد الراء ، من طرّق، والمعروف الأول .

قال العلماء : هى التى ألبست العقب وأطرقت به طاقة فوق طاقة . قالوا : ومعناه تشبيه وجوه الترك فى عرضها وتلوّن وجناتها بالترسة المطرقة .

(٢) (ذلف الآنف) جمع أذلف ، كأحمر وحمر. ومعناه فطس الأنوف ، قصارها مع انبطاح . وقيل : هو غلظ فى أرنبة الأنف . وقيل : تطامن فيها . وكله متقارب .

(٣) (يلبسون الشعر ويمشون فى الشعر) معناه ينتعلون الشعر . كما صرح به فى الرواية الأخرى : نعالهم الشعر .

٦٦ – (..) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «تُقَاتِلُونَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعَرُ. كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ . حُمْرُ الْوُجُوهِ[١]، صِغَارُ الأَعْيُنِ » .

* * *

٦٧ – (٢٩١٣) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالاَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ فَقَالَ : يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ[٢] أَنْ لاَ يُجْبَى إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ وَلاَ دِرْهَمٌ . قُلْنَا : مِنْ أَيْنَ ذَاكَ ؟ قَالَ : مِنْ قِبَلِ الْعَجَمِ . يَمْنَعُونَ ذَاكَ . ثُمَّ قَالَ : يُوشِكُ أَهْلُ الشَّأْمِ أَنْ لاَ يُجْبَى إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلاَ مُدْيٌ . قُلْنَا : مِنْ أَيْنَ ذَاكَ ؟ قَالَ : مِنْ قِبَلِ الرُّومِ . ثُمَّ أَسْكَتَ هُنَيَّةً[٣] . ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْثِي الْمَالَ حَثْيًا[٤] لاَ يَعُدُّهُ عَدَدًا[٥] » .

قَالَ قُلْتُ لِأَبِي نَضْرَةَ وَأَبِي الْعَلاَءِ : أَتَرَيَانِ أَنَّهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ؟ فَقَالاَ : لاَ .

* * *

---

(١) (حمر الوجوه) أى بيض الوجوه ، مشربة بحمرة .

(٢) (يوشك أهل العراق الخ) يوشك معناه يسرع . وقد شرحت ألفاظ هذا الحديث فى حديث أبى هريرة فى : ٥٢ / ٣٣ .

(٣) (ثم أسكت هنية) أسكت ، بالألف ، فى جميع نسخ بلادنا . وذكر القاضى أنهم رووه بحذفها وإثباتها . وأشار إلى أن الأكثرين حذفوها . وسكت وأسكت لغتان بمعنى صمت . وقيل : أسكت بمعنى أطرق ، وقيل : بمعنى أعرض . أما هنية فمعناها قليلا من الزمان ، وهو تصغير هنة . ويقال : هنيهة ، أيضا .

(٤) (يحثى المال حثيا) وفى رواية : يحثو المال حثيا . قال أهل اللغة : يقال حثيت أحثى حثيا وحثوت أحثو حثوا ، لغتان . وقد جاءت اللغتان فى هذا الحديث . وجاء مصدر الثانية على فعل الأولى . وهو جائز ، من باب قوله تعالى : والله أنبتكم من الأرض نباتا . والحثو هو الحفن باليدين . وهذا الحثو الذى يفعله هذا الخليفة يكون لكثرة الأموال والغنائم والفتوحات ، مع سخاء نفسه .

(٥) (لا يعده عددا) هكذا فى كثير من النسخ . قال فى المصباح : عددته عداً من باب قتل . والعدد بمعنى المعدود وفى بعضها : عداً . فحينئذ يكون مصدرا مؤكدا .

(...) وحدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (يَعْنِي الْجُرَيْرِيَّ) ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

٦٨ - (٢٩١٤) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ) . ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ ابْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ) . كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْثُو الْمَالَ حَثْيًا . لَا يَعُدُّهُ عَدَدًا » .
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ « يَحْثِي الْمَالَ » .

* * *

٦٩ - (٢٩١٤/٢٩١٣) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلَا يَعُدُّهُ » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

٧٠ - (٢٩١٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارٍ ، حِينَ جَعَلَ يَحْفِرُ الْخَنْدَقَ ، وَجَعَلَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ « بُؤْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ . تَقْتُلُكَ فِئَةٌ بَاغِيَةٌ[1] » .

* * *

٧١ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ عَبَّادٍ الْعَنْبَرِيُّ وَهُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ . قَالُوا :

(١) (بؤس ابن سمية . تقتلك فئة باغية) وفي رواية : ويس أو ياويس والبؤس والبأساء المكروه والشدة . والمعنى يابؤس ابن سمية ما أشده وأعظمه . أما ويس فقد قال الأصمعي : ويح كلمة ترحم ، وويس تصغيرها ، أي أقل منها في ذلك. وقال الفراء . ويح ويس بمعنى .

أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ : أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، أَبُو قَتَادَةَ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : أُرَاهُ يَعْنِي أَبَا قَتَادَةَ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ: وَيَقُولُ « وَيْسَ » أَوْ يَقُولُ « يَا وَيْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ » .

* * *

٧٢ - (٢٩١٦) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (قَالَ عُقْبَةُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَخْبَرَنَا) غُنْدَرٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ خَالِدًا يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارٍ « تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ » .

* * *

(...) وحدثني إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ وَالْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِمَا ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

٧٣ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ » .

* * *

٧٤ - (٢٩١٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يُهْلِكُ أُمَّتِي هَٰذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ » قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : « لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ » .

* * *

و حدثنا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . فِي هَٰذَا الإِسْنَادِ . فِي مَعْنَاهُ .

* * *

٧٥ - (٢٩١٨) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَدْ مَاتَ كِسْرَى

فَلاَ كِسْرَى بَعْدَهُ . وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلاَ قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ » .

* * *

وحدّثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنِي ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلاَهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ .

* * *

٧٦ — (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « هَلَكَ كِسْرَى ثُمَّ لاَ يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ . وَقَيْصَرُ لَيَهْلِكَنَّ ثُمَّ لاَ يَكُونُ قَيْصَرُ بَعْدَهُ . وَلَتُقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ » .

* * *

٧٧ — (٢٩١٩) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلاَ كِسْرَى بَعْدَهُ » فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سَوَاءً .

* * *

٧٨ — (...) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . قَالاَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَتَفْتَحَنَّ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، كَنْزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الأَبْيَضِ[1] » .

قَالَ قُتَيْبَةُ : مِنَ الْمُسْلِمِينَ . وَلَمْ يَشُكَّ .

* * *

(...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالاَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ . بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ .

* * *

(١) (الذي في الأبيض) أي الذي في قصره الأبيض . أو قصوره ودوره البيض .

(٢٩٢٠) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ الدِّيلِيُّ) عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةٍ جَانِبٌ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبٌ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ؟» قَالُوا: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزُوَهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْحَقَ[1]. فَإِذَا جَاؤُهَا نَزَلُوا. فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ. قَالُوا: لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ. فَيَسْقُطُ أَحَدُ جَانِبَيْهَا».

قَالَ ثَوْرٌ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ «الَّذِي فِي الْبَحْرِ. ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ: لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ. فَيَسْقُطُ جَانِبُهَا الْآخَرُ. ثُمَّ يَقُولُوا الثَّالِثَةَ: لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ. فَيُفَرَّجُ لَهُمْ. فَيَدْخُلُوهَا فَيَغْنَمُوا. فَبَيْنَمَا هُمْ يَقْتَسِمُونَ الْمَغَانِمَ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيخُ فَقَالَ: إِنَّ الدَّجَّالَ قَدْ خَرَجَ. فَيَتْرُكُونَ كُلَّ شَيْءٍ، وَيَرْجِعُونَ».

* * *

(...) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ. حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ الدِّيلِيُّ، فِي هَٰذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ.

* * *

٧٩ – (٢٩٢١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَتُقَاتِلُنَّ الْيَهُودَ. فَلَتَقْتُلُنَّهُمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ! هَٰذَا يَهُودِيٌّ. فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ».

* * *

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ «هَٰذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي».

* * *

٨٠ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ. قَالَ:

(١) (من بني إسحق) قال القاضي: كذا هو في جميع أصول صحيح مسلم: من بني إسحق. قال: قال بعضهم: المعروف المحفوظ: من بني إسماعيل. وهو الذي يدل عليه الحديث وسياقه. لأنه إنما أراد العرب. وهذه المدينة هي القسطنطينية.

سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «تَقْتَتِلُونَ أَنْتُمْ وَيَهُودُ. حَتَّىٰ يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ! هَٰذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي. تَعَالَ فَاقْتُلْهُ».

* * *

٨١ – (...) حدثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ. فَتُسَلَّطُونَ عَلَيْهِمْ. حَتَّىٰ يَقُولَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ! هَٰذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ».

* * *

٨٢ – (٢٩٢٢) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ. فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ. حَتَّىٰ يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ. فَيَقُولُ الْحَجَرُ أَوِ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ! يَا عَبْدَ اللهِ! هَٰذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي. فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ. إِلَّا الْغَرْقَدَ. فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ[1]».

* * *

٨٣ – (٢٩٢٣) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا) أَبُو الْأَحْوَصِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ».

وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ: قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: آنْتَ سَمِعْتَ هَٰذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

* * *

(...) وحدثني ابْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

قَالَ سِمَاكٌ: وَسَمِعْتُ أَخِي يَقُولُ: قَالَ جَابِرٌ: فَاحْذَرُوهُمْ.

* * *

٨٤ – (١٥٧) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ زُهَيْرٌ:

(١) (إلا الغرقد، فإنه من شجر اليهود) الغرقد نوع من شجر الشوك معروف ببلاد بيت المقدس. وقال أبو حنيفة الدينوريّ: إذا عظمت العوسجة صارت غرقدة.

حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ - وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ - عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ. قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ. كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ ».

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: يَنْبَعِثَ.

* * *

(١٩) باب ذكر ابن صياد

٨٥ - (٢٩٢٤) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - (قَالَ إِسْحَٰقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَمَرَرْنَا بِصِبْيَانٍ فِيهِمُ ابْنُ صَيَّادٍ. فَفَرَّ الصِّبْيَانُ وَجَلَسَ ابْنُ صَيَّادٍ. فَكَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَرِهَ ذَٰلِكَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « تَرِبَتْ يَدَاكَ[1]. أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟ » فَقَالَ: لَا. بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ذَرْنِي. يَا رَسُولَ اللهِ! حَتَّىٰ أَقْتُلَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَىٰ، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ ».

* * *

٨٦ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - (قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كُنَّا نَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. فَمَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا[2] »

---

(١) (تربت يداك) قال ابن الأثير: ترب الرجل إذا افتقر، أى لصق بالتراب. وأترب إذا استغنى. وهذه الكلمة جارية على ألسنة العرب، لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به. كما يقولون: قاتله الله. وقيل: معناها لله درك. وقال بعضهم: هو دعاء على الحقيقة.

(٢) (خبيئاً) هكذا هو فى معظم النسخ: خبيئاً. وهكذا نقله القاضى عن جمهور رواة مسلم: خبيئاً. وفى بعض النسخ: خَبْأً وكلاهما صحيح.

فَقَالَ : دُخٌّ[١] . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اخْسَأْ[٢] . فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ » فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! دَعْنِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « دَعْهُ . فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ ، لَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ » .

* * *

٨٧ — (٢٩٢٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ: لَقِيَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ ؟ » فَقَالَ هُوَ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « آمَنْتُ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ . مَا تَرَى ؟ » قَالَ : أَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ . وَمَا تَرَى ؟ » قَالَ : أَرَى صَادِقَيْنِ وَكَاذِبًا أَوْ كَاذِبَيْنِ وَصَادِقًا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لُبِسَ عَلَيْهِ[٣] . دَعُوهُ » .

* * *

٨٨ — (٢٩٢٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ : لَقِيَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ ابْنَ صَائِدٍ ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَابْنُ صَائِدٍ مَعَ الْغِلْمَانِ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْجُرَيْرِيِّ .

* * *

٨٩ — (٢٩٢٧) حدثني عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : صَحِبْتُ ابْنَ صَائِدٍ إِلَى مَكَّةَ . فَقَالَ لِي :

(١) (دخ) هي لغة في الدخان. وحكى صاحب نهاية الغريب فيه فتح الدال وضمها . والمشهور في كتب اللغة والحديث ضمها فقط . والجمهور على أن المراد بالدخ هنا الدخان ، وأنها لغة فيه . وخالفهم الخطابي فقال : لا معنى للدخان هنا لأنه ليس مما يخبأ في كف أوكم ، كما قال . بل الدخ بيت موجود بين النخيل والبساتين . قال : إلا أن يكون معنى خبأت أضمرت لك اسم الدخان، فيجوز . والصحيح المشهور أنه ﷺ أضمر له آية الدخان ، وهي قوله تعالى: فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين . قال القاضي : وأصح الأقوال أنه لم يهتد من الآية التي أضمرها النبي ﷺ إلا لهذا اللفظ الناقص . على عادة الكهان إذا ألقى الشيطان إليهم ، بقدر ما يخطف، قبل أن يدركه الشهاب. ويدل عليه قوله ﷺ : اخسأ فلن تعدو قدرك . أي القدر الذي يدرك الكهان من الاهتداء إلى بعض الشيء، ومالا يتبين منه حقيقته، ولا يصل به إلى بيان وتحقيق أمور الغيب.

(٢) (اخسأ) أي اقعد .

(٣) (لبس عليه) أي خلط عليه أمره .

أَمَا قَدْ لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ . يَزْعُمُونَ أَنِّي الدَّجَّالُ . أَلَسْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّهُ لَا يُولَدُ لَهُ » قَالَ قُلْتُ : بَلَىٰ . قَالَ: فَقَدْ وُلِدَ لِي . أَوَلَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ » قُلْتُ : بَلَىٰ . قَالَ: فَقَدْ وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ . وَهَـٰذَا أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ . قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ : أَمَا ، وَاللهِ ! إِنِّي لَأَعْلَمُ مَوْلِدَهُ وَمَكَانَهُ وَأَيْنَ هُوَ . قَالَ فَلَبَسَنِي[١] .

* * *

٩٠ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ . قَالَ لِي ابْنُ صَائِدٍ ، وَأَخَذَتْنِي مِنْهُ ذَمَامَةٌ[٢]: هَـٰذَا عَذَرْتُ النَّاسَ . مَالِي وَلَكُمْ ؟ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ! أَلَمْ يَقُلْ نَبِيُّ اللهِ ﷺ « إِنَّهُ يَهُودِيٌّ » وَقَدْ أَسْلَمْتُ . قَالَ « وَلَا يُولَدُ لَهُ » وَقَدْ وُلِدَ لِي . وَقَالَ « إِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ مَكَّةَ » وَقَدْ حَجَجْتُ .

قَالَ فَمَا زَالَ حَتَّىٰ كَادَ أَنْ يَأْخُذَ فِيَّ قَوْلُهُ[٣] . قَالَ فَقَالَ لَهُ : أَمَا ، وَاللهِ ! إِنِّي لَأَعْلَمُ الْآنَ حَيْثُ هُوَ . وَأَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ . قَالَ وَقِيلَ لَهُ : أَيَسُرُّكَ أَنَّكَ ذَاكَ الرَّجُلُ ؟ قَالَ فَقَالَ : لَوْ عُرِضَ عَلَيَّ مَا كَرِهْتُ .

* * *

٩١ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . أَخْبَرَنِي الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : خَرَجْنَا حُجَّاجًا أَوْ عُمَّارًا وَمَعَنَا ابْنُ صَائِدٍ . قَالَ فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا . فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَبَقِيتُ أَنَا وَهُوَ . فَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ وَحْشَةً شَدِيدَةً مِمَّا يُقَالُ عَلَيْهِ . قَالَ وَجَاءَ بِمَتَاعِهِ فَوَضَعَهُ مَعَ مَتَاعِي . فَقُلْتُ: إِنَّ الْحَرَّ شَدِيدٌ . فَلَوْ وَضَعْتَهُ تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ . قَالَ فَفَعَلَ . قَالَ فَرُفِعَتْ لَنَا غَنَمٌ . فَانْطَلَقَ فَجَاءَ بِعُسٍّ[٤] . فَقَالَ : اشْرَبْ . أَبَا سَعِيدٍ ! فَقُلْتُ : إِنَّ الْحَرَّ شَدِيدٌ وَاللَّبَنُ حَارٌّ . مَا بِي إِلَّا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدِهِ ـ أَوْ قَالَ آخُذَ عَنْ يَدِهِ ـ فَقَالَ : أَبَا سَعِيدٍ ! لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آخُذَ حَبْلًا فَأُعَلِّقَهُ بِشَجَرَةٍ ثُمَّ أَخْتَنِقَ مِمَّا يَقُولُ لِيَ النَّاسُ ، يَا أَبَا سَعِيدٍ ! مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا خَفِيَ

---

(١) (فلبسني) أي جعلني ألتبس في أمره وأشك فيه .

(٢) (ذمامة) أي حياء وإشفاق من الذم واللوم .

(٣) (أن يأخذ فيّ قوله) أي يؤثر فيّ وأصدقه في دعواه .

(٤) (بعس) هو القدح الكبير . وجمعه عِساس وأعساس .

عَلَيْكُمْ، مَعْشَرَ الأَنْصَارِ! أَلَسْتَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «هُوَ كَافِرٌ» وَأَنَا مُسْلِمٌ؟ أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «هُوَ عَقِيمٌ لَا يُولَدُ لَهُ» وَقَدْ تَرَكْتُ وَلَدِي بِالْمَدِينَةِ؟ أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ» وَقَدْ أَقْبَلْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ؟

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: حَتَّىٰ كِدْتُ أَنْ أَعْذِرَهُ. ثُمَّ قَالَ: أَمَا، وَاللهِ! إِنِّي لَأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ مَوْلِدَهُ وَأَيْنَ هُوَ الآنَ.

قَالَ قُلْتُ لَهُ: تَبًّا لَكَ. سَائِرَ الْيَوْمِ[1].

* * *

٩٢ - (٢٩٢٨) **حدثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ) عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِابْنِ صَائِدٍ «مَا تُرْبَةُ الْجَنَّةِ؟» قَالَ: دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ، مِسْكٌ. يَا أَبَا الْقَاسِمِ! قَالَ «صَدَقْتَ».

* * *

٩٣ - (..) **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ تُرْبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ «دَرْمَكَةٌ بَيْضَاءُ، مِسْكٌ خَالِصٌ»[2].

* * *

٩٤ - (٢٩٢٩) **حدثنا** عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَحْلِفُ بِاللهِ؛ أَنَّ ابْنَ صَائِدٍ الدَّجَّالُ. فَقُلْتُ: أَتَحْلِفُ بِاللهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَحْلِفُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

* * *

---

(١) (تبا لك سائر اليوم) أي خسرانا وهلاكا لك في باقي اليوم. وهو منصوب بفعل مضمر، متروك الإظهار.

(٢) (درمكة بيضاء مسك خالص) قال العلماء: معناه أنها في البياض درمكة وفي الطيب مسك. والدرمك هو الدقيق الحوارى الخالص البياض.

وذكر مسلم الروايتين في أن النبي ﷺ سأل ابن صياد عن تربة الجنة، وأن ابن صياد سأل النبي ﷺ. قال القاضي: قال بعض أهل النظر: الرواية الثانية أظهر.

٩٥ – (٢٩٣٠) حدثنى حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنِى ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِى رَهْطٍ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِى مَغَالَةَ[1]. وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ، يَوْمَئِذٍ، الْحُلُمَ. فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِابْنِ صَيَّادٍ «أَتَشْهَدُ أَنِّى رَسُولُ اللهِ؟» فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ. فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّى رَسُولُ اللهِ؟ فَرَفَضَهُ[2] رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ «آمَنْتُ بِاللهِ وَبِرُسُلِهِ». ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِى صَادِقٌ وَكَاذِبٌ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «خُلِّطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ». ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنِّى قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا» فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ «هُوَ الدُّخُّ» فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «اخْسَأْ. فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ذَرْنِى. يَا رَسُولَ اللهِ! أَضْرِبْ عُنُقَهُ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِى قَتْلِهِ».

* * *

(٢٩٣١) وَقَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) (أطم بنى مغالة) ذكر مسلم فى رواية الحسن الحلوانى التى بعد هذه أنه أطم بنى معاوية. قال العلماء: المشهور المعروف هو الأول. قال القاضى: وبنو مغالة كل ما كان على يمينك إذا وقفت آخر البلاط، مستقبل مسجد رسول الله ﷺ. والأطم هو الحصن. جمعه آطام.

(٢) (فرفضه) هكذا هو فى أكثر نسخ بلادنا: فرفضه. قال القاضى: روايتنا فيه عن الجماعة بالصاد المهملة. قال بعضهم: الرفص: الضرب بالرجل، مثل الرفس. فإن صح هذا فهو معناه. لكن لم أجد هذه اللفظة فى أصول اللغة. قال: ووقع فى رواية القاضى التميمى: فرفضه. وهو وهم.

قال: وفى البخارى فى رواية المروزى: فرفصه، ولا وجه له. وفى كتاب الأدب. فرفضه. قال: ورواه الخطابى فى غريبه: فرَصَّه. أى ضغطه حتى ضم بعضه إلى بعض. ومنه قوله تعالى: بنيان مرصوص.

(قلت) ويجوز أن يكون معنى رفضه أى ترك سؤاله الإسلام ليأسه فيه حينئذ، ثم شرع فى سؤاله عما يرى.

وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ . حَتَّىٰ إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّخْلَ ، طَفِقَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ . وَهُوَ يَخْتِلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنِ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا[١] ، قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ . فَرَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَىٰ فِرَاشٍ فِي قَطِيفَةٍ ، لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ[٢] . فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ . فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ : يَا صَافِ ! (وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ) هَٰذَا مُحَمَّدٌ . فَثَارَ ابْنُ صَيَّادٍ[٣] . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ[٤] » .

***

(١٦٩) قَالَ سَالِمٌ : قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ : فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَىٰ عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ « إِنِّي لَأُنْذِرُكُمُوهُ . مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ . لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ . وَلَٰكِنْ أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ . تَعَلَّمُوا[٥] أَنَّهُ أَعْوَرُ . وَأَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لَيْسَ بِأَعْوَرَ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ، يَوْمَ حَذَّرَ النَّاسَ الدَّجَّالَ « إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ . يَقْرَؤُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ . أَوْ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ » . وَقَالَ « تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَىٰ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّىٰ يَمُوتَ » .

***

٩٦ – (٢٩٣١) حدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ

---

(١) (وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئا) يختل أى يخدع ابن صياد ويستغفله ليسمع شيئا من كلامه ويعلم هو والصحابة حاله فى أنه كاهن أم ساحر ، ونحوهما .

(٢) (فى قطيفة له فيها زمزمة) القطيفة كساء مخمل . والزمزمة ، وقعت هذه اللفظة فى معظم نسخ مسلم : زمزمة . وفى بعضها : رمرمة . ووقع فى البخارىّ بالوجهين . ونقل القاضى عن جمهور رواة مسلم أنه بالمعجمتين . وأنه فى بعضها رمزة . وهو صوت خفىّ لا يكاد يفهم ، أو لا يفهم .

(٣) (فثار ابن صياد) أى نهض من مضجعه وقام .

(٤) (لو تركته بيّن) أى لو لم تخبره ولم تعلمه أمه بمجيئنا ، لبين لنا من حاله ما نعرف به حقيقة أمره .

(٥) (تعلموا) اتفق الرواة على ضبط تعلموا بفتح العين واللام المشددة . وكذا نقله القاضى وغيره عنهم . قالوا: ومعناه اعلموا وتحققوا . يقال : تعلّمْ ، بمعنى اعلمْ .

إبراهيم بن سعد) . حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب . أخبرني سالم بن عبد الله ؛ أن عبد الله بن عمر قال : انطلق رسول الله ﷺ ومعه رهط من أصحابه . فيهم عمر بن الخطاب . حتى وجد ابن صياد غلاما قد ناهز الحلم[١] . يلعب مع الغلمان عند أطم بني معاوية . وساق الحديث بمثل حديث يونس . إلى منتهى حديث عمر بن ثابت . وفي الحديث عن يعقوب ، قال: قال أبي (يعني قوله : لو تركته بين) قال : لو تركته أمه ، بين أمره .

***

٩٧ – (...) وحدثنا عبد بن حميد وسلمة بن شبيب . جميعا عن عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ مر بابن صياد في نفر من أصحابه . فيهم عمر ابن الخطاب . وهو يلعب مع الغلمان عند أطم بني مغالة . وهو غلام . بمعنى حديث يونس وصالح . غير أن عبد بن حميد لم يذكر حديث ابن عمر ، في انطلاق النبي ﷺ مع أبي بن كعب ، إلى النخل .

***

٩٨ – (٢٩٣٢) حدثنا عبد بن حميد . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا هشام عن أيوب ، عن نافع ، قال : لقي ابن عمر ابن صائد في بعض طرق المدينة . فقال له قولا أغضبه . فانتفخ حتى ملأ السكة[٢] . فدخل ابن عمر على حفصة وقد بلغها . فقالت له : رحمك الله ! ما أردت من ابن صائد ؟ أما علمت أن رسول الله ﷺ قال « إنما يخرج من غضبة يغضبها » ؟

***

٩٩ – (...) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا حسين (يعني ابن حسن بن يسار) . حدثنا ابن عون عن نافع ، قال: كان نافع يقول: ابن صياد ، قال قال ابن عمر: لقيته مرتين . قال فلقيته فقلت لبعضهم: هل تحدثون أنه هو ؟ قال : لا . والله ! قال قلت : كذبتني . والله ! لقد أخبرني بعضكم أنه لن يموت حتى يكون أكثركم مالا وولدا . فكذلك هو زعموا اليوم . قال فتحدثنا ثم فارقته .

---

(١) (ناهز الحلم) أي قارب البلوغ .

(٢) (فانتفخ حتى ملأ السكة) السكة الطريق . وجمعها سكك . قال أبو عبيد: أصل السكة الطريق المصطفة من النخل قال : وسميت الأزقة سككا ، لاصطفاف الدور فيها .

قالَ فَلَقِيتُهُ لَقيَةً أُخرَى[(١)] وَقد نفرت عَينُهُ[(٢)]. قالَ فقُلتُ: مَتَى فعلَتْ عَينُكَ مَاأَرَى؟ قالَ: لا أَدرِي. قالَ قُلتُ: لَا تَدرِي وَهِيَ فِي رَأسِكَ؟ قالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ خلَقَهَا فِي عَصَاكَ هَـٰذِهِ. قالَ فنَخَرَ كَأَشَدِّ نَخِيرِ حِمَارٍ[(٣)] سَمِعتُ. قالَ فزَعَمَ بَعضُ أَصحَابِي أَنِّي ضَرَبتُهُ بِعَصًا كَانَتْ مَعِي حَتَّى تَكَسَّرَتْ. وَأَمَّا أَنَا، فوَاللهِ! مَا شَعَرتُ.

قالَ وَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أُمِّ المُؤمِنِينَ. فحَدَّثَهَا فقَالَتْ: مَا تُرِيدُ إِلَيهِ؟ أَلَمْ تَعلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ «إِنَّ أَوَّلَ مَا يَبعَثُهُ عَلَى النَّاسِ غَضَبٌ يَغضَبُهُ».

***

(٢٠) باب ذكر الدجال[(٤)] وصفته وما معه

١٠٠ – (١٦٩) حدثنا أَبُو بَكرِ بنُ أَبِي شَيبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بنُ بِشرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيدُ اللهِ عَن نَافِعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ. ح وَحَدَّثَنَا ابنُ نُمَيرٍ (وَاللَّفظُ لَهُ). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بِشرٍ. حَدَّثَنَا عُبَيدُ اللهِ عَن نَافِعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَّالَ بَينَ ظَهرَانَيِ النَّاسِ فقَالَ «إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَيسَ بِأَعوَرَ. أَلَا وَإِنَّ المَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعوَرُ العَينِ اليُمنَى. كَأَنَّ عَينَهُ عِنَبَةٌ طَافِئَةٌ»[(٥)].

***

(١) (فلقيته لقية أخرى) قال القاضي في المشارق: رويناه لُقية، بضم اللام. وثعلب يقوله لَقية، بالفتح. هذا كلام القاضي. والمعروف، في اللغة والرواية ببلادنا، الفتح.

(٢) (نفرت عينه) أي ورمت ونتأت.

(٣) (فنخر كأشد نخير حمار) النخير صوت الأنف.

(٤) (ذكر الدجال) قال القاضي: هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره في قصة الدجال، حجة لمذهب أهل الحق في صحة وجوده، وأنه شخص بعينه ابتلى الله به عباده، وأقدره على أشياء من مقدرات الله تعالى. من إحياء الميت الذي يقتله، ومن ظهور زهرة الدنيا والخصب معه، وجنته وناره ونهريه، واتباع كنوز الأرض له، وأمره السماء أن تمطر فتمطر، والأرض أن تنبت فتنبت. فيقع كل ذلك بقدرة الله تعالى ومشيئته. ثم يُعجزه الله تعالى بعد ذلك، فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره، ويبطل أمره، ويقتله عيسى ﷺ. ويثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت. هـذا مذهب أهل السنة وجميع المحدثين والفقهاء والنظار.

(٥) (وإن المسيح الدجال أعور العين اليمنى، كأن عينه عنبة طافئة) أما طافئة فرويت بالهمز وتركه. وكلاهما صحيح. فالمهموزة هي التي ذهب نورها، وغير المهموزة التي نتأت وطفت مرتفعة وفيها ضوء. والعَوَرُ في اللغة، العيب. وعيناه معيبتان عوراوان. وإن إحداهما طافئة (بالهمز) لا ضوء فيها. والأخرى طافية (بلا همز) ظاهرة ناتئة.

(...) حدثنى أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

١٠١ – (٢٩٣٣) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ . أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرُ . وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ . وَمَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر » .

* * *

١٠٢ – (...) حدثنا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ « الدَّجَّالُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ ك ف ر . أَيْ كَافِرٌ » .

* * *

١٠٣ – (...) وحدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبْحَابِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الدَّجَّالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ[1] . مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ[2] » ثُمَّ تَهَجَّاهَا ك ف ر . « يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ » .

* * *

١٠٤ – (٢٩٣٤) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، قَالَ :

---

(١) (ممسوح العين) هذه الممسوحة هى الطافئة (بالهمز) التى لا ضوء فيها . وهى أيضا موصوفة فى الرواية الأخرى بأنها ليست حجراء ولا ناتئة .

(٢) (مكتوب بين عينيه كافر) الصحيح الذى عليه المحققون أن هذه الكتابة على ظاهرها . وإنها كتابة حقيقة جعلها الله آية وعلامة من جملة العلامات القاطعة بكفره وكذبه وإبطاله . ويظهرها الله تعالى لكل مسلم كاتب وغير كاتب . ويخفيها عمن أراد شقاوته وفتنته . ولا امتناع فى ذلك .

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الدَّجَّالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَىٰ . جُفَالُ الشَّعَرِ [١] . مَعَهُ جَنَّةٌ وَ نَارٌ . فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ » .

* * *

١٠٥ – (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَّالِ مِنْهُ . مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ . أَحَدُهُمَا ، رَأْيَ الْعَيْنِ ، مَاءٌ أَبْيَضُ . وَالآخَرُ ، رَأْيَ الْعَيْنِ ، نَارٌ تَأَجَّجُ . فَإِمَّا أَدْرَكَنَّ أَحَدٌ [٢] فَلْيَأْتِ النَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ [٣] نَارًا وَلْيُغَمِّضْ . ثُمَّ لْيُطَأْطِئْ رَأْسَهُ فَيَشْرَبَ مِنْهُ . فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ . وَإِنَّ الدَّجَّالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ . عَلَيْهَا ظَفَرَةٌ [٤] غَلِيظَةٌ . مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ . يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ ، كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ » .

* * *

١٠٦ – (...) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، فِي الدَّجَّالِ « إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا . فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ ، وَمَاؤُهُ نَارٌ . فَلَا تَهْلِكُوا » .

* * *

(٢٩٣٥) قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

---

(١) (جفال الشعر) أي كثيره .

(٢) (فإما أدركنّ أحد) هكذا هو في أكثر النسخ : أدركنّ . وفي بعضها : أدركه . وهذا الثاني ظاهر . وأما الأول فغريب من حيث العربية . لأن هذه النون لا تدخل على الفعل الماضي .

(قلت) قال ابن هشام في المغني : ولا يؤكد بهما (أي نوني التوكيد الخفيفة والثقيلة) الماضي مطلقا . وشذ قوله :

دَامَنَّ سعدك لو رحمت متيّما لولاك لم يك للصبابة جانحا اهـ.

(٣) (يراه) بفتح الياء وضمها .

(٤) (ظفرة) هي جلدة تغشى البصر . وقال الأصمعي : لحمة تنبت عند المآقي .

١٠٧ – (٢٩٣٤/٢٩٣٥) حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو ، أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : انْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَى حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ . فَقَالَ لَهُ عُقْبَةُ : حَدِّثْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الدَّجَّالِ . قَالَ « إِنَّ الدَّجَّالَ يَخْرُجُ . وَإِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا . فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً، فَنَارٌ تُحْرِقُ . وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ . فَمَنْ أَدْرَكَ ذَٰلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَقَعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا . فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ »

فَقَالَ عُقْبَةُ : وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ . تَصْدِيقًا لِحُذَيْفَةَ .

* * *

١٠٨ – (...) حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ - (قَالَ إِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ ، قَالَ : اجْتَمَعَ حُذَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ . فَقَالَ حُذَيْفَةُ : « لَأَنَا بِمَا مَعَ الدَّجَّالِ أَعْلَمُ مِنْهُ . إِنَّ مَعَهُ نَهْرًا مِنْ مَاءٍ وَنَهْرًا مِنْ نَارٍ . فَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ ، مَاءٌ . وَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ ، نَارٌ ؛ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَٰلِكَ مِنْكُمْ فَأَرَادَ الْمَاءَ فَلْيَشْرَبْ مِنَ الَّذِي يَرَاهُ أَنَّهُ نَارٌ . فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ مَاءً » .

قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : هَٰكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ .

* * *

١٠٩ – (٢٩٣٦) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَىٰ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَّالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيٌّ قَوْمَهُ ؟ إِنَّهُ أَعْوَرُ . وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ . فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ ، هِيَ النَّارُ . وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ » .

* * *

١١٠ – (٢٩٣٧) حدثنا أَبُو خَيْثَمَةَ ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ ابْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَابِرٍ الطَّائِيُّ ، قَاضِي حِمْصَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ ، جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سِمْعَانَ الْكِلَابِيَّ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ ،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ، قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ . فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَّعَ(١) . حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ . فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَٰلِكَ فِينَا . فَقَالَ « مَا شَأْنُكُمْ ؟ » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ غَدَاةً . فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَّعْتَ . حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ . فَقَالَ « غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ(٢) . إِنْ يَخْرُجْ ، وَأَنَا فِيكُمْ ، فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ . وَإِنْ يَخْرُجْ ، وَلَسْتُ فِيكُمْ ، فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ . وَاللهُ خَلِيفَتِي عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ .

(١) (فخفض فيه ورفع) بتشديد الفاء فيهما . وفي معناه قولان : أحدهما أن خفض بمعنى حقّر . وقوله رفع أي عظمه وفخمه . فمن تحقيره وهوانه على الله تعالى عَوَرُهُ . ومنه قوله ﷺ « هو أهون على الله من ذلك » وأنه لا يقدر على قتل أحد إلا ذلك الرجل ، ثم يعجز عنه ، وأنه يضمحل أمره ، ويقتل بعد ذلك ، هو وأتباعه . ومن تفخيمه وتعظيم فتنته والمحنة به هذه الأمور الخارقة للعادة ، وأنه ما من نبيّ إلا وقد أنذره قومه . والوجه الثاني أنه خفض من صوته في حال الكثرة فيما تكلم فيه . فخفض بعد طول الكلام والتعب ليستريح ، ثم رفع ليبلغ صوته كل أحد بلاغا كاملا مفخما .

(٢) (غير الدجال أخوفني عليكم) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : أخوفني ، بنون بعد الفاء . وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين . قال ورواه بعضهم بحذف النون ، وهما لغتان صحيحتان ومعناهما واحد .

قال شيخنا الإمام أبو عبدالله ، ابن مالك ، رحمه الله تعالى : الحاجة داعية إلى الكلام في لفظ الحديث ومعناه . فأما لفظه فلكونه تضمن ما لا يعتاد من إضافة أخوف إلى ياء المتكلم ، مقرونة بنون الوقاية ، وهذا الاستعمال إنما يكون مع الأفعال المتعدية . والجواب : إنه كان الأصل إثباتها . ولكنه أصل متروك . فنبه عليه في قليل من كلامهم . وأنشد فيه أبياتا . منها ما أنشده الفراء :

فما أدري فظني كل ظن أمُسْلِمُني إلى قومي شراحي

يعني شراحيل . فرخمه في غير النداء . للضرورة .

وأنشد غيره :

وليس الموافيني ليرفد خائبا فإن له أضعاف ما كان أمّلا

ولأفعل التفضيل ، أيضا ، شَبَهٌ بالفعل . وخصوصا بفعل التعجب . فجاز أن تلحقه النون المذكورة في الحديث ، كما لحقت في الأبيات المذكورة . هذا هو الأظهر في هذه النون هنا .

وأما معنى الحديث ففيه أوجه : أظهرها أنه من أفعل التفضيل ، وتقديره : غير الدجال أخوف مخوفاتي عليكم . ثم حذف المضاف إلى الياء . ومنه : أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضلون . معناه أن الأشياء التي أخافها على أمتي أحقها بأن تخاف الأئمة المضلون . الثاني أن يكون أخوف من أخاف بمعنى خوف . ومعناه غير الدجال أشد موجبات خوفي عليكم . والثالث أن يكون من باب وصف المعاني بما يوصف به الأعيان ، على سبيل المبالغة . كقولهم في الشعر الفصيح : شعر شاعر . وخوف فلان أخوف من خوفك . وتقديره خوف غير الدجال أخوف خوفي عليكم . ثم حذف المضاف الأول ثم الثاني . هذا آخر كلام الشيخ رحمه الله .

إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ(١). عَيْنُهُ طَافِئَةٌ. كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنٍ. فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ. إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّأْمِ وَالْعِرَاقِ(٢). فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا(٣). يَا عِبَادَ اللهِ! فَاثْبُتُوا» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا لَبْثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ «أَرْبَعُونَ يَوْمًا. يَوْمٌ كَسَنَةٍ. وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ. وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ. وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ «لَا. اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ(٤)» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ «كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ. فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ. فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ. وَالْأَرْضَ فَتُنْبِتُ. فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ، أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًا(٥)، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ. ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ. فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ. فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ. فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ(٦)

(١) (قطط) أي شديد جعودة الشعر، مباعد للجعودة المحبوبة.

(٢) (إنه خارج خلة بين الشأم والعراق) هكذا هو في نسخ بلادنا: خَلَّةً. وقال القاضي: المشهور فيه حَلَّةً. قيل: معناه سمت ذلك وقبالته. وفي كتاب العين: الحلة موضع حَزن وصخور. قال: وذكره الهروي وفسره بأنه ما بين البلدين. هذا آخر ما ذكره القاضي. وهذا الذي ذكره عن الهروي هو الموجود في نسخ بلادنا وفي الجمع بين الصحيحين ببلادنا، وهو الذي رجحه صاحب نهاية الغريب، وفسره بالطريق بينهما.

(٣) (فعاث يمينا وعاث شمالا) العيث الفساد، أو أشد الفساد والإسراع فيه. وحكى القاضي أنه رواه بعضهم: فعاثٍ، اسم فاعل، وهو بمعنى الأول.

(٤) (اقدروا له قدره) قال القاضي وغيره: هذا حكم مخصوص بذلك اليوم، شرعه لنا صاحب الشرع. قالوا: ولولا هذا الحديث، ووُكلنا إلى اجتهادنا، لاقتصرنا فيه على الصلوات الخمس عند الأوقات المعروفة في غيره من الأيام. ومعنى اقدروا له قدره، أنه إذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر كل يوم، فصلوا الظهر. ثم إذا مضى بعده قدر ما يكون بينها وبين العصر. فصلوا العصر. وإذا مضى بعد هذا قدر ما يكون بينها وبين المغرب، فصلوا المغرب. وكذا العشاء والصبح ثم الظهر ثم العصر ثم المغرب. وهكذا حتى ينقضي ذلك اليوم، وقد وقع فيه صلوات سنة، فرائض كلها، مؤداة في وقتها.

أما الثاني الذي كشهر والثالث الذي كجمعة فقياس اليوم الأول أن يقدر لهما كاليوم الأول، على ما ذكرناه.

(٥) (فتروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذرا الخ) أما تروح فمعناه ترجع آخر النهار. والسارحة هي الماشية التي تسرح، أي تذهب أول النهار إلى المرعى. والذرا الأعالي والأسنمة جمع ذروة، بالضم والكسر. وأسبغه أي أطوله لكثرة اللبن، وكذا أمده خواصر، لكثرة امتلائها من الشبع.

(٦) (فيصبحون ممحلين) قال القاضي: أي أصابهم المحل، من قلة المطر، ويبس الأرض من الكلأ. وفي القاموس: المحل، على وزن نحل، الجدب والقحط. والإمحال كون الأرض ذات جدب وقحط. يقال أمحل البلد إذا أجدب.

لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ . وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا : أَخْرِجِي كُنُوزَكِ . فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ [١] . ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا . فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الْغَرَضِ [٢] . ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ . يَضْحَكُ . فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَٰلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ . فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ . بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ [٣] . وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَىٰ أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ . إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ . وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ [٤] . فَلَا يَحِلُّ [٥] لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلَّا مَاتَ . وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ . فَيَطْلُبُهُ حَتَّىٰ يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ [٦] . فَيَقْتُلُهُ . ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللهُ مِنْهُ . فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ [٧] وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ . فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَٰلِكَ إِذْ أَوْحَى اللهُ إِلَىٰ عِيسَىٰ : إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي ، لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ [٨] . فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ [٩] .

(١) (كيعاسيب النحل) هي ذكور النحل . هكذا فسره ابن قتيبة وآخرون . قال القاضي : المراد جماعة النحل . لا ذكورها خاصة . لكنه كنى عن الجماعة باليعسوب ، وهو أميرها .

(٢) (فيقطعه جزلتين رمية الغرض) الجزلة ، بالفتح على المشهور . وحكى ابن دريد كسرها ، أي قطعتين . ومعنى رمية الغرض أنه يجعل بين الجزلتين مقدار رمية . هذا هو الظاهر المشهور . وحكى القاضي هذا ثم قال: وعندي أن فيه تقديما وتأخيرا . وتقديره : فيصيب إصابة رمية الغرض فيقطعه جزلتين . والصحيح الأول .

(٣) (فينزل عند المنارة البيضاء شرقيّ دمشق بين مهرودتين) هذه المنارة موجودة اليوم شرقيّ دمشق. والمهرودتان روى بالدال المهملة والذال المعجمة . والمهملة أكثر . والوجهان مشهوران للمتقدمين والمتأخرين من أهل اللغة والغريب وغيرهم. وأكثر ما يقع في النسخ بالمهملة ، كما هو المشهور. ومعناه لابس مهرودتين أي ثوبين مصبوغين بورس ثم بزعفران وقيل : هما شقتان ، والشقة نصف الملاءة .

(٤) (تحدر منه جمان كاللؤلؤ) الجمان حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار . والمراد يتحدر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفائه . فسمى الماء جمانا لشبهه به في الصفاء والحسن .

(٥) (فلا يحل) معنى لا يحل ، لا يمكن ولا يقع . وقال القاضي : معناه ، عندي ، حق وواجب .

(٦) (بباب لد) مصروف . بلدة قريبة من بيت المقدس .

(٧) (فيمسح عن وجوههم) قال القاضي: يحتمل أن هذا المسح حقيقة على ظاهره . فيمسح على وجوههم تبركا وبرًّا ويحتمل أنه إشارة إلى كشف ما هم فيه من الشدة والخوف .

(٨) (لا يدان لأحد بقتالهم) يدان تثنية يد . قال العلماء : معناه لا قدرة ولا طاقة . يقال : مالي بهذا الأمر يد ، ومالي به يدان . لأن المباشرة والدفع إنما يكون باليد . وكأن يديه معدومتان لعجزه عن دفعه .

(٩) (فحرز عبادي إلى الطور) أي ضمهم واجعله لهم حرزا. يقال : أحرزت الشيء أحرزه إحرازا، إذا حفظته وضممته إليك ، وصنته عن الأخذ .

وَيَبْعَثُ اللهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ . وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ(١) . فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ . فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا . وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ : لَقَدْ كَانَ بِهَـٰذِهِ ، مَرَّةً ، مَاءٌ . وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ . حَتَّىٰ يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ . فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ(٢) عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ . فَيُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِمُ النَّغَفَ(٣) فِي رِقَابِهِمْ . فَيُصْبِحُونَ فَرْسَىٰ(٤) كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ . ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ . فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهَمُهُمْ(٥) وَنَتْنُهُمْ . فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَىٰ وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللهِ . فَيُرْسِلُ اللهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ(٦) . فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللهُ . ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ مَطَرًا لَا يَكُنُّ(٧) مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ(٨) وَلَا وَبَرٍ . فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّىٰ يَتْرُكَهَا كَالزَّلَفَةِ(٩) . ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ : أَنْبِتِي ثَمَرَتَكِ ، وَرُدِّي بَرَكَتَكِ . فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ(١٠) مِنَ الرُّمَّانَةِ .

---

(١) (وهم من كل حدب ينسلون) الحدب النشز . قال الفراء : من كل أكمة ، من كل موضع مرتفع . وينسلون يمشون مسرعين .

(٢) (فيرغب نبيّ الله) أى إلى الله . أو يدعو .

(٣) (النغف) هو دود يكون فى أنوف الإبل والغنم . الواحدة نغفة .

(٤) (فرسى) أى قتلى . واحدهم فريس . كقتيل وقتلى .

(٥) (زهمهم) أى دسمهم .

(٦) (البخت) قال فى اللسان : البخت والبختية دخيل فى العربية . أعجمىّ معرّب . وهى الإبل الخراسانية ، تنتج من عربية وفالج ، وهى جمال طوال الأعناق .

(٧) (لا يكن) أي لا يمنع من نزول الماء .

(٨) (مدر) هو الطين الصلب .

(٩) (كالزلفة) روى : الزَّلَفَة . وروى : الزُّلْفة . وروى . الزَّلَقَة . قال القاضى : وكلها صحيحة . واختلفوا فى معناه . فقال ثعلب وأبو زيد وآخرون : معناه كالمرآة . وحكى صاحب المشارق هذا عن ابن عباس أيضا . شبهها بالمرآة فى صفائها ونظافتها . وقيل : كمصانع الماء . أى أن الماء يستنقع فيها حتى تصير كالمصنع الذى يجتمع فيه الماء . وقال أبو عبيد : معناه كالإجانة الخضراء . وقيل : كالصفحة . وقيل . كالروضة .

(١٠) (العصابة) هى الجماعة .

وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا[(١)] . وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ[(٢)] . حَتَّىٰ أَنَّ اللِّقْحَةَ[(٣)] مِنَ الإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ[(٤)] مِنَ النَّاسِ. وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ. وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخِذَ مِنَ النَّاسِ[(٥)]. فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَٰلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً. فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ . فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ[(٦)] . وَيَبْقَىٰ شِرَارُ النَّاسِ ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمُرِ[(٧)] ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ » .

* * *

١١١ — (...) حدثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثِ الآخَرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ جَابِرٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ. نَحْوَ مَا ذَكَرْنَا. وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ « ـ لَقَدْ كَانَ بِهَٰذِهِ، مَرَّةً، مَاءٌ ـ ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّىٰ يَنْتَهُوا إِلَىٰ جَبَلِ الْخَمَرِ[(٨)] . وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ . فَيَقُولُونَ : لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الأَرْضِ . هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ. فَيَرْمُونَ بِنُشَّابِهِمْ[(٩)] إِلَى السَّمَاءِ. فَيَرُدُّ اللهُ عَلَيْهِمْ نُشَّابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا » .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ « فَإِنِّي قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي ، لَا يَدَيْ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ » .

* * *

---

(١) (بقحفها) بكسر القاف ، هو مقعر قشرها . شبهها بقحف الرأس ، وهو الذى فوق الدماغ ، وقيل : ما انفلق من جمجمته وانفصل .

(٢) (الرسل) هو اللبن .

(٣) (اللقحة) بكسر اللام وفتحها لغتان مشهورتان . الكسر أشهر . وهى القريبة العهد بالولادة ، وجمعها لقح كبركة وبرك . واللقوح ذات اللبن . وجمعها لقاح .

(٤) (الفئام) هى الجماعة الكثيرة . هذا هو المشهور والمعروف فى اللغة وكتب الغريب .

(٥) (الفخذ من الناس) قال أهل اللغة : الفخذ الجماعة من الأقارب . وهم دون البطن . والبطن دون القبيلة . قال القاضى . قال ابن فارس : الفخذ ، هنا ، بإسكان الخاء لا غير. فلا يقال إلا بإسكانها . بخلاف الفخذ ، التى هى العضو ، فإنها تكسر وتسكن .

(٦) (وكل مسلم) هكذا هو فى جميع نسخ مسلم : وكل مسلم ، بالواو .

(٧) (يتهارجون فيها تهارج الحمر) أى يجامع الرجال النساء علانية بحضرة الناس، كما يفعل الحمير، ولا يكترثون لذلك. والهرج ، بإسكان الراء ، الجماع . يقال : هرج زوجته ، أى جامعها ، يهرجها ، بفتح الراء وضمها وكسرها .

(٨) (إلى جبل الخمر) الخمر هو الشجر الملتف الذى يستر من فيه . وقد فسره فى الحديث ، بأنه جبل بيت المقدس ، لكثرة شجره .

(٩) (بنشابهم) أى سهامهم . واحده نشابة .

(٢١) باب فى صفة الدجال ، وتحريم المدينة عليه ، وقتله المؤمن وإحيائه

١١٢ – (٢٩٣٨) حدثنى عَمْرو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ . وَالسِّيَاقُ لِعَبْدٍ (قَالَ : حَدَّثَنِي . وَقَالَ الآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ ـ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ـ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَّالِ . فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا قَالَ « يَأْتِي ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ[1] . فَيَنْتَهِي إِلَى بَعْضِ السِّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ . فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ . فَيَقُولُ لَهُ : أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَدِيثَهُ . فَيَقُولُ الدَّجَّالُ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ ، أَتَشُكُّونَ فِي الأَمْرِ ؟ فَيَقُولُونَ : لَا . قَالَ فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ . فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ : وَاللهِ ! مَا كُنْتُ فِيكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الآنَ . قَالَ فَيُرِيدُ الدَّجَّالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسَلَّطُ عَلَيْهِ » .

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ[2] : يُقَالُ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

***

(...) وحدثنى عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، فِي هَذَا الإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

***

١١٣ – (...) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ ، مِنْ أَهْلِ مَرْوَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاكِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ[3] ، مَسَالِحُ الدَّجَّالِ . فَيَقُولُونَ لَهُ :

(١) (نقاب المدينة) أى طرقها وفجاجها . وهو جمع نقب ، وهو الطريق بين جبلين .

(٢) (قال أبو إسحق) أبو إسحاق هذا هو إبراهيم بن سفيان ، راوى الكتاب عن مسلم . وكذا قال معمر فى جامعه . فى إثر هذا الحديث ، كما ذكره ابن سفيان .

وهذا تصريح منه بحياة الخضر عليه السلام ، وهو الصحيح .

(٣) (المسالح) المسالح قوم معهم سلاح ، يرقبون فى المراكز كالخفراء . سموا بذلك لحملهم السلاح .

أَيْنَ تَعْمِدُ ؟ فَيَقُولُ : أَعْمِدُ إِلَى هَـٰذَا الَّذِي خَرَجَ . قَالَ فَيَقُولُونَ لَهُ : أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا ؟ فَيَقُولُ : مَا بِرَبِّنَا خَفَاءٌ . فَيَقُولُونَ : اقْتُلُوهُ . فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ . قَالَ فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَّالِ . فَإِذَا رَآهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! هَـٰذَا الدَّجَّالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . قَالَ فَيَأْمُرُ الدَّجَّالُ بِهِ فَيُشَبَّحُ[١] . فَيَقُولُ : خُذُوهُ وَشُجُّوهُ[٢] . فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْبًا . قَالَ فَيَقُولُ : أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِي ؟ قَالَ فَيَقُولُ : أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ . قَالَ فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤْشَرُ بِالْمِئْشَارِ[٣] مِنْ مَفْرِقِهِ[٤] حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ . قَالَ ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَّالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ . ثُمَّ يَقُولُ لَهُ : قُمْ . فَيَسْتَوِي قَائِمًا . قَالَ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ : أَتُؤْمِنُ بِي ؟ فَيَقُولُ : مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً . قَالَ ثُمَّ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ . قَالَ فَيَأْخُذُهُ الدَّجَّالُ لِيَذْبَحَهُ . فَيُجْعَلَ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوَتِهِ[٥] نُحَاسًا . فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا . قَالَ فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ . فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَى النَّارِ . وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ » .

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « هَـٰذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

***

(٢٢) باب في الدجال وهو أهون على الله عز وجل

١١٤ – (٢٩٣٩) حدثنا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ الرُّؤَاسِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ . قَالَ « وَمَا يُنْصِبُكَ مِنْهُ[٦] ؟ إِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهُمْ يَقُولُونَ :

(١) (فيشبح) أي يُمدّ على بطنه ، ويروى : فيشج .
(٢) (شجوه) من الشجّ ، وهو الجرح في الرأس والوجه . ويروى : واشبحوه .
(٣) (فيؤشر بالمئشار) هكذا الرواية ، بالهمزة فيهما . وهو الأفصح . ويجوز تخفيف الهمزة فيهما . فتجعل في الأول واوا وفي الثاني ياء . ويجوز المنشار ، بالنون . يقال : نشرت الخشبة ، وعلى الأول يقال : أشرتها .
(٤) (مفرقه) مفرق الرأس وسطه .
(٥) (ترقوته) هي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق .
(٦) (وما ينصبك منه) أي ما يتعبك من أمره . قال ابن دريد : يقال أنصبه المرض وغيره . ونصبه . والأول أفصح . قال : وهو تغير الحال من مرض أو تعب .

إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالأَنْهَارَ . قَالَ « هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ ذَٰلِكَ[1] » .

***

١١٥ — (..) حدثنا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَّالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ . قَالَ « وَمَا سُؤَالُكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: مَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ ، وَنَهَرٌ مِنْ مَاءٍ . قَالَ « هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ ذَٰلِكَ » .

***

(..) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ . قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ هَارُونَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُمَيْدٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ : فَقَالَ لِي « أَيْ بُنَيَّ » .

***

(٢٣) باب في خروج الدجال ومكثه في الأرض ، ونزول عيسى وقتله إياه ، وذهاب أهل الخير والإيمان ، وبقاء شرار الناس وعبادتهم الأوثان ، والنفخ في الصور ، وبعث من في القبور

١١٦ — (٢٩٤٠) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، قَالَ: سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو ، وَجَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : مَا هَٰذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ ؟ تَقُولُ : إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَىٰ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ : سُبْحَانَ اللهِ ! أَوْ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللهُ . أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهُمَا . لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَ أَحَدًا شَيْئًا أَبَدًا . إِنَّمَا قُلْتُ : إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا . يُحَرَّقُ الْبَيْتُ ، وَيَكُونُ ، وَيَكُونُ . ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أُمَّتِي فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ (لَا أَدْرِي : أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا ، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا) .

---

(١) (هو أهون على الله من ذلك) قال القاضي : معناه هو أهون على الله من أن يجعل ما خلقه الله تعالى على يده مضلاً للمؤمنين ومشككاً لقلوبهم. بل إنما جعله ليزداد الذين آمنوا إيماناً. وتثبت الحجة على الكافرين والمنافقين ونحوهم. وليس معناه أنه ليس معه شيء من ذلك .

فيبعث الله عيسى[١] ابن مريم كأنه عروة بن مسعود . فيطلبه فيهلكه . ثم يمكث الناس سبع سنين . ليس بين اثنين عداوة . ثم يرسل الله ريحا باردة من قبل الشأم . فلا يبقى على وجه الأرض أحد فى قلبه مثقال ذرة من خير أو إيمان إلا قبضته . حتى لو أن أحدكم دخل فى كبد جبل[٢] لدخلته عليه، حتى تقبضه ». قال : سمعتها من رسول الله ﷺ . قال « فيبقى شرار الناس فى خفة الطير وأحلام السباع[٣] . لا يعرفون معروفا ولا ينكرون منكرا . فيتمثل لهم الشيطان فيقول : ألا تستجيبون ؟ فيقولون: فما تأمرنا ؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان. وهم فى ذلك دار رزقهم، حسن عيشهم. ثم ينفخ فى الصور . فلا يسمعه أحد إلا أصغى ليتا ورفع ليتا[٤] . قال وأول من يسمعه رجل يلوط حوض إبله[٥] . قال فيصعق، ويصعق الناس . ثم يرسل الله – أو قال ينزل الله – مطرا كأنه الطل أو الظل[٦] (نعمان الشاك) فتنبت منه أجساد الناس . ثم ينفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون . ثم يقال : يا أيها الناس! هلم إلى ربكم . وقفوهم إنهم مسئولون . قال ثم يقال : **أخرجوا بعث النار** . فيقال: من كم ؟ فيقال: من كل ألف، تسعمائة وتسعة وتسعين . قال فذاك **يوم يجعل الولدان شيبا**. وذلك يوم يكشف عن ساق[٧] » .

* * *

(١) (فيبعث الله عيسى) قال القاضى رحمه الله تعالى : نزول عيسى عليه السلام ، وقتله الدجال، حق وصحيح عند أهل السنة ، للأحاديث الصحيحة فى ذلك . وليس فى العقل ولا فى الشرع ما يبطله . فوجب إثباته .

(٢) (فى كبد جبل) أى وسطه وداخله . وكبد كل شىء وسطه .

(٣) (فى خفة الطير وأحلام السباع) قال العلماء : معناه يكونون فى سرعتهم إلى الشرور وقضاء الشهوات والفساد ، كطيران الطير . وفى العدوان وظلم بعضهم بعضا ، فى أخلاق السباع العادية .

(٤) (أصغى ليتا ورفع ليتا) أصغى أمال . والليت صفحة العنق ، وهى جانبه .

(٥) (يلوط حوض إبله) أى يطينه ويصلحه .

(٦) (كأنه الطل أو الظل) قال العلماء : الأصح الطل . وهو الموافق للحديث الآخر أنه كمنى الرجال .

(٧) (يكشف عن ساق) قال العلماء: معناه يوم يكشف عن شدة وهول عظيم، أى يظهر ذلك. يقال: كشفت الحرب عن ساقها ، إذا اشتدت . وأصله أن من جد فى أمره كشف عن ساقه مشمرا ، فى الخفة والنشاط له .

١١٧ - (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو : إِنَّكَ تَقُولُ: إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَىٰ كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَكُمْ بِشَيْءٍ . إِنَّمَا قُلْتُ : إِنَّكُمْ تَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا . فَكَانَ حَرِيقَ الْبَيْتِ (قَالَ شُعْبَةُ : هَٰذَا أَوْ نَحْوَهُ) قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أُمَّتِي » وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ « فَلَا يَبْقَىٰ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ » .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : حَدَّثَنِي شُعْبَةُ بِهَٰذَا الْحَدِيثِ مَرَّاتٍ . وَعَرَضْتُهُ عَلَيْهِ .

* * *

١١٨ - (٢٩٤١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا ، طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحًى . وَأَيُّهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا ، فَالْأُخْرَىٰ عَلَىٰ إِثْرِهَا قَرِيبًا » .

* * *

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ . قَالَ : جَلَسَ إِلَىٰ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنِ الْآيَاتِ : أَنَّ أَوَّلَهَا خُرُوجًا الدَّجَّالُ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: لَمْ يَقُلْ مَرْوَانُ شَيْئًا . قَدْ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

* * *

(...) وحدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ : تَذَاكَرُوا السَّاعَةَ عِنْدَ مَرْوَانَ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا . وَلَمْ يَذْكُرْ ضُحًى .

* * *

(٢٤) باب قصة الجساسة(١)

١١٩ – (٢٩٤٢) حدثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنِ الْحُسَيْنِ ابْنِ ذَكْوَانَ . حَدَّثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ . حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ شَرَاحِيلَ الشَّعْبِيُّ ، شَعْبُ هَمْدَانَ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ ، أُخْتَ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ . وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُوَلِ . فَقَالَ : حَدِّثِينِي حَدِيثًا سَمِعْتِيهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . لَا تُسْنِدِيهِ إِلَىٰ أَحَدٍ غَيْرِهِ . فَقَالَتْ : لَئِنْ شِئْتَ لَأَفْعَلَنَّ . فَقَالَ لَهَا: أَجَلْ . حَدِّثِينِي. فَقَالَتْ : نَكَحْتُ ابْنَ الْمُغِيرَةِ . وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ . فَأُصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ(٢) مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ(٣) خَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَوْفٍ ، فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَخَطَبَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ مَوْلَاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . وَكُنْتُ قَدْ حُدِّثْتُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّ أُسَامَةَ » فَلَمَّا كَلَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ : أَمْرِي بِيَدِكَ . فَأَنْكِحْنِي مَنْ شِئْتَ. فَقَالَ « انْتَقِلِي إِلَىٰ أُمِّ شَرِيكٍ» وَأُمُّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ ، مِنَ الْأَنْصَارِ(٤). عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ . يَنْزِلُ عَلَيْهَا الضِّيفَانُ . فَقُلْتُ : سَأَفْعَلُ . فَقَالَ « لَا تَفْعَلِي . إِنَّ أُمَّ شَرِيكٍ امْرَأَةٌ كَثِيرَةُ الضِّيفَانِ . فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكِ خِمَارُكِ ، أَوْ يَنْكَشِفَ الثَّوْبُ عَنْ سَاقَيْكِ ، فَيَرَى الْقَوْمُ مِنْكِ بَعْضَ مَا تَكْرَهِينَ . وَلَٰكِنِ انْتَقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكِ ، عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ(٥) » (وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرٍ،

---

(١) (قصة الجساسة) قيل سميت بذلك لتجسسها الأخبار للدجال . وجاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنها دابة الأرض المذكورة فى القرآن .

(٢) (فأصيب فى أول الجهاد) قال العلماء : ليس معناه أنه قتل فى الجهاد مع النبى ﷺ ، وتأيمت بذلك . إنما تأيمت بطلاقه البائن .

(٣) (تأيمت) أى صرت أيما . وهى التى لا زوج لها .

(٤) (وأم شريك امرأة غنية من الأنصار) هذا قد أنكره بعض العلماء وقال إنما هى قرشية من بنى عامر بن لؤى. واسمها غزية وقيل : غزيلة . وقال آخرون : هما ثنتان قرشية وأنصارية .

(٥) (عبد الله بن عمرو ابن أم مكتوم) هكذا هو فى جميع النسخ . وقوله : ابن أم مكتوم ، يكتب بالألف ، لأنه صفة=

فِهْرِ قُرَيْشٍ وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ) فَانْتَقَلْتُ إِلَيْهِ. فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي، مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ، يُنَادِي: الصَّلَاةَ جَامِعَةً[١]. فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ. فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ. فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاتَهُ، جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ. فَقَالَ «لِيَلْزَمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ». ثُمَّ قَالَ «أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «إِنِّي، وَاللهِ! مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ. وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ، لِأَنَّ تَمِيمًا الدَّارِيَّ[٢]، كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ. وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَّالِ. حَدَّثَنِي؛ أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ، مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَخْمٍ وَجُذَامَ. فَلَعِبَ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ. ثُمَّ أَرْفَؤُوا إِلَى جَزِيرَةٍ[٣] فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ. فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبِ السَّفِينَةِ[٤]. فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ. فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ[٥] كَثِيرُ الشَّعَرِ. لَا يَدْرُونَ مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ. مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ. فَقَالُوا: وَيْلَكِ! مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ. قَالُوا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتْ:

= لعبد الله لا لعمرو. فنسبه إلى أبيه عمرو، وإلى أمه أم مكتوم. فجمع نسبه إلى أبويه. كما في عبد الله بن مالك ابن بحينة، وعبدالله بن أبيّ ابن سلول، ونظائر ذلك.

قال القاضي: المعروف أنه ليس بابن عمها ولا من البطن الذي هي منه. بل هي من بني محارب بن فهر. وهو من بني عامر بن لؤيّ. هذا كلام القاضي.

والصواب أن ما جاءت به الرواية صحيح. والمراد بالبطن هنا، القبيلة، لا البطن الذي هو أخص منها. والمراد أنه ابن عمها مجازا لكونه من قبيلتها. فالرواية صحيحة ولله الحمد.

(١) (الصلاة جامعة) هو بنصب الصلاة وجامعة. الأول على الإغراء والثاني على الحال.

(٢) (لأن تميما الداريّ) هذا معدود من مناقب تميم. لأن النبيّ ﷺ روى عنه هذه القصة. وفيه رواية الفاضل عن المفضول. ورواية المتبوع عن تابعه. وفيه رواية خبر الواحد.

(٣) (ثم أرفؤا إلى جزيرة) أي التجأوا إليها. قال في اللسان: أرفأت السفينة، إذا أدنيتها إلى الجدّ. والجدّ وجه الأرض، أي الشط.

(٤) (فجلسوا في أقرُب السفينة) الأقرب جمع قارِب، على غير قياس، والقياس قوارب. وهي سفينة صغيرة تكون مع الكبيرة كالجنيبة، يتصرف فيها ركاب السفينة لقضاء حوائجهم. وقيل: أقرُب السفينة أدانيها، أي ما قارب إلى الأرض منها

(٥) (أهلب) الأهلب غليظ الشعر، كثيره.

أَيُّهَا الْقَوْمُ! انْطَلِقُوا إِلَىٰ هَـٰذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ. فَإِنَّهُ إِلَىٰ خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ(١). قَالَ: لَمَّا سَمَّتْ لَنَا رَجُلًا فَرِقْنَا مِنْهَا(٢) أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً. قَالَ فَانْطَلَقْنَا سِرَاعًا. حَتَّىٰ دَخَلْنَا الدَّيْرَ. فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ(٣) رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا. وَأَشَدُّهُ وِثَاقًا. مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَىٰ عُنُقِهِ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَىٰ كَعْبَيْهِ، بِالْحَدِيدِ(٤). قُلْنَا: وَيْلَكَ! مَا أَنْتَ؟ قَالَ: قَدْ قَدَرْتُمْ عَلَىٰ خَبَرِي. فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ؟ قَالُوا: نَحْنُ أُنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ. رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ. فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ(٥). فَلَعِبَ بِنَا الْمَوْجُ شَهْرًا. ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَىٰ جَزِيرَتِكَ هَـٰذِهِ. فَجَلَسْنَا فِي أَقْرُبِهَا. فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ. فَلَقِيَتْنَا دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرُ الشَّعَرِ. لَا يُدْرَىٰ مَا قُبُلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعَرِ. فَقُلْنَا: وَيْلَكِ! مَا أَنْتِ؟ فَقَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ. قُلْنَا: وَمَا الْجَسَّاسَةُ؟ قَالَتِ: اعْمِدُوا إِلَىٰ هَـٰذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ. فَإِنَّهُ إِلَىٰ خَبَرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ. فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا. وَفَزِعْنَا مِنْهَا. وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً. فَقَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ(٦). قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا، هَلْ يُثْمِرُ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا تُثْمِرَ. قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبَرِيَّةِ(٧). قُلْنَا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِيهَا مَاءٌ؟ قَالُوا: هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ. قَالَ: أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ. قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرَ(٨). قَالُوا: عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ؟ قَالَ: هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ؟ قُلْنَا لَهُ: نَعَمْ. هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا. قَالَ: أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأُمِّيِّينَ مَا فَعَلَ؟ قَالُوا: قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ. قَالَ: أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَىٰ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ

---

(١) (فإنه إلى خبركم بالأشواق) أى شديد الأشواق إليه، أى إلى خبركم.

(٢) (فرقنا منها) أى خفنا.

(٣) (أعظم إنسان) أى أكبره جثة. أو أهيب هيئة.

(٤) (بالحديد) الباء متعلق بمجموعة. (وما بين ركبتيه إلى كعبيه) بدل اشتمال من يداه.

(٥) (اغتلم) أى هاج وجاوز حده المعتاد.

(٦) (نخل بيسان) هى قرية بالشام.

(٧) (بحيرة الطبرية) هى بحر صغير معروف بالشام.

(٨) (عين زغر) هى بلدة معروفة فى الجانب القبلى من الشام.

وَأَطَاعُوهُ . قَالَ لَهُمْ : قَدْ كَانَ ذَٰلِكَ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا إِنَّ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ . وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي . إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ . وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤْذَنَ لِي فِي الْخُرُوجِ . فَأَخْرُجَ فَأَسِيرَ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدَعَ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ(١) . فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ . كِلْتَاهُمَا . كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً ، أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا ، اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السَّيْفُ صَلْتًا(٢) . يَصُدُّنِي عَنْهَا . وَإِنَّ عَلَىٰ كُلِّ نَقْبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةً يَحْرُسُونَهَا . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَطَعَنَ بِمِخْصَرَتِهِ فِي الْمِنْبَرِ « هَٰذِهِ طَيْبَةُ . هَٰذِهِ طَيْبَةُ . هَٰذِهِ طَيْبَةُ » يَعْنِي الْمَدِينَةَ « أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَٰلِكَ ؟ » فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ . « فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ . أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ . لَا بَلْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ ، مَا هُوَ(٣) . مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ ، مَا هُوَ . مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ ، مَا هُوَ » وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ . قَالَتْ : فَحَفِظْتُ هَٰذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

* * *

١٢٠ – (...) حدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهُجَيْمِيُّ ، أَبُو عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا قُرَّةُ . حَدَّثَنَا سَيَّارٌ ، أَبُو الْحَكَمِ . حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ : دَخَلْنَا عَلَىٰ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتْحَفَتْنَا(٤) بِرُطَبٍ يُقَالُ لَهُ رُطَبُ ابْنِ طَابٍ(٥) . وَأَسْقَتْنَا سَوِيقَ سُلْتٍ(٦) . فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْمُطَلَّقَةِ ثَلَاثًا أَيْنَ تَعْتَدُّ ؟ قَالَتْ : طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا . فَأَذِنَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَّ فِي أَهْلِي . قَالَتْ فَنُودِيَ فِي النَّاسِ : إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةً . قَالَتْ فَانْطَلَقْتُ فِيمَنِ انْطَلَقَ مِنَ النَّاسِ . قَالَتْ فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ مِنَ النِّسَاءِ . وَهُوَ يَلِي الْمُؤَخَّرَ مِنَ الرِّجَالِ . قَالَتْ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ فَقَالَ « إِنَّ بَنِي عَمٍّ لِتَمِيمٍ

(١) (طيبة) هي المدينة . ويقال لها أيضا: طابة .

(٢) (صلتا) بفتح الصاد وضمها . أي مسلولا .

(٣) (ما هو) قال القاضي: لفظة ما هو زائدة . صلة للكلام . ليست بنافية . والمراد إثبات أنه في جهة الشرق .

(٤) (فأتحفتنا) أي ضيفتنا .

(٥) (رطب ابن طاب) نوع من الرطب الذي بالمدينة . وتمر المدينة مائة وعشرون نوعا .

(٦) (سلت) هو حب يشبه الحنطة ويشبه الشعير .

الدَّارِيِّ رَكِبُوا فِي الْبَحْرِ » . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَزَادَ فِيهِ : قَالَتْ : فَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَهْوَى بِمِخْصَرَتِهِ إِلَى الْأَرْضِ ، وَقَالَ « هَٰذِهِ طَيْبَةُ » يَعْنِي الْمَدِينَةَ .

* * *

١٢١ – (...) وحدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : سَمِعْتُ غَيْلَانَ بْنَ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، قَالَتْ : قَدِمَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَمِيمٌ الدَّارِيُّ . فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ . فَتَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ(١) . فَسَقَطَ إِلَىٰ جَزِيرَةٍ . فَخَرَجَ إِلَيْهَا يَلْتَمِسُ الْمَاءَ . فَلَقِيَ إِنْسَانًا يَجُرُّ شَعَرَهُ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِيهِ : ثُمَّ قَالَ : أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ ، قَدْ وَطِئْتُ الْبِلَادَ كُلَّهَا ، غَيْرَ طَيْبَةَ . فَأَخْرَجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّاسِ فَحَدَّثَهُمْ قَالَ « هَٰذِهِ طَيْبَةُ . وَذَاكَ الدَّجَّالُ » .

* * *

١٢٢ – (...) حدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ! حَدَّثَنِي تَمِيمٌ الدَّارِيُّ ؛ أَنَّ أُنَاسًا مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا فِي الْبَحْرِ . فِي سَفِينَةٍ لَهُمْ . فَانْكَسَرَتْ بِهِمْ . فَرَكِبَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ . فَخَرَجُوا إِلَىٰ جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

* * *

١٢٣ – (٢٩٤٣) حدثني عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو (يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ . إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ . وَلَيْسَ نَقْبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِّينَ تَحْرُسُهَا . فَيَنْزِلُ بِالسَّبْخَةِ(٢) . فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ . يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ » .

* * *

(١) (فتاهت به سفينته) أي سلكت غير الطريق .

(٢) (بالسبخة) في القاموس : السبخة ، محركة ومسكنة . أرض ذات نزّ وملح : سَبَخَة وسَبْخَة .

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَيَأْتِي سَبْخَةَ الْجُرُفِ فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ[١] . وَقَالَ : فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ .

***

(٢٥) باب في بقية من أحاديث الدجال

١٢٤ – (٢٩٤٤) حدثنا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ عَمِّهِ ، أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « يَتْبَعُ الدَّجَّالَ ، مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ ، سَبْعُونَ أَلْفًا . عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ[٢] » .

***

١٢٥ – (٢٩٤٥) حدثني هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : أَخْبَرَتْنِي أُمُّ شَرِيكٍ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ فِي الْجِبَالِ » . قَالَتْ أُمُّ شَرِيكٍ : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَأَيْنَ الْعَرَبُ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ « هُمْ قَلِيلٌ » .

***

(...) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

١٢٦ – (٢٩٤٦) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ) . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ رَهْطٍ ، مِنْهُمْ أَبُو الدَّهْمَاءِ وَأَبُو قَتَادَةَ . قَالُوا : كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ ، نَأْتِي عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ . فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ : إِنَّكُمْ لَتُجَاوِزُونِي

---

(١) (فيضرب رواقه) أي ينزل هناك ويضع ثقله .

(٢) (الطيالسة) جمع طيلسان . والطيلسان ، أعجمي معرّب . قال في معيار اللغة : ثوب يلبس على الكتف ، يحيط بالبدن ينسج للبس . خال من التفصيل والخياطة .

إِلَىٰ رِجَالٍ ، مَا كَانُوا بِأَحْضَرَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنِّي . وَلَا أَعْلَمَ بِحَدِيثِهِ مِنِّي . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَّالِ(١) » .

* * *

١٢٧ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ ثَلَاثَةِ رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ ، قَالُوا : كُنَّا نَمُرُّ عَلَىٰ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ ، إِلَىٰ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُخْتَارٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَّالِ » .

* * *

١٢٨ – (٢٩٤٧) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا(٢) : طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، أَوِ الدُّخَانَ ، أَوِ الدَّجَّالَ ، أَوِ الدَّابَّةَ ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ » .

* * *

١٢٩ – (...) حدثنا أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا : الدَّجَّالَ ، وَالدُّخَانَ ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ ، وَخُوَيْصَّةَ أَحَدِكُمْ » .

* * *

(...) وحدثناه زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

(١) (خلق أكبر من الدجال) المراد أكبر فتنة وأعظم شوكة .

(٢) (بادروا بالأعمال ستا) أي سابقوا ست آيات دالة على وجود القيامة، قبل وقوعها وحلولها. فإن العمل بعد وقوعها وحلولها لا يقبل ولا يعتبر .

(٢٦) باب فضل العبادة فى الهرج

١٣٠ – (٢٩٤٨) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَاهُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ ، رَدَّهُ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ . رَدَّهُ إِلَىٰ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ . رَدَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ ، كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ[1] » .

* * *

(..) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

* * *

(٢٧) باب قرب الساعة

١٣١ – (٢٩٤٩) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَـٰنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَىٰ شِرَارِ النَّاسِ » .

* * *

١٣٢ – (٢٩٥٠) حدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَـٰنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ وَالْوُسْطَىٰ ، وَهُوَ يَقُولُ « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَـٰكَذَا » .

* * *

١٣٣ – (٢٩٥١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ » .

---

(١) (العبادة فى الهرج كهجرة إلىّ) المراد بالهرج ، هنا ، الفتنة واختلاط أمور الناس . وسبب كثرة فضل العبادة فيه أن الناس يغفلون عنها ، ويشتغلون عنها ، ولا يتفرغ لها إلا الأفراد .

قَالَ شُعْبَةُ : وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قَصَصِهِ : كَفَضْلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ . فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَهُ عَنْ أَنَسٍ ، أَوْ قَالَهُ قَتَادَةُ .

***

١٣٤ – (...) وحدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ وَأَبَا التَّيَّاحِ يُحَدِّثَانِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَسًا يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ هٰكَذَا » وَقَرَنَ شُعْبَةُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ . الْمُسَبِّحَةِ وَالْوُسْطَىٰ ، يَحْكِيهِ .

***

(...) وحدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهٰذَا .

***

(..) وحدثناه مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حَمْزَةَ (يَعْنِي الضَّبِّيَّ) وَأَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

***

١٣٥ – (...) وحدثنا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَعْبَدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ » . قَالَ وَضَمَّ السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَىٰ .

***

١٣٦ – (٢٩٥٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ الْأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ فَنَظَرَ إِلَىٰ أَحْدَثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَقَالَ « إِنْ يَعِشْ هٰذَا ، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ[1] ، قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ » .

***

١٣٧ – (٢٩٥٣) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : مَتَىٰ تَقُومُ السَّاعَةُ ؟ وَعِنْدَهُ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ،

(١) (إن يعش هذا لم يدركه الهرم) وفى رواية : إن يعش هذا الغلام فعسى أن لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة . وفى رواية : إن عمّر هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة . وفى رواية : إن يؤخر هذا . قال القاضى : هذه الروايات كلها محمولة على معنى الأول . والمراد بساعتكم ، موتكم . ومعناه يموت ذلك القرن أو أولئك المخاطبون .

يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِنْ يَعِشْ هٰذَا الْغُلَامُ ، فَعَسَىٰ أَنْ لَا يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ ، حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ » .

* * *

١٣٨ – (...) وحدّثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ). حَدَّثَنَا مَعْبَدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنَزِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : مَتَىٰ تَقُومُ السَّاعَةُ ؟ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هُنَيْهَةً . ثُمَّ نَظَرَ إِلَىٰ غُلَامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَزْدِشَنُوءَةَ. فَقَالَ « إِنْ عُمِّرَ هٰذَا ، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ » .

قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : ذَاكَ الْغُلَامُ مِنْ أَتْرَابِي يَوْمَئِذٍ .

* * *

١٣٩ – (...) حدّثنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : مَرَّ غُلَامٌ لِلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنْ يُؤَخَّرْ هٰذَا ، فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ ، حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ » .

* * *

١٤٠ – (٢٩٥٤) حدّثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَحْلُبُ اللِّقْحَةَ ، فَمَا يَصِلُ الْإِنَاءُ إِلَىٰ فِيهِ حَتَّىٰ تَقُومَ . وَالرَّجُلَانِ يَتَبَايَعَانِ الثَّوْبَ، فَمَا يَتَبَايَعَانِهِ حَتَّىٰ تَقُومَ. وَالرَّجُلُ يَلِطُ[1] فِي حَوْضِهِ ، فَمَا يَصْدُرُ حَتَّىٰ تَقُومَ » .

* * *

(٢٨) باب مابين النفختين

١٤١ – (٢٩٥٥) حدّثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ » قَالُوا : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ!

(١) (يلط) هكذا هو في معظم النسخ : يَلِطُ . وفي بعضها : يليط ، بزيادة ياء . وفي بعضها : يلوط . ومعنى الجميع واحد . وهو أنه يطينه ويصلحه .

أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ[1]. قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَبَيْتُ. قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَبَيْتُ. «ثُمَّ يُنْزِلُ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ».

قَالَ «وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلَى. إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذَّنَبِ[2]. وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

* * *

١٤٢ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجْبَ الذَّنَبِ. مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ».

* * *

١٤٣ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا. فِيهِ يُرَكَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالُوا: أَيُّ عَظْمٍ هُوَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ «عَجْبُ الذَّنَبِ».

---

(١) (قال: أبيت) معناه أبيت أن أجزم بأن المراد أربعون يوما أو سنة أو شهرا. بل الذى أجزم به أنها أربعون، مجملة. وقد جاءت مفسرة من رواية غيره، فى غير مسلم: أربعون سنة.

(٢) (عجب الذنب) أى العظم اللطيف الذى فى أسفل الصلب، وهو رأس العصعص. ويقال له: عجم، بالميم. وهو أول ما يخلق من الآدمى. وهو الذى يبقى منه ليعاد تركيب الخلق عليه.

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٣ - كتاب الزهد والرقائق

١ - (٢٩٥٦) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ(١) » .

***

٢ - (٢٩٥٧) حدّثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ ، دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ ، وَالنَّاسُ كَنَفَتَهُ(٢) . فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَّ(٣) مَيِّتٍ . فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ . ثُمَّ قَالَ « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنَّ هَٰذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ ؟ » فَقَالُوا : مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ . وَمَا نَصْنَعُ بِهِ ؟ قَالَ « أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ ؟ » قَالُوا : وَاللهِ ! لَوْ كَانَ حَيًّا ، كَانَ عَيْبًا فِيهِ ، لِأَنَّهُ أَسَكُّ . فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ ؟ فَقَالَ « فَوَاللهِ ! لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللهِ ، مِنْ هَٰذَا عَلَيْكُمْ » .

***

(...) حدّثني مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ السَّامِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِيَانِ الثَّقَفِيَّ) عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ : فَلَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ هَٰذَا السَّكَكُ بِهِ عَيْبًا .

***

(١) (الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر) معناه أن كل مؤمن مسجون ، ممنوع فى الدنيا من الشهوات المحرمة والمكروهة . مكلف بفعل الطاعات الشاقة. فإذا مات استراح من هذا وانقلب إلى ماأعد الله تعالى له من النعيم الدائم والراحة الخالصة من المنغصات. وأما الكافر فإنما له من ذلك ما حصل فى الدنيا، مع قلته وتكديره بالمنغصات. فإذا مات صار إلى العذاب الدائم وشقاء الأبد .

(٢) (كنفته) وفى بعض النسخ . كنفتيه . معنى الأول جانبه . والثانى ، جانبيه .

(٣) (جدى أسك) أى صغير الأذنين .

٣ – (٢٩٥٨) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ : أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ . قَالَ « يَقُولُ ابْنُ آدَمَ : مَالِي . مَالِي (قَالَ) وَهَلْ لَكَ ، يَا ابْنَ آدَمَ ! مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ ؟ » .

* * *

(..) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَقَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هَمَّامٍ .

* * *

٤ – (٢٩٥٩) حدثني سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « يَقُولُ الْعَبْدُ : مَالِي . مَالِي . إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ : مَا أَكَلَ فَأَفْنَى . أَوْ لَبِسَ فَأَبْلَى . أَوْ أَعْطَى فَاقْتَنَى[1] . وَمَا سِوَى ذَٰلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ » .

* * *

(..) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

٥ – (٢٩٦٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَتْبَعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ . فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ . يَتْبَعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ . فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ . وَيَبْقَى عَمَلُهُ » .

* * *

٦ – (٢٩٦١) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللهِ (يَعْنِي ابْنَ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيَّ) . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ

(١) (أو أعطى فاقتنى) هكذا هو فى معظم النسخ لمعظم الرواة : فاقتنى . ومعناها ادخر لآخرته . أى ادخر ثوابه . وفى بعضها : فأقنى ، بحذف التاء ، أى أرضى .

عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ ، وهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ . يَأْتِي بِجِزْيَتِهَا . وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هُوَ صَالَحَ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ . وَأَمَّرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ . فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ . فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ . فَوَافَوْا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ انْصَرَفَ . فَتَعَرَّضُوا لَهُ . فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ رَآهُمْ . ثُمَّ قَالَ « أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ؟ » فَقَالُوا : أَجَلْ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ . فَوَاللهِ ! مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ . وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا . وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ » .

* * *

(...) حدثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ح وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمِثْلِ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ « وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ » .

* * *

٧ - (٢٩٦٢) حدثنا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ رَبَاحٍ (هُوَ أَبُو فِرَاسٍ ، مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ) حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّومُ ، أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ ؟ » قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ عَوْفٍ : نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللهُ[1] . قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ . تَتَنَافَسُونَ . ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ . ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ[2] . ثُمَّ تَتَبَاغَضُونَ . أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ .

---

(١) (نقول كما أمرنا الله) معناه نحمده ونشكره ، ونسأله المزيد من فضله .

(٢) (تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون .. الخ) قال العلماء: التنافس إلى الشيء المسابقة إليه وكراهة أخذ غيرك إياه ، وهو أول درجات الحسد . وأما الحسد فهو تمني زوال النعمة عن صاحبها . والتدابر التقاطع . وقد يبقى مع التدابر شيء من الودة ، أو لا يكون مودة ولا بغض . وأما التباغض فهو بعد هذا . ولهذا رتبت في الحديث .

ثُمَّ تَنطَلِقُونَ فِي مَسَاكِنِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ رِقَابِ بَعْضٍ[1] » .

* * *

٨ - (٢٩٦٣) حدثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا. وَقَالَ يَحْيَىٰ: أَخْبَرَنَا) الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ مَنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِمَّنْ فُضِّلَ عَلَيْهِ » .

* * *

(...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ . سَوَاءً .

* * *

٩ - (...) وحدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « انْظُرُوا إِلَىٰ مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ[2] . وَلَا تَنْظُرُوا إِلَىٰ مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ . فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللهِ » .

قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ « عَلَيْكُمْ » .

* * *

١٠ - (٢٩٦٤) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ . أَبْرَصَ[3] وَأَقْرَعَ وَأَعْمَىٰ . فَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ[4] . فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا . فَأَتَى

---

(١) (ثم تنطلقون فى مساكين المهاجرين فتجعلون بعضهم على رقاب بعض) أى ضعفائهم. فتجعلون بعضهم أمراء على بعض. هكذا فسروه .

(٢) (انظروا إلى من أسفل منكم . . الخ) معنى أجدر أحق. وتزدروا تحتقروا. قال ابن جرير وغيره: هذا حديث جامع لأنواع من الخير . لأن الإنسان إذا رأى من فضل عليه فى الدنيا طلبت نفسه مثل ذلك ، واستصغر ما عنده من نعمة الله تعالى وحرص على الازدياد ليلحق بذلك أو يقاربه . هذا هو الموجود فى غالب الناس . وأما إذا ما نظر فى أمور الدنيا إلى من هو دونه فيها ، ظهرت له نعمة الله تعالى عليه ، فشكرها وتواضع . وفعل فيه الخير .

(٣) (أبرص) قال فى القاموس: البرص بياض يظهر فى ظاهر البدن، لفساد مزاج. برص، كفرح، فهو أبرص. وأبرصه الله.

(٤) (يبتليهم) أى يختبرهم .

الأَبْرَصَ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ . قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ . وَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا . قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الإِبِلُ (أَوْ قَالَ الْبَقَرُ . شَكَّ إِسْحَاقُ) ـ إِلَّا أَنَّ الأَبْرَصَ أَوِ الأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا : الإِبِلُ . وَقَالَ الآخَرُ : الْبَقَرُ ـ قَالَ فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ[1] . فَقَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا . قَالَ فَأَتَى الأَقْرَعَ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : شَعَرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَـٰذَا الَّذِي قَذِرَنِي النَّاسُ . قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ . وَأُعْطِيَ شَعَرًا حَسَنًا . قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْبَقَرُ . فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا . فَقَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا . قَالَ فَأَتَى الأَعْمَى فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ . قَالَ فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ . قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْغَنَمُ . فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا[2] . فَأُنْتِجَ هَـٰذَانِ وَوَلَّدَ هَـٰذَا[3] . قَالَ : فَكَانَ لِهَـٰذَا وَادٍ مِنَ الإِبِلِ . وَلِهَـٰذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ . وَلِهَـٰذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ .

قَالَ ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ . قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ[4] فِي سَفَرِي . فَلَا بَلَاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ . أَسْأَلُكَ ، بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ ، بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي . فَقَالَ : الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ . فَقَالَ لَهُ : كَأَنِّي أَعْرِفُكَ . أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ ؟ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا وَرِثْتُ هَـٰذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ[5] . فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا ، فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ .

---

(١) (ناقة عشراء) هي الحامل القريبة الولادة .

(٢) (شاة والدا) أي وضعت ولدها ، وهو معها .

(٣) (فأنتج هذان وولّد هذا) هكذا الرواية : فأنتج ، رباعيّ وهي لغة قليلة الاستعمال . والمشهور نتج ، ثلاثي . وممن حكى اللغتين الأخفش . ومعناه تولى الولادة ، وهي النتج والإنتاج . ومعنى ولّد هذا ، بتشديد اللام ، معنى أنتج . والناتج للإبل ، والمولد للغنم وغيرها ، هو كالقابلة للنساء .

(٤) (انقطعت بي الحبال) هي الأسباب . وقيل : الطرق .

(٥) (إنما ورثت هذا المال كابرا عن كابر) أي ورثته من آبائي الذين ورثوه من آبائهم، كبيرا عن كبير، في العز والشرف والثروة .

قَالَ وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَـٰذَا . وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَىٰ هَـٰذَا . فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَىٰ مَا كُنْتَ .

قَالَ وَأَتَى الْأَعْمَىٰ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ . انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي . فَلَا بَلَاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ . أَسْأَلُكَ ، بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ ، شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي . فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَعْمَىٰ فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي . فَخُذْ مَا شِئْتَ . وَدَعْ مَا شِئْتَ . فَوَاللهِ ! لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ[1] شَيْئًا أَخَذْتَهُ لِلَّهِ . فَقَالَ : أَمْسِكْ مَالَكَ . فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ . فَقَدْ رُضِيَ عَنْكَ وَسُخِطَ عَلَىٰ صَاحِبَيْكَ .

* * *

١١ — (٢٩٦٥) حدثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ ـ وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ ـ (قَالَ عَبَّاسٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا) أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ . حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مِسْمَارٍ . حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ : كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ . فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ . فَلَمَّا رَآهُ سَعْدٌ قَالَ : أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّ هَـٰذَا الرَّاكِبِ . فَنَزَلَ . فَقَالَ لَهُ : أَنَزَلْتَ فِي إِبِلِكَ وَغَنَمِكَ وَتَرَكْتَ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ : اسْكُتْ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ ، الْغَنِيَّ ، الْخَفِيَّ[2] » .

* * *

١٢ — (٢٩٦٦) حدثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . قَالَ : سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ بِشْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ ،

---

(١) (لاأجهدك اليوم) هكذا هو في رواية الجمهور : أجهدك ، بالجيم والهاء . ومعناه لا أشق عليك برد شيء تأخذه . أو تطلبه من مالي . والجهد المشقة .

وفي هذا الحديث الحث على الرفق بالضعفاء ، وإكرامهم وتبليغهم مايطلبون مما يمكن ، والحذر من كسر قلوبهم واحتقارهم . وفيه التحدث بنعمة الله تعالى ، وذم جحدها .

(٢) (إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي) المراد بالغني غنى النفس . هذا هو الغنى المحبوب ، لقوله ﷺ « ولكن الغنى غنى النفس » . وأما الخفي ، فبالخاء المعجمة . هذا هو الموجود في النسخ ، والمعروف في الروايات . ومعناه الخامل المنقطع إلى العبادة والاشتغال بأمور نفسه .

وفي هذا الحديث حجة لمن يقول : الاعتزال أفضل من الاختلاط .

قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : وَاللهِ ! إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ . وَلَقَدْ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، مَالَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ ، وَهَٰذَا السَّمُرُ[١] . حَتَّىٰ إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ . ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الدِّينِ[٢] . لَقَدْ خِبْتُ ، إِذًا ، وَضَلَّ عَمَلِي. وَلَمْ يَقُلِ ابْنُ نُمَيْرٍ : إِذًا .

* * *

١٣ - (...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : حَتَّىٰ إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الْعَنْزُ . مَا يَخْلِطُهُ بِشَيْءٍ .

* * *

١٤ - (٢٩٦٧) حدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ الْعَدَوِيِّ . قَالَ : خَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ . فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ . فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنَتْ[٣] بِصُرْمٍ[٤] وَوَلَّتْ حَذَّاءَ[٥] . وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ[٦] كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ . يَتَصَابُّهَا[٧] صَاحِبُهَا . وَإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَىٰ دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا . فَانْتَقِلُوا بِخَيْرِ مَا بِحَضْرَتِكُمْ . فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَىٰ مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ . فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا[٨] . وَوَاللهِ ! لَتُمْلَأَنَّ. أَفَعَجِبْتُمْ ؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ سَنَةً . وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ

---

(١) (ورق الحبلة وهذا السمر) هما نوعان من شجر البادية . كذا قال أبو عبيد وآخرون .

(٢) (ثم أصبحت بنو أسد تعزرني على الدين) قالوا : المراد ببني أسد بنو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى. قال الهروي: معنى تعزرني توقفني. والتعزير التوقيف على الأحكام والفرائض. قال ابن جرير: معناه تقومني وتعلمني. ومنه تعزير السلطان ، وهو تقويمه بالتأديب .

(٣) (آذنت) أي أعلمت .

(٤) (بصرم) الصرم الانقطاع والذهاب .

(٥) (حذاء) مسرعة الانقطاع .

(٦) (صبابة) البقية اليسيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء .

(٧) (يتصابها) في القاموس : تصاببت الماء شربت صبابته .

(٨) (قعرا) قعر الشيء أسفله .

وَهُوَ كَظِيظٌ[١] مِنَ الزِّحَامِ . وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . مَالَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ. حَتَّىٰ قَرِحَتْ[٢] أَشْدَاقُنَا . فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ[٣] . فَاتَّزَرْتُ بِنِصْفِهَا وَاتَّزَرَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا . فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَىٰ مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ . وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا وَعِنْدَ اللهِ صَغِيرًا . وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةٌ قَطُّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ، حَتَّىٰ يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكًا . فَسَتَخْبُرُونَ وَتُجَرِّبُونَ الْأُمَرَاءَ بَعْدَنَا .

***

(...) وحدثني إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ . وَقَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ . قَالَ : خَطَبَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْبَصْرَةِ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ .

***

١٥ – (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ هِلَالٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ يَقُولُ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . مَا طَعَامُنَا إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ . حَتَّىٰ قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا .

***

١٦ – (٢٩٦٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلْ نَرَىٰ رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ « هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ ، لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ « فَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ « فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ إِلَّا كَمَا تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا . قَالَ فَيَلْقَى الْعَبْدَ فَيَقُولُ : أَيْ فُلْ[٤] ! أَلَمْ أُكْرِمْكَ ، وَأُسَوِّدْكَ[٥]، وَأُزَوِّجْكَ ،

---

(١) (كظيظ) أي ممتلئ .

(٢) (قرحت) أي صار فيها قروح وجراح ، من خشونة الورق الذي نأكله وحرارته .

(٣) (سعد بن مالك) هو سعد بن أبي وقاص ، رضي الله عنه .

(٤) (أي فل) معناه يافلان : وهو ترخيم على خلاف القياس . وقيل : هي لغة بمعنى فلان . حكاها القاضي .

(٥) (أسودك) أي أجعلك سيدا على غيرك .

وَأُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ[1] وَتَرْبَعُ[2] ؟ فَيَقُولُ : بَلَىٰ . قَالَ فَيَقُولُ : أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيَّ ؟ فَيَقُولُ: لَا. فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي[3]. ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِيَ فَيَقُولُ: أَيْ فُلْ! أَلَمْ أُكْرِمْكَ، وَأُسَوِّدْكَ ، وَأُزَوِّجْكَ ، وَأُسَخِّرْ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ ، وَأَذَرْكَ تَرْأَسُ وَتَرْبَعُ ؟ فَيَقُولُ : بَلَىٰ . أَيْ رَبِّ! فَيَقُولُ : أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِيَّ ؟ فَيَقُولُ : لَا . فَيَقُولُ : فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيتَنِي . ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَٰلِكَ . فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ! آمَنْتُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ وَبِرُسُلِكَ وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ. وَيُثْنِي بِخَيْرٍ مَا اسْتَطَاعَ . فَيَقُولُ : هَٰهُنَا إِذًا[4] .

قَالَ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ : الْآنَ نَبْعَثُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ . وَيَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ : مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ ؟ فَيُخْتَمُ عَلَىٰ فِيهِ . وَيُقَالُ لِفَخِذِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ : انْطِقِي. فَتَنْطِقُ فَخِذُهُ وَلَحْمُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ . وَذَٰلِكَ لِيُعْذِرَ[5] مِنْ نَفْسِهِ .

وَذَٰلِكَ الْمُنَافِقُ . وَذَٰلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللهُ عَلَيْهِ» .

* * *

١٧ – (٢٩٦٩) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ . حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدٍ الْمُكْتِبِ ، عَنْ فُضَيْلٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَضَحِكَ فَقَالَ « هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ ؟ » قَالَ قُلْنَا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ . يَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَلَمْ تُجِرْنِي مِنَ الظُّلْمِ ؟ قَالَ يَقُولُ : بَلَىٰ .

---

(١) (تراس) أي تكون رئيس القوم وكبيرهم .

(٢) (تربع) أي تأخذ المرباع الذي كانت ملوك الجاهلية تأخذه من الغنيمة ، وهو ربعها. يقال : ربعتهم، أي أخذت ربع أموالهم . ومعناه ألم أجعلك رئيسا مطاعا .

قال القاضي ، بعد حكايته نحو ما ذكرته : عندي أن معناه تركتك مستريحا لا تحتاج إلى مشقة وتعب . من قولهم : اربع على نفسك ، أي ارفق بها .

(٣) (فإني أنساك كما نسيتني) أي أمنعك الرحمة كما امتنعت من طاعتي .

(٤) (ههنا إذا) معناه قف ههنا حتى يشهد عليك جوارحك ، إذ قد صرت منكرا .

(٥) (ليعذر) من الإعذار . والمعنى ليزيل الله عذره من قبل نفسه بكثرة ذنوبه وشهادة أعضائه عليه ، بحيث لم يبق له عذر يتمسك به .

قَالَ فَيَقُولُ : فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَىٰ نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي . قَالَ فَيَقُولُ : كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا . وَبِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُودًا . قَالَ فَيُخْتَمُ عَلَىٰ فِيهِ . فَيُقَالُ لِأَرْكَانِهِ[١] : انْطِقِي . قَالَ فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ . قَالَ ثُمَّ يُخَلَّىٰ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ . قَالَ فَيَقُولُ : بُعْدًا لَكُنَّ وَسُحْقًا . فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أُنَاضِلُ[٢] » .

* * *

١٨ — (١٠٥٥) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا[٣] » .

* * *

١٩ — (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا » .

وَفِي رِوَايَةِ عَمْرٍو « اللَّهُمَّ ! ارْزُقْ » .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ ، ذَكَرَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « كَفَافًا » .

* * *

٢٠ — (٢٩٧٠) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، مِنْ طَعَامِ بُرٍّ ، ثَلَاثَ لَيَالٍ تِبَاعًا . حَتَّىٰ قُبِضَ .

* * *

٢١ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : مَا شَبِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تِبَاعًا ، مِنْ خُبْزِ بُرٍّ ، حَتَّىٰ مَضَىٰ لِسَبِيلِهِ .

* * *

(١) (لأركانه) أى جوارحه .

(٢) (أناضل) أى أدافع وأجادل .

(٣) (قوتا) قيل : هو كفايتهم من غير إسراف . وهو بمعنى قوله فى الرواية الأخرى : كفافا . وقيل : هو سدّ الرمق .

٢٢ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَٰنِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ ، يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ، حَتَّىٰ قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

* * *

٢٣ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ عَابِسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ ، فَوْقَ ثَلَاثٍ .

* * *

٢٤ — (...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ الْبُرِّ ، ثَلَاثًا ، حَتَّىٰ مَضَىٰ لِسَبِيلِهِ .

* * *

٢٥ — (٢٩٧١) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ حُمَيْدٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ وَمَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَيْنِ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ ، إِلَّا وَأَحَدُهُمَا تَمْرٌ .

* * *

٢٦ — (٢٩٧٢) حدثنا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : وَيَحْيَى بْنُ يَمَانٍ حَدَّثَنَا[1] ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : إِنْ كُنَّا ، آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ ، لَنَمْكُثُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ . إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ : إِنْ كُنَّا لَنَمْكُثُ . وَلَمْ يَذْكُرْ آلَ مُحَمَّدٍ .

وَزَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ عَنِ ابْنِ نُمَيْرٍ : إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَا اللُّحَيْمُ .

* * *

٢٧ — (٢٩٧٣) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ،

---

(١) (ويحيى بن يمان حدثنا) معنى هذا الكلام أن عمرا الناقد روى هذا الحديث عن عبدة ويحيى بن يمان . كلاهما عن هشام .

عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَا فِي رَفِّي[1] مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ . إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ[2] فِي رَفٍّ لِي . فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّىٰ طَالَ عَلَيَّ . فَكِلْتُهُ فَفَنِيَ .

* * *

٢٨ – (٢٩٧٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : وَاللهِ ! يَا ابْنَ أُخْتِي ! إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ ثُمَّ الْهِلَالِ ثُمَّ الْهِلَالِ . ثَلَاثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ . وَمَا أُوقِدَ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَارٌ . قَالَ قُلْتُ : يَا خَالَةُ ! فَمَا كَانَ يُعَيِّشُكُمْ ؟ قَالَتِ : الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ . إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ[3] . فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهَا ، فَيَسْقِينَاهُ .

* * *

٢٩ – (٢٩٧٤) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ قُسَيْطٍ . ح وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ : لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَزَيْتٍ ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ ، مَرَّتَيْنِ .

* * *

٣٠ – (٢٩٧٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ الْمَكِّيُّ الْعَطَّارُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَٰنِ الْعَطَّارُ . حَدَّثَنِي مَنْصُورُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحَجَبِيُّ عَنْ أُمِّهِ ، صَفِيَّةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، حِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ : التَّمْرِ وَالْمَاءِ[4] .

* * *

(١) (رفى) قال فى القاموس : الرف شبه الطاق ، عليه طرائف البيت كالرفرف .

(٢) (شطر شعير) الشطر هنا معناه شئ من شعير . كذا فسره الترمذى . وقال القاضى : قال ابن أبى حازم : معناه نصف وسق .

(٣) (منائح) فى المصباح : المنحة فى الأصل، الشاة أو الناقة، يعطيها صاحبها رجلا يشرب لبنها، ثم يردها إذا انقطع اللبن . ثم كثر استعماله حتى أطلق على كل عطاء .

(٤) (التمر والماء) المراد حين شبعوا من التمر . وإلا فمازالوا شباعا من الماء .

٣١ – (...) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الأَسْوَدَيْنِ : الْمَاءِ وَالتَّمْرِ .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا الأَشْجَعِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُفْيَانَ : وَمَا شَبِعْنَا مِنَ الأَسْوَدَيْنِ .

* * *

٣٢ – (٢٩٧٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِيَانِ الْفَزَارِيَّ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! (وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ !) مَا أَشْبَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تِبَاعًا ، مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ ، حَتَّىٰ فَارَقَ الدُّنْيَا .

* * *

٣٣ – (...) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُشِيرُ بِإِصْبَعِهِ مِرَارًا يَقُولُ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ! مَا شَبِعَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ وَأَهْلُهُ ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تِبَاعًا ، مِنْ خُبْزِ حِنْطَةٍ ، حَتَّىٰ فَارَقَ الدُّنْيَا .

* * *

٣٤ – (٢٩٧٧) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقَلِ [١] ، مَا يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ .

وَقُتَيْبَةُ لَمْ يَذْكُرْ : بِهِ .

* * *

٣٥ – (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمُلَائِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ . كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ : وَمَا تَرْضَوْنَ دُونَ أَلْوَانِ التَّمْرِ وَالزُّبْدِ .

* * *

(١) (الدقل) التمر الردىء .

٣٦ - (٢٩٧٨) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يَخْطُبُ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا. فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَظَلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي، مَا يَجِدُ دَقَلًا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ.

***

٣٧ - (٢٩٧٩) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ. سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ الْحُبُلِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ: أَلَكَ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: أَلَكَ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ. قَالَ: فَإِنَّ لِي خَادِمًا. قَالَ: فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ.

***

(...) قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ: وَجَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَأَنَا عِنْدَهُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! إِنَّا، وَاللهِ! مَا نَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ. لَا نَفَقَةٍ، وَلَا دَابَّةٍ، وَلَا مَتَاعٍ. فَقَالَ لَهُمْ: مَا شِئْتُمْ. إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللهُ لَكُمْ. وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ. وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَى الْجَنَّةِ، بِأَرْبَعِينَ خَرِيفًا[1]».

قَالُوا: فَإِنَّا نَصْبِرُ. لَا نَسْأَلُ شَيْئًا.

***

(١) باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم، إلا أن تكونوا باكين

٣٨ - (٢٩٨٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ[2] «لَا تَدْخُلُوا عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ. إِلَّا أَنْ تَكُونُوا

(١) (بأربعين خريفا) أى أربعين سنة.

(٢) (لأصحاب الحجر) أى فى شأنهم. وكان هذا فى غزوة تبوك.

بَاكِينَ. فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ(١) مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ».

***

٣٩ – (...) حدثني حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَهُوَ يَذْكُرُ الْحِجْرَ، مَسَاكِنَ ثَمُودَ. قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِاللهِ: إِنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: مَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى الْحِجْرِ. فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ. حَذَرًا أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ» ثُمَّ زَجَرَ(٢) فَأَسْرَعَ حَتَّىٰ خَلَّفَهَا.

***

٤٠ – (٢٩٨١) حدثني الْحَكَمُ بْنُ مُوسَىٰ، أَبُو صَالِحٍ. حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَٰقَ. أَخْبَرَنَا عُبَيْدُاللهِ عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى الْحِجْرِ، أَرْضِ ثَمُودَ. فَاسْتَقَوْا مِنْ آبَارِهَا(٣). وَعَجَنُوا بِهِ الْعَجِينَ. فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُهَرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا وَيَعْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ. وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرِدُهَا النَّاقَةُ.

***

(...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ. حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللهِ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَاسْتَقَوْا مِنْ بِئَارِهَا وَاعْتَجَنُوا بِهِ.

***

(٢) باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم

٤١ – (٢٩٨٢) حدثنا عَبْدُاللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «السَّاعِي(٤) عَلَى الْأَرْمَلَةِ(٥) وَالْمِسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ

(١) (أن يصيبكم) أى خشية أن يصيبكم. أو حذر أن يصيبكم.

(٢) (ثم زجر) أى زجر ناقته. فحذف ذكر الناقة للعلم به. ومعناه ساقها سوقا شديدا حتى خلفها، أى جاوز المساكن.

(٣) (من آبارها) جمع بئر. ويجمع بئر على أبآر، كحمل وأحمال. ويجوز قلبه فيقال: آبار. وهو جمع قلة. وفى الرواية الثانية: بئارها. وهو جمع كثرة.

(٤) (الساعى) المراد بالساعى الكاسب لهما، العامل لمؤنتهما.

(٥) (الأرملة) من لازوج لها. سواء كانت تزوجت قبل ذلك أم لا. وقيل: هى التى فارقت زوجها. قال ابن قتيبة: سميت أرملة. لما يحصل لها من الإرمال. وهو الفقر وذهاب الزاد بفقد الزوج. يقال: أرمل الرجل، إذا فنى زاده.

- وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَكَالْقَائِمِ لَا يَفْتُرُ؛ وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ».

***

٤٢ — (٢٩٨٣) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَٰقُ بْنُ عِيسَىٰ. حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْغَيْثِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «كَافِلُ الْيَتِيمِ[1]، لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ[2]، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ» وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَىٰ.

***

(٣) باب فضل بناء المساجد

٤٣ — (٥٣٣) حدثني هَٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَىٰ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرٌو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ)؛ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللهِ الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَىٰ مَسْجِدَ الرَّسُولِ اللهِ ﷺ: إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ. وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ بَنَىٰ مَسْجِدًا - قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ، بَنَى اللهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ».

وَفِي رِوَايَةِ هَٰرُونَ «بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

***

٤٤ — (...) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ. كِلَاهُمَا عَنِ الضَّحَّاكِ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّىٰ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ؛ أَنَّ عُثْمَانَ ابْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ. فَكَرِهَ النَّاسُ ذَٰلِكَ. وَأَحَبُّوا أَنْ يَدَعَهُ عَلَىٰ هَيْئَتِهِ. فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ بَنَىٰ مَسْجِدًا لِلَّهِ، بَنَى اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ».

***

(١) (كافل اليتيم) القائم بأموره من نفقة وكسوة وتأديب وتربية وغير ذلك. وهذه الفضيلة تحصل لمن كفله من مال نفسه، أو من مال اليتيم بولاية شرعية.

(٢) (له أو لغيره) فالذي له أن يكون قريبا له كجده وأمه وجدته وأخيه وأخته وعمه وخاله وعمته وخالته، وغيرهم من أقاربه. والذي لغيره أن يكون أجنبيا.

(...) وحدّثناه إِسْحَـٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا « بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ » .

***

(٤) باب الصدقة في المساكين

٤٥ — (٢٩٨٤) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، فَسَمِعَ صَوْتاً فِي سَحَابَةٍ : اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ[١] . فَتَنَحَّى ذَٰلِكَ السَّحَابُ[٢] . فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ[٣] . فَإِذَا شَرْجَةٌ[٤] مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَٰلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ . فَتَتَبَّعَ الْمَاءَ . فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ[٥] . فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللهِ ! مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : فُلَانٌ . لِلِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ . فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللهِ ! لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتاً فِي السَّحَابِ الَّذِي هَـٰذَا مَاؤُهُ يَقُولُ : اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ . لِاسْمِكَ . فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا ؟ قَالَ : أَمَّا إِذْ قُلْتَ هَـٰذَا ، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ ، وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثاً ، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ » .

***

(...) وحدّثناه أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَأَجْعَلُ ثُلُثَهُ فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ » .

***

---

(١) (اسق حديقة فلان) الحديقة القطعة من النخيل. وتطلق على الأرض ذات الشجر .

(٢) (فتنحى ذلك السحاب) معنى تنحى قصد . يقال : تنحيت الشيء وانتحيته ونحوته ، إذا قصدته. ومنه سمى علم النحو . لأنه قصد كلام العرب .

(٣) (حرة) الحرة أرض بها حجارة سود كثيرة .

(٤) (شرجة) وجمعها شراج . وهى مسايل الماء فى الحرار .

(٥) (بمسحاته) قال فى القاموس: سحا الطين يسحيه ويسحوه ويسحاه سحوا: قشره وجرفه. والمسحاة ما سُحِيَ به.

(٥) باب من أشرك فى عمله غير الله (وفى نسخة: باب تحريم الرياء)

٤٦ – (٢٩٨٥) حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ. مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ[1]».

***

٤٧ – (٢٩٨٦) حدثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ. وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللهُ بِهِ[2]».

***

٤٨ – (٢٩٨٧) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا الْعَلَقِيَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «مَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعِ اللهُ بِهِ. وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللهُ بِهِ».

***

(...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا الْمُلَائِيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ: وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا غَيْرَهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

***

(...) حدثنا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ حَرْبٍ (قَالَ سَعِيدٌ: أَظُنُّهُ قَالَ: ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ) قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كُهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبًا (وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَيْرَهُ) يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ. بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

***

(١) (تركته وشركه) هكذا وقع فى بعض الأصول: وشركه. وفى بعضها: وشريكه. وفى بعضها: وشركته. ومعناه أنه غنيٌّ عن المشاركة وغيرها. فمن عمل شيئا لى ولغيرى لم أقبله، بل أتركه لذلك الغير. والمراد أن عمل المرائى باطل لا ثواب فيه، ويأثم به.

(٢) (من سمع سمّع الله به ومن راءى راءى الله به) قال العلماء: معناه من راءى بعمله وسمّعه الناس ليكرموه ويعظموه ويعتقدوا خيره، سمع الله به يوم القيامة الناس وفضحه. وقيل: معناه من سمع بعيوب الناس وأذاعها، أظهر الله عيوبه. وقيل: أسمعه المكروه. وقيل: أراه الله ثواب ذلك من غير أن يعطيه إياه، ليكون حسرة عليه. وقيل: معناه من أراد بعمله الناس أسمعه الله الناس، وكان ذلك حظه منه

(...) وحدّثناه ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا الصَّدُوقُ الأَمِينُ ، الْوَلِيدُ بْنُ حَرْبٍ ، بِهَـٰذَا الإِسْنَادِ .

***

(٦) باب التكلم بالكلمة يهوى بها فى النار (وفى نسخة : باب حفظ اللسان)

٤٩ – (٢٩٨٨) حدّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ) عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ ، يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ » .

***

٥٠ – (...) وحدّثناه مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ ، مَا يَتَبَيَّنُ مَا فِيهَا[١] ، يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ ، أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ » .

***

(٧) باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله ، وينهى عن المنكر ويفعله

٥١ – (٢٩٨٩) حدّثنا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - (قَالَ يَحْيَىٰ وَإِسْحَٰقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قِيلَ لَهُ : أَلَا تَدْخُلُ عَلَىٰ عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ ؟ فَقَالَ : أَتُرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ[٢] ؟ وَاللهِ ! لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ . مَا دُونَ أَنْ أَفْتَتِحَ أَمْرًا لَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ[٣] . وَلَا أَقُولُ لِأَحَدٍ ،

---

(١) (ما يتبين ما فيها) معناه لا يتدبرها ويتفكر فى قبحها ولا يخاف ما يترتب عليها . وهذا كالكلمة عند السلطان وغيره من الولاة . وكالكلمة بقذف . أو معناه كالكلمة التى يترتب عليها إضرار مسلم ونحو ذلك .

(٢) (أترون أنى لا أكلمه إلا أسمعكم) معناه أتظنون أنى لا أكلمه إلا وأنتم تسمعون .

(٣) (مادون أن أفتتح أمرا لا أحب أن أكون أول من فتحه) يعنى المجاهرة بالإنكار على الأمراء فى الملأ ، كما جرى لقتلة عثمان رضى الله عنه .

يَكُونُ عَلَيَّ أَمِيرًا: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَيُلْقَى فِي النَّارِ. فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ(١) . فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى. فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ. فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ! مَالَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى. قَدْ كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ ».

* * *

(...) حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ فِيمَا يَصْنَعُ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ.

* * *

(٨) باب النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه

٥٢ - (٢٩٩٠) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ: حَدَّثَنِي. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: قَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ(٢) إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ(٣) . وَإِنَّ مِنَ الْإِجْهَارِ(٤) أَنْ يَعْمَلَ الْعَبْدُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحُ قَدْ سَتَرَهُ رَبُّهُ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ! قَدْ عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا. وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ. فَيَبِيتُ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللهِ عَنْهُ ».

قَالَ زُهَيْرٌ « وَإِنَّ مِنَ الْهِجَارِ(٥) ».

* * *

(١) (فتندلق أقتاب بطنه) قال أبو عبيد: الأقتاب الأمعاء. قال الأصمعي: واحدها قتبة. وقال غيره: قتب. وقال ابن عيينة: هي ما استدار في البطن، وهي الحوايا والأمعاء، وهي الأقصاب، واحدها قُصْب. والاندلاق خروج الشيء من مكانه.

(٢) (معافاة) هكذا هو في معظم النسخ والأصول المتمدة: معافاة. بالهاء في آخره، يعود إلى الأمة.

(٣) (إلا المجاهرين) هم الذين جاهروا بمعاصيهم وأظهروها وكشفوا ما ستر الله تعالى عليهم، فيتحدثون بها لغير ضرورة ولا حاجة. يقال. جهر بأمره وأجهر وجاهر.

(٤) وإن من الإجهار) كذا هو في جميع النسخ: الإجهار. من أجهر.

(٥) (وإن من الهجار) قيل: إنه خلاف الصواب. وليس كذلك. بل هو صحيح. ويكون الهجار لغة في الإهجار الذي هو الفحش والخنا والكلام الذي لا ينبغي. ويقال في هذا: أهجر، إذا أتى به. كذا قاله الجوهري وغيره.

(٩) باب تشميت العاطس، وكراهة التثاؤب

٥٣ - (٢٩٩١) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ (وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ) عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ: عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ. فَشَمَّتَ[1] أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ. فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ : عَطَسَ فُلَانٌ فَشَمَّتَّهُ ، وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُشَمِّتْنِي . قَالَ « إِنَّ هَـٰذَا حَمِدَ اللهَ . وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللهَ » .

* * *

(...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي الأَحْمَرَ) عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

* * *

٥٤ - (٢٩٩٢) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ ، وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ[2] . فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُشَمِّتْنِي . وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَهَا . فَرَجَعْتُ إِلَىٰ أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا . فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ : عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ ، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَّهَا . فَقَالَ: إِنَّ ابْنَكِ عَطَسَ، فَلَمْ يَحْمَدِ اللهَ، فَلَمْ أُشَمِّتْهُ . وَعَطَسَتْ ، فَحَمِدَتِ اللهَ ، فَشَمَّتُّهَا . سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللهَ ، فَشَمِّتُوهُ . فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللهَ ، فَلَا تُشَمِّتُوهُ » .

* * *

٥٥ - (٢٩٩٣) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، عَنْ أَبِيهِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ

---

(١) (فشمت) يقال : شمت بالشين المعجمة والمهملة. لغتان مشهورتان . المعجمة أفصح . قال ثعلب : معناه بالمعجمة، أبعد الله عنك الشماتة . وبالمهملة هو من السمت وهو القصد والهدي .

(٢) (بنت الفضل بن عباس) هذه البنت هي أم كلثوم بنت الفضل بن عباس ، امرأة أبي موسى الأشعريّ. تزوجها بعد فراق الحسن بن عليّ لها . وولدت ، لأبي موسى، ابنه موسى . ومات عنها فتزوجها بعده عمران بن طلحة . ففارقها وماتت بالكوفة ودفنت بظاهرها.

سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ « يَرْحَمُكَ اللهُ » ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ « الرَّجُلُ مَزْكُومٌ » .

***

٥٦ - (٢٩٩٤) حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ[1] فَلْيَكْظِمْ[2] مَا اسْتَطَاعَ » .

***

٥٧ - (٢٩٩٥) حدثني أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ ، مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنًا لِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يُحَدِّثُ أَبِي عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ » .

***

٥٨ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ » .

***

٥٩ - (...) حدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إِذَا تَثَاوَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ » .

***

(...) حدثناه عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَعَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ بِشْرٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ .

***

(١) (إذا تثاءب أحدكم) وقع ههنا في بعض النسخ : تثاءب ، بالمد مخففا . وفي أكثرها : تثاوب ، بالواو . وكذا وقع في الروايات الثلاث بعد هذه : تثاوب ، بالواو .

قال القاضي : قال ثابت: ولا يقال تثاءب، بالمد مخففا، بل تثأب، بتشديد الهمزة قال ابن دريد أصله من تثأب الرجل بالتشديد ، فهو مثثب ، إذا استرخى وكسل . قال الجوهري : يقال تثاءبت ، بالمد مخففا ، على تفاعلت ولا يقال تثاوبت .

(٢) (فليكظم) الكظم هو الإمساك . قال العلماء : أمر بكظم التثاؤب ورده ، ووضع اليد على الفم ، لئلا يبلغ الشيطان مراده ، من تشويه صورته ، ودخوله فمه ، وضحكه منه .

(١٠) باب فى أحاديث متفرقة

٦٠ – (٢٩٩٦) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ . وَخُلِقَ الْجَانُّ[1] مِنْ مَارِجٍ[2] مِنْ نَارٍ . وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ » .

***

(١١) باب فى الفأر وأنه مسخ

٦١ – (٢٩٩٧) حدثنا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرُّزِّيُّ . جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « فُقِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، لَا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ . وَلَا أُرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ . أَلَا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ[3] لَمْ تَشْرَبْهُ . وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْهُ ؟ » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَعْبًا فَقَالَ : آنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قُلْتُ: نَعَمْ . قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا . قُلْتُ : أَأَقْرَأُ التَّوْرَاةَ[4] ؟

قَالَ إِسْحَقُ فِي رِوَايَتِهِ « لَا نَدْرِي مَا فَعَلَتْ » .

***

٦٢ – (...) وحدثني أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ « الْفَأْرَةُ مَسْخٌ . وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْغَنَمِ فَتَشْرَبُهُ . وَيُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْإِبِلِ فَلَا تَذُوقُهُ » فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ : أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : أَفَأُنْزِلَتْ عَلَيَّ التَّوْرَاةُ؟

***

(١) (الجان) الجن .

(٢) (مارج) المارج اللهب المختلط بسواد النار .

(٣) (ألا ترونها إذا وضعت لها ألبان الإبل) معنى هذا أن لحوم الإبل وألبانها حرمت على بنى إسرائيل ، دون لحوم الغنم وألبانها . فدل امتناع الفأرة من لبن الإبل دون الغنم على أنها مسخ من بنى إسرائيل .

(٤) (أأقرأ التوراة) بهمزة الاستفهام . وهو استفهام إنكار . ومعناه : ما أعلم ، ولا عندى شئ إلا عن النبى ﷺ . ولا أنقل عن التوراة ولا غيرها من كتب الأوائل شيئا . بخلاف كعب الأحبار وغيره ممن له علم بعلم أهل الكتاب .

(١٢) باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

٦٣ – (٢٩٩٨) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ، مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ، مَرَّتَيْنِ[١] ».

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

(١٣) باب المؤمن أمره كله خير

٦٤ – (٢٩٩٩) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ (وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ صُهَيْبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ. إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ. وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ . إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ . فَكَانَ خَيْرًا لَهُ . وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ صَبَرَ ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ » .

***

(١) (لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين) الرواية المشهورة : لا يلدغ ، برفع الغين . وقال القاضي : يروى على وجهين: أحدهما بضم الغين ، على الخبر، ومعناه المؤمن الممدوح، وهو الكيس الحازم، الذي لا يستغفل فيخدع مرة بعد أخرى ولا يفطن لذلك . وقيل : إن المراد الخداع في أمور الآخرة دون الدنيا . والوجه الثاني بكسر الغين ، على النهي أن يؤتى من جهة الغفلة قال: وسبب الحديث معروف، وهو أن النبي ﷺ أسر أبا عزة الشاعر يوم بدر. فمن عليه وعاهده أن لا يحرض عليه ولا يهجوه وأطلقه . فلحق بقومه . ثم رجع إلى التحريض والهجاء . ثم أسره يوم أحد . فسأله المن . فقال النبي ﷺ « المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين » وهذا السبب يضعف الوجه الثاني .

(١٤) باب النهي عن المدح إذا كان فيه إفراط، وخيف منه فتنة على الممدوح

٦٥ – (٣٠٠٠) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا[1]، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ، فَقَالَ «وَيْحَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ[2]. قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» مِرَارًا «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَانًا. وَاللَّهُ حَسِيبُهُ. وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا[3]. أَحْسِبُهُ، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَاكَ، كَذَا وَكَذَا».

***

٦٦ – (...) وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ قَالَ: شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا مِنْ رَجُلٍ، بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «وَيْحَكَ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ» مِرَارًا يَقُولُ ذَٰلِكَ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ، لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَانًا، إِنْ كَانَ يُرَىٰ أَنَّهُ كَذَٰلِكَ. وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا».

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا

---

(١) (مدح رجل رجلا) ذكر مسلم في هذا الباب الأحاديث الواردة في النهي عن المدح. وقد جاءت أحاديث كثيرة، في الصحيحين، بالمدح في الوجه. قال العلماء: وطريق الجمع بينها أن النهي محمول على المجازفة في المدح، والزيادة في الأوصاف، أو على من يخاف عليه فتنة من إعجاب ونحوه إذا سمع المدح. وأما من لا يخاف عليه ذلك، لكمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته، فلا نهي في مدحه في وجهه، إذا لم يكن فيه مجازفة. بل إن كان يحصل بذلك مصلحة كنشطه للخير والازدياد منه، أو الدوام عليه، أو الاقتداء به، كان مستحبا.

(٢) (قطعت عنق صاحبك) وفي رواية: قطعتم ظهر الرجل. معناه أهلكتموه. وهذه استعارة من قطع العنق، الذي هو القتل، لاشتراكهما في الهلاك. لكن هلاك هذا الممدوح في دينه، وقد يكون من جهة الدنيا، لما يشتبه عليه من حاله، بالإعجاب.

(٣) (ولا أزكي على الله أحدا) أي لا أقطع على عاقبة أحد ولا ضميره، لأن ذلك مغيب عني. ولكن أحسب وأظن، لوجود الظاهر المقتضي لذلك.

شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا : فَقَالَ رَجُلٌ: مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْهُ .

***

٦٧ – (٣٠٠١) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَىٰ رَجُلٍ، وَيُطْرِيهِ فِي الْمِدْحَةِ(١). فَقَالَ « لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ ، أَوْ قَطَعْتُمْ ، ظَهْرَ الرَّجُلِ » .

***

٦٨ – (٣٠٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّىٰ) قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، قَالَ : قَامَ رَجُلٌ يُثْنِي عَلَىٰ أَمِيرٍ مِنَ الْأُمَرَاءِ . فَجَعَلَ الْمِقْدَادُ يَحْثِي عَلَيْهِ التُّرَابَ ، وَقَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَحْثِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ(٢) .

***

٦٩ – (...) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّىٰ) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ . فَعَمِدَ الْمِقْدَادُ . فَجَثَا عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ . وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا . فَجَعَلَ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ . فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ : مَا شَأْنُكَ ؟ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ ، فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ » .

***

(...) وحَدَّثَنَاه مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ ، عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدِ الرَّحْمَٰنِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنِ الْمِقْدَادِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

***

(١) (ويطريه فى المدحة) الإطراء مجاوزة الحد فى المدح . والمدحة ، بكسر الميم .

(٢) (أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثى فى وجوه المداحين التراب) هذا الحديث ، قد حمله على ظاهره المقداد ، الذى هو راويه . ووافقه طائفة . وكانوا يحثون التراب فى وجهه حقيقة . وقال آخرون : معناه خيبوهم فلا تعطوهم شيئا لمدحهم .

(١٥) باب مناولة الأكبر

٧٠ – (٣٠٠٣) حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا صَخْرٌ (يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ) عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ. فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ. أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ. فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الأَصْغَرَ مِنْهُمَا. فَقِيلَ لِي : كَبِّرْ. فَدَفَعْتُهُ إِلَى الأَكْبَرِ ».

***

(١٦) باب التثبت في الحديث، وحكم كتابة العلم

٧١ – (٢٤٩٣) حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ : اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ[١] ! اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ ! وَعَائِشَةُ تُصَلِّي. فَلَمَّا قَضَتْ صَلَاتَهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ : أَلَا تَسْمَعُ إِلَىٰ هَـٰذَا وَمَقَالَتِهِ آنِفًا ؟ إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ.

***

٧٢ – (٣٠٠٤) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الأَزْدِيُّ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ « لَا تَكْتُبُوا عَنِّي[٢]. وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ

---

(١) (اسمعي يا ربة الحجرة) يعني عائشة. ومراده بذلك تقوية الحديث بإقرارها ذلك وسكوتها عليه. ولم تنكر عليه شيئا من ذلك سوى الإكثار من الرواية في المجلس الواحد، لخوفها أن يحصل بسببه سهو ونحوه.

(٢) (لا تكتبوا عني) قال القاضي: كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كثير في كتابة العلم. فكرهها كثيرون منهم، وأجازها أكثرهم. ثم أجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف. واختلفوا في المراد بهذا الحديث الوارد في النهي. فقيل : هو في حق من يوثق بحفظه ويخاف اتكاله على الكتابة، إذا كتب. وتحمل الأحاديث الواردة بالإباحة على من لا يوثق بحفظه. كحديث «اكتبوا لأبي شاه» وحديث صحيفة عليّ رضي الله عنه، وحديث كتاب عمرو بن حزم الذي فيه الفرائض والسنن والديات. وحديث كتاب الصدقة ونصب الزكاة الذي بعث به أبو بكر رضي الله عنه أنسا رضي الله عنه حين وجهه إلى البحرين. وحديث أبي هريرة ؛ أن ابن عمرو بن العاص كان يكتب ولا أكتب. وغير ذلك من الأحاديث وقيل : إن حديث النهي منسوخ بهذه الأحاديث. وكان النهي حين خيف اختلاطه بالقرآن. فلما أمن ذلك، أذن في الكتابة وقيل : إنما نهى عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة ؛ لئلا يختلط، فيشتبه على القارئ.

فَلْيَمْحُهُ. وَحَدِّثُوا عَنِّي، وَلَا حَرَجَ. وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ - قَالَ هَمَّامٌ أَحْسِبُهُ قَالَ - مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

***

(١٧) باب قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام

٧٣ - (٣٠٠٥) حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، عَنْ صُهَيْبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ. وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ. فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ لِلْمَلِكِ: إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ. فَابْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا أُعَلِّمْهُ السِّحْرَ. فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يُعَلِّمُهُ. فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ، إِذَا سَلَكَ، رَاهِبٌ. فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ. فَأَعْجَبَهُ. فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ. فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ. فَشَكَا ذَٰلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ. فَقَالَ: إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ: حَبَسَنِي أَهْلِي. وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ. فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَٰلِكَ إِذْ أَتَىٰ عَلَىٰ دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ. فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ آلسَّاحِرُ أَفْضَلُ أَمِ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَأَخَذَ حَجَرًا فَقَالَ: اللَّهُمَّ! إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَاقْتُلْ هَٰذِهِ الدَّابَّةَ. حَتَّىٰ يَمْضِيَ النَّاسُ. فَرَمَاهَا فَقَتَلَهَا. وَمَضَى النَّاسُ. فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيْ بُنَيَّ! أَنْتَ، الْيَوْمَ، أَفْضَلُ مِنِّي. قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَىٰ. وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَىٰ. فَإِنِ ابْتُلِيتَ فَلَا تَدُلَّ عَلَيَّ. وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ[1] وَالْأَبْرَصَ وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ. فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ. فَأَتَاهُ بِهَدَايَا كَثِيرَةٍ. فَقَالَ: مَا هَٰهُنَا لَكَ أَجْمَعُ، إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي. فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا. إِنَّمَا يَشْفِي اللهُ. فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللهِ دَعَوْتُ اللهَ فَشَفَاكَ. فَآمَنَ بِاللهِ. فَشَفَاهُ اللهُ. فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي. قَالَ: وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللهُ. فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّىٰ دَلَّ عَلَى الْغُلَامِ. فَجِيءَ بِالْغُلَامِ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: أَيْ بُنَيَّ! قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ. فَقَالَ: إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا. إِنَّمَا يَشْفِي اللهُ. فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ

(١) (الأكمه) الذي خلق أعمى.

حَتَّىٰ دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ. فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ. فَقِيلَ لَهُ : ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ. فَأَبَىٰ. فَدَعَا بِالْمِئْشَارِ[١]. فَوَضَعَ الْمِئْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ. فَشَقَّهُ حَتَّىٰ وَقَعَ شِقَّاهُ. ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ : ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ. فَأَبَىٰ. فَوَضَعَ الْمِئْشَارَ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ. فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّىٰ وَقَعَ شِقَّاهُ. ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ : ارْجِعْ عَنْ دِينِكَ. فَأَبَىٰ. فَدَفَعَهُ إِلَىٰ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : اذْهَبُوا بِهِ إِلَىٰ جَبَلِ كَذَا وَكَذَا. فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ. فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرْوَتَهُ[٢]، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ. فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ. فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ. فَرَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ[٣] فَسَقَطُوا. وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : مَافَعَلَ أَصْحَابُكَ ؟ قَالَ: كَفَانِيهِمُ اللهُ. فَدَفَعَهُ إِلَىٰ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ[٤]، فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ. فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فَاقْذِفُوهُ. فَذَهَبُوا بِهِ. فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ. فَانْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ[٥] فَغَرِقُوا. وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ ؟ قَالَ : كَفَانِيهِمُ اللهُ. فَقَالَ لِلْمَلِكِ : إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّىٰ تَفْعَلَ مَا آمُرُكَ بِهِ. قَالَ : وَمَا هُوَ ؟ قَالَ : تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ[٦] وَاحِدٍ. وَتَصْلُبُنِي عَلَىٰ جِذْعٍ. ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي. ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ[٧]. ثُمَّ قُلْ: بِاسْمِ اللهِ، رَبِّ الْغُلَامِ. ثُمَّ ارْمِنِي. فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَٰلِكَ قَتَلْتَنِي. فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ. وَصَلَبَهُ عَلَىٰ جِذْعٍ. ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ. ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ثُمَّ قَالَ : بِاسْمِ اللهِ، رَبِّ الْغُلَامِ. ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ. فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ. فَمَاتَ. فَقَالَ النَّاسُ : آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ. آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ. آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ. فَأُتِيَ الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ : أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ

(١) (بالمئشار) مهموز في رواية الأكثرين : ويجوز تخفيف الهمزة بقلبها ياء. وروى: المنشار، بالنون. وهما لغتان صحيحتان.

(٢) (ذروته) ذروة الجبل أعلاه، وهي بضم الذال وكسرها.

(٣) (فرجف بهم الجبل) أي اضطرب وتحرك حركة شديدة.

(٤) (قرقور) القرقور السفينة الصغيرة. وقيل : الكبيرة. واختار القاضي الصغيرة، بعد حكايته خلافا كثيرا.

(٥) (فانكفأت بهم السفينة) أي انقلبت.

(٦) (صعيد) الصعيد، هنا، الأرض البارزة.

(٧) (كبد القوس) مقبضها عند الرمي.

تَحْذَرُ؟ قَدْ، وَاللهِ! نَزَلَ بِكَ حَذَرُكَ[١]. قَدْ آمَنَ النَّاسُ فَأَمَرَ بِالْأُخْدُودِ[٢] فِي أَفْوَاهِ السِّكَكِ[٣] فَخُدَّتْ. وَأَضْرَمَ النِّيرَانَ. وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنْ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا[٤]. أَوْ قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمْ. فَفَعَلُوا. حَتَّىٰ جَاءَتِ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا. فَتَقَاعَسَتْ[٥] أَنْ تَقَعَ فِيهَا. فَقَالَ لَهَا الْغُلَامُ: يَا أُمَّهِ! اصْبِرِي. فَإِنَّكِ عَلَى الْحَقِّ».

***

(١٨) باب حديث جابر الطويل، وقصة أبي اليسر

٧٤ — (٣٠٠٦) حدثنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) وَالسِّيَاقُ لِهَارُونَ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ، أَبِي حَزْرَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَٰذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا. فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسَرِ[٦]، صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ. وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ. مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ[٧]. وَعَلَىٰ أَبِي الْيَسَرِ بُرْدَةٌ[٨] وَمَعَافِرِيٌّ[٩]. وَعَلَىٰ غُلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَافِرِيٌّ. فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا عَمِّ! إِنِّي أَرَىٰ

(١) (نزل بك حذرك) أي ما كنت تحذر وتخاف.

(٢) (بالأخدود) الأخدود هو الشق العظيم في الأرض، وجمعه أخاديد.

(٣) (أفواه السكك) أي أبواب الطرق.

(٤) (فأحموه فيها) هكذا هو في عامة النسخ: فأحموه، بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة. ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا. ووقع في بعض نسخ بلادنا: فأقحموه، بالقاف. وهذا ظاهر. ومعناه اطرحوه فيها كرها. ومعنى الرواية الأولى ارموه فيها. من قولهم: أحميت الحديدة وغيرها، إذا أدخلتها النار لتحمى.

(٥) (فتقاعست) أي توقفت ولزمت موضعها، وكرهت الدخول في النار.

(٦) (أبا اليسر) اسمه كعب بن عمرو. شهد العقبة وبدرا. وهو ابن عشرين سنة. وهو آخر من توفي من أهل بدر رضي الله عنهم. توفي بالمدينة سنة خمس وخمسين.

(٧) (ضمامة من صحف) بكسر الضاد المعجمة، أي رزمة يضم بعضها إلى بعض. هكذا وقع في جميع نسخ مسلم: ضمامة. وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ. قال القاضي: وقال بعض شيوخنا: صوابه إضمامة، بكسر الهمزة قبل الضاد. قال القاضي: ولا يبعد عندي صحة ما جاءت به الرواية هنا. كما قالوا: ضبارة وإضبارة لجماعة الكتب. ولفافة لما يلف فيه الشيء. هذا كلام القاضي.
وذكر صاحب نهاية الغريب أن الضمامة لغة في الإضمامة. والمشهور في اللغة: إضمامة بالألف.

(٨) (بردة) البردة شملة مخططة. وقيل: كساء مربع فيه صغر، يلبسه الأعراب. وجمعه برد.

(٩) (ومعافري) نوع من الثياب يعمل بقرية تسمى معافر. وقيل: هي نسبة إلى قبيلة نزلت تلك القرية. والميم فيه زائدة.

فِي وَجْهِكَ سُفْعَةً مِنْ غَضَبٍ[1] . قَالَ : أَجَلْ . كَانَ لِي عَلَىٰ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيِّ مَالٌ . فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَسَلَّمْتُ . فَقُلْتُ : ثَمَّ هُوَ ؟ قَالُوا : لَا . فَخَرَجَ عَلَيَّ ابْنٌ لَهُ جَفْرٌ[2] . فَقُلْتُ لَهُ : أَيْنَ أَبُوكَ ؟ قَالَ : سَمِعَ صَوْتَكَ فَدَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي[3] . فَقُلْتُ : اخْرُجْ إِلَيَّ . فَقَدْ عَلِمْتُ أَيْنَ أَنْتَ . فَخَرَجَ . فَقُلْتُ : مَا حَمَلَكَ عَلَىٰ أَنِ اخْتَبَأْتَ مِنِّي ؟ قَالَ: أَنَا، وَاللهِ! أُحَدِّثُكَ . ثُمَّ لَا أَكْذِبُكَ. خَشِيتُ، وَاللهِ! أَنْ أُحَدِّثَكَ فَأَكْذِبَكَ . وَأَنْ أَعِدَكَ فَأُخْلِفَكَ . وَكُنْتَ صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَكُنْتُ، وَاللهِ! مُعْسِرًا. قَالَ قُلْتُ : آللهِ ! قَالَ : اللهِ[4] ! قُلْتُ : آللهِ ! قَالَ : اللهِ . قُلْتُ : آللهِ ! قَالَ : اللهِ . قَالَ فَأَتَىٰ بِصَحِيفَتِهِ فَمَحَاهَا بِيَدِهِ . فَقَالَ : إِنْ وَجَدْتَ قَضَاءً فَاقْضِنِي . وَإِلَّا، أَنْتَ فِي حِلٍّ . فَأَشْهَدُ بَصَرُ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ[5] (وَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ عَلَىٰ عَيْنَيْهِ) وَسَمْعُ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ[6] ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَـٰذَا (وَأَشَارَ إِلَىٰ مَنَاطِ قَلْبِهِ[7]) رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا ، أَوْ وَضَعَ عَنْهُ ، أَظَلَّهُ اللهُ فِي ظِلِّهِ » .

* * *

(٣٠٠٧) قَالَ فَقُلْتُ لَهُ أَنَا: يَا عَمِّ ! لَوْ أَنَّكَ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غُلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَافِرِيَّكَ ، وَأَخَذْتَ[8]

---

(١) (سفعة من غضب) هى بفتح السين المهملة وضمها : لغتان . أى علامة وتغير .

(٢) (جفر) الجفر هو الذى قارب البلوغ . وقيل : هو الذى قوى على الأكل . وقيل : ابن خمس سنين .

(٣) (أريكة أمى) قال ثعلب : هى السرير الذى فى الحجلة، ولا يكون السرير المفرد. وقال الأزهرى: كل ما اتكأت عليه فهو أريكة .

(٤) (قلت : آلله : قال الله) الأول بهمزة ممدودة على الاستفهام . والثانى بلا مد . والهاء فيهما مكسورة . هذا هو المشهور . قال القاضى : رويناه بكسرها وفتحها معا . قال : وأكثر أهل العربية لا يجيزون غير كسرها .

(٥) (بصر عينىّ هاتين) هو بفتح الصاد ورفع الراء هذه رواية الأكثرين. ورواه جماعة بضم الصاد وفتح الراء، عيناى هاتان . وكلاهما صحيح ولكن الأول أولى .

(٦) (سمع أذنى هاتين) بإسكان الميم ورفع العين . هذه رواية الأكثرين. ورواه جماعة سمع بكسر الميم، أذناى هاتان. وكلاهما صحيح ولكن الأول أولى .

(٧) (مناط قلبه) هو بفتح الميم. وفى بعض النسخ المعتمدة: نياط، بكسر النون. ومعناهما واحد. وهو عرق معلق بالقلب .

(٨) (وأخذت) هكذا هو فى جميع النسخ : وأخذت ، بالواو . وكذا نقله القاضى عن جميع النسخ والروايات . ووجه الكلام وصوابه أن يقول : أو أخذت ، بأو . لأن المقصود أن يكون على أحدهما بردتان ، وعلى الآخر معافريان .

مَعَافِرِيَّهُ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتَكَ ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ[(١)] وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ . فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ: اللَّهُمَّ ! بَارِكْ فِيهِ . يَا ابْنَ أَخِي ! بَصَرُ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ ، وَسَمْعُ أُذُنَيَّ هَاتَيْنِ ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَٰذَا (وَأَشَارَ إِلَىٰ مَنَاطِ قَلْبِهِ) رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ « أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ . وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ » . وَكَانَ أَنْ أَعْطَيْتُهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

***

(٣٠٠٨) ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّىٰ أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ فِي مَسْجِدِهِ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُشْتَمِلًا بِهِ[(٢)]. فَتَخَطَّيْتُ الْقَوْمَ حَتَّىٰ جَلَسْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . فَقُلْتُ : يَرْحَمُكَ اللهُ ! أَتُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَرِدَاؤُكَ إِلَىٰ جَنْبِكَ ؟ قَالَ : فَقَالَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي هَٰكَذَا . وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَقَوَّسَهَا : أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الْأَحْمَقُ مِثْلُكَ[(٣)] ، فَيَرَانِي كَيْفَ أَصْنَعُ ، فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ .

أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَٰذَا . وَفِي يَدِهِ عُرْجُونُ[(٤)] ابْنِ طَابٍ[(٥)]. فَرَأَىٰ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً فَحَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللهُ عَنْهُ ؟ » قَالَ فَخَشَعْنَا[(٦)]. ثُمَّ قَالَ « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللهُ عَنْهُ ؟ » قَالَ فَخَشَعْنَا . ثُمَّ قَالَ « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللهُ عَنْهُ ؟ » قُلْنَا : لَا أَيُّنَا ، يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي ، فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قِبَلَ وَجْهِهِ[(٧)] . فَلَا يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ . وَلَا عَنْ يَمِينِهِ . وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَىٰ. فَإِنْ عَجِلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ[(٨)]

---

(١) (حلة) الحلة ثوبان : إزار ورداء . قال أهل اللغة: لا تكون إلا ثوبين. سميت بذلك لأن أحدهما يحل على الآخر وقيل : لا تكون الحلة إلا الثوب الجديد الذي يحل من طيه .

(٢) (مشتملا به) أي ملتحفا . اشتمالا ليس باشتمال الصماء المنهيّ عنه .

(٣) (يدخل عليّ الأحمق مثلك) المراد بالأحمق ، هنا ، الجاهل . وحقيقة الأحمق من يعمل ما يضره مع علمه بقبحه .

(٤) (عرجون) هو الغصن .

(٥) (ابن طاب) نوع من التمر .

(٦) (فخشعنا) كذا رواية الجمهور : فخشعنا. ورواه جماعة فجشمنا. وكلاهما صحيح. والأول من الخشوع وهو الخضوع والتذلل والسكون . وأيضا غض البصر . وأيضا الخوف . وأما الثاني فمعناه الفزع .

(٧) (قبل وجهه) قال العلماء : تأويله أي الجهة التي عظمها أو الكعبة التي عظمها قبل وجهه .

(٨) (فإن عجلت به بادرة) أي غلبته بصقة أو نخامة بدرت منه .

فَلْيَقُلْ بِثَوْبِهِ هَكَذَا » ثُمَّ طَوَى ثَوْبَهُ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ « أَرُونِي عَبِيرًا[1] » فَقَامَ فَتًى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ[2] إِلَى أَهْلِهِ . فَجَاءَ بِخَلُوقٍ[3] فِي رَاحَتِهِ . فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَجَعَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْعُرْجُونِ . ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَثَرِ النُّخَامَةِ .

فَقَالَ جَابِرٌ : فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمُ الْخَلُوقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ .

* * *

(٣٠٠٩) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَطْنِ بُوَاطٍ[4] . وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرٍو الْجُهَنِيَّ . وَكَانَ النَّاضِحُ[5] يَعْقُبُهُ[6] مِنَّا الْخَمْسَةُ وَالسِّتَّةُ وَالسَّبْعَةُ . فَدَارَتْ عُقْبَةُ رَجُلٍ[7] مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاضِحٍ لَهُ . فَأَنَاخَهُ فَرَكِبَهُ . ثُمَّ بَعَثَهُ فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضَ التَّلَدُّنِ[8] . فَقَالَ لَهُ : شَأْ . لَعَنَكَ اللهُ[9] . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ بَعِيرَهُ ؟ » قَالَ : أَنَا . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « انْزِلْ عَنْهُ . فَلَا تَصْحَبْنَا بِمَلْعُونٍ . لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ ، لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ » .

* * *

(١) (أرونى عبيرا) قال أبو عبيد : العبير ، عند العرب ، هو الزعفران وحده . وقال الأصمعى : هو أخلاط من الطيب تجمع بالزعفران . قال ابن قتيبة : ولا أرى القول إلا ما قاله الأصمعى .

(٢) (يشتد) أى يسعى ويعدو عدوا شديدا .

(٣) (بخلوق) هو طيب من أنواع مختلفة يجمع بالزعفران ، وهو العبير على تفسير الأصمعى . وهو ظاهر الحديث. فإنه أمر بإحضار عبير فأحضر خلوقا . فلولم يكن هو هو، لم يكن ممتثلا .

(٤) (بطن بواط) قال القاضي رحمه الله : قال أهل اللغة: هو بالضم، وهى رواية أكثر المحدثين. وكذا قيده البكرى. وهو جبل من جبال جهينة .

(٥) (الناضح) هو البعير الذى يستقى عليه .

(٦) (يعقبه) هكذا هو فى رواية أكثرهم : يعقبه . وفى بعضها : يعتقبه . وكلاهما صحيح . يقال : عقبه واعتقبه . واعتقبنا وتعاقبنا . كله من هذا .

(٧) (عقبة رجل) العقبة ركوب هذا نوبة وهذا نوبة . قال صاحب العين : هى ركوب مقدار فرسخين .

(٨) (فتلدن عليه بعض التلدن) أى تلكأ وتوقف .

(٩) (شأ لعنك الله) هكذا هو فى نسخ بلادنا : شأ . وذكر القاضى عياض أن الرواة اختلفوا فيه . فرواه بعضهم بالشين المعجمة ، كما ذكرناه ، وبعضهم بالمهملة . قالوا : وكلاهما كلمة زجر للبعير . يقال : شأشأت بالبعير ، بالمعجمة والمهملة إذا زجرته وقلت له : شأ .

(٣٠١٠) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . حَتَّىٰ إِذَا كَانَتْ عُشَيْشِيَةٌ[١] وَدَنَوْنَا مَاءً مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ[٢] فَيَشْرَبُ وَيَسْقِينَا ؟ » قَالَ جَابِرٌ : فَقُمْتُ فَقُلْتُ : هَـٰذَا رَجُلٌ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « أَيُّ رَجُلٍ مَعَ جَابِرٍ ؟ » فَقَامَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ . فَانْطَلَقْنَا إِلَى الْبِئْرِ . فَنَزَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجْلًا[٣] أَوْ سَجْلَيْنِ. ثُمَّ مَدَرْنَاهُ . ثُمَّ نَزَعْنَا فِيهِ حَتَّىٰ أَفْهَقْنَاهُ[٤] . فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعٍ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « أَتَأْذَنَانِ ؟ » قُلْنَا: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللهِ ! فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ[٥] فَشَرِبَتْ. شَنَقَ لَهَا[٦] فَشَجَتْ[٧] فَبَالَتْ . ثُمَّ عَدَلَ بِهَا فَأَنَاخَهَا . ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ . ثُمَّ قُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ مِنْ مُتَوَضَّإِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَهَبَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ . فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ . وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ ذَهَبْتُ أَنْ أُخَالِفَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا فَلَمْ تَبْلُغْ لِي. وَكَانَتْ لَهَا ذَبَاذِبُ[٨] فَنَكَّسْتُهَا[٩] ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا . ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا[١٠] . ثُمَّ جِئْتُ حَتَّىٰ قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّىٰ أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ. ثُمَّ جَاءَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ. ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

---

(١) (عشيشية) قال سيبويه : صغروها على غير تكبيرها . وكان أصلها عُشَيَّة ، فأبدلوا إحدى الياءين شينا .

(٢) (فيمدر الحوض) أى يطينه ويصلحه .

(٣) (فنزعنا فى الحوض سجلا) أى أخذنا وجبذنا . والسجل الدلو المملوءة .

(٤) (حتى أفهقناه) هكذا هو فى نسخنا . وكذا ذكره القاضى عن الجمهور . ومعناه ملأناه .

(٥) (فأشرع ناقته) معنى أشرعها أرسل رأسها فى الماء لتشرب .

(٦) (شنق لها) يقال : شنقها وأشنقها . أى كففتها بزمامها وأنت راكبها . قال ابن دريد : هو أن تجذب زمامها حتى تقارب رأسُها قادمة الرحل .

(٧) (فشجت) يقال : فشج البعير إذا فرج بين رجليه للبول . وفشّج أشد من فشج . قاله الأزهرىّ وغيره. هذا الذى ذكرناه من ضبطه هو الصحيح الموجود فى عامة النسخ. وهو الذى ذكره الخطابىّ والهروىّ وغيرهما من أهل الغريب.

(٨) (ذباذب) أى أهداب وأطراف. واحدها ذِبذِب. سميت بذلك لأنها تتذبذب على صاحبها إذا مشى. أى تتحرك وتضطرب .

(٩) (فنكستها) بتخفيف الكاف وتشديدها . قال فى المصباح : نكسته نكسا ، من باب قتل ، قلبته. ومنه قيل ولد منكوس ، إذا خرج رجلاه قبل رأسه .

(١٠) (تواقصت عليها) أى أمسكت عليها بعنقى وحنيته عليها لئلا تسقط .

فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدَيْنَا جَمِيعًا . فَدَفَعَنَا حَتَّىٰ أَقَامَنَا خَلْفَهُ . فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْمُقُنِي[(١)] وَأَنَا لَا أَشْعُرُ . ثُمَّ فَطِنْتُ بِهِ . فَقَالَ هَـٰكَذَا ، بِيَدِهِ . يَعْنِي شُدَّ وَسَطَكَ . فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ « يَا جَابِرُ ! » قُلْتُ : لَبَّيْكَ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « إِذَا كَانَ وَاسِعًا فَخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ . وَإِذَا كَانَ ضَيِّقًا فَاشْدُدْهُ عَلَىٰ حِقْوِكَ[(٢)] » .

* * *

(٣٠١١) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . وَكَانَ قُوتُ كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا ، فِي كُلِّ يَوْمٍ ، تَمْرَةً . فَكَانَ يَمَصُّهَا ثُمَّ يَصُرُّهَا فِي ثَوْبِهِ . وَكُنَّا نَخْتَبِطُ بِقِسِيِّنَا[(٣)] وَنَأْكُلُ . حَتَّىٰ قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا[(٤)] . فَأُقْسِمُ أُخْطِئَهَا[(٥)] رَجُلٌ مِنَّا يَوْمًا . فَانْطَلَقْنَا بِهِ نَنْعَشُهُ[(٦)] . فَشَهِدْنَا أَنَّهُ لَمْ يُعْطَهَا . فَأُعْطِيَهَا فَقَامَ فَأَخَذَهَا .

* * *

(٣٠١٢) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّىٰ نَزَلْنَا وَادِيًا أَفْيَحَ[(٧)] . فَذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ . فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ . فَنَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا يَسْتَتِرُ بِهِ . فَإِذَا شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِي[(٨)] . فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا . فَقَالَ « انْقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللهِ » فَانْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْمَخْشُوشِ[(٩)] ، الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ . حَتَّىٰ أَتَى الشَّجَرَةَ الْأُخْرَىٰ . فَأَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا .

---

(١) (يرمقنى) أى ينظر إلىّ نظرا متتابعا .

(٢) (فاشدده على حقوك) هو بفتح الحاء وكسرها . وهو معقد الإزار . والمراد هنا أن يبلغ السرّة .

(٣) (وكنا نختبط بقسينا) معنى نختبط نضرب الشجر ليتحات ورقه فنأكله . والقسيّ جمع قوس .

(٤) (حتى قرحت أشداقنا) أى تجرحت من خشونة الورق وحرارته .

(٥) (فأقسم أخطئها) معنى أقسم أحلف . وقوله أخطئها أى فاتته . ومعناه أنه كان للتمر قاسم يقسمه بينهم ، فيعطى كل إنسان تمرة كل يوم . فقسم فى بعض الأيام ونسى إنسانا فلم يعطه تمرته ، وظن أنه أعطاه . فتنازعا فى ذلك . وشهدنا له أنه لم يعطها ، فأعطيها بعد الشهادة .

(٦) (ننعشه) أى نرفعه ونقيمه من شدة الضعف والجهد . وقال القاضى : الأشبه عندى أن معناه نشد جانبه فى دعواه ونشهد له .

(٧) (واديا أفيح) أى واسعا .

(٨) (بشاطئ الوادى) أى جانبه .

(٩) (كالبعير المخشوش) هو الذى يجعل فى أنفه خشاش ، وهو عود يجعل فى أنف البعير إذا كان صعبا ، ويشد فيه حبل ليذل وينقاد . وقد يتمانع لصعوبته ، فإذا اشتد عليه وآلمه انقاد شيئا . ولهذا قال : الذى يصانع قائده .

فَقَالَ « انقَادِي عَلَيَّ بِإِذْنِ اللهِ » فَانقَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ . حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ[١] مِمَّا بَيْنَهُمَا ، لَأَمَ[٢] بَيْنَهُمَا (يَعْنِي جَمَعَهُمَا) فَقَالَ « الْتَئِمَا عَلَيَّ بِإِذْنِ اللهِ » فَالْتَأَمَتَا . قَالَ جَابِرٌ : فَخَرَجْتُ أُحْضِرُ[٣] مَخَافَةَ أَنْ يُحِسَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقُرْبِي فَيَبْتَعِدَ (وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ : فَيَتَبَعَّدَ) فَجَلَسْتُ أُحَدِّثُ نَفْسِي . فَحَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ[٤] ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مُقْبِلًا . وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدِ افْتَرَقَتَا . فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَىٰ سَاقٍ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَفَ وَقْفَةً . فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا (وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا وَشِمَالًا) ثُمَّ أَقْبَلَ . فَلَمَّا انْتَهَىٰ إِلَيَّ قَالَ « يَا جَابِرُ ! هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ « فَانْطَلِقْ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا . فَأَقْبِلْ بِهِمَا . حَتَّىٰ إِذَا قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ غُصْنًا عَنْ يَمِينِكَ وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِكَ » .

قَالَ جَابِرٌ : فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ حَجَرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ[٥] . فَانْذَلَقَ[٦] لِي . فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا . ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجُرُّهُمَا حَتَّىٰ قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللهِ ﷺ . أَرْسَلْتُ غُصْنًا عَنْ يَمِينِي وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِي . ثُمَّ لَحِقْتُهُ فَقُلْتُ : قَدْ فَعَلْتُ . يَا رَسُولَ اللهِ ! فَعَمَّ ذَاكَ ؟ قَالَ « إِنِّي مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ . فَأَحْبَبْتُ ، بِشَفَاعَتِي ، أَنْ يُرَفَّهَ عَنْهُمَا[٧] ، مَا دَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ » .

* * *

(٣٠١٣) قَالَ فَأَتَيْنَا الْعَسْكَرَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « يَا جَابِرُ ! نَادِ بِوَضُوءٍ » فَقُلْتُ : أَلَا وَضُوءٌ ؟ أَلَا وَضُوءٌ ؟ أَلَا وَضُوءٌ ؟ قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ . وَكَانَ رَجُلٌ

---

(١) (بالمنصف) هو نصف المسافة .

(٢) (لأم) روى بهمزة مقصورة : لأم . وممدودة : لاءم . وكلاهما صحيح . أى جمع بينهما .

(٣) (فخرجت أحضر) أى أعدو وأسعى سعيا شديدا .

(٤) (فحانت منى لفتة) اللفتة النظرة إلى جنب .

(٥) (وحسرته) أى أحددته ونحيت عنه ما يمنع حدته بحيث صار مما يمكن قطع الأغصان به .

(٦) (فانذلق) أى صار حادا .

(٧) (أن يرفه عنهما) أى يخفف .

مِنَ الْأَنْصَارِ يُبَرِّدُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ الْمَاءَ ، فِي أَشْجَابٍ لَهُ[١] ، عَلَىٰ حِمَارَةٍ[٢] مِنْ جَرِيدٍ . قَالَ فَقَالَ لِي « انْطَلِقْ إِلَىٰ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْأَنْصَارِيِّ ، فَانْظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ ؟ » قَالَ فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَنَظَرْتُ فِيهَا فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً[٣] فِي عَزْلَاءِ[٤] شَجْبٍ مِنْهَا ، لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ[٥] . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَزْلَاءِ شَجْبٍ مِنْهَا . لَوْ أَنِّي أُفْرِغُهُ لَشَرِبَهُ يَابِسُهُ . قَالَ « اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهِ » فَأَتَيْتُهُ بِهِ . فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَجَعَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ . وَيَغْمِزُهُ بِيَدَيْهِ[٦] . ثُمَّ أَعْطَانِيهِ فَقَالَ « يَا جَابِرُ ! نَادِ بِجَفْنَةٍ » فَقُلْتُ : يَا جَفْنَةَ الرَّكْبِ[٧] ! فَأُتِيتُ بِهَا تُحْمَلُ . فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ فِي الْجَفْنَةِ هٰكَذَا . فَبَسَطَهَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ . ثُمَّ وَضَعَهَا فِي قَعْرِ الْجَفْنَةِ . وَقَالَ « خُذْ . يَا جَابِرُ ! فَصُبَّ عَلَيَّ . وَقُلْ : بِاسْمِ اللهِ » فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ : بِاسْمِ اللهِ . فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . ثُمَّ فَارَتِ الْجَفْنَةُ وَدَارَتْ حَتَّى امْتَلَأَتْ . فَقَالَ « يَا جَابِرُ ! نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ » قَالَ فَأَتَى النَّاسُ فَاسْتَقَوْا حَتَّىٰ رَوُوا . قَالَ فَقُلْتُ : هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجَفْنَةِ وَهِيَ مَلْأَىٰ .

***

(٣٠١٤) وَشَكَا النَّاسُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْجُوعَ . فَقَالَ « عَسَى اللهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ » فَأَتَيْنَا سِيفَ الْبَحْرِ[٨] .

---

(١) (في أشجاب له) الأشجاب جمع شجب . وهو السقاء الذي قد أخلق وبلي وصار شنا . يقال شاجب أي يابس. وهو من الشجب الذي هو الهلاك .

(٢) (حمارة) هي أعواد تعلق عليها أسقية الماء .

(٣) (إلا قطرة) أي يسيرا .

(٤) (عزلاء) هي فم القربة .

(٥) (لشربه يابسه) معناه أنه قليل جدا . فلقلته، مع شدة يبس باقي الشجب، وهو السقاء، لو أفرغته لاشتفه اليابس منه ولم ينزل منه شيء .

(٦) (ويغمزه بيديه) أي يعصره .

(٧) (ياجفنة الركب) أي يا صاحب جفنة الركب . فحذف المضاف للعلم بأنه المراد ، وأن الجفنة لا تُنَادَى . ومعناه ياصاحب جفنة الركب التي تشبعهم أحضرها . أي من كان عنده جفنة بهذه الصفة ، فليحضرها .

(٨) (فأتينا سيف البحر) سيف البحر هو ساحله .

فَزَخَرَ الْبَحْرُ[١] زَخْرَةً . فَأَلْقَىٰ دَابَّةً . فَأَوْرَيْنَا[٢] عَلَىٰ شِقِّهَا النَّارَ . فَاطَّبَخْنَا وَاشْتَوَيْنَا، وَأَكَلْنَا حَتَّىٰ شَبِعْنَا. قَالَ جَابِرٌ: فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ ، حَتَّىٰ عَدَّ خَمْسَةً ، فِي حِجَاجِ عَيْنِهَا[٣]. مَا يَرَانَا أَحَدٌ . حَتَّىٰ خَرَجْنَا. فَأَخَذْنَا ضِلَعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَقَوَّسْنَاهُ . ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرَّكْبِ ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرَّكْبِ ، وَأَعْظَمِ كِفْلٍ[٤] فِي الرَّكْبِ ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَأْطِئُ رَأْسَهُ .

***

(١٩) باب فى حديث الهجرة . ويقال له : حديث الرَّحْل

٧٥ — (٢٠٠٩) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : جَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ إِلَىٰ أَبِي فِي مَنْزِلِهِ . فَاشْتَرَىٰ مِنْهُ رَحْلًا . فَقَالَ لِعَازِبٍ : ابْعَثْ مَعِيَ ابْنَكَ يَحْمِلْهُ مَعِي إِلَىٰ مَنْزِلِي . فَقَالَ لِي أَبِي : احْمِلْهُ . فَحَمَلْتُهُ . وَخَرَجَ أَبِي مَعَهُ يَنْتَقِدُ ثَمَنَهُ[٥] . فَقَالَ لَهُ أَبِي : يَا أَبَا بَكْرٍ ! حَدِّثْنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا لَيْلَةَ سَرَيْتَ[٦] مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : نَعَمْ . أَسْرَيْنَا لَيْلَتَنَا كُلَّهَا . حَتَّىٰ قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ[٧] . وَخَلَا الطَّرِيقُ فَلَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ . حَتَّىٰ رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ[٨] طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ . لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدُ . فَنَزَلْنَا عِنْدَهَا . فَأَتَيْتُ الصَّخْرَةَ فَسَوَّيْتُ بِيَدِي مَكَانًا ، يَنَامُ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي ظِلِّهَا . ثُمَّ بَسَطْتُ عَلَيْهِ فَرْوَةً[٩] . ثُمَّ قُلْتُ : نَمْ .

---

(١) (فزخر البحر) أى علا موجه .

(٢) (فأورينا) أى أوقدنا .

(٣) (حجاج عينها) هو عظمها المستدير بها .

(٤) (وأعظم كفل) قال الجمهور : المراد بالكفل ، هنا ، الكساء الذى يحوّيه راكب البعير على سنامه لئلا يسقط، فيحفظ الكفل الراكب . قال الهروىّ : قال الأزهرىّ : ومنه اشتقاق قوله تعالى : يؤتكم كفلين من رحمته، أى نصيبين يحفظانكم من الهلكة ، كما يحفظ الكفل الراكب. يقال منه: تكفلت البعير وأكفلته ، إذا أدرت ذلك الكساء حول سنامه ثم ركبته . وهذا الكساء كِفْل.

(٥) (ينتقد ثمنه) أى يستوفيه .

(٦) (سريت) يقال : سرى وأسرى ، لغتان ، بمعنى .

(٧) (قائم الظهيرة) نصف النهار . وهو حال استواء الشمس . سمى قائما لأن الظل لا يظهر ، فكأنه واقف قائم .

(٨) (رفعت لنا صخرة) أى ظهرت لأبصارنا .

(٩) (ثم بسطت عليه فروة) المراد الفروة المعروفة التى تلبس .

يا رَسُولَ اللهِ! وَأَنا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ[١] . فَنَامَ . وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ . فَإِذَا أَنا بِرَاعِي غَنَمٍ مُقْبِلٍ بِغَنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا . فَلَقِيتُهُ فَقُلْتُ : لِمَنْ أَنْتَ؟ يا غُلامُ! فَقَالَ : لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ[٢] . قُلْتُ : أَفِي غَنَمِكَ لَبَنٌ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : أَفَتَحْلُبُ لِي؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَخَذَ شَاةً . فَقُلْتُ لَهُ : انْفُضِ الضَّرْعَ مِنَ الشَّعَرِ وَالتُّرَابِ وَالْقَذَى (قَالَ فَرَأَيْتُ الْبَرَاءَ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى الأُخْرَى يَنْفُضُ) فَحَلَبَ لِي، فِي قَعْبٍ[٣] مَعَهُ ، كُثْبَةً[٤] مِنْ لَبَنٍ . قَالَ وَمَعِي إِدَاوَةٌ[٥] أَرْتَوِي[٦] فِيهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ ، لِيَشْرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأَ . قَالَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ . وَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُ مِنْ نَوْمِهِ . فَوَافَقْتُهُ اسْتَيْقَظَ . فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ! اشْرَبْ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ . قَالَ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ . ثُمَّ قَالَ « أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ؟ » قُلْتُ : بَلَى . قَالَ فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا زَالَتِ الشَّمْسُ . وَاتَّبَعَنَا سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ . قَالَ وَنَحْنُ فِي جَلَدٍ مِنَ الأَرْضِ[٧] . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ! أُتِينَا . فَقَالَ « لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللهَ مَعَنَا » فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَارْتَطَمَتْ فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا[٨] . أُرَى فَقَالَ : إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمَا قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَيَّ . فَادْعُوَا لِي . فَاللهُ لَكُمَا أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ . فَدَعَا اللهَ . فَنَجَى . فَرَجَعَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ : قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هَهُنَا . فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ . قَالَ وَوَفَى لَنَا .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي رَحْلًا بِثَلَاثَةَ عَشَرَ دِرْهَمًا . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ ، مِنْ

(١) (وأنا أنفض لك ما حولك) أى أفتش، لئلا يكون هناك عدو .

(٢) (من أهل المدينة) المراد بالمدينة ، هنا ، مكة . ولم تكن مدينة النبي ﷺ سميت بالمدينة ، إنما كان اسمها يثرب.

(٣) (قعب) القعب قدح من خشب مقعر .

(٤) (كثبة) الكثبة هي قدر الحلبة . قاله ابن السكيت . وقيل : هي القليل منه .

(٥) (إداوة) الإداوة كالركوة . وفى المنجد : إناء صغير من جلد .

(٦) (أرتوى) أستقى .

(٧) (في جلد من الأرض) أى أرض صلبة . وروى : جدد ، وهو المستوى . وكانت الأرض مستوية صلبة .

(٨) (فارتطمت فرسه إلى بطنها) أى غاصت قوائمها فى تلك الأرض الجلد.

روَايَةِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ : فَلَمَّا دَنَا دَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَسَاخَ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ[١] إِلَىٰ بَطْنِهِ . وَوَثَبَ عَنْهُ . وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هٰذَا عَمَلُكَ . فَادْعُ اللهَ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ . وَلَكَ عَلَيَّ لَأُعَمِّيَنَّ عَلَىٰ مَنْ وَرَائِي[٢] . وَهٰذِهِ كِنَانَتِي . فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا . فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَىٰ إِبِلِي وَغِلْمَانِي بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا . فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ . قَالَ « لَا حَاجَةَ لِي فِي إِبِلِكَ » فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا . فَتَنَازَعُوا أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ . فَقَالَ « أَنْزِلُ عَلَىٰ بَنِي النَّجَّارِ ، أَخْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أُكْرِمُهُمْ بِذٰلِكَ » فَصَعِدَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ الْبُيُوتِ . وَتَفَرَّقَ الْغِلْمَانُ وَالْخَدَمُ فِي الطُّرُقِ . يُنَادُونَ : يَا مُحَمَّدُ ! يَا رَسُولَ اللهِ ! يَا مُحَمَّدُ ! يَا رَسُولَ اللهِ !

---

(١) (فساخ فرسه فى الأرض) هو بمعنى ارتطمت .

(٢) (لأعمين على من ورائى) يعنى لأخفين أمركم عمن ورائى ممن يطلبكم ، وألبسه عليهم حتى لا يتبعكم أحد.

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٤ - كتاب التفسير

١ - (٣٠١٥) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَـٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ : ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ[١] يُغْفَرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ . فَبَدَّلُوا . فَدَخَلُوا الْبَابَ يَزْحَفُونَ عَلَىٰ أَسْتَاهِهِمْ[٢] . وَقَالُوا : حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ » .

***

٢ - (٣٠١٦) حدثني عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : حَدَّثَنِي . وَقَالَ الآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ - يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ - وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ - عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ . حَتَّىٰ تُوُفِّيَ ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

***

٣ - (٣٠١٧) حدثني أَبُو خَيْثَمَةَ ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّىٰ) قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ (وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ : إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ آيَةً . لَوْ أُنْزِلَتْ فِينَا لَاتَّخَذْنَا ذَٰلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا . فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي لَأَعْلَمُ حَيْثُ أُنْزِلَتْ . وَأَيَّ يَوْمٍ أُنْزِلَتْ . وَأَيْنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَيْثُ أُنْزِلَتْ . أُنْزِلَتْ بِعَرَفَةَ . وَرَسُولُ اللهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ .

قَالَ سُفْيَانُ : أَشُكُّ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لَا . يَعْنِي : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي [٥/المائدة/٣] .

***

(١) (وقولوا حطة) أي مسئلتنا حطة . وهي أن تحط عنا خطايانا .

(٢) (أستاههم) جمع است . وهي الدبر .

٤ - (..) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: لَوْ عَلَيْنَا، مَعْشَرَ يَهُودَ، نَزَلَتْ هَٰذِهِ الْآيَةُ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا، نَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ، لَاتَّخَذْنَا ذَٰلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ فَقَالَ عُمَرُ: فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ. وَالسَّاعَةَ. وَأَيْنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ. نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ[1]. وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ.

***

٥ - (...) وحدثني عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَىٰ عُمَرَ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَؤُونَهَا. لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ، مَعْشَرَ الْيَهُودِ، لَاتَّخَذْنَا ذَٰلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ: وَأَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ. وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ. نَزَلَتْ عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ. فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ.

***

٦ - (٣٠١٨) حدثني أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا) ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللهِ: وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ[2] [٤/النساء/٣] قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي! هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا. تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ. فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا. فَيُرِيدُ وَلِيُّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا[3].

---

(١) (ليلة جمع) هي ليلة المزدلفة. وهو المراد بقوله: ونحن بعرفات في يوم جمعة. لأن ليلة جمع هي عشية يوم عرفات، ويكون المراد بقوله ليلة جمعة، يوم جمعة. ومراد عمر رضي الله عنه أنا قد اتخذنا ذلك اليوم عيدا من وجهين: فإنه يوم عرفة ويوم جمعة. وكل واحد منهما يوم عيد لأهل الإسلام.

(٢) (مثنى وثلاث ورباع) أي ثنتين ثنتين، أو ثلاثا ثلاثا، أو أربعا أربعا. وليس فيه جواز جمع أكثر من أربع.

(٣) (يقسط في صداقها) أي يعدل.

فَيُعْطِيَهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ . فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ. وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ(١) مِنَ الصَّدَاقِ . وَأُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ، سِوَاهُنَّ .

قَالَ عُرْوَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ، بَعْدَ هَٰذِهِ الْآيَةِ، فِيهِنَّ . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ، قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ [٤/النساء/١٢٧] .

قَالَتْ : وَالَّذِي ذَكَرَ اللهُ تَعَالَىٰ ؛ أَنَّهُ يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ، الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ اللهُ فِيهَا : وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ [٤/النساء/٣] .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَقَوْلُ اللهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَىٰ : وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ، رَغْبَةَ أَحَدِكُمْ عَنِ الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ . فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ . مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ .

* * *

(...) وحدّثنا الْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللهِ : وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَزَادَ فِي آخِرِهِ : مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ ، إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ .

* * *

٧ - (...) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ : وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ . قَالَتْ : أُنْزِلَتْ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْيَتِيمَةُ وَهُوَ وَلِيُّهَا وَوَارِثُهَا . وَلَهَا مَالٌ . وَلَيْسَ لَهَا أَحَدٌ يُخَاصِمُ دُونَهَا . فَلَا يُنْكِحُهَا لِمَالِهَا .

(١) (أعلى سنتهن) أى أعلى عادتهن فى مهورهن ومهور أمثالهن .

فيضرُّ بها[١] ويُسِيءُ صُحبتَها . فقالَ : إنْ خِفتُمْ أنْ لا تُقسِطُوا فِي اليَتَامَى فانكِحُوا ما طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ . يَقُولُ : مَا أحللتُ لَكُمْ . ودَعْ هذِهِ الَّتِي تَضُرُّ بِهَا .

***

٨ — (...) حدثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ . حدَّثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ : وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أنْ تَنكِحُوهُنَّ . قالَتْ : أُنْزِلَتْ فِي اليَتِيمَةِ . تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ . فَيَرْغَبُ عَنْهَا أنْ يَتَزَوَّجَهَا . وَيَكْرَهُ أنْ يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ . فَيَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ. فَيَعْضِلُهَا[٢] فَلَا يَتَزَوَّجُهَا وَلَا يُزَوِّجُهَا غَيْرَهُ .

***

٩ — (...) حدثنا أبو كُرَيْبٍ . حدَّثنا أبو أُسَامَةَ . أخبَرَنا هِشَامٌ عَنْ أبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ : يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ . الآيَةَ . قالَتْ : هِيَ اليَتِيمَةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ . لَعَلَّهَا أنْ تَكُونَ قَدْ شَرِكَتْهُ[٣] فِي مَالِهِ . حَتَّى فِي العَذْقِ[٤] . فَيَرْغَبُ ، يَعْنِي ، أنْ يَنْكِحَهَا . وَيَكْرَهُ أنْ يُنْكِحَهَا رَجُلًا فَيَشْرَكُهُ فِي مَالِهِ . فَيَعْضِلُهَا .

***

١٠ — (٣٠١٩) حدثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ . حدَّثنا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ : وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالمَعْرُوفِ[٥] [٤/النساء/٦] قالَتْ : أُنْزِلَتْ فِي وَالِي مَالِ اليَتِيمِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَيُصْلِحُهُ . إذَا كَانَ مُحْتَاجًا أنْ يَأْكُلَ مِنْهُ .

***

---

(١) (فيضرّ بها) يقال : ضره وأضر به . فالثلاثيّ بحذف الباء ، والرباعيّ بإثباتها .

(٢) (فيعضلها) أى يمنعها الزواج .

(٣) (شركته) أى شاركته .

(٤) (العذق) النخلة .

(٥) (ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) أنه يجوز للوليّ أن يأكل من مال اليتيم بالمعروف ، إذا كان محتاجا هو أيضا.

١١ – (...) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ [٤/النساء/٦] . قَالَتْ : أُنْزِلَتْ فِي وَلِيِّ الْيَتِيمِ ، أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ ، إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا ، بِقَدْرِ مَالِهِ ، بِالْمَعْرُوفِ .

***

(..) وحدثناه أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ .

***

١٢ – (٣٠٢٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ [٣٣/الأحزاب/١٠] . قَالَتْ : كَانَ ذَٰلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ .

***

١٣ – (٣٠٢١) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا[1] نُشُوزًا[2] أَوْ إِعْرَاضًا [٤/النساء/١٢٨] الآيَةَ . قَالَتْ : أُنْزِلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ . فَتَطُولُ صُحْبَتُهَا . فَيُرِيدُ طَلاَقَهَا . فَتَقُولُ : لاَ تُطَلِّقْنِي ، وَأَمْسِكْنِي ، وَأَنْتَ فِي حِلٍّ مِنِّي . فَنَزَلَتْ هَٰذِهِ الآيَةُ .

***

١٤ – (...) حدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا [٤/النساء/١٢٨] . قَالَتْ : نَزَلَتْ فِي الْمَرْأَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ . فَلَعَلَّهُ أَنْ لاَ يَسْتَكْثِرَ مِنْهَا ، وَتَكُونُ لَهَا صُحْبَةٌ وَوَلَدٌ . فَتَكْرَهُ أَنْ يُفَارِقَهَا . فَتَقُولُ لَهُ : أَنْتَ فِي حِلٍّ مِنْ شَأْنِي .

***

(١) (بعلها) البعل هو الزوج .

(٢) (نشوزا) في المصباح : نشزت المرأة من زوجها نشوزا ، من بابي قعد وضرب ، عصت زوجها وامتنعت عليه . ونشز الرجل من امرأته ، نشوزا ، تركها وجفاها .

١٥ — (٣٠٢٢) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَىٰ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَتْ لِي عَائِشَةُ : يَا ابْنَ أُخْتِي ! أُمِرُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ . فَسَبُّوهُمْ .

* * *

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

* * *

١٦ — (٣٠٢٣) حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ النُّعْمَانِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَٰذِهِ الْآيَةِ : وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ [٤/النساء/٩٣] فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا ، فَقَالَ : لَقَدْ أُنْزِلَتْ آخِرَ مَا أُنْزِلَ . ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ .

* * *

١٧ — (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ : نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا أُنْزِلَ .

وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ : إِنَّهَا لَمِنْ آخِرِ مَا أُنْزِلَتْ .

* * *

١٨ — (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ أَبْزَىٰ ؛ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ : وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا . فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ . وَعَنْ هَٰذِهِ الْآيَةِ : وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ [٢٥/الفرقان/٦٨] قَالَ : نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ .

* * *

(١) (أمروا أن يستغفروا لأصحاب النبي ﷺ فسبوهم) قال القاضي : الظاهر أنها قالت هذا عند ما سمعت أهل مصر يقولون في عثمان ما قالوا . وأهل الشام في عليّ ما قالوا . والحرورية في الجميع ما قالوا . وأما الأمر بالاستغفار الذي أشار إليه فهو قوله تعالى : والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان .

١٩ – (...) حدثني هَرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (يَعْنِي شَيْبَانَ) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَكَّةَ : وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ ، إِلَىٰ قَوْلِهِ ، مُهَانًا . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : وَمَا يُغْنِي عَنَّا الْإِسْلَامُ وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللهِ وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ وَأَتَيْنَا الْفَوَاحِشَ ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا [٢٥/الفرقان/٧٠] إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ .

قَالَ : فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَقَلَهُ(١) . ثُمَّ قَتَلَ ، فَلَا تَوْبَةَ لَهُ .

* * *

٢٠ – (...) حدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ هَاشِمٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَٰنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَزَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَلِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ فَتَلَوْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ : وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ . قَالَ : هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ . نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدَنِيَّةٌ(٢) : وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ : فَتَلَوْتُ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ : إِلَّا مَنْ تَابَ .

* * *

٢١ – (٣٠٢٤) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ، قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : تَعْلَمُ (وَقَالَ هَرُونُ : تَدْرِي) آخِرَ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ ، نَزَلَتْ جَمِيعًا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحُ . قَالَ : صَدَقْتَ .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : تَعْلَمُ أَيُّ سُورَةٍ . وَلَمْ يَقُلْ : آخِرَ .

* * *

(١) (وعقله) أي علم أحكام الإسلام وتحريم القتل .

(٢) (نسختها آية مدنية) يعني بالناسخة آية النساء : ومن يقتل مؤمنا متعمدا .

(...) وحدثنا إِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ ، بِهَٰذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : آخِرَ سُورَةٍ وَقَالَ عَبْدِ الْمَجِيدِ : وَلَمْ يَقُلِ : ابْنِ سُهَيْلٍ .

* * *

٢٢ – (٣٠٢٥) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ ـ وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ـ (قَالَ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا) سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : لَقِيَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غُنَيْمَةٍ لَهُ . فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغُنَيْمَةَ . فَنَزَلَتْ: وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا [٤/النساء/٩٤] .

وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ : السَّلَامَ .

* * *

٢٣ – (٣٠٢٦) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّىٰ) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَٰقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : كَانَتِ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجُّوا فَرَجَعُوا ، لَمْ يَدْخُلُوا الْبُيُوتَ إِلَّا مِنْ ظُهُورِهَا . قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ . فَقِيلَ لَهُ فِي ذَٰلِكَ . فَنَزَلَتْ هَٰذِهِ الآيَةُ : لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا [٢/البقرة/١٨٩] .

* * *

(١) باب في قوله تعالى : ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله

٢٤ – (٣٠٢٧) حدثني يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ عَاتَبَنَا اللهُ بِهَٰذِهِ الآيَةِ : أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللهِ [٥٧/الحديد/١٦] إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ .

* * *

(٢) باب في قوله تعالى : خذوا زينتكم عند كل مسجد

٢٥ – (٣٠٢٨) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ . فَتَقُولُ : مَنْ يُعِيرُنِي تِطْوَافًا[1]؟ تَجْعَلُهُ عَلَىٰ فَرْجِهَا . وَتَقُولُ :

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ ... فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أُحِلُّهُ

فَنَزَلَتْ هَـٰذِهِ الآيَةُ : خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ [٧/الأعراف/٣١] .

***

(٣) باب في قوله تعالى : ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء

٢٦ – (٣٠٢٩) حدّثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ يَقُولُ لِجَارِيَةٍ لَهُ : اذْهَبِي فَابْغِينَا شَيْئًا . فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ (لَهُنَّ) غَفُورٌ رَحِيمٌ [٢٤/النور/٣٣] .

***

٢٧ – (...) وحدّثني أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ جَارِيَةً لِعَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ ابْنِ سَلُولَ يُقَالُ لَهَا : مُسَيْكَةُ . وَأُخْرَىٰ يُقَالُ لَهَا : أُمَيْمَةُ . فَكَانَ يُكْرِهُهُمَا عَلَى الزِّنَىٰ . فَشَكَتَا ذَٰلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَأَنْزَلَ اللهُ : وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ ، إِلَىٰ قَوْلِهِ : غَفُورٌ رَحِيمٌ .

***

(١) (تطوافا) هو ثوب تلبسه المرأة تطوف به . وكان أهل الجاهلية يطوفون عراة ويرمون ثيابهم ويتركونها ملقاة على الأرض ولا يأخذونها أبدا ، ويتركونها تداس بالأرجل حتى تبلى ، ويسمى اللقاء . حتى جاء الإسلام فأمر الله تعالى بستر العورة . فقال تعالى : خذوا زينتكم عند كل مسجد . وقال النبي ﷺ « لا يطوف بالبيت عريان » .

(٤) باب في قوله تعالى: أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة

٢٨ – (٣٠٣٠) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ [١٧/الإسراء/٥٧] . قَالَ : كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ أَسْلَمُوا . وَكَانُوا يُعْبَدُونَ . فَبَقِيَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ عَلَىٰ عِبَادَتِهِمْ . وَقَدْ أَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ .

***

٢٩ – (...) حدثني أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ : أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ . قَالَ : كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ . فَأَسْلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ . وَاسْتَمْسَكَ الْإِنْسُ بِعِبَادَتِهِمْ . فَنَزَلَتْ : أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ .

***

(...) وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، بِهَٰذَا الْإِسْنَادِ .

***

٣٠ – (...) وحدثني حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ : أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ . قَالَ : نَزَلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ . فَأَسْلَمَ الْجِنِّيُّونَ . وَالْإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ . فَنَزَلَتْ : أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ .

***

(٥) باب في سورة براءة والأنفال والحشر

٣١ — (٣٠٣١) حدثني عَبْدُ اللهِ بْنُ مُطِيعٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : سُورَةُ التَّوْبَةِ ؟ قَالَ : آلتَّوْبَةِ ؟ قَالَ : بَلْ هِيَ الْفَاضِحَةُ . مَا زَالَتْ تَنْزِلُ : وَمِنْهُمْ ، وَمِنْهُمْ ، حَتَّىٰ ظَنُّوا أَنْ لَا يَبْقَىٰ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا ذُكِرَ فِيهَا . قَالَ قُلْتُ : سُورَةُ الْأَنْفَالِ ؟ قَالَ : تِلْكَ سُورَةُ بَدْرٍ . قَالَ قُلْتُ : فَالْحَشْرُ ؟ قَالَ : نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ .

***

(٦) باب في نزول تحريم الخمر

٣٢ — (٣٠٣٢) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : خَطَبَ عُمَرُ عَلَىٰ مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ . فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ . أَلَا وَإِنَّ الْخَمْرَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا ، يَوْمَ نَزَلَ ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ : مِنَ الْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالزَّبِيبِ ، وَالْعَسَلِ . وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ . وَثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ وَدِدْتُ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عَهِدَ إِلَيْنَا فِيهَا : الْجَدُّ ، وَالْكَلَالَةُ ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا .

***

٣٣ — (...) وحدثنا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، عَلَىٰ مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، يَقُولُ : أَمَّا بَعْدُ . أَيُّهَا النَّاسُ ! فَإِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةٍ : مِنَ الْعِنَبِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْعَسَلِ ، وَالْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ . وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ . وَثَلَاثٌ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! وَدِدْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عَهِدَ إِلَيْنَا فِيهِنَّ عَهْدًا نَنْتَهِي إِلَيْهِ : الْجَدُّ ، وَالْكَلَالَةُ ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا .

***

(...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، بِهَـٰذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ عُلَيَّةَ فِي حَدِيثِهِ : الْعِنَبِ . كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ . وَفِي حَدِيثِ عِيسَى : الزَّبِيبِ كَمَا قَالَ ابْنُ مُسْهِرٍ .

***

(٧) باب فى قوله تعالى : هذان خصمان اختصموا فى ربهم

٣٤ – (٣٠٣٣) حدثنا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ، عَنْ قَيْسِ(١) ابْنِ عُبَادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَمًا إِنَّ : هَـٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ [٢٢/الحج/١٩] إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ : حَمْزَةُ ، وَعَلِيٌّ ، وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ ، وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ .

* * *

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَٰنِ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ ، لَنَزَلَتْ : هَـٰذَانِ خَصْمَانِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ .

---

(١) (عن أبى مجلز عن قيس) قال القاضى : وهذا الحديث مما استدركه الدارقطنىّ فقال : أخرجه البخارىّ عن أبى مجلز عن قيس عن علىّ رضى الله عنه : أنا أول من يجثو للخصومة . قال قيس : وفيهم نزلت الآية ، ولم يجاوز به قيسا . ثم قال البخارىّ . وقال عثمان عن جرير عن منصور عن أبى هاشم عن أبى مجلز . قال : وقال الدارقطنىّ : فاضطرب الحديث. هذا كله كلامه .

(قلت) فلا يلزم من هذا ضعف الحديث واضطرابه . لأن قيسا سمعه من أبى ذر ، كما رواه مسلم هنا . فرواه عنه وسمع من علىّ بعضه ، وأضاف إليه قيس ما سمعه من أبى ذر . وأفتى به أبو مجلز تارة ، ولم يقل إنه من كلام نفسه ورأيه. وقد عملت الصحابة، رضوان الله عليهم، ومن بعدهم بمثل هذا. فيفتى الإنسان منهم بمعنى الحديث عند الحاجة إلى الفتوى، دون الرواية ، ولا يرفعه . فإذا كان وقت آخر وقصد الرواية رفعه وذكر لفظه . وليس فى هذا اضطراب .

انتهى الجزء الرابع

وبه تمام متن صحيح مسلم ، مع موجز شرح الإمام النووى عليه

ويتبعه إن شاء الله تعالى

الجزء الخامس

(وهو جزء قد أفردناه لفهارس دراسية تدريسية ، علمية تعليمية ، متنوعة) .

(فهارس لم يزوّد بمثلها كتاب من قبل) .